


UTL AT DOWNSVIEW



D RANGE BAY SHLF POS ITEM C
39 11 15 19 05 022 3



Digitized by the Internet Archive
in 2010 with funding from
University of Toronto

ترجمة المصنف مختصرا	٢
خطبة الكتاب	٤
البسملة	٦
الجملة	٧
الصلاة على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم	١٣
السلام افضل من اوقى النبوة	١٥
الآل والاصحاب	١٧
: مطلب تعريفات العقل ومراتبه	١٩
: مطلب كون نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم خاتم الانبياء	٢٨
: مطلب اشتقاق الشيطان وخلقته	٣٣
﴿ الباب الاول في الاعتصام بالكتاب والسنة ﴾	٤٤
﴿ الفصل الاول ﴾ وفيه نوعان	٤٥
(النوع الاول في الاعتصام بالكتاب)	٥٠
: الآيات واحتمالات في معاني حروف الهجاء في أول السور	٤٦
: الاخبار	٥٣
: مطلب في بيان حجة الوداع	٦٦
(النوع الثاني في الاعتصام بالسنة)	٧٠
: الآيات	٥٠
: الاخبار	٨١
: مطلب في بيان البدع	٨٤
﴿ الفصل الثاني في البدع ﴾	١١٣
: الاخبار	١١٦
: مطلب في بيان الدخان والقهوة	١٢٦
: مطلب في قراءة الفاتحة والادعية بعد الصلاة	١٢٩
: مطلب في تفصيل الرؤيا	١٤١
: مطلب في تحديق لفظ الصوفي	١٤٢
: مطلب في كلام بعض الاولياء وتفصيل احوالهم	١٤٥
﴿ الفصل الثالث في الاقتصاد في العمل ﴾	١٥٥
: الآيات	٥٠٠

فصل في تعريفات العقل ومراتبه

مطلب في تفصيل الرؤيا

- ١٥٦ : مطلب القهوة والتب
 ١٥٧ : الاخبار
 ١٦٠ : مطلب الخوف على قسمين خوف العاقبة وخوف الاجلال
 ١٦٤ : مطلب عقد المؤاخاة والمعاونة
 ١٧٠ : مطلب في بيان الرخصة والعزيمة
 ١٧٣ : مطلب بيان العبادلة
 ١٨١ : اقوال الفقهاء
 ٢٠٠ : الباب الثاني في الامور المهمة في الشريعة وفيه ثلاثة فصول
 ٢٠١ : الفصل الاول في تصحيح الاعتقاد
 ٢١٨ : مطلب افعال العباد
 ٢٢٥ : مطلب حشر الاجساد
 ٢٣٠ : مطلب اطفال المشركين
 ٢٣١ : مطلب مصراع النبي
 ٢٥٠ : مطلب الانبياء معصومون من الكبائر والصغائر
 ٢٦٠ : مطلب كرامات الاولياء وخوارق العادات
 ٣٠٨ : الاخبار في فضلية قرن النبي عليه السلام ثم الذين يلونهم
 ٣١٤ : * تذييل * للمسائل المختلفة بين امامي اهل السنة
 ٣١٧ : * تذييل *
 ٣١٨ : الفصل الثاني في العلوم المقصودة لغيرها وهي ثلاثة انواع
 ٠٠٠ : (النوع الاول في المأمور بها وهو صفتان)
 ٠٠٠ : * الصنف الاول في فروض العين *
 ٣٢٣ : * الصنف الثاني في فروض الكفاية *
 ٣٢٦ : (النوع الثاني من الانواع الثلاثة للعلوم في المنى عنها)
 ٣٣٨ : (النوع الثالث من العلوم الثلاثة في المندوب اليها)
 ٣٥١ : الآيات
 ٣٥٦ : الاخبار
 ٣٥٨ : مطلب حديث علماء أمتي كانوا بني اسرائيل
 ٣٧٠ : اقوال الفقهاء

طریقت محمد شریحی جامع
گازندار یکمین شماره



بایرات عالیشان شرکت صحافیہ عثمانیہ ہیئت ادارہ سنہ احسان پور بلان مدالیہ

اشوایکی کتاب فیوضات نصاب یوز الہی سنہ دہری آبرو آبرو طبع و نشر
ابدلش اولدیغی حالده شوکتلو قدر تلوغازی سلطان عبدالحمیدخان ثانی افدمن
حضر تلرینک سایه معارف، سرمایه جناب شهنشاهیله رنده محضا اخوان دین
مینه بر خدمت ناچیزانه ده بولتمق و هر ایکیمی بر لکده درت جلد اوزرینسه
مرتب اولمق اوزره آونه صورتیله شرکت صحافیہ عثمانیہ حسابنه طبع و تمثیل
ابدلش و یکرمی بشنجی سنه جلوسیه خلافتیناهی به تصادف ایدن یک اوچوز
اون التی سنه سی اغستوسنک اون طقوزنجی جمعہ ایرتسی کونی برنجی جلدی
تیمآ نشر و توزیع اولمشدر .

ترجمة المؤلف مختصراً

ومن تعانى العلم والعمل وحصل وكل فالتحق فى شبابه بالمشايخ

الكامل الشيخ محيى الدين الشهير يركيلو

كان رحمه الله من قصبة بالى كسرى وكان أبوه رجلاً عالماً من أصحاب الزوايا ولاغروفيه
فان فى لزوايا خبايا ونشأ المرحوم فى طلب المعارف والعلوم ووصل الى مجلس العظام
ودخل محافل الكرام وعكف على التحصيل والافادة من الافاضل السادة منهم المولى
محيى الدين المشتهر بانحى زاده وصار ملازماً من المولى عبدالرحمن احد قضاة
العسكر فى عهد السلطان سليمان ثم غلب عليه الزهد والصلاح ولاح فى جبينه
آيات الفوز والفلاح فتحول عن مضايق الشكوك الى مسارح السلوك واتصل
بخدمة المرشد السامى الشيخ عبدالله القرمانى الپيرامى فخدمه مدة بحسن الارادة
واستفرغ مجهوده فى الزهد والعبادة ثم أمره شيخه بالعهود والاشتغال بمدرسة
العلوم ومذاكرة المنطوق والمفهوم والتصدى للامر بالمعروف والنهى عن المنكرات
والوعظ بالزواجر الزاجرات وحصل بينه وبين المولى عطاء الله محبة اكيدة
وهودة شديدة فاقبل بحسن الالتفات عليه وبنى مدرسة فى قصبة بركى وفوض
تدريسها اليه وعين له كل يوم ستين درهما فكان رحمه الله يدرس تارة ويعظ
أخرى بما هو أليق وأخرى فقصدته الناس من كل فج عميق وأوى اليه الطلبة
من مكان سحيق واجتمع عليه الطلاب واشتغلوا عليه من كل فصل وباب واكب
هو على الاشتغال بيومه وأمسه وانتفع الناس بوعظه ودرسه فكم من أسير
فى غيابة الجهالة مقيد بسلاسل الشؤن والبطالة نال بسببه من شرف العلم وعزه
ماناله وكم من تأه بهامه هواه عاد الى السبيل بهداه كان رحمه الله فى طرف عال
من الفضل والكمال وتتبع الكتب والرسائل وجمع القواعد والرسائل وجمع العلم
وتبحر فيه وحوى من الفضل والمعرفة ما يكفيه شرح مختصر البيضاوى فى النحو
وكتب متناً لطيفاً فى علم الاخلاق والفرائض وله فى الحديث وتفسير القرآن والفتحة تعاليق
ورسائل اخترته دونها المنية ففاته حصول الامنية وكان رحمه الله آية فى الزهد
والصيانة ونهاية فى الورع والديانة رأساً فى التجنب والقوى متمسكاً بما هو أتم
وأقوى قائماً على الحق فى كل مكان يرد على من خالف الشريعة كأنما من كان
لا يهاب أحدا لعلو رتبته وسمو منزلته جاء فى آخر عمره الى قسطنطينية ودخل
مجلس الوزير محمد باشا واكرمه ولكن لاحياة لمن ينادى وكان المرحوم لا يرى
الاستتجار على التلاوة وتعليم العلوم وبياحث فيه مع التحول بالمقول والمعقول
وتوفى رحمه الله فى شهر جمادى الاولى سنة احدى وثمانين وتسعمائة وهو مكب
على الزهد والعبادة كتب الله له الحسنى وزيادة

شكراً لله
الجبب رضى لله
تعالى من شيا

الجزء الاول

من الكتاب المسمى بريقة محمودية في شرح طريقة محمدية وشريعة نبوية
في سيرة احادية لخاتمة المحققين وعمدة ذوى الفضائل نحرير الاعظم
والهمام الاقدم قطب العارفين غوث الواصلين يعسوب
الموحدين مولانا ابى سعيد الخادمى فرغ من تأليفه
سنة (١١٦٨) سقى الله ثراه صيب الرحمة
واقاض عليه سجال الاحسان والنعمة

قد حلى هامشه بالوسيلة الاحدية والذريعة السرمدية في شرح
طريقة المحمدية للعالم النحرير والخبير الكبير ذى التحقير
النفيس مولانا الشيخ الحاج رجب بن احمد
فرغ من تأليفه سنة (١٠٦٣)

شكر الله سعيه ورضى عنه وعنا فرحم الله امرأً نظر اليه بعين الانصاف
فسامح ووقف في التصحيح على خطأ فاصلمح واعوذ بالله من حاسد
اذا حسد وبغى واستغفره جل اسمه من قلم زل وسهى
او حرف شياً عن موضعه وطغى وهو حسبي ونعم
الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم
سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام
على المرسلين والحمد لله رب العالمين

وانا الفقير ^{مصححه} احمد
رفعت بن عثمان حلى
القره حصارى

طبع برخصة نظارت المعارف الجليلة المرقمة (٣٩٨) و (٧٤٦)
والمؤرخة ٢٣ ربيع الاول سنة ١٣١٦ و ٥ رمضان سنة ٣١٦
في مطبعة (شركت صحافيه) بدار الخلافة العلية
سنة (١٣١٨) هجرية



ما شاء الله



بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعلنا خير امة * امة مرحومة مغفورة مثابة غايه كرم * ومباركة لا يدري اولهاخير اوآخرها من شمول النعم من فضل اتى من قبل نبينا عليه التحية والكرام * والصلاة والسلام على افضل رسله الذى بتبعيته يفاض بسعادة الدارين • بل ينال الى اقصى الرياضتين * وبمحافظة حدود شريعته يتنجى عن الاهوال والهلكات وبحراسة حتى سنه يوصل الى قصوى الامانى والدرجات * وعلى آله واصحابه هم فى خير القرون كانواهم تبعوه وجاهدوا معه وآووا وقد نصرؤا * وبعد * فمن اجلى البدييات شرعا واوضح اليقينيات عقلا * ان الدنيا فان وآخر لباس الانسان الاكفان * وان الارتحال منها كان وعدا ماتيا * والشرب من كأس النية حتما مقضيا * اولها ضعف وفور وآخرها موت وقبور • فدارنفاق وشقاق وموطن عبور وفراق مشوبة بالفتن والشورور * سلاية للاذواق والسورور * عزها مع الذل محرم ونعمها مع النقم توأم فالولها خزي وغم * وآخرها مذم وهم * مناعة النعم اكلة الامم * ومنحها محن ومنحها منح ومن * فركونها ويل ووبال * واعتمادها وزر وضلال رأيت الدهر مختلفا يدور * ولا حزن يدوم ولا سرور وشيدت الملوك بها قصورا * فابق الملوك ولا القصور ولا يثق بالدولة فانها ظل زائل • ولا يعتمد على النعمة فانها ضيف راحل • لو كان الدولت دائمة لكانوا كغيرهم رعايا لكن ليس للدولت دوام • ابن الآباء والاجداد وابن الاسلاف والاحفاد * ابن قياصرة القصور وابن هرامزة الدهور * ابن شداد وعاد وابن ارم ذات العماد * التى لم يخلق مثلها فى البلاد * وان فى الآخرة دارا ليس فيها الا عذاب شديد * وعظيم البطش بمقام الحديد وينابيع الصديد وعند النضج التبديل

الحمد لله الذى هدانا لمعرفة القويم * واكرمنا بنور توفيقه الى الصراط المستقيم * وشرفنا بحمل اماتنه بعد عجز أرضه وسماواته بلطفه الفخيم * وزكنا بآياتنا الى بابه بقلب سليم * انه هو البر الرحيم جواد كريم رؤف رحيم * والصلاة على من ايد من عنده بالكتاب الحكيم • محمد الذى دما الخلايق الى دار النعيم • وحذرهم من الدخول فى دار الجحيم * وعلى آله واصحابه فى افق سماه الجسم (امابعد) فيقول الفقيه الى الله الصمد * الشيخ الحاج رجب بن احمد * عصمه الله الكبير

(بالجديد)

Handwritten notes and signatures at the bottom of the page, including the name 'عبدالمجيد' and other illegible text.

اصحابهم كودره ربه سبحانه فلا ريب وصديد درون قوتها درود...
بالكسر ياره... والاعتقاد العقيم * لما كان الكتاب المسمى بالطريقة الحمديّة



والسيرة الاحديّة للشيخ
العالم العامل والفاضل
الكامل محمد البركوي
كتبا جاهعا لاصناف
الفضائل * محتويا على
انواع الطاعات من الفروض
والنوافل * مشتملا على
ما يجب عنه الاحتراز
من المحرمات والردائل *
مبيناسن سيد المرسلين .
كافيا في معرفة اخلاق
سلف الصالحين * هم الذين
يحتبون عن الصراط
السقيم * والله يهدي من
يشاء الى صراط مستقيم *
ولم يكن له شرح يشفي
العليل من دأه ويكفي
القليل بماه * التمس مني
بعض اخواني وخلص
خلافي ان اشرح لها شرحا
يحلل فوائده * وبذل
شوارد صيوده . وبرز
ما كنت في حجب عباراته *
ويفرر ما كنت في اصداف
اشاراته * حاويا بالمسائل
المضبوطة . حاويا عن
الدلائل المبسوطة * متوسطا
بين التفريط والافراط فان
خير الامور اوساط
* فقلت لهم هذا امر رفيع
السدة واني امرأ وضعيع
العدة فلم يقبلوا مني هذا
الاعتذار * وقابلوني
بالالحاح والاصرار * فاقحمت نفسي فيه وان كان عسيرا * لان في الحاح


بالجديد * والخذ بالنواصي والاقدام * واسوادد وجوه الاقوام * والكب على
الوجوه بالسلاسل والاغلال * وسراويل القطران والانكال * يصب من فوق
الرؤس الحميم ويصهزما في البطون بحكم الحكيم * وطعامهم زقوم وغساق
وغسلين * والعطش الى انقطاع الاكباد وغل الاغناق الى الاياد . وليس السكل
الوارد * وليس فيها راحة ولا بارد * وانت في ذهول وغفول بعيد * وتقول
النار هل من مزبد * وان فيها دارا اخرى اعدت للمتقين * الذين في الله جاهدوا
وصاروا من المهتدين الى صراط مستقيم * فيها نعيم مقيم وملك كبير عظيم *
ونضرة النعيم عزتها باقية * ونعمها صافية * وعن الفناء خالية ايس فيها
لاغية * وقطوفها دائية * واذا واقها متوالية شرابها رحيق * ولباسها حرير
انيق * وسندس واستبرق عميق * فيها عين جارية وسرر مرفوعة واكواب
موضوعة ونمارق مصفوفة * وزرابي مبنوثة متكئين على ارائك
مصفوفة * فيها الولدان والغلمان * وهور عين كالأؤلؤ والمرجان * شكلات
غنجيات آمنات من الهرم * مقصورات في الخيم * يطاف عليهم باكواب وباريق
من ماء معين . بيضاء لذة للشاربين * وفيها ملاعين رأيت ولا اذن وعت * ولا
على قلب خطرت . واعظم النعم القوية على الاطلاق . من رؤية الملك المقدر
على الاتفاق * وبما اشتهت انفسهم خالدين فيها على الوفاق ولا شك ان الخلاص من
الدار الاولى * والوصول الى الثانية في العقبي انما يتحصلان بالشرع بالشرع المتين
والتسنن باصح السنن المكين * والاحتراز عن البدع والمنكرات ودواعي فاسدت
الميولات وتهذيب الاخلاق الرديئة . وتحلية المملكات الحميدة * وصدق المجاهدة
في تحصيل الباقيات الصالحات . وقهر امارة النفس والميولات الفاسدات * كما
قيل الاسلام ذبح النفس بسبوف المجاهدة وترك الهوى بالخالفه فانها معينة للاعداء
سائقة للاسواء سيف الشيطان وآلة العصيان ومنشأ الطغيان اعدى الاعداء
وبلاؤها اصعب البلوى وعلاجها اعسر الاشياء وداؤها اعضل الداء وداؤها
اشكل الدواء لانها عدو من الداخل وليس لدفع ضره كافل

نفسى الى ماضرتني داعي * تكثر اسقامي واوجاعي
كيف احتيالي من عدوى اذا * كان عدوى بين اضلاعي


انها عدو محبوب وذنوب المحبوب مرغوب بل مستحسن ومطلوب فكل الفضائح
انما تنشأ منها وكل المصائب انما يتحصل بها وايضا مخالفة الشيطان الذي
هو عدو مكين انه لكم عدو مبین فغاية جهده ليس الا هلاك قويا ان الشيطان لكم
عدو فاتخذوه عدوا غويا فنجبول على ايفاع كل خزي عليه قدير ليكونوا من
اصحاب السعير وقد نصب نفسه لايفاع النار الحميم لاقعدن لهم صراطك المستقيم
الى ان قال لا تينهم من بين ايديهم ومن خلفهم وعن ايمانهم



بالالحاح والاصرار * فاقحمت نفسي فيه وان كان عسيرا * لان في الحاح

الرجال خيرا كثيرا وسميته (بالوسيلة الاحدية والذريعة السرمدية في شرح طريقة المحمدية) وانا سئل الله تعالى ان يوفقني للاتمام * وينفع به المحصلين بالتمام وان يسلكني  ٦  سبيل العدل والانصاف * واجارني عن طريق البغي والاعتساف *

وعن شمائلهم فينفذ حكمه لقوم غافلين ولا تجد اكثرهم شاكرين فيوقعهم الى فتنة المعاصي نحو ذنوب كالجبال الرواسي وهذه الخالفة والقهر انما يتصوران باتباعه صلى الله عليه وسلم وما اتبعه الا بالاعراض عن الدنيا والاقبال على الاخرى فيقدر الاعراض والاقبال قدر سلوك سبيله على الاجال وعلى قدر سلوك سبيله قدر قربه وحقوق زمرة ونيل شفاعته ويقدر اقبال الدنيا قدر البعد عنه ويقدر قرب الهوى قدر المحوق في زمرة فاما من طغى وآثر الحيوة الدنيا فان الجحيم هي المأوى والعمري لو انصفنا من انفسنا من الصبح الى المساء لانسعى الا للعاجلة كانا لانطمع الدخول بزمرته في الآجلة فان ظننا ذلك ونحن نصر على فعلنا فما بعد ظننا وما ابرد طمعنا فمن كان مؤمنا من كان فاسقا لا يستونون أفجعل المسلمين كالجرمين مالكم كيف تحكمون * ثم لما كانت الطريقة المحمدية كافلة لعظم هذه كلها دقها وجلها ولم يهمل دقيقة من المهلكات وقطرة من المنجيات الا وبقاتي باسلوب عجيب وترتيب غريب ونهج بديع اجتهدت في شرحه وتبينه خدمة موعود الله صلى الله عليه وسلم وقربة ووصلة لله الاعز الاجل الاكرم فبجاء بحمده تعالى بلطائف ديانية ومعارف نبوية في قواعد فاخرة واصول باهرة مع زيادات جليلة وتوضيحات جلية وتلويحات باهرة وتصريحات ظاهرة وتحقيقات عميقة وتدقيقات انيقة وتنقيحات بهية وترشيحات علمية ولطائف مزينة وفوائد شهية وفرائد وافية من كتب معتبرة وزبر معتمدة ومن اسفار الانبياء وانفاس الاولياء وكنوز العلماء وخزائن الحكماء وابكار افكار الفضلاء فاذا هو الكبريت الاحمر والترياق الاكبر لكونها شمس من مشارق النبوة طلعت واقارا من افق الخلف والسلف بدت فكلها حرية بان تسمى: (بريقة محمودية في شرح طريقة محمديه وشريعة نبوية في سيرة احديه) فاسأل الله العظيم ان يجعله خالصا لوجهه الكريم وينفع به جامعه وقاره وناظره وكتابه نفعنا موجبا لعفوه وغفرانه بل لرفع درجاته في اعلى غرف الجنان مع المنعمين عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين اللهم اجعلنا من المشغولين بسنتهم واحشرنا في زمرةهم *  بسم الله الرحمن الرحيم * قد قضينا الوطر في حق البسمة الشريفة في رسالة مخصوصة من جهات الفنون الى ان تبلغ الى ثمانية عشر فنا فلنكتف بما لم يذكر فيها وهوان المختار عند بعضهم كالبيضاوي ترجع جانب الاستعانة في الباء مع الاتفاق في جوازها لكن لا يخفى ان حاصل الاستعانة طلب المعاونة على ايقاع الفعل واحداه وذلك بافاضة القدرة ممكنة أو يسرة عليه على ما في علم الاصول والمراد من الفعل اما التصنيف أو القراءة أو العبادة أو نحوها فان اريد بتلك القدرة القوة التي يصح صرفها للفعل وعدمه فهي حاصلة قبل الطلب فيلزم تحصيل الحاصل وان اريد القدرة المعبر عنها بالصرف أي صرف العبد

والمجبول الموصوف منهم على الانصاف ان لا يبادر الى الرد والانكار * ويقبل على اعمال الروية والافتكار * وان يصلح ما يرى من الخطل * او يصنح عما يستوجه من اللوم والندم * فان ترك الاساءة من اخوان الزمان * نهاية ما يتنى عندهم من الاحسان ثم المرجو من العالبيين والمتضرع من الراغبين ان يشعروني بصالح الدعاء ويشكروا لي بما عانيت في هذا التأليف من الكد والعناء * واتضرع الى الله ان ينفع به الراغبون الذين هم للحق طالبون * وعن طريق العناد ناكبون * وغرضهم تحصيل الحق المبين * لا تصوير الباطل بصورة اليقين * وهذا العمري موصوف عزيز المرام * قليل الوجود في هذا الزمان فاقد غلب على الطباع الابد والعناد * وفشا الجدل بين العباد * ولئن فاتني من الاخوان الثناء الجميل في العاجل فحسبي ما ارجو من الثواب الجزيل في الآجل * انه قريب مجيب * عايد توكلت واليه انيب * (بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله) جمع بينهما في اول كتابه موافقة للكتاب الكريم والذكر الحكيم* وامثالاً لقوله عليه السلام كل امرئى بال
لم يبدأ بيسم الله فهو ابترو في رواية اخرى كل امرئى بال لم يبدأ بالحمد لله فهو اقطع رواه ابوداؤ وحسنه ابن الصلاح وقدم
التسمية على الحمدلة اقتفاء بما نطق به  الكتاب* واتفق عليه اولوا الالباب الباء للابسة والظرف مستقر

قدرته الى الفعل فهو امر عدمى لا يتعلق به الخلق والايجاد على ان تعلق قدرة الله
بفعل العبد مشروط بذلك الصرف على حسب عاداته ومقتضى حكمته فلو
لم يوجد الصرف من العبد لا يوجد الخلق من الله تعالى على عادته وان اريد تعلق
قدرته عند ذلك الصرف من العبد فهو ضرورى ايضا على عادته تعالى فلا فائدة
في طلبه وبالجملة طلب المعاونة هو طلب القدرة فالقدرة المطلوبة ان كانت ماهى
صفة للعبد صالحة صرفها للضدين على سبيل البدل أو سلامة الآلات التى
يعتمد عليها صحة التكليف فهى حاصلة قبل الطلب فلا فائدة في الطلب وان كانت
عين ذلك الصرف ولو مجازا فقد قرر انه امر عدمى فى الخارج وصدوره
من قدرة العبد فقط ولو فرض صدوره من الله يلزم الجبر فلا معنى لطلب
المعاونة من الله تعالى على فعل ما ونحوه طلب الهداية والتوفيق والعصمة ونحوها
ومذ زمان كثير يخرج ذلك فى خاطر هذا الفقير عصمه الله ولا يجحد لمجأ غير
التفويض الى علمه تعالى والتبعية بالنصوص والسلف ثم اطلعت فى بحث الافعال
الاختيارية للعبد من البيضاوى ولصعوبة هذا المقام انكر السلف مناظرته لتأديه
الى انكار التكليف أو الشرك بالله ثم قال الاصفهاني بعد ما قال الاولى هو طريق
السلف من ترك المناظرة وتفويض العلم الى الله تعالى هذا ثم سبق الى الخاطر انه
يجوز طلب المعاونة بالقاء نحو الشوق والمحبة واطار الامر الملامم بالقلب على
وجه يرجع العبد جانب الفعل مثلاً يعنى يحصل الصرف بلا رتبة ايجاب
واضطرار ونحوها لا يبعد صدوره عن الله تعالى لان الظاهر انها من مقولة الكيف
الذى هو موجود يتعلق به الخلق على انه لاشك فى كونها موجودة فى نفس الامر
ولا يبعد صدور نحو هذا الوجود من الله تعالى كالموجودات الخارجية وغايته
لزوم عدم الخلوقة فى بعض ما صدر عنه تعالى لعله لا بأس فيه بل قد يفهم
من كلام بعض المحققين فلعك بهذا القدر تفهم تحقيق المقام على وجه يرتفع
حجب نحو الهداية والتوفيق بل استصعاب البيضاوى واعتراف الاصفهاني
حتى التفازانى ايضا فى شرح العقائد وبالتأمل الصادق بمخاتق المقام ينكشف
ظلمات الاوهام بعناية المفضل المنعم* وتام تحقيق الكلام فى بحث الافعال
الاختيارية ان شاء الله الفتاح المنان  الحمد لله  هو الوصف بالجميل الاختيارى
للتعظيم وكونه غير نعمة هذا هو الحمد اللغوى والاكثرون يفسرونه به
ومقتضى القاعدة اختيار جانب العرفى اذ عند تعارضهما أى اللغة والعرف بل

حال من ضمير ابتدئ كفى
دخلت عليه بتياب السفر
أول الاستعانة والظرف لغو
كفى كتبت بالقلم من اختار
الاول نظر الى انه ادخل
فى التعظيم ومن اختار
الثانى نظر الى انه مشعر بان
الفعل لا يتم ما لم يصدر باسم
الله وعند الشيخ الاكبر
ان الجار والمجرور متعلق
بالحمد والمعنى نحمد الله تعالى
باستعانة اسمه الشريف
ذكره فى فتوحاته* قوله
الله علم لذات الواجب
الوجود المستجمع لجميع
الصفات الكمالية المستحق
لسائر الاحامد ولهذا لم يقل
الحمد للخالق أو الرازق لئلا
يتوهم اختصاص الحمد
بوصف دون وصف فان
تعليق الحكم بالمشتق يفيد
علية مأخذ الاشتقاق كما
هو المشهور بين الجمهور
واعلم انه كما تحيرت
العقول فى ذات الله تعالى
كذلك تحيرت الافهام فى
اللفظ الدال عليه واشتقاقه
فى انه عربى أو عجمى جامد
أو مشتق علم أو غيره اسم
خاص أو غالب عليه ولهذا

تركنا البحث فيه* قوله الرحمن الرحيم اسمان نبيا للمبالغة من رحم كالغضبان من غضب والعليم من علم والاول ابلغ
لان زيادة اللفظ تدل على زيادة المعنى كما فى قطع وكبار وكبار ونقض بحذر وحاذر فان الاول ابلغ من الثانى
واجيب بان ذلك اكثرى لا كلى وتمقيه بالرحيم من قبيل التثنية فانه لما دل على جلال الهم واصولها

الشرع ايضا يرجع العرف كما في الاشباه والمراد من العرف اما العرف العام فيتبادر
 الذهن اليه عند الاطلاق مطلقا في أى فن كان أو الاصطلاح الخاص والمتبادر
 في الفاظ الشريعة هو اصطلاح اهل الشرع والمقام تخاطب الشرع فهو حقيقة
 شرعية فلا يصار الى مجازه بلا صارف وقدقرر لا يصار الى المجاز بلا تعذر
 الحقيقة وايضا مقتضى العقل ترجيح جانب العرفي اذ هو فعل ينبي عن تعظيم
 المنعم بسبب كونه منعما اذ حاصله مطلق التعظيم الشامل لما باللسان وسائر الاركان
 وظاهر ان ما كان شموله اكثر في الفائدة او فر على ان الظاهر ان الحمد هنا ليس
 منبعثا من قراءة هذا الكتاب فقط بل من تصنيفه الذى هو فعل حتى العمل بموجبه
 واما خصوص متعلقه وهو النعمة فلا يضر بل يفيد المبالغة من حيث ان حمد الله
 لا يخلو عن نعمته واما استحقاقه تعالى الحمد من حيث ذاته ولو فرض عدم نعمته
 وان اوهم فن قبيل استلزام محال محالا آخر أو ان الكلام على الواقع بمقام
 التصنيف والقراءة * اقول في الجواب والله اعلم بالصواب ان التحميدات النوية
 والمأثورة على الفاظ نحو سبحان الله وانحده الله وسبحان الله وبحمده الظاهر من امثالها
 انشاء الحمد لا الاخبار ولعل الوجه في المأثورات هو انه اعتبر في الحمد كون
 المحمود مختارا وهو كال بالنسبة الى الايجاب وان الثناء على الاختيارى ابلغ
 مما على الايجابى وكونه على جهة التعظيم وايضا للعموم السابق في الحمد مدخل ما
 فى الترجيح وان اللسان اكثر شيوعا للنعم وادل على شرفها خلفاء الاعتقاد
 واحتمال الجوارح لغير الشكر أو لغير شكر النعمة المعينة وبما قررنا عرفنا وجه
 اختيار الحمد على الشكر والمدح سيما الشكر العرفى الذى هو صرف العبد جيع
 ما نفع الله الى ما خلقه وبما ذكر عرفنا سر قوله صلى الله عليه وسلم الحمد لله
 رأس الشكر لان الشكر لما كان باللسان والجنان والاركان وكان اللسان اشيع
 وادل وفيه اظهار النعمة كان رأسا ولعل بمثل هذا فضل التمجيد على التسبيح
 بل على التهليل عند بعض بظاهر بعض الحديث وان رد فى التهليل لعدم معادلة
 شئ له * ثم اعلم ان الباء فى قوله بالجمل ان كان صلة لا ووصف يدل على المحمود به
 مطابقة وعلى المحمود عليه التزاما وان للسببية فعلى العكس والوصف لا بدله
 من ووصف فهو الحامد ومن موصوف تلك الصفة فهو المحمود ونفس الوصف
 ما يدل على اتصاف المحمود بالمحمود به فتحقيق ماهية الحمد يتوقف على تحقيق
 هذه الخمسة فالاول أى المحمود به صفة تظهر اتصاف شئ بها على وجه مخصوص
 ولا بد من كونه صفة كمال يدرك عقلا ولو بدقة نظر أو تعلم والجمل عام لما فى الواقع
 أو عند الحامد أو المحمود بزعم الحامد فالظلم الذى ادعى حسنه حمد وايضا يجوز
 كون المحمود به سلبيا ايضا فلا فرق بين كونه فواضل أى متعديا كانعام أو فضائل
 أى غير متعد كحسن ولا بين كون متعدى باختياره او لا على ما نقل من الدواني

ذكر الرحيم ليتناول ما خرج
 منها كما فى الدرر * فان قلت
 اذا كان لفظ الجلالة اسما
 للذات المستجمع لسائر
 الصفات كما مر فافائدة
 ذكرهما بعدها * قلنا فائدة
 الذكر ان لفظ الجلالة يدل
 على الالهية وهى من
 صفات القهر والغلبة فلولم
 يذكر بعدها ما يدل على اللطف
 لتوهم انه تعالى موصوف
 بالصفات القهرية دون
 الصفات اللطفية فبحى بهما
 بعدها لدفع هذا التوهم ففظن
 فانه سر لطيف يتنى عليه
 من الصفات المتقابلة
 المسذورة فى القرآن
 والحديث مثل ذى الجلال
 والاكرام والعز والمذل
 كما فى التوفيقى * قوله
 الحمد لله هو الثناء بالله ان على
 الجميل سواء تعلق بالفضائل

وصدر الافاضل في حاشية التجريد والمطالع لكن الظاهر من شرح التهذيب
 اختصاصه بالاختيارى ولذا اورد عليه ابو الفتح بانه غير مشهور اقول هذا ليس
 بوادر لانه ملترم على عدم الالنفات بالمشهور في ديباجته وان المشهورات من الجدليات
 وان تعليه بان الجميل اختيارى لانه صفة للفعل وهو بالاختيار يقتضى كونه
 برهانا تأمل والمفهوم من كلام الشريف العلامة في حاشية المطالع اختيار التعميم
 والثانى أى المحمود عليه مايقع المحمود به لاجله فلولاه لم يقع فهو كالعلة
 الباعثة للواصف على الوصف أو هو علته وقد يتحد المحمود به وعليه ذاتا
 ويتغير ان اعتبارا فان الشجاعة من حيث كون الوصف بها محمود به ومن حيث
 كون الوصف لاجلها لقيامها في محلها محمود عليه ثم ان المحمود عليه يجب
 كونه كالا ولو في زعم الحامد أو المحمود والجمهور على انه اعم من كونه فعل
 المحمود أو كفيته ثم المشهور باشرط كونه فعلا اختياريا ولو حكما فاورد بنحو
 الثناء على صفاء اللؤلؤ ورساقفة القد ودفع بانه مدح لاجد ولو مجازا واشكل
 بثبائه تعالى على صفاته الذاتية الغير الاختيارية واجيب بان الاختيارى شامل
 لما يكون اثره اختياريا أو بان كونه تعالى مستقلا في مصدرتها كالاختيارى او هو
 مجاز وباب المجاز واسع كتحامد الريا على الكلاء قال الزمخشري ومن المجاز
 جدت الارض والثالث أى الحامد وشرطه ان يكون معظما للمحمود في سائر
 اقواله وجميع افعاله ظاهرا وباطنا فلو افترن جهة واحدة بنحو تحمير واستهزاء
 ولو باحتمال مع تحقق التعظيم من الجميع لا يكون جدا لانه اعتبر في التعظيم عموم
 الافراد كذا قرر صدر الافاضل وايد بانه لا يتصور التعظيم والتحمير
 من شخص واحد في أن واحد فلو فرض اجتماعهما يرجح جانب التحمير لان
 المركب من الداخلى والخارج خارج واذا اجتمع الخطر او الاباحة يرجح جانب
 الخطر وينبغى ان يعلم انه لا يشترط اعتقاد الحامد انصاف المحمود بالجميل الذى
 اتاه ان لم يقارن بشوب تحمير فيدخل هذا الوصف الذى اعتمد الحامد اتقاء
 عن المحمود في الحمد هذا عند المحققين لكن اورد عليه بقول الشريف
 العلامة انه اذا لم يطابق القول الاعتقاد يكون سخريه فدفعه الدوانى بان مراده
 من الاعتقاد لازمه الذى هو انشاء التعظيم اذا الحمد انشاء ولا حكم فى الانشاء حتى
 يتصور فيه المطابقة الا يرى ان الناس يأتون اوصافا جميلة فى نحو العقائد القطعى
 انتفاؤها عن الممدوح فى اعتمادهم ويعدونها جدا ومدحا ثم قال واما الجواب
 بان الحامد معتقد تلك الاوصاف فى المحمود وأنه يريد بها معانى مجازية معتقدا اياها
 فردود بان الاول خلاف البديهة والثانى خلاف الواقع واعترض عليه صدر
 الافاضل بانه لو كان الاول خلاف البديهة والثانى خلاف الواقع لزم خلو
 الكلام عن الحقيقة والمجاز ثم اجاب عنه الدوانى بانه لا يلزم من عدم اعتقاد

او بالفواضل والشكر فعل
 ينهى عن تعظيم المنعم بسبب
 الانعام سواء كان ذكرا
 باللسان أو اعتقادا او محبة
 بالجنان أو فعلا بالاركان
 فورد الحمد هو اللسان
 وحده ومتعلقه بعم النعمة
 وغيرها ومورد الشكر
 بعم اللسان وغيره ومتعلقه
 يكون النعمة وحدها فالحمد
 اعم باعتبار المتعلق واخص
 باعتبار المورد والشكر
 بالعكس ومن ههنا تحقق
 تصادقهما فى الثناء باللسان
 فى مقابلة الاحسان وتنفار قهما
 فى صدق الحمد فقط
 على الوصف بالعلم والشجاعة
 وصدق الشكر فقط على
 الثناء بالجنان فى مقابلة
 الاحسان كفى المطول اما
 الشكر العرفى فصرف

مضمون الكلام عدم استعماله فيه كقول السني الخفي حاله عن المعتزلي العبد خالق لافعاله مستعمل في معناه الحقيقي مع عدم اعتقاده ثم حاصل ما تحررنا انه لا بد للحماد من التعظيم في شأنه ولا بد في كونه على وجه التعظيم ان يكون معظما في جميع احواله ظاهرا وباطنا لكن لا يشترط مطابقتها باعتقاده ان لم يقارن نحو استهزاء عند المحققين **والرابع** المحمود وقد عرفت اشراط كونه فاعلا ومختارا او في حكمه ثم ان المحققين كالتفتاراني والجرجاني وافاضل المفسرين كالزحشري والبيضاوي حصروا الحمد له تعالى وعليه اشكال حكموا بصعوبته لان افعال العباد كما ترجع الى الله تعالى ترجع الى العبد من حيث خلق الله الجليل فيه وممكنه بصرف ارادته ومباشرة فلو لا صرفه لم يوجد تعالى على عادته فيحمد بهذا الاعتبار ورجوع هذا الى الله لا يقتضي الحصر والناس فيه فريقان فريق كان الكمال منعوا حصر الحمد له تعالى لنحو قول عائشة رضي الله عنها وعن ابويها نحمد الله لانحمدك وفي المثل عند الصباح يحمد القوم السري فالمحمود عليه لا يلزم كونه فعلا للمحمود فضلا عن كونه مختارا فيه ولا مدخل لخلق الاعمال اذ الكلام في الحمد للغوي فرجعه النقل منهم كما عرفت وفريق اولوا معهم كالدواني وحصروا الحمد له تعالى على الحقيقة اذ الحمد مختص بالفعل الاختياري ولا اختيار لغيره تعالى على قاعدة اهل الحق والعبد مضطر في صورة مختار قال المولى المناوي في شرحه للجامع الصغير بعد تلك النقول مشيرا الى ترجيح الاخير والحاصل انهم نزلوا جادا لغير منزلة العدم ومنزلة الحمد له تعالى لانه مبدأ كل جيل لان الكل منه واليه خلقا وتمكيننا وليس لغيره شيء سوى الحلية وهو يجعله ايضا وكل جبال وكل مضمحل في جنبه تعالى راجع اليه وكل اختيار لغيره يعود الى اضطرار انتهى والخامس وهو ذكر ما يدل على انصاف المحمود بالمحمود به وهو باللسان كما فهم من لفظة الوصف ضمنا ولزم عليه عدم الحمد بما ليس له لسان وقد قال تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده فاوله بعضهم بانه اخبار باستحقاق الحمد او امر به او مجاز عن اظهار الصفات الكمالية قال المناوي ميل السيد الى الاخير اقول قال السيد عند قول شارح المطالع وهو باللسان وحده حقيقة الحمد اظهار الصفات الكمالية قولاً او فعلاً وهو اقوى لدلالته عقلاً ودلالة القول وضعاً الذي يجوز تحلفه عن مداوها بخلاف العقلية فهذا على وفق ما ذكره الدواني ان ذكر اللسان قيد غالب اذ هو موضوع في اصل اللغة للامر العام ثم بالعلبة في بعض افراده وهو اللسان صار حقيقة عرفية فيه مع انه في اصل الوضع اعم بالاظهار العقلي الذي هو اقوى واتم فيشمل ايضاً حمد الملائكة بلا احتياج الى تقييد تشكلهم بشكل الانسان لكن اخرج المناوي حمد الطيور والبهائم والنائمين لعدم القصد ولا يخفي اذا اعتبر حمد الجمادات كما في الآية السابقة فالحيوانات اولاً ومع انها داخله في عموم

جميع القوى بما خلقه
كصرف النظر الى مصنوعاته
وكذا غيره وانما اثر عليه
الجلد لانه مشعر باستحقاقه له
بلا انعام عليه فهو ادخل
في الاخلاص واللام
للعهد اى حده تعالى أو
جد محبيه أو للاستغراق أو
أجل ان الاول اولى لما
تقرر في الاصول ان العهد
مقدم على الاستغراق كما
في القهستاني وكذا اجاز
الواحدى ان يكون اللام
للعهد على معنى ان الحمد
الذي حمد الله به نفسه وحمد
به انبياءه واوليائه مختص
به تعالى كما في التحقيق

تلك الآية وهو امر ممكن في نفسه وكل امر ممكن خبره الشارع فمحمول على ظاهره عند اهل الحق غاية عدم اطلاعنا به وقد تواتر عن الانبياء وبعض الاولياء تسبيحهم وتحميدهم الا ان يراد الحمد الذي يحمد به الحيوان بتعليم الانسان لامطلق الحمد قال الشريف ومن قبيل الحمد الفعلي حده تعالى وثناؤه على ذاته لانه حين اوجد الموجودات اظهر عن صفاته الكاملة بدلالات قطعية ولا تدل العبارة مثلها ومن ثمة قال صلى الله عليه السلام لا احصى ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك فلولا خوف املال المقام لقضيت حق حمد الفضل المنعم الذي لا يستغنى عنه الخواص والعوام ﴿الذي جعلنا﴾ ان اريد بهذا الوصف بيان داعي هذا الحمد فمحمود عليه وان اريد بمجرد توصيفه تعالى بهذا الوصف فمحمود به فن قبيل اجتماعهما بالجهتين ولا شك انه كمال واختيارى وجبيل واقع على جهة التعظيم ثم ان كانت القضية فعلية فالمراد امة اجابة وان ممكنة فامة دعوة فالتبادر هو الاول والثاني ايضا نعمة فان التمكين نعمة والاقدار عليها نعمة يستحق الحمد لازالة امتناعها لكن لو لم يوقع ذلك لزيد نعمة وعقوبة يظهر بملاحظة شاق الجبل ثم هذا الجعل من الله تعالى على قاعدة اهل الحق سيما لمن سلك مسلك الاستاذ في افعال العباد صعب الفهم اذ معنى جعله تعالى من الامة اعطاء الاسلام مثلا وهو فعل عبد فان اريد من اعطاء الاسلام اعطاؤه ابتداء بلا توسط مدخل العبد فذهب الجبرية او الحكماء وان بواسطة قدرة العبد بان يصرف قدرته فيوجد الله تعالى الاسلام كما هو مذهب اهل السنة فيرجع الى تمكين الاسلام والتبادر من اللفظ والمعتد به في استحاق الحمد ليس امكانه بل وقوعه وان التبادر استقلاله تعالى في اعطاء الاسلام وقد اشترك فيه العبد بصرف قدرته اذ هذا الصرف من العبد فقط عندنا لعل حل هذا الاشكال كما اشير بان يلقى الله تعالى في قلب المؤمن علم حقيقة الاسلام ومحبه وسائر دواعيه نحو ارسال الملائكة للمهمة وكرامة ضده ومنع الشيطان عن وساوسه وسلامة آياته وبعدم ارادة ضده ﴿امة﴾ جماعة فان كل امة جماعة لنبيهم والنبي امامهم ﴿وسطا﴾ بالتحريك اى عدلا كما في حديث الشيخين واحد والترمذى والحاكم عن ابى سعيد الخدرى في قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا وايضا في القاموس اى عدلا خيارا وفي ترجمة الصحاح جعل كل شئ على ما ينبغي كانه بلا زيادة ولا نقصان والعدالة انما تظهر وتعتد بالتركيبية ومن كيهن العلم والعمل والصلاح والدعة ومعنى الاستواء الذي فسر بالعدالة هنا يمكن ان يكون من حيث انتفاء الافراط والتفريط او لتساوى الحكم النظرية والعملية في الشريعة المشروعة لهم واما في الامم السابقة فديغلب جانب العمالية وقد يغلب جانب النظرية قيل وهذا هو السر في كونها خاتم الشريعة ثم الظاهر ان العدالة اما للمجموع من حيث هو اجموع او باعتبار اشرف

﴿الذي جعلنا امة وسطا﴾

الاجزاء والافبا اعتبار الكل الافرادى مشكل ثم فيه تنبيه لاردعلى من ادعى الافراط وكذا التفريط فى الشريعة واطارة الى ان هذا الكتاب مبين ذلك التوسط الاصلى الشرعى وايضا لا يبعد ان يشاربه الى الامور التى اختار فيها الحنفية الماتريديّة طريقة التوسط كالجبر التوسط فى قاعدة افعال العباد وفى الحسن والقبح العقلى والشرعى بل فى قاعدة تكليف مالا يطاق المنفصلة فى علم الكلام فقيه اشارة خفية الى امكان دليل المسائل بهذه الآية ورد لطيف الى مخالف المسائل ولو كان الاشعري ونوع براعة استهلال لكل ما ذكر من التوسط وتلك المسائل ثم قيل هذا اقتباس من الآية المذكورة اقول الاقتباس اما بان لا يكون فيه تغييرا ويكون يسيرا وذلك مقيد بضرورة والظاهر ان التغيير هنا ليس بيسير ولو سلم فليس هنا ضرورة اذهى على ما فهم من كلام اهل النحو وزن اوقافية فالاولى ان ما وجد فيه نحو الاقتصاص المفسر يكون كلام فى صورة مقتصام كلام آخر فى صورة اخرى كقوله تعالى يوم يقوم الاشهاد مقتص من قوله تعالى وجاءت كل نفس معها سائق وشهيد كما فى الاتقان عن ابن فارس ﴿خير اتم﴾ قيل ايضا هذا اقتباس من قوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس اقول الكلام كالقلام على انه انما يتم بعد صحة الاقتباس بمجرد قيد من الكلام بل الظاهر من تحريرهم لزوم اصل الكلام ثم الظاهر من خيريتهم ما هو من النسبة الى سائر الامم ليكون نبيهم صلى الله تعالى عليه وسلم اكرم البشر وسيد ولد آدم وافضل الناس منزلة عند الله واعلاهم درجة واقربهم لى بلا خلاف كما فى شفاء عياض وقيل لكون دينهم خير الاديان لان رفعت عنهم الاصر والاعلال الذى كلف به بنو اسرائيل من بئح النفس فى النوبة وقطع موضع الجاسة وخسين صلوة فى يوم واحد وتحريرم الحلال عند معصية قال تعالى فى شانهم ويضع عنهم اصرهم والاعلال التى كانت عليهم وقال صلى الله عليه وسلم بعثت بالحنفية السهلة وايضا حفظوا من نحو المسخ والحسف الذى عوقب به الاولون وقيل لكون المسلمين فيهم اكثر والامر بالمعروف والنهي عن المنكر فيهم اوفر اولانه تعالى احسن اليهم بمقابلة قليل اعمالهم ثوابا عظيما واكرمهم بنحو ليلة القدر والجمعة خصوصا وقتها المعهود اعلم ان هذا مأخوذ من الآية المتقدمة وهى نازلة على ما نقل عن عكرمة ومقاتل فى حق نحو ابن مسعود وابى بن كعب ومعاذ رضى الله عنهم حين فضل بعض اليهود دينهم على ديننا فكيف يم الخيرية على جميعنا حتى يصلح لان يكون محمودا عليه هنا وقد خص بعضهم هذه الآية باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم او المهاجرين برواية عن ابن عباس رضى الله عنهما واستدل بعضهم على الاختصاص بقوله صلى الله عليه وسلم خير القرون قرنى الحديث فان قيل لاعتبار بخصوص السبب بل بعموم اللفظ قلنا لا عموم هنا لان كنتم ليس عامابلا قالوا ان الآية نزلت فى معين ولم يكن عامافتحص به قطعوا مثل له الامام الرازى قوله تعالى فى حق ابى بكر رضى الله تعالى عنه ان اكرمكم

خير اتم) الامة الجماعة من كل حى والجمع اتم كما فى القاموس والتوسط العدل والخيار من الشئ ومنه قوله عليه السلام خير الامور اوسطها اى اعدلها فيه اقتباس من قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا وتلجى الى ان الطريقة المحمدية هى طريقة الامة الوسط وجاء فى السنة تفسيرها بانها تشهد للانبياء بالتبليغ عند الانكار الامم ذلك ويشهد المصطفى عليها بتزكيتها كما فى شرح المواهب وقوله خير الامم اى افضل الامم صفة ثانية للامة كرره لئلا يكدوبان زيادة خيرية هذه الامة كما قال الله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وخيرية هذه الامة بخيرية نبيها محمد عليه السلام وهى ابحاث واسرار اودعتها فى كتابى جامع الازهار

عند الله اتقيكم مستدلابه على حصر الافضلية له ودفع وهم تساوى من عمل عمله
 بناء على القاعدة بعدم العموم اذ اللام للعهد للقرينة فان قيل ان نحو كنتم خطاب
 للحاضرين وقت النزول حقيقة وعلى الغائبين دلالة او مقايسة او بنص كما في محله
 قلنا هذا قريب ان يكون رأيا في مقابلة النص مما ذكر واما ما نقل عن ابي عمرو بن عبد
 البر من انه يجوز فضل فرد غير صحابي على بعض فرد من الصحابة محتجا بقوله
 صلى الله عليه وسلم طوبى لمن رآني وآمن بي مرة وطوبى لمن لم يرني وآمن بي سمع
 مرارا وبقوله افضل الخلق ايمانا قوم في اصحاب الرجال يؤمنون بي ولم يروني فهم
 افضل الخلق ايمانا كما في المناوي فتقريب بظاهره ان يكون ترجيحا للأحاد على النص
 القرآني والخبر المشهور بل المتواتر اذا الاحاديث في افضلية جميع الصحابة متواترة المعنى
 ولهذا قالوا بافضلية الصحبة مع الرسول صلى الله عليه وسلم لا يعدلها عمل ثم نقول في دفع
 الاشكال لا يلزم استفادة افضلية الجميع من تلك الآية اذ يجوز فهمها من نص آخر ويجوز
 فضل الجنس من حيث هو ولو باعتبار بعض افراده ولا يبعد ان يكون ذلك نعمته موجبة
 الحمد بالنسبة الى الكل لظهور انتفاء الباقي نصا او عقلا على ان ثبوت ما ذكر من سبب
 النزول والتخصيص غير معلوم قطعا فعمل بقياسنا في مثل هذا الخطاب فافهم والله اعلم

والصلاة ﴿ في القاموس الصلاة الدماء والرحمة والاستغفار وحسن الثناء من الله

تعالى على رسوله فإخص ان من الله رحمة وان من المؤمنين دعاء ومن الملائكة
 استغفار فليس بتمامه لغويا لعل لهذا قال الفاضل المناوي كذا اثر عنه الخبر فتكون
 معنى شرعيا وابطل من ارجع الدعاء والاستغفار الى طلب الرحمة بلزوم ارجاع
 جميع المشترك الى معنى واحد يجمع الجميع وهو ليس بصحيح ولا يخفى ان هذه جملة
 انشائية البتة وليس فيها جهة الاخبارية كالحمد اذ ليس الاخبارية بثبوت الدعاء
 دعاء فلا يصح هنا غير معنى الرحمة اذا المعنى اى معنى الصلاة صل بمعنى نطلب
 الصلاة اى الرحمة ولا معنى من دعاء المؤمنين او استغفار الملائكة له عليه السلام
 هنا ولا شك ان المستعمل هنا ماهى من الله فقط فلعل ان جمهور الشراح ذهبوا
 فوقعوا على ما وقعوا بل الظاهر من القاموس ان يجعل المطلوب حسن الثناء نقل
 عن فتح البارى وهذا اولى الاقوال فتأمل ثم المراد من الرحمة او من حسن الثناء
 الرحمة الخاصة نحو الوسيلة التي امر ناسؤ الهابقوله صلى الله عليه وسلم سلموا الى الوسيلة
 والفضيلة والدرجة العالية الرفيعة ونحو ابقاء الشريعة وتكثير الامة وتشفيعه
 فانه لا نهاية لرحمة الله تعالى ولا غاية لاحسانه فيجوز ان يحسنه تعالى بسبب دعائنا
 غير احسانه من كرمه ومن مجازاة اعماله صلى الله عليه وسلم فنوع من الرحمة منوط بدعاء
 الامة كسائر العاديات على حكمته ومن الحكمة توثيق المصلى وتقريبه وربط
 علاقة ومحبة بينه وبين نبيه صلى الله عليه السلام حتى يكون شفيعه وصاحبه بل رفيقه
 ويقضى بها حاجاته وقيل فائدة الصلاة مجرد التقرب بامثال امره تعالى وقضاء

والصلاة

حق نبيه صلى الله عليه وسلم أقول هذا كلام ظاهرى اذ يقال حينئذ ما فائدة امره تعالى وكيف يقضى حقه بما لا فائدة له وقيل لما وجب علينا شكر نعمه صلى الله عليه وسلم مع عجزنا عنه امرنا الله بها شفقة لنا والا كيف يتصور الشفاعة لمن يشفع الكل وهذا قريب لما ذكر آنفا على انه تكليف العاجز عن الشكر تكليف بما لا يطاق وبالجملة ان كان الصلوة شكرها فليس بعجز والا فليس لها فائدة على ان الشكر ليس بعقل بل شرعى فالاولى ما قدمنا وهو ايضا اولى مما نسب الى بعض العارفين وقريب اليه من وجه من ان فائدتها ترجع الى المصلى فقط لدلائنها على صدق العقيدة واطهار المحبة واحترام الوساطة صلى الله تعالى عليه وسلم ثم اورد على تفسير الصلاة بالرحمة لقوله تعالى اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة اقول قد عرفت ما فى القاموس من حسن الثناء من الله تعالى بقريته المقابلة وان من خواص الواو عطف الشيء على مساويه بل على مرادفه ثم الصلاة على غير الانبياء بغير تبع قيل تجوز والاصح لا تجوز فاورد بحديث الشيخين اللهم صل على ابي اوفى ودفع بكونه من خواص النبي اقول يرد عليه نحو قوله تعالى هو الذى يصلى عليكم واولئك عليهم صلوات وصل عليهم فالوجه ما قالوا من جمعهم ذلك شعار الانبياء والصلاة على غيرهم صار شعار اهل الاهواء لمن يعتقدون فيه العصمة ثم بعد ذلك هل هى حرام او كراهة تنزيه او خلاف الاولى اقوال ارجحها كراهة تنزيه بقى انه اختلف فى حكمها قيل مستحب وقيل واجب واختلف اهل الوجوب ايضا هل فى العمر مرة ولو فى الصلاة وهو مذهب ائمتنا الثلاثة قيل وهو المشهور عند المالكية لكن فى شفاء عياض فرض على الجملة غير محدود بوقت واجمع العلماء على الوجوب وما دعى الطبرى من اجساع الاستحباب فلعله فيما زاد على مرة ثم المفهوم من طويل كلامه المرة فى العمر فرض والاكثر واجب واما حكمها فى الصلاة فمعلوم من الفقهية خلافا ووفقا ثم تكرر الوجوب عند تكرر ذكر اسمه الشريف صلى الله عليه وسلم على الذاكرو السامع عندا كثر الخيفة كالطحاوى والحليمى قيل وهو مذهب الصحابي وجماعه من الشافعية وعن بعض المالكية وهو الاحوط وفى القنية وهو الاصح المختار وقيل بكفاية واحدة فى مجلس واحد ولو كرر مرار ونسب الى الترمذى وفى الاستر وشنية وعليه الفتوى وقيل تجب الى ثلاث كما فى القنية وفى شرح المجمع لمصنفه الفتوى على الاستحباب فيما عدا الفرض الذى دل عليه الامر قال فى الاستر وشنية ولو سلم بدل التصلية جازو فى التاتارخانية اذا كان السامع قارى قرآن لا يلزم عليه فلو بعد الفراغ فحسن لكن فى بعض الرسائل عن الجزرى اذا مر بذكره حال قراءة القرآن ولو فى صلاة النافلة يأتى بالصلاة عليه صلى الله تعالى عليه وسلم وفى الاستر وشنية لا يأتى فى الحال لان القرآن افضل ولواتى بعد الفراغ حسن فان قيل الايمان فى مثل هذه المواضع يعنى فى اوائل

الكتاب من أي هذه الأحكام قلت لعله مستحب لحديث اسند إلى الجزري كل كلام لا يذكر الله تعالى فيبدأ به وبالصلاة على فهو محروق من كل بركة وكذا نقل عنه أنه يؤتى في ابتداء التذكير والشروع في الدرس بتبليغ العلم وفي طالع المسرات باستجابة كل مصنف ودارس ومدرس والكل يدعى بناء كلامه على الأثر فواقع في بعض المواضع من الوجوب كالسئلة والحمدلة فلعله عادي أو ليس بصحيح لأن الوجوب الشرعي يؤخذ من الأئمة الشرعية ولم يسمع قال القطب في شرح المطالع ما حاصله أن الكمالات مستفاضة من الله تعالى والنفس الإنسانية في غاية العلائق البدنية والله تعالى في غاية التجرد عنها فلا بد من واسطة ذي جهتين التجرد والتعلق فالنفس تستفيض من الواسطة بجهة التعلق والواسطة تستفيض من الله تعالى بجهة التجرد فلواسطة لنا مالاك أزيمة الجهتين صلى الله عليه وسلم ولا بد لنا من واسطة أيضا إلى ذلك الواسطة الكمال قصورنا وهو الصلاة التي هي أفضل الوسائل قال الشريف في حاشيته هذا انما تصور في صحته عليه الصلاة والسلام واما بعد فجرد محض فالمناسبة منتفية ثم اجاب عنه بان اثر القوة الماضية باق فيهم بعد انتقالهم كما يشاهد زوار قبورهم فيضان أنوارهم من ارباب البصائر اقول هذا امر نزاعي بين المتصوفة وبين أكثر سائر العلماء واليه يشير البيضاوي في طوابعه وفي مواضع كثيرة من تفسيره وقد استوفينا الكلام في حاشيتنا عليه في سورة النازعات ﴿والسلام﴾ أي التسليم من الآفات المنافية لقاء الكمال جمع بين الصلاة والسلام عملا بصورة قوله تعالى صلوا عليه وسلموا تسليما او عملا بالاتفاق واخذًا بالعزيمة والاحتياط لأن الاكتفاء باحد هما هل هو حرام او مكروه او ترك الاولى اقول رجع الكراهة النوى في اذكاره وورده في جامع الرموز وايضا عن النخعي عدم الكراهة قال على القاري لا كراهة خلافا للنوى والواو في الآية لا يقتضى الجمع عند ذكر احدهما بل اذا صلى في وقت وسلم في آخر يوجد الامتثال لأن الواو لمطلق الجمع وعن العسقلاني ان صلى في وقت وسلم في وقت لا يكره والا كره وفي المناوي اختيار جانب الكراهة وبالجملة الاحتياط في الاتفاق والعمل بالعزيمة اولى فان قيل قدر ترى في بعض الاحاديث جمعها وفي بعضها بانفراد الصلاة وبعضها بانفراد السلام قلنا ما لتعليم الجوازا ولان للصلاة معنيين احدهما عام للسلام والاخر ليس بعام وكذا السلام او هو مختلف باختلاف الاحوال والمخاطبين او هو من خواصه صلى الله تعالى عليه وسلم لا يقاس عليه غيره ثم السلام كالصلاة لا يفرده غير الانبياء واما من اختلف في نبوته فقيل كسائر الانبياء وعن النووي لا بأس في ذلك بل الاولى الترضية ﴿على افضل من اوتي﴾ أي من قبل الله تعالى ﴿النبوة﴾ من الناء بمعنى الخبر بمعنى الخبران وهموز او بمعنى الارتفاع ان لم يكن مهموزا والمراد هنا على ما نقل عن بعض الاكابر سفارة بين الله وبين ذوى الالباب لازاحة عنهم والنبى انسان بعنه الله

﴿والسلام على افضل من اوتي النبوة﴾

والحكيم ﴿ اى اصلا الله تعالى التى هى الرحمة ﴾ ١٦ ﴿ والمغفرة وسلامه الذى هو البراءة من المحنة

تعالى الى الخلق لتبليغ ما اوحى اليه فاورد بمن بعث لمجردا كمال نفسه فاكتفى
فى التعريف بمجرد الوحي فرد بلزوم نبوة نحو مزيم وآسية والتزامه شاذ واجيب
عن اصل الاعتراض بتأويل الخلق والتبليغ ثم اورد ايضا بمن بعث لتبليغ الغير
كما فى بنى اسرائيل واجيب بانه مأمور بتبليغ ذلك وهو مما اوحى اليه وان شرع
غيره اليه فيما اوحى فى الجملة والنبي مرادف مع الرسول على ما حكى ابن الهمام
عن المحققين وابن حجر خطأه فيما نسبوه وذهب الى العموم من ان النبي من له الهام ربانى
فقط والرسول من له الهام وكتاب اورد بان الكتب قليلة والرسول كثيرة اذ هى
اكثر من ثلثمائة ودفع بما مورية تبليغ كتاب ولو نزل الى الغير او بتكرار نزوله وقيل
الرسول هو المأمور بتبليغ امر لم يكن قبله سواءه كتاب او لا والنبي اعم من ذلك
فلا اشكال ثم لم يقل المصنف من اوتى الرسالة بدل النبوة مع ان المفهوم مما ذكر
افضلية جهة الرسالة من جهة النبوة لان عنده الترادف اولايهام اثبات الافضلية
من جهتي النبوة والرسالة يعنى انه افضل فى اصل النبوة ومع ما فيه من الرسالة
اولايهام انه اول جهة الرسالة لكن فى جهة النبوة فى الافضلية فيندفع ما اورد ايضا انه
لكون المقام مقام تبليغ الاحكام يليق ذكر الرسالة ثم لا يخفى ما فيه من القلب لانه
لان النبوة اوتيت له لا العكس ومن افضلية كونه مبعوثا الى كافة الثقلين والملائكة
كما ذهب اليه المحققون كالسبكي ومن تبعه لعموم قوله تعالى ليكون للعالمين نذيرا
وخبر ارسلت الى الخلق كافة خلافا لمن اختص بالاولين مدعيا فيه الاجماع
وان رد مدعى الاجماع بانه منفرد فيه كما فى المناوى قال السيوطى عن السبكي
ارسل للخلق كافة وكل الانبياء نواب ومعاونات له ومرسل الى الجن والملك
فى القول الراجح وبعث رحمة للعالمين حتى الكفار بتأخير العذاب ثم قال هو اكرم
على الله وافضل من المرسلين والملائكة المقربين ونسأؤه افضل نساء المعالمين
وبلده افضل البلاد الامكة ومسجده افضل المساجد والبقعة التى دفن فيها افضل
من الكعبة دون العرش والتربة التى ماست بدنه الشريف افضل من العرش وايضا حكى
السيوطى عن النووى فى شرح مسلم عن ابن ابي هريرة والماوردى عدم جواز
الخطأ وعن قوم عدم النسيان ايضا جامع لخواص جميع الانبياء عليهم السلام وانه
نبي الانبياء وما من نبي له خاصة فى امته الا وفى امته عالم من علمائها يقوم فى قومه
مقام ذلك النبي فى امته كما ورد علماء امتى كانباء بنى اسرائيل وانه الشفاعة
العظمى والمقام المحمود واللواء المعقود والحوض والكوثر والوسيلة وآدم ومن
دونه تحت لوائه وبالجملة لا يقدر على البيان عن احاطة ما دل على فضله ولذا صنف
فيه الكتب والرسائل الطوال والقصار فلنكتف بهذا المقدار صلى الله تعالى عليه
 وآله وسلم ﴿ والحكيم ﴾ جمع حكمة وهى تحقيق العلم واتقانه منقسمة الى حكمة

والمشقة فى الدارين نازلة
على محمد الذى هو افضل
الانبياء الذين آتاهم الله تعالى
النبوة والحكمة او صلاة
الملائكة التى هى الاستغفار
او صلاة الامة التى هى
التضرع والدماء والاولى
ابلى وانسب للقيام وانما جمع
بينهما لان افراد احدهما عن
الآخر مكرره لقوله تعالى
ان الله وملائكته يصلون
النبي باليهما الذين آمنوا صلوا
عليه وسلموا تسليما والنبوة
بالضم والتشديد والنبوة
بالفتح والتخفيف والنبوة
الارتفاع وسمى النبي نبيا
لارتفاع شأنه وشرفه على
سائر الخلق وهو اعم من
الرسول لانه انسان بعثه الله
تعالى الى الخلق لتبليغ
احكامه والرسول اخص
منده وهو انسان كذلك لكن
يكون له كتاب وشريعة كما
فى عصام الدين والحكيم
جمع حكمة وهى علم حقايق
الاشياء على ما هى عليه فى
نفس الامر والعمل على
وفق الصواب كما فى حاشية
المطول وقيل هى العلم
المحسوب بصفات السريرة
ونفاذ البصيرة ولانفراد
نبينا صلى الله عليه وسلم بهذه
الصفة عن كل النبيين اكتفى بها عن اسمه

نظرية وعملية وقيل العلم اللدني وقيل علم الشرايع وقيل وقيل ﴿وعلى آله﴾ * اعاد
لفظ على مع دلالة على نوع استقلال والمقام مقام التبعية ردا على الشيعة والروافض
فان اعادة على عندهم مكروهة بمحدث ليس له صحة ولو فرض فليس يجاز بل اسم
فعل لعل وجه التزامهم تركه لايجاب اتيان المباحة وهم وياتمون كمال المقاربة
ثم اصل آل اهل بدليل اهيل عند سيويه وعند الكسائي اول بدليل او يل ثم خص
بعد القلب او مطلقا بما له شرف من العقلاء او رد بنحو آل فرعون ودفع بانه
شريف بحسب الدنيا او باعتقادهم او في الصورة وفي القرآن تهكم على حد ذق انك
انت العزيز الكريم نقل عن صاحب القاموس وهو هنا من حرم عليه الزكاة
عند الخليفة وهم بنو هاشم وقيل اما نسبا كاولاد علي وجعفر وعقيل والعباس
والحارث او دينا هو كل مؤمن نقي او كل مؤمن على اختلاف الروايتين ويروى
انه حين نزل قوله تعالى قل لا اسئلكم عليه اجرا الا المودة في القربى سئل عن
هذه القرابة قال علي وفاطمة وابناهما وقد يراد من الآن اهل البيت وقيل من ناسبه
الى جده الادنى وقيل من اجتمع معه في رحم وقيل من اتصل به بنسب او سبب
وايضا ذوو القربى هم علي وفاطمة وابناهما وقيل ذريته وازواجه وقيل اتباعه
قيل رجع النووي كونه اتقياء امته وجرى عليه الروايات ﴿واصحابه﴾ * قيل جمع
صاحب ورد بان فاعلا لا يجمع على افعال فقيل جمع صحب تخفيف صاحب او جمع
صحب اسم جمع كتمر وتمر وقيل اسم جمع لصاحب بمعنى الصحابي هو لغة من
صحب غيره واصطلاحا من لقي المصطفى يقظة بعد النبوة وقيل وفاته مسلما وان
لم يره لعارض كعمى اولم يره النبي ولو بلا مكلمة ولا مجالسة ككونه مارا ولو بغير
جهته ولو لم يشعر بالآخر او تباعدا او كان احدهما بشاهق والآخر بوهدة
او بر او حال بينهما مانع مرور كنه او ستر رقيق لا يمنع الرؤية وكذا لو تلاقيا
نائمين او كان غير النبي مجنونا وقيل لازمنة افاقته وذلك لانه لشرف منزلة النبي
يظهر اثر نوره في قلب ملاقيه وعلى جوارحه واختلف في الجن والاصح نعم
ويدخل فيه الاطفال كما في النخبة قيل يشترط ان يكون اهلا للتميز والانباء وكذا
الملك الذين اجتمعوا اليلة الاسرى داخلة لكن عن البلقيني الجزم بنحو جهما والاكثر
شرطية اللقاء بالعارف دون الخارق فيخرج ايضا جميع من رآه في تلك الليلة من الانس
والجن لكن في النخبة ان ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم كشف له عيانا جميع من في الارض
ان آمن في حياته بعد صحباياله لانه وقع الرؤية من جانبه في حياته صلى الله عليه وسلم واما من
رآه بعده وتقبل دفنه ومن رآه حيا على طريق الكرامة بحسده المكرم كما جوزه بعضهم بل نقل
وقوعه لغزالي ومن رآه في المنام وان حقا فليس بصحابي لانه من الامور المعنوية لانه الاحكام
الديوية وهم يوم وفاته صلى الله تعالى عليه وسلم مائة الف الف واربعه عشر الفا كلهم من
اهل الدراية ﴿المقتدين به﴾ * صفة لآل واصحاب فمجوز جهه وتثنيته كانه اشارة الى

عليه السلام واذا انفردت
وما شركت فحسبنا الوصف
تعييننا وتبييننا ﴿وعلى آله﴾
واصحابه المقتدين به

في القصد والشيم) في الصحاح آل الرجل اهله و عياله وآله ايضا اتباعه ولو حل على الثاني يكون ذكر الاصحاب تخصيصا بعد التعميم انتهى ولفتها، اقوال في تعيين آل الرسول والمقام ﴿١٨﴾ لا يسعد كما في العصام والاصحاب جمع صاحب

وجه تشريكهم في الصلاة صلى الله تعالى عليه وسلم وفيه اشارة الى انهم ان استحقوا هذا التعظيم بالاقتداء فغيرهم ايضا يستحقون التعظيم والاحسان بالاقتداء وفيه تنبيه ان اقتدائهم نعمة لنا لان اقتدائهم واسطة لاقتدائنا وتشريك الصلاة منا شكر لتلك النعمة فان قيل ان المقتدين منهم ليس جميعهم الذي فضل في معنى الصحابي وهو ظاهر فالصلاة ليس لجميعهم او لا يكون الاقتداء علة للصلاة كما فهم مما ذكر وان الوصف في مثله للتعليل كافي الاصول قلنا بعد تسليم صحة العلية يجوز ان يكون علة للجنس ولا يلزم ان يكون علة لجميع افراده او المراد من شأنهم الاقتداء سواء جامع بالفعل او لاقان قيل ان فهم من لا يقتدى في جميع الامور كيف وقد نقل اجراء الحدود بل القتل حدا او قصاصا او سياسة قلناه قليل ونادر وعلى طريق خطاه فكل معدوم في جنب الاكثر وانهم مغفورون بشرف الصحبة بالآثار وغيرهم ليسوا كذلك فلا يتوهم ان من لا يقتدى من الصحابة ليس له هذا الدناء بتشريك الصلاة على ان مثل هذه الاوصاف صفات مادحة لا يجرى فيها مفهوم المخالفة ﴿ في القصد ﴾ يعني ان اقتدائهم بالنية لا على سبيل الاتفاق ولا على طريق نحو الرياء او اغراض فاسدة كاقتهاء المنافقين وفيه ايماء ان الاقتداء انما يعتمد به اذا كان عن نيات جيدة واغراض سالحة او من الاقتصاد اى التوسط فالعنى تبعوا له عليه الصلاة والسلام بالاخلاص او تبعوا في توسط الاعمال اما على التقيد الوقوعى كما يشير اليه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم والكفى اصوم وافطر واصلى وارقدوا تزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني اراد بذلك رد قوم يريدون خلاف ما ذكر بنحو صوم الدهر او الاحتراسى فان بعض شىء يفعله النبي صلى الله عليه وسلم خواص له كصوم الوصال لا يجوز اقتداءه لانه افراط في حقهم وعلى الوجهين براعة استهلال فمن جمع بين المعنيين قائلان المراد المقتدين في اخلاص النية وتوسط الاعمال فقد جمع بين الحقيقتين او بين الحقيقة والمجاز ﴿ والشيم ﴾ جمع شيمة وهى الخلق والعادة ونقل عن المصباح المنير هى الغريزة الانسان عليها انتهى هذا يقتضى كونه ضروريا جبريا كما هو مذهب بعض المتصوفة بل بعض المتكلمين ويدل عليه ظاهر بعض الحديث فلا يلزم قاعدة التكليف والحق انه كسبى كما يدل عليه بعض الآثار غاية ان اصله ضرورى واثره كسبى والا فلا يصح التكليف بتبديل الاخلاق ولا يتصور الاقتداء والمدح به اذ كل ذلك انما يترتب على الاختيارى ثم يمكن ان يراد من الخلق العادة ويراد بالعادة ما اعتاده صلى الله تعالى عليه وسلم اعتقادا او اخلاقا او افعالا او اقوالا في الشرعيات او العاديات فان الصحابة كذلك في انفسهم الا ان علموا انه من خواصه عليه السلام فقيه ايضا براعة استهلال اكل ﴿ مادامت ﴾ مدة دوام ﴿ السموات ﴾ جمع سماء تذكر وتؤنث وتجمع على

كالظهار جمع طاهر وفي مختار الصحاح جمع صحب والصحب جمع صاحب كركب جمع راكب وجمع الاصحاب الاصحاب ثم قيل وهو كل من رأى النبي عليه السلام وآمن به واخذ مندومات على الايمان وان اختلف في تفسيره وهم عند وفاته عليه السلام مائة الف واربعة عشر الفا كلهم اهل الرواية عنه عليه السلام لقوله عليه السلام اصحابى كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم كافي حاشية المطول والاقتداء الاتباع والتصد التوسط في الاعمال بين الافراط والتفريط والشيم بالكسر وفتح الياء وهى الخلق المقابل للخلق في المصباح المنير هى الغريزة والطبيعة والجملة التى خلق الانسان عليها انتهى والمعنى والصلاة والسلام على نبيه وآله واصحابه التابعين في اخلاص النية وتوسط الاعمال والاجتناب من الافراط والتفريط في الاقوال والافعال الشريفة

والشيم الكريمة والاخلاق السليمة وفيه اشارة الى براعة الاستهلال لان الاقتداء والاقتصاد (اسمية)

نما يقصد في هذا الكتاب تأمل ﴿ مادامت السموات

اسمية ايضا والارض بالافراد لانها واحدة والاصح سبع ايضا لقوله عليه الصلاة والسلام طوقه من سبع ارضين فالافراد لكونها طبقة واحدة نقل عن البيضاوى وفى الاتقان لان لفظه ثقيل ولهذا يؤتى بما يفيد العدد عند اعادة التعداد ومن الارض مثلهن والمراد مطلق الخلود على عادة العرب فى مثله او المراد سموات الآخرة وارضها لان كل علو سماء وكل مستقراض ففيه اقتباس من قوله تعالى خالدين فيها مادامت السموات والارض ﴿ومتعاقبت﴾ اى مدة تتابع ﴿الاضواء﴾ جمع ضوء وهو الضياء يكون متعديا ولازما وهو النور وهو كيفية ظاهرة بنفسها مظهرة غيرها وقيل الضياء اقوى واتم كما فى قوله تعالى وهو الذى جعل الشمس ضياء والقمر نورا وقيل الضوء ضوء ذاتى والنور ضوء عارضى ﴿والظلم﴾ جمع ظلمة اما يراد بهما حقيقةتهما او محلهما اى الليل والنهار او الايمان والكفر وانحوهما ثم المعطوف عليه مع معطوفه اما قيد للصلاة فقط او قيد لها مع الحمد على التنازع فهو ابلغ معنى والمقصود هو الدوام كما مر لا التوقيت كما هو الظاهر من العبارة وبين الضياء والظلمة طباق بدعى وهو الجمع بين المتضادين ثم انه لما اخبر بثبوت الحمد له تعالى عليه بهذا الوصف الصورى يعنى قوله الذى جعلنا فهو باعث الحمد فمحمود عليه يعنى انما حمدناه لانه جعلنا خيرا ثم احتياج هذا الى بيان ايضا اشار الى علته فى ضمن الصلاة يعنى انما صرنا خيرا لانامة افضل من اوتى الخ او نقول لما قال جعلنا خيرا ثم فتوهم ان الخيرية من قبلنا باستعداد انفسنا واكتسابها فكانه دفعه بان ذلك ليس بمدخل منا بل من قبل نبينا عليه الصلاة والسلام لكونه افضل الانبياء وحكمه افضل الحكم ولما كان هاتان النعمتان غير متناهيتين واقضتا شكرا كذلك قيد شكرهما عنى الحمد والصلاة بما يدل على الدوام اللاتهاى اعنى قوله مادامت السموات الخ ﴿وبعد﴾ كان النبي عليه الصلاة والسلام يأتى بها فى خطبه وكتبه فاتى للبرك والافتداء فالتدتها الاشارة الى انقطاع ما بعدها عما قبلها فان ما قبلها هى البسمة والحمدلة والتصلية وما بعدها هنا اشارة الى مقدمات العلم من نحو ان هذا الكتاب من اى علم يعنى الكلام والتصوف يعنى الاخلاق والفقه اى الاعمال ومن الاشارة الى شرف هذا الكتاب ورتبته فى الشرف والى سبب التأليف والى غاية العلوم التى اخذت فى هذا الكتاب وشرفها والى اسم الكتاب وبيان ابوابه ونحوها ويحصل التصور بوجهما الذى يجب قبل الشروع فى ضمن ما ذكر ففهم فان الفاء اما جواب اما المقدرة او الموهومة اولفظ الواو لقيامه مقام اما اولفظ بعد لغلبة الشرطية فى الظروف كاقيل العقل له معان منها جوهر مجرد غير متعلق بالبدن متعلق بالتدبير والنصرف قال التفتازانى هذا ما قيل جوهر ليس بجسم ولا جسمانى غير متوقف فى افعاله الى جسم قيل هذا ما يشير اليه بقوله صلى الله عليه وسلم اول ما خلق الله العقل ومنها قوة للنفس الانسانية بها يتمكن من ادراك الحقايق لعل هذا ما قالوا قوة للنفس بها تستعد للعلوم والادراك ومنها

دوامهما كناية عن التأييد لا التوقيت والتحديد كما تدل عليه قرينه الطرف تنازعه المصادر قبله والاولى اعمال الاخير فيه وحذف معمول ما قبله لدلالة هذا عليه كما تقرر فى موضعه والاضواء جمع ضوء والظلم جمع ظلمة وبينهما طباق والمراد الثناء على الله تعالى والثناء لنبه وآله ابدال باد وهو الدهور لان ذلك شأن متعاقبة الاضواء والظلم والله سبحانه وتعالى اعلم ولما فرغ من الخطبة التى فى العرف طائفة من الفاظ مشتتة على البسمة والحمدلة والصلوة شرع فى الدباجة التى يشتمل على اسم المصنف وسبب التأليف وغيره على وجه يشعر الاهتمام التام ويشوق الطالب على المرام فقال ﴿وبعد﴾ بالبناء على الضم لحذف المضاف اليه معناه اى بعد ما تقدم من الحمد والثناء على الله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم اصالة وعلى آله واصحابه تبعها والواو نائية عن اما المتضمنة معنى الشرط وفعلة فلذا لزمت الفاء فى خبره غالبا ﴿فان العقل

الغريزة التي يلزمها العلم بالضرورات او نفس العلم بذلك ومنها قوة مميزة بين الامور
الحسنة والقيحة ومنها هيئة محمودة للانسان وكلامه ونحو ومنها قوة للنفس
بهانتقل من الضروريات الى النظريات قيل هذا هو المعنى من قولهم نوربضئ به
طريق يتدأ به من حيث ينتهى الى درك الخواص فيبتدى المطلوب للقلب فيدرکه
القلب بتأمله بتوفيق الله تعالى لاتوليدا واعدادا ولزوما وهذا ما عند اهل الاصول
جوز صاحب التوضيح ان يكون هذا عين الاول فردء التلويح بان ذاك صفة المكلف
وذلك ليس صفة له وجوز ايضا كون هذا التعريف اثرا فائضا من الاول ايضا
على نفس الانسان كاذكره الحكماء من ان العقل الفعال يؤثر في النفس وبعدها
للاذراك وهذا صريح في اثبات الجواهر المجردة واكثر المتكلمين على انكارها الا
ان يحمل مذهب صاحب التوضيح على عدم الانكار كالغزالي والراغب والبيضاوى
وجمع من المتصوفة وفاقا للحكماء لكن ظاهر التلويح تسليم ذلك منه وهو في شرح العقائد
لم يقر بثبوت المجردات فتأمل ومنها جوهر مجرد عن المادة في ذاته مقارن لها في
فعله وهى النفس الناطقة التى يشير اليها كل واحد بقوله انا لعل هذا ما قيل جوهر
يدرك به الغائبات بالوسائط والمحسوسات بالمشاهدة او رد عليه ان العرف واللغة على
مغايرة النفس والعقل ودفع بجواز كون المراد انه يطلق العقل على النفس كما يطلق
على قوتها ثم الظاهر هنا هو الثانى اعنى قوة للنفس اذ ما يكون سببا للعلم هو ذلك
كما فسره التفنانانى ويحتمل ايضا غيره ثم للعقل اربع مراتب لان النفس في اول الفطرة
خالية عن العلوم مستعدة لها سمي عقلا هيولانيا كما في الطفل ثم اذا ادركت الضروريات
واستعدت للنظريات سمي عقلا بالملكة ثم اذا ادركت النظريات وحصل القدرة على
استحضارها متى شاءت سمي عقلا بالفعال ثم اذا كانت النظريات حاضرة عندها
مشاهدة لها سمي عقلا مستفادا قال صدر الشريعة في تعديل العلوم الروح العلوى
في مرتبة كمال القوة النظرية والعملية يسمى عقلا وفي مرتبة الانشراح بنور الاسلام
يسمى صدرا وفي مرتبة المراقبة والمحبة يسمى قلبا وفي مرتبة المشاهدة يسمى سرا
وفي مرتبة التجلى يسمى روحا وقد جاء في الادعية اللهم زين ظواهرنا بخدمتك
وبواطننا بمعرفتك وقلوبنا بمحبتك وامرارنا بمشاهدتك وارواحنا بمعابنتك انتهى
ثم هل الافضل العلم كما في بحر الكلام او العقل كما في الحاشية الالوغية والاصح العلوم
الزاجرة افضل ﴿ والنقل ﴾ اى الدليل الثقلى القطعى لا الظنى ايضا كما توهم اذ
دليل فناء الدنيا مثلا قطعى كادلة حدوث العالم اذ كل ما ثبت حدوثه ثبت زواله
كما قرر في علم الكلام والمراد الادلة الدالة على فناء العالم مثلا من الكتاب والسنة واما
اخبار السلف فلا الا ان ترجع الى واحد منهما لان الظاهر ان المطلب قطعى والمقدمات
المقبولة التى تؤخذ منها ظنية ومنهتين ضعف ما يقال وكذا كلام السلف والحكماء
متفقان ولو اريد من الحكماء ما يتبادر عند الاطلاق فلا يصح رأسا لانهم ادعوا

بقاء العالم وانكروا البعث الجسماني فان قيل الظاهر ان كلا من العقل والنقل دليل مستقل لافادة المطلوب والعقل لا يثبت شيأ من الشرعيات كيف والاجماع انه لا يحكم به على حسن شيء وان النقل انما يعتبر ان لم يخالف العقل والاي توقف كالمتشابه قلنا بجواز اعادة المجموع يعنى مجموع العقل والنقل دليل واحد ولا نسلم ان هذا من المطالب الشرعية بمعنى لولا خطاب الشرع لم يدرك بل من المطالب التي يجوز حصولها بالعقل والنقل فيثبت بالعقل ثم يطبق بالشرع ليعتد به فان قلت ان كان كل منهما قطعيا فاحدهما كاف فاما الحاجة الى الاخر وان ظنيا فالحق انه لا يحصل القطع من اجتماع الظنون قلت الاحتياج الى الاخر لتحصيل اعلى مرتبة اليقين اذا اليقين كلنى مشكك بتفاوت افراده كما يشير اليه قوله تعالى حكاية عن ابراهيم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام ولكن ليظمن قلبي ولهذا سموه علم اليقين وعين اليقين وحق اليقين خلافا لمن خص التفاوت بالظنون ولا شك ان معرفة شيء من وجوه اقوى من معرفته بوجه وان العقل وان كان قاطعاهنا لكن قد نشوب بالوهم كسبه الفلاسفة في بقاء العالم فلا يصفون عن الكدر فيحتاج الى ضم النقل وان النقل ايضا وان قاطعا لا يخلو عن شبه ايضا كمن انكر دلالة اللفظى قطعيا كما اسند الى الاشعري وان كان الحق انه سفسطة كما في المواقف والتلويح فاذا ضم اليه العقل فيصفون عن الشبه والمفهوم من مواضع المقاصد والتلويح افادة مجموع الامارات القطع لكن فيه تأمل نعم المقام كالمخاطبي فافهم ثم لو ضم اليهما الحس كانشاهد احوال معاصرنا ونسمع احوال اسلافنا لحصل الحكم الاتى من جميع اسباب العلم الحواس والعقل والخبر الصادق ﴿ متوافقان ﴾ في الدلالة على خراب العالم وفناء نعمه ونحوهما ﴿ والكتاب ﴾ القرآن ﴿ والسنة ﴾ الظاهر السنة القولية هنا ولو ضم الاجماع لم يخل عن وجه وكان ابلغ وتعميم السنن له ليكون سنة العلماء بعيد كالتوجيه بان الاجماع راجع اليهما لاحتياجه الى السنة منهما والتوجيه بانها انما يصار اليه عند عدمهما سيما في مثل هذا المقام والقول بان الاجماع انما هو في الشرعيات وما نحن فيه من العقليات اذا الاجماع لا يجرى في الامور الدنيوية والدينية الغير الشرعية فقد رده التلويح بان العقلى يكون ظنيا فيصير بالاجماع قطعيا والحس قد يستنبطه المجتهدون من النصوص فيقطع بسبب الاجماع ولا يعبدان يقال ان سند الاجماع كتاب او سنة ظنيان وهناليس كذلك لكون دلالتهما قطعيتين واما الاجماع الذى سنده قطعى فبعد تسليم وجوده فلا يفيد نفعا كثيرا ﴿ متطابقان ﴾ ثم قوله والكتاب والسنة من قبيل عطف الخاص على العام دافع لوهم اختصاص النقل باحدهما اولوهم كون النقل من نحو الحكماء والعلماء ﴿ ان الدنيا ﴾ نقيض الآخرة اما لدنوها اي لقربها بالنسبة الى الآخرة اولقرب مشتبهاتها في القلب اولدنائتها قيل في حقيقتها عن العيني هي اماما على الارض من الهواء والجو واما كل المخلوقات من الجواهر والاعراض قبل الدار الآخرة

فانية سريعة الزوال والخراب الجار المحذوف مع متعلقه خبران ﴿٢٢﴾ في قوله فان العقل والنقل وحذف الجار

مع ان وان وكى المصدريات عند امن اللبس قياس يعني ان الادلة العقلية والنقلية متفقان اه على ان الدنيا فانية سريعة الزوال والخراب كقالت لدوالموت وابنو للخراب لانها حادثة وطروا لعدم لازم للحوادث فتأمل وانما خص الكتاب والسنة بالذكر من بين الادلة الاربعة التي هي الكتاب والسنة والاجماع والقياس لان الادلة الشرعية في الحقيقة اثنان الكتاب والسنة ومرجع الاجماع والقياس اليهما (عزهاذل) بالنسبة الى عن الاخرة الباقية (ونعمها) جمع نعمة وهي ما يترفع به من المال والجاه (نقم) جمع نقمة وهي ما ينفر عنه الطبع من الالام والشدائد (وشرابها سراب) وحلالها حساب وحرأها عذاب الشراب ما يشرب من المايعات والجمع اشربة والسرأب ما يرى من بعيد نصف النهار في ايام الصيف كانه ماء وهو في الحقيقة خيال لا اصل له وكذا شرأب الدنيا ونعيمها كاخيال بالنسبة الى شرأب

قال النووي وهو الاظهر ﴿فانية﴾ في امد قريب لانه آت فسر الفناء بالعدم الطارئ على الوجود خلافا للكرامية كالفلاسفة يرد عليه قد فسر الدنيا بالجواهر والاعراض فلزم فناء اجزاء الانسان والمختار بعث الانسان بجميع الاجزاء المتفرقة وفناء الاعمال ولا تصور المجازاة بالمعدوم ويمكن دفعه فناء كل شئ عدم شكله وبطلان صورته لانعدام جميع مواد فمجرد بطلان صورة الانسان كاف في فناءه وان الاعمال لكونها اعرأضا لا بقاء لها بعد ان الوجود وقد استحق الاجرة في اعمال العبد بعبءه لبعض بالنص وفي اعمال الله تعالى فبالاولى قيل في وجه الفناء وجود الانسان عرض فهو غير باق فهو فان لا يخفى انه انما يصح اذا اريد بالعرض العارض بمعنى الحادث كما عرفت واما اذا اريد ضد الجواهر كاهو المتبادر من لفظه وسوقه فلا يصح اذا الانسان ليس بعرض وان الفناء حينئذ لا يكون موقتا بل يكون ازلا وابدا فينا فيه غرض المصنف فيه يظهر ايضا عدم صحة ارادة كون الوجود الامكاني في حد ذاته مستهلكا دائما لان مراد المصنف ما يكون فانيا في وقت ما كالقيامه فمثل ذلك وان صح في ذاته لكن لا يصح هنا في ارادته اما الكتاب والسنة في فناء الدنيا فكل ما وقع من وقوع القيامة وحشر الاجساد ونحوهما ﴿سريعة الزوال﴾ كانه بيان للفناء او تعليل له او جواب عن سؤال وقت الفناء وجواب على طريق اسلوب الحكيم اذ الكلام للسائل معرفة شرعية لا معرفة الحد المعين لانه من الاسرار المكتومة وقوله ﴿والخراب﴾ داخل في حكم ما سبق من الوجوه ولا يبعد ان الزوال بالنسبة الى نفس الاشخاص والخراب بالنسبة الى نفس الدنيا او الاول الى نعمها والثاني الى اشخاصها ونفسها ثم ان كانت كذلك فلا يكون ملكا لا حد بل عارية لكل واحد ووجودها مجازية صورية فاعتمادها ضلال وركونها زور وبطلان لان خلودها امر محال ﴿عزها﴾ اي الشرف والعزة الحاصلة فيها نحو الجاه والحشم والاموال ﴿ذل﴾ من الدليل اي في الحقيقة او في العاقبة لان سبب تحصيلها بضيع العمر العزيز الذي خلق للعبادة وكسب الصالحات بل بسببها يرتكب القبائح والسيئات ولهذا قال ﴿ونعمها﴾ جمع نعمة ﴿نقم﴾ بالقاف جمع نقمة بمعنى المحنة التي تفر عنها الطبايع لانها اما موجب للعذاب ولا ادنى من الحساب وقد روى عنه صلى الله عليه وسلم من نوقش الحساب هلك وان ما جمع من الدنيا سينقل الى الغير فيكون الجامع اسيرا للغير وخدمته فالعاقلة يختار ما يبق على ما يفضي ﴿وشرابها﴾ اي مشروباتها كالماء وسائر الاشربة اللذيذة ﴿سراب﴾ يرى من بعيد على صورة ماء ولو قرب به لعلم انه ايس بشئ كذلك الدنيا بالنظر الاول الذي يقال له نظر الحمقاء ترى شيا يستريح به النفس ولو اطالع على حقيقتها بتوفيق الله تعالى لعلم انها عديم لا اصل لها بل من قبيل الاشباح والظلال على ما يشار اليه من قوله تعالى كل شئ هالك الا وجهه ﴿وان الدار الاخرة﴾ لتأخرها عن الدنيا في التعبير بلفظ الدار دون الدنيا اشارة الى

الآخرة ونعيمها فيكون حاله كحاله مع السراب الذي يحسبه الظمآن ماء ﴿وان الدار الآخرة﴾ (ان)

ان الدار هي الآخرة فقط لان الدنيا ليست بدار لانها مع وجودها الصوري سريعة الزوال ﴿لهي الحيوان﴾ بفتح الياء الحياة الابدية وجه الحصر مع لام التأكيد في خبر ان لرد من انكر الآخرة اوبقاءها كالمشركين والحكماء وبعض المتكلمين اولامارة الانكار من صورة المستغرقين بالدنيا وان اقروا فينزل العالم منزلة الجاهل بل المنكر لعدم جريانه على موجب علمه كقولك لمن لا يصلي مع علمه بها ان الصلاة فريضة وينبغي ان يراد بها الجنة لا المطلق والا لا يستقيم قوله ﴿اعدت﴾ اي هيئت فيما مضى لانها مخلوقة الان وان كان الاصح عدم معلومية محلها ﴿للمتقين﴾ الذين حفظوا انفسهم عن مخالفة ربهم وللتقوى مراتب وقاية الكفر للعوام والمعاصي للخواص وعماسوى الله لاخص الخواص والجنة على مراتبهم يدل عليه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ادخلوا الجنة برحمتي واقسموها على قدر اعمالكم فالعاقل لايقنع بالقليل مع امكان القدر الجليل فان المنتهى في التقوى منتهى في الاكرمية الاعلى كما يستفاد من قوله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم على ان من رضى ان يكون مع الخوالم عن فرسان هذا الميدان بان يكتبي بمجرد الايمان فلما يخلو عن خطر زوال الايمان ولو يسره الجنان لا يخلو من قهر وعقوبة من الديان فالواجب دقة النظر في استحصال دقائق التقوى واستحضار حقائقها بتطهير القلب عما سوى الله وتنقيح الجوارح عما يوجب سخط الله ووزن جميع الافعال بميزان الله ليليق بجنان الله ﴿من اهل الايمان﴾ وهم الذين جمعوا الايمان مع الصالحات فيندفع ان الاصل في القيود احتراز فيلزم ان يوجد الاتقاء بلايمان وليس بصحيح لانه حينئذ يكون المراد من لفظ المتقين غير الاول من التقوى ويكون اشارة الى ان تحقق التمسى المفهوم من لفظ الماضي انما هو لصاحب الاخيرين والاول وان كان جائزا لكن كم من عقبة كؤود تستقبله اول تلك العقبة عقبة الاسلام هل يسلم له في آخر الآوان من مكر الشيطان كاذكره الغزالي وبالجملة ان كل مؤمن في الجنة لكن دوام الايمان لغير الاخيرين على خطر على ان ذلك على خلاف وان لم يعتبر عند اهل الحق وقيل هذا بيان للمتقين اقول فيلزم ان يكون المراد المرتبة الاولى فقط وليس بصحيح او محتاج الى تكلف ﴿عزتها باقية﴾ خلاف عزة الدنيا ﴿ابدية﴾ لا تنقطع بل تدوم على الخلود والتأبد ﴿ونعمها﴾ كقصور الجنان والخور مع العلمان والولدان مع سائر رحمة الرحمن الى ان يحصل صداق واذا رأيت ثم رأيت نعيما وملكا كبيرا ﴿صافية﴾ من الكدورات كافي الدنيا ﴿سرمدية﴾ لانهاية لها قال تعالى والآخرة خير وابقى ومحكمات ننصوص الدلالة على الخلود والتأبد للجنة ونعمها قريبة الى ان لا تنهاى ﴿وشرابها﴾ اي خرها ويمكن ارادة مطلق المشروبات كالوثر والرحيق ﴿خالبة عن اثم﴾ اي جرمه ومعصية او عن كدر كالصداع والسكر وضرر العقل

لهي الحيوان) هذه الجملة عطف على جملة ان الدنيا الى آخره والحيوان بالحركة بمعنى الحيوة اي هي الحيوة الدائمة الابدية (اعدت للمتقين من اهل الايمان) اي هيئت وجعلت واحضرت للذين يتقون من الكفر والشرك ويؤمنون بالله ورسوله هذه الجملة خبر بعد خبر لان او حال من اسمها بتقدير قد واستئناف بياني فانه لما قال فان الدار الآخرة كذا كان قائلا قال لمن هي فقال اعدت للمتقين من اهل الايمان (عزتها باقية ابدية) اي لانهاية لها لقوله تعالى في حق اهل الجنة خالدون فيها ابدًا وهذه الجملة تحتمل الوجوه الثلاثة المذكورة في الجملة التي قبلها (ونعمها صافية) من الكدورات (سرمدية) اي دائمة لدوام اهلها بنص القرآن والحديث والسرمدي كما في القاموس الدائم والطويل من الليل والمراد ههنا الاول (وشرابها خالبة عن اثم)

ووجع البطن وعروض الجفاء كالبول والقيء فانها شراب طهور يعنى طاهر
 عن الاقدار لم تسمها الايدى ولم تدسها الارجل كشراب الدنيا لا يستحيل بولا ولكن
 رشحا في ابدانهم كالمسك لانهم بعد اكلهم الطعام يؤتون بالشراب فتطهر بطونهم
 ويرشح ما في بطونهم من جلودهم كالمسك وقيل الشراب الطهور عين على باب
 الجنة تنزع ما في القلب من غل وغش ﴿و﴾ كذا عن ﴿لاغية﴾ لانه لا يسمع فيها
 لاغية لغو وباطل ولا يسمعون فيها لغوا لانه ليس فيها لغو حتى يسمع فلا تشرب
 على اللغو والكلام الفاحش والغناء الباطل وانما تشرب على الالحان باللطائف
 الالهية والكلام الحق ﴿فيها﴾ خبر مقدم لقوله ﴿حور﴾ يقال احور حوراء
 حور كاحر حراء حر وهى المرأة العظيمة العين الخالصة السواد والبياض
 وبذلك يكمل الجمال والبهاء وقيل هى النقية البياض من النساء وعن الواحدى
 الحور البيض الوجوه فان قيل فائدة المطعوم والمشروب التغذى ودفع ضرر
 الجوع والعطش وفائدة الزوجة التولد وحفظ النوع وهذه منتفية فى الجنة قلت
 فائدتها هنالك الاستلذات الحسية التى تقتضيها طبيعة نوع الانسان قال البيضاوى
 فى الجواب نعم الجنة لا تشترك نعم الدنيا فى تمام حقيقتها حتى تستلزم جميع ما يلزمها
 وتقيد عين فائدتها ﴿مقصورات﴾ مخدرات ومستورات لا يخرجن لشرفهن
 ولا ينظرن الى الغير قيل اى محبوسات لئلا تنظرن شأبة الانهام وقيل مقصورات
 لازواجهن لا يتناول غيرهم ولو بدلا كما فى الدنيا وفى حديث الجامع الصغير لوان
 امرأة من نساء اهل الجنة اشرفت الى الارض لمأت الارض من ريح المسك
 ولانها تذهب ضوء الشمس والقمر ﴿فى الخيام﴾ جمع خيمة فى القاموس الخيمة كل
 بيت مستدير او ثلاثة اعواد او اربعة يلقى عليها التمام ويستظل بها فى الحر
 وفى حديث الجامع ايضا ان المؤمن فى الجنة خيمة من لؤلؤة واحدة مجوفة
 طولها سبعون ميلا قيل المراد من اللؤلؤ التشبيه فى الصفاء ورد انه لا امتناع
 فى نفسها لعل الاول بنى على العادى والثانى على الامكان النفس الامرى
 وهو المتبادر عادة لانه يجوز ان تكون العادة فى الاخرى خلاف الاولى
 وعن الواحدى عن ابن عباس رضى الله عنهما الخيمة درة مجوفة فرسخ فى فرسخ
 فيها اربعة آلاف مصراع من ذهب قيل عن الاحياء عن انس عن النبي صلى الله
 عليه وسلم لما سرى بى دخلت فى الجنة موضعا يسمى البدح عليه خيام اللؤلؤ
 والزبرجد الاخضر والياقوت الاحمر فقلن السلام عليك يا رسول الله فقلت
 يا جبرائيل ما هذا النداء قال هؤلاء المقصورات فى الخيام استأذن ربهن فى السلام
 عليك فاذن لهن فطفقن يقلن نحن الراضيات فلانسخط ابدا ونحن الخالدات
 فلانظعن ابدا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل من اهل الجنة
 ايزوج خمسمائة حوراء واربعة الاف بكر وثمانية آلاف ثيب يعانق كل واحدة

ولاغية) اى خرها خالية
 عن الآلام واللغو من
 الكلام بخلاف حور
 الدنيا كما قال الله تعالى فى
 صفة شراب الجنة لا لغو
 فيها ولا تأثيم (فيها) اى
 فى دار الآخرة (حور
 مقصورات فى الخيام)
 يقال احور حوراء
 حور كاحر حراء حر
 وهى المرأة العظيمة
 العين الخالصة السواد
 والبياض وبذلك يكمل
 الحسن والجمال والمقصورات
 هى المخدرات المستورات
 عن الابصار او المحبوسات
 لا ينظرن لغير ازواجهن
 كما قال الله تعالى فى آية
 اخرى فيهن قاصرات
 الطرف والخيام جمع
 الخيمة وخيمة الجنة على
 ماورد فى الاخبار لؤلؤة
 مجوفة فرسخا فى فرسخ
 لها اربعة آلاف مصراع
 من ذهب فى كل زاوية
 منها اهل لا يرون الاخر
 يطوف عليهم المؤمن وههنا
 استار واسرار اودعتها
 فى كتابى جامع الازهار

منهن مقدار عمره في الدنيا ﴿ ناعمات ﴾ لينات ﴿ مطهرات ﴾ نظيفات نقيات
 ﴿ عن الاقدار ﴾ عما يستقدر ويذم كالحبض وشئ الاخلاق والوسخ والدرن فان
 التطهير يستعمل في الاجسام والاخلاق والاعمال وبالجملة عن جميع ما لا يستحسنه
 الطبع ﴿ والآلام ﴾ جمع الم وهو المرض والوجع او عما يوجب الآلام من نحو
 ذهاب حسنها وتغيير جمالهن بل كلما ازداد الاحقاب يزداد الحسن والجمال وقيل
 مطهرات من نحو البول والغائط والبراق والمني والولد وقيل عن بغض
 ضراً رهن ﴿ كانهن الياقوت ﴾ الاظهر اليواقيت لان المقصود كون كل واحدة
 ياقوتاً فلما قام محل انقسام الاحاد الى الاحاد فتناسب مقابلة الجمع بالجمع الا انه اقتبس
 من قوله تعالى لعل انه يريد من اللام الاستغراق قيل الياقوت اربعة اجر واصفر
 واسمانجوني وايضاً ثم للاقسام انواع لعل المراد هنا الاحر والابيض ﴿ والمرجان ﴾
 قيل عن الجوهرى هو صغار اللؤلؤ وقيل عن الخازن عند قوله تعالى كانهن الياقوت
 والمرجان فيه تشبيه لونهن بياض اللؤلؤ يعنى المرجان مع حجرة الياقوت لان احسن
 الالوان البياض المشوب بالحمر ومنه علم وجه التخصيص والاصح وجه الشبه هو الصفاء
 بحيث يرى ما في باطنه من ظاهره كروى عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال ان المرأة من نساء اهل الجنة ليرى بياض ساقها من وراء سبعين حلة حتى يرى
 منحها اخرج الترمذى وعن الواحدى اراد صفاء الياقوت في بياض صفاء المرجان
 ثم في اتقان السبوطى المرجان لفظ عجمى والياقوت فارسى ﴿ لم يطمئن ﴾ الطمئ
 النكاح او الوطئ او المس اقول فلذلك وجه ﴿ انس قبلهم ولاجان ﴾ يعنى لم
 يمسهن قبل ازواجهن فرد من الانس والجن فالتقييد بالجن اما لان الجن يتصور
 منهم الجنة ونعمها كالخور كما هو مذهب البعض مستدلاً بنحو هذه الآية اولها البقرة
 في النظافة في انها صفة مرغوبة في النساء تتسارع بها النفوس ثم هذه بعض صفات
 الخور واما نساء الدنيا فعلى منهن مراتب في الاحاديث فلو قدم قوله لم يطمئن على
 قوله كانهن لوافق لترتيب القرآن وان عدم الطمئ انبى واقترب للتطهير اذ طمئ
 الانس والجن من مستقذرات الطبع و قوله وما قيل لان شرط الاقتباس عدم ارادة
 القرآن فان اريد ان الاقتباس متوقف على مثل هذا التفسير فظاهر انه ليس بصحيح
 وان اريد ان مثل هذا التغيير لا يضر الاقتباس فليس مما نحن فيه وان اريد انه لو وقع
 على ترتيب القرآن لزم قصدياً قرآنيته ويفوت قصد الاقتباس فليس بمسلم وايضاً
 قيل هما سجعان فلورتب على ما في القرآن لكان السجع الثانى اقل من الاول ولا
 يحسن اطالة الاول على الثانى اقول المانع من الحسن ما يكون اكثر والافلا كافي
 قوله تعالى الم تركيف الى قوله في تضليل على ان رعاية البديعية انما تأتي بعد رعاية
 اسرار اصل الفصاحة وقد عرفت الاقربى والانسية لعل الاقرب ان المصنف
 نظر الياقوت والمرجاة من الحسن الذاتية وعدم الطمئ من العرضية وان توهم

(ناعمات) اينات الابدان
 (مطهرات عن الاقدار)
 جمع قدر محركة بالكسرة
 هو النجس والمراد ههنا
 ما يحصل للنساء من الامور
 المستقذرة كالبول والغائط
 والحبض والنفاس وغيرها
 من الملوثات (والآلام)
 كالعلل والامراض الجسمانية
 والنفسانية والاخلاق
 الذميمة (كانهن الياقوت
 والمرجان) في بياض
 البشرة وحجرة الوجوه
 (لم يطمئن انس قبلهم
 ولاجان) اى لم يمسهن
 قبل ازواجهن يعنى انهن
 ابكار مخلوقات للمتقين
 قيل وفي الآية دليل اثابة
 مؤمنى الجن بالجنة ايضاً
 وهو ما عليه الجمهور
 ومع كون الخور بهذه
 الصفات فنساء الدنيا
 افضل منهن كما جاء في
 الحديث المرفوع لعبادتهن
 وصلاتهن وصيامهن كما

الطمث انما يتبادر بعد الكمال في الحسن ومن الكمال ما قدم ولوجعل المقصود من التشبيه عدم قبول الياقوت والمرجان شيأ من نوع الوسخ وما ينفر الطبع فله وجه اعلم انه لما كانت اللذة الجسمية كالمقدمة للذة الروحية قدم الجسمية مع شرف الروحية اذ هي المقصد الاقصى ولما كان معظم الجسمية المسكن والمطعم والمشرب والنكاح اكتفى بما ذكر ثم قال للذة الروحانية ﴿وجوه﴾ الظاهر مما سبق وجوه المنقبن جمع وجه انما خص لان معظم الحسن والسرور يظهر فيه ولان العين الناظرة فيه والمراد من الوجوه هو الذات او المراد اصحاب وجوه ﴿يومئذ﴾ في الجنة او يوم القيمة ﴿ناضرة﴾ خبر وجوه اما تخصيصه بالظرف او بوصف مقدارى وجوه عظيمة ومعنى ناضرة حسنة مسرورة مشرقة مسفرة مضيئة وقيل بض يعلوها نور ﴿الى ربها﴾ اى رب تلك الوجوه ﴿ناظرة﴾ خبر بعد خبر قدم متعلقه اعنى الى ربها للاختصاص فان قيل فيلزم ان لا ينظروا غيره تعالى كسائر نعم الجنة وهو ظاهر البطلان قلنا الاختصاص ليس بمطلق بل بالنسبة الى وقت الرؤية خلاف رؤية الدنيا فانهم وقت رؤيتهم يستغرقون في مطالعة جماله بحيث يغفلون عن انفسهم فضلا عن الغير وقد يفهم من كلام بعض ان منهم من لا ينفك عن الرؤية ففيه نظر والمراد من الرؤية ما هو لعين الرأس على ما يدل عليه اللغة التي انزل القرآن عليها اذ النظر المستعمل بالى في اللغة بمعنى الرؤية وكذا الاجماع فن قال انما نسب الرؤية الى الذات الذي هو المراد من الوجه وكذا حقيقة الوجه لانهم يرونه بجميع ذواتهم بلا اختصاص بالعين بل يرى بكل من الحاسة وكذا ما بسائر الحواس يدرك بكل ما يدرك بالاخر فقد ارتكبت ما ارتكبت خلاف دليل وجهة وقد يقال في اللغة والعرف فلان رأى ويراد الرؤية بالعين كما يقال تكلم فلان مع انه لم يتكلم بجميع اجزائه بل بلسانه في الجامع الصغير عن الترمذى ان ادنى اهل الجنة منزلة لمن ينظر الى جناته وازواجه ونعمه وخدمه وسرره مسيرة الف سنة واكرمهم على الله من ينظر الى وجهه غدوة وعشية قال المناوى في شرحه وتامه ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة ثم قال عن الغير لا غدوة ولا عشية هناك فالمراد بمجرد كثرة النظر فالله تعالى يقوبهم ليستوفوا الذة النظر فينسيهم ذلك كل النعيم وفيه انه يرجح نيل الرؤية بمحافضة هذين الوقتين بالذكر والطاعة ﴿عنده﴾ اى عند ربها ﴿مرضية﴾ اى تلك الوجوه يعنى رضى الله عنهم بطاعته ﴿مطمئنة﴾ بذكرها اذ يذكر الله تطمئن القلوب فان النفس تترقى في سلسلة الاسباب والمسببات الى الواجب لذاته فستقر على معرفته وتستغنى به عن غيره او الى الحق بحيث لا يربها شك او الآمنة التي لا يستفزها خوف او حزن كما ذكر البيضاوى فعلى الاول يكون وصفا تعليليا اذ الوصف الصالح للعلة علة ما فوصول النفس في الدنيا الى رتبة الاطمئنان سبب الى رضاه تعالى عنها في العقبى فان قيل فعلى الاول مثلا من

يومئذ ناظرة) ابتدأ به مع نكارتة للتقسيم اولوصف مقدر اى جليلة او لتخصيصه بقوله يومئذ اى بعض الوجوه يوم القيمة حسنة طرية ذات بهجة اما مخلقة لهم واما من آثار رحمة واحسانه ونضارة الوجوه كناية عن حسن حال صاحبها لانه لازم لها (الى ربها ناظرة) اى تلك الوجوه ناظرة الى ربها يوم القيمة مشاهدة و عيانا نظرا يليق بذاته من غير ادراكه ولا احاطة به ولا اتصال شعاع بالرئى كما قال القاضى سراج الدين في قصيدته يراه المؤمنون بغير كيف * وادرك وضرب من مثال * فينسون النعيم اذ ارأوه * وياخسران اهل الاعتزال * وهذا معتقد اهل السنة لا تخمينا وحسبانا كما هو معتقد اهل الاعتزال لقوله عليه السلام انكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر الحديث وهذا من ادلة وقوع الرؤية في الآخرة وفيها تحقيق وتفصيل تركناه خوفا من الاطئاب والتطويل من اراد كشف الاستار فعليه بمطالعة كتابى جامع الازهار (عنده)

وعنه راضية شاكرة) اى تلك ﴿ ٢٧ ﴾ الوجوه عندالله تعالى مرضى عنها مطمئنة ساكنة عن القلق

والاضطراب راضية عنه
تعالى شاكرة له تعالى
على انعامه واحسانه اذ
ارآهم من الفضل مالم
يخطر ببالهم شاكرة بالشكر
اللابق بتلك الدار فانها
دار كرامة لادار تكليف
كما قال الله تعالى يا آيتها
النفس المطمئنة ارجعي
الى ربك راضية مرضية
فادخلي فى عبادى وادخلي
جنتى هذا فى حق المؤمنين
وقد قال الله تعالى فى
مقابلته فى حق الكفار
ووجوه يوءئذ ياسرة
تظن ان يفعل بها فاقرة
فالوجوه الباسرة هى
شديدة العيوس فالفاقرة
داهية تكسر قمار الظاهر
نعوذ بالله من شرور
انفسنا ومن سيئات اعمالنا
(وهذه) اى المذكورة
من قوله وان الدار الآخرة
الى هنا (هى النعمة والذمة
العظمى) مؤنث الاعظم
كلافضل والفضلى اى
هذه النعمة والذمة الآخروية
الباقية اعظم وافضل اى
من كل نعمة ولذة دنيوية
فانية (والفوز والفلاح)
بمعنى واحد وهو النجاة
والبقاء فى الخير كما فى
القاموس (والسعادة

لم يصل فى الدنيا الى هذه المرتبة لم يحصل له هذا الرضى قلنا نعم وان كان له نوع من
الرضى لعل الرضى كلى مشكك يتفاوت بالقوة ونحوها وفسر ايضا بالمؤمنة الموافية
بعهدالله ولايبعد ان يراد المتقررة فى العقائد والاعمال الراسخة فيها بحيث لا تتغير ولا يتبدل
﴿ وعنه ﴾ اى عن ربها او عطاء ربها على الاستخدام بتقدير مضاف بين الجار والمجرور
﴿ راضية ﴾ لانهم رضوا عنه بثوابه وعطائه ثم قيل تقديم الخبر فى الموضعين لافادة انهم اى
الوجوه لم يرض عنهم غير الله تعالى وهم لا يرضون عن غير الله لتركهم جميع من سواه اقول
الظاهر ان عنده ما يبدل من يومئذ او الى ربها واما متعلق الى مرضية ومرضية اما خبر
بعد خبر لوجوه او يبدل من ناضرة فعلى الاول ليس فيه حصر وعلى الثانى لو كان ليس من
قبل ما ذكره واوسلم صحة الحصر مطلقا فالظاهر عدم ارادته لان هذا الكلام مأخوذ
من قوله تعالى رضى الله عنهم ورضوا عنه تلخيصا واقتباسا او اقتصاصا فلا يلىق
الزيادة عليه ﴿ شاكرة ﴾ فان قيل الشكر صرف العبد جميع ما انعم الله اليه لما خلق له
وذلك منتف فى الآخرة لانها ليست دار تكليف قلنا يجوز العبادة فى الجنة تلذذا
لانتكيفا ولو جعل مقدمة شكر المنعم على المنعم عليه واجبا عقليا كما هو عند بعضهم
لا شرعيا كما هو الحق فالامر سهل وقد نقل عن بعض العارفين الشكر رؤية المنعم لارؤية
النعمة ومن الشكر اعتراف النعمة ﴿ وهذه ﴾ الظاهر رؤية الله ورضاه اذ سائر نعم الجنة
فى جنب هذه النعمة كنعم الدنيا فى جنب نعم الجنة ويحتمل ان تكون الاشارة الى جميع نعم الآخرة
﴿ هى النعمة ﴾ الحقيقية النامة الدائمة لا المجازية الصورية الفانية المنتمية القدرة التى
هى محن فى الحقيقة ونعمة فى النتيجة وعقوبة فى الوصيلة ﴿ والذمة العظمى ﴾ الظاهر
ان اعظمتها فى نفسها لا بالنسبة الى نعم الدنيا فان نعم الدنيا لا تقبل نسبة اليها بل تلحق
الى العدم فى جنبها فضلا ان يشتركا فى اصل العظمة كما توهم الا ان يجعل من قبيل
نحو الله اكبر ﴿ والفوز ﴾ اى الوصول والظفر بتمام المراد ابرضى الله ﴿ والفلاح ﴾
اى الخير المفرط الكثير او الاول بالنسبة الى وصول النعم والثانى الى الخلاص من البؤس
والنقم ﴿ والسعادة الكبرى ﴾ اى اكبر من كل سعادة اذ لا شقاوة بعدها ابدا ولا يبعد
ان يجعل النعمة بالنسبة الى مطلق نعم الجنة والذمة العظمى بالنسبة الى الرؤية وكذا قوله
والفوز والفلاح لسائر النعم والسعادة الكبرى للرؤية فقوله النعمة مع قوله والفوز
والسعادة كالتساويين وكذا الاخيرين فعند قصد الاغراء والبسط والترغيب يؤتى
بمثل هذا الاطناب والتكرير البيانى ويمكن ان يفرق بالاعتبار فباعتبار كرم من الله
وعطائه لالعوض ولاعرض نعمة وباعتبار وصول الانسان اليه بعد سعى وكد
فى طريقه وخلاص من مخاوفه وعوائقه فوز وفلاح وايضا اللذة حالة بواسطة
قوة الذائقة وقد يزول والسعادة شرافة فى الذات ليس لها زوال فلو قدم الفوز
والفلاح على النعمة لكان انسب اذ هما كالحاصلين فى طريقها اى النعمة نعم قد تقدم
المقاصد على الوسائل ﴿ وان الظفر ﴾ عطف على ان الدار الآخرة ﴿ بها ﴾

الكبرى) من كل سعادة ودولة دنيوية (وان الظفر بها) عطف على قوله

اي تلك الامور الاخروية يعنى لما ذكر كون نعم الآخرة في غاية العزة ونهاية الشرف يريد بيان سبب الوصول اليها ليسعى كل من يريد وصوله اليها وهى متابعة نبينا صلى الله عليه وسلم في جميع الاحوال * فان قلت هذا التسبب قد فهم من قوله تعالى اعدت للمتقين اذ اللام للتخصيص وماخذ الاشتقاق في المشتقات علة للحكم عند صلاحها ولا شك ان المتابعة المذكورة ايسر الامعنى للتقوى فلما معنى لما ذكر ثانيا * قلت يجوز ان يكون تفصيلا بعد الاجال ونصريحا بما علم ضمنا او التزاما ولتمهيد ما بعده من احوال الشيطان ومراتب الانسان وان التكرير في المقام الخطابي مما يستحسن كما اشير آنفا ويمكن ان يجعل هذا القول علة لذلك من قبيل عطف العلة على المعلول يعنى ان هذه النعم معدة للمتقين لان هذه النعم لمن تابع سيد المرسلين ومن تابعهم المتقون * لا يحصل المتابعة * اي اتيان مثل فعل ﴿ خاتم النبيين ﴾ يجوز الكسر في التاء اسم فاعل وقمها بمعنى الطابع وهو قرارة عاصم فالفهوم من البيضاوى على الاول اي آخرهم الذى ختمهم وعلى الثانى ختموا به * فان قيل كيف يتصور متابعته ولو في فعل واحد اذ عمله على اكل وجه واتم طرز ولن يتصور لاحد ولو وليا مقربا اتيان مثله في ذلك الواحد فضلا عن الجميع الذى هو المقصود هنا نقول مأمورية كل على قدر وسعه وطاقته ولا يكلف ماليس في الوسع فاللازم بذل الوسع و صرف الطاقة في امر المتابعة حتى يتشرف بتلك الكرامات العلية * فان قيل فينئذ يلزم ان لا يصل اليها من لا يتابع في الجميع ومن مذهب اهل السنة ان بمجرد الايمان وان لم يكن عمل اصلا دخول الجنة * فلنا المراد هو الظفر الكامل الذى لا يعتره محنة ومشقة ولا يطريه خوف وحزن كما يشعر به لفظ الظفر ثم انه اشكل على كونه صلى الله عليه وسلم خاتم الانبياء عليهم الصلاة والسلام بعيسى و اشار البيضاوى الى جوانه بانه اذا نزل كان على دينه مع ان المراد آخر من نبي انتهى واجيب ايضا بان المراد لاني بعده بنسخ شريعته ولم يكن من امته ويقويه حديث لو كان موسى حيا لما وسعه الاتباعى فعيسى وكذا الحضر والباس من اتباعه وبه ايضا دفع الاشكال على الخاتمية بقوله صلى الله عليه وسلم لو عاش ابراهيم لكان صديقا نبيا وجه الاشكال انه يفيد جواز النبوة بعده ووجه الدفع انه لو فرض نبوته يكون تابعا لاسنخا والخاتمية بالنسبة الى كونه ناسخا اقول المتبادر من ختم النبوة بالنسبة الى مطلق ما يطاق عليه اسم النبي وهو المناسب لمصبه العالى وشرفه السامى فالجواب الصحيح ما نقل عن ابن حجر المكي والمواهب من ان الشرطية لا تستلزم وقوع المقدم اي بقاء ابراهيم رضى الله تعالى عنه لعل تحقيقه ما ذكر اهل المعقول ان صدق الشرطية لا يستلزم كون المقدم صادقا اذ تصدق مع استحالته وايضا يجوز ان يكون من قبيل تعليق محال بمحال آخر اذ بقاء ابراهيم بعده ونه محال فنوته المعلقة عليه محال وخفاء هذا التأويل على ابن عبدالبر والنووى حكما بطلان هذا الحديث على ما حكى لناوى عن ابن حجر معقبا

وان الدار الآخرة اي الوصول الى السعادة المذكورة (لا يحصل الا بمتابعة خاتم النبيين) من ختمهم او من ختموا به فلا نبى بعده وحديث لو عاش ابراهيم لكان نبيا لا ينافيه فان القضية الشرطية لا تستلزم وقوع المقدم ذكره ابن الحجر وفي المواهب لان الشرطية لا تستلزم وجوده ووضعها فلي تأمل

عليهما انه عجب منهما مع ورود الحديث عن ثلثة صحابيين لكن في الجامع الصغير اربعة
انس وجابر وابن عباس وابن ابي اوفى رضي الله تعالى عنهم اجمعين ثم اقول لو حمل المقام
على ما هو الواقع في الخارج لاندفع بالكلية وبالجملة الحديث من قبيل قول الشاعر * ولو طار
ذو حافر قبلها * طارت ولكنهما لم تطر * **(سيدنا)** لعل الانسب اى معاشر امته **(وسيد)**
بصيغة اسم فاعل فيهما من السيادة بمعنى العلو والرفعة **(الاولين)** الاظهر اى من تقدم
صلى الله عليه وسلم زمانا من الانبياء والمرسلين ويمكن ان يراد من الاول مطلق
الناس في هذه النشأة ومن الثانى في النشأة الاولى يعنى الارواح قبل الوصول الى
الاجسام فان سيادته صلى الله تعالى عليه وسلم بحسب نوره الروحي على الجميع
ثابت بالآثار وتكاثر الاخبار بل نوره اللطيف اصل انوار جميع الانبياء ومستفادة
عنه فيناسب ان يراد من قوله **(والآخريين)** العرصات والقيمة وان اتفق
في التفسير على خلافه قديين سيادته في بيان افضليته صلى الله عليه وسلم اجالا
وتفصل بعضه بعضا قال في المواهب في قوله تعالى واذ اخذ الله ميثاق النبيين
لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه
الآية وعن علي وابن عباس رضي الله تعالى عنهم ما بعث الله نبيا من الانبياء
الاخذ عليه الميثاق لئن بعث محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وهو حي ليؤمنن به
ولينصرنه وقيل عن قتادة رضي الله عنه المراد كل نبي مع امته اورد على من حله
على ظاهره ان عند مبعث نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم كان سائر الانبياء امواتا فكيف
يتصور منهم الايمان فاول ان المراد اخذهم الميثاق من امهم ان يؤمنوا وينصروا
صلى الله عليه وسلم ان وصلوا بعثه وايد بان في الآية الحكم بالفسق عند المتاركة وهذا
ليس بلائق بالانبياء * اقول الميثاق من الارواح كما يشهد بعض الآثار ولو سلم فلمراد
بمجرد اظهار رتبته عليه السلام في الشرف على سائر الانبياء عليهم الصلاة والسلام معنى
ان نسبة الشرف بينه وبينهم لو كانوا احياء في زمانه لكانوا كذا وايضا الفسق مبنى على
المتاركة وهى محال من الانبياء فالبني على المحال محال وهذا اولى من الجواب ان
الكلام على الفرض والتقدير كما في نحو قوله تعالى لئن اشركت ليجطن علك على ان
الاصح في مثله ارادة الغير والتعريض لا النبي وعن السبكي في هذه الآية ان نبوته ليست
بمختصة بمن بعده بل الى من قبله من الانبياء وامهم كما في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم
بعثت الى الناس كافة وفي المواهب ايضا عن عبدالرزاق عن جابر عنه صلى الله تعالى
عليه وسلم ما معناه الاجالى والله اعلم ان الله تعالى خلق نور نبينا صلى الله عليه وسلم قبل
كل شئ فخلق منه القلم واللوح والعرش وحنثه والكبرى وسائر الملائكة وايضا
السموات والارضين والجنة والنار وايضا نور ابصار المؤمنين ونور قلوبهم ونور
انفسهم يعنى لاله الا الله محمد رسول الله واما سيادته بالنسبة الى الآخريين فمعلوم
مناسبق ايضا اجالا ولذا ذكر تفصيل بعضه ايضا وهو ما في تذكرة القرطبي ان الزبانية

(سيدنا وسيد الاولين
والآخريين) بدل من
الخاتم اوصفة له او خبر
مبتداء محذوف

يأتون بجهنم يوم القيمة وهي تمشى على اربع قوائم وتناد بسبعين الف زمام في كل زمام
 سبعون الف حلقة على كل حلقة سبعون الف ملك فاذا انفلتت من ايديهم لم يقدر واعلى
 امساكها لعظم شانها فيحبشواكل من في الموقف على الركب لقوله تعالى وترى كل امة
 جاثية حتى المرسلين ويتعلق ابراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام بالعرش وهذا قد نسي
 الذبيح وهذا هرون وهذا مريم عليهم السلام قائلين نفسى نفسى لاسئلك اليوم غيرها
 لكن قال في شفاء عياض ليس ذلك من خوفهم لانهم معصومون بل لاطهار شرف
 نبينا صلى الله عليه وسلم ومحمد يقول امتى امتى سلمها ونجها يارب وعند نقلها تكبوا
 من الخلق والغيظ وهو قوله تعالى اذا رأتهم من مكان بعيد سمعوا لها تغيظا وزفيرا
 اى لفضها وحنقها تكاد تميز من الغيظ فيقوم محمد صلى الله تعالى عليه وسلم يأخذ
 بخطامها ويقول ارجعي مدحورة الى خلفك فتقول خل سبيلي فانك حرام
 يا محمد على فينادى من سرادقات العرش اسمعى واطيعي له ثم تجذب وتجعل عن شمال
 العرش فيخف وجل اهل الموقف وهو قوله تعالى وما ارسلناك الا راحة للعالمين قيل
 هذه هي الشفاعة العظمى فان نفع هذه لا يختص بامته بل يعم الكل حتى الكفار بالتأخير
 وبالتخلص من هذه ومن سيادته الاخرية قوله صلى الله تعالى عليه وسلم آدم ومن دونه
 تحت لوائى المراد لواء الحمد هو على ماروى لواء طوله مسافة الف سنة قبضته يا قوت اجر
 ورحمه من الزمرد له ثلث شقق احدها بالمشرق والاخرى بالمغرب والثالثة على
 مكة مكتوب في احداها بسم الله الرحمن الرحيم وفي الاخرى الحمد لله رب العالمين وفي
 الاخرى لا اله الا الله محمد رسول الله فيؤتى بالعرصات فينادى النبي الامى العربي
 القريشى الحرمى التهامى محمد بن عبد الله خاتم النبيين وسيد المرسلين وامام المتقين
 ورسول رب العالمين فيتقدم النبي صلى الله عليه وسلم ويأخذ اللواء بيده ثم يجمع
 حواليه جميع الانبياء من آدم الى عيسى عليهم الصلاة والسلام ثم الصديقون ثم الصالحين
 والشهداء وكافة اهل العرفان ثم يحضر لكل فرقة تاج وحنة وبراق ثم يجربين يديه
 سبعون الف علم وسبعون الف لواء فيعطى لواء الحمد لعلى رضى الله تعالى عنه والبواقى
 بحذاءه وورائه فن تابعه صلى الله عليه وسلم يذهب بهذا اللواء الى جنة عدن اللهم ارزقنا متابعة
 هذا السيد المبين واحشرنا في زمرة مع الذين انعمت عليهم من النبيين والصديقين
 والشهداء والصالحين وفي رواية يؤمر الى الملائكة بالجل ولم يقدر وا فيؤمر الى اسد الله
 الغالب على بن ابي طالب رضى الله عنه فيحمله كقبضة من الورد بلا مؤنة وقيل يجعل
 كتاج على رأسه وقيل مادام اللواء في العرصات يخف العذاب في الدرجات واذا امر
 تشتد وتضم بعضها الى بعض ثم ينغى للمصنف ان يأتى هنا بالصلاة والسلام على من
 بعث رحمة للعالمين صلى الله عليه وسلم اذ قد عرفت لزوم الصلاة عند ذكره عليه السلام
 ومجرد ذكره اللسانى بدون الخط البيانى لو سلم لا يلبق بمنصب المصنف في التورع والاختياط
 بقى ان في اشار المصنف من جملة اوصافه صلى الله تعالى عليه وسلم وسيادته هذه اشارة

الى تأكيد وجه المتابعة وهو ظاهر بالنسبة اليها لكن بالنسبة الى عنوان خاتمة الانبياء محتاج الى عناية يسيرة اذ قد عرفت ان ختام الشيء شرفه وتيجته وثمرته ومن شأنه كذا لازم الاتباع ﴿في العقائد﴾ يعني ان الفوز والسعادة مقصور بمتابعته في العقائد الخ فالظرف متعلق بمتابعة جمع عقيدة اسم لما يعقد عليه القلب من المعاني الدينية لكن لامطلقا بل بمعنى ما يتعلق الغرض بنفس اعتاده من غير تعلق بكيفية العمل كباحث الذات والصفات والنبوات والمعاد ثم الظاهر من الاعتقاد اليقيني في الاصول والامهات وفيما هو من الضروريات الدينية ايضا في الواحق والفروقات واما في البعض الآخر فلعل عدم ضرر الظنون والايلازم اكل فرقة فرقه اخرى في الاصول لمخالفاتها وليس كذلك بل ذلك في اقل قليل من اثنين وثلاثين فرقة بل ازيد كما يشير المصنف في اقل الظن في هذا الباب ككفر ليس بصحيح على اطلاقه وقد قيل مطلق هذا الاعتقاد بعم الظن فان الظن الغالب الذي لا يحضر معه احتمال التقيض معتبر في الايمان فان ايمان اكثر العوام كذلك ثم انما قدم العقائد الذي هو علم الكلام لانه اساس جميع العلوم الشرعية واصله ﴿و﴾ في الاقوال لعل الاولى الاكتفاء بالثلاثة الباقية لانه ان اريد بالاقوال نحو الاقرار بالمعتبر في الايمان لاشك في دخوله في الاعتقادات كما هو عادة كل احد مع عدم تبادل اللفظ في هذا المعنى وان اريد مطلق العبادات القولية فداخلة في الافعال لانه يقال فعل اللسان حقيقة او مجازا وعمل العامة ايضا كذلك وان اريد انه وان دخلت في الاقوال لكن لزيادة الاعتناء بامر اللسان وآفته عد نوعا مقابلا لها فلا يناسب تقديمها على الاخلاق بل تؤخر عن الافعال وعطف الخاص على العام فايها ان تؤخر عن الاخلاق كما في الترتيب المذكور الآتي هنا لعل الاظهر انه اراد رعاية السجع البديعي مع الاشارة اللطيفة باعتبار الاقرار في الاعتقادات والتفسير بقول الحق الذي هو الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فتخصيص بلا مخصص مع ما عرفت فيه ﴿والاخلاق﴾ جمع خلق هو عبارة عن ملكة تصدر عنها الافعال النفسانية بسهولة من غير روية اي في جميع الاخلاق الحميدة والتهذيب عن الذميمة اذا صالح بسبب التصنيف هو هذا لاما وقع في تفسير قوله تعالى وانك لعلى خاق عظيم من تحمله صلى الله تعالى عليه وسلم من قومه مالا يتحمله امثاله فقط بل نحو ما فسر من ان خلقه القران من نحو احسان المسمى والعفو عن ظلم والوصل للقاطع وحسن الادب والبذل وحسن المعاشرة والمساهلة في الامور واحتمال الاذى من الاعلى والادنى مع طلاقة الوجه قال الله تعالى فيمبارجة من الله لنت لهم وقال خذ العفو روى انه لما نزل عليه صلى الله عليه وسلم هذه الآية سأل جبريل عليه السلام عن تأويلها فقال جبريل حتى اسأل العالم ثم ذهب ثم اناه فقال يا محمد ان الله تبارك وتعالى يأمر ان تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك وقال له واصبر على ما اصابك وهو صلى الله تعالى عليه وسلم لا يزيد مع كثرة الاذى الا

(في العقائد) متعلق
بالتابعة المذكورة
وهي جمع عقيدة وهي
ما يعقد عليه القلب
ويرتبط به سواء كان
خيرا او شرا (والاقوال
والاخلاق

صبرا وعلى الاسراف الاحل وان كل حليم قد عرفت منه زلة وحفظت عنه هفوة
 وروى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما كسرت له ربايته وشج وجهه يوم احد
 شق ذلك على اصحابه شديدا وقالوا لو دعوت عليهم فقال انى لم ابعث لعانا ولكنى
 بعثت داعيا رحمة لهم اللهم اهد قومي فانهم لا يعلمون وعن انس رضى الله تعالى
 عنه قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وجذب اعرابي بردائه جذبة شديدة
 حتى اثرت حاشية البرد في صفحة عاتقه قائلا يا محمد احلى على بعيرى هذين من
 مال الله الذى عندك فانك لا تحمل لى من مالك ولا من مال ابيك فسكت النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم ثم قال المال مال الله وانا عبده ثم قال ويقاد منك يا اعرابي ما فعلت
 بى قال لا قال لم قال انك لا تكفى بالسبيئة السيئة فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم امر
 ان يحمل له على بعير شعير والآخر تمر وبالجملة حمله وصبره وعفوه عند القدرة
 بالغ حد التواتر كصبره على مقاساة قريش واذى الجاهلية وعفو اليهودية التى سمته
 ووليد بن الاعصم الذى سحره ولم يعاتب فضلا عن المعاقبة والتفصيل فى نحو شفاء
 القاضى عياض رحمه الله تعالى ﴿والافعال﴾ الظاهر فعلا او تركا فيلزم التبعية فيما
 كان تركه حراما او مكروها الى ما تركه اولى وهذه الارادة لازمة فيما عطف عليها
 ايضا بل المتابعة فى المتاركة اولى واقدم وقد روى عنه صلى الله عليه وسلم ترك
 ذرة من محارم الله تعالى خير من عبادة الثقلين * فان قيل هذا من قبيل الجمع بين الحقيقة
 والجاز بل التجوز ممنوع فانه كارادة الفرس من لفظ الانسان وصرحوا بامتناعه قلنا
 لا يبعد جعله من قبيل الاولوية اى دلالة النص او المقايسة او من جعل النهى عن الشئ
 امرا بتقيضه ابتداء او استلزاما * فان قيل الافعال جمع محلى باللام فالمتبادر فى مثل
 هذا المقام الاستغراق ولا يجوز اتباعه فى بعض افعاله صلى الله تعالى عليه وسلم كما
 فيما يكون خاصة له اما بطريق الاباحة كالمكث فى المسجد جنبا وعدم نقض وضوءه
 بالنوم واباحة الصلاة بعد العصر واباحة نظر الاجنبية وخلوتها وعدم مهرسانه
 وجواز نكاحه بلا شهود وفوق الاربع وتزويج اى امرأة بلا اذنها واذن وليها
 لنفسه وغيره ولو رغب امرأة حرم على الغير خطبتها ولو من وجهة يجب
 على زوجها طلاقها لينكحها او بطريق الحرمة كالزكوة والصدقة والكتابة والشعر
 وروايته والقراءة فى الكتاب واكل ماله رابحة كرهية والاكل متكئا فى اصح الوجهين
 فيهما قلنا الاصل الاتباع الابدليل يدل على عدمه فالكلام على ما هو الاصل ويقربه
 العام الذى خص منه البعض او المراد هو العهد والاستغراق اتم ايراد عند عدم العهد
 ودليل الجنس هذا ثم لاعلينا فى ذكر بعض افعاله بل لعلاك حريص بيانا لفرط
 حبه فى متابعة نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم * وكان صلى الله تعالى عليه وسلم دائم البشر
 اكثر الناس تبسما واطيهم نسا واولئهم ولا يفرهم ويكرم كريم كل قوم يعطى كل
 جلسائه نصيبه يعطى بحاجة كل احد او بمسور من القول ليز الجاناب ليس بلفظ

والافعال) قدم العقائد عليها
 لانها مثبتى الكل واساسه فما
 لم يكن الاساس صحيحا
 لا يصح البناء عليه واراد فيها
 باقوال لانها تبني عنها صحة
 وفسادا فهى كالدليل يعنى
 عليها وقدم الاخلاق على
 الافعال لانها منشأؤها
 ومبناها فى الجملة

ولا غليظ ولا فحاش ولا غياب ولا مداح ويجب دعوة كل احد ولو عبدا او امة او مسكينا قال انس رضى الله عنه خدمت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عشر سنين فما قال لي اف قط ولا لم صنعته ولا لم تركته ويقول لكل من دعى لي بك ويمزح اصحابه ويخالطهم ويحدثهم ويلعب صبيانهم ويجلسهم في حجره ويعود المرضى في اقصى المدينة ويقبل عذر كل متعذر ولم ير مادا رجليه بين اصحابه يكرم من دخل عليه وربما بسط له ثوبه ويؤثره بالوساطة ويرم في الجلوس ان ابى ويدعو باحب اسمائهم ولا يقطع حديث احد واذا جاء احد عند صلاته يخفف صلاته وسأله عن حاجته فيعود الى صلاته هذا الكل من الشفاء * وقيل عن الاحياء كان يخفف النعل ويرقع الثوب ويخدم في مهنة اهله كقطع اللحم معهن ويقبل الهدية ولو جرعة لبن او فخذ ارنب ويكافئ عليها ويعصب الحجر على بطنه من الجوع ويأكل ما حضر ولا يرد ما وجد ولا يتورع من مطعم حلال لا يأكل متكئا ولم يشبع من خبز قمح ثلاثة ايام متواليه لا فقرا ولا بخلا وغاية في التواضع ولا يهول له امر دنياوى ويلبس ما وجد فرة شملة ومرة بردة حراء يمانية ومرة جبة صوف خاتمه فضه في خنصره الايمن او الايسر يردف خلفه ولو عبدا يركب ما يمكن فرسا او بعيرا او بغلة شهباء او حارا ويمشى راجلا حافيا بلا رداء ولا عمامة ولا قلنسوة وكان له لقاح وغنم يتقوت هو واهله من البانها وكان له عبيد واما ويخرج الى بساطتين اصحابه واذا لقي احد بدأ بالمصافحة ثم اخذ يده فشبهه ثم شد قبضه واكثر جلوسه ينصب ساقيه جيعا ويمسك يديه عليهما شبه الحبوة واكثر جلوسه نحو القبلة واذا سكت يكلم اصحابه ولا يأكل الحار ويأكل مما يليه باصابعه الثلاث وقد يستعين بالرابعة لا باصبعين لكونه اكل الشيطان ويتحدث مع اصحابه واو في امر الدنيا كالطعام والشراب رفقا بهم وتواضعا ويتشادون الشعر بين يديه احيانا ويذكرون اشياء من امر الجاهلية فيضحكون ويتبسم ولا يزجر الا عن حرام وفي الجامع الصغير انه صلى الله عليه وسلم يحب الحضرة والتميص والحبرة ومقدم الشاة والخلو البارد من الشراب والهن وشرب العسل وصوم شعبان والخل والثريد من الخبز والرطب والبطيخ وكشف اللحم ويخف الصلاة للناس ويطول لنفسه ويسجد شكرا عند مسرة ويضع يده على فيه عند الضحك وقيصه فوق الكعبين وكه مع الاصابع وله برد يلبسه في العيدين والجمعة وله خرقة ينشف بها بعد الوضوء ويعود مريضا بعد ثلاث يأخذ من لحيته طولاً وعرضا ويجلس على الارض ويأكل عليها ويدخل الحمام ويتورع ويعجبه القرع والزراغان والكثف والريح الطيبة ولكنكف بهذا التقدر الاجالى و ﴿ ان الشيطان ﴾ عطف على الظفر بها اما فيعال على ان تكون نونه اصلية من شطن اذا بعد لبعده عن الخير والرحمة او فلان على ان تكون زائدة من شاط اذا هلك او بطل فالوجد فيهما ظاهرا واذا اسرع في السير لسرعة

(وان الشيطان)

سيره في باطن الأدمى او في اضلال الأدمى او اذا احترق لكون اصله نارا اولكون
 اوله نارا فعلى هذين يجوز صرفه وعدم صرفه اذا جعل علما قال الجعبرى الشيطان
 ابليس و جنوده والمراد الجنس وقيل عن تفسير الخازن جنس للردة من الشياطين
 الظاهر كل شيطان ثم مرده اختلف ان الشيطان والجن هل هما موجودان او معدومان
 والاصح هو الاول فعلى الاول اختلف ايضا هل هما مجردان ان غير متميزين اولا
 واكثر المتكلمين على الثانى فعل الثانى اختلف ايضا في انهما هل مختلفان بمعنى ان
 الشيطان جسم لطيف نارى قادر على التشكل باشكل مختلفة والجن هو ائى قادر
 على التشكل كذلك وايضا الملك جسم لطيف نورى كذلك او متحدان جنسا فما يكون
 منهم خيرة سعيدة جن وشريعة شقية شيطان قيل ولهم عقول وقدرة على اعمال
 صعبة فان قيل هل للشيطان نسل قلنا نعم قال ابوانعين النسقى في بحر الكلام قبلى ان
 الشياطين تبض بيضات ويخرج منها الولد وفي الخبر ان في احدى فخذه فرجا
 وفي الآخر ذكرا فيجامع نفسه فيخرج منه الولد وهذه رواية شاذة وقيل يدخل
 ذنبه في دبره فيخرج منه الولد هذا غير صحيح فالصحيح هو الاول ﴿للا انسان﴾
 وهو الواحد من بنى آدم ذكرا او اناثى من الانس قيل لاستئناس آدم بحواء وقيل
 بربه ولعل المراد المطلق ولذا قيل للانسان متحد بالطبع وقيل لظهورهم كاسمى الجن
 لاجتنانهم اى اخفائهم وقيل من النوس بمعنى الحركة لكثرة حركاتهم القلبية والجوارح
 الاركانية وقيل من نسى لنسيانهم القول ابن عباس رضى الله تعالى عنهما سسمى الانسان
 انسانا لانه عهد اليه فنى ثم الانسان بعدما اتفق في انه حيوان ناطق اختلف في
 هويته هل هو جوهر او عرض مجرد او مادى على ما ذكر الدوانى لعله اجبال
 ما في نحو المواقف من انها اما جزء لا يتجزى في القلب هذا لابن الرواندى واما
 اجزاء اجسام لطيفة سارية في البدن واما قوة في الدماغ او القلب واما ثلث قوى
 حيوانية في القلب ونباتية في الكبد ونفسانية في الدماغ واما الهيكلى المخصوص وهو
 المختار عند جهور المتكلمين واما الاخلاط الاربعة المعتدلة واما اعتدال المزاج واما
 الدم المعتدل واما هواء بحيث يكون البدن كالزق المنفوخ وهذه تسعة مذاهب ولم
 اقف على كيفية قول من قال عرض لكن قال الشريف المذاهب كثيرة وما ذكر
 مشهورها واما من قال انها مجرد فهم الحكماء والغزالى والراغب قال الشريف
 وايضا جمع من الصوفية المكشفين قالوا النفوس الانسانية مجردة ليس بقوة جسمانية
 ولا جسما متعلقة بالبدن تعلق التدبير والتصرف بالادخول والاحلول بالبدن اقول
 وكذا في التجرد العقول والملائكة والجن والشياطين وكذا في الجسمية في الاقرار
 والانكار لكن مع نوع خلاف بين الفريقين ﴿عدو ميين﴾ بين العداوة لكون
 الانسان سببا لطرده ولعنه بسبب ترك سجدة آدم عليه السلام ولهذا عقد الخصومة
 ونصب نفسه وبذل غاية جهده وصرف نهاية طاقته لاضلال الانسان كانه يريد

للا انسان عدو ميين) اى
 بين العداوة والبغض
 للانسان وفيه اشارة الى
 قوله تعالى انه لكم عدو
 ميين وهذا عطف على
 قوله وان الظفر بها الخ

مكافاته فبدأ من آدم عليه السلام فوسوس اليه وقال يا آدم هل ادلك على شجرة الخلد الآية
 وقال لا تحتكن ذريته وقال لا تعدن لهم صراطك المستقيم ثم لا يتنهم من بين ايديهم ومن
 خلفهم وعن ايمانهم وعن شمالكهم فالواجب ان لا يغفل الانسان عن كيدده ولا يذهل
 عن مكره بان يجتهد ويدق في ترقب مداخله وحيله وبصرف وساوسه بحيلها
 ﴿يصد﴾ اي يمنع الشيطان الانسان ﴿عنه﴾ اي عن الظفر المذكور او المتابعة
 المذكورة على عدم اعتبار التأنيث في مثلها او تأويل واسع او الانسان على ان يكون
 المفعول المحذوف المتابعة ﴿صدا﴾ مصدر مؤكّد لمضمون الفعل اشعار المزيد الاهتمام
 يعني اهتمام الشيطان بالصد فان قيل الصدا انما يكون بالقهر والغلبة وقد قال تعالى
 ان عبادي ليس لك عليهم سلطان وقال وما كان له عليهم من سلطان قلنا قال تعالى
 ايضا وانهم ليصدونهم عن السبيل وقال استحوذ اي غلب عليهم الشيطان فان قيل
 فلا بد من التوفيق او الترجيح والافحكم التعارض التساقط اقول لعل التحقيق اسناد
 نحو الصدوا استحوذ الى الشيطان مجاز الكونه سببا بالوسوسة لان يفعل الانسان الشرور
 بالقاء المكاره الى القلب والاعراء الاباطيل وتحسين المناهل وتزيين المنكرات والا فالله
 خالق كل شيء والله يضل من يشاء ولو شاء لهداكم اجميين وقال صلى الله تعالى عليه
 وسلم وخلق ابليس مزينا وليس اليه من الضلالة شيء فان قيل ما كيفية الوسوسة
 مع انا لا ندرك الشيطان بواحد من مشاعرنا فكيف يحركنا ويعلمنا الوسوسة قلنا نقل
 عن الاحياء في كيفية القلب كالقبة ايها ابواب تنصب اليها الاحوال من كل باب ومثل
 هدف ترمى اليها السهام من كل جانب فكلما ادرك شيئا من الخواص الخمس الظاهرة
 ومن الباطنة كالخيال والشهوة والغضب حدث فيه اي القلب اثر وكذا عنده بيان
 شيء من نحو الشهوة والنضب وهذه الآثار هي الخواطر وهي محركات للارادة التي
 تحرك الاعضاء فان محمودة فالهام وان مذمومة فوسوس انتهى ملخصا ولا يخفى
 انه لا يظهر منه استناد الوسوسة الى الشيطان فضلا عن بيان كيفيةها اقول هي
 معلومة عند من يجعل النفس والشيطان من المجردات اذ حينئذ يمكن افاضة كل منهما
 واستفاضة من الآخر لمجانستهما وموانستهما واما عند غيرهم فعمل ليس له سبيل
 الا الوجدان في النفس والمشاهدة مع ان فيه كلاما وما نقل عن بعض الكتب من
 مناسبة الشيطان مع القوة الوهمية الانسانية لا يفيد اذ الكلام في وجه المناسبة والمفهوم
 عن ظاهر بعض الاحاديث وسوسته بوضع بعض آياته الى بعض اعضاء الانسان
 كوضع خرطومه على القلب ومسحه وجريانه مجرى الدم وبالجملة النصوص ناطقة
 والتأثير يجرب والتعريك مشاهد فليس الا التحفظ والتحرز بالتسلح من نحو ذكر الله
 وطاعته واتقائه ﴿باقصى جهده﴾ بالضم والفتح الطاقة وقد ينخص الفتح بالمشقة
 الظرف لغو بمعنى السبب متعلق بصد او مستقر حال من فاعله ﴿ميتين﴾ من المتانة
 والقوة لعل المتانة بالنسبة الى جهده او المراد كالتنانة في ظهور غايته وبكثرة مبالاة

(يصد عنه صدا) اي
 يعرض ويمنع عن المتابعة
 المذكورة اعراضا بليغا
 وتذكير الضمير اما لكون
 المتابعة بمعنى الاتباع واما
 لان تأنيث المصادر غير
 معتبرة لكونه غير مرتب
 على التذكير (باقصى
 جهدميتين) الجهد بالضم
 والفتح الاجتهاد وعن
 الفراء الجهد بالضم الطاقة
 وبالفتح المشقة وهذا من
 قبيل اضافة الصفة الى
 الموصوف كما في المطول
 والجملة صفة بعد صفة

أَهْلَ الْهَوَى وَالْأَقْدَمَ عَرَفْتَ أَنَّهُ لَا تَأْثِيرَ لِحُجْرَتِهِ وَأَمَّا الْمَوْثِرُ فِي أَعْمَالِ الْعِبَادِ خَيْرُهَا وَشَرُّهَا هُوَ اللَّهُ تَعَالَى فَأَنَّهُ يَضِلُّ مِنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مِنْ يَشَاءُ فَأَنْ قِيلَ فِعْلِي قَاعِدَةٌ أَعْمَالُ الْعِبَادِ مِنْ مَذْهَبِ أَهْلِ الْحَقِّ أَنْ لَا يَقْدِرُ أَيضًا عَلَى التَّحْرِيكِ أَصْلًا لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعْطِي لِلْعَبْدِ قُدْرَةَ يَصْحَحُ بِهَا الْفِعْلَ وَالتَّرْتُّبُ ثُمَّ الْعَبْدُ بِإِلْصَاقِهِ مِنْ أَحَدٍ وَلَوْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى بِصَرْفِ تِلْكَ الْقُدْرَةِ عَلَى الْفِعْلِ ثُمَّ يَخْلُقُ اللَّهُ تَعَالَى عِنْدَ ذَلِكَ الصَّرْفِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ الْإِلْمُ الْمَوْجُودُ وَالْإِلْمُ الْمَعْدُومُ الَّذِي يُسَمُّونَهُ حَالًا قُدْرَةَ فِي الْعَبْدِ مَوْجُودَةً تَأْتِي تَسْمَى الْإِسْتِطَاعَةَ وَيُقَارَنُ تَعَالَى بِقُدْرَةِ نَفْسِهِ فَبِحُجْمِ مَوْجُوعِ الْقُدْرَتَيْنِ يَخْلُقُ الْفِعْلَ فِي زَمَانٍ وَاحِدٍ بِإِقْبَالِيَّةِ الْإِسْتِطَاعَةِ فَهُمَا مَوْثِرَانِ فِي الْفِعْلِ لِأَغْيَرِ فَكُلَّمَا وَجَدَ الصَّرْفَ مِنَ الْعَبْدِ يَوْجَدُ الْخَلْقَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى عَادَةً وَارَادَتَهُ تَعَالَى لِفِعْلِ الْعَبْدِ مُشْرُوطٌ بِصَرْفِهِ فَلَا يَتَصَوَّرُ فِي صَدُورِ الْفِعْلِ مِنَ الْعَبْدِ مَدْخُلَ الشَّيْطَانِ قَلْنَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ وَسُوسَتُهُ مَبَادِي وَدَاعِيَا لِذَلِكَ الصَّرْفِ فَكَانَ الْعَبْدُ يَرْجِعُ بِتَحْرِيكِهِ جَانِبَ الْفِعْلِ أَي الشَّرِّ مِنْ رَتْبَةِ التَّسَاوِي فَلَوْ لَمْ يَوْقِعْ وَسُوسَتُهُ جَازَ أَنْ لَا يَصَّرِفَ قُدْرَتَهُ إِلَيْهِ بَلْ يَصَّرِفُ إِلَى خِلَافِهِ أَي الطَّاعَةِ فَأَنْ قِيلَ فِعْلِي مَا ذَكَرْتَ بَلْزِمَ أَنْ لَا يَخْلُقُ اللَّهُ تَعَالَى مَا شَاءَ مِنَ الضَّلَالَةِ وَكَذَا الْهُدَايَةَ فِي الْعَبْدِ إِذْ بَلْزِمَ أَنْ لَا يَوْجَدُ اللَّهُ فِعْلَ الْعَبْدِ بِإِلْصَاقِهِ بِالصَّرْفِ الْعَبْدِ بَلْ يَفْعَلُ اللَّهُ عَلَى مِثْلَةِ الْعَبْدِ فَأَنْ شَاءَ الْعَبْدُ شَيْئًا بِصَّرْفِ قُدْرَتِهِ يَخْلُقُهُ اللَّهُ تَعَالَى عَقِيْبَهُ وَالْأَفْلَا ﴿٣٧﴾ قَلْنَا لَا كَلَامَ فِي قُوَّةِ الْكَلَامِ لَكِنْ يَجُوزُ أَنْ يَخْلُقَ اللَّهُ فِي الْعَبْدِ مَيُولًا وَأَشْوَاقًا مَوْجُودَةً لِكُونِهَا مِنَ الْكَيْفِيَّاتِ النَّفْسَانِيَّةِ فَيَرْجِعُ الْعَبْدُ بِهَا جَانِبَ صَّرْفِ فَلَوْ لَمْ يَخْلُقْ لَمْ يَصَّرِفْ فَيَضِلُّ مِنْ يَشَاءُ وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ هَذِهِ الْمَلْزَمَةُ بِعِنَى كَلْمًا وَجَدَ الصَّرْفَ يَوْجَدُ الْخَلْقَ عَادِيَةً وَمَلْزَمَةُ الْمِشْيَةِ ذَاتِيَّةٌ فَلِهَذَا يَجُوزُ أَنْ لَا يَخْلُقَ الْفِعْلَ بَعْدَ صَّرْفِ بَلْ قَدْ وَقَعَ مَهْجُزَةٌ لِلْأَنْبِيَاءِ وَكَرَامَةِ الْأَوْلِيَاءِ كَمَا فَصَّلَ فِي الْمَقْدِمَاتِ الْأَرْبَعِ مِنَ التَّوَضُّحِ فَلَا اشْتِكَالَ فَخَذَهُ فَاسْتَمْسَكَ فِي الْمَوَاضِعِ وَلَعَلَّهُ مِنْ خَوَاصِّ هَذَا الْكِتَابِ ﴿٣٨﴾ أَمَا يَدْعُو ﴿٣٩﴾ أَي الشَّيْطَانِ مِنَ الدَّعْوَةِ وَقِيلَ بِعِنَى يَقْهَرُ وَيَغْلِبُ ﴿٤٠﴾ حَزْبُهُ ﴿٤١﴾ أَي جُنْدُهُ وَأَوْلِيَائِهِ وَهِيَ كُلُّ مَنْ تَبِعَ هَوَاهُ وَلَا يَجِبُ دَعْوَةُ اللَّهِ الَّذِي يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَلَا يَتَّبِعُ رَسُولَ اللَّهِ فِدْعَوْتَهُ مَقْصُورَةٌ إِلَى حَزْبِهِ لِأَنَّ مِنْ لَا يَكُونُ مِنْ حَزْبِهِ لَا يَتِمُّ وَلَا يَجِبُ بِدَعْوَتِهِ فَهَذِهِ أَمَّا تَعْلِيلُ وَتَبْيِينُ لِلْعِدَاوَةِ لِأَنَّ الْإِيصَالَ إِلَى الْمَضْرَةِ كَالسَّعِيرِ لَيْسَ الْإِشَارَةَ الْعَدُوِّ بَلْ شَانَ الْخَبِيْثِ الْمَنْعُ عَنْ نَحْوِهَا أَوْ بَيَانُ لِمَنْ يَصْرُدُهُ عَنِ التَّابِعَةِ السَّابِقَةِ بِعِنَى لَا يَمْنَعُ الْكُلَّ عَنْ مَتَابَعَةِ حَبِيْبِهِ الْحَقِيْقِيِّ بَلْ يَمْنَعُ أَحْيَاؤَهُ وَلَيْسَ دَعْوَتُهُ كَسَأْرِ الدَّعْوَةِ بِمَا يَنْفَعُهُمْ بَلْ ﴿٤٢﴾ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴿٤٣﴾ قَالَ الْبِيضَاوِيُّ تَقْرِيرُ لِعِدَاوَتِهِ وَبَيَانُ الْغَرَضِ فِي دَعْوَةِ شَيْعَتِهِ إِلَى اتِّبَاعِ الْهَوَى وَالرُّكُوعِ إِلَى الدُّنْيَا وَهُوَ أَي الْغَرَضُ لَيْسَ سَوْقَ مَنَافِعِهِمْ كَمَا يَبِينُ الْمُتَحَابِّينَ بَلْ تَوْرِيْطُهُمْ وَالْقَاوُؤُهُمْ فِي تَخْلُدِ الْعَذَابِ فِي رِفَاقَتِهِ وَمَقَارَنَتَهُ قَالَ تَعَالَى فَهَوَلَهُ قَرِيْنٌ فَالْعَاقِلُ لَا يَجِبُ دَعْوَتَهُ بَلْ يَتَّخِذُ عَدُوًّا وَيَأْخُذُ رَدَّهُ مِنْ مَتَابَعَةِ هَذَا النَّبِيِّ الْهَادِي الدَّاعِي إِلَى الْجَنَّةِ وَالرَّحْمَةِ فِي الْإِعْتِقَادِيَّاتِ وَالْأَخْلَاقِ وَالْأَفْعَالِ عَلَى مَا كَانَ عَهْدَ هَذَا الْكِتَابِ عَلَيْهَا ﴿٤٤﴾ فَخَذُوا حَذْرَكُمْ ﴿٤٥﴾ أَي حَفَظْكُمْ أَي أَسْبَابَ حَفَظْكُمْ بِعِنَى إِذَا كَانَ دَعْوَةُ الشَّيْطَانِ مَقْصُورَةٌ لِاتِّبَاعِهِ وَشَيْعَتِهِ وَكَانَتْ دَعْوَتُهُ رَاجِعَةً إِلَى السَّعِيرِ

لِيُشَارِكُوهُ فِي الْمَنْزِلِ وَالْمَنْزِلَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَبْدُ إِذَا كَانَ عِنْدَ الْمَوْتِ قَعْدَ عِنْدَهُ شَيْطَانَانِ الْوَاحِدُ عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ فَالَّذِي عَنْ يَمِينِهِ عَلَى صِفَةِ أَبِيهِ يَقُولُ لَهُ يَا بَنِيَّ إِنِّي كُنْتُ مَشْفِقًا لَكَ وَمَحْبَابًا عَلَى دِينِ النَّصَارَى وَهُوَ خَيْرُ الْإِدْيَانِ وَالَّذِي عَنْ شِمَالِهِ عَلَى صِفَةِ أُمَّهِ يَقُولُ يَا بَنِيَّ كَانَ بَطْنِي لَكَ وَعَوًا وَتَدْلَى سَقِيًّا وَفَخَذِي لَكَ وَطَنَا وَلَكِنْ مَتَّ عَلَى دِينِ الْيَهُودِ وَهُوَ خَيْرُ الْإِدْيَانِ كَمَا فِي تَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ (فَخَذُوا حَذْرَكُمْ) هَذَا الْفِظُّ التَّزْيِيلُ ذَكَرَهُ عَلَى طَرِيقِ الْإِقْتِبَاسِ أَي إِذَا كَانَ حَالُ الشَّيْطَانِ مَا ذَكَرَ وَكَيْدُهُ مَا عِلِمَ فَخَذُوا إِلَيْهَا الْمُتَقَوْنَ حَذْرَكُمْ وَاحْتِرَازَكُمْ وَتَحَذْرَكُمْ عَمَّا يَأْخُذُ أَحَدَكُمْ سَلَاخَهُ أَوْ مَا يَحْذِرُ بِهِ عَدُوَّكُمْ مِنْ قَبِيلٍ تَشْبِيْهِ الْمَعْقُولَ بِالْحَسُوسِ اسْتِعَارَةً بِالْكُنْيَاةِ وَذَكَرَ الْإِخْذَ تَخْيِيلَ هَذَا هُوَ الظَّاهِرُ الْمُنَاسِبُ لِلْمَقَامِ وَأَمَّا جَعْلُهُ اسْتِعَارَةً تَبَعِيَّةً فَفِيهِ نَوْعٌ غَبُوضٌ فَتَأْمَلُ وَالْإِشْبَهَ أَنْ يَجْعَلَ تَمَثِيلِيَّةً فَتَدْبُرُ وَلَمْ أَذْكَرْ تَفْصِيْلَهَا

فالواجب التحفظ ان يكون من اوليائه و جنوده و اتخذوه عدوا و ذلك قوله ﴿ و اتخذوه عدوا ﴾ فان العدو لا يدعو عدوه بل الدعوة انما تكون بين المتحابين ولو دعا لا يجيب ولا يمتثل و التحفظ لا يمكن الا بالفرار الى الله ففروا الى الله بالتعوذ و بالمسارعة الى ما فيه مغفرة الله و سارعوا الى مغفرة من ربكم لاسيما المداومة على ذكر الله و في حديث انس ان الشيطان و اضع خرطومه على قلب ابن آدم فان ذكر الله خنس و ان نسي التقم قلبه و عن مجاهد في تفسير قوله تعالى من شر الوسواس الخناس انه قال هو منبسط على قلب الانسان فاذا ذكر الله خنس و انقبض و اذا غفل انبسط على قلبه قال تعالى استحوذ عليهم الشيطان فانساهم ذكر الله ﴿ فانه كلب مبير ﴾ اى مهلك من قبيل التشبيه البليغ اى ككلب مبير فيندفع مائتوهم الكلب مؤثر في اهلاكه و الشيطان ايس مؤثرا لانه مجرد موسوس اذ لا يلزم اتحاد المشبه و المشبه به في جميع الاحكام و اكثر تسلطه في خيار الاعمال سيما الصلاة و عن عثمان بن العاص انه سأل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن وسوسة الصلاة فقال ذلك شيطان يقال له خنزب اذا احسست به فنعوذ بالله منه و اتقل عن يسارك ثلاثا قال ففعلت ذلك فاذهب عني و يقال سلاح المؤمن على الشيطان ستة الاستعاذة و كلمة الشهادة و البسملة و ترك الطمع و ترك الامل و ترك الدنيا و روى ان قوما حين شكوا الى الحسن من الشيطان قال انه خرج من عندي الآن و يشكو منكم و قال قل للناس دعوا دنياى حتى ادع دينهم ثم ربط قوله فانه كلب يعنى لا تغتروا بما زين الشيطان و لا تنهلوا عن مكايده حتى لا تجيبوا دعوته فخذوا اسلحتكم خائفين من عدوكم فان عدكم كلب مهلك فيهلككم بلا خبيرة منكم ﴿ فغاية بغيته ﴾ اى نهاية مطلوبه و معظمه ﴿ سلب الايمان ﴾ الظاهر تعليلية لما قبلها اى لا تأثير بل بتشويش العقائد الزائفة و تحسين الفاظ الكفر و الافعال الارتداد لاسيما عند السكرات و ضعف العقل بالشدائد و الكربات لانه آخر فرصته لا يقبل التدارك بعدها العياذبه تعالى كما في تذكرة القرطبي يجيئ شيطان عن اليمين و يحسن دين اليهود و يظهر شفقة الابوة و يقدم بقبوله فان لم يتيسر فيجئ شيطان آخر عن يساره على صورة امه و يحسن دين النصارى كذلك و في بعض الروايات بقدر ماء بارد قائلا ان اجبتنى بشئ مما يوجب الكفر اعطك فالذى احكم ايمانه بالاستدلال و لم يقع بمجرد التقليد و حصنه بالاعمال الصالحة يثبته الله بالقول الثابت و قد قرر ان للاعمال اعانة قوية في رسوخ الكيفيات النفسانية التى منها الايمان ولهذا كان اكثر تسلط الشيطان لصلحاء الانسان كما في قصة برصيص ﴿ و الخلود الدائم ﴾ الاظهر ان الخلود بمعنى الدوام الغير المتناهي لعل المقصود وهو البالغ في الدوام كان يقال دوام دائم فيقرب الى الحق ما يقال تأكيد لفظي له و لا يبعد ما يقال الخلود عند اهل السنة ليس بمعنى الدوام بل عندهم بمعنى المكث الطويل دواما اولاً ﴿ في النيران ﴾ و ان كان ذلك غاية مطلوبه من الانسان و هو يلووم و يتبرأ من الانسان في النيران على ما روى

و المختصر ﴿ و اتخذوه عدوا ﴾ عطف على ما قبله اقتباس من الاية ذكره لزيادة التأكيد على الخذر ﴿ فانه كلب مبير ﴾ الغاء للتعليل اى الشيطان كلب مهلك من اباره يبيره ابارة اذا اهلكه و اباره الله تعالى اهلكه من البوار بمعنى الهلاك و منه دار البوار فالهمزة للتعدية ﴿ فغاية بغيته سلب الايمان ﴾ اى غاية مطلوبه عليه اللعنة سلب الايمان المؤمن ليكون من حزبه يقال بغى يبغى بغية بالضم و الكسر اذا طلب ﴿ و الخلود الدائم في النيران ﴾ جمع النار كالنيران جمع الثور و انما وصف الخلود بالدائم لانه عند اهل السنة و الجماعة عبارة عن المكث الطويل لا عن الدوام و الابد كما قالت المعتزلة فوصفه به ليكون بمعنى الابد كما هو الوارد في حق الكفار

(ثم الفسق الظاهر والظلم القاهر) عطف على سلب الايمان و ثم هنا للتراخي في الرتبة تنزيلا لبعده المرتبة منزلة بعد الزماني يعنى غاية مطلوبه سلب الايمان وازالة ﴿ ٣٨ ﴾ السأهل للفيض الرحاني والسر الصمداني

عن مسائل يوضع له منبر في النار فيجتمع عليه اهل النار لاثمين ومقرعين اياه بان مامسنا من العذاب ليس الامنك فيقول لست انا بجابر وليس لي ولاية عليكم امانتكم عليكم الآيات القطعية والم تنذروا بالمعجزات الباهرات وليس حالي الا الدعاء والبوسنة فالواجب عليكم ان لا تلتفتوا الى دعوتي وحيل جنب الدلائل اليقينية ولا تلموا الانفسكم باجابتى بلاجة انى كفرت بما اشر كتموني من قبل يعنى انا برى منكم ومما اعتقدتم ﴿ ثم الفسق ﴾ يعنى ان لم يقدر على سلب الايمان فيرضى وينزل الى الفسق وهو الخروج عن طاعة الله تعالى مع بقاء الايمان بارتكاب الكبيرة او باصرار الصغيرة وللفسق طبقات ثلاث التغابي بارتكابها احيانا مستقبها والاولى انهماك في تعاطيها والمثابرة عليها مع جمود قبحها والثالث من الكفر فالمراد الاولان ﴿ الظاهر ﴾ لان اصل الفسق معصية ومجاهرته معصية اخرى لتضمنها عدم المبالاة واتباع الغير ولذا قال صلى الله تعالى عليه وسلم كل امةى معاف الا المجاهرين قال النواوى فى شرحه اى المجاهرين بالمعاصى لا يعافون ﴿ والظلم ﴾ سواء لنفسه او لغيره ﴿ انقاهر ﴾ الغالب على مافيه خير ﴿ وادناها ﴾ اى ادنى بغية الشيطان ﴿ التثبيط ﴾ المنع والتعويق ﴿ فى ﴾ فعل ﴿ الخيرات ﴾ وفسر ايضا بالتثقيب والتأخير فكل طاعة يظهر فيها دواعى الكسلان وخلاف النشاط فن الشيطان ﴿ والحظ ﴾ اى التسفل والرضى بالدون ﴿ فى المراتب ﴾ العلية العلمية ﴿ والدرجات ﴾ العلية الموجبة للمقامات العلية والمنازل الرفيعة الى ان ينزل الى ترك الاولى وفعل ما لا بأس به بتحصين الرخص الشرعية وتثقيب عزائم الاعتصام بالكتاب والسنة العلية ﴿ ولا يرضى به ﴾ اى الادنى ﴿ الاعند اليأس من غيره ﴾ من السلب والفسق الظاهر ولما كان الشيطان عدوا مضرا وخصما خفيا وقصده امرا عظيما ومعصية كبيرة ولزم الحرز والتحفظ وكان النفس مطاعة ومجولة على هواه ومقرة فى دعواه ولا يمكن التخلص من محنه وحيله الا بالتحصن والانجاء الى الله قال المصنف ﴿ نعوذ بالله تعالى ﴾ اى نلتجى وقيل استغيت وقيل استعصم وقيل استهرب وفى الحقيقة دعا ان يعاونه اى اعذنى من قبيل استغفر الله اى اطلب المغفرة من قبيل استعمال الاخبارى موضع الانشائي لعل وجهه الاحتراز عن صورة الامر تأديبا فى التعوذ اظهار عجز العبد فى نفسه واثبات قدرته تعالى وافتقاره اليه تعالى بل فيه حصر الافتقار عما سوى الله الى الله والاستغناء عما سوى الله والقرار الى الله ولهذا امر الله حبيبه صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله قل رب اعوذ بك من همزات الشيطان واعوذ بك رب ان يحضرون واما ينزغك من الشيطان نزغ فاستعد بالله انه سميع عليم وقل اعوذ برب الناس الآيات ﴿ ثم نعوذ بالله من شره ﴾ الظاهر الاضافة للاستغراق اى جميع شره اعتقاديا او اخلاقيا او اعماليا عظيما كالكفر صغيرا كترك الاولى وفعل

وبعد ذلك مطلوبه منه الفسق الظاهر والظلم القاهر تكملة للاضلال ومسارة للاهلاك (وادناها التثبيط) بالناء الثلثة التأخير (في الخيرات) اى ادنى بغيته ومطلوبه التأخير فى الخيرات وفى الصباح ثبطه تثبيطا قعد به عن الامر وشغله عنه او منعه فى الخيرات فتكامل عن فعلها فيفوتها الاجر المترتب عليها ولذا علم عليه السلام الامة الاستعاذة من ذلك بقوله واعوذ بك من العجز والكسل كما فى المواهب (والحظ فى المراتب والدرجات) العلية فى الجنة لان الله تعالى يحكمته اعلى مراتب المجددين فى طاعته ونزلهم فى اعلى الجنان ولذا قال عربن الخطاب عز الدنيا بالمال وعز الآخرة بالاعمال (ولا يرضى به) اى الشيطان لا يرضى عن العبد بالتأخير المذكور الذى هو ادنى مطلوبه (الاعند اليأس من غيره) من سلب الايمان والخلود الدائم فى النيران والفسق

ما لأبأس فيه في أصل العمل أو في أوصافه فان قيل كثيرا ما تعود ولم يظهر اثر الخلاص
 من شره قلنا ان لم يصدر التعوذ بشرطه كحضور تام وخشية وجدانية أو ان لم يتعوذ
 لعظم شره أو ذلك الشر من النفس لامن الشيطان أو قبول التعوذ بالنسبة الى وقت
 آخر أو عمل آخر وقال في الاحياء شرطه سد سلاح الشيطان ومداخله في الملكات
 الرديئة ومحافظة التقوى والانفجرد اللسان ربما يكون آلة الشيطان لاغترار
 الذاكربه ويذهل فيدخل الشيطان من حيث لا يشعر فان قيل انه وان لم يجب عليه
 تعالى شيء لكن لا يخلوا فعله عن حكمة ولا شك ان الشيطان شر محض في حق
 نفسه وفي حق غيره فما الحكمة في خلقه وتسليطه على الناس قلنا لا اطلاع لنا في
 حكمة جميع افعاله تعالى لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون على انه يجوز ان تكون
 الحكمة تكثير ثواب المخالفين اياه لاتعابهم في اعمالهم بالمجاهدة معه اذ خير الاعمال
 اجزها كما روى عن بعض المشايخ انه وصل منزلة قتل نفسه الامارة فاراد قتلها
 فنودي اليه بان وصولك المنازل وقطعك الرتب العلمية انما هو بمجاهدتها واهذا
 لاثواب في عبادة الملائك لانها امر تلذذي وقيل الحكمة اختبار اوليائه عن غيرهم
 اذ من يتبع عدوه يعنى الشيطان ليس بوليه تعالى وبذلك يخرج الجواب عن بعض ما نقل
 عن شرح الشفاء لابن ابرس عن شرح الاناجيل الاربعة وايضا في بعض الكتب عن محمد
 الشهر ستاني من انه سئل ابليس الملائكة بانه ما الحكمة في خلق الكافر مع علمه انه لا يصدر
 منه الا الانم وما فائدته التكليف مع تنزهه عن عود الفأدة اليه تعالى وما يعود الى المكلف
 من الثواب فقدر عليه بلا واسطة تكليف وما وجه تكليفه الى بسجود آدم مع تكليفه
 بمعرفته وطاعته وما فائدته من لعنه الى بترك السجود ولى فيه ضرر عظيم وما وجه
 تمكينه الى من دخول الجنة ووسوسة آدم ولم سلطنى على بنى آدم ولم اهلنى في المدة
 الطويلة حين استهلته ولو اهلكنى خلال العالم عن الشرور فاحسب الله تعالى من
 سرادقات الجلال والكبرياء يا ابليس ما عرفتنى لو عرفت لعلمت انه لا اعتراض على
 في شيء من افعالى فاني ان الله لاله الا انا لا اسئل عما افعل وفي رواية الشهر ستاني
 قال تعالى للملائكة قولوا له كل ما قلت من عدم تسليمك اياي والحكم والاعتراض
 على كفر وعن بعض العارفين لاجواب غير ما اجابه تعالى واقول انما اجاب تعالى
 بكذا لعلمه عجز ادراك فهم الاعمين عن تحقيق اجوبة تلك الاسئلة فن قيل اسلوب
 الحكيم كيف والحكمة موجودة في كلها البتة قال المحقق الدواني بعضها مما يظهر
 علينا وبعضها مما يخفى لاعلى الراسخين في العلم المؤيدين بنور من الله وروح منه
 وقال البعض هذه الشبه غير بالغ في الخفاء وملاحة التطويل مانع من الذكر واقول
 وبالله الهداية والتوفيق لا يبعد ان يكون حكمة خلق الكافر هو العبادة لقوله تعالى
 وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون وعدم ارادة عبادتهم لعدم شرط خالق
 عبادتهم من صرف القدرة الى الطاعة كما امر والعلم تابع للمعلوم وهذا الصنف ليس

من الله وتماه سيفهم مما سيذكر وفائدة التكليف انه تعالى لما خلق الانسان بانواع النعم
لزم الشكر والانسان قاصر عن كيفية فن كمال رافقدين طرق الشكر بالتكليفات ثم ان الانسان
فيها مطيع وعاص فلو اناب الكل لزم عدم تفريق من عبده عن يعبد عدوه اي الشيطان
ولو عاقب الكل لزم صورة ظلم وان الانسان خليفة الله في ارضه ينجلي اليه بصفات الجلال
والاكرام والقهر والالطف ذكره المناوي عند حديث لو ان العباد لم يذنبوا لخلق الله
خلقا يذنبون ثم يغفر لهم وهو الغفور الرحيم ففائدة التكليف راجعة الى العبد بالانابة
والي الله لا بالاستكمال ونحوه بل باظهار صفاته من نحو الكرم والعفو والقهر ووجه
تكليف العين الى السجدة مع سائر الملائكة هو تعظيم لآدم عليه السلام لانبائهم
الاسماء وتعليمهم العلوم واعتراف فضله واداء لحقته واعتذار لما وقع منهم من قولهم
اتجعل فيها الآية وفائدة اللعن عرفت مما سبق من جزاء عصيانه وعقوبة اعتراضه
وحكمه على الله تعالى وقد تضمن حكما اخرى كعدم اغترار العابدين على عبادتهم
بل اللائق عدم الامن وكالاختبار عن حال الشيطان بسبب العصيان والانزجار عن
الطغيان وكاعلام ضرر الكبر والبغيان على اهل الايمان وفائدة التمكين تعظيم اجر
العاملين بمشاق الجهاد الاعظم واختبار وليه تعالى وعدوه واظهار التمييز بينهما فان
من عبده تعالى فهو وليه ومن عبد عدوه تعالى فهو عدوه واظهار مظهرية عفوه
وغفرانه واظهار شرف آدم عليه السلام باستغفاره ورجوعه اليه تعالى في فورة
خلاف الشيطان وبه يظهر وجه تسليطه على بنى آدم على ان فيه تكذيب دعوى
الشيطان بقوله فبجزئك لاغوئهم اجعين بمخالفة الصديقين والمخلصين وايضا
ظهر وجه اهماله المدة الطويلة باستمهاله مما سبق وبه يتخرج الجواب عما يقال ما الحكمة
في موت النبي وبقاء الشيطان وان في فوته صلى الله تعالى عليه وسلم تقدمه للشفاعة
عند عرض اعمال امته كافي الحديث حياتي خير لكم ومماتي خير لكم قيل ومن فوائده
فتح باب الاجتهاد والعمل بالاحتياط والانابة بحزن موته وتسهيل كل مصيبة بمصيته
وحصول الرحمة من اختلاف امته وفيه تنبيه على ان الدنيا ليست بلائقة للقرار
بل للفرار وليست بدار السعداء بل الاشقياء وان الراحة فيها اعلى مما في الدنيا وان
الدنيا اتمانليق باهلها دون اهله تعالى ﴿والمؤمن﴾ الظاهر كل مؤمن ولو متنسكا
جاهلا او غافلا عالما لكن ينبغي تخصيص الجاهل العامي المحض فانه قد يخفى عليه الاولى
والثانية واليه يشير قوله ﴿الطالب للحق والباقية﴾ الظاهر الحق هو طريق الحق
والباقية الآخرة ويمكن الحق متابعتها الرسول والباقية عداوة الشيطان وبغيته وقيل
الحق معرفته تعالى والباقية دار الآخرة ﴿لا يخفى عليه﴾ البغية ﴿الاولى﴾
من السلب والخلود والظلم ﴿ولا﴾ البغية ﴿الثانية﴾ من نحو التثبيط والخط
فاذا لم يخفيا على كل مؤمن فلا اشتباه فيهما لاحد فلا يحتاج الى بيانها فاقصر المصنف
الى ما فيه اشتباه ما سندر ﴿فان قيل كيف يتم هذا وقد كان فيهما امور مفصلة

﴿والمؤمن الطالب للحق﴾
اي للدين الحق او الطريق
الحق او للحق لا للباطل
﴿والباقية﴾ اي الدار
الآخرة الباقية الدائمة
﴿لا يخفى عليه الاولى﴾ اي
البغية الاولى للشيطان
وهي سلب الايمان والخلود
الدائم في النيران والفسق
والظلم والطغيان ﴿ولا
الثانية﴾ اي البغية الثانية
وهي التأخير في الخيرات
والحسنيات وانقاص
المراتب الاخرية والدرجات
يعنى لا يخفى على المؤمن
الطالب للحق الباقي

ضررها قوله (وانما الاشتباه) مبتدأ وقوله (والالتباس ونفوذ وسواس الخناس) عطف عليه ونفوذ بالذال المعجمة والفاء من نفذ السهم خرق الغرض اى تأثر ودخل من جانب وخرج من جانب آخر والمراد به هنا التأثير والوسواس اسم للوسوسة مضاف ﴿٤١﴾ الى الخناس وهو من اسماء الشيطان من خنس يخنس خنسا اذا تأخر

وسمائل خفية تشبهه على العلماء الاعلام فضلا عن سائر الانام قلنا المراد اصلهما او جنسهما او اضافى بالنسبة الى ماسيدكر وكان الراجح عدم الخفاء بالنسبة الى سائر الكتب واما سيدكره فكأنه لم يذكر في كتب مايل من خواص هذا الكتاب فكأن هذا الكتاب ووضوح لذلك فقط كما يشير اليه كلامه هنا وقيل المراد من الاولى الحق اى معرفة الله والثانية الباقية يعنى الدار الآخرة لا يخفى انه يلزم حينئذ ان يكون المراد من الشرور هو الاستغراق فلا يصح تفريع فيفردون الخ ولو اول ذلك فلا يحسن قوله وهم يحسبون الخ فما بنى عليه من تطويل الكلام كذا ذكر فى اصل المرام ﴿وانما الاشتباه﴾ هو دخول الشئ فى شبهة بعدم تميزه من اشباهه ﴿و﴾ كذا ﴿الالتباس﴾ فان الشئ اذا لبس هيئة الآخر اشتبه به ﴿ونفوذ﴾ بالذال المعجمة المضى وبالمهمله التمام والفراغ ﴿وسواس﴾ اسم مصدر والمصدر بالكسر والوسوسة الصوت الخفى وقيل الحركة والوسواس اسم الشيطان والصوت الجلى وحديث النفس ﴿الخناس﴾ الذى يخنس اى يتأخر عند ذكر الله تعالى وقيل اى الخفى عن الاعين وقيل يخنس مرة ويوسوس اخرى وقيل اى الرجوع وعن قتادة رضى الله عنه له خرطوم كخرطوم الكلب وقيل كخرطوم الخنزير يضعه فى صدر الانسان ويقال رأسه كراس الحية فى ثمره القلب يمينه ويحدثه فاذا ذكر خنس ﴿فى الجاهلين﴾ اى نفوذ الشيطان فى الذين جهلوا علم الحال والاعمال ﴿المتنسين﴾ اى المتكفين فى العبادة بغايتها والمراد العبادة مع الجهل ﴿والعالمين الغافلين﴾ عن مماشاة مقتضى علومهم بانهم اكل الشهوات النفسانية والاعتزاز بزخارف الامانى الدنيوية فتحصيلهم العلوم مجرد رسوم عادية لتتوصل لامر دنيوى فيكون اصحابها مصداقا لحديث ان اشد الناس عذابا يوم اقيمة عالم لم ينفعه الله تعالى بعلمه لان فسادهم سارى الى الجهلاء فى النار خاتمة عن عمر رضى الله تعالى عنه اذا زل العالم زل العالم ﴿فما عداهما﴾ خبر لقوله وانما الاشتباه اى فيما عدا البغية الاولى والثانية ﴿من الشرور﴾ يعنى فى الشر نوع غير خاف على احد وهو البغيتان ونوع آخر غير خاف ايضا على العالم المستيقظ وخاف على العالم الغافل والجاهل المتنسك وهو غيرهما مما يشبه ان يكون عبادة لتجانسه مع العبادة ولو بحسب الصورة فيظنه العابد عبادة فيفردت والعالم فيفردت فيتشابه كل للعبادة يذهلان فيدخلهما الشيطان ﴿فدلاهما﴾ من التولية بمعنى الارسال والمراد هنا الاطماع من غير نفع والخدعة ﴿بغرور﴾ باغترار كونه عبادة كان الشيطان يظهر النصيح وينبى الضرر مع ابطال الغش فكأنه حطهما

و مسائل خفية تشبهه على العلماء الاعلام فضلا عن سائر الانام قلنا المراد اصلهما او جنسهما او اضافى بالنسبة الى ماسيدكر وكان الراجح عدم الخفاء بالنسبة الى سائر الكتب واما سيدكره فكأنه لم يذكر في كتب مايل من خواص هذا الكتاب فكأن هذا الكتاب ووضوح لذلك فقط كما يشير اليه كلامه هنا وقيل المراد من الاولى الحق اى معرفة الله والثانية الباقية يعنى الدار الآخرة لا يخفى انه يلزم حينئذ ان يكون المراد من الشرور هو الاستغراق فلا يصح تفريع فيفردون الخ ولو اول ذلك فلا يحسن قوله وهم يحسبون الخ فما بنى عليه من تطويل الكلام كذا ذكر فى اصل المرام ﴿وانما الاشتباه﴾ هو دخول الشئ فى شبهة بعدم تميزه من اشباهه ﴿و﴾ كذا ﴿الالتباس﴾ فان الشئ اذا لبس هيئة الآخر اشتبه به ﴿ونفوذ﴾ بالذال المعجمة المضى وبالمهمله التمام والفراغ ﴿وسواس﴾ اسم مصدر والمصدر بالكسر والوسوسة الصوت الخفى وقيل الحركة والوسواس اسم الشيطان والصوت الجلى وحديث النفس ﴿الخناس﴾ الذى يخنس اى يتأخر عند ذكر الله تعالى وقيل اى الخفى عن الاعين وقيل يخنس مرة ويوسوس اخرى وقيل اى الرجوع وعن قتادة رضى الله عنه له خرطوم كخرطوم الكلب وقيل كخرطوم الخنزير يضعه فى صدر الانسان ويقال رأسه كراس الحية فى ثمره القلب يمينه ويحدثه فاذا ذكر خنس ﴿فى الجاهلين﴾ اى نفوذ الشيطان فى الذين جهلوا علم الحال والاعمال ﴿المتنسين﴾ اى المتكفين فى العبادة بغايتها والمراد العبادة مع الجهل ﴿والعالمين الغافلين﴾ عن مماشاة مقتضى علومهم بانهم اكل الشهوات النفسانية والاعتزاز بزخارف الامانى الدنيوية فتحصيلهم العلوم مجرد رسوم عادية لتتوصل لامر دنيوى فيكون اصحابها مصداقا لحديث ان اشد الناس عذابا يوم اقيمة عالم لم ينفعه الله تعالى بعلمه لان فسادهم سارى الى الجهلاء فى النار خاتمة عن عمر رضى الله تعالى عنه اذا زل العالم زل العالم ﴿فما عداهما﴾ خبر لقوله وانما الاشتباه اى فيما عدا البغية الاولى والثانية ﴿من الشرور﴾ يعنى فى الشر نوع غير خاف على احد وهو البغيتان ونوع آخر غير خاف ايضا على العالم المستيقظ وخاف على العالم الغافل والجاهل المتنسك وهو غيرهما مما يشبه ان يكون عبادة لتجانسه مع العبادة ولو بحسب الصورة فيظنه العابد عبادة فيفردت والعالم فيفردت فيتشابه كل للعبادة يذهلان فيدخلهما الشيطان ﴿فدلاهما﴾ من التولية بمعنى الارسال والمراد هنا الاطماع من غير نفع والخدعة ﴿بغرور﴾ باغترار كونه عبادة كان الشيطان يظهر النصيح وينبى الضرر مع ابطال الغش فكأنه حطهما

(فدلاهما بغرور) فيه اقتباس لطيف (بريقة ٦ ل) التولية والادلاء ارسال الشئ من الاعلى الى الاسفل اى اذا كان الحال ما ذكر والامر كما تقرر فيزلهما الشيطان من درجة عالية الى رتبة سافلة او يقرهما الى الباطل بسبب الغرور والخديعة الذى القاها

من منزل عال الى محل سافل ﴿فيفرطون﴾ من الافراط بمعنى التجاوز عن الحد بالجهل
ظنا منهم انه عبادة فيكثرون ﴿او يفرطون﴾ من التفريط بمعنى التهاون والتضييع
اما بالغفلة بسبب تعمق الدنيا وان علموا قبحها واما باعتقاد كفاية العلم الجرد مع
الغفلة عن لزوم العمل فالاول والاول والثاني والثاني فان قيل يلزم مما ذكر ان
لا يدخل الشيطان في البغيتين قلت وان دخل فيهما لكن الانسان عارف دخوله فيمكن
تداركه بالتوبة والمجاهدة واما في هذه الشرور فلا يعرف كونها من الشيطان بل يظن
انها من الرحمن لكن لا يتم بالنسبة الى الغافل العالم فان قيل يلزم من سوق المصنف عدم
احتياج مطلق الجاهل والعالم المتيقظ الى هذا الكتاب وهذا الكتاب مما لا يستغنى عنه احد
قلنا نعم العالم الخبير لكونه ماشيا على موجب علمه يجوز عدم احتياجه في اصله
بل لتقويته وتثبيته وان معظم المقصود ما ذكره وغيرهما كالتبع والجاهل المطلق
داخل في البغيتين ولا نفوذ للشيطان بالنسبة اليه ايضا لكن يشكل ان صريح كلامه
في البغيتين يقتضى ان لا يكون للشيطان سواهما حظ وهذا صريح ان يكون خارجا
عنهما فبين كلامه نوع تدافع ويمكن دفعه بان الحصر في البغيتين بالنسبة الى اصل
غرض الشيطان وهذا بالنسبة الى تأثير فعله ويرد ايضا انه اعتبر دخول العالم
الغافل والمتنسك في المؤمن الطالب ولا شك ان طلب الحق محتاج الى العلم والى
التيقظ في العلم فكيف يتصور الدخول الا ان يراد من قوله والمؤمن الطالب الخ
ما من شأنه كذلك او يراد الاجمال وفي الجملة وبالجملة عبارة المصنف رحمه الله تعالى
لا تخلو عن اغلاق هنا ﴿وهم يحسبون﴾ اى المتنسكون والغافلون يظنون ﴿انهم
يحسبون صنعا﴾ اى يعتقدون حسنه فيما علموا من افراط وتفريط يشكل ان هذا
وان تم في حق الجاهل المتنسك لكن لا يتم في حق العالم وان غفل لانه يعرف عدم
حسنة والا يلزم ان لا يكون عالما والحاصل فالما ليس له علم او ليس له اعتقاد حسنه
فيما لم يكن حسنا قلت لعلمهم بالتأويلات الباطلة يحرفون الكلم عن مواضعه
ويختارون الاحتمالات المرجوحة او انهم وان لم يكن لهم اعتقاد حقه في نفس
الامر لكن يظهرون الحقيقة خلاف ما اعتقدوا ثم اورد في هذا المقام ان هذا سوء
ظن بالمسلمين وهو ليس بجائر ودفع ان ذلك عند الخصوص واما على وجه العموم
فجائر اقول سوء الظن المحرم ان بمجرد الوهم او الشك واما المجاهرهون وكذا الذين
دل على سوء حالهم الدليل ولو ظنا غالبا فليس بمحرم بل من قبيل البغض في الله
المأمور به واما ما ذكره من العموم والخصوص فظاهره مخالف لاطلاق النصوص
نحو قوله تعالى ان بعض الظن اثم وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم اياكم والظن
فان الظن اكذب الحديث ﴿فاردت﴾ الظاهر تعقب الفاء بالنسبة الى مضمون
الافراط والتفريط لكن بملاحظة ما تقدم يعنى لما كان الوصول الى النعم
الآخروية مقصورا على متابعة سيد المرسلين صلى الله تعالى عليه وسلم والمتابعة
محتاجة الى دفع حيل الشيطان ودفعها في البغيتين هين لعدم الاشتباه وكان صعبا بالنسبة

اليهمسا ﴿فيفرطون او
يفرطون﴾ الافراط التجاوز
عن الحد في جانب الزيادة
والكمال والتفريط التجاوز
عن الحد في جانب نقصان
او التقصير والمراد هنا
التجاوز عن الحد الم شروع
في الافعال والاعمال والاقوال
بسبب الجهل والغفلة
﴿وهم يحسبون﴾ اى
يظنون ﴿انهم يحسبون﴾
صنعا حذف المفعول
للتعميم قال الشيخ ابو عبد الله
القريشى اضر الاشياء
بالناس صحبة العالم الغافل
والصوفي الجاهل والواعظ
المداهن ﴿فاردت﴾ اى
اذا كان الامر على ما تقرر

فأردت (ان اصنف) التصنيف والتأليف بمعنى واحد وهو ضم الاشياء المؤتلفة بعضها الى بعض (الطريقة المحمدية) اي الطريقة المنسوبة الى محمد نبي الله ﷺ ٤٣ تعالي هذا اشارة الى ظاهر الشريعة ومحمد اشهر اسمائه الشريفة وهى

الف عند بعضهم وقيل ثلثمائة وقيل تسعة وتسعون وانما سمي به للإلهام بذلك والمعنى ذات كثر خصاها المحمودة او كثر الحمد له في الارض والسماء او كثر حده تعالي له كما في التهستاتي (واحبيت) عبر به دون اردت تفننا في التعبير (ان ابن السيرة الاحدية) اي الاخلاق المنسوبة الى احد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا اشارة الى باطن الشريعة فان الشرع الشريف له ظاهر وباطن والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم مبعوث بهما فتدبر واحد هو اسم لنبينا صلى الله تعالى عليه وسلم منقول من افعال التفضيل من الحمد او مضارع حمد مجردا من فاعله والابنى وحكى كفى برق نحره ذكره في المواهب ولما كانت الفقرتان كالتحدين قال (حتى يعرض عليها عمله) قدمه اهتماما على التساعل وهو قوله (كل سالك) اي ليزن به

الى المتسك والغافل للاشبهاء وكان ضرره اعظم بالنسبة الى نفسهما والى غيرهما لكون صورة حالهما على الطاعة فأردت (ان اصنف) من التصنيف بمعنى اظهار صنف من العلوم يجمع المسائل قيل هو والتأليف مترادفان وقيل التأليف اعم لانه ايقاع الفة بين المسائل ولو من نوع واحد والتصنيف لا بد فيه من جمع الصنوف اى الانواع وقيل عن المواهب القسطانية ان التصنيف من خواص هذه الامة وايد بحديث اقول ان كان التصنيف بما فيه الاجتهاد فله وجه وان مطلقا فلا بد من البيان وما ذكره من الحديث لا تقرب في دلالة (الطريقة) الظاهر طريقة المتابعة المذكورة (المحمدية) المنسوبة الى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم من حيث الوصول الى اعتقاده واقواله مثلا فان قلت الظاهر من هذا الاطلاق عدم اختصاص بامر ومن تعلق لفظ الفاء اختصاصه بالاقتضاد اى ما بين الافراط والتفريط قلنا يجوز ان يكون المراد الطريقة المحمدية المتعلقة بالاقتضاد لكن يرد ان الاقتصاد انما هو بعض فصول من بعض ابواب هذا الكتاب الا ان يقال ان ما في هذا الفصل انما هو حكمه وماهيته واما مصداق افراده فجميع ما في الكتاب ولو ادعاء او اضافة ثم لفظ محمد اشهر اسمائه صلى الله تعالى عليه وسلم التى هل هى ثلثمائة او الف او تسعمائة وهو فى الاصل مفعول من التحميد مبالغة الحمد يقال فلان محمود اذا اتى على جميع خصاله واذ بلغت النهاية وتكاملت يقال محمد فوجه التسمية لبلوغ خصاله الحميدة الى غاية الكمال ثم ان هذه المبالغة انما هى من التكثير الذى هو بناء بابه لا من الصيغة (واحبيت ان ابن) اوضح (السيرة) من سار يسير بمعنى الطريقة ايضا لكن فى الصيغة اشارة الى طريقة ارباب السلوك التى هى التصوف فالاول علم الظاهر والثانى اشارة الى علم الباطن (الاحدية) اي المنسوبة الى احد يقال اسمه فى الارض محمدا وفى السماء احد (حتى يعرض عليها) او على الطريقة المحمدية التى هى اسم لهذا الكتاب لان هذه العبارة وان دلت مطابقة على المعنى الوصفى الذى ذكر لكن فيه اشارة الى اسم هذا الكتاب كأنه نقل من الوصفية الى العلمية ووجه المناسبة بين المنقول والمنقول عنه ظاهر فالاسم مطابق للحسمى (عمله) ولو عمل قلب ولسان والافلا يشمل جميع ما ذكر (كل سالك) كل من يريد سلوك طريق يوصل الى رضى الله تعالى او اتقائه او اجنته قدم العمل مع كونه مفعولا على كل سالك مع كونه فاعلا لاهتمام العمل لان المقام مقام العمل يعنى الغرض من التصنيف هو العرض ليكون ميزانا مبرا كما يصنفه لاشئ آخر من اغراض نحو الدنيا (فيميز) بالنصب عطف على يعرض او رفع جواب لمخدوف اى اذا عرض كل سالك عليها فيميز اى يميز ذلك السالك (المصيب) فى عمله (عن المخطئ) لتبيين ماهية كل من

قوله وفعله كل سالك سبيل الحق وطريق الآخرة لتبيين له الحق من الباطل والصحيح من العاطل (فيميز المصيب) بموافقة اعماله لذلك (عن المخطئ)

المخالف لما ذكر (والناجي) وهو من اصاب الصواب ﴿٤٤﴾ (من الهالك) خلافه المصيب (وربته)

من الترتب وهو وضع كل شئ في مرتبة الالفة به (على ثلاثة ابواب) جمع باب (متوكلا) حال من الفاعل (على رب الارباب) اي اله الالهة الرفيع جلاله والبديع كاله ومن توكل عليه كفاء وسدد امره في دنياه واخراه

الباب الاول

الباب لغة فرجة يدخل منها الداخل من خارج وبالعكس وعرفا جملة مشتقة على فصول ومساائل غالباً وهو بالرفع مبتدأ والاول صفته

والخبر الظرف بعده ويجوز فيه النصب مفعول نحو خذ مقدرًا والظرف حينئذ حاله (في الاعتصام بالكتاب والسنة) اي التمسك والتشبث بهما فيما يرجع الى العقائد الاسلامية والامور الدينية (والاحتراز عن العادات السيئة) جمع عادة وهي عبارة عما يستقر في النفوس من الامور المتكررة المعقولة عند الطباع السلية وهي ثلاثة انواع العرفية العمامة والعرفية الخاصة والعرفية الشرعية وتتمام تحقيقه

الصواب والخطاء واحكامهما فيها وهذا اولى من التفسير بالمطابقة والمخالفة هذا بحسب الدنيا واما قوله ﴿والناجي﴾ من الفوز والنجاة ﴿من الهالك﴾ فحسب الآخرة ولهذا قدمها عليهما فكل مصيب ناج كان كل مخطئ هالك ﴿وربته﴾ اي الذي اسمه الطريقة المحمدية وتذكير الضمير لارادة الاسم استخداما كاشير وتأييده فيعرض عليها لارادة المعنى الوصفي هناك والاولى تذكيره هناك ايضا لعل الغرض لكونه حال المعنى اعتبر هذا الجانب ﴿على ثلاثة ابواب﴾ الظاهر من سوق ما تقدم ان يجعل الباب اربعة في الاعتقاد والاقوال والاخلاق والاعمال لكن لما كان نظره على نحو آخر لم يراع وفق السياق ثم ان اريد ارجاع ضمير ربه الى نفس الكتاب فمن قبيل تقسيم الكل الى اجزائه وان الى نحو ما يتضمينه الكتاب من تقسيم الكلى الى جزئياته لانه على الاول مجرد تحليل وعلى الثاني يحمل كل فرد من مسايله على المقسم وبالعكس ﴿متوكلا على رب الارباب﴾ حال من فاعل ربه اي معتمدا على مالك المالكين ومن فسره باله الالهة لم يحسن ولما كان هذا التصنيف امرا عظيما يستبعد حصوله بقوة نفسه وموهما للعجب يرجع الى الله تعالى ومفوضا حصوله اليه ومشيئا ان حصوله ليس بطاقته بل بتوفيقه تعالى ومنها الى ما نقل عن بعض السلف من قوله من علامة الخسج في النهايات الرجوع الى الله تعالى في البدايات وعن آخر التوكل هو الاعتصام بالله تعالى

الباب الاول

قال بعض شراح الفقهية الكتاب ممثل لاياب والباب للفصل فالكتاب جنس والباب نوع والفصل كاخاصة فليكن الجنس هنا ما يشمله نفس الكتاب كالتابعة للرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فيكون الاعتصام نوعا منه والمقصود هنا طائفة من المسائل المتابعة موضوعاتها الاعتصام او نوعه او اعراضه الذاتية او نوع اعراضه الذاتية ومحولات الكل اعراضه الذاتية ايضا على ما عرف في الاصول والميزان ثم المسائل لا بد ان تكون نظرية وقد تكون بديهية عند البعض وايضا تكون قطعية وظنية وصورة الشك او الوهم ولو في صورة الخبر لا تكون مسألة لعدم التصديق خلافا للامام الرازي ﴿في الاعتصام﴾ اي الامتناع ويمكن ان يراد غير او كمال العصمة اذ الحاصل بالتكليف يكون كاملا عادة ففيه اشارة الى لزوم التعب والكلفة في حصول التحفظ ﴿بالكتاب والسنة﴾ من غوائل الشيطان ودواعي النفس من الانواع المقربة الى النيران والمبعدة عن الرضوان لانهما حصنان حصينان لن يخسر من يتمسك بهما في البداية والنهاية في آن من الاوان ﴿والاحتراز عن العادات السيئة﴾ فان كل عادي لا يحترز عنه بل ما يلزم احترازه هو ما يكون سيئة تخالفه للكتاب والسنة فالعطف كعطف الخاص على العام او اللزوم على المزوم والعادة امر متكرر اكثر والسيئة القبيحة المتكررة في الشرع ﴿والبدع﴾ جمع بدعة من

(الابداع)

في شرح المعنى والسبب المذمومة شرعا لكونها لا تقتضيا قواعد الشريعة (والبدع)

الابداع بمعنى الوجود بعد العدم فيكون قوله **المحدثة** صفة توضيح اوتأ كيدل مقام
 الاهتمام او ذم لتغيير الانام اذ المراد حدوثه بعد سيد الانام زيادة او نقصانا ويمكن ان
 يكون تخصيصا بمعنى ان البدعة قد تكون محدثة كما لا يكون فيه اشارة من الشارع
 اصلا وغير محدثة كما تكون ذاتها محدثة لكن فيها اشارة من الشارع فكانها لم تكن
 محدثة **والاقتصاد** من اقتصد في النفقة اذ لم يسرف ولم يقتر فيكون كما عرفت
 بمعنى التوسط ولو قدم الاقتصاد على البدعة لكان اولى اذ البدعة تكون بالمخالفة
 للكتاب والسنة وما يفهم منهما من الاقتصاد **في الاعمال** لا اعلم وجه تخصيص
 الاقتصاد بالاعمال مع مردودية الافراط والتفريط في الثلاثة الباقية ايضا وتعميم
 العمل للجميع ولو سلم صحته في نفسه لا يساعد ما سيبحث عنه ودعوى عدم جريان
 الاقتصاد فيها تحكم بل خلاف ما وقع كالمعتزلة لافراطهم في التوحيد انكروا صفاته
 تعالى **والتوسط** عطف تفسير للاقتصاد وكذا قوله **والاجتناب** عطف
 اللازم على الملزوم **عن الطرفين** اعني **الافراط والتفريط** كما عرفت معناهما
 لا ما قيل من موجب الملل والترك ولكون المقام مما يقتضيه زيادة الاهتمام كثر
 المصنف استعمال الالفاظ التي يستغنى ببعض منها عن الآخر والا فيكفي الاكتفاء
 بملق الاعتصام والاحتراز والاقتصاد كيدل عليه وضع الفصول الثلاثة واعلم
 انه انما قدم هذا الباب على الجميع لانه اصل الجميع ودليله فيكون كالمقدمة اما الاعتصام
 بالكتاب والسنة فظاهر واما الاحتراز وان كان في نفسه يصلح ان يكون من المقاصد
 لكن هو كالاقتصاد الذي هو كشرط المقاصد التي تتوقف هي عليه من حيث اعتدادها
 شرعا لكن يرد ان التحفظ بالكتاب والسنة انما هو وظيفة المجتهد لان الوقوف على
 مراد الله تعالى ليس له لغيره حظ لانه غيب لا يطالع عليه احد غير الانبياء والفقهاء
 كافي الاشياء وكذا الحديث الا ان يقال ذلك بالنسبة الى الاجتهاديات وليس جميع
 لنصوص منها بل بعضها صرايح كالحكمات والمفسرات بالنسبة الى ما فيه خفاء
 كالمشكل والمجمل وذلك انما هو في الكنه ويكفي الوجه في هذا المقام ويستوى فيها
 العلماء العامى مع الاوحدى يعنى المجتهد بل تفرد المجتهد في القياس فقط عند بعض لعل
 لا قرب على الاطلاق ان المقصود من النصوص هنا ليس استخراج الاحكام ابتداء
 لالمقصود معرفة وجوه الاحكام الثابتة قبل ومطالعها ليكون في القبول اسرع
 انفع **وهو ثلاثة فصول**

الفصل الاول

مبنى مطلق الاعتصام **نوعان النوع الاول في الاعتصام** اى التمتع والتحفظ في
 جميع ما شبر سابقا من الاعتقاد والاقوال والاخلاق والافعال وقيل الاحتفاظ على
 نفس والدين والعقل والمال والعرض **بالكتاب الكريم والقرآن العظيم** في
 توصيف بالكرم والعظمة اشارة الى قوة رواج حكمه والى جهة دلالة وتوضيح

المحدثة) اى الحالة
 المخالفة اسم من الابتداع
 ثم غلب استعماله فيما
 حدث بعد عصر النبوة
 عافيه زيادة او نقص مثلا
 وسيحى لها زيادة تحقيق
 ان شاء الله تعالى (والاقتصاد
 في الاعمال والتوسط)
 الصالحة بين الاكثار
 المؤدى للملل والترك الذى
 هو دأب اولى العجز والكسل
 (والاجتناب عن الطرفين
 الافراط والتفريط) الافراط
 الاسراف ومجاوزة الحد
 والتفريط التقصير من
 الامر ونقصانه كما مر
 (وهو) اى الباب الاول
 (ثلاثة فصول)

الفصل الاول

نوعان النوع الاول في
 الاعتصام بالكتاب الكريم
 والقرآن العظيم (الايات)
 الدالة على وجوب
 الاعتصام والتمسك
 بالكتاب هي المذكورة
 هنا منها قوله تعالى

المقصود منه من الاحتفاظ لعل المراد من الاعتصام هنا ذكر ما يدل على وجوب الاعتصام وفائدته وقوة حكمه واثره من الآيات والاخبار فهذا على نوعين ايضا الاول ﴿ الآيات ﴾ الدالة على لزوم الاعتصام مثل جمع آية في القاء وس الآية العلامة والعبارة والامارة ومن القرآن كلام متصل الى انقطاعه وهذا قريب الى ما يقال الآية طائفة من القرآن منقطعة عما قبلها وما بعدها قال الجعبري هي قرآن مركب من جل ولو تقديرا ذو مبدأ ومقطع والصحیح طائفة من القرآن توفيقية قال الزمخشري لا مجال للقياس فيه ولهذا ترى كلاما طويلا ذائبا كثيرة آية واحدة كاية الكرسي وكلمة واحدة نحو مدهامتان قيل سمى بالآية لانها علامة للفضل والصدق وقيل لانها علامة على صدق من اتى بها وعلى عجز المتحدى بها وقيل لانها علامة على انقطاع ما قبلها وما بعدها او رد عليه بصدقه على ما دون آية ولزوم قياسيتها اقول ويجوز ايضا لكونها دليلا على المسائل والاحكام ثم جملة الآيات التي تعلق بها نظار المصنف اثنا عشرة اما في نفس الامر او بحسب استقراره اولو وضوح دلالاته رتبها على ترتيب القرآن دون ترتيب وضوح الدلالة وقوته ولقد اعجب في حسن بداية مقاصد الكتاب متفقا بداية كلام الله تعالى تبركا واقتداء به وتفاؤلا وهو قوله عز و علا ﴿الم﴾ قيل الله اعلم بمراده فمتشابه يفوض علمه الى الله تعالى وقيل يعلمه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ايضا واما رجاء معرفة الغير في هذه النشأة فنقطع وعليه قول الصديق الاعظم رضى الله تعالى عنه اوائل السور سر الله تعالى وجل عليه قول على رضى الله تعالى عنه حروف التهجى صفوة القرآن وهو المروى عن ابن عباس وعليه اكثر الصحابة والتابعين واهل السنة فنؤم بظاها ونكل علمها الى الله تعالى قال الشعبي فدعها واصل عن سوى ذلك وفائدة الانزال اختبار الراسخين والزائفين وتميزهم او تكثير اجورهم من مشاقهم او آلامهم بعدم الوصول الى معاني المتشابه وقيل وذهب بعضهم الى ان الراسخين يعلمون تأويل المتشابه وعن النووي هو الاصح وعن ابن الحاجب ان الظاهر ثم اختلفوا فقيل انها اسماء الله تعالى وقيل كل حرف اشارة الى اسم من اسمائه تعالى وقيل انها صفات الافعال الالف الآؤه واللام لطفه والميم مجده وملكو وقيل الالف من لفظ الله تعالى واللام من جبرائيل والميم من محمد اى انزل الله تعالى بواسطة جبرائيل على محمد صلى الله عليه وسلم وقيل اقسام الله بهذه الحروف لشرفها لكونها اصول اللغات وقيل وقيل لكن صحح بعضهم كونها اسماء للسوا واليه ذهب الخليل وسيبويه قيل وعليه اجماع الاكثر وبعضهم كونها تعد حروف التهجى لاعلام ان القرآن منتظم من جنس ما ينظمون كلامهم وقد اعجزه قيل واليه احتج اهل التحقيق واما كونها اشارة الى الاعمار والآجال ومدة الفتور ونحوها على حساب ابي جاد وان اخرج بطرق متعددة وما الى اليه البيضاوى فانه رده السيوطى عن ابن حجر وعن زجر ابن عباس رضى الله تعالى عنهما بكونها سحر وعن ابي بكر العربي من الباطل علم الحروف في اوائل السور والتفصيل في التفاسير

مودة البقرة (الم ذلك الكتاب لاربيب فيه هدى للتقين) قال الشعبي وجماعة الم وسائر حروف الهجاء
وازل السور من المتشابه الذي استأثره الله تعالى بعلمه وهو سر القرآن فحنن نؤمن بظاهاها ونكل العلم فيها
الله تعالى وفائدة ذكرها طلب الايمان بها قال ابو بكر الصديق رضى الله عنه في كل كتاب سر وسر الله
قرآن اوائل السور وقال على رضى الله عنه ان لكل كتاب صفوة وصفوة هذا الكتاب حروف الهجاء
في تفسير البغوى فان قيل لولم يكن منقمة كان الخطاب بها كخطاب بالمهملة والتكلم بالزنجى مع العربى قلنا
لافعال التى كلفنا بها منها ما نعرف وجه الحكمة كالصلاة والزكوة والصوم فى الصلاة تضرع محض وتواضع
لق وفى الزكوة سعى وفى دفع حاجة الفقير وفى الصوم سعى فى كسر النفس ومنها ما لا نعرف وجه الحكمة
سعى بين الصفا والروة والرمل ورمى الجمار وكذلك فى الاقوال فالطاعة فى النوع الثانى ادل على الانقياد
فى حاشية البيضاوى للشيخ زاده وقال جماعة من العلماء الراسخين هى معلومة المعانى فى كل حرف
مفتاح اسم من اسمائه روى سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال فى معنى الم ان الله اعلم
قال ابن عباس رضى الله عنهما فى كعبص ﴿٤٧﴾ الكاف من كاف والهاء من هاد والياء من حلیم والعين من عليم

والصاد من صادق قال
الربيع بن انس فى الم الالف
مفتاح اسمه الله واللام
مفتاح اسمه اللطيف والميم
مفتاح اسمه المجيد كما فى
المعالم * وقوله ذلك
الكتاب اى هذا الكتاب
وهو القرآن وهذا مضمهر
فيه قال فراء كان الله تعالى
قد وعد نبيه ان ينزل عليه
كتابا لا يمحوه الماء ولا

والايقان ﴿ذلك﴾ ذا اسم اشارة واللام للاشارة الى بعد المشار اليه والكاف حرف
خطاب والمشار اليه هو المسمى والبعد من علو الشان واقصى الفضل والشرف
﴿الكتاب﴾ اى هذه السور هو الكتاب لكماله فى الفضل فاللام عهد وان جعل
المسمى كل القرآن فجنس والمعنى ان ذلك هو الكتاب الحقيق بان يخص به اسم
الكتاب لغاية تفوقه كأن ما عداه خارج من جنس الكتاب ثم اعرابه ان الم ان اسما
لحروف التهجى فلا يحمل له من الاعراب وقيل له اعراب وان اسما للسورة مثلا فله
اعراب اما الرفع مبتدأ او خبر مبتدأ او النصب باضمار فعل نحو اقرأ او الجرب بحذف
حرف القسم ورد بان ذلك من خواص الجلالة وذلك مبتدأ ثان والكتاب خبره
والجملة خبر الاول واسم الاشارة اغنى عن الربط ويجوز الم مبتدأ وذلك خبره
والكتاب صفة لذلك او بدل منه او عطف بيان ولولا خوف الملل لا اكمل
وجوه الاعراب ﴿لاربيب فيه﴾ خبر او خبر ثان لالم او لذلك او حال والعامل

ق عن كثرة الترداد فلما انزل قال هذا ذلك الكتاب الذى وعدتكم وقيل هذا ذلك الكتاب الذى وعدتكم
انزله عليك فى التوربة والانجيل وعلى لسان النبيين قبلك قال ابن كيسان ان الله تعالى انزل قبل سورة
سورة سورا كذب بها المشركون* ثم انزل سورة البقرة فقال ذلك الكتاب يعنى ما تقدم البقرة من السورة لاشك
كفى تفسير المعالم والكتاب مصدر بمعنى المكتوب كما يقال للخلق بمعنى المخلوق وهذا الدرهم ضرب
من اى مضروبه واصل الكتب الضم والجمع سمي الكتاب كتابا لانه جمع حرف الى حرف كما فى المواهب
قوله الم مبتدأ وذلك مبتدأ ثان والكتاب خبر المبتدأ الثانى وهو مع خبره خبر المبتدأ الاول والجملة
متأنفة وذلك اشارة الى الم باعتبار كونه بعض القرآن او اسم السورة فعنى ذلك الكتاب هذا الكتاب وههنا
عوه كثيرة من الاعراب تركناها خوفا من الاكثار والاطناب * وقوله لاربيب فيه اى لاشك فيه انه من
الله وانه الحق والصدق وقيل خبر بمعنى النهى لا ترتابوا فيه يعنى لاشك فى القرآن عند ذوى العقول السليمة المنورة
نوار الالهية المهتدين بالهداية الازلية الربانية لوضوح عنوانه وسطوع برهانه

وان شك فيه اهل الزيف والضلال الذين ختم الله على قلوبهم القاسية * وقوله هدى للمتقين خص المتقون بالذكر لانهم هم المنتفعون خبر مبتداء محذوف اى هو هدى او مبتداء خبره محذوف اى فيه هدى للمتقين والجلتان حالان من الكتاب والعامل ما فى اسم الاشارة من معنى الفعل اى اشير او انيه يعنى ان ذلك الكتاب يهديهم هداية عظيمة الى الحق القويم ويرشدهم ارشادا كاملا الى الصراط المستقيم ولا شك ان فيه حثا وتنبها على اتباع قرآن كريم ولا يخفى على كل من له قلب سليم وطبع مستقيم ومنها قوله تعالى فى سورة آل عمران (واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا) اى بدين ﴿ ٤٨ ﴾ الاسلام او بكتابه لقوله عليه السلام القرآن

حبل الله المتين استعار له الحبل من حيث ان التمسك به سبب النجاة عن لردى كان التمسك بالحبل سبب السلامة عن التردى وللوثوق به والاعتماد عليه الاعتصام ترشحا للمجاز جميعا مجتمعين عليه ولا تفرقوا اى لا تفرقوا عن الحق بوقوع الاختلاف بينكم كاهل الكتاب او لا تفرقوا تفرقكم الجاهلى يحارب بعضهم بعضا ولا تذكروا ما يوجب التفرق وتزيل الالفه كما فى البيضاءوى وفى التحقيق الحبل قد يطلق على العهد والذمة والوسيلة القوية وقد يستعار لكل ما يتوصل به الى الشئ او استعير هنا للقرآن لانه يتوصل به

اسم الاشارة والمعنى لا يلبق ترتيبه لوضوح برهانه فلا يضر ارباب المعاند والقاصر وقيل خبر بمعنى النهى ﴿ هدى ﴾ قيل الاولى هنادال بلطف الى ما يوصل الى البغية فلنطو الكلام فى المقام ﴿ للمتقين ﴾ قد عرفت معنى التقوى لكن قيل هنا الاتقاء من الشرك لان كل مؤمن من شأنه التزام دلالة القرآن بخلاف الكفار قيل المتقون هم المهتدون فهديتهم تحصيل للحاصل واجيب بالزيادة على ما حصل وقال البيضاوى وتخصيص الهدى بالمتقين باعتبار الغاية ونسمة المشارف للتقوى متقيا ايجازا وتخيما لشانه وجه الاعتصام بهذه الآية اما باعتبار مضمون الهداية فان كل من تمسك به فانه يوصله الى مقصوده اعنى الآخرة التى عرف قدر شرفها فى الديباجة او باعتبار ما يرتب عليه من قصر الفلاح عليه المفهوم من قوله تعالى واولئك هم المفلحون وهذه الآية فى آل عمران ﴿ واعتصموا ﴾ اى تمسكوا ﴿ بحبل الله ﴾ اى بكتابه لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم القرءان حبل الله المتين قال البيضاوى استعار له الحبل من حيث ان التمسك به سبب للنجاة من الردى كما ان التمسك بالحبل سبب السلامة من التردى واستعار للوثوق به والاعتماد عليه الاعتصام ترشحا للمجاز ﴿ جميعا ﴾ اى مجتمعين عليه ﴿ ولا تفرقوا ﴾ الانسب لاتباعدوا عن القرآن ومنها فى المائدة ﴿ قد جاءكم من الله نور ﴾ اسلام او محمد ﴿ وكتاب مبين ﴾ اى مبين ويميز كل خطأ عن صواب ﴿ يهدى به الله ﴾ اى بالكتاب وقيل اى بالنور والمآل واحد ﴿ من اتبع رضوانه ﴾ مفعول بهدى ﴿ سبل السلام ﴾ مفعوله الثانى اى طرق السلامة من كل بؤس ومحنة فالعنى بالنسبة الى تعلق المقام الاعتصام بالكتاب لازم لانه موصل الى السلامة وكل ما شأنه كذا فالاعتصام لازم لكن بشكل ان المفعول به يجب ان يكون موجودا قبل الفعل فيلزم وجود تبعية الرضوان قبل هداية القرءان ولا شك ان التبعية فى نفس الامر لا تكون الا بالقرآن فلا يتصور قبله ولو فرض وجود تبعية الرضوانية فهى كافية فى السلامة اذ المقصود من هداية القرءان هو رضى الله تعالى

الى جوار الحق تعالى لانه حبل ممدود بين الله تعالى وبين عباده فمن تمسك به وصل اليه تعالى انتهى (فيلزم)

ومنها قوله تعالى فى سورة المائدة (قد جاءكم من الله نور) اى الاسلام او محمد عليه السلام (وكتاب مبين) اى القرآن الذى يظهر ما كان خفيا او انه ظاهر فى الاجاز (يهدى به الله) اى يرشد بالقرآن او محمد عليه السلام (من اتبع رضوانه) اى طلب الحق الذى فيه رضاء بالاخلاص فمن مفعول لقوله يهدى وقوله (سبل السلام) مفعوله الثانى اى طريق السلامة والخير

والتوحيد (ويخرجهم من الظلمات الى النور) اى من الظلمات التى فى قلوبهم من الشرك والشك والجهل الى نور الايمان الذى هو قسط من نور الله الذر هو الحق اليقين فيصير المؤمن به قائما بالحق مع الحق للحق (بذنه) اى بارادته تعالى ومشيته (ويهديهم الى صراط مستقيم) اى يوقتهم الى دين مستقيم ٤٩

في سورة الانعام (وهذا كتاب انزلناه بارك فاتبعوه واتقوا العالمكم ترجون) هذا المنزل كتاب عظيم عديم النظير انزلناه بقدرتنا وعظمتنا على رسولنا محمد مبارك كثير الخير والمنفعة فاتبعوه وتمسكوا به بالعمل على مقتضاه واتقوا عما نهاكم عنه لعلمكم ترجون بواسطة اتباعه والعمل بما فيه ومنها قوله تعالى فى سورة يونس مخاطبا لاهل مكة اوجيع الناس ترغيبا بالايمان بالقرآن والعمل به فقال (يا ايها الناس قد جاءكم موعظة من اى كتاب جامع (من ربكم) لفوائده مما يجب لكم وعليكم من الحلال والحرام (وشفاء لما فى الصدور) اى دواء لما فى القلوب من داء الجهل وعى القلب (وهدى) فى الضلالة (ورحة للمؤمنين) اى لكل من آمن به وعمل بما فيه كافي تفسير الشيخ ومنها قوله تعالى فى سورة النحل (ونزلنا عليك الكتاب) اى القرآن (تيسانا) اى

فيلزم عدم الاحتياج الى القرآن لحصول المقصود بدونه ويمكن الجواب بان المراد من قوله من اتبع رضوانه اى من يريد تبعية رضوانه فيكون حاصل المعنى كل من يريد تبعية الرضوان فيتمسك بالقرآن وكل متمسك به فيهدى الى طرق السلام فافهم (ويخرجهم من الظلمات الى النور) من الكفر الى الاسلام او من الجهل الى العرفان او من استحقاق النيران الى دخول الجنان (بذنه) اى بارادته او توفيقه (ويهديهم الى صراط مستقيم) الى طريق مؤد الى الله لا محالة قاله البيضاوى * فان قيل الهداية الاولى مقيدة بتبعية الرضوان وبسببية القرآن والهداية الثانية مطلقة فبينهما نوع تناف وان الثانية لاتعلق لها بالكتاب فلا فائدة فى حق الاعتصام فالاولى ان يكتفى بالاولى * قلنا المعطوف مشارك مع المعطوف عليه فى ذلك القيد قال العصام المعطوف على مقيد بقيد يشاركه فى القيد لا محالة وان المطلق فى مثله لا يبعد ان يحمل على المقيد لاتحاد الحكم والحادثة ويقربه ما يقال القرآن فى النظم يوجب القرآن فى الحكم ومنها آية الانعام (وهذا كتاب انزلناه مبارك) يعنى كثير نفعه دائم خيره جليل قدره (فاتبعوه) بايمان مواجبه من الحل والحرمه بامثال او امره واجتناب نواهيه (واتقوا) اى اجتنبوا عن مخالفته وتحفظوا بحكمه (لعلمكم ترجون) اى راجين رحمة وقيل ليكن الغرض بالتقوى رحمة الله وقيل لى ترجوا لكن اورد عليه ان مثله لم يسمع من العرب يرد عليه بما فى معنى اللبيب ان من معانى لعل التعليل نحو قوله تعالى فقولا له قولا لينا لعله يذكر او يخشى بل فى الاتقان عن البغوى عن الواقدى ان جميع ما فى القرآن من لعل للتعليل وعن ابن مالك ان لعل فى القرآن بمعنى كى نعم الكلام باق فى اجتماع اللام مع كى واعتذر عنه بعض حواشى البيضاوى لكن الاصح الترجيى بالنسبة اليه تعالى بل بالنسبة الى العباد ومنها آية يونس (يا ايها الناس) المراد قريش والجنس وهو الاصح (قد جاءكم موعظة من ربكم) اى القرآن والوعظ زجر بخوف وعن الخليل تدكير خير فيما يرقله القلب او انابة الى اصلاح قال البيضاوى كتاب جامع للحكمة العملية الزاجرة عن القبائح والنظرية التى هى قوله (وشفاء لما فى الصدور) من الشكوك وسوء الاعتقاد كالعقائد الزائفة والملكات المهلكة نقل عن الخازن فى وجه ذكر الصدر انه موضع القلب وغلافه واعز موضع فى بدن الانسان (وهدى ورحمة للمؤمنين) لانهم فازوا بكل خير ونجوا من كل مكروه بسبب التمسك بالقرآن فحاصل الآية المعتصم بالقرآن يتحفظ عن كل ما يوجب البؤس ويتوصل الى كل نعمة وثواب ورحمة ومنها آية النحل (ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شىء) يقال التبيان مبالغة مصدر لعل

حال كونه مبينا بليغا لان التبيان من البيان (ريقة ٧ ل) البلغ قبل لم يبحى فى كلام العرب مصدرا من هذا النوع بالكسر الا التبيان والتفان (لكل شىء) يحتاج اليه من الامر والنهى والحلال والحرام والحدود والاحكام والقصاص والامثال

(وهدى) من الضلالة (ورحة) من العذاب لمن آمن به وعمل بما فيه ﴿٥٠﴾ (وبشرى) بالجنة (للمسلمين) اى المقادين

لهذا فسر البيضاوى بيانا بليغا لكل شىء من امور الدين على التفصيل او الاجال بالاحالة على السنة او القياس انتهى لعل الاولى او الاجماع ايضا وانه لا بد من تخصص معتبر فى قوله من امور الدين اذ التخصيص خلاف الاصل بل هنا خلاف الواقع اذ القرآن لا يقتصر ببيانه على الدين كما هو ظاهر قوله تعالى ولا تطب ولا يابس الا فى كتاب مبين . فان قيل كون البيان بليغا يوجب التفصيل فى الكل فقوله او الاجال لا يلائمه * قلنا لعل الابلية اعم من التفصيل والتكثير والا فيشكل كونه بيانا لكل شىء اذ بعض الشىء مبين بغير الكتاب كباقي الادلة الاربعة من السنة والاجماع والقياس هذا * اقول لو ادعى رجوع جمع الالة الى الكتاب على ان يكون البقى مفسرا وكاشفا كالتفسير عند الكل كما ذهب اليه البعض ويدل عليه ظواهر امثال هذه النصوص وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم تكثر من بعدى الاحاديث الحديث ﴿ وهدى ورحمة وبشرى ﴾ بالجنة ﴿ للمسلمين ﴾ فقط فان غير المسلم لا يهتدى بهدايته ولو فرض العمل باحكامه بلايمان لا ينتفع به ولو عند من قال انهم مكلفون بالفروع ثم لاشك ان كونه هاديا ورحمة انما يكون لمن عمل به واستمسك بمضمونه فمن يعتصم به فله رحمة وبشرى ومنها آية الاسراء ﴿ ان هذا القرآن يهدى للتي هي اقوم ﴾ اى يهدى الى الطريقة التى هى اصوب من نحو الايمان والطاعة على ما فسروا به لكن برد على ظاهره ان الايمان بالله مثلا لو اخذ من الشرع لزم الدور المشهور اذ الشرع متوقف على معرفة الله تعالى وهو متوقف على العقل والا يلزم الدور الا ان يقال المسائل الاعتقادية بعد ثبوتها بالعقل لا بد من تطبيقها بالشرع والا لا تكون معتدبا شرعا ومنها آية الاسراء ايضا ﴿ ونزل من القرآن ما هو شفاء ﴾ اى كل القرآن شفاء على ان يكون من للتبيين لان كله شفاء من داء الجهل ومرض الشك وعن ابن عباس من كل داء فليل يفتبرك به لدفع المضار والمكاره وأيد بحديث ذكره الواحدى من لم يستشف بالقرآن فلا شفاء الله تعالى وقيل شفاء للامراض الباطنة من الاعتقاد والاخلاق والاعمال والامراض الحسية لانه يدفع بقرآته كثير من الامراض كما ورد فى الاحاديث ومن هنا قيل لفظة من للتبعيض على معنى بعض القرآن شفاء للمرض كالفاتحة وآيات الشفاء ﴿ ورحمة ﴾ ويحتمل ان يكون من عطف العلول على العلة ﴿ للمؤمنين ﴾ اذ غير المؤمنون يكونون عذابا وعقوبة لعدم اعتصامهم بالقرآن وقيل عن الواحدى اى ثواب لا يقطع بتلاوته ﴿ ولا يزيد ﴾ القرآن ﴿ الظالمين ﴾ الغير المؤمنين ﴿ الاخسارا ﴾ يعنى يزيد لهم خسارانا لانه كلما تجدد نزول القرآن او تبليغه يتجدد انكارهم فيتجدد انكارهم يتجدد خساراتهم ومنها آية العنكبوت ﴿ اولم يكفهم ﴾ يعنى اطلبون آية على صدقك ولم يكفهم قيل عن الخازن هذا جواب لقولهم قبله لولا انزل عليه آيات من ربه ﴿ انا انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم ﴾ يعنى القرآن مجزة كافية فى صدقك على وجه بين لدوامه ابدًا بخلاف

بالاخلاص كذا فى تفسير العيون ومنها قوله تعالى فى سورة الاسراء (ان هذا القرآن) الكريم والذكر الحكيم (يهدى) اى يرشد الى الحالة (لتي هي اقوم) اى الى الملة او الطريقة التى هى اشدها واصولها وهى شهادة ان لا اله الا الله والايمان برسوله والعمل بطاعته ومنها قوله تعالى فى سورة الاسراء ايضا (ونزل من القرآن ما هو شفاء) للقلوب من الجهل والضلالة ومن للتبعيض او للتبيين اى كل شىء نزل من القرآن فهو شفاء (ورحة للمؤمنين) لازدياد ايمانهم وبصلاح دينهم بما فيه كالشفاء للمريض او شفاء حقيقة للاجسام لما فيه من البركة قال عليه السلام من لم يشف بالقرآن فلا شفاء الله تعالى (ولا يزيد) القرآن (الظالمين) اى المكذبين (الاخسارا) اى نقصانا لانهم يتكروا القرآن فيخسرون كما فى تفسير العيون ومنها قوله تعالى فى سورة العنكبوت (اولم) اى اطلبون آية على صدقك ولم (يكفهم) انا انزلنا عليك الكتاب (يتلى عليهم)

بصدقك ويثبت بحدك وهو اعظم الايات يعنى عن سائر الايات لانه ثابت على مرور الايام وغيره (سائر)

من الآيات المتقدمة (ان في ذلك) اى في القرآن الموجود في كل مكان وزمان الى آخر الدهر (لرحمة وذكرى) اى تذكرة (لقوم يؤمنون) وقبل نزلت ﴿٥١﴾ هذه الآية في ناس من المسلمين اتوا بمكتوب فيه بعض مايقول

سائر الآيات او بخلاف آيات سائر الانبياء ﴿ان في ذلك﴾ اى الكتاب الذى هو آية مستمرة ﴿لرحمة﴾ عظيمة ﴿وذكرى﴾ تذكرة ﴿لقوم يؤمنون﴾ لمن همه الايمان لا التعتن فالقرآن كاف لكل مصالح فالعمل بمضمونه والتمسك بموجبه في الوقائع والاحوال . موجب انعمة عظيمة من الجنة والرؤية ولاشك ان العمل به شأن المؤمن ومنها في ص ﴿كتاب﴾ اى هذا كتاب ﴿انزلناه اليك مبارك﴾ خير كثير ونفع جليل لمن آمن به لان مواضع القرآن بعضها مفسر للبعض وان المطلق في مثله يحمل على المقيد وقد عرفت القيد في الآيات والايكزم التعارض مع ان مضمونه حينئذ ليس بموافق للواقع ﴿ليدبروا آياته﴾ يتفكروا آياته العجيبة واسرارها الغريبة اللطيفة وقبل اتباع او امره ونواهيها ﴿وليتذكروا اولوالالباب﴾ ذوو العقول السليمة ويمكن ان يجعل التدبر بالنسبة الى ما يتوقف على الشرع بمعنى لولا خطاب الشارع لا يدرك والتذكر بالنسبة الى ما يمكن توصله بالعقل كذات البارى وصفاته وان يجعل الاول بالنسبة الى جنس المقيس عليه والثانى الى القياس ومنها في الزمر ﴿الله نزل احسن الحديث﴾ اى القرآن وجه الاحسنية اما لكون نظمه معجزا واما لكون معناه مشتملا على اخبار الغيوب والماضين والوعد والوعيد واحوال المبدأ والمعاد ﴿كتابتها متشابها﴾ بدل من احسن احوال منه اى يشبهه بعضه بعضا في الاعجاز والصحة والدلالة على المنافع العامة وفي تصديق بعضه بعضا آخر وعدم الاختلاف وقيل يشبه الكتب المتقدمة في الامر والنهى والترغيب والترهيب * فان قيل قد يرى اختلاف في بعض القرآن نحو فلا انساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون مع قوله تعالى واقبل بعضهم على بعض يتساءلون ونحو قوله تعالى فان خفتم ان لاتعدلوا فواحدة مع قوله تعالى ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فالاولى تفهم امكان العدالة والثانية تنفيه ونحو وتطمئن قلوبهم بذكر الله مع قوله تعالى اذا ذكر الله وجلت قلوبهم لان الوجع خلاف الطمأنينة ونحو ترى الناس سكارى وما هم بسكارى وغيرها ونحو اختلاف وجوه القراءة ومقادير السور والآيات واختلاف الاحكام والناسخ والمنسوخ ونحوها من وجوه القرآن التى يرى فيها تناقض واختلاف وقد قال تعالى ايضا ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا والظاهر ان ما ذكر اختلاف كثير * قلنا لا اختلاف فيما ذكر اسلا فان التساؤل في موطن وعدمه في موطن آخر من القيامة وان التعديل في توفية حقوق النساء وعدمه في الميل العقلى القلبى وهو ليس في قدرة الانسان وان الطمأنينة بانسراح الصدر بمعرفة تعالى والوجل عند خوف ذهاب الهدى والزبغ وان الناس سكارى من الاهوال مجازا وليسوا بسكارى من الشراب حقيقة وقال في الاتقان

اليهود فلما نظر النبي عليه السلام اليه القاه وقال كفى حقاقة قوم ان يرغبوا عما جائهم به نبيهم كما في تفسير غير نبيهم كما في تفسير الشيخ . (ومنها قوله تعالى في سورة ص ﴿كتاب انزلناه﴾ اى القرآن كتاب منزل منا اليك ﴿مبارك﴾ لمن سمعه وآمن به ولمن قرأ وعمل به ولمن عظمه واتقظ به كثير الخير واتم البركة لمن تفكر واحضر قلبه فيه انزلناه اليك يجبرائيل ﴿ليدبروا آياته﴾ اى لينظروا في معانيها ويفهموا من الله او امره ونواهيها ويحفظوا آدابه وشرايعه وادركوا ما المراد منه ﴿وليتذكروا﴾ اى يعظموا بالقرآن ﴿اولوالالباب﴾ اى ذوو العقول من الناس بعظائمه واللب جوهر العقول واولوا الاباب هم الذين يأخذون من كل فطر لبا به ويطلبون من ظاهر الحديث سره * ومنها قوله تعالى في سورة الزمر ﴿الله نزل احسن الحديث﴾ وقيل ملت الصحابة لمة فقالوا يا رسول الله

حدثنا فنزلت ذلك اى انزل اليكم القرآن وهو احسن من سائر الكتب لانها نسخت به (كتابتها) بدل (متشابها) من احسن احوال منه اى يشبهه بعضه بعضا في الحسن والنظم والصحة والحكم يعنى لا يختلف ولا ينقض بعضه

بعض قوله (مثنى) صفة متشابهها جمع مثنى أى يثنى فيه يعنى كرر الوعد والوعيد والامر والنهى والثواب والعقاب والتقصص * وفائدة التكرير ان النفوس انفرشئ اعنى الوعظ والنصيحة فسلم يتكرر عليها لم يعمل عمله ولم ترسخ فيها اولانه يثنى فى التلاوة فلا يمل وانما صح وصف الواحد بالجمع اى ذوفصول من سور وآيات واحكام ومواعظ وقصص وامثال كما ان الانسان ذو عظام ﴿ ٥٢ ﴾ وعروق واعصاب (تقشع منه)

وصف ثالث للكتاب والاقشعرار الرعدة فى الجلود والاعضاء من الخوف المعنى ترتعد وتقبض منه اى سماع القرآن وآيات وعييده (جاود الذين يخشون ربهم) خوفا واجلالا لله تعالى * قبل انما ذكرت الجلود وجدها لان ذكر الخشية هنا اغنى عن ذكر القلوب لكونها محل الخشية وانما قرنت القلوب بها فى قوله (ثم تلمن) اى تلمن وتسكن (جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله) ورحتى لزوال الخشية ومجئ الرجاء فى قلوبهم مكانها بعد الاقشعرار يعنى تقشع جلودهم عند الوعيد بآية العذاب وتلمن عند الوعد بآية الرحمة والمغفرة وانما اقتصر بذكر الله تعالى من ذكر الرحمة لما تحقق ان رحمة سابقة على غضبه فاذا ذكر الله تعالى لم يخطر بالبال من

عن الكرماني المنفى عن القرآن هو الاختلاف الداعى الى التناقض واما اختلاف التلاؤم الذى هو توافق الجانبين نحو اختلاف وجوه القراءة ونحوها فليس باختلاف منى من القرآن وبالجملة المنفى اختلاف بالذات كالفصاحة وعدمها والدعوة الى الدين والدنيا والشعر وعدمه نقل عن الغزالي ﴿مثنى﴾ جمع مثنى او مثنى صفة متشابهها باعتبار اشتماله على السور والآيات ونحوها قال البيضاوى المثنى من التثنية او الثناء فان ذلك مكرر قرأته والفاظه وقصصه ومواعظه او يثنى عليه بالبلاغة والاعجاز او يثنى فى التلاوة فلا يمل او يشمل المزدوجات كالامر والنهى والرحمة والعذاب وذكر الجنة والنار والوعيد والوعيد وذكر المؤمن والكافر ﴿تقشع منه﴾ وصف ثالث للكتاب اى تضطرب وترتعد ﴿جلود الذين يخشون ربهم﴾ خوفا من العذاب وتعظيما لكلام الله تعالى وعن الخازن المراد من الجلود القلوب وقال البيضاوى هو مثل فى شدة الخوف وقيل ان ذكر الخشية اغنى عن القلوب لانها شأنها وقرنها فى ﴿ثم تلمن﴾ تلمن وتسكن ﴿جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله﴾ لزوال الخشية ومجئ الرجاء قال البيضاوى بالرحمة وعموم المغفرة والاطلاق للشعار بان اصل امره الرحمة وان رحمة سبقت على غضبه والتعديبة بالى لتضمين معنى السكون والاطمئنان وذكر القلب لتقدم الخشية التى هى من عوارضه وعن الخازن اى لذكر الله تعالى * وقيل تقشع عند الوعيد والعذاب جلود الخائفين وتلمن عند الوعد والرحمة وقيل تقشع عند الخوف وتلمن عند الرجاء * وعن العباس رضى الله تعالى عنه اذا اقشع جلد العبد من خشية الله تحانت عنه ذنوبه كاتحات من الشجرة اليابسة ورقها وفى رواية حرمة الله على النار وقيل السائررون فى جلال الله اذا نظروا الى عالم الجلال طاشوا واذا لاح لهم اثر من عالم الجمال عاشوا او تقشع جلود السالكين عند القبض وتلمن عند البسط ﴿ذلك﴾ اى الكتاب ﴿هدى الله يهديه من يشاء﴾ شرح صدره لقبول الهداية ﴿ومن يضل الله﴾ بان يخذله بخلق الضلالة ﴿فاله من هاد﴾ يخرج من الضلالة فان قيل فيلزم كونه مجبوراً فى الضلالة قلت قد عرفت ان عادته تعالى فى افعال العباد مشروطة بصرف العبد قدرته التى يستوى تعاقبها بالجانبين * فان قيل فيثبت لا يحسن قوله تعالى فاله من هاد لانه يمكن ان يهدى الشخص نفسه بعد الضلال بان يصرف قدرته الى جانب الهداية * قلنا ان خالق الهداية بعد هذا الصرف ليس غيره تعالى لا يقال ان الله تعالى ايضا داخل

صفاته الا كونه رحيماً * قيل هذا الوصف نعت اولياء الله تعالى (ذلك) اى الكتاب الذى ذكر (فى) (يهدى الله) اى سبب توفيقه (يهديه) اى بالقرآن (من يشاء) الى دينه (ومن يضل الله) عن دينه (فاله من هاد) اى موفق يهديه بعد خذلان الله تعالى كما فى تفسير العيون * ومنها قوله تعالى فى سورة حم

السجدة (وانه) اى القرآن (لكتاب عزيز) محمى بحماية الله تعالى عن الاختلاف والتناقض والباطل (لاياته الباطل) اى لا يصل اليه شئ يبطله وبغيره (من بين يديه ولا من خلفه) اى من كل وجه وهو مثل فى ان الباطل لا يحد اليه سبيلا من جهة من الجهات ﴿٥٣﴾ حتى يتصل اليه لانه (تنزيل) اى منزل (من حكيم) اى من علم بامرته (جيد) اى محمود فى فعله

فى عموم النفي لان المراد غيره تعالى كما فى نحو خالق كل شئ فتامل ومنها فى فصلت ﴿وانه﴾ اى الذكر المراد منه القرآن ﴿لكتاب عزيز﴾ قولى ﴿لاياته الباطل من بين يديه ولا من خلفه﴾ هذا كالتفسير لما قبله قيل المراد من الباطل الشيطان وقيل من بين يديه بالنسبة الى النقصان ومن خلفه بالنسبة الى الزيادة وقيل لاياته تكذيب ما قبله من الكتب السابقة ولا يحمى بعده ناسخ وقيل لا يبطل فى اول الزمان و آخره ﴿تنزيل من حكيم﴾ اى مانع معانديه ان يبدلوه باحكام مبانيه ﴿جيد﴾ مستحق للحمد بالهام معانيه او بسبب ثنمه عليهم او بحمده كل خلق بما ظهر عليه من ثنمه ثم هذه اثنتى عشرة آية تدل كل واحدة منها على وجوب الاعتصام بكتاب الله تعالى * فان قيل ما الفائدة فى تكثير الآيات وقد كفى واحدة منها فى الدلالة على المطلوب وان اريد دلالة المجموع على ان يكون المجموع دليلا واحدا لزم عدم دلالة آية واحدة من القرآن على المطلوب قطعا وانه يلزم القطع من اجتماع الظنون وليس بذهب عندنا * فلنا يجوز ان يكون من قبيل تحصيل العلم من وجوه متعددة اذ لا يكون معرفة الشئ بوجوه متعددة كعرفته بوجه واحد وان المذهب تفاوت المراتب فى اليقينات كما فى الظنيات خلافا لبعض وقد ذهب بعض منا على حصول القطع عند اجتماع الظنون ويجوز كون دلالة بعض آيات ظنية خلفاء فى نفسها وان قطعية فى ثبوتها والا فيلزم ورود الاشكال على القرآن ابتداء لانه اذا كان المقصود من الكل المعنى الواحد وهو الاعتصام فما فائدة هذه التكرارات وان كانت المواضع مختلفة وقد عدت تلك التكرارات من التكرير الذى هو نوع من الاطناب لفوائد كالتقرير ومنه قيل الكلام اذا تكرر تقرر وكلتا كيد وكزيادة التنبيه على نفي التهمة لتكميل قبول الكلام وكالتعظيم على المطلوب وكعدد المتعلق بان يكون ما يتعلق به البعض غير ما يتعلق به الآخر وهذا الذى سموه بالترديد ككبريات سورة الرحمن والمرسلات والتفصيل فى الاتقان فافهم بقى ان فى الاستدلال بالكتاب على اعتصام الكتاب شأبة دور فعليك دفعه ثم لما كان ادلة اعتصام الكتاب نوعين كتابا وسنة وقدم الكتاب لاصالته وقطعيته ثبوتا وفرغ منه اراد الشروع فى الثانى فقال ﴿الاخبار﴾ اى النبوية الخبر مرادف للحديث عند المحدثين وقيل الحديث ماجاء من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والخبر ماجاء عن غيره وقيل كل حديث خبر من غير عكس كما فى التهمة وما فى اللفية الخبر هو الاثر مطلقا مرفوعا او موقوفا او مقطوعا فيناسب الاول والمصنف ذكر فى هذا المطلب سبعة احاديث الاول ﴿طك﴾ يعنى اخرجته الطبرانى فى معجمه الكبير باسناده ﴿عن ابى شريح﴾ رضى الله تعالى عنه الخراعى اسمه

فلاطن فيه احد الاحق وهلك كما فى تفسير العيون ومحصل هذه الآية والآيات السابقة كلها تدل على وجوب الاعتصام بالكتاب الكريم والتمسك بالقرآن العظيم * ثم لما فرغ من بيان الآيات الدالة على وجوب الاعتصام بالكتاب شرع فى بيان الاخبار النبوية الواردة فى ذلك فقال (الاخبار) اى هذه هى الاخبار الواردة عنه عليه السلام فى بيان وجوب الاعتصام والتمسك بالقرآن العظيم والكتاب الكريم والاخبار جمع خبر هو عند علماء الاثر على الاصح يشمل المرفوع اى المضاف الى النبي صلى الله عليه وسلم قولا او فعلا او صفة او تقريرا * والموقوف المضاف الى الصحابي والمقطوع كذلك للتابعى كما فى اللفية والمواهب منها ما اخرجته الطبرانى فى المعجم الكبير

الرموز له بقوله (طك عن ابى شريح) الجرجاني بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون التحتية آخره مهملة صحابي مشهور واعرضت تراجم الصحابة والرواة والمخرجين لئلا يطول الكتاب والخطاب وقد تقاصرت الهمم كما

في الفتحية (انه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم) وحيث ضمن خرج معنى طلع عداه بعلى اي طلع رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا اخبار من الراوى عن حال صدور الحديث عنه عليه السلام وهو مفيد في بيان معنى الحديث لانه كالترجمة له كما في ابن الملك (فقال ليس تشهدون ان لاله الا الله وانى رسول الله) الاستفهام في اليس للانكار كفي قوله تعالى اليس الله بكاف عبده اي بل تشهدون اوله لتقرير اي الاتشهدون وليس فعل من افعال الناقصة اسمه ضمير الشأن المستتر فيه وجلة تشهدون خبره ويجوز ان يكون ليس ههنا جار مجرى حرف النفي بلا اسم وخبر اي الاتشهدون الخ والشهادة هي الاخبار ﴿ ٥٤ ﴾ عن علم ويقين لاعن ظن وتخمين ولهذا

خص الشرع استعمالها بالامور اليقينية كالنوحيد واثبات الحقوق وان في ان لاله مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشأن المقدر وجوبا ولا هذ لنفي الجنس تنصب الاسم وترفع الخبر واله مبنى على الفتح منصوب محلا اسم لا او في محل الرفع على انه مبتدأ كما هو مذهب سيويه والخبر على كلا التقديرين محذوف تقديره موجود او في الوجود والجملة خبر ان المخففة وهى مع اسمها وخبرها مفعول تشهدون * وقوله الا الله بالرفع بدل من محل اسم لا ولا يجوز ان يكون خبر اله لانه معرفة ولا هذه لا تعمل في المعارف ولانه لا يخبر عن العام بالخاص ولان المستثنى منه مذكور في الكلام فلا يصح جعله

خويلد بن عمرو على منقل عن البخارى ومسلم وقيل اسمه كعب ﴿ انه قال خرج علينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴾ عن المشارق هذا حكاية حال النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم حين صدور الحديث عنه يفيد معنى الحديث لكونه كالترجمة له اقول لا يخفى عدم مدخليته في افادة المعنى بل الظاهر في الوجه الاشارة الى كمال تدبر الراوى ورويته في ارواه وفيه تأكيد الاسناد اليه عليه السلام بتكريره وفيه الى انه صلى الله عليه وسلم اعتنى بهذا الحديث حيث خرج عليهم لاجله لعل مثله حسن عند المحدثين جنس ما ذكر من الفوائد ﴿ فقال أليس تشهدون ان لاله الا الله وانى رسول الله ﴾ تحقيق هذه الكلمة الطيبة اعرابا وبيانا ومن حيث كونه توحيدا وفضلا محتاج الى زيادة بسط حررناه في رسالة مستقلة والشهادة الاخبار عن ظهر القلب يعنى بعلم ويقين وان مخففة من الثقيلة واسمها مقدر وجوبا والاستفهام اما انكار حاصله تأكيد للتقرير لان نفي النفي اثبات او تقرير وتثبيت ويؤيده لفظ بلى الموضوع لا بطلان النفي كقوله تعالى الست بربكم الجباب بلى اي بلى انت ربنا بخلاف نعم لانه لتصديق الخبر نفي او اثبات ولهذا قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما لوقالوا نعم لكفر و ﴿ قالوا بلى ﴾ اي تشهد ذلك جواب الاستفهام حذف اكتفاء بلفظ الجواب عنه وفائدة هذا الكلام منه صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم مع علمه بشهادتهم للاشارة الى مزيد اهتمام ما ذكره وزيادة تأكيد كيدته ولزومه فكانه يقول مقتضى الايمان بالله تعالى وصفاته عرفان كون القرآن من الله وعدم ضلاله متمسكية ومقتضى الايمان بالرسول هو تصديق ما خبره ومن جلته ما ذكره فحاصله ان الاول كالدليل لامكانه والثانى لوقوعه يظهر بالتدبر او يقول ان كنتم آمنتم بالله وبى فاعلموا ان هذا القرآن الخ او ان آمنتم برسالتى فلا بد ان اخبركم ما هو من دواعى الرسالة وهو ان هذا القرآن وبالجملة ان في تقديم هذا الكلام اشارة الى ان ما يخبر به شىء شريف وامره مهم يجب اعتناؤه لصدوره عن دواعى الالهوية والرسالة ﴿ قال ان

خبرنا عنه لان اخر اجبه يدل على المغايرة وجعله خبرا عنه على عداه * وقيل انه خبر لا ذكره في شرح (هذا)

الارشاد وعزاه الى صاحب الكشاف وبالنصب فعلى الاستثناء وهو جائز ايضا نص عليه الخذاق في كتبهم لكن الرفع هنا كالجواب فاحفظ * وقوله وانى رسول الله بفتح الهمزة عطف على جملة ان المخففة وهذه الجملة ايضا داخله تحت الشهادة لان العطف في حكم المعطوف عليه لان الايمان برسالة الرسول واجب كالايان بالله تعالى ﴿ قالوا بلى ﴾ جواب للاستفهام المذكور في صدر الكلام اي تشهد ذلك حذف اكتفاء بلفظ الجواب عنه وهى حرف من حروف الايجاب مختصة بايجاب النفي استفهاما كان او خبرا تقول في جواب المپقم زيد اولم يقم زيد بلى اي بلى قد قام

(قال ان هذا القرآن) الموجود في الازهان والمحفوظ في الصدور والرسوم في السطور والمقرو بالاسن (طرفه بيد الله) كناية عن نزوله منه واليد من احاديث الصفات وفيها قولان التنزيه عن ظاهر اللفظ المتبادر منه وتقويض المراد منه الى الله تعالى وهو طريق السلف وهو اسلم وتأويل ذلك بما يلائمه من مجاز او كناية لما يدل له وهو طريق الخلف وهو احكم كافي المواهب (وطرفه بايديكم) لكونه بينكم تعبدون به تلاوة وامثالا لاوامر (فتمسكوا به) اي الزموه ودوروا معه كيف دارو وعلل ذلك على طريق الاستيناف البياني بقوله (فانكم لن تضلوا ولن تهلكوا) بكسر اللام في الافصح دلا كما معنوا باو بالعذاب ﴿ ٥٥ ﴾ الاخرى (بعده ابدأ) اي بعد التمسك به بل هو يدفع عنكم العذاب ويجزل لكم الثواب ومن كان

الكتاب خصما عنه غلبت حجته وظهرت بحجته كافي الفتحية يعني شبه القرآن بحبل مدود من جنابه تعالى على العباد استعارة مكنتية وذكر الطرف له استعارة تخيلية قرينة للمكنتية حاصله ان هذا القرآن العظيم والذكر الحكيم سبب قوى بينكم وبين الله تعالى له طرفان احدهما يد قدرة الله والاخر بايديكم فتمسكوا به بالاعتقاد به والاتباع له والعمل على مقتضاه فانكم ان تمسكتم به وعلمتم على مقتضاه ان تضلوا ولن تهلكوا بعده ابدأ بالادب بل تصلحوا وتفعلوا واوثبات البدله تعالى من التشبهات التي لا يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم كالعين والرجل والاستواء على العرش والايان والنزول والجلوس على الكرسي وغيرها مما ورد في الكتاب

هذا القرآن ﴿ كونه المسند اليه اسم اشارة لتعظيمه والمناسب هو الكلام اللفظي الذي يبحث عنه الاصولي لا الكلام الفسي الذي يذكر في علم الكلام اذ مدار استخراج الاحكام هو الاول احد ﴿ طرفه بيد الله ﴾ اليد من التشبهات التي كان الاسلم فيها تقويض علمها اليه تعالى كما هو دأب السلف وكان الاحكام فيها التأويلات الصحيحة دفعا لمطاعن الجاهلين كما هو اختيار المتأخرين قال الدواني في النوائد اما الصفات التي تفرد بابنائها الاشعري فاحدى عشرة البقاء والقدم والاستواء والوجه واليد والعين والجنب والرجل واليدين والاصبع والتكوين ولكن كلام ابي حنيفة رحمه الله ايضا يوافقته لانه قال يده صفته بلا كيف فتأويله بنحو القدرة والنعمة ابطال الصفة كذا فيما نقل عن فخر الاسلام ودفع في بحر الكلام وتأويل اليد على مسلك المتأخرين على ما في البحر اما بالملك كما في تبارك الذي بيده الملك او بالمنة يد الله فوق ايديهم وايضا في بعض الكتب وقع تأويل اليد بالقدرة لكن الامام اعظم والبحر صرحا برده فافهم ﴿ وطرفه بايديكم فتمسكوا به ﴾ بالعمل بمضمونه والمداومة على احكامه والاعتاب والتكف في استحصال مواجبه ثم اشار الى علته او فائدته لزيادة اهتمامه وكال قوة احكام احكامه فقال ﴿ فانكم لن تضلوا ولن تهلكوا ﴾ يعني ان فعلتم ذلك لم تكونوا في خطأ وحيرة في الدنيا ولن تكونوا في عقوبة وحسرة في الآخرة بل تكونون في توفيق وهداية وثواب ونعمة ووجه التأكيدين للحمل على المسارعة في امر التمسك ﴿ بعده ﴾ اي بعده التمسك بالقرآن فانه كاف في الوصول الى كل المآرب والخلاص عن كل المهالك ﴿ ابدأ ﴾ في ازمة غير متناهية او في الدنيا والآخرة لان القرآن جامع مجامع احكام المبدأ والمعاد قيل وفي ذكر اليد من الجانبين مشاكلة نظيره قوله تعالى فن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه ولم ينزل فجازوه لكن انما يتم اذا جازت المشاكلة من الاول بالنسبة الى الثاني والظاهر في مواقع امثلتهم من الثاني الى الاول نعم عد في الاتقان قوله تعالى فاليوم نساكم كائنتم من امثلة المشاكلة وان ظاهر مفهوم المشاكلة من ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته هو الاطلاق ثم

والسنة وهي عند المتقدمين صفة ثابتة له تعالى معلومة باصلها مجهولة بوصفها يجب الايمان بها ولا يبحث عن كفيتهما ولا يؤل شي منها * وعند المتأخرين يؤل كل واحد منها بما يناسبه من المعاني كتأويل اليد بالقدرة والعين بالعلم والرجل بالتمكن والاستواء بالاستيلاء والنزول بنزول الامر والملك والجلوس بثبوت الامر الى غير ذلك كافي التوفيق وفيه اشارة الى ان الاحتصام والتمسك بالكتاب الكريم والقرآن العظيم انما يكون مفيدا اذا كان بعد حصول الايمان وفيه دلالة ايضا الى ان كبير القوم اذا خرج عليهم ينبغي له ان يقيد بانصاحهم ومصالحهم بما فيه صلاح حالهم واهم وانما اطبت الكلام لكونه من مذاق الاندام واخرج ابن الجبان المرور له بقوله

الاحسن ان هنا استعارة تمثيلية تشبیه هیئة منتزعة من متعدد بالاخرى كذلك ولا يضر كون بعض المفردات بل كلها مجازا يظهر بالتأمل ويمكن ان يشبه القرآن بالحبل الممدود منه تعالى الى العباد استعارة مكنية وذكر الطرف له استعارة تخيلية قرينة للمكنية حاصله ان مقصود الكل هو الوصلة الى الله تعالى والخلق في طريقه كالهميان فان اخذوا وتمسكوا بالحبل يصلوا اليه وان تركوا ضلوا عن طريقه او سقطوا في مهاوى المهالك * فان قيل ظاهر هذا الحديث يدل على اختصاص الدليل الشرعي بالكتاب * قلنا قالوا السنة والاجماع في الحقيقة راجعان الى الكتاب كما سبق الاشارة اليه فاعلمه ثم انه يمكن ان يستشار من هذا الحديث التمسك والربط بحسب تلاوته * الحديث الثاني ﴿حب﴾ روى ابن حبان باسناده ﴿عن جابر رضى الله عنه﴾ هو ابن مسعود وهو ابن اخت سعد بن ابي وقاص رضى الله عنه مات في الكوفة ﴿عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انه قال القرآن شافع﴾ لصاحب الكبيرة والصغيرة ورافع الدرجات والتخصيص بمنزلة بالانوبة تقصير ﴿شافع﴾ مقبول الشفاعة * فان قيل ان اريد من القرآن الكلام النفسى فهو قائم بذاته تعالى وليس امره ما يراله وكونه شافعا اليه تعالى يقتضى كونه مغاير له تعالى وان اريد الكلام اللفظى فهو كالعرض في عدم البقاء ولو سلم فلا يمكن انقلابه جوهر الامتناع انقلاب الحقائق * قلنا اجيب عنه انه تعالى يجعل القرآن على صورة يراه الناس كالأعمال عند الميزان ثم قيل فليعتقد بايمانه لانه لا مجال للعقل فيه * افول اول كلامه صريح في بيان كيفيته وآخره في امتناعه وظاهره يشعر في كونه من التشابهات والمتشابه عند الامام الاعظم لا يثبت بالآحاد الا ان يمنع كونه من الآحاد على الاطلاق اذ هو وان كان واحدا لفظا لكن لا يبعد تواتره معنى ولو سلم فلا شبهة في كونه مشهورا لمعنى بالنسبة الى مطلق الاعمال لعل الحق انه تظير وتمثيل لقبول العمل وانه تعالى قادر ان يخلق من العرض جوهره بقلبه اليه التجانسهما في اصل الامكان الذى بمنزلة جنسهما فامتناع الانقلاب ان اريد الانقلاب الذاتى فليس بمسلم وان بالغير فليس بمضروا انه يجوز ان يخلق الله تعالى من ثوابه شخصا آخر ويشفع ويكون الاسناد مجازيا لكون قبول القرآن سببا لخلقته وعليه يحمل نظيره مثل شفاعة سورة الملك والم السجدة والبقرة ورمضان والصلوات الخمس وسائر عموم القرآن وخصوصه ونحوها ﴿وماحل﴾ على وزن فاعل اى ساع ببلغ كما نقل عن الزنخشرى ويقربه ما قبل اى خصم مجادل وعن القاموس محل به مثلثة الحاء قاده بسعاية الى السلطان ﴿مصدق﴾ بالبناء على الجهول يعنى يصدق تعالى القرآن في محاصمته في شفاعته لقارنه وعامله وايضا مصدق في شكايته لمن يضيع حقه بعدم العمل او القراءة او الترتيل فيقبل شفاعته بالعفو او الرفعة وكذا شكايته * فى المناوى عن الزاهدى من شهد عليه القرآن بالتقصير فهو فى النار ﴿من جعله امامه﴾ بان يقتدى به بان يعمل باحكامه ويتعظ بمواعظه ويعتبر بقصصه واخباره

(حب) عن جابر رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال القرآن شافع مشفع وماحل مصدق المشفع على صيغة اسم المفعول بمعنى مقبول الشفاعة عند الله تعالى وقوله ماحل مصدق بكسر الحاء المهملة الساعى بالثى وقيل الخصم الجادل المصدق من قولهم محل بفلان اذا سعى منه الى السلطان كفى الترغيب والترهيب يعنى ان من اتبعه وعمل بما فيه يكون شافعا له مقبول الشفاعة ومن ترك العمل به فانه يكون مصدقا عليه فيما يرفع من مساويه كفى شرح المواهب (من جعله امامه

قاده الى الجنة) كناية عن التمسك به والعمل بمقتضاه والامام ههنا يجوز فيه انفتح والكسر لكن مقابلته بالخلف يؤيد
لاول (ومن جعله خلف ظهره ساقه ﴿٥٧﴾ الى النار) كناية عن عدم التمسك به والاتفات اليه والعمل

بمقتضاه كانه جعله كالشيء
الملقى خلف الظهر فلا
يلتفت اليه ولا يعتنى به كما
في شرح المواهب لاشك
ان فيه حثا على الاعتصام
بالقرآن والعمل بمقتضاه
وذم تاركه بسرا الله لنسا
ولكم العمل بالقرآن العظيم
والذكر الحكيم واخرج
ابوداود والحاكم المرموز له
بقوله (دحك) عن سهل
بن معاذ عن ابيه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم
قال من قرأ القرآن وعمل
به البس والراه تاجا يوم
القيامة) اضيف اليها لان
فيه يقوم الناس من
قبورهم ويقومون لرب
العالمين (ضوء احسن
من ضوء الشمس في بيوت
الدينا) قوله البس على
بناء الجهول وترك الفاعل
لشهرته مثل خلق الانسان
اي البس الله تعالى والديه
تاجا من تيجان الجنة يركه
اقراء الولد القرآن فالمراد
بالتاج هو التاج الحقيقي
كما هو الظاهر ويمكن ان
يكون المراد به تاج الكرامة
ويجوز ان يكون من باب
الترغيب على التعليم

﴿قاده﴾ من القود اي اوصله ﴿الى الجنة﴾ ومن جعله خلف ظهره ساقه الى النار
بان ترك العمل به وفي رواية انس خلفه لانه القانون الذي يستند اليه والاجاع والقياس
فمن لم يجعله امامه فقد بنى على غير اساس لا يخفى من الحسن ما في استعمال القود في
الاول والسوق في الثاني لان في القود رقما وتلطيفا وفي السوق زجرا وتشديدا
ثم القود يناسب الشفاعة فمن قبل في حقه شفاعته يقوده الى الجنة والسوق الى الخصومة
فمن قبل في حقه شكايته يسوقه الى النار فجمعنا من جعله استئناف او تعليل ويمكن
ان تكونا بيانهما فشفاعته كناية عن قوده وشكايته كناية عن سوقه ويحتمل ان يخلتفا
باختلاف الاشخاص والاحوال واحداهما بالنسبة الى التالي والاخرى الى العامل
وعدهما ﴿دحك﴾ روى ابوداود والحاكم باسنادهما ﴿عن سهل بن معاذ عن
ابيه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من قرأ القرآن وعمل به﴾ من الاحكام
والاتعاظ والاعتبار فالاجر لمن جمع بين القراءة والعمل فمن عمل بالقرآن لكن لامن
حيث اخذه من تلاوته فلا يؤجر بهذا الاجر وان اوجر بمطلق الاجر كن قرأ بلا
عمل مطلقا * فان قيل فعلى هذا يلزم اختصاص هذا الاجر بالعالم بمعناه بل بالمتجهد
اذ لا يعرف معاني جميعه الاجتهد فلا يؤجر لغير العالم او العالم الغير المجتهد * قلت
لعل المقصود مطلق الجمع والادلالة لكون القراءة مجرد العمل والعمل يشترط اخذه من
القراءة ولو سلم ذلك لا يبعد اختصاص هذا الحكم بالعلماء ولا ينافي ما جوربة الغير
بمطلقه كما يؤيد حديث ركعتان من عالم افضل من سبعين ركعة من غير عالم
وفي رواية ركعتان من عالم بالله خير من الف ركعة من متجاهل بالله مع الاتفاق
في فضل صلاة غير العالم واعلم ان القراءة اما مجرد التلاوة واما للاطلاع
بمضمونه والعمل باحكامه والاشبهة في منزلة الثاني على الاول ﴿البس﴾
بضم الهمزة من الالباس بمعنى الاكساء ﴿والداه تاجا﴾ ظاهره الاطلاق سواء كان
لهما دخل في تعليمه القرآن وتربيته بالاداب الشرعية اولا وفيه تنبيه على انتفاع
الوالد بعبادة المولود سواء دعاه او وهب ثواب عمله اولا وان كان في الدعاء والهيئة
منزبة ﴿يوم القيامة﴾ في الجنة او قبلها الظاهر عدم عمومه للجدو الجدة الا ان يعيناه
﴿ضوء﴾ اي التاج ﴿احسن من ضوء الشمس في بيوت الدنيا﴾ الظاهر انه قيد
لضياء الشمس لعله يراد به مجرد كمال الحسن والبهجة بحيث يظهر ما في البيت ويرى
من لطافته كالشمس فيه يعلم وجه التقييد بيت الدنيا فاذا كان هذا الفضل لوالديه
تكرمة للولد ولكونهما سببها ﴿فما ظنكم بالذي عمل بهذا﴾ يعني لا يقدر ظنكم
على ادراك احسانه تعالى على نفس هذا العامل بالقرآن لغاية عظمتة ونهاية جلالته
والسوق يقتضى ان يقال بالذي قرء وعمل اكتفى به امالان معظم المقصود هو العمل

العمل به (فما ظنكم بالذي عمل بهذا) (بريقة ٨ ل) الفاء لا فرغ وما استفهامية انكارية اي اذا كان هذا الفضل
والديه لكونهما سببا في ابتغاده فاقضى ظنكم باولاد الذي قرأ لقرآن وباشرا العمل به واذاب

نفسه فيه فهو اجدر بذلك واحرى والمباشرا قوى من السبب وفيه حث وترغيب على اقراء ولده القرآن وتعليه
وهنا حكايات واسرار ذكرتها في كتابي جامع الازهار * واخرج الحاكم الرموز له بقوله (حك) عن عبد الله بن
مسعود رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ان هذا القرآن مأدبة الله فاقبلوا مأدبته ما استطعتم
ان في قوله ان هذا القرآن لتحقيق مضمون الجملة ان كان ﴿٥٨﴾ الخطاب مع المنكرين لفضل القرآن فالمتام

انكارى وان كان مع
الموحدين المتردين لخلو
اذهانهم عن هذا المضمون
فيه فالقيام طلبى والتأكيد
في الاول واجب بحسب
الانكار قوة وضعفا
* وفي الثاني حسن فاحفظ
فانها من قواعد المعاني
* المأدبة بفتح الدال وضمها
طعام الضيافة كما في
حاشية خواجه زاده
اى ان هذا القرآن كالمأدبة
الموضوعة بين ايديكم
في عوم النفع وظهور
الفائدة من التشبيه البليغ
لحذف ادائه لامن الاستعارة
كما ظن والفاء في قوله فاقبلوا
تفريعية او فضيحة اى اذا
كان كذلك فاقبلوا مأدبته
تعالى بالاعتقاد فيه والتمسك
به والعمل بمقتضاه ولفظة
ما في قوله ما استطعتم ظرف
لقوله فاقبلوا لان ما
مصدرية ظرفية اى
فاقبلوا بقدر استطاعتكم
وقدرتكم على العمل لانه
لا يكلف الله نفسا الا
وسعها وقال فاتقوا الله ما
استطعتم وما جعل عليكم

او العمل من حيث اصله ونفسه لا يكون بلا قراءة سيما عادة والظاهر ان لفظ هذا
اشارة الى القرآن الذى قرئ على ما يقال الاصل في اسم الاشارة اخذ وصف المشار
اليه بخلاف الضمائر ثم ان كان المراد بالقرآن اسما للمجموع يعنى كلاذا اجزاء فهذه
الكرامة تقتضى قراءة الكل مع عمله حتى ان بقى فرد واحد بلا قراءة او بلا عمل
لا يستحق لها وان استحق مطلقها وان للكلى فيمكن بالبعث اذ وجود الجنس لا يتوقف
على جميع افراده بل يوجد بعض افراده لكن حديث معاذ ابن انس على ما روى
من تخريج احمد وابى داود والحاكم من قرأ القرآن فأكفه وعمل به البس والداه
تاجا الحديث يقتضى الاكمال اى الاول ولو اريد من الاكمال التجويد والترتيل فلا
يتعين الاول لا يخفى ان الاستشهاد المقصود من الحديث من الاعتصام بالكتاب ظاهر
بآخر الحديث واما اوله فيدل عليه ايضا اشارة وعلى الترغيب على تعليم ولده
عبارة ﴿طك﴾ روى الطبرانى باسناده ﴿عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه﴾
سادس في الاسلام وله مشابهة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم في هديه وودله وسمته
كان خفيف اللحم قصيرا شديد الادمة مات بالمدينة سنة اثنين وثلاثين ودفن بالبيع
في سن بضع وستين سنة روى عنه عليه الصلاة والسلام قال رضيت لامتي ما رضى
لها ابن ام عبد الله يعنى ابن مسعود هاجر الى الحبش المهاجرين وشهد بدرا والمشاهد
كلها و كان صاحب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ﴿انه قال ان هذا القرآن
مأدبة الله﴾ اى ضيافته في القاء وس المأدبة طعام يصنع لدعوة او عرس فمن باب
التشبيه البليغ اى كضيافته من قبيل تشبيه المعقول بالحمسوس والوجه الخير والمنافع
وقيل مطلق المأدبة الشامل للارواح والاجسام * اقول الالوجه المنفعة العظيمة
والاحسان الباعث الى الالفة والانس بلا تعب وزجة ﴿فاقبلوا مأدبته﴾ بضم
او بفتح في الدال ﴿ما استطعتم﴾ مقدار وسعكم وقدرتكم بايان ما فيها والتناول
من حقايقها ودقائقها ولا تردوا ضيافته تعالى فيغضب عليكم ﴿ان هذا القرآن
حبل الله المتين﴾ طرفه بيده وطرفه الآخر باليدنا كما عرفت آنفا وهو ايضا من
التشبيه البليغ والوجه الخلاص عن الهلاك والوصول الى المقصود وهو الوصلة
الى الله وثوابه لكن في ظاهر الصيغة اشارة الى احتياج صرف جيع الوسع والطاقة
والتحقيق ان الاستطاعة قد تكون بالقدرة الميسرة وقد تكون بالممكنة المعلومة في
الاصولية والفقهية فحينئذ لا بعد ان يكون المراد آسان الغاية من النوعين حسبما

في الدين من حرج (ان هذا القرآن حبل الله) اى كالحبل القوي الممدود الذى هو يتوصل به (شرع)
الى الشئ هذا من التشبيه البليغ لحذف ادائه لامن الاستعارة ايضا لان شرطها طى احد ركنى التشبيه شبه بالحبل بجامع
الوصلة في الحبل حسية وفي القرآن معنوية واعيد المؤكد للاهتمام بمضمون مدخوله وفصلت ايماء لاستقلاله عما قبله

(والنور المبين) اى هو كالنور الظاهر في الهداية والدلالة الى سبل الهدى فحذف المفعول التعميم اولان القصد الفعل دون تعلقه بمتعلق نحو زيد يعطى ويمنع كفى المواهب (والشفاء النافع) اى هو كالادوية الشافية النافعة لامراض القلوب الزايغة ذكر اللازم وارادة المزوم والصفة كاشفة (عصمة) بكسر العين رفع على انه خبر مبتدأ محذوف اى هو عاصم وحافظ من السقوط فى مهاوى الغواية والضلالة لكونه كالجبل المتين (لمن تمسك به) والعمل على مقتضاه ما استطاع (ونجاة لمن اتبعه) اى هو منج من الهلاك للاتباع لكونه كالنور المبين الهادى الى عين اليقين* رى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا وقف المؤمن على نار جهنم تقول جز يا مؤمن فقد اطفأ نورك لهي* قال الامام حجة الادب لسان العرب محمد بن سعيد البوصيرى فى قصيدته * ان تلاها خيفة من حر نار لظى * اطفأت حر لظى من وردها الشبه * هذا بيان كونه ذريعة الى دفع العذاب والشيم البارد والورد بالكسر على الجزء وعلى المورد و اضافته الى الايات تدل على ارادة المعنى الاول فعنى الشيم هو الدافع للحرارة كالماء البارد وان حمل على المعنى الثانى كما يدل عليه وصفه بالشيم فالاضافة مبنية على تشبيه الايات ﴿٥٩﴾ فى عموم النفع بالماء كاضافة الاظفار الى المنيه كانها الحوض تبيض

الوجوه به من العصاة وقد جاؤه كالحجم الضمير فى انها راجع الى الآيات والمراد من الحوض حوض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لقلبه فيه شرعا * والحجم جمع حجة وهى الفحم الاسود وفى البيت تلمح الى قصة عصاة المؤمنين حين اخرجوا من النار بشقاعة النبي صلى الله عليه وسلم* روى انهم اذا خرجوا وهم محترقة كالفحم الاسود يردون حوضه عليه السلام فيشربون من مائه ويغتسلون منه فينبت لحومهم وتبيض

شرح ﴿والنور المبين﴾ الظاهر والكاشف عن اسرار عالم الملك والمكوت وقيل اى هو كالنور فى الدلالة الى سبل الهدى ولا يبعد كونه نورا فى القبر والقيامة او النور شئ به يتوصل الى اكثر المنافع الحسية فكذا القرآن به يتوصل الى المنافع القدسية ﴿والشفاء النافع﴾ فانه ينفع لامراض النفس الامارة ويزيل ما استوجبه الحيل الشيطانية ويمكن حله على ظاهره فانه قد سبق ان القرآن يشفى من الامراض البدنية بالرقية القولية بل الرقية ﴿عصمة﴾ بكسر العين اى هو عاصم وحافظ عن السقوط فى مهاوى الغواية والطغيان والوقوع فى الضلالة ﴿لمن تمسك به﴾ باحكامه ﴿ونجاة لمن اتبعه﴾ هذا كعطف تفسير للتمسك ولا يبعد العصمة بالنسبة الى الاعتقادات والنجاة الى العمليات او العصمة فى الدنيا والنجاة فى الآخرة لا يخفى ما فى حسن استعمال التمسك بالعصمة والتبعية بالنجاة اذ التمسك اقوى من التبعية كالعصمة بالنسبة الى النجاة ﴿لا يزيع﴾ لا يميل القرآن عن الحق ﴿فيستعيب﴾ منصوب بطريق ما تأتينا قعدنا والاستعجاب طلب العتاب وعرضته يعنى لا يميل الى الباطل حتى يكون عرضة للعتاب اى لا يعتب صاحبه او الاستعجاب طلب الرضى لا يميل عن الحق حتى يحتاج الى طلب الرضى من احد ﴿ولا يعوج﴾ يعنى مستقيم ليس فيه انحراف قال البيضاوى فى قوله تعالى قرآنا عربيا غير ذى عوج لا اختلاف فيه بوجه وعن الخازن اى منزها عن التناقض وعن ابن عباس رضى الله عنهما غير مختلف وقد سبق نوع من الكلام عليه ﴿فيقوم﴾

وجوهم فايات القرآن مثل ذلك الحوض اذا اشتغل المذنبون بتلاوتها والعمل بما فيها يضمحل سيئاتهم ويزول سواد المعصية عن قلوبهم ويستقر حسناتهم ويثبت بياض الطاعة فى وجوهم كفى شرح محمد العيشى رحه الله تعالى ﴿لا يزيع فيستعيب﴾ بالبناء للمفعول اى القرآن لا يميل عن الحق الى الباطل حتى يرد الى الحالة المرضية من زاع يزيع زيعا اذا مال الى الباطل ويستعيب منصوب بان المقدر فى جواب النفي السابق عليه معطوف بالفاء على ما قبله كقولنا لما تأتينا قعدنا والاستعجاب طلب عتاب الشئ * فكان المعنى ان القرآن لا يميل الى الباطل حتى يكون عرضة للعتاب العاتين وطعن الطاعنين (ولا يعوج) بتشديد الجيم مبنيا للمفاعل من الاعوجاج اى لا يخرج عن الاستقامة (فيقوم) بضم التحتية وقبح القاف وتشديد الواو المفتوحة بعدها اى فذهب عوجه قال الله تعالى الحمد لله الذى انزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجا الآية كما فى المواهب والزيع الى الباطل والاعوجاج من صفات الاعيان والذوات فكانه شبه القرآن بماله

صلاحية الميل والاعوجاج استعارة بالكناية ونفي تلك الصلاحية استعارة تخيلية قرينة للمكنية فتأمل وترك العاطف في هذه القرينة لكونه اسلوباً آخر من المدح فقدر (ولا ينقض مجابهة) اي دقايقه وحقايقه واسراره ونكته كما قال الامام المصطفى الادب لسان الرب شرف الدين محمد بن سعيد البوصيري في قصيدته * ولا تعد ولا تحصي مجابها * ولا تسام على الاكثار بالسأم * وتلك المجائب هي العبر والحكم والاداب والشيم والمواعظ والبراهين والزواجر والمعارف والترغيب والترهيب والوعود والوعيد والاحكام ﴿٦٠﴾ والامثال الى غير ذلك كما في شرح استادى

رحم الله الهادي فل الله تعالى . قل لو كان البحر مددا لكلمات ربي لنفد البحر قبل ان تنفذ كلمات ربي ولو جئنا مثله ما نزل * وقال لئن اجتمعت الانهار والجن على ان يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا * وروى عن عبد الله ابن مسعود رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال القرآن انزل على سبعة لغات لكل حرف منه ظهر وبطن ولكل حرف حد ومطلع * وحكى الامام جعفر بن محمد انه قال كتاب الله على اربعة اشياء العبارة والاشارة والطائفت والحقايق فالعبارة للعوام والاشارة للخواص والطائفت للاولياء والحقايق للانبياء * وقال على رضى الله تعالى عنه ما من آية في

على بناء المجهول اي فيحتاج الى التقويم بازالة عوجه ﴿ ولا تنقض ﴾ اي لا تنفي ولا تنتهي ﴿ مجابها ﴾ يعني غرابه ومجابهة لجميع العلماء في جميع الازمان قال تعالى لنفد البحر قبل ان تنفذ كلمات ربي ولو جئنا مثله مددا وقال تعالى ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام والبحر يمد من بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله * وفي الاتقان عن علي رضى الله تعالى عنه لو شئت ان اوقر سبعين بعيرا من ام القرآن لفعلت * وقال بعض العلماء لكل آية ستون الف فهم وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ان هذا القرآن ذو شجون وفنون وظهور وبطن ولا تنقض مجابهة ولا تبلغ غايته فمن اوغل فيه برفق نجح ومن اوغل فيه بعنف هوى انتهى لمخلصا لكن يرد بما فيه ايضا من قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لكل آية ظهر وبطن ولكل حرف حد ولكل حد مطلع وبرواية اخرى ان هذا القرآن ليس منه حرف الا وله حد ولكل حد مطلع وفسر الحد بالمتمهي اذ يقتضى هذا النهاية وذلك عدمها الا ان يراد باحدهما علمه تعالى وبالاخر علم مخلوقه ببقائه اذا لم يكن له غاية بالنسبة الى عبادته فهم لا يصلون اليه فيكون نزول القرآن بالنسبة اليه عشا لانه لا فائدة له بالنسبة الى مالم يصل اليه احد فليتأمل حتى يظهر الوجه ﴿ ولا يخلق ﴾ اي لا يبلى من خلق الثوب اي يبلى من باب علم يعلم ﴿ من كثرة الترداد ﴾ من تكرار تلاوته واستماعه قيل اي لا يبلى قاربه ولا يسأم وقيل لا يذهب رونقه وبمجته كما في كلام الخلق بل كلما ازداد التكرار ازداد الحسن وقيل لا يتغير حرفه بكثرة التكرار تلاوة وتدريباً من العلماء والجهلاء والاعراب والاعجم بل يرد الخطأ الى الصواب كما في حديث الجامع الصغير اذا قرأ القارئ فخطأ او لحن او كان اعجميا كتبه الملك كما انزل . قال المناوي اثناء المخطى واللاحن في القراءة اذا لم يعتمد او لم يقصر في التعليم والافيوزر لكن لا يخفى ما فيه من الخفاء اذا مر التكرار لا يفيد مناسبة ﴿ اتلوه ﴾ من التلاوة بمعنى القراءة والامر ان في الصلاة للوجوب مطلقا بمعنى الفرض او مقابله وقد تكون القراءة فيه ندبا لكن في البداية لانه في النهاية يكون واجبا وفي غيرها يكون للندب والافضل فيه من المصحف لانه ظهر القلب لان في امساك المصحف عمل اليد وكذا في حمله وفي نظره عمل البصر ويعين على تأمل معانيه ولهذا كان اكثر الصحابة يقرؤون من المصحف * وعن علي رضى الله عنه ثلاث يزدن في

القرآن الاولها اربعة معان ظاهر وباطن وحدو مطلع فالظاهر الدلالة والباطن الفهم والحد هو العبارة (الحفظ) والاشارة واحكام الحلال والحرام والمطلع مراد الله من العبد بها كما في التوفيق نقلا عن بعض التفاسير ﴿ ولا يخلق من كثرة الترداد ﴾ قال التوريشتي في شرح المصابيح خلق الشيء بالضم خلوقه اي يبلى اي لا يبلى القرآن عن كثرة التكرير والترداد على السنة التالين واستعمال المتعلمين واستماع السامعين كرة بعد اخرى ولا يسأم منه القلوب كالذي يكون من كلام الناس كما يقال طبع الافاضل معادة المعاد واما التنزيل فتكراره يزداد فيه مجده (اتلوه)

الحفظ ويذهب البلغم السوا والصوم وقراءة القرآن ويقال النظر الى العلماء والمصحف عبادة كالنظر الى الكعبة ولكثرة القراءة من المصحف قوة بحجية مجربة لحفظ قوة البصر وتقويته وقد قيل الختمة من المصحف بسبع ﴿فان الله تعالى﴾ فان قيل ان لفظ تعالى اذا لم يقع في الحديث فيلزم تغيير لفظ الحديث بزيادة ما ليس في الحديث وانه لولزم آياته لاتي به النبي صلى الله عليه وسلم * قلنا قال الفقهاء بوجوب تعظيم الله تعالى عند ذكر اسمه والمفسرون في نحو قوله تعالى سبح اسم ربك الاعلى نحوه ايضا فعلمنا تعظيمه مطلقا واما عدم وقوعه في قول النبي فلا يقوم حجة علينا بعدم وقوعه في كلامه تعالى لجواز ان يكون من جملة خواصه * وقد قال بعض الفقهاء التعظيم لازم ولو وقع ذكر اسمه تعالى في قراءة القرآن ولو في صلاة النفل لا الفرض وكذا استماعه فاعرفه ﴿يا أجركم﴾ من الاجر وهو جزاء العمل وفي صيغة المضارع الدلالة على كثرة الاجرة لا التجدد وهو لا ينفك عن الكثرة كما يصرح ذيل الحديث ﴿على تلاوة كل حرف﴾ من حروف التهجي او بمعنى الكلمة كما في قول الفقهاء واما تعليمه اى الجنب القرآن حرفا حرفا اى كلمة كلمة كما في الحلبي ﴿عشر﴾ بسكون الشين ﴿حسنة﴾ بشكل ان كل حسنة بعشر امثالها لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فافادة التخصيص بالقرآن * والجواب الحديث مفسر لبعض متناول النص ودافع لاحتمال ان تكون الحسنة الواحدة نحو تمام السورة او الآية او الكلمة على وجه ولا يبعد ان يحمل هذا وراء ذلك فافهم وايضا يشك ان ظاهر هذا الاطلاق يدل ان يؤجر بمجرد مفردات تهجي القرآن بدون آيات كلمة والظاهر انه لا يطلق عليه القرآن فضلا عن الاجر اذ مسألة آيات نحو الجنب يقتضى ذلك الا ان يقال يجوز ان يؤجر بالجزء بشرط آيات الكل فان اتى بقدر ما يطلق عليه اسم القرآن فيؤجر بجميع الاجزاء والافلا وايضا ان اتى القرآن بلا قصد القرآنية كالاقتباس فالظاهر عدم الاجر لعدم لزوم التعويد وجواز تغيير المعنى مطلقا وجواز تغيير اللفظ بشئ يسير وظاهر اطلاق الحديث الشمول الا ان يفسره مثله بنحو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم انما الاعمال بالنيات لكن فيه كلام لا يتكمله المقام وقد قال في الاتقان قراءة القرآن لا يحتاج الى النية كما سائر الاذكار الاذا نذر * وفي الاشباه يخرج عن كونه قرآنا بالتصديق لجوز المحائض قراءة ما فيه ذكر لتقصيد الذكر ﴿اما﴾ بفتح تخفيف قيل عن الجوهرى هي تحقيق الكلام ﴿انى لا اقول الم حرف﴾ واحد ﴿ولكن الف حرف ولام حرف وميم حرف﴾ ثواب قائله ثلاثين حسنة لاشك ان المتبادر من مقصود الحديث ان يجعل كل من نحو القاف واللام من قل هو الله حرفا واحدا موجبا لعشر حسنة فيقتضى مسمى حروف التهجي وظاهر الحديث كالصرح في ارادة الكلمة من لفظ الحرف فان الم تلفظ من الم هو الاسم واسم كل كلمة لا بمعنى الحرف النحوى فتأمل فيه حتى يظهر ما فيه الخامس ﴿ت﴾ ماروى الترمذى عن الحارث ابن الاعور ﴿قيل هو من التابعين وفيد وقال للحديثين ويؤيده كونه من التابعين

فان الله تعالى يأجركم على تلاوته كل حرف عشر حسنة لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ﴿امانى﴾ لا اقول الم حرف ولكن الف حرف ولام حرف وميم حرف ﴿في شاب قارى﴾ ذلك ثلاثون حسنة لقوله اما بالتخفيف حرف تبيه مثل الاوقوله ولكن الف حرف ولام حرف وميم حرف اى كل واحد منها حرف في حق الثواب وتسمية هذه الاسامى حروفا ما لغوية واما من قبيل تسمية الدال باسم المدلول لان هذه الالفاظ اسماء سماتها حروف الهجاء وتحقيقتها في البيضاوى * واخرج الترمذى الرموز له بقوله ﴿ت﴾ عن الحارث الاعور انه

قال مررت بالمسجد فاذا الناس يخوضون في الاحاديث ﴿٦٢﴾ قوله عن الحارث الاعور هو من التابعين

وفي مقال للمحدثين
وذكر لفظ الابن ساقط من
القلم يخوضون في الاحاديث
اي يشرعون فيها وهي جمع
احدوثة بالمضم وهي ما
يتحدث به من الاقاول
الباطلة التي لاتعينهم
(فدخلت على علي رضي الله
تعالى عنه) في العبارة من
المحسنات جناس حطى
والمراد على بن ابي طالب
(فاخبرته) بخوضهم (فقال
او قد فعلوها) الاستفهام
تقريرى والواو عطف
على مقدر اى اخضوا وقد
فعلوها (قلت نعم قال اما
انى سمعت رسول الله عليه
الصلاة والسلام) اما بفتح
الهمزة للاستفتاح والتبني
(يقول الا انها ستكون
فتنة) جملة يقول حال
من فاعل سمعت على حكاية
حال الماضية والاحرف
تبنيه والضمير في انها للقصّة
وكان المراد بالفتنة ما يشير
اليه حديث افتراق الامة
على ثلاث وسبعين فرقة
او مطلق ظهور الفتنة الى
آخر الزمان (قلت فما المخرج
منها) اى الفتنة (يارسول الله
تعالى قال كتاب الله) خبر
حذف مبتدأ لدلالة السؤال
عليه اى المخرج كتاب الله
تعالى المخرج بفتح وسكون اى الخروج او محله او بصيغة الفاعل كفى المواهب فالعنى ما السبب الموصل عند (للخلاص)

ما في بعض النسخ رحمه الله خلافا لما في آخر من رضى الله عنه ﴿انه قال﴾ مررت
بالمسجد ﴿اما مسجد النبي في المدينة او مطلق المساجد﴾ فاذا الناس ﴿فسر بالصحابة
﴿يخوضون في الاحاديث﴾ في الاقاول الباطلة قال في القاموس خاض الماء يخوضه
خوضا وخياضا دخله وكنا نخوض مع الخائضين اى في الباطل انتهى فاما من خصوصية
الاستعمال مع الخوض او من القرينة ويحتمل ان يراد من الاحاديث ما لا ينفع ولا يضر
وهو الذى يقال له ما لا يعنى كراوى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم علامة اعراض
الله تعالى عن عبده اشتغاله بما لا يعنيه ويقربه ما يفسر بالاقوال الغير المهمة من كلام الدنيا
قال الراوى ﴿فدخلت على علي رضي الله تعالى عنه﴾ الظاهر ان الفاء تعليلية فالدخول
لاجل الاشتكاء من كلام الدنيا في المسجد وفائدة الاشتكاء اما المنع او ارادة معرفة حقيقة
المسئلة لايها الجواز من صنعهم ﴿فاخبرته فقال او قد فعلوها﴾ اى هذه الفعلة التي
هى الاحاديث الباطلة في المسجد قيل الهمزة للتقرير وقيل للانكار لعل الاو وجد التعجب
لان ذلك امر عظيم تفعل النفس منه وفأئذته التحذير واعلم ان من خاصة الهمزة تقدمها
على العاطف تبنيها على اصلها في التصدير مثل او كما عاهدوا اقا من اهل القرى اثم اذا
ما وقع كافي الاتقان فالمعطوف عليه محذوف اى اخضوها وقد فعلوها ﴿قلت نعم
قال اما اني﴾ حرف استفتاح وتبني ﴿سمعت رسول الله﴾ صلى الله عليه وآله وسلم في عدم
وقوع التصليّة في كلام على نوع مخالفة للقاعدة المتعمدة الشرعية فافهم ﴿يقول﴾
حال من مفعول سمع على حكاية الحال الماضية لامن فاعله وان توهم وقيل بدل اشتمال
منه ﴿الا انها﴾ بفتح وتخفيف دال على تحقيق ما بعدها لان الهمزة اذا دخلت
على النفي كانت لفائدة التحقيق نحو اليس ذلك بقادر في الاتقان لعل وجه التأكيد
كونها خلاف ما يترقب نحو ان قومي كذبون او كونها خلاف ما يعتقد قيل الضمير للقصّة
وقيل للفعلة المذكورة اى كلام الدنيا كأنها معلومة عند علي ثم قال عن ابن هشام متى
امكن غير ضمير الشأن لا يحمل عليه مثال الشأن قل هو الله احد والقصّة فاذا هي شاخصه
وفأئذته الدلالة على تعظيم الخبر عنه وتفخيمه بان يذكر او لا يسميها ثم يفسر هذا لا يخفى ان
قوله كأنها معلومة عند علي اشارة الى صحح رجوع الضمير الى مادام وانت تعلم ما فيه
من البعد سيما بملاحظة الالفاظ مقتضية للمعوم في الحديث فالظاهر الضمير للقصّة وفيه
ما ذكر من القوائد وايضا يكون المقام استدلاليا من قبيل المذهب الكلامي لكون المقصود
حينئذ من افراد متناول عموم الحديث فتدبر فيه ﴿ستكون فتنة﴾ بالكسر الحيرة
والضلال والاثم والفضيحة والاضلال واختلاف الناس في الآراء في القاموس وقيل
هى ما يشير اليه بحديث افتراق الامة على ثلاث وسبعين وفيه نظر لان اهل الحديث تكلموا
في صحة هذا الحديث ولو سلم ان هذه الافتراقات في الاعتقادات وهذا الذى اتى لانكاره
من العمليات ﴿قلت﴾ يعنى على ﴿فما المخرج منها يارسول الله﴾ يعنى سأل على سلامة
هذه الفتنة ﴿قال كتاب الله تعالى﴾ اى التمسك والاعتصام بكتابه تعالى سبب قوى

تعالى المخرج بفتح وسكون اى الخروج او محله او بصيغة الفاعل كفى المواهب فالعنى ما السبب الموصل عند (للخلاص)

وقوع الفتنة الى التفصي عنها والتخلص منها كافي التوريشتى للمصايح (فيد بناء ما قبلكم) اى فى القرآن خبر ماضى
قبلكم من الاحوال الواقعة بالامم السالفة والقرون الخالية وفيه عبرة عظيمة للمعتبرين (وخبر ما بعدكم) اى فى
القرآن خبر ما يكون بعدكم من ذكر الموت ﴿٦٣﴾ واحوال البرزخ واشراط الساعة واحوال القيامة وذكر

الجنة والنار (وحكم ما
بينكم) اى وفيه الاحكام
الجارية فيما بينكم من ذكر
الكفر والايمان والطاعة
والعصيان والحلال والحرام
والعصايا والمناكح والبيوع
وغيرها والمراد ان القرآن
موجود فيه كل شىء كما
قال الله تعالى ولا رطب
ولا يابس الا فى كتاب مبين
وقال عبد الله بن مسعود
رضى الله عنه اذا اردتم
العلم فاثروا القرآن فان فيه
علم الاولين والآخرين
(هو الفصل ليس بالهزل)
الفاصل هو القرآن
بين الحق والباطل او ذو
الفواصل ليس بالهزل
والباطل بل كله جدو حق
والتوصيف بالمصدر للتأكيد
والمبالغة كما قال الله على انه
لقول فصل وما هو بالهزل
(من تركه من جبار قصمه
الله) بالقاف والمهمل اهلكه
الله تعالى لمعارضته لاحكامه
بتجبره والقسم كسر مع
ابانة * قال فى المصباح وقولهم
قصمه الله تعالى قيل معناه
اذله واهانه * وقيل اقرب
مونه والقسم بالفاء الكسر
من غير ابانة والجملة كمنظارها

للخلاص عن الفتنة الموعودة كلها والمقصود من الحديث بطوله هو هذا واما سبب
الخلاص من فتنة الكلام الباطل فى المسجد بكتابه تعالى منه قوله تعالى فى بيوت اذن الله
ان ترفع ويذكر فيها اسمه * قال اهل التفسير المراد من البيوت جميع المساجد كما قال ابن
عباس رضى الله تعالى عنهما المساجد بيوت الله فى الارض تضى لاهل السماء كتنضى
النجوم لاهل الارض واما على من فسر البيوت بالمساجد الاربعة الكعبة وبيت المقدس
ومسجد المدينة ومسجد قبا الذى اسس على التقوى فاما على المقايسة او الدلالة للاشتراك
فى جنس العلة * فان قيل ان كمال رفعة على فى العلم يقتضى معرفته قبل خبر النبي صلى الله
عليه وسلم فافائدة اخباره لعل * قلت وان سلم معرفة على قبل هذا الاخبار لكن
لا يسلم معرفته على التفصيل الذى ذكر فى الحديث ويجوز ان يكون المقصود هو الايدان
للغير من الحاضرين فى هذا المجلس وان يكون المقصود هو الغير ابتداء وعلى حاضر
فى المجلس (فيه) اى فى القرآن ﴿نبا﴾ خبر ﴿ما قبلكم﴾ من قصص الامم السابقة
الموجبة للاعتبار فان السعيد من وعظ بغيره ﴿وخبر ما بعدكم﴾ من نحو احوال القيمة
والمجازاة والمحاسبات الموجبة للاتجار عن المعاصى والاقدام على الطاعات ﴿وحكم
ما بينكم﴾ من الاحكام الشرعية اعتقادية او عملية دنيوية او اخروية وقد قال الله
تعالى ولا رطب ولا يابس الا فى كتاب مبين ﴿هو﴾ اى كتاب الله تعالى ﴿الفصل﴾
اى الكامل فى الفصل بين الحق والباطل لا غيره يتير الى قوله تعالى وآتيناها الحكمة
وفصل الخطاب بمعنى الفاصل فلمبالغة كرجل عدل ﴿ليس بالهزل﴾ لان نزوله ليس
بهزل بل بمجددك بشير الى قوله تعالى انه لقول فصل وما هو بالهزل فمرفيه بالعبث
او الباطل او الكذب ﴿من تركه من جبار﴾ بيان لمن وقيد وقوعى لاحترازي اذ لا يترك
عمل القرآن الا الجبار والجبارة كل عات وقلب لاندخله الرحمة والقتال فى غير حق كذا
فى القاموس ﴿قصمه الله تعالى﴾ اهلكه الله او اذله او اهانه او قطعه من رحته قطعا
بيننا لامراضه عن مثل هذا الفاصل القوى والمخرج من الفتنة لعل والجملة اما دعاء عليه
او اخبار بما يقع فى الآخرة او فى الدنيا ايضا ﴿ومن ابغى﴾ اى طلب ﴿الهدى﴾
الدلالة (فى غيره) كالتعل كاهو مذهب المعتزلة فى الحسن والقبح العقليين وكالكتب
المنسوخة كاهل الكتاب ﴿اضله الله تعالى﴾ بخلقه فيه الضلالة اى فقدان المطلوب
لانه خالق سواء واما اسناد الضلالة الى الشيطان والاصنام فمجاز كفى شرح العقائد
واما بواقي الادلة الشرعية من السنة والاجماع والقباس فليل يرجوعها الى الكتاب
لكن لا يلائمه عد الفقهاء والاصوليين كلاما دليلا مستقلا ومقابلا للآخر وعدم ثبوت
بعض الاحكام بالقرآن استقراء وبعض الاحاديث ايضا كما سيذكره المصنف ودعوى عدم

الاية محتملة للتجربة والدعاء بمضمونها كذا فى الواهب (ومن ابغى الهدى فى غيره اضله الله) اى من طلب الهدى
فى غير القرآن من الكتب المنسوخة او العقل كالمعتزلة اضله الله اغواء عن الدين القويم والصرط المنسفم والتسليم

بالماضى عن المستقل لتحقيق وقوعه والكلام يحتمل الاخبار والدماء عليه (وهو جبل الله التين) امام الضمير
والتي بعدها اهتماما به وتنادا بذكر ما يرجع اليه كذا في المواهب * قال النور يشق في شرح المصايح الجبل يستعار
للوصل ولكل ما يتوصل به الى شئ والمعنى هو السبب القوى الذى لا ينقطع عند التمسك به انتهى (وهو الذكر
الحكيم) اى الذكر المحكم الثابت الذى لا يقبل النسخ والتبديل الى يوم القيمة والمشمول على حكمه والاسناد مجازى
يعنى جعله الله تعالى مشتملة على حكمه وحججه عقلية وبراهين بينة قوية بها يرد على ذوى الشبه والاهام ولا يحتاج
الى دليل آخر يستند اليه هذه الايات الكرام لانها ادلة قوية لا يقدر عليها الخذاق وتكلم دونها الاقلام وينفذ
الاوراق وفيها ما لا يحصى من علوم السير وانباء الامم والمواعظ والحكم ومحاسن الاداب والشيم ذكره والداستادى
رحمه الله الهادى (وهو الصراط المستقيم) اى القرآن ﴿ ٦٤ ﴾ كالصراط المستقيم الموصل الى المقصود الحق

عدم وقوفنا تحكيم غير مفيد الان يقال ان فى كتاب الله تعالى ذكر حجية الكل
ومأموريته فالعمل بالكل عمل بالكتاب ﴿ وهو ﴾ اى القرآن ﴿ جبل الله التين ﴾
قيل عن التوريشى شارح المصايح الجبل يستعار للوصل ولكل ما يتوصل به الى شئ
والمعنى هو السبب القوى الذى لا ينقطع ﴿ وهو الذكر الحكيم ﴾ قيل اعادة الضمير
للإهتمام والتلذذ بذكر ما يرجع اليه اقول الوجه لافادة استقلال كل وصف ذكر
ولتأكيد الحكم لكمال العناية اى الذكر المحكم المنوع من الباطل والنسخ ومن
تطرق الخلل او الحاكم اى المانع عن الفساد والتحريف الى يوم القيمة ﴿ وهو الصراط
المستقيم ﴾ اى الطريق السوى اى طريق الحق او ملة الاسلام كافي البيضاوى ﴿ وهو
الذى لا يزيع ﴾ لا يميل ﴿ به الاهواء ﴾ الباء للتعدية اى لا يميل به الباطل او اهل الاهواء
والفرق الضالة عن الحق الى غير الحق وقيل الباء للسببية وتكلف فى تفسير الاهواء
بارادة النفس بمعنى ارادة النفوس وآراؤها من جميع الخلق لا تزيع بسبب اتباعه
عن الحق ﴿ ولا تلبس به الا السنة ﴾ يعنى لا يشبهه ولا يشبهه كلام احد لا يجازه ولا يقدر
احد على تغييره وتصرف فيه بزيادة او نقصان سواء فى جواهره او فى اوصافه
لغاية ظهوره ووضوحه قال الله تعالى ان نحن نزلنا الذكر واناله لحافظون ﴿ ولا
يشبع منه العلماء ﴾ قيل لانه بحر المعانى فكل ظمأ يطلب ربه منه فيه غدا العلماء وترية
كالمهم الروحاني وقيل هم الذين عرفوه تعالى بجلال ذاته وكمال صفاته وقيل اى
القرآن لا يشبع منه العلماء لكمال لذته ونهاية حلاوته ولما فيه من الاسرار العجيبة
والبدائع الغريبة والاساليب المستحسنات ﴿ ولا يخلق ﴾ من البلى ﴿ من كثرة التكرار ﴾

فمن تمسك به وعمل بمقتضاه
اوصله اليه (وهو الذى
لا يزيع به الاهواء) الباء
فى به للتعدية اى القرآن
هو الذى لا يميل به اهواء
الفرق الضالة وبدعهم
عن الحق الى الباطل يعنى
لا يصير احد بالقرآن
مبتدما فانما كان تلك
الاهواء والبدع التى
ابتدعها من عند نفسه
لسوء عقله وقصور
فهمه عن درك معانى
القرآن وامرار الفرقان
كفى التوفيق (ولا يلبس
به الا السنة) اى لا تصرفه
ولا تغيره عما هو عليه من
النظم العربى حتى يختلط
ويشبهه كلام الرب بكلام

المربوب فلا يختلف باختلاف السن الملل والنحل عن نهج البلاغة واسلوب الفصاحة كما قال الله تعالى (من)
قرأنا عربيا غير ذى عوج ولا ينحرف بانحراف اهل الاهواء والبدع عن سمت الاستقامت لصيانة الله تعالى اياه كما قال
ان نحن نزلنا الذكر واناله لحافظون والباء للتعدية ايضا كفى التحقيق (ولا يشبع منه العلماء) فيه استعارة مكنية
تبعها استعارة تخيلية لا يخفى بيانها على بيانك كما فى المواهب اى القرآن هو الذى لا يشبع منه العلماء ولما فيه من
اللذة والحلاوة وكمال السلاسة بحيث ينطبع به الطباع ويستلذه الاسماع ولما فيه من الاسرار العجيبة والمعانى
الغريبة والاساليب اللطيفة والتراكيب البليغة وهذا من خواص القرآن العظيم لكونه كلام رب العالمين واحكم
الحاكمين وخالق السموات والارضين (ولا يخلق عن كثرة التردد) اى لا يبلى القرآن عن كثرة التكرار
والترديد على

من تكرير تلاوته ومطالعة وكثرة مستعمله ومستعمله بل كلما ازداد تكريره يزداد حسنه وبهجتته ولا تنقض اى تنهى وتقطع عجائبه من العلوم الغريبة والاسرار العجيبة والدقائق اللطيفة لعدم استقامتها في حد وهو الذى لم تنه الجن اى لم تعرض الجن عن الايمان به اذ سمعته اى وقت سماع الجن القرآن من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قيل عن الخازن هل رأى صلى الله تعالى عليه وسلم الجن نعم في رواية ابن مسعود في صحيح مسلم ولا في رواية ابن عباس في الصحيحين قال ابن عباس ما قرأ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على الجن ولا رأهم انطلق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في طائفة من اصحابه عامدين الى سوق عكاظ وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء وارسلت عليهم الشهب فرجع الشياطين الى قومههم فقالوا ما ليكم قبيلا بيننا وبين خبر السماء وارسلت علينا الشهب قالوا وما ذلك الا من نبى قد حدث فاضربوا مشارق الارض ومغاربها فانظروا ما هذا الذى حال بيننا وبين خبر السماء فرانقر الذين اخذوا نحو تهامة بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو بنخلة عامدا الى سوق عكاظ وهو يصلى باصحابه صلاة النجى فلما سمعوا القرآن استمعوا وقالوا هذا الذى حال بيننا وبين خبر السماء فرجعوا الى قومههم وعلى هذا فهو صلى الله تعالى عليه وسلم لم يعلم باستماعهم ولا كلمهم وانما اعلمه الله عز وجل بما وصى اليه من قوله قل وصى الخ كذا قيل ونقل عن تفسير الواحدى عن بعض الصحابة انهم نزلوا الجن في ليلة الجن انفسهم لكن ارانا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم آثارهم وآثار نيرانهم والظاهر منه رؤيتهم النبي عليه الصلاة والسلام وعن الخازن انه صلى الله تعالى عليه وسلم امر بانذار الجن فصرف الله تعالى اليه نفرا من الجن فاستمع عليه الصلاة والسلام اصحابه حين ذهابه الى الجن فطفقوا ثم وثم في الثالثة تبعه ابن مسعود قال فانطلقنا الى شعب الحجون وخطى خطا ثم امرنى ان اجلس فيه ولا اخرج فانطلق فافتتح القرآن وسمعت لفظا شديدا حتى خفت على نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم وغشيتة اسودة كثيرة حالت بينى وبينه حتى لم اسمع صوته ففرغ صلى الله تعالى عليه وسلم مع النجى فانطلق الى فقالي نمت فقلت لا والله يا رسول الله لقد هممت مرارا ان استغيث بالناس حتى سمعتك تفرعهم بعصاك تقول اجلسوا فقال هل رأيت شيئا قلت نعم رجالا سودا بياض ابيض قال اولئك جن نصيبين سألتون المتاع والمتاع الزاد فتعتم بكل عظم حائل وروثة وبعرة فقالوا يا رسول الله تغدرها الناس فقلت وما يغنى ذلك عنهم فقال انهم لا يجحدون عظما الا وجدوا عليه لحمه يوم اكل ولا روثة الا وجدوا فيها حبا يوم اكلت فقلت سمعت لفظا شديدا فقال ان الجن بدرت في قتل قتل بينهم فتحا كوا الى قفضيت بينهم بالحق قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما هم سبعة من جن نصيبين فجعلهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رسلا الى قومههم وقال آخرون سبعة وروى ان الجن ثلاثة اصناف صنف لهم اجنحة يطرون بها في الهواء وصنف على صورة الحيات والكلاب وصنف يرحلون ويظنون ونقل بعضهم ان اولئك الجن كانوا يهودا فاسلموا قالوا وفي الجن

السنة الثالين واستعمال المستعملين واذان السامعين كرة بعد اخرى والمعنى لا يذهب رونقه كثرة الاستعمال فلا يزال غضاضا كما تزال ليجه الاذان ولا يسأم منه القلوب كالذى يكون من كلام الناس ذكره التور يشتى بل لا يورث فيه الا كما قال * يزيدك وجهه حسنا اذا ما زده نظرا ولا ينقضى عجائبه اى لا ينهيه ما فيه من العلوم العجيبة والاسرار الغريبة والمعاني الدقيقة والاساليب البديعة لانها لا تزال تنزل على القلوب وتكشف عنها الحجب لكل احد (هو الذى لم تنه الجن اذ سمعته) الجملة استئناف فصله لتعلقه بجنس آخر من المخلوقين اى لم تعرض عنه في وقت استماعها اياه في وادى نخلة تحسنا له

واجبا منه (حتى قالوا) لقومهم لارجعوا اليهم (انا سمعنا قرأنا) اي كتابا منزلا من جناب الحق تبارك وتعالى (عجبا) اي عجبا بديعا غريبا ما بنا لكلام الناس في حسن النظم ودقة المعنى وهو مصدر وصف به للبالغ (يهدي الى الرشدا) اي الى سبيل الحق والصواب (فانسابه) وان تشرك برنا احدا . قال العارف بالله شرف الدين البوصيري * ما حوربت قط الا اعدا من حرب * اعدى الا اعدى اليها ملقى السلم * والمعنى كان سلطان جيش الهداية يحارب جنود الغواية فكنا يتايب آياتها طلعت برآيتها فهزمت جنود الغواية بمقدماتها وساقطتها فارجع اعدا اعداها من الحرب طالبا للصلح اي نادى ناديا اعط القوس باربها كما في شرح محمد الهيشي جامله الله بالابتكار والعشي * اعلم ان الجن والجنة اسم جنس للطائفة المخلوقة من النار والجان ابوالجن كما ان آدم عليه السلام ابوالبشر وسما بذلك لاجتماعهم عن الابصار لان هذه المادة تدل على الاستتار والاختفاء حيث دارت فالمسلمون منهم جن والكافرون شياطين وهم يتسالمون مثل بنى آدم وتشكلون باشكال مختلفة كاللائكة فالجن ارواح منفوخة في النار سفلية والملائكة ارواح منفوخة في النور علوية والانسان ارواح منفوخة في الاشياء والاجسام فالسعداء منهم علوية والاشقياء سفلية وهذه الاصناف الثلاثة هم العقلاء المكلفون من بين سائر الحيوانات والانسان اكملهم ظاهرا وباطنا واكرمهم على الله ﴿٦٦﴾ تعالى لانه تعالى زاد في العلم والجسم ولهذا فضل

ملل كثيرة مثل الانس ففيهم اليهود والنصارى والجوس وعبدة الاصنام وفي مسلمين مبتدعة من الاهواء وكلهم مكلفون ﴿ حتى قالوا ﴾ لقومهم لارجعوا اليهم ﴿ انا سمعنا قرأنا عجبا ﴾ ذاعجب يعجب منه لبلاغته وعدم مشابهته بكلام احد ولغايبته في حسن النظم ودقة معناه مصدر وصف به للبالغ ﴿ يهدي الى الرشدا ﴾ الى الحق والصواب ﴿ فامنا به ﴾ اي القرآن ﴿ فن قال به ﴾ استدل بالقرآن واعتمد عليه ﴿ صدق ومن عمل به ﴾ بمضمونه ﴿ اجر ﴾ بالبناء للمفعول يعني يعطى الله تعالى له اجرا ﴿ ومن حكم به ﴾ في نفسه او بين المتخاصمين ﴿ عدل ﴾ في حكمه ﴿ ومن دعا ﴾ الناس ﴿ اليه ﴾ بالمواعظ والنصائح والتدريس او بالتمسك والاستدلال به ﴿ هدى ﴾ بالبناء للمفعول اي هداه الله تعالى اوصله ﴿ الى صراط مستقيم ﴾ معتدل وهو طريق الحق المؤدى الى الجنة السادس حديث ﴿ حك ﴾ الحاكم ﴿ عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس في حجة الوداع ﴿ وهي حجة للنبي صلى الله عليه وسلم في السنة العاشرة من الهجرة لتوديع النبي عليه الصلاة والسلام اصحابه فيها اذعاش بعدها احدى وثمانين

ابو البشر آدم عليه السلام على الملائكة وصار مسجودا لهم كذا حقيقه المحققون وفيه قيل وقال لان طول الكلام يذكّر المقال من اراد تحقيقه فليطالع بحاشية كتابي جامع الازهار (فن قال به صدق) اي من قال قولا مستدلا فيه بالقرآن فقد صدق كلامه (ومن عمل به اجر) اي من عمل بالقرآن فقد وجب اجره على الله تعالى (ومن حكم به عدل)

اي من حكم بين الخصمين عدل في حكومته (ومن دعا) الناس (اليه) اي التمسك بالقرآن فقد (هدى الى صراط (ليلة) مستقيم) وقيل روى قوله هدى بجهولا ولا يذفيه من ضمير عائد الى من فيصير هو هديا في نفسه وهاذا بالغيره فافهم والله اعلم * اخرج الحاكم المرموز له بقوله (حك) عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس في حجة الوداع * الحججة بفتح الحاء المرة من الحج الذي هو بمعنى القصد في اللغة وبالكمرة السنة والوداع بالفتح اسم لتوديع من ودع يدع ودعا اذا ترك وحجة الوداع هي الحججة التي حجها النبي صلى الله عليه وسلم في السنة العاشرة من الهجرة وكانت الواقعة يوم الجمعة سميت به لانه عليه السلام ودع فيها اصحابه واحباؤه ولم يحج بعدها ومات في تلك السنة . قيل لما حج عليه السلام حجة الوداع نزلت بهذه الاية * اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً . وهي آخر آية نزلت في التحليل والتحرير * وعاش صلى الله عليه وسلم بعدها احدى وثمانين ليلة فله عليه السلام حجة وعمرتان * واخرج ابواسحق عن زيد بن ارقم ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم غزا تسعة عشرة غزوة وانه حج بعدما هاجر حجة واحدة لم يحج غيرها وهي حجة الوداع قال ابواسحق وبمكة اخرى وقال السيوطي في بعض تعليقاته فرضت الصلاة قبل الهجرة بسنة وقبل بسنة عشر شهرا فرض الصوم بعدها بسنة . وفرض الحج بعدها بسنة سنوات فصلى عليه السلام على هذا القول احدى عشر سنة وصام تسعين ورحم جنتين حجة قبل فرضية الحج وحجة بعدها وهي الحججة التي ودع فيها اصحابه وآخر الحج

الى عشر سنوات من غير عذر فلذلك صار الحج واجبا على التراخي انتهى كلامه (قال ان الشيطان قد ينس) اى صار مأبوسا
ومحروما (ان يعبد بارضكم) يعنى ٦٧ جزيرة العرب فانهم كانوا يعبدون الاصنام قبل مبعث النبي صلى الله عليه

وسلم وهذا هو المراد من
عبادة الشيطان (ولكن
رضى ان يطاع) اى الشيطان
رضى منهم ان يكونوا
مطيعين له (فيما سوى ذلك
فيما تحقرون من اعمالكم)
وفما تحقرون بدل من
الاول ومن اعمالكم بيان
لما وهى الصغائر التى
يعدونها حقيرة فيصيربه
كبيرة كما قال صلى الله عليه
وسلم لاصغيرة مع الاصرار
ولا كبيرة مع الاستغفار
(فاحذروا) من طاعته
فيما تحقرون وغيره من
الاعمال فانه عدو مبين
لا يدعون لخير ابدأ وحذف
المفعول للتعميم او هو انا
له كما فى المواهب (انى قد
تركت فيكم) بكسر الهمزة
استيناف ببيان ما يحصل
به التحرز والحذر من
كيد العدو وقد للتحقيق
وقوله فيكم ايهـ الامة
بتغليب مخاطبين على
غيرهم وقال صلى الله
عليه وسلم حكمتى على
الواحد حكمتى على الجماعة
فتأمل (ما) اى شيئا
عظيما (ان اعتصمتم به فلن
تضلوا ابدأ) اى ابدأ الابداد
(كتاب الله وسنة نبيه)

ليلة وعن تخريج الشعبى عن زيد بن ارقم انه صلى الله عليه وسلم لم يحج بعد الهجرة
غير حجة الوداع وعن ابن اسحق وبمكة اخرى * وعن السيوطى انه حج حجة قبل
فرضيته وحجة بعدها وهى التى ودع اصحابه ونزل قوله تعالى اليوم ينس الذين
كفروا من دينكم فلا تحوشوهم واخشوني اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم
نعمتى فبى ابوبكر رضى الله عنه لما انه ليس بعد الكمال الا التقصان وخطب صلى
الله عليه وسلم يوم عرفة خطبة منها ما (قال ان الشيطان) اى جنسه اورئيسه المعهود
قد ينس * من البأس بمعنى قطع الطمع * ان يعبد * على صيغة المجهول
بارضكم * مخاطبون هم الصحابة فالمراد من الارض مطلقا ما سكنوا من الديار
فالتخصيص بجزيرة العرب ليس له مخصص كما يوهى الظاهر من عبادة الشيطان ما يشير
بقوله تعالى الم اعهد اليكم يا بنى آدم ان لاتعبدوا الشيطان لكن يشك ان المتبادر من
عبادة الشيطان هو مطلق تبعيته كفرا او غيره ولا شك انه وان سلم انقطاع الكفر
فى اراضى الاصحاب لكنه لا يخفى فى عدم انقطاع العصيان فيهم وتخصيصه بالشرك
كما يوهى مع عدم تخصصه وتخالفه لاصل جريان المطلق على اطلاقه لا يلائم قوله
ولكن رضى الخ الا ان يقال الكلام بالنظر الى خير القرن سيما باكثرهم وقد قالوا
للاكثر حكم الكل ولا يعتبر الاقل النادر ثم الوجه فى عدم معبودية الشيطان
اكمال الدين بشوكة الاسلام ومقهورية النفس التى هى معين الشيطان * ولكن
رضى منكم ان يطاع * اطاعتكم اليه * فيما سوى ذلك * فى غير تلك العبادة التى ينس
والظاهر كما يشير انه الكفر والكبيرة لا الشرك فقط بقريته قوله * فيما تحقرون *
اذ المتبادر هو الصغيرة والحمل على الحقارة بالنسبة الى الكفر بعيد * من اعمالكم *
بدل من الاول وقوله من اعمالكم بيان لما نعم يمكن ان يقال انها كبيرة عند الله لكنهم
يعدونها صغيرة كما يشير اليه نحو قوله تعالى وتحسبوننا هينا وهو عند الله عظيم
لكن يرد حينئذ ان استحقاق الصغيرة واستحقاقها خطأ عظيم فضلا عن الكبيرة الا
ان يفرق بين ما يريدها وبين ما هنا لك وقيل اذا استصغر ذنب فهو كبيرة وان
استكبر فصغيرة * فاحذروا * من اطاعة الشيطان فى ذلك المحقر * انى قد تركت
فيكم * بيان سبب التحذر يعنى ان الحذر انما يكون بما بقيت لكم * ما * اى شيئا
عظيما * ان اعتصمتم به فلن تضلوا * لاتقعون فى الضلالة * ابدأ * الدوام فى عدم
الضلالة متعلق بالدوام بالاعتصام فان قيل لفظ ان للاهمال فى قوة الجزئية فيلزم
كفاية بعض الاعتصام فى دوام عدم الضلالة قلت لعل ان فى مثل هذا الموضع
بمعنى اذا وقد قيل ايضا مهملات العلوم كلييات * كتاب الله وسنة رسوله * صلى
الله تعالى عليه وسلم فان قيل الظاهر ان المطلب كفاية الاعتصام بالكتاب فقط
وهذا الكلام صريح فى لزوم المجموع من الكتاب والسنة وظواهر الآيات والاحبار
السابقة باستقلال القرآن فى الاعتصام وهذا بلزوم المجموع قلنا قد تقرر فى محله
ان الادلة الاربعة فى الحقيقة راجعة الى الكتاب فالتعدد والتغاير ليس الا بالواصف

اى ذلك الشئ كتاب الله وسنة نبيه قيل ذكر السيوطى هذا الحديث فى الجامع الكبير بهذا اللفظ ان الشيطان قد ينس
ان يعبد بارضكم ولكن رضى ان يطاع فيما سوى ذلك مما تحقرون من اعمالكم فاحذروا انى قد تركت فيكم ما ان اعتصمتم به

فلن تفضلوا ابدا كتاب الله وسنة نبيه ان كل مسلم اخو المسلمون اخوة ولا يحل لامرئ من مال اخيه الا ما اعطاه عن طيب نفس ولا تظلموا ولا ترجعوا بعمدي كفارا بضرب بعضكم رقاب بعض رواه الحاكم عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ثم قيل عليه وكان الاولى على المصنف ان يذكره بتمامه فانه ليس بمحدث ولا اطلاع له في هذا الشأن والاحاديث المذكورة في كتابه هذا انما هي من بعض الكتب والحواشي دون الاصول المعتمدة ولهذا تراها مخالفة لما ذكر في المعتمدين مع ما فيها من بعض السقطات والغلطات والهزيان والخرافات هكذا ذكره بعض من الشراح اعتراضا على المصنف رحمه الله الجواب * اما قوله وكان الاولى ان يذكره بتمامه الى آخره فانه ناش **٦٨** من قلة التدبر وعدمه معرفة اصطلاحات

المحدثين وعبارات المؤلفين فانهم يذكرون محل الاستشهاد ويكتفون به عن غيره من العبارات وقد قيل خير الكلام ما قل ودل ولهذا لم يذكره بتمامه اقتفاء على سنتهم واتباعا على دينهم او جلالة على احدي الروايتين والظاهر ان مارواه المصنف عنه رواية اخرى غير هذه الرواية والاختلاف الواقع في نفس الحديث بالزيادة والنقصان انما هو في كثرة طرق الاحاديث وتشعبها على انهم قد جوزوا نقل المعنى في الحديث دون اللفظ لما تقرر في الاصول ان الرخصة في الحديث ان يقله بمعناه اي يرويه بلفظ آخر يؤدي معنى الحديث بما روى ان الصحابة رضى الله عنه

والاعتبار ثم انه لما وقع هذا الحديث في الجامع الكبير ببعض تغيير وزيادة اورد على المصنف على تخريج الحاكم بان الاولى ذكره تماما وشنع بان ذلك من عدم علم المصنف باحوال الحديث وعدم اطلاعه في هذا الشأن واحاديثه ليست من الاصول المعتمدة بل من الحواشي وبعض الكتب ولهذا لا يخلو عن الغلطات والهذيان * ودفع بان المحدثين يجوزون الاكتفاء بمجرد محل الاستشهاد ويجوز ان تكون الرواية فيه مختلفة والنقل بالمعنى جائز عندهم وان هذا الكتاب مأخوذ من المعتمدين الصحيحة اعطاها السلطان وغيره فالأخذ من نحو الحواشي والاطراف والحمل على الغلط والسقط والهذيان فرية بلامرية وسوء ظن وافتراء انتهى لمختصا والحق انه اختلف في اختصار الحديث قيل بمنه مطلقا والاكثر يجوز له لكن بشرط العلم لان العالم لا ينقص بما يغيره المعنى ويخله والجاهل لا يقدر على محافظته واما النقل بالمعنى فالخلاف فيه شهير والاكثر على الجواز وقيل انما يجوز في المفردات دون المركبات وقيل وقيل والتفصيل في شرح النخبة لابن حجر العسقلاني * واقول تفصيل هذا المبحث على ما ذكره شرف الدين الطيبي في الخلاصة ان اختصار الحديث ليس بجائز مطلقا عند بعض وجائز مطلقا عند بعض مطلقا قال مجاهد رحمه الله انقص من الحديث ما شئت ولا تزد فيه والصحيح انه جائز ان من العالم عند عدم تعلق المتروك بالمذكور كالمصنفات في المشارق واما تقطيع المصنف للاحتجاج فهو الى الجواز اقرب كما اذا اتى بمسئلة في الصلاة مثل ما يكون محل استشهاد من بعض الحديث مع قطعه عن باقيه وقد فعله مالك والبخاري ومن لا يخصص من الائمة واما ما تعقب عليه ابن الصلاح من الكراهة فرده الشيخ محيي الدين بانه مخالف لما استمرروا عليه في العلوم احتجاجا ببعض الحديث كاستشهاد الخويين واذا اتقنت هذا عرفت دفع ايراد المشنع على وجه تحقيق لا على وجه ظاهري وامتناعي كافي كلام الدافع واما سائر فحشيات المشنع فلوضوح بطلانه الكلام عليه ضايع

قالوا يا رسول الله تعالى اناسمعتك الحديث ولا تقدر على ان نأتيه كما سمعناه قال عليه السلام اذا لم تحلوا (والسابع) حراما ولا تحرموا حلالا واحببتم المعنى فلا بأس به فمن اين يوجد الغلط والهزيان وان لا يكون محدثا كما ظن به البعض بعض الظن تجاوز الله عنه او وجد في الكتب المعتمدة المتداولة هكذا فذكره كما وجد فلا يكون مخالفا لما ذكره من الروايات وقوله والمذكور في هذا الكتاب من الحواشي والاطراف دون المعتمدين ولهذا ترافيه بعض السقطات والغلطات والهزيانات. اقول لاشك ان هذا فرية بلامرية وسوء ظن بالمؤمنين وبهتان عظيم للموحدين وافتراء جسيم على العالمين لان هذا الكتاب المستطاب مؤلف من الكتب المعتمدة المتداولة الصحيحة التي اعطى بعضها السلطان ليؤلف هذا الكتاب العظيم الشأن فمن اين يوجد الغلط والهزيان نعوذ بالله من الخذى والخذلان هذا هو الحق الحقيقي بالقبول عند اهل الدين واصحاب

والسابع حديث ﴿ ت ﴾ اى الترمذى ﴿ عن على رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ القرآن واستظهره ﴾ اى حفظه عن ظهر قلبه بلا كتاب كفى القاموس اى جمع بين القراءة والحفظ فيلزم اختصاص هذا الاجر الآتى بهذا الجامع وقد قرران القراءة من المصحف افضل اقول يجوز اختصاص هذا الاجر بحملة القرآن وحفظته لمزيد تفهيم المعنى هذا ليس اجرا للقراءة فقط بل له مع اتعاب الحفظ ومشقته على انه يمكن ان يحال ذلك على دلالة النص وبالجملة فضل حجة القرآن واضح البرهان ولذا ترى الفقهاء يحزمون بان حفظ جميع القرآن فرض كفاية وقد ماتمجزؤ به الصلاة فرض عين والفاتحة مع سورة واجب قال الشيخ ابن العربى لحافظ القديم يحمل المحدث القرآن بحملك ويحملنا ويحفظك ويحفظنا ثم الظاهر من القرآن فى الحديث كاله لا المطلق فهذا الاجر لقارى الجمع وحافظه لا المطلق ولو اقل ما يطلق عليه اسم القرآن ﴿ فاحل حلاله ﴾ الظاهر الفاء سببية فالعنى كان قراءته لاجل اتخاذ حله وحرمة حلالا وحراما وعمله فيشكل بقراءة العامى بل الخواص الذين يعرفون الاحكام من الفقه ويقرؤن لمجرد ثواب التلاوة بلا وقوف الى معناه وقصد عمله فيلزم ان لا يوجر بهذا الاجر لعل ذلك يندفع ببعض ما ذكر آنفا لجواز ان يكون هذا اجر هذه القراءة المخصوصة لاجر مطلق القراءة ﴿ وحرم حرامه ﴾ اى اتخذنا حرمه حراما وتجنب عنه ثم الظاهر من اضافتى الحلال والحرام هو الاستغراق فلو ترك حلالا واحدا او فعل حراما واحدا لزم ان لا يوجر الا ان يقال مثل الاول اما القارى ان ترك العمل باحكام القرآن كلا او بعضا فيجوز ان يوجر لكن لا بهذا الاجر ان اعتقد والافكافر ليس له شئ اصلا ﴿ ادخله الله تعالى به ﴾ بسببه او بشفاعته ﴿ الجنة ﴾ هل يكفى فى ذلك قراءة واحدة او يحتاج الى كثير فظاهر اللبس جانب الكفاية فى اصل هذا الاجر نعم الكثرة فى القراءة مؤثرة فى قوة المسابقة الى الجنة والشفاعة فان زدت زدتنا لكن ان حافظ حدود القرآن وقت تلاوته ثم اتى بمنافاته هل يحى ما كتب من الاجر الموعود اولا فقاعد عدم جبوط طاعة المؤمن بمعصيته يلايم الثانى والاطهر ان يحمل مثله على القيود والشروط بدلالة بعض النصوص والآثار اذ الفسق مانع من ذلك الدخول وقد قالوا ان الاعتبار بنحو اتم الاعمال ولا يبعد ان يقال ان المراد من قوله احل حلاله وحرم حرامه الاستمرار والدوام عليه وقد يستعان عليه بصيغة الماضى الدالة على التحقق وتحققه وثباته انما يكون باستمراره فان الزائل ليس له تحقق ﴿ وشفعه ﴾ قبل شفاعته ﴿ فى عشرة من اهل بيته ﴾ وهم سكان بيته ابناؤه وآبؤه وازواجه وكل من اتصل به من قبل آباءه واولاده الذكور لا قوم الام لان الانسان يعد من قوم الاب لا من قوم الام واختلف

العقول واخرج الترمذى المرموز له بقوله ﴿ ت ﴾ عن على رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ القرآن واستظهره ﴿ اى حفظه وقرأ عن ظهر القلب او استظهر معانيه ﴾ فاحل حلاله وحرم حرامه ﴿ اى اذعن واعتقد ما فيه من الحلال والحرام وقبله ﴾ ادخله الله به الجنة وشفعه فى عشرة من اهل بيته ﴿ اى جعله شفيعا فيهم وقبل شفاعته فى حقهم

في اولاد البنات كما نقل عن وقف الفقهية لكن في التاثر خاتمة ان اريد بيت السكنى فهو من يعوله وينفق عليه في بيته وان لم يكن له قرابة وان بيت الذنب فهو جميع اولاده المعروفين ﴿كلهم﴾ قد وجبت له النار ﴿بالمعاصي﴾ يعني بسبب استحقاقه الاصلى لا مطلقا فلا يضر هذا الوجوب جواز عدم تعذيبه تعالى بمشيتته فضلا وعدم التنافي ايضا بشفاعة من الغير

النوع الثاني في الاعتصام بالسنة

لما فرغ من اول النوعين من الفصل الاول شرع في ثانيه وهو وجوب التمسك بالسنة فقال ﴿الآيات﴾ اى هذه هي الآيات الدالة على وجوب الاعتصام بالسنة وهى سبع عشرة آية على استقراء المصنف او تعلق رأيه بآياتها فلا يضر زيارتهما في نفسها منها في آل عمران ﴿قل ان كنتم تحبون الله﴾ نزلت حين قالت قريش انما نعبد الاصنام حباله تعالى ليقر بونا الى الله زلفى وقيل نزلت حين قال نصارى نجران هذا القول في عيسى حباله وتعظيمه وقيل في حق اليهود حين قولهم نحن ابناء الله واحباؤه يعني نحن في المنزلة بمنزلة الابناء واشد حبا لله تعالى فقال تعالى لئيبه قل ان كنتم تحبون الله يعني ان صدقتم في دعوى محبة الله ﴿فاتبعونى﴾ فان محبة الله تعالى انما تكون متابعى فاني رسوله اليكم وحجتى واضحة لديكم فوجب على كافة الخلق متابعتى فيما أمر وانهى . قال البيضاوى المحبة ميل النفس الى الشئ الكمال ادرك فيه بحيث يحملها على ما يقربها اليه والعبد اذا علم ان الكمال الحقيقى ليس الا الله وان كل ما يراه كالا من نفسه او غيره فهو من الله وباللّه والى الله لم يكن حيد الا الله وفي الله وذلك يقتضى ارادة طاعته والرغبة فيما يقربه فلذلك فمرت المحبة بارادة الطاعة وجعلت الطاعة مستلزمة لاتباع الرسل في عبادته والحرص على مطاوعته ﴿يحببكم الله﴾ فان محبة الله منوطة باتباعى قال في رسالة القشيري معنى محبة الله تعالى عبده ارادته بان يخصه بالقرب والاحوال العلية وقيل هى مدح الله تعالى له وثأؤه عليه بالجميل * وعن ابن هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا احب الله العبد قال الجبرائيل عليه السلام ان الله تعالى قد احب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يضع له القبول في الارض واما المحبة عند المشايخ رحمة الله تعالى فتقيل المحبة الميل الدائم بالقلب الهائم * وقيل هى ايثار المحبوب على جميع المصحوب * وقيل هواقفة الحبيب في المشهد والمغيب * وقيل مواطأة القلب لموارد الرب * وقال البساطمى المحبة استقلال الكثير من نفسك واستكثار القليل من حبيبك وقال سهل الحب معانقة الطاعة ومباينة المخالفة . وقال الشبلى قدس سره سميت المحبة محبة لانها تمحو من القلب ما سوى المحبوب . وقال يحيى بن معاذ هى ما لا يتقص بالجفاء ولا يزيد بانهر * وقال الجنيد اذا صححت المحبة سقطت شروط الادب * وقال ابن مسروق رأيت سمونا يتكلم في المحبة فتكسرت قناديل المسجد * وقيل جلس الشبلى فدخل عليه جماعة فقال من انتم قالوا محبوك فاقبل يرميهم بالحجارة ففروا فقال ان ادعيتم محبتي فاصبروا على بلائى وقيل اوحى الله

(كلهم) . بتداء (قد وجب له النار) خبره وليس المراد الكافر لانه مالاظالمين من حميم ولا شفيع يطاع * يعنى استحقت له النار بذنوبه وصار من اهل النار اولا الشفاعة والله اعلم * النوع الثاني (في الاعتصام بالسنة الآيات) لما فرغ من بيان الاعتصام بالكتاب وادلته شرع في بيان وجوب الاعتصام والتمسك بالسنة ودلالته فقال الآيات اى هذه هي الآيات الدالة على وجوب الاعتصام والتمسك بالسنة * فها قوله تعالى في سورة آل عمران (قل ان كنتم تحبون الله) اى قل يا محمد للكفار ان وجد منكم محبة الله تعالى فيما مضى من الزمان (فاتبعونى) واطيعوا امرى (يحببكم الله) اى يرضى عنكم ويكشف الحجب عن قلوبكم بالتجاوز

على طريق الاستعارة والمقابلة كما في تفسير القاضي نزل حين دعا رسول الله كعب بن الأشرف ومن تابعه إلى الإيمان فقالوا نحن أبناء الله وأحبناؤه فقال الله لنبيه قل لهم اني رسول الله ادعوكم اليه فان كنتم تحبونه فاتبعوني على دينه وامثلوا امرى يحببكم الله ويرضى عنكم ويغفر لكم ذنوبكم فان من ادعى محبة الله تعالى وخالف سنة نبيه فهو كذاب بنص كتاب الله تعالى والمراد بمحبة الله عصمته بالتوفيق والعفو وانعامه بالرحمة ومن محبة العباد رغبتم في طاعة الله تعالى (والله غفور رحيم) ومنها قوله في سورة آل عمران ايضا (قل اطيعوا الله والرسول) امرهم بالجمع بين طاعته وطاعة رسوله رغما لهم لانهم قالوا بعد نزول هذه الآية ان محمدا يجعل طاعته كطاعة الله فيريد ان تحبه كما احببت النصارى عيسى بن مريم فنزل قل اطيعوا الله الآية (فان تولوا) اي عرضوا عن طاعتهما (فان الله لا يحب الكافرين) اي لا يرضى

تعالى الى عيسى عليها السلام اني اذا اطلعت على قلب عبد فلم اجد فيه حب الدنيا والآخرة ملائته من حبي . وقال يحيى ابن معاذ من قال خردلة من الحب احب الى من عبادة سبعين سنة بلا حب وقال ابو بكر الكتاني جرت مسئلة في المحبة بمكة ايام الموسم فتكلم الشيوخ فيها وكان الجنيد اصغرهم سنا فسألو اعنه فقال عبد اذهب عن نفسه متصل بذكر ربه قائم باداء حقوقه ناظر اليه بقلبه احرق قلبه انوار هويته وصفا شربه من ورد كأسه وانكشف له الجبار من استار غيبه فان تكلم ببالله وان سكن فهو لله وبالله ومع الله فبى الشيوخ وقالوا ما على هذا مزيد جبرك الله ياتاج العارفين وحكى عن ابى سعيد انه قال رأيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في المنام فقلت يا رسول الله اعذرني فان محبة الله تعالى شغلتنى عن محبتك فقال يا مبارك من احب الله فقد احبني * وعن ابى حفص اكثر فساد العارفين من ثلاثة فسق العارفين وخيانة المحبين وكذب المرئيين وقال ابو عثمان فسق العارفين اطلاق الطرف واللسان والسمع الى اسباب الدنيا ومنافعها وخيانة المحبين اختيار اهوائهم على رضى الله تعالى فيما يستقبلهم وكذب المرئيين ان يكون ذكر الخلق ورؤيتهم تغلب على ذكر الله تعالى ورؤيته والكل من رسالة القشيري ﴿ ويغفر لكم ذنوبكم ﴾ فيحببكم ويغفر لكم جواب الامر اى يرض عنكم ويكشف الحجب عن قلوبكم بالتجاوز عما فرط منكم فيقر بكم من جناب عزه ويؤمكم في جوار قدسه عبر عن ذلك بالحبة على طريق الاستعارة او المقابلة كما في البيضاوى فمن ادعى محبة الله ولم يتبع رسول الله فهو كذاب بنص كتاب الله ﴿ والله غفور رحيم ﴾ فحاصل ربط الآية بالمقصود الاعتصام بالسنة تبعية الرسول وتبعيته شىء يترتب عليه محبة الله ومغفرته وكل ماشانه كذا فهو واجب فالاعتصام واجب وقوله غفور فى مقام العلة لقوله يغفر لكم وقوله رحيم لقوله يحببكم فمن قبيل عطف العلة على المعلول وفى آل عمران ايضا ﴿ قل ﴾ وحين نزل الآية الاولى قال عبدالله ابن ابى سلول المناقق لاصحابه ان محمدا يجعل طاعته كطاعة الله تعالى ويأمرنا ان نحبه كما احبب النصارى عيسى ابن مريم فانزل ﴿ اطيعوا الله والرسول ﴾ اجعوا بينهما فى الطاعة عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما فان طاعتكم لمحمد صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم طاعتكم لى واما ان تطيعوني وتعضوا محمدا فلن اقبل منكم نقل عن الخازن ﴿ فان تولوا ﴾ اى عن طاعتهم ﴿ فان الله لا يحب الكافرين ﴾ لا يرضى عنهم ولا يغفر لهم قال البيضاوى واما لم يقل لا يحبهم لقصد العموم او الدلالة على ان التولى كفر وان محبته مخصوصة بالؤمنين * اقول هذا من قبيل اقامة دليل التالى ووضع التالى اذا المعنى فان تولوا فالله لا يحبهم لان التولى كفر والله لا يحب الكافرين فمن قبيل المذهب الكلامى البديعى وعن الخازن عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كل اتى يدخلون الجنة الا من ابى قالوا ومن ابى قال من اطاعنى دخل الجنة

عن فعلهم ولا يغفرهم كذا فى تفسير العيون . ومنها قوله فى سورة آل عمران ايضا

(واطيعوا الله) في فرائضه وتحريم الربوا (والرسول) في سنته وفيما بلغكم من تحريم الربوا (لعلكم ترجون) اى رجاء ان يرحكم ويغفر لكم ذنوبكم فلا تعذبوا بالنار المعدة ﴿٧٢﴾ للكفار كما في تفسير الشيخ ومنها في سورة آل عمران

ومن عصاني فقد ابى وفي آل عمران ايضا ﴿واطيعوا الله والرسول لعلكم ترجون﴾ لى ترجوا ولا تعذبوا قال البيضاوى لعل وعسى في امثال ذلك دليل عزة التوصل الى ما جعل خبره فلم يكف في الرحمة مجرد طاعته تعالى بل تجوعهما وايضا في آل عمران ﴿لقد من الله على المؤمنين﴾ المن اما بمعنى الاحسان والنعمة العظيمة او بمعنى الامتنان او التنبية وتحصيص المؤمن مع ان بعثة الرسول عامة لكل لزيادة انتفاعهم او ان البعثة وان كانت نعمة لغير المؤمنين ايضا بحسب اصلها لكن نعمة بحسب الواقع والخارج ﴿اذبعث فيهم رسولا من انفسهم﴾ من جنسهم ليسهل استئناسهم والفهم ويعين على فهم كلامه واخذ حكمته فانه لو كان جنسهما مختلفا لربما تقع الوحشة والمنافرة بينهما وايضا يسرع فهم النبوة في المجانسة من علم حاله في الصدق والامانة وقرئ من انفسهم اى اشرفهم ﴿وعن الخازن وقيل اراد بالمؤمنين جميع المؤمنين ومعنى من انفسهم اى بالايان والشفقة بالنسب ومن جنسهم ليس بمالك ولا احد من غير بنى آدم ووجه منه تعالى بالرسول ظاهر لانه داع الى ما ينجيهم من المخاوف وهاد الى ما هو محبوبهم بالذات ووجه الامتنان بكون الرسول من انفسهم علم بمامر آتفا من سهولة فهم نبوته واخذ شريعته وجميع احواله فالامتنان هنا بشيئين اصل الرسالة والمجانسة بل فيد اشارة الى اعظمة المجانسة في المنة لما ذكر من ان المقصود بالافادة في الكلام المقيد هو باعتبار قيده ﴿تلو عليهم آياته﴾ ليهديهم الى صراط سوى ﴿ويذكهم﴾ يظهرهم من نجس الكفر وندس العصية ووسخ الخبائث وفسخ الطباع وسوء الاعتقاد لعل هذا من قبيل عطف العلة على المعلول يعنى انما تلو عليهم آياته ليزكهم ﴿ويعلمهم الكتاب والحكمة﴾ فسر الكتاب بالقرآن والحكمة بالسنة المطلقة وقيل بالسنة التي سنهالهم على لسان نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم ولا يبعد ان يراد بتعليم الكتاب نظمه وبالْحكمة معانيه واسرارها وقد عرفت معاني الحكمة في الخطبة ﴿وان كانوا من قبل﴾ البعثة ﴿لنى ضلال مبين﴾ لنى جهالة وحيرة في احكام الله تعالى وظاهر لا يرتاب فيه وان فيه مخففة واللام فارقة بينها وبين ان النافية واسمها ضمير الشأن المقدر وجوبا والجملة الفعلية خبرها وهذه الجملة الحاصلة من الاسم والخبر حال من المؤمنين لا يخفى ان المطلوب اعتصام السنة والحاصل من الآية الاعتصام بالكتاب فانيه بواسطة الرسول اذ زبدته النبي مبعوث بتلاوة الآيات وتعليم الكتاب وكل ماشانه كذا فالتمسك به لازم دليل الكبرى ادلة الاعتصام بالكتاب الا ان يقال الكلام مبنى على تفسير الحكمة بالسنة وكان المراد من الاستدلال هو جزء الآية فحينئذ يكون تصور المقام هكذا الحكمة يعنى السنة شئ بعث الرسول بتعليمه وماشانه كذا فالاعتصام به لازم وفي النساء ﴿يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله﴾ قيل في فرائضه ﴿واطيعوا الرسول﴾ قيل ايضا في سنته اقول ايسر الفرض مختصا

ايضا (لقد من الله على المؤمنين) انعم على من آمن رسول الله عليه السلام من قومه وخصهم بالذكر لانهم هم المتفوعون ببعثته (اذبعث فيهم رسولا من انفسهم) اى من جنسهم عربيا ليفهموا عنه كلامه (تلوا) اى يقرأ (عليهم آياته) بالبيان ليعلموا به الحلال والحرام (ويذكهم) اى وليظهرهم من الشرك والذنوب بالامر بشهادة ان لا اله الا الله (ويعلمهم الكتاب) اى القرآن (والحكمة) اى المواعظ للعلم والعمل (وان كانوا من قبل) اى وان الشأن والحديث كانوا قبل بعثة الرسول (لنى ضلال مبين) اى ظاهر لاشبهة فان فيه هى المخففة واللام هى الفارقة بينها وبين ان النافية واسمها ضمير الشأن المقدر وجوبا والجملة الفعلية خبرها وهذه الجملة الحاصلة من الاسم والخبر حال من المؤمنين واللام الداخلة على كلمة قد جواب للقسم كما في تفسير العيون والتوفيق ومنها قوله تعالى في سورة

بكتاب الله ولا السنة برسول الله بل الفرض يحصل من السنة ايضا والسنة من الكتاب ايضا
 اذا احكام الخمسة الشرعية لا اختصاص لها بدليل وفي تخصيص الامر بالطاعة للمؤمنين
 اشارة الى ان المأمور به غير الايمان وان الكفار ليسوا بمكلفين بالفروع كما هو مذهب
 محققي الحنفية خلافا لبعضهم والشافعية ثم الاصل في الامر الوجوب فاذا
 وجب اطاعة الرسول وجب الاعتصام بالسنة لكن هذا ظاهر في السنة القولية
 واما الفعلية والسكوتية فلعلها ملحقة بالقولية او اطاعة عامة للجميع تحقيقا
 او تأويلا ﴿ وأولى الامر منكم ﴾ وانما لم يقل واطيعوا اولى الامر لعله اشارة
 الى ان اولى الامر ليس مستقلا في اطاعة بل مقيدة ومشروطة بموافقة امر الله
 وامر رسوله ولهذا يقال لامعصية للمخالق بامر المخلوق ولا يجوز لاحد ان
 يغير ما عينه الشرع * فان قيل كيف يصح هذا فضلا عن الاصحبة وقد نزلت
 في امير سريفة كما في رواية ابن عباس رضى الله عنهما وكذا في رواية السدى في حق
 خالد بن الوليد حين بعثه صلى الله عليه وسلم في سرية وفيها عمار بن ياسر وجاء
 رجل الى عمار قد اسلم فامنه فرجع الرجل فاخذه خالد فقال عمار انى امنته وقد اسلم
 فقال خالد تجرأ على وانا الامير فتنازعا على يد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
 فجاز امان عمار ونهاه ان يجرأ الثانية على الامير فانزل الله تعالى هذه الآية * قلنا
 هذا انما يرد على من يقول ان العبرة بخصوص السبب والاصح ان العبرة بعموم
 الصيغة لا بخصوص السبب لاحتجاج الصحابة في وقائع بعموم آيات نزلت في اسباب
 خاصة واما الآيات التي خصوها على اسبابها فبدليل على ذلك * فان قيل قالوا
 من فوائد اسباب النزول تفسير النص وبيان معناه ولهذا قال الواحدى لا يمكن معرفة
 الآية بدون الوقوف على قصتها وبيان نزولها * قلت لعل ذلك ليكون العلم بالسبب
 مفضيا الى العلم بالسبب او المراد بالتفسير هو بوجهما لاعلى التفصيل وقد عرفت
 ههنا ان التفسير بالعلماء قول ابن عباس رضى الله تعالى عنهما وغيره فيمكن انه حديث
 ارسل ﴿ فان تنازعتم ﴾ انتم واولو الامر منكم ﴿ في شئ ﴾ وخص بامور الدين
 لعل الاظهر تعميمه وبامور الدنيا ﴿ فردوه الى ﴾ كتاب ﴿ الله والرسول ﴾
 مادام حيا والى سنته بعد وفاته . قيل ان وجد في الكتاب اخذ به والافبالسنة
 والا ايضا فباجتهاد فان قيل فهذا الاخير زيادة على كتاب الله بالرأى قلنا
 الاجتهاد قياس والقياس ليس بمثبت حكم بل مظهر ان النص في المقيس عليه شامل لصورة
 المقيس يعنى الفرع وان مواضع القرآن يفسر بعضها بعضا فافهم ﴿ ان كنتم تؤمنون
 بالله واليوم الآخر ﴾ قيل عن الخازن قال العلماء في الآية دليل على عدم الايمان بالله واليوم
 الآخر لمن لا يعتقد بوجوب طاعة الله والرسول قلت هذا بطريق مفهوم الشرط
 وهو ليس بصحيح عندنا ﴿ ذلك ﴾ اى الرد الى الله والرسول ﴿ خير ﴾ من التنازع

(وأولى الامر منكم)
 اى اطيعوا الولاة اذا
 امروا بطاعة الله قال
 عليه السلام من اطاعنى
 فقد اطاع الله ومن عصانى
 فقد عصا الله ومن يطع
 الامير فقد اطاعنى ومن
 يعص الامير فقد عصانى
 ثم قال (فان تنازعتم) اى
 ان اختلفتم انتم وامراء
 العدل (في شئ) من
 الشرائع (فردوه الى الله)
 اى الى كتابه (والرسول)
 اى الى نفسه مدة حياته
 فان مات فالى سنته . وقيل
 معناه اذا اشكل عليكم
 فقولوا الله تعالى ورسوله
 اعلم (ان كنتم تؤمنون
 بالله واليوم الآخر) اى
 لبعث بعد الموت (ذلك)
 اى الرد الى كتاب الله
 ورسوله (خير) من التنازع

(واحسن تأويلا) اى اجل من تأويلكم او اجل عاقبة ومرجعا كفى تفسير الشيخ ومنها قوله تعالى فى سورة النساء
ايضا (فلا وربك لا يؤمنون) اظهار لكدبهم فى ايمانهم ﴿ ٧٤ ﴾ ولا فى فلا وربك زائدة لتأكيد القسم ولتوكيد

النفي فى لا يؤمنون والواو
فى وربك واو القسم
وجوابه لا يؤمنون وهذا
كقوله لا والله لا يؤمنون
(حتى يحكموك) اى
يجعلوك حكما ويرضون
بحكمك يا محمد (فيما شجر)
اى اختلف (بينهم) واصل
التشاجر الاختلاط والتنازع
ومنه الشجر لتداخل
اغصانه واشتباكه (ثم
لا يجدوا فى انفسهم) اى
فى قلوبهم (حرجا) اى
شكا وضيقا قوله لا يجدوا
عطف على قوله حتى
يحكموك ولهذا حذف
منه النون (بما قضيت)
فى انه الحق وهو متعلق
بلا يجدوا (ويسلموا تسليما)
اى يقادوا لامر الله وامرك
انقيادا بالخلوص والرضا
نزلت الآية فى الزبير
وخاطب بن بلتعة حين
اختصما الى رسول الله
فى مسيل الماء من الجر
فقال عليه السلام يا زبير
اسق نخلك ثم ارس الماء الى
جارك ففضب خاطب ثم
قال الله تعالى فى سورة النساء

﴿ واحسن تأويلا ﴾ اجل من تأويلكم واحد عاقبة والعاقبة تسمى تأويلا لانها
مأل الامر وفيه اشارة لتأييد مذهب السلف من تسليم المتشابهات وتفويضها الى الله
كاقيل لكن يقتضى تخصيص معنى النزاع بالمتشابهات الا ان يقال ان النزاع فى المتشابه
من افراد مطلق التنازع المشار فى هذه الآية * فان قيل هذه الآية تقتضى رد الامر
المتنازع فيه الى الله والرسول والواجب رد جميع الامور الى الله تعالى قلنا هذا
من قبيل مفهوم الشرط وهو ليس بمعتبر عندنا وان شان الغير المتنازع ان يحى من الله
لان ما يكون من غير الله لا يخلو عن الاختلاف فلا حاجة الى الرد لا يخفى ان الاستشهاد
بمدلولها التضمنى من قوله واطيعوا الرسول ومن قوله والرسول فى قوله فردوه
الى الله والرسول واصل الامر للوجوب وقد اكد بقوله ان كنتم تؤمنون بالله
بل بتعلية بالشرط فى قوله فان تنازعتم فى شىء من شىء فارجعوه الى الله والرسول
الامر كما زعموا انهم آمنوا وهم يخالفون حكمكم ثم استأنف القسم وقال ﴿ وربك
لا يؤمنون ﴾ وقيل لفظة لامزيدة لتأكيد القسم اولئنا كيد النفي فى لا يؤمنون وهو
جواب القسم ﴿ حتى يحكموك ﴾ اى يجعلوك حكما كذا قيل لعل الاولى اى يرضوا
حكمك ﴿ فيما شجر بينهم ﴾ اى فيما اختلف بينهم من التشاجر بمعنى التنازع ومنه
الشجر لتداخل اغصانه ﴿ ثم لا يجدوا فى انفسهم حرجا بما قضيت ﴾ اى شكا وضيقا
وحذف النون فى لا يجدون لعطفه على يحكموك كان حاصل الآية ان الايمان متعلق
برضى حكم النبي وعدم استصعابه فمن لم يرض بحكمه او رضى لكنه استصعبه
فيعتضى ان لا يكون مؤمنا فالتمسك والاعتصام بحكمه لازم ولو التزما فيرد عليه
ان المطلوب مطلق السنة واللازم من الدليل السنة المقيدة بحكمه صلى الله تعالى عليه
وسلم الا ان يقال وجود الخاص مستلزم لوجود العام او يحتمل على المقايسة او دلالة
النص ﴿ ويسلموا تسليما ﴾ اى يقادوا لامر الله وامرك انقيادا بالخلوص والرضى
وفى النساء ﴿ ومن يطع الله والرسول ﴾ نزلت فى ثوبان رضى الله تعالى عنه مولى
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان شديد الحب له صلى الله تعالى عليه وسلم
قليل الصبر حتى تغير لونه ونحل جسمه وعرف الحزن فى وجهه فقال له عليه الصلاة
والسلام ما غير لونك فقال ما بى مرض ولا وجع الا انى اذا لم ارك استوحشت وحشة
شديدة حتى الفاك ثم انى اذا ذكرت الآخرة اخاف ان لا اراك لعلو منزلتك او لعدم
دخولى الجنة نقل عن الخازن * وقيل ان رجلا من الانصار بكى فقال صلى الله
تعالى عليه وسلم وما يبكيك فقال بالله لانت احب الى من نفسى واهلى ومالى وولدى

ايضا (ومن يطع الله والرسول) نزل فى جماعة من الصحابة قالوا يا رسول الله ان صرنا الى الجنة (اذ كرك)
تفضلنا بدرجات النبوة فلانرك وقيل نزل

في شأن ثوبان مولى رسول الله وكان شديد الحب له عليه السلام قليل الصبر عنه عليه السلام حتى تغير لونه ونحل جسمه فقال له رسول الله عليه السلام ما غير لونك ﴿٧٥﴾ فقال ما بي مرض ولكنني أخشى ان لا اراك يوم القيمة لعلو منزلتك

فانزل الله ومن يطع الله والرسول ﴿٧٦﴾ فالولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين ﴿٧٧﴾ اي البالغين في الصدق ﴿والشهداء﴾ كشهداء احد وبدر وغيرهم ممن قتلوا في سبيل الله ﴿والصالحين﴾ من المسلمين بالاخلاص اي لا يفوت المحبوبون بحسابهم في الجنة ﴿وحسن اولئك﴾ اي الموصوفون بهذه الصفات ﴿رفيقا﴾ في الجنة تمييز احوال وفيه معنى التعجب اي ما احسن اولئك رفيقا وهو مفرد بمعنى الجمع كالطفل بمعنى الاطفال كافي تفسير العيون * ومنها قوله تعالى في سورة النساء ايضا ﴿من يطع الرسول فقد اطاع الله﴾ اي من يطع الرسول فيما جاء به من عند الله تعالى فقد اطاع الله لانه عليه السلام في الحقيقة مبلغ والامر هو الله تعالى فاطاعة المبلغ هو اطاعة الامر * ومن تولى اي عرض عن اطاعتك فلا تجوز

اذ كرك وانافى اهلى فيأخذني مثل الجنون حتى اراك وذكرت موتى وانك ترفع مع النبيين واني وان دخلت الجنة كنت ادنى منزلة فيمرد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شيئا فانزل الله تعالى هذه الآية ﴿فالولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين﴾ جمع صديق فعيل من اوزان المبالغة كثير الصدق وهم اتباع خاصة للرسول حتى لحقوا بهم * وقيل هنا افضل اصحاب نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم كابي بكر رضي الله تعالى عنه نقل هذا عن الخازن * وعن الواحدى كل من صدق بكل ما امر الله تعالى لا يداخله شك وصدق الانبياء فهو صديق * وقال البيضاوى هم الذين سعدت نفوسهم تارة بمراق النظر في الحجج والآيات واخرى بمعارض التصفية والرياضات الى اوج العرفان حتى اطلعوا على الاشياء واخبروا عنها على ما هي عليه ﴿والشهداء﴾ مطلقا وقيل شهداء احد او بدر ﴿والصالحين﴾ من استوت سريرته وعلايته في الخير * قال البيضاوى هم الذين صرفوا اعمارهم في طاعة الله تعالى واولهم في مرضاته * وقيل ولك ان تقول المنعم عليهم هم العارفون وهؤلاء ان بلغوا درجة العيان بكمال القرب فالانبياء وان بقرب في الجملة فالصديقون وان وقفوا في مقام الاستدلال بالبراهين القطعية فالعلماء الراسخون الذين هم شهداء الله تعالى في ارضه وبالامارات والاقناعات التي تطمئن بها نفوسهم فالصالحون وانت خبير ان هذا التفسير للصالحين يقتضى كونهم في المال مقلدين وهذه الاربعة كلها من المقربين ﴿وحسن اولئك رفيقا﴾ في معنى التعجب بمنزلة ما احسن اولئك ورفيقا بمعنى الجمع نصب على التمييز احوال من الارتفاق بمعنى الصحبة * وعن الواحدى وحد الرفيق لان الواحد في التمييز ينوب عن الجماعة وفي النساء ايضا ﴿من يطع الرسول فقد اطاع الله﴾ لان امره عليه الصلاة والسلام انما هو امر الله لان تلقاء نفسه كما هو مقتضى الرسالة والسفارة * قال الحسن جعل الله طاعة رسوله طاعته وقامت به الحجة على المسلمين * وعن الشافعي رحه الله تعالى كل ما فرض الله تعالى لا يعلم بلايان كيفية من رسول الله صلى الله عليه وسلم * فان قيل فالاعتصام بالسنة عين الاعتصام بالكتاب فما وجه عدم احدهما مغايرا بالآخر بل لا تكون السنة مطلقا دليلا مقابلا للكتاب وقد جعل الاصوليون والفقهاء كلا منهما دليلا مستقلا * قلنا نعم في التحقيق كذلك لكن الاطلاع على تفاصيل الاحكام لما كان خفيا بالنسبة لنا اضيف بعض الاحكام الى السنة المبينة في الحقيقة * فان قيل الظاهر ان اطاعة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عام للقولى والفعل والتقريرى وايضا لجمع افراد هذه الثلاثة ولا شك ان بعضها لا يجب الاتباع فيه كالمباح بل لا يجوز

لاجل اعراضه * فاارسلك عليهم حفيظا اي يحفظهم ويحاسبهم انما عليك البلاغ وعلينا الحساب * ومنها قوله تعالى في سورة الاعراف

كما يكون من خواصه وقد جوزوا السهو والزلة • فلنا الاصل الاتباع الابقرينة
 عدمه لكن فيه زيادة كلام لا يتحملة المقام وفي الاعراف ﴿ورحني وسعت كل شيء﴾
 اى كل موجود من شانه ان يكون متعلقا بالرحمة ان خص بامور الدنيا فظاهر وان
 عمله ولا امر الآخرة فسعة الرحمة ببيان طريق الحق كارسال الرسل ومكنة كتساب
 الخير وتسهيل طريقه كاعطاء القدرة على الطاعة وقبول التوبة * قيل لما نزلت الآية
 قال العين انا داخل في هذا العموم فاقتطه الله تعالى بقوله ﴿فسأ كتبها﴾ فسأئبتها
 في الآخرة ﴿الذين يتقون﴾ الكفر والمعاصي ﴿ويؤتون الزكاة﴾ قيل خصها
 بالذكر لانافتها ولانها اشق عليهم ﴿والذين هم بآياتنا يؤمنون﴾ فقالت اليهود هذه
 الرحمة لنا لايماننا بآيات الله يعنى التوروية وانا تأنا الزكاة فاخرجهم بقوله ﴿الذين
 يتبعون الرسول النبي﴾ رسالته بالنسبة الى الله ونبوته بالنسبة الى العباد ويمكن رسالته
 بالنسبة الى كتابه الذى هو الوحي الظاهر ونبوته بالنسبة الى الوحي الغير المثلو * قال
 فى الاتقان الصفة العامة لاتأتى بعد الخاصة والاشكال بقوله تعالى وكان رسولا
 نبيا بحجاب بانه حال لاصفة فنقول هنا بعدم عموم النبي لترادفهما او تساويهما
 او نقول لما كان مقام التبعية ادعى وانسب لجهة الرسالة قدم الرسول وقد قالوا وقد
 يعرض امر يقتضى العدول عن القواعد والاصول ﴿الامى﴾ الذى لا يكتب
 ولا يقرأ والكتابة من خواصه المحرمة صلى الله تعالى عليه وسلم وآله لعدم ابهام
 اتهام اخذ من سائر الكتب الالهية ولاقتضاء الاستاذية السابق عليه فى الفضل * وقيل
 لكون نشأته فى صغره مع امه نسب اليها * وقيل لانه منسوب الى ام القرى يعنى
 مكة ولعل الالوجه ما ذكر بعضهم لكونه صلى الله تعالى عليه وسلم مبدأ الشريعة
 ومنشأ الاحكام كان كالألم ﴿الذين يحدونه﴾ اى وصفه ونبوته ﴿مكتوباً عندهم فى
 التوروية والانجيل﴾ ولكنهم كتموه وبدلوه حسدا وخوفا على زوال رياستهم وقد
 وقعوا على ماخافوا لذلمهم وهوانهم * عن عطاء ابن يسار قال لقيت عبد الله بن
 عمرو بن العاص فقلت اخبرنى عن صفة رسول الله فى التوراة فقال اجل انه موصوف
 فى التوراة ببعض ما فى القرآن يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا
 وحزلا لآمنين انت عبدى ورسولى سميتك بالتوكلى ايس بفظ ولا غليظ ولا سخاب
 فى الاسواق ولا يجزى بالسبيئة السيئة ولكن يعفو ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء
 بان يقولوا لا اله الا الله ويفتح به اعينا عميا وآذانا صما وقلوبا غلفا والسخاب الكثير
 الصياح ﴿يا امرهم بالمعروف﴾ ان اريد من الامر الايجاب كما هو حقيقته وتبادره
 فالمعروف ما يكون تركه عصيانا كالفرض والواجب وان نحو النذب فالمعروف شامل
 لكل الفضائل الاول لنيل الثواب وخلص العقاب والثانى لكمال الثواب ورفعته
 الدرجات وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما المراد مكارم الاخلاق وصلة الارحام

﴿ورحني وسعت كل
 شيء﴾ اى تبلغ البر والفاجر
 فغفرت لهم وقبلت توبتهم
 * وقبل لما نزلت الآية قال
 العين انا داخل فى كل شيء
 فاقتطه الله تعالى بقوله
 ﴿فسأ كتبها﴾ اى سأئبتها
 ﴿الذين يتقون﴾ الشرك
 والمعصية ﴿ويؤتون
 الزكاة﴾ والذين هم بآياتنا
 يؤمنون ﴿فقالت النصارى
 واليهود نحن آمننا بالآيات
 وهى التوروية ونؤتى
 الزكاة فهذه الرحمة
 لنا فاخرجهم الله بقوله
 ﴿الذين يتبعون الرسول
 النبي الامى الذى يحدونه﴾
 اى وصفه ونبوته
 ﴿مكتوباً عندهم فى التوروية
 والانجيل﴾ يا امرهم بالمعروف

التي كانت محرمة عليهم من المحلوم والشحوم وغيرهما (ويحرم عليهم الخبائث) اي الاشياء التي خبثت في الحكم كالميتة والدم والحلم الخنزير والحمر والربوا والرشوة وغيرها من المكاسب الخبيثة (ويضع) اي يزيل عنهم اصرهم مفردا او اصرهم جمعاً اي افعالهم وهي اليهود التي بينهم وبين ربهم لان حفظها ثقيل (والا غلال التي كانت عليهم) وهي الامور الشديدة التي كانت عليهم في الشرايع كقتل النفس في التوبة اي في صحة التوبة وقطع الاعضاء الخاطئة وتعين القصاص في القتل عدا كان او خطأ وقرض موضع النجاسة من الجلد والثوب واحترق الغنائم وتحريم العروق في اللحم وتحريم يوم السبت بان لا يعملوا فيه وفرض خمسين صلوة في اليوم واليلة وعدم جوازها الا في المساجد وصرف ربع المال لذكوة وغير ذلك من الاعمال الشاقة فوضع ذلك كلهم عنهم (فالذين آمنوا به) اي بمحمد عليه السلام

الظاهر انه اثر والا فال تخصيص ليس بظاهر بل ظاهره تقييد المطلق وذا في القرآن ليس بجائز ولو كان بحديث مالم يكن مشهورا اذ التقييد زيادة والزيادة نسخ ﴿ وينهم عن المنكر ﴾ الكلام بين النهي والمنكر كالكلام بين الامر والمعروف وخص ايضا بعبادة الاوثان وقطع الارحام * قيل كان عاده صلى الله تعالى عليه وسلم الرفق واللين والنصح ان لشخص معين والعنف والغلظة ان للعموم فالتعليظ عند الامر والنهي لشخص معين بدعة وان ظهر منكروه اذ النبي عليه الصلاة والسلام كان يستر ابلغ المنكر وهو الكفر ويحل لهم الطيبات التي حرمت في الجاهلية من اللعوم والشحوم وغيرهما ﴿ قيل الطيب هو الحلال ﴾ وقيل اخص منه اذ المال الذي اخرت الصلاة او تركت الجماعة عند كسبه حلال ليس بطيب ونحوه ﴿ ويحرم عليهم الخبائث ﴾ اي كل ما يطلق عليه ذلك وعن الواحدى الميتة والدم والحلم الخنزير الاول شامل لكل الحرام بل لما لم يشرع كالشرك والظلم والربا والرشوة * وقيل كل ما يستخبئه الطبع وتستقدره النفس واورد عليه ان الاستغراق خلاف الاصل في اللام لان الاصل العهد الخارجي ثم الاستغراق وادعى معهودية ما ذكره الواحدى ثم قال فمن اثبت به حراما جديدا لم يصب لعدم عمومه حيث تعين له عهد خارجي كانه يريد به التعريض على من يحتاج به على خبث الدخان لاستخبث الطبع واستقدير النفس السليمة كإيشيراليه صريح كلامه في هذا الكتاب ورسالته الموضوعة لباحة الدخان * واقول كون العهد اصلا مشروط بالقرينة والظاهر عدم القرينة لنحو الميتة والدم ولو فرض فهم القرينة من سبب النزول يرد ان الاعتبار العموم الصيغة لخصوص السبب ولو سلم العهد فيما ادعاء لاشك في قيام المعنى الذي كان لاجله خبيثا وهذا المعنى يمكن وجوده في محل النزاع فلا يخلو عن الدلالة عليه بطريق دلالة النص او القياس ودعوى انقراض الاجتهاد امر مختلف فيه ﴿ ويضع ﴾ اي يزيل ﴿ عنهم اصرهم ﴾ ثقلهم والمراد العهد الذي اخذ على بني اسرائيل ان يعملوا بما في التورية من الاحكام وكانت تلك شديدة نقل عن الخازن وعن ابن جبير انه شدة العبادة ﴿ والاغلال التي كانت عليهم ﴾ من الافاعيل الشاقة عليهم من الشرايع كتعيين القصاص في العمد والخطأ وحرمة الدية وقطع الاعضاء الخاطئة وقرض موضع النجاسة وقتل النفس في التوبة وقرض الثوب المتنجس بالمقراض وترك العمل في السبت وعدم جواز الصلاة في غير الكنائس وتبع العروق من اللحم واحراق الغنائم وفرض خمسين صلاة في يوم ويلة وصرف ربع المال للذكوة وغيرها تشبيه بالغل في منع الفعل او بالاغلال التي تجمع اليد الى العنق وكانت هذه في شريعة موسى عليه السلام وعلى نبينا الصلاة والسلام وهي منسوخة في شريعة نبينا صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لقوله عليه الصلاة والسلام بعثت بالحنيفية السهلة السمحاء ﴿ فالذين آمنوا به ﴾ اي

(وعزروه) اي عظموه (ونصره) بالسيف على اعلاء كلمة الله تعالى ودينه (واتبعوا النور الذي انزل معه) اي مع نبوته وهو القرآن ومعهم عليه اي انزل عليه او اتبعوا النور مع اتباع النبي صلى الله عليه وسلم (اولئك) اي المؤمنون بمحمد عليه السلام بهذه الصفة (هم المفلحون) من عذاب النار ودخول الجنة برحمة الواسعة كل سبي كما في تفسير العيون. ومنها قوله تعالى في سورة الاعراف ايضا متصلا ﴿ ٧٨ ﴾ بالتى قبلها ﴿ قل يا ايها الناس انى رسول الله

يكم جميعا) امر للنبي هليلد الصلاة والسلام باظهار ادعاء الرسالة بين الناس وهو اول نداء نادى به عليه السلام والمراد اهل مكة وقيل سبب نزوله ان كل نبي بعث الى قومه وبعث محمد الى جميع الانس والجن فامر الله تعالى ان يعلم ذلك بقوله قل يا ايها الناس فالمراد جميع الناس لا اهل مكة خاصة بدلالة قوله جميعا وهو نصب على الحال من اليكم اي اتى ارسلت من الله الى جميعكم لدعوتكم الى الايمان به فقالوا من هو فقال عليه السلام (الذى له ملك السموات والارض) قوله الذى خبر مبتدأ محذوف او صفة للجلالة قيل هذا دليل على دعوى الرسالة ولا يخفى ما فيه من الخفاء غايته ان يكون دليلا على الالوهية المفادة من الله تعالى نعم قد يمكن فهم ذلك من بعض التفريع في قوله تعالى فآمنوا بالله ورسوله تأمل ثم انه اذا اختص له ملك السموات والارض يعنى جميع الممكنات والتخصيص على حسب علم المخاطب اختص له الوهيتهما حسبما يشير اليه قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدنا فلذا عقب بقوله ﴿ لا اله الا هو يحيى ويميت ﴾ قال البيضاوى فان من ملك العالم كان هو لاله الا هو لا غيره وفي قوله يحيى ويميت مزيد بتقدير لا اختصاصه بالالوهية ونقل عن الخازن ومن كان كذلك فهو قادر على ارسال الرسل الى خلقه لا يخفى ان المطلوب كونه رسولا بالفعل واللازم مما ذكر كونه رسولا بالقوة الا ان يقال المطلوب يمثل هذه الادلة اثبات الامكان فقط واما الوقوع فتأتى بالمعجزة وعليه يدور تفريع قوله ﴿ فآمنوا بالله ورسوله ﴾ التفريع بالنسبة الى الله ظاهر واما بالنسبة الى الرسول فمحتاج الى التأويل السابق ﴿ النبي الامى الذى يؤمن بالله وكلماته ﴾ آياته او جميع الكتب الالهية او عيسى لخلقته بكن تعريضا لليهود وتبنيها على ان من لم يؤمن ببعض نبي لم يعتبر ايمانه وانما عدل من التكلم الى الغيبة لاجراء هذه الصفات الداعية الى الايمان به والاتباع له ﴿ واتبعوه ﴾ في جميع اقواله وافعاله الاماعلم انه من خواصه ﴿ لعلمكم تهتدون ﴾ في جعلهم رجاء الاهتداء اثر الايمان والاتباع تنبيه على ان من صدقه ولم يتابعه في التزام شرعه فهو بعد في الضلالة كما في البيضاوى وفي الانبياء ﴿ وما ارسلناك الا رحمة للعالمين ﴾ كقوله صلى الله تعالى عليه وسلم انما انا رحمة مهداة قال المناوى في شرحه اي ذورحة او مبالغ في الرحمة

اليكم جميعا) امر للنبي هليلد الصلاة والسلام باظهار ادعاء الرسالة بين الناس وهو اول نداء نادى به عليه السلام والمراد اهل مكة وقيل سبب نزوله ان كل نبي بعث الى قومه وبعث محمد الى جميع الانس والجن فامر الله تعالى ان يعلم ذلك بقوله قل يا ايها الناس فالمراد جميع الناس لا اهل مكة خاصة بدلالة قوله جميعا وهو نصب على الحال من اليكم اي اتى ارسلت من الله الى جميعكم لدعوتكم الى الايمان به فقالوا من هو فقال عليه السلام (الذى له ملك السموات والارض) قوله الذى خبر مبتدأ محذوف او صفة للجلالة قيل هذا دليل على دعوى الرسالة ولا يخفى ما فيه من الخفاء غايته ان يكون دليلا على الالوهية المفادة من الله تعالى نعم قد يمكن فهم ذلك من بعض التفريع في قوله تعالى فآمنوا بالله ورسوله تأمل ثم انه اذا اختص له ملك السموات والارض يعنى جميع الممكنات والتخصيص على حسب علم المخاطب اختص له الوهيتهما حسبما يشير اليه قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدنا فلذا عقب بقوله ﴿ لا اله الا هو يحيى ويميت ﴾ قال البيضاوى فان من ملك العالم كان هو لاله الا هو لا غيره وفي قوله يحيى ويميت مزيد بتقدير لا اختصاصه بالالوهية ونقل عن الخازن ومن كان كذلك فهو قادر على ارسال الرسل الى خلقه لا يخفى ان المطلوب كونه رسولا بالفعل واللازم مما ذكر كونه رسولا بالقوة الا ان يقال المطلوب يمثل هذه الادلة اثبات الامكان فقط واما الوقوع فتأتى بالمعجزة وعليه يدور تفريع قوله ﴿ فآمنوا بالله ورسوله ﴾ التفريع بالنسبة الى الله ظاهر واما بالنسبة الى الرسول فمحتاج الى التأويل السابق ﴿ النبي الامى الذى يؤمن بالله وكلماته ﴾ آياته او جميع الكتب الالهية او عيسى لخلقته بكن تعريضا لليهود وتبنيها على ان من لم يؤمن ببعض نبي لم يعتبر ايمانه وانما عدل من التكلم الى الغيبة لاجراء هذه الصفات الداعية الى الايمان به والاتباع له ﴿ واتبعوه ﴾ في جميع اقواله وافعاله الاماعلم انه من خواصه ﴿ لعلمكم تهتدون ﴾ في جعلهم رجاء الاهتداء اثر الايمان والاتباع تنبيه على ان من صدقه ولم يتابعه في التزام شرعه فهو بعد في الضلالة كما في البيضاوى وفي الانبياء ﴿ وما ارسلناك الا رحمة للعالمين ﴾ كقوله صلى الله تعالى عليه وسلم انما انا رحمة مهداة قال المناوى في شرحه اي ذورحة او مبالغ في الرحمة

ويميت) اي يحيى الخلق من الماء ويميتهم اذا انقضى اجلهم ويميت الاحياء في الدنيا ويحيى الاموات (حتى) في الآخرة (فآمنوا بالله ورسوله النبي الامى الذى يؤمن بالله) اي يصدق (وكلماته) اي بالقرآن الذى انزل منه (واتبعوه) فيما يأمركم به وينهيكم عنه يعنى محمدا عليه السلام (لعلمكم تهتدون) اي ارادة ان تهتدوا من الضلالة (ومنها) قوله تعالى في سورة الانبياء (وما ارسلناك) اي ما يشاك يا محمد (الارحة للعالمين) اي للمؤمنين حيث هداهم الى طريق

حتى كافي عينها لان الرحمة ما يترتب علمها النفع وذاته كذلك فاللعني ما انا الا
 ذورحة للعالمين اهداها الله تعالى اليهم فن قبل هدايته افلح ونجا ومن ابى خاب
 وخسر وقل ايضا في شرح حديث انما بعثت رحمة ولم ابعث عذابا لانه غشى
 بالرحمة واستنار قلبه بنور الله تعالى فكان رحمة ومفرقا وما منا فالعذاب لم
 يقصد بعثته ثم انه قيل هو مختص بالمؤمنين لان المنتفع به هم المؤمنون وهو ظاهر الحديث
 الاول بل الثاني ايضا وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه عام للكافر ايضا
 لانه رحمة لهم في الدنيا بتأخير العذاب ورفع المسخ والخسف والاستيصال والمفهوم
 من كلام التفتازاني مع الخيالي كونه رحمة للفريقين لبيانه اهمما طريق الحق لكن
 الكافر لم يهتد بهدايته وقال في شفاء عياض عن السمرة قندي يعني للانسان والجن وقيل
 لجميع الخلق اقول وهو الظاهر من ظاهر صيغة الجمع المحلى باللام مع عدم العهد
 ودليل الجنس فيشمل الملائكة كما في الشفاء ايضا ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 قال جبرائيل عليه السلام هل اصابك من هذه الرحمة شئ قال نعم كنت
 اخشى العاقبة فامنت لثناء الله تعالى على بقوله تعالى ذى قوة عند ذى العرش
 مكين مطاع ثم امين ويشمل الانبياء عليهم السلام لما في المواهب القسطانية
 ان قبول توبة آدم عليه السلام انما هو بتوسل آدم عليه السلام واستشفاعه بروح نبينا
 صلى الله تعالى عليه وسلم حين تذكر انه تعالى قرن اسمه باسمه وكتبه على اعلى عتبة ابواب
 الجنان وفي بعض الكتب ان آدم عليه السلام حين اراد التناول بحواء وقت النكاح
 منعه جبرائيل عليه السلام للمهر فقال مهره ان تصلى على محمد عليه الصلاة والسلام
 عشر مرات ففعل فحلت له وان ام جميع الانبياء مشفعون بشفاعته العظمى ورحمة
 الامة رحمة لنبيهم كذا قيل وقيل كونه رحمة للانسان والجن وغيرهما ان اهل العرصات
 حين اشتداد حرارة الشمس في العرق يستشفعون من كل نبي فتكون الشفاعة من
 محمد عليه الصلاة والسلام لا غير فينتفع من تلك الشفاعة كل ذى روح حتى الدواب
 والحشرات والجن والكفار وقيل كونه رحمة للشياطين نحو ما روى انه عين ملك
 على ابليس يضرب عليه كل يوم مرة لا يقطع الم كل ضربة الى الاخرى فعند نزول
 هذه الآيه استغاث انى من جلة العالم فلا تحرمنى من رحمتك على وعدك
 فخلص منه بحرمة صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل اما كونه رحمة لنحو الدواب
 فلما روى انه رفع القمح العظيم الذى وقع في سنة ولادته عليه الصلاة والسلام بسبب
 ولادته وايضا كلما وقع قمح يتدفع بدعائه واما كونه رحمة للافلاك فلما قيل في
 بعض حكمة المعراج انه بسبب استشراف الافلاك من قدمه عليه الصلاة والسلام
 واما كونه للارض فلينبع العذاب على الارض بسبب العصيان الذى يقع بمثل في الامم
 الماضية وفي النور **فليحذر الذين يخالفون عن امره** فان قيل الاحتجاج بها انما
 يتم اذا تعين رجوع الضمير الى الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم وقد قال البيضاوى

الجنة وللکافرين بتأخير
 العذاب عنهم استيصالا
 وكونه عليه السلام
 رحمة للعالمين ظاهر لانه
 عليه السلام بعث في زمان
 الفترة وظهور الفتنة من
 الكفر والمعصية التي موجبها
 الهلاك فجاء عليه الصلاة
 والسلام بالشرع الشريف
 المفرق بين الحق والباطل
 ودعا الناس الى سبيل الحق
 وارشدهم اليه فصار مبعثه
 عليه السلام امانا من الهلاك
 ورحمة للعالمين وهاذا
 للمضلين وشفيعا للمذنبين
 كما في تفسير العميون وشرح
 التوفيق * ومنها قوله
 في سورة النور **فليحذر**
الذين يخالفون اي يميلون
 مروضين **(عن امره)**
 اي عن امر الله وامر محمد
 عليه الصلاة والسلام
 • وقيل عن زائدة

وغيره الضمير الله او لرسول بالترجيح جانب الرسول وقد قال في التلويح لاجمة مع الاحتمال وانه كالمشرك في تراحم المعاني فلا يحتج بالترجيح قلنا قال في التلويح ايضا العبادات تثبت بالشبهات * فان قيل المطلوب مطلق مائت بالسنة واللازم من هذه الآية هو الوجوب المفهوم من امر الرسول لا غيره من النذب والسنة المؤكدة اذ الفتنة والعذاب لا يرتب على ترك السنة والنذب * قلنا يجوز كون المقصود من الاستدلال باعتبار بعض المطلوب او الخاص يستلزم العام قيل لفظه عن صلة اي زائدة لتضمين معنى الاعراض ﴿ ان تصيهم فتنه ﴾ في الدنيا مفعول يحذر اي لثلا يصيهم بلاء او محنة في المال والنفس والولد او عقوبة او زلازل واهوال وتسليط سلطان جائر او اسباغ النعم استدراجا او قسوة القلب عن المعروف او طبع القلوب على المعصية وتكرار المنكر كذا نقل عن ابن عبد السلام ولا يبعد ان يلحق به نحو القحط والغلاء وحبس المطر وتسليط المضرات كالجراد ونحوها فعوذ بالله من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا ﴿ او يصيهم عذاب اليم ﴾ مؤلم وجيع في الآخرة وقيل هو القتل وفي الاحزاب ﴿ لقد كان لكم ﴾ اللام توطئة قسم اي والله قيل الخطاب للمنافقين ﴿ في رسول الله اسوة حسنة ﴾ اي قدوة سالحة اي اقتدوا به اقتداء حسنا بنصر دينه وعدم تحلفه وصبر شداؤه كنفسه عليه الصلاة والسلام اذ كسرت رابعيته وجرح وجهه وقتل عمه واوذى بضروب من الاذى فصبر وسامح ذلك بنفسه فافعلوا انتم كذلك ايضا واستنوا بسنته قاله الخازن ﴿ لمن كان يرجو الله ﴾ قيل بدل من لكم لئلا اوجه صلة لحسنة او صفة لها كما في البيضاوي اي ثواب الله ولقائه قيل او يخافون حسابه ﴿ واليوم الآخر ﴾ اي نعيم الآخرة او يخشى يوم البعث الذي فيه الجزاء ﴿ وذكر الله كثيرا ﴾ في جميع اوقاته واحواله باللسان او القلب او بهما في السراء والضراء وفي جميع المواطن قال البيضاوي وقرن بالرجاء كثرة الذكر المؤدية للازمة الطاعة فان المؤسى بالرسول من كان كذلك وجه دلالة على المطلوب اما بحسب الامر المقاد المذكور او من اشارة قوله لمن كان يرجو الله الخ فحاصل التوجيه مثلا الاقتداء الحسن برسول الله اعتصام بالسنة والاقتداء واجب فيتبع من الشكل الثالث الاعتصام واجب اما الصغرى فظاهرة واما الكبرى فلتضمن قوله اسوة حسنة امر اقتدوا حسنا وامر استنوا بسنته وقس عليه وجه امر المشار اليه وفي الاحزاب ﴿ يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا ﴾ للرسول بالتبليغ او للخلق كافة يوم القيمة وقيل شاهدا لوحدايتنا ﴿ ومبشرا ﴾ برحمتنا اول للمحسنين برضانا او لمن امن بالجنة ﴿ ونذيرا ﴾ لمن كذب بالنار او بنقمتنا اول للعصاة بعقابنا ﴿ وداعيا الى الله ﴾ الى الايمان بالله تعالى او الى عبادة الله او داعيا الخلق الى باب الله ﴿ باذنه ﴾ بامر او بعلمه او بالقرآن المنزل باذنه او بتيسير الدعوة ايدانا بانه امر صعب لا يتأتى الا بمعونة من جناب قدسه لان دعوة اهل الشرك الى

الفتنة القتل او زلازل او مصائب كما في تفسير الشيخ * ومنها قوله تعالى في سورة الاحزاب ﴿ لقد كان لكم ﴾ ايها المنافقون اللام جواب القسم المقدر اي والله لقد كان لكم ﴿ في ﴾ رسول الله ﴿ اي في نفسه ﴾ اسوة حسنة ﴿ بضم ﴾ الالف وكسرهما اي قدوة من حقها ان يؤتى بها ويقتدى وهي المواساة لانه عليه السلام واساكن في القتال بنفسه حتى كسرت رابعيته وجرح وجهه فلم لا تقتدون به وبفعله ولا تصبرون معه ﴿ لمن كان يرجو الله ﴾ بدل من لكم اي يرجون فضل الله او يخافون حسابه ﴿ و ﴾ يرجوا ﴿ اليوم الآخرة ﴾ الذي هو يوم الله ورحمته ﴿ وذكر الله ﴾ ذكرا ﴿ كثيرا ﴾ في جميع اوقاته واحواله باللسان والقلب كذا في تفسير العيون * ومنها قوله تعالى في سورة الاحزاب ايضا ﴿ يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا ﴾ حال مقدرة من كاف ارسلناك لانه لاشهادته عليهم وقت الارسال اي مقدرها شهادتك على امتك والرسول بالبلاغ ﴿ ومبشرا ﴾ بالجنة

استعير الاذن للتيسر لانه قد حصل بقوله وداعيا الى الله ضمنا وانما استعير له لان الدخول في حق المالك متعذر فاذا اذن يتسهل وتيسر فوضع الاذن موضعه لانه سببه وذلك لان دعاء اهل الشرك الى التوحيد امر في غاية الصعوبة والتعذر فاذا كان باذن الله سهل (وسراج منيرا) ﴿٨١﴾ وصفه بالانارة لان من السراج ما لا يضيء لفتوره اى

يهتدى بك في الدين كما يهتدى بالسراج المنير في الظلام كافي تفسير العيون * ومنها قوله تعالى في سورة الاحزاب ايضا ﴿ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما﴾ اى ما مال عنده غاية مطلوبه في الدنيا والآخرة ومنها قوله تعالى في سورة الحشر ﴿وما اتاكم الرسول فخذوه﴾ اى اعطاكموه اياها المؤمنون من النبي وغيره ﴿وما نهيكم عنه فانتهوا﴾ اى امتنعوا عنه ﴿واتقوا الله﴾ من مخالفته ﴿ان الله شديد العقاب﴾ لمن عصاه كافي تفسير العيون * ثم لا يخفى عليك ان في هذه الايات العظام دلالة على وجوب التمسك والاعتصام بسنة النبي عليه الصلاة والسلام فتأمل فيما نقلت لك من التفسير والاسرار ولا تكن من اهل الشك والرد والاصرار ﴿الاخبار﴾ اى الاخبار الواردة عنه عليه السلام في بيان وجوب الاعتصام والتمسك

التوحيد امر في غاية الصعوبة ﴿وسراج منيرا﴾ اى كتابا مبينا اى ذا سراج منير وقيل وسراجا حجة ظاهرة لحضرتنا او هاديا لهم الى انوار الايمان عليهم ظلمات النفس قال البيضاوى منيرا يستضاء به في ظلمات الجهالة وتقتبس من نوره انوار البصائر وعن الخازن انما سماه سراجا منيرا لانه جلا به ظلمات الشرك واهتدى به الضالون كما يجلى ظلام الليل بالسراج المنير وقيل اى امد الله بنور نبوته نور البصائر كما يمد بنور السراج نور الابصار وصفه بالانارة لان من السراج ما لا يضيء لفتوره قيل في وجه تسميته بالسراج مع ان الشمس انور هو ان نور الشمس لا يؤخذ منه شيء ونور السراج يؤخذ منه انوار كثيرة واورد عليه بان نور القمر مستفاد من الشمس وايضا انوار النجوم على رأى البعض فقيل في الوجه بان المراد من السراج هو الشمس بدليل قوله تعالى * وجعلنا الشمس سراجا * اقول ان استفادة نور القمر من الشمس قول فلسفي لا ثبوت له في الشرع ولو سلم فتبوتها انما هو لمن يعرف بروج الشمس والقمر وتقاربهما وتقابلتهما وهذا لا يهتدى اليه واحد بعد واحد واكثر مخاطبات القرآن على مقتضى فهم الكل او الاكثر والمفرد يلحق في العرف واللغة على الاعم والاغلب وبه تبين فساد حال انوار النجوم فانه لا يمكن لكونها من الحديثيات كما تقرر في الحكمية والميزانية ثم يرجع الكلام بعد تسليم ما اراد من المرام الى وجه تعبيره عن الشمس بالسراج ثم اقول لعل الوجه الوجه في تسميته بالسراج هو القرية وسهولة الاخذ واختصاصه للبعث دون الكل وهو المؤمنون وابقاده وقت قصد الانتفاع ونحوها وفي الاحزاب ﴿ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما﴾ يعيش في الدنيا جيدا وفي الآخرة سعيدا يعنى يظفر بسعادة الدارين وفي الحشر ﴿وما اتاكم الرسول فخذوه﴾ فمروا بما لى الغنمة والنبي ﴿وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ من الغلول وغيره لكن يرد على المصنف ان المطلوب الاعتصام المطلق وتفسير المفسرين يختص بنحو الغنمة فاحد الامرين لازم اما تخصيص المفسرين او ارادة تعميم المصنف فتأمل حتى يظهر لك وجه المصنف او نقول الدلالة حاصلة بملاحظة قوله ﴿واتقوا الله﴾ فانه فسر بمطلق مخالفة الرسول وكذا قوله ﴿ان الله شديد العقاب﴾ لمن خالفه مطلقا فهذه سبع عشرة آية للاعتصام بالسنة واما الاحاديث عليه ايضا على استقرار المصنف واختياره فعشرون حديثا وهى قوله ﴿الاخبار﴾ الاول ﴿د﴾ ما اخرجه ابوداود ﴿عن العرابض﴾ بكسر العين ﴿ابن سارية رضى الله تعالى عنهما انه قال صلى بنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذات يوم﴾ اى نفس يوم اول لفظه ذات مقحمة لتحسين اللفظ

بالسنة هى المذكورة ههنا * فتهاما اخرجه (بريقة ١١ ل) ابوداود الرموز له بقوله (د) ﴿عن العرابض بن سارية رضى الله تعالى عنه انه قال صلى بنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذات يوم﴾ اى نفس يوم اول لفظه ذات مقحمة زيدت لتحسين اللفظ والتأكيد او من قبيل اضافة المسمى الى اسمه مثل ذات مرة وذات

ليلة وهى فى الاصل مؤنث ذو اصلها ذوى مخذفت الياء وبقى ذوفعوض التاء عنها فصار ذوت فقلت الواو
 الفا لتحركها وافتتاح ما قبلها فصارت ذات وقد قطعت عن الاضافة والوصفية واجريت مجرى الاسماء المستقلة
 ولذا يقال فى النسبة اليها ذاتى بآببات الياء وهى قد يطلق على حقيقة الشئ وعلى هويته الخارجية وعلى ما يقابل
 الوصف ويستعمل استعمال النفس والشئ ولذا يذكر ويؤنث كما فى المواهب والتوفيق (ثم اقبل علينا) اى بعد
 صلته واذكاره وكانه حكمة التعبير ثم كما فى المواهب (بوجهه) حال مؤكدة اذ الاقبال انما يكون به
 (فوعظنا موعظة بليغة) الوعظ كلام يدين القلوب القاسية ﴿٨٢﴾ ويقرب الطباع النافرة كما فى المظهر اى موعظة

بالغة تامة فى الانذار
 والتخويف او نصيحة
 تامة الفصاحة وكاملة
 البلاغة البالغة الى غايتها
 ونهايتها (ذرفت فيها
 العيون) اى دمعت يقال
 ذرفت العين اذا دمعت
 وذرف الدمع اذا جرى
 كما فى شرح غريب الحديث
 يعنى لما تأثر القلب ظهر
 ذلك فى العين فجرى الدمع كما
 فى المواهب قال ابن الماتى اى
 سألت العيون من موعظة
 عليه السلام ان يكون
 من قبيل الاسناد المجازى
 وفى المواهب وفى نسخة
 فيها بدل منها فى سببية
 مثلها فى حديث عذبت
 امرأة فى هرة (ووجلت
 بكسر الجيم اى خافت
 منها القلوب) من تعليمية
 (فقال رجل) من التوءم
 الحاضرين عند ذلك
 (يارسول الله كان هذه

والتأكيد او من اضافة المسمى الى اسمه مثل ذات مرة ومؤنث ذواصلها ذوى
 فخذت الياء منه فبقى ذو وعوض التاء عنها فصارت ذوت فقلت الواو الفا فصار
 ذات وقد قطعت عن الاضافة والوصفية واجريت مجرى الاسماء المستقلة ولذلك يقال
 فى النسبة اليها ذاتى بآببات التاء وقد تطلق على ماهية الشئ وهويته وعلى ما يقابل الوصف
 ويستعمل استعمال النفس والشئ ولذا يذكر ويؤنث كما فى المواهب (ثم اقبل علينا) قيل
 نقلا عن المواهب فى وجه لفظ ثم ان الاقبال بعد الاذكار لا يخفى ان المتبادر فى هذه الاذكار
 ما هو المتعارف المسنون المتوارث من التسيحات والتحميدات والتكبيرات ولا شك
 ان الاقبال ليس بعدها بل عندها ولا يبعد ان يقال انه بمعنى الفاء كما نقل عن الكوفيين
 او مقحم كما نقل عن الاخفش او ايس له هنا مهلة كما فى نحو وبدأ خلق الانسان من طين
 ثم جعل نسله من سلالة فتأمل ﴿بوجهه﴾ حال مؤكدة ﴿فوعظنا موعظة﴾ عظيمة
 ﴿بليغة﴾ اى مجتهدا غير قاصر فيها او بكلام بليغ فصيح او موعظة تامة كاملة او بكلام
 مطابق لمقتضى الحال مع فصاحته ﴿ذرفت فيها العيون﴾ سال دمعتها من البكاء وقيل
 لفظ فى هنا للسببية كما فى حديث عذبت امرأة فى هرة ﴿ووجلت﴾ بكسر الجيم بمعنى
 الخوف ﴿منها﴾ تعليمية ايضا ﴿القلوب فقال رجل﴾ من الحاضرين لشدة اهتامه خلاف
 عارته ﴿يارسول الله كان هذا الموعظة موعظة مودع﴾ اى كوعظة مودع او هى موعظة
 مودع لاهله وعياله حين ارادة السفر بنصائح يحتاج اليها غايت الاحتياج فرط طابعه وحرصا
 عليه ان لا يضل به . كما فى حديث الجامع الصغير صلى صلاة مودع قال المناوى اى مودع
 ليواه مودع لعمره وسائر الى مولاه وقيل يعنى صلى صلاة من يعلم انه لا يعيش بعده
 فيصلى بانسراغ فى احكام احكام الصلاة ثم فى الحديث تنبيه انه ينبغى للواعظ ان يستفرغ
 جهده فى افادة ما يحتاجون اليه وتقييد ذلك وانه يجوز التخويف والتشديد احيانا
 ﴿فاذا تمهد الربنا﴾ اى توصينا قال فى القاموس العهد الوصية ﴿قال او صيكم بتقوى الله﴾
 وفى حديث آخر علله بقوله فانه رأس كل شئ وفى آخر بقوله فانه رأس الامر كله
 ﴿والسمع والطاعة﴾ لولاية الامور كقوله تعالى ولا تكونوا كالذين قالوا سمعنا وهم

موعظة مودع) بالاضافة اى مودع لاهله وعياله حين اراد السفر الى مكان بعيد فكانك (لا يسمعون)

تودعنا بها لما رأى من مبالغته عليه السلام فى الموعظة ذكره ابن الملك فى حاشية خواجه زاده (فاذا تمهد الربنا)
 فى اى فائ شئ تأمرنا وتوصينا ويجوز كون ماذا بمعنى اى شئ مفعولا مقدما للفعل تأمل (قال) عليه السلام فصل
 الفعل لان القصد بيان الجواب لاحاله من تعقيب او تراخ او غير ذلك (او صيكم بتقوى الله) اى بالصيانة والحفظ عما
 يوجب عذاب الله وسخطه من المحرمات والمكروهات (والسمع والطاعة) لقول الامراء الامر بكم عليكم والطاعة

لهم فيها يوافق الشرع الشريف دون غيره اذ لاطاعة للمخلوق في معصية الخالق (وان كان عبدا حبشيا) اى وان كان ذلك الامير المولى عليكم حقيرا ذليلا فيما بينكم كالعبد الحبشى فانه واجب السمع والطاعة في الشرع لان الملك لله يؤتبه من يشاء من عباده فمخالفته يؤدى **٨٣** الى الفساد فى الارض وسفك الدماء بغير حق والله لا يحب

الفساد * وقيل هذا لا يسمعون يقال فلان سمع من فلان اى امثل * وان كان عبدا حبشيا يعنى واوكان اميركم حقيرا ذليلا كالعبد الحبشى يجب عليكم الطاعة لكن هذا ان كان امره على نهي الشرع والافلاطاعة للمخلوق في معصية الخالق قال فى الفتاوى **رس** ما امور بطاعة من له الامران على الشرع فيها فان لم يكن على الشرع فان ادى **رس** الى نساد علمه فيطبع فيه ايضا اذا الضرر الاخفى يرتكب للخلاص من الضرر الشدد والادام وكذا فى كل مفسدين متفاوتين كفى الاشباه والمنهوم من التوبة ان كل مباح امر به الامام لمصلحة داعية لذلك فيجب على الرعية اتيانه وايضا لا يجرى لجراب الجيب تعليله بقوله **فانه** * اى الشأن * من يمش منكم فسيرى اخلافا كثيرا * **الظاهر** من السياق اى فى امر الخلافة كفى على ومعاوية رضى الله تعالى عنهما ومن السياق اى فى مطلق الامور كخلافيات اهل الاهواء وغيرهم وقد وقع مثل ما قال فيكون من قبيل الاخبار عن المغيبات من المعجزات **فعليكم** * اى الزموا **بسنى** * الباء زائدة للتأكيد فهذا صريح فى وجوب الاعتصام بالسنة لكن الكلام فى المطلق وظاهر هذا يقتضى كونه عند الاختلاف الا ان يقال انه فهم المطلق بطريق الاولوية او المقيد خاص والمطلق عام فالتقريب تام فافهم **وسنة الخلفاء** * اى خذناى من القاء وس الخليفة السلطان الاعظم وعن الراغب الخلافة النيابة عن الغير لغيره المنوب عنه او موته او مجزه او تشريف المستخلف وعلى الاخير استخلف الله اوليائه والمراد الخلافة الكاملة التى اشار اليها قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الخلافة بعدى ثلاثون سنة التى انتهت بشهادة على رضى الله تعالى عنه فما قيل من تجوز من بعدهم ان ساروا سيرتهم من الاوصاف الآتية فكلا رأى فى مقابلة النص اذ بعض الحديث يفسر: **خلفه** الآخر على ان آخر الحديث المذكور من قوله ثم ملك بعد ذلك وفى رواية ثم يكون ملكا وقد يزداد عضودا يابى عن ذلك وايضا لا يلائم ذيل هذا الحديث فان قيل المرجع عند الاختلاف ليس الى السنة فقط بل بمجموع الادلة الاربعة الشرعية فما وجه تخصيص السنة اقول لعل ذلك بحسب شمول السنة بها ولو مجازا اى بطريقى ولو قياسا **الراشدين** * الرشد الاستقامة على طريق الحق مع تصلب فيه كما فى القاموس **المهدين** * صيغة المفعول قيل اى هداهم الله تعالى فاهدتوا لا يخفى ان هذين الوصفين اشارة الى علة امر

لا يسمعون يقال فلان سمع من فلان اى امثل * وان كان عبدا حبشيا يعنى واوكان اميركم حقيرا ذليلا كالعبد الحبشى يجب عليكم الطاعة لكن هذا ان كان امره على نهي الشرع والافلاطاعة للمخلوق في معصية الخالق قال فى الفتاوى **رس** ما امور بطاعة من له الامران على الشرع فيها فان لم يكن على الشرع فان ادى **رس** الى نساد علمه فيطبع فيه ايضا اذا الضرر الاخفى يرتكب للخلاص من الضرر الشدد والادام وكذا فى كل مفسدين متفاوتين كفى الاشباه والمنهوم من التوبة ان كل مباح امر به الامام لمصلحة داعية لذلك فيجب على الرعية اتيانه وايضا لا يجرى لجراب الجيب تعليله بقوله **فانه** * اى الشأن * من يمش منكم فسيرى اخلافا كثيرا * **الظاهر** من السياق اى فى امر الخلافة كفى على ومعاوية رضى الله تعالى عنهما ومن السياق اى فى مطلق الامور كخلافيات اهل الاهواء وغيرهم وقد وقع مثل ما قال فيكون من قبيل الاخبار عن المغيبات من المعجزات **فعليكم** * اى الزموا **بسنى** * الباء زائدة للتأكيد فهذا صريح فى وجوب الاعتصام بالسنة لكن الكلام فى المطلق وظاهر هذا يقتضى كونه عند الاختلاف الا ان يقال انه فهم المطلق بطريق الاولوية او المقيد خاص والمطلق عام فالتقريب تام فافهم **وسنة الخلفاء** * اى خذناى من القاء وس الخليفة السلطان الاعظم وعن الراغب الخلافة النيابة عن الغير لغيره المنوب عنه او موته او مجزه او تشريف المستخلف وعلى الاخير استخلف الله اوليائه والمراد الخلافة الكاملة التى اشار اليها قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الخلافة بعدى ثلاثون سنة التى انتهت بشهادة على رضى الله تعالى عنه فما قيل من تجوز من بعدهم ان ساروا سيرتهم من الاوصاف الآتية فكلا رأى فى مقابلة النص اذ بعض الحديث يفسر: **خلفه** الآخر على ان آخر الحديث المذكور من قوله ثم ملك بعد ذلك وفى رواية ثم يكون ملكا وقد يزداد عضودا يابى عن ذلك وايضا لا يلائم ذيل هذا الحديث فان قيل المرجع عند الاختلاف ليس الى السنة فقط بل بمجموع الادلة الاربعة الشرعية فما وجه تخصيص السنة اقول لعل ذلك بحسب شمول السنة بها ولو مجازا اى بطريقى ولو قياسا **الراشدين** * الرشد الاستقامة على طريق الحق مع تصلب فيه كما فى القاموس **المهدين** * صيغة المفعول قيل اى هداهم الله تعالى فاهدتوا لا يخفى ان هذين الوصفين اشارة الى علة امر

حيث اخبر عن المغيبات الآتية فوقعت كما اخبر كفى التوفيق وابن الملك **فعليكم بسنى** اى اذا علمت واقع الحال فلازموا سنتى وتمسكوا بها عند وقوع ذلك الاختلاف كيلا تضلوا عن سنن السداد ومنهج الرشاد **وسنة الخلفاء الراشدين المهدين** الذين هداهم الله الحق المبين بركة صحبة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

* قيل هم الخلفاء الاربعة ابو بكر وعمر وعثمان وعلي رضوان الله تعالى عليهم اجمعين لانه عليه السلام قال الخلافة بعدى ثلثون سنة وقد انتهى بخلافة على رضى الله تعالى عنه وقيل هم ومن سار سيرتهم من أئمة الاسلام المجتهدين في الاحكام فانهم خلفاء الرسول عليه السلام في احياء الحق واعلاء الدين ﴿٨٤﴾ وارشاد الخلق الى الحق كما في شرح ابن الملك

للمصايح (تمسكوا بها) اي بالسنة (وعضوا عليها بالنواجذ) العض على الشيء مسكه بالاسنان والنواجذ جمع ناجذ من النجد وهو شدة العض بالنواجذ التي هي الايئاب الاربعة وهذا كناية عن المبالغة في التمسك بهذه الوصية كالذى يتمسك بالشيء مستعيناً عليه باسنانه زيادة للمحافظة كما في ابن الملك * وفيه دليل على ان السنة قد يطلق على ما صدر من الصحابة قولاً وفعلاً وان كان غير مشهور وعلى ان التقليد للصحابي واجب كما هو مذهب الحنفية خلافاً للشافعي لما تقرر في الاصول (واياكم ومحدثات الامور) اي اتقوا انفسكم من محدثات الامور التي لا تشهد لصحتها اصول الشريعة ومحدثات الامور عن انفسكم واتى بصيغة التحذير تنبيهاً على ان الحذر منها واجب على الفور وبيد حدث وتنبه على التمسك بالسنة السنبة (فان كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة) ذكر في شرح

السابق بالنسبة الى الخلفاء وتهديد لبعض الامر المشار اليه بقوله ﴿تمسكوا بها﴾ اي بكل واحدة من السنن كما تكرر لزيادة تثبيت وتأكيد لصعوبة الاخذ بالسنة خصوصاً عند الاختلاف الكثير وفي افراد الضمير اشارة الى الرجوع سنة الخلفاء الى سنته عليه الصلاة والسلام واخذها منها لامن تلقاها انفسهم * فان قيل اتخذ سنة الخلفاء اماً لكونهم خلفاء اولكونهم راشدين او لمجموعهما فعلى الاول يلزم عدم الاتخاذ بالنسبة الى ما قبل خلافتهم وايضا يجري في سائر الخلفاء وعلى الثاني يقتضى اتخاذ سنة كل من كان راشداً ولو لم يكن خليفة وعلى الثالث لم يقل بهذا الاختصاص احد من الفقهاء، والاصوليين بل كلاًهم في مطلق مذهب الصحابي بلا فرق بين صحابي وصحابي نعم قد يشترط في الاجماع اجماعهم لكنه خلاف الصحيح ولو خص بامور الخلافة كالسياسة الدينية وتدير نظام الامور العادية لا يلائم السياق والسياق قلت يجوز ان يكون مجموعهما من الامور الدينية والعادية او سنة الرسول اشارة الى الدينى وسنة الخلفاء الى العادى والوصفان اشارة الى ان تبعيتهم مقيدتهم بكونهم على الرشد والاستقامة وبعد فيه تأمل ﴿وعضوا عليها﴾ اي مطلق السنة المتقسمة الاتينك السنن ﴿بالنواجذ﴾ هي اقصى الاضرار وهي اربعة او هي الايئاب او التي تلى الايئاب او هي الاضرار كلها جمع ناجذة والنجذ شدة العض بها كذا في القاموس وهو مثل في شدة الاستمسك في امر الدين وفيه اشارة الى غاية اتعاب التمسك بالسنة في آخر الزمان لانه حينئذ يكون كالمجاهدين مع المخالفين وتصب كلة الحق ويتعب في الحلال قيل فيه دليل على وجوب تقليد الصحابي كما هو عندنا خلافاً للشافعي كما في الاصول اقول قد عرفت ان الدلالة انما هي للخلفاء لا للصحابي وان المذكور في الاصول ان ذلك خلافي عند الحنفية وان كان الاصح وجوب التقليد وان خالف القياس وان ذلك عند عدم معلومية خلافهم ووافقهم واما عند معلومية خلافهم فلا يجب اجما واما عند معلومية عدم خلافهم فيجب اجما نعم قالوا كل ما ثبت فيه اتفاق الشيخين يجب الاقتداء به ﴿واياكم ومحدثات الامور﴾ اي اتقوا واحذروا الاخذ بغيرها تين السنن من الامور الحادثة التي لا اشارة لها بالاذن من الشارع وسيفصل ﴿فان كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة﴾ هذا شكل اول مذكور المقدمتين لكن يشكل بان البدعة قد تكون مباحة واجبا ومستحبا والتخصيص بالدين ليس بمفيد اذ هذه الاقسام انما هي في امر الدين لانها احكام شرعية وفأدته انما تظهر في العاديات اقول سيوضحه المصنف وحاصله ان كل ذلك واقع باذن من الشارع فلا بدعة مطلقاً

المقاصد البدعة المذمومة هو المحدث في الدين من غير ان يكون في عهد الصحابة ولا التابعين ولادل (وفي) عليه دليل شرعى انتهى فلا يخالف ما سبأني من ان منها الواجب او المندوب او المباح لقيام دلائل ذلك في تلك

وفي نسخة * وكل ضلالة في النار * على الاسناد المجازي ينتج من الشكل الاول ان كل محدث ضلالة اما بيان الصغرى فلان المحدث هو ما حدث بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكل ما حدث بعده فهو بدعة فتأمل هذا كل كلامه على وفق مرامه بعون الله والهامة * ثم اعترض عليه ههنا بعض من سخفاء العقول على ذوى الالباب والشجول وقال اما الكبرى وهى قوله كل بدعة ضلالة وان كان شاملا بالاقسام الثلاثة من الاعتقادات والعمليات والعادات لكنه عام مخصوص والمخصص له قوله عليه السلام ومارآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن الحديث * وقوله لا يجتمع امتى على الضلالة فيخرج منها ما كان من جنس الخيرات والحسنات التى يراها المسلمون حسنا فانها ليس بضلال بل هى حسنة ومثوبة لهذين الحديثين كالتزيهات فى حق الله تعالى واثبات النبوة وكصلاة الرغائب والبراة والقدر بالجماعة وكالتصلية والترضية والتأمين فى اثناء الخطبة وقراءة القرآن بالالحان وكاجتماع الصوفية فى الزوايا والمساجد وذكرهم ودورانهم ووجودهم وكالذكر قدام الجنازة والعرايس وكالمصافحة عقيب الصلوات والجمع والاعباد والسؤال فى المساجد وزبح شاة او بقرة عند قبره والجلوس عندها اياما للدعاء وبناء القبر وتشيدته والبناء عليه واتخاذ الطعام لروح الميت فى الايام المعتادة عند الناس فى هذا الزمان وغيرها كل ذلك من الامور المباحة فيصير عبادة وطاعة بالنية الخالصة مرضية عند الله تعالى فقال فتذبه لهذه الدقيقة حتى لاتقع فى الورطة التى وقع فيها المصنف * ثم قال فلتهى عنها بعد ذلك فتنة فى الدين وتفريق بين المسلمين واضلال عن سبيل اليقين * ثم قال هذا ماظهرلى فى هذا المقام بعون الله الملك العلام انتهى كلامه * فالجواب اما اولاً فلان الحديث حجة عليهم لالهم لانه بعض حديث موقوف على ابن مسعود رضى الله تعالى عنه رواه احمد والبراز والطبرانى * قال العلافى **٨٥** لم اجده مرفوعا فى شىء من كتب الاحاديث اصلا لاسبند

وفي بعض النسخ **﴿ وكل ضلالة في النار ﴾** قيل عن الغير بانه عام خصه حديث مارآه المؤمنون حسنا فهو عند الله حسن وحديث لا يجتمع امتى على الضلالة فالذى اجتمع

ضعيف بعد طول البحث وكثرة الكشف والسؤال واتماهو من قول عبدالله

ابن مسعود رضى الله تعالى عنه موقوفا اخرجہ الامام احمد فى مسنده كما فى اشباه النظائر * ورواه ايضا ابو نعيم والطيالسى هكذا ان الله تعالى نظر فى قلوب العباد فاختر محمد افعبعته برسائله ثم نظر فى قلوب العباد فاختر له اصحابا فجعلهم انصار دينه ووزراء نبيه ثمارآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن ومارآه المسلمون قبيحا فهو عند الله قبيح فلاشك ان اللام فى المسلمين ليس بمطلق الجنس كما ظن به البعض بعض الظن لان الحديث حينئذ مخالف لقوله عليه السلام ستفترق امتى على ثلاثة وسبعين فرقة كلهم فى النار الامة واحدة لان كلا من فرق الامة مسلم يرى مذهبه حسنا فيلزم ان لا يكون فرقة منها فى النار * واما ثانيا فلان اللام فيه ان كان للعهد الذهنى كما توهمه البعض على ان يكون المراد منه جماعة من المسلمين لاعلى التعيين فى كل عصر وزمان فباطل لان بعضهم يرى شيئا حسنا وبعضهم يراه قبيحا فيلزم ان لا يميز الحسن من القبح بل الصواب الله تعالى اعلم ان يكون اللام فيه للعهد الخارجى والمعهود ما ذكره بقوله قبيل الحديث فاختر له اصحابا فيكون المراد بالمسلمين الصحابة فقط او الاستغراق خصايص الجنس فيراد بالمسلمين اهل الاجتهاد الذين هم الكاملون فى صفة الاسلام صرفا للمطلق الى الكمال كما تقرر فى موضعه ان المطلق عند عدم القرينة ينصرف الى الفرد الكامل وهو المجتهد فيكون المعنى مارآه الصحابة واهل الاجتهاد حسنا فهو عند الله حسن ومارآهم قبيحا فهو عند الله قبيح * ومثله قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يجتمع امتى على الضلالة لان الاضافة فيه كاللام قد يكون للاستغراق وقد يكون للعهد الخارجى فان المراد بالامة فى هذا الحديث اهل الاجماع الذى هو كل مجتهد ليس فيه فسق ولا بدعة اصلا لان الفسق يورث التهمة ويسقط العدالة وصاحب البدعة يدعو الناس الى البدعة ولا يكون من الامة على الاطلاق لان المراد بالامة المطلقة هى اهل السنة والجماعة وهم الذين طريقهم طريق النبي على السلام واصحابه دون اهل البدع والضلال كما قال عليه السلام

امتي من استبت بسنتي واذا تقرر هذا فنقول ان الاستدلال على المطلوب لا يصح على الاطلاق بهذين الحديثين ومن ادعى حسن الاشياء الحديثة وكونها مخصوصة من هذا العام يحتاج الى دليل يصح ان يكون مخصوصا لان عادة اكثر البلاد وقول كثير من العباد ايسر مما يصلح ان يكون معارضا لكلام الرسول عليه السلام هذا ما ذكره في هذا المقام والله تعالى اعلم بحقيقة المرام * وقوله ولكنه عام مخصوص يخرج منها ما كان من جنس الخيرات كصلاة الرغائب والبراة والقدر بالجماعة الى آخره اقول العام مخصوص من هذا الحكم البدعة الحسنة التي تكون اذا من الشارع قولاً وفعلًا وصريحاً وإشارة كالمنارة لاعلام وقت الصلاة والمدارس وتصنيف الكتب للتعليم والتبليغ ورد البدعة فكل مأذون فيه بل مأمور به لان الوسيلة للقرب قربة وما ذكره هذا الشارح من الاشياء الحديثة فليست كذلك بل قد صرح الفقهاء كما هم بكرهتها اما صلاة الرغائب والبراة والقدر بالجماعة ففي الدرر والكافي والبرزخي ولا يصلى التطوع بالجماعة الا قيام رمضان اه وفي شرح المنية ان هذه الصلوات بلية عظيمة لديار الروم وماروى فيها من الاحاديث فوضوح كما في ابن الجوزي وابن البواب واما التصلية والترضية في اثناء الخطبة فقد قال قاصيخان ومشايخنا قالوا بانه لا يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم في اثناء الخطبة بل يستمع ويسكت وتمام تحقيقه فيه قال الله تعالى واذا قرىء القرآن فاستمعوا له ﴿﴾ ٨٦ وانصتوا لعلكم ترحون ومن ادعى

على حسنه المسلمون ورأوه حسنا ليس بضلالة بل مثوبة كصلاة القدر بالجماعة والتصلية والترضية حال الخطبة والقرآن بالالخان ودوران الصوفية والذكر عند الجنائز والعراس والسؤال في المساجد والذبح عند القبر واتخاذ الطعام لروح الميت في الايام المعتادة عند الناس اذ كل ذلك مباح في اصله ومثاب بنية خالصة ثم قال قهني المصنف فتنة في الدين ثم اجيب عن تفاصيل كل ذلك بما لا يتحمله المقام اقول باجمال يتعنه عن التفصيل وهو بعد تسليم صحة الحديث حملوه على المسلم الكامل والامة الكاملة وهو الذي يقتضيه قاعدة انصراف المطلق الى الكمال ولا شك ان الامة الكاملة وهم المجتهدون على منع وخلافه في كل ذلك ولذا كان دليل المقلد هو قول المجتهد لا النصوص اذ استخراج الاحكام منها ليس بالإمتهاد المجتهد وقد قالوا اذا تعارض النص وقول الفقهاء يؤخذ بقول الفقهاء اذ يحتمل كون النص اجتهاديا وله

الجواز فعليه البيان على ان دليل التجوز لا يتم بدون الجواب عن دليل المنع كما تقرر في موضعه واما كراهة قراءة القرآن بالالخان ففي البرزخي قراءة القرآن بالالخان معصية ويكون التالى والسماع آثمان واما اجتماع الصوفية ودورانهم

ورقصهم فقال في التاتارخانية الرقص في السماع لا يجوز وفي الذخيرة انه كبيرة وقال البرزخي الرقص (معارض) حرام بالاجماع واما كراهة الذكر قدام الجنائز او العروس او نحوهما فقد ذكر في القاضينان ويكره رفع الصوت بالذكر فان اراد ان يذكر في نفسه وعن ابراهيم رحمه الله كانوا يكرهون ان يقول الرجل وهو يمشى معها استغفر والله غفر الله لكم واما كراهة السؤال في المساجد والجوامع فقد ذكر في البرزخي قال اخلف بن ايوب رحمه الله تعالى لا اقبل شهادة من يتصدق في الجامع وقال الامام ابو بكر بن اسمعيل رحمه الله هذا فلس يحتاج الى سبعين فلسا ليكون كفارة وفي المجانس عن ابي نصر العياض انه قال من اخرج السائل من الجامع ارجوان يعرف الله له باخراجهم من المسجد واما كراهة المصافحة عقيب الصلوات والجمع والاعباد فقد ذكر في الملتقط والمواهب واعلم ان ما يفعله الناس في هذا الزمان من المصافحة بعد اداء الصلوات الخمس والجمع والعيدين بدعة مكروهة لا اصل لها في الشرع لانها ما فعل الصحابة ولا التابعون * وقال الامام النووي في شرح المسلم مصافحة الناس بعد العصر والفجر لا اصل لها انتهى مغزيا لشرح المجمع وفيها قيل وقال وتسام التفصيل يفضى الى التطويل * واما كراهة ذبح شاة او بقرة عند قبره ففي الزيلعي قال عليه السلام لا يعقر في الاسلام وهو الذي كان يعقر عند القبر ببقرة او شاة * واما كراهة تخصيص القبر وتشيدته وتطينه فقد قال في الاختيار ولا يوصى بتخصيص القبر وبناء القبر وبناء القببة عليه فانها باطلة

واما كراهة اتخاذ الطعام في اليوم الاول والثالث وبعده الاسبوع فقد ذكر البرزازی انه يكره اتخاذ الطعام في اليوم الاول والثالث وبعده الاسبوع ونقل الطعام الى القبر في الموسم واتخاذ الدعوة بقراءة القرآن وجمع الصلحاء والفقراء للتعلم او لقراءة الانعام او الاخلاص قال والحاصل ان اتخاذ الطعام عند قراءة القرآن لاجل الاكل يكره وان اتخذ طعاما للفقراء كان حسنا ومع تصريح هؤلاء الفحول من الفقهاء بكراهة هذه الامور الحديثة كيف تصير عبادة مقبولة وطاعة مرضية فعلم منه ان ماتصرفه ذلك البعض مخالفا للاكتب المعتمدة ولعله لم يقف ولم يطلع على ما في تلك المعتبرات بل اجتهد من عند نفسه وعمل برأيه فوقع ما وقع ومن ليس من اهل الاجتهاد ولو من الزهاد والعباد فهو في حكم العوام لا يعتد كلامه لكونه كالهوام الامن يكون موافقا للاصول والكتب المعتمدة اذ ربما لا يفرق كثير من الناس بين الحسنة والسيئة فيظنون ان كل ما استحسنته نفوسهم ومال اليه طباعهم يكون حسنا فيعدون السيئة من الحسنة ويخطون خبط عشواء ولا يفرقون بين الورطة المهلكة والجادة النجية فالغلط في امثال هذه الامور الجزئية يدل على قلة المعرفة بهذا الشأن فكيف يعترض بالعلم القليل على الفاضل التحرير اثبت تحرير وجيز التقرير ولعمري ان هذا الامن اشراط الساعة هذا هو الحق الحقيق بالقبول عند ذوى الالباب والعقول وقوله فتنبه لهذه الدققة حتى لاتقع في الورطة التي وقع فيها المصنف ﴿٨٧﴾ فالتهى عنها فتنة في الدين واضلال عن سبيل اليقين * اقول الكلام صفة

المتكلم فان في احداث هذه البدع وايقاظها فتنة عظيمة بين المؤمنين واضلالا مبيها للموحدين حيث ابدع واحداث للبتدعين دليلا او هن من بيت العنكبوت ولم يتنبه لاقوال الفضلاء ولم يتثبت باذيال العقلاء بل رجع بعض سخفاء العقول على

معارض قوى وتأويل وتخصيص وناسخ وغيرها مما يختص بمعرفة المجتهد وان ذلك كالرأى في مقابلة النص اذا منع عن كل ما ذكره صريح في الفقهية ﴿دت﴾ اخرج ابوداود والترمذى ﴿عن المقداد﴾ بن معدى كرب وهو الشهير بابن الاسود الكندى ثم قيل هو بدالين مهملتين بينهما الف لكن في اسماء الرجال عن النخبة وايضا عن التلقح آخره ميم ﴿رضى الله عنه الا﴾ بفتح الهمزة وتخفيف اللام حرف تنبيه ﴿انى او ثبت الكتاب﴾ اى تنبهوا وتحققوا انى اعطيت القرآن من الوحي المتلو ﴿ومثله معه﴾ اى واوثيت مثل القرآن معه يعنى آتاني الله تعالى مثله لعل المراد بالاتياء هو الوحي فالقرآن الوحي المتلو والسنة بانواعها ولو حديثا قدسيا بل قياسه صلى الله تعالى عليه وسلم وحي غير متلو قال الله تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وفي حديث البخارى

ذوى الالباب والفحول وخطب خبط عشواء في غير المزالق او هن تشبه في مضمار الحقائق فبقى في اسرار التقليد ويأخذ لكل قول غير تثبيت ولا تسديد * فنعوذ بالله من شرورهم وغرورهم * الحمد لله ملهم الصواب * واليه المرجع والمآب * وانما اظننا الكلام في هذا المقام * لانه من مزالى الاقدام ومطارح الافهام . وخرج ابوداود والترمذى المرهوز لها بقوله ﴿دت عن المقداد﴾ بن معدى كرب رضى الله تعالى المقداد بكسر الميم وسكون القاف وبدالين مهملتين بينهما الف وهو الشهير بابن الاسود الكندى ﴿رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا﴾ بفتح الهمزة وتخفيف اللام حرف تنبيه ﴿انى﴾ بكسر الهمزة حرف من الحروف المشبهة بالنعل ضمير المتكلم اسمها وجلة ﴿او ثبت الكتاب﴾ خبرها وهى مع اسمها وخبرها مقول القول اى تنبهوا وتحققوا انى اعطيت القرآن من الوحي المتلو ﴿ومثله معه﴾ من الوحي الغير المتلو وهو الاحاديث القدسية والاخبار النبوية المتعلقة بالاحكام الشرعية والامور الدينية من عكارم الاخلاق ومحامد الافعال والمماثلة انما هى في كونه واجب القبول وثبوت الاحكام به وكونه من عند الله تعالى قال الله تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى او في المقدار دون غيره مما يتعلق بنظم القرآن من جواز القراءة في الصلاة وحصول الثواب بتلاوته وحرمة مسه على غير الطاهر وغير ذلك من الاحكام التي تتعلق بنظم القرآن فان شيئا من ذلك لا يتعلق بمن الحديث كما لا يخفى على المحد

(الايوشك رجل شعبان على اريكته) الاحرف تبيه ايضا ويوشك فعل مضارع من افعال المقاربة التي ترفع الاسم وتنصب الخبر من اوشك يوشك ايشا كا اذا قرب ودنى الى الشي يقال اوشك زيد يخرج واوشك زيد ان تحرب واوشك ان يخرج زيد ورجل مرفوع اسمه وشعبان صفة الرجل وهو غير ﴿ ٨٨ ﴾ منصرف لوصفية والالف والنون

المزيدتين مثل سكران *
وقوله على اريكته صفة ثانية
او حال منه وجلة (يقول)
خبره والاريكة هي سرير
مزين في قبة او بيت
والمراد بهذه الصفة اصحاب
الترف والدعة كما هو
عادة المتكبرين المتجبرين
القليلي الاهتمام بامر الدين
كما في ابن الملك والمعنى
الاي يقرب رجل شعبان
جالسا على تحته وسريره
ان يقول للناس (عليكم
بهذا القرآن) الباء مزيدة
في المفعول اي الزموا
هذا القرآن واعملوا به
ولا تلتفتوا الى غيره
ووصفه بالشعب كناية
اما عن التعم والغرور
بالمال والجاه الحامل على
هذا القول بطرا وحقاقة
او عن البلادة وسوء الفهم
الذي من اسبابه الشعب كما
فعلت الخوارج والظواهر
فانهم تعاقبوا بظاهر القرآن
وتركوا السنة المينة
للكتاب فتحيروا وضلوا
ذكره ابن الملك في شرح

كان جبرائيل عليه السلام ينزل على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالسنة كما
ينزل عليه بالقرآن يعلمه اياها كما يعلمه القرآن فالمراد بالمائة الاتحاد في مطلق الوحي لاما
اصطلح عليه من المشاركة في تمام الماهية اذ القرآن قديم صفته تعالى معجز لفظا وان
كان الحديث ايضا معجزا معنى ودالا قطعيا فمضمون الحديث قطعي كالقرآن ولهذا
يجوز نسخ القرآن بالحديث ان ثبت حديثه فلا يشككل بنحو ما يخص بالقرآن
من جواز القراءة في الصلاة وثواب التسلاوة وحرمة مس المحدث والجنب
﴿ الايوشك ﴾ بالكسر مضارع من افعال المقاربة من اوشك يوشك ايشا كا اذا
قرب والمعنى يقرب ان يكون ﴿ رجل ﴾ اسم يوشك وخبره يقول قيل التركيب
للندرة ﴿ شعبان ﴾ صفته من الشيع ضد الجوع كناية عن الغرور الغافل المنهمك
بشهوته فتقييده بالشعب اشارة الى انه الحامل الى هذا القول المردود وفيه تبيه
ان الشعب سبب الحماقة والغفلة ولهذا لم يشعب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على مافي
الشفاء عن عائشة رضى الله تعالى عنها وعن ابويها لم يعتلى جوف النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم شعبا قط ﴿ على اريكته ﴾ في القاموس الاريكة كسفينة سرير في جملة
او كل ما يتكأ عليه من سرير ومنصة وفرش او سرير متخذ مزين في قبة او بيت
فاذا لم يكن فيه سرير فهو جملة جمع ارائك انتهى فالمعنى الا يقرب رجل صاحب
عيش وافر ورفاهية جالسا على تحته وكرسيه ان ﴿ يقول ﴾ بطريق الوعظ
او لاحتجاج بعض اغراضه ﴿ عليكم بهذا القرآن ﴾ فقط اي لانتلفتوا الى غيره بقرينة
السياق والسياق ﴿ فما وجدتم فيه من حلال فاحلوه ﴾ اي اتخذوه واحكموا بحله
﴿ وما وجدتم فيه من حرام فحرموه ﴾ اعتقدوا حرمة حاصله انه يريد هذا الرجل
الغافل ان يقتصر في اخذ الحلال والحرمة على القرآن ويريد المنع عن اخذ الاحكام
من غير القرآن اي السنة وهذا زعم باطل منه اذ تؤخذ الاحكام ايضا من غيره كالسنة
ولهذا رده صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله ﴿ وان ما حرم رسول الله ﴾ يريد نفسه اي
وان ما حرمت لعل اظهاره في موضع الاضمار للاشارة الى علة الحكم اذ ملاحظة
عنوان الرسالة يجعل الحكم ضروريا ﴿ كما حرم الله ﴾ يعني الاحكام المدلولة من
الكتاب كلاحكام المفهومة من السنة في لزوم الاتباع واجباب العمل بلا تفاوت
بل هي في الحقيقة عينها والغايرة ليس الا في الظاهر * فان قيل فعل هذا ينبغي ان يكون
هذا الرجل القائل المذكور مصيبا وقد رده صلى الله تعالى عليه وسلم قلت نعم لو كان

المصابيح ﴿ فما وجدتم فيه من حلال ﴾ من بيان لما وما مبتداء خبره ﴿ فاحلوه ﴾ اعتقدوا ﴿ مراد ﴾

حله ﴿ وما وجدتم فيه من حرام فحرموه ﴾ اي اعتقدوا حرمة هذا آخر القول وقوله ﴿ وان ما ﴾ الذي
﴿ حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم كما حرم الله ﴾ في القرآن ابتداء كلام من النبي صلى الله عليه وسلم ردا على ما يوهوم
الكلام المحكي من القصور على مافي الكتاب فقط وسكت عن وما حله كما حله الله ايجازا واكتفاء للدلالة مقابله عليه تأمل

ثم أكد ذلك بقوله (الا لايحل لكم الحمار الاهلي) هذا وما بعده بيان للقسم الثابت بالسنة ولم يوجد له في الكتاب ذكر والتخصيص بالصفة لنفي عموم الحكم فان الحمار الوحشي حلال لما روى عن ابي قتادة انه رأى حمارا وحشيا فقهره فقال عليه السلام هل معكم من لحومه شيء قال معنا رجله فاخذها فاكلها متفق عليه والحمار الاهلي ايضا كان مباحا في صدر الاسلام ثم نهى عنه عليه السلام يوم خيبر* وروى عن جابر رضى الله تعالى عنه ان رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الحمار الاهلي واذن في لحوم الخيل وعن ابي ثعلبة رضى الله عنه انه قال حرم رسول الله عليه السلام - ٨٩ - لحوم الحمار الاهلية متفق عليه وفي فتاوى العتابي ويكرهها كل لحوم الحمار

الاهلية والاتن ولبنها لان النبي عليه السلام نهى عن ذلك يوم خيبر حتى روى انه امر باكفائه القدور وظاهر ان النهي كان للتحريم لانه لم يخمس والذي روى عن غالب بن ابي جريح انه قال للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم يارسول الله تعالى لم يبق لي من مال الاحيرات فقال صلى الله عليه وسلم كل من سمين مالك لم يردبه اكل عينه بل اراد به اكله بطريق البيع او كان ذلك في ابتداء الاسلام ثم نسخ بما روينا من الحديث انتهى كلامه لمختصا* وفي كتاب اختلاف الائمة النعم حلال بالاجاع ولحم الخيل حلال عند الشافعي واحمد وابي يوسف ومحمد وقال مالك بكرهته والرجيح من مذهبه التحريم وقال ابو حنيفة رحمه الله

مراد انقائل كذلك بل مراده نفي المراجعة بالسنة والاكتفاء بظاهر الكتاب وانه وان كان القرآن كافلا لجميع الاحكام لكن لن يقدر احد على فهمه غير المؤيد من عند الله بانوار الوحى وانما اكتفى بجانب الحرمة مع ان جانب الحل كذلك اما لعظم خطر جانب الحرمة او لزيادة الاهتمام فيها لمجبولية النفس على حب الهوى او يراد تعميم الحرمة على ما بواسطة ترك المشروعات وينبغي ان يراد من الحرمة مطلق المنع ليشمل نحو الكراهة بل ترك الاولى وايضا نحو السنن بل الاداب فتأمل ﴿الا لايحل لكم الحمار الاهلي﴾ اى اكله لاستعماله والتقيد بالاهلي لان الوحشى حلال والاهلي كان مباحا قبل هذا قيل النهى وقع يوم خيبر هذا تعداد لبعض ما لم يوجد في الكتاب ودل عليه السنة والقصر على ما ذكر ليس للانحصار فيما ذكر بل لعله لخصوصية اقتضته الواقعة والحادثة التي كانت سببا لورود الحديث وان المفهوم ايسر بحجة عندنا في الادلة وما روى عن سنن ابي داود اطعم اهالك من سمين حرك فقيل هذا الحديث مضطرب مختلف الاسانيد ولو صح فمحمول على الاضطرار وقيل على ثمنها واجرتها واقول حديث الحرمة صحيح وله شواهد بل قريب الى المشهود بالهوى فلا يتوهم التعارض ﴿ولا﴾ يحل اكل ﴿كل ذى ناب﴾ اذا حل والحرمة صفة افعال المكلف لا الاعيان ﴿من السباع﴾ الناب هو السن خلف الرباعية المراد سبع يصيد بسنه لعل المقصود ليس تعداد جميع المحرمات والا فيحرم ايضا كل ذى مخلب كما في حديث آخر واجمع عليه الفقهاء وكذا حشرات الارض كالحية والفأرة والعقرب* فان قيل لاشك ان هذا معروض بيان وموضع تعداد قالوا اكل منهما يفيد الحصر* قلنا لا يعمل بالمفهوم المخالف في الادلة عندنا وعند مالك ايسر بحرام بل مكروه لقوله تعالى قل لا اجد فيما اوحى الى محرما الآية فما لا يذكر في الآيات لا يكون محرما وذو الناب والمخلب لا يذكران فيها والائمة الثلاثة احتجوا بهذه الاخبار لكن يرد من طرف مالك موجب الآية الحصر على المذكور فالزيادة على ما ذكر في الآية بالخبر الواحد ايسر بجائز لانه نسخ اذ الظاهر ان الحديث واحد وان الخبر الواحد لا يفيد الحرام

محريمه وعن علي رضى الله تعالى عنه ﴿بريقة ١٢ ل﴾ انه عليه السلام نهى عن نكاح المتعة يوم خيبر وعن لحوم الحمار الاهلية رواه مسلم في صحيحه ﴿ولا كل ذى ناب من السباع﴾ الناب السن والجمع اناب اى لايحل اكل كل سبع يصيد بنابه ويتقوى بسنه على الاصطيد لما روى عن جابر رضى الله عنه انه قال حرم رسول الله الحمار الانسية ولحوم البغال وكل ذى ناب من السباع وكل ذى مخلب من الطير رواه الترمذي كالذئب والاسد والتمر والفهد والدب والهرة والفيل وكذا يحرم حشرات الارض من الحية والعقرب والفأرة وغيرها كافي المواهب والفتحة

امامه ناب لاعتماده عليه كالضيق فلا يحرم اكله انتهى (واللقطة معاهد) اللقيط واللقطة في الاصل بمعنى واحد وهو الشيء الملقوط من الارض الا ان اللقيط يخص بالنفس الانسانية في الاستعمال واللقطة بما عداه من المال فاللقطة في الشرع اسم للمال الذي يلتقط ويؤخذ من الارض بقصد الرد الى صاحبه والمعاهد الذمي الذي يعاهد مع المسلمين على اعطاء الجزية والخراج اي لا يحل لقطه اهل الذمة لا ووجد كلقطة اهل الاسلام في حال من الاحوال (الا) حال (ان يستغنى عنها صاحبها) بان يكون شيئا حقيقا فانها قليلا لا يلتفت اليه اولعدهم ٩٠ ووجدان صاحبها في مدة التعريف اعنى السنة

وتماه في كتب الفقه يعني يتركها صاحبها لمن اخذها استغناء عنها كالنواة وقشور الرمان ونحوهما فيجوز الانتفاع به وهذا تخصيص بالاضافة ويثبت الحكم في لقطة المسلم بطريق الاولى كما في ابن الملك (ومن نزل يقوم فعليه ان يقروه) بفتح الياء من قريت الضيف اذا احسنت اليه وضيفته وهذا سنة لا فرض بقول الاعرابي المتقدم هل على غيرهن فقال عليه السلام لا الا ان تطوع (وقيل واجب لان كلمة على للوجوب وهذا كان في بدء الاسلام فانه عليه السلام كان يبعث الجيوش الى الغزو وكانوا يعمرون في طريقهم باحياء العرب وليس هنالك سوق يشترون الطعام ولا معهم زاد فاجب عليهم ضيافتهم لئلا ينقطعوا عن الغزو وذكره ابن الملك (قال في المفاتيح فلما قوى الاسلام وغلبت

القطعي بل ما افاده ظني وهو المناسب للكراهة لعلك لا تجد مخلصا من ذلك الابداء شهرة الحديث ولو معنى وقد قالوا الزيادة على كتاب الله بالخبر المشهور كالمسح على الخف اذ يمكن شهرته اذ في الزبيعي عن مسلم وابي داود وجماعة آخر وعن البخاري وعن النووي ايضا وغيرهم بطرق متعددة رواية النبي عن ذي ناب ومخلب لكن دعوى الشهرة ايضا في مثل الجمار الاهلي والبعل واليربوع وابن عرس والغراب الابقع ونحوها بعيد الا ان يدعى القياس في بعضها ودلالة النص في بعضها ولا لقطة معاهد اي ذمي اذ سبق معه عهد عصمة نفسه وماله واللقطة مال اخذ من الارض للرد الى صاحبه والتفصيل في الفقهية وبموم هذه العلة يدخل فيه مال المستأمن والتقييد بالذمة مع ان المسلم كذلك لوضوح الامر فيه اولان الذمي مظان اباحة ماله اولان يفهم منه دلالة او مقايسة ثم حكم اخذ اللقطة الوجوب ان خيف الضياع والا فستحب وان خاف على نفسه بالطمع فالافضل تركها وحكم الرد الى صاحبها الوجوب ايضا ان اقيم برهان وان ذكر علامة فقط فيجوز بلا وجوب وحكم حفظها حكم امانة فلا يضمن بل اتعد ان اشهد (الا ان يستغنى عنها) اي اللقطة (صاحبها) لحقارتها كتمر وقشر الرمان وعلف الدواب التي لا قيمة لها وان وصل اليه ان صاحبها اباح لكل من اخذها فيحل (ومن نزل يقوم) اي صار ضيفا عندهم (فعليهم) بطريق الوجوب ان مضطرا والا فندب (ان يقروه) يضيفوه بفتح الياء من قريت الضيف اذا احسنته فان لم يحسنوه فله اخذ قدره المتعارف في مثله كافي حديث الجامع الصغير ايما ضيف نزل يقوم فاصبح الضيف محروما فله ان يأخذ بقدر قراه ولا حرج عليه قال المناوي فاصبح الضيف محروما من الضيافة فله ان يأخذ من مالهم بقدر ما يصرّف من ثمن طعام يشبعه ليلته * قال الطيبي فالضيف يستحق لذاته فالمنع ظلم لعدم اعطاء حقه لكن يعطى بدله بعده وعند احد بن حنبل لا يضمن اذ هو حنبل الحديث على ظاهره وبالجملة ظاهر الحديث محمول على الضرورة وقيل مختص باول الاسلام فنسخ (وله) اي يجوز له (ان يعقبهم) بضم القاف وكسر القاف والعقبى جزاء الامر فالعنى ان يجازيهم على منعهم حقه (بمثل قراه) اي بأخذ مثل ضيافته على قدر

الشفقة والرحمة باعطاء الطعام للمارة نسخ وجوب الضيافة (وقيل هذا في حق المضطر وعلى هذا) (اضطراره)

لا يكون هذا الحكم منسوخا انتهى وفي المواهب وكان المرور عليه اهل الذمة شرط عليه في عقد ذمته اضافة من مر به من المسلمين (و) ينبغي (له) اي للنازل بهم (ان يعقبهم) بضم النحبة وكسر القاف اي يتبعهم ويأخذ من اموالهم (بمثل قراه) بان يأخذ من مالهم مثل قراه قهرا او خفية ثم نسخ هذا الحكم وقيل هذا ايضا في حق المضطرين الذين لا يجدون طعاما

ويخافون على انفسهم التلف فلا يكون منسوخا كافي ابن الملك في شرح المصاييح * وفي شرح غريب الحديث القري
 النزل الذي يعد للضيف واعقابه وتعقبه ان يأخذ منهم من اموالهم بقدر قراه وضيافته انتهى * وكتب المصنف
 في الهامش * اعلم ان هذا الحديث اما محمول على ابتداء الاسلام فان الاسلام يومئذ ضعيف فيجوز لهم الاخذ من اهل
 الكفر عند عدم التضييف جبرا وقهرا واما محمول على حالة المحمصة فيعزم زماننا ايضا وتلك الحالة بحيث لو لم يؤخذ الطعام
 منهم لخلف على نفسه ان يموت من الجوع فيئذ يجوز لهم ذلك بنية ان يقضيه عند القدرة * وهكذا الامر في الملابس
 والمساكن عند خوف تلف النفس او العضو انتهى كلامه ولا يخفى ما فيه من الحق الحقيق بالقبول والموافق للمقول عن
 الفحول. واخرج ابوداود والترمذي ٩١ المرموز لهما بقوله (دت) (عن ابى رافع ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال لا الفين) بضم
 الهمزة وكسر الفاء وفتح
 التحتية بعدها نون تؤكد
 ثقيلة اى لا جدن (احدكم)
 وجه النهى لنفسه وهو
 متوجه لاحداى لا يكون
 احد بالحالة الآتية فاجده
 عليها فهو نظير لا اريك
 هنانهى فى الصورة للمتكلم
 وفى الحقيقة للمخاطب
 عن كونه ثمه فيراهما المتكلم
 والالفاء الوجدان يتعدى
 الى مفعولين احدهما احدكم
 والثانى (متكئا على اريكته)
 والاريغة المحملة وهى
 السرير الذين بالحلل
 والاثواب للعروس وجمعها
 الارائك وهو كناية عن
 الكبر واطهار العظمة يريد
 بهذه الصفة اصحاب الترفه
 والغنى الذين يلازمون
 البيوت ويقعدون عن تعلم
 العلم (بأية امرى) جملة

اضطراره وقيل مختص على ابتداء الاسلام لفقيرهم ثم نسخ كما عرفت ولو لم يكن
 رأيت عامة شراح هذا الحديث على هذا النهج لقلت فى شرحه ومن نزل يقوم
 فعلهم وجوبا او ندبا كما مر ان يقروه بالضيافة وسائر محاور الضيف وله اى للضيف
 يجب او يندب ان يعقبهم اى يكافئهم ويقابلهم بمثل قراه اى ضيافته واكرامه على
 وفق هل جزاء الاحسان الا الاحسان (دت) ابو داود والترمذي (عن ابى
 رافع رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا الفين)
 بضم الهمزة وكسر الفاء وفتح التحتية اى لا جدن (احدكم) مفعول اول لاجد
 (متكئا) اى معتمدا مفعوله الثانى (على اريكته) سريره (بأية) جملة
 حالبة من الفاعل اى يصل اليه (امرى) اى شانى (مما امرت به او نهيت عنه)
 صيغنا معلوم او مجهول على طريق الخلافه من الله تعالى والجملة صفة او حال لا بيان
 لامرى (فيقول) منصوب بان مضمرة فى جواب النهى او النهى (لا ادري) اى
 امر الرسول يعنى لا اعرف امر الرسول الذى لم اجده فى كتاب الله تعالى مریدا قصر
 العمل على كتاب الله والاعراض عن سنة رسول الله وذلك معنى قوله (وما وجدناه
 فى كتاب الله اتبعنا) اذ معناه ما التزمنا تبعيته هو كتاب الله لا غير كسنة رسول
 الله فحاصل الحديث لا تقصروا المتابعة على الكتاب بل اجعوا بينه وبين سنتى وفيه
 امر اكيد بمتابعة السنة لان المعنى اذا وصل اليكم امرى او نهى ولم يوجد فى صريح
 كتاب الله فاتبعوه ولا تقولوا لا تتبع لان ما لزمنا تبعيته انما هو ما وجدناه فى كتاب الله
 فالاستشهاد من لزوم الاعتصام بالسنة حاصل بما ذكره فان قيل فكيف لا يوجد فى كتاب
 الله وقد قال تعالى ولا تطب ولا يابس الا فى كتاب مبين * قلت هذا على وفق
 ما عدوا السنة دليلا مستقلا مقابلا لكتاب والا فالجميع راجع فى الحقيقة الى الكتاب
 وقد عرفت مما مر فى محله جواز نسخ السنة الكتاب عندنا فتأمل

حالية من الفاعل او ثانى مفعولى الفى ومتكئا حال (مما امرت به او نهيت عنه) كلاهما على صيغة المعلوم او المجهول
 فى محل الحال او الصفة لان الاضافة فيه للاستغراق (فيقول) منصوب بان مضمرة فى جواب النهى (لا ادري
 اى لا اعرف هذا الامر امرا او نهيا لكونه غير تنزيل وهو مفعول القول (وما وجدناه فى كتاب الله اتبعناه) والجملة
 من اجزاء القول معناه ان هذا الامر الذى امر به او نهى عنه فلم نجد فى كتاب الله فلان تبعه يعنى لا يجوز الاعراض عن
 حديثه عليه الصلاة والسلام لان المعرض عنه معرض عن القرآن قال الله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه
 وما نهايكم عنه فانتهوا كما فى ابن الملك والنهى هنا بمعنى النهى وهو فى الحقيقة راجع الى ما كنى عنه بالمفعول الثانى

وفيه حث عظيم على اتباع السنة والله تعالى اعلم * واخرج ابوداود **٩٢** المره وزله بقوله (د) عن العرباض بن سارية

د عن العرباض بن سارية رضى الله عنه * وهو من اصحاب الصفة يكنى ابا نجيج سكن الشام ومات بها سنة خمس وسبعين * قام فينا * خطيبا * رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال * في خطبه * يحسب احدكم * حال كونه * متكئا على اريكته يظن * تأكيد لفظي يحسب بمرادفه اوبدل منه بدل كل لكن يحتاج الى القول بان في مثله لا يعتبر القيود والتعلقات بعد تمام اصل الجملة بنفس المسند اليه والمسند اويعتبر قيد الجملة الاولى في الثانية والافلا تحذف الجملة ان فلا يظهر صحة كل منهما فتأمل * ان الله تعالى لم يحرم شيئا * وكذا لم يحل اكنفى به لدلالته عليه التزاما او على طريق دلالة النص او المقايسة للاشتراك في العلة او انه وان لم يذكره هنا واكتفى بعدم الحرمة لكن ذكر عدم الحلال ولم يذكر عدم الحرمة في قوله وان الله لم يحل الخ فكأنه كان كالا حثبا * الاما في هذا القرآن * حاصله لا تنظروا المحصار الحرمة والحل بما في القرآن وهو اعتقاد باطل لان كلا منهما يحصل من سنتي بمائلا لما في القرآن بل اكثر منه وهذا معنى قوله * الاواني قد امرت ووعظت ونهيت * على صيغ المعلوم * عن اشياء * قولها او فعلا او تقديرا او سكو تافهذاتعليل او بيان لمضمون السابق من عدم انحصار الاحكام بالقرآن وما يسبق الى الوهم ان المطلوب او المين نفي انحصار الحرمة بالقرآن وصرح العلة او البيان ليس على وقته بل زائد عليه بمضمون قوله امرت ووعظت اذ الحرمة انما هي من النهي فالدليل مشتمل على مقدمة مستدركة والبيان ليس عن المين فمدفوع بما اشير آتفا اذ المطلوب عام للحرمة والحل بل قرينة للعموم فيخرج لك تأييد لما ذكر هنالك واما الوعظ اى الترغيب والترهيب والتبشير والانذار فانما هو لترويج الحل والحرمة * انها * اى الاشياء التى تعلق بها امرى ونهى ووعظى التى ليست فى القرآن * مثل القرآن * فى الكم والعدد او فى القوة لكن لا يحسن مع قوله * او اكثر * الا ان تؤول كثرة القوة بالنسبة الى العلم لابلانسية الى نفس الامر اذ الخفاء فى دلالة القرآن اكثر والوضوح فى دلالة السنة اكثر واما ما قيل ان المماثلة بحسب القوة ليست بحسب القوة لان الحديث لا يبلغ مبالغ القرآن فى صفة الحل والحرمة فان اراد من حيث الثبوت فنسلم ذلك اذ القرآن كله ثابت تواترا والحديث يعز فيه التواتر اللفظى او بنعدم على اقاويل اهل الحديث وان وجد التواتر المعنوى لكن لا يفيد اذ الكلام فى ذات الحديث لافى سنده وطريقه وان اراد من حيث الدلالة فلانسلم ذلك اذ قد عرفت فيما روى فى محله ان السنة تكون ناسخة للقرآن نعم يرجع الكتاب على السنة عند تعارضهما لكن هو كلام آخر لا يضر المقصود هنا وبما ذكر هنالك امكن لك ان تقول المماثلة فى القوة والاكثرية فى العدد * فان قيل مثل هذا الحديث معارض بمثل حديث فاذا روى عنى حديث فاعرضوه على كتاب الله فما وافق فاقبلوه وما خالف فردوه وحديث البيهقى ان الحديث سيفشوعنى فما اتاكم عنى يوافق القرآن فهو عنى وما اتاكم عنى

رضى الله تعالى عنه انه قال قام فينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اى خطبنا ووعظنا (فقال) فى خطبه (يحسب احدكم) بالاستفهام الانتكاري اى الواحد منكم حال كونه (متكئا على اريكته يظن) تأكيد ليحسب اوبدل منه بدل الكل من الكل وقوله (ان الله تعالى لم يحرم شيئا) الاما فى هذا القرآن) مفعول ثان ليحسب اى ولم يحل الاما فيه وسكت عنه اكتفاء بدلالة المقام عليه قوله (الاواني قد امرت ووعظت ونهيت عن اشياء) بثلاثة تأكيدات كلام مستأنف بيان لما حرمه عليه السلام ولم يوجد فى القرآن وقوله عن اشياء متعلق بنهيت ومتعلق الفعلين الاولين محذوف بقرينة (انها) اى المذكورات من الامر والوعظ والنهى (مثل القرآن) فالجملة صفة اشياء قيل انه عليه السلام كان يزيد علمه والهامة من قبل الله تعالى ومكاشفاته لحظة فلحظة فلما رأى زيادة علمه بعد قوله انها مثل القرآن قال عليه السلام متصلابه (او اكثر) اى

اى بل اكثر ذكره ابن الملك فى شرح المصابيح وفى التوفيق المماثلة والاكثرية باعتبار الكمية والمقدار (بخالف)

يخالف القرآن فليس عنى وحديث على رضى الله تعالى عنه انها تكون بعدى رواة يروون عنى الحديث فاعرضوا حديثهم على القرآن فما وافق القرآن فخذوه وما لم يوافق القرآن فلا تأخذوا به * قلت قد سبق اليه الاشارة ان مثلها محمول على حديث لم يكن ثابتا بطريق صحيح قال على القارى فى موضوعاته من الامور الكليية التى نعرف بها كون الحديث موضوعا مخالفته لصريح القرآن وانهذا كان فى مذهب ابى حنيفة رحمة الله عليه ان المتشابه لا يثبت بخبر الواحد ويمكن ان يحمل ذلك على كون القرآن قطعا كالخاص والعام الذى لم يخص والحديث ظنيا ثبوتا كخبر الواحد او دلالة كالاقسام الاربعة باعتبار الخفاء المذكورة فى الاصولية ونحوها وبقائه قيل فى شرح المصابيح لابن ملك فى قوله او اكثر ان او بمعنى بل لان علمه صلى الله تعالى عليه وسلم ومكشافاته كان يزيد لحظة فلحظة فلما رأى زيادة علمه بعد قوله انها مثل القرآن قال متصلا به او اكثر اى بل اكثر اقول هذا يقتضى كون الحكم بالمماثلة لاعن علم فلا يناسب منصبه العالى نعم وقع فى القرآن مثله وارسلناه الى مائة الف او يزيدون فكان قاب قوسين او ادنى فليتأمل فيه ثم التحقيق فى الاحاديث الزائدة على القرآن انما هى بحسب الظاهر وبحسب نظر الامة واما بحسب التحقيق فهى مفسرات خلفاء القرآن اطلاعها مختص بمن هو مؤيد بالوحي الالهمى واما الغير وان وليا صاحب كشف او عالما صاحب اجتهاد فلا يصل الى ما وصل اليه كما اشير سابقا ﴿وان الله تعالى﴾ بالكسر ﴿لم يحل﴾ من الاحلال ﴿لكم﴾ ان تدخلوا بيوت اهل الكتاب ﴿من اليهود والنصارى﴾ وكذا غيرهما كالمشرك بطريق الدلالة او المقايسة لاشترك العلة المشارية فى قوله اذا اعطوكم او المراد من اهل الكتاب مطلق الذى يعموم المجاز بتلك القرينة ﴿الاباذن﴾ قيل عن على القارى وفى بعض النسخ الصحيحة الاباذنهم وهو الاظهر ﴿ولا ضرب نساءهم ولا اكل ثمارهم﴾ اى بلااذن ايضا لعله تركه لانفهامه من القيد السابق لان كل ذلك ايناء بهم وايناءهم لقبولهم الجزية كايذاء المسلم ولهذا لوقال لذمى يا كافر يا ثم كما فى الاشباه ويلزمه التعزير كما فى الفتاوى فامكن لك ان تريد بها نهى عن مطلق ما يؤذيه اذ قد ينتقل من عموم العلة الى عموم الحكم ولعل تخصيصه صلى الله تعالى عليه وسلم اما لاقتضاء حادثة خاصة فى ورود الحديث او لابتلاء الخلق فى زمانه * فان قيل قد امرنا فى الشرع بامور معهم يلزم فيها الاذى بهم كعدم اركابهم دابة الاحارار الضرورة وعدم لباس العمائم والاتزال فى الجماع والتضييق فى المرور ونحوها المفصلة فى الفقهية الموجبة للاهانة والخصومة * قلت لعل مثل هذا ثابت بادلة خلاف القياس او ان ثبوت الاذى الشرعى فى جنس ما ذكر ممنوع ﴿اذا اعطوكم الذى عليهم﴾ من الجزية والخراج فانهم كالمسلمين حينئذ فى حرمة دمايتهم واعراضهم واموالهم ان هذا القيد راجع الى مجموع الثلاثة وما قيل فى الاصولية من ان نحو الاستثناء وكذا الشرط

لاباعتبار الوصف والكيفية فان الحديث لا يبلغ مبلغ القرآن فى صفة الحل والحرمة وقوله ﴿وان الله﴾ بكسر الهمزة ﴿لم يحل لكم﴾ من الاحلال ﴿ان تدخلوا بيوت اهل الكتاب﴾ يعنى اهل الذمة الذين قبلوا الجزية ﴿الاباذن﴾ اى الا ان يأذنوكم بالطوع والرغبة عطف على مثله يعنى من جلة مانيت عنه ان الله تعالى لم يحل لكم ان تدخلوا بيوت اهل الكتاب الاباذنهم كالا يحل لكم ان تدخلوا بيوت المسلمين ﴿ولا ضرب نساءهم﴾ يريد به الضرب المعروف بالخشب يعنى لا يجوز ان تضربوا نساءهم وتأخذوا منهم طعاما او غيره بالقهر او الجماعة يعنى لا تظنون ان نساءهم محلات لكم كنساء اهل الحرب ﴿ولا اكل ثمارهم﴾ بالقهر وبغير اذنهم ﴿اذا اعطوكم الذى عليهم﴾ من الجزية والخراج فانهم حينئذ كالمسلمين فى حرمة دمايتهم واعراضهم واموالهم واذا ابواعها بطلت ذمتهم وحل دمهم ومالهم وصاروا كاهل الحرب فى قول ذكره

ابن الملك * واخرج مسلم بن الحجاج القشيري صاحب الصحيح ٩٤ في المروزيه بقوله (م) عن جابر بن عبدالله

رضي الله تعالى عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب اجرت عيناه الخبطة بالضم الكلام المشتمل على المحامد والمواظب والمناصح والجرار عينه كون يابضهما ذات حمرة لانه عليه الصلاة والسلام كان اشكل العين وشكلة العين غلبة الحمرة على يابضها (وعلا صوته) لشدة الانذار (واشد غضبه) لانه لا يقوم الا لربه (كانه) من غلبة هذه الاحوال عليه (منذر جيش) من الانذار اى معلم الجيش بعدوكين والجملة التشبيهية في محل الحال (ويقول) صفة منذر او حال منه واستيناف بيان (صحيحكم ومساكم) اى العدو واضمر لدلالة ما قبله عليه والفعالان بشديد العين للمبالغة اى جاءكم العدو وقت الصباح والمساء لاهب والاغارة (ويقول) استيناف اى يقول لزيادة الموعظة (بعثت) بالبناء للمفعول وسكت عن الفاعل للعلم به (انا) تأكيد للضمير المرفوع قبله والساعة اى معها كيدل عليه المقام (كها تين) وبين المشار اليه

الجل المتعاطفة متعلق بالاخيرة في مذهب ابي حنيفة رحمه الله تعالى فليس في حق الوجوب بل في الظهور * قال في التلويح لاختلاف في جواز رده الى الجميع والى الاخيرة خاصة وانما الخلاف في الظهور عند الاطلاق فذهب الشافعي انه ظاهر في العود الى الجميع وذهب بعضهم الى التوقف وبعضهم الى التفصيل ومذهب ابي حنيفة رحمه الله تعالى انه ظاهر في العود الى الاخيرة واما اذا ابوا عنها فلا تنقض ذمتهم عند ابي حنيفة فتؤخذ جبرا واما ابوا عن قبولها انتقض عهدهم كما عند الثلاثة مطلقا فجزى فيهم احكام اهل الحرب فاقبل انه اذا ابوا بطلت ذمتهم في قول فليس بحس (م) عن جابر رضي الله عنه * هو ابو عبدالله جابر بن عبدالله الانصاري مات في المدينة من سنة اربع وسبعين او ثمان وسبعين وسنة تسع وسبعون او اربع وتسعون وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة وما روى من الحديث الف وخمسة مائة واربعون انه قال * كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب في الجمعية جمعة او عيدا او عند اقتضاء الوقائع مطلقا وفي بعض الاصولية ان كان اذا اطلقت عن رسول الله للدوام او الكثرة واورد عليه بان الشأن فيه العرف فان اصلها ان تصدق ولو على مرة اقول الاصل في كان هو الاستمرار سيما اذا قرن بقرينة الاستمرار كلفظ اذا في اذا خطب سيما في الخطابية كما في كتب المعاني ولهذا قد يقال ان اذا سور للكلية * قال في الاتقان ان اذا قديستعمل للاستمرار في الاحوال الماضية والحاضرة والمسئلة نحو واذا القوا الذين آمنوا وبالجملة المتبادر في امثاله هو الكلية او الاكثر اجرت عيناه * الظاهر حدوث الاجرار في خصوص هذا الوقت لا اجرارها الاصلى الذى هو غلبة الاجرار على يابض عينهما كآتوهم وذا الكمال شجاعته في تبليغ احكام الله تعالى * وعلا صوته * لتنفيذ دعوته الى الجوانب * واشتد غضبه * لله تعالى على من خالفه وواجبه * فى المناوى عن عياض هذا شان المنذر الخوف ويحتمل ان يكون لهنى خولف فيه شرعه * كانه منذر جيش * نخوفهم اى كن يندر قوم من جيش عظيم قصدوا الاغارة عليهم * يقول * حال كونه يقول او صفة منذر * صحيحكم * بالتشديد اى ادر كركم العدو فى الصبح * ومساكم * اناكم وقت المساء فى المناوى عن الطيبى شبه حاله فى خطبته واندازه بقرب القيامة وتهالك الناس بحال من يندر قومه عند غفلتهم بجيش قريب يقصد الاحاطة بهم بغتة بحيث لا يفوته منهم احد فكما ان المنذر من كل غيرته يرفع صوته وتحمر عيناه ويشتد غضبه على تغافلهم وفيه انه يسن للخطيب فى امر الخطبة ان يحمر عينه ويرفع صوته ويحرك كلامه * وعن النووى ولعل اشتداد غضبه كان عند انداره امر اعظيا وعن المطامح فيه دليل على اغلاظ العالم على المتعلم والواعظ على المستمع وشدة التخويف اقول هذا عند اماراة الرد او شدة الاصرار اول بيان مطلق الجواز والا فالرفق واللين شرط * ويقول بعثت انا والساعة * اى القيامة * كهاتين * فى شدة القرب وبين الراوى المشار اليه فى هاتين بقوله

بهاتين بقوله (ويقرن) قال في المصباح من باب قتل وفي لغة من باب ضرب اى جمع (بين اصبعيه) وفي نسخة يفرق مضارع من التفريق اى تفريقا وسطا ايماء لقرب زمنها بزمن بعثه عليه السلام (السبابة) وهى التى تلى الابهام (والوسطى) وهى تلى السبابة وسميت بها لان الانسان يشير بها عند السب والشتم وقيل ان المراد بهما ان ما بينه وبين الساعة بالنسبة الى ماضى من الزمان مقدار فضل الوسطى على السبابة وشبه القرب الزمانى بالقرب المكاني لتصوير غاية القرب الساعة وقيل اشارة الى مجاورته عليه الصلاة ٩٥

العلم عند الله تعالى وعند
قائله (ويقول) معطوف
على يقرن او حال من ضميره
باضمار هو (اما بعد)
بضم الدال من الغايات
وهى كلمة يؤتى بها الانتقال
من اسلوب الى آخر وكان
صلى الله عليه وسلم يأتى بها
كثيرا في خطبته ويقال لها
فصل الخطاب كما قال الله
تعالى في حق داود عليه
السلام وآتينا الحكمة
وفصل الخطاب (فان خير
الحديث) اى ما يحدث به
وخير افعال تفضيل
(كتاب الله وخير الهدى
هدى محمد) الرواية المشهورة
في لفظ الهدى في الموضوعين
ضم الهاء وقبح الدال وهو
الدلالة والارشاد اى خير
الارشاد ارشاد محمد
(وروى بفتح الهاء وسكون
الدال وهو السيرة والطريقة
يقال فلان حسن الهدى اى
حسن المذهب والسيرة ذكره
ابن الملك في شرح المشارق

ويقرن) اى يجمع وفي بعض النسخ ويفرق من التفريق والاول هو المناسب للواو
الذى لمطلق الجمع في قوله انا والساعة والثاني ايضا وجه والمعتمد في مثله على صحة الرواية
لامساع للدراية فيه (بين اصبعيه السبابة والوسطى) قيل فيه اشارة الى بقاء شريعته
الى يوم القيامة والى عدم تحلل شريعة اخرى لعدم تحلل شئ بينهما وقيل ان المراد
بهما ان ما بينه وبين الساعة بالنسبة الى ماضى من الزمان مقدار فضل الوسطى
على السبابة اقول الظاهر انه ليس بمراد بل اليه اشارة وتنبية بالمراد (ويقول) في
الخطبة (اما بعد) قد عرفت في الديباجة انه فصل خطاب يؤتى بها للانتقال من
اسلوب الى اسلوب آخر وفيه اشارة الى ان ما بعده مقصود في الكلام وما قبله كتمهيد
لما قبله (فان خير الحديث) اى كل حديث وكلام مما يتحدث به (كتاب الله)
القرآن وقد عرفت وجه خيريته نظما ومعنى (وخير الهدى) بفتح الهاء جمع هدية
بمعنى السيرة كالخلق (هدى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم) والمراد من سيرته
صلى الله تعالى عليه وسلم هى سنته اعتقادا وقولا وفعلا قال تعالى انك لعلى خلق
عظيم وقيل الرواية المشهورة في الهدى في الموضوعين بضم اوله وفتح الدال بمعنى
الارشاد والدلالة الى الخير لا يخفى ان ظاهره يقتضى خيرية هداية الحديث من
هداية القرآن تأمل (وشر الامور محدثاتها) التى تحدث بعد رسول الله ولم يكن
لها اشارة منه صلى الله تعالى عليه وسلم الى اذنها او تحدث بعد الخلفاء الراشدين
او بعد الصحابة بل بعد التابعين فهذا كعطف العلة على المعلول لانه اذا كان ما حدث
بعده شر الامور فما وجد منه صلى الله تعالى عليه وسلم فعلا او قولا او تقريرا
او سكوتا فخيرها (وكل محدث) اى في العبادة كما فهم آتفا (بدعة) قبيحة على
خلاف الملة المحمدية (وكل بدعة ضلالة) خلاف طريق السنة وبما حرر علم انه
لا ينقض بنحو تدوين علوم الشرع وآلاتها وبناء المنارة والمدرسة ونحوها فانه بدعة
حسنة مرخصة ومأذونة من جانب الشرع كما يفصل في محله * تنبيه * نقل
عن اراهيم بن القيم انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يخطب على الارض والمنبر
والبعير ولا يفتتح الا بحمد الله تعالى ويفتتح في خطبة الاستسقاء بالاستغفار وكثيرا
ما يخطب بالقرآن ويخطب عند كل حاجة وكانت خطبته العارضة اطول من الرتبة

(وشر الامور محدثاتها) بالنصب عطف على اسم ان وبالرفع على انه مبتدأ ومحدثاتها خبره والجملة عطف
على جملة ان مع اسمها وخبرها وقوله محدثاتها بفتح الدال جمع محدث وهى البدعة التى لم تكن له من الكتاب ولا من
السنة سند ظاهر ولا خفي ملفوظ ولا مستنبط كما في المفاتيح يعنى شر الامور التى لا اصل لها فى الشرع رأسا لقوله
(وكل محدث) اى كذلك (بدعة) قبيحة (وكل بدعة) كذلك (ضلالة)

﴿خ﴾ يعني خرج البخارى هو ابو عبدالله محمد بن اسماعيل البخارى نسبة
 الى بخارا بلدة من بلاد ماوراء النهر تولد فيها وصار كالعلم له وكتابه ويقال له امير المؤمنين
 في الحديث لانهم لم يرمثه في حفظ الحديث واتقانه وفهم معاني كتاب الله وسنة رسوله
 وحدة ذهنه ودقة نظره ووفور فقهه وكال زهده وغاية ورعه وكثرة اطلاعه
 على طرق الحديث وعلمه كان في حفظه مائة الف حديث صحيح ومائتا الف غير صحيح
 مما يطلق السلف عليه حديثا قيل وفي صباه كان في حفظه سبعون الف حديث
 وبني واحد يحفظ ما في الكتاب وعن يحيى بن جعفر انه قال لو قدرت ان ازيد من
 عمري في عمر البخارى لفعلت قال محمد بن احمد المروزي كنت بين الركن والمقام
 فرأيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في المنام فقال يا ابا زيد الى متى تدرس كتاب
 الشافعي ولا تدرس كتابي قلت وما كتابك قال جامع محمد بن اسماعيل البخارى ثم انه
 الهم طلب الحديث وله عشر سنين ولما بلغ احدى عشرة سنة رد على بعض مشايخه
 غلطا وفي ست عشرة سنة حفظ كتب ابن المبارك وكيع وعرف كلام اصحاب ابي
 حنيفة رحمه الله ارتحل للحديث الى الشام ومصر مرتين والى البصرة اربع مرات
 وبغداد والكوفة والحجاز بلا احصاء قال البخارى ما وضعت في صحيحي حديثا
 الا بعد غسل وصلاة ركعتين وصنفته في ست عشرة سنة وجعلته حجة فيما بيني وبين الله
 تعالى وصنفته في المسجد الحرام وما دخلت فيه حديثا الا باستخارة وركعتين فيتيقن
 صحته وعن بعض العارفين انه ما قرئ في شدة الافرجت وماركب به في مركب ففرق
 وانه كان مجاب الدعوة ولقد دعا لقائه ويستسقى بقراهته وهو الترياق المجرّب
 * ونقل عن بعض انه قرأ البخارى لمهمات لنفسه ولغيره مائة وعشرين مرة وقضى
 حاجاته • وعن ابن خزيمة ماتحت اديم السماء اعلم بالحديث منه وله مال كثير دائم
 الصدق للفقراء والطلبة وهو نفسه يفتع في كل يوم بلوزتين او ثلاثا وقيل لم يأكل
 الا دام اربعين سنة قيل ارسل اليه الامير نائب الخلافة العباسية يتلطف معه ويسأله
 ان يأنيه بالصحيح ويحدثهم في قصره فامتنع وقال لرسوله قل له اني لا اذل العلم ولا
 احله الى ابواب السلاطين فان احتاج الى شيء منه فليخضرنى في مسجدى وقال العلم
 يؤتى ولا يأتي فراسله ان يعقد مجلسا لاولاده ولا يخضرنى في مسجدى وقال
 لا يسمنى ان اخص بالسمع قوما دون قوم فابستعان الامير بعلماء بخارا عليه حتى
 تكلموا في مذهبه فنفي عن البلد فدعا عليهم بقوله اللهم انى ما قصدونى به في انفسهم
 فكان مجاب الدعوة فلم يأت شهر الا اركبوا الامير على الحمار فنودى عليه وحبس
 الى ان مات ولم يبق احد ممن ساعده الا وابتلى ببلية شديدة وتوفى في موضع قريب
 بسمرقند بلا ولد ذكر سنة ست وخسين ومائتين عن اثنتين وستين سنة ولما وضع
 في حفرته فاح من تراب قبره رائحة طيبة كالمسك وكان يتوارد الناس مدة لاخذ ترابه
 الكل • لمخص من شرح المشكاة لعلى القارى ﴿﴾ عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال

واما الحديث الذى له اصل
 في الشرع كندوين علوم
 الشرع وآلاتها وبناء الرباط
 والخانات وغير ذلك
 فليس بدعة ذات ضلالة
 * اعلم ان البدعة على قسمين
 حسنة وقيحة فالحسنة
 مخصوصة من عموم
 الحديث خارجة عنه
 والقيحة هي المراد به وهي
 التي تصادم سنة ثابتة
 وترفع امرا من الشرع
 مع بقاء علمه كما في الاحياء
 * واخرج محمد بن اسمعيل
 الحافظ البخارى صاحب
 الصحيح الذى صار هذا
 اللفظ علما بالغلبة
 لكتابه الرموز له بقوله
 (خ) عن ابي هريرة
 رضى الله تعالى عنه انه قال

قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ٩٧ ﴾ كل امتي يدخلون الجنة) يشتمل امة الاجابة وهم اهل

الايان وامة الدعوة وهم كافة الانام والثاني اعم من الاول والاستثناء متصل اى كل من ارسلت اليهم يدخلون الجنة (الامن ابى) وامتنع عن قبول ما جئت به من جناب الحق تعالى بان بقى على الكفر فعوذ بالله تعالى وان اريد بالامة امة الاجابة فالاستثناء منقطع (قيل) سكت عن القائل لعدم تعلق الغرض بتعيينه (ومن ابى) عن هذا المطلب الاسنى الذى سماه مولانا فى التنزيل بالحسنى فقال للذين احسنوا الحسنى وزيادة وبين الابى بقوله (قان من اطاعنى) بالايان والخروج عما ينافيه ظاهرا وباطنا (دخل الجنة) لانها معدة لهم (ومن عصانى) بالكفر ولوباطنا (فقد ابى) فله النار خالدا فيها على الابد (واخرج الحاكم الرموز له بقوله (حك) عن ابى سعيد بن مالك بن سنان بن ثعلبة الانصارى الخدرى (الخدرى) ان صلى الله تعالى عليه وسلم اثنتى عشرة غزوة وروى الفا ومائة وسبعين حديثا (انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من اكل طيبا ﴿ قيل الطيب هو الحلال * وقيل اخص منه اذا لحلال يصدق على ما فيه نوع شبهة دون الطيب ومثل بان الكسب الذى اخر فيه الصلاة او ترك الجماعة او الزرع الذى حمل البقر فيه

قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كل امتي ﴿ ظاهر الاضافة الظاهرة فى الاشتراف ان المراد هو امة الاجابة وبه يتم المقصود الذى هو الاستشهاد للاعتصام بالسنة وان احتمل ان يكون المراد هو امة الدعوة خلافا لمن رجع جانب امة الدعوة بشهادة كون الاستثناء متصلا حينئذ دون الآخر فانه منقطع حينئذ وانت تعلم انه لا مانع لكونه متصلا ايضا ﴿ يدخلون الجنة ﴾ دخولا اوليا او مطلقا فافهم ﴿ الامن ابى ﴾ امتنع عن الجنة اما بترك الطاعة او بترك الايمان فعلى الاول الامتناع عن الدخول الاولى وعلى الثانى هو المطلق او على الاول فى الاستثناء زيادة تغليظ وزجر عن المعاصى لايهام ظاهر الصيغة حرمان صاحب المعصية عن الجنة وعلى التقديرين فى لفظ الابهاء ذكر المسبب واردة السبب اذا الابهاء مسبب عن المعصية ويحتمل ان يراد من الابهاء على تقدير امة الاجابة هو الارتداد على ان يراد من اطاعنى دام فى الايمان ابى ﴿ قيل ﴾ نجبا من هذا الابى ﴿ ومن ابى ﴾ عطف على محذوف عطف جملة على جملة يعنى نعرف من يدخل ومن ابى منها ﴿ قال من اطاعنى ﴾ بالايان والطاعة ﴿ دخل الجنة ﴾ مع السابقين دخولا اوليا او مطلقا ﴿ ومن عصانى ﴾ بعدم التصديق او بارتكاب المنكر ﴿ فقد ابى ﴾ عن الدخول الاولى او المطلق على حسب ارادة امة الاجابة او الدعوة . قال فى المناوى عن الطيبى وحق الجواب الاقتصار على من عصانى فقد ابى فعدل الى ما ذكره تنبيهاه على انهم ما عرفوا ذلك ولا هذا اذ التقدير من اطاعنى وتمسك بالكتاب والسنة دخل الجنة ومن اتبع هواه وزل عن الصواب وضل عن الصراط المستقيم دخل النار فوضع ابى موضعه وضعا للسبب موضع السبب وهذا قريب الى ما نقل عن على القارى ان العدول لارادة التفصيل * اقول ويمكن ان يجعل ذلك من قبيل اسلوب الحكيم لان فى الجواب اشارة الى ان اللابى بحال السائل ان يسأل عن مجموعهما لان يقتصر على احدهما فان معرفة السائل الامة الداخلة فى الجنة كلا معرفة اما لعدم علمه سبب الدخول فاجاب ان سببه هو طاعته صلى الله تعالى عليه وسلم ولا اعتقاده ان الكتاب اى القرآن كاف فى الدخول بلا حاجة الى السنة فاجاب بما ترى ولا يخفى ان الاستشهاد انما يتم بهذه الزيادة فى الجواب من اطاعة الرسول حاصل التقرير مثلا الاعتصام بالسنة اطاعة الرسول واطاعة الرسول موجبة ولو عادية لدخول الجنة وما شانها كذا فواجب واخرج الحاكم الرموز له بقوله ﴿ حك ﴾ عن ابى سعيد رضى الله تعالى عنه ﴿ هو سعيد بن مالك بن سنان بن ثعلبة الانصارى الخدرى كان من الحفاظ المكثرين العلماء الفضلاء واول مشاهدة الخندق وغزا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اثنتى عشرة غزوة وروى الفا ومائة وسبعين حديثا ﴿ انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من اكل طيبا ﴿ قيل الطيب هو الحلال * وقيل اخص منه اذا لحلال يصدق على ما فيه نوع شبهة دون الطيب ومثل بان الكسب الذى اخر فيه الصلاة او ترك الجماعة او الزرع الذى حمل البقر فيه

(وعمل في سنة) نبوية من غير ابتداء فيها يعني تكون السنة ظرفا لعمله مشتملا عليه اشتمال الظرف على المظروف وحاصله كون عمله موافقا للسنة من كل وجه كافي حاشية خواجه زاده (وامن) بالقصر (الناس) فاعل امن (بوائقه) مفعوله البوائق جمع بائقة وهي الداهية والمشقة والمراد هنا الشر والضرر ﴿٩٨﴾ (دخل الجنة) لان هذه الخصال الثلاثة تدل على

كمال الايمان وقوة اليقين وزيادة التقيد بالدين فيستحق من وجدت فيه دخول الجنة بفضل الله وقوله دخل الجنة ابتداء ان لم يقترن سيئة ولم يترك فرضا او اقترنها او تركه لكن تاب والافهو تحت خطر المشية لكن ان عذب لابد من ادخاله لها لجيئه باعظم الحسنات وهو الايمان ولا يظلم ربك احدا (قالوا يا رسول الله ان هذا) الوصف (في امتك اليوم) اي الان (كثير) لغلبة نور النبوة فيهم وشدة اشتغالهم بمرضى الله تعالى (قال وسيكون) اي هذا الوصف (في قوم) من امتي (بعدي) اي بعد موتي وفي التوفيق هذا جواب منه ليعلم المخاطب ان ذلك غير مختص بالقرن الاول اي سيوجد من امتي من هو موصوف بهذه الاوصاف ولا يقطع عنهم الى يوم القيامة والله الحمد والمنة انتهى * وفي المواهب لمحمد ابن علان

فوق طاقته وكذا مطلق تحميل الدابة او الدين الذي اخر اداءه عن وقته سيما بعد طلب دائته حلال ليس بطيب ويؤيده ما في شرح الجامع الصغير عن ام عبدالله بنت اوس انها بعثت الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقدرح ابن عند فطره فرد عليها الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم وقال اني لك هذا قالت من شاةلى قال اني لك الشاة قالت اشتريتها من مالى فشرى ثم قال صلى الله عليه وسلم امرت الرسل ان لاتأكل الاطيبا ولا تعمل الاصالحا ﴿٩٨﴾ وعمل في سنة ﴿٩٨﴾ اي جعل السنة النبوية ظرفا مستوعبا لعمله فلا يخرج دقيقة من عمله من السنة بلا ابتداء قال المناوى نكرها اي السنة لان كل عمل يقتر الى معرفة سنة وردت فيه ﴿٩٨﴾ وامن الناس ﴿٩٨﴾ اي كل الناس ولو فاسقا او ذميا لعل المراد غير من يلزم اذاه لاتزجار معاصيه واجراء لوازم البغض في الله ﴿٩٨﴾ بوائقه ﴿٩٨﴾ مفعول امن جمع بائقة بمعنى الداهية المراد الشرور كالظلم والايذاء والغش وعن الطائبي تكبير سنة لارادة استغراق الجنس بحسب افراده وقادته ان كل عمل وردت فيه سنة يذبحى رعايتها حتى قضاء الحاجة واماطة الاذى انتهى لا يخفى ما في ظاهره من بحث اصولى وايضا ما في وجه دلالة لفظ الحديث على هذا التفصيل ﴿٩٨﴾ دخل الجنة ﴿٩٨﴾ دخولا اوليا عاديا وتفضليا بلا ايجاب بلا عذاب فان كانت السنة ظرف جميع عمله كان من السابقين في الطاعة فكان من السابقين الى الجنة اذ من شأنه كذا لا يكتسب خطية مبعدة فانقييد بان يقول ان لم يقترف سيئة ولم يترك فرضا الا ان تاب والافهو في خطر المشية ذهول عن معنى الظرفية وسره نعم من لم يعمل بالسنة ومات على الاسلام فيعذب او يعنى ﴿٩٨﴾ قالوا يا رسول الله ان هذا في امتك اليوم كثير ﴿٩٨﴾ لكونهم خير القرون ولسطوع نور النبوة ولعدم حدوث البدع ﴿٩٨﴾ قال وسيكون في قوم بعدي ﴿٩٨﴾ لم يقل وكثير من بعدي لقلنتهم بعده صلى الله تعالى عليه وسلم كما يؤيده حديث خير القرون قرني وايضا الظرف في قوله في قوم يشعر بذلك فتكثير قوم للتقليل وقيل للتعظيم * فان قيل المقصود حاصل باكتفاء سين سيكون او قوله بعدي قلت لا بعد ان يكون للاشارة الى استمرارهم الى يوم القيامة كما يؤيده نص كنتم خير امة الاية وقد قال اهل الاصول ان خطابه تعالى بمثله في القرآن عام الحاضرين وقت النزول وللغائبين الموجودين بعده اما بالنص او بدلالة النص والمقايسة ويمكن ان يكون بالغليب قيل عن بعض الكتب فلا يختص بالقرآن الاول بل لا يقطع عنهم الى يوم القيمة والله الحمد والمنة انتهى ﴿٩٨﴾ ﴿٩٨﴾ عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من تمسك ﴿٩٨﴾ اي اعتصم وتحفظ ﴿٩٨﴾ بسنتي ﴿٩٨﴾

وفيه ايماء لتعميم ترتب ما ذكره على ما ذكر سواء كان المتصف بذلك في عهده ام من بعده انتهى (اعتقاد)

واخرج الحافظ ابوبكر البيهقي الرموز له بقوله (حق) عن عبدالله ابن عباس رضى الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه ﴿٩٨﴾ بالفتح والكسر (قال من تمسك) اي اعتصم واقتدى (بسنتي) اقوالى وافعالى وتقريراتى

اعتقادا وفعلًا وقولًا لفظًا السنة مطلق فيجري على اطلاقه فيشمل الهدى والرواتب والزوائد والظاهر اضافته للاستغراق اذ لا قرينة له عهد ولا دليل للجنس فالاجر الموعود انما هو لايتان الجميع اذ قدر الاجر على قدر الاعمال نعم قوله ﴿ عند فساد امتي ﴾ يلايم اختصاصه بسنة يوجب تركها الفساد الا ان اتسع في الفساد ويعم من اتباع الهوى والبدع الى ارتكاب مكروه ولو تنزيها او ترك اولي فتأمل ﴿ فله اجر مائة شهيد ﴾ مقول في سبيل الله لاعزاز دينه وعلان كلمته لان آيات السنة حينئذ كالمجاهد المقاتل في الغزاه والصبر على آيات السنة اشق من الصبر في المعركة اذ البلية اذا عمت طابت واذا خصت اتعبت وشقت ولهذا ورد في الحديث ان جهاد النفس هو الجهاد الاعظم وفي الحديث ان خير الاعمال اجزها واجركم بقدر تبعكم وقال صلى الله تعالى عليه وسلم المستمسك بسنتي عند اختلاف امتي كالقابض على الجمر وقال حفظ الدين في آخر الزمان كالجر في اليدين ان وضعه طفي وان امسكه احرق كما حرر المولى المحشى خواجه زاده رحمه الله تعالى وعن المواهب وذلك لما فيه من عظم المجاهدة والخروج عن المألوف وفيه قهر النفس والمحاربة لها والجهاد معها جهادا كبر * بيت * دية مقول الخلق الف دينار * ودية مقول الحق رؤية الغفار

ثم اقول لعل المراد من المائة هو بيان قدر كثرة الثواب لا الحصر به بل قد يزيد وقد لا يبلغ على حسب تمسك المتمسك وحاله اذ التمسك يقتضى زمانا متماديا بجمادى العمر قرب نفس يقتلها صاحبها كثيرا ورب نفس اكثر منه او اقل وفي حديث الجامع الصغير من تمسك بالسنة دخل الجنة قال المناوى اى مع السابقين الاولين والافالبتدع الفاسق يدخل الجنة آخرًا ثم قال عن البسطامى قدس سره هممت ان اسأل الله كفاية مؤنة الطعام ثم قلت كيف يجوزلى ان اسأل ما لم يسأله النبي عليه الصلاة والسلام وعن الدارانى ربما وقع في قلبى نكته من نكت القوم اياما فلا قبل الا بشاهدين الكتاب والسنة . وعن الجنيد قدس سره الطرق كلها مسدودة عن الخلق الاعلى من اقفى اثر المصطفى * وعن ابن قوام استأذنت شيخى في المضى لوالدى فاذن وقال سيحدث لك الليلة امر عجيب فانتب ولا تجزع فخرجت فسمعت صوتا من السماء فاذا انوار تسلسلة فالتفت على ظهري حتى احسست يبردها فرجعت فاخبرت الشيخ فقال هذه سلسلة سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ ت ﴾ الترمذى ﴿ عن زيد ابن ملحمة ﴾ بكسر فسكون ففتح مهملة ابو عبيد الله المدنى صحابى مات في ولاية معاوية رضى الله تعالى عنه ﴿ عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ان الدين ﴾ هو ملة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وهو وضع الهى سائق لذوى العقول باختيارهم المحمود الى ما هو خير بالذات ﴿ بدأ ﴾ بالهزة وهو الصحيح اى ابتداء او بدا بالالف اى ظهر قال الجوهرى بدا الامر بدوا مثل قعد قعودا اى ظهر وايدته اظهرته ﴿ غربيا ﴾ مستغربا يستغرب احكامه كل احد لعدم معرفته واتلاف به او هو كرجل

الاجر بقدر المشقة في العمل والعمل بالسنة عند وقوع الفساد في الامة من اصعب الامور واجزها واشقها كما قال عليه السلام المتمسك بسنتي عند اختلاف امتي كالقابض على الجمر وقال عليه السلام حفظ الدين في آخر الزمان كالجر في اليدين ان وضعه طفي وان امسكه احترق كما في خواجه زاده * وفي المواهب وذلك لما فيه من اعظم المجاهدة والخروج عن المألوف وفيه قهر النفس ومحاربة لها والجهاد معها جهادا كبر انتهى واخرج الترمذى المرموذله بقوله ﴿ ت ﴾ عن زيد بن ملحمة عن ابيه وهو ملحمة ﴿ عن جده عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه ﴾ بالفتح بدل اشتغال من النبي وبالكسر باضمار القول ﴿ قال ان الدين ﴾ يعبر عنه بالاسلام والملة والشريعة فهى متحدة ذاتا مختلفة اعتبارا وحده وضع الهى سائق لذوى العقول باختيارهم المحمود الى ما فيه نفعهم بالذات دنيا واخرى ﴿ بدأ غربيا ﴾ اى ظهر الاسلام حال كونه غربيا او ظهورا غربيا في زمن الفترة والجاهلية غير متعارف فيما بين الناس كالغريب الذى لا اهل له لقله المسلمين يومئذ وفيه استعارة فتأمل

(ويرجع غربيا) لغلبة الجهالة وكثرة الضلالة ويقل المسلمون في آخر الزمان فيصيرون كالغرباء بين الكفار (فطوبى للغرباء) اى المسلمين الذين في اوله وآخره لصبرهم على الاذى * وقيل المراد بالغرباء المهاجرين الذين هجروا الى الله تعالى كفى ابن الملك * وقوله فطوبى هى على فعلى من الطيب يقال طوبى لك وطوباك بالاضافة والمراد ههنا الثناء عليهم اى الخصلة الطيبة لهم * وقيل الخيرواقصى ﴿ ١٠٠ ﴾ الامنية * وقيل طوبى اسم الجنة بالهنديّة

كفى التوفيق * وذكر المولى ابن الملك فطوبى مصدر من طاب كبشرى وهو اسم شجر فى الجنة انتهى والغرباء جمع غريب وهو الشخص المفارق عن اهله وبلده واراد بهم المسلمين الذين يكونون فى آخر الزمان كالغرباء فيما بين الناس ولا يؤنس بهم فرد ولا يؤاسيهم احدكما فى التحقيق ولذا وصفهم بقوله (الذين يصلحون ما افسد الناس) العوام الذين هم كالهوام (من بعدى) اى من بعد موتى ومن فى قوله (من سنتى) بيانية لما وسنتى طريقى وشريعى وذلك لعدم تقيد العوام بالشرع ووقوفهم عنده كما فى الفتحة * واخرج مسلم فى صحيحه المرموز له بقوله (م) عن رافع بالراء وبالفاء بعدها مهملة (بن خديج) بفتح المجمة وكسر المهملة بعدها تحتية فجيم رضى الله تعالى

غريب لا ينس له ولا صاحب ولا حافظه ولا حامى يواسى اموره ويسعى فى مصالحه ﴿ ويرجع غربيا ﴾ ويعود الى الغربية فى آخر الزمان فيقل صاحبه ويكثر مخالفه ولا يوجد ناصره بل يهان آتية وعامله فيصير كالمسلم بين الكافر كفى اوله ﴿ فطوبى ﴾ فعلى من الطيب قلبوا الياء واوا للضمه قبلها ويفسر بالجنة والعاقبة الحميدة والسلامة السرمديّة والخصلة الحسنة وغاية الامنية وباسم شجرة فى الجنة ﴿ للغرباء ﴾ جمع غريب هو شخص مفارق عن وطنه والمراد هنا ما فسر به بقوله ﴿ الذين يصلحون ﴾ ضد الافساد ﴿ ما افسده الناس ﴾ العوام الذين رضوا ان يكونوا مع الخوالف بايثارهم ما يفنى من النعم العاجلة على ما يبقى من الفوز والسعادة السرمديّة الآجلة ﴿ من بعدى ﴾ متعاق بافسد ﴿ من سنتى ﴾ بيان لما والاصلاح اما بالامر بالعرف والنهى عن المنكر بالصالح الحسنة والمواظب المستحسنة او بالعمل على السنة مخالفا لجمهور المخالفين او بتصنيف كتب او تدريس علم وتعليم دين وفسر الغرباء فى حديث الجامع الصغير طوبى للغرباء اناس صالحون فى اناس سوء كثير من يعصمهم اكثر ممن يطيعهم قال شارحه وفى رواية من يعضهم اكثر ممن يحبهم ومن ثمة قال الثورى اذا رأيت العالم كثيرا الاصدقاء فختلط لانه لو نطق بالحق لا بغضوه ﴿ م ﴾ مسلم ﴿ عن رافع بن خديج رضى الله تعالى عنه ﴾ هو الحارثى الانصارى لم يشهد بدرا لصغر سنه وشهد احدا واكثر المشاهد واصابه سهم يوم احد فقال له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انا اشهدك يوم القيامة وانتقضت جراحته زمن عبد الملك بن مروان فمات سنة ثلاث وسبعين وله ست وثمانون سنة وقيل مات زمن معاوية رضى الله تعالى عنه روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية وسبعين حديثا ﴿ انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انتم اعلم ﴾ اكثر علما ﴿ بامر دنياكم ﴾ لكثرة اشتغالكم بذلك وعدم اشتغالى لعدم قدره عند الله تعالى فلا يلحق به نقص بل يزيد كالا اذ الدنيا مع ما فيها ملعونة الا ذكر الله تعالى والعلم تابع للمعلوم وعند وقوع الحديث فى الجامع هكذا زاد المناوى عليه مشعرا بكونه حديثا هكذا انتم اعلم بامر دنياكم منى وانا اعلم بامر اخراكم منكم فان الانبياء والرسل انما بعثوا لانقاذ الخلائق من الشقاوة الاخرية وفوزهم بالسعادة الابدية قال بعضهم فبين بهذا ان الانبياء وان كانوا احذق الناس فى امر الوحي والدعاء الى الله تعالى فهم اشرح الناس قلوبا من جهة احوال الناس فجميع ما يشرعونه انما يكون بالوحي وليس للافكار

عنه (انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انتم اعلم بامر دنياكم) وانا اعلم بامر دينكم (عليهم)

سبب ورود هذا الحديث انه عليه السلام لما قدم المدينة ورأى اهلها يؤثرون النخل قال لعلمكم لولم تفعلوا لكان خيرا لكم فتركوا التأبير فقصدت ثمارهم فذكروا له قال عليه السلام انتم اعلم الى آخره ذكره ابن الملك فى شرح المصابيح

وبين حال امره في امر دينهم بقوله (اذا امرتكم بشئ) قل اوكثر (من) بيانية (دينكم فخذوا به) قال الله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه* واخرج الترمذى الرموز له بقوله (ت) عن عبد الله بن عمر* بضم العين رضى الله تعالى عنهما صحابي ابن صحابي (عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لا يؤمن احدكم) اى لا يبلغ كل الايمان ولا يستكمل درجاته (حتى يكون هواه) اى ميل نفسه ١٠١ - واشهاؤها (تبعها) اى متقادا بالرغبة (لما جئت به) من الهدى والاحكام

عليهم سلطان ﴿ اذا امرتكم بشئ من دينكم ﴾ فعلا او كفا او مطابقة والتزاما اذ النهى مستلزم للامر فمضى لا تشرب الخمر اكدف عنه لا يخفى ان لفظ شئ نكرة في المثبت فخاص والمقام يقتضى العموم اذ المتبادر ان المراد كل شئ من دينكم اذا امرتم به فخذوه الا ان يقال انه من قبيل ما يع بصفة عامة اذ الظرف المستقر صفة لشيء والتكلم داخل في عموم كلامه فالنبي داخل في هذا الحكم ﴿ فخذوا به ﴾ تمسكوا واعتصموا به فالاستشهاد حاصل به ﴿ ت ﴾ الترمذى ﴿ عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لا يؤمن احدكم ﴾ اى ايمانا كاملا ونفى اسم الشئ بمعنى نفي كماله شايع في كلامهم ويمكن ابقاؤه على ظاهره اذ لا يكون مؤمنا من لا يجب ما جاء به النبي ﴿ حتى يكون هواه ﴾ اى ميله ومحبه تبعه ﴿ تبعها ﴾ تابعها لما جئت به ﴿ من الله تعالى من الشرايع فلا يختار شيئا بلا اذن شرع فيجعل هواه تابعا للشرع ولا يجعل الشرع تابعا لهواه ﴾ خم ﴿ البخارى ومسلم ﴾ عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما انه عليه الصلاة والسلام قال والله لياأتين على امتي ﴿ فى المناوى عن القاضى امامة دعوة فيشمل الكافر او امامة اجابة فيخص بالملل الثلاث والسبعين من اهل القبلة وعن الطيبي فى التبعية بلفظ على اشارة الى غلبة الهلاك ﴿ كما اتى على بنى اسرائيل ﴾ من التغيير والتبديل وعن بعض شراح الترمذى الكاف فى كما اسمية كفى قوله يضحكن عن كالبرد بمعنى مثل ومجمله من الاعراب رفع لانه فاعل لياأتين اى مثل الذى اتى ﴿ حذو ﴾ بالنصب مصدر لفعل محذوف اى يحذونهم حذو ﴿ النعل ﴾ الحذو القاطع والتقدير يقال حذوت النعل ﴿ بالنعل ﴾ اذا قدرت كل واحدة على صاحبها لتكونا على السواء والمعنى لياأتين على امتى مخالفة مثل المخالفة التى اتت على بنى اسرائيل حتى اهلكتهم فتكون هذه الامة تابعة آثار من قبلهم فيما عملوا به فى اديانهم وحدثوا فيها من البدع والضلال ﴿ حتى ﴾ لانه الغاية والتعليل وقيل ابتدائية ﴿ ان كان منهم من اتى ﴾ زنى ﴿ امه علانية ﴾ جهارا فهذا غاية فى المعصية ونهاية فى الفضاحة والقباحة * وقيل المراد زوجة الاب مطلقا او مطلق من حرمت عليه برضاع او مصاهرة فقيه نظرا اذ المصير الى المجاز عند تمذر الحقيقة والمعتذر هنا هو المجاز اذ المقصود المبالغة فى الفضاحة كما عرفت ﴿ لكان ﴾ اللام جواب لان لانه بمعنى لو كان لو قد يكون بمعنى ان قاله المناوى عن الطيبي ﴿ من امتى من يصنع ذلك ﴾ وفى بعض النسخ فى امتى

الشرعية * وقيل المراد نفي اصل الايمان اى لا يؤمن حتى يخالف هواه ويجعله تبعه لما جئت به من الحق عن الاعتقاد لاعن الاكراه وخوف السيف كما فى ابن الملك * قوله تبعها لما جئت به فلا يميل لمخالفته الشرع ولا يأخذ ولا يختار شيئا من مراداته الا باذن الشرع وان كان فيه نقصان المال والجاه والعرض ولا يجعل الشرع تابعا لهوى نفسه كما قال الله تعالى افرأيت من اتخذ الهه هواه فتأمل كما فى التوفيق * واخرجا الشيخان البخارى ومسلم ويعبر عنه بالمتفق عليه الرموز لهما بقوله (خم) عن عبد الله بن عمر * ايضا رضى الله عنهما (ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لياأتين على امتى كما) اى مثل ما فاعل يأتى (اتى) على بنى اسرائيل حذو (النعل) نصب على مصدر اى يحذونهم حذوا مثل حذو النعل (بالنعل) والحذو القاطع والتقدير يقال

حذوت النعل بالنعل اذا قدرت كل واحد على صاحبها ليكون على السواء (حتى ان كان منهم) اى من بنى اسرائيل حتى هذه ابتدائية والواقع بعدها جملة شرطية (من اتى امه علانية) واثباتها كناية عن الزنا ويحتمل ان يكون المراد بها زوجة الاب او وطوئته وسائر من حرمت عليه برضاع او مصاهرة (لكان فى امتى من يصنع) اى يفعل (ذلك) الاثبات

﴿وان بنى اسرائيل تفرقت على اثنتين وسبعين ملة﴾ بالكسر الشريعة والدين كافي
 التاموس وعن الطيبي ثم اتسعت في الشرائع الباطلة فقليل الكفر كله ملة واحدة
 ﴿وتفرقت امتي﴾ الظاهر امة الاجابة ويحتمل امة الدعوة لكن يرد عليه عدم
 ملائمة آخر الحديث * وقيل عليه ايضا بان امة الدعوة اكثر افتراقا في زمانه صلى
 الله تعالى عليه وسلم يرد عليه ان اريد كثرة الاصول فليس بمسلم وان اريد كثرة
 الفروع فيأتى مثله في امة الاجابة وقد اورد به عليه واجيب ان المراد الفروع لكن
 يكفي بلوغه الى هذه المرتبة في بعض الاحيان وان تجاوز في بعض حين آخر ﴿على
 ثلاث وسبعين ملة﴾ فان قيل تفرقت بنى اسرائيل اثنتان وسبعون وتفرقت هذه
 الامة ثلاث وسبعون فكيف امر المماثلة وقد قال حذوا لنعل بالنعل * قلت لعسل
 المقصود من المماثلة فيما لا يرضى عنه فقط كما يؤيده قوله من اتى امه علانية فقد
 جيع بنى اسرائيل على قدر من يستحق النار من هذه الامة ﴿كلهم في النار﴾
 بحسب استحقاقهم وان جاز عدم الدخول بمشيتته تعالى عفوه او بشفاعة الشافين
 فيكون للتطهير فلا يخلد وان اريد الدعوة فالنار للتكفير فيخلد لكن يشكل ان من
 امة الاجابة من يكفر كالجسمة وسيذكر المصنف تفصيله فيلزم اما ان يقال ان بلغ
 ابتداعه الى الكفر فخارج عن الاجابة او يقال المراد من النار هو المطلق خلودا
 وجوبا او دخولا جوازا * فان قيل كيف هذا مع كون اختلاف هذه الامة رحمة
 كما في حديث الجامع الصغير اختلاف امتي رحمة * قلت المراد من الامة المجتهد ولا
 اجتهاد في الاعتقادات ولو سلم الاختلاف فالمراد في الفروع والاحكام كافي المناوي
 عن تفسير القاضي ويؤيده حديث البيهقي اختلاف اصحابي لكم رحمة ولا شك ان
 اختلافهم ليس الا في الاحكام كما نقل عن السهمودي * وقيل المراد الاختلاف في الحرف
 والصنائع ورد بانه لا خصوص للامة بل عام لجميع الناس وعن امام الحرمين في المناصب
 والدرجات ورد ايضا بانه لا يتبادر من لفظ الاختلاف * فان قلت ظاهر قوله تعالى
 واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا شامل لكل اقول
 يجب توفيق النصوص المتعارضة ما يمكن على ان المفسرين قالوا المراد هو الاختلاف
 على الرسل وايدوا بجديت انما اهلك الذين من قبلكم من كثرة اختلافهم على انبيائهم
 وبالجملة ان اختلاف هذه الامة في الفروع مغفور لمن اخطأ بل له اجر وللمصيب اجران
 الا ان يقصر في الاجتهاد بان يخطئ مع بينة الحق * فان قيل كون اختلاف الامة
 رحمة مناف لما قال علماؤنا من ان من قلد مجتهدا معينا لا يقلد غيره عن ابن الحاجب
 والآمدى من عمل في مسألة بقول امام ليس له العمل فيها بقول غيره اتفاقا * قلت
 قال المناوي ان اراد الاتفاق الاصولي فلا يلزم اتفاق الفقهاء والكلام فيه والافردود
 وزعم الاتفاق باطل او مفروض فيما لوبق من آثار العمل الاول ما يستلزم ترك حقيقته
 ثم قال في مسألة الانتقال احوال (١) ان يعتقد به مذهب الغير فيجوز عمله بالراجح

(وان بنى اسرائيل تفرقت
 على اثنتين وسبعين ملة)
 سمي عليه السلام طرية
 كل واحدة منهم ملة اتساعا
 لكثرتها وهي في الاصل
 ما شرع الله تعالى لعباده
 على سنة انبيائه ليتوا
 صلوا به الى القرب من
 حضرته (وتفرقت امتي
 على ثلاث وسبعين ملة)
 قيل يحتمل ان يكون المراد
 بالامة الدعوة فيندرج
 سائر ارباب الملل الذين
 لبسوا على قبلتنا في عدد
 الثلاث والسبعين او امة
 الاجابة فيكون الملل الثلاث
 والسبعون منحصرة في
 اهل قبلتنا (كلهم في النار)
 لانهم تعرضون لما يدخلهم
 النار

(٢) ان لا يعتقد رجحان شيء فيجوز (٣) ان يقصد الرخصة فيما يحتاجه لحاجة لحقته او ضرورة ارهقته فيجوز (٤) ان يقصد مجرد الترخص فيمتنع لانه مستتبع له واه لالدين (٥) ان يكثر ذلك ويجعل اتباع الرخص ديدنه فيمتنع لما ذكر ولزيادة فحشه (٦) ان يجتمع من ذلك حقيقة مركبة ممنوعة بالاجماع فيمتنع (٧) ان يعمل بتقليد الاول كحنفي يدعى شفعة جوار يأخذها بمذهب الحنفي ثم تستحق عليه فيريد تقليد الشافعي فيمتنع لخطاه في الاولى والثانية وهو شخص واحد مكلف وكلام الامدى وابن الحاجب منزل عليه وعن بعضهم انه اذا قصد مصلحة دينية فلا يمنع في الانتقال ثم قال وذهب الحنفية الى منع الانتقال مطلقا * قال في فتح القدير المنتقل باجتهاد وبرهان آثم ويعزر وبدونها اولى وقد انتقل جماعة من المذاهب الاربعة لغيره كالطحاوى من الشافعي الى الحنفي وابى ثور من الحنفي الى الشافعي وتماه في شرح الجامع الصغير له لكن عن ابن الهمام انه لانص لاحد في تقليد مجتهد معين فلكل ان يقلد في اى مسألة لاي مجتهد وفي بعض اصول الحنفية اذا عمل العامى بقوله مجتهد في حكم مسألة فليس له الرجوع عنه الى غيره اتفاقا واما في حكم مسألة اخرى فهل يجوز له ان يقلد غيره المختار جوازه ﴿الاملة واحدة﴾ قيل ان اريد من الافتراق في الاعتقاد فقط فالمستثناة لا تدخل النار اصلا من حيث الاعتقاد وانجاز دخولها النار من حيث العمل وان اريد اعلم منه ومن العمل كما يتبادر من قوله حتى ان كان منهم من اتى امه علانية الخ فلا تدخل النار اصلا مطلقا اقول ومن الاصول المقررة عدم العمل بمفهوم المخالفة في النصوص عند الحنفية فليتأمل ﴿قالوا من هي يارسوال الله قال ملة﴾ اى ملة ﴿انا عليه واصحابي﴾ وهى اهل السنة والجماعة من الماتريديّة والاشاعرة * فان قيل كل فرقة تدعى انها اهل السنة والجماعة * قلنا ذلك لا يكون بالدعوى بل بتطبيق القول والفعل وذلك بالنسبة الى زماننا انما يمكن بمطابقة صحاح الاحاديث ككتب الشيخين وغيرهما من الكتب التى اجمع على وثاقتها كذا فى المناوى * فان قيل فاحال الاختلاف بين الاشاعرة والماتريديّة * قلنا لاتحاد اصولهما لم يعد مخالفة معتدة اذ خلاف كل فرقة لا يوجب تضليل الاخرى ولا تنسيقها فعدتا ملة واحدة واما الخلاف فى الفرعيات وان كان كثرة اختلاف صورة لكن مجمعة فى عدم مخالفة الكل كتابا نصا ولا سنة قائمة ولا اجاما ولا قياسا صحىحا عنده وان الكل صار فى غاية جهده وكال وسعه فى اصابة السنة وان اخطأ بعض لقوة خفاء الدليل ولهذا يعذر ويعفى بل يؤجر قال المناوى فى شرح الجامع عدهذا الحديث المؤلف من المتواتر ﴿ت﴾ الترمذى ﴿عن انس رضى الله تعالى عنه﴾ خادم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لى يا بنى﴾ نصغير ابن النداء للاكرام والاشفاق ﴿ان قدرت﴾ ان استطعت والمراد صرف غاية الجهد ﴿ان تصبح﴾ اى فى صبح كل عرك ﴿وتسمى﴾ كذلك ﴿والحال﴾ ليس فى قلبك غش ﴿بالكسر اسم من غشه لم يحضه النصح او اظهره خلاف ما ضم من الفاموس

(الاملة واحدة قالوا)
من هي يارسول الله
قال ما انا عليه واصحابي
فلم يخرج عن الاتباع
ولم يتدنس بالابتداع من
الاعتقاد والقول والفعل
فان ذلك يعرف بالاجماع
فراجع عليه علماء الاسلام
فهو حق وماعده باطل
كما فى ابن الملك للمصابيح
* واخرج الترمذى المرموز له
بقوله (ت) عن انس *
بن مالك خادم النبي صلى
الله عليه وسلم ﴿ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم
قال لى يا بنى﴾ بضم الباء
تصغير ابن ﴿ان قدرت
ان تصبح﴾ اى تدخل فى
وقت الصبح (وتسمى)
اى تدخل فى وقت المساء
والمراد جميع الليل والنهار
﴿وليس فى قلبك غش﴾
الجملة حال من فاعل تصبح
اى غير كائن فى قلبك غش

﴿ لا حد ﴾ التكبير للتكبير فيشمل المؤمن والكافر والموافق والمخالف وغيرها وقيل
 والانسان وغيره ففيه نظر ﴿ فافعل ﴾ اى استمرار عدم الغش في القلب ليظهر القلب
 عن مثل ذلك الدنس ﴿ ثم قال يابني ﴾ تكريماً للثناء مع تصغير الابن للاستشفاق
 وان ما يجربه من آثار الشفقة ﴿ وذلك ﴾ اى دوام براءة القلب من الغش ﴿ من سنتي ﴾
 بعض سنتي ﴿ ومن احب سنتي ﴾ والمحبة انما تحقق بالاتبان بها فدعوى المحبة بالاتيان
 دعوى دل البرهان على خلافها الامناع والظاهر ان الاضافة للاستغراق فيكون المقام
 استدلالياً كالمذهب الكلامي والحديث المعاد المعروف عين الاول اصل قد يعدل عنه
 ولو سلم فيشمل الكل ايضاً اما بدلالة النص او المقايسة العموم العلة ﴿ فقد احبني ﴾ لانه
 لو لم يحبه صلى الله تعالى عليه وسلم لا يمكن محبة سنته فمحبة السنة انما تنشأ عن محبة
 صاحبها ويحتمل ان محبة السنة وسيلة الى محبة صاحبها فمن لم يحصل له كمال محبته
 عليه الصلاة والسلام فليواطب على سنته فيحصل محبته بالاضطرار كما قال المشايخ
 ان طريق استحصال محبته تعالى هو ذكره فكثرة الذكر تحصل المحبة الالهية * نقل
 عن مواهب القسطلاني ومن علامات محبته صلى الله تعالى عليه وسلم محبة سنته
 وقراءة حديثه فان من دخلت حلاوة الايمان في قلبه اذا سمع كلمة من كلام الله تعالى
 او من حديث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تشربتها روحه وقلبه ونفسه
 فتحمه تلك الكلمة وتشمله فتصير كل شعرة منه سمعاً وكل ذرة منه بصراً فيسمع الكل
 بالكل ويصر الكل بالكل فينبئ يستنير القلب ويشرق سره وتلاطم عليه امواج التحقيق
 عند ظهور البراهين ويرتوي برى عطف محبوبه الذى لاشئ اروي لقلبه من
 عطفه عليه ولاشئ اشد لاهيبه وحريقه من اعراضه عنه ولهذا كان عذاب اهل
 النار باحتجاب ربهم اشد من العذاب الجسماني كما ان نعيم الجنة برؤيته تعالى وسماع
 خطابه ورضاه واقباله اعظم النعيم الجسماني * قيل عن ابن الملك فيه تنبيه ان
 في محبة سنة واحدة من سنته محبة له عليه السلام لا يخفى ان مجرد محبة السنة الواحدة
 لا يكفي في محبته بل لابد من الجميع على انها ليست بمتجزئة فالواحدة تستلزم الكل
 والافكاذبة ﴿ ومن احبني كان معي في الجنة ﴾ لان المرأ مع من احب كافي الحديث
 وفي آخر من احب قوما حشر معهم وقد عرفت ان اتحادية الدرجة المفادة من المعية
 ليس على ظاهره وقال على القاري المراد هو التقارب * وقيل ليس المعية في المنزلة مرادة
 بل المراد اطاعده عليه السلام وكشف عنه مع كينونة كل في منزلته * عن النووي عند
 هذا الحديث فيه فضل حب الله تعالى ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم والصالحين
 واهل الخير الاحياء والاموات ولا يشترط في الانتفاع بمحبة الصالحين ان يعمل عملهم
 اذ لو عمله لكان منهم انتهى * اقول وسيصرح المصنف بنحوه لكن الظاهر ان المراد عدم
 شرطية تمام العمل كما يشعر به التعليل فيلزم من صدق دعوى المحبة عدم اتيان المحب ما يكرهه
 المحبوب ومن جعلته اتيان عمله وان لم يكن على تمام قدره والافدعوى المحبة تحكّم وكذب

(لاحد فافعل) والغش
 نقيض التصحح الذي هو
 ارادة الخير (ثم قال يابني
 وذلك) اى خلو القلب
 من الغش (من سنتي ومن
 احب سنتي فقد احبني)
 فيه تنبيه على ان في محبته
 سنة واحدة من سنته محبة
 له عليه السلام ذكره
 ابن الملك (ومن احبني
 كان معي في الجنة) كما قال
 عليه السلام في حديث
 آخر من احب قوما حشر
 معهم ولا يلزم من كونه
 معه عليه السلام في الجنة
 مساواته له عليه السلام في
 منازلها لتفاوتها بتفاوت
 الاعمال مراتب العمال كما
 في المواهب

التوراة مع كونها كتابا آلهيا فلان ينهى عن قراءة كلام الفلاسفة احق وقد غلب في هذا الزمان وقبلة بقليل الاشتغال
بجهالات هذه الفلاسفة على اكثر الناس ويسمونهم الحكمة ﴿١٠٦﴾ ويستجهلون من عرى منها ويعتقدون

من غير تكبير* اقول لعل الاول ان السائل وان كان عمر فقط لكن سامع الحديث من
اليهود هو الجماعة كما يؤيده صيغ نفس المتكلم مع الغير ويجوز حضور جماعة عند
سؤال عمر* و لعل الثاني لخوف السراية الى الغير المشروع للتجانس ولخوف سراية
الاخذ والكتابة للضعفاء والعوام الذين لا يقدرون على تمييز ما وافق شرعنا مما
لا يوافقوه وانه يوجب استحسان الملة المنسوخة التي لبسوا في اكثرها الحق بالباطل
وانه يوجب الالفة والانس واتخاذ الولاية لعدو الله وعدو المؤمنين وان الاخذ منهم
الميل الى المرجوح الضعيف القاصر عند وجود الراجح القوى التام الكامل كما يشعر به
التعبير في الجواب النبوي* و لعل الثالث للبالغ في الانتكار وسد طرق الاحتمال واما
الرابع فاما بحمل المنع على اوائل الاسلام فبعد التقوى والتكامل لا ضرر في اخذ
الاحاديث الموافقة لحكم القرآن لكن هذا محتاج الى الرواية اذ لا يفيد الدراية واما
يرد على من اتى ذلك واما الحمل على تخصيص المنع بما يتعلق بالاحكام والنقل عما
يعلق بالمواعظ والنصائح دون الاحكام فبعيد مخالف للاطلاق ولا يقيد المطلق بمثل
هذا الكلام كما يؤيده قاعدة شريعة من قبلنا شريعة لنا اذ قصها الله او اخبر بها
الرسول عليه الصلاة والسلام من غير تكبير ﴿لقد جئناكم بها﴾ اي بمعاني الاحاديث
التي تعجبكم او بدلها وقيل اي بالملة الخفية بعون المقام ﴿بيضاء﴾ اي نفية خالية
عن التحريف ومحفوظة عن التغيير بالزيادة والتقصان كما وقع في احاديث التوراة
والانجيل التي تعجبكم وقيل اي منيرة مشرقة بالفاظ فصيحة ومعان واضحة وقيل
سالمة عن الافراط والتفريط و نفية ﴿خالصة﴾ من شوب الخفاء والالتباس خلاف
اهل الكتاب قيل هنا نقلا عن المواهب الفتحية فاذا نهى عمر عن قراءة التوراة مع
كونه كتابا آلهيا فالهوى عن كتب الفلاسفة احق وقد غلب الاشتغال بجهالات الفلاسفة
وسموها حكمة وجعلوا من لم يعرفها ويعتقدون انهم هم الكملة ويعكفون على دراستها
ولانكاد تلقى احدا منهم يحفظ قرآنا ولا حديثا هم احق بان يسموا سفهاء اذ هم
اعداء الانبياء وهم يحرفون الكلم عن مواضعه وهم اضر بالمسلمين من اليهود والنصارى
انتهى ملخصا وسيفصل عند تصريح المصنف انشاء الله تعالى ﴿ولو كان موسى حيا
ما وسعه﴾ اي ماجازله ﴿الاتباعي﴾ اذ هو نبي الانبياء وسائر الانبياء نوابه وان شريعته
منسوخة كعيسى عليهما السلام وقد سمعت سابقا انه تعالى اخذ الميثاق على جميع الانبياء
بمتابعتهم اياه ان لقيهم واما ما وقع في بعض شراح هذا الكتاب قال موسى عليه السلام لما
رأى صفات هذه الامة الاحدية في التوراة سأل الله تعالى ان يجعله منها فجعله منها
فنجاسرة امر عظيم اذ صرح علماؤنا بعدم جواز كون نبي امة نبي آخر وان الامة
ولو وليا مقربا لن تبلغ درجة نبي من الانبياء فكيف للكليم الذي هو من افضل الانبياء
ان يستكمل بالامية ويسأل ذلك ولو صح سنده فيلزم تأويله او يحتمل على المتشابه

انهم هم الكملة من الناس
ويعكفون على دراستها
ولانكاد تلقى احدا منهم
يحفظ قرآنا ولا حديثا
عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهم احق بان
يسموا سفهاء جهلاء من
ان يسموا حكماء اذ هم
اعداء الانبياء والمحرفون
لشريعة الاسلامية وهم
اضر للمسلمين من اليهود
والنصارى كما في المواهب
والفتحية وهنا كلام
مذكور فيه فتأمل (لقد
جئناكم بها) اي بالملة الخفية
بدلالة المقام (بيضاء)
سالمة من سواد الافراط
والتفريط (نقية) من
انواع التبديل والتحريف
(ولو) عطف على الجملة
المقسم بها (كان موسى
حياما وسعه الاتباعي)
لينسخ شريعته بشريعة
نبينا عليه السلام ولذا
ينزل عيسى عليه السلام
آخر الزمان متبعا لشرع
نبينا عليه الصلاة والسلام
حاكما به ولان الرسل نوابه
مادام غائباً واذا وجد
الاصل ارتفع حكم النائب
وقد قال موسى عليه السلام
لما رأى صفات هذه الامة

وقد قال بعض علمائنا لا يجوز ثبوت التشابه بالأحاديث في الحديث إشارة إلى المنع عن النظر في مطلق سائر الكتب الأئمية التي وقعت في أيدي الكفرة ولو بينة الانتصاح لكونها مشحونة بالتحريفات ولهذا جوز بعض الشافعية الاستنجاء بها إذا خلت من ذكر الله تعالى * وعن علوان الحموي لاحرمة للكتب المنسوخة ولا يجوز الايمان بالمحرف بل بالغ بعض إلى ان جوز الاستنجاء بالتوراة في أيدي اليهود وفيه نظر الا ان يتحقق تحريفه بالكفریات انتهى * وعن شمس الدين الميداني وهو الحق فان التوراة واجب الاحترام والشك الطارى لا يرفع ذلك الاحترام بل المحرف اقلها وللأكثر حكم الكل لعل لهذا كره قراءة التوراة للجنب احتراماً وقيل عن بعض انه دخل الكنيسة واستهان التوراة حتى بصق فيها ثم لم يزل بعد ذلك يتكب في دينه ودينه حتى مات اقبح ميتة حتى انه قتل نفسه وبالجملة لا يجوز اهانة تلك الكتب الأئمية المنسوخة ولا قراتها ولا مطالعتها ﴿حدز﴾ احد بن حنبل والبراز ﴿عن مجاهد﴾ رضى الله تعالى عنه بن جبير التابعي ﴿انه قال كنا مع عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما في سفر فر بمكان فخاد﴾ بالمهملتين اى اعرض ومال ﴿عنه﴾ اى عن ذلك المكان من حاد يحيد اذا مال واعرض عن الشيء ﴿فستل﴾ بالبناء على المفعول ﴿لم فعلت ذلك﴾ الاعراض ﴿قال رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فعل ذلك ففعلت ذلك﴾ اتباعه وهذا من زيادة متابعتة في جميع احواله واعماله واقواله ومثل هذه السنة العادية يقال لها السنة الزائدة * قيل لاجرح في فعل هذه السنة بل فعلها حس وتركها مكروه كراهة تنزيه ككون ترك السنة المؤكدة قريبا إلى الحرام وموجباً لاستحقاق حرمان الشفاعة لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من ترك سنتي لم تنله شفاعة كذا في التوضيح والتلويح فإني بعض الكتب ان ترك سنة الهدى يوجب كراهة كالجماعة لا ترك سنة الزوائد كسيرة صلى الله تعالى عليه وسلم في لباسه وقيامه وعوده فمحمول على نفي كراهة التحريم لا مطلق الكراهة وان اوهمه اطلاق النفي وقد ذكروا ان التنزيه مالا يمنع عن فعله لكن تركه اولى فكل شئ تركه اولى فتزيه ففيه نوع تأمل . فان قيل محل الاحتجاج بهذا الاثر امان حيث فعله صلى الله تعالى عليه وسلم او من حيث متابعة ابن عمر رضى الله تعالى عنهما والاول قالوا ان فعله المطلق يوجب التوقف عند بعض الاحتمال انه مخصوص به اوزلة وعند الكرخي الاباحة وعند البعض الاتباع وظاهر ان هذا من السنن الزوائد لا يوجب الاتباع فلا يفيد لزوم الاعتصام والتمسك على جميع المذاهب فلا يصلح لان يحتج به * والثاني انه لا شك ان اتيان صحابي سنة من الزوائد لا يوجب اتيان الغير لافي حق هذا المحل ولا في الجميع ولا يكون هذا من قبيل مسألة مذهب الصحابي الذي اختلف في انه هل يجب تقليده وان خالف القياس كالبردعي والرازي وشمس الأئمة وفخر الاسلام او لا يجوز تقليده كالكرخي وابن زيد الا فيما لا يدرك بالقياس * قلنا العمل المطلوب مطلق الاعتصام الشامل للاولي

فجعله منهاروى احد بن حنبل الرموز له بقوله ﴿حد﴾ بالمهملتين والبراز الرموز له بقوله ﴿ز﴾ اى الرء بالمجمة ﴿عن مجاهد﴾ بن جبير التابعي ﴿انه قال كنا مع ابن عمر﴾ بن الخطاب ﴿في سفر فر بمكان منه فخاد﴾ بالمهملتين اى مال عنه وعدل من حاد يحيد اذا مال واعرض عن الشيء ﴿فستل﴾ عن الفاعل لعدم تعلق الغرض به ﴿لم فعلت ذلك﴾ الحيود اى الحكمة ام اتفاق ﴿قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك ففعلت﴾ اتباعاً لفعله ويقال لمثل هذه السنة السنة العادية والسنة الزائدة ولا حرج في تركها بل فعلها حسن وتركها مكروه كراهة التنزيه وفيه حث على اتباع السنة مطلقاً سواء كانت من سنن الهدى او من سنن الزوائد قال الله تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة

* واخرج البراز المرموز له بقوله (ز) (عن ابن عمر) المذكور وكان شديدا لاتباع النبي صلى الله عليه وسلم (انه كان يأتي شجرة بين مكة والمدينة فيقبل تحتها) من القيلولة نوم وقت الاستواء ١٠٨ وفي الحديث واستعينوا بالقيلولة على قيام الليل

وهذا الاثر دليل له بحسب هذا الاعتبار وتحريض على اتباع مطلق السنة (ز) البراز (عن) عبد الله (ابن عمر) رضي الله تعالى عنهما وكان شديدا لاتباع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (انه كان يأتي شجرة بين مكة والمدينة فيقبل تحتها) من القيلولة اي ينام تحت الشجرة وقت قيلولة والنوم في هذا الوقت ندب كافي حديث الجامع الصغير استعينوا بطعام الصحراء على صيام النهار وبالقيلولة على قيام الليل اي من التهجيد ونحوه من ذكر وقراءة فان النفس اذا اخذت حظها من نوم النهار استقبلت السهر بنشاط وقوة انبساط فوجه النذب هو التقوى على الطاعة فنوم العالم خير من عبادة الجاهل كافي المناوي (ويخبران النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان) الظاهر من كان هو الكثرة (يفعل ذلك) وهذه ايضا من السنة العادية فالمتصور من المطلوب كما سمعت الاهتمام والالتزام على اتيان جميع ما تاتي به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كابن عمر رضي الله تعالى عنهما فانه كان حريصا على متابعتها عليه الصلاة والسلام * وروى عن البيهقي انه لم يكن في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا اجدران لا يزيد فيه ولا ينقص منه ويتبع لاوامره من ابن عمر وحديث ايضا انه كان يتبع امر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وآثاره وحاله ويهتم به حتى كان قد خيف على عقله من اهتمامه بذلك (م) مسلم (عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رغب (م) اعرض (عن سنتي) لاتباع هوى وميل نفس وترجميح باطل واشار اذ فانية عاجلة على باقية آجلة دائمة والسنة الطريقة والسيرة اقوالا او افعالا (فليس مني) اي من ملتي وديني او من امتي الكاملة او فليس له شفاعاة مني قيل فان اعرض عنها معتقدا لها فهو مبتدع فاسق وان لم يرها حقا ونهاون بها فهو كافر لا يخفى ان تارك السنة معتقدا سنيها لا يكون فاسقا لاسيما السنة المطلقة الشاملة للزوائد وان معتقد عدم حقية السنة انما يكفر ان متواترا فلعل الكفر مافي التواتر مطلقا او في الاستهانة والاستهتار ان اعترف سنيها ثم المراد من السنة اما ما ثبت بمطلق السنة التي هي احد الادلة الشرعية او بمعنى مطلق النذب الذي هو احد اقسام الاحكام الشرعية المقابل للوجوب ونحوه والظاهر المطلق الشامل لهما (حب) ابن حبان (عن عبد الله بن عمر) وفي اكثر النسخ بفتح المهملة آخروه وبعلامة واو بعد راء عمر في بعضها فعلى الثاني يقتضى ان يكون عمرو بن العاص وعلى الاول عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهم (انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لكل عمل خيرا وشرا ظاهرا وباطنا (ثمرة) بكسر المعجمة وتشديد الراء نشاط ورغبة والظاهر المراد الشوق والنشاط في قصد العمل الذي به الترجيح

وقيل هي النزول في وسط النهار ليذهب شدة الحر ويكون للمسافر والمقيم * وفي صحيح البخاري عن موسى بن عقبة رأيت سالم بن عبد الله يجرى اما كن من الطريق ليصلي فيها ويحدث ان اباة كان يصلي فيها وانه رأى رسول الله عليه السلام يصلي في تلك الامكنة كما في المواهب (ويخبران النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك) وهذه الحكاية ايضا من السنة العادية والغرض من ذكرها الحث على اتباع السنة * واخرج مسلم المرموز له بقوله (م) (عن انس) بن مالك (رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رغب عن سنتي) معرضا عنها هوى وميل نفس واتباع باطل اثاره عليها (فليس مني) لان الرغبة عنها كفر وليس من هذا قولهم في الرخصة تكون افضل من العزيمة لمن تركها رغبة عنها لان المراد من الرغبة هنا العدول الى الافضل وذلك لا يقدح في الايمان كما في الفتحية . واخرج ابن

حبان المرموز له بقوله (حب) (عبد الله بن عمرو) بفتح المهملة (بفتح المهملة) انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه (على) وسلم لكل عمل شره) بكسر المعجمة وتشديد الراء قال في النهاية هي النشاط والرغبة (ولكل شره فترة) بفتح فسكون فتور

في النشاط لان الملل طبع
 الانسان (فن كانت فترته)
 اي فتوره (الى سنتي)
 بان وجه نشاطه لسنة
 اخرى عوض ما كان
 فيه منها والاول (فقد اهتدى)
 لانه خرج من هدى الى
 هدى (ومن كانت فترته
 الى غير ذلك) لم يقل الى
 ضلال تحقيراله واهانة
 لامره بان كان في بدعة
 وضلال (فقد هلك)
 هـلاكا معنويا تأمل
 * واخرج الطبراني في
 الكبير المرموزله بقوله
 (طك) بالطاء والكاف
 وابن حبان بالمهمله المكسورة
 فالوحدة المشددة المرموزله
 بقوله (حب) والحاكم
 المرموزله بقوله (حك)
 عن عائشة رضي الله تعالى
 عنها ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال ستة) ابتدأه
 مع كونه نكرة لوصفه
 المقدر او لاضافته اي
 من الاصناف او ستة
 اصناف (لعنتهم ولعنهم
 الله) اي دعوت عليهم
 بالطرء من رحمة الله على
 وجه خاص لايق بهم
 وطردهم عنها لذلك
 (وكل نبي مجاب الدعوة)
 اي ان لم يتوبوا لاول

على تركه وهو الداعي لاتبانه ﴿ولكل شره فترة﴾ بفتح فسكون فتور وضعف وسكون
 بعد حدة يعني ان كل من غلب نشاطه الى شئ مطلقا لا يد وان يضعف منه لعدم علم
 وغفلة لما في ذلك الشئ فلو علم كالأول وشرا وضرا في نفسه اقبلت عليه واقدمت
 ولا تدفع بدون رأى وجه من النقص ﴿فن كانت فترته﴾ اي فتوره ﴿الى سنتي﴾
 بترك الاقبال على كل شئ بالاشتغال الى السنة النبوية ﴿فقد اهتدى﴾ يعني من كان
 فتوره عن كل اعمال للدخول الى السنة او كان ضعفه وعيه لاجل كون حاله وعمله
 من سنة الى سنة فقد اهتدى اي فاز بسعادة الدارين ﴿ومن كانت فترته﴾ اي فتوره
 وضعف طلبه من عمل من اعماله ﴿الى غير ذلك﴾ اي غير السنة كالبدعة فقد هلك
 بالضلال في الدنيا والحسرة في الآخرة ﴿طك﴾ الطبراني في الكبير ﴿حب﴾ وابن
 حبان بكسر المهمله فالوحدة المشددة ﴿حك﴾ والحاكم ﴿عن عائشة﴾ رضي الله
 تعالى عنها وعن ابوبها ﴿ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ستة﴾
 صح كونها مبتدأ لوصف مقدر او لمضاف اليه ﴿لعنتهم﴾ الا عن الطرد والبعث عن
 الرجعة ضد الرجعة ﴿ولعنهم الله﴾ في الجامع الصغير بلا او فقال المناوي عن
 القاضي لم يعطفه على جملة ما قبله املانه دعاء وما قبله خبر واما لكونه عبارة عما
 قبله في المعنى بان لعنة الله هي لعنة رسوله وبالعكس قيل فعلى هذا يجوز لعن على
 من لعنه الله كابليس وامام من لم يلعنهم الله تعالى فلا يجوز لعنهم كافي رياض الصالحين
 للنووي على رواية ابي زيد بن ثابت ولعن المؤمن كقتله وفي حديث مسلم لا ينبغي
 لصديق ان يكون لعانا وفيه ايضا لا يكون الاعانون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة وفي
 رواية ابي داود ان العبد اذا لعن شيئا صعدت اللعنة الى السماء فتغلق ابواب السماء
 دونها ثم تهبط الى الارض فتغلق ابوابها دونها ثم تأخذ يمينا وشمالا فاذا لم تجد مسافرا
 رجعت الى الذي لعن ان كان مستحقا لذلك والارجعت الى قائلها هذا المعين واما الغير
 المعين ان لاصحاب المعاصي جأز قال الله تعالى ألعنة الله على الظالمين وما في شرح
 مسلم للنووي من نحو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم انما ابشر فاي المسلمين لعننه
 اوسيته فاجعله له زكاة واجرا وفي رواية او جلده فاجعلها له زكاة ورجة ونحوهما
 فحمول على ما لم يكن اهلا للدعاء عليه وكذا السب واللعن لحديث فاما الحد دعوت
 عليه من امتي بدعوة ليس لها باهل فاجعلها له طهورا وزكاة وقربة فان قيل كيف
 يتصور الدعاء على احد بلا استحقاق منه عليه الصلاة والسلام اجيب تارة يجوز
 ان لا يكون اهلا لذلك عند الله تعالى ويكون اهلا في الظاهر وتارة ان نحو السب
 ليس بمقصود بل جارى على عادة العرب كقوله تربت يمينك ولا كبرت سنك فيخاف
 صلى الله تعالى عليه وسلم من اجابته بمجرد الايهام فيتدارك بدعوة نحو القربة والكفارة
 ﴿و﴾ لعن ﴿كل نبي﴾ وقد كان شأنهم ﴿مجاب الدعوة﴾ لان كل نبي مجاب لابعض
 منهم فالوصف بالالتخصيص بل نحو التوضيح فما قيل ان هذه جملة ابتدائية عطف
 على ستة لعنتهم او حال من فاعل لعنتهم ولا يصح عطف كل على فاعل لعنتهم ومجاوب

من تلك الستة (الزائد في كتاب الله) تعالى اى القرآن ما ليس منه كالملاحدة الذين يدسون في كتب المسلمين ما ليس من اصول دينهم لازاعة قلوبهم عن الحق الى الباطل وينبغي ان يراد بالزائد فيه المتصرف فيه بطريق الخيانة ليشمل المحرف والناقص منه او هو من باب الاكتفاء كفى قوله تعالى سرايل تقيكم الحر اى تقيكم من الحر والبرد فتأمل وفي المواهب اى الزائد في كتاب الله متعبدا عالما فان استحل ذلك كفر والافسق فان تاب نجا والافهو تحت خطر المشية وما بعده في هذا التفصيل كذلك انتهى (و) الثانى من تلك الستة (المكذب بقدر الله) تعالى وقضائه اى المنكره من كذب بالامر تكذيبا انكره كالتدريه الذين يزعمون ان كل عبد خالق لفعله ﴿١١٠﴾ الاختيارى ولا يرون الكفر والمعاصى بقضا

الله وقدره ولهذا ورد في الحديث التدريه بحجوس هذه الامة ان مرضوا فلا تعودوهم وان ماتوا فلا تشهدوهم فالقدر تقدير الابداء والقضاء فصله وقطعه وفي النهاية المراد بالقضاء الخلق وبالقدر التقدير قال الله تعالى فتضيين سبع سموات فالقضاء والقدر امران متلازمان لا ينفك احدهما عن الآخر لان احدهما بمنزلة الاساس وهو القدر والآخر بمنزلة البناء وهو القضاء فن رام الفصل بينهما فقد رام هدم البناء ونقضه وذكر في بعض المعبرات القضاء اخص من القدر لانه الفصل بعد التقدير والقدر هو التقدير والقضاء هو الفصل والقطع وذكر بعض العلماء ان القدر بمنزلة

صفة لئلا يلزم كون بعض الانبياء غير مجاب ذكره القاضى فلا يخفى انه تكلف مستغنى عنه بما ذكرنا قيل قوله لعنهم الله تعالى اما اخبار عن الله تعالى فالواو للعطف واما انشاء الامن اى الدماء منه صلى الله تعالى عليه وسلم فالواو استئناف ويناسبه الاخبار بعده بان كل نبى مجاب الدعوة وقوله كل نبى اما حال من فاعل لعنتهم او عطف عليه وقوله مجاب الدعوة صفة كاشفة الاول من الستة ﴿الزائد﴾ الذى زاد ﴿في كتاب الله تعالى﴾ يعنى القرآن ما ليس منه نظما او خطأ ومعنى او كيفية واداء كل ذلك عددا وكذا ادخال ما ليس من القرآن دلالة او مقايسة او اكتفاء واما الزيادة والنقصان بالسنة او الاجماع او القياس فقد عرفت انها راجعة الى الكتاب ومأخوذة منه او دل الكتاب على كون كل منها حجة ويدخل فيه تفسير القرآن بالرأى غير محافظ فيه قواعد الشرع ولو ازم العربية كما في حديث من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار وفي رواية من قال في القرآن برأيه ومن ههنا اختلفوا في انه هل لا يجوز الخوض في تفسير القرآن لاحد وان كان عالما بديان تسع في معرفة الفقه والنحو والاخبار والآثار الابروية عنه صلى الله تعالى عليه وسلم او يجوز لمن كان جامعاً للعلوم التى يحتاج المفسر اليها كاللغة (١) والنحو (٢) والتصريف (٣) والاشتقاق (٤) وعلوم البيان (٥) والقراآت (٦) واصول الدين (٧) واصول الفقه (٨) واسباب النزول (٩) والقصص (١٠) والناسخ (١١) والمنسوخ (١٢) والفقه (١٣) والاحاديث (١٤) المبينة لتفسير المجلد والمبهم والخامس عشر علم الموهبة الذى يورثه الله تعالى لمن عمل بما علم كما يشير اليه حديث * من عمل بما علم ورثه الله مالم يعلم * وسفصل ان شاء الله تعالى. وقيل معنى الزيادة هو التأويل على هوى نفسه لترويج هواه وبدعته واما التأويل بما يليق به ويحتمل سياقه وسباقه غير مخالف للشرع فرخص ﴿ و ﴾ الثانى ﴿ المكذب بقدر الله ﴾ تعالى وقضائه اى منكره من كذب بالامر تكذيبا انكره كالتدريه المنكرين كون الخير والشر بقضائه تعالى بل يقولون افعال العباد مخلوقة لهم بدون مدخل من الله تعالى كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سيكون من امتى اقوام يكذبون بالقدر كما في الجامع

المقدر للكيل والقضاء بمنزلة الكيل ولهذا قال ابو عبيدة لعمر رضى الله تعالى عنه لما اراد الفرار ﴿الصغير﴾

من الطاعون الذى بالشام اتفر من القضاء قال افر من قضاء الله الى قدر الله تعالى تنبها على ان المقدر مالم يكن قضاء فرجو ان يدفعه الله فاذا قضى فلا مدفع له ويشهد لذلك قوله تعالى وكان امرا. قضيا وقوله تعالى كان على ربك حتما مقضيا وعند اهل الحكمة القضاء عبارة عن الحكم الكلى الالهى فى الاعيان الموجودة على ما هى عليه من الاحوال الجارية عليها من الازل الى الابد والقدر تعلق الارادة الالهية بالاشياء فى اوقاتها الخاصة

تعلق كل حال من احوال الاعيان الموجودة بزمان معين وسبب خاص هو القدر فالقضاء عندهم هو الحكم الكلي والقدر
مبادءة عن جزئيات ذلك الحكم الكلي وتفصيله وانما ظنبتنا الكلام لكونها لازما للخواص والعوام فانهم والله تعالى اعلم
(و) الثالث من تلك الستة (المتسلط على امتي بالجبروت) اي بالجبر القوي كما يدل عليه الصيغة وهي فعلوت من الجبر
بالبغلة كالرحوت والعظمت من الرحة ﴿١١١﴾ والعظمة اي الذي يتسلط على امتي من الظلمة والجبايرة بالجبر والقهر

والغلبة (ليذل من اعز
الله) من الانبياء وخلفائهم
واوليائهم ومن العلماء
والصلحاء لبعدهم منه
لسوء افعاله (ويعز من
اذل الله) من عصاة
الاشقياء والخذلة والاراذل
لاجتماعهم عليه بمجامعتهم
في قبح اعمالهم (و) الرابع
(المستحل ما حرمه الله
تعالى) اي يستحل ما حرمه
الله ويعتقد حلها فذلك
كافر الا ان كان قريب عهد
باسلام او نشأ ببادية بعيدة
عن العلماء فيعرف بذلك
فان اصر عليه بعد العلم
بذلك كفر كما في المواهب
(و) الخامس (المستحل
من عترتي) بكسر المهملة
وسكون الفوقية وق
المصباح العترة نسل الانسان
قال الازهرى وروى ثعلب
عن ابن الاعرابي العترة
ولد الرجل وذريته وعقبه
من صلبه ولا يعرف العرب
من العترة غير ذلك كما في
الفتحية ولفظة من بيانية
اي المستحل الذي هو
من عترتي واهل بيتي

الصغير وفي الحديث ايضا القدريه مجوس هذه الامة الحديث ﴿و﴾ الثالث (المتسلط)
من التسلط وهو الاطلاق والتسلط الشديد والاسان الطويل والطويل اللسان وقد
سلط ككرم وسمع سلطنة وسلطنة بالضم كذا في القاموس والمعنى المطلق قهره
وقدرته او المطلق لسانه بالسبب والشتم ﴿على امتي﴾ الاجابة والمعاهدن من امة الدعوة
﴿بالجبروت﴾ بالباطل والغرور هو فعلوت من الجبر للمبالغة كالعظمت من العظمة
اي الذي يتسلط على امتي من الظلمة والجبايرة ﴿ليذل من اعز الله تعالى﴾ يعلم اودين
او صلاح وكذا بدنيا كمال حلال وصنعة وحس خلق ﴿ويعز من اذل الله﴾ تعالى
بنحو الجهل والفسق والفساد وسوء الخلق ويدخل فيه اعوان الظلمة ﴿و﴾ الرابع
﴿المستحل﴾ المستبجح ﴿الحرم الله﴾ بفتح الحاء والراء اي حرم مكة قال البيضاوي
وضم الحاء على انها جمع حرمة تصحيف يعني من فعل في حرم الله ما لم يحرم فعله
كاصطياد ونحوه واستغربه المناوي وقال ان الضم اولى لكونه اعم قال الان تكون
الرواية كقائل ولم يثبت كذا في الجامع الصغير وشرحه للمناوي لكن في بعض النسخ
المستحل حرمة الله وفسر اي يستحل ما حرمه الله ويعتقد حله فذلك كافر ثم مقدار
حرم مكة من قبل المشرق ستة اميال ومن الجانب الثاني اثنا عشر ميلا ومن الثالث ثمانية
عشر ومن الرابع اربعة وعشرون وذكر ان الحجر الاسود اخرج من الجنة وله ضوء
فكل موضع بلغ ضوءه كان حراما محترما فوجب تعظيمه ابلغ وجهه ﴿و﴾ الخامس (المستحل
من عترتي) بالكسر نسل الرجل ورهطه او عشيرته الادنون ممن مضى ومن سيأتي قيل
المعنى من ذريتي ومن اهل بيتي الثابت نسبهم بطريق التواتر او الشهرة او حكم الحاكم كان
صار واقعة شرعية وثبت بالبينة والا فهو محرم على الظن ﴿ما﴾ قولا او فعلا او ظنا
﴿حرم الله﴾ اي حكم الله بحرمته يعني من فعل باقاربى ما لا يجوز فعله من ايدائهم او ترك
تعظيمهم فان اعتقد حله فكافر خصه باللعن لتأكيد حق الحرم والعترة وعظم قدرهما
باضافتهم الى الله ورسوله كذا في المناوي وقيل يدخل فيه القاذف لهم والشاتم والذى ظن بهم
سوا او اغتابهم او ظلمهم وغير هافائمه ابلغ من اثم من فعل بغيرهم حيث تاذى رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم باذاهم ولان اهل بيته مرجع الحلال والحرام واكثر الاحكام انما تعرف
من قبلهم وقد قال الله تعالى قل لا اسألكم عليه اجرا الامودة في القرني ﴿و﴾ السادس
﴿التارك لسنتي﴾ الذي يترك سنتي قال المناوي بان اعرض عنها بالكلية او ترك بعضها
استخفافا او قلة احتفال بها والمراد باللعن الابعاد عن الخير والرحمة فان من دام في معصيته

ما حرم الله) في كتابه وانما خصه بالذکر بعد التعميم الاول لزيادة الاهتمام به والعناية اليه لان اهل بيته عليه السلام
رجع الحلال والحرام وكثير من الاحكام الشرعية انما يعرف من قبلهم فلذلك صرف اليه عنان العناية وخصه بالذکر
بعد التعميم (و) السادس من تلك الستة (التارك لسنتي) اي الذي يترك سنتي الهدى على وجه الانكار ورغبة عنها

واستخفافا فهو ملعون عند الله وعلى السنة انبيائه فيستحق العقاب والعتاب وقيل يكفر والصحيح الاول كافي التوفيق
واخرج الشيخان الرموز لهما بقوله (خ م) عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن
احدكم اى ايمانا صحيحا اشار اليه عياض وقيل ايمانا كاملا وجرى ١١٢ عليه فتح الباري (حتى اكون احب اليه)

بعيد عنهما * وقيل نقلا عن التوفيق الذي يترك سنتي الهدى على وجه الانتكار ورغبة
عنها واستخفافا فهو ملعون فيستحق العقاب والعتاب وقيل يكفر فالصحيح الاول انتهى
يشير كلام المناوى ان من ترك بعض سنة لا يكون معصية موجبة للابعاد عن الخير
والرحمة وظاهر ان ترك سنة واحدة واجب لابعاد خير منوط بتلك السنة وكذا الرحمة وان
ترك السنة استخفافا ليس بكفر والظاهر انه كفر الا ان يراد من الابعاد عن الخير والرحمة
ما يعم الكفرو به يظهر المنقول عن التوفيق اذا استخفاف السنة بلا تأويل ككفر والكلام
فيما قرئت سنته وكذا قوله على وجه الانتكار اذا ما كان ثبوتها قطعيا كالتواتر فنكرها كافر
وما كان ثبوتها شهرة ففسق وما كان آحادا فان وجدت شروط الرواية من نحو العدالة
والضبط والمعروف فيه فلحق بالشهرة والافلاويجب العقاب والعتاب فلي تأمل (خ م)
بخارى ومسلم (عن انس) رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يؤمن (ايمانا كاملا) كمنقل عن فتح الباري او ايمانا صحيحا كمنقل عن القاضي عياض
قال المناوى المراد بنفيه نفي بلوغ حقيقته ونهايته من قبيل خبر لا يزنى الزانى حين يزنى
وهو مؤمن (احدكم) قال المناوى وخصوا بالخطاب لانهم الموجودون اذذاك
والحكم عام (حتى اكون احب اليه) غاية لنفي كمال الايمان ومن كل ايمانه علم ان حقيقة
الايمان لانتم الا بترجيح حبه على حب كل (من والده وولده) ولفظ الحديث في الجامع
الصغير من ولده ووالده المقصود قرابة الولادة وتقديم الولد لمزيد الشفقة اذ كل
احد له والد ولا عكس وتخصيصهما لانهما اعز من الاهل والمال بل عند البعض
ومن نفسه ولذلك لم يذكر النفس قال المناوى وشمل لفظ الوالد الام او للدلالة
او المقايسة او من قبيل الاكتفاء عن احد الضدين بالآخر وعطف عليه عطف العام
على الخاص قوله (والناس اجمعين) حبا اختياريا اشار اليه صلى الله تعالى عليه
وسلم على ما يقتضى العقل رجحانه من حبه احتراميا واجلالا وان كان حبه غيره
لنفسه وولده مركوزا في غريزته فسقط استشكله بان المحبة امر غريزي
لا يدخله الاختيار فكيف يكلفه اذ المراد حب الاختيار المستند الى الايمان فعناه
لا يؤمن احدكم حتى يؤثر رضاي على هوى والديه واولاده قال الكرماني ومحبة
الرسول ارادة طاعته وترك مخالفته وهو من واجبات الاسلام والحديث من
جوامع الكلم لانه جمع فيه اصناف المحبة الثلاثة محبة اجلال كحبة الوالد والعلماء
ومحبة رجة واشفاق كحبة الولد ومحبة مشاكلة كحبة غير ما ذكرنا ولا بد ان
تكون محبة راجحة على ذلك كحبة الناس اجمعين وشاهد صدق ذلك بذل النفس
في رضى المحبوب واشاره على كل مصحوب قال النووي وفي الحديث تلميح الى قضية

حبا شرعيا (من والديه
وولده والناس اجمعين)
قدم الوالد للاكثرية لان
كل واحد له والد من غير
عكس كافي المواهب قال
القرطبي وكل من آمن
بالنبي عليه السلام ايمانا
صحيحا لا يخلو عن وجدان
هذه المحبة غير انهم متفاوتون
فهم من له الحظ الاوفر
ومنهم من له الحظ الاذنى
لاشغاله لشهوته واستغراقه
في غفلاته في اكثر اوقاته
لكن الكثير منهم اذا ذكر
النبي عليه السلام اشتاق
لرؤيته بحيث تؤثرها
على اهله وماله وولده
ووالده ويذل نفسه
في الامور الخطيرة ويجد
رجحان ذلك من نفسه وجدانا
لا تردد فيه وقد شوهده
من هذا الجنس من يؤثر
زيارة قبره عليه السلام
ومواضع آثاره لما وفر في
قلوبهم من محبته عليه
السلام غير ان لغلبة غفلاتهم
سريع الزوال كافي المواهب
نقلا عن القرطبي اعلم ان
المحبة ثلاثة اقسام محبة

الاجلال والعظيم كحبة الولد والوالد ومحبة الشفقة والمرجة كحبة الوالد للولد ومحبة المشاكلة (النفس)
والاستحسان كحبة سائر الناس ومحبة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يجمع الاقسام الثلاثة

ومعنى الحديث ان من استكمل الايمان علم ان حق الرسول اكبر من حق ابيه وابنه وسائر الناس اجمعين لان الخلاص من النيران والهداية من الخذلان انما يكون به عليه السلام ومن محبته محبة اولاده وانسابه واتباعه ومن محبة نصرته دينه واتباع شريعته والتخلق باخلاقه صلى الله عليه وسلم وعلى آله واصحابه اجمعين كما في التوفيق **الفصل الثاني في البدع** * اقول البدع جمع بدعة وهى اسم للابتداع كالرفعة للارتفاع يقال بدع وابدع اذا اتى بامر غريب والبديع والمبدع والمبتدع الفاعل المتخزع لاعن مثال سابق وهى فى اللغة ماعمل على غير مثال سابق له وفى الشرع احدث ما لم يكن فى عهد رسول الله عليه السلام واما ما حدث بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم * وقال فى القاموس الحديث فى الدين بعد الاعمال او ما حدث بعد النبي صلى الله عليه وسلم * وقال زين العرب البدعة ما حدث على غير قياس اصل من اصول الدين وقال الهروى البدعة الرأى الذى لم يكن له من الكتاب ولا من السنة سند ظاهر او خفى او مستنبط اقول مراد هما البدعة المكروهة او المحرمة التى ذكرها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فى قوله * اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد وشرا الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة * فاراد اخراج البدعة الحسنة فانها لا بد ان تكون **١١٣** على اصل وسند ظاهر او خفى او مستنبط على ما سئذ ذكر ان شاء الله تعالى * كتب المصنف

فى الحامش اقبح البدع عشرة الاولى تلاوة القرآن بالاجرة سيما بغلة التقود الموقوفة فان وقفها باطل وكذا الذكرو والدعاء والصلاة ومنه التسبيح ونحوه لترويج المتاع ونحوه ويدخل فيه القراءة بعد الصلاة لسؤال المال * والثانية طعام الميت وايقاد الشموع فى المقابر والجهر بالذكر امام الجنازة والعروس ونحوهما والبناء على

النفس الامارة والمطمئنة فمن رجع جانب المطمئنة كان حبه لئيبه راجحا ومن رجع الامارة كان بالعكس قال الكرماني احب افعال تفضيل بمعنى مفعول وهو مع كثرته على خلاف القياس وفصل بينه وبين معموله بقوله اليه لان المنع الفصل باجنبي مع ان الظرف يتوسع فيه كذا فى شرح المناوى قيل عن القاضى ابى الفضل فلا يصح الايمان الا بتحقيق انافة قدره صلى الله تعالى عليه وسلم ومنزلته على كل والد وولد ومحسن ومفضل ومن لم يعتقد هذا واعتقد سواه فليس بمؤمن فكيف وقد استغنينا من النار وهدانا الى الصراط المستقيم ومن محبته نصرته سننه والذب عن شريعته واجلالها

الفصل الثاني فى البدع

جمع بدعة خلاف السنة اعتقاد او عقلا وقولا وهذا معنى ما قالوا البدعة فى الشريعة احدث ما لم يكن فى عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعن زين العرب البدعة ما حدث على غير قياس اصل من اصول الدين وعن الهروى البدعة الرأى الذى لم يكن له من الكتاب ولا من السنة سند ظاهر او خفى مستنبط * وقيل عن الفتوية البدعة المنوعة ما يكون مخالفا لسنة او لحكمة مشروعية سنة فالبدعة الحسنة لا بد ان تكون على اصل وسند ظاهر او خفى او مستنبط قيل عن حواشى المصنف اقبح البدع عشرة (١) تلاوة القرآن بالاجرة سيما

القبر وتزيينه والبيتوتة عنده **بريقة ١٥ ل** * والثالثة الجماعة فى النفل ويدخل فيه صلاة الرغائب والبراة والقدر والتسبيح بالجماعة * والرابع ترك تعديل الاركان والسرعة والنقر نقر الغراب * والخامسة مسابقة الامام ومخالفته * والسادسة عدم تسوية الصفوف * والسابعة التغنى وسماع الغناء ومنه اللحن فى القرآن والاذكار والرقص والاضطراب * والثامنة التصلية والترضية وتأمين ونحوها عند الخطبة * والتاسعة التصديق على المسرف والسائل فى المسجد واللاعب واتخاذ الطعام للرقص وختم القرآن او للشهرة والرياء * والعاشر اجتماع النساء وتوحيدهن بالجهر وخلوتهن فى بيت اجنبي وخروجهن للتهنئة والتعزية والعيادة وزيارة القبور والدعوة اذا كانت للاجنبي وقرائتهن * ولود النبي عليه السلام بالجهر بحيث يسمعه الرجال من خارج البيت خصوصا لذوات الأزواج والشواب مع الزينة والطيب الى هنا كلام المصنف رحمه الله * ثم ان بعضا ممن يعد البدعة سنة لقد زاد فى شططه وتجاوز حدود نمطه اعترض عليه وقال * اقول ان هذه الامور المحدثه المذكورة من قبيل البدع الحسنة لصدورها

من الصحابة والتابعين وسائر أئمة الدين فمن انكره فهو ضال ومضل قدظن بالصحابة والتابعين وغيرهم من أئمة الدين لاندراجها تحت ما هو مستحسن في الشرع فتكون حسنة وفاعلها مثاب حازر الخير وتاركها محروما عن الثواب الجزيل * ثم قال فتأمل فيما قال المصنف وفيما قلنا حتى يظهر لك الخطأ من الصواب * اقول لاشك ان هذا جهل ناش من عدم التفرقة بين البدعة الحسنة وبين البدعة القبيحة بل بين السنة والبدعة ويبقى في واد الضلال وبداية الاضلال فيظنون ان كل ما استحسن نفوسهم فهو حسن فاستدلوا بحديث مارأ المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وقد سبق ان البدعة الحسنة لا بد ان تكون على اصل وسند ظاهر او خفي او مستنبط منقسم الى فرض كفاية كتعلم علم الكلام للرد على اهل البدع والى مستحب كتصنيف الكتب وبناء المدارس والرباط ونحوهما والى مباح كالنوسيع في الاطعمة ونحوها من المباحات فكل مأذون فيه بل مأوربه لان الوسيلة للقرب قرينة وهذه الامور المحدثة المذكورة ليست كذلك بل ورد النهي في كل واحد منها على ماسياتي والحديث المذكور على ما ذكره بعض الفضلاء موقوف من قول ابن مسعود رضى الله تعالى عنه اخرج احد في كتاب السنة عن ابي وائل عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه قال ان الله تعالى نظر في قلوب العباد فاختر محمد فبعثه برسالته ثم نظر في القلوب العباد فاختر له اصحابا فجعلهم انصار دينه ووزراء نبيه فمأراه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن ومأراه المسلمون قبيحا فهو عند الله قبيح ولاشك ان الامم في المسلمين ليس لمطلق **١١٤** الجنس وللالتغراق الحقيقي بل للعهد

المذكور في قوله فاختر له اصحابا فيكون المراد الاصحاب فقط واما الاستغراق فخصايص الجنس فيراد بالمسلمين اهل الاجتهاد الذين هم الكامون في الاسلام صرفا للمطلق الى الكمال عند عدم القرينة كما تقرر في موضعه ومثله قوله

بغلة النود فان وقفها باطل وكذا الذكر والدعاء والصلاة ومنه التسبيح ونحوه لترويج المتاع ونحوه ويدخل في القراءة بعد الصلاة لسؤال المال (٢) طعام الميت وايقاد الشموع في المتابر والجهربا بالذكر امام الجنازة والعروس ونحوهما والبناء على القبر وترينه والبيتوتة عنده (٣) الجماعة في النفل ويدخل فيه صلاة الرغائب والبراءة والقدر والتسبيح بالجماعة (٤) ترك تعديل الاركان والسرعة والقر نقر الغراب (٥) مسابقة الامام ومخالفته (٦) عدم تسوية الصفوف (٧) التغني وسماع الغناء ومنه اللحن في القرآن والاذكار والرقص والاضطراب (٨) التصلية والترضية والتأمين ونحوها عند الخطبة (٩) التصديق على المسرف والسائل في المسجد والتلاعب واتخاذ الطعام للرقص وختم القرآن او للشهرة والرياء (١٠) اجتماع النساء وتوحيدهن بالجهرو وخلوتهن في بيت اجنبي للتهنة

عليه الصلاة والسلام لا يجتمع امتي على الضلالة فان المراد بها اهل الاجتهاد فالعنى مارأه (والتعزية) الصحابة واهل الاجتهاد حسنا فهو عند الله حسن ومارأهم قبيحا فهو عند الله قبيح فيكون هذا الحديث حجة عليهم لالهم ومن ادعى حسن الاشياء المحدثة يحتاج الى دليل يصح ان يكون حجة لان دليل التجوز لا يتم بدون الجواب عن دليل المنع كما تقرر في موضعه واذ تقرر هذا علم ان هذه الامور المذكورة من قبيل البدعة القبيحة لاندراجها تحت قوله عليه السلام من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد اي مردود وقوله عليه السلام كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة فيكون فاعلها مستحقا للعقاب وتاركها محفوظا عن العتاب وجاحدها نادلا للثواب وان اختلج في وهمك شبهة بناء على كثرة وقوعها في هذا الزمان فانظر الى كلام الفقهاء تجد فيها شفاء تاما ان كنت منصفاً طالبا للحق * فاقول وبالله التوفيق * اما عدم جواز التلاوة بالاجرة فكقوله تعالى ومانسألهم عليه من اجر ان هو الا ذكر للعالمين وجه الاستدلال ان الضمير للقرآن والخصر اضافي فالعنى ما القرآن الا ذكر للعالمين لا يتجاوز الى كونه مما يسأل عليه الاجر من الخلق * قيل سمى حبيب الله الدنيا جيفة وملعونة فهل يليق لامة ان يستبدلوا كلام الله الذي لا يمسسه الا المطهرون بجيفة ملعونة فتأمل * قال الفاضل النحرير قراءة القرآن بالاجرة لاثواب لها ولم يقل به احد من الفقهاء يدل عليه قوله تعالى ولا تشتروا بياني ثمنا قليلا معناه والله اعلم ان الايات ارفع

قدرا من ان يتوسل بها الى حطام الدنيا الدنية فلا تستبدلوا ثوابها المقدر بالخطوط العاجلة فان ذلك كالاشتراف
 بالثمن القليل وواضح عندكم حال التغابن والخسران والحرمات والمنهى عنه لا يوجز ويبيع المعدوم لا يصح فلزم
 استرداد الثمن * واما عدم جواز وقف النقود فقد قالوا وقف الدراهم والدنانير لا يجوز الا عند زفر في رواية
 ضعيفة عنه وانه لم يرد عنه الاجواز الوقف دون لزومه فلا يلزم بحكم القاضى بلزومه فيلزم زكاتها وينقل
 الى ورثته بعد موته ولا يفعل بشئ من ذلك ووباله على الواقف كفى انقاد الهالكين * واما كراهة اتخاذ الطعام
 لبيت في اليوم الاول والثالث او بعد الاسبوع فذكر في البرزاي وذكر الخياطى عن هلال بن حباب قال الطعام
 على الميت من امر الجاهلية وقال في الخلاصة رجل اوصى بان يتخذ بعد موته ليطعم الناس قالوا فالوصية باطلة
 هو الاصح * واما الذكر امام الجنائز او العروس او نحوهما فقد ذكر في القاضيان ويكره رفع الصوت بالذكر
 فان اراد ان يذكر يذكر في نفسه وعن ابراهيم كانوا يكرهون ان يقول وهو يمشى معها استغفروا له غفر الله لكم انتهى
 * واذ تقرر كراهة رفع الصوت بالذكر مع الجنائز في المذاهب الاربعة ففي نحو الذكر قدام العروس بالطريق
 الاولى * وبالجملة فالذكر بالصوت الشديد في الطرقات بدعة لكونه غير معهود في زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 ولا في القرون المشهود له بخير ولاله سند ظاهر ولا خفي ولا يجوز قياسه على التلبية والتكبير في طريق العيد لعدم شرط
 القياس على ان التلبية والتكبير لم يشرع الجهر بهما الا لكل فرد بنفسه لابهية الاجتماع والاتفاق في الصوت بالرفع
 واخفض ومراعاة النعمات والزيادة والنقص والتعطيل والابدال في الحروف لاجل ذلك فان ذلك كله حرام في الذكر
 كالتحريم في قراءة القرآن ذكره ابراهيم الحلبي في رسالة الرقص * واما كراهة التسبيح والصلاة على النبي صلى الله
 عليه وسلم لترويج المتاع فقد ذكر ١١٥ في بستان العارفين ويكره للتاجر ان يخلف لاجل ترويج السلعة ويكره

للتاجر ان يصلى على النبي
 عليه السلام في عرض
 السلعة وهو يقول صلى الله
 عليه وسلم ما جود هذا

والتعزية والعبادة وزيارة القبور والدعوة اذا كانت للاجنبي وقرائنه لمولد النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم بالجهر بحيث يسمعه الرجال من خارج البيت خصوصا لذوات
 الأزواج والشواب مع الزينة والطيب انتهى . قيل عليه انها من البدعة الحسنة لصدورها

بخلاف ما لوصلى مذكر لتجويد كلامه لان الباع يأخذ بصلاته خطأ ما دنيا وياو المذكر لا كفى الذخيرة وغيره * واما عدم
 جواز ايقاد الشموع والسروج في المقابر فمأروى عن ابن عباس رضى الله عنه انه قال لعن رسول الله عليه السلام زائرات القبور
 والمتخذ عليها المساجد * والسرج جمع سراج وهو المصباح انما حرم اتخاذ السرج عليها لانها من آثار جهنم وفيه
 تضييع مال بلا نفع ذكره ابن الملك في شرح المصابيح * واما كراهة تخصيص القبر وتشيدته فقد قال في الاختيار ولا يوصى
 بتخصيص القبر وبناء القبة عليها فانها باطلة . واما الجماعة في صلاة الرغائب وصلاة البراءة وليلة القدر فقد ذكر
 في البرزاية كره الاقتداء في صلاة الرغائب وصلاة البراءة ولو بعد النذر الا اذا قال نذرت كذا ركعة بهذا الامام بالجماعة
 لعدم امكان الخروج من عهدة الابالجماعة ولا ينبغي ان يتكلف للالتزام ما لم يكن في الصدر الاول كل هذا التكلف لاقامة
 امر مكره انتهى كلام البرزاي رحمه الله * واما ترك تعديل الاركان فقد ذكر في المنية وشرحه امان تعديل الاركان
 فانه فرض عند ابي يوسف رحمه الله والشافعي لحديث ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال لا تجزى صلاة لا يقيم
 الرجل فيها ظهره في الركوع والسجود وعندهما من الواجبات * واما كراهة عدم التسوية الصفوف فقد ذكر في
 المحيط اذا قاموا في الصفوف تراصوا وتسوا بينا اكتافكم * واما كراهة قراءة القرآن بالغمغمة والاحمان في البرزاية قراءة
 القرآن بالحنان معصية ويكون التالى والسماع آثمين * واما حرمة الرقص في السماع فقد ذكر في النصاب نقلا عن الذخيرة انه
 كبيرة ومن اباحه من المشايخ فذلك الذى صارت حركاته كحركات المرتعش وانه ايضا ليس في الشرع رخصة به وذكر
 في العوارف انه لا يلبق بمنصب المشايخ يقتدى بهم لانه يشابه الله وانه يبين حال التمكن فالخاص ان لا رخصة في
 باب السماع في زماننا لان جنيدا تاب السماع في زمانه

* وقال الامام فخر الاسلام الرقص حرام وقرنه مع الكفر في القبح وصرح الكيلاني ان مستحله كافر وذكر في الذخيرة انه كبيرة * اما التصلية والترضية عند الخبطة فقد قال الله تعالى واذا قرأ القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحون قال مجاهد رضى الله تعالى عنه نزل في الخبطة كما في نصاب الاحتساب فيجب الاستماع والانصات عند الخبطة نحو التصلية والترضية اذ الكتب مشحونة بالمنع عندها عن الامور الواجبة كالدعاء والسلام وتسميت العاطس فمظنك بالسنة والمستحبة قال قاضي بخان مشايخنا قالوا بانها لا يصلح على النبي عليه السلام بل يستمع ويسكت لان الاستماع فرض والصلاة على النبي سنة يمكن بعد هذه الحالة * واما حرمة خروج النساء لزيارة القبر وغيره فقد ذكره في النصاب ان القاضي سئل عن جواز خروج المرأة الى المقابر فقال لا يستل عن جواز مثل هذا وانما يستل عن مقدار ما يلحقها من المعنى فانها كانت الخروج كانت في لعنة الله تعالى وملائكته واذا خرجت خفيها الشياطين واذا انت القبر بلغها روح الميت واذا رجعت تكون في لعنة الله وملائكته وبلغها ملائكة السماء والارض ولم ترح رايحة الجنة وقال عليه السلام ايما امرأة دعت للبيت بخير ولا تخرج من بيتها يعظم الله تعالى ثواب حجة وعمرة انتهى **١١٦** كلامه واما اجتماع النساء ومولودهن

وتوحيدهن فقد ذكر الشعرائي في تنبيهه قال ابن الحاج ومن جلة ما حدثوه من البدعة مع اعتقادهم من اكبر العبادات ما يفعلوه من المولود وقد احتوى ذلك على بدع ومحرمات منها استعمالهم المعاني والتغني وحضور المردان ورؤية النساء وغير ذلك من المفساد * واما التصديق على السائل في المسجد قال الامام ابو نصر ارجوان يغفر الله لمن يخرجهم عن المسجد وقال بعض العلماء تصدق اربعين فلسا

من الصحابة والتابعين وسائر ائمة الدين فضال وفضل من استجبها لانها من مستحسنت الشرع فتكون حسنة مثابا عليها وتاركها محروم . اقول قد عرفت جوابه فيما سبق ونسبتها الى نحو الصحابة افتراء لا بدله من بيان كيف ولو صدرت عنهم لكانت سنة لا بدعة وهو معترف ببدعيتهما وقد نقل في بدعية كل عن الفقهاء والمشايخ ما لا يمكن تأويله ولا يسوغ انكاره **(الاجابة)** الدالة على انكار البدع ستة الاول **(خم)** عن عائشة رضى الله تعالى عنها وعن ابوبها انها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من احدث اخترع بعد ان لم يكن **(في امرنا)** شاننا وديننا **(هذا)** الاشارة للتعظيم ولكمال استحضاره وشرف منزلته ولقوة ظهوره كالمحسوس **(ما)** اعتقادا او قولا او فعلا او حالا او زيادة او نقصانا ومعنى الاحداث لرجاء الثواب **(ليس منه)** اى رأيا ليس له في لكتاب عاضد ظاهر او خفي ملفوظ او مستنبط **(فهو رد)** اى مردود على فاعله قال المناوى فيه تلويح بان ديننا قد كمل وظهر كضوء الشمس بشهادة اليوم اكملت لكم دينكم فالزيادة ليست بمرضية واما ما شهدله قواعد الشرع فمقبول كبناء نحو رباط ومدارس وتصنيف الكتب وهذا الحديث معدود من اصول الاسلام ومن قاعدته قال النووى ينبغى حفظه لابطال المنكرات والاستدلال به ولذا قيل يصلح ان يكون نصف ادلة الشرع لان الدليل يتركب من مقدمتين والمطلوب

كفارة لفلس اعطاهم في المسجد كما في النزاي وبما ذكرنا من الادلة المنقولة من الاجلة ظهر ان هذه الامور **(بالدليل)** المحدثه المذكورة من قبيل البدع القبيحة المردودة فكيف تكون حسنة فاعلمها مأجور ومناب وتاركها محروم عن الثواب فتأمل حتى يظهر لك الخطاء من الصواب والله اعلم بالصواب وانما اطبنا الكلام في هذا المقام اظهارا للحق على الخواص والعوام **(الاجابة)** اى الاخبار الواردة في البدع هي هذه منها مارواه السيخان الموموزله بقوله **(خم)** عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من احدث اى ابدع واوجد **(في امرنا)** اى الدين الخفى **(هذا)** الاشارة للتعظيم **(ما ليس منه)** اى شيئا لم يكن له سند ظاهر او خفى من الكتاب والسنة **(فهو رد)** اى الذى احده مردود باطل كما في ابن الملك يعنى مردود على صاحبه غير مقبول في الدين اذ لا يكون في حقه اذن من الشارع بوجهه ما كالصلاة المعروفة في زماننا من الرغائب والبراة والقدر وصلاة التسبيح بالجماعة والقراءة بالاجرة ونحو ذلك كما في حاشية خواجه زاده * واما المبتدع الذى له اصل منه فمقبول

واجب كتدوين العلوم الشرعية وآلاتها ومندوب كبناء المدارس والربط كاسبق (وفي رواية) لهما (من عمل عملا ليس عليه امرنا) اي ديننا (فهورد) اي مردود جد ليس فيه خير وهذا الحديث اصل في الاعتصام بالكتاب والسنة ورد لاهل الاهواء والبدع فالرواية الاولى عام في الافعال والاقوال جميعا بعموم المجاز كافي الاكلمية (واخرج البخاري لموزله بقوله (خ) عن) ١١٧ محمد بن مسلم بن شهاب (الزهري) المنتسب لبني زهرة الذين منهم ام النبي

عليه السلام من اوساط التابعين (قال دخلت على انس بن مالك) صحابي (وهو يبكي) في محل الحال من الجورور (فقلت ما يبكيك قال لا اعرف شيئا مما ادركت) اي النبي عليه السلام (الاهذه الصلوة) فكان القوم يفعلونها كاجاء عنه في وقتها الذي كان يفعلها فيه عليه السلام فاخرها بنوا امية الى آخر وقتها ولذا قال (هذه الصلوة قد ضيعت) بالبناء لغير الفاعل بالتأخير عن وقتها وكانه استسكى من خلفاء بني امية وهم كانوا ظالمين وفيه اشارة الى ان البدعة قد شاعت في زمن الصحابة والتابعين فكيف في هذا الزمان (واخرج الطبراني الرموز له بقوله (طب) عن غضيف) بضم المعجمة الاولى وقبح الثانية وسكون النخية آخره فاه (ابن الحارث) بالهملزة آخرها مثلثة

بالدليل اما اثبات الحكم او نفيه والحديث مقدمة كبرى في اثبات كل حكم شرعي ونفيه لان منطوقه مقدمة كلية في كل دليل نافي للحكم كان يقال في الوضوء بما نجس هذا ليس من امر الشرع وكل ما كان كذلك فهو رد فهذا العمل رد فالقدمة الثانية ثابتة بهذا الحديث وانما النزاع في الاولى ومفهومه ان من عمل عملا عليه امر الشرع فصحيح فالقدمة الثانية ثابتة بهذا الحديث والاولى فيها النزاع فلو وجد حديث يكون مقدمة اولى في اثبات كل حكم شرعي ونفيه لا يستقل الحديث بجميع ادلة الشرع لكن الثاني لم يوجد فحديثنا نصف ادلة الشرع وفيه ان النهي يقتضي الفساد لان النهي ليس من الدين وان حكم الحاكم لا يغير ما في الباطن وان الصلح الفاسد منقوض والمأخوذ عليه يستحق الرد قيل فيه اشارة الى عدم رد البدعة في نحو العادات وفي رواية عن عائشة من عمل عملا ليس عليه امرنا اي شرعا (فهورد) (خ) البخاري عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري المنتسب لبني زهرة الذين منهم ام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من اوساط التابعين (قال دخلت على انس وهو يبكي فقلت ما يبكيك قال لا اعرف شيئا مما ادركت) ادركته في عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (الاهذه الصلوة) اي جنسها او صورتها (و) الحال ان (هذه الصلوة قد ضيعت) على بناء المجهول بنحو تأخيرها عن وقتها وترك تعديلها وعدم رعاية آدابها واركائها وخشوعها وحضورها وترك جاعتها وبالجملة عدم آتيانها على الوجه الاكل وفيه حث على اظهار التأسف والحزن عند انتهاك حرمت الشرع وفيه عدم تعيين احد في انكار المنكر وتعميم الانكار وستر قبائح المسلمين المعينين فان بكاء انما هو لرؤيته في شخص معين او جماعة معينين ولم يعينهم (طب) الطبراني عن غضيف بن الحارث رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ما من امة (جاعة) ابتدعت (استحدثت) بعد زمان (نبيها) في دينها بدعة (اي بدعة ممنوعة في الاطلاق والتكثير اشارة الى شمول انواع البدع اعتقادا وفعلا وخلقا وقولا اذ النكرة وان كانت عامة في الاثبات عند الشافعي وليست بعامة عندنا لكنها مطابقة والمطلق جار على اطلاقه (الاضاعت) تلك الامة اي اذهبت وتركت (مثلها من السنة) اذ فعل البدعة انما يكون بترك السنة لعل السنة عام لمطلق الشرعية بخلاف الفعل البدعة اما واجب اوسنة او ندى فالبدعة مفوت لما ذكر او ان فعل البدعة يقضى القلب فصاحبه يتجاسر على ارتكاب المنكر

(ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ما من) صلة (امة ابتدعت) اي احدثت (بعد نبيها) من البدع (في دينها) الذي جاء به نبيها (بدعة) مخالفة لطريقه (الاضاعت) اي اذهبت (مثلها) اي مثل البدع الذي ابتدعه (من السنة) من بيان للمثل اول الابتداء والظرف حينئذ متعلق باضاعت وذلك لان السنة

والبدعة متقابلان تقابل التضاد فيلزم من العمل بها السقاط العمل بالسنة* واخرج الطبراني ايضا الرموز له بقوله (طب)
عن انس رضي الله تعالى عنده قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم - ١١٨ - ان الله تعالى يحب* اى ستر ومنع (التوبة)

من تلك البدعة (عن كل صاحب بدعة) لانه يراها سنة لان الشيطان يزينها له (حتى يدع بدعته) للنور الذي يقذف الله تعالى في قلبه فيتجلى له الامر بحاله فيرجع عن ظلمة البدعة لضياء السنة . وفي حاشية خواجه زاده والمراد بالبدعة في هذا الحديث وكذا في الحديثين الذين بعده هي البدعة في الاعتقاد كاعتقاد الفرق الضالة انتهى . واخرج ابن ماجه الرموز له بقوله (مج) (عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ابى الله) اى كره الله وامتنع من (ان يقبل) قبول انا بة ورضى (عمل صاحب بدعة) حسيا كان او معنويا بلجنان او بالاركان (حتى) الى ان (يدع) اى يترك (بدعته) بالتوبة منها وفي يدع بدعته جناس خطى كما في المواهب * واخرج ابن ماجه ايضا الرموز له بقوله (مج) (عن حذيفة) بضم المهملة

* قيل السنة الضايعة بسبب البدعة كالصلاة مع الغفلة وعدم الخشوع والحضور وترك فكر القلب عند التجارة كقال الله تعالى رجال لانها لهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله (طب) (عن انس) رضي الله تعالى عنه * انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى يحب * ستر ومنع * التوبة عن كل صاحب بدعة * اما بصرف اصل التوبة او بصرف شرط من شرائها واركائها كالقلع عن المعصية والندم والعزم على ان لا يعود واكثرها بزين الشيطان بدعته الى ان يرى حسنة * حتى يدع * يترك * بدعته * بسبب نور قذفه الله تعالى في قلبه قيل ولهذا كلما اراد توبة منع مانع فلا يتيسر لاحتجاب التوبة من تلك البدعة * قيل هذه ما في الاعتقاد (مج) ابن ماجه * عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ابى الله * اى كره وامتنع بقوة قبح البدعة لانها شرع النفس الامارة وحكم الشيطان * ان يقبل * قبول انا بة ورضى او قبول كمال على رتبة البدعة * عمل صاحب بدعة * الظاهر مطلق العمل لاعمله الذي هو البدعة ولو على طريق طاعة لحديث ابن ماجه ايضا الذي يذكر بعد هذا الحديث اذ النصوص يفسر بعضها بعضها والمراد بالبدعة هي المذمومة كما يفصل من المصنف * حتى * الى ان * يدع * يترك * بدعته * بالندم والتوبة والرجوع الى ما عليه اهل الحق خوفا من قهر الله او طعما في ثواب الله او ابتغاء لمرضاة . لا خوفا من غير الله او عدم قدرته اياها لانه من الاصرار الباطني على تلك البدعة وقد قال الله تعالى فالتخشوهم واخشون * وقال المناوي كان عمل المبدع غير مقبول فذنبه غير مغفور ثم المقصود من الحديث الخث على سلامة العقيدة والتفسير من ملازمة البدعة ومجالسة اهلها والكلام في بدعة غير مكفرة واما البدعة المكفرة كمنكر العلم بالجزيئات والجسم والكون في مكان والاتصال بالعالم والانفصال عنه فلا يوصف عمله بقبول ورد (مج) (عن حذيفة) اليماني رضي الله تعالى عنه بضم المهملة وفتح المعجمة وسكون التحتية وهو ابن اليماني الصحابي ابن الصحابي شهد هو وابوه احدا وهو صاحب سر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومن كبار الصحابة وعريف بصاحب سر رسول الله عليه الصلاة والسلام وقال في حقه ما حدثكم حذيفة فصدقوه وروى انه قال ما من يوم اقر لعيني من يوم آنى اهلى فلا جد عندهم طعاما ويقولون ما تقدر على قليل وكثير وقال ليأتين على الناس زمان لا ينبجو فيه الا من دعا بدعا كدعاء الغريق وقال واياكم وموافقة الفتى قيل وما هذه قال ابواب الامراء يدخل احدكم على الامير فيصدقه بالكذب وقال اول ما تفقدون من دينكم الخشوع وآخر ما تفقدون الصلاة وقال المنافق من يصف الاسلام ولا يميل به وقال آتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت يا رسول الله انلى لسانا ذربا على اهلى قد خشيت ان يدخلني النار قال فابن انت عن الاستغفار وانى لاستغفر الله في كل يوم مائة مرة

وقعد هاء فهاء وهو ابن اليماني الصحابي ابن الصحابي (رضى الله تعالى عنه) (وقال)

وقال في مرضه الذي مات لولائي ارى ان هذا اليوم آخر يوم من الدنيا واول يوم من الآخرة لم اتكلم به اللهم انك تعلم اني كنت احب الفقر على الغنى واحب الذلة على العز واحب الموت على الحياة حبيب اى الموت وبكى بكاء شديدا فقيل ما يبكيك قال ما يبكي اسفا على الدنيا بل الموت احب الى ولكن ما درى على م اقدم على رضى ام على سخط مات رضى الله تعالى عنه في اول خلافة على رضى الله تعالى عنه سنة خمس وثلاثين واوصى ابنه صفوان وسعيدا ان يبايعا عليا ففعلا وقتلوا معه رضوان الله تعالى عليهم اجمعين * انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يقبل الله تعالى * والمراد بالقبول الاثابة قيل رفعة شان العمل وان قليلا او مباهاة الملائكة به ورفع الدرجات في الدنيا بمقامات الكشف الالكهى وفي الآخرة بالرؤية الربانية اقول هذا يناسب القبول الكامل * اصاحب بدعة * يقتضى ظاهر الاطلاق الشمول لما في الاعتقاد والعبادة والعادة الا ان يراد من الاطلاق الكمال وادعى الكمال في العبادة كالاعتقاد او يراد الشمول وادعى ان العادة اذا لم تقارن باذن الشارع فهى ممنوعة لكن ينبغي حينئذ ان يجعل القبول كليا مشككا * صوما ولاجما * سواء كانا فريضة او نفلين * فان قيل ان البدعة ان موصلة الى الكفر فلا شك في عدم القبول لكن الكلام في مطلق البدعة وان لم توصل فيلزم القضاء في الصوم والحج بعد التوبة عن البدعة ولم يذكره في الشرعيات * قلت الصححة غير القبول ولا يلزم من صححة عمل في حكم الشرع قبوله كالصلاة بلا تعديل اركان صححة وليست بقوله قبول حسن قال الله تعالى انما يتقبل الله من المتقين * ولا عمرة ولا جهادا ولا صرفا * قيل نفلا وقيل بصرفا عن المعصية اى توبة قال في القاموس الصرف التوبة * ولا عدلا * العدالة ضد الجور وقيل الفدية او الفريضة او الصرف الوزن والعدل الكيل او الصرف الاكتساب والعدل الجزاء او الحيلة وحاصل المعنى لا يقبل عملا من الطاعات مادام على بدعته وتخصيص هذه بالذكر لقوة صعوبتها بالنفس فيفهم الغير بالاولى كذا قيل لكن يشكل بالصلاة لشرفها في ذاتها واتعابها في ادائها الكامل * يخرج * لترجح موى نفسه واثار حكم شيطانه على رضى رحانه وامر نبيه * من الاسلام * اى الكامل او بمعنى التسليم اى من تسليمه امر شريعته كما يخرج مطلق العصاة من انقياد حكم الله تعالى او الاسلام مابالجموارح والايان مبالقلب فلا ينافى ايمانه اذ قد يوجد الايمان بدون الاسلام عند بعض او المراد من البدعة كما انها الذى هو الكفر * فان قيل فعلى هذا لا يلايمه قوله * كما يخرج الشعر من العجين * لانه يقتضى الخفاء والبدعة المكفرة ظهرة في الخروج عن الاسلام * قلنا وان كان ظاهرا في نفس الامر لكنه خفي عند ذلك المتدع اذ عنده هى طاعة او اصابة لما في نفس الامر ولا نسلم اقتضاه الخفاء بل ذلك تمثيل لعدم بقاء شىء من الاسلام

انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يقبل الله تعالى اصحاب بدعة صوما ولاجما ولا عمرة ولا جهادا ولا صرفا اى نفلا ولا عدلا اى فرضا وقيل عكسه فيها في القاموس الصرف في الحديث التوبة والعدل الفدية او هو النافذة والعدل الفريضة او بالعكس او هو الوزن والعدل الكيل انتهى (يخرج) استيناف يانى (من الاسلام) بدعته من غير شعور خروجا سلبيا كما يخرج الشعر من العجين لا يبقى فيه شىء من آثاره وكذلك ربما يفضى البدعة بصاحبها الى خروجه من الاسلام رأسا والمراد بالبدعة في هذا الحديث كالحديثين السابقين هى البدعة في الاعتقاد كالرفض والاعتزال وغيرهما من اعتقادات الفرق الضالة

(وقد سبق حديث عن عرابض بن سارية وجابر رضى الله تعالى عنهما فان قيل) استكشاف الاشكال (كيف التطبيق بين قوله عليه السلام كل بدعة ضلالة) لانه يدل على ان كل فرد من افراد البدعة ضلالة بواسطة صيغة العموم قيل الاولى وكل بدعة باثبات الواو ليزنه على انه بعض الحديث ويجوز الاقتصار **١٢٠** على بعض الحديث اذا لم يكن له بالمتروك تقييد

(وبين قول الفقهاء ان البدعة قد تكون مباحة) والمباح ليس من الضلالة في شئ (كاستعمال المنخل) لنخل الدقيق وهو بضم اوله وثالثه المعجمة ما ينخل به وهو من النواذر التي جاءت بالضم وقياسها لكونها اسم آلة الكسر كذا في المصباح (والمواظبة على اكل لب الخنطة والشبع منه) وهو بضم اوله وفتح ثانيه وسكونه مصدر شبع امتلاء وبعضهم يجعل الساكن اسم ما يشبع به من خبز ولحم وغيرهما فيه دلالة على ان المبالغة في تحسين الدقيق والمواظبة على اكل لب الخنطة والشبع منه امر متبدع وقد قيل ان اول بدعة حدثت في الاسلام الشبع مطلقا والزيادة عليه حرام ان اضرت كما في المواهب والفتحية (وقد يكون) امرا (مستحبا) يشاب على فاعله (كبناء المنارة) في المصباح المنارة التي بوضع عليها المصباح بفتح الميم مفعلة من الاستنارة والقياس كسرها لانها

في المتبدع فان الشعرة اذ جذبت من العجين لا يعلق عليها شئ من العجين (وقد سبق) في نوع الاعتصام بالسنة (حديث العرابض بن سارية و) حديث (جابر) رضى الله تعالى عنهما المشتملان على قوله كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة والمراد من هذا هو التهديد للسؤال الآتى آخره هنا اطوله مع عدم مناسبة فصل بعض الاشياء المرتبطة عن بعض (فالقول كيف التطبيق بين قوله عليه الصلاة والسلام) في هذين الحديثين (كل بدعة ضلالة) قيل الاولى وكل بدعة بالواو ليزنه على ان بعض الحديث لا يخفى انه تركه لعدم تعلق له بورود الاشكال (وبين قول الفقهاء) الجمع المحلى باللام للاستغراق عنده عدم قرينة العهد ودليل الجنس فالتبادر هنا الاستغراق ولا شك ان اتفاق جميع الفقهاء يوجب الاجماع ولا يتوهم التعارض بين الاجماع والحديث سيما خبر الواحد حتى يحتاج الى التوفيق والتطبيق بل قالوا في مطلق تعارض الحديث مع قول الفقهاء يقدم قول الفقهاء اذ يحمل الحديث على التأويل او التخصيص او الضعيف او المنسوخ بخلافها في قول الفقهاء اقوال، المتبادر فتهاه الخفية فلا اجماع ويجوز ارجاع حاصل الاشكال الى ان يقال هذا الحديث متروك الظاهر لانه يخالف لقول الفقهاء (ان البدعة قد تكون مباحة) واما صلاحية المباح لما فيه ضلالة ولو في الجملة فامر خارج عن المقصود لانه اذا خلى عن العوارض وطبعه لا يكون ضلالة فيتمضى ان بعض المباح بدعة وكل بدعة ضلالة فبعض المباح ضلالة فهذا خلف وكذا غيره (كاستعمال المنخل) لنخل الدقيق بضم الخاء المعجمة ويجوز ان تمتع خاؤه ما ينخل به كذا في القاموس قيل عن المصباح انه من النواذر اذ قياس اسم الآلة الكسر (والمواظبة على اكل لب الخنطة) بازالة قشرها بالمنخل وفي التقييد اشارة الى ان السلف كانوا يأكلون اللب لكن نادر ليس بمواظبة اذ مفهوم المخالفة معتبر في الروايات كما في الاصول وفي انفع الوسائل مفهوم التصنيف حجة وقد نقل عن الغزالي في خبر عثمان رضى الله تعالى عنه اكل لب الخنطة (والشبع منه) اى من اكل اللب بكسر اوله وفتح ثانيه وسكونه مصدر شبع امتلاء * وفي الشريعة اول بدعة حدثت في الاسلام الشبع وهذه المناخل ولم ير نبينا يأكل نقيا اى مائتي دقيقه وفي شرحه كذا في المصابيح فتأمل (وقد تكون مستحبة كبناء المنارة) المأذنة موضع الاذان وفي القاموس المأذنة بالكسر موضع الاذان او المنارة او الصومعة (والمدارس) جمع مدرسة موضع الدراسة اى القراءة (وتصنيف الكتب) اى الشرعية او مبادئها والافحرام وان وجد في عصر السلف وان في بدالغير ككتبت الفلاسفة اقول والذي يخطر بالبال ان تصنيف الكتب الشرعية في زماننا من قبيل الواجب

(بل) آلة والمنارة التي يوزن عليها جمعها مناوور بالواو لا بالهمزة لانها اصلية كاللانهمزىاء معايش لذلك

وبعضهم يهجرها ويقول منائر تشبها للاصل بالذائد كما قيل. مصايب والاصل مصاوب انتهى كافي المواهب (والمدارس وتصنيف الكتب) في العلوم المندوب تعلمها كعلم العروض اماما يجب تعلمه ولو كفاية فالتصنيف لكتبه فرض كفاية

صرح به الزركشي من الشافعية وغيره كافي الفحمية (بل قد) للتحقيق (يكون) امرا (واجبا) ولفتة بل اضطراب للانتقال عن الاول من غير ابطال الى غيره (كنظم الدلائل) الكلامية (لرد شبهه) بضم وفتح جمع شبهة (الملاحدة ونحوهم) كالمبتدعة وذلك فرض كفاية على الصالحين له ويجب ان يكون في كل ناحية من له قدرة على القيام بذلك ودفع الشبهة وامارد كل من اصحاب المذاهب الاربعة على مخالفهم في الحكم فهذا كما قال التاج السبكي في معيد النعم مما لا ينبغي بل الذين يطلب منهم تأييد بعضهم لبعض والاجتماع ﴿١٢١﴾ على رد ذوى الزيف والبدع وتنازعهم فيما بينهم لشغلهم عن ذلك فنفرح المبتدعة كما في

المواهب (قلنا) في معشر العلماء (البدعة معنى لغوى عام هو المحدث مطلقا) وبين الاطلاق بقوله (عادة او عبادة) فيهما منصوبان بدلا منه (لانها اسم) مصدر (من الابتداء بمعنى الاحداث) والاختراع (كالرفعة) بكسر اوله اسم مصدر (من الارتفاع والخلفة) كذلك اسم مصدر (من الاختلاق) بالقاف الكذب ومنه ان هذا الاختلاق او البقاء من الخلفة (وهذه) المفسر بما ذكر (هى) لاهى بالمعنى الشرعى الخاص الآتى (المقسم) بفتح وسكون وكسر محل القسمه لما ذكر من الاقسام (في عبارة الفقهاء) اى الفاظهم التى يعبرون بها عن مقاصدهم (يعنون) اى يقصدون (بها ما حدث) بالبناء للفعل اى وجد

﴿بل قد تكون واجبة﴾ يوجب تركها الاثم ﴿كنظم الدلائل﴾ اى ترتيبها فن قيل التصنيف ايضا تأمل الظاهر الدلائل الكلامية بقرينة قوله ﴿لرد شبه الملاحدة﴾ جمع لمحد من الاحاد وهو الميل والعدول عن طريقة اهل السنة والجماعة فيشمل جميع الفرق الضالة فيكون قوله ﴿ونحوهم﴾ لنحو الفلاسفة وقيل الملاحدة منكروا الحشر والجزاء وحينئذ قوله ونحوهم ظاهر ﴿قلنا للبدعة معنى لغوى عام هو المحدث﴾ فيشمل جميع الاقسام المذكورة ﴿مطلقا﴾ ان اريد من الاطلاق ما بعد الرسول فلا يكون لغويا وان اعلم فلا يلائم قوله يعنون بها الخ لعل الاولى ان يترك قوله لغوى ويجعل هذا المعنى العام والخاص من الشرعى الان يجعل قريب الشئ معدودا منه لان الاول قريب الى اللغوى ﴿عادة او عبادة﴾ لعل الاولى ماق بعض النسخ عبادة او عادة ﴿لانها اسم من الابتداء﴾ الظاهر انه اسم مصدر مشتق من الابتداء مصدر ابتدع وفيه كلام من وجوه فتأمل ﴿بمعنى الاحداث كالرفعة﴾ للشرف والعلو ﴿من الارتفاع والخلفة من الاختلاف﴾ فى القاموس الخلفة بالكسر من الاختلاف اى التردد ﴿وهذه﴾ البدعة العامة ﴿هى المقسم فى عبارة الفقهاء﴾ لكن يشكل ان تخاطب الفقهاء هو تخاطب الشرع او اصطلاحهم الخاص واللغوى ليس بشئ من ذلك فارجع لما ذكر آنفا ﴿يعنون بها﴾ اى بالمعنى الاعم المذكور ﴿ما حدث﴾ بالمفعول ﴿بعد الصدر الاول﴾ زمان النبي وصحابته لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم عليكم بسنتى وسنة خلفاء الراشدين كذا قيل لعل الاولى ان يؤتى بنحو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اصحابي كالجموم بايهم اقتديتم اهتديتم بل لا يتم به ايضا لما فى الشرعة حاصله ان البدعة ما حدث بعد تبع التابعين فالاولى ان يراد من الصدر الاول هو المعنى الاضافى اى الشامل للقرون الثلاثة ﴿مطلقا﴾ عبادة او عادة (ومعنى شرعى) مأخوذ من الكتاب والسنة بان يتبادر اليه عند اطلاق الشرع فهو مجاز لغوى وحقبة شرعية فلوتعد معنى لفظ شرعى فاه اشهر فهو حقيقة وغير المشهور مجاز ﴿خاص﴾ بالدين والعبادة ﴿وهو قوله﴾ هو الزيادة فى الدين ﴿زيادة مستقلة كصلاة الرغائب بالجماعة او غير مستقلة كزيادة انحناء الرأس فى الركوع﴾ او النقصان منه اى من الدين اصالة او تبعية ايضا ﴿الحادثان بعد الصحابة﴾ اى زمانهم وايضا زمان التابعين وتابعيهم لعل الكلام على التغليب او من قبيل الاكتفاء بما هو اكثر ولا يبعد الجمل على الدلالة

(بعد الصدر الاول) اى عصر المصطفى (بريقة ١٦ ل) وعصر اصحابه (مطلقا) عبادة او عادة (ومعنى شرعى) متلقى من الشرع (خاص وهو الزيادة فى) اعمال (الدين والنقصان منه) اما باحداث صلاة مكذوب بها كصلاة الرغائب وليلة البراة او باحداث صفة فيها كزيادة الانحناء للرأس فى الركوع فيخرج منه عن المسنون فيه من مساواة العنق للظهر حتى يصير كالصفيحة الواحدة (الحادثان) غاب النقصان فذكر المثنى (بعد) عصر (الصحابة) المأثور بالاقداء بهم

(بغير اذن من الشارع) قيد للحدوث اما ما اذن فيه لعارض يقتضيه كسجدة السهو والتلاوة والشكر ففعل بعد زمنه فلا يكون محدثا (لا قولاً ولا فعلاً) تعميم للزيادة والنقصان (لا صريحاً ولا اشارة) ويقال فيه تنبيه وهذا تعميم للاذن وحقه مقابلة الصريح بالظاهر او المؤل (فلا يتناول) اي البدعة ١٢٢ ﴿ بهذا التعريف (العادات اصلاً)

﴿ بغير اذن ﴾ من ﴿ الشارع ﴾ في ذنبك الزيادة والنقصان ﴿ لا قولاً ولا فعلاً ﴾ بان يفعله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ولا صريحاً ﴾ بقوله ﴿ ولا اشارة ﴾ كفيه اعانة للدين ﴿ فلا يتناول ﴾ البدعة بهذا المعنى الشرعي ﴿ العادات اصلاً ﴾ العادة ما يقصد فيه غرض ديني كالملايس والمساكن والمآكل والمشارب المخترعة الآن * فان قيل ان امور الدنيا ليست بخارجة عن احكام الشريعة اذ لا يخلو فعل من افعال العباد عن حكم من احكام الشرع * قلنا لعل المراد من الدين هو الاحكام الخصوصية بالعبادات اعتقادية او عملية * فان قيل النصوص محمولة على ظواهرها فما الصارف عن ظواهر الاحاديث الى هذا المعنى الخاص * قلنا بعد تسليم كون هذا المعنى شرعياً فظاهر النصوص هو الخصوص لكن الكلام في ثبوت هذا المعنى الشرعي ﴿ بل تقتصر ﴾ في الشرع اليوم ﴿ على بعض الاعتقادات ﴾ اي اكثرها فان البعض وان اوهم القلة لكثرة استعماله فيها لكن قد يتحقق في ضمن الكثرة كما في قوله تعالى ان بعض الظن اثم بقرينة قوله اجنبوا كثيراً من الظن فان اعتقاد السنة جزؤ واحد من ثلاث وسبعين فرقة كما يشير اليه الحديث ﴿ وبعض صور العبادات ﴾ ان كانا بالرأى الجرد لاعتدال دليل فالزيادة او النقصان الواقعا بين المجتهدين لكونهما عن دليل ولو بالنسبة الى نفسه لا بعدان بدعة كصلاة الخسوف بركوعين وسجودين وفتحيتين في كل ركعة عند الشافعي خلافاً للحنفي فالبدعة ما كان بالرأى الجرد كزيادة في غسل اعضاء الوضوء بصب الماء على التثليل ان اعتقد عبادة فبدعة وان وسوسة فمكروه وغسل الثوب الجديد لاحتمال البجاسة كذلك ﴿ فهذه ﴾ البدعة الشرعية للعادية ﴿ هي مراده عليه الصلوة والسلام ﴾ من قوله فكل بدعة ضلالة فخالصه ان يراد من كل بدعة في الشرع حال عدم اعانتها على الطاعة ضلالة ﴿ بدليل ﴾ متعلق بقوله فلا يتناول ﴿ قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴾ في سابق ﴿ فعليكم بسنتي ﴾ يرد عليه انه اذا كانت البدعة حقيقة شرعية في هذا المعنى لا يحتاج الى دليل وقرينة في مخاطب الشرع لعل الاولى ان ينصب الدليل على كون ذلك المعنى معنى شرعياً لاعلى عدم تناول وان العاديات من افعاله صلى الله تعالى عليه وسلم هي سنة الزوائد فكيف يكون دليلاً على عدم تناول العاديات وما يقال من ان مجيئته صلى الله عليه وسلم انما هي للدين لا للدنيا فلم يكن شيئاً من العاديات سنة مخالفة للفقه والاصول الا ان يراد من السنة هنا الكماله يجعل الاضافة للعهد بمعنى الفرد الكامل على ما يقال ان الشيء اذا ذكر مطلقاً بصرف الى الكمال او بقرينة عليكم في الحديث لان ذلك يقتضي اللزوم والمناسب

منصوب على الظرفية قال في المصباح لا افعله اصلاً وما فعلته اصلاً لا افعاله ابدأ وما فعلته قط وانصابه على الظرفية اي وقتنا انتهى وعدم تناوله العادات لتقيد البدعة لكونها في اعمال الدين وليس منها العادات كذا في الفحجية (بل تقتصر) اي البدعة (على بعض الاعتقادات) كاعتقاد المبتدعة (وبعض صور العبادات) كما يفعله بعض الجهلة من الشافعية من تشهير نحوذيله عند استلام الحجر او الركن اليماني مع ان قدمه مستقرة بكانها من الطواف وسيعود لاعتدال قائمه وبدنه ورأسه ويديه في هواء ما يحيا في عنه ثيابه من الشادروان فهذا العمل بدعة وجهالة * ومنه فيما يظهر وضع اليمنى على اليسرى حال الطواف والفرق بينه وبين الصلاة ظاهر لبائها على السكون بخلافه فعل الحركة وهو مخالف للمعنى وضع فيها فلو وقع من السيد المرسلين او من احد ممن يقتدى به لتقل فعدم

نقله آية عدمه وقول بعض بنديه اخذاً من قول الفقهاء الشافعية كل ما يندب في الصلاة وامكن (للزوم)

في الطواف يندب فيه في محل المنع فتأمل (ومن الشافعية من يربط الدين في الطواف فانه بدعة يجب ان يمنع لكونه جاء بامر قريب فالامر كله لله كما في المواهب) فهذه اي البدعة المعروفة بما ذكر (هي) لا غير (مراده عليه السلام بدليل قوله فعليكم بسنتي

للزوم هو سنة الهدى لا الزوائد وانت تعلم ايضا ان الصدر الاول شامل لما بعد الخلفاء الراشدين الى انقراض الصحابة بل الى انقراض التابعين او تبع التابعين فلا تقر برب في دلالة هذا الدليل الا ان يقال ليس هذا الحديث مستقلا في الدلالة بل مع ما بعده او هذا دليل على جزء المدلول لا على تمامه فافهم ﴿ وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ﴾ لعل وجه دلالة ذلك مبني على مقدمتين احدهما ارادة عدم شمول السنة هنا الى العاديات اما بقريئة لفظ عليكم الظاهر في الزوم او بكون السنة الدينية هي الكمال وثانيتها ما نقل عن الفتاوى البزوية ان البدعة الممنوعة ما يكون مخالفا لسنة او لحكمة مشروعية سنة فنقول العاديات ليست بمخالفة للسنة والبدعة ما تكون مخالفة للسنة فلا تناول البدعة والضلالة في الحديثين العاديات ويمكن ان يجعل ذلك دليلا بالنسبة الى ما حدث بعد الرسول حين الخلفاء ففيه تأمل ﴿ وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم انتم اعلم بامر دنياكم ﴾ لان بعثتي انما هي للدين لا للدنيا فانتم لاتتوقعون في امر الدنيا على ففيه اشارة الى الاذن الى ما يحدث في امر الدنيا فلا تكون العاديات ممنوعة فلا تناول اليها ﴿ وقوله من احدث في امرنا هذا ﴾ اي شرعنا وديننا هذا ﴿ ما ليس منه ﴾ صراحة او ايماء و اشارة بان لم يبين على اصل من اصول الدين ﴿ فهو رد ﴾ فما يكون محدثا في غير امر الدين ليس برد وما لا يكون مردودا لا يكون بدعة لا يخفى ان ذلك بطريق مفهوم الخالف وذلك ليس بجائز عندنا الا ان يقال ان ذلك بطريق الاشارة لا بالمفهوم * والحاصل ان في هذين الحديثين دلالة على ان المحدث في غير الدين ليس بضلال * ثم حاصل السؤال انه صرح في الحديث ان كل بدعة ضلالة وفهم من الفقهاء ان بعض البدعة ليس بضلالة فتناقضا * وحاصل الجواب البدعة في الحديث شرعية وفي كلام الفقهاء لغوية فوضوح القضيةتين ليسا بمحدثين وقد شرط في التناقض اتحادهما ثم قوله بدليل قوله الخ اشارة الى دليل كون المراد من الحديث الشرعية ولم يشر الى قريئة ارادة الغوى في كلام الفقهاء اما لكون بقاءه على الاصل الغوى اولانه ليس في نصب العين في المقام ﴿ والبدعة في الاعتقاد ﴾ الظاهر ان هذا ليس من تمة الجواب السابق بل ابتداء كلام يراد به تفصيل انواع البدعة واحكامها وتفاوت بعضها عن بعض ولو حجل الى جواب آخر اوالى تفصيل الجواب السابق لكان له وجه فتدبر ﴿ هي المتبادرة من اطلاق البدعة ﴾ لكونه كمالها وعظم مفسدتها او لكثرة استعمالها فيه لو فور دواعي المكاملة مع الفرق الضالة ﴿ و اطلاق ﴾ المتبدع والهوى واهل الاهواء ﴾ يقال للفرق الضالة اهل الهوى فالتبادر عند اطلاق كل واحد منها هي البدعة في الاعتقاد لا يخفى ان البدعة المذمومة بلسان الاحاديث سيما البدعة في قوله كل بدعة ضلالة مطلقة فيلزم ان لا تناول البدعة في العبادات العملية والمقصود هو الشمول ودعوى عدم قصدية الشمول ينافي السابق والسياق الا ان يجعل بعض الاحاديث كحديث من احدث في امرنا لاسيما رواية من عمل عملا تفسيريا لبعض آخر ﴿ فبعضها كفر ﴾ الفاء لتفصيل اي عطف المفصل على الجمل لعل الاولى تركها واستئنافها والكفر كاعتقاد الجسمية كسائر الاجسام

وسنة الخلفاء الراشدين المهديين) اي بالوقوف عندهما في العبادات (وقوله) عليه السلام في امور العادات (انتم اعلم بامر دنياكم وقوله عليه السلام من احدث في امرنا) قضية اراده ههنا ان امرنا عام مخصوص بالاعتقاد والعبادة وظاهر لفظه خلافة كذا في المواهب (هذا ما ليس منه) بان لم يبين على اصل من اصوله ولم يترتب عليه شيء من محموله (فهو رد) اي الامر المحدث مردود غير معتد به (والبدعة في الاعتقاد هي المتبادرة من اطلاق البدعة) لما ن شأنه اشد (و) اطلاق (المتبدع والهوى واهل الاهواء) اي اطلاق كل من المتعاطفات انما يتبادر لمتبدع العقائد (فبعضها كفر) كاعتقاد

ان الله تعالى جسم كالأجسام وانه لا يعلم جزئيات الامور علمه كلياتها (وبعضها) اى البدع الاعتقادية (ليست به) اى بكفر ادخل الباء لمزيد التأكيد (ولكنها) وفي نسخة بتذكير الضمير عائدا للبعث (اكبر من كل كبيرة في العمل) لغلبتها على النفس وتمكنها فيها بحيث لا تريها الارشادا فلا تنكاد يخرج عنها والصحيح انها ماورد فيها وعيد شديد في كتاب اوسنة (حتى القتل والزنا وليس فوقها) اى الكبيرة (الا الكفر) لانها فتنة في الدين ﴿١٢٤﴾ وافساد للاعتقاد على المسلمين وزيف

واضلال على سبيل اليقين وقد قال الله تعالى والفتنة اشد من القتل * قال بهض من الشراح قوله ولكنها اكبر من كل كبيرة واكبر من ذلك انكار اهل الله من المشايخ الصوفية وانكار احوالهم واستحقاقهم ومعاداتهم فانه اكبر من الكبائر ولا ذنب اكبر منه واسرع في زوال الايمان وذلك بحكم الكشف الالهي الذي لا ياتي به الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم الحميد الخ انتهى كلامه * فنقول واعظم من ذلك واخبسه افتراء على المؤمنين وسوء الظن للموحدين وحكم على الغيب الذي لا يعلمه الارب العالمين وانكاره ليس الا جهلة المتصوفة لا المشايخ الصوفية والشارح لفرط انكاره وزيادة شططه اخذ بما لا يكون من صدده وانما هو في صدده ان يذكر البدعة في الاعتقاد الذي ضدها اعتقاد اهل السنة والجماعة لانكار المشايخ الصوفية

والتفصيل فيما سيذكره المصنف والتمثيل بنحو عدم علمه تعالى الجزئيات وجود الحشر الجسماني والحكم بقدم العالم ليس بظاهر اذ نحوها مذاهب الفلاسفة فاعتقادات باطلة ليست بمحدثة بل قديمة اذ ارباب هذه المذاهب سابقة على النبوة الا ان يراد ظهورها وشيوعها * وبعضها ليست به * اى بكفر كانكار سؤال القبر واعتقاده جسم لا كالأجسام * ولكنها اكبر من كل كبيرة في العمل * في كبر العمل اما الاعتقاد حقيقة الاعتقادات دون العمليات واما لكون الاعتقادات اصولا واهمات للعمليات وقيل لتمكنها في النفس بحيث لا تخرج عنها ثم قيل والصحيح ورود وعيد شديد في كتاب اوسنة وانت تعلم انه يرد عليه بقوله تعالى ومن قتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها * حتى القتل والزنا * وهما من اكبر الكبائر في العمليات لصدورهما عن المؤمن معتقدا بحرمتها ولا يتصور مثله في الاعتقادات * وليس فوقها * اى البدعة في الاعتقاد * (الا الكفر) وان تفاوت افرادها في انفسها لان صاحب الكبيرة تقبل توبته وعمله وصاحب البدعة لا كما سبق لاعتقاده البدعة طاعة * فان قيل كيف يكفر هذا البعض وقد قالوا ولا يكفر احد من اهل القبلة وهم الذين اعتقدوا بقلوبهم دين الاسلام اعتقادا جازما قلنا نعم لكن العلامة العضد قال ولا يكفر احد من اهل القبلة الا بما فيه نفي الصانع القادر او بما فيه شرك او انكار النبوة او انكار ما علم بحجى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم به ضرورة او انكار امر مجمع عليه قطعيا او استحلال المحرمات اى المجمع حرمتها قطعيا واما غير ذلك فالقائل به مبتدع ونقل عن حاشية حسن چلبى على شرح المواقف عدم الاكفار انما هو في الذين اتفقوا على ماهى من ضروريات الاسلام كحدوث العالم وحشر الاجساد ونحوهما * واختلفوا في اصول سواها فانه لا يكفر المخالف في ذلك والا فلا نزاع في اكفار من واطب الطاعات طول عمره باعتقاد ما يوجب الكفر كاعتقاد قدم العالم ونفي حشر الاجساد * والخطأ في الاجتهاد * وهو استفراغ الفقيه الوسع لتحصيل ظن بحكم شرعى وهذا هو المراد من قولهم انه بذل الجهد لدليل المقصود * فيه * اى في الاعتقاد * ليس بعذر * شرعى لان الخطى في الاصول والعقائد يعاقب بل يضلل او يكفر ولان مجرد العقل كاف فيه دون الفرع ولان الحق فيه واحد اجاما والمطلوب هو اليقين الحاصل بالادلة القطعية ومانقل عن بعضهم من تصويب كل مجتهد في الكلامية اذا لم يوجب تكفير المخالف كمسئلة خلق القرآن فمعناه نفي الاثم وتحقيق

حتى يكون اكبر ذنب واسرع في زوال الايمان فهو ذباله من الخذلان ولعل ذلك من سوء الاعتقاد (الخروج) وشامة البدعة في العبادات وليس ذلك من الكشف الالهي والاهام الرباني بل هو من تسويلات الشيطان وتزييناته فانهم لما كانوا بهذا الاعتقاد يلقبهم الشياطين بعض الاقوال فيفترون بها ويغرون فيقولون لا يعلمون وهم في كل وادعيون نعمو ذباله من شرورهم وغرورهم فتأمل (والخطأ) بالرفع مبتدأ (وفي الاجتهاد فيه) اى الاعتقاد متعلق به (ليس يعذر) خبره

يعنى الخطأ في اجتهاد الاعتقاد وليس بعذر بل الخطأ فيه ان بقى عليه ولم يرجع عنه فهو زايع عن الحق وعليه اتباع ما عليه
اهل الحق والرجوع الى الحق احق (بخلاف الاجتهاد في الاعمال) فانه ان اخطأ منه المجتهد له ثواب اجتهاده ان كان من
اهل الاجتهاد (و ضد هذه البدعة) في الاعتقاد (اعتقاد اهل السنة والجماعة) وهو ما عليه الشيخان الامامان ابو موسى
الاشعري وابو منصور الماتريدي وبينهما ١٢٥ خلاف في نحو ثلثين مسألة بينتها في شرح عقيدة الشيباني

كافي المواهب وفي المنتقى
سئل ابو حنيفة راحة الله
عليه من مذهب اهل
السنة والجماعة فقال ان
تفضل الشيخين وتحب
الختين وترى المسح على
الخفين وتصلي خلف كل
بر وفاجر كما في خلاصة
الفتاوى (والبدعة في
العبادة وان كانت دونها)
اي دون البدعة في العقائد
في الضلال لاداء الابتداع
في العقائد لكفر او فسق
بخلافها في الاعمال (لكنها
ايضا) امر (منكر) شرعا
لانه مخالف لما ورد عنه
(وضلالة) ضد الهدى
(لاسيما) بكسر المهملة وتشديد
التيبة واستعمالها في
الفصح استعمالها في قول
امرئ القيس ولاسيما يوم
بدارة جلجل وهي تدل على
ان ما بعدها اولى بالحكم
مما قبلها (اذا صادمت)
اي عارضت (سنة مؤكدة)
لما يؤدي اليه من ترك السنة
المؤكدة لهذا الامر المتدع

الخروج عن عهدة التكليف لاحقيقة كل من القولين كذا في التلويح * فان قلت يشعر
هذا القول بجواز الاجتهاد في العقائد والاعتقادات انما تكون قطعية وحكم الاعتقاد
واتره انما هو ظن والتبادر من تفرعه اختصاصه بالفرعي اذ الفقيه من يعرف علم الفقه
والتبادر من الشرعي هو الفرعي اذ الاعتقادى اصلى وعقلي * قلنا قد يوجد في الكلامية
مسائل نظمية ايضا ومسائل الكلام شرعية ايضا لكونه من العلوم الشرعية واكثرها
مأخوذة من الادلة الشرعية في اصلها ابتداء وجميعها لازم تطبيقها على الادلة الشرعية
انتهاه والالاتكون معتدة بها ويمكن ان يراد من الاجتهاد مطلق الاستدلال بخلاف الاجتهاد
في الاعمال * فان الخطى فيه معدور بل مثاب نصف المصيب اذ ليس عليه الا بذل الوسع وقد
فعل وان لم ينل الحق خلفاء دليله لكن هذا اذا لم يكن طريق الحق بينا والا فخطأ من
تقصيره وترك مبالغة اجتهاده فيعاقب * و ضد هذه البدعة * الاعتقادية * اعتقاد
اهل السنة * النبوية * والجماعة * الاسلامية من الماتريدي والاشاعرة وان كان
بينهما خلاف كثير الى ستة وخسين على تخريج بعض العلماء لكن لاتحاد اكثر
اصولهما وعدم تضليل كل منهما الآخر لم يعد كل مقابلا للآخر * والبدعة في
العبادة * عطف على قوله والبدعة في الاعتقاد زيادة او نقصانا * وان كانت
دونها * الاعتقادية قيل لانها تجبس ووضع نظرا للحق والعملية تجبس منظر الحق
كما ورد ان الله لا ينظر الى اجسادكم ولا الى صوركم ولكن ينظر الى قلوبكم * لكنها
ايضا منكر وضلالة * بل فوق سائر المعاصي لاعتقاد صاحبها كونها طاعة
* لاسيما اذا صادمت * اي زاحت ودافعت * سنة مؤكدة * قيل بان كان الشغل
بها مانعا من السنة وقيل بان لا يكون حصولها الا بترك السنة كترك تعديل الاركان
عند من يقول بسنيته قال المولى خواجه زاده واما عند عدم المصادمة فعندنا منكر
خلفا للشافعي * اقول وهو المفهوم من قول المصنف لاسيما لكن عرفت ما نقل عن
الزردوية ان البدعة المنوعة ما تكون مخالفة لسنة او لحكمة مشروعية سنة وسمعت
الحصر من حديث عصف بن الحارث * (و مقابل هذه البدعة * العبادية * سنة
الهدى * الرشاد والدلالة * وهي ما واظب عليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من
جنس العبادة * دون العادة * مع الترك احيانا) لثلا يكون واجبا على الامة لا كسلانا
والافلاشك في فضل المداومة بالترك واللابق بحال النبي ان لا يترك ما هو افضل

كترك طمانينة الركوع والسجود والقومة والجلسة عند من يقول بسنيته واما عند عدم المصادمة فعندنا منكر خلفا
لشافعي كافي حاشية خواجه زاده (و مقابل هذه البدعة) العبادية (سنة) طريقة (الهدى) بضم ففتح مقصورا (وهي)
اي سنة الهدى وطريقته (ما واظب عليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من جنس العبادة مع الترك احيانا) خرج بذلك الفرغ
والواجب فلا ترك لشيء منهما منه عليه السلام لترتب الاثم عليه والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يداخل بفعل ما هذا شأنه

وهذا قريب الى ما يقال الفعل الذي دام عليه النبي عليه الصلاة والسلام دليل
 الوجرب وبه يتدفع ما توهم ان ترك هذه السنة احيانا سنة * وعدم الانكار على
 تاركه * الظاهر انكار توعد فان دام وانكر على تاركه فواجب * كالاكتكاف * هو
 لغة اللبث والدوام وشرا بلث رجل في مسجد جماعة او امرأة في بيتها بنيتة الاكتكاف
 فهو واجب في المنذور وسنة مؤكدة في العشر الاخير من رمضان ومستحب فيما
 سواه * واعلم ان سنة الهدى مكلمة للدين وتاركها مسمى * يستحق اللوم كصلاة العيد
 والاذان والاقامة والجماعة والسنة الرواتب فلو تركها قوم عوقبوا او اهل قرية او
 او اهل بلدة واصروا قوتلوا * واماسة الزوائد فنار كها لا يستحق اللوم كتطويل
 اركان الصلاة وسيرته صلى الله تعالى عليه وسلم في لباسه كالبيض وقيامه وقعوده
 والاكل باليمين وتقديم اليمنى في الدخول * واما البدعة في العادة * بان لا يقصد بها
 عبادة ولا طلب ثواب * كالمنجلى * وكذا الملعقة للاكل * فليس فعلها ضلالة
 بل تركها اولى * فارباب الورع يجعلونها كالحرم الابضرورة * فتركها اولى * لانها توجب
 الطمانينة على النعم الفانية والنسيان عما يوجب الالفه مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قيل
 هنا ومن ذلك استعمال النتن والقهوة والصواب عدم حرمتها وكرهتها لانها من البدع
 العادية فن حرمتها لزمه حرمة البدع العادية وامر السلطان ونهيه انما يعتبر ان اذا وافق
 الشرع لا من تلقاء نفسه بمقتضى طبعه وهو اتمهى * اقول اما القهوة فلعلها ليس عنها منع وان
 كان تركها اولى سيما اصرارها لان الاحتياط في الاتفاق وقد وقع فيها بعض خلاف ولو ضعيفا
 . واما الدخان وان كان الاصح انه ليس بحرام لكن اعل الاصح انه لاشبهة في كراهته لكثرة
 اختلاف وفتوى من الذين يوثق بعلمهم وعلمهم والسلطان اذ انهى عن امر مباح لمصلحة
 عامة يجب تبعيته فضلا عما فيه اقوال العلماء الذي كان ادنى درجة خلافهم ايراث الشبهة
 وقال في التلويح المحرمات تثبت بالشبهات وسيفصل ان شاء الله تعالى في محله * وضدها *
 ضد البدع العادية * السنة الزائدة * لانها ليست اكتميل الدين خلاف سنة الهدى فانها مكلمة
 للدين كما عرفت * وهي ما واظب عليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من جنس العادة كالابتداء
 باليمين * من اليد والرجل * في الافعال الشريفة * غير الخسيسة ما روى انه صلى الله تعالى
 عليه وسلم كان يحب التيامن في تنعله وترجله وطهوره وفي شأنه كله وجهه ما روى عن
 النووي التبرك باسم اليمين لاضافة الخير اليها واصحاب اليمين من جانب الطور الايمن وفيه
 اليمين بمعنى البركة فمن باب التفاؤل ففي اليمين احترام لا يستعمل بلا ضرورة في الاقدار وفي
 خسيس الاعمال فلذا نهى عن استنجاء ومس الذكر باليمين * قال المناوى في شرح الحديث
 السابق وفيه نذب البداءة بشق الرأس الايمن في التزجل والغسل والحلق ولا يقال هو من
 باب الازالة فيبدأ باليسرى بل هو من باب العبادة والتزين والبداءة بالرجل اليمنى في التنعل
 وفي ازالتها باليسرى والبداءة باليد والرجل اليمنى في الوضوء وبالشق الايمن في الغسل
 ونذب الصلاة عن يمين الامام وميمنة المسجد وفي الاكل والشرب فما كان من باب

(او) مع (عدم الانكار
 على تاركه) مع عدم تركه
 اصلا (كالاكتكاف) في
 العشر الاخير من رمضان
 فانه عليه السلام ما تركه
 ولا انكر على من لم يفعله
 فكان عدم انكاره دليل
 السنية (واما البدعه
 في العادة) الظرف في محل
 الحال او الصفة لما قبله
 لانه معرف باللام الجنسية
 (كالمنجلى فليس فعلها
 ضلالة) لانها ليست
 اعتقادا ولا عبادة (بل
 تركه اولى) لما فيه من اتباع
 السلف والسيرة على
 سنتهم (فتركها) اي البدعة
 (اولى) لما ذكر (وضدها)
 اي ضد البدعه في العادة
 (السنة الزائدة) على
 العبادات (وهي ما واظب
 عليه النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم من جنس العادة
 كالابتداء باليمين في الافعال
 الشريفة) كالاكل
 والشرب واللبس

مطلب

في بحث الدخان والقهوة

(وباليسار في) الافعال (الخسيسة) كالاستنجاء والامتخاط ونزع الثوب والنعال (فهى) اى هذه التى واطب عليها
لنبي عليه الصلاة والسلام فيما ذكر (مستحبة) هى عند الحنفية دون السنة لان فى ترك السنة العتاب لافى ترك المستحب
(فظهر ان البدعة بالمعنى الاعم) ١٢٧ وهو المذكور اولا (ثلاثة اصناف مرتبة فى القبح) اعلاها قبحا

الابتداء فى العقائد فى
العبادات فى العبادات
(فاذا علمت) ايها الصالح
للخطاب (هذا) المذكور
(فالمنارة) ويقال لها المأذنة
لانها تحمل الاذان (عون
للمؤمنين لاعلام وقت
الصلاة المرادة) اى الصلاة
وفى نسخة المراد صفة
الاعلام (من الاذان) اى
المطلوبة طلبا جازما بالكتاب
والسنة وهى الخمس
المفروضات (والمدارس)
جمع مدرسة وهى محل
الدرس (وتصنيف الكتب
عون للتعليم والتبليغ)
وكل منهما قرينة مطلوبة
شرعا والوسيلة للقرب
قرينة (ورد المبتدعة) عن
مبتدعها فى الاعتقاد وفى
نسخة ورد المبتدع (بنظم
الدلائل) الدافعة لشبهة
ذلك البدع الباطلة واعادته
للحق ان لحظته العناية والرد
عن بدعته (نهى عن
المنكر) الذى ابتدعته
وسوسة الشيطان او الهوى
(وذب) بقبح المعجم
وتشديد الموحد اى دفع
ومنع (عن الدين فكل) وفى
نسخة فكله تقرير على قوله

التكريم والتزيين يداً باليمين وعكسه عنكسها انتهى ﴿وباليسار فى الخسيسة﴾ مثل
الدخول فى الخلاء والحمام والاستنجاء والخروج من المسجد والبيت ونحو ذلك
والامتخاط ونزع الثوب والنعال ومس الذكر فعند الاستنجاء بالحجر يأخذ كرهه بشماله ثم
يسحب به حجرا ﴿فهى﴾ اى السنة الزائدة ﴿مستحبة﴾ نقل عن الحاوى القدسي ان الادب
والمستحب والنافلة ما فعله صلى تعالى عليه وسلم مرة مرة وتسمى سنة ايضا وعن شرح درر
البحار المستحب ادون من السنة واعلى من الادب ولم يفرق بعض الادب عن المستحب وقد
يطلق المستحب على السنة ﴿فظهر ان البدعة بالمعنى الاعم﴾ وهو اللغوى ﴿ثلاثة اصناف
مرتبة فى القبح﴾ وفى بعض النسخ فى القبح ثلاثة اصناف مرتبة فاعظم القبح فى الاعتقادية
فالعبادية فالعادية لا يخفى ان القبح لا يكون الا فى الشرعى واللغوى. مقابل للشرعى فكيف
يتصور القبح فى اللغوى سيما العادية فى مادة الافتراق من الشرعى وقد صرح آتفا بعدم
ضلالة ترك العادية بل بكونها ترك اولى وما لاضلالة فيه لا قبح فيه الا ان يدعى سيما عند
الماتريدية وجود القبح فى غير الشرعى واطلاق القبح فى العادية تجوز اذ تقرر فى الاصول
ان الحسن والقبح ثلاثة صفة الكمال والنقص وملازمة الغرض ومنافرتة والثالث تعلق
المدح والذم عاجلا والثواب والعقاب اجلا وهو المعنى فى المقام فترك العادية وان
اوجب الثواب لكن فعلها لا يوجب العقاب نقل شارح المشارق البدعة خمسة
واجبة كنظم الدلائل ومندوبة كتصنيف الكتب ومباحة كالتبسط بالوان الاطعمة
عند ضيافة الاخوان ومكروهة وحرام وهما ظاهران ﴿فاذا علمت هذه﴾
المذكورات ﴿فالمنارة﴾ انما كانت مستحبة مع كونها بدعة لانها ﴿عون لاعلام
وقت الصلاة﴾ للناس ﴿المراد﴾ صفة للاعلام ﴿من الاذان والمدارس﴾ مبتدأ
خبره عون ﴿وتصنيف الكتب﴾ شرعية اصلية وفرعية وآله لهما كعلوم العربية
﴿عون للتعليم والتبليغ﴾ الواجبين فعونهما لا اقل من الاستحباب ﴿ورد المبتدعة﴾
مبتدأ خبره نهى ﴿بنظم﴾ اى ترتيب ﴿الدلائل﴾ العقلية او القلبية صالحة لتحقيق
المسائل ﴿نهى عن المنكر وذب﴾ بفتح المجهمة وتشديد الموحد اى دفع ومنع وطرد
وردع وزجر ﴿عن الدين﴾ وهذا واجب فالرد كذلك لان ما يتوسل به الى الواجب
واجب ﴿فكل ما اذون فيه﴾ نتيجة لقوله فالمنارة ومعطوفاتها تقريره المنارة عون
لاعلام الوقت وعون اعلام الوقت ما اذون فيه فالمنارة ما اذون فيه والبدعة لا تكون ما اذونا
نا فينتج من الشكل الثانى المنارة ليست بدعة ﴿بل ما موربه﴾ ندبا او وجوبا لعل الامر
مفاد من العمومات الواردة نحو تعاونوا على البر والتقوى وان ليس للانسان الاماسى وقيل
من نحو حافظوا على الصلوات لان نحو بناء المنارة من جملة محافظة الصلوات ﴿وعدم
وقوعه فى الصدر الاول﴾ جواب سؤال مقدر من ان ما يكون عوناً للخير اولى

فالمنارة عون الخو ما عطف عليه اى فكل ما ذكر (ما اذون فيه) شرعا وان لم يكن موجودا فى الصدر الاول (بل ما موربه) لما
فيه من نفع العباد وفى الخبر المرفوع عيال الله واحبهم اليه انفعهم لعباده (وعدم وقوعه فى الصدر الاول) جواب سؤال

مقدر وهو فلم تقع هذه الاشياء في الصدر الاول اجاب عنه باحد ثلثة اشياء احدها (امالعدم الاحتياج) لمبادرتهم للصلاة فلا يحتاجون لزيادة في الاعلام وقوة علومهم وحصول السماع من الرسول عليه السلام فاغناهم ذلك عن كل ما ذكر بعده الثاني (اولعدم القدرة) على تلك الابنية (بعدم المال) لاعراضهم **١٢٨** عن الدنيا الا بقدر حاجتهم والثالث (اولعدم التفرغ له بالاشتغال بالاهم) فالاهم مقدم كما ترك النبي عليه السلام والخلفاء الراشدين بعده الاذان مع افضليته على الامامة لا تستغف لهم باهم مندبيري امر العالم والقيام بهما تهم قال سر رضى الله تعالى عنه لولا الخلفي لاذنت وهو بكسر المجمة واللام المشددة وبعد التختية الساكنة فاء مقصورة مصدر بمعنى الخلافة كما في ابن الله (اول نحو ذلك) من وجوه دواعي الترك (ولو تبتعت) ايها الصالح للخطاب ويجوز كونه المتكلم (كل ما) مبتدع (قيل فيه) من العباء (بدعة حسنة) خبر هو مقدر وقيل هذا اللفظ (من جنس العبادة) صفة او حال لبدعة (وجدته) (بالوجهين) اي المبتدع المذكور (ماذونا فيه) من الشارح الشامل لمولانا سبحانه ولبصطفى عليه الصلاة والسلام المأذون له في ذلك لقوله تعالى لتحكم

ان يقع في الصدر الاول مع عدم وقوعه لعل الاول اضافي شامل لقرن الثاني بل الثالث (امالعدم الاحتياج) لقوة حرصهم على الصلاة لا يحتاجون للاعلام ولقوة ذكوتهم وعلومهم وحصول السماع من الرسول لا يحتاجون لما ذكر بعده وبسهولة مراجعة الثقافة من ائمة الدين غنوا عن تصنيف الكتب وبقلة المخالفين عن نظم الدلائل (اولعدم القدرة) بسبب (عدم المال) في نحو المنارة والمدارس لاعراضهم عن الدنيا (اولعدم التفرغ له بالاشتغال بالاهم) كالجهد مع الكفار بل النفس ونظام المسلمين (اول نحو ذلك) من دواعي الترك من وجود النافي واتقاء الموجب (ولو تبتعت كل ما قيل فيه بدعة حسنة) اعتقادا او عملا قولا او خلقا (من جنس العبادة) اذ ما يكون من العادة ليس ببدعة شرعية كما مر (وجدته) ماذونا فيه من جانب (الشارح) الهاور سولا بل اجامنا او قياسا (اشارة) اي بطريق اشارة النص (او دلالة) بطريق دلالة النص واشارة النص في ثبت بالنظم لكن من غير سوق النظم له كافي قوله تعالى للفقراء المهاجرين فيه اشارة الى زوال ملكهم الى الكفار ولم يسبق لهذا بل سوقه لا يجاب سهم من الغنية والشافعي لم يعمل بهذا ودلالة النص ثابت من النظم لكن لا بطريق الاستنباط كافي قوله تعالى ولا تقل لهم ان في حق حرمة الضرب للمشاركة في الاذى فان قيل فلم يذكر العبارة والاقتضاء مع انها ايضا من طرق الادلة * قلنا العبارة لكونها من متصودا من تخريج الكلام لا يتوهم بدعيته لوضوحه * واما الاقتضاء وهو ثابت باحتياج الكلام اليه من اللازم المتقدم على الموضوع له فلعل انه لا يتصوره التراخي لكن فيه تأمل قيل ومن قيل ما اذن من قبل الشرع ما استحدث من المقامات الاربعة للائمة الاربعة لانها لم يحدث منها ضرر فبدعة حسنة مسماة بالسنة باشارة قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من سن في الاسلام سنة حسنة اي ابداع وحدث سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها من بعده من غير ان ينقص من اجورهم شيء ومن سن في الاسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء فيدخل في السنة كل بدعة حسنة وعن النووي في هذا الحديث حث على استحباب سن الامور الحسنة وتحريم الامور السيئة وان من سن سنة حسنة كان له مثل اجر من يعمل بها الى يوم القيمة وكذا وزر السيئة واما قراءة الفاتحة اذ بار المكتوبات فكثير فيها اقوال الفقهاء فعن معراج الدراية انها بدعة لكنها مستحسنة للعادة ولا يجوز المنع وعن فتاوى برهان الدين يكره قراءة الفاتحة بعد المكتوبة لكفاية المهمات جهرا ومخافتة وعن فتاوى السعدى لا يكره

بين الناس بما اراك الله (اشارة) وتنبها بان لا يكون مدلول اللفظ الدليل الا انه يؤخذ منه بالايماء (وفي) والرمز كاخذ العلماء صحة صوم من اصبح جنبنا من آية احل لكم ليلة النسيان الرفث الى نسائككم اذ هي لتشمولها جميع اجزاء الليل يتناول ما وقع من الجماع في آخره فيلزم منه ما ذكر (او دلالة) صريحا او ظاهرا متطوقا او مفهوما باقسامه

(ثم اعلم) ثم انه شرع في بيان قاعدة تلزم للعامل والعاقل من معرفتها ليبنى عمله عليها وقت الحاجة فقال ثم اعلم كافي الحاشية
خواجه زاده (ان فعل البدعة اشد ضررا من ترك السنة) لان فعل البدعة معصية سارية وترك السنة معصية قاصرة ولا شك
ان المعصية السارية اشد ضررا من القاصرة ﴿١٢٩﴾ قال الشارح واشد منه ضررا واكبر فتنة عند الله تعالى

انكار احوال المشايخ
الصوفية واستحقاقهم
والظعن فيهم فانه من اكبر
الكبائر عند الله تعالى الى
ان قال فالحذر كل الحذر
من ذلك انتهى كلامه ولقد
اجبت عن هذا مفعلا
فيما سبق قبل ورقة فالسكوت
هنا اولي حذرا عما لا يعنى
وقد قال عليه السلام من
حسن اسلام المرأ تركه
مالا يعنيه عجبا من هذا
الشارح لم يجد ما يحزره
وما يقول من كلام الحق
الاذم ذلك الفاضل الكامل
بمثل هذه الاقاويل الباطلة
والمكذبات العاطلة مع
كونه مازحا للمشايخ
الصوفية ومستدلا باقوالهم
واقوالهم واخلاقهم وكان
ذلك الشارح بعد الاعتراض
علما وفضلا وليس في
الحقيقة الاقبحا وجهلا
تجاوز الله تعالى عنه
وثبت ذلك (بدليل ان
ان الفقهاء) اى ائمة الفقه
المستنبطين للاحكام من
الكتاب والسنة والقياس
والاجماع وما في ادلته
وهم المراد عند اطلاق
اللفظ وهم المجتهدون او

وفي التاتار خانية والقنيه والاشباه الاشتغال بقراءة الفاتحة اولى من الادعية المأثورة
في اوقاتها ومن الاوقات المأثورة ادبار الصلوات اذ ورد ادعية كثيرة اعقاب
الصلوات عن سيد السادات عليه افضل الصلوات والتحيات * وفي التاتار خانية
ايضا وقراءة الفاتحة بعد المكتوبة لاجل المهمات مخافة او جهرا مع الجمع مكروهة
واختيار القاضي بدع الدين انه لا يكره واختيار القاضي جلال الدين ان الصلاة
بعدها سنة يكره والا فلا انتهى * وفي فصول الاستروئشى وقراءة الفاتحة اولى
من الادعية المأثورة في اوقاتها وفي هامش الوسيلة وفي كتاب الثواب لابي الشيخ ابن
حبان عن عطاء قال اذا اردت حاجة فاقرا الفاتحة حتى تختمها تقضى ان شاء الله
تعالى انتهى وهذا اصل لما تعارف الناس عليه من قراءة الفاتحة لتقضاء الحاجات
وحصول المهمات كافي موضوعات. على القارى انتهى والذي تحرر من هذه القول
ترجع جانب الجواز لكثرة قائله وان البدعة المنوعة ما لا يكون لها اذن اشارة ودلالة
وسورة الفاتحة سورة تعليم طريق الدعاء وسورة المسئلة وسورة نزلت لبيان طريق
الافضل من الدعاء فافضل الادعية انما يليق ويجرى في افضل الاوقات ومن
افضل الاوقات ادبار الصلوات فلا كلام في اصل قرأتها وانما الكلام في جهرها
سيماع الجمع والظاهر المنع واما الجمع مع المخافة الذي يستلزمه قول الامام بعد سائر
الادعية الفاتحة يعنى يقول للجماعة اقرؤا الفاتحة فيقرؤن مع الجماعة سواء في
ادبار الصلوات او في اعقاب مطلق الدعوات كما يفعله كثير في هذا العصر فمقتضى
القياس اولوية الترك لان وظيفة الامام الدعاء ووظيفة المؤمن والجماعة التأمين لكن
في رسالة المولى عالم محمد ندية ذلك نقلا عن نص شرح المقاصد وغيره اعمل وجه
ذلك ان صح ان الفضل ورد في حق قراءة الفاتحة فاللائق ان يقرأ كل على انفراد
لينال بذلك الفضل او ان التحميد في آخر الدعاء مندوب وافضل التحميد الفاتحة ﴿ثم
اعلم﴾ المقصود منه الاشارة الى رتبة ضرر البدعة حيث يجزم على السنة بل الواجب
﴿ان فعل البدعة﴾ الظاهر من لفظ الفعل ما لا يكون في الاعتقاد بل الظاهر ان البدعة
الاعتقادية اضر من ترك الواجب قطعا ﴿اشد ضررا من ترك السنة﴾ اذ الغالب
في البدع باعتقاد الطاعة وترك السنة ليس كذلك * وقيل البدعة سارية والترك لا فقيه
خفاء هذا اذا لم يعتقد ترك السنة طاعة والافدعة ايضا مثلها بل قد يكون كقرا
﴿بدليل ان الفقهاء قالوا اذا تردد﴾ الظاهر على صيغة المجهول ﴿في شئ﴾ او
اعتقاديا ﴿بين كونه سنة وبدعة فتركه لازم﴾ عن محيط السرخسى ان ما تردد فيه
بين الواجب والبدعة يأتى به احتياطا وما تردد بين البدعة والسنة تركه لان ترك
البدعة لازم واداء السنة ايسر بل لازم * قال في الاشباه يرجح دفع المفسدة على المصلحة

العالمون بذلك بالتقليد وفهم ما قلده ﴿بريقة ١٧﴾ المجتهد بمداركة (قالوا اذا تردد في شئ بين كونه سنة وبدعة
فتركه لازم) اى مطلوب وجوبى الى تردد في العقدة الاولى في القيام على تقدير كون العقدة الاولى سنة واما قولهم بنسب التثليث

في غسل اعضاء الوضوء وعند الشك في كونه جاء بثلاث او اثنين مع ان الزيادة على الثلاثة بدعة فلان البدعة محلها عند ثبوت
الزيادة عليها لامع الشك في الثالثة لان الاصل عدمه فهو مطلوب مع الشك كافي المواهب (واما ترك الواجب) الثابت
بدليل ظني لا يكفر جاحده (هل هو اشد من فعل البدعة) لما في ترك الواجب من الانتم بخلاف فعل البدعة التي لم تنته للتحريم
كذا في التفهيم (او على العكس) اي فعلها اشد من تركه (ففيه اشتباه) ١٣٠ فيقتضى التوقف عن الجزم كن تردد

في القعدة الاولى في القيام
على تقدير رواية كونه
واجبا كافي حاشية المصنف
رحم الله (حيث صرحوا
فمن تردد في شيء بين كونه
بدعة) لعدم وقوف على
قيام دليله (و) كونه
(واجبا انه يفعل) فهذا
يرجع الوجه الاول وكذا
اذا تردد بين كونه فرضا
وبدعة فالفعل لازم لان
ترك الفرض اشد ضررا
من فعل البدعة كما اذا شك
في حق الفجر في الوقت
انه صلاها ام لا كما في
حاشية خواجه زاده
(وفي الخلاصة مسألة)
هي ما يبرهن عليه في العلم
(تدل على خلافه) اي
خلاف الوجه الاول
من الاحتمالين واسناد الدلالة
للمسئلة من الاسناد لسبب
مثله واذا تليت عليه آياته
زادتهم ايمانا اي فقتضى
هذه المسئلة تقديم ترك
الواجب المحتمل لكونه
بدعة على فعله لان ترك
المفاسد يقدم على جلب

غالبا لان اعتناء الشرع بالنهيات اشد من المأمورات وروى لترك ذرة مما نهى الله تعالى
عنه افضل من عبادة الثقلين ومن ثمة جوز ترك الواجب دفعا للشقة دون الاقدام على
المعصية خصوصا في الكبائر (واما ترك الواجب هل هو اشد من فعل البدعة او على
العكس ففيه اشتباه) لفوات امثال الامر بالكلية في ترك الواجب دون البدعة ولاعتقاد
انها طاعة بخلاف ترك الواجب (حيث صرحوا) فمن تردد في شيء بين كونه بدعة
وواجبا بان تعارض بلا مرجح (انه يفعل) فيرجح جانب الوجوب فعند التردد
بين البدعة والفرض فالفعل لازم كما اذا شك في حق الفجر في الوقت انه صلاها ام لا
(وفي الخلاصة مسألة تدل على خلافه) هو كون ترك البدعة مقدما على فعل الواجب
(حيث قال اذا شك في صلاته انه هل صلاها ام لا ان كان في الوقت فعليه ان
يعيدها) ليخرج من عهدها بيقين كما وجبت عليه بيقين (وان خرج الوقت ثم شك
لا شيء فيه) اي في هذا الشك يعني لا يلزم عليه القضاء لانه ان كان صلى في الوقت
كان قضاء هذه الصلاة بدعة وان لم يصل فالقضاء واجب فترجح جانب عدم
القضاء ترجيح احتمال البدعة على الواجب في الوقت ترجيح جانب الوجوب
على البدعة اذا عادت الصلاة التي صلاها في الوقت بدعة والصلاة التي لم يصلها فإيمانها
في الوقت واجب فمسئلة الخلاصة تصلح مثالهما لعل لزوم الامادة في الوقت لان
الغالب شغل الذمة في الوقت لانه ربما يؤخر الصلاة الى آخر وقتها وان الوجوب
انما هو في آخر وقتها فلعله اخرها الى آخر وقتها وان ما ثبت بيقين لا يرتفع الا بيقين
مثله وعدم لزوم القضاء بعد الوقت لان الغالب على المؤمن ان يصلها في الوقت ولا
يتركها وكان الاصل برائة الذمة فلعله قد جعل ذمته بريئة عن الشغل ثم يرد ان هذا
ليس من قبيل التردد بين الواجب والبدعة بل بين الفرض والبدعة اذ قضاء صلاة
لم تصل فرض قطعي لا واجب ظني والاصل فيه رعاية جانب الفرض البتة فتأمل
حتى يظهر الوجه (ولو كان الشك في صلاة العصر) والنفل بعدها مكروه فلو اعادها
في الوقت يحتمل ان تكون نفلا مكروها فيؤتى في الوقت بصلاة لا تصح نفلا وتصح
فرضا ولو مع كراهته (يقراً في الركعة الاولى) لعل تعيين الاولى اتفاني اذ لو كان
التعيين في الركعة الثانية مع عدم القراءة في الاولى فكذلك (والتالية ولا يقرأ في الثانية)
اصلا ولا تصح نفلا والمقصود عدم صحتهما نفلا والقراءة في جميع ركعات النفل
فرض (والرابعة) لئلا يصح نفلا فيقع في كراهة (انتهى) والحاصل ان القراءة

المصالح كافي المواهب (حيث قال) اي صاحب الخلاصة (اذا شك في صلوته انه هل صلها ام لان (في)
كانت في الوقت فعليه ان يعيدها) وجوبا لان اصل عدم الفعل ولا يحظر في الايتان به (وان خرج الوقت ثم شك لا شيء
فيه) يقدم ترك الواجب من القضاء لاحتمال كونه بدعة اي قضاء لما اداه وفعله ولو احتملا ولم ينظر لذلك في الاول لقوة طلب
الوقت لكونه (ولو كان الشك) المذكور (في صلاة العصر يقرأ في الركعة الاولى والثالثة ولا يقرأ في الثانية والرابعة انتهى

وتعيين الاولين للقراءة في الفرض واجب ﴿ ١٣١ ﴾ (وقد امر بتركه) اى صاحب الخلاصة واما القراءة في

ركعات النفل في كلها فرض كما في الحاشية (حذرا عن احتمال وقوع النفل) كاملا (بعد العصر وهو) اى النفل بعدها (بدعة) لم يفعلها الشارع وما جاء عنه عليه السلام من صلاته الركعتين بعد العصر الوارد في البخارى وغيره محمول على انه قضاء لركعتي الظهر لاشتغاله عنهما بوفد عبد التيس قاله الشافعى او من خصائصه كافي المواهب (مكروهة) للنع من النفل في الاوقات الخمسة وهذا منها فدل هذه المسئلة على ان فعل البدعة اشد ضررا من ترك الواجب الذى هو التعيين هنا على خلاف ما صرحوا من العكس كما في خواجه زاده (فالتطبيق) المطلوب من المسائل بقوله فان قيل كيف التطبيق فاللام للعهد الخارجى كما في المواهب (اما بحمل البدعة) المنقسمة لما ذكر في كلام الفقهاء (على ما يئنه عنه بخصوصه) فيخرج عنها بخلاف الاولى وخلاف السنة فلا يكونان

في ثنتي مطلق رباعية الفرض فرض بلاتعيين ركعة وركعة والقراءة في جميع ركعات النفل فرض فالصلاة المذكورة تصح فرضا لانفلا * فان قيل ان وقع انه صلى فرض الوقت اولافلاشك ان هذه تكون نفلا وقد افسده بترك فرض القراءة فيلزم قضاؤه . قلنا انما يلزم قضاء النفل اذا شرع قصدا وهنا كان شروده ظنا فلا يلزم القضاء ﴿ وتعيين الاولين للقراءة في الفرض واجب ﴾ لا بمعنى الفرض فيوجد للسهو ان سهوا ويوجب الاعادة في الوقت ان قصدا ﴿ وقد امر بتركه ﴾ اى بترك ذلك الواجب ﴿ حذرا عن احتمال وقوع النفل بعد العصر وهو بدعة مكروهة ﴾ محررة في الفقهية وفي الصحيحين لاصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وما في صحيح البخارى وغيره من صلته صلى الله عليه وسلم الركعتين بعد العصر قيل انه محمول على انه قضاء ركعتي الظهر لاشتغاله عنها بوفد عبد القيس او انه من خواصه صلى الله تعالى عليه وسلم فهذه المسئلة دلت على ان فعل البدعة اشد ضررا من ترك الواجب حيث ترك الواجب الذى هو تعيين اولي الفرض للقراءة لثالاتع البدعة التى هى النفل بعد العصر يشكل ان ترك الواجب هنا ليس للبدعة فقط بل لاجل مجموع البدعة والكراهة والمقصود ما يكون للبدعة فقط كيشعر ظاهر قوله بدعة مكروهة وحل الكراهة على البيان للبدعة او علة لها بعيد الا ان يحمل بيانا لنوع البدعة وان البدعة مع الكراهة كافي النفل بعد العصر فكذا القراءة المذكورة في الفرض فواجه ترجيح احدهما على الآخر الا ان يقال ان الكراهة في القراءة المذكورة انما هى لوصف والتضمن وفي الصلاة في نفسها وجميعها ﴿ فالتطبيق ﴾ بين ما صرحوا من ترجيح الواجب وبين ما فهم من الخلاصة من ترجيح ترك البدعة فالقول اى التطبيق المطلوب من المسائل بقوله * فان قيل كيف التطبيق قال لهم هذا خارجي خطأ ظاهر ﴿ اما بحمل البدعة ﴾ التى رجح عليها الواجب ﴿ على ما يئنه عنه بخصوصه ﴾ بل بعمومه بان يكون داخل تحت العموم فتقديم البدعة في مسئلة الخلاصة لورود النهى عنه بخصوصه وهو نهى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الصلاة في الاوقات الثلاثة وحديث الصحيحين المذكور انما لكن يرد عليه ان ذلك انما يناسب الشافعية القائلين بافادة العام الظن لالخفية القائلين بافادة العام القطع كالمخاص يعنى لافرق بين العام والخاص في افادة العموم الا ان يفرق بين ما كان عمومه مجمعا ومختلفا ﴿ او ﴾ بحمل ﴿ الواجب ﴾ الذى رجح على البدعة ﴿ على معنى الفرض ﴾ القطعى وان كان خلاف المتبادر لكونه مجازيا * قيل ولهذا قالوا لم يكره قضاء الفوائت بعد العصر والفجر لانها فرائض لا تخفى ما بين هذين الحملين من التدافع اذ المفهوم من هذا تقدم البدعة سواء نهى عنه بخصوصه او لاعلى الواجب الذى هو مقابل الفرض وقد فهم من الاول تقدم الواجب على البدعة التى لم يئنه عنها بخصوصها ﴿ او ﴾ بحمل ﴿ الواجب ﴾ الحقيقى الذى هو مقابل الفرض ﴿ على ﴾ الواجب ﴿ المستقل ﴾ معمول الحمل كالوتر وصلاة العيدين

من البدع (او) بحمل (الواجب على معنى الفرض او الواجب المستقل) المطلوب لذاته كالوتر والاضحية وصدقة الفطر

(لا الضمى) المطلوب غيره كإبطال الشبهة واذحاض البدعة (أو بالحمل على الروایتين) عن المجتهدان وقعتا فى رواية عنه أن ذلك بدعة وأخرى خلافه (والله تعالى أعلم) من كل ذى علم لأن علمه ذاتى لا يحبطه سواه ولا كذلك علم غيره كفى المواهب وحاشية خواجه زاده قوله فالتطبيق أى بين ماصرحوا وبين مدلول هذه المسئلة بأحد أمور أربعة * الأول حل البدعة الواقعة فى عبارة الفقهاء على ما لم يوجد فيه نهى عن ١٣٢ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

بخصوصه بل يكون داخلًا فى تحت عموم النهى الوارد فى البدعة وأما البدعة التى فى حقها ورد النهى عن الشارع بعينها فعملها أشد ضررا من ترك الواجب يدل على ذلك النهى المخصوص وههنا كذلك لأن النهى عليه السلام نهى عن الصلاة فى الأوقات الثلاثة بخصوصها * والثانى حل الواجب فى عبارتهم على معنى الفرض إذ قد يستعمل فى هذا المعنى فيئتذ لا منافات لأن التعمين ليس بفرض * والثالث حله على الواجب المستقل لأنه لاستقلاله أقوى من الضمى فلان منافات أيضا * والرابع الحمل على اختلاف الروایتين عن أئمتنا كما فى حاشية خواجه زاده (فان قيل ما قد سبق) فى فصل الاعتصام من الآيات والاحاديث (دل على أن الكتاب والسنة كافيان فى

بخصوصه بل يكون داخلًا فى تحت عموم النهى الوارد فى البدعة وأما البدعة التى فى حقها ورد النهى عن الشارع بعينها فعملها أشد ضررا من ترك الواجب يدل على ذلك النهى المخصوص وههنا كذلك لأن النهى عليه السلام نهى عن الصلاة فى الأوقات الثلاثة بخصوصها * والثانى حل الواجب فى عبارتهم على معنى الفرض إذ قد يستعمل فى هذا المعنى فيئتذ لا منافات لأن التعمين ليس بفرض * والثالث حله على الواجب المستقل لأنه لاستقلاله أقوى من الضمى فلان منافات أيضا * والرابع الحمل على اختلاف الروایتين عن أئمتنا كما فى حاشية خواجه زاده (فان قيل ما قد سبق) فى فصل الاعتصام من الآيات والاحاديث (دل على أن الكتاب والسنة كافيان فى

فى أمر الدين) وإخلاص عن البدعة (وان ما لم يثبت بأحدهما بدعة وضلالة) فيلزم أن يكون (حالا) ثابت بالاجماع والقياس من الأحكام الشرعية بدعة وليس كذلك كفى الحاشية (فكيف يستقيم) على هذا المدعى (قول الفقهاء الأدلة الشرعية) المعول عليها فى استنباط الأحكام (أربعة) الكتاب والسنة والاجماع والقياس (فلنا لابد للاجماع) فى نفس الأمر (من سند) بفتح أوليه مرجع وأصل (من أحدهما) من الكتاب والسنة

(حالا) بان يكون

السند من احدهما في
الحال بلا واسطة (او
مألا) في نفس الامر يطلع
عليه الله من يريد من
بعد (على الصحيح) لا بد
(للقياس من اصل) مقيس
عليه (ثابت باحدهما)
من الكتاب والسنة
(فانه) اى القياس
(مظهر) للحكم المدلول
عليه بذلك الاصل
(لا مثبت) كالكتاب
والسنة لان ثبوت الحكم
انما هو بالنص الوارد في
الاصل (فرجع الاحكام)
التي ترجع اليه او محل
رجوعها (ومثبتها) اى
محل ثبوتها او نفسه
(اثنان في الحقيقة) لرجوع
الاجماع والقياس اليهما
كما مر فلا منافاة بين ما ذكرنا
ههنا وبين قول الفقهاء
هذا حل كلامه على وفق
مرامه فأملا (فظهر من
هذا) اى ان المرجع في
الحقيقة الاصلان لا غير
(ان ما يدعيه بعض المتصوفة
في زماننا اذا انكر عليهم
بعض امورهم المخالفة)
صفة بعض وانث الصفة
لاضافة الموصوف لما
يختار تأنيده وهو جمع
التكسير (للشرع الشريف)
لعدم موافقته واقضائه

حالا او مألا على الصحيح ﴿ هذا قيد لقوله مألا و اشارة الى الاختلاف الى ما هو الصحيح
في جواز ان يكون سندا لاجماع قياسا و ظاهر ان القياس راجع الى الكتاب او السنة كما يشير
اليه قوله ﴿ و لا بد ﴾ للقياس من اصل ثابت باحدهما ﴿ اى الكتاب والسنة ﴾ فانه
مظهر ﴿ للحكم ﴾ لا مثبت ﴿ فلا بد من مثبت وهو اصله من الكتاب والسنة ﴾ فرجع
الاحكام و مثبتها اثنان في الحقيقة ﴿ لانه اذا كان بناء الاجماع على السند و السند من
احدهما فلزم رجوعه الى واحد منهما وايضا اذا كان اصل القياس واحدا منهما
فيرجع اليهما وايضا اذا لم يكن القياس مثبتا للحكم بل مظهرا فال مثبت الحقيقي واحد
منهما والقياس مظهر شارح ومفسر مبين وجه الثبوت فتقوله في الحقيقة يشير الى
ان كونهما دليلين صوري محض اذا الدليل الحقيقي في هذه المسئلة اما الكتاب او السنة
هذا هو المشهور لكن يرد ان حاصله في الاجماع القطع فكيف يصح الرجوع واذا كان
الاجماع ان يكون ظنيا والاصل في الاجماع القطع فكيف يصح الرجوع واذا كان
كذلك فلم ينسب الحكم الى السند اى الكتاب مثلا كسائر ما نسب الى الكتاب * فان
قبل السند ظني والقطع انما جاء من الاجماع فتقول كيف يصح الرجوع والحال
المطلوب من الحكم هو قطعته لا ظنيته وقد يكون السند قطعيا ايضا ولو قلتم الاجماع
مبين لوجه دلالة السند على وجه القطع * قلنا فالفرق بين القياس وبينه بل الظاهر
حينئذ كونهما مظهرين او مثبتين والتخصيص تحكم لعل حل هذا البحث يعلم من اصول
الفقه * واعلم ان هنادلة اخر راجعة ايضا الى واحد من الكتاب والسنة كشرائع
من قبلنا ومذهب الصحابي والعرف والتعامل والاستصحاب والتحرى والعمل
بالظاهر والاخذ بالاحتياط والقرعة والتفصيل في الاصولية كالمرآة * والحاصل ان
هذه الادلة راجعة الى الاربعة والاربعة راجعة الى اثنين بل ثانی الاثني يعنى السنة
راجع الى اولهما اى الكتاب اذا السنة ايضا شرح و بيان للكتاب فحينئذ بشكل بانه
ان اريد الدليل في نفس الامر فاللازم هو الاكتفاء بالكتاب وان اريد الدليل بحسب
الظاهر فاللازم اعتبار الجميع وهم اعتبروا الاربعة ﴿ فظهر من هذا ﴾ اى من ادلة الاعتصام
بالكتاب والسنة والاحترام من البدعة وان الادلة المعبرة لكل شئ من الاحكام
هو الاربعة الراجعة الى اثنين ﴿ ان ما يدعيه بعض المتصوفة ﴾ وهم المتششقة منهم
يعنى يظهرون الصفوة وليسوا من اهلها لعدم آياتهم على قواعد الكتاب والسنة
﴿ في زماننا ﴾ وهو عصر المصنف وهو سنة تسعمائة ﴿ اذا انكر ﴾ بصيغة المفعول
﴿ عليهم بعض امورهم ﴾ الاولى في مقام المبالغة ترك لفظ البعض الا ان يجعل قوله
﴿ المخالف ﴾ صفة لبعض ﴿ للشرع الشريف ﴾ اجاما او مجتهدا فيه يعنى خلافا
فلو وافق باجتهاد مجتهد ما وان كان مخالفا لمن عداه لا يكون منكرا فكما انه ليس
لمجتهد ان يرد مجتهدا آخر في محل خلافهما فكذا مقلدوهما فلا يعترض حنفي على
شافعي بأكل الضب و متروك التسمية ولا شافعي على حنفي بشرب نبيذ غير مسكر

المنع منه (ان حرمة ذلك) اى المدعى تحريمه من افعالنا ﴿١٣٤﴾ مفعول يدعى (فى العلم الظاهر) المسمى

لكن هذا ان من اهل الاجتهاد والتأويل او مبنى على ذلك وانه قد فصل فيما مر بان من قلد مجتهد هل يجوز له الانتقال الى غيره ولو جوز هل يلزم الانتقال فى الكل او يجوز فى البعض مع عدم الانتقال فى الباقي ﴿ان حرمة ذلك﴾ مفعول يدعى اى حرمة ما انكر انما هو ﴿فى العلم الظاهر﴾ فخرمته مختصة باهل الظاهر اى ارباب الشريعة ﴿وانا﴾ معشر الصوفية ﴿اصحاب العلم الباطن﴾ المسمى بالطريقة والحقيقة (وانه) اى هذا المنكر (حلال فيه) اى فى علمهم الباطن (وانتم) باهل الظاهر (تأخذون) علمكم (من الكتاب) اى من القرآن اى من رسومه ودلائله (وانا) تأخذ من صاحبه) اى صاحب الشريعة المبلغ لها (محمد صلى الله عليه وسلم) عطف بيان او بدل من صاحبه (فاذا اشكل علينا مسألة استفتيناها منه) اى سئلنا فتواها (فان حصل قناعة فيها) يرتفع بها الاشكال فذلك ظاهر (والا) اى ان لم يحصل ذلك (فرجعنا الى الله تعالى) لا يظهر للاتبان بالفاء وجه لصلاحية صدر الجواب لمباشرة اداة الشرط لا باضمار قد كذا فى المواهب (بالذات) من غير وسط (فناخذ منه) اقول ولعل هذا قول من كلام الملاحة والمنكرين للشرع الشريف والاديان والزايغين عن الاسلام والايمان لان الظاهر والباطن حق لا مجال للانكار عند ذوى

الابواب والابصار وان كانا متقابلان ولا يلزم من تقابلهما بطلان احدهما فان الشريعة ان تعبد (حقيقة)

لكن هذا ان من اهل الاجتهاد والتأويل او مبنى على ذلك وانه قد فصل فيما مر بان من قلد مجتهد هل يجوز له الانتقال الى غيره ولو جوز هل يلزم الانتقال فى الكل او يجوز فى البعض مع عدم الانتقال فى الباقي ﴿ان حرمة ذلك﴾ مفعول يدعى اى حرمة ما انكر انما هو ﴿فى العلم الظاهر﴾ فخرمته مختصة باهل الظاهر اى ارباب الشريعة ﴿وانا﴾ معشر الصوفية ﴿اصحاب العلم الباطن﴾ المسمى بالطريقة والحقيقة (وانه) اى هذا المنكر (حلال فيه) اى فى علمهم الباطن (وانتم) باهل الظاهر (تأخذون) علمكم (من الكتاب) اى من القرآن اى من رسومه ودلائله (وانا) تأخذ من صاحبه) اى صاحب الشريعة المبلغ لها (محمد صلى الله عليه وسلم) عطف بيان او بدل من صاحبه (فاذا اشكل علينا مسألة استفتيناها منه) اى سئلنا فتواها (فان حصل قناعة فيها) يرتفع بها الاشكال فذلك ظاهر (والا) اى ان لم يحصل ذلك (فرجعنا الى الله تعالى) لا يظهر للاتبان بالفاء وجه لصلاحية صدر الجواب لمباشرة اداة الشرط لا باضمار قد كذا فى المواهب (بالذات) من غير وسط (فناخذ منه) اقول ولعل هذا قول من كلام الملاحة والمنكرين للشرع الشريف والاديان والزايغين عن الاسلام والايمان لان الظاهر والباطن حق لا مجال للانكار عند ذوى

الحقيقة ان تشهد مشاهدة القهر والمنة فالشريعة دعوته والحقيقة مودته فالشريعة الكتاب والسنة
الحقيقة مشاهدة القهر والمنة ﴿١٣٥﴾ فوجب على كل احد رعاية كل واحد منهما حتى لا يدخل تحت قوله تعالى

حكاية عن الكفار تؤمن ببعض ونكفر ببعض فان نسبة الظاهر الى الباطن نسبة القشر الى اللب فلا يمكن استغناء احدهما عن الآخر ونسبتهما الى العالم نسبة الجناحين الى الطائر او نسبة الكفين الى الميزان فالكمال الكامل في الانسان ان يجمع بينهما حتى يستحق الخلافة الالهية والوارثة النبوية والمشايخ الصوفية لكن الجمع بينهما من اصعب الامور ولا يتيسر الا لمن خصه بالخط الوفور فتأمل فيما ذكرنا لك من الاسرار ولا تكن من اهل الرد والانكار ﴿ وانا بالخلوّة وهمة شيخنا نصل الى الله ﴾ هذا كفر ايضا من خواجه زاده ﴿ فينكشف ﴾ اي يظهر ﴿ لنا العلوم ﴾ من غير تعلم ﴿ فلانحتاج الى الكتاب والمطالعة والقراءة على الاستاد قيل بالمهمل امام تعلم العلوم وبالمجبة في الصناعات ﴿ وان الوصول الى الله تعالى لا يكون الا برفض العلم الظاهر ﴾ من الاحكام ﴿ والشريعة ﴾ عطف تفسير

حقيقة وقد نص على امكان رؤيته بل وقوعها اعلام منهم حجة الاسلام وقول ابن حجر يلزم كون الرائي صحابيا رديان الصحابة انما تكون بالرؤية المتعارفة وكذا عن رسالة السيوطي وعن شرح الثمائل لامانع من ذلك ولاداعي الى التخصيص برؤية المثال لانه عليه السلام حي بروحه وجسده ويسير حيث شاء في الارض والملكوت وكونه غيبا عن الابصار كغيب الملائكة وفي المناوي ايضا قال الحجبة وليس رأيه يرى بدنه بل مثالا صار آلة لتأدي المعنى والآلة تكون حقيقة وخيالية والنفس غير المثال التخيل فمراء من الشكل ليس روح النبي ولا شخصه بل مثاله انتهى وقال الشاذلي لوجب عنى طرفة عين ماعدت نفسى وكان بعضهم اذا سئل عن الشيء قال حتى اعرضه عليه ثم بطرق ثم يقول قال كذا فيكون كما اخبر لا يتخلف ﴿ وانا بالخلوّة ﴾ بالوحشة عن الخلق ﴿ وهمة شيخنا ﴾ الذى يريدنا ويرشدنا ويتصرف فينا ﴿ نصل الى الله تعالى ﴾ بالمعرفة الكاملة او بالرؤية العينية ﴿ فنكتشف لنا العلوم ﴾ الهاما ضروريا او بأخذنا منه ﴿ فلانحتاج الى الكتاب ﴾ القرآن او مطلق كتب العلم ﴿ والمطالعة والقراءة على الاستاذ ﴾ قيل بالمهمل في العلم وبالمجبة في الصناعات وبخالفه ما نقل في بعض المواضع عن خط ابن الكمال ان استاذ لفظ مركب اعجمي واصله است وادواست بالفارسية هو الكتاب واذ بالذال المعجمة بالفارسية بمعنى الصاحب كانه قال صاحب الكتاب فان اردوا بانكشاف العلوم انكشافها على وجه يوافق الكتاب والشرع بلا احتياج الى مراجعتهم فلم تجره عادة تعالى وان امكن في نفسه بل هو مخالف لحكمة ازال الكتب وارسال الانبياء وقد امر الله تعالى ونبيه عليه الصلاة والسلام بطلب العلم وانعقد الاجماع على فرضية تحصيل علم الحلال فكفر وضلالة نعم قديمين ذلك لكن يلزم تطبيقه بالشرع وان اردوا على وجه يخالف الشرع او اعم واعتقدوا حقيقته او رجحانه على الكتاب فكفر محض * واعلم ان مقصود المصنف ليس انكار طريقة الصوفية بالمكية كيف وهو سبيل اولياء الله المقربين فكمال الانسان انما يكون بجمع الظاهر والباطن لكن الباطن كالمقصود لذاته والظاهر كشرطه فهما كالجناحين للطائر * قال ابو بكر الصديق رضى الله تعالى عنه حين استأذنت منه في عالم المثال على القصر على الباطن لافانهما جناحان يطار بهما الى اعالي مقاصد النجاح والخلوّة وهمة الشيخ الكامل الجامع رياستي العلم والعمل لهما تأثيرات في الوصول والانكشاف لكن ليسا على نهج ما ادعوا بل على نهج ما اشرفنا اليه آنفا اذ يخالف الشرع وساوس وغوائل لاعلم ومعارف ﴿ وان الوصول الى الله تعالى لا يكون الا برفض ﴾ ترك ﴿ العلم الظاهر ﴾ المعلوم من الكتاب والسنة ﴿ و ﴾ رفض ﴿ الشرع ﴾ كعطف تفسير فان اردوا به انا نترك الشرع لحصول الوصول الى حقائق الشرع بدون مراجعة اليه فقد عرفت انه يوجب نفي حكمة البعثة للانبياء وعبثية وضع الشرائع بين الخلق وان اردوا ترك

قول هذا الاعتقاد ايضا غير صحيح بخالف لما ورد في الكتب الالهية والاخبار النبوية وعدم الاعتماد على الكتاب والسنة

فان الصحابة خير هذه الامة وافضلها وانهم اجتهدوا واستدلوا بالكتاب والسنة ولم يقل احد منهم انكشف لنا العلوم
بالهمة والخلوة فلا نحتاج الى كتاب ولا استاد وقد ﴿ ١٣٦ ﴾ قال عليه السلام انما العلم بالتعلم والفقہ
بالتفقه وهؤلاء الجهلة كيف يثبتونها بالخلوة والهمة فان ادعوا ذلك انهم كشفوا ووصلوا
الى ما لم يصل الصحابة فهم مبتدعون خارجون عن مذهب اهل السنة والجماعة حيث خالفوا الصحابة
وهم اسلافنا في الدين واطلعوا من الاحكام على ما لم يطلع عليه غيرهم من المسلمين فلا يجوز مخالفتهم
والا فلا معنى لمخالفتهم اياهم فافهم هذا هو الحق الحقيقي باق و عند ارباب المنقول والمعقول ﴿ وانا
لو كنا على الباطل كما زعم اهل الظاهر ﴾ لما حصل لنا تلك الحالات السنية التي لا تدرك بالاقوال
﴿ والكرامات العلية ﴾ التي تحرق بها الله تعالى العادات زيادة في الاعظام والاجلال وبين بعضها بقوله ﴿ من مشاهدة
الانوار الالهية ورؤية الانبياء الكبار ﴾ بالكشف عنهم ورفع الحجاب لزوال الكشافة بشدة الجهاد في الله تعالى
﴿ وانا اذا صدرت منا مكروه ﴾

الشرع للاشتغال بمراقبته سبحانه وتعالى ولا استيعاب الاوقات في شهود الله تعالى فهو ايضا كافر اذ ذلك اعتقاد سقوط التكليفات الشرعية لاجل المراقبة نعم المراقبة المذكورة ومطالعة جلاله تعالى وجماله احسن المحاسن لكن بعد محافظات حقائق الشرع ودقائقه * واعلم ان علومنا واعمالنا مأخوذة من معدن الرسالة صلى الله تعالى عليه وسلم ولو صح لنقله اهل الحديث الذين التزموا بيان احواله صلى الله تعالى عليه وسلم ولشاع من الصحابة ومن بعدهم من السلف والخلف وهم امناء هذه الامة كيف وهو من الامور المهمة التي يلزم اعلانها ونشرها ﴿ وانا لو كنا على الباطل ﴾ كما زعم اهل الظاهر ﴿ لما حصل لنا ﴾ من الله ﴿ تلك الحالات السنية ﴾ الرفيعة المضيفة من حل مشكلاتهم الى النبي عليه الصلاة والسلام والمراجعة الى الله عند عدم القناعة بالنبي وعدم الاحتياج الى العلوم بالخلوة وهمة الشيخ ﴿ والكرامات العلية من مشاهدة الانوار ﴾ المكتوبة ﴿ ورؤية الانبياء الكبار ﴾ من انما او يقطعة بقوة المجاهدة وخرق الحجب المادية الجسمانية والوصول الى القدسية الرحانية * قلنا كل ذلك كذب وافتراف على الله تعالى وعلى رسول الله تعالى اذ كيف يهدى الله شهود انواره ورؤية انبيائه لمرتكبي مثل هذه الاباطيل وقد جعل مثل ذلك الاحوال نتائج صالحات الاعمال على قوانين الشرعية وثمراتها ولا شك انه لن يصل احد الى الثمرة بدون شجرة فاشرة بدون الشجرة محال كما ان الشجرة بدون الثمرة عبث وخلاف وبال ولذا اتفق المشايخ ان الاحوال مواريث الاعمال ولا يرث الاحوال الا من صحح الاعمال فمثل هذه المكاشفات اللدنية انما تنكشف بالاستقامة على متابعتها صلى الله تعالى عليه وسلم ورسوخ الاقدام في دقائق المتابعة وحقائقها ظاهرا وباطنا والمحافظة على التقوى والجانبية عن فتن الهوى فعلومهم لدنية وارواحهم عرشية وان كانت ابدانهم فرشية فهم كاشون باثون قريبون غريبون * ثم نقول ان من رآه شيطان مكر من الله تعالى لعدم استقامتهم على الشرع والشيطان قادر على ان يقول انار رسول الله وان لم يتشكل بشكله الشريف ولو سلم فالرؤية حجة عليهم يوم القيمة كما قيل ﴿ وانا اذا صدرت منا مكروه او حرام نهينا ﴾ على المفعول ﴿ في النوم بالرؤيا فنعرف بها الحلال والحرام ﴾ لا يخفى ان الكراهة والحرمية والحل من احكام العلم الظاهر والشرعية وقد حصرنا الوصول الى الله تعالى برفضه آتفا فهذا تناقض كقولهم نأخذ الفتوى من الله تعالى او من الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم مع هذا التنبيه الرؤيائي ايجاب تناف وكقولهم بعض امورنا مخالف للشرع المفهوم من قول المصنف آتفا بعض امورهم مخالف للشرع الشريف مع الموجبة الكلية المنفهمة من الحصر في قولهم والوصول الى الله تعالى الخ هي كل امورنا مخالف للشرع وان مانبه في النوم امر

او حرام نهين ﴿ بلبنة للمفعول عليه ﴾ في عالم ﴿ بالرؤيا ﴾ في حق غيره بالاتفاق واما في حق نفسه ﴿ خيالي ﴾

ففيه خلاف وتفصيل كما في حاشية خواجه زاده ﴿ فنعرف بها ﴾ بالرؤيا ﴿ الحلال والحرام ﴾ لذكر التمييز بينهما لنافيها

(وان ما فعلنا مما قلتم انه حرام) الموصول الثاني بدل من الاول والاول اسم ان وخبره (لم نته) بالبناء للمفعول وثائب فاعله (عنه في المنام) وعادة الله تعالى معنايتها نافية على المكروه فضلا عن الحرام (فعلنا) من عدم التنبه منا ما عليه (انه حلال ونحو ذلك من الترهات) بضم الفوقية وتشديد الراء جمع ترهة وهى الاباطيل (كله) اى كل ما ذكره عنهم (الحاد وضلال) لخروجه عن الطريق المأمور بسلكها والسبيل المأمور بالسير فيها والجملة خبران في قوله ان ما يدعيه بعض المتصوفة * واقول لاشك ان هذه ايضا اقوال فاسدة وانوار كاسدة وخواطر شيطانية ووساوس نفسانية ومن ظن انه يستغنى عما جاء به الرسول بما يلقى في قلبه من الخواطر فهو اعظم الناس كفرا اذ ليس كل ما يراه الانسان في النوم واليقظة صحيحا بل يكون بعضه عن الخواطر النفسانية وبعضه من الوساوس الشيطانية وبعضه من الله بالهام ملك الرؤيا فلا بد من التمييز بين ﴿١٣٧﴾ هذه الثلاثة ليعلم ان ما يراه من اى نوع هو فاذا تعين انه من الله

فلا بد من عالم يعلم المراد منه فيأول وتأويل صحيح وتأمل طويل فتأمل * ومن المعلوم قطعا ان الخوارق ليست مقتصرة على المعجزة والكرامة بل قد يكون استدراجا ايضا ففى صدرت بمن له خلل في اعتقاده وعمله يحكم بكونه استدراجا لكرامة لان الكرامة ظهور امر خارق للعادة على يد عبد صالح ظاهر العدالة * وبهذا القيد الاخير يخرج الاستدراج لانه ظهور امر خارق للعادة على يد الاشقياء كالديجال وفرعون وجهلة المتصوفة

خيالى مجيئه ضعيفة وارتكاب الحجج الضعيفة انما يكون عند تعذر القطعية القويمة وقد حصل لهم ذلك بزعمهم فترجح مزجوج وارتكاب محال ايضا ﴿ وان ما فعلنا ما قلتم انه حرام لم نته ﴾ بالمفعول ﴿ عنه في المنام فعلنا انه حلال ﴾ لانه كما صدر عنا امر ممنوع نهينا في المنام ولاشك ان صحة هذه المقدمة امان من الشرع وهو منتف ظاهره ومن العقل ولا عقل يدل عليه ثم نقول اولان ما دعوا من المنام كذب بحت ولو سلم فانه خيالات شيطانية ووساوس نفسانية لرفضهم حدوده تعالى نعم قد ينه الله تعالى بعض خواص عباده وخلص اوليائه على الحل والحرمه منا ما اويقظة كما نقل عن الحارث المحاسبى انه اذا تناول ما فيه شبهة تحرك فيه اصبعه وعن البعض يشم رائحة كريهة وفي حل الرموز عن بعضهم انه رأى الخضر فقال هل رأيت احدا فوقك قال نعم كان عبد الرزاق يروى الاحاديث والناس يزدجون ورأيت شابا من بعيد لا يلتفت اليه فقلت له لم لا تأخذ الاحاديث فقال انه يروى وانا نلت بغائب عن الله فقلت له ان كنت صادقا فن انا فقال ابو العباس الخضر فعلت ان الله عبادا لم اعرفهم وفيه ايضا عن الكتاني انه قال رأيت في المسجد الحرام شيئا دخل من باب بنى شيبة وعليه رداء فجاء عندى وقال لى لم لاتسمع احاديث النبي عليه السلام فقلت انى اسمع من الله تعالى يحذ ثنى قلبى عن ربي فقال هل لك حجة قلت حججى انك الخضر قال الخضر فعلت ان الله عبادا لا اعرفهم فانه عرفنى وانا ما عرفته (ونحو ذلك من الترهات) جمع ترهة الاباطيل (كله) لابعضه (الحاد) ميل وعدول عن الكتاب والسنة ﴿ وضلال ﴾ اعراض عن سبيل المؤمنين هذه الجملة خبران في قوله ان ما يدعيه

الضالين المضلين ليصير سببا لمزيد غروره ﴿ بريقة ١٨ ل ﴾ ولا يزال يفويه حتى يخلع ربة الاسلام من عنقه بانكار الحدود والاحكام والحلال والحرام المستنبطة من العلوم الظاهرة والفنون الباهرة والادلة الشرعية على ان الشيطان قادر ان يقول للانسان انا رسول الله ولكن لا يتشكل لشكله عليه السلام لاسيما للجهلة المتصوفة وعوامهم واجلافهم الذين لا خبر لهم بعلم الشريعة واحوال الطريقة بل بالاستنباء والطهارة فيريهم في بعض الزمان اشياء من الانوار ويلقبهم من الاقوال فيغرون بها ويظنون انهم محسنون وعند الله مكرهون ويقاورون ما لا يعلمون من انا لو كنا على الباطل لما حصل لنا تلك الحالات والكرامات من مشاهدة الانوار وغير ذلك من الترهان وان العلماء قد صرحوا ان الالهام على ماسياتى وكذا الرؤيا في المنام ايس شىء منهما من اسباب المعرفة بالاحكام خصوصا اذا خالف كل منها كتاب الله تعالى وسنة رسوله عليه السلام فان عمر رضى الله عنه مع كونه سيد المرسلين

والمحدثين كان اذا وقع في قلبه الخواطر لا يلتفت اليها ولا يحكم بها حتى يعرض على الكتاب والسنة فهو لاء الجهلة قد يرى احد منهم ادنى شئ فيحكم فيه ولا يلتفت على الكتاب والسنة فتأمل فيما ذكرت لك من الاسرار فلا تطرد عن نظر الكبار وانما اطبنا الكلام في هذا المتسام لانه من مزالت الاقدام نعوذ بالله من خبث الطبيعة وسوء القرينة والله الحمد والمنة ثم علل ذلك بقوله (اذ فيه ازدراء) اى احتقار لان الازدراء الاحتقار (للشريعة الخفيفة) التى لا عوج فيها ولا ميل عن الاستقامة (والكتاب والسنة) ١٣٨ النبوية) المبنية عليهما الشريعة المذكورة

بعض المتصوفة (اذ فيه) اى فى كل ما ذكر من المقالات (اذ دراء للشريعة) اى احتقارها (الخفيفة) المائلة عن الباطل الى الحق قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعثت بالخفيفة السمحة قال الكرمانى الملة السمحة التى لا حرج فيها ولا ضيق على الناس وفى المغرب الخفيف المائل عن كل دين باطل الى الدين الحق وفى القاموس الخنف محرمة الاستقامة والخفيف الصحيح الميل الى الاسلام الثابت عليه وعن ابن القيم جمع بين كونها خفيفة وسمحة لكونها خفيفة فى التوحيد سمحة فى العمل ووجه الازدراء استلزام عدم الحاجة اليها للاخذ من الله والرسول فى المنام (والكتاب والسنة النبوية) كعطف احد اللازمين على الآخر هذا بقولهم نصل بالخلوة وهمة الشيخ بلا احتياج الى الكتاب والقراءة (وعدم الاعتماد عليهما) هذا من قولهم الوصول لا يكون الا برضى العلم الظاهر (وتجوز الخطأ) ضد الصواب خص هذا بالفاظ كما خص قوله (والبطال) بالمعنى (فيهما) اى فى الكتاب والسنة من قولهم لو كنا على الباطل الخ (العباد بالله تعالى) من ذلك (فالواجب على كل من يسمع مثل هذه الاقوال الباطلة الانكار على قائله) ان كان من اهل الانكار اما بالصريح اللين او الغلظة او الضرب على اختلاف الاحوال والاشخاص وان لم يكن من اهله فبالقلب كما فى سائر نهي المنكر (والجزم بطلان مقاله بلا شك ولا تردد ولا توقف ولا تلبث) بلابث ولا تأخير هذه تأكيدات لكم الاهتمام ولدفع وهم الاعتقاد بظواهر ما يصدر عنهم من الخوارق التى استدرجهم الله بها كما نقل عن كثيرهم لان كل شئ لا يساعده الشرع فهو باطل باطل باطل وكل صوفى لا يجاهد فى محافظته فمفتنون جاهل اذا رأيت من يمشى على الماء او يطير فى الهواء وايس مطابقا للشريعة الغراء حذو النعل بالعل فلا تصدقه بهذه الاشياء اذ لا طريق الى الله سوى الشريعة فكل مخالف من فريق فهو غريق او حريق (والا) ان لم ينكر او انكر لكن بالشك والتردد لان مجرد الانكار بدون اعتقاد جازم ليس بمفسد (فهو) محسوب (من جلتهم) او ملحق بهم فعدم الانكار مع الجزم بلا شك لا يجعله من جلتهم وان حسب منهم من حيث اصل التفسير الا ان لا يقدر على

(وعدم الاعتقاد) الواقع فيهما وفى نسخة الاعتماد بالميل محل القاف (عليهما) وتجوز الخطأ) ضد الصواب (و) تجوز البطلان فيهما (والعباد بالله تعالى) من ذلك ولا شك ان من شأنه ما ذكره المصنف فقد شأن شأنه فهو فى غاية الخذلان ونهاية البعد من حضرة الرحمن فالطريقة التى عليها المدار ولها الاعتبار ما كانت موافقة لميزان الكتاب والسنة تابعة للدين الخفيف فيما شرعه الله وسه وسنة حبيبه المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم فلذا قال امام الطريقة الجنيدي طريقنا مضبوط بالكتاب والسنة فاذا رأيت من يطير فى الهوى ويمشى على الماء وقد اخل بادب شرعى فلا تعتقه لانه اذ لم يؤمن على الادب كيف يؤمن على السر الا لى كافي المواهب (فالواجب)

شرعا (على كل من يسمع مثل هذه الاقوال) اسم جمع قول * وقيل جمه على غير قياس جلاله (الانكار)

على مرادفه وهو احاديث جمع احدوثة كفى المواهب (الباطلة) لخروجها عن ميزان الشرع (الانكار على قائله) اى قائل هذا المسموع (والجزم بطلان مقاله بلا شك ولا تردد ولا توقف ولا تلبث) تفعل من اليبث اى تفكر وتردد وهذه كلها تأكيدات للمبادرة بالجزم بما ذكره (والا) اى وان لم ينكر على قائله (فهو من جلتهم) لان من رضى بالباطل فهو باطل يعنى ان تردد فى امثال هذه الباطل يودى الى الكفر لان الشك لا يجتمع مع الايمان

كما في الحاشية (فيحكم بالزندقة عليهم) اي على القائلين بما تقدم لعدم تقيدهم بالشرع الشريف لان الزنديق من لا يتقيد بدين كما في المواهب * قال بعض ممن يعد الاعتراض عليه عادة وانت خير انهم بريئون من جميع ذلك بل هذا منه من قبيل سوء الظن بالمؤمن بل باهل الله تعالى واوليائه واصفيائه وهو حرام واعتقاد فاسد نعوذ بالله تعالى من سوء الخاتمة ﴿ ١٣٩ ﴾ و امر العاقبة * وقد اخبرني بعض من ادرك السلف من العلماء العظام

ما حصل للمصنف عند الموت من سوء الحال وضيق البال حيث لا يمكن وصفه وذلك من شوم الاعتقاد وخبث الباطن في حق اولياء الله تعالى وعدم الرضاء بالقضاء والقدرا الالهى وعد نفسه بالاستقلال كانه من المصلح للعالم و ابرازها للمعادات مع الله تعالى وخواص عبادته فانتمم الله تعالى منه عند الخاتمة كما ورد في الحديث القدسي من عادى وليا فقد بارزني بالمحاربة وهكذا حال كل من عاداهم فان الله تعالى ينتقم منه اما في الدنيا او في الآخرة نعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا انتهى كلامه * اقول لاشك ان هذا بهتان عظيم وافترء جسيم وافك مبين على العلماء العاملين والفضلاء التكاملين المتمسكين بالعروة الوثقى والحبل المتين * واللازم على كل من يسمع امثال هذه الافاويل الباطلة الانكار

الانكار هذا لكن قوله ﴿ فيحكم بالزندقة ﴾ لا يلائم هذ التاويل وتخصيص ضمير ﴿ عليهم ﴾ بالقائلين دون تاركى الانكار خلاف المتبادر الا ان يجعل الانكار اعم الى الانكار القلبي قال في القاموس الزنديق بالكسر من الثنوية او القائل بالنور والظلمة او من لا يؤمن بالآخرة ولا بالربوبية او من يبطن الكفر ويظهر الايمان او هو معرب زن دين اي دين المرأة وعن ابى الليث من لا يوحد وعن ثعلب انه ملحد ودهرى وعن ابن دريد معرب زنده اي من يقول بدوام الدهر وعن المواهب من لا يتقيد بدين وعن جواهر الفتاوى هم قائلون بجواز استعمال لفظ موضوع لمعنى فى شىء آخر اي بلا علاقة فلوقال ثبت يجوز معنى غير التوبة فلا تقبل توبته وفي شرح المواقف الباطنية قائلون بباطن الكتاب دون ظاهره لقصد ابطال الشرائع * وقيل الزنديق المنافق ثم الظاهر ان اقاويلهم هذه وان كانت كفرا لكن لا يخفى انها ليست زندقة بشىء من معانيها الا ان يدعى انهم يدخلون فى معنى من لا يتقيد بدين مبالغة او مجازا وبه تضمنحل وتدفع الشبهة اذ الظاهر ان توبتهم مقبولة مطلقا والزنديق لا تقبل توبته مطلقا كما نقل عن جواهر الفتاوى وفي كتاب الحظار من قاضى خان وبعد الاخذ فى سير قاضى خان لا وقبل الاخذ تقبل والاول مذهب مالك وفي اصح اقوال الشافعية القبول مطلقا * ثم اورد على المصنف بان ذلك كله مقتربات على اولياء الله تعالى بماهم بريئون منه وان كان موته بامارات سوء الخاتمة بما لا يمكن وصفه وهذا من خبث الباطن فى حق اولياء الله تعالى وعدم الرضى بالقضاء وعد نفسه مستقلا فى اصلاح العالم ومبارزة معادة الله كما فى الحديث من عادى لى وليا فقد بارزنى بالمحاربة * ورد انه افترء على من يمسك بالعروة الوثقى فيجب الانكار على قائله ببطان مقاله * وقيل انى سمعت من بعض تلامذة المصنف وغيره من الثقات الحاضرين عند نزع روحه انه تكلم بكلمتى الشهادة وقراءة الاخلاص وقوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس نزلا الآية ويدل ايضا على حسن حاله جميع مصنفاته * واقول ايضا وتواتر حسن اخلاقه واحواله فالكلام صفة المتكلم * ثم اقول ان اراد انه ليس فى المتصوفة من يقول جنس هذه الاباطيل فتعصب محض وانكار للمحموسات والتواترات اذ ذلك كثير فى هذا اليوم فى اكثر البلاد حسا او تواترا وانه ان ادعى على ذلك الاستقراء التام فليس بمسلم لجواز ان يوجدوا فى محل لا يبلغه استقراء الورد عليه ووصل الى المصنف علمه وان الناقص فليس

على قائله والجزم بطلان كلامه بلاشك ولا تردد لاني قد سمعت من حضر وقت الزرع من تلاميذ المرحوم وغيره من الفضلاء التمام انه يكلم عند الموت بكلمتى الشهادة ويقرأ قوله تعالى قل هو الله احد الله الصمد الى آخر السورة وقوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس نزلا الآية ولعله يشهد ذلك لحسن اعتقاده

ولطف الله ومحبة اوليائه ومودة اصفياه بسر الله لنا ولجميع عباده ويدل عليه ايضا تأليف الكتب الكثيرة
المعتبرة بعضها متعلق في العقائد الاسلامية وبعضها في القضاء والقدر الالهية وبعضها في الفضائل الاعمالية فمن
ابن يوجد عدم الرضاء بالقضاء والقدر نعوذ بالله من سوء الظن ﴿١٤٠﴾ ومن الخطايا والخطر * وعمري انه برى

بمفيد وان اراد انه في المتصوفة من يتصف بذلك لكن من شنع عليهم المصنف ليسوا
بهذه المثابة فلا شك انه في غاية السقوط ايضا اذ ليس في كلام المصنف تعيينهم والجزم
على سوء الخاتمة على معين بغير ما اخبره الصادق ليس بجائز والظاهر من قوله عدم
الرضى بالقضاء ان مثل هذه التفحشيات انما كان بقضاء الله تعالى فالانكار عدم الرضى
على القضاء فكفر موجب لعنثة الانبياء وانكار وجوب نهى المنكر واى كلام
يدل في هذا المقام على عند نفسه مصححا للعالم بل فيه اظهار بغض في الله وانكار اشنع
منكرات الله تعالى ﴿وقد صرح العلماء﴾ من الاصوليين والمنكلمين كالنسفي ﴿بان
الالهام﴾ يقال اللهم الله تعالى خير القنه اياه كذا في القاموس وقيل ما يلقبه الله
في قلب من يشاء من عباده من الاسرار وقال التفتازاني هو القاء معنى في القلب
بطريق الفيض وفي تعريفات السيد الشريف وقيل الالهام ما وقع في القلب من علم
وهو يدعو الى العمل من غير استدلال باية ولانظر في حجة ﴿ليس من اسباب
المعرفة بالاحكام﴾ لعل تقييده بالاحكام انه قديفيد في غير الاحكام وفي اختيار
المعرفة دون العلم اشارة الى انه لا يفيد علما جزئيا ولو ظنا فضلا عن العلم الكلى
القطعي * قال الشريف في هذا المحل ايضا انه ليس بحجة عند العلماء الا عند الصوفيين
لعل مراده عند بعض الصوفيين وفي بعض الاصولية انه ليس بحجة على الغير
فيكون حجة على نفسه لعل الاولى التفصيل انه ان من النبي خجة له ولنا وان من
الولى خجة له لانا وان من العوام فليس بحجة لاله ولانا * وفي شرح العقائد
ان الالهام ليس سببا يحصل به العلم لعامة الخلق ويصلح للالزام على الغير والافلا
شك انه قدي يحصل به العلم وقد ورد القول به في الخبر وقد حكي عن كثير من السلف
فيجب حل كلام المصنف عليه * واعلم ان ما يرد على الضمائر ان من الملك فالهام
وان من الله تعالى فخطا حرق وان من الشيطان فوسواس وان من النفس فهو اجس او
حديث النفس كافي الرسالة القشيرية وفي حل الرموز ايضا وعلامة كل قسم فايكون
موافقا للعلم اى الظاهر فن الملك ولذا قيل كل خاطر لا يشهد له ظاهر فباطل
وما يدل على المعاصى فن الشيطان وما يدل على اتباع الهوى والشهوة واستشعار
الكبر وسائر ما هو من اوصاف النفس فن النفس والفرق المنقول عن الجنيدرجه
الله تعالى ان اصر واستمر الى حصول الزلة فحديث نفس وان ترك ذلك وطالب
زلة اخرى فوسوسة وقال القشيري اتفقوا ان آكل الحرام لا يفرق بين الوسوسة
والالهام وعن الدقاق وكذا من كان قوته معلوما واما الفرق بين خاطر الحق والملك
ان الاول العبد لا يخالفه اصلا والثاني قدي مخالفه وبما ذكر عرفت ان الالهام انما

ما يقولون بل هو من
قبيل القاء الشياطين
وتسويلاته فانهم لما كانوا
في الاعتقاد بهذه المرتبة
كان بينهم وبين الشياطين
والنفس الامارة مناسبة
فيريم في بعض الاوقات
والالزام اشياء من
الانوار وفي بعضها يلقمهم
من الاقوال فيفترون بها
ويعرون ويظنون انهم
محسنون وعند الله مكرمون
ويقولون ما لا يعلمون وانهم
في كل واد يهيمون وان هذا
الا من قبيل سوء الظن
بالؤمنين وهو حرام
واعتقاد فاسد وزعم كاسد
نعوذ بالله من سوء خاتمته
وقبح عاقبته والحاصل
ان الالزام على كل مسلم
والالزام على كل مؤمن
ان لا يتكروا سيرته وشيمته
وافعاله واقواله فان جميع
ذلك مأخوذ من الشرع
المحمدي ولكن مأخذه
نفيس واجتهاده لطيف
لا يطلع عليه الا من ساعده
التوفيق الحمد لله على
التوفيق والصلوة على

افضل الخلق بالتحقيق (وقد صرح العلماء) ومنهم النسفي في اول عقيدته (بان الالهام) اى ما يلقبه الله (بوجد)

تعالى في قلب من يشاء من عباده من الاسرار (ليس من اسباب المعرفة بالاحكام) ان لم يكن من الانبياء عليهم السلام
لانه لما لم يؤمن من ان يكون من حديث النفس تابعها لهواها التبس عليها بالالهام او من وسواس الشيطان

يوجد باتباع السنة ومجانبة الهوى والبدعة وامان لم يأخذ علمه من مشكاة النبوة فوسوسة او هو اجس * ثم اعلم ان اهل الظاهر والباطن اتفقوا على ان الالهام لا يكون حجة في اثبات شئ من الاحكام على وجه يستغنى به عن الكتاب والسنة بل انما يكون طريقا صحيحا لفهم معانيهما وذلك انما يحصل بالعمل بمقتضى الاجتهاد الفقهي والا فوسوسة كافي المواهب اللدنية واما الاحتجاج بقصة موسى مع الخضر عليهما السلام على الاستغناء عن الوحي بالعلم اللدني الذي من قبيل الالهام فقبيل كفر موجب لاراقة الدم لان موسى عليه السلام لم يكن مبعوثا الى الخضر ولم يكن الخضر مأورا بمتابعته * وكذلك الرؤيا في المنام * في عدم كونها من اسباب معرفة الاحكام * قال المناوي الرؤيا كالبشرى مختصة غالباً بشئ محبوب يرى مناما وقيل هي كالرؤية الف تأنث مكان تاء للفرق بين ما يرى نوما ويقظة فادراك اليقظة رؤية وادراك النوم رؤيا ثم الرؤيا خيال باطل عند المتكلمين لان النوم ضد الادراك او رد عليه بما في القرآن من منامات الانبياء وبما في الحديث من كون الرؤيا الصالحة جزءاً من النبوة وعمله صلى الله تعالى عليه وسلم بها قبل الوحي * واجيب ان ذلك بالنسبة الى عامة الخلق دون الانبياء عليهم السلام لكن يرد عليه ان انكار المتكلمين بناء على انكارهم الحواس الباطنة مطلقا فلا قائل في اثبات البعض دون البعض ودفع بان ذلك في الانبياء على طريق خرق العادة . اقول يؤول الكلام حينئذ الى ان تكون خيالاً باطلاً في غير الانبياء وانت تعلم ان ذلك مخالف لظاهر اطلاق نحو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ورؤيا المؤمن جزؤ من خمسة واربعين جزءاً من النبوة وفي رواية الرؤيا الصالحة جزؤ من ستة واربعين جزءاً من النبوة وفي رواية رؤيا الرجل الصالح الحديث وفي رواية الرؤيا الصالحة جزؤ من سبعين جزءاً من النبوة وايضا حديث الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان وحديث رؤيا المؤمن الصالح بشرى من الله وحديث رؤيا المؤمن كلام يكلم به العبد ربه في المنام وحديث ينقطع الوحي ولا تنقطع المبشرات الرؤيا الصالحة التي يراها المؤمن الصالح او ترى له * والجواب ان ذلك كله يجوز ان يكون من الخوارق على طريق الكرامة يرد ما في المناوي عن القرطبي وقد وقع لبعض الكفار منامات صادقة كمنام الملك الذي رأى سبع بقرات ومنام عاتكة عمه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهي كافرة ونحوه كثير لعلة التحقيق الموافق للنصوص والمناسب لما تشهد به التجارب ما قال المناوي ايضا في ذلك الموضع الناس في الرؤيا ثلاثة الانبياء كل رؤياهم صدق وقد يحتاج الى التعمير والصالحون غالب رؤياهم صدق قد يكون فيها ما لا يحتاج الى التعبير ومن سواهم في رؤياهم الصدق والاضغاث وهم ايضا ثلاثة مستورون الغالب استواء الخلال وفسقة الغالب هو الاضغاث وقد تصدق وكفار ينذر صدقهم قاله المهلب انتهى وانت تعلم ان الذي

مطلب

في تفصيل الرؤيا

(وكذلك الرؤيا في المنام)

ولو رأى النبي عليه السلام وان كانت حقا فلا يجوز لمن رأى في منامه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يقول لفلان عند فلان دينار الشهادة على الدين بذلك لالشك في الرؤية بل لعدم ضبط المنام كافي المواهب

تحصل مما تقرر ان حصول العلم من الرؤيا اذ الصدق هو العلم فخلاص صريح لتصريح
المصنف فالكلام هنا كالكلام في الالهام فيمتنع كونهما حجتين مقابلتين لواحد من
الكتاب والسنة وان جاز كونهما في تأييد شيء منهما وتبينانا وتوضيحا وتعيين احتمال
لهما ونحوها فيبطل احتجاجهم بهما معارضا ومقابلا للكتاب والسنة. واما سبب الرؤيا
ففي المناوي عن الترمذى ان سبب الرؤيا اذا نام الانسان سطع نور النفس حتى يحول
في الدنيا ويصعد الى الملكوت فيعاين الاشياء ثم يرجع الى معدنه فان وجد مهلة تعرض
على العتل والعقل يستودع الحافظة وفي العالم يخرج النفس ويبقى الروح عند النوم
* وعن علي رضي الله تعالى عنه يخرج الروح ويبقى شعاعه في الجسد فبذلك يرى
الرؤيا ويقال ارواح الاموات والاحياء تلتقي في المنامات فتعارف ماشاء الله
تعالى والمفهوم من محاكات كلام الحكماء ان توجه النفس في اليقظة الى المحسوسات
مانع من الوصول الى العقولات واذا ارتفع المانع بالنوم تستعد النفس بالاتصال
بالجواهر الروحانية القلبية الذي ارتسم فيها جميع الموجودات المعبر عنها في الشرع
بالروح المحفوظ وعند اهل الشرع ان للرؤيا ملكا يقال له ملك الرؤيا فعند اليقظة
تعدم المناسبة وعند النوم تحصل المناسبة مع ذلك الملك فينتبج في النفس من الملك
ما اخذه من الالهامات الفائضة من جانب القدس واما الكاذبة فلما بسبب
تخييل فاسد في اليقظة او سوء مزاج او امتلاء او لامراض * ثم قيل الرؤيا اما
صادقة وهى ايضا ثلاث تبشير ببشره ملك الرؤيا بما يسره من الاخرى او
الديوى وتحذير يخوفه بما يبعد عن الطاعة ويقرب الى المعصية والهيام يلهمه ما عو
نفع محض كاللحج والتبجد واما كاذبة وهى ثلاث رؤيا همة وهى ما تخيلها في اليقظة
فليس لها اعتبار ورؤيا علة ناشئة من الامراض فليس لها اعتبار ايضا ورؤيا شيطان
اضغاث احلام فليست بمعتبرة ايضا * خصوصا * اى اخصهما * اذا خالفا
كتاب العلم العلام * جىء بالوصف الثانى اشارة الى جهلهم وتعريضهم للمبالغة
في ردهم * اوسنة محمد عليه الصلاة والسلام * وجه الترقى انهما حين المخالفة لا
يكونان الهاما بل وسوسة شيطانية ورؤيا كاذبة على نهج ما فصل واما اذا وافقا ايها
يصلح ان يكونا حجة لصاحبيهما وان لم يكونا حجة لغيرهما ثم لما ورد في ردهم الادلة
القطعية البرهانية اراد ان يورد الادلة الجدلية والخطابية الاقناعية وهى اقوال
المشايخ الذين ادعوا لاتباعهم ومقلدبهم فقال * وقد قال * كانه يقول ان ادلتهم فيما
ادعوا فى مثل تلك الفحشيات اما الهام ومنام او اقوال المشايخ والاول باطل لما
عرفت والثانى باطل لما ستعرف من اقاويلهم المنافية لدعواهم * سيد * من السيادة
* الطائفة الصوفية * قالوا فى اشتقاقه ونسبته وجوه * الاول انه اى الصوفى من
الصفاء سموا بها للصفاء اسرارهم وبقاء آثارهم قال بشر الحافى الصوفى من صفاء
قلبه * الثانى من الصف لكونهم من الصف الاول بين يدي الله تعالى * الثالث من الصف

(خصوصا) منصوب
على المصدرية لعامل
محذوف اى اخصهما
(اذ خالف كتاب العلم
العلام) جىء بالوصف
الثانى مع انه بمعنى الاول
اطنابا (اوسنة محمد عليه
الصلاة والسلام وقد قال
سيد الطائفة الصوفية)
وقدوتهم

مطلب

فى تحقيق لفظ الصوفى

لقربهم باصحاب الصفة اى صفة مسجد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم * الرابع
من الصوف للبهيم الصوف لانهم تركوا الدنيا وخرجوا عن الاوطان وهجروا
الاخوان وساحوا في البلاد واجاعوا الاكباد واتعبوا الاجساد ولهذا وصفهم
السقلى رحمة الله بان اكلهم اكل المرضى ونومهم نوم الغرقى * والخامس من الصفوة
قال في حل الرموز الكل ضعيف في العربية سوى الرابع ولهذا قال القشيري لا يشهد
لهذا الاسم من حيث العربية قياس ولا اشتقاق ولا يظهر انه كالتعب ثم قال والنسبة
الى الصوف مستقيمة من العربية الا ان القوم لم يختصوا بلبس الصوف واورد عليه
ان الصوف من لباس الانبياء وزى الاولياء قال الحسن البصرى ادركت سبعين بدريا
ما كان لباسهم الا الصوف وقال ابو موسى الاشعري كان عليه الصلاة والسلام يلبس
الصوف وسئل من بعضهم عن الصوفى فقال من لبس الصوف واطعم الهوى ذوق
الجفا وكانت الدنيا منه في القفا وسلك منهاج المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم هذا
كلامهم ولولا خشية الملل لاوردنا على كل ما يمكن ايراده ﴿ واما ارباب ﴾
اصحاب ﴿ الطريقة ﴾ اى طريقة كمال متابعة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اعتقادا
واخلاقا واعمالا وسيرة ولوعادية الى ان تركوا الاغيار لقصرهم النظر الى رب
الدار فجعل الله قلوبهم معادن اسراره وخصهم من العالمين بطوالع انواره صفاء
الله من كدورات الاركان ورقاهم الى المسكوت من الاكوان سبقت لهم من الله الحسنى
والزهم كلمة التقوى فهم اقوام فهموا عن الله وطرحو ما سوى الله وساروا الى الله
خرقت الجلب كلها انوارهم وجالت حول سرادق العرش اسرارهم اجساد
روحانيون واجسام ربانيون وارضيون سماويون غيب حضار ملوك تحت اطمار
* شعر *

لله تحت قباب العز طائفة * اخفاهموا في رداء العز اجلالا

هم السلاطين في اطمار مكينة * جروا على فلك الخضراء اذبالا

غير ملابهم شم معاطسهم * استعبدوا من ملوك الارض اقبالا

قلوبهم عرشية * وابدانهم عن الخلق وحشية * ارواحهم في الملكوت طيارة *
واشباحهم في الملك سيارة * وفي ذلك فليتنافس المتنافسون * ولمثل هذا
فليممل العاملون ﴿ والحقيقة ﴾ هي عندهم المتصود الوصول اليه بمشاهدة
الربوبية بالتزام الشرائع الحقية واهتمام دقائق السنة النبوية الى ان يستغرق
في بحر التوحيد والعرفان بحيث تضمحل ذاته في ذاته وصفاته في صفاته ويغيب عن
كل ما سواه ولا يرى في الوجود الى الله تعالى وهذا الذي يسمونه الفناء في التوحيد
واليه يشير الحديث الالهى ان العبد لا يزال يتقرب الى حتى احببه فاذا احبته
كنت سمعه الذي به يسمع وبصره الذي به يبصر وحينئذ ربما تصدر عنه عبارات
تشعر بالحلول والاتحاد لقصور العبارة عن بيان تلك الحال وتعذر الكشف عنها

(واما ارباب الطريقة)
التمسك بلباب الشريعة
مع القيام عند رسومها
وعدم الخروج عن
حدودها (والحقيقة)
اى الاسرار الربانية
والنفحات الالهية ابوالقاسم

(جنيد) بضم الجيم وقع النون وسكون التحتية بحذف اللام وكان حقه ذكره بها لانه لقبه وضع مقرونا بها
(البغدادي) نسبة لبغداد بدالين مهملتين (عليه رحمة الهادي) جملة خبرية لفظا انشائية معنى قال الامام القشيري
في رسالته هو ابو القاسم الجنيد بن محمد البغدادي سيد الطائفة الصوفية واما هم واصله من نهاوند ومولده بالعراق
وكان ابوه الزجاج ولهذا يقال له القواريري وكان فقيها على مذهب **١٤٤** ابي ثور اخذ الطريق والتصوف عن

خاله السري السقطي
وهو عن معروف الكرخي
وهو عن داود الطائي
وهو عن الحسن البصري
وهو عن علي ابن ابي طالب
وهو عن النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم ومات
رحمه الله سنة سبع وتسعين
ومأين انتهى كلامه
(الطرق) بضم تين اى
السبل المعنوية الموصلة
الى رب البرية (كها
مسدودة) على سالكها
لا يصل بها الى المرام
وحذف المستثنى منه وهو
كل احد لدلالة قوله
(الاعلى من ائقني) اى
اتبع (اثر الرسول صلى
الله تعالى عليه وسلم) فى
احواله واقواله وافعاله
فبالاتباع تتابع الانوار
ويظهر الاسرار (وقال)
رضى الله عنه (من لم يحفظ
القرآن) مع التأمل فى
معانيه والتفكر فيه
(ولم يكتب الحديث)
ليعمل به ويقف عند حده
(لا يقتدى به) بالبناء لغير
الفاعل (فى هذا الامر)

بالمقال ونحن على ساحل بحر التنى نعترف من بحر التوحيد بقدر الامكان
ونعترف بان الطريق فيه العيان دون البرهان والله الموفق كذا فى شرح المقاصد للمحقق
الفتنازاني ثمان لهم اصطلاحات وفروقا بين الشريعة والطريقة والحقيقة لا يتحملها
المقام **جنيد** وفى بعض النسخ الجنيد **البغدادي** اصله من نهاوند ومنشأه
ومولده العراق وابوه يباع الزجاج واصله محمد وكان فقيها على مذهب ابي ثور اخذ
الطريق من خاله السري السقطي وهو عن الكرخي عن داود الطائي عن الحسن
البصري عن علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مات سنة سبع
وتسعين ومأين كذا فى الرسالة القشيرية **عليه رحمة الهادي** **الدعاء بالرحمة**
هو الادب عند ذكر المشايخ **الطرق** اى السبل الموصلة الى الله تعالى والمراد
جميع الشرائع والاديان والمذاهب **كها** مسدودة **اى** على كل احد يريد السلوك
والوصول الى الله تعالى لوفور الحجب وكشور الموانع **الاعلى** من ائقني **اى**
من اتبع **اثر الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم** بان سار كسيره بلا زيادة ولا
نقصان فى الاعتقادات والمعمليات والعبادات فانها حينئذ لاتكون مسدودة بل
تكون مفتوحة موصلة الى جناب القدس **وقال** **ايضا** **من لم يحفظ**
القرآن **اى** لم يرع حدوده ولم يلتزم احكامه ظاهر او باطنا والقول اى مع التأمل
فى معانيه والتفكر فيه لا يخلو عن قصور نعم لو اريد ما يع تلاوته وبيان احكامه لكان
اكثرا فائدة **ولم يكتب الحديث** ولم يجمع محابيه من الاحكام اى ولم يجعل عليه
احكام الحديث اى مطلق السنة النبوية الفرض اللازم فعله **لا يقتدى به** لان من
لا يكون على كتاب وسنة فليس على صراط مستقيم فلا يجوز اتباعه قال الله تعالى ان
هذا اى ما فيه من الكتاب والسنة صراطى مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل
الآية **فى هذا الامر** اى الوصول الى الله تعالى قيل فيه اشارة الى انه وان لم
يصلح للاقتداء لعدم كونه على الكتاب والسنة لكن لا يكون باطلا فى نفسه لجواز
فيضه تعالى لجاهل اى محض بالتجليات والمكاشفات على وجه يتكلم بمعاني القرآن
والحديث الى ان تخير به العقول وقد وجد مثله كثير فانه وان كان وليا لكن لا يصلح
ان يكون مرشدا اذا الارشاد انما يكون بمعرفة تفاصيل الكتاب والسنة **لان**
علنا فى المعارف الالهية الاصلية **ومذهبتنا** فى الاحكام العملية الفرعية
هذا الذى هو مذهب السلف والخلف **مقيد بالكتاب والسنة** لان المعبر

الذى مبناه على الاتباع كما قال ابن رسلان العلم طريق العمل والعمل طريق العلم فالعلم الاول الرسمى والآخر (عند الله)
الشهودى كفى المواهب (لان علنا ومذهبتنا) الذى ذهبنا اليه فى المطالب (هذا مقيد) مربوط (بالكتاب) اى القرآن
(والسنة) النبوية فما خرج عنهما من الاحوال لا يقتدى بصاحبها فيها بحال ومادام السالك فى مقام الاتباع

فهو على حد الأرتفاع * قال الشارح ﴿١٤٥﴾ واعلم ان المصنف رحمه الله عليه قد تناقض في كلامه فانه بعد ما حكم

على الصوفية بالأحد
والزندقة اخذ في مدحهم
والاستدلال بكلامهم
وان هذا الاتناقض فكان
المناسب ان لا يذكرهم في
كتابه اصلا * قلنا
لاتناقض فيه اصلا لانه
ان يرد كل المشايخ بل اراد
متصوفا زمانه كما صرح به
وغرضه من نقل هؤلاء
الكبار من ارباب الطريقة
الزام متصوفة الزمان
بمن اقتدوا اثرهم ودفن
سوء الظن بهم وبيان حقيقة
هذه الطريقة وانت خبير ان
ذكر مثل هذا السؤال
والجواب لا يليق ان له
ادنى لب لانه لفرط حرصه
على ذم المصنف اخذ بكل
رطب ويابس تجاوز الله
عنه ﴿وقال السرى﴾ بفتح
المهملة الاولى وكسر الثانية
وتشديد الباء والسرى
في اللغة الخيار (السقطى)
بانقاف بين المهملتين * قال
القشيري في الرسالة خال
الجنيد واستاده وكان
تلميذه معروف الكرخي وكان
اوحده زمانه في الورع
والاحوال السنية وعلوم
التوحيد مات سنة سبع
وخسين ومأتين

عند الله تعالى ليس امرا سواهما والالكان انزال الكتب وارسال الرسل عبثا لغوا
فدل كلامه رحمه الله تعالى رد اعليهم في حصرهم الوصول في رفض العلم الظاهر
والشرع الذين اخذوا من الكتاب والسنة وفي دعوى رؤية الانوار وتنبه الحل
والحرمة بالرؤيا ووجه الرد حصر الوصول بمتابعة الرسول صلى الله تعالى عليه
وسلم ونفي الاقتداء بمن لا يحفظ الكتاب والسنة وتقييد الوصول والحق القويم
بهما وتصوير الرد ان ما دعيتم من ان الوصول انما يكون برفض العلم والشرع باطل
لانه مخالف لمن ادعيتم تقليد هم وسلمت صدقهم من المشايخ العظام كالجنيد رحمه
الله وكل من شأنه كذا فباطل فالكبرى ظاهرة واما الصغرى فان الوصول شئ ورد
في حقه عن الجنيد الحصر بمتابعة الرسول وكل كذا فلا يكون برفض الشرع لانه
ماخوذ من الرسول فهذا في قوة الصغرى وعلية فقس * ثم لازم علينا ان نلحق بعض
اللطائف الجنيدية على ما في الرسالة القشيرية هو قوله ما اخذ التصوف عن القليل
والقال ولكن عن الجوع وترك الدنيا وقطع المألوفات والمستحسنات وقوله ان
امكنت ان لا تكون آلة بينك الاخر فا فاعل وقوله لولا قبل صادق على الله الف الف
سنة ثم اعرض عنه لحظة كان الذي فانه اكثر مما ناله وقوله وعلما هذا مشيد بحديث
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل له من استفدت هذا العلم فقال من جلوسى
بين يدي الله ثلاثين سنة تحت تلك الدرجة واوما الى درجة في داره وقال ابو بكر
الخطوبى كنت عند الجنيد حين مات ختم القرءان ثم ابتداء من البقرة وقرأ سبعين آية ثم
مات * ثم اورد على المصنف حيث مدح المتصوفة وواحيج بقولهم وقد حكم بالأحد والزندقة
عليهم * اقول قد عرفت غرض المصنف من هذه النقول من الرد عليهم لان من
حكم المصنف عليهم بالأحد هم الذين اعتقدوا الولاية والوصول في مخالفة
الشريعة والتزموا مخالفة الكتاب والسنة فجعلوا الايمان بهما من المحجب المانع
من الوصول وهؤلاء المذكورون قدس اسراهم بفرط تجنب عن محتتملات
امثالها فضلا عن يقينياتها ﴿وقال السرى السقطى﴾ قال القشيري خال الجنيد واستاده
وتلميذ معروف الكرخي اوحده زمانه في الورع والاحوال السنية وعلوم التوحيد
مات سنة سبع وخسين ومأتين قال القشيري كان يتجر في السوق وهو من اصحاب
معروف الكرخي فجاء معروف يوما ومعه صبي يتيم فقال اكس هذا اليتيم فكساه
ففرح به وقال بغض الله اليك الدنيا قال فقامت من الحنوت وليس شئ ابغض الى
من الدنيا وهو من بركات معروف وفيه عن الجنيد ما رأيت اعبد من السرى اتت
عليه ثمان وتسعون حجة اى سنة مارؤى مضطجعا الا في علة الموت وفيه عن السرى
انه قال انا منذ ثلاثين سنة في الاستغفار لقولى الحمد لله مرة قبل له وكيف ذلك قال
وقع بيغداد حريق فاستقبلني واحد فقال ببق حانوتك فقلت الحمد لله حيث اردت لنفسى
خيرا مما نزل بالمسلمين وفيه سئل منه عن اقصر طرق الجنة فقال لاتسأل من احد

شياً ولا تأخذ من احد شيئاً ولا يكون معك شيء تعطى احداً وفي اخبار الاخيار
سئل الجنيد عن حاله حين عيادته فقال

كيف اشكو الى طبيبي مابى * والذي بي اصابني من طبيبي

وقال له اوصني فقال اياك وصحبة الاشرار وان تقطع عن ربك بصحبة الاخيار
ورؤى في المنام بعد موته فسئل عن حاله فقال غفرلى ولمن صلى على ففيل
انا من حضر خيانتك فاخرج ورقا فلم ير فيه اسمى فقلت بلى قد حضرت فنظر
فانا اسمى في الحاشية ﴿التصوف اسم لثلاثة معان وهو﴾ اى الصوفى المدلول
من التصوف ﴿الذى لا يطفى نور معرفته﴾ فاعل بطفى والمراد من هذا النور نحو
غلبة اليهود وشدة الحضور وكل الفناء عليه ﴿بورورعه﴾ بالتزام عزائم الكتاب
والسنة بان يجتنب عن الشبهات الى ما ذكره اولى ويأتى الفضائل كلها الى ما كان آتيه
اولى . قال القشيري الورع ترك الشبهات وعن يحيى بن معاذ الورع الوقوف على حد العلم
من غير تأويل فمن قال بترك العلوم الظاهرة وترك الكتاب والسنة لاجل الوصول فقد
اطفا نور معرفته نور ورعه ﴿ولا يتكلم بباطن في علم يتقضه عليه ظاهر الكتاب﴾
اى لا يتكلم في علم التصوف بما يخالفه ظاهر الكتاب فان النصوص محمولة على ظواهرها
فالمعدل عنها الى معاني يدعيها اهل الباطن الحاد كفى عقائد النسفى فى كلام حضرة
الشيخ رد لاهل الباطن قال التفتازانى فى شرحه سميت باطنية لادعائهم ان النصوص
ليست على ظواهرها بل لها باطن لا يعرف الا بالعلم وقصدهم بذلك نفى الشريعة بالكلية
* فان قيل فعلى هذا يلزم بطلان اشارات المشايخ واطاؤها المستخرجة من القرآن لانها
ليست بمعان محربية وخلاف ظواهر القرآن * قلت فلعلك لو تأملت ما ذكر لا يمكن
فهمك جوابه اذ تلك الاشارات وان كانت معانى باطية لكن ملتزم انطباقها بظواهر
القرآن ولهذا قال هى اشارات خفية ودقائق تكشف على ارباب السلوك يمكن التطبيق
بينها وبين الظواهر المرادة فهى من كمال الايمان ومحض العرفان واما ما نقل عن المشايخ
بما يناقض ظواهر الكتاب كقول العارف ابى يزيد البسطامى سبحانى ما اعظم شانى
ونحوه فاما محمول على حال الوجد والسكر او على تأويل صحيح ذكره فى محله ومع
هذا لو صدر مثله عن غيره من العوام لخطىء بل كفر ﴿و﴾ الثالث ﴿لا تحمله﴾
الكرامات على هتك ﴿هدم حرمة﴾ محارم الله ﴿قطعية او ظنية والافلا تكون﴾
كرامة بل مكرا واستدراجا كما سينبه عليه المصنف بل كلما ازداد القرب تزداد الخشية
قال انما يخشى الله من عباده العلماء وانت تعلم ان فى كل من هذه المعانى الثلاثة ردا لمدهام
وقد ادعوا انهم مشايخهم * ثم اعلم ان العلم والعمل والاستقامة وانتقوى اولى من
الكرامة لانها مأهورة ومزينة للقرب والقبول وعدها سبب للبعد والطرده
والكرامات ليست مأهورة وتركها لا يوجب محذوراً بل تركها اولى من اظهارها
وانما اتفقوا على ان اظهار الكرامة مما يحض الرجال فى منعه من طاعته تعالى مع اشعار
ان صاحبه ليس برجل لدناءة همته ورضاه بالادنى * وقال هذا العارف السرى القسطنطى

(التصوف اسم لثلاثة
معان) اى لكل منها
(وهو) اى الصوفى
المدلول عليه بالتصوف
(الذى لا يطفى نور معرفته)
عند غلبة اليهود وشدة
الحضور وكل الفناء عليه
(نور ورعه) الذى لزم
به الشارح فى المعاملات
والعبادات (ولا يتكلم)
بسر (باطن) من الاسرار
التي تحملها الفؤاد وقأوب
الاحرار قبور الاسرار
(فى علم) متعلق بديكلم
(يتقضه) اى يتقض
ذلك الباطن (عليه) اى
على المتكلم (ظاهر الكتاب)
بان يكون من دقائق
الاسرار التي لانداع وقد
قالوا اياك وما يعتذر منه
وان اعددت له جوابا
(ولا تحمله الكرامات)
فتوقعه (على هتك محارم
الله تعالى) بل حقه كما
زاد فضل الله عليه ان
يكون اشد له خشية قال
الله تعالى انما يخشى الله
من عباده العلماء مجدا
فى الشكر وقال صلى الله
تعالى عليه وسلم افلا كون
عبدا شكورا

(وقال ابو يزيد البسطامي) ستايش الاولياء هو بالكسر والفتح اسم بلد من بلاد الجهم منه ابو يزيد طيفور بن عيسى بن
سروشان البسطامي وكان جده مجوسيا **١٤٧** فاسلم وكانوا ثلاثة اخوة آدم وطيفور وعلى كلهم كانوا عبادا

زهادا وكان ابو يزيد
اجلهم حالا * قيل مات
سنة احدى وستين وماتين
* وقيل سنة اربع وثلاثين
وماتين كما في التوفيق
والواهب - (بعض اصحابه)
اي الملازمين له في السلوك
(قربنا) النون عبارة عنه
وعنه (حتى نظر الى
هذا الرجل الذي قد شهر)
بالبناء للفاعل وهو ضمير
الرجل ومعنونه (نفسه
بالولاية) وفي هذه العبارة
ايماء الى تخيله على نفسه
وعدم انتظامه في سلك
الاولياء حقيقة (وكان
رجلا مقصودا مشهورا)
بين العامة (بالزهد) اي
ترك ما زاد عن الحاجة
(مفضينا) ابو يزيد وذلك
البعض (اليه) اي الى
الرجل المحدث عنه (فلما
خرج من بيته) اي منزله
(ودخل المسجد رمي
بزاقه) بالاضافة الى الضمير
او بناء الوحدة (تجاه)
بوزن غراب واصله وجاه
قلبت الواو تاء جوازا
ويجوز استعماله على
الاصل فيقال وجاه الا
انه قليل كذا في المصباح

لوان عارفا دخل بستانا فيه اشجار وعلى كل شجرة طير يقول له بلسان فصيح السلام
عليك يا ولي الله فالواجب ان يزيد اخوف اذ لو لم يخف لكان ممكورا . قيل لسلطان
العارفين ان فلانا يمشي الى مكة في ليلة فقال الشيطان يمشي في ساعة من المشرق الى
المغرب في لعنة الله تعالى وقيل وقتا آخر ان فلانا يطير في الهواء قال الذباب ايضا
كذلك وقيل في وقت اخر فلان يمشي على الماء فقال السمك كذلك * وفي الرسالة
القدسية لزين الدين الحافي وجميع المرشدين ينفرون المرید من الميل الى الكرامات
العباسية ويحبون طلبه للحق والميل اليها من هوس النفس وهواها الاتري
ان سلطان العارفين ابو يزيد قدس سره استعاذ بالله تعالى من امثال هذه الامور حيث
قال في مناجاته على ما نقل في حل الرموز من قوت القلوب اللهم ان قوما طلبوك
فاعطيتهم المشي على الماء والطيان في الهواء فرضوا بذلك وانى اعوزبك من ذلك
وان قوما طلبوك فاعطيتهم طي الارض فرضوا بذلك وانى اعوزبك من ذلك وان
قوما طلبوك فاعطيتهم كنوز الارض فانقلب لهم الاعيان فرضوا بذلك وانى اعوزبك من
ذلك الى ان عدني فاعشرين مقاما من مقامات الاولياء انظر الى علو همته وقوة قلبه
لم يرض الارضاه ووصاله * ويروى ان ابا حفص الحداد قال لاصحابه في بعض الصحارى
لو كان هنا شاة ذبحناها فاذا ظهر ظبي من البرية وجلس بين يدي الشيخ ففرحوا
جميعا وحزن وبكى الشيخ فسئل عنه فقال اعطاء المراد اخراج من الباب ولولم يعط
مرادات فرعون لما اصر على دعواه الباطلة ثم خلى سبيل الظبي كذا في حل الرموز
* وقال * سلطان العارفين * ابو يزيد البسطامي رحمه الله * هو طيفور بن عيسى
البسطامي كان جده مجوسيا اسلم وكانوا ثلاثة اخوة آدم وطيفور وعلى كلهم كانوا
زهادا مات سنة احدى وستين وماتين وقيل اربع وثلاثين وماتين * (بعض اصحابه)
ثم بنا حتى نظر * نرى اذا كان صالحا تزوره وهو امر استجابي ونستفيد والا
فتقطع شفته في صدق شهرته وعدمه * الى هذا الرجل الذي قد شهر * بالبناء على
الفاعل * نفسه بالولاية * في هذا التعبير اشارة الى عدم اعتقاده قبل الرؤية اذ
تشهير النفس بالاختيار مذموم فيندفع بما تقدم آنفا انه اذا لم يكن له اعتقاد فكيف
يذهب الى زيارته فانه يجوز ان يكون لقطع الشبهة لكن يرد عليه انه حينئذ يكون
سوء ظن الا ان يقال الظن ما يكون بالرجمان والشبهة في التساوي بل في المرجوح ولا
يلزم ايضا تجسس العيب واستكشافه لان قصده ايسر تعبيرا ولاتذليلا ولاغية ايضا
كذلك * فكان رجلا مقصودا * يقصده الناس بالزيارة واستجلاب الدعوة واخذ
الهمة * شهورا بلزهد * بالاعراض عن الدنيا وترك ما زاد على الحاجة الضرورية
* مفضينا اليه فلما خرج من بيته * هذا القيد كالمستغنى عنه * (ودخل المسجد) لانه
حينئذ في المسجد * رمي بزاقه تجاه القبلة * اي جهتها واصله وجاه قلبت الواو تاء
جوازا ووجه الشيء جهته * فانصرف ابو يزيد ولم يسلم عليه * لان الزقاق بجهة

اي ماواجه (القبلة) اي اللمبة وقد صحح الهمي عن الزقاق لجهتها وعنه لجهه النبي (فانصرف ابو يزيد) عن
زيارته (ولم يسلم عليه) وقد وصل اليه

(وقال هذا رجل غير مأمون على ادب من آداب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) الادب والسنة يشتركان في الطلب الا انه دونها في التأكيذ كما في روضة النووي وعرف عدم ايمانها على ذلك من عدم تقيد به اذا الامين يتقيد بحفظ ما اتين فيه كافي المواهب (فكيف يكون مأمونا على ما يدعيه) من ولاية الله وسره وهذا طريقه وقد سده عليه بعدم اتباعه وسلوكه فيه وفيه تحريض على اتباع السنة والتقيد بها وائمة الى ان من **١٤٨** لم يؤدب بادب من آداب رسول الله لا يسلم

القبلة منهى عنه بجانب اليمين بل نفس المسجد ايضا* فان قيل السلام واجب وذلك ترك ادب كما يشير اليه قوله وهذا غير مأمون الخ فكيف يترك الواجب لترك الادب * قلنا بعد تسليم المراد من كون لفظ الادب هنا ما ظننته وكون رمي البزاق اليها بهذا المعنى ايضا يجوز ان يكون من قبيل حسنات الابرار سيئات المقرين يعني وان كان ذلك ادبا عند العوام يكون محرما عند الخواص ويجوز ان يكون للتعليم لمن معه ولمن سمعه لحفظ احترام حدود النبي صلى الله تعالى عليه وسلم * وقال هذا رجل غير مأمون * اي لم يأمنه الله تعالى * على ادب من آداب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم * فانه لا يؤمن على اسرار الله تعالى الا من يحفظ عليه آداب الشريعة * فكيف يكون مأمونا * من قبل الله تعالى * على ما يدعيه * من الولاية والكرامة ولهذا جعلت الرخص كالمحرمة عند الصوفية فيجتنبون عما قيل فيه لا بأس كما عن الحرام القطعي ويلتزمون ما تايانه اولى وافضل كالواجب القطعي الالزامية * فان قيل الولاية لا توجب العصمة وانه يستلزم تزكية نفسه بل الواجب حله على الصلاح كالتسهو والخطأ لان حسن الظن عندهم كالواجب ولو سلم كل ذلك للزم عليه ان يذبه ذلك الرجل على ما صدر منه من ترك ذلك الادب * قلت يجوز ان يكون في جنبه شيء آخر كحب الرياضة وقصد تشهير نفسه ولعله فهمه من هيئته وقرائنه وانه لو تقيد وانتمز على محافظته لم يقع في الخطأ كما قيل في سب النبي عليه السلام خطأ سيما وقد ذكره هيئته من نحو الجلوس في المسجد وكونه زمان تراحم المسترشدين والمستأدين وقد يخرج الجواب عما ذكرنا اولا من جواز كونه تعليما للآداب لمن معه او سمعه وفعاه هذا من قبيل التنبيه عليه بل على آكد وجه اذا جرم ان ذلك الرجل يسمع هذا الصنيع من حضرة الشيخ رحمه الله تعالى وقيل لاحتمال الخطأ وحله على الصلاح لم ينسبه الى الاثم والفسق والكرهية فقيه خفاء * وقال لو نظرتم الى رجل * اي علمتم انسانا ولو امرأة * وقد اعطى من الكرامات * من الخوارق كالطيران في الهواء واحياء الموتى وطى المسافة * حتى ترعب في الهواء فلا تغتروا به * وتعتقدوا ولايته وقربه الى الله تعالى لاحتمال كونه مكررا واستدراجا من الله تعالى من حيث لا يعلم قال تعالى سنستدرجهم من حيث لا يعلمون واستهزاء منه والله يستهزئ بهم * حتى تنظروا * تعلموا * كيف تجدونه * بلا تجسس والوجدان اعم مما هو بالواسطة كخبر عدل او خبر عدول خلافا لمن نفي ذلك الابايبوت عند الحاكم * عند الامر * الالهى ولوالادب * والنهى * كذلك * وحفظ الحدود * التي حدها الله لعباده

عليه لكونه صاحب بدعة فكيف على غيره * قال الفاضل الطيبي المختار ان المتدع لا يبدأ بالسلام ولو سلم على من لا يعرفه فظهر انه ذمى او مبتدع يقول استرجعت بسلامي تحقيراله انتهى * واذا سلموا اليهود والنصارى على المسلم فقد جاء في الحديث انه يردهم بقوله وعليكم ولا يزيد عليه واما ابتداءهم بالسلام فحرام لانه اعزاز ولكن الدعاء لهم في مقابلة احسانهم غير ممنوع لما روى ان يهوديا حلب للنبي عليه السلام نجمة فقال عليه السلام اللهم جله فبقى سواد شعره الى قرب من سبعين سنة كما في ابن الملك (وقال) ابو يزيد رحمة الله عليه (لو نظرتم) يعني لو علمتم باى طريق كان (الى رجل) الاولى الى انسان لكن ذكر ذكرنا لانه اغلب في الولاية من الاناث (اعطى من الكرامات) من خوارق العادات حتى

(ترعب) اي جلس مرعبا (في الهواء) وذلك حرق مادة اذا جلوس انما يكون مادة في الخبز لافي الهواء (فلا تغتروا) (فعلا) افتعال من الغرور (به) اي بذلك الخارق المدلول عليه بالكرامات (حتى تنظروا) اي تعتبروا (كيف تجدونه عند الامر) اي يفعله ولا يحل بما استطاع منه (والنهي) اي ايفر عن النهى عنه رأسا ملام (وحفظ الحدود) بترك تجاوزتها والاعتناء

فيها وعم بعد قوله (واداء) فعل من افعال (الشريعة) فاذا كان مؤتمرا بذلك فيعتبر بكراماته الدالة على علوه وقامه عنده به والى
 فهمي استدراج ومكر* اقول قد اجمعوا على انه لا مقام للعبد يسقط عنه التكليف الشريعة واجهوا ايضا انه لا يصح النهايات
 الا بتصحیح البدايات وهى العلم والعمل على وفق الشريعة* واعلم ان اهل التصوف تفرقت على اثنتى عشرة فرقة فواحدة
 منهم سنيون وهم الذين اتى عليهم العلماء والبواقي بدعيون وهم الخوالية والحالية والاوليائية والشمراخية والحبية
 والحورية والاباحية والمتكاسلية والمتجاهلية والواقفية والالهامية* فالخوالية تقول النظر الى وجه الجميل من النساء
 والمردان حلال وفيه صفة الحق تعالى* والحالية تقول الرقص وضرب اليد حلال وللشيخ حالة لا تعتبر فيها الشرع
 * والاوليائية تقول اذا وصل العبد الى مرتبة الولاية سقط عنه التكليف ويقوون الولي افضل من النبي لان علم النبي
 بواسطة جبرائيل وعلم الولي بغير واسطة* والشمراخية تقول الصحبة قديمة وبها يسقط الامر والنهي فيحلون الملاهى
 والمناهى* والحبية تقول اذا وصل العبد **١٤٩** الى درجة المحبة عند الله يسقط عنه التكليف الشرعية ولا يسترون

عورتهم فيما بينهم* والحورية
 تقول مثل ما تقول الحالية
 لكنهم يدعون وطى الحور
 في حالاتهم فاذا افاقوا اغتسلوا
 * والاباحية تقول بترك
 الامر بالمعروف والنهي
 عن المنكر فيحلون
 الحرام* والمتكاسلة يتكون
 الكسب ويسئلون
 عن الابواب ويدعون
 ترك الدنيا* والمتجاهلية
 يلبسون لباس العشاق
 على ظاهريهم ويدعون
 خلاف باطنهم* والواقفية
 يتكون طلب المعرفة
 ويقولون لا يعرف الله
 غير الله قط* والالهامية
 يتكون طلب العلم والدرس
 ويقولون القرآن حجاب

فعلا وتركوا وفي ايراد الجمع المحلى باللام اشارة الى استغراق الافراد فترك الواحد محل
 بالمقصود وفي ايراد الجمع اشارة الى استغراق الانواع ايضا فكما يشمل الواجبات يشمل
 المنذوبات الى ما فيه الاحتياط والاولى وكذا في جانب **واداء** وهو تسليم عين
 ما لزم في **الشريعة** كعطف اللازم على المزموم اطناب لزيادة الاهتمام قالوا راعى ذلك
 بالنسبة الى المذاهب الاربعة بل الى جميع المذاهب في اتيان الاولى والاحوط في كل
 مذهب بل يجتهد ان يأتى ما اجمعوا عليه لان الحق واحد عند الله تعالى فكل مجتهد
 يجوز خطأه ولادليل على حقية واحد بعينه فيجتهد في اتيان العمل على وجه يرفع
 الخلاف بالنسبة الى جميع المجتهدين ومن مقال هذا الشيخ على مافى القشيرية قوله حين
 سئل باى شىء وجدت هذه المعرفة ببطن جائع وبدن عارى وقوله لقد هممت ان
 اسأل الله تعالى ان يكفينى مؤنة الاكل ومؤنة النساء ثم قلت كيف يجوز لي ان اسأل الله
 تعالى هذا ولم يسأل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلم اسأله ثم ان الله كفانى
 مؤنة النساء حتى لا ابالى استقبلتني امرأة او حائض **وقال ابو سليمان الداراني** نسبة
 الى داريا قرية من قرى دمشق مات سنة خمس عشرة ومائتين **ربما تقع** بطريق
 الفيض **في قلبي النكتة** الدقيقة من غوامض الاسرار ومنازلات الاخيار وتجليات
 الانوار **من نكت القوم** اى الصوفية جمع نكتة من النكت وهو ان نكت في الارض
 بقضيب اى بضرب فيؤثر فيها والنكتة كالنقطة كفى الجوهرى وكانها سميت بذلك
 لانها نكت في القلب اى تؤثر فيه بلطف بلاعتها **اياما** الظاهر التنوين للتكثير
فلا اقبل منه اى من قلبي **الابشاهدين عداين** ثقتين **من الكتاب والسنة**

والاشعار قرآن الطريقة فيتركون القرآن ويتعلمون الاشعار فهلكوا بذلك وهو لاء كلهم على الضلالة لانهم لا يعظمون الشريعة
 الشريفة ولا يفتنون اثر السيرة الاحدية ولا يعملون على الملة الخلفية الافرقة السنية وهم الذين يعملون بالكتاب والسنة
 ولهذا فلما يوجد من يقتدى به من اهل الارشاد وله شاهدان احدهما ظاهر والآخر باطن فالظاهر هو استحكام الشريعة
 والباطن السلوك على البصيرة فيرى من يقتدى به وهو النبي عليه السلام ويجعله واسطة بينه وبين الله تعالى حتى لا يكون
 سلوكه على العمى كفى التوفيق **وقال ابو سليمان الداراني** هو ابو سليمان عبد الرحمن بن عطية الداراني ودارى قرية
 من قرى دمشق مات سنة خمس عشرة ومائتين كفى القشيري **ربما يقع** اى يحصل **في قلبي السكتة** اى الدقيقة من غوامض
 الاسرار ومنازلات الاخيار وتجليات انوار الجبار **من نكتة القوم** والنكتة بضم النون وسكون الكاف فى الاصل نقطة
 سوداء فى بياض سمى بها دقيقة العلوم فتأمل والمراد من القوم الصوفية العارفون بالله فاللام لامههذ الذى **اياما** لتنوين للتكثير
فلا اقبل منه اى من الحاصل **الا** ما يد **بشاهدين عدلين من** بانية **الكتاب** اى القرآن **والسنة** ثا ايداه مقبول

صاحب الحوت سبب كونه ما يقابله ان كان في سفينة وكان لواحد من اهلها جوهر نفيس فضاع فاسندوا اليه سرقة ولم يصدقوه بحلفه فلما اضطر توجه ساعة فاتي حوت من البحر بذلك الجوهر فلذلك سمى ذوالنون توفي سنة خمس واربعين ومائتين ومن كلامه انه قال مدار الكلام حب الجليل وبعض القليل واتباع التزويل وخوف التحويل كذافي رسالة القشيري وشرح السروري (ومن علامات المحبة) في صدق دعواه المحبة (متابعة حبيب الله محمد صلى الله تعالى عليه وسلم في افعاله واخلاقه) جمع خلق ملكة تصدر عنها الافعال الباطنة بسهولة واخلاقه عليه السلام كلها حسنة كيدل له قوله تعالى انك لعلى خلق عظيم وعن عائشة رضی الله تعالى عنها كان خلقه صلى الله تعالى عليه وسلم القرآن يفضيه ما يفضيه ويرضيه ما يرضيه كافي المواهب (واوامره وسننه) ودليل كون ذلك دليل المحبة قوله تعالى قل ان كنتم تحبون الله

بيان للشاهدين فانهما عدلان مطلقا او عدل الكتاب ما يكون تواترا دون قراءة شاذة وكان دلالاته على المعنى على وجه الظهور لاعلى طريق الخفاء وعدل السنة هو الاحاديث الصحيحة دون الضعيفة * وقيل عن ابن الهمام رحمه الله يجوز ويستحب العمل في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعا * اقول ينبغي ان يقيد بعدم مخالفة القياس اذ القياس قد قدم على الاحاديث الضعيفة واورد العلامة الدواني ان مأل الفضائل راجع الى واحد من الاحكام الشرعية فلا وجه لتقيده كالجواز والاستحباب فيلزم ثبوت نحو الاستحباب بالحديث الضعيف وقد تقرر ان شيئا من الاحكام لا يثبت بالحديث الضعيف * واجاب بعضهم بان المراد جواز رواية الضعيف فيما ثبت بالحديث الصحيح والحسن في فضيلة شئ * واورد عليه هذا المحقق هذا ارادة معنى من لعظ لا يتحمله على ان روايته فيما لم يثبت بالصحيح جائزة مع التنبه على ضعفه والتعويل ان يقال ان ذلك فيما لم يحتمل للحظر فانه حينئذ يجوز ويستحب للامن من الحظر ورجاء الفع فعمل بالاحتياط ثم المقصود من هذا النقل ايضا صريح الرد لهم في انهم ادعوا متاركة الشريعة في الوصول وما نقل عنه رحمه الله من احسن في نهاره كوفي في ليله ومن احسن في ليله كوفي في نهاره ومن صدق في ترك شهوة ذهب الله بها من قلبه والله تعالى اكرم من ان يعذب قلبا ترك شهوة له وايضا اذا سكنت الدنيا القلب رحلت منه الآخرة وقال افضل الاعمال خلاف هوى النفس وقال لكل شئ علم وعلم الخذلان ترك البكاء ولكل شئ ضد وضد نور القلب شبع البطن وكل ما شغلك عن الله من اهل او مال او ولد فهو عليك شؤم * وقال ابو الفيز ذوالنون المصري رحمه الله * اسمه ثوبان بن ابراهيم وذوالنون بمعنى صاحب الحوت وجده تسمية انه ضاع من اهل سفينة جوهر نفيس فاسندوا اليه سرقة ولم يصدقوا بحلفه فلما اضطر توجه ساعة فاتي حوت من البحر بذلك الجوهر توفي سنة خمس واربعين ومائتين * ومن علامات المحبة لله تعالى متابعة حبيب الله محمد عليه الصلاة والسلام * ظاهرا وباطنا في السراء والضراء * في اخلاقه * فانها من اعظم الاخلاق قال تعالى وانك لعلى خلق عظيم وقد سبق بعض تفصيل خلقه صلى الله تعالى عليه وسلم * وافعاله * عبادة او عادة دون الخواص والزلات والخطا ان وجدت * واوامره * فعلا او تركا قطعا او ظاهرا * وسننه * لان كل ذلك بالوحى متلو او غير متلو ظاهرا او باطنا فانه ما ينطق عن الهوى ان هو الاوحى بوحى فان ذلك دليل صدق دعوى المحبة قال تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله * قال القسطلاني في المواهب محبة الله اما فرض هو محبة تبعث على امثال الاوامر وترك المناهى فمن وقع في محرم فله تقصيره في محبة تعالى حيث قدم هوى نفسه على ربه والتقصير يكون من الاسترسال في المباحات والاستكثار منها فيورث شغلها العقلة واما ندب هو ان يواظب على النوافل ويحتمل الوقوع في الشبهات وفي حديث البخاري فيما يروى عن الله تعالى ما تقرب الى عبدى بمثل اداء ما افترضته عليه فاستشكل بحديث

(وقال بشر) بكسر الواحدة وسكون المجمة (الحافي) بالمهملة وبعده الف هو ابونصر بشر بن الحارث الحافي اصله من مرو سكن بغداد ومات بها سنة سبع وعشرين وثمانين (رأيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في المنام) ورؤياه في المنام حق لان الشيطان لا يمثل به لكن هل بشرط كون المرئي على ما ثبت من خلقه في السمائل او مطلقا فيه خلاف كافي المواهب (فتعالى يا بشر) بالباء ﴿١٥١﴾ على الضم (هل تدري) اي تعلم (بحر) اي بالذى (رفعك الله) اي به

(من بين اقرانك) فيه ايماء الى ان الرفعة انما تكون بين الاقران لاعلى الاعلى منه مقاما فطلب ذلك من الافراط (قلت لا) اي لاعلم ما هو رسول الله (قال باتباعك سنتي) فهو الامر الرافع والدواء السافع (وخدمتك للعاصحين) ومن احب قوما حشر معهم وان لم يلحق بهم عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه جاء رجل الى رسول الله عليه السلام فقال يا رسول الله تعالى ماتقول في رجل احب قوما ولم يلحق بهم قال المرأ مع من احب* وعن انس رضى الله تعالى عنه ان رجلا قال يا رسول الله متى الساعة قال ما اعدت لها قال ما اعدت لها الا انى احب الله ورسوله قال عليه السلام انت مع من احببت كفى المصابيح والصالح اتقائم بحقوق لله تعالى وحقوق العباد حسب الطاقة (ونصحتك

لايزال عبدى يتقرب الى بالوافل حتى احبه فاذا احبته كنت سمعه الحديث حيث كانت النوافل منتجة المحبة دون الفرائض* واجيب بان ذلك بعد اداء الفرائض وكون الوافل مكملتها او بان النوافل ليجرد المحبة والفرائض لخوف العقاب* فان قيل يفهم منه ان مرتكب معصية سيما كبيرة ليس له محبته صلى الله عليه وسلم وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم حين لعن شارب خمر لا تلعنوه فانه يحب الله ورسوله فلا منافاة بين ارتكاب المنهى ومحبة الله ورسوله* قلنا العلامة ليست بدليل مستلزم بل قد تخلف اولا يلزم من كون المتابعة مثلا علامة كون ترك المتابعة مستلزما لعدم المحبة او المراد كل المحبة ومن الحكمة الشريفة مدار الكلام على اربع حب الجليل وبغض القليل واتباع التنزيل وخوف التحويل ومنها لا تسكن الحكمة معدة ملئت طعاما ومنها توبة العوام من الذنوب وتوبة الخواص من الغفلة ﴿وقال﴾ ابونصر ﴿بشر الحافي﴾ اصله من مرو فسكن بغداد ومات بها سنة سبع وعشرين وثمانين رجه الله ﴿رأيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في المنام فتعالى يا بشر هل تدري بم رفعك الله تعالى﴾ في الدنيا والآخرة ﴿من بين اقرانك﴾ قيل فيه اشارة الى ان الرفعة بين الاقران لاعلى الاعلى فطلبه من الافراط ﴿قلت يا رسول الله﴾ اي لا اعرف سبب الرفعة ﴿قال﴾ رفعك الله ﴿باتباعك سنتي وخدمتك﴾ بروحك وقواك وجسدك وتأويل ما يرى خطأ منهم ويتحمل اذاهم وزيارتهم لاستفاضة انوارهم ﴿للعاصحين﴾ والصالح من يقوم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد حسب الطاقة فان خدمتهم من محبتهم ومن احب قوما حشر معهم وان لم يلحق بهم والمرؤ مع من احب وفي حديث آخر انت مع من احببت وعن الشيخ ابن العربي ولم ازل ابدأ والحمد لله اجاهد الفقهاء في حق الفقراء السادة حق الجهاد واذب عنهم واحبى وبهذا فتحلى ومن ذمهم فانه لا خفاء في جهله ولا يفلح ابدا ﴿ونصحتك لاخوانك﴾ المسلمين تقيده بالاخوان اشارة الى تقوى سبب النصيحة والى الاهتمام فيها ﴿ومحبتك لاصحابي﴾ كلهم من غير طعن في واحد منهم مع السكوت عما وقع بينهم من الحروب والمخاصمات ﴿واهل بيتي﴾ اي ذريتي واقربائى من اولاد فاطمة وعلى وجعفر وعقيل واولاد العباس وحزة رضى الله تعالى عنهم ﴿وهو هذا﴾ المجموع الذى بلمك ﴿واوصلك﴾ منازل الابرار ﴿من الاحوال والمقامات والمكاشفات﴾ فان قيل المقصود من هذا النقل كما عرفت الزام هؤلاء المتصوفة الذين تفنوا في الوصول الاحتياج الى السنتاب

لاخوانك) وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم الدين النصيحة فله ثلاثا (ومحبتك لاصحابي ومحبتهم محبته صلى الله عليه وسلم قال عليه السلام من احبهم فقد احبني (واهل بيتي) اي آله الكرام (هو) اي ما ذكر من الاتباع وما بعده لاجبته لمن ذكر فقط والافعال هي (الذى بلمك منازل الابرار) جمع ير المطيع القانت واسناد التبليغ لما ذكر من الاسناد للسبب

(وقال ابو سعيد الخراز) بفتح المعجمة ونشيد الراء وبالزاء اخره هو ابو سعيد اجد بن عيسى الخراز من اهل بغداد وصحب ذا النون المصرى وغيره من المشايخ ومات سنة سبع وسبعين ومأتين ويقال له لسان اهل التصوف كافي القشيري رحمه الله (كل) فيض (باطن) وسرخنى (يخالفه) شرع محمدى (ظاهر فهو) اى الباطن (باطل) لان المدار على الشرع المحمدى فابنى عليه فىلى ﴿١٥٢﴾ الاساس والافهز البناء ويحصل الوبال

والعناء كما فى المواهب (وقال محمد بن الفضل) بفتح الفاء وسكون الضاد المعجمة قال التشيرى فى الرسالة ومنهم ابو عبد الله محمد بن الفضل البلخى اخرج منها فدخل سمر قند ومات بها سنة تسع عشرة وثلاثمائة (ذهاب الاسلام) اى تلاشى اركانه واضمحلالها حاصل (من اربعة) اصناف قوم (لا يعلمون بما يعلمون) لغلبة هواهم وهم علماء السوء (و) قوم (يعلمون بما لا يعلمون) من جهلهم وهم جهال متنسكون الضالون المضالون (و) قوم (لا يتعلمون احكام ما يعلمون) لغفلتهم وهم العوام الجهال (و) قوم (الناس) مفعول مقدم (من التعلم) لعم (ينعون) لغلبة الجهالة عليهم وهم المتزويون بزى المشايخ الفاسدون المفسدون كافي حاشية خواجه زاده

والسنة بل حصروه برفض الشرع الذى هو السنة وقد صرح المصنف آتفا ان الرؤيا ايسر من اسباب المعرفة وانها وجدانية لا تصلح الزاما للغير * قلنا انه جواب الزامى لا تحقيقى اذ عندهم انها من الحسبج وان المنفى بالنسبة الى المقام البرهاني وهذا يصلح ان يكون خطايا وايضا اذا اتقنت ما فصلنا سابقا لا يحتاج الى الجواب قيل انه اشتهى الباقلاء سنين ولم يأكل فرؤى فى المنام بعد وفاته فقبله ما فعل الله بك فقل غفرلى ربي وقال كل يا من لم يأكل واشرب يا من لم يشرب وروى عنه انى لاشتهى الشواء منذ اربعين سنة ما صفالى ثمنه * وقيل له باى شىء تأكل فقال اذكر العاقبة فاجعلها اداى وقال بشر لا يجد حلاوة الآخرة رجل يحب ان يعرفه الناس ﴿وقال ابو سعيد﴾ اجد بن عيسى ﴿الخراز﴾ من اهل بغداد مات سنة سبع وسبعين ومأتين رحمه الله ﴿كل باطن﴾ اى علم باطن وهو التصوف ﴿يخالفه ظاهر﴾ علم ظاهر هو علم الشريعة المأخوذ من الكتاب والسنة ﴿فهو باطل﴾ لانه وسوسة شيطانية وزخرفة نفسانية فادعاهم بان الوصول محتاج الى رفض العلم الظاهر ونحوه مستندا الى مثل هذه الاسلاف لغو باطل صرف ﴿وقال محمد بن الفضل﴾ البلخى ثم السمرقندى مات سنة تسع عشرة وثلاثمائة ﴿ذهاب الاسلام﴾ انطماس رونقه واستتار انواره بحيث لا يبقى الا اسمه وصيرورته طبيعة بعد ان كان شريعة فلم يحكم الرجل الا بما يستحسنه برأيه وعقله ﴿من﴾ اجل امور ﴿اربعة لا يعلمون بما يعلمون﴾ لانهم لم يجمعوا العلم الا ليميزوا عن العوام ويتسلوا الى جمع الدنيا من الخلال والحرام ﴿ويعلمون بما لا يعلمون﴾ اى الصوفية الجهال فتكون عبادتهم بمجرد عقولهم او بما رأوا من الناس علماء اولاء ﴿ولا يتعلمون﴾ من العلماء والكتب ﴿ما يعلمون﴾ به من علم الحلال والناس ﴿مفعول مقدم﴾ من التعلم ينعون ﴿بتخويف مجاهر او بتزيين ما يضاده من امور الدنيا او براءة كسلان العلم ترويجا لساعتهم الكاسدة فى الدين وتلبسا لطريق الصالحين حبا للعاجلة وفداء للأجلة وقيل هم المتزويون بزى المشايخ الفاسدون المفسدون ثم لا يخفى ان العلم فى المواضع العلم المأخوذ من الكتاب والسنة فالحالفة مؤثرة فى ذهاب الاسلام وهم يلتزمون تركه بل شرطوه فى الوصول ﴿كل ما ذكر من كلام سيد الطائفة﴾ ويحتمل ان يراد اى من كلام هو لفظ سيد الطائفة ﴿الى هنا منقول من رسالة﴾ الشيخ الامام العارف

والمواهب. ويمكن ان يكون من اربعة احوال ترك عمل العالم بعلمه وعمله بغير علم وترك تعلم حكم (بالله)

ما يعمله ومنعه غيره من التعلم فبذلك يحصل الاضمحلال وتغلب ظلمة الجهالة وينكشف بدر الهداية والامر لله كافي الفحيمية رحمه الله (كل ما ذكر) مبتداء (من كلام سيد الطائفة) الصوفية وهو الجند والظرف متعلق بالفعل (الى هنا) المذكور اخرا وخبر المبتداء قوله (منقول من رسالة) الامام عبد الكريم ابن هوازن

(القشيري) رحمة الله عليه وقد احسن واتقن فيها (انظر) نظر تأمل وتفطن (ايها العاقل الطالب للحق) وهو لصواب النافع في الدارين (ان هؤلاء) المنقول عنهم ما ذكر من تعظيم الشريعة (عظما) جمع عظيم ولا يجمع على عظام كما يقع لبعض العوام نبه عليه في القاموس ١٤٣١ انما ذلك جمع عظم ومنه انما كنا عظاما منخرة (مشايخ علماء الطريقة)

المعبر عنها بالتصوف (وكبراء) جمع كبير (ارباب السلوك) في السير في الطريق المعنوي (الى الله تعالى) الى معرفته وشهوده (والحقيقة) عطف على السلوك (وكلهم) اي كل فرد منهم (يعظمون الشريعة الشريفة) جناس خطي (ويبنون علومهم الباطنة) الدقائق (على السيرة) اي الطريقة (الاحدية والملة الخفية) التي لا عوج فيها ولا امنا (فلا يفرنك طامات الجهال المتسكين) الطامات جمع طامة بتشديد الميم وهي الداهية العظمى واسناد الغرور اليها من الاسناد للسبب والغاربا هو الشيطان الرجيم والجهال جمع جاهل ضد العالم والمتسك مظهر النسك اي العبادة وذلك لان هذا الفريق بمن يعمل بلا علم وقد تقدم انه من اسباب ذهاب الدين (وشطحهم) بالمعجمة المفتوحة وبعدها هم ملتان او لاهما ساكنة

بالله تعالى ركن الاسلام ابي القاسم عبد الكريم بن هوازن (القشيري) رحمة الله قيل هي رسالة كتبها الى جماعة الصوفية ببلدان الاسلام في سنة سبع وثلاثين واربعمائة (انظر) بعين الانصاف وارك التعمص والاعتساف (ايها العاقل الطالب للحق) المطابق للواقع (ان هؤلاء) السادة المذكورين الخنيد والسري وabayزيد وabayسليمان وذا النون وبشر الحافي وabayسعيد ومحمد بن الفضل كلهم (عظما مشايخ علماء الطريقة وكبراء ارباب السلوك) في السيور المعهودة (الى) معرفة (الله) وانوار تجلياته (والحقيقة) وهي المقصودة من السلوك اي الوصول الى الله تعالى ومشاهدة الربوبية بالتجليات والمكاشفات وارتفاع الحجب من بين (وكلهم) مع سائرهم لا المذكورون هنا فقط فالضمير لمطلق المشايخ في ضمن هذا المقيد (يعظمون الشريعة) بكمال الاهتمام في اتيان حقايقها وغاية المراعاة في دقائقها الى ان يجعلوا رخصها كالحرمات وعنائها كالواجبات فضلا عن ترك الاولى واتيان ما فيه شبهة كيف وهم جعلوا الشريعة للوصول الى مقاصدهم مبادئ اصلية ومقدمات ضرورية وبذلك وصلوا الى مقاماتهم بل في حال غلبة وجدهم وحالهم اكثرهم محفوظون من الله عن ترك آداب الشريعة مع شدة حالتهم بحيث لا يفوت شئ من آداب الشريعة اصلا وهذا مقام دولة السلطنة البازيدية كان مغلوبا في كل الاوقات فاذا دخل وقت الصلاة وازمنة العبادات عاد الى حاله واذا ادى لوازم الشريعة عاد الى الغلبة وهذا يركة صحة الاستقامة في الشريعة وان كان بعضهم مغلوبا دائما كالجنانين فمذورون (ويبنون علومهم الباطنة) المفاضة عليهم بالفتح الرباني والهام الروحاني (على السيرة الاحدية) ويحتمل معنى الوصفية بمعنى الاسبق في كونها محمودة (والملة الخفية) التي لا عوج فيها ولا امت على وجه لوجع الحكماء حكمتهم والعلماء عليهم لان يجدوا فيهم مغايرة للشريعة في امر واحد لم يجدوا اليه سبيلا خلافا هؤلاء الزنادقة فان حالهم وسيرتهم ما عرفت والعجب انهم مع كل مخالفتهم وفرط التزام مناركة سيرتهم ادعوا متابعتهم واخذ طريقتهم منهم تحتجبين بهم على مخالفتهم وهم حجة عليهم لالهم ما عرفت من تفاصيل سيرتهم ومذهبهم (فلا يفرنك) اذا عرفت حقيقة الحق من تسكات المشايخ بل ومن لزوم الاعتصام بالكتاب والسنة فلا يفرنك (طامات) جمع طامة داهية عظيمة وفسرنا بالامور المضرة في الدين (الجهال المتسكين) المتعبدعين بالعلم والمتسك مظهر النسك اي العبادة (وشطحهم) اي مجاوزتهم الحدود بالافراط قيل هو من كلام المولدين ولهذا لم يذكر في القاموس والمصباح (الفاستدين) في انفسهم (المفسدين)

لخروج عن القصد والافراط في الامر (بريقة ٢٠ ل) ولم يذكره في القاموس ولا في المصباح وكانه لفظ مولد كما في المواهب (الفاستدين) في انفسهم لخروجهم عن اتباع الشرع المحمدي (المفسدين) بتزيين احوالهم لامثالهم قال الله تعالى ودوا لو تكفروا كما كفروا فتكونون سواء

(الضالين) عن الحق ليعدهم عنه (المضلين) لغيرهم بايقاعهم في الضلالة (بعد ان كانوا زائعين) بالزاء المجمة اى مائلين (عن الشرع القويم) للخروج عنه لما ابتدعوه (ومائلين عن الصراط المستقيم) هو بمعنى ما قبله فالصراط المستقيم هو الشرع القويم وفضل ذلك اطبا بانقيبا لفعالهم (خارجين) خبر بعد خبر ﴿١٥٤﴾ احوال من ضمير خبر كان (عن مناهج)

لغيرهم ﴿الضالين﴾ لخروجهم عن الصراط المستقيم ﴿المضلين لغيرهم﴾ الاول مناسب للاول والثاني للثاني ﴿بعد ان كانوا زائعين﴾ مائلين ﴿عن الشرع القويم﴾ الى الباطل والعاطل الحديث والقديم ﴿ومائلين عن الصراط المستقيم خارجين عن مناهج﴾ المنهج هو الطريق الواضح ﴿علماء الشريعة﴾ التي كان الكل مأمورين باتباعها ﴿ومارقين﴾ خارجين ﴿عن مسالك مشايخ الطريقة﴾ النبوية لاعراضهم عن آداب الشريعة وتركهم التحصن بحصونها المنعفة لاعتكافهم على اصنام الاوهام لافتنانهم بوحى الشيطان لا يخفى ان كلمات المصنف في هذا المقام لانتحلوا عما يستغنى ببعضها عن بعض لكنها لا تخلو عن فائدة ايضا لان المقام مقام الذم والتنفير لتحسن المبالغات والتأكيدات ثم لا يخفى ان المناسب في التفریع بحسب الذوق والسوق ان يقال بدل فلا يغرنك او في ضمنه ومعينه نحو ان يقال فظهر بطلان مقالهم وامتناع مدعاهم لاسيما انهم يعترفون بصلاح هؤلاء المشايخ ويسلمون كلماتهم ويدعون اتباعهم ويظهرون معاداة مخالفهم ﴿فالويل﴾ العقوبة الشديدة او حلول الشر او وادى في جهنم او دعاء يدعى به على من يستحقه لقوة القبايح وشدة الفضائح ﴿كل الويل لهم﴾ ان داموا على ما كانوا عليه والاعف الله عنهم * فان قيل هذه اما اخبار فيلزم الحكم بكونهم من اهل النار واما انشاء بالدعاء بالثبور فيلزم الدعاء بالسوء واللائق هو الدعاء باصلاحهم وحين حالهم * فلنا عدم جواز الحكم بانه من اهل النار ان كان في شخص معين وهنا ليس كذلك كقولك كل كافر في النار او انه من قبيل قوله تعالى ربنا اطمس على اموالهم الآية كما صرح المصنف في وصاياها التركبة ﴿ولمن تبهم﴾ لان شبهة القوم منهم فضلا عن يلحق بهم ﴿او حسن﴾ من النحسين ﴿امرهم﴾ من تلك الفحشيات وما في بعض النسخ حسنوا بالجمع ليس بحسن لان تحسين المعاصي ورضاها معصية بل قد يكفر ﴿فهم﴾ مع اتباعهم ﴿قطاع طريق الله تعالى﴾ لاسلاك طريق الله تعالى ﴿على العابدين﴾ بمنعهم مرید سلوك الطريق عن السلوك في طريق الله بسهام الوسوس واسلحة الاكاذيب والاهوام ﴿يلبسون﴾ من اللبس بمعنى الخلط ﴿الحق بالباطل﴾ اقتباس من بعض آيات نزلت في حق اهل الكتاب ففيه ابلغ وآكد رد والمعنى يخلطون الحق بالمنزل بالباطل الذي يخترعونه ويكتبونه حتى يشبهه احدهما بالآخر او يجعلون الحق ملتبسا بسبب الباطل الذي يحدثه هواهم ويلبسه شيطانهم ﴿ويكتمون الحق﴾ يعني يلبسون الحق لمنعه ويخفونه عن لم يسمعه وفيه اشعار بان استباح اللبس لما يصحبه من كتمان الحق وتكرير الحق اما لان الثاني غير

جمع منهج وهو المنهج والتمج الطريق الواضح (علماء الشريعة) المأمور للعباد بسلوكها لما فيها من نفعهم الذاتي في الدارين (ومارقين) بالرأى والقاف اى خارجين من مرق السهم مروفا اذا خرج من الجانب الآخر والخوارج مارقة لخروجهم عن الدين كما في التوفيق (عن مسالك) طرق (مشايخ الطريقة) من ائمة الصوفية المحققين (فالويل) كلمة تدعى بها على من وقع في هلكة يستحقها وهو ههنا مبتدأ (كل الويل) تأكيده (لهم) خبر المبتدأ (ولمن) عطف على لهم (تبهم) لانهم يخرجون عن الطريق الحميد (او) لمن (حسنوا امرهم) جمع الضمير هنا اعتبارا بمعنى من وافراده او لا اعتبارا بلفظها وذلك لان من حسن سوء كمن عمله والرضى بالمتكر منكر (فهم) اى هؤلاء الموصوفون باحد هذه

الاصناف الثلاثة او اتباعه وتحسينه (قطاع طريق الله تعالى) اى قطاع طريق الوصول اليه (الاول)

سجانه وتعالى بحسن السلوك والمجاهدة في سبيله (على العابدين) متعلق بالوصف المجموع (يلبسون الحق بالباطل) اى يجعلونه ملتبسا لما يدجون فيه من باطلهم (ويكتمون الحق) الخالص الصافي

(وهم يعلمون) فقيه علمهم بخلاف علمهم وعلمهم بما لا يعلمون فجهه وفي كلامه ضرب المثل بالقرآن التحذير والترهيب وقد الف في جواز ذلك مؤلفا حافلا الجلال السبوطي سماه الضرب المثل في جواز ان يضرب في المواعظ والخطب من الكتاب والسنة المثل كافي المواهب **الفصل الثالث** ﴿ ١٥٥ ﴾ (في الاقتصاد) اي التوسط (في العمل) بين التفريط

بالترك للعبادة رأسا والافراط بالمبالغة فيها وعدم اداء النفس حقها (الآيات) استدلل المصنف رحمة الله عليه بالآيات الكريمة والاحاديث الشريفة فقال الآيات يعني هذه هي الاقتصاد في الطاعة * منها قوله تعالى في سورة البقرة (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) قال القاضي اي يريد الله ان يسر عليكم ولا يريد ان يعسر فلذلك اباح الفطر للسفر والمرض * ومنها قوله تعالى في سورة النساء (يريد الله ان يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا) اي يريد الله سبحانه وتعالى ان يخفف عنكم اوزاركم بالثوبة عليكم والمغفرة لكم او التكليف الشاقفة الكائنة على الامم السالفة فلذلك شرع لكم الشريعة الخفيفة السمحة السهلة وخص لكم في المشاق والمضايق وخلق الانسان ضعيفا اي لا يصبر عن

الاول اول زيادة تقبج حالهم في التصريح باسم الحق ﴿ وهم يعلمون ﴾ انه الحق القاطع الظاهر غير انهم قصدوا تسهيل الامر عليهم وحصر الكمال لديهم من سخافة العقول واضاعة الفروع والاصول ثم قيل لقد احسن المصنف في عدم التعيين في طائفة مخصوصة اذ الواجب حسن الظن ولا يجوز سوء الظن في معين بل الائتي التأويل ستر لاخواننا المسلمين ولا التجسس عن عوراتهم بل اللازم هو النصح فلا يوجد في زماننا وبلادنا بخلاف ما عليه علماء زماننا من تخصيص الكلام بالمقاصد والتقريع والتوبيخ على رؤس الانام مع التجسس وسوء الظن مع اعتقاد ذلك طاعة وهو من افحج الآثام وغيرها من الكلمات الرديئة البعيدة عن الافهام * اقول هذا موجب لتعطيل ابواب التعزير والحدود من الفقهية وسد باب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكيف يؤول كلام هو صريح بل محكم في الخطأ وان زمانه قريب الى زماننا وبلده دمشق الشام وقد شاهدنا فيه من متصوفتهم من المنكرات ما لا يمكن تأويله بل يجب منعه على القادر

الفصل الثالث

آخر فصول الباب الاول ﴿ في الاقتصاد ﴾ اي التوسط بلا افراط ولا تفريط ﴿ في العمل ﴾ بالجوارح والاركان على ما دل عليه الكتاب والسنة ﴿ الآيات ﴾ اي هذه هي الآيات الدالة على جواز الاقتصاد في الطاعة في البقرة ﴿ يريد الله بكم اليسر ﴾ المكافين ﴿ اليسر ﴾ اي السهولة والتسهيل في هذه العبادة وهي اباحة الفطر للمسافر والمريض كذا نقل عن الخازن * اقول المفهوم من الآية ارادة الله التخفيف في كل ماشق فيه ولذا قال الفقهاء المشقة تجلب التيسير وخرجوا عليها رخص الشرع وتخفيفاته في العبادات كالسفر والمرض والاكرام والنسيان والجهل والعسر وعموم البلوى والتفصيل في الاشياء ﴿ ولا يريد بكم العسر ﴾ لانه لا يشدد ولا يضيق قال الشعبي اذا اختلف عليك امران اليسرهما اقر بهما للحق وروى انه صلى الله تعالى عليه وسلم بلغه ان رجلا في المسجد يطيل الصلاة فاتاه فاخذ بمنكبيه ثم قال ان الله تعالى رضى لهذه الامة اليسر وكره لهم العسر قالها ثلاث مرات ومنها آية النساء ﴿ يريد الله ان يخفف عنكم ﴾ فلذلك شرع لكم الشريعة السمحة السهلة وخص لكم في المضايق كما في البيضاوي وقال الله تعالى ويضع عنهم اصرهم ولهذا لم يتقل علينا كما نقل على بنى اسرائيل ﴿ وخلق الانسان ضعيفا ﴾ عن ابن عباس يضعف عن الصبر عن الجماع ولا يصبر عنهن ولذلك اباح له نكاح الامة لعدم طول الحرة وعن البغوي ان خلقه من ماء مهين قال الله تعالى الذي خلقكم من ضعف * وقال البيضاوي لا يصبر عن الشهوات ولا يتحمل مشاق الطامات * وقيل اي ضعيف الرأي والعقل الامن ايد بنور اليقين * ومنها آية المائدة ﴿ ما يريد الله ليجعل عليكم ﴾ ضيق في الدين

الشهوات ولا يتحمل مشاق الطامات كما في التوفيق وغيره * ومنها قوله تعالى في سورة المائدة (ما يريد) اي لا يقصد (الله) لكم الرخصة والتكليف بالتيم (ليجعل عليكم من حرج) اي ضيقا في دينكم ولكن يريد ليظهركم به من الاحداث والجنابة والذنوب وليتم نعمته عليكم اي نعمة الاسلام بالترخيص لكم لعلمكم تشكرون الله ونعمته فينبئكم * ومنها قوله تعالى

في سورة المائدة ايضا ﴿يا ايها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم﴾ نزل نهيها بجماعة من الصحابة رضى الله عنه اجتمعوا في بيت عثمان بن مظعون فتواثقوا وعاهدوا ان يترهبوا برفض الدنيا ويلبسوا المسوح ويقوموا لليل ويصوموا النهار ويخصوا انفسهم لا يلبسوا النساء والفرش وحلقوا ﴿١٥٦﴾ ان لا يأكلوا الجلود سماو ذلك حين وصف

لهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم القيامة واهوالها واسبغ الكلام في الانذار فبلغ ذلك رسول الله عليه السلام * فقال انى لم او مر بذلك فنهاهم الله تعالى وقال يا ايها الذين آمنوا بالله ورسوله لا تحرموا على انفسكم ما طاب الله مما احل تناوله لكم ﴿ولا تعتدوا﴾ اى لا تجاوزوا الحلال الى الحرام ﴿ان الله لا يجب المعتدين﴾ من الحلال الى الحرام كافي تفسير العيون * ومنها قوله تعالى في سورة الاعراف ﴿قل من حرم زينة الله﴾ نزل حين غيرهم المشركون طوافهم بالبيت بلبس الثياب بعد نزول قوله خذوا زينتهم عند كل مسجد فامر الله نبيه عليه السلام بان يقول للمشركين بالاستنفهام الانكارى على محرم الحلال من حرم زينة الله اى لبس الثياب الذى يستتر به العورة ويتجمله به حلالا (التي

بل جعله واسعا ومنها في المائدة ايضا ﴿يا ايها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم﴾ الطيبات اللذيات التى تشتهر بها النفوس وتميل اليها القلوب قال المفسرون هم قوم من اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عزموا ان يرفضوا الدنيا ويحرموا على انفسهم المطاعم الطيبة والمشارب اللذيذة وان يصوموا النهار ويقوموا الليل ويخصوا انفسهم فانزل الله تعالى هذه الآية ﴿ولا تعتدوا﴾ لتجاوزوا الحلال الى الحرام وقيل بالاسراف فى الطيبات ﴿ان الله لا يحب المعتدين﴾ كانه تعليل اطنابى * ومنها آية الاعراف ﴿قل من حرم زينة الله التى اخرج لعباده﴾ يعنى قل لهؤلاء الاجهلة الذين يطوفون بالبيت عراة من حرم عليكم زينة الله التى خلقها لعباده ان تترينو ابها وتلبسوها فى الطواف وغيره وخص الزينة باللباس الذى يستتر به العورة وعما بعضهم بجميع انواع الزينة فلولا تخصيص هذا العام من سائر النصوص لدخل تحته جميع انواع الخلى من الحرير والذهب والفضة للرجال ﴿والطيبات من الرزق﴾ فسر الطيب هنا بكل ما يستلذ ويشتهى من الماء كولات والملبوسات الامور نص بتحريمه * قيل فى هذا دلالة واضحة على اباحة نحو القهوة والتبغ مما استلذ به بعض الطبايع وتجدله نفعاً وليس بمسكرو ليس فى حرمة نص آية وحديث وقياس وقد اشرنا قبل * اقول وقد اشرنا ايضا قبل كراهة التبغ واقوال العلماء وما يقتضيه القاعدة الاصولية والفتاوى الفقهية * قال البيضاوى وفيه دليل على ان الاصل فى المطاعم والملابس وانواع التجملات الاباحة لان الاستفهام فى من للانكار انتهى * اقول تقييد الرزق بالطيبات ليس بملايم على اطلاق ذلك وايضا يجوز ان يكون من معانى الزينة ما ينافى الاطلاق لما ثبت حله شرعا ولو سلم فظاهر الصيغة هو العموم لا تخصيص بنحو ما ذكر ودعوى انحصار افراد العموم بما عدا بعيد الا ان يبنى البيان على التمثيل او على ما يكون اكثر ثابا لكن يشكل بما قال الفقهاء من ان الاصل فى الابضاع التحريم ولذا صار الاصل فى النكاح الحظر والاباحة للضرورة وجعل من الرزق بيانا للجميع لا للاخير فقط يخرج الملابس والتجملات الا ان يرد من الرزق غير معناه الشرعى * ثم اقول تفصيل مسألة كون الاصل فى الاشياء الاباحة انه كذلك عند بعض الحنيفة كالكرخي وفي الاشياء هو مذهب الشافعى ونسب الشافعية كونه حرمة الا بدليل الاباحة الى ابى حنيفة رحمه الله تعالى وعند بعض اهل الحديث الحظر ثم قال فى الاشياء وقال اصحابنا الاصل فيها التوقف بمعنى انه لا بد لها من حكم لكننا لم نقف عليه بالعقل ويتخرج عليهما ما شكل حاله كالحيوان المشكل امره والنبات المجهول سميته والنهر الذى لا يعلم مملوكيته واباحته ﴿قل هى للذين آمنوا فى الحياة الدنيا﴾ بالاصالة او بالاستحقاق لانها خلقت لهم والكفرة وان شاركوهم

اخرج لعباده) اى خلقها لهم (والطيبات) اى الحلالات (من الرزق) اى من المآكل والمشرب (فيها)

كاللحم والدم والبن وغيرها (قل هى) اى الزينة والطيبات ثابتة (للذين آمنوا فى الحياة الدنيا) بالاستحقاق لانها خلقت لهم وان كان الكفار مشتركين فيها معهم فى الدنيا وهو من قبيل الاكتفاء

(خالصة) بالرفع خبر بعد خبر اى هى مخصوصة للمؤمنين (يوم القيمة) ظرف لخالصة وهذا يدل على الاشتراك في الدنيا وبالنصب على الحال من الضمير في الذين آمنوا الراجع الى الزينة المعنى ان المؤمن والكافر يشتركان في الزينة والطيبات في الدنيا ويختص بهما المؤمن يوم القيامة (كذلك) اى مثل ذلك التبيين (نفسل) اى تين (الايات) من الامر والنهى وما يكون في الدنيا والاخرة (لقوم يعلمون) اى يعرفون الله ويفهمون ما امرهم الله كما في تفسير الشيخ* ومنها قوله تعالى (طه) قيل لما نزل الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة اجتهد في الصلاة واطال القيام فيها وكان يصلى الليل كله حتى شق **﴿ ١٥٧ ﴾** عليه ذلك وقام على احدى رجله ورفع اخرى فنزل طه

قري بفتح الطاء والهاء وكسرهما وبين الفتح والكسر وفتح الطاء وكسر الهاء اى يا محمد طمى الارض بقدميك جميعا وقيل معناه يارجل بلسان عك خطابا للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل طه قسم اقسم به الله تعالى جوابه (ما نزلنا عليك القرآن لتشقى) اى لتعيبه وقيل انه رد لقول المشركين انك شقى تركت دين اباؤك والشقاء يستعمل للتعيب وضد السعادة اى انت لست بسعيد فرده الله تعالى بان دين الاسلام وهذا القرآن هو السبيل الى نيل كل سعادة وما فيه الكفر هو الشقاوة بعينها قوله (الاتذكرة) مفعول له اى ما نزلناه عليك الا موعظة (لمن يخشى)

فيها فتبع **﴿ خالصة ﴾** بالرفع خبر بعد خبر اى هى مخصوصة للمؤمنين **﴿ يوم القيمة ﴾** ظرف للمؤمنين فيشتركون المؤمن والكافر في الدنيا وبالنصب على الحال من الذين آمنوا وهى راجع الى الزينة والطيبات والمعنى انهما مشتركان في الزينة والطيبات في الدنيا ويختص بهما المؤمن في القيامة كذا روى عن الواحدى وعن ابن عباس رضى الله عنهما وعن الخازن قيل معناه خالصة للمؤمنين يوم القيامة من التكدير والتنقيص والغم خلاف الدنيا **﴿ كذلك ﴾** التبيين والتفصيل **﴿ فصل الايات لقوم يعلمون ﴾** الدالة على الاحكام قال البيضاوى كنفصيلنا هذا الحكم فصل سائر الاحكام اهم ومنها آية **﴿ طه ﴾** قيل كان عليه الصلاة والسلام اذا صلى رفع رجلا ووضع اخرى فانزل الله تعالى طه اى طأ الارض بقدميك جميعا فنى **﴿ ما نزلنا عليك القرآن لتشقى ﴾** اى لنصلى على احدى رجليك فيشقى عليك **﴿ وقيل كان صلى الله تعالى عليه وسلم يصلى الليل كله حتى اذا شق عليه ذلك قام على احدى رجله ورفع الاخرى فنزل طه اى طأ الارض بقدميك وعن الزجاج معناه بالعجمية يارجل لكن هذا ليس بمناسب بسائر المخاطبات القرآنية اذ كلما خاطب الله حبيبه في القرآن خاطبه بما يشعر بالمدح وقيل قسم بطوله وهدايته * وقيل الطاء افتتاح اسم طاهر والهاء اسمه هادى اى انت طاهر بنا هادى البنا * وقيل يا انسان قبطية او سريانية اولغة عك من العربية وعن محمد بن على الترمذى طوبى لمن اهتدى بك وجعلك السبيل البنا وعن ابن عطاء ما نزلنا عليك القرآن لتشقى اى لتعيب فى خدمتنا ومنها آية الحج **﴿ وما جعل عليكم فى الدين من حرج من ضيق فجعل للمسافر الافطار وقصر الصلاة والقعود فى الصلاة للعاجز والايام ايضا لعاجز القعود واخذوا فى وجه رفع الحرج فمن ابن عباس جعل الكفارات مخرجا من الذنب اما بالتوبة او بالقصاص او برد المظلة او بتوع كفارة * وقيل هو اخذ اليقين عند الاشتباه يعنى حل المحتمل على المتيقن * وقيل اباحة الرخص عند الضرورات كاكل الميتة وافطار الصائم لنحو المرض * وقيل هو الخروج عن الذنوب بنحو المصائب والبلايا وقال البيضاوى من حرج اى ضيق بتكليف ما يشتهبه القيام عليكم واما الادلة من السنة فهى **﴿ الاخبار ﴾******

اى لمن يسلم ويؤل امره الى الخشية من الله ولا يجوز ان يكون بدلا من لتشقى لاختلاف الجنسين كما فى تفسير العيون * ومنها قوله تعالى فى سورة الحج (وما جعل عليكم فى الدين من حرج) اى من ضيق بل فتح عليكم باب التوبة ان اجرتم واذنبتهم وفتح بانواع الرخص والكفارات ان عجزتم ورخص الافطار فى السفر والخضر بالمرض والقعود فى الصلاة عند العلة والايام فيها عند الضرورة كما فى العيون والديات والارش فى حقوق العباد كما فى التوفيق (الاخبار) اى هذه هى الاخبار الدالة على الاقتصاد

وجوازه واستحبابه * منها ماخرجه البخارى ومسلم الرموز لهما بقوله (خم) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال جاء رهط * وهى جماعة من الثلاثة الى العشرة اى ثلاثة انفس قيل هم على وعثمان بن مظعون وعبدالله بن رواحة وقيل المقداد بدل عبدالله يعنى جاؤا كما فى ابن الملك وفى المصباح دون عشرة من الرجال ليس فيهم امرأة وسكون الهاء افسح من فتحها جمع لا واحد له من لفظه وقيل رهط من سبعة الى عشرة ومادون السبعة نفر وقال ابو زيد رهط نفر مادون العشرة من الرجال * وقال ثعلب ايضا رهط والنفر والقوم والعشر والعشيرة بمعنى ويقال الرهط ما فوق العشرة الى الاربعين قاله الاصمعى فى كتاب الضاد ﴿ ١٥٨ ﴾ والنظاء انتهى كما فى المواهب (الى بيوت

ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) من استعارة جمع الكثرة لجمع القلة والا فلناسب اقوله ازواج النبي صلى الله عليه وسلم آيات لانه جمع قلة ولانهن كن عند موته تسع نسوة ومن قيل لم يصلن لذلك وماجاوزن هذا العدد الا ان غلب الازواج على سرايره وفيه بعد كما فى المواهب (يستلون) عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم) مستأنفة استيناف بيان ويجوز ان يكون حالا او صفة يعنى يستلون عن قدر عبادته ووظائفه فى كل يوم وليلة حتى يفعلوا ذلك ويقتدوا كما فى ابن الملك قال الله لقد كان لكم فى رسول الله اسوة حسنة كذا فى المواهب (فلما خبروا) على صيغة المجهول وسكت

وهى عشرة احاديث ﴿ خم ﴾ روى البخارى ومسلم فى صحيحهما ﴿ عن انس ﴾ رضى الله تعالى عنه ﴿ انه قال جاء رهط ﴾ جماعة من ثلاثة اوسبعة الى عشرة او مادون العشرة وما فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه وجمعه ارهط وارهط وارهيط كما فى القاموس وفى ابن الملك هم على وعثمان بن مظعون وعبدالله بن رواحة وعن ثعلب الرهط والقوم والنفر والعشر والعتره بمعنى * الى بيوت ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يعنى زوجاته فالزوج للمرأة والرجل قال فى القاموس الزوج البعل والزوجة اشيران البيوت جمع كثرة والازواج جمع قلة فيتنافيان واشيران ايضا ان البيوت بمعنى آيات جمع قلة استعارة ولم يعكس لان ازواجه صلى الله تعالى عليه وسلم عند موته تسع ولم يجاوز هذا العدد قبل موته الا ان غلب على السرارى وفيه بعد انتهى نقلنا عن المواهب وانت تعلم ما فيه من البعد ايضا والوجه الصحيح فى ذلك ﴿ يسألون ﴾ عن كيفية ﴿ عبادة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴾ اذ لا يطلع على سر الرجل فى الغالب الا زوجته استئناف او حال او صفة ووجه سؤالهم هو اقتداؤهم كما نقل عن المواهب يرد عليه ان ما شرع لهم فيه اقتداؤهم به عليه السلام فلا جرم ينبئه عليه السلام وما يريد اخفاءه فلا يجوز لهن اظهاره بل لا يجوز لاحد اقتداؤه لانه حينئذ من الخواص اذ لو لم يكن كذلك لزم اظهاره لهم وقد قال الله تعالى لقد كان لكم فى رسول الله اسوة حسنة ويمكن ان يقال يجوز ان يكون سؤالهم للاستفصال ولتحو التثبيت والتأكيد ويجوز انه يشبهه عليهم بعض عملهم فيريدون به دفع اشتباههم ﴿ فلما خبروا ﴾ بالبناء للمفعول من جانب الزوجات هذا ما محمول على كونه قبل نزول آية الحجاب او كون ازواجه صلى الله تعالى عليه وسلم محارم للمؤمنين اذ المحرم من يكون نكاحها حراما على التأبيد وازواجه عليه السلام محرم مؤبد لكل فليتأمل فيه ﴿ كانهم تقالوا ﴾ اى عدوها قليلة لظنهم الكثرة منه صلى الله تعالى عليه وسلم لقراء آثاره وسأراه صلى الله تعالى عليه وسلم ثم وجوهوا قتلتهامنه ﴿ قالوا ﴾ فيما بينهم قيل عن ابن الملك وانما قلها صلى الله تعالى عليه وسلم رجوة وشفقة على امته لثلاث يلحقهم ضرر ومشقة بالاقتداء لكن لا يخفى انه ليس

(بلام)

عن تعيين الخبر لعدم تعلق الغرض به وقيل حذف المسئول اما لتعميم الزوجات ومن ثمة

من الخدام والاتباع او هن المراد واكتفى عن ذكرهن بدلالة السياق عليه (كانهم تقالوها) اى كانهم عدوها قليلا تقاعل من القلة وهو جواب لما وكان هنا للنسبة المطلق او للشك على مذهب الزجاج يعنى وجدوا تلك العبادة قليلة على انفسهم وقد ظنوا ان وظائفه صلى الله عليه وسلم من العبادات كثيرة وانما قلها صلى الله عليه وسلم رجوة وشفقة على امته ائلا يلحقهم ضرر ومشقة بالاقتداء بها ذكره ابن الملك او الجواب قوله (قالوا)

فان نحن من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) والجملة التثبية معترضة لبيان وجه آياتهم بجوابهم اى بيننا وبينه عليه السلام بعد بعيد و فرق عظيم لانا مذنبون محتاجون الى مغفرة الله تعالى وغفلوا عن انه عليه السلام انما فعل ذلك رحمة للامة وحذرا مما يفتنهم والافقد جعلت قره عينه في الصلاة كما في ابن الملك (قد غفر له) بالبناء للمفعول وسكت عن الفاعل للعلم والجملة استئناف بيان (ما تقدم) ١٥٩ من ذنبه وما تأخر) اشارة الى قوله تعالى في سورة الفتح ليغفر لك الله ما تقدم

من ذنبك وما تأخر فلا مناسبة بيننا وبينه عليه السلام فهو لا يحتاج الى كثرة العبادة لكونه اشرف المخلوقات على الله تعالى لكننا نحن مذنبون وليس لنا قدر عند الله تعالى مثل قدره فحتاج الى كثرة العبادة اشد الاحتياج وقال ابن الملك فينبغي ان يكون العبادة نصب اعيننا ولا نصرف عنها وجوهنا ليلا ونهارا (قال احدهم) اما انا فاصلى الليل ابدا) اما حرف متضمن بمعنى الشرط لتأكيد التفصيل اى مهما يكن من شى فانا مبتداء خبره فاصلى الليل ابدا اى احييه ابدا على الدوام بالتهجد او بالنفل فلا انام فيه اصلا (وقال الآخر) بالفتح والمد وقع المعجمة اى الثانى (وانا اصوم الدهر ولا افطر) جملة معطوفة لنا كيد ما قبلها والمراد لا افطر شى من الايام التى لا يحرم صومها (وقال

بلايم لآخر هذا الحديث بل لاوله هذا ايضا على ان ايجاب الاقتداء المشقة فيما يكون الاقتداء فيه واجبا لافى مطلق فعله عليه الصلاة والسلام بل فعله المطلق مباح له ولنا اتباعه كما عند الجصاص وهو المختار وواجب له وعلينا اتباعه عند بعضهم بل عند الكرخى مباح له وليس لنا اتباعه والكل عند عدم دليل كونه من الخواص وان كان واجبا عند بعض (فان نحن من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) اى لاتقاس نفوسنا المتعلقة بالظلمات الهولانية المنطبعة بالاهواء المادية على نفسه الشريفة المعصومة بالانوار اللاهوتية القدسية فانه (قد غفر له) بالبناء للمفعول (ما) اى الجميع الذى (تقدم) فى ابتداء عمره (من ذنبه وما تأخر) فان قيل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم معصوم فلا يتصور منه عصيان والمغفرة توجب وجود العصيان اذا معدوم لا يتصور فيه المغفرة * قلنا ذلك عن الكبيرة عمدا اوسهوا عند بعض وان خص بعض العمد واما عن الصغائر فالجمهور على جواز عمدا وان كان الاجماع على جوازه فى السهو نعم نقل عن شرح المقاصد نفي عمد الصغائر ايضا والاجماع على امتناع صغيرة دالة على الخسة منافية للفظانة فظهر جواز صدور الصغيرة مطلقا عند بعض او فى السهو عند آخر بل الكبيرة فى السهو عند بعض آخر لعل التحقيق ان جنس هذا الكلام محمول على الذهول من مواجب رفعة مقامه وانكشاف عظمته تعالى له وعليه يحمل قوله صلى الله تعالى عليه وسلم انى ليغان على قلبى وانى لاستغفر الله تعالى فى كل يوم مائة مرة (قال احدهم) اما انا فاصلى الليل (كله) ابدا (مدة) عمري فلا انام اصلا لان ناشئة الليل هى اشد وطأ واقوم قبلا وان الصلاة جامعة لانواع الطاعات واقرب القربات ولهذا جعلت قره عين الحبيب صلى الله تعالى عليه وسلم وعباد الدين وعروة الاسلام وفضل الاعمال (وقال الآخر) وانا اصوم الدهر (كله) الا الايام المنهية (ولا افطر) لقهر النفس التى هى اعدى عدو الله ولئلا تقدم على المعاصى وتنجس على الهوى وتوقع صاحبها فى كل مضرة وهلكة اذ كل مفسدة صادرة عن الناس ليس الامن طرفها لكن ورد فى الحديث الصحيح ان افضل الصيام صوم داود عليه السلام وكذا افضل القيام قيامه لكن فى منع الغفار بعد ذكر هذا قال المختار افضلية صوم الدهر ولذا سالك به كثير من المشايخ رحمهم الله فتأمل (وقال الآخر) وانا اعتزل النساء (من العزلة) ولا تزوج (ولا تاسرى) ابدا (مدة) عمري لئلا اشتغل بخدمتهن وبخدمتهن يحصل التعاق بالدينا والتباعد على الطاعات

الآخر وانا اعتزل النساء) اى اتركها من العزلة وهى الانفراد اى اجتنب واتباعد منهن كما فى ابن الملك (ولا تزوج ابدا) لئلا اشتغل بهن عن العبادة لله تعالى وظاهر هذا الكلام انهم كانوا ثلاثة ويحتمل انهم كانوا اكثر من ذلك وان الكلام صدر من ثلاثة منهم دون الباقيين كما هو العادة او ثلاثة منهم متبعون والباقيون اتباع الله اعلم بمدتهم

الاجلال والهيبة وهذا القسم هو ثمرة المعرفة بالله وصفاته فكل من عرف الله استولى عليه الخوف الى ان ينسى الكل وبهذا ظهر سر قوله صلى الله تعالى عليه وسلم انا اخوفكم من الله لان قدر الخوف على قدر العلم وقد قال الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء فالذين بشروا بالجنة مأمونون من خوف العاقبة واما خوف النقصان فلا لانهم وان كانوا مأمونين من سوء الخاتمة الا انهم ليسوا بمأمونين من خوف النقصان بفعل حسنة هي سيئة في مراتبهم كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين حتى ان الالتفات الى المرتبة ايضا ذنب عندهم فيخافون من ذلك وايضا خوف الاجلال لكمالهم في عرفان الاولياء واما خوف التعذيب فنفوه لئلا يلزم التساوى مع سائر الناس والحاصل ان لهم خوف الاجلال وخوف النقصان دون خوف العاقبة قطعاً وخوف التعذيب ايضا ﴿ولكني اصوم﴾ تارة من غير تكلف لانه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يدخل على بعض اهله فيقول هل عندك اليوم غداء فاذا قالوا لا قال اني صائم وامر الله ان يقول وما انا من المتكافين ﴿وافطر﴾ تارة كما ورد عن اسامة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يسرد الصوم فيقال لا يفطر ويفطر فيقال لا يصوم رواه النسائي وعن انس كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يفطر من الشهر حتى نظن ان لا يصوم منه ثم يصوم حتى نظن ان لا يفطر منه شيئاً وعن ابن عباس كان يصوم حتى يقول القائل لا والله لا يفطر ويفطر حتى يقول القائل لا والله لا يصوم كذا نقل عن رواية البخاري ومسلم ﴿واصلي﴾ في ليلة ﴿وارقد﴾ اي انام عن التهجيد في ليلة اخرى او اصلي بعضاً من الليل وارقد البعض الآخر ولاصلي الليل كله يدل عليه قول عائشة رضی الله تعالى عنها كان عليه السلام ينام اول الليل ويقوم آخره فيصلي ثم يرجع الى فراشه فاذا اذن وثب فان كان به حاجة اغتسل والاتوضأ وخرج رواد البخاري * وقالت ام سلمة رضی الله تعالى عنها كان يصلي وينام قدر ما صلي حتى يصبح رواه ابوداود والترمذي والنسائي ﴿واتزوج﴾ اعقدوا وطأ ﴿النساء﴾ فان النكاح سنة حال الاعتدال وواجب عند التوقان اي الشوق القوي وان كان مكروها عند خوف عدم اقامة حقوق الزوجية كما في الدرر * وفي حديث ابن ماجه على ما في فتح القدير من اراد ان ياتي الله طاهراً مطهراً فليتزوج الحرائر ولهذا بلغ زوجه صلى الله تعالى عليه وسلم الى احدى عشرة * وقيل بل ازيد منها ست من قريش خديجة عائشة حفصة ام حبيبة ام سلمة سودة واربع عربيات زينب بنت جحش ميمونة زينب بنت حزيمة الهلالية ام المساكين جويرة وواحدة غير عربية من بني اسرائيل هي صفية بنت حبي من بني النضير ومات عنه اثنتان خديجة وزينب ام المساكين ومات هو صلى الله تعالى عليه وسلم عن تسع واما سائرته صلى الله تعالى عليه وسلم فاربع مارية القبطية وريحانة بنت سمعون واخرى وهبتها له زينب بنت جحش واخرى اصابها في بعض السبي وتماهد في مواهب التسلطاني وبالجملة ان النكاح امر محبوب وشيء

(ولكني) استدر العن
مضمون ما قبله (اصوم
وافطر) اي تارة وتارة
(واصلي وارقد) فيه
اعطاء لكل من العبادة والبدن
حقه وقدم الحق الاول
لشرفه يعني في بعض من
الايام واصلي في بعض
الليل وانام في بعضها
(واتزوج النساء) اي
الحرائر لالاماء حرمة
تزوجهن بهن اولان المطلق
ينصرف الى الفرد الكامل
كفي المواهب لان الله تعالى
خلقهن للرجال وركب
فيهم وفيهن الشهوة كما
خلق فيهم الاحتياج الى
الطعام كما انه لا بد من الطعام
فكذلك لا بد للرجال منهن
والتزوج مباح وسبب
للعبادة لانه يحصل به
دفع الزنا منهنما ويؤجر بما
يعطى من النفقة والكسوة
كما في ابن الملك شرح
المصابيح

(فن رغب عن سنتي) أي تركها واعرض عنها استهانة بها (فليس مني) أي من المقتدين بي والعالمين بسنتي كما في ابن الملك وفي المواهب فن رغب أي مال عن سنتي ميل دعة ﴿١٦٢﴾ وجمد وترك فليس مني أي من اهل

شريعتي لكفره فقد صرح اصحابنا بكفر من امر بقص اظفاره فقال لا فعله رغبة عن السنة فان اريد بالرغبة ترك الاولى منها كترك الرخصة آياتنا بالعزيمة فلا كفر الا ان الاولى في حقه في الرخصة معاملة لنفسه بقبض قصدها اذ دخلت فيما لا مدخل لها فيه انتهى * قوله فن رغب عن سنتي الى اخره يقال رغب عنه اذا لم يرده ورغب فيه اراده ورغب اليه توجه اليه وبابه علم والمراد منه الوعيد والزجر عن ترك الاقتداء به عليه السلام اي من ترك سنتي فليس من طريقي ومقتديا بي وشريعتي كما في التوفيق (وزاد في رواية النسائي)

علي ما ذكر عند الشيخين (وقال بعضهم لا آكل اللحم) وهذه الرواية ترجح الاحتمال الثاني مما سبق في عددهم وجاء انه عليه السلام قال بعدد الزوج النساء وآكل اللحم وفيه تنبيه على ان الرشد اتباعه وانه عليه

مرغوب لا يجوز لومه * قال في الخلاصة رجله اربع نسوة والف جارية واراد ان يشتري جارية اخرى فلما رجل يخاف عليه الكفر قال المناوي بعد نقل هذه المسئلة عن اكابر بعض الحنفية وكذا لولاه احد عند اعادة تزوج ما فوق امرأة قال تعالى * الاعلى ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين * ثم اختلف ان النكاح عبادة او لا بل تضييع عبادة فيشكل عليه امثال هذه الاحاديث والمفهوم من كلام بعض المحققين المنع فيما دون الاستحباب والاثبات عند الاستحباب * واعلم ان النكاح من اثقل السنن شملا واصعب الحقوق قضاء واعم الامور نفعا واجزل القضايا اجرا فانه بموضوعه للدين تخصيص وللخلق تحسين وفيه ستر العورة المعرضة للآفات وجلب للغي والرزق وتكثير مواد اهل التوحيد كذا في المناوي ﴿فن رغب﴾ اي اعرض وترك يقال رغب عنه اذا لم يرده ورغب فيه اراده ورغب اليه توجه اليه وبابه علم ﴿عن سنتي فليس مني﴾ ان كان الترك لغير استهانة واستحقار فمعنى ليس مني ليس من اهل طريقي في شريعتي وان لاجل الاستخفاف فالمعنى ليس من المصدق بي فانه حينئذ يكفر * فان قبل مثل هذا الحديث منافي لحاصل بعض الاحاديث نحو حديث شفاء عياض والله او تعلمون ما علم لضحككم قليلا ولبكيتم كثيرا وما تلذذتم بالنساء على الفراش وخرجتم الى الصعدات تجرون الى الله لوددت اني شجرة تعضد وروى هذا الكلام من قول ابي ذر نفسه وهو اصح * وفي حديث المغيرة صلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى انتفخت قدماه فقيل له اتكلف هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر قال افلا اكون عبدا شكورا وقالت عائشة رضی الله تعالى عنها كان عمل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ديمة واياكم يطبق ما كان يطبق * قلنا لا يخفى ان نحو هذه الاحاديث لا توجب استغراق عموم الاوقات واستيعاب جميع الاحوال غايتها غلبة جانب الطاعات والاهتمام بها وهو ليس بخارج عن مقصود هذا الحديث بل عينه على انه يجوز ان يكون بعضها من الخواص وان يرفع عنه وعن تبعه صلى الله تعالى عليه وسلم * قال القاري في شرح الشفاء قيل كان يصلي الليل كله حتى نورمت قدماه من طول القيام فازل الله عليه من القرآن ما خفف به عليه وعلى من تبعه وهو قوله تعالى * ان ربك يعلم انك تقوم ادنى * وكذا قوله * طه ما انزلناه عليك القرآن لتشقى * وان المقصود من النهي مرتبة اضرار النفس التي هي المطية ومرتبة تقويت حق الغير والافتراء لذات الدنيا وشهواتها والانقطاع الى الله تعالى والتقاعد لعبادته فمدوح مرغوب اليه وقد يقال العبادات متفاوتة على حسب العابدين اذ العوام ليسوا بمكافين بعبادات الخواص الى ان يصل الى مرتبة حسنات الابرار سيئات المقربين ﴿وزاد في رواية النسائي﴾ وقال بعضهم لا آكل اللحم * خ م * عن عائشة رضی الله تعالى عنها ﴿وعن ابوبها

(انه)

السلام لا يفعل الا ما هو الاولى والاحرى والانفع بالعباد دنيا واخرى لانه عصاهم ويزيل عنهم كما في المواهب واخرج الشيخان المرموز لهما بقوله (خ م) عن عائشة رضی الله عنها

انه) اى الشان (صنع) هو ابلغ من عمل لما انه تكون عن تروّ وفكر وذلك شان فعله الكرم لصون مقامه عن العيب (رسول الله صلى الله عليه وسلم شياً) من الاقتصاد كترك ما يميل من العبادة (فرخص فيه) تخفيفاً عن العباد مثل النوم والاكل بالنهار والتزوج كفى ابن الملك للصايح وغير ذلك من الاشياء المباحة من لذائذ المطعومات والمشروبات واللبس من الالبسة الفاخرة (فتزّه عنه قوم) اى تباعد وترك قوم عن المرخص فيه وبقوا في التشديد الاصلى (فبلغ ذلك) التنزه (النبي صلى الله عليه وسلم) لاستفصال حكمهم اصابوا ام اخطأوا (فخطب)

فهذه الخطبة لغير الجمعة والعبدن والكسوفين بل لبيان امر له شان (حمد الله تعالى) اى اثنى عليه بصفات الجلال والاكرام (ثم) بعد اداء مقام الحمد حقه (قال ما بال اقوام) استفهام للانكار بمعنى التوبيخ اى ما حالهم كفى ابن الملك لم يعينهم لان مراده انكار ما اقترحوه لانعيب اناس باعيانهم وما مبتداء وبال خبره (تزهون) اى يتباعدون ويحترزون ذكره ابن الملك والجملة في محل الحال او استئناف لبيان السؤال عنه (عن الشىء) واللام في الشىء زائدة (الذى اصنعه) اى صفة اى عن شىء افعله مثل النوم والاكل بالنهار والتزوج كفى ابن الملك قاله توها منهم ان ذلك ليس اولى لهم ويجوز ان يكون

انه صنع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم * قيل لم يقل فعل لما في الصنع من الاحكام لانه بالتزوى والفكر * شياً * قيل لعله من المآكل اللذيذة اقول ذلك اما من كون تنكير شياً للتعظيم بقربنة تنزه القوم او من تعلق الصنع به * ورخص فيه * اى فى الشىء اى حكم بالرخصة تخفيفاً و لرفع الحرج * فتزّه * اى امتنع * عنه * اى عن الشىء الذى صنعه ورخصه صلى الله تعالى عليه وسلم * قوم * من الصحابة ايشارة للاعراض عن الدنيا ومنعاً للنفس عن شهواتها وهواها * فان قيل كيف يتصور من الصحابة الامتناع عما صنعه ورخص فيه صلى الله تعالى عليه وسلم وقد امروا بمتابعته ونهوا عن مخالفته * قلنا لعلمهم ظنوا العزيمة فيما فعلوه كايؤيده لفظ رخص من الراوى وان لم يلايمه ظاهر ما سيذكر * واما الجواب بان ذلك مختص به عليه الصلاة والسلام لانه معصوم ومغفور له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فلا يلائمه لفظ رخص اذ ذلك يقتضى جوازه لغير * فبلغ ذلك * التنزه * النبي صلى الله تعالى عليه وسلم * قيل فغضب غضباً شديداً لجمع الصحابة * فخطب * من الخطبة غير الجمعة والعبدن والكسوفين بل لمجرد ذلك للاهتمام بشانه * حمد الله تعالى * على عادته فى ابتداء خطبته بل فى مطلق امر ذى شان * ثم قال ما بال اقوام * الاستفهام للانكار التوبيخى والبال الحال والتنكير لعدم التفضيح والتعبير تجنباً عن الذم * يتزهون * عن الشىء * قيل اللام زائدة * الذى اصنعه * والحال ان جميع افعالهم واوزاعهم مأخوذ منى وانهم ملتزمون بتبعيتى * فوالله * القسم لامارة الانكار اولاً للمبالغة والحرص على مضمون الحكم * انى لاعلمهم بالله * وصفاته * واشدهم له خشية * هو من قبيل عطف المعلول على العلة اذ كلما كثر العلم كثر الخشية قيل عن النووى فى مثله فيه حث على الاقتداء به صلى الله تعالى عليه وسلم والنهى عن التعمق فى العبادة وذم التنزه عن المباح شكاً فى اباحته وفيه الغضب من انتهاك حرمت الشرع وان كان المنتهك متأولاً وتأويلاً باطلاً وفيه حسن المعاشرة بارسال التعزير والانكار فى الجمع ولا يتعين فاعله فيقال ما بال اقوام ونحوه وفيه ان القرب الى الله تعالى سبب لزيادة العلم به وشدة خشيته

اللام فى الشىء للعهد الزهنى والمعرف به كالنكرة من حيث المعنى فيكون الجملة صفة للشىء (فوالله انى لاعلمهم بالله) اى بذات الله وصفاته وسمعاه وثوابه وعذابه وحلاله وحرامه (واشدهم له خشية) لانها على حسب العلم قوة وضعفاً قال الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء ولا يماثل له عليه السلام من الممكنات فى علمه بالله تعالى ومعرفة به فلا جرم انه اشدهم خشية له سبحانه وتعالى كفى الخشية فلو حصل بهذه المباحات عذاب فانا اولى ان احترز عنها قدم العلم على الخشية لانها تنجيته كفى ابن الملك

قوله فوالله انى لاعلمهم بالله اكده بالقسم وان وان لم تكن منكرابه تنزيلا لهم لعدولهم عن الاتباع له فى صنعته منزلة شديدا الانكار* ومنه قول الشاعر* جاء فلان عارضارمحة* ان بنى عك فيهم رماح* يعنى والله انى اعلم من الله مالا تعلمون فبابكم لا تقتدون بى فى الشئ الذى اصنعه ولا تمشون على سنتى وشريعته وطريقته تخرجون عن سمعى وطاعته وقد قال الله تعالى من يطع الرسول فقد اطاع الله* واخرج البخارى فى صحيحه وابوداود الرموز لهما بقوله (خ د) (عن ابى جحيفة) بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وسكون التخمينة بعدها فاء فهاء الصحابي رضى الله تعالى عنه (انه عليه الصلاة والسلام) الجملة دعائية معترضة بين اسم ان وهو الضمير وخبرها وهو (آخى) النبي عليه السلام هو فعل ماض من المواخاة وهى مفاعلة من الاخوة اى جعل بعضهم اخا لبعض* روى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما هاجر الى المدينة آخى بين المهاجرين والانصار ﴿١٦٤﴾ فعدوا عقدا ومواخاة والمعاونة والمساواة وكان

ذلك فى دار انس بن مالك رضى الله عنه* وقيل فى المسجد قيل كتبوا فيه كتابا على ان يتوارثوا بعد الموت دون ذوى الارحام وكانوا تسعين رجلا خمسة واربعون من المهاجرين وخمسة واربعون من الانصار وكانت هذه المواخاة قبل وقعة بدر فانزل الله تعالى واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض فتنسخت هذه الآية ما كان قبلها وانقطعت المواخاة فى حق الميراث ورجع كل انسان الى نسبه وورثته* وقيل كانت المواخاة مرتين مرة بين المهاجرين خاصة بمكة قبل الهجرة

﴿خ د﴾ البخارى وابوداود ﴿عن ابى جحيفة﴾ بضم الجيم وفتح الحاء المهملة صحابي ﴿انه صلى الله تعالى عليه وسلم آخى﴾ فعل ماض من الاخاء اى جعل بعضهم اخا لبعض روى انه لما هاجر الى المدينة آخى بين المهاجرين والانصار فعدوا عقدا ومواخاة والمعاونة وكان ذلك فى دار انس رضى الله عنه وقيل فى المسجد كتبوا فيه كتابا على ان يتوارثوا بعد الموت دون ذوى الارحام وكانوا تسعين خمسة واربعون من المهاجرين وخمسة اولى ببعض* فتنسخت هذه الآية ذلك وقيل المواخاة مرة بين المهاجرين خاصة قبل الهجرة ومرة بعدها فى المدينة بين المهاجرين والانصار وآخى رسول الله عليه السلام بين ابى بكر وعمر وبين طلحة والزبير وبين عثمان وعبد الرحمن بن عوف وبين حزة وزيد بن حارثة فقال على يا رسول الله آخيت بين اصحابك فن اى اخى قال انا اخوك وفى رواية انت اخى فى الدنيا والاخرة كذا نقل عن تاريخ الخمس فى انفس النفس ﴿بين سلمان﴾ الفارسى ﴿و﴾ بين ﴿ابى الدرداء﴾ الانصارى رضى الله تعالى عنهما ﴿فزار سلمان ابا الدرداء﴾ فيه ندب التزاور بين الاحبة والاخوان فى الله* فى المصابيح عن معاذ عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن الله تعالى وجبت محبتي للمتحابين فى المتحابين فى المتزاورين فى المتباذلين فى ﴿فرأى﴾ اى سلمان ﴿ام الدرداء متبذلة﴾ لابسة ثياب البذلة الخلقة قيل نظره انما هو الى ثيابها لا بدنها اولا عن شهوة اورأى علية اقوال الاقرب هو ان مدار المنع هو الشهوة او انها يجوز لا يتصور كونها محلا للشهوة والحمل على ما قبل نزول آية الغض والحجاب بعيد

ومرة بين المهاجرين والانصار بالمدينة فى السنة الاولى من الهجرة ويدل على هذا مارواه (فقال)

الحاكم من حديث ابن عمر قال آخى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بين ابى بكر وعمر وبين طلحة والزبير وبين عثمان وعبد الرحمن بن عوف وبين حزة وزيد بن حارثة فقال على رضى الله تعالى عنه يا رسول الله تعالى آخيت بين اصحابك فن اى اخى قال انا اخوك وفى رواية انت اخى فى الدنيا والاخرة وهؤلاء كلهم مهاجرين كذا فى تاريخ الخميس فى انفس النفس (بين سلمان) الفارسى (وابى الدرداء) الانصارى (رضى الله تعالى عنهما فزار سلمان ابا الدرداء) فيه ندب التزاور بين الاحبة والاخوان فى الله تعالى عن معاذ بن جبل رضى الله عنه انه قال سمعت رسول الله يقول قال الله تعالى وجبت محبتي للمتحابين فى المتحابين فى المتزاورين فى المتباذلين فى كفى المصابيح وتام تفصيلها فصلته فى كتابى جامع الازهار من ارادها فليراجع ثم (فرأى) اى ابصر من الرؤية البصرية (ام الدرداء متبذلة) اى لابسة ثياب البذلة

ذال المجبة اى مهنة ونظرة انما وقع على ثوابها لاعلى شئ من بدنها او عليه لاعتن شهوة او رأى علمية كافي المواهب
فقال لها) حالا (ماشانك) اى ما امرك الذى تبذلت له (فقال اخوك) فى الله تعالى (ابو الدرداء) بدل من اخوك
عطف بيان له (ليس له حاجة فى الدنيا بخاء ابو الدرداء) منزله (فصنع له) اى لسلطان (طعاما) زيادة فى اكرامه قال
كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم **١٦٥** ضيفه فقر به له (فقال له كل) واعتذر عن ترك الاكل معه بقوله على

طريق الاستيناف البياني
(فانى صائم قال) اى سلمان
(مانا باكل) الباء مزيدة
للتأكيد سواء كانت
ماجازية او تميمية لان
الاصح زيادتها بعد كل
منهما وآكل اسم فاعل
من الاكل (حتى) الى ان
(تأكل معى فاكل)
اكراما لضيفه والفطر
لاكرام الضيف فى النقل
لا يمنع من حصول ثوابه
لانه بعذر وما لعذر
كالخاصل ولعله كان منه
قبل الزوال ليكون الفطر
فيه موضع وفاق كما فى
الفتحية (فلما كان الليل)
اى دخوله (ذهب ابو
الدرداء ليقوم) بالصلاة
ويترك النوم اصلا (فقال)
اى سلمان (نم) اداء للجسد
حقه (فنام) فيه للموافقة
وهى من اهم شروط
المراقبة وقوله نم على
وزن كم امر حاضر من نام
ينام نوما من باب علم (ثم
ذهب يقوم) للصلاة قبل
نصف الليل (فقال) اى

فقال لها ماشانك ما وجه لبسك تلك البذلة الخالقة ففقال اخوك ابو الدرداء ليس له
حاجة فى الدنيا يعنى انه اعرض عن الدنيا ولا يجمع شيئا من حطامها وليس له ميل
ولذة فيها بخاء ابو الدرداء منزله فصنع له طعاما لضيفه وقدمه اليه ففقال
ابو الدرداء له كل يعنى وحده فانى صائم قال سلمان مانا باكل حتى
تأكل معى فأكل معه اكراما لضيفه وتطييبا لخاطره فانه اعظم اجرا بل
مضاعف للثواب لئله ثواب ذلك اليوم ونية المؤمن خير من عمله وثواب قضاؤه بعده
ونطيب خاطر اخيه وفيه استحبابية الاكل على قاعدة مذهب الصحابي لعل ذلك قبل
الزوال ليكون موضع وفاق فلما كان الليل ذهب ابو الدرداء يقوم لقيام الليل
كله بلا نوم اصلا وقيل للتهجد اقول للتهجد ما يكون بعدم النوم وهنا ليس كذلك
فقال سلمان نم على وزن كم امر حاضر من النوم فنام امتثالا لامره
مراعاة لحقوق الاخوة ثم ذهب يقوم من الليل فقال له سلمان نم فنام فلما
كان آخر الليل عند ثلثه الاخير وقيل نصفه الثانى والاول اظهر لكونه معنى
الآخر ولموافقة لبعض الآثار الواردة فى الثلث الاخير سيما السحر كما يأتى قال
سلمان تم الآن للتهجد كيف وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم على ما فى بعض التفسير
ركعتان يركعهما العبد فى جوف الليل الاخير خيره من الدنيا وما فيها ولولا ان اشق
على امتى لفرضتهما عليهم وفى حديث آخر مازال جبريل يوصينى بقيام الليل حتى
ظننت ان خيار امتى لا ينامون وفى عوارف المعارف عن ابى سليمان الدارانى اهل الليل
فى ليالهم اشد لذة من اهل الهوى فى لهوهم وقال بعضهم ليس فى الدنيا شئ يشبه نعيم
الجنة الا ما يجد اهل التلقى فى قلوبهم بالليل من حلاوة المناجاة ثواب عاجل لاهل الليل
وفى حق قيام الليل ورد قوله تعالى * ان ناشئة الليل هى اشد وطأ واقوم قليلا * وقوله *
تجافى جنوبهم عن المضاجع الايات وقوله والذين يبيتون لربهم سجدا وقياما فقاما
وصليا التهجد من اربعة وقيل اثنين الى اثنى عشر قيل عن القرطبي فى شرح مسلم
الساعة التى فى الليل وهى الساعة التى ينادى فيها المنادى من يسألنى فاعطيه الحديث
وهى فى الثلث الاخير من الليل الى ان يطلع الفجر وفيها ينزل ربنا الى السماء
الدنيا اى النزول المعنوى وتماه هناك فقال له سلمان ان لربك لكونه ربك
واملك ولذا اختاره دون ان لله عليك حقا من الطاعة لان شكر النعم
على النعم عليه واجب بحسب الاستطاعة لانه لا يكف نفسا الاوسعها وان

سلمان (نم فلما كان آخر الليل) اى بالدخول فى نصف الثانى (قال سلمان) لابي الدرداء (تم الآن) لانه افضل اوقات القيام (فقاما
صليا) الجملة ماضوية اخبار من فعلها معطوفة على الماضوية قبلها (فقال له سلمان) مبينا حكمته ما مر به من الافطار
النام (ان لربك عليك حقا) اداء عبادته قدر الاستطاعة والتنوين فى التعتيم (وان) اعادها تأكيد الماد دخلت عليه

(لنفسك) مطيتك الى الله تعالى في سيرك المعنوي اليه (عليك حقا) من ادائها من الطعام والشراب والنمائم ما يكون به قوامها ويحصل به قيامها (وان لاهلك) اي زوجك ﴿١٦٦﴾ او ولدك وخدمك (عليك حقا) بالقيام

بإداء ما يجب عليهم عليك من المؤنة وإيصال البر اليهم وإصلاح أمورهم دنيا وأخرى قال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا (فاعط كل ذي حق) من ذكر (حقه) فالصالح من قام بحقوق المطلوبة منه حسب الطاقة فيشمه قول المصلي السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين (فاتي) أبو الدرداء (النبي عليه السلام فذكر له) أي للنبي عليه السلام (ذلك) أي ما قال سلمان له (فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صدق سلمان) فيه مدحة أهل المدح إذ ألم بالحق بسببها عجب وتحوه وفيه التواضع بالمعروف والتعاون على البر والتقوى والرجوع إلى الكتاب والسنة فيما يحمله الإنسان من الأحكام إذا ذكر له وأرتاب فيه فيرجع للعارفين قال الله تعالى فاستلوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون* واخرج البخاري في صحيحه والنسائي الرموز إليهما بقول (خس) وفي نسخة بالميم بدل السين أي مسلم* عن أنس رضي الله

لنفسك ﴿ التي هي مطيتك في تحميل أحوال العبادات ﴾ ﴿ عليك حقا ﴾ إذ الراكب يحفظ مركبه فيلزم أداء ذلك الحق من الأكل والشرب والنمائم على قدر دفع الضرورة فلاحياء حق الله يقوم في الليل ولاحياء حق النفس ينام لكن ينبغي أن ينوى بمثل هذه المباحات التقوى للطاعات حتى تكون له اجرا وثوابا ﴿ وان لاهلك ﴾ زوجتك واولادك واقربائك اللواتي تلزم مؤنتها عليك ويكون حسن معاشك بها وانتظام حالك عليها فيلزم أداء مؤنتهم والبر اليهم وإصلاح أمورهم والمواساة لهم ﴿ عليك حقا ﴾ وكذا صلة الرحم والحق منقوات ومشكك من الواجب إلى الأولى ﴿ فاعط ﴾ وجوبا او ندبا إذ الأمر تابع للمأمور به ﴿ كل ذي حق ﴾ من الثلاثة ﴿ حقه ﴾ الذي عينه الشرع فلا تظلم بمنعه فيعاقبك الله ﴿ فاتي ﴾ أبو الدرداء ﴿ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فذكر ذلك ﴾ أي قصته مع سلمان ﴿ له ﴾ لعل ذلك أما لدفع نحو شك في خاطره من صنع سلمان لإيهامه المنع عن الخير ولظواهر بعض الآثار في عموم القيام وأمثالاً كيد وتبئيت من حيث الإهتمام أو انه يقرب إلى الاجتهاد وزمان النبوة سيما في المكان الذي كان فيه النبي عليه السلام ليس فيه اجتهاد سيما من الأمة أو ان صنع سلمان مفيد للظن وأبو الدرداء يطلب اليقين ﴿ فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صدق سلمان ﴾ إذ علم سلمان منه عليه السلام لتقدمه في الإسلام ولقربه من النبي عليه السلام حتى قال فيه عليه السلام هو من أهل البيت دون أبي الدرداء * خلاص الاحتجاج هو تصديق النبي عليه السلام سلمان في منع أبي الدرداء في إرادته الإفراط ولا يبعد أن يجعل محل الاحتجاج مذهب الصحابي لكن يرد عليه بحث أصولي فافهم وفيه أي في هذا الحديث حث الإخوان في الدين على نصيح بعض لبعض والتعاون على البر والتقوى ووجوب الانقياد في الخير واستحباب انقياد الأصغر للأكبر وان فهم الحق في جانب نفسه وفيه الحث على مواخاة الإخوان الصالحين وندب ضيافة المزور للزائر بل ندبة خدمته بنفسه * فان قيل حاصل هذا الأثر منع سلمان عن تمام القيام في الليل وتقريره صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا مخالف لما عليه كثير من المشايخ * قال في الأحياء أحياء كل الليالي طريق جماعة من السلف الذين تجردوا للعبادات وتلذذوا بالنجاة قال في العوارف قيام كل الليل طريق أكثر التابعين وفي الأشباه كان دأب أبي حنيفة رحمه الله أن يصلي الفجر بوضوء العشاء ومثله كثير عن سائر المشايخ * قلنا لعل أن هذا الأثر مختص بحال الابتداء وبمن تضرر بالزيادة وعادات السلف بحال الانتهاء لعدم تضررهم بل صار السهر والطاعة كالغذاء لهم كما قيل لكل مقام مقال ولكل ميدان رجال فعلى هذا يمكن أن يحمل أبو الدرداء عليه ويمكن أن يكون تعليماً لطريق الرخصة لظن اعتقاد نحو الوجوب ﴿ خس ﴾ البخاري والنسائي ﴿ عن أنس ﴾ رضي الله تعالى عنه أنه قال دخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المسجد ﴿

تعالى عنه أنه قال دخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المسجد النبوي فاللام فيه للعهد (أي)

(فاذا) مفاجأة والفاء عاطفة (حبل ممدود بين الساريتين) من سوارى المسجد السارية الاسطوانة والعمود (فقال
مالهذا الحبل) كانه سأل عن صاحبه وسبب مده وفي نسخة بمحذف اللام سؤال عن الداعى له (قالوا) في جوابه (حبل
زينب) بنت جمحش ام المؤمنين من ١٦٧ - ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وازواجه عليه السلام هي

وحديجة بنت خويلد ثم
سودة بنت زمعة ثم عائشة
بنت الصديق ثم حفصة
بنت عمر بن الخطاب ثم
زينب بنت خديجة ثم ام
سلمة بنت ابى امية ثم ام حبيبة
بنت ابى سفيان ثم ميمونة
بنت الحارث وامامن
عداهن ممن دخل بها
او عقد عليها ولم يدخل
بها او هبت نفسهاه فقد
اختلفوا فيها اختلافا كثيرا
كذا في ذيل مختصر جامع
الاصول وتمامه ثمة (واذا
فترت) بفتح الفاء
والفوقية اى كسلت
عن الصلاة (تعلمت به)
ايزول كسلها ففيه معاونة
على الطاعة ومجاهدة
لنفس عليها (فقال النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم)
تبينا للنهج الذى يقرب
سلوكه ويحصل الثواب
لدوامه (لا) انكار منه
عليه السلام اصنعها وفعلمها
قامم مقام الجملة المحذوفة
اى لاتفعل هي تلك الصنعة
بعد ذلك كما في حاشية
خواجه زاده (حلوه)

اى مسجد المدينة اما يكون لام المسجد للعهد اى مسجد الرسول او بقوله الساريتين او ان
زينب لم تكن زوجته في مكة فلا يراد به المسجد الحرام (فاذا حبل ممدود بين الساريتين)
اى اسطوانتين من اسطوانات المسجد (فقال ما هذا الحبل) اما استفهام انكار لعدم محله
او حقيقة استفهام يسأل عن سببه (قالوا) اى العارفون حال الحبل (حبل لزينب) بنت
جمحش ام المؤمنين ربطته اتستعين به عند الفتور والضعف في الصلاة لكمال حرصها وقوة
اهتمامها بالصلاة والعبادات (فاذا فترت) من الفتور يعنى الضعف (تعلمت به)
لعل ذلك عند السقوط في الصلاة او عند ارادة القيام يشكل ان صلاة النساء
في المسجد ليست بجيدة وان المتبادر من المجيبين انهم ليسوا من محارمها وان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم اقرب اليها منهم فيلزم ان يكون اعرف بحالها منهم فتأمل
كل ذلك حتى يظهر الوجه من كل ذلك (فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لا) اى
لايفعل مثل ذلك وان كانت حاضرة اى لاتفعل يازينب (حلوه) اى الحبل
واطرحوه (ليصل احدكم) اى احد من شانه الصلاة مطلقا ليلا او نهارا ومن
خصمها بقيام الليل لعله تبادر من الفتور اذا اكثر الفتور يكون في الليل لكونه
او ان النوم وان كثرة الصلاة في الليل لكثرة فضله لان ناشئة الليل هي اشد وطأ
واقوم قليلا لكن الاصل ان يحتمل المطلق على اطلاقه والتقييد بتغيير بل تبديل
لا يرجع اليه بلا تعذر (نشاطه) اى حال نشاطه او على قدر نشاطه اذ لا تكليف
بما لا يطاق وكل شىء له عدم الطاقة على حاله سيما الفضائل (فاذا فترت فليقعد) اى
ليؤخر الى ان يزول ذلك الفتور الظاهر فليقعد عن تلك العبادة وليشتغل بطاعة
اخرى اذ السامة والفتور لا يكون بكل عمل مثلا ان حصل فتور من الصلاة فليقتل
الى قراءة القرآن او سائر الاذكار ثم الظاهر ان هذا في الفضائل* واما الواجبات بل
الرواتب سيما المؤكدات لا يقعد عنها للفتور بل للفتور بالكسبية الا ان يحتمل على تأخيره
بوقت يزول فيه ذلك الكسلان مع بقاء وقته ويعلم منه حال سائر العبادات اما بالاولوية
يعنى دلالة النص اذ بالمقايسة ويقرب منه ماروى في رياض الصالحين للنووى عن عائشة
رضى الله تعالى عنها ان رسول صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا نعس احدكم وهو
يصلى فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدري اعلمه
يستغفر فيسب نفسه متفق عليه ويناسبه ماروى في المجتبى والخانية وجامع الفتاوى
انه اذا غلب عليه النوم تكره له التراويح انتهى لعل المراد حال غلبة النوم فيدفع نومه
بشىء ثم يأتى التراويح لكن يشك ان صنع النبي هذا من المنع والحل والتعميل والتأكيد

من الساريتين (ليصل احدكم نشاطه) هو الفرح والسرور وهو ضد الفترة واتصافه على الظرفية اى ليصل احدكم
في حال نشاطه (فاذا فترت فليقعد) اى فاذا ذهبت عنه تلك الحالة فليقعد وفي رواية فليرقد هو النوم كافي التوفيق وقوله
ليصل احدكم آه جى به ما لما ان الكلام فيه لان ذلك مقصور عليها بل هي والناس فيه سواء فيستحب الاقصاد الذى

يُمكن المداومة عليه دون الدأب الذي يسأم فيه العابد فاحب الاعمال الى الله تعالى ادومها وان قل تكفي المواهب* واخرج
ابوداود المرهوزله بقوله (د) عن انس رضى الله عنه ﴿١٦٨﴾ ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
لا تشددوا على انفسكم) بالاعمال الشاقة والافعال الصعبة والامور المتعبة التي لم يتعبكم بها الشرع راحة لكم كصوم الدهر واحياء الليل كله واعتزال النساء لثلاضعفوا عن العبادة واداء الحقوق والفرائض كافي ابن الملك (فيشدد الله عليكم) بالنصب جواب النهى فان الله تعالى يجرى الانسان على ما يجرى عليه نفسه من خير وشر ويسر له الطريق الذي يكتسبه قال الله تعالى فاما من اعطى وانقى الايتين كافي المواهب (فان قوما) من بني اسرائيل اشارة الى طائفة من اليهود والنصارى الذين شددوا على انفسهم بالافعال الشاقة والرياضات الكثيرة في زمن النبي عليه السلام كافي حاشية خواجه زاده (شددوا على انفسهم) حين امروا بذبح بقرة فسالوه عن لونها وسنها وغير ذلك من صفاتها (فشد) الله (عليهم) بان امرهم بذبح بقرة على صفة لم يوجد تلك الصفة الا بقرة واحدة

يقضى كون النهى للحرمة فيلزم ان يكون استغراق الاوقات بالطاعات واستيعاب الاحوال بالعبادات بل اتعاب النفس وقهرها بانواع المجاهدات كما هو عادة المشايخ السادات حراما صرفا وهو شيء عظيم لا يخفى* والجواب ان ذلك نخص بالبداية لتعسره على النفس وما للمشايخ حال النهاية لعدم الاتعاب لرسخ العبادات ولكونها كالطبيعات بعيد غاية البعد لان بداية من نور بانوار النبوة سيما من اهل بيت النبوة اعلى من نهايات الغير ولو سلم فإين تصور الحرمة التي توجب العقوبة* اقول النهى في الشرعيات ان لم يكن لذاته بل لغيره مجاورا لاوصفا لازما فصحيح مكروه لا باطل لعل وجه النهى هو المشقة وهو مجاور فلا يقتضى الحرمة لعل التحقيق ان النهى في مثله هو الارشاد بعدم لزوم تلك المرتبة او للتعليم والتشريع فلو قرره صلى الله تعالى عليه وسلم بعد العلم بذلك لربما يتوهم الوجوب كما هو مذهب بعض الاصوليين في فعل الرسول من ان ذلك الفعل واجب عليه وعلينا ان نعلم كيفيته من الاباحة والندب وتقريره كفعله بعد تأمل ﴿د﴾ ابو داود ﴿ع﴾ عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تشددوا على انفسكم* بالاعمال الشاقة والامور الصعبة التي لم تشرع عليكم مرحلة من الشارع كصوم الدهر واحياء كل الليل كذا نقل عن ابن الملك لكن فيه كلام سبق اشارته ﴿فيشدد الله عليكم﴾ بالنصب جواب النهى اى يضيق الله الامر الذي ارتكبتموه والتزمتموه * قيل لان الشروع في النوافل ملزم بها وموجب لاتمامها قال الله تعالى ولا تبطلوا اعمالكم لا يخفى ما فيه من عدم التقريب اذ المطلوب ليس مما لزم بشروعه بل مطلق بل مخالفه جنسا والاقرب ما اشار اليه من ان التشديد موصل للملاة والكسلان وقد ذمه تعالى في المنافقين واذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى * ويمكن ان يقال ان المكلف لما وضع على نفسه ما رفعه الله تعالى عنه مرحلة اوجبه الله تعالى عليه مجازاة لعدم قبول المكلف صدقته تعالى ﴿فان قوما﴾ كانوا قبلكم من اليهود والنصارى هذا اولى من التخصيص بقوم عيسى عليه السلام ﴿شددوا على انفسهم﴾ بالافعال الشاقة والرياضات الصعبة مطلقا والتخصيص بالتفسير هنا بقرة بنى اسرائيل حين سألوا عن لونها وسنها وغيرهما كما توهم مناف لسوق ﴿فشد﴾ اى الله او على بناء المفعول ﴿عليهم﴾ بايجاب ما تكلفوا به على وجه لو اتوا بعده انقص منه لاستحقوا العقوبة اترك المأمور به وهل هذا يحصل بارة كما هو الظاهر من اطلاق الكلام او بالاستمرار والتكرار وبه يستدل على ان شريعة من قبلنا شريعة لنا كما هو مذهبنا ﴿فذلك﴾ الطائفة من اليهود والنصارى الموجودين ﴿بقاياهم﴾ بقايا الاولين ﴿في الصوامع﴾ في القاموس صومعة بجوهرة بيت النصراني لعله هنا بمعنى عموم المجاز الشامل لليهود ايضا اذ المستفاد من لفظ الديار والرهانية هو العموم والاطلاق

لم يبهها صاحبها الاملاء جلدها ذهابا كافي ابن الملك (فذلك) اشار بهادون ذلك ايماء لرد ذلكهم لعدم ايمانهم (والديار) فهم كالاناث في ضعف العقول بل اضل سيلا كما في المواهب (بقاياهم في الصوامع) اى تلك الجماعة الموجودة المتشددون

على انفسهم بقاياهم في الصوامع جمع صومعة وهى بيت للنصارى ضيق الرأس (والديار) جمع دير ويقال دار معروف للنصارى ايضا كفى المصباح المنير (رهبانية) نصب يفعل يفسره ما بعده (ابتدعوها) اى ابتدعوا رهبانية ابتدعوها يقال ابتدع اذا اتى بشئ بديع اى جديد لم يفعل قبله احد والرهبانية بفتح الراء الخصلة المنسوبة الى الرهبان وهو الخائف فعلان من رهب رهبية اى خاف وبالضم نسبة الى الرهبان جمع راهب كذا قال ابن الملك شارح المصابيح (ما كتبناها عليهم) اى ما فرضنا تلك الرهبانية عليهم من ترك التلذذ بالطعمة وترك التزوج ومخالطة النساء والتوطن في رؤس الجبال والمواضع البعيدة ١٦٩ عن العمرانات كفى ابن الملك بل اخترعوها وانقطعوا بها

عن الناس من عند انفسهم فخير العمل ما شرعه الشارع للعباد كما في المواهب ل محمد العلان رحمه الله * اخرج الشيخان الرموز لهما بقوله (خم) (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنده انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان هذا الدين) الاشارة للتعظيم اى الدين المحمود عند الله وهو دين الاسلام (يسر) بضم التحتية وسكون المهملة الاولى اى مبنى على اليسر بالنسبة الى سائر الاديان لما فيها من الاصر والتكاليف الشاقة بخلاف هذا الدين فانه يسير لاشقة فيه ولهذا قال عليه السلام بعثت بالحنيفة السمحة السهلة النقية البيضاء عن ابن عباس رضى الله عنه انه قال قيل يا رسول الله

والديار جمع دار رهبانية قيل عن البيضاوى هى المبالغة فى العبادة والرياضة والانقطاع عن الناس منسوبة الى الرهبان وهو المبالغ فى الخوف من رهب كالخشيان من خشى وقرئت بالضم كأنها منسوبة الى الرهبان وهو جمع راهب كراكب وركبان ابتدعوها اخترعوها واحد ثوبا فى التعبير اشارة الى الذم اذ قد تقدم ان المبتدع ضلالة نقل عن الخازن والمعنى انهم جاؤا من قبل انفسهم وهى ترهبهم فى الجبال والكهوف والغيران والديرة فارين من الفتنة وخلقوا انفسهم المشاق فى العبادة الزائدة وترك الكساح واستعمال الخشن فى المطعم والمشرب والملبس بالتقل من ذلك ما كتبناها ما فرضنا الرهبانية عليهم * فان قيل لا يخفى ان هذه الجملة كالتعليل لما قبلها فلا يلزم من نفي الفرضية نفي مطلق الطاعة فيجوز بقاؤها على نحو الاستحباب * قلنا هذا عمل بطريق مفهوم المخالفة والحنفية ليسوا بقائى ذلك وان من شروطه عدم مثبتته ان لا يرد لوقعة وحادثة خاصة وقد كان هذا للوقعة الخاصة على انه يجوز ان يرد من الفرض غير المعنى الشرعى المشهور نحو قدرنا كونها طاعة خم عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان هذا الدين العظيم الذى هو دين الاسلام يسر ضد العسر بمعنى السهولة فيه تلميح الى قوله تعالى يريد الله بكم اليسر وشارة الى حديث الجامع الصغير يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا لان هذا الدين رفع فيه التكاليف الشاقة من الاصر والاعلال واهذا قال صلى الله تعالى عليه وسلم بعثت بالحنفية السمحة السهلة النقية البيضاء ولان يشاد من التشديد بمعنى المغالبة والمخاصمة الدين احد الاغلبة لفظ احد فاعل والدين مفعول ليشاد فسددوا اى قوموا من سدده تسديدا قوموه وقيل من السداد فى الامر وهو الصواب من غير افراط وتفريط اى فوسطوا فى الامور بلا زيادة ولا نقصان وقاربوا قيل اى الى السداد ولا يبعد ان يقال قاربوا الى الله ورجته

الى الاديان احب الى الله تعالى (بريقة ٢٢ ل) قال الحنفية السمحة السهلة رواه الامام احمد فى مسنده وقال الله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وهذا الحديث من جوامع الكلم يخرج رخص الشرع وتحفيفاته (ولان يشاد الدين) بالنصب مفعول مقدم والفاعل (احد الاغلبة) اى غلبه الدين وقهره فالمتستر للدين والبارز للغالب وفيه تنبيه على ان انتهى درك الطاعة لاسبيل اليه والخير فى الاقتصاد كما فى المواهب (فسددوا) من السداد فى الامر وهو الصواب من غير افراط ولا تفريط فالسداد الوسط والفاء فصحة اى اقصدوا الصواب واطلبوا المقاربة والقصد فى الامور بحيث لا غلو فيها ولا تقصير كفى شرح فريب الحديث (وقاربوا) ان لم تستطعوا الاتيان بالاكل الامور به

(رخصة) بضم وفتح جمع رخصة ﴿١٧١﴾ بضم ذكون هي يراد الحكم من صعوبة الى سهولة

قيام سبب الحكم الاصلى
كصلاة المريض في المرض
قاعد المرض مع قيام سبب
وجوب القيام في الفرض
وهو فرضية كافي المواهب
حبا (كما يحب) اي كما
يرضى (ان توفى عزائمه)
لانه تعالى شرع كلامها
على العبادة * اعلم ان العزم
والعزيمة مصدر عزم على
الشيء يعزم عليه اذا جد
فيه وقطع على فعله ونفى
التردد عنه واولوا العزم
من الرسل الذين عزموا
على امر الله تعالى فيما
عهد اليهم وهم نوح و ابراهيم
وموسى ومحمد عليه
الصلاة والسلام * قال
الزنجشبرى اولوا العزم من
الرسل اي اولوا الجد
والثبات والصرهم نوح
وابراهيم واسحق ويعقوب
ويونس وايوب وموسى
وداود وعيسى كذا
في القاموس فالعزيمة
في اللغة الجد في الشيء
والامضاء عليه وفي
الشرع اسم لما اوجب الله
فعله من المشروعات
والرخصة في اللغة السهولة
واليسر اسم من الترخيص
بمعنى التسهيل وفي الشرع
اسم لما خففه الله تعالى
على العبد من المشروعات

﴿رخصة﴾ جمع رخصة هي تغيير الحكم من صعوبة الى سهولة لعذر مع قيام سبب الحكم
الاصلى كصلاة الفرض قاعد المريض وفي التلويح اسم لما بنى على اعذار العباد وهو ما يستباح
مع قيام المحرم وعن الميزان اسم لما يغير عن الامر الاصلى الى تخفيف ترفيها وتوسعة
على اصحاب الاعذار وفي المرأة الرخصة اربع ثنتان من الحقيقة وثنتان من المجاز
والتفصيل هناك * وقيل ما تغير من عمر الى يسر وهي اربعة انواع رخصة المكروه
ورخصة المسافر ورخصة الاسقاط وهي ما وضع عنا من الاصر والاغلال الكائنة
في بنى اسرائيل ورخصة المضطرر كالكل الميتة في المحمصة كما في الاصول واسباب
التخفيف سبعة السفر والمرض والاكراه والنسيان والجهل وعموم البلوى والنقص
والتفصيل في الاشياء ﴿ كما يحب ان توفى عزائمه ﴾ جمع عزيمة من عزم على الامر
اراد فعله وقطع عليه اوجد فيه كما في القاموس وفي الاصول هي ما شرع ابتداء غير
مبنى على اعذار العباد * قال المناوى في شرح هذا الحديث الرخصة ضد العزيمة والعزيمة
مطلوباته تعالى الواجبة فان امره تعالى في الرخصة والعزيمة واحد فليس الضوء
اولى من التيمم في محله فهما متساويان في كونهما مطلوبين لا يخفى انه لا تريب في دلالة
هذا الحديث على هذا البيان لعدم دلالة على المقصود يعنى الاقتصاد * ولعل مراد
المصنف ان الرخصة مطلق الخفة في الاعمال كالجواز الاصلى والعزيمة هي المشقة
والتعبد في الاعمال كالاحتياط والايان بالاولى وان شئت قلت العزيمة طريق ارباب
القنوز والرخصة طريق ارباب التوى كالمسح على الخب رخصة وغسل الرجل
عزيمة والعمل بما اتفق عليه الائمة عزيمة والعمل بقول بعضهم رخصة * فان قيل
فعلى هذا يلزم تساوى الفضل والثواب بينهما وقد صرحوا بتفاوتهما * قلنا قد
قرر في علم البيان ان وجه الشبه اقوى في المشبه فالمراد من المحبة في المشبه اصلها
وفي المشبه زيادتها لان المحبة كالى مشكك لا متواطىء ويرد ايضا ان تمام التقريب
انما يتصور اذا اريد من الرخصة نحو معنى الاقتصاد اي التوسط في الاعمال وليس
فليس بل يوهم كون العزيمة الافراط في الطاعة والمسئلة كون الافراط مذموما وقد
صرحت كونها محبوبة له تعالى بل على وجه الابلغ الا ان يحمل على تفاوت المحل
فان كون الرخصة محبوبة للعوام وكون العزيمة محبوبة للخواص فلو اتى العوام العزيمة
ابتداء لم تكن محبوبة كالعكس فان حسنات الابرار سيئات المقرين * فحاصل المعنى على
صلاحية الاحتجاج بالحديث ان الله يحب اخف الاعمال اي القليلة الحاصلة بالتكف
وجد كثير في او ان الابتداء كما يجب التعمق والكثير في الانتهاء والاول للعوام والثانى
للخواص وعلى هذا المعنى يقرب ما قال المناوى عند هذا الحديث عن ابن تيمية ولهذا
الحديث وما اشبهه كان المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم يكره مشابهة اهل الكتاب
فيما عليهم من الآصار والاغلال ويزجر اصحابه عن التبتل والترهب وليس من
هذا القبيل العمل بالاخف من كل مذهب غير ما قلده من الائمة قال المناوى من اصحاب

وقيل ما تغير من عمر الى يسر * وقيل ما استباح بعد تقرر قيام الدليل المحرم وهي اربعة انواع رخصة المكروه

ورخصة المسافر ورخصة المضطرب ورخصة الاسقاط وهي ما وضع عنان الاصر والاعلال الكائنة على بنى اسرائيل ورخصة المضطرب كسقوط حرمة الخمر والميتة في حق المضطرب والمكره كما في كتب الاصول * ثم اعلم ان اسباب التخفيف في العبادات وغيرها سبعة السفر والمرض والاكرام والنسيان والجهل وعموم البلوى والنقص كما في اشباه النظائر وتمام التفصيل المذكور فيه من اراده فليرجع اليه * وروى احمد بن حنبل والبخاري والترمذي في الاوسط وابن خزيمة المرموز اليهم بقوله

(حدز طط خز) (عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله تبارك وتعالى يحب) اي رضى (ان تؤتى) ان تفعل (رخصه) ووجه في قوته (كايكره) لعدم الرضى كراهة شديدة (ان تؤتى معصيته) فالكاف خبر اوصفة مصدر محذوف مفعول مطلق اي حبا شديدا ككراهته فعلم معصية فانها شديدة (وفي رواية) (خز) (عني ابن خزيمة) (كايحبان ترك معصيته) اي حبا كحبه ترك معصيته وعلى هذه الرواية فالشبه الحب فيهما لقوته في الثاني وعلى الاول فالشبه الحب بالكراهة لاجتماعهما في الشدة وهي محل شبه وروى الطبراني في الاوسط والكبير المرموز لهما بقوله (ططك) (عن ابى الدرداء) اسمه عويمر

الشافعي حاصله ان لضرورة جائز والا لاختلاف ابن عبد السلام فانه اطلق الجواز وعن السبكي في العمل باخف مذهب غير ما قلده ان لضرورة جائز وان لجرد الترخيص ليس بجائز لانه متبع لهواه وان اكثر ذلك الى ان يكون ديدنه فليس بجائز ايضا لما ذكر وزيادة فحشه انتهى * (حدز طط خز) الامام احمد والبخاري والترمذي في المعجم الاوسط وابن خزيمة * عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله تبارك وتعالى * ارتفع عن ادراك العقول * (يحب) المحبة في حقه تعالى عبارة عن رضاه الكامل * (ان تؤتى رخصه كايكره) كما لا يرضى * (ان تؤتى معصيته) بالرفع نائب الفاعل كبيرة او صغيرة بل كراهة * (وفي رواية) * (خز) ابن خزيمة * (كايحبان ترك معصيته) بدل كايكره ان تؤتى الى اخره * فان قلت ان ترك المعصية سيما عند تداعى الشهوة مع الفرصة زائد في الفضل من اتيان مطلق الطاعة وايضا كراهته تعالى المعصية اقوى من محبته الطاعة فكيف التشبيه الموجب للتشارك بينهما * قلت قد سمعت اقوية وجه الشبه في المشبهه * (ططك) الطبراني في المعجم الاوسط والكبير ووقع في بعض النسخ ط طك بفصل الطاء عن الطاء وفسر بمالك في الموطأ والطبراني في الكبير * (عن ابى الدرداء) اسمه عويمر وقيل هو لقبه واسمه عامر وقيل غير وقيل عمر واختلف في انه هل شهد بدرا او لا مع الاتفاق انه شهد مشاهد كثيرة مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم توفي بد مشق في سنة اثنتين وثلاثين * (ووائله) بن الاسقع وابى امامة وانس رضى الله تعالى عنهم ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله تعالى يحب * يرضى * (ان تقبل رخصه كايحبان العبد مغفرة ربه) اي ستره عليه بعدم عقابه قال المناوى في شرح هذا الحديث فينبغي استعمال الرخصة في مواضعها عند الحاجة سيما لعالم يقتدي به وان كان مصرا على مندوب ولم يعمل بالرخصة اصاب منه الشيطان فكيف بمن اصر على بدعة فينبغي الاخذ بالرخصة الشرعية لعل مراده الاستعمال احيانا كما قيل انه اولى من فعل العزيمة ابدا والافلاشك في افضلية العزيمة * وانا اقول ان مثل هذا الحديث مؤول ومقيد بالاحتياج كما قال الفقهاء المسح على الخف رخصة وهو افضل من العزيمة عند الحاجة كرد من لا يراه والغسل افضل عند عدمه * ثم اعلم ان الرخصة ترك المؤاخذة بالفعل مع قيام المحرم وحرمة الفعل فالسابق المتبادران ورود مثل هذه الاحاديث لجرد بيان الجواز لدفع وهم الحرمة الناشئة من قيام المحرم فالعنى يحب ان تقبل رخصته

الانصارى ومن اشعاره * يريد العبدان يعطى مناه * ويا بى الله الامار ادا * يقول العبد وابدنى ومالى * (يعنى) * وتقوى الله اولى ما استفادا * (ووائله) بالثلثة (ابن الاسقع) بالهملة فالقاف بالهملة (وابى امامة) بضم الهمزة وتخفيف الميم (وانس رضى الله تعالى عنهم ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله تعالى يحب ان تقبل) بالبناء للمفعول (رخصه) جمع رخصة بالثلبس بها حبا (كايحبان العبد مغفرة ربه) فعلم من هذه الاحاديث الشريفة ان فعل الرخصة محبوب

عند الله تعالى كفعل العزيمة فاللائق لطالب ﴿١٧٣﴾ الآخرة ان يأتي رخص الله تعالى احيانا فانه اولى من فعل

العزيمة ابداء كما في حاشية
خواجده زاده وفي المواهب
وهذه كلها من رحمة ربه
بخلقها ان سهل عليهم
وطلب منهم سلوك طريق
التسهيل منة فوق منة
*وروى الشيخان الرموز لهما
بقوله (خم) (عن عبد الله
ابن عمرو) بفتح العين وزيادة
واواخره فرقا بينه وبين
عمر مرفوعا وتخفوضا
وترك ذلك حال النصب
اكتفاء بالالف المبدلة
من التنوين (ابن العاص)
بمحذوف الياء في الاشهر
اسم فاعل من العصيان
ومنه قوله تعالى اني اخاف
عليكم يوم التناد وعبد الله
صحابي ابن صحابي (رضي
الله عنهما انه قال اخبر)
بالبناء للمفعول وسكت
عن الفاعل لعدم تعلق
الغرض بتعيينه ونائب
الفاعل (رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم اني اقول)
بفتح الهمزة بدل اشتمال من
نائب الفاعل اي اخبر
قولي (والله لا صوم من
النهار ولا قوم الليل)
اكذب القسم وباللام والنون
لصعوبة هذا الامر على
النفس (ما) مصدرية
ظرفية صلواتها (عشت)
اي مدت عيشي وحياتي فلقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم

يعني رضي ويترك مواخذته وان قام دليل حرمة بناء على عذر عبده فليس فيه دلالة على
نفي الافراط والتفريط المطلوب هنا ولو اريد نفي الافراط الحاصل من عزيمة العمل كاتيان
اربع للمسافر وصومه وقيام المريض في الصلاة بالاعتاب فلو سلم كون هذا المعنى
مرادا فلا يخفى ان الافراط المنفي في مطلوب هذا المقام ليس من هذا الجنس ﴿خم﴾
*عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ﴿وهو من اعلم اعيان الصحابة وكان
متعبدا حافظا مجتهدا احدا للعبادة عبد الله بن العباس عبد الله بن عمر عبد الله بن الزبير
عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهم عن عبد الرحمن بن زيد لماتت العبادة
صار العلم في جميع البلدان الى الموالي وكان يفتي في الصحابة وقال عبد الله كنت يوما
معه عليه السلام في بيته قال هل تدرون من معنا في البيت قلت من يارسو الله قال
جبرائيل قلت السلام عليك يا جبرائيل ورحمة الله فقال رسول الله انه قد رد عليك
وقال حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الف مثل وقال لو تعلمون حق العلم
لم يجدهم حتى يتصفف ظهوركم ولصرختم حتى تقطع اصواتكم وقال لان ادمع
دمعة من خشية الله عز وجل احب الى من ان تصدق بالف دينار وسئل ابوه عمرو
رضي الله عنه ما لغي فقال طاعة المفسد وعصيان المرشد وما لبثه فقال عبي القلب
وسرعة النسيان وقال عبد الله من سقى مسلما شربة ماء باعده الله تعالى من جهنم شوط
فرس * وعن اسمعيل كنت في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلقة فيها ابوسعيد
الخدري وعبد الله بن عمرو فمر بنا الحسين بن علي رضي الله تعالى عنهما فسلم فرد عليه القوم
فسكت عبد الله ابن عمرو حتى اذا فرغوا رفع عبد الله صوته فقال وعليك السلام
ورحمة الله وبركاته ثم اقبل على القوم فقال الا اخبركم باحب اهل الارض الى اهل
السماء هو هذا الماشي ما كلني كلمة منذ ليالي صفتين ولان رضي عني احب الى من
ان تكون لي حجر الزم فقال ابوسعيد بعد الغد لا عذر فذهبا واستأذن ابوسعيد فدخل
ثم استأذن لعبد الله فلم يزل حتى اذن فقال ابوسعيد ما قال عبد الله في الامس فقال
الحسين اما علمت يا عبد الله اني احب اهل الارض الى اهل السماء فما جئت ان قاتلتني
وابي يوم صفتين وهو خير مني قال اجل لكن قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
صل ونم وصم وافطر واطع اباك عمرا فلما كان يوم صفتين اقسم على ابي فخرجت
والله ما كثرت لهم سوادا ولا سللت سيفا ولا طغنت برح ولا رميت بسهم اسلم قبل
ايه توفي بالشام وقيل بمكة وقيل بمصر وقيل بفلسطين في سنة خمس وستين وابوه
اكبر منه اثنتي عشرة سنة او ثلاث عشرة ﴿انه قال اخبر رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم﴾ اي اخبره واحد من الناس فمحذوف الفاعل لان القصد نفس الفعل يعني
اخبر ﴿اني اقول والله لا صوم من النهار﴾ الظاهر جميع النهار لعدم العهد ودليل
الجنس بل السوق وجواب النبي قرينة للاستغراق وقال اهل البيان اللام في الخطايات
للاستغراق ﴿ولا قوم الليل﴾ اي جميع الليالي كعرفت ﴿ما عشت﴾ اي مدة

(فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) فالفاء عطف على مقدر ويقال لها الفصيحة عند قوم * وقيل الفصيحة ما كانت جواب شرط مقدر كفاء فسدوا المذكورة في حديث الشيخين السابق (انت الذي تقول ذلك) المذكور من الصيام والقيام كما ذكر والهزمة مقدره اى ءانت الذي تقول ذلك بدليل (فقلت له باى انت وامى) اى فذلك بهما الباء فيه للتعديده وهى زائدة فى التقدير مشعرة بالفعل المحذوف كما فسرنا لك ولما حذف الفعل انقلب الضمير المنصوب المتصل منفصلا (قد) للتحقيق (قلته يارسول الله) وحذف المفعول اكتفاء بوجوده فى السؤال والاصل قلته كفى نسخة (قال فانك لانتستطيع ذلك) لضعف البشرعه (فصم) اياما (وافطر) اياما ليجبر قوة الفطر ما حصل من وهان الصوم (ونم وتم) بين الصوم والقيام ولما كان فيما ذكر اجمال يده بقوله

حياتي قيل باضطراب هذا الحديث ودفع بان هذا انما يتصور عند اختلاف المعاني وليس هنا كذلك لانه اذا تتبع اختلافه يظهر دوره على معنى واحد * فان قيل هذانذر باستغراق العمر بالصيام والقيام على طريق الجزم وظاهر ان الانسان لا يخلو عن موانع موجبة للعجز عنه فكيف يجترى على هذا النذر * قلت ان امثال هذه الاحكام مبذية على الاستطاعة بمعنى سلامة الاسباب وان النذر ملحق باليمن وامكان البر فى المستقبل شرط انه مقادير الين ولهذا لو حلف المديون وقتنا على الاداء ولم يلق رب الدين بروعذر كما فى الدر المختار قال فى التاتارخانية لم يحنث لان العجز لم يأت من قبله * (فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) لعبد الله * انت الذي تقول ذلك فقلت * يعنى عبد الله * له باى انت وامى * اى افديك بهما هذا مثل يقال عند اظهار زيادة المحبة والشفقة او دواء لعل حاصله راجع بطول العمر او بالخلاص عن جميع المضار * (قد قلته) اى ذلك الخبر النذر المذكورة * يارسول الله * اتيان ذلك من قبيل اطالة الكلام مع الاحياء للاستلذاذ * (قال فانك) لعل الفاء تعليلية يعنى ان نذرت بذلك فانك * لانتستطيع ذلك * اى بالقدرة الميسرة لا الممكنة ولا تكليف فى مثله ولوندا باليسرة وهو الظاهر * فان قيل ان عبد الله من اقدمهم اسلاما واكثرهم علما واوفرهم ورعا واقواهم صحبة فكيف يخفى عليه هذا الحكم ويجترى على هذا النذر * قلنا يجوز ورود هذا الحديث فى اوائل الاسلام على وجه لم يكن شيوخ هذا الحكم اوفهم من عموم النصوص جواز الاستيعاب او بطريق دلالة النص ويجوز ان يكون فهمه على بقاء الشرائع السابقة شريعة لنا ولم يقف على دليل الانكار والنسخ ويجوز ان يفهم من النصوص الدالة على منع هذا الافراط فى الطاعة نفى التكليف الزومى لالذنبى ثم وجه عدم الاستطاعة انما هو من ان الانسان خلق ضعيفا لا يقدر ان يحمل الافعال الشاقة * فان قيل ان هذا حكم مختص بعبد الله والمطلوب للجمع * قلنا قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حكمى على الواحد حكم على الجماعة وانه قد ينقل من عموم العلة الى عموم الحكم ولا شك فى عموم عدم الاستطاعة للجمع * (فصم) اى تارة لحق مولاك وشكر نعمته * (وافطر) تارة لحق نفسك وعرفان نعمة ربك وارفاق نفسك لانها مطيتك ولتقوى الى طاعة ربك لاهوى نفسك ولا يبعد ان يقال صم فى الايام المأثورة لفضائها كصوم داود وايام البيض كما سيشار اليه لكن لا يخفى ان هذا يقتضى نفى صوم الدهر وقد عرفت ان بعض الفقهاء رجحه على صوم داود لكن فى حديث ابن عباس رضى الله تعالى عنهما كان يصوم حتى يقول القائل لا يفطر ويفطر حتى يقول القائل لا يصوم ومثله خبر عائشة رضى الله تعالى عنها وعن ابويها * (ونم) لاستراحة نفسك لان تقوى به على طاعة ربك * (ونم) للتهجد وقيام الليل وقد قال الله تعالى تجافى جنوبهم عن المضاجع الآية ويحتمل نم يعنى كل بعض اليبالى وقم ايضا بعض اليبالى لاكل جميع

وصم من الشهر ثلاثة ايام) تحصل لك ﴿١٧٥﴾ ثواب صوم الشهر (فان الحسنة) اللام فيها للجنس مضاعفة

(بعشر امثالها) اشارة الى قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ومن جاء بالسيدة فلا يجزي الا مثلهما وهم لا يلمون وهذا اقل مراتب المضاعفة (وذلك) اي صوم ثلاثة ايام من كل شهر في الثواب (مثل صيام الدهر) من غير مضاعفة (قلت اني) وفي نسخة فاني (اطبق افضل) اي اكثر فضلا (من ذلك) الطوق والاطاقة بمعنى واحد وهو القدرة على الشيء الاسم الطاقة كافي القاموس بشرح الشباب وقوته ومن زاد زاد الله في حسناته (قال فصم يوما وافطر يومين قلت فاني اطبق افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يوما) ليؤدي كلا من حق ربك بالصوم وحق نفسك واهلك وزوجك بالفطر (فذلك) المذكور من صوم يوم وافطر يوم او عيد الصلاة والسلام وهو اعدل الصيام) لان تبه ينشف رطوبة الجسد ويضر بالبدن وتركه يقوى الرطوبة عليه فالاقصاد القصد (وفي رواية) بدل اعدل الصيام (افضل الصيام

اليالي خلافا للشافعية في ان اقامة كل اليلة مطلقا مكروه عندهم والمدار عندنا هو التيسير والنشاط لان امرنا على التوسط والاقتصاد والرفق والمطابق ﴿وصم من الشهر﴾ اي من كل شهر الظاهر الامر للندب والارشاد لالاوجوب الذي هو حقيقته ﴿ثلاثة ايام﴾ روى عن الووى ان هذه الثلاثة هي ايام البيض وعن القرطبي اول الشهر واوسطه وآخره ويقال ايام الثلاثة لكفاية اي ثلاثة كان وقيل من اوله وقيل من آخره وعلل ذلك بقوله ﴿فان الحسنة بعشر امثالها﴾ فالثلاثة معادلة للشهر ﴿وذلك﴾ الثلاثة ﴿مثل صيام الدهر﴾ بشكل ان اريد تضعيف الثلاثة مع تضعيف الدهر فالثلاثة منتفية ادكل يوم دهر فحسنته ايضا بعشر امثالها وان اريد ان هذا التضعيف يختص بهذا النص بهذه الايام الثلاثة دون الدهر فلا شك انه ليس بممكن وبمثله لا يخصص عموم نص القرآن ودعوى ان صيام الدهر لا يكون حسنة لمثل هذا النهى ولو كان حسنة لا يكون ثوابها مضاعفا بالعشرة صعب سيما بحلظة ما سمعت من الفقهاء فليتامل ﴿قلت﴾ يعني عبدالله المذكور ﴿فاني اطبق﴾ من الطاقفة بمعنى القدرة ﴿افضل﴾ اي اكثر او ما يزيد فضله ﴿من ذلك قال﴾ له ﴿فصم يوما وافطر يومين﴾ وفي رواية مسلم صم يومين وافطر يومين ﴿قلت﴾ يعني عبدالله ﴿فاني اطبق افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يوما﴾ وهو صوم داود المشار اليه بحديث الترمذي افضل الصوم صوم اخي داود كان يصوم يوما ويفطر يوما * قال المناوي في شرحه فهو افضل من صوم الدهر لانه اشق على النفس ومأمون من تقويت بعض الحقوق * فان قيل هذه المقابلة بعد تحميد النبي عليه السلام وظيفته ليس الامن سوء الادب * قلت لعله فهم الاذن من تعليقه بالاستطاعة لكن بشكل ان قول عبدالله اطبق افضل من ذلك يوهم تكذيب النبي في قوله لان استطاع ورده الا ان يقال ليس ذلك على طريق المقابلة بل حكاية حاله وان جريان التكذيب في المستقبل ليس بمعلوم ﴿فذلك صيام داود عليه الصلاة والسلام﴾ وعلى نبينا قبل وفي رواية مسلم فانه كان اعبد الناس قال القرطبي انما حاله على صوم داود ووصفه بكونه اعبد الناس لقوله تعالى فيه واذكر عبدنا داود ذا اليدان اواب اي صاحب قرة على العبادة والاباب الرجاء الى الله تعالى وعبادته وتسبيحه وانما كان افضل لكونه ابلغ في تأثير النفس لانه لا يكون في الاعتبار تعب وخير الاعمال اجزها ولان الاعتقاد على الدواء يبطل اثره واذا مرض لم يدفعه ولان العبد فيه بين صبر يوم وشكر يوم وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم اعرضت على مفاتيح خزائن الدنيا وكنوز الارض فرددتها فقلت اجوع يوما واسبغ يوما حدثك اذا شمت وانضرع اليك اذا جعت ﴿وهو اعدل الصيام﴾ لانه متوسط بلا فراط ولا تقريط ولانه عدل ليس فيه جور على النفس وعلى الطاعة ولان فيه حفظ قوة البدن ومثمة الطاعة ﴿وفي رواية افضل الصيام﴾ استشكل بنحو حديث افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم وحديث افضل الصيام بعد

قالت فاني اطيق افضل من ذلك) اى بحسب ما ارى في نفسي وحل قوله عليه السلام افضل الصيام اى في حق غيره من الكبار الذين يشق عليهم ذلك او من ضعفاء الرغبات فيه من الشباب والافقيه معارضة للحديث المرفوع (فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا) صوم (افضل من ذلك) مطلقا لما مر ولالك لعله عليه السلام بانه سيكبر ويضعف عما هو متوجد اليه حال السؤال للشبابه وقد اختلف هل ما ذكر ﴿١٧٦﴾ افضل من سرد الصوم مع فطر ما يحرم صومه كالعيدين وايام

الشرىق ولم يفت به حق الله تعالى ولا الادعى فيه قولان كما في المواهب (وزاد) اى عبدالله (في رواية) عنه (فان جسدك عليك حقا) لحفظه عن المضار وتقوم له بما به قوامه من طعام وشراب ومنام (وان لزوجك) حذف التاء هو الافصح واثبتها في المرأة لضعفة تستحسن في الفرائض فرقا بين الزوجين (عليك حقا) تقوم بامر نفةقها او تحصيلها واداء حق عشرتها (وان لزورك) بفتح وسكون جمع زائر كركب وراكب اى وان للزائر حقا فاذا اشتغلت بصوم الدهر يلزم ان لا تأكل معهم فيتأذون منه فيضيع حقهم وفي القاموس الزور الزائر والزائر يشير الى استواء الواحد والجمع ﴿عليك حقا﴾ بالخدمة والاكرام والتأنيس بالضيافة والاكل معه * فان قيل يمكن لعبد الله ان يقول هنا انى اؤدى هذه الحقوق وافعل اكثر من ذلك * قلنا الاصل انه اذا شرع حكم بعله فلا يفتنى ذلك الحكم بانتفاء تلك العلة وان العلة قد تشرع جلوس الحكم لالشخصه كرخصة السفر لانزول بزوال مشقة السفر ﴿وفي رواية اخرى الماخبر﴾ بالبناء للمفعول ﴿انك تصوم الدهر﴾ الا الايام المنهية

رمضان شعبان لتعظيم رمضان * واجيب بان تفضيل صوم داود باعتبار الطريقة والحديث باعتبار الزمان فطريقة داود في المحرم افضل من طريقته في غيره كذا وفق جمع وضعف ووفق الحديثان بان حديث شعبان قبل ان يعلم فضل المحرم او ان المحرم افضل استقلاا وشعبان افضل تبعار رمضان ثم قال المناوى افضل الا شهر نفل المحرم ثم رجب ثم بقية الا شهر الحرم ثم شعبان ولا يعارضه اكثر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صومه دون شهر لانه اتمامه لآخر اوله لعارض انتهى ﴿قلت﴾ اى قال عبدالله ﴿فاني اطيق افضل من ذلك﴾ لاعتماده على قوة نفسه رغبة لطامات وحرصا عليها ﴿فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا افضل من ذلك﴾ فان قيل على رواية افضل الصيام مطابقة وعلى رواية اعدل الصيام التزاما يدل على انه منتهى في الفضل ولا فرد من الصوم افضل من ذلك اذا لجمع المحلى باللام في مثل هذا المقام للاستغراق وكذا افضل الذى بمعنى الفرد السابق وعبدالله من اهل اللسان فكيف يعيد هذا الكلام * قلنا لحرصه على الطاعة يحتمل الاستغراق على نحو الادمان والاضافي كما هو حال الخطابي اوله يفهم من نص آخر افضلية الزيادة وصوم الدهر ولهذا ذهب بعضهم الى فضل السرد وحملوا ذلك الحديث على اختصاصه بعبدالله ومن في معناه وايد ذلك بانه عليه السلام لم يته حزة عن السرد ﴿وزاد في رواية﴾ فان جسدك عليك حقا ﴿فيلزم عليك اعطاؤه من تقويته وتميحه فتقوم باعمال الدنيا والآخرة﴾ وان لزوجك ﴿اى زوجتك وقد سمعت اطلاق لفظ الزوج على المرأة قال في الصحاح زوج الرجل امرأته قال الله تعالى اسكن انت وزوجك الجنة﴾ عليك حقا ﴿بالوطى﴾ لتحصنها عن الزنى ولان تقوم في نحو نفقتها ولرجاء ولد صالح هو نتيجة الزوج وفأئده ﴿وان لزورك﴾ بفتح وسكون جمع زائر كركب وراكب وراكب قال في القاموس الزور الزائر والزائر يشير الى استواء الواحد والجمع ﴿عليك حقا﴾ بالخدمة والاكرام والتأنيس بالضيافة والاكل معه * فان قيل يمكن لعبد الله ان يقول هنا انى اؤدى هذه الحقوق وافعل اكثر من ذلك * قلنا الاصل انه اذا شرع حكم بعله فلا يفتنى ذلك الحكم بانتفاء تلك العلة وان العلة قد تشرع جلوس الحكم لالشخصه كرخصة السفر لانزول بزوال مشقة السفر ﴿وفي رواية اخرى الماخبر﴾ بالبناء للمفعول ﴿انك تصوم الدهر﴾ الا الايام المنهية

اربعة اوزان صاحب وصحب وراكب وركب وزائر وزور وقائم وقوم كما في التوفيق (وتقرأ) (عليك حقا) باكرامه والاكل معه وائناسه (وفي رواية اخرى) عنه انه صلى الله عليه وسلم قاله (الماخبر) بالبناء للمفعول (انك تصوم الدهر) قيل الابدوقيل هو في الاصل مدة العالم ثم عبر به مدة كثيرة والزمان يقع على المدة القليلة والكثيرة ذكره الامام الراغب اى تستوعب ايامه التي تحل صومها فيها

﴿وتقرأ القرآن﴾ قيل كله ففيه نظر ﴿كل ليلة﴾ بل انوم اصلا الظاهر ان القراءة ليس
 كلها في الصلاة كما حل ﴿فقلت بلى يا نبي الله﴾ هذا الخبر خبر آخر غير ما تقدم والافصحا
 تقدم في صدر الحديث الواقع هو النذر لا الفعل وان المذكور هناك القيام لا قراءة
 القرآن وهنا فعل الصوم والقراءة الا ان يحمل على ان ما يقرب الى الشيء سيما بتداعي اسبابه
 ينزل منزلة وقوع ذلك الشيء وان قيامه كانه مستلزم للقراءة ﴿وانى لم ارد بذلك﴾ اى
 بكل من صوم الدهر وقيام كل الليل ﴿الاخيرا﴾ تقربا الى الله تعالى باتيان افضل
 الاعمال واستغراق عرى في ذلك لاشيا مما لا يحمد شرعا كالرياء وجلب الدنيا
 ومدح الخلق ﴿وفيهما﴾ اى في هذه الرواية ﴿قال﴾ لعبدالله ﴿واقرا القرآن﴾
 اى الختم ﴿في كل شهر﴾ نقل عن الفقيه في حق الختم اقوال والاحسن في كل شهر
 مرة ﴿قال﴾ عبدالله ﴿قلت يا نبي الله انا اطيق افضل من ذلك قال فاقرأه في سبع﴾
 اى سبعة ايام ولياليها ﴿لا ترد على ذلك﴾ فكانه صلى الله تعالى عليه وسلم اشار الى
 ظرفه فلا ينقص من الشهر ولا يزداد على السبع ويختم فيما بينهما من المراتب على قدرته
 ونشاطه وبؤيده زيادة قوله اقرأ في كل عشرين وفي اخرى اقرأ في كل عشرة فهذا
 النهى يقتضى الكراهة لكون القبح من الغير كما عليه كثيرون وقال بعض هذا النهى
 للرفق وخوف الانقطاع فاختر بعض في الختم خسا وآخر ستا وآخر يختم في كل
 ليلة وفي الاتقان اكثر ماورد الختم في يوم وليلة ثمان مرات اربع في الليل واربع
 في النهار ثم الختم في يوم وليلة اربعا ثم ثلاثا ثم ختمين ثم ختمة وحسن بعض
 الختم في كل ثلاث وكره في الاقل من ذلك حديث صححه الترمذى لا يفقه من
 قرأ القرآن في اقل من ثلاث وفي حديث ابى داود لا تقرأ القرآن في اقل من ثلاث
 لكن قال المناوى عن العراقي لادلالة على الحرمة في اقل من ثلاث في الحديث
 الاول كما ذهب اليه ابن حزم اذ لا يلزم من نفي الفهم تحريم القراءة اقول لوجعل الحديث
 الثانى مقسرا وبيانا له يصلح لان يكون حجة للكراهة وان لم تكن حجته للحرمة اما لكونه خبر واحد
 او لكونه قبحه لمعنى في الغير ويجاور لا وصف لازم فان قيل لاشك ان ما كثر من الخير
 فهو احب الى الله تعالى لحديث افضل الاعمال اجزها قلنا قال على القارى في شرح
 الحصن الحصين في حديث متعلق بفضل الذكر عن الشيخ ابن عبد السلام هذا الحديث
 مما يدل على ان ثواب لا يرتب على قدر التعب في جميع العبادات بل يؤجر الله تعالى على
 عمل قليل ما يؤجر على كثير فان الثواب يرتب على تفاوت الرتبة في الشرف واما حديث
 افضل الاعمال اجزها فعلى تقدير صحة محمول على ما لم يكن فيد نص من الشارع انتهى
 * ثم اقول اكثر العلماء والروى عن عظماء الصحابة واقويائهم هو السبع وبعضهم في شهر
 وبعضهم في شهرين * وعن بستان العارفين ينبغي ان لا ينقص في السنة مرتين وعن ابى حنيفة
 رحمه الله يؤدى بذلك حق القراءة وكره بعضهم التأخيرا اكثر من اربعين بلا عذره وعن
 اذكار النووى ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص على تحصيل رعاية آداب القراءة

(وتقرأ القرآن) في القيام
 بالصلاة (كل ليلة) تحيها
 جميعها بالصلاة من غير نوم
 لجزء منها (فقلت بلى يا نبي الله
 وانى لم ارد) اى لم اقصد
 (بذلك) المذكور من
 الصيام والقيام (الاخيرا)
 اى التقرب الى الله تعالى
 وحرز ثوابه وهذه
 الجملة مزبدة على
 الجواب لبيان المدعى لما
 اخبر به عنه كما في المواهب
 (وفيهما) اى في تلك الروايات
 (قال) النبي صلى الله عليه
 وسلم (واقرا القرآن في
 كل شهر) لما في طول زمان
 القرآن من التمكن من التدبر
 فيها واستجلاء عرايسها
 واقتناص جاذرها ونفائسها
 كما في الفتحة (قال قلت
 يا نبي الله تعالى انا اطيق
 افضل من ذلك) اى اكثر
 منه ثوبا (قال فاقرأه في
 سبع لا ترد على ذلك)
 اطباب لثلا يصدر بعده
 طلب امر خلافه

(قال) اي ابن عمرو (فشددت) بالتشديد لطلب زيادة الاعمال (فشدد على) بالبناء للفعل اي النبي صلى الله عليه وسلم او للمفعول وسكت عن الذي صدر منه التشديد لعدم تعلق الغرض به فتأمل (وقال لي) اللام فيه للتبليغ (النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) على سبيل المعجزة بالاخبار ﴿ ١٧٨ ﴾ عن مغيب فحصل على وفق الاخبار

(انك لاتدري) اي لاتعلم (لعلك يطول بك عمرك) الجملة معلق عنها العامل والرجاء الواقع من الشارع محمول على اليقين الا انه خاطب القوم بما يأتون من ان الملوك اذا نبؤ الامرا سئلوا فيه جاؤا بالترجي مكان الفعل اليقيني فكانه قاله ان عمرك يطول كما في المواهب (قال) اي ابن عمرو (فصرت الى الذي قال لي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) من طول العمر وحصول الضعف (فلما كبرت) بكسر الموحدة في السن وبضمها في القدر كافي المواهب يعني ان جاء من باب علم يستعمل في كبر السن ومن باب حسن يستعمل في كبر الجثة (وددت) بكسر الدال الاولى اي احببت (اني كنت قبلت رخصة نبي صلى الله تعالى عليه وسلم) بصيام ثلاثة ايام والختم للقرآن في كل شهر لسهولته فيخفف بها ويتوجه النفس له بلا ملل وازافة الرخصة اليه عليه السلام لما ان له تشرية

من فهم المعنى وتأمل الحائق واعتبار الدقائق وكذا على قدر الاشتغال بنحو نشر العلم وفصل الحكومات وغيرهما من مهمات الدين وبالجملة اختيار البعض السبع لكونه اوسط الروايات (قال) اي عبدالله (فشددت) بالتشديد فصر بصيقت على نفسي (فشددت) اي النبي عليه الصلاة والسلام (على) وقد كان (قال لي) قبل اللام للتبليغ (النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انك لاتدري لعلك يطول بك عمرك) قبل هذا من قبيل الاخبار عن الغيب بطريق المعجزة قيل يعني فتعجز عن الكثرة هذه فينقص رجاؤك لتقصان عمالك فينقص قدرك عند الله تعالى او تصير الاعمال الكثيرة عادة فلا تناب كثيرا لعدم المشقة والانتعاب (قال) عبدالله (فصرت الى) السن (الذي قال لي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلما كبرت ووددت) احببت (اني كنت قبلت رخصة نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم الظاهر من الرخصة هو صوم داود والختم في سبع بقريئة عدم قناعته بالراتب الاول فيضعف ما يتوهم من صيام الثلاثة والختم في الشهر بقريئة الخفة فانهما اخف الكل * فان قيل تشرية الحكم ابتداء ايس الامن الله تعالى فعين النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في هذه المراتب بلا توقف الى الوحي كيف يتصور * قلنا قدر تفر في الاصول ان تقويضه تعالى بعض الاحكام الى رايه صلى الله تعالى عليه وسلم جائز عند البعض ويجوز فهمه من نصوص القرآن بما لا يفهمه الغير ويجوز بالهام ووحى غير متلو كاخبار جبرائيل قبل اوفي هذه الساعة لكن بشكل ان ظاهر هذا السياق يشعر بلزوم عبادة نافلة بالداومة عليها على وجه اوتركها يكون معاقبا والظاهر عدمه فلم لا يجوز ترك عبادة دام عليها في صفره عند كبر سنه وعند ظهور الموانع هذا ويمكن ان يجعل قوله ووددت بمعنى تمت اذ كما يكون الود بمعنى المحبة يكون بمعنى التمني كقوله تعالى ودوا للودهن فيدهنون فكان عبدالله رضى الله تعالى عنه يأتى آخر ما امره به عليه الصلوات والسلام من صوم داود والختم في السبع فمند كبر السن وضعف القوى تمنى اول ما رخصه له من نحو صوم ثلاثة من كل شهر مثلا وما قيل عن القرطبي ان هذا يدل على التزام عبدالله افضل من صيام الدهر وقيام كل الليل فمخالف لقوله عليه الصلاة والسلام لاتزد على ذلك لانه كيف يتصور من صحابي مخالفة النبي وكيف يطلق عليه الانضلية وانه رأى في مقابلة نص وقد قال لا افضل من ذلك (وزاد في رواية لاصام) صوما يوجب كثرة ثواب كما يظنه الآتي فالتفسير بانه لاثواب لفعله اي صيامه اصلا اصلا كالتعليل بالكراهة ليس بمناسب اذ من يصوم الدهر سوى الايام المنهية مثاب ولو في الجملة وقد عرفت ان المختار عند بعض الفقهاء فضلا عن المشايخ ترجيح صوم الدهر على صوم داود (من صام الابد) اي غير الايام المنهية فهذا كعام

الاحكام بحسب ما يراه قال الله تعالى مخاطبا له لتحكم بين الناس بما اراد الله كما في المواهب (وزاد) اي النبي (خص) صلى الله عليه وسلم (في رواية) عنه عند ذكره فضل صوم يوم واططار يوم تأكيده (لاصام من صام الابد)

اي لا يصوم من صام كل يوم ابدى يكره هذا الصيام ولا ثواب له عند الله تعالى لكرهته كفى حاشية خواجه زاده ويجوز ان يكون دعاء عليه كراهة لصنيعه وخروجه عن الاعتدال وكل ذلك اشفاق منه عليه السلام لثلا يضعفوا عن امر الجهاد وانواع الاعمال وكان ﴿١٧٩﴾ فرضه في امته ان يتسكوا بالقصد في الامور والوسط في الاحوال

وهذا باعتبار اعم الخلق وجهورهم والا فنرى من نفسه انه لا يلحقه من ذلك وهن ولا يدركه فتور ولا يصوم الايام المنهية ولا يفوت عليه حق فلا بأس به كما في شرح غريب الحديث والمواهب (ثلاثا) اي كرر هذا القول واكده تأكيذا لثلاثا في الزجر عنه والتبعية منه (وزاد في رواية) عنه (وكان يقرأ) بعد كبره (على بعض اهله السبع) بضم فسكون (من القرآن) صفة للسبع او حال منه لان اللام للجنس (بالنهار) ظرف لغو متعلق بقرأ او مستقر حال من ضميره (والذي يقرأه) بالنهار وهو السبع المذكور والموصول مبتدأ خبره (يعرضه) في قراءته (من الليل) اي بعضه يفعل ذلك نهارا (ليكون) المقروء (اخف عليه بالليل) اقرب عهد به فيورده في امس قليل قوله السبع بالضم هو الجزء الواحد من السبعة يعني كان عبد الله بعدما عينه عليه السلام

خص منه البعض والمخصص هو الشرع لانه لو لم يحمل عليه لم يفد هذا الحكم شيئا معتدا اذ لا يريد عبد الله شمول صومه لتلك الايام ولم يكن مقابلا لفرض عبد الله بل يكون موافقا معه فظهر بطلان جعل المذمة من شمول الصوم للايام المنهية وايضا هو اخراج الكلام من ذوق السوق لقد احسب من قال هذا باعتبار عموم الخلق للاشفاق وللتقوى على الجهاد والطاعة والافن لا يلحقه ضعف وفتور ولا يؤدي الى فوت حق فليس له منع * اقول بل له فضل لدخوله في عموم اكتساب الصالحات ولشمول نحو حديث وان امرى ﴿ثلاثا﴾ كرر هذا القول ثلاثا تأكيذا ورغما للمخالف وجه التأكيذ دفع توهم ناشئ من كثرة الثواب عند كثرة العمل * وهذا موافق لما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صام ولا افطر حين سئل عن صيام الابد يعني لعدم المشقة بالاعتقاد ليس له صوم ولو وجود صورة الصوم ليس له افطار ونقل عن فتح القدير ويكره صوم الدهر لانه يضعفه او يصير طبعا له ومبنى العبادة على مخالفة العادة ثم اقول قد عرفت ان ذلك مختلف باختلاف الاشخاص والاحوال والافن الصالحين قال حزة بن عمرو اني اسرد الصوم افاصوم في السفر فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان شئت فصم فقرره خصوصا في السفر فحزمة وايضا ابو طلحة وعائشة وخلائق من المسلمين سردوا الصوم فيلزم تأويل مثل هذا الحديث اما فوت حق او ايجاب ضرر او شمول الايام المنهية ان امكن قال في شرح الشريعة كان يصومه بعض الصحابة ولم ينكره صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿وزاد في رواية﴾ عنه ﴿وكان﴾ عبد الله ﴿يقرأ﴾ على بعض اهله ﴿اي زوجته او اولاده﴾ السبع ﴿بضم فسكون﴾ من القرآن ﴿وهو جزء من سبعة اجزاء منه﴾ بالنهار ﴿يكرره عليه ليحفظه﴾ والذي يقرأه ﴿من السبع المذكور﴾ يعرضه من الليل ﴿فسر بصلاة الليل﴾ ليكون ﴿المقروء﴾ اخف عليه بالليل ﴿لانه تكرر في النهار لتسهيل القراءة في ليله لان قراءة الصلاة اتمامي بظهر القلب وكان ذلك من عبد الله امثالا لقوله السابق فاقرأه في سبع ﴿واذا اراد﴾ عبد الله ﴿ان يتقوى﴾ عند ضعفه بكثرة الصيام ﴿افطر اياما﴾ ليتقوى به على الطاعة امثالا بالامر السابق ﴿واحصى﴾ ضبط وعدد مقدار افطاره من الايام ﴿وصام مثلهن﴾ لا يخفى ان ذلك ليس في شيء مما حدله صلى الله تعالى عليه وسلم من المراتب بل اللايق له التزام ما عينه آخر من صيام داود الا ان يراد من قوله اياما ومن قوله مثلهن صوم يوم وافطار يوم بضرب من التأويل بل ينبغي ان يحمل

ختم القرآن في سبع ايسال يقرأ حصص ذلك السبع على بعض اهله بالنهار ويحسب ذلك من الليل ليكون وظيفة الليل خف عليه ولا يتركه كراهة ان يترك شيئا فارق النبي صلى الله عليه وسلم (واذا اراد ان يتقوى) للصوم من الوهن الذي لحقه من تباينه (افطر اياما) يرتجع فيها قواه (واحصى) اي ضبط ايام فطره (وصام مثلهن) اي مثل الذي افطره

لما انه التزم صوم يوم وافطار اخرى وفي بعض النسخ مثلهن اى الايام المتروكات لان جمع ما لا يعقل اذا كان للقلة فالافصح معاملته معاملة جمع النسوة وان جازت معاملته معاملة الواحدة وعكسه منه جمع الكثرة فيما ذكر ويفعل ذلك في القراءة والصوم مع ضعفه عما التزمه منهما (كراهية) بتخفيف التحتية مفعول له (ان يترك شيئا) من البر الذي (فارق عليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) رابطا عليه اى على التزامه والوفاء به (وفي اخرى) في حديث ابن عمرو (ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان احب الصيام الى الله تعالى (صيام داود

عليه السلام) ابن ايشانبي
الله ورسوله (واحب)
بالنصب عطف على اسم
ان وجواز الرفع استينافا
لا حاجة اليه (الصلاة)
النافلة المطلقة اليه تعالى
(صلاة داود عليه السلام)
وبين صلاته النافلة لشرف
وقتها بقوله عليه السلام (كان
ينام نصف الليل) فيعطى
جسده حقه (ويقوم
ثلثه) بضم اوليه اداء
لحق العبودية بقدر
لا يودى لفتور ولا ملل
(وينام سدسه) لستر العمل
وتبعيده من الرياء والسمعة
كافي المواهب ولدفع الكسل
عن النفس وحصول
النشاط في صلاة الفجر
كافي حاشية خواجده زاده
يعنى كان سيدنا داود
عليه السلام يقسم الليل
سنة اقسام ينام النصف
الاول منه وهو ثلاثة اقسام
ويقوم ثلثه من النصف
الاخير وهو قسمان من
هذه النصف وينام سدسه

عليه مراده والاغلاق ايضا قوله (كراهية) انما يفعل ذلك لانه كره (ان
يترك شيئا) من الحسنة التي (فارق عليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) يعنى
عهد عليه مع النبي عليه الصلاة والسلام (وفي اخرى ان رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم قال (بعبد الله) ان احب الصيام (في كثرة الثواب ورفعة الدرجة
(صيام داود عليه السلام واحب الصلاة) النافلة (صلاة داود عليه السلام)
بينها بقوله (كان ينام نصف الليل) مطلقا بلا تعيين شطر منه (ويقوم ثلثه)
من بعد النصف الاول اوقبله (وينام سدسه) بقية النصف الآخر من آخر الليل
او من اوله فتكون جملة نومه الثلثين وقيامه الثلث ويحتمل تقديم القيام او تأخيره
او تارة وتارة فاعطى حق الجسد وحق العبادة بحيث لا فتور ولا ملل في نفس تلك
الصلاة وصلاة الفجر هذا الاطلاق من ظاهر لفظ الحديث اذا اصل ان المطلق يجري
على اطلاقه فالتقييد بلا قرينة ولا دليل خلاف الاصل لكن في الاحياء وقع تقيد هذا
الاطلاق في قيام داود وحاصله انه ينام النصف الاول والسادس الاخير ويقوم الثلث
من النصف الاخير ان نوم آخر الليل مستحب لانه يذهب النعاس وصفرة الوجه ومروى
عن عائشة رضى الله تعالى عنها وعن ابويها وان نوم هذا الوقت سبب المكاشفة
والمشاهدة من وراء حجب الغيب لارباب القلوب وفيه تقوى لا وراد اول النهار لعل
ذلك التعيين مضمون آخر وصل اليه والاقتدصرح علماء الاصول ان تقيد المطلق
زيادة على النص ونسخ ليس بجائز لكن يشكل بما في الاحياء ايضا حكاية عن جماعة
من السلف انهم يصلون الصبح بوضوء العشاء لاحياء كل الليل ليجردهم للعبادة وتلذذهم
بالمناجات الى ان صارت غذاء لهم وحياة وهو دأب ابى حنيفة رحمه الله تعالى كما
في الاشياء وصلى الفجر بوضوء العشاء اربعين سنة كما حكى ابو يوسف كما فهم من الاشياء
وصرح في بعض الكتب والذي سبق الاشارة اليه من ان هذا على اختلاف الاشخاص
يقتضى كون عبد الله هذا وهو من اعلم الصحابة واورعهم مؤخرا عن الغير في ذلك
الميدان كما اشير فالوجه ايضا انه لاجل تعليم الشرائع ودفع المشقة عن الكل فالصانع
انما هي الارشاد لاللاجباب والاحرمة والكراهية (وكان يصوم يوما ويفطر يوما)
حاصل هذا الحديث انه حلف عبد الله على اتيان دوام الصيام واتمام البالي بالقيام

وهو قسم واحد منه وهو آخر الليل ونومه مستحب ليزول عنه الكسل واصفرار الوجه بالنهار كما في التوفيق (فتنعه)
وقدم وجه احببة الصلاة وعكس ترتيب الف اعتمائها لشرافها عليه على الصحيح في الحديث واعلموا ان خير اعمالكم
الصلاة وحديث عليك بالصوم فانه لاشئ يعدله رواه النسائي ضعيف لا يعادل معارضته او بالنسبة لذلك المخاطب
وهو عليه السلام اعلم بحال كل وبين الصوم الفاضل بقوله (وكان يصوم يوما ويفطر يوما) فيحصل له الثواب

من غير اضعاف ولا تعاب والله اعلم بالصواب (اقوال الفقهاء) اي هذه المذكورات هنا اقوال الفقهاء الواردة في لزوم الاقتصاد
على وفق الاحاديث المذكورة في هذا ١٨١ الباب (قال في الاختيار) شرح المختار (لا تجوز الرياضة بتقليل الاكل

حتى يضعف عن اداء
الفرائض) لان اداءها
فرض ولاخير في مجاهدة
تؤدي لسقوط فرض الله
تعالى كما قال ابن عبد السلام
من الشافية لما سئل
عن تورع فعه ذلك
عن القيام في الفرض قال
لاخير في ورع يؤدي
لاسقاط ما فرضه الله تعالى
كفي المواهب* واما تجويع
النفس على وجه لايجز
عن اداء العبادات فهو
مباح وفيه رياضة النفس
وبه بصير الطعام مشتهى له
بخلاف الاول فانه اهلاك
للنفس وكذا الشاب
الذي يخاف الشبق لا
بأس بان يمتنع عن الاكل
لتكسر شهوته بالجوع
على وجه لايجز عن اداء
العبادات بالجوع على ما
قاله عليه السلام كما في
حاشية خواجه زاده
والاختيار (قال النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم
ان نفسك) التي هي عبارة
عن مجموع جسدك والروح
المقيمة (مطيتك) الحاملة
لك في مأربك وهذا من
التشبيه البليغ تدبر

فمنعه عليه الصلاة والسلام ورخص له وعمل برخصته لا يخفى ان الخث انما يليق عند
كون اليين على المعصية كعدم التكلم مع الاب وترك الصلاة ا قوله صلى الله تعالى عليه
وسلم من حلف يمينا ورأى غيرها خيرا منها فليأت بالذي هو خير ثم ليكفر عن يمينه
كما في الهداية وغيرها ولا شك ان صوم الدهر واتمام قيام الليل ليسا بمعصية * قلنا
لعل ذلك ليس بمختص بالمعصية بل يجري بين الفاضل والمفضول وتمثيلهم بالمعصية
لا يوجب الاختصاص ويشعره لفظ خيرا منها في الحديث ويؤيده تفسير المناوي هذا
الحديث بقوله من حلف يمينا ثم بدله افضل الى آخره فالكلام مع الافضلية هين
بملاحظة ما سبق بقي ان ظواهر هذه الادلة انما ينفي جانب الافراط والمطلوب اي
الاقتصاد انما يتأدى بنفي جانب التفريط ايضا فلا تقرب الا ان يدعى ان نفي التفريط
معلوم من عامة كتب الشرع وانه لا اشتباه في نفس هذا الجانب حتى يحتاج الى
بيانه فبايتم اثباته هو جانب نفي الافراط والله اعلم (اقوال الفقهاء) اي هذه اقوال
الفقهاء الواردة في حق الاقتصاد لعل هذا اما دليل آخر على هذا المطلوب او مراعاة
لمرتبة الخواص بالكتاب والسنة ولمرتبة العوام بتقليد الأئمة او جواب سؤال
مقدر بان الاحتجاج بالادلة وظائف المجتهدين واما المقلد فوظيفته ليس
الاقوال المجتهد ومنه يعلم تقديم النصوص لانها كالتدمات والبيادى لاقوال
الفقهاء التي هي كالتأنيج (قال في الاختيار) شرح المختار لمصنفه (لا تجوز
الرياضة بتقليل الاكل حتى يضعف عن اداء الفرائض) لانه يرتكب الى منفعة
قليلة مؤدية الى مضرة كثيرة فان الرياضة اي تعليم النفس مكارم الاخلاق غايتها
درك فضيلة مندوبة فلو بولغت الى ان تضعف القوى ويطرأ عدم القدرة على
قيام الصلاة مثلا لأدت الى تعطيل ذلك الفرض واما تجويع النفس على وجه
لايجز ولا يضعف عن اداء العبادات فامر استجابي يقوى به على الطاعة (قال
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) لعاذر رضى الله تعالى عنه بامعاذ (ان نفسك)
اختلف في حقيقة النفس اختلافا عظيما لكن لعل المراد في مثل هذا المقام هذا
الهيكل المخصوص بشرط حلول الروح به وهي التي يعبر كل احد عنها بقوله
انا وهي المكلفة بالتكليفات الشرعية ولذلك عقبه بقوله (مطيتك) المطية
دابة تملو اي تسرع في سيرها لان بقاء الوجود بها وانت تحمل الطاعة عليها
وهي ماملة لك في مصالحك الدنيوية والدينية فيجب عليك رعايتها وصيانتها بما
يقويها فان لم تراع خرب البدن وفسد على وجه لايجز به روحه فتهلك (فارفق بها)
بقضاء حوائجها وبمحافظة ما يوجب استمرارها على قدر حاجتها لاعلى قدر وراء
حاجتها (وليس من الرفق ان تجيعها) من الجوع وذلك بتتابع الصيام مثلا
(وتذيتها) من اذاب يذيب على وجه يؤدي الى هلاكها لا مطلق الاجاعة

(فارفق بها) فلا تجهد بها فتقطع لانقطاعها (وليس من الرفق) بها المأمور به (ان تجيعها) بتتابع الصوم
(وتذيتها) بذلك فيذهب رطوبة الجسد ونضارة البدن وقوة الفكر فخير الامور اوسطها كذا في الفتحة

(لان ترك العبادة) المفروضة (لا يجوز) لانها اوجوبها بايثم تاركها (فكذا) لا يجوز (ما يفضى اليه) التارك المحرم وقد قال عليه السلام المؤمن القوى خير عند الله من المؤمن الضعيف فان ترك اكله وشربه حتى مات فقد عصي لان من امتنع عن اكل الميتة عند النخصة حتى مات يكون عاصيا فإفطارك فيمن ترك اكل الحلال فإفطارك بمخلاف ما لو مشى بطنه اورمدت عيناه فلم يعالج حتى مات فانه لا يائثم ﴿١٨٢﴾ تدبر * ثم هو على مراتب فرض وهو قدر

ما يدفع به الهلاك ويمكن معه الصلاة قائماً * ومباح وهو قدر ما زاد على ادنى الكفاية الى الشبع * وحرام وهو الاكل ما فوق الشبع الا في موضعين احدهما الاكل بنية صوم الغد والثاني الاكل مع الضيف لئلا يمسك عن الاكل حياء لان اساءة القرى مذموم شرعا ولهذا من نزل ضيفا على انسان فلم يضيفه فلا بأس ان يظهر بالشكاية عنه لقوله تعالى لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم يعنى من منع منه حقه في القرى كما في المبتغى (وقال) صاحب الاختيار (فيه) ايضا الكسب (انواع ورض) اى جاء طلبه بالنص الذى يكفر جاحده (وهو الكسب بقدر الكفاية لنفسه وعباله) من زوجة وولد وخدام وفي الحديث كفى بالمرأ ائما ان يضيع من يعول * وفي رواية من

وفي العطف اشارة الى ذلك اذا اذابة انما تتصور في المبالغة وان اصل الجوع بمدوح وادامة الشبع مذمومة فالمراد التوسط والاقتصاد ﴿١﴾ لان ترك العبادة لا يجوز ﴿٢﴾ مع القدرة عليها ﴿٣﴾ فكذا ما يفضى اليه ﴿٤﴾ اصلها او كمالها وقد قرر في الفقهية ان الاكل مقدار ما يدفع به الهلاك فرض وقال في فصول الاستروشنى الاكل اما فرض ان من الحلال قدر ما يدفع به الهلاك ويتقوى لاداء الفرض ويؤجر على ذلك قال صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى ليؤجر في كل نعمة يرفعها العبد الى فمه واما مندوب ان زاد على ذلك لئتمكّن من اداء الصلاة قائماً وائسهل الصوم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المؤمن القوى احب الى الله من المؤمن الضعيف واما مباح لاجر ولاوزر ان زاد على ذلك لمجرد تقوى البدن فيحاسب حسابا سيرا واما حرام ان فوق الشبع لاضاعة المال والاسراف وامراض البدن قال صلى الله تعالى عليه وسلم ماملأ ابن آدم وعاء شرا من البطن وقال اطول الناس عذابا يوم القيامة اكثرهم اكل في الدنيا الا لتطيب المسافر ولصوم الغد ويتفق على نفسه وعباله بلا اسراف ولا تقتير ولا يستديم الشبع قال صلى الله تعالى عليه وسلم اجوع يوما واشبع يوما وكان عليه السلام لا يشبع من الشعير ثلاث ليل متواليات فلا يأكل الا منه او يخلط برا بالشعير وقال صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاث فيهن البركة البيع بالاجل والمقارضة وخلط البر بالشعير للبيت دون البيع ولا يأكل في اليوم واليلة مرتين فانه من الاسراف واتخاذ الوان الاطممة والباجات ووضع الخبز على المائدة اكثر من الحاجة سرف الا اذا قصد ان يضيف قوما بعد قوم انتهى ملخصا ﴿٥﴾ وقال فيه ايضا ﴿٦﴾ اى فى الاختيار ﴿٧﴾ الكسب اى تحصيل امور المعاش ﴿٨﴾ انواع ﴿٩﴾ اربعة ﴿١٠﴾ فرض ﴿١١﴾ يشافعه بنية سالحة وبعاقب على تركه مع امكانه ويكفر جاحده لثبوتها بالنص القطعى قال تعالى فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه ولقوله صلى الله عليه وسلم طلب الكسب فريضة على كل مسلم ﴿١٢﴾ وهو الكسب بقدر الكفاية ﴿١٣﴾ فمسر الكفاية فى الاستروشنية بكفاية يومه ﴿١٤﴾ لنفسه وعباله ﴿١٥﴾ ممن وجب نفقته عليه بغير حكم حاكم كنفقة قرابة الولادة والزوجة والمالك ﴿١٦﴾ وقضاء ديونه ﴿١٧﴾ ولومات بلا قضاء ولا تعطيل كسب وفي نيته الاداء لا يائثم قال في اوائل زكاة البرازيه مات وعليه ديون ان كان من قصده الاداء لا يؤاخذ به

يقوت كفى المواهب قوله وعباله من اولاده الصغار والازواج والاماء لكن يشترط في وجوب نفقة الاولاد (يوم)

الفقر وعدم البلوغ وفي نفقة الازواج ليس بشرط لان ذلك جزء الاحتباس كفى حاشية خواجه زاده . ثم الكسب باليد ان كان قادرا عليه فهاو نم والافبا السؤال لانه آخر الكسب حتى اولم يستل فإفطارك بايثم لان السؤال فرض في ذلك الوقت ولا يزيد على قوت يوم كفى حاشية خواجه زاده (وقضاء ديونه) لئلا ينعمها ذلك عن مقامها المعدلها عند الله تعالى

(ثم قال فان ترك) المكلف
 (الاكتساب بعد ذلك)
 الكسب المفروض (وسعه)
 تركه لانه ترك الغير المفروض
 كما في المواهب يعني جازله
 الترك وتفرغ لنوافل
 العبادة واشتغالها واقتصر
 على الفرائض والواجبات
 والسنن المؤكدة كما في
 حاشية خواجه زاده
 (وقال) في الاختيار
 (وان اكتسب ما يدخره
 لنفسه وعياله فهو في
 وسعه) قوله ما يدخره
 مضارع ادخر منه افعال من
 الذخر قلبت تاؤه دالا
 لدفع الثقل ثم ادغمت فيها
 الدال فلذا جازا عجمها
 واهمالها اى اكتساب
 ما يجعله ذخرا ومعدا لما
 يأتي من الازمنة كما في
 المواهب (فقد صح ان النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم
 ادخر قوت عياله سنة) ولكنه
 كان لا يبقى لهم ذلك بل ينفقه
 في سبيل الخيرات حتى رهن
 عليه السلام درعه فيما ينفقه
 عليهم ومات وهى رهن
 فيه كما في المواهب وما فوق
 ذلك يناقى النوكل في حق
 المتأهل ويخالف السنة
 ولكنه لا بأس به كما في
 الحاشية

يوم القيامة لانه لم يتحقق المطل ونقل عن الاختيار وجامع الفتاوى ووقع في الاستروثنية
 بان الرسل عليهم السلام يكتبون وياكلون من كسبهم قادم ذرع برا وسقاه وحصده
 وداسه وطحنه وعجنه وخبزه فاكله ونوح نجار وذكر كريا كذلك و ابراهيم بزاز
 وداود يصنع الدروع وسليمان يصنع المكائل من الخوص وبنينا صلى الله تعالى عليه
 وسلم رعى الغنم وكان ابو بكر بزازا وعمر يعمل في الاديم وعثمان تاجرا وعلى رضى الله
 عنه بواجر نفسه فان اطيب ما يأكله الرجل من كسبه قيل كل قادر يترك الاكتساب
 فان ما يأكله من دينه ثم من لم يقدر على الكسب فكسبه السؤال حتى لو لم يسأل فأت
 اثم لتركه الفرض ولا يزيد على قوت يوم كما في حاشية خواجه زاده (ثم قال) في الاختيار
 توسطه اما لكونه في مجل آخر متأخر عن السابق او للايدان بان فيما بعده العمدة
 من نقل الكلام (فان ترك الاكتساب بعد ذلك) اى مقدار الكفاية (وسعه)
 اى جازله الترك جواب ان حصول الفرض بدونه فيحسن له حينئذ الاشتغال بوظائف
 العبادات والتفرغ عن الكسب لاكتساب الباقيات الصالحات واختلف في انه هل
 الكسب لاجل التصديق افضل او التفرغ للطاعة بعد حصول قدر الواجب قال
 في التاتارخانية جميع انواع الكسب سواء عند الجمهور وقبل الزراعة افضل وقبل التجارة
 والاول اكثر والمنقول عن المتقى افضل الكسب الجهاد ثم التجارة ثم الحراثة ثم الصناعة
 وفي الخلاصة والاورع ان لا يجيب دعوة الذى اخذ الارض من ارضه ودفع على هذا
 والافضل ان لا يأكل طعامها لان المزارعة فاسدة عند ابى حنيفة رحمة الله انتهى فالاورع
 ان يختب عن المزارعة اذا احتياط في الاتفاق الابضرة اذا خالف رخصة وترتكب
 الرخص بترك العزيمة عند الضرورة (وقال وان اكتسب ما يدخره) بيقه (لنفسه)
 وعياله (الى وقت الحاجة ويجعله ذخرا ومعدا للازمة) فهو في وسعه (فوق
 وفي بعض النسخ في وسعة) فقد صح ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ادخر قوت
 عياله سنة (الظاهر ان لفظ الفاء داخل على العلة فينتزى ان المطلوب مطلق
 الادخار واللازم من الحديث الادخار الخاص فلا تقرب نعم الخاص يستلزم العام
 قيل لكن كان لا يبقى لهم بل ينفقه حتى رهن درعه فيما ينفقه عليهم ومات وهى رهن فيه
 لا يخفى ان المتبادر من الادخار هو الابقاء الى سنة واصلق في سنة واحدة يحصل المطلوب
 وانه لا دلالة في الكلام على استمرار وعروض الاتفاق في سنة لا يقتضى ذلك في جميع
 الازمنة * وقيل ادخار السنة للتأهل والا فالادخار فوق الاربعين لغير المتأهل وفوق
 السنة للتأهل يخالف السنة ومناف لتوكل وهذا كثرى تقيد لاطلاق الحديث
 فلا يفتيه الدارية بل لابد من الرواية قبل عن المناوى مذهب ابى ذر الغفارى رضى الله
 تعالى عنه حرمة ادخار المال على ما زاد على حاجته واورد عليه بما فى المبتغى من اباحة
 الكسب للتجمل والتنعم حتى البنيان ونفس الحيوان وشراء السرارى واطمان اقوله
 عليه الصلاة والسلام نعم المال الصالح للرجل الصالح وانت تعلم ان هذه المقابلة على الصحابي

به فقيرا) فيصه بما يدفع حاجته (او يجازى به قريبا) واجنبيا عن بر اهداه اليه وفي الحديث من صنع منكم معروفا فكافئوه (فانه) اي الكسب المذكور (افضل من التخلي) بالهاء المعجمة التفرغ (لنفل العبادة) ومباح وهو كسب الزيادة للجمال والتنعم حتى يبني البنيان ويقش الحيطان ويشترى السراري والغلمان لقوله عليه السلام نعم المال الصالح في يد الرجل الصالح * ومكروه وهو جمع المال للتفاخر والتكاثر وان كان من حل فتأمل ثم الكسب على مراتب افضلها الجهاد ثم التجارة ثم الحرائة ثم الصناعة كما في المبتغى (لان منفعة النفل تخصه) من عود ثوابه اليه (ومنفعة الكسب) لما ذكر (له) ثوابا (واعيره) نفعا (قال صلى الله تعالى اليه وسلم) ما يدل لفضل الكسب لما ذكر (خير الناس من ينفع الناس) رواه القضاحي من حديث جابر مرفوعا ولفظه خير الناس انفعهم للناس انتهى مانقل من الاختيار قال الفقيه ابواليث في بستان العارفين كره بعض الناس الاشتغال بالكسب (وقد قال)

وقالوا الواجب على كل انسان الاشتغال بعبادة ربه والتوكل عليه * وقال عامة اهل العلم الكسب بمقدار ما يكفيه
ولعمريه واجب فان زاد على ذلك فهو مباح والاشتغال بالعبادة افضل وان اشتغل بطلب الزيادة لا يكون حراما اذا لم يرد به
الفخر والرياء * فاما حجة من قال لا ينبغي ان يشتغل بالكسب فلان الله تعالى قال * وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون * فقد خلق
الخلق لعبادته فينبغي اهم ان يشتغلوا بها * وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما اوحى الله تعالى الى ان اجع المال ولا ان اكون
من التاجرين ولكن اوحى الى بان ﴿ ١٨٥ ﴾ قال * فسبح بحمد ربك وكن من الساجدين واعبد ربك حتى يأتيك

اليقين * واما حجة من قال
ان طلب قوته وقوت عياله
واجب فلان الله تعالى
فرض الفرائض ولا يتهاى
العبد لاداء الفرائض الا
باللباس وقوت النفس
وذلك لا يكون الا بالكسب
قال الله تعالى * فاذا قضيت
الصلوة فانتشروا في الارض
وابتغوا من فضل الله * وقال
عليه السلام تبايعوا بالبر
فان اباكم كان بزازا يعنى
ابراهيم خليل الرحمن
عليه السلام الى هنا كلامه
* وفي التاتارخانية بدأ امام
محمد كتاب الكسب الذى
صنفه بحديث رواه ابن
مسعود عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال طلب
الكسب فريضة على كل مسلم
ومسئلة كما ان طلب العلم
فريضة واول من اكتسب
ابونا آدم عليه السلام فانه
لما اهبط الى الارض اتاه
جبرائيل عليه السلام
بحنة وامر ان يزرعها
فزرعها وسقاها وحصدها

وقد قال المناوى في شرح هذا الحديث ومنافع الدين اشرف قدرا وابقى نفعما وقد قال
عن الميزان ان هذا الحديث واهى وعن ابن عدى له مناكير * واعلم انه اختلف انه هل
الفقير الصابر افضل او الغنى الشاكر فذهب بعض الى الثانى وبعض الى الاول والحق
هو الاول على ما اختاره ابوالعين النسفى في بحر الكلام والتفصيل في هذا المقام
وايضا في التاتارخانية عن السراجية على ان يكون قولا واحدا وصنيع صاحب
الاختيار يقتضى ان يكون الثانى عنده هو المختار وفي التاتارخانية والامتناع عن
الكسب الاولى من الاشتغال به على قصد انفاق وعن بستان ابى الليث الاشتغال بالعبادة
افضل والاشتغال بالكسب مكروه عند بعض وماروى من اكتساب الانبياء عليهم
التحية والتسليمية فحمول على قدر الواجب والكلام فيما وراءه وثالث انواع الكسب
المباح كسب الزيادة للتجمل والنعم كبناء البنيان وشراء العثمان ورابعها مكروه الجمع
للتفاخر والبطر وان كان من حل على ما فى الاختيار هذا ماسماه فى ملتقى الابحر حراما
لان كراهة التحريم حرام عند محمد ربه الله * ثم محل الاستشهاد من كلام الاختيار
بمواضع لان الرياضة لاجل الطاعات الى رتبة صوم الوصال افراط وقد نقاها
بقوله لا تجوز الرياضة الخ ولان ترك الكسب مطلقا لاجل اتقاعه للطاعة افراط
ايضا وقد اشار الى نفيه بقوله الكسب انواع فرض الخ ولان الكسب فيما
وراه ذلك لنفسه وعياله رخصة واثار اليها ايضا بقوله وان كسب ما يدخر الخ
فان تفتنت مما ذكر عرفت وجه توسط المصنف قوله وقال وقال فى الموضوعين
وايضا فى النوع الاستحبابى رخصة كما لا يخفى ﴿ وقال فى التاتارخانية يكره ﴾ قيل
كراهة تحريم اذ هى المحمل عند الاطلاق والا شبه ان يقال ان الكراهة الواقعة
فى الحظر والاباحة تحريمية وفى الصلاة وما يتعلق بها تنزيهية كما فى حاشية اخى چلبى
فى كتاب الكراهة ﴿ ان يجتمع قوم ﴾ من الناس ﴿ فيعتزلون فى موضع ﴾ قيل الظاهر
فيعتزلوا بلانون فالحاق النون سهو من قلم الناسخ اقول الظاهر انه ليس بعطف على
يجتمع بل هو جواب شرط محذوف ويؤيده مطوية يمتنون ويفرغون بالنون
﴿ ويمتنعون عن الطيبات ﴾ من المآكل والمشارب والملابس والسكاكن والمناكح

وداسها وطحنها وخبزها وكذلك (بريقة ٢٤ ل) نوح عليه السلام كان نجارا ياكل من كسبه وادريس عليه السلام كان
خباطا و ابراهيم عليه السلام كان بزازا حتى روى انه عليه السلام قال عليكم بالبر فان اباكم ابراهيم عليه السلام كان بزازا وعيسى
عليه السلام كان يأكل من غزل امه وربما يلتقط السنابل فلم ان الكسب طريق الانبياء والمرسلين الى هنا كلامه
(وقال فى التاتارخانية يكره ان يجتمع قوم) من الناس (فيعتزلون) الظاهر فيعتزلوا ولعل الحاق النون من قلم الناسخ كذا
فى المواهب (فى موضع) اى يفردون به عن الكسب (ويمتنعون) انفسهم (عن الطيبات) التى بها قوام ابدانهم

(يعبدون الله تعالى فيه) استئناف يأتى لبيان الداعي لذلك الاعترال (ويفرغون انفسهم لذلك) المذكور من العبادات والظاهر انه اراد كراهة التحريم لما فى الاشتغال بذلك عن الكسب ١٨٦ من تضييع الاهل والعيال ومن ترك الطيبات

من اضعاف البدن عن اداء الواجبات كفى المواهب (وكسب المال الحلال) بالوجه الذى اباحه الشرع (ولزوم الجمعة والجماعات) مع الموحدين فى الصلوات (فى الامصار) جمع مصر بمعنى البلاد وقوله وكسب مبتدأ خبره (احب والزوم) مما يفعله اولئك لما فى اقامة الجماعة من اعلاء شعائر الاسلام والدين والقيام بالاجتماع على اسنى اركانه وهو الصلاة ومن لزوم الجماعة من التعاون على البر والتقوى وتعلم ما يحتاج اليه ديننا ودينا كفى المواهب (انتهى) اى كلام التاتار حانية (فان قلت) ايها الصالح للخطاب وفي نسخة فان قيل (يعارض ما ذكرت) من الآيات والاخبار واقوال الفقهاء الدالة على مذمومية الافراط فى العمل ومدوحية القصد والتوسط فيه كفى حاشية خواجه زاده والمعارضة تسليم للدليل وتصديق له الا انه يعارض بمثله مما يقتضى خلافه وما مفعول مقدم يعارض وفاعله (ما) الذى (نقل) بالبناء للمفعول (عن السلف) اى من تقدم من التابعين فن بعدهم من مقدمى هذه الامة المجتهدين فى مرضى الله تعالى (من) بياضة شدة الرياضات وكثرة الجهادات (الجبرد)

وتحوها وقد اباحهم الله تعالى بل اوجهم **يعبدون الله تعالى** بالاوراد والاذكار والصيام والقيام **فيه** اى فى ذلك الموضع **ويفرغون** من التفرغ **انفسهم** لذلك **العبادة** ليلا ونهارا بل سنين ودهورا **وكسب الحلال** الذى له حظ الى الفرضية **ولزوم الجمعة والجماعات** فى المكتوبات **فى الامصار** فى جميع البلدان **احب والذم** اوجوبه وافتراضه ولاستحبابه ايضا **انتهى** لا يخفى ان كلمة احب والزوم توجب ان يوجد اصل المحبة والزوم فى خلافه فكيف يتصور الكراهة فيما يكون له حسن شرعى ولو فى الجملة الا ان يقال بمعنى اصل الفعل او لا يذان كون ما ذكره مبالغا فى المحبة وكاملا قويا فى اللزوم يعنى قوى فى المحبة وقوى فى اللزوم فاعرفه ووجه الاحتجاج ليس بخلاف فى كلام التاتار حانية * فان قيل دلالة هذا الكلام بالمطلوب اقوى مما فى كلام الاختيار فلم قدمه عليه * قلنا لان الاختيار لمصنفه صاحب المختار احد المتون الاربعة التى اجمع على وثاقتها على سائر الكتب وان الشروح مقدمة فى الوثاقتة على الفتاوى كما ان المتون مقدمة على الشروح كما فى الفقهية **فان قلت** يعارض ما ذكرت **هنا** من الاحاديث وكلام الفقهاء من منع الرياضة وكثرة المجاهدة **مانقل** بالبناء للمفعول مفعول يعارض او فاعله الاول اقرب نحو والثانى اصولا وآدابا بل لغة ايضا فانهم **عن السلف** الصالحين لعل المراد من السلف هنا ليس ما يكون فى مقابلة الخلف من محمد بن الحسن الى الحلوانى على ما قبل بل مطلق من تقدم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم **من شدة الرياضات** بتلليل الاكل وفى رسالة القشيري كان سهل بن عبد الله يفطر فى خمسة عشر يوما وفى رمضان الى رؤبة الهلال وكان فى كل ليلة يفطر بالماء القراح و ابو تراب الجعفى اكل اكلتين من بصرة الى مكة و ابو عثمان المغربى يقول الربانى بأكل مرة فى اربعين والصدقاتى فى ثمانين يوما وفى قوت القلوب والاحياء ان ابا بكر رضى الله تعالى عنه كان يطوى ستة ايام و ابر الزبير يطوى سبعة ايام والثورى وابن ادهم ثلاثة ايام وكثير من السلف كعبد الرحمن بن براهيم و ابراهيم التيمى و حجاج بن فراسة و حفص العابد المصيصى والمستلم بن سعيد و سليمان الخواص و سهل بن عبد الله وصل طيهم الى ثلاثين و روى ان سهل بن عبد الله اقتات بثلاث درهم فى ثلاث سنوات **من** **كثرة المجاهدات** قال القشيري ان اصل المجاهدة فطم النفس عن المألوفات و جعلها على خلاف هواها فى عوم الاوقات و قال حكي عن ابراهيم ابن سنان انه قال ما بت تحت سقف ولا فى موضع علو اربعين سنة و كنت اشتهى فى اوقات ان اتناول سبعة عدس فلم يتفقد لى وعن السرى ان نفسى تطالبني منذ ثلاثين او اربعين سنة ان اغمس جزرة فى دبس فما اطعمتها * وقيل ان عصام بن يوسف البلخى وجه شياً الى خاتم الاصم فقبله فقيل له لم قبلته فقال وجدت فى اخذه ذلى وعزه وفى ردى عزي و ذله فاخترت عزه على عزي و ذلى على ذله * وقيل لبعضهم انى اريد ان احج على

فن بعدهم من مقدمى هذه الامة المجتهدين فى مرضى الله تعالى (من) بياضة شدة الرياضات وكثرة الجهادات (الجبرد)

يرى منهم جوازه وهو ترك فطر بين الصيامين ويدل عليه ما اخرجه مسلم عن انس رضى الله عنه انه عليه السلام واصل في آخر شهر رمضان فواصل ناس من المسلمين فبلغه ذلك فقال عليه السلام او مد لنا الشهر لو اواصلنا وصلا يدع المتمتعون تعمقهم * وما روى عن ابي بكر رضى الله تعالى عنه من وصال الستة * وما روى عن عبد الله بن الزبير من وصال السبعة وعن السلف الصالحين من الوصال فمن البعض ثلاثة ثلاثة وعن البعض خمسة خمسة وعشرين كما في الكتاب الواردات للقاضي نور الدين (والقيام) بالتطوع (في كل الليالي) ظرف للقيام وعن المغيرة بن شعبة رضى الله عنه انه قال قام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى انتفخت قدماءه وفي رواية اخرى كان يصلي حتى تورمت قدماءه قيل له اتكلف هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر قال عليه السلام افلا اكون عبدا شكورا

التجريد فقال جرد اولا قلبك عن السهو ولسانك عن اللغو وتفسك عن الهوى ثم اسلك حيث شئت * (و) من (الاجتهاد في العبادات) كما نقل ان جنيدا يدخل كل يوم خانوته ويسبل الستر ويصلي اربعمائة ركعة ثم يعود الى بيته وعن كتاب حسن التذية ان اويس القرني رضى الله عنه قال والله لا عبدن الله عبادة الملائكة فكان ليلة يقطعها قائما و ليلة يقطعها ساجدا و ليلة راكعا وعن ابي عبد الله بن خفيف انه كان يقول ربما كنت اقرأ في ابتداء امرى في ركعة واحدة عشرة آلاف مرة قل هو الله احد وربما كنت اقرأ في ركعة واحدة القرآن كله وربما كنت اصلى من الغداة الى العصر الف ركعة * وروى ان الشافعي رحمه الله كان لا يخلو لسانه عن التسبيح والتهليل فيوما جلس عند الخلاق ليقص شاربته فقال الخلاق لا تحرك شفتك قال لان يقطع منها قطعة احب الى من ان يعضى على حين بلا ذكر الله تعالى * وفي بعض الكتب قال شريك كنت مع ابي حنيفة رحمه الله سنة فمأ رأيت وضع جنبه على الارض وكان اصحابه يشهدون انه كان يصلي صلاة الغداة بوضوء العشاء وقال مسعر جسست ابا حنيفة وقت دخول الناس مضاجعهم فخرج من منزله ودخل المسجد واشتغل بالصلاة فلم اقدر على السهر والقيت حصيات في نعليه ورجعت فعند قرب الصبح رجعت فوجدته في مكانه يدعو ويبكي ونظرت نعليه والخصيات باقية فلما صلى الفجر بوضوء العشاء ادى ورده ثم شرع في مذاكرة العلم فلما صلى الظهر جلس لها الى العصر ثم الى المغرب فلما صلاها رجع الى منزله فافطر وجد وضوءه ثم خرج الى صلاة العشاء ثم دخل منزله الى ان اخذ الناس مضجعتهم ثم خرج ودخل المسجد فقام الى الفجر ثم الى الظهر كالامس قال فلزامته الى ان علمت انه عادته الى ان يموت فما رأيت به بالنهار مقظرا ولا بالليل نائما ولكن في ايام التعطيل في الضحوة يأخذ نومة خفيفة قال مسعر فبعد ذلك لازمت مجلسه ومسجده حتى روى ابو معاذ ان مسعرا مات في مسجد ابي حنيفة ساجدا وعن ابي الجمالي انه قال ما رأيت له ليلة وضع جنبه على الارض ويفعل قيلولة تارة * كصيام الدهر * اي جميع العمر سوى الايام المنهية * (و) صيام (الوصال) اي متابعة الايام بلا افطار بينها وقد سمعت آتفا الواصلين ومدة وصالهم كوصال ابي بكر الى السنة ووصال عبد الله بن زبير الى السبعة * (والقيام في كل الليالي) وايضا كسهل بن عبد الله التستري رحمه الله انه كان يقول حفظت القرآن وانا ابن ست سنين او سبع سنين وكنت اصوم الدهر وقوتي خبز الشعير اثنتى عشرة سنة ثم عزم ان اطوى ثلاث ليال ثم افطر ليلة ثم خمسا ثم سبعا ثم خمسا وعشرين ليلة ومكثت عليه عشرين سنة ثم خرجت اسبح في الارض سنين ثم رجعت الى تستر وكنت اقوم الليل كله كذا في رسالة القشيري وفي بعض الرسائل كان يحيى الليالي كلها من التابعين وتبع التابعين من غير الصحابة خلق لا يحصى كعقمة وجماد ومعيد بن المسيب وفضيل وطاوس وربيع وابي سليمان وعلي بن بكار

وابن عاصم وابي جابر ومالك بن دينار ويزيد الرقاش وابن المنهال كان كلهم لا يرضون
 جنبهم على الفراش في الليالي ويصلون الفجر بوضوء العشاء فيكون قيامهم غداء
 روحهم وحياة قلبهم وصيانة حواسهم ولسانهم عن التعميل الى ان تكون الطاعة
 والسهر لذينة والنوم معصية وقطعية عن ربهم وروى عبد الله بن داود ان السلف اذا بلغ
 احدى اربعين سنة طوى فراشه ولم يضع جنبه في الليالي الا قبيلولة بعد صلاة الضحى
 وكذا من النسوان لا تعد كرابعة وميمونة الزنجية وعن علي الصيدلاني ان لابي حنيفة
 ورد بالليل وهو ان يختم القرآن فرمما يختمه في ركعتين وربما يختمه في جميع صلاة الليل
 واوخته قبل تمام الليل يدعو ويناجي ويبكي الى وقت الفجر وامة نهارة في الفتوى
 والتعليم صائما والله لم تر عيناى مثله في ورعه ودينه واجتهاده وفي قاضخان وخزانة
 المفتين يختم في كل شهر رمضان احدى وستين ختمة ثلاثين في ايامه وثلاثين في ليلته
 وواحدة في التراويح رواه ابو يوسف وغيره وعن يحيى بن نعيم كما ايدت مسجد ابي حنيفة
 ايلاسمع وقوعه ووعه على الحصر كانه يطر السقف وعن الفرائد شرح الكنتز صلى
 ابو حنيفة صلاة الفجر بوضوء العشاء اربعين سنة وامة ليله بقراءة القرآن في الصلاة
 وكان يسمع بكاؤه من الليل حتى يرجه جيرانه وانه ختم القرآن في الموضع الذي مات
 فيه سبعة آلاف مرة **والاجتناب عن الشبهات** وفي بعض النسخ المشتهيات اى
 مانشتهية النفوس في رسالة القشيري عن ابي تراب النجشي ماتت نفسى من الشهوات
 الامرة تمتت خبزا وبيضانا في سفر فعدلت الى قرية فاخذنى اهل القرية وقتلوا انه
 من اللصوص فضربونى سبعين درة ثم عرفونى فاعتذروا فعملنى واحدا لى منزله فقدم
 الى خبزا وبيضنا فقلت لنفسى كلى بعد سبعين درة وفيه ايضا اشتهى ابو الخير العسقلاني
 السمك سنين ثم ظهر ذلك من موضع حلال فلما دليه يده لياكل اخذت شوكة من
 عظامه اصبعه فذهبت في ذلك يده فقال يارب هذا لمن مديده بشهوة الى حلال فكيف
 بمن مد الى حرام وفي باب الورع منه قال ابو بكر الصديق رضى الله تعالى عنه كنانع
 سبعين بابا من الخلال مخافة ان تقع بابا من الحرام وقال صلى الله تعالى عليه وسلم لابي هريرة
 كن ورعا تكن اعبد الناس وفيه ايضا قيل ان مالك بن دينار مكث بالبصرة اربعين سنة
 فلم يأكل من تمر البصرة ولا من رطبها حتى مات ولم يرقه قال يا اهل بصرة هذا بطنى
 ما نقص منه شىء ولا زاد فيكم ويقال جاءت اخت بشر الحافي الى احد بن حنبل رجه
 الله تعالى وقالت انا نزل على سطوحنا بشملة الملك هل يجوز لنا الغزل في شعاعها وقد
 وقع علينا المشاعل الظاهرية فقال من انت عافاك الله قالت اخت بشر الحافي فبكى احد
 وقال من يتكم يخرج الورع الصادق لا تنزلى في شعاعها وورهن احد بن حنبل سطله عند
 يقال فلما اراد فكاكه اخرج البقال اليه سطلين وقال خذاهما لك فقال اشكل سطلي
 فهو لك والدرهم لك فقال البقال سطلك هذا وانما اردت اختبارك فلم يأخذ وكان رجل
 يكتب رقعة في بيت بكراء فاراد ان يترب الكتاب من جدار البيت فخطه بياله ان البيت

* وعن عابشة رضى الله تعالى عنه قالت قام رسول الله صلى الله عليه وسلم آيات من القرآن ليلة رواء في كتاب قمع النفوس * وروى عن ابي حنيفة رجه الله انه لم يتم ليلا اربعين سنة كما في حاشية خواجه زاده * قال عبد الوهاب الشعراني في كتابه المسمى بالميزان قال اسد بن عمرو صلى ابو حنيفة صلاة الفجر بوضوء العشاء اربعين سنة وكان اامة ليله يقرأ القرآن في ركعة واحدة وكان يسمع بكاؤه من الليل حتى يرجه جيرانه وانه ختم القرآن في الموضع الذي توفي فيه سبعة آلاف مرة كما في الفرائد من شروح الكنتز **والاجتناب عن الشبهات** عملا بحديث فن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه وفي نسخة المشتهيات جمع مشتهى اسم مفعول من الاشتهاء قلبت الفسه ياء للجمع

الزمانية او على المصدرية
(بل مرات) على حسب
احوالهم في الافلال والاكثر
كما في المواهب وعن ابي
حنيفة رحمة الله عليه كان
يتختم في شهر رمضان احدى
وستين ختماً ثلثين في الليالي
وثلاثين في الايام وواحدة
في التراويح كفي قاضين
* وعنه انه صلى ثلثين سنة
الفجر بوضوء العشاء ذكره
الامام قاضيان ايضا
* وروى ان شدا بن حكيم
صلى بوضوء الظهر ظهر
اليوم الثاني ستين سنة كما
في البزاية * وروى النوى
عن بعض الصالحين ختم
القرآن في كل يوم ثمان
مرات وهذا واشباهه
محمول على ملاحظة المعنى
كافي حاشية خواجه زاده
(قلنا اولاً لامعارضه بين
الوحي وغيره) ومنه
كلام الرسول صلى الله
تعالى عليه وسلم ان هو
الوحي يوحى لانها تقتضى
المساواة بينهما ولا مناسبة
بين كلام الله تعالى وكلام
رسوله عليه السلام وبين
كلام سائر الانام كافي حاشية
خواجه زاده (حتى نحتاج
الى الجواب) وهذا غاية
للمعارضه المنفية فانها
المتحاج للجواب فاذا اتفتت فالامر واضح كما في المواهب

بالكرائم انه حظرباله لاحظر لهذا فترتب الكتاب فسمع هاتفا يقول سيعلم المستخف بالتراب
ما يلقاه غدا من طول الحساب وقيل رجع ابن المبارك من مروالى الشام في قلم استعاره ولم يرد
الى صاحبه وكان حسان ابن ابي سنان لا ينام مصطجعا ولا يأكل سمينا ولا يشرب باردا
ستين سنة فرؤى في المنام بعد مات فقيل له ما فعل الله بك فقال خير اغيراني محبوس عن
الجنة بارة استعرتها فلم اردها وكان الشافعي يجاور في الحرم وهو فقير لا يقدر على دهن
السراج فيطالع كتابه بضيء القمرو القناديل تضىء الى الفجر قيل له لو نظرت بضيء
القناديل لوضع الخط والنظر بضيء القمر ينقص نور بصرك فقال القناديل للكعبة
لالمطالعة الكتب فالنظر المفرق للبصر من المباح خير من النظر الزيد نوره من غيره
﴿ والطيبات ﴾ من المأكولات والمشروبات والمساكين كما قدمنا عن السادات ﴿ والختم ﴾
عطف على الاجتناب او صيام الدهر ﴿ في كل يوم مرة او مرتين بل مرات ﴾ كثيرة
كقدمنا وايضا في المناوي عن القسطلاني اخبرني البرهان بن شريف انه يتختم في يوم وليلة
خمس عشرة ختمه والنجم الاصهباني رأى رجلا من الذين ختم في شوط او اسبوع والشيخ
عبدالوهاب الشعراذ ختم بين المغرب والعشاء ختمتين واخبرنا على المرصفي انه قرأ في ايام
سلوكه في يوم وليلة ثلاثمائة الف ختم وستين الف ختم كل درجة الف ختم وهذا لا يتيسر
الابيض رباني ومدد رحاني انتهى * قيل ولا يستبعد هذا على اولياء الله تعالى الذين
غلبت روحانياتهم على جسمانياتهم والروح من امر الله كلهم بالبصر والله على كل شىء
قدير * ثم نقول حاصل سؤال المصنف ان هذه المنقولات عن السلف معارضة لما ذكر
من الآيات والاحاديث واقوال الفقهاء ولا يخفى ان التعارض لا يتصور بين الراجح
والمرجوح فلا يقال القياس معارض للنص وللجاجع بل ثبوت تلك الادلة يقتضى كون
تلك المنقولات محرمات وارتكاب منهيات فالاولى ان يجعل التعبير على طريق الاستفسار
نحو ان يقال فبعد تلك الادلة ما وجه ما نقل عن السلف من كذا وكذا او يقال ليس
النصوص والادلة كما فهمت والا فواجه ما نقل عن السلف الا ان يقال التعارض هنا
تجوز بمعنى مطلق المخالفة فتأمل ويمكن دفعه بجعل تصوير السؤال هكذا دليلكم وان
دل على ما ادعيتهم من لزوم الاقتصاد ولكن عندنا ما ينفيه من وقوع الافراط من السلف
فانه لو لم يكن لهم ادلة عليه لما فعلوا والاجترأ على جهالتهم او العمل على خلاف علمهم
ليس بجائز بعيد عن الانصاف ﴿ قلنا ﴾ في جواب هذا السؤال ﴿ اولاً ﴾ فان قيل ان
اولا افضل تفصيل بدليل الاولى والاوائل فاوجه تنوينه * قلنا انه هنا ظرف بمعنى قبل
وهو حينئذ منصرف لا وصفية له اصلا واذا جعلته صفة لم تصرفه تقول لقيته عاما
اول اى قبل الجوابين الاخيرين كافي التلويح ﴿ لا معارضة بين الوحي ﴾ ظاهر او باطنا
والظاهر متلوا او غير متلوا فتأمل فيه ﴿ وغيره ﴾ اى وبين غير الوحي كالمنقول
المذكور عن السلف لان مبنى التعارض على التماثل ولا تماثل بين الوحي وغيره
﴿ حتى نحتاج الى الجواب ﴾ بل اللازم فيه الاخذ بالاقوى وترك الاضعف كافي التلويح

واليه يشير قوله ﴿ فعليك الاخذ بما ثبت بالكتاب والسنة ﴾ وانت مأمور
باطاعة الله ورسوله لا بغيره كالسلف لكن يرد اناسيما المقلدين مأمورون باتباع الاعلم
والا ورع وانه قد قرر في محله ان دليل المقلد ليس الا قول المجتهد وكذا فعله كما في
الاصول واما النصوص فمختصة بالمجتهد وقرر ايضا اذا تخالف النص مع قول
الفقهاء يقدم قول الفقهاء لجواز كون النص مؤولا او مخصوصا او منسوخا بغيرها بالمجتهد
دون المقلد وان هذا يورث تضليل السلف وسوء الظن بهم فعلمه لما ذكر كله او بعضها او
رد الجوابين الآخرين فيكونان تسليمين ﴿ وثانيا انما منع صحة الرواية عنهم اذ لم يقع عنها ﴾
اي عن الامور المنقولة ﴿ بحث ﴾ طلب وتفحص ﴿ وتفنيش ﴾ يوجب صحة الصدور عنهم
وذلك انما يكون بالاسانيد الصحيحة كالتواتر والشهرة والواحد بشروط الرواية من نحو
العدل والضبط والعدد ﴿ بل اكثرها حال عن ﴾ اصل ﴿ السند ﴾ فضلا عن وصفه
كالعدد والعدالة فلا يتوهم ان فيه تلقينا بالجواب اذ تقيد الاكثرية يقتضى اعتراف
مسئلة الخصم في جانب الاقل وهو يكفي له فالتفسير ان بعضها اي الاقل مشتمل للسند
الصحيح ليس بصحيح ﴿ بخلاف الكتاب ﴾ لانه متواتر كله ﴿ والخبار النبوية ﴾ اي
المذكورة هنا فلا يضر وجود الاحاديث الضعيفة بل الموضوع في نفسها وان
المذكورة مأخوذة من كتب صحيحة متعاضدة بعضها بعض بل لكون مآل معانيها
راجعا الى شئ واحد يرتقى الى المشهور بحسب المعنى فيوجب علم طمأنينة ولا يضر عدم
معلومية وجود شروط الرواية في بعضها بل غايتها بيانات وتفسيرات لجملة الكتاب
وخفايتها ﴿ فلما ساواة في النقل فكيف يتصور التعارض ﴾ هذا على تسليم امكان
التعارض بين اصل الوحي وبين اصل المنقول كما اشير آنفا فلا يرد انه يوهم صحة التعارض
عند تساويهما سندا لكن يشكل ان لبعض المنقولات السلفية سندا صحيحا كمثل بعض
الخبار النبوية كما اشار اليه المصنف آنفا بقوله بل اكثرها حال عن السند نعم التعاضد
المعنوي باق في الاخبار دون المنقولات ولا يخفى ان حاصل الجواب الثاني راجع الى عدم
صدور تلك المنقولات منهم ولا شك انه لو سلم عدم التواتر بل الشهرة بالنسبة الى اشخاصهم
لكن لان سلم ذلك بالنسبة الى نوعهم اذا التواتر المعنوي ظاهر في جنسهم وانكار ذلك
ايضا مؤدى الى ارتفاع الامن والاعتماد بالكلية على الكتب سيما المعتمدة كقاضخان
والرسالة القشيرية وايضا حاصل هذين الجوابين ابقاء المنع وعدم الجواز في هذا القدر
من التقيد والاهتمام باستغراق الاوقات في عبادة العبود الذي لم يخلق الثقيلين للعبادة
وهو بعيد عن الانصاف بل ظاهر بعض النصوص كقوله تعالى * فاتقوا الله ما استطعتم
واتقوا الله حق تقاته وما امروا الا ليعبدوا الله فنهى ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم
سابق بالخيرات والذين جاهدوا فينا لهديتهم سبلنا * وبعض صحيح الاحاديث من اثاره
صلى الله تعالى عليه وسلم كثرة الجوع على نفسه الى ان يربط الحجر على بطنه وقيامه الليل
الى ان تورمت قدماه وفي رواية مسلم الى ان انتفخت قدماه وفي رواية الى ان تشفتت

ويجوز اعراب عليك اسم
فعل بمعنى الزم والاخذ
مفعول به نحو عليكم
انفسكم (وثانيا) عطف
على اولا (انما منع صحة
الرواية عنهم اذ لم يقع عنها
بحث و) لا (تفنيش
بل اكثرها حال عن السند)
مثل ان يقال اخبرني فلان
عن فلان الى ان ينتهى الى
رسول الله عليه السلام
هذا المنع ممنوع بان التواتر
المعنوي حاصل بثبوت
ذلك عن السلف وان لم
يتواتر كل من جزئيات
ذلك كشجاعة علي رضي الله
عنه وان لم يجيء بالتواتر
بيان ما ظهر منها في كل مشهد
ووجود حاتم وحلم احنف
واذا ثبت ذلك حصل
قوة للنفس بثبوت ذلك
لظهور سنده ويكفي لليراد
كما في المواهب (بخلاف
الكتاب والخبار النبوية
فلا مساواة في النقل فكيف
يتصور التعارض) مع
اقتضاء التساوي اذ الكتاب
منقول بالتواتر والخبار
النبوية بعضها منقول
بطريق التواتر وبعضها
منقول بطريق الشهرة
وبعضها بطريق الآحاد

(وثالثا المنع عن التشديد في العبادة معلل بعلمين لية) اي منسوبة الى لام التعليل الداخلة على ما الاستفهامية اي لم منع من ذلك * قيل هو الاستدلال من العلة على المعلول كالنار على الدخان * والاني من المعلول الى العلة كحركة الاوراق على وجود الريح والمصنوع الصانع ١٩١ * كافي حاشية خواجه زاده وسيد الشريف (هي الافضاء) بالفاء والضاد

المعجزة الايصال (الى اهلاك النفس) بفعل ما يضعف به اجسادها ويذهب به قواها من ترك الاكل والشرب وترك النوم وقد قال الله تعالى * ولا تلتقوا بايديكم الى التهلكة * كما في حاشية خواجه زاده (اوضاعة الحق الواجب)

على المتعبد وهي النفقة الواجبة لعياله وكسوتهم (لغير) من نفس وعيال كما ذكرنا (او ترك العبادة) بالضعف عنها بذلك (او ترك مداومتها) لعسرها الزيادة المشقة فيها (وانية) اي منسوبة الى لان اي الدليل القلي من الكتاب والسنة وقيل هي الاستدلال من المعلول على العلة كحركة الاوراق على وجود الريح والمصنوعات على الصانع كما ذكرنا آنفا فلا استدلال بانضاء الرياضة للهلاك من الاول وبعدم وجدانها من الشارع الذي هو مصدر الاتباع من الثاني والله اعلم كافي المواهب (هي)

قدما يقتضى وقوع ذلك ايضا وبما حررتين التعارض الحقيقي بين النصوص فلعل الاولى التوفيق لبحوان يقال المنع للبئدين الذين اذا اتوا تلك الكثرة في الابتداء لزم القاء انفسهم الى التهلكة واجواز للمتهمين الذين صارت تلك الكثرة لهم كالغذاء بلذة بلاثقله وكلفة فلعل لذلك كله او بعضه جعل المصنف هذا الجواب الثاني تسلييا وجعل مدار التسليم جنس ما ذكر فافهم * وثالثا المنع عن التشديد في العبادة معلل * في الشرع بعلمين * احدهما * لية * اعلم ان البرهان امامي ان كان الاستدلال من العلة الى المعلول واماني ان من المعلول الى العلة وان شئت قلت ان كان الوسط علة في الذهن والخارج فلي وان كان في الذهن دون الخارج فاني كالاستدلال بالنار على الدخان في المي وبالذخان على النار في الانى كالاستدلال بالاثر على المؤثر و * هي الافضاء * اي الايصال * الى اهلاك النفس * المنهى بقوله تعالى * ولا تلتقوا بايديكم الى التهلكة * فان التشديدات الصعبة ربما تؤدي الى الهلاك كافي في الابتداء كافي دوام ترك الاكل والشرب ودوام السهر * اوضاعة الحق الواجب * عليه * لغير * وهو من يجب عليه نفقته من عياله واولاده * وترك العبادة * لضعف البدن وفساد البنية فما يؤدي الى ترك الواجب فحرام * او ترك مداومتها * كترك مداومة الجماعة لضعف البدن الناشى من افراط العبادة * و * ثابتهما * انية * وقد عرفت انفا * هي ان نبينا محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم ارسل رحمة للعالمين * قال الله تعالى * وما ارسلناك الا رحمة للعالمين * فلذا كان صلى الله تعالى عليه وسلم بالمؤمنين رؤفا رحيميا ومن رحته وشفقته ان يدهم جملة ما ينفعهم في امر دينهم من غير ترك شى بل كان حريصا في هدايتهم وارشادهم من غير ترك شى مما ينفعهم ومن رحته وشفقته طلب خفة الصلوات من خمسين الى خمس وكان بغضب من سؤال الاحكام الشاقة مخافة نزول مشروعيها قائلا اتركوني ما تركتكم حتى انزل الله تعالى * يا ايها الذين آمنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبدلكم تسؤكم * وقال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة * و * هو * مؤيد من عند الله تعالى فيقوى * اي يقدر * على ما * من الطاعات الشاقة * لا يقوى عليه آحاد الامة * اذ شان من كان مؤيدا من عنده ان يكون كذلك لان الله تعالى كل له المحاسن خلقا وخاقا وجمع له الفضائل الدينية كما هانسقا * فان قيل التحمل بالمشاق البدنية ولو للعبادة ليس من مقتضيات التأيد الالهى حتى يصح تفريد عليه * قلت حاصل ذلك الجواب راجع الى مقاساة محن الطاعة من قبيل الامر الدينى ولانسلم عدم لزوم القوة البدنية بل كل ما يكمل به عادة ويعدم من كمال الانسان عرفا فهو موجود فيه صلى الله تعالى عليه وسلم كافي الشفاء

الانية (ان نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم ارسل رحمة للعالمين) بشهادة * وما ارسلناك الا رحمة للعالمين * (ومؤيد) اي مقوى في نفسه بالتأيد الالهى (من عند الله تعالى فيقوى) من عمل البر (على ما لا يقوى عليه) منه (آحاد الامة) لفقد ذلك التأيد كاجاب في الحديث نهيه عليه السلام لهم عن الوصال لما اتوا وقالوا انك تواصل قال انى لست كهيتكم

كهيئتكم انى ابيت يطعمنى ربي ويسقيني * وعن ابى سعيد الخدرى انه سمع النبي عليه السلام يقول لا تواصلوا فايكم اراد ان
 تواصل فليواصل حتى السحر قالوا فانك تواصل يا رسول الله قال لست كهيئتكم انى ابيت لى مطعم يطعمنى وساق يسقبنى
 كل ذلك رواه مسلم (وانه اخشى الناس) اى اشد هم خشية اى هيبة مقرونة بمعرفة (من الله تعالى) لانه لا مضاهى له عليه
 السلام فى مقام المعرفة (واقفاهم) اى اعظمهم تقوى له تعظيمه لعلمه لكمال عظمتهم كقوله (واعلمهم بالله) بانفسه وعلى قدر علوه
 ذلك يكون عاوه التقوى والخشية (فلا تصور منه البخل) بشئ من المنافع الالهية يكتبه (وترك النصح) لامتة وقد
 حرصهم عليه واخبر ان الدين والنصح اظهار باطن الامر نفعا ﴿ ١٩٢ ﴾ (والانوارى) اى الفتور فى

ذلك (ولا التكاثر) عطف تفسيرى اى ترك
 عمل البر مع التمكن منه
 (ولا الجهل فى امر الدين)
 الاضافة بيانية اى بالنافع
 للعباد وضاه امر الدنيا
 فقال عليه السلام لما امر
 بترك التأبير فى النخل بجاء
 التمر شيصا انتم اعلم بامر
 دينكم كما فى المواهب
 (فلو كان فى العبادة) اى
 الخضوع لله والتزلله
 (والقرب) المعنوى (من
 الله تعالى) اى من مرضيه
 او من ثوابه (طريق افضل
 وانفع) الوصفان وصفا
 طريق والموصوف اسم
 كان وخبرها الظرف
 المقدم ويجوز نصبها خبرا
 والظرف فى محل الحال من
 ضمير الوصف (غير ما هو)
 اى الذى هو (فيه) من
 الطريقة الخفيفة (لفعله)

﴿ وانه اخشى الناس من الله تعالى واقفاهم ﴾ قال الله تعالى ان اكرمكم
 عند الله اتقيكم ﴿ واعلمهم بالله ﴾ ذاته وصفاته العلية ﴿ فلا تصور منه البخل ﴾ لان
 الخشية نافية له ﴿ وترك النصح ﴾ كانه عطف تفسير للبخل وان موجب كونه رجة
 ان يوضح كل ما ينفع للامة ﴿ والانوارى ﴾ اى الضعف والفتور فى اتيانه وتبليغه لكمال
 تقويه من عند الله تعالى ﴿ ولا التكاثر ﴾ لان من له خشية ربانية لا يتكاسل فى طريقه
 سيما من كان له وسع وتقوى فالانوارى ممن له ضعف فى ذاته والتكاسل ممن ليس له ضعف
 بل له قوة ولكن يتكاسل فليس عطفه كاتوهم ﴿ ولا الجهل ﴾ له فيما ينفعم سيما فى امر
 دينهم كالافراط فى الطاعة لان من شأنه ان يكون اعلم فلا يتصور له الجهل ﴿ فى امر
 الدين ﴾ الظاهر معنى كونه قيذا للجميع وان كان الظاهر لفظا كونه قيذا للاخير
 فقط وايضا هذا هو الملامم لقاعدة الخفية كما ان الاول للشافعية فى ان القيد بعد الجمل
 المتعاطفة هل للجميع او للاخير كالاتشاء والصفة ﴿ فلو كان فى العبادة والقرب من
 الله تعالى طريق ﴾ موصل الى شئ من ذلك ﴿ افضل وانفع غير ما ﴾ اى طريق ﴿ هو ﴾
 صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ فيه ﴾ فى ذلك الطريق ﴿ انفعه ﴾ صلى الله تعالى عليه وسلم
 ﴿ اوبينه وحث ﴾ اغرى وحرص ﴿ عليه ﴾ لانه هادى الامة ومبلغ الامانة ونذير
 وبشير ﴿ فنجزم قطعا ان ﴾ جميع ﴿ ما هو عليه صلى الله تعالى عليه وسلم ﴾ اقوالا وافعالا
 واحوالا ﴿ افضل ﴾ عند الله تعالى ﴿ وانفع ﴾ للعباد ﴿ واقرب الى معرفة الله تعالى
 ورضاه من كل ماعداه ﴾ الظاهر انه قيد للافعال الثلاثة دون الاخير فقط ولو خص
 بذلك فلا يخلو عن وجه اذ الكل راجع الى رضاه تعالى ومعظم مقصود المتصوفة
 هو معرفة الله تعالى فتأمل هذا ثم ان قوله اوبينه ان اراد البيان التفصيلى فلانسلم
 لزوم ذلك بالنسبة الى كل عمل شرعى وان الاجالى فلانسلم عدم صدوره عن الله
 تعالى وعن رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم بل ظاهر نحو قوله تعالى * والذين جاهدوا
 فىنا لنهدينهم سبلنا * وقوله وما خافت الجن والاناس الا ليعبدون * وقوله كلاما يقض ما امره

بذاته لانه اسرع الناس لراضيه تعالى ولا غنى به عن شئ من فضله (اوبينه وحث) اى حرص (وقوله)
 (عليه) الامة بدلا للصيحة وتبليغا للعباد ما ينفعمهم (فنجزم قطعا) اى من غير شك (ان ما هو عليه صلى الله تعالى عليه
 وسلم) من الاقتصاد فى العبادة والرفق فى البدن واداء حقوق اولى الحقوق (افضل) للعباد لما فيه من الاتباع
 (وانفع) لادائهم فيه حق كل ذى حق حقه (واقرب الى معرفة الله تعالى) ليمكن النفس لفراغها من العمل البدنى
 فى وقت راحتها من التفكير فى آلاء الله تعالى وجليل عظمتهم وكاله والاشتغال بالعمل يبعد من ذلك لانه ما جعل الله
 لرجل من قلوبن فى جوفه (واقرب الى) (رضاه) ارادته رفع قدر من عمل كذلك (من كل) عمل (ماعداه) تنازعه

وقوله صلى الله عليه وسلم علامة اعراض الله عن عبده اشتغاله بما لا يعنيه
وان امرأ لو ذهب ساعة من عمره الى غير ما خلق له لجدير ان تطول حسرته يوم
القيمة وقوله ليس يتحسر اهل الجنة الاعلى ساعة مرت بهم ولم يذكروا الله تعالى فيها
ونحوها بيان اجالى لجميع ما تاتي به السلف مما عدا فراطا فما عليه السلف ليس غير
ما كان عليه النبي عليه الصلاة والسلام* والحاصل ان ما عليه السلف وان لم يرد على
خصوصه وتفصيله بيان نبوى لكن لا ينبغي ان يرتاب في دخوله تحت العمومات
النبوية واشاراتها وكيف يتصور منهم التجاوز عن التحديد النبوى وكلامهم صالحون
واكثرهم مجتهدون وهم العارفون ومعاني النصوص والمراد الحقيقي منها وفيهم صحابي
والاجماع على وجوب تقليد من بعدهم اياهم فيما شاع وسكتوا والظاهر ان ما نحن
فيه من هذا القبيل اذا لم يرد انكار ممن في قرنهم ومن بعدهم وان اكثرهم تابعي والتابعي
كالصحابي ان ظهر في عصرهم على اختيار فخر الاسلام وتصحيح بعضهم* ومذهب امامنا
ابى جنيفة رحمه الله تعالى وجوب تقليد المجتهد على الاعلم منه ولا شك في كونهم اعلم
من غيرهم كالامام كما سمعت سابقا لعل الاولى للمصنف ان يمشى بخمس ما اشير اليه سابقا
من التوفيق بحال الابتداء كما للعوام وحال الانتهاء كاللخواص* وقد روى عنه صلى الله
تعالى عليه وسلم ان من العلم كهيمة المكنون لا يعرفه الا العلماء بالله فاذا قالوه لا ينكره
الاهل الغرة بالله فسر اهل الغرة بالعلماء الظاهرية وما اعتز به المصنف من قوله فيحمل
ماروى الخ فستعرفه ان شاء الله تعالى ثم قيل اشارة الى تعريض المصنف ما ذكره
المصنف هنا مقدار ما طلع عليه علماء الظاهر من سيرته عليه الصلاة والسلام* واما
سيرته الخاصة الباطنة فاسرها صلى الله تعالى عليه وسلم لخواص اصحابه لانها العلوم
المخزونة والمعارف الالهية المكنونة* وقال في الحديث المعراج وعلني علوما شتى
فعلم اخذ على كتمانها وعلم خبئني فيه وعلم امرني بتبليغه الحديث فهى موروثه عنه
عليه الصلاة والسلام كالعلم الظاهر* وقد روى عن ابى هريرة يقول حفظت عن
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واثين من العلم اما احدهما فبثته واما الآخر فلو
بثته لقطع منى هذا البلعوم اى الخلقوم اى لتتل الى آخر مقال من كلمة الطوال لا يخفى
ان المصنف ليس بصدد نفي علم الباطن والانكار على اهله حتى يوجد ذلك عليه بل هو
موقر باهله ومعترف به كيف وقد عظمهم فيما سبق حين احتج بكلماتهم وفيما سيأتى
والله اعلم* ففي هاتم الاجوبة ثم الكلام عليه بحسب علم المناظرة ان المستدل كانه قال
الاقتصاد شئ دل عليه الكتاب والاخبار واقوال الفقهاء وما شانه كذا فتأبث او
لازم والظاهر انه عارض عليه السائل بقوله ان هذا معارض بما عليه السلف وما
شانه كذا فليس ثابت* وتوجيه الجواب بمنع التعارض اولا باستناد ان ذلك انما يتصور
فيما يمكن المماثلة ولا مماثلة بين الوحي وغيره وبعد تسليم ذلك بمنع صحة النقل عن السلف
ثانيا باستناد عدم التفحص وخلق الاكثر عن الاسانيد فالاول منع وجود اصل التعارض

الاصناف فيجربى فيه
ما ذكر في باب الاعمال
فيقدر معمول المهمل ولم
يجب اضماره لانه ليس
عمدة حالا ولا في الاصل
كما في المواهب

(فيحمل) بالتحية والبناء للمفعول ويجوز بالنون مبنيا للفاعل لعدم ﴿١٩٤﴾ تعارض فعل السالف للسنة (ماروي)

والثاني بالترجيح ولعل الجواب الثالث من قبيل اثبات المدعى بالدليل ولعلك تقول معارضة على المعارضة كما يجوز في محلها تقرير الهمي اولم يثبت الاقتصاد لافضى الى هلاك النفس وليس فليس وتقرير الانى لو كان الثابت شرعا غير الاقتصاد ليينه صلى الله تعالى عليه وسلم وليس فليس ايضا او تقول ما عليه السلف مفض الى الهلاك فليس ثابت او ما عليه السلف امر لم يبينه صلى الله تعالى عليه وسلم فليس ثابت ووجه كون الاول لميانه علة في الخارج والذهن معا والثاني انما انه علة في الذهن فقط اذ لم يعرف فيه وجه عدم فعلا وبيانه عليه الصلاة والسلام فتأمل ولما لم من الجواب تحضة السلف اشار الى الاعتذار عنهم بتأويل ما صدر عنهم فقال ﴿فيحمل﴾ بالياء التحية صيغة مجهول وبالنون معلوم ﴿ماروي﴾ عنهم على انهم انما فعلوا ذلك التشديد امام ادواة ﴿من الدواء﴾ لأمراض القلوب لان للقلوب مرضا كالجسام وكان الامراض الجسمية تداوى كذلك القلبية لان القلب مبدأ كل مكاره من الاخلاق الرديئة والقبائح الاركانية الجارحية الناشئة من الغفلات والغرور والاشتغال باكتساب الفانيات وعاجلات السرور فعاجلة ذلك بدواء الاضداد من الصيام الدوام والصلاة سيما في دوام القيام والاعراض عما يوجب ذلك كالنكحة لا يخفى از هذا وما بعده صريح في صدور تلك التشديدات من السلف ومآل الاجوبة على عدمه ان الكلام على اعتماد حسن السلف فمن يعتقد حسنهم لا ينسبهم الى فعل غير مشروع الا ان يقال عدم جواز الصدور ما يكون بلا تأويل وما صدر عنهم ما بتأويل فلا تعارض لاختلاف الجهة ﴿اولكون العبادة عادة لهم﴾ بكثرة التكرار ودوام الاستمرار لكن يرد حديث افضل الاعمال اجزها مع ان شان السلف التزام اتيان الافضل ﴿وطبعا﴾ اى كطبع بالانكاف ﴿كالغذاء للصحيح﴾ في ان صحيح البدن لا ينفك عن الغذاء لابقاء صحته ودوام روحه ﴿فيتلذذون بها﴾ اى بتلك العبادات الشاقة قال المناوى والعارف قد يأنس بالعبادة فيستلذذ فيكون المنع اعظم العقوبات عليه حتى قال بعضهم ماخاف من الموت الامن حيلولته بينى وبين قيام الليل وقال آخر اللهم ارزقنى قوة الصلاة فى القبر انتهى لعل المراد من هذه ما خرج ابونعيم فى الحلية عن سعيد بن جبير قال انا والله الذى لاله الا هو ادخلت ثابت البنابى لحده ومعى حيد الطويل فلما ساوينا عليه الابن سقطت لبنة فاذا انا به يصلى فى قبره وعن ابى سليمان الدارانى اهل الليل فى ليهم اشد لذة من اهل اللهو فى لهوهم وعن بعض لا يشبه شىء بنعيم الجنة الا حلوة المناجاة ثواب عاجل لهم وعن ابن بكار انه قال منذار بعين سنة ما حزنتنى الاطواع الفجر وقيل لبعضهم كيف انت بالليل قال ماراعيته قط يرنى وجهه ومانأملتة كذا فى العوارف ﴿بالاضاعة حق﴾ له تعالى واعبده كامر ﴿ولا ترك مداومة﴾ العبادات اللازمة كالجماعات وسائر الواجبات ﴿ولا اعانة ادائه﴾ اى التشديد ﴿افضل مما كان عليه افضل البشر﴾ صلى الله تعالى عليه وسلم

بالبناء للمفعول (عنهم) مما يخالفها (على انهم انما فعلوا ذلك اتشديد اما) بكسر الهمزة وتشديد الميم حرف للتفصيل (مداواة) المفاعلة للمغالبة لا للمبالغة اى دواء عظيم (لامراض القلوب) النازلة بها من غفلة او عجب ونحوهما فرأوا انزال نور ذلك العمل الشاق عليها مذهبها اذلة داء الغفلة مثلا وداموا عليه امال دوام الداء او المارأوا فى المجاهدة من البركة ومن بورك له فى شىء فيلزمه كفى المواهب (اولكون العبادة) صارت للمازمتهم لها واعتيادهم بها (عادة) هى ما غلب وتكرر (لهم وطبعا) ما صارت يترتب على تركها بالنسبة اليهم ما يترتب على فعلها لغيرهم من التعب والنصب كما فى التحية (كالغذاء للصحيح) البدن اعتاده وصار له طبعا يستأنس به ويتألم بفقده والعادة طبع خامس (فيتلذذون بها) اى بالعبادة الشاقة المعتادة لهم (بالاضاعة قوة) لالف البدن لها وفى نسخة حق اى لا ينشأ من ذلك اضاعة حق لله ولا لخالقه (ولا ترك مداومة) لخلق

طلب منهم دوامه (ولا اعتقاد انه) اى التشديد (افضل مما كان عليه افضل البشر) صلى الله تعالى عليه وسلم (من)

او قاله) نينا صلى الله تعالى عليه وسلم من الاقتصاد اذ ذلك اعتقاد يكون من فقد السداد وقلة الرشاد وليس ذلك من شان السلف الذين هم قدوة الخلف بل هو شان الجهلة الاغبياء الطغام الذينهم اضل سبيلا من الانعام اذ من العلوم ان خير الدارين في متابعة سيد الثقلين وانه الرؤف الرحيم فلذا شرع ما يطبق الدوام عليه العباد ويقوم العارفون العباد* وروى عن سهل التستري ان غداؤه في كل سنة ثلثة **١٩٥** دراهم يشتري باحدها زيتا وبالآخر دبا وبالثلث دقيقا ثم بليت المجموع

ويقسم ثلثمائة وثلثة وستين جزءا يكتفي بواحد في يوم واحد* وروى عنه ايضا انه لم يفطر في رمضان سنة الامرة وفي سنة اخرى في آخره فقط فاعتبر من حاله العجيبة كما في حاشية خواجه زاده* ولما ورد سؤال مقدر كانه قيل اليس العبادة طبع بالنينا صلى الله عليه وسلم مع انه لم يفعل ما فعلوها من التشديدات والرياضات* اجاب عنه بقوله (واما نينا صلى الله تعالى عليه وسلم فقد بلغ الدرجة العليا من الكمال) ما لم يشاركة فيه غيره كما قال الغزالي (وهي) اى الدرجة المذكورة (ان لا يمنع) بالبناء لغير الفاعل (عن توجه القلب) منه لمولاه وحضوره مع اشتغاله (بشيء) من الاشياء لكمال قوته المعنوية بالتأثيرات الالهية (لا التكلم مع الخلق ولا الاكل ولا الشرب) اى ادخال المايح

من الاقتصاد والتوسط* او* افضل من الذى* قاله* بل شأنهم استتصار ماصدر عنهم دائما ويرون انفسهم مع تلك الطاعات احقر من الكحل بالذنوب والتقصيرات كما حكى عن خواجه بهاء الدين محمد النقشبندى قدس سره العزيز انه قال حين سئل عن الكرامة اى كرامة اعظم من المشى على وجه الارض مع هذه الذنوب الكثيرة وستمع من المصنف بعض استحقاق انفسهم لا يخفى ان سياق كلام المصنف يقتضى ان ما عليه السلف مخالف لما عليه عليه الصلاة والسلام وانهم احقاء ومن اليقين القطعى ان كل ما خالفه عليه الصلاة والسلام ليس بحق فكيف يتصور الحقيقة مع غيرية ما عليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وان هذا التأويل ان اخذ من الشرع فلا يكون من غير ما عليه صلى الله تعالى عليه وسلم والا فيكون رأيا في مقابلة النص وحسنا عقليا وتقييدا لمطلقات النصوص فلا يكونون على حق وايضا يجوز لكل ان يفعل مثل فعلهم بهذا التأويل فلا تبق فائدة من منع هذا التشديد وتخصيص المنع بغير هذا التأويل بعيد على ان تلك النصوص والاخبار بتعاوض بعضها مع بعض مفسرات فلا تقبل التأويل غاية ما يمكن ان يقال ان ما هم عليه من الشرع لكنة خلاف الافضل والاولى وما ذكر من الاقتصاد هو الافضل والاولى لكن بشكل انهم طائفة التزموا جانب العزيمة والاجتياط نحو الواجب والحمل على عدم عرفانهم جانب الاولى اصعب كيف واكثرهم مجتهد وجميعهم في قرب عصر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد ترتب على صنعهم علائم قبول آثار اعمالهم من نحو الكرامات العيانية والقول ان هذا من قبيل مخالقات بعض المجتهدين مع بعض لا يتخلوا عن تكلف ايضا* وبالجملة انى لم اجد فى المقام شيئا غير قصور فهمى حقيقة المرام* واما نينا صلى الله تعالى عليه وسلم فقد بلغ الدرجة العليا من الكمال* الممكن للبشر بعناية من ربه تعالى قيل قبل النبوة وبعدها كما يدل تفرغه فى غار حراء وتبلى اليه تبتيلا* ويواصل فى صيامه ويبالغ فى قيامه ولم يسبقه احد من الامة بكثرة عبادة اصلا فتأمل ما فيه* وهى* اى الدرجة العليا* ان لا يمنع عن توجه القلب* الى عالم القدس والنور* بشىء* من العوائق الجسمية والشواغل البشرية المادية* لا التكلم مع الخلق ولا الاكل ولا الشرب ولا النوم ولا ملامسة النساء* من اللمس بمعنى الجماع* وتكون الخلطة* مع الخلق* والعزلة* من الخلق عنده* سواء* قال على القارى

الى الجوف ومنه يعلم خطأ الخطئين بتناول المحرم الدخان ايضا فى تسميتهم ادخاله الجوف شربا (ولان النوم) اى زوال الشعور لاسترخاء اعصاب الدماغ من الانخلة المتصاعدة اليه من المعدة واذا كان ياراه فى منامه عليه السلام كغيره من الانبياء من جملة الوحى (ولاملامسة النساء) بجماع وغيره (وتكون الخلطة) له بالناس (والعزلة) عنهم فى حقه لحضوره مع مولاه (سواء) اى مستويان استغنى

عن اكابر الصوفية اخلوة في الجلوة والعزلة في الخلطة والصوفي كائن بائن
وغريب قريب وعرشي فرشي فانه عليه الصلاة والسلام عند اشتغاله باشتغال هذه الحسيات
لا يغيب ولا يذهل عن مطالعة جلال الله وجماله قال الله تعالى * رجال لانهم تجارة
ولا بيع عن ذكر الله * فان قيل الذهن بسيط لا يتعلق في زمان واحد كما استدل عليه
بقوله تعالى * ما جعل الله لرجل من قلوبين في جوفه * قلنا قالوا يتيسر التوجه التام
دفعه الى شيئين للمجردين عن العوايق البشرية ولذوى النفوس القدسية القوية ولهذا
كان صلى الله تعالى عليه وسلم يدبر امر الجليش وهو في الصلاة مع حضور الصلاة
وخشوعها والاولى ان يحمل عليه حديث الجامع الصغير ذكرت وانا في الصلاة تبرأ
عندنا فكرهت ان يبيت عندنا فامرت بقسمته وفي شرحه وفي رواية فقسمته خلافا
لمن قال فيه اشارة الى ان التفكير بغير ما يتعلق بالصلاة لا يتقص كالهوا وان النية فيها الى شئ
جازر ليست بمضرة * فاقصاره عليه الصلوة والسلام على بعض العبادات الظاهرة
في التقيد اشارة الى ان الاقتصار انما هو في الظاهر واما في العبادات الباطنية فلا يغيب
عنها ولا ينك بحال اصلا * لكونها افضل له * في التفرغ خفاء سيما بالنسبة الى
قوله * ولا مته * الا ان يقال ان تشديد العبادات لما كان لاستحصال توجه القلب
عند الخلطة وكان ذلك حاصلًا بدون التشديد له عليه الصلاة والسلام فاقصاره الى
آخره لا يخفى مع بعده في نفسه انه لا يرفع الخلفاء بالنسبة الى امته اذ ليس لهم المفرغ
عليه وان من الامة السلف فيورث سوء الظن بهم بانهم لم يعرفوا الا فضل اولم يعملوا به
* وتلذذه * من اللذة لعل المراد هنا هو الذوق الصحيح عند التجرد التام والانصال
بعالم القدس والنور في حالة ترك المحسوسات الظلمانية والمأنوسات الجسمانية وقطع
الخواطر الوهمية والخيالية * صلى الله تعالى عليه وسلم دائم * في جميع الاحوال
* لا يختص بالعبادات الظاهرة * يعني لا يختص حصوله بالعبادات الظاهرة ولا يكون
عندها كما هو كذلك للامة فان تلذذهم بالعبادات او عندها فافهم وفي التعبير اشارة
الى ان لذته كما كانت عند الطاعة الظاهرة تكون عند الخلو عنها لان الخلطة الآفاقية
اذا لم تكن مانعة من توجهه فبالاولى العبادات فلعل الاولى ان يقدم هذه المقدمة
على التفرغ الا ان يجعل ذلك دليلا على الملازمة على طريق عطف العلة على المعلول
* واعلم ان تلذذه بشهود النجلى في دوام الترقى وعليه قد يحمل قوله صلى الله تعالى
عليه وسلم انه ليغان على قلبي واني لاستغفر الله في اليوم مائة مرة لانه عند وصوله
الى المرتبة العليا يستقصر مادونها ويجده غينا اي حجابا * وقد بلغ بعض المشايخ
رحمة الله تعالى لعل فائدة هذا النقل توضيح ماسبق من ان التشديد في العبادات انما
هو لاستحصال رتبة ملكة الطبيعة ودوام التوجه الى جناب القدس وعند الحصول
لا يحتاج اليه * فان قيل يشعر ذلك بتساوي حال النبي مع الولي ولن يبلغ اعلى درجة
ولي اكل الى ادنى درجة نبي من الانبياء * قلت ليس بتثليل بل تظهير او بحسب الجنس

بتشبيه شئ عن تشبيه
والخلطة مبتدأ وخبره مع
ما عطف عليه سواء والجملة
خبر تكون والرابط محذوف
وانما استوى حاله فيهما
يخلاف باقي البشر فان
الخلطة بالناس لا تشتغل
عن التوجه للمولى لما يده
من القوى الملكية العلية
بخلاف سائر البشر كافي
المواهب (فاقصاره) عليه
الصلاة والسلام على بعض
العبادات الظاهرة) عن
بعض (لكونها) المأثي
بها منها (افضل له ولا مته)
مما ترك فالمفعول قليل
عددا عظيم مددا وذلك
مناسب لقصر اعمار الامة
(وتلذذه صلى الله تعالى
عليه وسلم (دائم) سواء
كان في العبادات الظاهرة
ام لا لدوام شهوده وعدم
غفلته عن مشهوده (لا
يختص) تلذذه (بالعبادات
الظاهرة) لان مطلوبه
عليه السلام اعظم مطلوب
ومن قصد البحر استقل
السواقيا (وقد بلغ بعض
المشايخ) لحصول حظ
نبي له وتأييد رباي بذلك

الخط (الى حيث) بالبناء على الضم في الافصح اسم مكان استعيرت هنا للحال (كان له حظ) اى سهم ونصيب (من هذه الدرجة) لقوة اتباعه وكمال تأسيسه بالمصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم والارض من كأس الكرام نصيب (حتى قال من رأى الآن صار زنديقا) اى بعد دوام الشهود وعدم الغفلة بحسب الطاقة عن العبود (فحصل لذادة العرفان في كل آن سواء جد او وقف عند الفرائض كما قال ﴿ ١٩٧ ﴾ ذلك الرجل لما ذكر صلى الله تعالى عليه وسلم فرائض الصلاة والصوم

والحج لا يزيد على هذا ولا ينقص فقال صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق . وكما قال المصنف بالله تعالى البوصيرى * ولا تزودت قبل الموت نافلة * ولم اصل سوى فرض ولم اصم . لان النوافل وصلة للنور الذى يحصل به هذا العرفان وكما قال ابن رسلان في حكمة العلم طريق العمل والعمل طريق العلم اى العلم الرسمى طريق العمل التكليفى وهو طريق العلم بالله تعالى فاذا كانت كذلك واوصله مولا لقصدته يستوى بالنسبة لذلك الاكثار والافلال ولذا قال من رأى الآن اى واقتدى بى ولم يقف على حقيقة امرى صار زنديقا لما يرى من قوت فتورى فى النوافل (ومن رأى قبل) بالبناء على الضم لحذف المضاف اليه اى قبل زمن الفيض والعرفان واقتدى بى فى تلك الاعمال مع الاخلاص (صار

لا بحسب التساوى فى النوع والوجه انه من قبيل دلالة النص يعنى اذا كان حال المولى فى ترك التكلف عند بلوغ الكمال كذلك فاولى ان يكون للنبي فيندفع ما يتوهم ايضا انه لو سلم كونه تظنيرا للزم قوة الحكم فى التظنير اذ هو فى حكم المشبه به وليس كذلك فافهم ﴿ الى حيث كان له حظ ﴾ نصيب ﴿ من هذه الدرجة ﴾ اى جنسها كما يشعر به لفظ الخط بمعنى الحصة ومن الظاهرة فى التبعض فانه بعض من هذه الدرجة التى كانت له صلى الله تعالى عليه وسلم لاتمامه وبه يظهر ضعف ما يقال ان هذه الدرجة التى بلغ اليها هى درجته عليه الصلاة والسلام بطريق الارث عنه فان العلماء ورثة الانبياء ﴿ حتى قال من رأى الآن صار زنديقا ﴾ لان هذا الآن آن النهاية وزمان الوصلة والتلذذ بانوار الجبروت وهو المقصود الاصلى من جميع العبادات بل هو غاية علم العلماء ونهاية حكمة الحكماء فسأره جميعا كالمبادئ الموصلة والمقدمات المنتجة له فعند حصول المقصود لا يلتفت الى مثل تلك المقدمات فالمقصود من الفضائل والنوافل هو البلوغ الى هذه المرتبة فعند البلوغ اذا ترك تلك الفضائل فيظن بعض القاصرين والمقلدين اياه عدمها فيتركها اقتداء به والحال ان تركه لاشتغال بطنه بما هو اكل واشرف منه كما حكى على الفارى عن الشبلى قال حين سئل عنه بفتح باب الافادة لرفع اصحاب الاستفادة والذى نفسى بيده لحضور قلبى فى استغراق نور ربي خير من علوم الاولين والآخرين قال وهذا المعنى هو زبدة كلام الانبياء والمرسلين والساير كالمعارض فاقصد المقصد الاقصى والمسند الاعلى والمقام الاسنى والحالة الحسنى الموجبة للزيادة فى الدنيا والعقبى انتهى فصاحب هذا المقام يقصر العبادة الظاهرة على الواجبات والسنن المؤكدة لاشتغاله بما هو اقوى منه وهو الشهود والحضور بالله فيترك بعض القاصرين ما تركه اقتداء به وهو لا يعلم حاله فيصير زنديقا اى كزنديق فى عدم مبالاة الفضائل والنوافل فمن قبيل التشبيه البليغ كزيد اسد وقيل لتركه العبادة الظاهرة يكون مستحفا بدين الله فيكفر فيكون زنديقا حقيقة وانت تعلم فسادة والافيلزم اكفار كل تاركى العبادة الظاهرة سيما الفضائل ﴿ ومن رأى قبل ﴾ اى قبل الوصول الى هذا المقام وهو زمان كثرة الاشتغال بالاعمال الظاهرة خلغوا الباطن من لمعات البوارق الالهية ﴿ صار زنديقا ﴾ لاقتداء به وبجاهدته فى الطامات الى ان يصل الى مقام الصديقين فانهم الذين صعدت نفوسهم تارة بمراقى النظر فى الحجج والآيات واخرى بمعارض التصفية والرياضات اوج العرفان حتى اطلعوا على الاشياء واخبروا عنها

صديقا) اى بالغا مقام الصديق وهى اول المقامات بعد مقام النبوة هذا حل كلامه على وفق مرآة بعون الله والهامة وتوفيقه واعلامه وقد ذل ههنا اقدام اقوام من المتصوفة بل الصوفية وبعه بعض من العلماء العظام بمجرد التقليد فيظنون ان من وصل الى درجة المحبة والكمال يسقط عنه التكليف

الشرعية ولا يلزم عليه تعديل اركان الصلاة وهو الطمأنينة في الركوع والسجود بل يقولون بسقوط الصلاة مع كونها عماد الدين واحب اعمال اهل اليقين كما قيل احسن الحركات القيام وافضل السكنات الصيام حتى قال بعضهم نظر الصوفية الى تعديل اركان الباطن وتجريد الاخلاق الذميمة لالطول والقصر فعوذ بالله من هذا الخطاء والخطر كيف وقد صرح الفقهاء بانهم تاركه ووجوب الاعادة عليه لكونه فرضا وعند ابي يوسف تبطل الصلاة بتركه وبه قال الشافعي رحمه الله تعالى واما عندهما فسنة على تخريج الجرجاني وواجب على تخريج الكرخي كما في الهداية لما روى اصحاب السنن الاربعة والدار القطنى والبيهقى من حديث ابن مسعود رضى الله عنه لا تجزئ صلاة لا يقيم فيها الرجل ظهره في الركوع والسجود وكيف وقد قال الله تعالى اقيموا الصلوة واقامة الصلاة تعديل اركانها وحفظها من ان يقع زيغ في افعالها من اقام العود اى قومه وسواء وازال اعوجاجه فصار قويا يشبه القائم كذا قال القاضى وغيره من المفسرين على ان المشايخ قد اجتمعوا على انه لا تمام للعبد يسقط عنه التكليف الشرعية **١٩٨** مادام صار حيا وقد اتفقوا ايضا على انه

لا تصح النهايات الا بتصحح البدايات وهى العلم والعمل على وفق الشريعة الشريفة واذ اتقرر هذا علم ان اغترارهم ومذائق اقداءهم ومطارح افهامهم ليس الامن عدم معرفة اصول الفقة وعدم فهم مقاله واستغنائهم السؤال عن اهله قال الله تعالى فاستلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون فتأمل فانه من المهجمات الدينية والتحقيقات الفقهية ثم بين المصنف مراد ذلك الشيخ بقوله (حيث كان في نهايته يقتصر من

على ما هى عليه قاله البيضاوى في سورة النساء ﴿ حيث كان في نهايته يقتصر من العبادات الظاهرة على الفرائض والواجبات والسنن ﴾ المؤكدة ويترك سائر الفضائل والنوافل ﴿ وبأكل ﴾ ويشرب وينام ﴿ بلا احياء الليالى بالصلوات والتهجدات كما هى وظائف اول الحلات ﴾ كالعوام ﴿ من حيث ظاهره ولذا قيل لا يضر العارف قلة العمل اذ يكون سيره قلبيا ولا تنظن هنا سقوط التكليف عنهم في هذا المقام فانه الحاد وكفر بلا كلام بل قد عرفت ان متاركتهم مقصورة على الفضائل لا الواجبات ولا السنن وعرفت ايضا ان متاركتهم الفضائل ليس لاعتقادهم عدم النفع ولا الكسلان بل لاشتغالهم بالاكل منها ولانهم قد حصل لهم ما هو المقصود منها ﴿ وفي بدايته يجتهد ﴾ غاية الاجتهاد ﴿ ويرتاض ﴾ بانواع الرياضات ﴿ فمن رأى اجتهاده يجتهد كاجتهاده حتى يصير صديقا ومن رآه في نهايته ﴾ النهاية اضافية لانه لا غاية لمعرفة الله تعالى ولن ينهى منتهاه فيها ليس في الدنيا فقط بل في الآخرة والجنة ايضا ﴿ ينكر الاجتهاد ﴾ بالفضائل الظاهرة ﴿ والطريقة اصلا ﴾ من اصلها المأخوذة عن صدر السعادة صلى الله تعالى عليه وسلم الثابتة باسانيد اولياء الله اعدل الاسانيد وازكاها ﴿ فيخاف عليه الكفر ﴾ نقل عن المصنف حاشية هنا كما انكر بعض الناس الطريقة ولا ينبغي لاحد ان ينكر الطريقة واهلها حتى يرى منهم ما يخالف الشرع انتهى لا يخفى ما في ملازمة انكار

العبادات الظاهرة) على ما يجتهد به نفسه (على الفرائض والواجبات) خروجا (الطريقة)

من ائمتها (والسنن) خروجا من عتابها دون المستحب والنوافل (وبأكل ويشرب وينام) اكل السلف وشربه ونومه لزم الاكثار من ذلك ويحتمل انه يكثر من ذلك ستر حاله على الغير وهو انسب بقوله (كالعوام) كان (وفي بدايته) في السلوك (يجتهد) في النوفل والمستحبات (ويرتاض) بمجاهدة نفسه حتى اتقادت له واطاعتها في طاعة مولاه (فمن رأى اجتهاده) ذلك (يجتهد كاجتهاده حتى يصير) عند ذلك الفيض الآلهى (صديقا ومن رآه في نهايته) ووصوله لمقام الشهود وان كان لا غاية للمطلوب (ينكر الاجتهاد) من الطاعة (والطريقة) قوة التعمد باطنا (اصلا) اى انكارها اصلا شديدا (فيخاف عليه) من انكارهما (الكفر) الباطن وهو المسمى في عصر الصحابة بالفاق وفي عصر من بعدهم بالزندقة الذنديق هو الذى لا يؤمن بالآخرة ووحدانية الله تعالى على ما ذكر في المغرب نقلا عن ابي الليث * وعن ثعلب ان الذنديق ليس من كلام العرب ومعناه على ما يقوله العامة لمحمد ودهرى

عن ابي زيد انه فارسي معرب واصله ١٩٩ زنده اي من يقول بدوام الدهر كما في التوفيق كتب في الحاشية كانكر

بعض الناس الطريقة تعصبا ولا ينبغي لاحد ان ينكر الطريقة واهلها حتى يرى منهم ما يخالف الشرع انتهى كلامه (ولو تأملت) ايها المخاطب (ما) وفي نسخة فيما (كتبنا سابقا) من اول الكتاب الى هنا او ما كتبنا في هذا الشأن (وما نقل عنهم) اي السلف (حق التأمل) مفعول مطلق لتأملت اي التأمل الصادق (وجدت في اكثر المكتوبات عنهم وفي نسخة في اكثرهما بضمير المتني اي المكتوبة سابقا) والمقول عن السلف (اشارة الى هذا) اي مجاهدتهم في بدايتهم ليتمكنوا من انفسهم فيجرونها في نهج الاتباع فيردونها لعاداتها بعد اماتتها ويعطون حقها كما في المواهب (فيخاوا ما نقل عن السلف من التشديد عن العلتين) اي اللبسة والانية (المدكورتين) اولا المقتضيتين لله (وهذا هو المحمل الصحيح والحق الصريح) من ان لكل مقام مقالا واكمل ميدان رجالا وروى ان امرأة كان

الطريقة بل اللازم انكار الاجتهاد في الفضائل فقط ووجه خوف الكفر ان على انكار اصلها والافلا ووجه الخوف على تقدير ذلك الانكار لان فيها ما ثبت تواتر اولو معنى او مشهورا فيخاف عليه ما يخاف فتأمل وقيل في الوجه يعني ان تركها على طريق الاستخفاف بها او باهلها بسببها قال في الاشباه الاستهزاء بالعلم والعلماء كفر وعن التتمة من اهان الشريعة او المسائل التي لا بد منها كفر ثم لا يخفى انه اذا كان اول حال الشيخ هو التشديد في الطاعات وكان المقتدي به صديقا يلزم على كل من لم يحصل له تلك اتيان تلك الافعال الشاقة والكلام على منعه فيلزم اثبات مانفي والقول بان ما ثبت هنا ليس بالبالغ الى مرتبة مانفي بعيد يظهر بملاحظة سوق الكلام (ولو تأملت فيما كتبنا سابقا) من الآيات وال اخبار واقوال الفقهاء الدالة على الاقتصاد خلافا لمن وهم وقال من اول الكتاب الى هنا (وما نقل عنهم) عن السلف في حق التشديدات (حق التأمل) مفعول مطلق لتأملت اي التأمل الصادق (وجدت في اكثرها) اي اكثر المكتوبة عنهم وفي بعض النسخ اكثرهما اي اكثر المكتوب والمنقول (اشارة الى هذا) اي الجواب الثالث اما الاشارة الى الجواب اللمى فكاكثر الآيات اذ عدم ارادة العسر من الله و ارادة اليسر وعدم الحرج يقرب لان يكون عن هلاك النفس واضاعة الحق وترك العبادة واما الى الثاني فكاكثر الاحاديث لانها منبئة عما كان عليه صلى الله تعالى عليه وسلم فلوتصور اولي وانفع منه لفعله صلى الله تعالى عليه وسلم فمن جعل الاشارة الى مجاهدتهم في بدايتهم للممكن المذكور فقد ذهل عما قصد في المقام مع ان التفريع الآتي بقوله (فيخاوا ما نقل عن السلف) ليس بحسن جيد (من التشديد عن العلتين المذكورتين) لانهم في هذا التشديد لا يهلكون انفسهم ولا يضيعون حقا لاحد ولا يزيدون على ما فعله صلى الله تعالى عليه وسلم ويبنه لا يخفى ما في هذا الاخير (وهذا) اي الجواب الثالث اذ لا يخفى ان الاولين لا يستقيمان على هذا ولذا اشير هنالك الى التسليمية فيهما (هو المحل الصحيح والحق الصريح) لعل المحل الايق ما اشير اليه سابقا من ان تلك النصوص بالنسبة الى العوام وما عليه السلف حال الخواص ومثله ليس بعزيز في الشرع* كما روى ان امرأة كان ولدها في تربية الشيخ عبد القادر الجيلاني فيوما جاءت لرؤية ولدها فاذا هو على حصير يأكل رغيف شعير بجريش الملح ثم زارت الشيخ فرأته على فرش نفيسة يأكل خبزا لطيفا ودجاجا فصاحت ابني يأكل الشعير وهو على الحصير وانت تأكل الدجاج فنظر الشيخ الى ذلك الدجاج وقال تم باذن الله تعالى فعاد حيا فقال للمرأة اذا صار ابنك لهذا المقام فليأكل ما اراد من الطعام والنهوم من كلام بعضهم ان احواهم من باب خرق العادة لامن الامور العادية لالتحاقهم بالمكوتية يستغنون عن اكثر ما يحتاج اليه الناسوتية لتغذبتهم بالذكر والفكر وباستغرافاتهم في لذة وصال ربهم وبخوفهم من عظمة ربهم يذهب عنهم الجوع كما ان شخصا يطرقه فرح فيذهب عنه

ها ولد في تربية الشيخ عبد القادر الجيلاني فاشاقت لزيارته فزارته فرأته على حصير بين يديه رغيف من شعير يأكل بجريش الملح

ثم نشوقت لزيارة الاستاد وتوصلت اليه فرأته على فراش نفيسة بين يديه خبز حواري ودجاج فصاحت ابني يأكل
الشعير وهو على الحصر وانث تأكل الدجاج فنظر الشيخ لذلك الدجاج وقال قم باذن الله تعالى فصار حيا فقال للمرأة اذا
صار ابنك لهذا المقام فليأكل ما اراد من الطعام كفى المواهب ﴿٢٠٠﴾ (فلا تفرط) من الافراط (في حقهم)

الجوع اذا كان حالهم على ما عرفت سيما قضية البداية والنهاية منهم ﴿فلا تفرط﴾
من الافراط كما في حال بدايتهم فان ما يرى من الافراط الظاهري فقد عرفت ان له
محملا صححيا ﴿في حقهم ولا تفرط﴾ من التفریط بهي لانحماهم على تفریط وتقصير
في طاعة الله حين رأيت منهم ما يستدعي ذلك كما في حال نهايتهم وقيل المراد من
الافراط هو المدح البالغ الى رتبة الانبياء والتفريط هو الاحتقار والاستهانة او المذمة
حيا وميتا وقيل التقتصير في اداء حقهم وعن افضل الدين لوان انسانا احسن الظن
بجميع اولياء الله تعالى الا واحدا منهم لم ينفعه حسن الظن عند الله تعالى وعن خواجه
عبد الخالق التجدواني اياك وان تطعن في اولياء الله والشيخ فان طاعنهم لا يفلح ابدا
وعن بعضهم ان معادة المشايخ والعلماء العاملين كفر ﴿وابتغ بين ذلك سبيلا﴾ يشير
الى الاقتصاد او ابتغ بين ذلك اي بين الظاهر والباطن سبيلا مسلما ذاحظ منهما
فلا تنزع لواحد منهما قاصر النظر عن الآخر ﴿وقل الحمد لله الذي هدانا لهذا﴾
اي الاقتصاد او جميع ما في الكتاب ﴿وما كنا لنهتدي﴾ لعدم استقلالنا في ارادة
افعالنا وقيل لقصور عقولنا وضعف معقولنا ﴿لولا ان هدانا الله﴾ بمحض فضله
واحسانه فان الهدي هو الهدي به من يشاء من عباد

الباب الثاني في الامور المهمة

اي الحرية لان يهتم في شأنها لانها توقع الهم اي الحزن على فوائها او الحرية ان
تفعل بالهمة والعزيمة ﴿في الشريعة﴾ الشرع في اللغة الاظهار وفي العرف
عبارة عن جميع ما جاء به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من الله ويرادفه الشريعة
والدين لان تلك شرع باعتبار الاظهار وشريعة باعتبار انتفاع الناس كانتفاعهم
بشريعة الماء ودين باعتبار انها تطاع او يجازى بها قال في التلويح هي الطريقة
المعهودة الثابتة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ففي قوله ﴿المحمدية﴾ تصريح
بما علم ضمنا او تجريد في لفظ الشريعة او نحو تأكيد ويمكن ان يجعل صفة توضيح
او مدح الا ان لا يجعل لفظ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في ماهي الشريعة للعهد
اي الفرد الكامل الذي هو نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم لكنه بعيد ثم في اختيار
لفظ محمد في النسبة ابهام الى كون شريعة نبينا عليه الصلاة والسلام زيادة محمود
وممدوح ومن جلته قلة المؤنة وكثرة الفضيلة في قلة العمل لكون شريعته على
الاقتصاد بلا اصر واغلال وافرط ﴿وهي﴾ اي الامور المهمة ﴿ثلاثة﴾ قيل
الاولى ثلاث لعل وجه الاولوية التطابق في التأييد لكن يدفعه ما يقال من ان

بالمبالغة بالوصاف وتجاوز الحد (ولا تفرط) من التفريط بالتقصير في اداء حقهم (وابتغ) اي اطلب (بين ذلك سبيلا) وهو قصد فخير الامور واسطرها وهو طريق الحمدي والسني الاحدي وما وصل اليه بمارأ المشايخ ولا مانع منه شرعا (وقل) عند ذلك (الحمد لله الذي هدانا) اي دلنا بلطفه (لهذا) اي النهج (وما كنا لنهتدي) اي اقصور عقولنا وضعف مقولنا (اولا ان هدانا الله) قل ان الهدي هدى الله بهدي به من يشاء من عباد اول فضل الله عليكم ورحمته ما زكي منكم من احد ابدا ولكن الله يركي من يشاء اللهم يجاه عبيدك الابرار وما أهلتهم له من كمال الشهود وعلو المقدر او صلنا اليك بفضلك وخذ بنواصينا لمرضااتك وتوفنا على الاسلام وادخلنا الجنة دار السلام ومتعنا بالظن لوجهك الكريم وافعل ذلك باحبائنا والمسلمين آمين يا ارحم الراحمين

ويارب العالمين ﴿الباب الثاني﴾ يجوز رفعه ونصبه (في الامور المهمة) خبر الباب ان (اسم) جعل مبتدأ وخبر بعد خبر ان جعل الباب خبر مبتداء مقدر او حال ان نصب الباب باضمار نحو اقرأ (في الشريعة المحمدية) الظرف مستقر حال او صفة من الامور لان تعريفه جنسي وباقي اعرابه غني عن الاعراب (وهي ثلاثة) الاولى ثلاث

(بين كلامها) اي توضح مستعين (بتوفيق الله تعالى) ليحصل الادب و يبلغ الطلب * شعر * اذا لم يعنك الله فيما ترومه * فليس لمخلوق اليه سبيل * فان هو لم يرشدك في كل مسلك * ضللت و لو ان السماء دليل * (في فصل) ظرف متعلق بنين والنون فيه ايماء بالاهتمام والاعتناء قال سفيان ابن عيينة بسند فعل الواحد الضمير الجماعة ايماء بالاهتمام (على حدة) بكسر الملهة الاولى وتخفيف الثانية مصدر و حد كوعد حذف فائوه و عوض عنها الهاء في آخره على قاعدة باب المثال وفي المصباح وكل شئ على حدة اي متميزة عن غيره انتهى كلامه ﴿الفصل الاول﴾ من الفصول الثلاثة (في تصحيح الاعتقاد) الذي هو اساس للعمل الصالح (ونطبيقه) اي جعله مطابقا (لمذهب اهل السنة والجماعة) وهم طريقا الاشاعرة و الماتريدية ﴿٢٠١﴾ وبينهما خلاف في مسائل قليلة لا تؤدي الى تضليل ولا تبديع وقد اودعتهما

في حاشية كتابي جامع الازهار من اراده فراجعه وفي التارخاية والمضمرات

وشرح القدوري عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال المؤمن اذا احب

السنة والجماعة استجاب الله

دعاه وقضى حوائجه

وغفر له الذنوب وكتب له

براءة من النار وبراءة

من النفاق * وفي خبر

آخر عن عبدالله بن عمر

رضي الله تعالى عنه عن

النبي صلى الله تعالى عليه

وسلم انه قال من كان يؤمن

بالله ومن كان على اهل السنة

والجماعة كتب الله تعالى له

بكل خطوة بخطوة وها عشر

حسنات ورفع له عشر

درجات فقل له يا رسول

الله تعالى متى يعلم الرجل

اسم العدد تابع على مفرد مو صوفه على ان التزام التطابق فيما لا يكون الخبر مشتقا مطلوب البيان ﴿بين كلامها﴾ توفيق الله تعالى ﴿فان مثل هذه الامور لا يتحصل الا بمده وهداياته * شعر *

اذا لم يعنك الله فيما ترومه * فليس لمخلوق اليه سبيل

فان هو لم يرشدك في كل مسلك * ضللت و لو ان السماء دليل

﴿في فصل على حدة﴾ مصدر و حد

﴿الفصل الاول﴾

﴿في تصحيح الاعتقاد ونطبيقه لمذهب اهل السنة﴾ اي اصحاب سنة رسول الله اي التمسك بها ﴿والجماعة﴾ اي جماعة رسول الله وهم الاصحاب والتابعون وهم الفرقة الناجية المشار اليها في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ستفرق امتي ثلاثا وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة قيل ومن هم قال الذين هم على ما نا عليه واصحابي قال العلامة العضد الفرقة الناجية وهم الاشاعرة لعل مراده امان تغليب او عموم مجاز او ادعاء اتحادهم مع الماتريدية الذين تابعوا في الاصول كالحنفية الى علم الهدى الشيخ ابي منصور الماتريدي وجه كونهم فرقة ناجية التزامهم كمال متابعة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه في معتقداتهم بلا تجاوز عن ظاهر نص بلا ضرورة ولا استرسال الى عقل خلافا لمخالفيهم كما ذكره العلامة الدواني وفي اوائل كتاب الاستحسان من التارخاية عن المضمرات * روى عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال المؤمن اذا احب السنة والجماعة استجاب الله تعالى دعاه وقضى حوائجه وكتب له براءة من النار وبراءة من النفاق * وفي خبر عن عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال من كان على السنة والجماعة كتب الله تعالى له بكل خطوة بخطوة وها عشر حسنات ورفع له عشر درجات فقل له يا رسول الله تعالى متى يعلم الرجل

من اهل السنة والجماعة قال اذا (بريقة ٢٦ ل) وجد في نفسه عشرة اشياء فهو على السنة والجماعة ان يصلي لصلوات الخمس بالجماعة ولا يذكر احدا من الصحابة بسوء ومنقصة ولا يخرج على السلطان بالسيف ولا يشك في ايمانه ويؤمن بالقدر خيره وشره من الله تعالى ولا يجادل في دين الله تعالى ولا يكفر احدا من اهل القبلة ولا يدع الصلاة على من مات من اهل القبلة ويرى المسح على الخفين جائزا في السفر والحضر ويصلي خلف كل برو فاجر انتهى كلامه * وزاد في كتاب الحاوي ان يفضل ابانكر وعمر وعثمان وعليه على سائر الصحابة * وذكر في البرازية ان تعليم صفة الخالق تعالى للناس وبيان خصائص مذهب اهل السنة والجماعة من اهم الامور وعلى الذين يتصدون للوعظ ان يلقنوا الناس في مجالسهم على منابرهم ذلك لقوله تعالى فذكر فان الذكرى تنفع المؤمنين وعلى الذين يؤمنون في المساجد

﴿وجلته﴾ اي جلة مذهب اهل السنة بمعنى كل واحد واحد ما يكون ضروريا بحيث يكون عدمه كفرا او ضلالة فان ما ذكرنا جميع هذه الاصول او جلته اجماله بمعنى ان ما ذكرنا هو قضايا كلية يندرج تحتها تفصيلات مذهب اهل السنة والافتصايل مذهبهم لم تذكرنا ولا يتحمل ذكرها كتابنا فالمدكور هنا تفصيل الاصول واجال الكل ﴿ان الله تعالى واحد﴾ المتبادر وحدة ذاتية وان شئت قلت مطلقا اي ذاتية او وصفية وفي تصديره بان المؤذنة بالتحقيق والدالة عليه اشارة الى لزوم الاطلاع والعرفان على وجه التحقيق واليقين في كونه مذهب اهل السنة لكن يشكل باعتبار ايمان المقلد عندنا وقد يعتبر بعضهم جواز الظن في اصل الايمان في دفع بارادة كمال المذهب * فان قيل كلمة احد اكل من الواحد كما في الاتقان عن ابي خاتم ومختص بوصف الله دون كلمة واحد كما نقل هو عن مفردات القرآن للراغب فلم اختار واحدا على احد * قلنا نعم لكن احد مستعمل في النفي اكثرثيا وهنا اثبات واما في سورة الاخلاص فتجوز لرعاية الفواصل لعل الاولى ان يبدأ بوجوده تعالى ثم يجرى عليه سائر صفاته وعلله اكتفى بالدلالة الالتزامية اذ الوحدانية تستلزم الوجود وانما اكتفى بهده الدلالة مع انه لا يفي بتصريحه لانه بديهى بالنسبة لنا والى جميع مخالفينا خلافا معتدا به * وانا اقول لقد اعجب في ابتداءه حيث افتتح ذلك المبحث بمضمون افتتاح الايمان من الكلمة الطيبة التوحيدية ثم معرفة كونه تعالى واحدا هو التوحيد المفسر بانه اثبات وجود فرد واحد لا واجب وامتناع فرد آخر منه فقولنا الله واحد يدل على قولنا الواجب الذاتي واحد مطابقة وعلى قولك الواجب الذاتي يتمتع تعدده التزاما مل * ثم برهان توحيد الواجب انه لو تعدد الواجبان فوقع الممكن اما لهما جميعا فقص لهما اوبكل منهما فتوارد اوباحدهما فترجيح بلا مرجح ولان احدهما ان لم يتمكن من ضد ما قصده الآخر فبحر وان تمكن فان وقعا لزم اجتماع الضدين والالزم عجزهما او عجز احدهما ولانهما ان اتفقا على كل مقدر فالتوارد والا فالتامع والنصوص القطعية كثيرة وقوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدنا اشارة الى دليل التامع كذا ذكره العلامة التفتازاني في كلام التهذيب وقال في شرح العقائد بعدما قال ان برهان التامع مشار اليه بتلك الآية وقرر التامع بوجه آخر حاصله راجع الى بعض ما ذكرنا * واعلم ان قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدنا حجة اقناعية والملازمة عادية على ما هو الاثني باخطايات فان العادة جارية بوجود التامع عند تعدد الحاكم فانه ان اريد الفساد بالفعل فلانسل الملازمة لجواز الاتفاق على هذا النظام وان اريد امكان الفساد فلانسل بطلان التالي لشهادة النصوص على خراب العالم وفناءه وقال حفيد العلامة المرقوم وصرح باقناعية الملازمة العلامة في شرح المفتاح والشيخ محيي الدين في التدبيرات الالهية وقال الغزالي في الجوامع العوام المرتبة الثالثة ان يحصل التصديق بالادلة الخطابية التي جرت العادة باستعمالها في المحاورات

ان يعلموا جماعتهم شرايط الصلاة وشرايع الاسلام وخصايص مذهب اهل الحق انتهى كلامه (وجلته) اي جلة المعتقدات (ان الله تعالى واحد) لان طريق العدد ولكن من طريق انه لا شريك له لانه قد يقال واحد ويراد به نصف الاثنين وهو ما يفتح به العدد وهذا معنى الواحد من طريق العدد وقد يقال واحد ويراد به ان لا شريك له ولا نظيره ولا مثل له بحسب ذاته وصفاته او جميع ذلك فالله تعالى واحد على معنى لا شريك له ولا نظير له في ذاته وصفاته كما في شرح فقه الاكبر لابي المنهجي لقوله تعالى والهكم اله واحد لاله الا هو الرحمن الرحيم وقوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدنا فليمكن ان يصدق مفهوم الواجب الوجود الاعلى ذات واحدة لوقوع التامع وحصول التدافع بينهم

وهو مفيد في حق الاكثرين تصديقا ببادي الرأي اذا لم يكن الباطن مشحونا بالتعصب
 والمجادلة واكثر ادلة القرآن من هذا الجنس مثل قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الاية
 فكل من لا تشوش فطرته يسبق من هذا الدليل الى فهم تصديق جازم بوحدايته
 تعالى لكن لو تشوش لجادل بجواز توافق الصانعين وتعاونهما على سبيل التدبير فيعسر
 عليه دفعه بالنسبة الى القاصرين ثم قال الحفيد ومما يؤيده قوله تعالى ادع الى سبيل
 ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي احسن اي بالبرهان والخطابة
 والجدل وينبغي ان يعلم ان الملازمة الظاهرة من الآيات اقناعية ولا يشك فيه منصف
 لكن اشار في ذلك الى برهان التوحيد الى آخر ما قال اقول يؤيده ايضا ان سوق
 تلك الآيات يقتضي كون مقامها جدليا يقصده الزام الخصم لبرهانها يقصده تحقيق
 الحق والمقام وان مقام هذه الآيات مقام الخطابة مع عوام الجهلة وهم لا يقدرون على
 اطلاع المقدمات اليقينية بل اللائق في ارشادهم المقدمات الخطابية اللائقة بفهمهم لكون
 بعقولهم قاصرة لا يقدرون على فهم البرهاني ويعجزون عن اطلاعه * ثم اقول قول العلامة
 في سند منع الملازمة بجواز الاتفاق مع قول حجة الاسلام بجواز توافق الصانعين يرد
 عليه ان كان النظام بمجموعهما فنقص لهما وان بكل منهما فتوارد او تحصيل حاصل
 او وجود شيء واحد بوجودين وان بواحد فقط مع عدم مخالفة الآخر فترجميع بلا
 مرجح مع ان المخالفة من الآخر ان تمتعا فعجز وان تمكنا فان وجد ارادتهما فاجتماع
 النقيضين والافجرحهما او عجز احدهما وعلى هذا تكون الآيات حجة برهانية لا اقناعية
 * ثم قال الحفيد جعل ابو العين النسفي هذه الحجة قطعية وبالغ في الرد والتخطئة لمن جعلها
 اقناعية وتبعه صاحب الكشف وجماعة الى ان تشبث بكلامهم بعض الجهلة والطلبة
 فتفوه في حق التفتازاني بالكلمة الوقحة والمقالة القبيحة والتمس من سلطان الزمان
 معين الدين شاهرخ بهادر سلطان ان يعقد مجلسا ملما بفحول الامثال الكملة ونحارير
 الاثائل المكملة ليظهر ان تلك العقيدة باطلة فانت قبييل ذلك اليوم فجاء وميته
 جاهلية في القاذورات وعد ذلك كرامة دالة على علو منزلة العلامة * واعلم
 ان الظاهر من كلام العلامة في شرحه على العقائد والمقاصد ان منطوق الآيات
 اقناعي وشارتها على انها برهان قطعي وتقريره يعرف بالرجوع اليهما كما اشرنا
 سابقا ولا يرد ما في التهذيب من ان الآيات اشارة الى دليل التمانع فان المراد من
 الدليل هو البرهان فاذن منطوق الآيات ليس ببرهان تمانع لان التمانع قطعي
 ومنطوقها ليس بقطعي بل القطعي اشارتها التي هي التمانع * ثم تحقق التوحيد
 في رسالتنا على كلمة التوحيد وفي حاشيتنا على تفسير الاخلاص لابي علي سينا
 والله الموفق ﴿ لا يشبهه شيء ﴾ لان المشابهة اي المماثلة اما بالاتحاد في النوع كزيد
 وعمر وفي كونهما انسانا فظاهر اذا الامكان والوجوب نوعان مختلفان * واما بصلاحية
 كل منهما لما يصلح له الآخر فلان او صافه تعالى اعلى واجل مما في المخلوقات بحيث لا مناسبة

(لا يشبهه شيء) في ذاته
 ولا في صفة من صفاته
 ليس كشيء وهو
 السميع البصير * لانه تعالى
 واجب الوجود لذاته
 وما سواه يمكن الوجود
 لذاته فلا يمكن المشابهة
 والمماثلة بينهما والاشراك
 بينه وبين خلقه في اسماء
 الصفات لاسميتها فتأمل

(ليس بجسم ولا عرض ولا جوهر) يعنى انه تعالى ليس من جنس الاجسام والاعراض والجواهر لان الجسم مؤلف ومتخيز وكل واحد منهما اماراة الحدوث والبارى تعالى منزّه عنه * والعرض مالا يقوم بذاته بل يفتقر الى محل يقوم به فيكون ممكنا وكل ممكن حادث والله تعالى قائم بذاته غير محتاج الى محل يقوم ولا يطلق عليه تعالى الجوهر ايضا لانه جزء الجسم فيلزم ان يكون متخيزا ومحلا للاعراض والحوادث والله تعالى منزّه عن ذلك او لعدم ورود الشرع به لان اسماء الله تعالى توقيفية يتوقف على اذن الشرع ولم يرد به اذن (ولا مصور) على صيغة اسم المفعول اى لاذى صورة ولاذى شكل مثل صورة الانسان او فرس لان الصورة عرض وانما يقوم العرض بالحوادث وقال طائفة له تعالى صورة كصورة آدم عليه السلام وتمسكوا بقوله عليه السلام لا تقولوا فلان قبيح فان الله تعالى خلق آدم على صورته . والجواب اننا لنعلم ان الضمير راجع الى الله تعالى حتى ثبت مطلوبكم لانه روى انه عليه السلام رأى رجلا يضرب آخر على وجهه فهما عليه السلام عن الضرب ﴿ ٢٠٤ ﴾ على الوجه وقال ان الله خلق آدم على

صورته اى صورة المضروب فينتد يكون الهاء راجعة الى المضروب لالى الله تعالى ذكره مثلا زاده (ولا متناه) اى لانه نهاية له لانه من اوصاف الجسم (ولا متخيز) والخيز بالمهملة المفتوحة وتشديد التحتية المكسورة وبالزاء الفراغ الذى يشغله الجوهر والجسم لان من كان فى حيز كان محصورا فيه والمحصور مقهور وهو القاهر فوق عباده وفى بعض النسخ ولا متجزى اى ذواجزاء ويغنى عنه ليس بجسم فالتى شرحنا عليه افيد كما فى المواهب

بينهما وان المشابهة تقتضى المساواة ولا شئ يساويه فى ذاته تعالى وصفاته ﴿ ليس بجسم ﴾ لان الجسم مركب فيحتاج الى الجزء والاحتياج دليل الامكان ﴿ ولا عرض ﴾ لانه ما يفتقر الى محل يقومه فيكون ممكنا ﴿ ولا جوهر ﴾ وهو الجزء الذى لا يتجزى فجزء للجسم ومتخيز فيكون ممكنا واما عند الفلاسفة فلانهم جعلوه من اقسام الممكن قال العلامة التفتازانى اذا اريد بالجسم القائم بذاته وبالجوهر الموجود فى موضع فانما يتبع اطلاقهما لعدم ورود الشرع ﴿ ولا مصور ﴾ اى ذى صورة مثل صورة الانسان لان ذلك من خواص الاجسام ﴿ ولا متناه ﴾ اى ليس له نهاية فى زمان او مكان لان ذلك من صفات المقادير والاعداد ﴿ ولا متخيز ﴾ لان الخيز هو الفراغ الذى يشغله شئ ممتد او غير ممتد فلو تخيز فاما فى الازل فيلزم قدم الخيز اولا فيكون محلا للحوادث وانه يلزم احتياجه الى الخيز فيكون محلا للحوادث وانه يلزم احتياجه الى الخيز فيكون ممكنا ﴿ ولا يطعم ﴾ شيئا من الطعومات ﴿ ولا يشرب ﴾ شيئا من المشروبات لانهما من خواص الاجسام وموجب للاحتياج قال الله تعالى وهو يطعم ولا يطعم ﴿ لم يلد ﴾ لانه لو تولد عنه غيره لكان مماثلا لاشتراكهما فى نوعهما وقد نفى ذلك قبل آنفا ﴿ ولم يولد ﴾ لانه لو تولد عن مثله لجزت المماثلة ايضا ﴿ ولم يكن له كفوا احد ﴾ فى النوع والجنس كفى الشخص ويمكن ان يجعل هذا فى قوة دليل لما سبق لان نفي التساوى مطلقا يستلزم نفي الوالدية والمولودية ونحوهما والكل فى الحقيقة كالتفصيل

(ولا يطعم) بفتح اوله وثالثه معنى للفاعل او بضم اوله فتح ثالثة مبنى للمفعول اى لا يذوق طعاما ولا يطعمه احد (للتوحيد) وقرئ وهو يطعم ولا يطعم ببناء الاول للمفعول والثانى للفاعل على ان المراد من الضمير فيهما غير الله تعالى من معبوداتهم (ولا يشرب) لان الحاجة لذلك آية الامكان كما قال الله تعالى ردا على النصارى فى دعوى الوهية عيسى وامه ما المسيح ابن مريم الرسول قد دخلت من قبله الرسل وامه صديقة كانا ياكلا من الطعام فالحاجة لذلك آية الحدوث (لم يلد) لاستحالة ذلك فى حق الله تعالى (ولم يولد) من غيره لانه لو كان كذلك لكان حادثا والحدوث ينافى الالهية (ولم يكن له كفوا) اى مثلا فى ذات ولا فى صفة (احد) لان كل ماسواه مصنوعة ولا مساوات بين الصانع والمصنوع كفى المواهب * اقول يمكن ان يكون هذا دليلا على جميع ما تقدم ولهذا اخره عنه * وروى ان الكفار اجتمعوا وقالوا يا محمد صف لنا ربك من اى شئ هو أهو من ذهب او من فضة او من حديد او من نحاس فانزل الله تعالى هذه السورة وقال قل يا محمد هو الله احد الى تمام السورة فقوله هو الله اشارة الى وجوده الواجب وذاته المفيض الذى هو مبتدأ الموجودات ومنتهى الكائنات وفيه رد على المعتلة والباطنية وقوله احد اثبات

احدانية والفردانية له تعالى . وفيه رد على المشركين والثوية وقوله الله الصمد ايماء الى الصمدانية والغنى الكلى عن
المين واحتياج ماسواه اليه لان الصمد الشئ الذى لا جوف له * وفيه رد على المشبهة وقوله لم يلد ولم يولد تنزيه
اته العلية عن سمة البشرية من الابوة والبوة والحدوث . وفيه رد على اليهود والنصارى وقوله ولم يكن له كفوا
عد نفي المماثلة والمشابهة عن ذاته وصفاته القدسية كما نفي ذلك بقوله ليس كمثل شئ وهو السميع البصير * وفيه رد
على المجوس القائمين بان اله الخير يزدان واله الشر اهر من يعنون به الشيطان وعلى المانوية والديبصانية القائمين بان
عمل الخير النور وفاعل الشر الظلمة كما فى التحقيق (ولا يتمكن بمكان) هو السطح المماس للجسم بالجلول فيه لان ذلك
ان الحوادث وما يوهمه من نحو الرحن على العرش استوى منزه تعالى عن مدلوله الظاهرى من التمكن والاستواء
جاما * ثم وراء ذلك الاختلاف فى انها صفة معنوية على ما يلىق بالذات العلى وعليه الاشعري اوانها مأولة
لاستيلاء وعليه الخلف ويسكت عن التأويل وعليه السلف كما فى الفتحية وذكر فى عقائد الغزنوية صانع العالم
يوصف بكونه متمكنا فى مكان لانه كان فى الازل غير متمكن فلو تمكن بعد خلق المكان لتغير عما كان عليه تعالى
من ذلك علوا كبيرا واستواءه على العرش ﴿٢٠٥﴾ حق ونحن نؤمن به على الوجه الذى قاله وبالمعنى الذى اراده

ولان اشتغل بكيفيته انتهى
كلامه * وقال الامام النسفى
فى بحر الكلام قالت
الكرامية ان الله تعالى
استقر على العرش حتى
امتلاء منه * قلنا لهم
قال بعض اهل التفسير
يعنى استولى كما يقال
بالفارسية بر عرش
بادشاهست كما يدل عليه
قول الشاعر * قد استوى
بشر على العراق * من غير
سيف ودم مهراق * وعن
مالك بن انس امام المدينة
انه قال الاستواء غير

للتوحيد ﴿ ولا يتمكن بمكان ﴾ لان التمكن عبارة عن نفوذ بعد فى بعد آخر متوهم
او متحقق يسمونه المكان والبعد عبارة عن امتداد قائم بالجسم او بنفسه عند القائمين
بوجود الخلاء والله تعالى منزه عن المقدار والامتداد لاستلزامه التجزى ولانه
لو كان فى مكان لزم قدم المكان وايضا يلزم افتقاره اليه وكل مفترق ممكن فيلزم كون
الواجب ممكنا وايضا يلزم كونه جوهر او قد ابطلناه واورد عليه بان كل موجود
متخير ببداهة العقل ودفعه بانه بداهة الوهم لا بداهة العقل لان الوهم فى غير المحسوسات
ليس بمقبول واما النصوص الظواهر فى التجسيم المستلزم للمكان نحو قوله تعالى *
الرحن على العرش استوى * وجاء ربك اليه يصعد الكلم الطيب * قال صاحب
المواقف انها ظواهر ظنية لاتعارض اليقينية الدالة على نفي المكان فلزم انها
متشابهات فنفوض علمها الى الله تعالى كما هو مذهب السلف او نؤولها بنحو
الاستيلاء على العرش وجاء ربك اى امر ربك واليه يصعد الكلم الطيب اى يرضيه
﴿ ولا يجرى عليه زمان ﴾ لان الزمان متجدد يقدر به متجدد آخر كما هو عند
المتكلمين او مقدار الحركة والله منزه عنهما لان التجدد لا يتصور فى القديم وكذا المقدار

هول والكيفية غير معقول والايمان به واجب والسؤال عنه بدعة وقال للسائل ما ربك الاضالا وامره بالصقع
ناهو جهنم بن صقوان ولان الله كان قبل العرش فلا يجوز ان يقال انه انتقل الى العرش لان الانتقال من صفات
مخلوقين وامارات المحدثين والله تعالى منزه عن ذلك ولان من قال بالاستقرار على العرش فلا يخلو اما ان يقول انه
على العرش او العرش اكبوا هو اكب من العرش واما قال فقائله كافر لانه جعله محدودا * وعن على رضى الله تعالى عنه انه
قال ان كان ربنا قبل ان يخلق العرش فقال اين سؤال عن المكان ولا مكان ولا زمان وهو الان كما كان الى هنا كلامه
ولا يجرى عليه زمان قال فى شرح الامالية مذهب اهل السنة والجماعة ان الله تعالى ليس بزمان بل هو منزه عن
ذلك اذ لو كان زمانيا لزم ان يكون حالا فى الحوادث والله تعالى منزه عنه لان الزمان الآن السبيل وقيل مقدار حركة
فلك الاعظم واختلف العلماء فيه انه موجود او معدوم جوهر او عرض انتهى ولان الزمان عندنا متجدد يقدر به
متجدد آخر والله تعالى منزه عن التجدد والتبدل والحدوث لانه قديم كما فى التوفيق ولانه الخالق للزمان والمكان
ان الله ولا شئ معه كما فى المواهب

(وليس له جهة من الجهات الست) لان ذلك شان الممكن وهو مستحيل في حقه تعالى قال واسماء الجهات الست فوق شمال خلف امام تحت (ولاهو في جهة منها) كما تقول الجهوية انه تعالى في جهة العلو لظواهر آيات قرآنية بل المراد من العلو المعنوي من الغلبة والقهر ومن ادل دليل على نفيه حديث اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فانه حال سجود ابعد عن السماء منه اليها حال قيامه ونحوه وحديث لا تفضلوني على يونس ابن متى فانه ربما يتوهم من رقي نبينا صلى عليه وسلم ليلة المعراج لما وصل اليه ونزول يونس لقرم البحر تفاوتهما في القرب مكانا من مولانا تعالى فناه بذلك وه الاستنباط ابداه امام الحرمين في مجلس درسه واخذ فيه لصنعه الفدينار من حضره في مجلسه كافي انواهب * اقول ه التنزيه مفهوم مما قبله لكن ذكره مبالغه في التنزيه والتفديس فان نفي التمكّن بالمكان عنه تعالى يستلزم نفي الجهات الست عنه ونفي كونه تعالى في جهة منها * قال سعد الدين التفتازاني ٢٠٦ في شرح العقائد * واعلم ان ما ذكر

من التنزيهات بعضها يغني عن البعض الا انه حاول التفصيل والتوضيح في ذلك قضاء لخلق الواجب في باب التنزيه ورد اعلى المشبهه والمجسمة وسائر فرق الضلال والطغيان بابلغ وجه واوكده فلم يسال بتكرير الالفاظ المترادفة والتصريح بما علم بطريق الالتزام (ولا يجب عليه شيء) من اثابة مطيع او عقوبة خاص او فعل صلاح او ترك ضرر بل هو الفاعل المختار المالك الذي لا يسئل عما يفعل كما في المواهب يعني ان الله تعالى لا يجب عليه شيء مما هو الاصلح

وليس له جهة من الجهات الست ولا هو في جهة منها * وهي فوق وتحت وعين ويسار وقدام وخلف والجهة عند المتكلمين نفس المكان باضافة جسم آخر اليه فاذا انتفت الجسمية والمكانية تنفي الجهة لانها من خواص الاجسام ولانه تعالى لو كان في جهه اوزمات لزم قدم المكان او الزمان ولانه اماره الامكان للاقتدار اليه فان قيل على ما ذكرت ان الجهة راجعة الى المكان فالوجه ذكره بعده * قلت الوجه زيادة التوضيح في باب التنزيه وتصريح الرد وتأكيده للمخالف كما ذكره التفتازاني * ولا يجب عليه شيء * كاللطف والاصحح دينيا اودنيويا فلا يجب اثابة المطيع وعقوبة العاصي والالما خلق الكافر الفقير المعذب في الدنيا والآخرة ولما يستحق الله الحمد والشكر في اضافة الخيرات لكونهما اداء للواجب ولما كان لسؤال العصمة والتوفيق وكشف الضر ونحوها معنى لان مالم يفعل في حق كل مفسدة يجب على الله تركها والتفصيل في شرح العقائد ثم الواجب اما ما يكون تركه محلا بالحكمة او ما يستحق تاركه الذم او ما قدر الله على نفسه فعله بحيث لا يتركه وان كان جائزا والاول باطل لانا نعلم اجبالا ان جميع افعاله على حكمة وان لم يحط علمنا وكذا الثاني لانه مالك الكل على الاطلاق فلا يتصور الذم في فعله او تركه وكذا الثالث لانه اذا كان الترك جائزا فاطلاق الوجوب عليه مجرد اصطلاح وموهم للمعنيين الممنوعين السابقين وفي شرح الطواع ثواب المطيع فضل ودليله الطاعة وعقاب العصاة عدل ودليله العصيان * ولا يحل فيه حادث * وما في بعض النسخ من قوله ولا يحل في حادث فلعله من قلم الناسخ وان صحح بتكلف قال الشريف العلامة في بيانه لان ما يقوم به تعالى لا بد ان يكون من صفات الكمال

(فلو كان)

للعباد في دينهم وديانهم لان الوجوب يقتضي الموجب والموجب فوق الموجب عليه وليس احد فوق الله تعالى كما في حاشية خواجه زاده * وقال سعد التفتازاني لا يجب عليه شيء والا لما خلق الكافر الفقير المعذب في الدنيا والآخرة * ولما كان له منة على العباد واستحقاق الشكر في الهداية واطافة انواع الخيرات لكونها اداء للواجب ولما كان امتنانه على النبي عليه السلام فوق امتنانه على ابي جهل اذ فعل بكل منها غايات مقدورة من الاصلح له ولما كان لسؤال العصمة والتوفيق وكشف الضر والبسط والخصب والرخاء معنى لان مالم يفعل في حق كل فهو مفسدة له يجب على الله تركها وفيه كلام مذكور فيه وعليك بمراجعته ومطالغته (ولا يحل في حادث) وفي اكثر النسخ لا يحل فيه حادث وفي بعضها ولا يحل في حادث فالتى شرحناها على بعض النسخة على انه يعني عنده قوله ليس بجسم ولا يمكن بمكان تدبر اقول التقييد بالظرف لا معنى له لايهامه انه يحل في قديم ذاتي ولا وجود للقد

اث غير تعالى ولا يحل في شيء وحديث ولكن وسعني قلب عبدى المؤمن غير ثابت وبفرض ثبوته فثم مضاف
بر اى واسع معرفتى وحديث ابى هريرة روى البخارى عنه مازال عبدى يتقرب الى بالنوافل حتى احبه فكنت
به الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده الذى يبطش بها ورجله الذى يمشى بها المراد منه الكناية
بكال العناية ونهاية الوقاية عن هذا شأنه لاحلول مولانا فيه * قال مولانا ابن الملك فى شرح المشارق يعنى اكون
نظرا هذه الاعضاء عن الاعمال ٢٠٧ ❦ التى لا ارتضيها خص هذه الاربع بالذكر لان مساع الانسان

انما يكون بها هذا تفسير
بحسب الظاهر والتفسير
بحسب الباطن ان العبد
يتقرب بالنوافل الى الله
تعالى فيجعل الله سلطان
حبه غالباً عليه فيصير
بحيث ملاحظ شيئاً الا
لاحظ ربه تعالى فهذا
الاعتبار يكون سمعه
وغيره * قيل هذا آخر
درجات السالكين واول
درجات الواصلين * وقيل
معناه كنت اسرع الى قضاء
حوائجه من سمعه فى
الاستماع ومن بصره فى
النظر ومن يده فى المس
ومن رجله فى المشى ولئن
سألنى لاعطيته وان
استعاذنى لاعيذته انتهى
كلامه (حكيم لا يفعل
شيأ الا بحكمة وفائدة)
اقول الحكيم من اسماء الله
تعالى مأخوذ من الحكمة
وهى معرفة حقائق
الاشياء على ماهى عليه

فلو كان حادثاً لكان خالياً عنه فى الازل والخلو عن صفة الكمال نقص واورد عليه
شيء يمكن دفعه ولا يتحمل المقام ايراده وقال فى تهذيب الكلام لانه تغير ولانه يتمتع
فى الازل فيلزم الانقلاب ويوجب زوال ضده فيلزم عدم الخلو عن الحوادث واما
الاتصاف بماله تعلق حادث او بما يتجدد من السلوب والاضافات والاحوال فليس
من المتنازع انتهى ❦ (حكيم) وصف مبالغة بمعنى العليم او بمعنى المتقن او بمعنى الحاكم
كما نقل عن الياقنى او بمعنى عالم الاشياء على ماهى عليه ومعرفة لوازمها وخواصها
على ما كانت عليه او واضع كل موضعه الحرى فقوله ❦ لا يفعل شيئاً الا بحكمة ❦
كالتفسير له او ذلك دليل لهذا قيل عن مفردات الراغب الحكمة من الله تعالى معرفة
الاشياء واجادها على غاية الاحكام ومن الانسان معرفة الموجودات وفعل الخيرات
لعل هذا راجع الى ما قيل انه اتقان للصنع فى القاموس واحكمه اتقنه ومنعه عن الفساد
ثم قيل اختلف فى حقيقة الحكمة والسفة فعند الماتريدية الحكمة ماله عاقبة جيدة والسفة
ضده والاشعرية هى ما وقع على قصد فاعله وهو ضده والمعتزلة هى ما فيه منفعة للفاعل
وهو ضده ايضا المراد من الفعل ما يعمله وامره كما قال العلامة العضد اعنى الحكمة
فما خلق وامر لكن ينبغي ان يعلم ان تلك الحكمة ليست بابعث على فعله والايكزم كون
فعله تعالى معللاً بالاعراض وقد اطل فى محله والنصوص الظاهرة فى ذلك نحو قوله
تعالى * وما امروا الا ليعبدوا الله وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون * معللة بتلك
الحكم والمصالح وبالجملة ان افعاله تعالى معللة بالحكم ومصالح عند الماتريدية خالفاً
للاشعرية وفى شرح المقاصد ان بعض افعاله سيما الاحكام الشرعية معلل بالحكم دون
بعض اورد عليه ان اريد العلة الغائية فتتنفى فى الكل وان اريد ترتب الحكمة على
افعاله فالكل كذا غاية ان بعضها لا يظهر الاعلى الراستخين المؤيد بنور الله تعالى
ولا يبعد ان مراد هذا الشارح بالنظر الى علمنا فلا ينفى كون الجميع معللاً بالحكم
فى نفس الامر ❦ (فائدة) ❦ اى عاقبة جيدة ترجع الى عباده واما نحو الكفر
وسائر الشرور والبايع فخلقته تعالى لا يتخلو عن فائدة وان لم يطلع عليها كما انفا

معرفة لوازمها وخواصها على ما كانت عليه ووضع كل واحد منها فى موضعه ومرتبته اللابى به سبحانه وتعالى
حاطة علمه وبلوغ حكمته لا يتخلو شيئاً من مصنوعاته من الحكمة والفائدة وان لم يظهر لنا فى بعضها جهة الحكمة
الفائدة كما فى التوفيق * قال الراغب فى مفرداته الحكمة من الله معرفة الاشياء واجادها على غاية الاحكام ومن
نسان معرفة الموجودات وفعل الخيرات وهذا هو الذى وصف به القمان فى قوله تعالى واقدمنا القمان الحكمة
نا وصف بها الله فمعناه بخلاف معناه واذا وصف بها القرآن فلتضمنه الحكمة انتهى * قال الله تعالى الحسبتم انما خلقناكم سبباً

وقال تعالى يحسب الانسان ان يترك سدى (فعال) بتشديد العين (لما يشاء) لما يتعلق به شئته وانما يتعلق بالمال فلا يجزه شئ قال الله تعالى انما قولنا لشيء اذا اردناه ﴿٢٠٨﴾ ان نقوله كن فيكون (بلا ايجاب) عليه لا

لا حاكم فووقه بل هو القاهر فوق عباده يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ولا معقب لحكمه وامره كقَالَ فَعَالٍ فَعَالٍ لِمَا يَرِيدُ * قَالَ اَهْلُ الْحِكْمَةِ اَنْ اللّٰهَ تَعَالٰى اَيْسُ فَاعِلًا بِالْاِخْتِيَارِ لِاقْتِضَائِهِ الْحُدُوثَ بَلْ هُوَ وَجِبَ بِالذَّاتِ وَمَعْنَى الْاِجْتِبَابِ الَّذِى اِنْ صَدُورَ الْفِعْلِ مِنْهُ مَقْتَضَى ذَاتَهُ تَعَالَى كَصَدُورِ الْحَرْقِ مِنَ النَّارِ فَرُدَّ عَلَيْهِ الْمُنْصَفُ بِقَوْلِهِ فَعَالٍ لِمَا يَشَاءُ بَلَا اِجْتِبَابٍ كَمَا فِي شَرْحِ التَّحْقِيقِ (منزّه عن صفات نقصان كمالها) لان له الكمال المطلق (متصف بصفات الكمال كمالها) لما ذكر (وليس له كمال متوقع) حصوله بعد لان اوصافه تعالى ازيلية لا بداية لها قول فآلله تعالى منزّه عن القايص كلها موصوف باقصى ما يمكن من الكمالات كلها ولا سبيل للنقص اليه في جهة من الجهات لانه تعالى كامل من جميع الجهات وليس له كمال متوقع منتظر غير حاصل حتى يكون ناقصا

﴿فعال﴾ صيغة مبالغة ﴿لما يشاء﴾ فراده يمنع ان يتخلف عن ارادته للزوم العجز ﴿بلا ايجاب﴾ لسببه بالقصد والاختيار كان فيه ردا على المعتزلة فانهم ذهبوا الى ان افعال المكلفين ان واجبة فالله يريد وقوعها ويكره تركها وان حراما يريد تركها ويكره وقوعها وتماهه في شرح العضدية * فان قيل ان المبالغة ان يثبت للشيء اكثر مما له في نفسه وصفته تعالى متناهية في الكمال فلا يمكن المبالغة وايضا انما تصور المبالغة في صفة تقبل الزيادة والنقصان وذلك لا يتصور في صفاته تعالى . قلت اجاب عنه في الاتقان عن البرهان الرشيدى كل المبالغة في صفته تعالى مجاز فاستحسنه تقي الدين السبكي وعن الزركشى التحقيق ان صيغ المبالغة قسمان احدهما ما تحصل المبالغة فيه بحسب زيادة الفعل والثاني بحسب تعدد المفعولات ولا شك ان تعددها لا يوجب للفعل زيادة اذ الفعل الواحد قد يقع على جماعة متعددة وعلى هذا التسم تنزل صفاته تعالى ويرتفع الاشكال ولهذا قال بعضهم في حكم معنى المبالغة تكرار حكمة التنبيه بالنسبة الى الشرائع ﴿منزّه﴾ ومبعدو مبرأ ﴿عن صفات النقصان﴾ التي توجب انحطاطا في مراتب الالوهية كالجهل والعجز والافتقار ونحوها نقل الدواني عن ابن تيمية كون هذه المقدمة مجمعا عليها ﴿كلها﴾ لان له الكمال المطلق ومستغن عن غيره مع افتقار الكل اليه ﴿متصف بصفات الكمال﴾ فكل ما انصف به فكمال بل كل كمال صفة له ﴿كلها﴾ وليس له كمال متوقع ﴿اي منتظر للزوم النقص في الازل وللزوم كونه محل الحوادث فيما لا يزال﴾ قديم ﴿اي لا ابتداء لوجوده﴾ قال العلامة الثاني اذ لو كان حادثا مسبوقا بالعدم لكان وجوده من غير ضرورة ثم قال القدم الزماني عدم المسبوقية بالعدم فالقدم هنا هو القدم الزماني وهذا المعنى هو معنى القدم الزماني فاقبل هنا المراد من القدم سلب القدم السابق على الوجود وهو ليس بقديم زماني والقدم زماني مرور الازمنة على الشئ مع بقاءه فلا يستقيم بوجهين على ان مقابل القدم الزماني هو القدم الذاتي المفسر بكون الشئ غير محتاج الى غيره وهذا ليس بثابت عند المتكلمين بل هو مختص بالفلاسفة قال ذلك العلامة ما ذهب اليه الفلاسفة من انقسام كل من القدم والحدوث الى الذاتي والزماني رفض كثير من القواعد الاسلامية وما ذكره اما معنى مجازى اول لغوى او اصطلاح لغوي المتكلمين ﴿ازلى﴾ الازل هو استمرار الوجود في ازمنة مقدرة غير متناهية في جانب الماضي كما ان الابد استمرار الوجود في ازمنة مقدرة في جانب المستقبل كما في التعريفات * فان قيل فالزمان مأخوذ في مفهوم الازلي والابدي والله تعالى ليس بزمانى . قلنا كما يقال على الزماني يقال على غير الزماني لانه قيل الازلي يكون له نهاية ولا يكون له بداية والابدي عكسه وقيل عن زبدة الحقايق من ظن ان الازلية شئ ماضى فقد اخطأ فاحشا فانه لا ماضى ولا مستقبل فيها بل هي

بدونه كاملا بحصوله هذا حل كلامه على وفق مراده وههنا اقوال اخر لو ذكرتها لطال (محيطة) الكلام وقت الرام وكثر الملام (قديم) لا اول لوجوده (ازلى) اي منسوب للازل عدم سبق العدم

(ابدي) أي لا يلحقه عدم (له صفات قديمة) بالذات ولا منع من تعدد صفات قدماء وانما المحذور تعدد ذوات قدماء (قائمة) لكونها معاني (بذاته تعالى) لقدمها والقديم يقوم بالقديم (لا) هي (هو) مفهوم التغير مفهوم الذات والصفة (ولا) هي (غيره) لعدم انفكاكها عنه ٢٠٩ ومفارقة حالها كما في المواهب يعني ان صفات الله تعالى ليست

عين الذات ولا غير الذات
فلا يلزمه قدم الغير ولا تنكث
القدماء كما في شرح
التفتازاني * قال في شرح
رمضان اما انها ليست عين
ذاته تعالى فلانها لو كانت
عين ذاته تعالى يلزم اتحاد
الذات والوصف القائم به
في المفهوم ويلزم الترادف
بين الاسم والوصف وهو
محال واما انها ليست غيرها
فلان الصفات لو كانت
غيرها لكانت اما قائمة بنفسها
او قائمة بغيرها وكل منهما ظاهر
البطلان فلا يكون غير
ذاته وهو المطلوب انتهى
كلامه * وقال سراج الدين
في قصيدته * صفاته الله
ليست عين ذات * ولا
غيرا سواه ذا انفصال *
واعلم ان صفات الله قائمة
بذاته لاهو ولا غيره وقالت
المعتزلة هي ذاته وقالت
الكرامة هي غيره لانها
حادثة وبين القديم والحادث
متناقض ووجه المعتزلة انه
لو ثبت هذه الصفات وراء
الذات لزم القول بالقدماء
وفيه ابطال التوحيد

محيطه بلزمن المستقبل كلما ضي وقيل هذا هو التحقيق قيل الفرق بين الازلي والقديم
ان الاول شامل للعدم والثاني مختص بالوجود فدل كونه قديما بالنسبة الى ذاته
تعالى وصفاته الكماله الموجودة في الخارج وكونه ازليا بالنسبة الى صفاته الاضافية
والنسبية فمن قال ان صفاته تعالى نفسية وسلبية وغيرهما قديمة لم يفهم الفرق ولم يرض
او تجوز * ابدى * عرفت آتفا معناه * له صفات * جمع صفة اصلها وصف
فحذفت الواو وعوض عنها التاء والمراد هنا هو مبادئ المشتقات لانفسها كالعلم والقدرة
للعالم والقادر وانكرها الفلاسفة والمعتزلة قائلين بانها عين ذاته تعالى تحاشيا عن
تكثير القدماء والواجبات واجابوا بان المحال تنكث القدماء بالذات وهو غير لازم
* قديمة * لاستحالة قيام الحوادث بذاته تعالى خلافا للكرامية * قال العلامة الثاني
ينبغي ان يقال الله تعالى قديم بصفاته ولا يطلق القول بالقدماء لئلا يذهب الوهم الى
ان كلامها قائم بذاته، موصوف بصفات الالوهية * قائمة بذاته * كالتوضيح والتأكيد
لان القيام مأخوذ في مفهوم الصفة لكمال العناية اولرد بعض المخالفين كالمعتزلة في انه
تعالى متكلم والكلام قائم بغيره تعالى كاللوح وشجرة موسى وفؤاد جبرائيل وله
ارادة حادثة لافي محل * قال التفتازاني في شرح العقائد ولما تمسكت المعتزلة بان في اثبات
الصفات ابطال التوحيد لما انها موجودات قديمة مغايرة لذات الله تعالى فيلزم قدم
غير الله تعالى وتعدد القدماء الى آخره اشار الى الجواب بقوله * لا * تلك الصفة
* هو * سبحانه وتعالى يعني ليست عين ذاته * ولا غيره * غير ذاته تعالى فلا يلزم
قدم الغير ولا تعدد القدماء اما نفي العينية فلان الصفات من قبيل العرض والذات من
قبيل الجوهر يعني شبيهه في القيام بنفسه وعدمه فعدم العينية بدئية وان الصفات محتاجة
الى الذات فممكنة بانفسها والذات واجبة مستغنية والواجب لا يكون عين الممكن
وقيل وردت النصوص بالاشتقاق نحو عالم وقادر وكون الشيء عالما معلل بقيام العلم
في الشاهد فكذا في الغائب واورد بانه قياس فقهي وقياس غائب على شاهد مع
الفارق لان القدرة في الشاهد تزيد وتنقص وتعدم بخلاف الغائب * والمفهوم من كلام
الشريف العلامة في شرح المواقب انه عند اتحاد العلة والحدو الشرط في الغائب والشاهد
لا يضر ذلك ولا شك ان علة كون الشيء عالما في الشاهد هو العلم فكذا في الغائب وايضا
حد العالم هو من قام به العلم سواء في الغائب والشاهد وشرط صدق المشتق على شيء
ثبوت اصله في الغائب والشاهد واما نفي الغيرية فبان العرف واللغة والشرع يشهد
بان الصفة والموصوف ايضا بغير دين كالكل والجزء * فان قيل هذا رفع التقيضين

* قلنا لما اطلقت الصفات المشتقة على الذات (بريقة ٢٧ ل) بطريقة الحقيقة وجب القول بانها قائمة بذات الله تعالى
والقول بالقدماء انما يلزم ان لو كان هذه اغيارا للذات ونحن نكر ذلك فصار كواحد من العشرة لا يكون عشرة
ولا غير عشرة لانه يلزم من وجودها وجوده ومن عدمها عدمه كما في شرح الامالية لابي القاسم البكري

في الظاهر وجع بينهما في غير الحقيقة * قلنا اجب عنه بان الغير ما يمكن الانفكاك في التصور والعين ما متحد في المفهوم بلاثاوت فيمكن الواسطة بان لا يتحد في المفهوم ولا يوجد احدهما بدون الآخر فالصفة مع الذات من هذا القبيل ويمكن ان نفي العينية بحسب المفهوم ونفي الغيرية بحسب الوجود كما في المواقف فلا تناقض لاختلاف الجهة * وايراد الدواني بان هذا انما يصح في المشتقات والكلام في مباديها ولا يصح فيها في غاية السقوط اذ العلم مثلا ليس عين ذاته تعالى مفهوما ويمتد وجوده بدونه * وقيل في الجواب انها عين الذات اذا نظر اليها من جانب الذات وغير الذات اذا نظر من جانب انقسام الوجود الى الاقسام ووضح بمثال ان العشرة في نفسها واحد لا ينقسم وبالنسبة الى الخمسة ضعف والى العشرين نصف والى ثلاثين ثلث وهذه الاوصاف الدائرة على العشرة واحدة من وجه وكثيرة من وجه آخر لا يخفى ان هذا ليس مما نحن فيه اذ يقتضى كون الصفات بعضها مع بعض والذات ايضا متحدة في الحقيقة والتغاير انما هو في الاسامي وهو عين مذهب الفلاسفة والمعتزلة * هي * اي الصفات الكاملة القديمة ثمان * الحياة * صفة توجب صحة العلم ذكره التفتازاني (والعلم) صفة كذلك تنكشف بها المعلومات عند تعلقها بها انكشافا لا يحتمل النقيض بوجه (والقدرة) صفة كذلك تؤثر في الممكن حسب تعلق الارادة (والسمع والبصر) صفتان كذلك تنكشف بهما الوجود عند تعلقهما

(هي) اي صفاته
الازلية (الحياة) هي
صفة ازلية ابدية توجب
صحة العلم ذكره التفتازاني
(والعلم) صفة كذلك
تنكشف بها المعلومات
عند تعلقها بها انكشافا
لا يحتمل النقيض بوجه
(والقدرة) صفة كذلك
تؤثر في الممكن حسب تعلق
الارادة (والسمع والبصر)
صفتان كذلك تنكشف
بهما الوجود عند تعلقهما

(والارادة) صفة كذلك
 تخصيص الممكن ببعض
 ما يجوز عليه والمشيئة
 كذلك وهما عبارتان عن
 صفة في الحى توجب
 تخصيص احد المقدورين
 في احد الاوقات بالوقوع
 مع استواء نسبة القدرة
 الى الكل وكون تعلق العلم
 تابعا للوقوع كذا قاله
 سعد الدين التفتازانى * قبل
 مشيئة الله تعالى اذلية
 لا يطلع عليها اللوح والقلم
 ولا الانبياء ولا الملائكة
 المقربون و ارادته صفة
 اذلية لا يطلع عليها
 المذكورون الا ان المشيئة
 في فناء يقتضى الوجود
 والارادة تفتضى الطلب
 ولذا اذا قال الرجل
 لامرأته شئت طلاقك
 ينوى الطلاق يقع ولا
 يقع في الارادة وان نوى
 لان الاول يقتضى الوجود
 والثاني يقتضى الطلب
 ولا يقتضى الوقوع كافي
 شرح رمضان (والتكوين)
 صفة تكون بها اليجاد
 والاعدام والاحياء والامانة
 وغيرها وكونها قديمة
 مذهب الماتريدى * وعند
 الاشعري هي صفة حادثة
 عبارة عن تعلق القدرة
 بالمقدور كما في المواهب

بجائز فلا يكونان راجعين الى العلم بالمسموعات والمبصرات كزعمت الفلاسفة والكعبي
 وحسين البصرى * قبل والاشعري ايضا فتكون المسموعات والمبصرات كاهما متعلق
 علمه متعلق سمعه وبصره * فان قيل فاثباتهما تكثير القدماء بلا ضرورة والاصل
 تقليدهما * فلنا قال في شرح المواقف الاولى ان يقال لماورد الشرع بهما آمان بذلك وعرفنا
 انهما لا يكونان بالاكثين المعروفين واعترفنا بعدم الوقوف على حقيقتهما لقصورنا
 ونقصاننا * والارادة * صفة توجب تخصيص احد المقدورين بالوقوع على وفق
 علمه لانه لما كانت نسبة القدرة الى الضدين سواء فلا بد من مرجح باحد الطرفين وليس
 هذا هو العلم لتبعيته للمعلوم فتعين صفة اخرى وهى الارادة وشاملة لجميع الكائنات منها
 افعال العباد ولو شرورا ومعاصى كالكفر خلافا للمعتزلة والارادة كالقدرة لا تتعلق
 الا بالممكنات لكن القدرة نعم المدومات والموجودات والارادة تخص بالموجودات
 ولهذا قال في العقائد العضدية قادر على جميع الممكنات مرید لجميع الكائنات ومتعلق
 شامل للواجبات والمنتهات كالممكنات * والتكوين * صفة قديمة زائدة على
 السبع المشهورة ويفسر باخراج المعلوم من العدم الى الوجود * قال التفتازانى وهو المعنى
 الذى يعبر عنه بالفعل والخلق واليجاد ونحوها هذا عند الشيخ ابو منصور الماتريدى
 واتباعه وحجتهم ان اطباق العقل والنقل على انه تعالى خالق ومكون واطلاق المشتق
 على الشئ من غير ما أخذ الاشتقاق ممنع فالما أخذ صفة قائم بذلك الشئ * وهى غير القدرة
 لان اثر القدرة صحة الفعل والترك والصحة لا تستلزم الوجود وعند الاشعري
 التكوين صفة حادثة عبارة عن تعلق القدرة بالمقدور * قال التفتازانى والمحققون من
 المتكلمين على انه من الاضافات والاعتبارات العقلية يعقل من تعلق المؤثر
 وليس سوى تعلق الارادة والقدرة فان القدرة وان كانت نسبتها الى وجود الممكن
 وعدمه على السواء لكن مع انضمام الارادة يتخصص احد الجانبين * اقول يجوز
 ان يكون اثر التكوين هو الوقوع بالفعل بعد هذا الترجيح والحاصل ان اثر القدرة
 هو كالاتي واثار الارادة كالاتي لا مكان الاستعدادى والتكوين كالاتي
 الوقوعى او نقول فكما كان السمع والبصر صفتين زائدتين بعد العلم مع انه قد
 حصل الانكشاف بالمسموعات والمبصرات بسبب العلم لورود السمع غايته عدم الوقوف على
 الحقيقة لقصور الادلة فليكن التكوين كذلك لورود الادلة السمعية فما هو جوابكم فهو
 جوابنا * وقال المولى الخيالى في اثبات التكوين ان التكوين هو المعنى الذى نجد في الفاعل
 وبه يمتاز عن غيره ويرتبط بالفعل وان لم يوجد بعد وهذا المعنى يعم الموجب ايضا
 بل نقول هو موجود في الواجب بالنسبة الى نفس القدرة والارادة فكيف لا يكون
 صفة اخرى انتهى فاذا وجد التكوين عند عدمهما فليوجد في الكل * واعلم ان هنا
 مذهبا آخر وهو ان كل واحد من التزويق والتصوير والاحياء وغيرها من
 خصوصيات الافعال صفة حقيقية اذلية وهو مذهب بعض علماء ماوراء النهر وردبانه

تكثير للقدماء جدا فالمذاهب ثلاثة عدم وجود شيء منها وجوع الكل الى التكوين
والكثرة في التعلقات ووجود الكل صفة * و * الصفة الثامنة * الكلام * صفة
ازلية قائمة بذاته تعالى منافية للسكوت والآفة عبر عنها بالنظم المسمى بالقرآن ونحوه
هي الكلام النفسى الذى هو مدلول اللفظى وغير العلم اذا الانسان قد يخبر عمال يعلم
وغير الارادة اذ قد يأمر غير ما اراده كما تقول ان لننسى كلاما * قال عمر رضى الله عنه
انى زورت فى نفسى مقالة باجماع الانبياء عليهم السلام تواترا البنا واجماع الامة
ولان ضده فى الحى نقص * واعلم انه بعدما اتفق على وجود صفة الكلام اختلفوا
على اربعه فعند الاشاعرة قديم وليس بحروف واصوات بل هو المعنى * وعند الخنابلة
قديم ايضا لكنه حروف واصوات الى ان قال بعضهم بقدم الجلد والغلاف وعند
المعتزلة مركب من اصوات وحروف وحادث لكن ايس بقائم بذاته تعالى بل بالغير
كاللوح وفؤاد جبرائيل والنبي وشجرة موسى عليه السلام وعند الكرامية مركب
من الحروف والاصوات وحادث لكن قائم به تعالى فعلى ما ذكر ان الاشعرى والمعتزلة
متحدين فى حدوث اللفظى ومفترقان فى اثبات النفسى وعدمه هذا هو المشهور * وعند
صاحب المواقف ان الكلام اللفظى قديم كالنفسى عند الاشعرى فالكلام عنده امر
شامل للفظ والمعنى جميعا قائما بذات الله تعالى والالزم عدم تكفير من انكر كلامية ما بين
الدفين وعدم المعارضة والتحدى وعدم قراءة الجنب ومس المحدث * قال شارح المواقف
وهو اقرب الى الاحكام المنسوبة الى قواعد اللغة قيل حاصله هو العبارات المنظومة
كهو مذهب السلف لا يخفى ان الالفاظ اصوات غير قارة وسيالة متجددة فكيف
يتصور القدم والقيام به تعالى لعل هذا قريب الى ما اورد عليه ايضا ان كلامه يستحيل
ان يكون من جنس الحرف والصوت بالضرورة يكون امرا آخر مماثلة * اقول لعل
الاولى فى مثله تفويض الوقوف على كيفيته الى الله تعالى كما سبق * الذى ليس من
جنس الحروف * اللفظية والرقية * والاصوات * هذا على ما اشتهر من مذهب
الاشعرى على وفق ما نقل عن المقرئ عن ابن مرزوق ان القرآن يطلق ويراد القراءة
التي هي الحروف والاصوات ويراد ايضا المقروء الذى هو كلا الله الذى هو معنى
قائم به تعالى وقديم والاول حادث لعل هذا هو القرآن فى نظر الاصولى لتعلق غرضهم
فى استخراج الاحكام اليه ومثله نقل عن امام الحرمين لكن لا يخفى انه برد عليه ما اورد
صاحب المواقف آنفا كإيراد على مسالك صاحب المواقف من كون النظم
كلاما قائما بذاته تعالى قيام الاعراض السيالة به تعالى والقول بانه فى نفسه غير مترتب
والترتيب فى القصور الادلة قيل هو سفسطة * ولهذا قال المحقق الدوانى الكلام ليس كل
ما ذكر من المذاهب بل هو كلمات رتبها الله تعالى فى علمه الازلى بصفته الازلية التي هي
مبدأ التأليف والترتيب فالكلمات لا تاقب لها فى الوجود العلمى بل التعاقب انما هو فى
الخارج الذى هو كلام لفظى ثم قال هذا الوجه سالم من الزم على المذاهب المنقولة الى

(والكلام) صفة كذلك
بها يوجد الامر والنهى
وغيرهما من اقسام الكلام
والمراد النفسى الموصوف
بقوله (الذى ليس من
جنس الحروف والاصوات)
عطف خاص على العام
اذ الكلام كذلك ايس صفة
فه تعالى بل دال على الصفة
القائمة به لان ما كان كذلك
يوجد شيئا فشيئا ويذهب
كذلك وما هذا شأنه
لا يكون صفة القديم ومعنى
اضافة هذا اليه تعالى انه
اوجده معجزة لنبيه صلى
الله تعالى عليه وسلم واثابة
لعباده بتلاوته وسكت
المصنف عن البقاء وهي من
صفات المعانى عند الماتريدى
فناكمل كما فى الفتحية

(والقرآن) القائم بذاته تعالى (كلام الله تعالى) صفته القائمة به (غير مخلوق) لاستحالة قيام الحادث بالقديم
 اعلم ان القرآن في اللغة مصدر بمعنى الجمع والضم يقال قرأت الشيء قرأتاى جمعته جمعوا بمعنى القراءة يقال قرأت الكتاب
 قراءة وقرأنا فقرأن بمعنى الجمع ولهذا سمي القرآن قرآنا لجمعه السور والآيات والكلمات والحروف والنقوش والاوراق
 فيكون المصدر بمعنى الفاعل ويجوز ان يكون بمعنى المفعول اى المقرو لان القرآن لما يقرأ وتلى والمراد به هنا كلام الله الذي
 هو الصفة القائمة بذاته تعالى المدلول عليه هذه العبارات لان نظم العربي وقيل هو النظم والمعنى كذا في بعض شروح
 الفقه الاكبر * قال الامام الاعظم والقرآن كلام الله تعالى في المصاحف مكتوب وفي القلوب محفوظ وعلى اللسان
 مقروو وعلى النبي منزل ولفظنا بالقرآن ﴿٢١٣﴾ مخلوق وكتابنا به مخلوق وقرآنا له مخلوق والقرآن غير مخلوق

ومن قال القرآن مخلوق
 واراد به الكلام الازلى
 يكون كافرا ومن قال
 القرآن مخلوق واراد به
 الكلام اللفظى الغير القائم
 بذاته تعالى ولم يرد نفي
 الكلام الازلى لا يكون
 كافرا ولكن هذا الاطلاق
 خطأ لانه بوجه الكفر
 قال المحشى الشيخ زاده قال
 النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم القرآن كلام غير
 مخلوق وقال ابو يوسف
 رحمه الله ناظرت ابا حنيفة
 رحمه الله ستة اشهر فاتفق
 رأى ورأه ان من قال
 بخلق القرآن فقد كفر
 نعوذ بالله من ذلك ومسئلة
 الكلام
 الخلاف
 فالنحو
 اليه
 ١١

آخر ما قال وانت خبير ان كون الكلام في الوجود الخارجى لفظا حادثا اعتراف بحديثه
 في نفسه ولا يفيد قدمه في الوجود العلمى اذ جميع الحوادث قديم في الوجود العلمى وان
 العلم تابع للمعلوم والمعلوم هو الوجود الخارجى فكيف يتصور قدم العلم مع حدوث
 المعلوم والجواب في سائر المعلومات الحادثة فالظاهر انه لا يتأتى هنا * وبالجملة المذاهب
 فينا ثلاثة الكلام النفسى لا اللفظى لقدماء الاشاعرة واللفظ والمعنى جميعا صاحب
 المواقف الكلمات المرتبة في علمه تعالى التى هى مبدأ التأليف والترتيب للدوائى
 لعل الاقرب ما قرره شارح المواقف آنفا فنأمل قال في شرح العقائد لما صرح
 بازالة الكلام حاول التنبيه على ان القرآن ايضا قد يطلق على هذا الكلام النفسى القديم
 كما يطلق على النظم المتلو الحادث فقال ﴿والقرآن كلام الله تعالى غير مخلوق﴾
 في آيات لفظ كلام الله اشارة الى انه لا يقال القرآن غير مخلوق لثلاث سبب: سبق الى الفهم
 قدم المؤلف من الاصوات ولم يقل غير حادث تنبيها الى اتحادهما وقصدا الى جري الكلام
 على وفق حديث القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق ومن قال انه مخلوق فهو كافر بالله
 العظيم الى آخر ما قال لكن قال على العقارى في موضوعاته عن الصغاني انه موضوع
 وعن السخاوى بجميع طرقه باطل وارده ابن الجوزى في الموضوعات ﴿واما
 حكمه الشرعى فيمن قال انه مخلوق عن معاذ بن معاذ وعن شبابة وعن ابن مريم او عن
 يحيى بن معين وعن الامام احمد بن حنبل كافر وعن مالك بوجع ضربا ويحبس حتى
 يتوب وعن ابن المبارك زنديق وعن سفيان ابن عيينة كافر وكذا من شك في كفره
 وعن وكيع يستتاب فان لم يتب يضرب عنقه وقال بعضهم ان ابا حنيفة وابا يوسف
 رضى الله تعالى عنهما تناظرا ستة اشهر ثم استقر رأيهما على الكفر لكن نقل عن
 الاصول ان قول ابي حنيفة يعمول على الشتم افانه عنده ضال ومبتدع لا كافر

جلاليب الغفران واسكنه اعلى غرف الجنان ﴿بيت﴾ آيات حق من الرحمن محدثة قديمة صفة
 خبره محدثة ومن الرحمن صفة الآيات وقوله صفة الموصوف مبتدا وقديمة خبره المعنى ان الآ
 محدثة لا تسامها بسمة الحدوث من التأليف والتنظيم والتنجيم ونحوها وما هو صفة الله تعالى
 الحق في مسئلة خلق القرآن ويمكن توجيهه على مذهبي احدهما ان القرآن هو الكلام النفسى
 والحروف بجاز وهو مذهب قدماء المشايخ الفاضلين بانه صفة تجلت في مظهر الحروف
 وبالنظر الى نفسها قديم وثابتهما انه بطاق عليهما بالاشراك وهو بالمعنى الاول قديم
 وفيه مذاهب اخر وتام التفصيل يفضى الى التطويل كفى شرح محمد الشهير

﴿ورؤية الله تعالى﴾ في اليقظة ﴿بالبصائر﴾ جمع بصرو وهو حس العين ومن القلب نظره وخاطره كذا في القاموس بمعنى الانكشاف التام بالبصر ﴿جائزة في العقل﴾ بمعنى ان العقل اذا خلى ونفسه لم يحكم بامتناع رؤيته ما لم يقم له برهان مع ان الاصل عدمه كذا في شرح العقائد لان الاصل قيام البرهان على وجوده لاعلى عدمه هذا ضروري وقد استدلل على الجواز اما عقلا فلان المشترك بين الجوهر والعرض ليس الا الوجود المشترك بينهما وبين الواجب اذا الحدوث او الامكان عدمي ولا مدخل لعدم في العلية والوجود مشترك بين الصانع وغيره وان كل موجود حتى الطاموم والروائح والعلوم يجوز رؤيتها للوجود واما سمعا فلان موسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام طلب الرؤية والله تعالى علقها على الممكن في نفسه وهو استقرار الجبل والقول انه انما يطلب العلم او رؤية آية او لاجل القوم او لزيادة الطمأنينة بالامتناع ظاهر البطلان كما في تهذيب الكلام قال في شرح المواضع هل يجوز ان يرى في المنام فقيل لا وقيل نعم والحق انه لا مانع من هذه الرؤيا وان لم تكن رؤية حقيقة وحكي القول عن كثير من السلف لكن معظمهم شرطوا من غير كيفية وجهة * قال التفتازاني ولا يخفاء انها نوع مشاهدة تكون بالقلب دون العين وفي بعض حواشي شرح العقائد عن محمد بن علي الترمذي قال رأيت ربي في المنام الف مرة فقلت اني اخاف من زوال الايمان فامرني في كل مرة بهذا التسبيح بين سنة الفجر وفريضته ياحي يا قيوم يا ذا الجلال والاكرام اسألك ان تحيي قلبي بنور معرفتك ابد يا الله يا الله يا الله يا ابديع السموات والارض وعن ابي حنيفة وابي يزيد رأيت ربي في المنام فقلت كيف الطريق اليك فقال اترك نفسك وفي الخلاصة وفي البرزاي جوزها ركن الاسلام الصغار واكثر التصوفة ولم يجوزها اكثر مشايخ سمرقند ومحقق بخاري حتى قال ابو منصور مدعيها اشرف من جاهد الوثن اذ المرئي خيال ومثال يجب تزيهه تعالى عنه لكن اول بعضهم مرادهم فجعلوا القولين متحدين كما سبق الاشارة ﴿واجبة﴾ غير متخلف وقوعها ﴿بالنقل﴾ يعني بالنقل الكتاب والسنة او اجماع السلف والخلف والكذب وخلف الوعد بحالان على الشارع ﴿في الدار الآخرة﴾ واما في الدنيا وان كانت جائزة لكنها ليست بواجبة واما الوقوع ففي حياة الحيوان للدميري انه صلى الله تعالى عليه وسلم رأى ربه ليلة المعراج بعين الرأس على رواية كثير من كبار الاصحاب خلافا لالكثيرين منهم ايضا وقال في شرح العقائد انه بعينه عند جماعة من المفسرين ثم صحح كون الرؤية بالفؤاد كما يشير اليه ظاهر قوله تعالى * ما كذب الفؤاد ما رأى * حيث اضيف الى الفؤاد ثم الرؤية بالآخرة ليست مختصة بالجنة بل في العرصات ايضا كما في تذكرة القرطبي وقيل بل في القبر وعند نزول الروح ومنهم من يرى في الجنة ابد لا يخفى ما فيه من البعد لكن في التذكرة ان الكفار يرونه في القيامة مرة لازدياد العقوبة لقوت فرصة مثل هذه الذرة * واما الادلة ففخو قوله تعالى * وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة *

(ورؤية الله تعالى بالبصائر)
الجمع باعتبار تعدد الرائي
فهو من باب لبس القوم
ثيابهم اى لبس كل ثوبه
(جائزة في العقل) لانه
تعالى موجود وكل
موجود فرويته جائزة
عقلا وهي (واجبة) وجودا
(بالنقل) ايضا لاجل
الكتاب والسنة بخصوصها
(في دار الآخرة) قال
الله تعالى وجوه يومئذ
ناصرة الى ربها ناظرة
وقال صلى الله تعالى عليه
وسلم سترون ربكم عيانا
الحديث على ما سيأتي

(فيري) بالبناء لغير الفاعل (لا في مكان ولا على جهة من مقابلة) ولا على (اتصال شعاع من الرائي) بالذات العلي (وثبوت مسافة) اي حال رؤيته منزهة عما يكون في رؤية الحوادث لانه لا يقوم به شيء فيها لاسر بل رؤيته على ما يليق لعظمة ذاته وليس كون المرئي في مكان شرطا عقليا للرؤية حتى تفقد بفقده بل انما هو امر عادي والذي اقدر على الرؤية حينئذ اقدر عليها عند فقد ذلك كافي المواهب ثم اعلم ان رؤية الله تعالى بحاسة البصر لا بالعلم ولا بالقلب كما يقوله المعتزلة جائزة في العقل لان المجوز للرؤية الوجود والله تعالى موجود فلزم جواز رؤيته تعالى ولان موسى عليه السلام قد سأل الرؤية من الله تعالى بقوله رب ارني انظر اليك فلولم تكن ممكنا لكان طلبها جهلا بما يجوز في ذات الله تعالى وما لا يجوز اوسفها وعبثا وطلبها للحمال والانباء منزهون عن ذلك وان الله تعالى قد علق الرؤية بالاستقرار الجبل وهو امر ممكن في نفسه والمعلق بالممكن ممكن لان معناه الاخبار بثبوت المعلق عند ثبوت المعلق به والحال لا يثبت على شيء من التقادير الممكنة وواجبة بالنقل في دار ولاخرة اما الكتاب فقوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة اما السنة فقوله صلى الله عليه وسلم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر وهو مشهور رواه احد وعشرون من اكابر الصحابة واما الاجماع فهو ان الامة كانوا مجتمعين في سنة ٢١٥ هـ على وقوع الرؤية في الآخرة كما في شرح العقائد لسعد التفتازاني

وقالت الخوارج والزيدية من الروافض والمعتزلة الرؤية مستحيل عليه واقوى شبههم من السمعيات قوله تعالى (لا تدركه) اي لا تحيطه (الابصار) جمع بصر وهي حاسة النظر وقد يقال للعين من حيث انها محملها (وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير) اجاب البيضاوي عنه ان استدلال المعتزلة على امتناع الرؤية بها

وحدث انكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر واجماع الامة على ذلك قبل ظهور المخالف (فيري) لا في مكان ولا على جهة من الجهات الست من مقابلة واتصال شعاع من بصر الرائي الى الله تعالى (وثبوت مسافة) بينه وبين الرائي لان كل ذلك من خواص الاجسام وانه اذا كانت رؤيته بواحد مما ذكر لم تكن رؤية مطابقة للواقع اذا واقع خلافه كما علم في التزيهيات ثم اختلف في رؤية النساء هل لا يرينه اصلا لقصرهن في القيام ولعدم تصريح الاحاديث او يرينه مطلقا لعموم النصوص او يرينه في الاعباد فقط لكون تجليه تعالى فيها عاماقيل وبه جزم السيوطي * اقول اكثر احكام النساء مشترك بادل الرجال بل ما لم يدل دليل على الاختصاص فعلى الاشتراك وان يمثله لا يخص العام وقد قال الله تعالى * وفيها ما تشبهه الانفس * وليس اشهى من الرؤية لاهل الجنة وفي مؤمنى الامم السالفة قولان اظهرهما استواؤهم بهذه الامة واما الملائكة ففي صرة الفتاوى عن صاحب المنع ان الارجح نعم كائن عليه الاشعري وتابعه البيهقي وابن القيم والبقيني وان صرح بعضهم كابن عبد السلام وجاعة من الحنفية بعدم رؤيتهم

ضعيف لانه ليس الادراك مطابق للرؤية بل هي ادراك على سبيل الاحاطة بالحدود والجهات * اقول حاصله ان رؤيته جنس عنه نوعان ونفي احد نوعي الجنس لا ينافي ثبوت نوعه الاخر وهو تعالى تراه الابصار ولا تحيطه كان القلوب يعرفه ولا يحيطه منه حقيقة فتأمل ولا النبي في الآية عام في الاوقات فلعنه مخصوص ببعض الحالات ولا في الاشخاص فانه في قوة قولنا كل بصر يدركه مع ان النبي لا يوجب الامتناع وقوله تعالى وهو اللطيف الخبير فيدرك ما لا يدركه الابصار كالابصار يجوز ان يكون من باب الالف اي لا تدركه الابصار لانه اللطيف وهو يدرك الابصار لانه الخبير فيكون اللطيف مستعارا من مقابل الكشف لما لا يدرك بالحاسة ولا ينطبع فيها انتهى كلام البيضاوي واشبه شبههم من العقديات هو ان الرؤية مشروطة بكون المرئي في مكان ومقابلة من الرائي وثبوت مسافة بينهما بحيث لا يكون في غاية القرب ولا في غاية البعد واتصال شعاع من الباصرة بالمرئي وكل ذلك محال اشار المصنف الى جوابه بقوله فيري لا في مكان ولا على جهة من مقابلة واتصال شعاع وثبوت مسافة بين الرائي وبين الله تعالى * وقال القاضي سراج الدين رحمه الله الى يوم الدين في قصيدته * ورد اه المؤمنون بغير كيف * وادراك وضرب من مثال * فيفسون النعيم اذا رؤوه * وياخسران اهل الاعتزال * ورد على المعتزلة حيث انهم لا يجوزون الرؤية على الباري لانها لا يودى الى ابواب الجهة والجهة متفقية عنه تعالى *

وقال الله تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة وفسروها بالرؤية واما طابت الكلام في هذا المقام لكونها من اقصى المقاصد والمرام وتمام تحقيقتها في شرح العقايد من الكلام لكن بقي ههنا كلام لابد من ذكره وهو ان الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين اختلفوا في النبي صلى الله عليه وسلم هل رأى ربه ليلة المعراج والاختلاف في الوقوع دليل الامكان كافي شرح العقايد * قال محمد بن كعب القرظي وربيعة بن انس رضى الله عنه سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هل رأيت ربك فقال رأيت به فؤادى ولم اربعيني وذلك على ان جعل الله بصره في فؤادى وخلق لفوده بصرا حتى رأى ربه رؤية غير كاذبة كما يرى بالعين * ومذهب جماعة المفسرين انه رأى بعينه وهو قول انس وعكرمة والحسن وكان يحلف بالله تعالى لقد رأى محمد ربه بكل هؤلاء اذتوا رؤية صحيحة اما بالعين او بالفؤاد ثم الصحيح انه صلى الله عليه وسلم امارأى ربه بفؤاده لا بعينه كافي شرح رمضان للعقايد * قيل هذا مخصوص به عليه الصلاة والسلام لم يكن لاحد قبله ولا يكون لاحد بعده في الدنيا كما في المظهر * واما الرؤية في المنام **٢١٦** فقد حكيت عن كثير من السلف والاخفاء

في انها نوع مشاهدة تكون بالقلب دون العين كذا قاله التفتازانى * قوله عن كثير من السلف كابى حنيفة وابى زيد رأيت ربي تبارك وتعالى في المنام فقلت له كيف الطريق اليك فقال أترك نفسك ثم تعال * وروى عن حمزة القارى رحمه الله تعالى قرأ على الله تعالى القرآن من اوله الى آخره في المنام حتى بلغ الى قوله وهو القاهر فوق عباده قال الله تعالى قل يا حمزة وانت القاهر * قيل هذا

على ما في الصرة ايضا عن فتاوى ابن حجر الهيتمي * وقيل ان الرؤية ثواب الاعمال ومن نعيم الجنة وليس لاعمالهم ثواب فليس اهم حظ من نعيم الجنة * وقيل لا يرون سوى جبرائيل عليه السلام مرة واحدة لان ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء كما نقل عن كثير العباد وتوقف بهض * واما الجن ففي الفتاوى الصيرفية ايضا عن المنع ذهب بعض الحنفية الى عدم رؤيتهم ويميل اليه ابن عبد السلام ايضا وعن الجلال البلقيني القول برؤيتهم العموم الادلة وكذا عن السيوطى يحصل لهم الرؤية في الموقف مع سائر الخلق وفي الجنة في وقت ما من غير قطع والظاهر عدم تساويهم مع الانس في كل جمعة **والعالم** * بفتح اللام ماسوى الله من الموجودات بما يعلمه الصانع فالصفات ليست من العالم لعدم عين الذات واما يقال عالم الذات وعالم الصفات فتجوز او اصطلاح المتصوفة **بجمع اجزائه** * من السموات وما فيها والارض وما عليها **وصفاته** * كالاعراض والتركيب والبساطة وغير ذلك **ولو افعال العباد** * مكلفين وغيرهم انسانا **خيرها وشرها** * خلافا للتعزلة وغيرهم **حادث** * يخرج من العدم الى الوجود بمعنى انه كان معدوما فوجه حالفا للفلاسفة ودليله المشهور هو التغير يعنى الم حادث لانه متغير لكن قال المحقق التفتازانى العالم اما اعيان او اعراض والكل حادث اما الاعراض فبعضها المشاهدة كالحركة بعد السكون والضوء بعد الظلمة والسواد

انما يدل على كونه كلام الله تعالى لا على رؤيته ومثله عن اكابر الصحابة كعمر رضى الله تعالى عنه **(بعد)**

وغيره كافي شرح رمضان وفي البرازية رؤية الله سبحانه تعالى في المنام جوزه ركن الاسلام الصغار وكثير من المتصوفة واكثر مشايخ سمرقند ومحقق مشايخ بخارى لم يجوزه حتى قال علم الهدى مدعيه شر من عبد الوثن اذ المرئى في المنام خيال ومثال والله تعالى منزوعه انتهى كلام البرازى * وفي مفتاح السعادة تكلم المشايخ في رؤية الله تعالى في المنام * قال اكثر مشايخ سمرقند لا يجوز * قيل لاحد بن مضى ان السرخسى يقول رأيت الله في المنام فقال احمد مثل الاله الذى رأته في المنام كثيرا تراه في السوق في كل يوم * وقال ابو منصور الماتريدى هو شر من عبد الوثن واستحسن جواب احد والسكوت عن هذا الباب حسن انتهى **(والعالم)** بفتح اللام اسم ماسوى الله وصفاته من سائر الاجناس سمي به لانه علامة على وجود الصانع الموصوف باوصاف الكمال لانه من آثار قدرته وبديع صنعته **(بجمع اجزائه)** من السموات وما فيها والارض وما عليها **(وصفاته)** القائمة به من الاعراض والحركات والسكنات والخواص المتنوعة **(ولو)** اى ولو كانت تلك الصفات **(افعال العباد خيرها وشرها)** بدل من افعال العباد وقوله والعالم مبتدأ **(حادث)** خبره اى وجد بعد ان لم يكن بدليل

العيان (بخلق الله تعالى) له (لاخلاق غيره) ولاصانع فيه سواء لما فيه من التغيرات والتبدلات الدالة على الحدوث واوكان
فيه صانعان اواكثر لادى الى الفساد والاختلال وعدم الانتظام قال الله تعالى هل من خالق غير الله والاستفهام الانكارى
نفي من حيث المعنى (وتقديره) وهو تحديد كل مخلوق بجمده الذي يوجد من حسن وقيح ونفع وضرر وما يحويه من زمان ومكان
وما يترتب عليه من صواب وعقاب (وعلمه) قال الله تعالى ما اصاب من مصيبة فى الارض ولا فى انفسكم الا فى كتاب من قبل
ان نبرأها ان ذلك على الله يسير (وارادته) فلا يكون فى علمه شئ على غير مراده لاستلزام ذلك العجز عليه تعالى وهو مناف
لالوهية كما فى المواهب (وقضائه) ٢١٧ وهو عبارة عن الفعل مع زيادة الاحكام * لا يقال لو كان الكافر

بقضاء الله لو جب الرضا به
لان الرضا بالقضاء واجب
واللازم باطل لان الرضا
بالكفر كفر لانا نقول
الكفر مقضى لا قضاء
والرضا انما يجب بالقضاء
دون المقضى كما فى شرح
التفتازانى فان قيل فيكون
الكافر مجبوراً فى كفره
والفاسق فى فسقه فلا يصح
تكليفهما بالايمان والطاعة
* قلنا الله تعالى اراد منهما
الكفر والفسق باختيارهما
فلا جبر كما انه علم منهما
الكفر والفسق بالاختيار
ولم يلزم تكليف المحال كذا
قاله التفتازانى * قوله
ولو كانت افعال العباد
آه رد للمعتزلة فانهم قالوا
ان العبد خالق لافعاله احتج
اهل السنة بوجهين الاول
ان العبد لو كان خالق لافعاله
لكان عالماً بتفاصيلها
ضرورة ان ايجاد الشئ

بعد البياض وبعضها بالدليل وهو طريان العدم كما فى اضداد ذلك واما الاعيان فلانها
لا تخلو عن الحوادث وكل ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث الى آخر ما فصله فى شرح
العقائد (بخلق الله تعالى) اى ايجاده باختياره والخلق التقدير والخالق فى صفاته تعالى
البداع للشئ المخترع على غير مثال كما فى القاموس فالعنى بايجاد ذات واجب وجوده
بحيث له استغناء مطلق عن الكل (لاخلاق غيره) اذ يجب كون محدث العالم واجبا لذاته
والا يلزم ترجح المساوى اذ لا تفاوت فى الامكان الاصلى فى جميع الممكنات فلو تعين
بعضها للعلية بلا سبب خارج يلزم وان كان بسبب خارج عن الممكن فهو
الواجب وايضا عرفت فيما مر ما يصلح دليلا لهذامنه قوله تعالى لو كان فيهما آلهة
الا لله لفسدتا * وعرفت ما قيل انها اقناعية والجواب عنه وايضا اشار الى كونها
برهانية المحقق الدواني وقوله تعالى هل من خالق غير الله (وتقديره) عطف على
مدخول الباء فى بخلق الله قيل عن الصحاح التقدير والقدر بالتحريك وبالسكون هو ما يقدره
الله من القضاء وقال السعدى هو تحديد كل مخلوق بجمده الذى يوجد عليه من حسن وقيح
ونفع وضرر وما يحويه من زمان وما يترتب عليه من ثواب وعقاب (وعلمه) * قوله
قال الله تعالى * هو الله الذى لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة * وقد عرفت دلالة
الافعال المتقنة على علم خالقها (وارادته وقضائه) وهو حكمه الازلى بكل ما قدره
فى الازل وفى شرح المواقف ان قضاءه تعالى هو ارادته الازلية المتعلقة بالاشياء
على ما هى عليه فيما لا يزال وقدره ايجاده اياها على قدر مخصوص وتقدير معين
فى ذواتها واحوالها قيل وقد يكون القضاء والقدر بمعنى الايجاب والالزام فتكون
الواجبات بالقدر دون الباقي وقد يراد بهما التبيين والاعلام ونقل عن النهاية الجزرية
القدر ما قضاء الله تعالى وحكم به من الامور والقضاء الخلق فالقدر بمنزلة الاساس
والقضاء بمنزلة البناء وعن اول الاصفهاني القضاء وجود الممكنات فى الاوح بمجمله
على سبيل الابداع والقدر المنزلة فى الاعيان بعد حصول شرائطها مفصلة واحدا
بعد واحد وقيل من جهة حكمه على وفق علمه قضاء ومن تحديده وتعيينه قدر

بالقدرة والاختيار لا يكون الا كذلك (بريقة ٢٨ ل) واللازم باطل فان المشى من موضع الى موضع يشتمل
على سكنات متخللة وعلى حركات بعضها اسرع وبعضها ابطأ ولا شعور للمشى بذلك وليس هذا ذهباً عن العلم بل
لوسئل لم يعلم وهذا فى افعاله واما اذا تأملت فى حركات اعضاءه فى المشى والاختذ والبش ونحو ذلك وما يحتاج
اليه من تحريك العضلات وتمديد الاعصاب ونحو ذلك فالامر اظهر * والثانى النصوص الواردة فى ذلك كقوله تعالى
والله خلقكم وما تعملون اى علمكم على ان ما مصدرية لتلا يحتاج الى حذف الضمير او معمولكم على ان ما موصولة

(وعليها يعاقبون) ان كانت معصية وليس لها وجود في الخارج فما لا يوجد لا يكون مخلوقا فلا يكون مردها خالفها وسيأتي زيادة تفصيل ان شاء الله * وهذا مذهب الشيخ ابي منصور الماتريدي واما عند الاشعري الاختيارات الجزئية بخلق الله تعالى بالجبر والاضطرار فحين تختارون في افعالنا مضطرون في اختيارنا وسيجيء له زيادة تحقيق ان شاء الله تعالى وهذا معنى جبر المتوسط عند الاشعري فتأمل خلافا للجبرية حيث زعموا ان لا فعل للعبد اصلا وان حركته بمنزلة حركات الجمادات لا قدرة عليها ولا قصد ولا اختيار وهذا باطل لانا نفرق بالضرورة بين حركة البطش وحركة الارتعاش ونعلم ان الاول باختياره دون الثاني ولانه لو لم يكن للعبد فعل اصلا لما صح تكليفه ولا يترتب استحقاق الثواب والعقاب على افعاله ولا اسناد الافعال التي تقتضى سابقية القصد والاختيار اليه على سبيل الحقيقة مثل صلى وصام وكتب بخلاف مثل طال الغلام واسود لونه والنصوص القطعية تنفي ذلك كقوله تعالى جزاء بما كانوا يعملون وقوله تعالى فمن شاء فليؤم من ومن شاء فليكفر الى غير ذلك * فان قيل لا معنى لكون العبد فاعلا بالاختيار الا كونه موجدا لافعاله بالقصد والارادة وقد سبق ﴿٢١٩﴾ ان الله تعالى مستقل بخلق الافعال وايجادها ومعلوم ان المقدور الواحد

لا يدخل تحت قدرتين مستقلتين * قلنا لا كلام في قوة هذا الكلام ومئاته الا انه لما ثبت بالبرهان ان الخالق هو الله تعالى وبالضرورة ان لقدرة العبد وارادته مدخلا في بعض الافعال كحركة البطش دون البعض كحركة ارتعاش احتجنا في النقص عن هذا المضيق الى القول بان الله تعالى خالق والعبد كاسب وتحقيقه ان صرف العبد قدرته وارادته الى الفعل كسب وايجاد الله تعالى الفعل عقيب ذلك خلق والمقدور الواحد داخل تحت قدرتين لكن

فالاعمال لا توجب الجنة كما عند المعتزلة ﴿وعليها يعاقبون﴾ ان كانت معصية ﴿والحسن منها﴾ اى من افعال العباد وهو ما يكون متعلق المدح في العاجل والثواب في الآجل والاحسن هو ما لا يكون متعلقا للذم والعقاب ليشمل المباح ﴿يرضى الله تعالى﴾ اى ارادته تعالى من غير اعتراض ﴿ومحبته والقبيح منها﴾ وهو ما يكون متعلق الذم في العاجل والعقاب في الآجل ﴿ليس بهما﴾ اى بالرضى والمحبة بل بغضبه وكرهته وخذلانه لاعتراضه تعالى عليه بالعذاب قال الله تعالى ولا يرضى لعباده الكفر وبالجملة ان الارادة والمشيئة والتقدير تتعلق بالكل والرضى والمحبة والامر لا تتعلق الا بالحسن دون القبيح ﴿والثواب﴾ ما يستحق به الرحمة والمغفرة من الله والشفاعة من الرسول وقيل هو اعطاء ما يلائم الطبع ويفسر بالجنة ونعيمها ﴿فضل من الله تعالى﴾ اى كرم واحسان من الله لا باستحقاق من العباد لانها كيف تستحق وعبادتها انما هي بخلقه على انه لا تنفي بشكرا اقل قليل من نعمه فكيف تستحق عوضا عليه * فان قيل هذا وان كان موافقا لمثل قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لم يدخل احدكم الجنة بعمله لكنه مخالف لمثل قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون وقوله فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا * وقوله جزاء بما كانوا يعملون * اجيب عنده ان الباء في الآيات ليست للسببية كما في الحديث بل للمقابلة والمعاوضة فيجوز التخلف اذا المعطى بعوض قديم يعطى لا بعوض خلاف السببية وان الجنة ميراث الاعمال ظاهرا وان تفضلا

بجهتين مختلفتين فالفعل مقدور الله تعالى بجهة اليجاد ومقدور العبد بجهة الكسب وهذا القدر من المعنى ضرورى وان لم تقدر على ان ازيد من ذلك في تلخيص العبارة * ولهم في الفرق بينهما عبارات مثل ان الكسب وقع باثة والخلق لا باثة والكسب مقدور وقع في محل قدرته والخلق لا في محل قدرته والكسب لا يصح انفراد القادر به والخلق يصح وهذا القدر من الكلام كاف في هذا المقام ومن اراد زيادة المرام فعليه من شرح العقائد في الكلام للفاضل سعد الدين التفتازانى (والحسن منها) اى من افعال العباد وهو ما يكون متعلق المدح في العاجل والثواب في الآجل (يرضاء الله تعالى ومحبه) اى ارادته من غير اعتراض (والقبيح منها) وهو ما يكون متعلق الذم في العاجل والعقاب في الآجل (ليس بهما) اى برضاء الله ومحبه لما عليه من الاعتراض قال الله تعالى ولا يرضى لعباده الكفر يعنى ان الارادة والمشيئة والتقدير يتعلق بالكل والرضاء والمحبة والامر لا يتعلق الا بالحسن دون القبيح كما في شرح العقائد للتفتازانى (والثواب) يعنى الاثابة واعطاء الثواب في مقابلة الطامات وصالح الاعمال (فضل من الله تعالى

والعقاب) والعذاب في مقابلة الكفر والمعاصي (عدل) منه تعالى (من غير ايجاب) موجب شياً من الثواب والعقاب على الله تعالى (ولا) من (وجوب عليه) تعالى ولا معقب لامره يفعل مايشاء ويحكم مايريد ولا يسئل عما يفعل وهم يسئلون (ولا استحقاق من العبد) بشئ من الثواب والعقاب في نفسه اذا العبد في نفسه لا يستحق شيئاً منهما بسبب الطاعة والمعصية * وفي العقائد الغزنوية ﴿٢٢٠﴾ الطاعات علامات الثواب لاعلاها والمعاصي

علامات العقاب لاعلاها لان الله تعالى لا يستحق عليه شئ وهو المعبود والمستحق للعبادة ثوابه فضل وعقابه عدل انتبه كلامه * وقالت المعتزلة العبد يستحق الثواب على الله تعالى في مقابلة الطاعات والعقاب في مقابلة المعصية (والاستطاعة مع الفعل) خلافا للمعتزلة وهي حقيقة القدرة التي تكون بها الفعل ويقدر بها على افعاله الاختيارية وبالجملة هي صفة مخلقها الله تعالى عند قصد اكتساب الفعل بعد سلامة الاسباب والآلات فان قصد فعل الخير خلق الله تعالى قدرة فعل الخير فان قصد فعل الشر خلق الله تعالى قدرة فعل الشر وكان هو المنضبع لقدرة فعل الخير فيستحق الذم والعقاب فلماذا ذم الكافرين بانهم لا يستطيعون السمع واذا كان الاستطاعة عرضا وجب ان يكون مقارنة للفعل بالزمان لاسابقة عليه والالزم وقوع الفعل

حقيقة وقيل نفس الدخول تفضلي ونقل المراتب بالاعمال ولا بعدان نحو الحديث نفي الاستحقاق الذاتي والعقلي واثبات الآيات على مقتضى الوجود والعادة من الله تعالى ﴿والعقاب﴾ للمصاة ﴿عدل﴾ اى ليس بظلم وجور ﴿من غير ايجاب﴾ من الغير عليه تعالى شيئاً من ذلك ﴿ولا وجوب عليه﴾ تعالى لكن بشكل يماثل عن شرح العمدة لمصنفة تخليد المؤمنين في النار وتخليد الكافرين في الجنة ظلم لانه وضع الشئ في غير موضعه والاساءة في حق المحسنين والانعام والاكرام في حق المسى وضع الشئ في غير موضعه فكان ظلماً وذال يستحيل من الله تعالى والتصرف في ملكه انماجاز اذا كان على وجه الحكمة والتصرف على غير قضية الحكمة يكون سفها وايضا عدم الامور التي انفردت الماتريديّة عن الاشاعرة بهائه لا يجوز تعذيب المطيع وتعميم الكافر عقلا لكونهما خلاف الحكمة الا ان يقال اذا كان جعل الحكمة من طرفه فهذا الامتناع امتناع بالغير فاليلزم كون هذا الوجوب وجوباً ذاتياً الذي هو المقصود هنا والحمل على الوجوب الشرعي ليس بجائز اذا الظاهر من نفي الوجوب هو مطلقه كحقيقته الدواني ﴿ولا استحقاق من العبد﴾ وقد عرفت وجهه وقد نقل عن شرح المقاصد ايضا طاعة العبد وان كثرت لاتفى ببعض ما نعم الله عليه فكيف يتصور استحقاق عوض عليها ﴿والاستطاعة﴾ تطلق على معنيين احدهما ما يكون ﴿مع الفعل﴾ لاقبله ولا بعده لانه علة تامة للفعل ولو عادية من الله تعالى فيمتنع التخلف او جزء اخير لعله على ان يكون شرطاً على المذهبين * وقال بعض المحققين هي عرض بخلقه الله تعالى في الحيوان يفعل به الافعال الاختيارية علة او شرطاً والعرض مقارن للفعل زماناً لاقبله ولا بعده * وحاصل الاستطاعة هي صفة مخلقها الله عند قصدا كتنسب الفعل بعد سلامة الاسباب فان قصد فعل الخير خلق الله قدرة فعل الخير وكذا في الشر فكان هو المنضبع لقدرة فعل الخير فيستحق الذم والعقاب ولهذا ذم الكافرين بانهم لا يستطيعون السمع والتفصيل في شرح العقائد لمراد من ذلك القصد هو صرف القدرة فالاستطاعة صفة للعبد حاصلة عند صرف الارادة الجزئية لعل هنا امور اربعة مرتبة الارادة الكلية الصالحة لان تتعلق بكل مقدور في ذاتها ثم سلامة الاسباب ثم صرف العبد هذه الارادة الى فعل معين يجعلها متعلقة بالفعل فان ذلك هو الارادة الجزئية ثم عند ذلك يخلق الله في العبد هذه الاستطاعة مع الفعل بلا تقدم ولا تأخر فهذا الصواب لان يخلق الله في العبد هذه القدرة اى الاستطاعة هذا الذي فهم من كلامهم فان قيل ما فائدة اثبات هذه الاستطاعة

بلا استطاعة ولا قدرة عليهما من امتناع بقاء الاعراض كافي شرح العقائد لسعد الدين ولانه (وما فائدة) لو كان قبله لكان العبد مستغنياً عن الله تعالى وقت الحاجة وهذا يخالف لحكم الص ا قوله تعالى والله الغني وانتم الفقراء ولو كان بعده لكان محالاً لانه يلزم حصول الفعل بلا استطاعة وهو باطل كافي التوفيق ولما استدلل القائلون بكون الاستطاعة قبل الفعل

ان التكليف حاصل قبل الفعل ضرورة ان الكافر مكلف بالايمان وتارك الصلاة مكلف بها بعد دخول الوقت فلو لم يكن الاستطاعة محققة حينئذ لزم تكليف العاجز وهو باطل اشارة الى الجواب بقوله (وتطلق) يعني لفظ الاستطاعة (على سلامة الاسباب والآلات) والجوارح كافي قوله تعالى والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا وحينئذ تقدم عليه (وصحة التكليف تعتمد ٢٢١) عليها ولا يكلف العبد بما ليس في وسعه) سواء كان متمتعا في نفسه

بجمع الضدين وقلب الحقايق واعدام القديم او ممكنا كخلق الاجساد وتكلم الاخرس بالكلام ومشى الزمن بالقيام واما ما يمنع بناء على ان الله تعالى علم خلافه واراد خلافه كالايمن الكافر وطاعة العاصي فلا نزاع في وقوع التكليف به لكونه مقدورا بمكلف بالنظر الى نفسه بل جميع التكليف محال بالغير لان المكلف به ان تعلق به ارادة الله تعالى وجب صدوره وان لم يتعلق يمتنع صدوره وكل منهما محال ثم عدم وقوع التكليف بما ليس في الوسع متفق عليه بقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها واما النزاع في جوازه فعه المعزلة بناء على القبيح العقلي فان من كلف الاعمى نطقا المصاحف والزن المشى الى القصر وعبد الطيران في الهوى عدس فيها وقبح ذلك في بداهة العقول وقد

وما فائدة كونها مع الفعل قلنا قال ابو المعين النسفي في بحر الكلام ما حاصله اثبات اصل الاستطاعة ثني الجبر واثبات المعية لثني خلق العبد فعلة لان العبد اذا كان مستطيعا من نفسه قبل الفعل فلا يحتاج الى استطاعة الله تعالى عند الفعل وكلام السعد صريح في ان هذه القدرة عرض والعرض لا بقاء له فلو كانت قبل الفعل لزم وقوعه بلا استطاعة* واورد بانه ان كان هذا الصنف من الله فالجبر لازم ولصعوبة ذلك انكر السلف على المناظرين ودفع بان التحقيق انه لا جبر ولا تفويض ولكن امر بينهما فيجوز ان يوجد الله القدرة في العبد على وجه يكون لهامد خل في تأثير فعله ثم قيل الاولى طريقة ترك المناظرة لعل ذلك لزوم اثبات التأثير لقدرة العبد وهو خلاف مذهبهم وانت تعلم ان ذلك لا يرد على من لا يقول بوجود الارادة الجزئية في الخارج ولو سلم ان ذلك اتما خلق بترجيع العبد احد المقدرين ولا شك ان الترجيع امر اضافي لا يتعلق به الخلق وتحقيق المقام في المقدمات الاربع من التوضيح لملك ستسمع ما يوضح المقام ان شاء الله تعالى المنعم (وتطلق) الاستطاعة (على سلامة الاسباب والآلات) والجوارح كالجوارح والاعضاء كافي قوله تعالى * والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا * وهذا جواب سؤال من طرف المعتزلة انه لو لم تكن الاستطاعة قبل الفعل لزم تكليف ما لا يطابق لانه تكليف العاجز فاجاب بان هنا استطاعة اخرى مقدمة على الفعل وهي سلامة الاسباب (وصحة التكليف) من الله بالاوامر والنواهي (تعتمد عليها) اي على هذه الاستطاعة التي قبل الفعل لا الاستطاعة التي مع الفعل فلا يلزم العجز فالاستطاعة المقدمة لصحة التكليف والمعية لدخلية العبد في استحقاق الثواب والعقاب قال الخيالي والسرفيه ان سلامة الاسباب منط خلق الله القدرة الحقيقية عند القصد بالفعل فبعد السلامة لا حاجة من جهة العبد الا الى القصد (ولا يكلف العبد بما ليس في وسعه) اي طاقته وقدرته بمعنى سلامة الاسباب قال الله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها * اعلم ان ما لا يطابق على ثلاث مراتب ما يمتنع في نفسه كشرى الباري عز اسمه فلا يجوز ولا يقع تكليفه اتفاقا وما يمكن في نفسه ولا يمكن في العبد كخلق الاجسام فلا يقع اتفاقا وهو جائز عند الاشاعرة لا عندنا والثالثة ما يمكن من العبد لكن تعلق بعدمه علمه تعالى وارادته وخبره نحو ثبت يدا ابى لهب فيجوز ويقع بالاتفاق فاما ان لا يعتبر هذا الثالث، لا يطابق لامكانه لنوع العبد واما اراد

عوزة الاشعري انه لا يقع على الله شئ والحاصل ان ما لا يطابق على ثلاثة اقسام محال عقلي وهو الممتنع لذاته كاعدام قديم ومحال عمادي كمنظر الاعمى الى المصحف ومحال عارضى كايمن ابى جهل فانه صار محالا بسبب عارض وهو اخبار لله تعالى بانه لا يؤمن بالقسم الاول لانزاع في عدم تجويز التكليف به فضلا عن تجويز الوقوع والقسم الثاني ايضا لانزاع تجويزه فوقع النزاع هو القسم الثالث فعه المعزلة واجازه الاشاعرة كما شرح في مرآة الاصول والتوضيح والتوفيق وشرح

العقائد (والمقتول) من غيره (ميت) بفعل الله (بأجله) المقدر في الازل ما قطع عليه القاتل شيئاً (والاجل واحد) في علم الله تعالى لا يتغير لا كما زعم بعض المعتزلة من ان الله قد قطع عليه اجل لنا ان الله قد حكي بأجل العباد على ما علم من غير تردد بانه اذا جاء اجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون* واحتجت المعتزلة بالاحاديث الواردة في ان بعض الطاعات تزيد في العمر كقوله عليه السلام الصدقة ترد البلاء وتزيد العمر* وقال ان الصدقة والصلة تمران الديار وتزيدان في الاعمار وبانه لو كان ميتاً باجله لما استحق القاتل ذمها ولا عقاباً ولا دية ولا قصاصاً اذ ليس بموت المقتول بخلقه ولا بكسبه* والجواب عن الاول ان الله تعالى كان يعلم انه لو لم يفعل هذه الطاعة لكان عمره اربعين سنة لكنه علم انه يفعلها ٢٢٢ ويكون عمره سبعين سنة فنسبت هذه الزيادة

من عدم الوسع بالنظر الى نوع العبد او براد كل عدم الوسع والمقتول ميت بأجله في الوقت الذي قدره الله تعالى له وعلم انه يموت فيه قال الخبالي ولو لم يقتل لجاز ان يموت في ذلك الوقت وان لا يموت من غير قطع بامتداد العمر ولا بالموت بدل القتل وعلل بانه على تقدير عدم القتل لا قطع بوجود الاجل ولا بعدمه فلا قطع بالموت ولا بالحياة خلافا للعلاف في الجزم بالموت في ذلك الوقت. اقول اذا كان الوقت الذي قدره الله تعالى وعلمه للموت معيناً فلا يجوز التقدم والتأخر ولا يختلف بالموت والقتل فيلزم القطع بالموت لولا القتل والايكسب تبديل القول وانقلاب العلم جهلاً ولو بئى على مسألة الاجل المبرم والمعلق بمعنى انه تعالى قدر عمره اربعين مع القتل وستين بدونه فلا تبدل وتغير في نفسه وفي علمه تعالى لان الله تعالى يعلم كون عبده مقتولاً فيما لا يزال وكون عمره اربعين مثلاً وعند بعض المعتزلة ان المقتول ميت قبل الاجل والقاتل قطع اجله ولو لا القتل يمتد عمره الى الاجل الذي قدره الله تعالى لنا نحو قوله تعالى اذا جاء اجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون* والنصوص مجمولة على ظواهرها والتأويل خلاف لا يرجع اليه بلا دليل واحتجت المعتزلة بالاحاديث الظاهرة في كون بعض الطاعة يزيد العمر وبانه لو كان ميتاً باجله لما استحق القاتل ذماً وعقاباً وقصاصاً* واجيب عن الاول بان الله تعالى كان يعلم انه لو لم يفعل هذه الطاعة لكان عمره اربعين سنة لكنه علم انه يفعلها ويكون عمره سبعين سنة فنسبت هذه الزيادة الى تلك الطاعة وان المراد ان فضل عمره القليل بهذا الطاعة كفضل العمر الكثير بدون تلك الطاعة وعن الثاني بان للقاتل مدخلاً في موت المقتول لان خلق الله تعالى القتل في المقتول انما هو بسبب فعله الذي هو الضرب مثلاً وانه تعبد لا يلزم علينا معرفة علمته وحكمته (والاجل واحد) خلافاً للكعبى في ان للمقتول اجلين قتل وموت ولو لم يقتل لعاش الى اجل الموت وللانسفة في ان للحيوان اجلاً طبيعياً وهو وقت موته لتحلل الرطوبة وانقطاع الحرارة

الى تلك الطاعة بناء على علم الله تعالى انه لو لاها لما كانت تلك الزيادة وعن الثاني ان وجوب العقاب والضمان على القاتل تعبد لا ارتكابه المنهى وكسبه الفعل الذي يخلق الله عقبيه الموت بطريق جرى العادة فان القتل فعل القاتل كسباً وان لم يكن خلقاً ذكره الفاضل التفتازانى في شرح العقائد* اقول يمكن تأويل احاديث الزيادة بان الطاعة تزيد فيها هو المقصود الا هم من العمر وهو اكتساب الكمال بالاعمال الصالحة التي بها تستكمل النفوس الانسانية فيفوز بالسعادتين او يقال المراد من هذه الزيادة البركة في العمر بسبب التوفيق والطاعة وعمارة اوقاته بما ينفعه في الآخرة وخصائتها عن

الضياح وغير ذلك او يقال انه بالنسبة الى ما يظهر بالملائكة في اللوح المحفوظ ونحو ذلك فيظهر (الغريزتين)

في اللوح ان عمره ستون سنة الا ان يصل رحمه فان وصل الرحم زيد له وقد علم الله بما سبق من ذلك وهو قوله تعالى يحو الله ما يشاء ويثبت فبالنسبة الى علم الله تعالى وما سبق قدره لا يكون زيادة فيه بل هي مستحيل وبالنسبة الى علم الله تعالى وما سبق قدره لا يكون زيادة فيه بل هي مستحيل وبالنسبة الى ما ظهر للمخلقين يتصور الزيادة وهو المراد من الحديث الشريف كذا في جامع الازهار* والحاصل ان الاجل واحد لانه لو كان له اجلان لزم ان لا يعلم الله عواقب الامور وهو محال وقال الكعبى من ان للمقتول اجلين القتل الموت وانه لو لم يقتل لعاش الى الاجل الذي هو الموت

(والحرام) الذي خطره الشرع ومنعه كالمغصوب والمدروق والمنكوس (رزق) لانه ما ينتفع به الحيوان وما يسوقه الله اليه
فياً كله وذلك قد يكون حلالاً وقد يكون حراماً ﴿٢٢٣﴾ وهذا اولى من تفسيره بما يتعدى به الحيوان لخلوه عن معنى

الاضافة الى الله تعالى مع انه
معتبر في مفهوم الرزق وعند
المعتزلة الحرام ليس رزق
لانهم فسروه تارة بمملوك
يا كله المالك وتارة بما
لا يمنع من الانتفاع به وذلك
لا يكون الا حلالاً ولا يلزمهم
ان لا يكون مع اكل الحرام
طول عمره مرزوقاً وقد
قال الله تعالى وما من دابة
في الارض الا على الله
رزقها ذكره التفتازاني
وتمام تحقيقه مذكور فيه
(وكل من الحيوان
(يستوفى رزق نفسه)
لا يموت حتى يستتمه قال
عليه السلام ان روح
القدس نفث في روعي انه
لن تموت نفس حتى
يستوفى رزقها فاجلوا
في الطلب * قال استاذ ابو
الحسن الشاذلي لو توسلت
الى الله بجميع رسله
وملائكته ان يقصك
حبة مما قسم لك ماقصك
ابداً (ولا يأكل احد
رزق غيره ولا) يأكل
(غيره رزقه) لان ما قدره
الله تعالى غداء لشخص
يجب ان يأكله ويمتنع
ان يأكله غيره واما بمعنى
المالك فلا يمنع ذكر

الغريزتين واجلا احترامياً بحسب الآفات والامراض ﴿والحرام﴾ وهو ما ناص
اجمع على منع تناول عينه او جنسه او ورد فيه حدا وتعزير او وعيد شديد سواء كان
سبب الحرمة مضرة خفية كالزنى ومدنى الجوس او جليلة كالسهم والخمر فلو ضر
العسل كلالا من جهة الحارة حرم وبما لانس فيه حلالاً وحرمة يرجع الى الطباع السليمة
من العرب فاستحبوه فهو حرام وما لافحلال كذا عن شرح الجوهره للفقاني ﴿رزق﴾
في اللغة الحظ المعطى وقد يطلق على العطاء وقيل هو بالفتح مصدر وبالكسر اسم وفي
العرف ما ينتفع به الحيوان وقد يراد بالتغذى وغيره واورد عليه بلزوم كون العواري
رزقاً ويلزم اكل شخص رزق غيره والمشهور ان الرزق اسم لما يسوقه الله تعالى
الى الحيوان فياً كله حلالاً او حراماً ﴿وكل يستوفى رزق نفسه ولا يأكل احد رزق
غيره ولا غيره رزقه﴾ وبالجملة للرزق معنيان خاص بالماً كقول وعام لمطلق الانتفاع وعليه
قوله تعالى * وما رزقناهم يفتقون * لعل الخاص شامل للحرام وهو المراد هنا والعام
خاص بالمك الحلال ومن هنا يكاد ان يكون نزاع المعتزلي فان الحرام ليس رزقاً لفظياً اذ هو
على المعنى الاخير ﴿وعذاب القبر﴾ التخصيص بالقبر اعم على الغالب او يراد من القبر مطلق
البرزخ والا فالغريب في الماء والمصلوب والمحرق الى ان كان رماداً او الماء كقول للحيوان
ومحوها معذب ان اراده الله تعالى واختلف في كفيته فقيل عن النهاية يعذب بلا حياة اذ الحياة
ليست بشرط في ثبوت الالم وقيل بحياة فقيل يجعل الروح في جسده كما كان في الدنيا
فيجلس ويسئل وقيل السؤال للروح فقط وقيل يدخل الروح في جسده الى صدره
وقيل يدخل بين كفته وجسده وجاء في كل ذلك آثار والصحح ان يقر باصله ولا يشتغل
بكفيته وقيل الاصح محل العذاب الروح والبدن جميعاً باتفاق اهل السنة وكذا في
النعيم * قال العلامة الثاني في التهذيب وبالجملة فالذي ثبت في الدين هو ان لبيت في القبر
نوع حياة قدر ما تألم ويتلذذ وهل ذلك باعادة الروح اليه او بالحالة التي يسمى زوالها
موتاً فيه تردد * وقال في بحر الكلام العذاب للروح والجسد ﴿للكافرين﴾ اى كلهم فان
الاصل في الجمع * مع الالم عند عدم العهد الاستغراق قال في بحر الكلام يرفع عنهم
العذاب في كل جمعة وشهر رمضان بحرمة هذا النبي صلى الله عليه وسلم كما رفع عنهم
ماداموا في الدنيا بحرمة ﴿ولبعض عصاة المؤمنين﴾ فغير العاصي يعنى المطيع وبعض
العصاة وهو من لا يريد الله تعالى تعذيبهم لانه يغفر مادون ذلك لمن يشاء لا يعذب بل
ينم كما يصرح به هنا لكن في البحر ان المطيع وان لم يكن له عذاب لكن له ضغطة فيجد
هول ذلك وخوفه لانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لعائشة رضى الله تعالى عنها وعن
ابويها كيف حالك عند ضغطة القبر وسؤال منكر ونكير ثم قال يا حياء ان ضعفة
القبر للمؤمن كغمز الام رجل ولدها بيدها وسؤال منكر ونكير للمؤمنين
كالانمذ اذ امدت ولانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال امر رضى الله تعالى
عنه كيف حالك اذا اناك قننا القبر فقال عمر رضى الله تعالى عنه انا اكون في مثل هذه

التفتازاني (وعذاب القبر) مبتدأ خبره قوله الآتى كاه حق (للكافرين وللبعض عصاة المؤمنين) ممن اراد الله تعذيبه فيه

(وتنعيم اهل الطاعة) من المؤمنين (فيه) اى فى القبر (بما يعلمه الله تعالى ويريد) وسؤال منكر ونكير) المنكر مفعول من انكر بمعنى نكر اذا لم يعرف احدا والنكير فعيل بمعنى مفعول من نكر كعلم اذا لم يعرفه احد سيما بهما لان الميت لم يعرفهما ولم ير صورة مثل صورتها ذكره ابن الملك يعنى ان عذاب القبر وتنعيم اهل الطاعة والسؤال فيه حق ثابت بالدلائل السمعية لانها امور ممكنة اخبرها الصادق على ما نذقت به النصوص قال الله تعالى النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ويوم تقوم الساعة ادخلوا آل فرعون اشد العذاب وقال ومن اعرض عن ذكرى فان له معيشة ضنكا* يعنى عذاب القبر وقال الله تعالى سنعذبهم مرتين يعنى عذاب الدنيا وعذاب القبر ﴿٢٢٤﴾ وقال صلى الله عليه وسلم استنزها

عن البول فان عامة عذاب القبر منه وقال صلى الله عليه وسلم القبر روضة من رياض الجنة او حفرة من حفر النيران* وبالجملة الاحاديث الواردة فى هذا المعنى وفى كثير من احوال الآخرة متواترة المعنى وان لم تبلغ آحادها حد التواتر وانكر عذاب القبر بعض المعتزلة والروافض لان الميت جاد ولا حياة له ولا ادراك فتعذبة محال* والجواب انه يجوز ان يخلق الله فى جميع الاجزاء او بعضها نوما من الحياة قدر ما يدرك الم العذاب اولدة التنعيم وهذا لا يستلزم اعادة الروح الى بدنه ولا ان يتحرك ويضطرب او ترى اثر العذاب عليه حتى ان الغريق من الماء والمأ كول فى بطون

الحالة ويكون معى عقلى فقال صلى الله عليه وسلم نعم فقال عمر اذا ابالى والعذاب للعاصى والضعفة المطيع زول يوم الجمعة وليلته ثم لا يعود الى يوم القيامة وان كان موته يوم الجمعة اوليلته يكون العذاب والضعفة ساعة واحدة ثم يزول ولا يرجع ايضا انتهى ملخصا لعل ذلك مختلف باختلاف الاشخاص والافا عموم فى غاية الخفاء وقيل هذا العذاب مختص بهذه الامة اكراما لان ينتهى عذابهم فى القبر والاصح العموم والدليل على ثبوت العذاب وكذا التنعيم آيات واحاديث متواترة معنى النار يعرضون عليها غدوا وعشيا اغرقوا فادخلوا نارا ادخلوا آل فرعون اشد العذاب يرزقون فرحين بما آتاهم الله القبر وروضة من رياض الجنة او حفرة من حفر النيران اذا وضع الميت فى قبره يدخل عليه ملكان الحديث* وبالجملة ثبوت ذلك باجماع اهل السنة لا يخفى ان دلالة النصوص على عذاب عصاة المسلمين كلا وبعضها ليست بظاهرة الا ان يدعى دلالة الاجماع عليه فانهم ﴿وتنعيم اهل الطاعة فيه﴾ اى القبر ﴿بما يعلمه الله تعالى ويريد﴾ من انواع اللطاف واصناف الاحسان على حسب صلاح المومن وعلارتبة استحقاقه كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم القبر روضة من رياض الجنة او حفرة من حفر النيران قال فى شرح العقائد وهذا يعنى ذكر التنعيم اولى ما وقع فى عامة الكتب من الاقتصار على اثبات عذاب القبر بناء على ان النصوص الواردة فيها اكثر وعلى ان عامة اهل القبور كفار وعصاة فالتعذيب بالذكر اجدر ثم انه هل يكفر جاحد عذاب القبر فى بعض الفتاوى كالنتار خانية يكفر وفى بعضها كالصيرفية لا يكفر وهو مشكل مع دعوى تواتر احاديثها كما سبق الاشارة اليه قال الدوانى الاحاديث الصحاح هنا بالغة الى حد التواتر المعنوى وكذا فى شرح العقائد للسعد وقد سمعت الاجماع ايضا ﴿وسؤال منكر ونكير﴾ بفتح الكاف لانه ينكره من رآه لعدم شبهه بخلق من الانس والجن والحيوان لانهما اسودان ازرقان فانه جعلهما منكرة للمؤمن ليبصره ويثبته وعذابا على غيره كما فى المناوى يرد عليه ان فى بعض الاحاديث ما يدل على انها ليسا كذلك للمؤمن بل بالنظرة الحسنة

(نقل) الحيوانات والمطلوب فى الهواء يعذب وان لم نطلع عليه ومن تأمل فى عجائب ملكه وملكوته وغرائب قدرته وجبروته لم يستبعد امثال ذلك فضلا عن الاستحالة ذكر سعد الدين رحمه الله* روى انه قيل للنبي صلى الله عليه وسلم كيف يوجع اللحم فى القبر ولم يكن فيه الروح فقال عليه السلام كيف يوجع سنك ولم يكن فيه الروح كما فى التوفيق* وعن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قبر الميت اتاه ملكان اسودان ازرقان يقال لاحدهما المنكر وللآخر النكير فيقولان ما كنت تقول فى هذا الرجل فان كان مؤمنا فيقول هو عبدالله ورسوله واشهد ان لاله الا الله وان محمدا رسول الله فيقولان قد كنا نعلم انك تقول هذا ثم يفسخ له فى قبره سبعون ذراعا فى سبعين ثم ينور له

به ثم يقال له ثم يقول ارجع الى اهلي فاخبرهم فيقولان ثم كنومة العروس الذي لا يوقظه الا احب اهله اليه حتى
بعثه الله من مضجعه ذلك ذكره محي السنة في المصابيح وان كان منافقا او كافرا قال سمعت الناس يقولون قولاً
قلت مثله لا ادري فقلت انما عليه فيختلف اضلاعه فلا يزال فيها معذبا حتى يعثه الله من مضجعه ذلك ذكره في مشكاة
لمصابيح والمطالع رحمه الله بقي ههنا ابحت واسرار اودعتها في كتابي جامع الازهار * واخرج ابن ابى الدنيا في
كتاب القبور والطبراني في الاوسط عن عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنهما قال بينا انا سيرا بجنات بدر اذا خرج رجل
من حفرة في عنقه سلسلة فناداني يا عبدالله اسقني وخرج رجل آخر من تلك الحفرة في يده سوط فناداني يا عبدالله لاتسقى
انه كافر ثم ضربه بالسوط حتى عاد **٢٢٥** الى حفرة فأتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبرته فقال لي

او قد رأيت ثم قال
ذلك عدو الله ابو جهل
وذاك عذابه الى يوم
القيامة قال القاضي سراج
الدين في قصيدته * وفي
الاجداث عن توحيد ربي *
سبيلي كل شخص بالسؤال *
وللكفار والفساق بعضا *
عذاب القبر من سوء الفعال *
* اعلم انهم اختلفوا في سؤال
الانبياء عليه السلام ففي
الختاية ان جميع الانبياء
يستلون عن امتهم بانهم
على اى حال تركوا امتهم
انتهى كلامه والصحيح ان
الانبياء لا يستلون لان غيرهم
يستل عنهم فلا يستلون
عن انفسهم . واختلفوا
ايضا في سؤال اطفال
المسلمين فقيل يستلون
بدليل تلقين النبي صلى الله
عليه وسلم ابنه ابراهيم
على قبره بقوله قل كذا

نقل عن العصام التكبير اهيب من المنكر للدلالة الصيغة والظاهر ان منكرها وتكبيرها جنسان
والافني ساعة واحدة يتفق اموات باطراف العالم فلا يمكن ان يسألا الجميع في آن
واحد ولا يبعد ان يكون في تنكيرهما الاشارة الى هذا لا ينبغي ان مثل هذا المطالب الاخروية
كلها انما هي بالسمع ولا مدخل للدراية فيها فان احكام عالم الملكوت لا تقاس على
احوال الملك والناسوت فانها تعجز العقول عن الوصول بل قال بعضهم ان حقيقة
امور الآخرة ملحقة بالمشابهات ثم ان السؤال هل يكون للانبياء والصبيان نقل
الفتازاني عن السيد ابى شجاع انه نعم وقيل لا يسأل الانبياء ولكن يسأل الصبيان لحكمة
فاعله * والاحاديث فيه ايضا كثيرة منها ما ذكره الدواني من قوله صلى الله تعالى عليه
وسلم اذا قبر الميت اتاه ملكان اسودان ازرقان يقال لاحدهما منكر والآخر تكبير
فيقولان له ما كنت تقول في حق هذا الرجل فان كان مؤمنا فيقول هو عبدالله
ورسوله اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فيقولان قد كنا نعلم انك
تقول هذائم يفسخ في قبره سبعين ذراعا في سبعين ذراع ثم ينوره فيقول ارجع الى اهلي
فاخبرهم فيقولان ثم كنومة العروس الذي لا يوقظه الا احب اهله اليه حتى يعثه
الله تعالى من مضجعه ذلك وان كان منافقا فيقول سمعت الناس يقولون قلت مثلهم
لا ادري فيقولان قد كنا نعلم انك تقول ذلك فيقال للارض التثمي عليه فلتتم عليه
فتختلف اضلاعه فلا يزال فيه معذبا حتى يعثه الله تعالى من مضجعه ذلك **(والبعث)**
وهو ان يعث الله الموتى من القبور باعادة البدن المعدم بعينه عند بعض المتكلمين
اي اكثرهم وبان يجمع اجزاء المتفرقة كما كانت اولا عند بعضهم وهم يرون امتناع
اعادة المعدم كالفلاسفة وبالجملة ان حشر الاجساد بالاعادة بعد الانعدام او بالجمع
بعد التفرق من ضروريات الدين وان المذاهب في البعث خمسة ثبوت الجسماني فقط
لاكثر المتكلمين النافين للنفس الناطقة وثبوت الروحاني فقط للفلاسفة المتألهين

وكذا والاصح انهم لا يستلون اصلا **(بريقة ٢٩ ل)** لقوله عليه السلام نسيم المؤمن طائر يعلق بشجر الجنة الى يوم
القيامة واما سؤال اطفال المشركين ودخولهم الجنة والنار فقد تردد فيه الامام ابو حنيفة وغيره لتعارض الأدلة الواردة فيهم *
وقال محمد بن الحسن انا اعلم ان الله لا يعذب احدا بلا ذنب وفي بحر الكلام قال اهل السنة والجماعة اطفال المشركين خدم
اهل الجنة . قال ابو حنيفة لا ادري انهم في الجنة ام في النار . وقال محمد بن الحسن اني اعلم ان الله لا يعذب احدا من غير ذنب
انتهى كلامه ثم من عجائب ما قيل ان السؤال يكون بالسريانية لكن الانساب الاشبه ان يكون السؤال كل واحد بلسانه على
ما ذكره السيوطي في كتاب شرح الصدور العلم عند الله تعالى **(والبعث)** وهو ان يعث الله الموتى من القبور بان

يجمع اجزائهم الاصلية ويعيد الارواح اليها حق ثابت لقوله تعالى * ثم انكم يوم القيامة تبعثون وقوله تعالى * قل يحسبها الذي انشأها اول مرة * الى غير ذلك من النصوص القاطعة الناطقة بحشر الاجساد وانكره الفلاسفة بناء على امتناع اعادة المعدوم بعينه وهو مع انه لا دليل لهم عليه يعتد به غير مضر بالمقصود لان مرادنا ان الله تعالى يجمع الاجزاء الاصلية للانسان ويعيد روحه اليه سواء سمي ذلك اعادة المعدوم ﴿٢٢٦﴾ بعينه او لم يسم (والوزن) حق لقوله

تعالى * والوزن يومئذ الحق والميزان عبارة عما يعرف به مقادير الاعمال والعقل قاصر عن ادراك كيفيته * وانكره المعتزلة لان الاعمال اضرار ان امكن اعادتها لم يمكن وزنها لانها معلومة لله تعالى فوزنها عبث * والاجواب انه قد ورد في الحديث ان كتب الاعمال هي التي توزن فلا اشكال وعلى تقدير تسليم كون افعال الله معللة بالاغراض لعل في الوزن حكمة لانطلع عليه وعدم اطلاعه على الحكمة لا يوجب العبث ذكره سعد الدين في شرح العقائد * قيل الوزن للاعمال بعد تجسدها وهو ممكن والقدرة سالحة وقيل يوزن اصحابها وقيل صحايفها كما في المواهب وغيره * قال القاضي سراج الدين في قصيدته * وحق وزن اعمال وجري * على متن الصراط بلا هتبال * اقول ذهب كثير من المفسرين

وثبوتها مع الاكثر المحققين وعدم شئ منهما لقدماء الفلاسفة الطبيعيين والتوقف في هذه الاقسام لجالينوس ودليل اهل الحق اجاع الملل الثلاث ونصوص القرآن المتكررة الظاهرة بحيث لا تقبل التأويل كقوله تعالى * ثم انكم يوم القيامة تبعثون قل يحسبها الذي انشأها اول مرة * نقل عن الامام ان الانصاف عدم الجمع بين ايمان مجاء به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وبين انكار الحشر فلنكر كافر قطعاً (والوزن) هو مساواة شئ باخر بالة مخصوصة هي الميزان وهو عبارة عما يعرف به مقادير الاعمال والعقل قاصر عن ادراك كيفيته فتؤمن به ونفوض كيفيته الى الله تعالى * وقيل توزن صحائف الاعمال وقيل تجعل الحسنات اجساما نورانية والسئيات ظلمانية * وقيل يوزن العبد مع عمله مرة بالخير ومرة بشره والحكمة في الوزن مع انه تعالى عالم بتفاصيل اعمال عباد اظهار فضائل المطيعين ومناقبهم وفضائح العصاة ومثالبهم على اهل العرصات تميما لمرة الاولين وحسرت الآخرين واظهار كمال عدالته نحاشيا عن صورة الظلم فلا يتوهم احد عدم استحقاق العصاة لما يعذبون به ومثله فائدة الحساب وشهادة الاعضاء وكتب الملائكة وعند بعض الميزان واحده كفتان ولسان وساقان على ما في الحديث وذكره بلفظ الجمع في قوله ونضع الموازين القسط للاستعظام قال في البحر قديذ كرا الجمع ويراد به الواحد نحو قوله تعالى يا ايها الرسل كلوا من الطيبات * والمراد به محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وحده ومحل الميزان وكذا الحساب قال في بحر الكلام على الصراط بشهادة ظواهر بعض الاحاديث لكن المتبادر هو العرصات قبل السوق الى الصراط وزمانه قيل قبل قراءة الكتب باشارة بعض الاخبار لكن الاصح عدم التعيين (والكتاب) الذي كتبه الحفظة على المكلف من الطاعات والعصيان يؤتى للمؤمنين بايمانهم وللكفار بشمائلهم ووراء ظهورهم لقوله تعالى * ونخرج له يوم القيامة كتابا يلقاه منشورا وامان اوتى كتابه يبينه الآية وكيفية كتابة الحفظة عن الضحالك لكل يوم ينزل ملكان مع صحيفتين وعن مجاهد لسانك قلهم ما وريقك مدادهما وبدنك كتابهما قال ابوا المعين النسفي الاول اصح * وقال اهل السنة لكل واحد ملكان بالليل وملكان بالنهار وينزل ملك النهار ويذهب ملك الليل * فان قيل المؤمن الفاسق كيف يعطى كتابه * قلنا المشهور بجانب اليمين وقيل بالشمال وقيل بالتوقف وقيل الفاسق بالشمال والكافر من وراه ظهره

الى انه ميزان واحده كفتان ولسان وساقان عملا بالحققة لامكانها كل كفة عظمها مثل اطباق (والسؤال) السماء والارض فيوزن اعمال المؤمنين لقوله تعالى * ونضع الموازين القسط ليوم القيامة * وما ذكر الجمع فلا يستعظام وقيل لكل مكلف ميزان وانما الواحد هو الميزان الكبير اظهارة جلالة الامر وعظمة المقام الله اعلم للگرام (والكتاب) المنبت فيه طاعات العباد ومعاصيهم حق حتى يؤتى للمؤمنين بايمانهم وللكفار بشمائلهم ووراء ظهورهم لقوله تعالى * ونخرج له يوم القيامة كتابا يلقاه

نشورا * قال القاضي سراج الدين في قصيدته * ويعطى الكتب بعضها نحو معنى * وبعضاً نحو ظهر والشمال * قال الله تعالى * واما من
وتى كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا الآية * اعلم ان كتاب المؤمن يؤتى بيمينه كالهلال مكتوب في عنوانه
سم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب الجليل الى صالح الخليل ادخلوا في الجنة عالية قطوفها دانية ثم يستقبل الملائكة والوالدان
العلمان فيفتح له ابواب الجنان وينادي المنادي سعد فلان ابن فلان لاشقاوة بعدها ابداء ويعطى كتاب الكافر والمنافق
شماله او من وراء ظهره مسودا وجهه ﴿٢٢٧﴾ مردودا الى قفاه ويدخل شماله من صدره ويخرج بين كتفيه

ثم قرأ كتابه السود وجد
ما عمل من الموعود
ويضربون الملائكة بالمقامع
الحديد ويصبون عليه
من الحميم والصديد
ويلبسون لباس القطران
وغلوه بالاغلال والسلاسل
مقرونا مع الشيطان وينادي
المنادي شقي فلان ابن فلان
لا سعادة بعده ابداء لقوله
تعالى * واما من اوتى كتابه
بشماله الآية كما في شرح
الامالية (والسؤال) حق
قيل هو تكرار مع قوله
قبله وسؤال منكرو نكير
اقول لعلة اراد بهذا
السؤال سؤال يوم القيامة
فحينئذ لسؤال ويدل
عليه قوله والحوض
ولقوله عليه السلام ان
الله تعالى يدنى المؤمن
ويضع عليه كتفه ويستتره
ويقول اعرف ذنبك كذا
فيقول نعم اي رب حتى
قرره بذنوبه ورأى في
نفسه انه قد هلك قال الله تعالى
سترتها عليك في الدنيا
وانا اغفر لك اليوم فيعطى

(والسؤال) * لسؤال منكرو نكير حتى توهم التكرار بل سؤال الله تعالى في القيامة
بحين الحساب قيل اختلف في كيفية هذا السؤال اي الحساب على ثلاثة * احدها
بعلمهم مالهم وما عليهم بان يخلق الله تعالى فيهم علوما ضرورية بمقادير اعمالهم ثوابا
وعقابا * وثانيها بايتاء كتب الحسنة والسيئة وهو المنقول عن ابن عباس رضى الله
تعالى عنهما وثالثها بان يكلمهم الله تعالى في شان اعمالهم ومالها من الثواب والعقاب
نقل عن الفخر ايضا ما بان يسميهم كلامه القديم او يسمع عبادته صوتا يدل عليه قال
في بحر النسي ليس للانبياء حساب ولا عذاب القبر ولا سؤال منكرو نكير وكذلك العشرة
المبشرة يعنى حساب المناقشة الذى بطريق لم فعلت كذا واما حساب العرض الذى
هو فعلت كذا وعفوت عنك فثابت لهم لعل من هذا القبيل كل من يدخل الجنة
بلا حساب وهم السابقون السابقون اولئك المقربون كما يشير اليه قوله تعالى * فمن
ثقلت موازينه * فلانقيم لهم يوم القيامة وزنا ﴿والحوض﴾ جسم مخصوص طوله
وعرضه سواء يصب فيه ميزان في الجنة كذا نقل عن اللقاني وفي المناوى لكل نبي حوض
الاصالحا عليه السلام فان حوضه ضرع ناقته قال ولم افق على ما يدل عليه او يشهد
فهذا لم يختص بنبينا صلى الله عليه وسلم وما اشتهر من الاختصاص فحمل على الكوثر
الذى يصب من مائه في حوضه وهو ثابت باجتماع اهل السنة والاحاديث الصحيحة
كقوله صلى الله عليه وسلم حوضى مسيرة شهر وزواياه سواء وماؤه ابيض من اللبن وريحه
اطيب من المسك وكيزانه اكثر من نجوم السماء من شرب منه فلا يظمأ ابداء * فان قيل
فعلى هذا يقتضى ان لا يشرب بعد مرة واحدة لعدم الظمأ والعطش بعد شربه ابداء
* قلنا قال في تذكرة القرطبي لا تنحصر فائدة الشرب على دفع العطش بل يشرب نحو
التلذذ والتغذى وقال في بعض الحواشى السعدية يجوز للشرب نفع آخر غير * وقيل
معناه من شرب منه وقد رله دخول النار لا يعذب فيها بالظمأ ابداء وقيل هو اثنان
في القيامة وفي الجنة وقيل رأسه في الجنة واسفله يكون حوضا في العرصات * وقيل
ما في العرصات هو ما في الجنة ينقل من الجنة الى العرصات ثم من العرصات الى الجنة
وفي الخبر يؤتى بعالم يوم القيامة بين يدي الله تعالى مع جبرائيل الى النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم وهو على شط حوضه يسقى امته بالاوانى فيسقى العالم بكفيه ويقول كان

كتاب حسنة واما الكفار والمنافقون فيناديهم على رؤس الخلايق هولاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين
كما في شرح سعد الدين التفتازاني (والحوض) لقوله تعالى انا اعطيناك الكوثر * ولقوله صلى الله عليه وسلم حوضى مسيرة شهر
وزواياه سواء ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه اكثر من نجوم السماء ومن شرب منها فلا يظمأ ابداء
* والاحاديث فيه اكثر من ان يحصى ذكره السعد الدين في شرح العقائد وفي المواهب وهو اثنان واحد في عرصات

القيامة وواحد في داخل الجنة انتهى * ورى انهم اذا خرجوا وهم محترقة كأفحم الاسود يردون حوضه فيشربون ويقتلون منه فينبت لحومهم وتبيض وجوههم كفي شرح محمد العيشي جامله الله بالابكار والعشى (والصراط) حق وهو جسر ممدود على متن جهنم ادق من الشعر واحد من السيف يعبره اهل الجنة وتزل اقدام اهل النار وانكره اكثر المعتزلة لانه لا يمكن العبور عليه وان امكن فهو تعذيب للمؤمنين * ٢٢٨ ﴿ والجواب ان الله تعالى قادر ان يمكن من العبور

عليه وبسهله على المؤمنين حتى ان منهم من يجوزه كالبرق الخاطف ومنهم كالريح الهابية ومنهم كالجواد الى غير ذلك مما ورد في الحديث كما في شرح العقائد لسعد الدين التفتازاني * وفي شرح الامالية هو جسر ممدود على جهنم فتزل اقدام الكافرين والمنافقين فوقوا مكبا على مناخرهم في النار ويثبت اقدام المؤمنين فيعبرون عليها ويصلون الى دار القرار لقوله تعالى * وان منكم الاواردها كان على ربك حتما مقضيا * وقال عليه السلام ان الله خلق للناس جسرا وهو الصراط وهو سبع قناطر ادق من الشعر واحد من السيف وأظلم من الليل كل قطرة منها مسيرة ثلاثة آلاف سنة الف صعود والفسبوط والفس استواء فيحاسب العبد في اولها عن الايمان وفي الثاني عن الصلاة وفي الثالث عن الزكاة

يشغل بالعلم حين يشتغل الناس بالتجارة ﴿ والصراط ﴾ جسر ممدود على متن جهنم يرداه الاولون والآخرين من المؤمنين والكفار حل عليه قوله تعالى * وان منكم الاواردها * لا طريق للجنة الاعليه والنبي قائم عليه قائلا يارب سلم سلم ادق من الشعر واحد من السيف والناس في جوازه متفاوتون على حسب ايمانهم واعمالهم فبهم كالبرق الخاطف ومنهم كالريح ومنهم كالجواد ومنهم من يجر على رجليه ومنهم من يكب على وجهه وروى ايضا يكون على بعض الناس ادق من الشعر وعلى بعض مثل الوادي الواسع بل بعض يمر عليه ولا يعلمه وفي تذكرة القرطبي الناس على الصراط افواج المرسلون ثم النبيون ثم الصديقون ثم المحسنون ثم الشهداء ثم المؤمنون العارفون ويبقى المسلمون منهم المكبوب لوجهه ومنهم المحبوس في الاعراف ومنهم من قصروا عن تمام الايمان فبهم من يجوز على مائة عام وآخر على الف عام الى آخر ما قال وعن ابى الفرج الجوزي اكثر من يزل عليه النساء ﴿ وشفاعة ﴾ في اللغة الوسيلة والطلب وفي العرف سؤال الخير للغير من الشفع ضد الوتر كأن الشافع ضم سؤاله الى سؤال المشفوع له كذا نقل عن اللقاني ﴿ الرسل ﴾ قيل ولو رسل الملائكة على كلهم الصلاة والسلام ﴿ والاختيار ﴾ لدفع العذاب ورفع الدرجات وهم العلماء والاولياء والصالحون على اجماع اهل السنة وفي حديث الجامع الصغير يشفع يوم القيامة ثلاث الانبياء والعلماء والشهداء قال المناوي لما كان العلماء افوا نفئس افانهم في العلم للاحسان الى الناس به اكرمهم الله تعالى بولاية مقام الاحسان اليهم بالشفاعة جزاء وفاقا * واستدل به على ان العلم افضل من القتل في سبيل الله وفي حديثه ايضا يشفع يوم القيامة الشهيد في سبعين من اهل بيته واما قوله تعالى * واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا ولا يقبل منها شفاعة * وقوله تعالى ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع * فاجيب باه بعد تسليم دلالة على العموم في الاشخاص والازمان والاحوال يجب تخصيصه بالكفار جماعين الادلة لكن يرد عليه ان ادلة المثبتين نحو قوله تعالى * واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات وقوله * وما نفعهم شفاعة الشافعين وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم شفاعةي لاهل الكباثر من امتي وقوله تعالى * يومئذ لا تنفع الشفاعة الا من اذن له الرحمن * وقوله تعالى من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه * على طريق الاشارة وادلة النبي على طريق العبارة ولا شك ان العبارة ترجح على الاشارة وايضا ادلة النبي نصوص او مفسرات وادلة الاثبات

وفي الرابع عن شهر رمضان وفي الخامس عن الحج وفي السادس عن الوضوء والغسل من الجنابة (مأولات)

وفي السابع عن الوالدين وصلة الرحم فان من اجاب في جميع ذلك بتامها يمر عليها كالبرق الخاطف ولا تردى بالنيران نعوذ بالله من الخذلان * وعن عائشة رضی الله تعالى عنها سئلت النبي عليه السلام عن قوله يوم تبدل الارض غير الارض فاذا بدلت الارض فابن يكون الخلابي قال عليه السلام في الصراط والله الموفق انتهى كلامه ﴿ شفاعة الرسل والاختيار

لاهل الكبار وغيرهم) ويختص منها اجاما بالنبي عليه السلام الشفاعة العظمى من هول الموقف * والاخبار جمع خير وهو النبي الصالح من الامة كالصحابه والعلماء والشهداء قال عليه السلام يشفع من امتي يوم القيامة ثلاثة الانبياء ثم العلماء ثم الشهداء والكبيرة على الصحيح ماورد فيها وعيد شديد في كتاب او سنة منقولة والشفاعة لاهل الكبار بالتخلص من ربقة الذنب وغير العصاة باعلاء الرتب ^{٢٢٩} في الجنة كما في المواهب وقد انكرها المعتزلة لغيرهم وضلالهم * لنا قوله

تعالى واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات * وقال الله تعالى ولسوف يعطيك ربك فترضى وقال عسى ان يعثك ربك مقاما محمودا * واحتجت المعتزلة بمثل قوله تعالى واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا ولا يقبل منها شفاعة * وقوله تعالى وما للظالمين * من حميم ولا شفيع يطاع * والجواب بعد تسليم دلالتها على العموم في الاشخاص والازمان والاحوال انه يجب تخصيصها بالكفار جميعا بين الادلة ذكر سعد الدين * واما حقيقة شفاعة المؤمنين فقد قال الله تعالى في سورة مريم * يوم نحشر المتقين الى الرحمن وفدا * اى ركبانا على النوق * ونسوق الجرمين الى جهنم وردا * اى عطا شاماشا * لا يملكون الشفاعة * الضمير للعباد * الامن اتخذ * في الدنيا * عند الرحمن عهدا * يعنى من جاء بلا اله الا الله * وقال سفيان الثوري الامن قدم عملا صالحا ذكره القاضى اى عهدا * وثوقا بان آمن وعمل صالحا فيستحق به دخول الجنة ذكره في العيون وفي المصابيح عن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان من امتي من يشفع للقيام ومنهم من يشفع للقبيلة ومنهم من يشفع للعصبة وهى ما بين العشرة الى اربعين ومنهم من يشفع للرجل حتى يدخل الجنة * وعن انس رضى الله تعالى عنه انه قال يصف اهل النار يومئذ فيمير بهم الرجل من اهل الجنة فيقول الرجل منهم يا فلان اما تعرفنى انا الذى

ماولات او ظواهر وقد قرر ايضا رجحان الاولى على الثانية * واما الحديث فلا يعارض نص القرآن وقد روى عنه عليه الصلاة والسلام لا ينال شفاعة اهل كبار من امتي فقتضى جمع الادلة ناسب ان يكون يحمل النبي على نحو الكبيرة والاثبات للصغيرة والكبيرة بعد التوبة ورفع الدرجات كما هو مذهب المعتزلة * اقول المصير الى الترجيح عند عدم الجمع والتوفيق * وقد قرر في الاصول خبر الواحد جاز ان يكون بيانا لما احتمل النص وقد نقل عن صاحب النهاية ان خبر الواحد المؤيد بالجملة القطعية يصح اضافة الغرض اليه وان اورد عليه صاحب العناية بان الحكم حينئذ يضاف الى ذلك القطعى لكن دفع بان المقررات صحة اضافة الحكم المبين الى البيان اى بيان كان * وبالجملة يجوز اضافة الحكم الى الكتاب والى خبر الواحد المبين له ولو من جهة دفع احتماله القادح في تفسيره او محكميته فاحفظ هذا للطائف الفيسة تفعلك في المواضع الصعبة * وبالجملة يصح اضافة شفاعة الكبيرة بالحديث المذكور بالتأويل المذكور واما حديث لا ينال فبعد ما اشار النسفي الى عدم صحته قال محمول على استحلال ذلك لكن لا يخفى ان الاضافة فى امتي لا تلامه ^(١) لاهل الكبار وغيرهم ^(٢) كاهل الصغار ورفع الدرجة واعظم الشفاعات شفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم قال المحقق الدواني عن الغير هو عليه الصلاة والسلام مشفع في جميع الجن والانس الا ان شفاعته للكفار للتجميل فصل القضاء فيخفف عنهم احوال يوم القيامة وللمؤمنين العفو ورفع الدرجات فشفاعته عامة لقوله تعالى * وما ارسلناك الا راحة للمؤمنين * ولا يرد مطلوبه لقوله تعالى * ولسوف يعطيك ربك فترضى * ولما ورد في الحديث ان الله تعالى يقول له اشفع تشفع وسل تعط وهو عليه الصلاة والسلام لا يرضى الا باخراج من كان في قلبه مثقال ذرة من الايمان من النار هذا هو الشفاعة الكبرى التى خص بعض العلماء المقام المحمود بها * قال القسطلاني في مواهب الشفاعة خمس ونقل مثله عن اللقاني ببعض زيادة قيودها (١) في الراحة من هول الموقف اعظمها واعلمها (٢) في ادخال قوم الجنة بلا حساب هما مختصان به صلى الله تعالى عليه وسلم (٣) فحين استوجب النار (٤) في اخراج من دخل النار (٥) في رفع الدرجات * ونقل عن السيوطي زيادة سادسة في تخفيف العذاب عن استحق الخلود في النار كما قال في حق ابي طالب لعله تفعه شفاعة فيجعل في ضحضاح من النار وفي شفاء القاضي ان العباس قال لرسول الله صلى الله

وقال سفيان الثوري الامن قدم عملا صالحا ذكره القاضى اى عهدا * وثوقا بان آمن وعمل صالحا فيستحق به دخول الجنة ذكره في العيون وفي المصابيح عن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان من امتي من يشفع للقيام ومنهم من يشفع للقبيلة ومنهم من يشفع للعصبة وهى ما بين العشرة الى اربعين ومنهم من يشفع للرجل حتى يدخل الجنة * وعن انس رضى الله تعالى عنه انه قال يصف اهل النار يومئذ فيمير بهم الرجل من اهل الجنة فيقول الرجل منهم يا فلان اما تعرفنى انا الذى

سقيتك شربة الحديث بقي ههنا احاديث واسرار اودعتها في كتابي جامع الازهار من اراده فليراجع اليه (والجنة) العدة المؤمنين (والنار) العدة للكافرين (الموجودتان الآن) لان الاخبار عنهما بصيغة الماضي والاصل عدم التجوز بها عن المستقبل كفي المواهب وذكر في شرح المقاصد لم يرد تصريح نص صريح في تعيين مكان الجنة والنار والاكثرون على ان الجنة فوق السموات السبع وتحت العرش تسكنا بقوله تعالى * عند سدرة المنتهى عندها جنة المأوى * وقوله عليه الصلوة والسلام سقف الجنة عرش الرحمن وان النار تحت الارضين السبع والحق تفويض ذلك الى العليم الخبير ذكره قره كمال * وذكر اكثر المعتزلة انهما انما تخلقان ﴿٢٣٠﴾ يوم الجزاء * لنا قصة آدم وحواء واسكانهما

الجنة والآيات الظاهرة في اعدادهما مثل اعدت للثقيين واعدت للكافرين اذ لا ضرورة في العدول عن الظاهر فان عورض بمثل قوله تعالى * تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا * قلت يحتمل الحال والاستمرار فلو سلم فقصة آدم لبقى سالمة عن المعارضة كما في شرح سعد الدين (الباقيتان) لا الى غاية لقوله (لاتفنيان ولا اهلها) عطف على الضمير المتصل من غير تأكيده للفصل بلا النافية فهو نظير قوله ما اشركنا ولا ابائونا يعني دائمتان لا يطرأ عليهما عدم مستمر لقوله تعالى في حق الفريقين خالدن فيها ابدا * واما ما قيل من انهما تهلكان ولو لحظة تحققة القول تعالى

تعالى عليه وسلم ان اباطالب كان يحفظك وينصرك ويغض لك فهل نفعه ذلك قال نعم وجدته في غمرات من النار فاخرجته الى ضحضاح و زاد في المواهب سابعة وهي لاهل المدينة ﴿والجنة والنار الموجودتان الآن﴾ لان الآيات والاحاديث في بيانها اشهر من ان لا تخفى واكثر من ان تحصى ولقصة آدم وحواء واذا ثبت وجود همامرة لا يحكم على عدمها ما لم يدل عليه دليل والاصح عدم تعيين مكانهما قال الدواني والاكثرون ان الجنة فوق السموات السبع وتحت العرش لقوله تعالى * سدرة المنتهى عندها جنة المأوى * وان النار تحت الارضين وعن شرح المقاصد والحق تفويض علمهما الى العليم الخبير وفي الحديث ان هرقل كتب الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يا محمد اريدت جنة عرضها السموات والارض فاين السموات والارض فقال عليه السلام سبحان الله اين الليل اذا جاء النهار ﴿الباقيتان لاتفنيان ولا﴾ يعني ﴿اهلها﴾ لانهم مؤبدون مخلدون واما قوله تعالى * كل شي هالك الا وجهه * فهلاك لخطي لا يضرنا ولهذه الآية تأويل آخر مذكور في شرح العضدية للدواني قال ايضا فيه عن الجاحظ وعبد الله المغربي ان الخلود للكافر المعاند واما المبالغ في الاجتهاد بقدر وسعه وان لم يمتد فلا يخلد اذ لا تقصير منه ولا يكلف الله نفسا الا وسعها وفي المنقذ للامام حجة الاسلام كلام يفرب منه بعض القرب انتهى وانت تعلم انه ان وصل اليه الشرع فله تقصير ووسع والافراجع الى مسألة زمان الفترة وشاهق الجبل * واما اطفال المشركين فقال الدواني هم في النار * وقيل من علم الله منه الايمان والطاعة على تقدير بلوغه ففي الجنة وان كان علمه على خلافه ففي النار * وعن النوى هم في الجنة على الصحيح وعند المعتزلة خدام اهل الجنة * وقيل في الاعراف لعل الصحيح التوقف وهو مذهب الامام الاعظم رحمه الله تعالى لان ادلة كل لاتفيد الظن فضلا عن القطع فاذكروا اما بالرأى او القياس او مأخوذ من الاخبار الواهية ومسئلة اصول الدين لاتتلقى الايمن ينقطع العذر دونه صلى الله تعالى عليه وسلم كانقل عن التوريشتي في شرح المصابيح

كل شي هالك الا وجهه * فلان في البقاء بهذا المعنى على انك قد عرفت انه لا دلالة في الآية على الفناء ذكره (المعراج) سعد الدين وفي شرح فقه الاكبر لابي المنتهى اما قوله تعالى كل شي هالك الا وجهه معناه ان كل ممكن فهو هالك في حد ذاته بمعنى ان الوجود الامكاني بالنظر الى الوجود الواجبي بمنزلة العدم والبقاء لعماضى بالنظر الى البقاء الذاتي بمنزلة الفناء انتهى كلامه * وفي الصحيح يقال بعد ذبح الموت بين الجنة والنار يا اهل الجنة خلود فلاموت ويا اهل النار خلود فلاموت ولا ينافي بقاؤهما كذلك كونهما من الممكنات ولانه كل شي هالك الا وجهه لانهما قابلان للفناء والهلاك بذاتهما وبقاؤهما مع فيهما بارادة الله تعالى الحكيم الخبير وهاتان الصفتان لبيان ما خصت به الجنة والنار بالقدر الالهي كافي المواهب

وروى عن علي رضي الله عنه ان في الجنة لجنمة لجنمة للبحور العين يرفعن باصوات لم يسمع الخلائق مثلها ثقلن نحن
خالدات فلانيد ونحن الناعمات فلانياس ونحن الراضيات فلانسخط طوبى لمن كان لنا وكنا لهم قوله فلانيد اى
فلانهلك كما في المصابيح (والمعراج) بكسر الميم هو العروج منه الى السماء (لرسول الله صلى الله عليه وسلم في اليقظة)
خلاف لمن قال مناما (بشخصه) لا مجرد روحه مناما (من المسجد الحرام) المكي (الى المسجد الاقصى) بيت المقدس
وهذا منتهى الاسراء المدلول عليه بقوله ﴿٢٣١﴾ * سبحان الذي اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد

الاقصى * (ثم) المعراج
(الى السماء) اللام فيها
للجنس فيصدق بالسمع
ويجوز كونها الاستغراق
اى كل سماء (ثم الى
ماشاء الله تعالى من العلى)
كالعرش والكرسى ومقام
قاب قوسين على ما يلىق
بالحضرة الالهية قال
اهل السنة والجماعة
معراج النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم قبل
الهجرة بسنة * وقيل
بخمس سنة وقيل قبل
البعثة في شهر ربيع الاول
حق ثابت واجب الاعتقاد
بانخبر المشهور منكرو
يكون مبتدعا وانكاره
وادعاء استحالة ايمانيني
على اصول الفلاسفة
والافانخرق على السموات
جائر والاجسام مماثلة
يصح على كل ما يصح
على الآخر والله تعالى
قادر على الممكنات كلها
كما في شرح العقائد

﴿والمعراج﴾ وهو السلم والمصعد وعرج عروجا ارتقى كما في القاموس والمراد مطلق
الانتقال صعودا حتى يشمل الاسراء فان بيت المقدس اعلى من مكة كما قالوا ﴿لرسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم﴾ فان قيل المفهوم منه اختصاص المعراج به صلى الله تعالى
عليه وسلم اذ مفهوم الخالفة مطلقا حجة في كلام المصنفين اتفاقا ولا شك انه مفهوم لقب
وجل الاضافة على الاستغراق بعيد * فلنا بعد تسليم عدم كون المعراج من خواصه عليه
الصلاة والسلام المراد المعراج الثابت عندنا ومعراج سائر الانبياء ليس ثابت عندنا
ولو بطريق آحاد صحيح ﴿في اليقظة﴾ ضد المنام وماروى عن معاوية انه رؤيا صالحة
وعن عائشة رضي الله تعالى عنها ما فقد جسد محمد ليلة المعراج فاجيب بان المراد
الرؤيا بالعين وما فقد جسده روحه بل يجمعهما او المعراج تكرر مرة بشخصه ومرة
بروح جسده ﴿بشخصه﴾ صورته الجسمانية لابلاروح فقط كازعم ﴿من المسجد
الحرام﴾ اى من حطيمه او من حجره على شك رواه كائقل الحديث في المواهب عن
البخارى ﴿الى المسجد الاقصى﴾ بيت المقدس وصفه بالاقصى قيل لبعده عن مكة قال
البيضاوى لانه حينئذ ليس وراءه مسجد ولا يبعده انه اقصى في الفضل حينئذ بل الان
ولو اضا في الان افضل المساجد الثلاثة ولو كان افضل فيها المسجد الحرام هذا القدر
ثابت بالنص القطعي فنكره كافر ﴿ثم﴾ من المسجد الاقصى ﴿الى السماء﴾ اى جميع
السماء على الاستغراق او جنسها يشمل السبع بل التسع ولو مجازا هذا بانخبر المشهور
فنكره مبتدع ودعوى امتناع الخرق والالتيام كاهو مذهب الفلاسفة باطل لان
الاجسام مماثلة فاما يمكن لبعض ممنك لبقاى ﴿ثم الى ما شاء الله تعالى من العلى﴾ كالعرش
والكرسى والجنة والنار ومقام قاب قوسين ابهمه لكثرة اولاشتماله على الامور
المفخمة هذابطريق الاحاد كاهو عند التفتازانى ووقت المعراج قبل الهجرة بسنة وقيل
بخمس سنين وقيل وفي المواهب اختلف العلماء في الاسراء هل هو واحد في
ليلة واحدة يقظة او مناما واسرآن في ليلة مرة بروحه وبدنه يقظة ومرة مناما او يقظة
بروحه وجسده من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى ثم مناما من المسجد الاقصى الى العرش
او هي اربعة اسراء ثم قال والحق اسراء واحد بجموع روحه وجسده بقية وهو مذهب
الجمهور من المحدثين والفقهاء والمتكلمين . فان قيل ايما افضل ليلة الاسراء اوليلة

الكستلى . فقوله في اليقظة اشارة الى الرد على من زعم ان المعراج كان في المنام على ماروى عن معاوية انه سئل
عن المعراج فقال كانت رؤيا صالحة * وروى عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما فقد جسد محمد ليلة المعراج
وقد قال الله تعالى وما جلنا الرؤيا التي اريناك الاقنعة للناس * واجيب بان المراد الرؤيا بالعين والمعنى ما فقد جسده
عن الروح بل كان مع روحه وكان المعراج للروح والجسد جميعا وقوله بشخصه اشارة الى الرد على من زعم انه كان

للروح فقط ولا يخفى ان المعراج في المنام او بالروح ليس مما يشكر عليه كل الانكار. والكفرة أنكروا امر المعراج غاية الانكار بل كثير من المسلمين قد اردوا بسبب ذلك * وقوله الى السماء اشارة الى الرد على من زعم ان المعراج في اليقظة لم يكن الا الى بيت المقدس على ما نطق به الكتاب * وقوله الى ماشاء الله تعالى اشارة الى اختلاف اقوال السلف فقيل الى الجنة وقيل الى العرش وقيل الى ما فوق العرش وقيل الى اطراف العالم فالاسراء هو من المسجد الحرام الى بيت المقدس قطعي ثبت بالكتاب والمعراج من الارض الى السماء مشهور ومن السماء الى الجنة والعرش او غير ذلك آحاد * ثم الصحيح انه عليه الصلاة والسلام انما رأى ربه بفؤاده لا بعينه كما ذكره سعد الدين التفتازاني في شرح العقائد * وقال الامام محمد البوصيري رحمه الله * سرية من حرم ليلا الى حرم كاسرى البدر في داج من الظلم * سرى واسرى لغتان بمعنى وهو السير بالليل وليلا نصب على الظرفية وتكبيره للتقليل والمراد به في بعض الليل على ما في الكشاف وقد اعترض عليه بان التكبير يدل على التقليل باعتبار الفردية لا البعضية فالمراد به في ليلة واحدة فينبذ كونه في بعض الليل انما يعلم من شئ آخر الدارج شديد الظلمة وما في كاصدرية اي كسرى البدر يقول سرية من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى في ليلة واحدة وبينهما مسيرة اربعين ليلة كسرى البدر في شدة الظلام يعني في غاية الظهور ونهاية السرعة وتمام الخلق وكال الاضاءة وارتفاع الكدورات واستجماع الكمالات وفيه ان الاسراء بحجسه في يقضته * فظلت ترقى الى ان نلت منزلة * من قاب قوسين لم تدرك ولم ترم * ومن في من قاب قوسين بيانية اي منزلة هي قاب قوسين ولم تدرك صفة منزلة ولم ترم اي لم تقصد ولم تطلب ما دركها وما قصدتها احد قبلك **٢٣٢** وكذا لا يدركها ولا يطلبها احد بعدك *

وقدمتكم جميع الانبياء
بها والرسول تقديم محمدا
على خدم * يقال قدمه
بالخلاف والامامة ونحوها
اذا رآه اهلا لها وجدير بها
وكانه تضمن معنى

القدر اوليلة الميلاد الشريف قال في المواهب ليلة الاسراء افضل في حق النبي وليلة
القدر افضل في عمل الامة اذ عملها خير من عمل ثمانين سنة ولم يرو في عمل الاسراء وفضلها خير
صحيح ولا ضعيف واما ليلية مولده فقال في محل آخر فافضل بثلاثة وجوه ليلية القدر مخصصة بهذه
الامة وليلة الميلاد رحمة للعالمين وليلة القدر مشرفة بنزول الملائكة وهذه مشرفة بظهوره
عليه الصلاة والسلام وليلة المولد ليلية ظهوره عليه الصلاة والسلام وليلة القدر معطاة له

الاستحقاق وقيل ضمير في به الامامة المدولة من التقديم وقد اختلف في ان الامامة للانبياء كانت في السماء وهي (و)
رواية علي وابي هريرة او في بيت المقدس وهي رواية انس رضى الله عنهم * والخدم اسم جمع لخادم * وانت تحترق
السبع الطبايق بهم * في موكب كنت فيهم صاحب العلم * اراد بالطبايق السموات ضمير بهم للانبياء والرسول والموكب
بكمسر الكاف جماعة الفرسان وفيهم العلم المعنى قدمتكم الانبياء فيها والحال انك كنت تمربهم في السموات في جماعات
الفرسان من الملائكة النازلة لتأليف قلبك وتعريف جاهك ورفع لوائك ونشر ثنائك وهذا يدل على انهم رأوه في
منازلهم واما نهم شابعوه ام لا فلا دلالة له عليه * حتى اذالم تدع شاوا لمستبق * من الدنو ولا مرقى لمستتم * حتى غاية
لقوله ترقى اول قوله تحترق المستبق من يأخذ السبق والمستتم من يعلو من اسنم بمعنى سنم اي علا ومن الدنو صفة
شاوا اي مسافة كائنة من الدنواى القرب المشار اليه بقوله تعالى او ادنى والمرقى محل الرقى اي الصعود ولعل المراد
من المستبق الملائكة ومن المستتم ارواح الانبياء والاولياء وهذا البيان وصوله الى سدرة المنهى قيل هي شجرة ينتهى
اليها علم الملائكة وارواح الشهداء ذكره محمد العيشي جامله الله بالابكار والعشى في شرح قصيدة البردة * وهن مالك بن
صعصعة وانس رضى الله تعالى عنهما انه قال ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حدثهم عن ليلة اسرى به بينهما انا نائم
في الحطيم وربما قال في الحجر مضجعا اذ اناني آت فسق ما بين هذه الى هذه يعني من ثغرة نحره الى سرته فاستخرج قلبي
ثم آتيت بطست من ذهب يملوا ايمانا وحكمة فغسل قلبي ثم حتى ثم اعيد وفي رواية ثم غسل البطن بماء زمزم ثم ملا
ايمانا وحكمة ثم آتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار ابيض تضع خطوة عند اقصى طرفه فحملت عليه فانطلق بي جبرائيل

حتى آتيت بيت المقدس فربطته بالحلقة التي تربط بها الانبياء ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين ثم خرجت فجاء جبرائيل باناء من خمر واناء من لبن فاخترت اللبن فقال جبرائيل اخترت الفطرة انت عليها وامتك فانطلق بي جبرائيل حتى آتى السماء الدنيا فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل الله اليه قال نعم قيل مرحبا به فنع المجدى جاء ففتح فلما خلصت فاذا فيها آدم عليه السلام فقال هذا ابوك آدم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم صعدي جبرائيل حتى الى السماء الثانية فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنع المجدى جاء ففتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة قال هذان يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت فردا ثم قال مرحبا بالاخ **٢٣٣** الصالح والنبي الصالح ثم صعدي الى السماء الثالثة فاذا يوسف فيها فسلمت

عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعدي الى الرابعة فاذا ادريس فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعدي الى الخامسة فاذا فيها هارون فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعدي الى السادسة فاذا فيها موسى فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما تجاوزت بكى قيل له من يبكيك قال ابني لان غلاما بعث بعدى يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخلها من امتي ثم صعدي الى السماء السابعة فاذا فيها ابراهيم قال هذا ابوك ابراهيم فسلمت عليه فسلمت

و جيع **و** ما خبره صلى الله تعالى عليه وسلم من اشراط **و** جيع شرط بالحريك اي العلامة **و** الساعة **و** اي القيامة **و** من خروج الدجال **و** في المناوي وهو مهدي اليهود وينظرونه كينظر المؤمنون المهدي **و** ونقل عن كعب الاخبار انه رجل طويل عريض الصدر مظموس يدعى الربوية معه جبل من خبز وجبل من اجناس الفواكه وارباب الملاهي جميعا يضربون بين يديه بالطبول والعيدان والمعاذف فلا يسمعه احد الا تبعه الامن عصمه الله ومن امارات خروجه ان تهب ريح كريخ عاد ويسمعون صيحة عظيمة وذلك عند ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكثرة الزنى وسفك الدماء وركون العلماء الى الظلمة والتزدد الى ابواب الملوك ويخرج من ناحية المشرق من قرية تسمى **سرا بادين** او مدينة **الاهواز** او مدينة **اصبهان** ويخرج على حمار وهو يتناول السحاب بيده ويخوض البحر الى كعبيه ويستظل في اذن حماره خلق كثير ويمكث اربعين يوما ثم تطلع الشمس يوما جراء ويوما صفراء ويوما سوداء ثم يصل المهدي وعسكره الى الدجال فيلقاه ويقتل من اصحابه ثلاثين الفا وينهزم الدجال ثم يهبط عيسى عليه السلام الى الارض وهو متعمم بممامة خضراء متقلد بسيف راكب على فرس ويده حربة فيأتي اليه فيقطعنه بها فيقتله **و** خروج **دابة الارض** هي دابة رأسها رأس ثور وعينها عين خنزير واذنها اذن فيل وقرنها قرن ايل وصدرها صدر اسد ولونها لون نمر وخصرتها خاصرة هرة وذنبها ذنب كبش وقوائمها قوائم بعير بين كل مفصلين اثنا عشر ذراعا ورأسها ميس السحاب ورجلاها في الارض وتذهب سائحة في الارض لا يدركها طالب ولا يعجزها هارب ومعها خاتم سليمان وعصا موسى عليهما السلام تسم الرجل في وجهه فيعرف الكافر من المؤمن **و** خروج **يا جوج** و **ما جوج** وهما امان مضرتان كافران من نسل يافث بن نوح والقول انهم خلقوا من منى آدم عليه السلام المختلط بالتراب عن المناوي انه غريب لادليل عليه

عليه فرد السلام ثم قال مرحبا **(بريقة ٣٠ ل)** بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت الى سدرة فاذا نبقها مثل قلال هجر واذا ورقها مثل اذان الفيلة قال هذا سدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران باطمان ونهران ظهران قلت يا جبرائيل ما هذان قال اما الباطمان فهان في الجنة واما الظهران فالتيل والفرات ثم رفع الى بيت المعمور ثم فرضت على الصلاة خمسين صلاة كل يوم وليلة فنزلت الى موسى وقال فلم ازل ارجع بين ربي وبين موسى عليه السلام حتى قال يا محمد انهن خمس صلوات كل يوم وليلة لكل صلاة عشر فذلك خمسون صلاة كافي المصايح **(وما خبره النبي صلى الله عليه وسلم من اشراط) جمع شرط بمعنى علامات (الساعة من) بيان الاشراط (خروج الدجال ودابة الارض ويا جوج وما جوج**

وانما يحكيه بعض اهل الكتاب وعنه ايضا ان امة منهم آمنوا فتركهم ذو القرنين حين بنى السد
 بارمينة فتركهم فسموا بالترك ويقال انهم تسعة اعشار بني آدم وثلاثة اصناف منهم من طوله
 مائة وعشرون ذراعا ومنهم من طوله وعرضه سوا مائة وعشرون ذراعا ومنهم من يفتش
 اذنه ويلتحف بالاخري يشربون انهار المشرق وبحيرة طبرية لا يمرون بفيل ولا وحوش
 الا اكلوا وهاو عند انتهائهم الى بيت المقدس يقولون قتلنا من في الارض فلذقتل من في السماء
 فيرمون سهامهم فيرد الله سهامهم مخضوبة فيدعو الله عيسى عليه السلام فيهلكهم الله
 في اذني ساعة ولا يتحمل نبت جيفهم فطرحهم طيور حيث شاء الله تعالى بدعوة عيسى
 عليه السلام وتفصيله في شرح المصابيح لابن الملك * ونزول عيسى عليه السلام
 من السماء * الى المنارة البيضاء شرقي دمشق من غير تعيين انها منارة الجامع الاموي
 فيقتل الدجال ويبطل الجزية وحواريه اصحاب الكهف ويقرر امور هذه الشريعة
 ويتزوج ويولد له ويمكث في الارض خمسا واربعين سنة ويدفن في روضة المصطفى
 صلى الله تعالى عليه وسلم * وفي رسالة اعلام نزول عيسى للسيوطي حاصله ان قلت هل
 عمل عيسى عليه السلام بهذه الشريعة باجتهاده او بتقليد بعض المجتهدين قلت لا يجوز
 تقليد مجتهد لمجتهد فضلا عن تقليد نبي لمجتهد فاما بان جميع الانبياء يعلمون جميع الشرائع
 المتقدمة والمتأخرة بوحى من الله وامانان يستخرج جميع الاحكام من القرآن بلا احتياج
 الى الاحاديث وامانان عيسى عليه السلام مع بقاءه على نبوته معدود في امة النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم وداخل في زمرة صحابته وقدا في رسو الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم في ليلة الاسراء فلا يبعد ان يأخذ عنه صلى الله تعالى عليه وسلم ما يخالف
 الانجيل على ما اشار اليه جماعة منهم السبكي لكن يشكل انه لا يجوز كون نبي امة نبي آخر
 وانه يمنع اجتماع الامية والنبوة الا ان يقال لا يقتضي المعدودية الحقيقة بل المراد
 تجوز على سبيل التشبيه نعم الاولى ان لا يعبر بما يوجبهم ما لا يجوز وامانان يعمل
 بالكتاب والسنة على ان يأخذها عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مشافهة
 وهو الذي صرح به السبكي وقد عده بعض المحدثين من جملة الصحابة والخضر
 والياس وانت تعلم انه خبر غريب * وطلوع الشمس من مغربها * فيمنع قبول التوبة
 قيل في وجهه ان الناس حينئذ كاليائسين المحتضرين فكما لا يقبل ايمان اليأس لا تقبل
 هذه التوبة وقيل عن اللقاني قصة ابراهيم عليه السلام مع محاجه نمrod فان
 الملاحدة والنجمين انكروا اتيان الشمس من المغرب ولم تقم حجة على النمرود
 فيرى سبحانه وتعالى قوة قدرته قيل وكذا حكمه سائر آياته وقيل عن اخراج ابي نعيم
 بن حجاد في الفتن يبق الناس بعد هذا الطلوع عشرين ومائة سنة وقيل عن التوفيق
 اول هذه الآيات الطلوع والداية تخرج على الناس ضحى ولانص في ترتيب
 الغير * وفي شرح العقائد عن حذيفة بن اسيد الغفاري قال صلى الله تعالى عليه وسلم
 انها الى الساعة لن تقوم حتى تروا قبلها عشر آيات فذكر الدخان والدجال والداية

ونزول عيسى عليه السلام
 من السماء وطلوع الشمس
 من مغربها

ونحو ذلك) كالحسف بالشرق والحسف بالمغرب والحسف بجزيرة العرب وآخ ذلك نار يخرج من اليمن تطرد
 الناس الى محشرهم والدخان وهذا معطوف على قوله وعذاب القبر وهو مبتدأ اول (كله) مبتدأ ثان وخبره (حق)
 والجملة خبر قوله وعذاب القبر ومعطف عليه والرابط الضمير لانها امور ممكنة اخبرها الصادق كما في شرح
 العقائد * وعن حذيفة بن اسيد الغفاري رضى الله عنه انه قال اطلع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن ننذاكر
 فقال ما نذكرون قالوا نذكر الساعة قال انها لن تقوم حتى تروا قبلها عشر آيات فذكر الدخان الخ * قال ابن عباس
 رضى الله عنهما هو عبارة عما اصاب قريش من القحط حتى يرى الهوا لهم كالدخان * وقال حذيفة هو على حقيقته لانه عليه
 السلام سئل عنه فقال عليه السلام بلاء ما بين المغرب والشرق يكثرا ربعين يوما وليلة والمؤمن بصير كالزكام والكافر كالسكران
 * والدجال * أخوذ من الدجل وهو السحر او السير فانه سياح يقطع اكثر نواحي الارض في زمان قليل كما في ابن الملك
 قيل انه محبوس يخرج في آخر الزمان * وقيل انه لم يولد بعد وسيولد في آخر الزمان والاول هو الصحيح يدل عليه
 حديث تميم الداري رضى الله عنه ﴿ ٢٣٥ ﴾ كافي شيخ زاده * وعن نواس رضى الله عنه انه قال ذكر رسول الله

عليه السلام الدجال فقال
 ان يخرج وانافيكم فانا حجيجه
 دوكنم وان يخرج ولست
 فيكم فامراً حجيجه نفسه
 والله خليفتي على كل مسلم
 انه شاب قطط اى شديد
 الجمودة عينه عنبة طافية
 كاني اشبهه بعبد العزى
 يهودى مات في الجاهلية
 ابن قطن اشارة الى انه
 كذاب فن ادرك منكم
 فليقرأ عليه فواتح سورة
 الكهف فانها جوازكم ومن
 فتنته انه خارج خلة ابي
 في طريق واسع بين الشام

وطلوع الشمس من مغربها ونزول عيسى بن مريم وأجوج ومأجوج وثلاثة
 خسوف خسف بالشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وآخ ذلك نار
 تخرج من اليمن تطرد الناس الى محشرهم والاحاديث الصحاح في هذه الاشرط كثيرة
 جدا وقد روى احاديث في تفاصيلها انتهى ﴿ ونحو ذلك ﴾ كاسبغ في الحديث وكرفع
 القرآن من الصدور والمصاحف وهدم الكعبة هذه هي الاشرط الكبرى
 واما الصغرى فمافي رواية الشيخين والترمذي من رفع العلم بقبض العلماء وظهور
 الجهل وفشوا الزنى وشرب الخمر وذهاب الرجال وبقاء النساء الى ان يكون للخمسين
 امرأة قيم واحد وايضا في الحديث منها كثرة المساجد وقلة الجماعة وتطويل
 الابنية واكل الربوا وكثرة الغيبة وترك المعروف وامارة الاشرار واشتغال الرجال
 بالرجال وتخصيص القبور وتشرف الفاسق وضعف المؤمن وبيع الحكم وسفك
 الدماء وقطع الارحام وانحاذ القرآن مكسبة ومزامير ونحوها ﴿ كله حق ﴾
 اى كل واحد مما تقدم من قوله وعذاب القبر لا المجموع من حيث المجموع لا يقال
 ان اريد من الحق القطعي الذي منكره كافر فلا يصدق على نحو الاشرط وان الظنى
 الذي منكره لا يكفر بل يضل فلا يصدق على نحو الجنة والنار وان اريد بمجموعهما
 فلا يتحمل اللفظ لجمع الحقيقة والمجاز لاننا نقول بارادة عموم المجاز نحو ما يطلق

والعراق فعاش يمينا وعاش شمالا * قيل يخرج من ارض المشرق يقال له خراسان يتبعه اقوام كان وجوههم الجمان
 المطرقة ويتبعه من احصهان سبعون الفا عليهم الطيالة قلنا يارسول الله ومالبثه في الارض قال اربعون يوما يوم كسنة
 ويوم كشهرا ويوم كجمعة وسائر ايامه كايامكم قلنا يارسول الله فذلك اليوم الذي كسنة ايكفينا فيه صلاة يوم قال لا
 قدروا له قدره قلنا يارسول الله تعالى واما اسرعه في الارض قال كالغيث استديرته الريح فيأتى على القوم فيدعوهم
 فيؤمنون به فيأمر السماء فتمطر والارض فتنبث فتروح عليهم سارحتهم اطول ما كانت زرى واسبغه ضروما وامده
 خواصر ويمر بالجزبة فيقول لها اخرجي كنوزك فتبعه كنوزها كيعا سبب التحل ثم يدعو رجلا ممتلا شابا فيضربه
 بالسيف فقطعه جزتين رمية الفرض ثم يدعو فيقبل فيقول الصلح هذا اليا كما في المصاحب فيبئناهم كذلك اذبعث
 الله تعالى المسجج بن مريم فينزل عند المارة البيضاء شرقي دمشق بين مهرودتين واضعا كفيه على اجنحة ملكين اذا
 طأ رأسه قطراى عرقه واذ رفع تحدر منه مثل جان اى الاواني فلا يحل لكافر ان يجدرخ نفسه الامات ونفسه ينهى

حيث ينتهي طرفه فيطلبه حتى يدركه بابلد فيقتله ثم يأتي عيسى عليه السلام قوم قد عصمهم الله منه فيمسح وجوههم معناه انه يسرههم بان قتل الدجال ويحدثهم بدرجات في الجنة فيبيناهم كذلك اذا وحى الله الى عيسى عليه السلام اني اخرجت عبادي لايدان لاحد اى لاقدرة لاحد بقتالهم فخرز عبادي اى ضمهم الى الطور وحصنهم وبعث الله تعالى بأجوج ومأجوج وهم من كل حذب ينسلون فيهم اوائلهم على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها ويمرأخرهم فيقول لقد كان بهذه مرة ماء ثم يسرون حتى ينتهوا الى جبل الخمر وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من الارض هلم اى تعال فلنقتل من في السماء فيرمون بنشابهم اى سهاهم الى السماء فيرد الله تعالى نشابهم مخضوبة ويحضر نبي الله عيسى واصحابه حتى تكون رأس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه اى يدعوا الله بهلاكهم فيرسل الله عليهم النصف في رقابهم فيصيحون فرسى جمع فرس وهو القتل كوت نفس واحدة وفيه تنبيه على انه تعالى بهلكهم في ادنى ساعة باهون شئ ثم بهبط نبي الله عيسى عليه السلام واصحابه الى الارض من الطور فلا يجدون في الارض موضع شرب الا ملاؤه زهمهم وتنتهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه الى الله تعالى فيرسل الله طيرا كعناق البخت فتحملهم وتطرحهم حيث شاء الله تعالى ويستوقد المسلمون من قسيهم ونشابهم وجمعاهم سبع سنين يرسل الله مطرا لا يكثر منه **٢٣٦** بيت مدر ولا وبروشياً فيغسل الارض حتى

يتركها كالزلفة ثم يقال للارض انبتي ثم ترك وردى بركتك فيومئذ يأكل العصاة من الرمان ويستظلون بقحفها وتبارك في الرسل اى الالين حتى ان الحققة من الابل لتكفي الفيام من الناس والحققة من البقر لتكفي القبيلة من الناس والحققة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس فيبيناهم كذلك اذ بعث الله ريحاً طيبة

عليه لفظ الحق ومطلق الشاب * تميم * لازم علينا ان نلحق حاصل رسالة النجم محمد الغيطى المتعلقة باحوال ما بعد الموت ناركها اسئلتها مع اسانيدها ومكتفياً بمقصود اجوبتها وذلك اثنا عشر امراً (١) الشهداء يأكلون ويشربون بالحياة الجسدية لا بالروح فقط اكراما لاحتياجا ولا يضر عدم البدن بالفعل فالعلم والسمع كسائر الادراكات ثابت للجميع الموتى (٢) يعرفون الزوار ويسمعون نداءهم ويردون سلامهم قيل مختص بيوم الجمعة ويوم قبله ويوم بعده سواء كان الزائر واقفا على القبر او على قربه او بعيدا بطرف الجبانة (٣) وهم يتزاوون ولومع تباعد الامكنة لكن المعذبة محبوسة مشغولة (٤) بأنسون بالزائد ويفرحون بزيارته بلاتوقيت في ذلك (٥) ويعتبون على من لم يزرهم وارواحهم تأتي منازل الاحياء ويعرفون اعمالهم ويتألمون بامانتهم ويستبشرون بحسناتهم تارة بعرض ذلك اليهم واخرى بالاستخبار عن مات بعدهم

فتأخذهم تحت ابطنهم فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها تهارج الحمري بما همون (وقد) النساء بخضرة الناس فعليهم تقوم الساعة ذكره ابن الملك في شرح المصابيح رحمة الله . قوله ودابة الارض فهي المذكور في قوله تعالى . واذا وقع القول . اى اذا وجب العذاب * عليهم * وقال قتادة اذا غضب الله تعالى عليهم . اخرجنا لهم دابة من الارض تكلموا * قال المفسرون هي دابة عثيمة يخرج بين الصفا والروة ذكره الشيخ زاده وقال ابن الملك روى ان طولها ستون ذراعاً وفيها من كل لون وما بين قرنها فرسخ للراكب معها عصي موسى عليه السلام وخاتم سليمان لا يدركها طالب ولا يفوتها عنها هارب انتهى كلا * روى عن ابن الزبير رضى الله عنه وصفها فقال رأسها كراس ثور وعينها كعين خنزير واذنها اذن فيل وقرنها قرن ايل وهو التيس الجبلى وصدورها صدر اسد ولونها لون نمر وحاصرتها حاصرة هرة وذنبا ذنب كبش وقوائمها قوائم بعيرين كل مفصلين اثني عشر ذراعاً وفي رواية بذراع آدم عليه السلام * وروى انها لا يخرج الاراسها ورأسها يبلغ السحاب فرآه اهل المشرق والمغرب وقال السدي رضى الله تعالى عنه انها يتكلم ببطان الاديان كلها سوى دين الاسلام كما في الشيخ زاده قيل لها ثلاث خرجات اولها في ايام المهدي تفرع الناس وثانيها في ايام عيسى عليه السلام يظهر الارض من المناقطين وثالثها بعد طلوع الشمس من مغربها لتمييز الكافرين والمؤمنين فتشير بالعصا فيبيض بها وجوه المؤمنين وتشير بالخاتم وتسود به وجوه الكافرين كما في ابن الملك * قوله وطلوع الشمس من مغربها * عن ابي ذر

نبي الله تعالى عنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين غربت الشمس ان تدرى اين تذهب هذه قلت الله تعالى
 سوله اعلم قال فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش فتستأذن فيؤذن لها ويوشك ان تسجد ولا يقبل منها وتستأذن ولا يؤذن لها
 قال لها ارجعي من حيث جئت فنظمت من مغربها فذلك قوله تعالى * والشمس تجري لمستقر لها * فان مستقرها تحت العرش
 في كتاب الكستلي وغيره * واول هذه الايات خروجها طلوع الشمس من مغربها والدابة تخرج على الناس نحيى كما ورد
 حديث آخر ولا نص في ترتيب غيرها كافي التوفيق * قالوا والحكمة في طلوع الشمس من مغربها ان ابراهيم عليه السلام
 بالمرود ان الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب فبهت الذي كفر وان السحرة والمنجمة والملاحدة والدهرية
 لفلاسفة ينكرون ذلك ويقولون هو غير كائن ولا يمكن ان يكون فيطلعها الله تعالى يوم ان المغرب ليرى المنكرون قدرته
 ان الشمس في ملكه ان شاء اطلعها من المشرق وان شاء اطلعها من المغرب وهكذا سائر الايات ينكرها الفرق المذكورة
 هي كلامهم * قال عبيد بن جريد عن عبد الله بن عمرو قال يبقى الناس بعد طلوع الشمس من مغربها عشرين ومائة سنة اخرج
 ابن حماد في الفتن ذكره السيوطي * واشراطها قسمان هذه هي الاشارات الكبرى واما الاشارات الصغرى فاروا الترمذي
 الشيخان عن انس بن مالك رضى الله ص ٢٣٧ تعالى عنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط

جمع شرط بالتحريك وهو
 العلامة الساعة ان يرفع
 العلم وذلك انما تكون
 بقبض العلماء لا بالانزعاج
 عن قلوبهم ويظهر الجهل
 ويفشوا الزنا ويشرب
 الخمر ويذهب الرجال وتبقى
 النساء حتى تكون الخمسين
 امرأة قيم واحد وهو من
 يكون قائما بمصالحهن لان
 يكون زوجا لهن قال العبد
 الضعيف مباشر هذا
 التأليف لقد شاهدنا بعض
 الاشارات مما في هذا الحديث

وقد ورد عرض الاعمال يوم الاثنين والخميس على انبياء والآباء والامهات فيفرحون
 بالجنات ويحزنون بالسيئات (٦) يتألمون بشكايه الحى من احد ظمنا واذية (٧) الارواح
 مرسله تذهب حيث شاءت وقيل ارواح المؤمنين في الجنة وارواح الكفار في النار
 وقيل ارواح الشهداء في الجنة وارواح عموم المؤمنين على امنية قبورهم قبل هذا الصبح وقيل
 ارواح الانبياء في اعلى عليين والشهداء في حواصل طير خضر تشرح في الجنة حيث شاءت
 ومنهم من يكون على باب الجنة ومنهم من يحبس في قبره ومنهم من يحبس في الارض ولم
 يصل روحه الى الملاء الاعلى وبعض في نهر الدم وغير ذلك (٨) عدم سؤال القبر مختص
 بشهداء المعركة وقيل بالعموم جميعا (٩) اطفال المؤمنين يتزوجون في الآخرة كالبنات
 اللواتي متن ابكارا (١٠) يعذبون بالافعال القبيحة كترك الصلاة (١١) بناء البيت او القبعة
 او نحوهما مكروه (١٢) ان احدا الصديقين اذا اذنب كبيرة او صغيرة تنقلب صداقتهما
 عداوة (والكبرية) قيل عن ابي البقاء هي من الصفات الغالبة التي لا تكاد يذكر
 الموصوف معها والاقرب انها كل ذنب رتب الشارع عليه حدا او صرح بالوعيد

كور في بلدة اتفقت فيها هذا السطور من غلو الزناة ونشو الفجور ورقص القينان بشرب الخمر ووفور الميل
 الخرابات والنفور من موضع الطاعات واستيلاء الظلمة والاباش وانشاد ماشاؤا من غير تحاش لاخير في امورهم نعوذ بالله
 لي من شرورهم كافي ابن الملك في شرح المشارق * وروى عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان من اشراط الساعة
 ثرة المساجد وقلة الجماعة وتطول الابنية واكل الربا وكثرة الغيبة وترك المعروف وامراء الاشرار وركوب النساء
 شبه الرجال بالنساء وبالرجال بالرجال واشتغال الرجال بالرجال وكثرة الشرط وتخصيص القبور والابنية عليها وان
 ينال الفاسق مشرفا والمؤمن مستضعفا وبيع الحكم وسفك الدماء وقطع الارحام واتخاذ القرآن مكسبة ومز امر وكفر
 جل اباة ولا يعظون بالقرآن ولا يستحيون من الرحمان ولا يهابون النيران ولا يزال بهم الشيطان حتى يكون الدنيا احب
 من قول لا اله الا الله * وقال عليه السلام لورؤكم في زهدكم وعبادتكم لقالوا هؤلاء مجازين ولو جالستهم لقلتم هؤلاء
 نوبوا لوعيد ذكره ابن الملك رحمه الله وهذا القدر من الكلام كاف في هذا المقام وتام هذه الآيات وكيفية ظهورها
 كورة في المفصلات حتى جمع فيها الحافظ المقدسي مؤانفا والحافظ السخاوي جزاء أسماء القناعة فيماتس اليه الحاجة من
 اط الساعة (والكبرية) قال الفاضل التفازاني في شرح العقائد النسبية قد اختلف الروايات فيها * فروى ابن عمر

رضى الله تعالى عنها تسعة الشرك بالله وقتل النفس بغير حق ﴿٢٣٨﴾ وقذف المحصنة والزنا والفرار عن الزحف

والسحر واكل مال اليتيم
وعقوق الوالدين المسلمين
والاحاد في الحرم وزاد
ابوهريرة رضى الله تعالى
عنه اكل الربا وزاد على
رضى الله تعالى عنه
السرقه وشرب الخمر *
وقيل ماتوعد عليه الشارع
بخصوصه وقيل كل
معصية اصرع عليها العبد
فهي كبيرة وكل ما استغفر
عنها فهي صغيرة وقال
صاحب الكفاية الحق
انهما اسمان اضافيان
لا يعرفان بذاتهما وكل
معصية اضيفت الى ما فوقها
فهي صغيرة واما اذا اضيفت
الى ما دونها فهي كبيرة
والكبيرة المطلقة الكفر
لاذنب اكبر منه انتهى كلامه
* وروى ان رجلا سئل
عن ابن عباس رضى الله
تعالى عنهما اسبع الكبائر
فقال الى السبعمئة اقرب
الا انه لا كبيرة مع الاستغفار
ولا صغيرة مع الاصرار
كما في كتاب الكستلى
وبالجملة المراد ههنا الكبيرة
التي هي غير الكفر (لا تخرج
العبد المؤمن من الايمان)
لبقاء التصديق الذي هو
حقيقة الايمان خلافا للمعتزلة
حيث زعموا ان مرتكب
الكبيرة ليس بمؤمن ولا
كافر فهذا هو المنزلة بين
المنزلتين بناء على ان الاعمال

قال التفتازاني قد اختلف الرويات فيها فروى ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انها تسع
الشرك بالله وقتل النفس بغير حق وقذف المحصنة والزنى والفرار من الرخف
والسحر واكل مال اليتيم وعقوق الوالدين المسلمين والاحاد في الحرم وزاد ابوهريرة
رضى الله تعالى عنه اكل الربا وزاد على رضى الله تعالى عنه السرقه وشرب الخمر انتهى
* واقول وزاد ابن عمر اليين الغموس وزاد ابن عباس رضى الله تعالى عنهما الاياس من روح الله
والقنوط من رجة الله تعالى وزاد في رواية ابي سعيد الرجوع الى الاعرابية بعد
الهجرة وزاد في رواية استحلال البيت الحرام قبلتكم ما من رجل يموت لم يعمل هؤلاء
الكبائر ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة الا كان مع النبي في دار مصارع ابوابها من ذهب
زاد الدواني عن روياني من الشافعية اللواطه واخذ المال غصبا فيتمه دينار وشهادة
الزور والافطار في نهار رمضان وقطع الرحم والخيانة في الكيل والوزن وتقديم
الصلاة وتأخيرها عن وقتها وضرب المسلم بغير حق والكذب على النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم عداوسب الصحابة وكتمان الشهادة بلاعذر واخذ الرشوة والقيادة
بين الرجال والنساء والسعاية عند السلطان ومنع الزكاة وترك الامر بما معروف والنهي
عن المنكر مع القدرة ونسيان القرآن بعد تعلمه واحراق الحيوان وامتناع المرأة من زوجها
بلا سبب والامن من مكر الله تعالى واهانة اهل العلم وحلة القران والظهار
واكل لحم الخنزير * فان قيل ان العدد الواقع في كل روية سيما ما صرح فيها بنحو سبع
او تسع يقتضى الاختصاص بما وقع فيه فكيف التطبيق بينهما * قلنا قال المناوى عن
القاضى ليس لقائل ان يقول كيف عد الكبائر ههنا ثلاثا او اربعا وفي حديث آخر سبعا
لانه لم يتعرض للحصر في شىء من ذلك لان الحكم مطلق والمطلق لا يفيد الحصر
لا يخفى ان هذا الاشكال عند الحنفية القائلين بعدم مفهوم المخالفة في النص لا يرد ابتداء
واما عند الشافعية فصعب اذ مفهوم القتب ومفهوم العدد واقع ليس لهما من دافع وايضا
اذا ثبت ما قيل ان مفهوم العدد معتبر عند الحنفية ايضا فالاشكال على الفريقين معا
الا ان يقال المفهوم لا يعارض المنطوق وانه يجوز ورود كل حديث لو اقع او جواب
لحادثة * فان قيل قد عرفنا بما ذكرت ان بعضها بالاحاديث وبعضها بغيرها كأنقل
الدواني فكيف يتصور الرأى في مقابلة النص * قلنا يجوز ان يؤخذ كل ذلك
او بعضه من احاديث لم تنق عليها وعدم وجداننا لا يكون حجة على عدم الوجود
مطلقا ويجوز بدلالة النص او المقايسة ويجوز ان يرد نص كل عام على وجه يكون كل
ما ذكر من افراده ومصداقه * لا تخرج البعد المؤمن من الايمان * ولو مصرنا عليها
لبقاء التصديق خلافا للمعتزلة في زعم ان مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر * فان قيل
وكذا عند الحسن البصرى فان عنده مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر * قلنا
مراده ليس بكافر مجاهر وعندهم ليس بكافر مطلقا * ولا يدخله في الكفر * خلافا
للخوارج فان عندهم مطلقا المذنب كافر * ولا تخلده * اى الكبيرة * في النار *

عندهم جزء من حقيقة الايمان (ولا تدخله) اى العبد المؤمن (في الكفر ولا تخلده) اى لا تصيره مؤبدا (في النار) (لقوله)

هو شان الكفرة (ولا تحبط طاعته) بل هو باق علي وصف الايمان والآيات والحاديث الشاهدة بوصف
يمان خلافا للخوارج فانهم ذهبوا الي ان مرتكب الكبيرة بل الصغيرة ايضا كافر فانه لا واسطة بين الكفر والايمان لنا
جوه الاول ماسيحي ان حقيقة الايمان هو التصديق القلبي ولا يخرج المؤمن عن الانصاف به الايمان فيه وبجرد
قدام علي الكبيرة لغلبة شهوة اوجية او نفة او كسل خصوصا اذا اقترب به خوف العقاب ورجاء العفو والعزم
في التوبة لا ينافيه * نعم اذا كان بطريق الاستحلال والاستخفاف كان كفرا لكونه علامة للتكذيب والانزاع في ان
العاصي ماجعله الشارع امارة التكذيب ٢٣٩ وعلم كونه كذلك بالادلة الشرعية كسجود الصنم والقاء المحصف

في القاذورات والتلفظ
بكلمة الكفر ونحو ذلك
مما ثبت بالادلة انه كفر
* الثاني الآيات والاحاديث
الناطقة باطلاق المؤمن
علي العاصي كقوله تعالى
* يا ايها الذين آمنوا كتب
عليكم القصاص يا ايها
الذين آمنوا توبوا الي الله
توبة نصوحا وقوله تعالى
وان طائفتان من المؤمنين
اقتتلوا وهي كثيرة •
الثالث اجماع الامة من
عصر النبي الي يومنا هذا
بالصلاة علي من مات من
اهل القبلة من غير توبة
والدعاء واستغفار لهم مع
العلم بارتكابهم الكبائر
بعد الاتفاق علي ان ذلك
لا يجوز لغير المؤمنين كما
في شرح العقائد لفاضل
الفتازاني • احتجبت
الخوارج بالنصوص الظاهرة
في ان الفاسق كافر كقوله
• ومن لم يحكم بما انزل الله

لقوله تعالى * هل جزاء الاحسان الا الاحسان * والايمان اعظم الاحسان وقوله
تعالى * فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره * خلافا للمعتزلة والخوارج هذا ان قدر له الدخول
اذ يجوز لبعض ان لا يدخل اصلا لا يغفر مادون ذلك لمن يشاء * ولا تحبط طاعته *
اي لا تبطل طاعته قال بعض الاسانذة اجعوا علي انه لا جوبوط لطاعة المؤمن
بمعصيته ولا لمعصيته بطاعته ومن قال بحبط الاقل بالاكثر كأبي هاشم وابدونه كأبي علي
قد خرق الاجماع * اقول الظاهر من الحطو والابطال هو الانتفاء بالكفاية فالمؤمن المذنب
مخلف في النار فهذا عين مذهب الخوارج والروافض فلا يكون خرفا للاجماع ولا يكون
المخالف مختصا بما ذكره قال في بحر الكلام الخوارج تكفر عليا رضي الله تعالى عنه
بقتل البغاة والخوارج لارتكابه كبيرة وايضا نعم انه وان لم يكن الحبط لكن ضرر
المعصية مطلقا مع الايما متحقق كتحقق نفع الطاعة مع المعصية * والله تعالى لا يغفر *
بمحض عدله * ان يشرك به * لعل المراد مطلق الكفر مجازا بذكر الخاص وارادة العام
اوسائر انواع الكفر مراد بالمقايسة او الدلالة فانهم * وقيل هنا ولو نبينا بدليل لئن اشركت
ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين * اقول هذا من قبيل فرض المحال بل فرض محال
وهو محال والمراد من الآية هو التعريض * قال في الاتقان من انواع الخطاب خطاب العين
والمراد به الغيرو منه قوله تعالى * فان كنت في شك مما انزلنا اليك فاسأل الذين يقرؤن
الكتاب * حاشاه صلى الله تعالى عليه وسلم من الشك وانما المراد التعريض بالكفار
فحاشا ثم حاشا من احتمال صدور الشك من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم عدم
جواز المغفرة ثابت بالاجماع * واما عقلا فليلحوز وقيل لا لاستلزامه عدم التفرقة
بين الحسن والمسيء والحكمة مقتضية للتفرقة والكفر نهاية في الجنابة فلا
يحتمل الاباحة وكذا وكذا * واورد عليه يجوز ان يكون عدم التفرقة متضمنا لحكم
خفية كما في خلق الكفر والشروع ولو سلم فيجوز التفرقة بنحو احسان
للمحسن وبلا احسان للمسيء ونهاية الكرم تقتضي العفو عن نهاية الجنابة

الثالث هم الكافرون وقوله تعالى ومن كفر بعد ذلك فالولئك هم الفاسقون * وكقوله عليه السلام من ترك الصلاة متممها فقد كفر
الجواب انها تترك الظواهر فالعنى ومن لم يحكم بشيء مما انزل الله ولا شك في كفره وليس المراد من قوله تعالى * ومن كفر
ذلك فالولئك هم الفاسقون * حصر مطلق الفسق في الكفر بعد الايمان بل حصر كاله فيه كقوله تعالى ذلك الكتاب علي
وجهه واما الحديث فع كونه من قبيل الاحاد واورد علي سبيل التغليب مع احتمال ارادة ارادة الاستحلال كافي الكستلية (والله
اعرف ان يشرك به) باجماع المسلمين لكنهم اختلفوا في انه هل يجوز عقلا ام لا فذهب بعضهم الي انه يجوز عقلا وانما علم
بعدمه بدليل السمع يعني ذهب الاشعري الي جواز غفران الشرك عقلا لان العقاب حقه فيحسن اسقاطه مع ان فيه نفعا

للعبد من غير ضرر لاحد واما علم عدم الغفران بدليل السمع لان عند الاشعري لا يقبح من الله تعالى شئ كما في شر
رمضان * وبعضهم الى انه يمنع عقلا لان قضية الحكمة **٢٤٠** وموجبها التفرقة بين المسيء والمحسن والكفر نها

في الجنابة لا يحتمل الاباحة
ورفع الحرمة اصلا فلا
يحتمل العفو ورفع الغرامة
وايضا الكافر يعتقد حقا
ولا يطلب به عفو او
مغفرة فلم يكن العفو عنه
حكمة وايضا هو اعتقاد
الابد فيوجب جزاء الابد
وهذا بخلاف سائر الذنوب
ذكره سعد الدين (ويغفر
مادون ذلك لمن يشاء)
من الصغائر والكبائر مع
التوبة او بدونها خلافا
للمعتزلة فانهم يخصونها
بالصغائر او الكبائر المقرونة
بالتوبة وتسمكوا بوجهين
الاول الآيات والاحاديث
الواردة في وعيد العصاة
* والجواب انها على تقدير
عمومها انما يدل على
الوقوع دون الوجوب
وقد كثرت النصوص
في العفو فيخص المذنب
المغفور عن عموما
الوعيد * والثاني ان
المذنب اذا علم انه لا يعاقب
على ذنبه كان ذلك تقريرا له
على الذنب واغراء للغير
عليه وهذا ينافي حكمة
ارسال الرسل * والجواب
ان مجرد جواز العفو

* ويغفر * بفضله ولطفه * مادون ذلك * اي الشرك اي مطلق الكفر
* لمن يشاء * من الصغائر والكبائر ولو بالتوبة لانه لا يجب عليه العقاب على المعصية
كما لا يجب الثواب على الطاعة خلافا للمعتزلة واخراج في الكبيرة بالتوبة لانه
تعالى اخبروا وعد مرتكب الكبيرة بالعقاب فلو لم يعاقب لزم الخلف في وعيده
والكذب في خبره * واجيب بانه على تقدير عموم الوعيد انما يدل على عدم الوقوع
دون الوجوب اورد عليه فيلزم حينئذ جواز الخلف والكذب وهما محالان من الله
تعالى وامكان المحال محال ودفع بانهما من الامور الممكنة التي تشملها قدرة الله تعالى
ورد بانهم انقص على الله فلا تشملهما القدرة كالجمل والعجز * اقول ان النقص انما يتأتى بالنظر
الى ذاته تعالى واما في نفسه فممكن وان امتنع في ذاته لكان صدوره عن غيره تعالى
محال فالمحال انما هو محال بالغير لا محال ذاتي والمحال بالغير يجوز ان يجتمع مع الممكن
الذاتي ثم قيل الجواب الحق ان يقال ان مطلقات النصوص مقيدات ومفسرات
بقيود مقيداتها فتقيد الوعيدات بعدم مشيئة العفو المفهوم من قوله تعالى * ويغفر
مادون ذلك لمن يشاء * مثلا وان الغرض من الوعد والوعيد انشاء الترغيب والترهيب
لا الاخبار * واجيب ايضا بحمل نصوص الوعيد على استحقاق لا الوقوع والاستيجاب
او على اعتقاد الحل او بحمل النص على صدور تلك المعصية من الكافر بقرينة
نزوله في حق المرتد كما نقل عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما في سبب نزول ومن
يقتل مؤمنا متممدا الآية * واعلم ان خلف الوعد ليس بجائر اتفاقا لانه خلاف الكرم
وحق العبد على الله احسانا واما خلف الوعيد فظاهر ما في بحر النسي انه ليس بجائر
عدا للمعتزلة لانه لا يخلف الميعاد وجائر عداهل السنة لان الله تعالى عند وعيده يجوز ان
يعذب وان يغفر ولا يعاقب وحاصل ما نقله الدواني عن الوسيط للواحدى جواز ما روى
انس رضي الله عنه من وعده الله على عمله ثوابا فهو منجز له ومن وعده على عمله عقابا فهو
بالخيار ولان العرب لا تعد ذلك عيبا بل كرم او فضلا بل هو مستحسن عند كل كمال الموصلي
اذا وعد السراء انجز وعده * وان اوعد الضراء فالعفو مانعه

ولقد احسن يحيى بن معاذ بقوله ان الوعد حق العباد على الله فلا يخلف والوعيد حقه على
العباد فان شاء عفا وان شاء اخذ واولاهما العفو والكرم لانه غفور رحيم * وقال التفتازاني
المحققون على خلافه كيف وهو تبديل للقول وقد قال الله تعالى * ما يبدل القول لدى
* وقال الخيالي بل كذب منتف بالاجماع ثم قال لعل مرادهم الكريم اذا خبر بالوعيد
فالاتق بشانه ان يبقى اخباره على المشيئة وان لم يصرح بذلك بخلاف الوعد فلا كذب
ولا تبديل انتهى والمفهوم من البعض انه لا كذب في المستقبل وان اورد عليه * وحاصل
كلام الدواني انه ليس بخلف لان نصوص الوعيد اما انشاء تهديد او من قبيل

لا يوجب ظن عدم العقاب فضلا عن العلم كيف والعمومات الواردة في الوعيد المقرونة
بغاية من التهديد ترجع جانب الوقوع بالنسبة الى كل واحد وكفى به زاجرا كما في شرح التفتازاني
(عام)

(ويجوز العقاب على الصغيرة) سواء اجتنب مرتكبا الكبيرة ام لادخلها تحت قوله تعالى * ويغفر مادون ذلك لمن يشاء * لقوله تعالى * لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها * والاحصاء انما يكون للسؤال والمجازاة الى غير ذلك من الآيات الاحاديث ولان الذنب سبب للعذاب في حكمة الله تعالى صغيرة كان او كبيرة كافي المواهب (ولو مع اجتناب الكبائر) خلافا للمعتزلة لانهم ذهبوا الى انه اذا اجتنب الكبائر لم يجز تعذيبه لقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم * واجيب بان الكبيرة المطلقة هي الكفر لانه الكامل وجع الاسم بالنظر الى انواع الكفر وان كان الكل ملة حدة في الحكم او الى افراد القائمة ﴿ ٢٤١ ﴾ بافراد المخاطبين على ما مهد من قاعدة ان مقابلة الجمع بالجمع تقتضى انقسام الاحاد بالاحاد كقولنا ركب القوم دوابهم ولبسوا ثيابهم كافي شرح العقائد (والعفو) من الله تعالى ترك المؤاخذة بالذنب (عن الكبيرة) ولو كانت اكبر الكبائر بعد الكفر بالله تعالى (ولو بلا توبة) فله تعالى العفو عن ذلك لانه كرم ولفظ وهو حسن عقلا وشرعا وان مات صاحبها مصراع عليها امام العفو التوبة فيرجى العفو عن ذلك وقبول التوبة من المعصية مرجو بخلاف التوبة من الكفر فقطوع بقولها قال الله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف كما في المواهب والتوفيق (والله تعالى يجيب الدعوات) يعني من جملة قواعد اهل السنة والجماعة ان الله تعالى يجيب دعوات

عام خص منه البعض اى المذنب المغفور بالدلائل المفصلة او بيان الاستحقاق لا وقوع فحاصل كلام الدواني هو الجواز وان لم يكن على طريق الخلف ويجوز العقاب على الصغيرة قال الخيالي من غير قطع بالوقوع وعدمه لعدم قيام الدليل وما ذكره الشارح من الأدلة فلا تباين الجزء الاول من الدعوى مع ان الخصم لا يتكبر فتأمل انتهى وادلة الشارح قوله تعالى * ويغفر مادون ذلك لمن يشاء * لان المغفرة لا تكون الا بعد جواز العقاب وقوله تعالى * لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها * والاحصاء انما يكون للسؤال والمجازاة الى غير ذلك من الآيات والاحاديث لا ينبغي انه لو لم يغفر الصغيرة ولم يقع العذاب عليها فإين يظهر كونها عصيانا وايضا المجازاة عين وقوع العقاب وان نحو قوله تعالى * ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره * يدل على الوقوع الا ان يحمل قوله فتأمل على مثل ما ذكره ولو مع اجتناب الكبائر * واما قوله تعالى * ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم * فمحمول على الكفر اذ الكبيرة المطلقة هي الكفر لكماله والمطلق ينصرف الى الكمال وبه تندفع شبهة المعتزلة من عدم جواز التعذيب (والعفو) اى ترك العقوبة والستر عليه (عن الكبيرة ولو بلا توبة) قيل ان الكبيرة كفر فالتوبة منها مقبولة قطعاً وان من غيرها فرجوة * اقول ظاهر النصوص هو القطع مطلقا بلا تفرقة الا اذا لم تقارن بشروطها واركانها ثم وجه العفو بالتوبة ان العقاب حقه تعالى فله اسقاطه ويدل على الوقوع مثل ويعفو عن السيئات ويعفو عن كثير ان الله يغفر الذنوب جميعا (والله تعالى يجيب الدعوات) ولو من كافر عند بعض (ويقتضى الحاجات) والظاهر ان الاول مشروط بالطلب والثاني ولو بلا طلب (تفضلا) على عباده لا وجوبا لقوله تعالى * ادعوني استجب لكم * واجيب دعوة الداعي * وانا كم من كل ما سألتموه ولقوله صلى الله عليه وسلم لا يرد القضاء الا الدماء الدماء ينفع مما نزل ومالم ينزل لكن ينبغي ان يراعى الداعي شرائط قبول الدماء المحررة في كتب العلماء كالحصن للجزري وينبغي موانعه المقررة في السننهم ويقارن في اوقات قوله بل في امكنته حتى يكون في مظنة القبول وحيزه وقالت المعتزلة لانفع للدعاء

ضطررين (ويقتضى الحاجات) (بريقة ٣١ ل) اى حاجات المحتاجين بمحصل ما طلب حال او في الوقت الذي يريد الله الى او يدفع البلاء من السماء او بادخار ثواب ذلك له عند الله تعالى ليوم القيامة كافي المواهب (تفضلا) اى فضلا منه بالصيغة للاتصاف فانه هو اللائق بمقام الربوبية والاوهية لقوله تعالى * ادعوني استجب لكم * وقال واذا سئلك عبادى عنى في قريب اجيب دعوة الداع اذا دعانى * ولقوله صلى الله عليه وسلم يستجاب للعبد ما لم يدع باثم او قطيعة رحم ما لم يستعمل لقوله عليه السلام ان ربكم حي كريم يستحي من عبده اذا رفع يديه ان يردهما صفرا ذكره سعد الدين * قال شيخ الامام سراج الدين على ابن عثمان في قصيدته * وللدعوات تأثير بليغ * وقد ينفية اصحاب الضلال * يعنى

في صرف اثر القضاء المعلق دون البرم وفي دعاء الاحياء وصدقاتهم منفعة للاموات وقالت المعتزلة ليس في الدعاء منفعة قد كان ماهو كائن وقد جف القلم * ويرد عليهم بقوله عليه السلام اهدوا اموانكم قالوا ما الهدية يا رسول الله قال الدعاء والصدقة الا ترى ان من مات وعليه حجة او دين فبجوز وينفع كذلك الدعاء والصدقة كافي شرح الامالية * واعلم ان العمدة في ذلك صدق النية وخلوص الطوية وحضور القلب لقوله عليه السلام ادعو الله وانتم موقنون بالاجابة واعلموا ان الله تعالى لا يستجيب الدعاء من قلب غافل لاذ ذكره سعد الدين * وفي رسالة القشيري قال مرموسى عليه السلام برجل يدعو ويتضرع فقال الهى **٢٤٢** لو كانت حاجته بيدي قضيتها فواحي

الله تعالى اليه انا ارحم به منك ولكنه يدعوني وقلبه عند غمته وانا لا استجيب لعبد يدعوني وقلبه عند غيري فذكر موسى عليه السلام للرجل ذلك فانقطع الى الله تعالى بقلبه فقضيت حاجته كما في حياة الحيوان ثم اختلف المشايخ في انه هل يجوز ان يقال يستجاب دعاء الكافر فتمه الجمهور لقوله تعالى * وما دعاء الكافرين الا في ضلال * فاروى في الحديث من ان دعوة المظلوم وان كان كافرا يستجاب يعني ان قوله عليه السلام اتق دعوة المظلوم وان كان كافرا فانه يستجاب محمول على كفران النعمة كما في قره كمال وجوزه بعضهم لقوله تعالى حكاية عن ابليس رب انظرني فقال الله تعالى انك من

قد كان ماهو كائن وقد جف القلم وواجب بنحو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اهدوا الى موتاكم الدعاء والصدقة اعلم ان الدعاء يسهل القضاء البرم ويدفع نفس القضاء المعلق نزل او نهياً للنزول * فان قيل ان تغيير قضائه تعالى ممنوع فالسعي لدفعه بنحو الدعاء من عدم اعتراف قضائه تعالى وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم لا يفتي حذر من قدر * قلت ان الدعاء ايضا من قضائه تعالى فيكون المسبب مع سببه من قضائه تعالى فالله تعالى قضى بكون الدعاء سبباً من غير ذلك وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم لا يراد القضاء الا الدعاء وقال المناوي في شرح ذلك الحديث فيستعمل العبد الحذر المأمور به من الاسباب وادوية الامراض الى آخره * فان قيل ان كان المدعو عليه خلاف قضائه وعلمه او كان قضاء مبرما فلا ينفع * قلنا يجوز ان يكون نفعه مؤخر الى الآخرة ويجوز ان يمنعه تعالى عن الدعاء المرعى شرائطه والمنفي موانعه ولا يلزم الجبر على قاعدة افعال العباد من الجبر المتوسطه فان قيل رب مضطر وضير عاجز يجتهد في الدعاء ولم يظهر اثر القبول طول عمره * قلنا يخرج له الجواب بما ذكرنا وان بعض المستجاب يجوز ان يكون خفياً بحيث لولا ان تظهر الحوافر والكاره ويجوز ان يكون مقبولاً في حق شيء آخر انفع له وان يكون وقته بعيداً فيظن انه لم يقبل وقد قبل لكن ظهر اثره بعد زمان طويل كما قيل في استجابة دعاء نوح عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام انه ظهر اثره بعد زمان اربعين سنة واضمحل به الاشكال على قوله تعالى * وآتاكم من كل ما سألتموه وان لفظه كل تقتضى العموم والاستغراق ورب شخص يدعو كثيراً ولا يظهر اثر القبول بلا احتياج الى ما يقال انه يعطى كل سؤال لكن البعض لا يصل للموانع والحجب لعدم القابلية وبلا احتياج الى تخصيص خطابه مع انه خلاف الاصل * فان قيل لاشك ان معظم الادعية واكثرها لدفع البلايا والمصائب وهو مناف للصبر والتوكل والتسليم الى الله * قلنا وان ذهب بعض الزهاد الى افضلية ترك الدعاء استسلاماً للتضاء لكن الصحيح الذي اجمع عليه العلماء واهل الفتاوى افضلية الدعاء واستجابته كما نقل عن النووي في شرح مسلم

المنظرين هذه اجابة واليه ذهب ابو القاسم الحكيم عن ابو النصر الدبوسى وقال الصدر الشهيد (وانا) وبه يفتى ذكره سعد الدين وفيه بحث لجواز ان يكون اخبارا عن كونه من المنظرين في قضاء الله تعالى وسابق علمه دعا ولم يدع وقيل يستجاب دعاء الكافرين في امور الدنيا ولا يستجاب في امور الآخرة اذ به يحصل التوفيق بين الآيات والحديث كافي كتاب قره كمال للنجيالى * وعن ثابت البناني ان ابليس قال يارب انك خلقت آدم وجعلت بيني وبينه عداوة فسلطني عليه فقال تعالى جعلت صدورهم مساكن لك قال يارب زدني فقال لا يولد ولد لآدم الا ولدك عشرة قال يارب زدني قال تجرى فيهم مجرى الدم قال يارب زدني فقال اجلب عليهم بخيلك ورجلك وشاركهم في الاموال والاولاد

كافي حاشية القاضي للشيخ زاده* وروى ان آدم عليه السلام قال يا رب انك سلطت على ابليس ولاستطيع ان امتنع منه الابك
قال لا يولد لك ولد الا وكت عليه من يحفظ ٢٤٣ من مكر ابليس ومن قرأه سوء قال يا رب زدني قال الحسنه عشرة

وازيد والسيئة واحدة
واحوها قال يا رب زدني قال
التوبة مقبولة مادام الروح
في الجسد قال يا رب زدني قال
قل يا عبادي الذين اسرفوا
على انفسهم لا تقنطوا من
رحمة الله ان الله يغفر الذنوب
جميعا انه هو الغفور الرحيم
كافي التنبيه و شيخ زاده
جاملهم الله بالحسنى وزيادة
(والايان والاسلام واحد)
باعتبار ما صدق وان كان
المفهومان مختلفين لان الاسلام
هو الخضوع والانقياد بمعنى
قبول الاحكام والاذعان
وذلك حقيقة التصديق كما
ويؤيده قوله تعالى فاخرجنا
من كان فيها من المؤمنين فا
وجدنا فيها غير بيت من المسلمين
قال الشارح رمضان هذه
الآية تدل على كون مفهومها
متحدا لان المسلمين مستثنى
من المؤمنين ولولا الاتحاد
في المفهوم لم يستقم الاستثناء
لان المراد من المؤمنين
والمسلمين رجل واحد وهو
لوط النبي عليه السلام
هذه الآية نزلت في حق
لوط عليه السلام حين
امر الله تعالى الاخراج مما

وانا قول المنافي للصبر هو التضجر والتشكى وعدم تحمل المحن لا المباشرة للسبب
العادي منه تعالى وايضا صرح بعدم تنافي التثبت بالاسباب الوهمية للتوكل كالصبي
بهذا الشرط فضلا عن الظنية بل القطعية وبالجملة المباشرة للاسباب الشرعية ولو ظنية
بل وهمية لاتنافي التوكل واما اجابة دعوة الكافر فتنع الشافعي والجمهور لقوله تعالى *
ومادعا الكافرين الا في ضلال . ولانه لا يعرف الله والصحيح المفتى به عندنا هو الجواز
لحديث اتقوا دعوة المظلوم ولو كان كافرا فانه ليس دونها حجاب ولانه تعالى حين
قال ابليس رب انظرني الى يوم يبعثون قال انك من المنظرين فاجاب دعاءه وظاهر ما في
التنار خاتية هو الاطلاق وصرح على القارى في شرح الامالى بان المحققين على انه
قد يقبل في امور الدنيا واما في الآخرة فلا قيل وهو التحقيق في توفيق النصوص والله اعلم
(والايان والاسلام واحد) قال في تهذيب الكلام الاجماع على ان كل مؤمن مسلم وبالعكس
وان حكمهما واحد ومرجهما الى القبول والاذعان لكن لتغير مفهومهما اذ يتعاطفان مثل
ان المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات فازادهم الايمان وتسليما ولاطلاق الاسلام
على الاستسلام والانقياد الظاهر قد ثبت مع الاسلام في الايمان مثل قل لم تؤمنوا ولكن
قولوا اسلمنا وكون السؤال عن متعلق الايمان وعن شرائع الاسلام ورد في الحديث الايمان
ان تؤمن بالله الى آخره والاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله الى آخره وهو * اى هذا
الواحد * تصديق النبي صلى الله عليه وسلم * والتصديق ادراك الحكم اى الوقوع
او اللواقع بعنى الجزء الاخير للقضية على وجه الاذعان والقبول والتسليم والمفهوم
من كلام التفتازانى في التهذيب وغيره ان هذا هو التصديق اللغوي والميزاني
والايمى لا مجرد العلم والمعرفة الحاصل لبعض الكفار لقوله تعالى * يعرفونه كما يعرفون
ابناءهم * وقوله * ويعلمون انه الحق * وقوله * وجمدوا بها واستيقنتها انفسهم * لكن
اورد بان عدم ايمانهم لنحو عدم تصديقهم لجميع ما جاء به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
* واقول يجوز ايضا ان يكون لعدم ركن آخر الايمان اول عدم شرطه كالقرار شطرا
او شرط اعلى المذهبين او لانكار ما علمه او لانكار غيره من المعتقدات الضرورية * واقول
لولم يعتبر الاذعان في الميزاني وكان علما مجردا لزم عدم كون الايمان الاستدلالي ايمانا
اذ اللازم من الاستدلال حينئذ هو المعرفة بالاقبول والمطلوب هو المعرفة مع القبول
* وقد نقل عن رئيسهم ابن سينا اعتبار القبول في التصديق فاقبال في الجواب العلم المجرد
نتيجة الاستدلال والنظر ابتداء ثم يحصل بسببه التسليم والرضاء يعنى القبول تكلف
بارد وخلاف نص رئيسهم ومواقع في كلام اكثر المشايخ من العلم والاعتقاد مكان
التصديق فالمراد هو العلم التصديقي قال التفتازانى ولم يطرا على الايمان والتصديق
نقل وهذا معتلون من غير توقف واستفسار وانما اخص متعلقة بماور مخصوصة ولانه

بينهم انتهى * وبالجملة لا يصح في الشرع بان يحكم على احد بانه مؤمن وايس بمسلم او مسلم وايس بمؤمن ولا معنى
بوجدنهما سوى هذا (هو تصديق النبي صلى الله عليه وسلم

في جميع ما علم) بالنسبة للمفعول (بالضرورة) هي الجاه المولى سبحانه العبد الى ان يحزم بالامر على ما هو عليه بحيث لو اراد رفع ذلك الحزم بوجه ما ما قدر عليه (بجيبته به) نائب فاعل علم والظرف متعلق بالمصدر كافي المواهب * قال الشارح رمضان امي فيما اشهر كونه من دين الرسول عليه السلام بالخبر المتواتر بحيث يعلم عامة بلا افتقار الى نظر واستدلال كوجود الصانع تعالى ووجوب الصلوات الخمس ووجوب صوم رمضان والزكاة والحج ٢٤٤ وحرمة الخمر وغيرها من الاحكام الظاهرة

لونقل الى معنى آخر لما جاز الخطاب بلا بيان وبيان التفسير في مثله لا يجوز تأخيره * فان قيل التصديق قسم من العلم والعلم في مختار المتكلمين من مقولة الكيف فكيف يكون الايمان مأمورا والمأمور به لابد ان يكون فعلا اختياريا * قلنا قال في التهذيب ليس معنى كون المأمور به فعلا اختياريا ان يكون من مقولة الفعل البتة بل يصح تعلق القدرة به وكسبه بالاختيار وان كان في نفسه كفية كالعلم والنظر وغيرهما كالقيام والقعود والصوم والصلاة فغاياته كون التصديق حاصلًا بالاختيار ومباشرة الاسباب وامانه معنى غير ما جعل في المنطق مقابلا للتصور وفسر بكرويدن فلا * فان قيل فاذا اعتبر الاختيار في التصديق لكونه مأمورا به فكيف يكون ايمان نحو الملائكة والانبياء من لزمه التصديق ضرورة بمجرد رؤية المعجزة * قلنا اما كتسبب بالاختيار غايته لا يعلم كسبه او مأمور به بذلك بتحصيله بالاختيار * في جميع ما علم بالضرورة * احتراز عما خفي كالاجتهادات (بجيبته به) من عند الله تعالى كما في شرح المقاصد بقوله اشهر كونه من الدين بحيث يعلمه المعامة بلا افتقار الى نظر واستدلال كوجود الصانع ووجوب الصلاة وحرمة الخمر ويكتفي الاجال فيما لوحظ اجالا فلا ينحط عن درجة الايمان التفصيلي ويشترط التفصيل فيما لوحظ تفصيلا حتى لو لم يصدق بوجوب الصلاة عند السؤال كان كافرا وعليه الجمهور قيل فعلى هذا لو جهل بما هو من ضروريات الدين قبل ان يرد عليه ليس بكفر وفساده ظاهر (والاقرار به) اي بذلك الجميع بالاسان حقيقة للتقدير او حكما للعاجز كالآخرس * اعلم انه اختلف ان الايمان هل هو من الماهيات البسيطة وهو التصديق فقط كما هو مذهب علم الهدى ابي منصور الماتريدي لعل هذا ما قاله الفتازاني وذهب جمهور المحققين انه التصديق بالقلب والاقرار شرط لاجراء الاحكام في الدنيا وعبر عنه حفيده هو مختار اهل السنة فلو صدق بقلبه ولم يتفق له اقرار بالترك عند المطالبة فسلم او من الركبة وحينئذ امثالية اعني التصديق والاقرار ولو مرة وخفية وهو مذهب ابي حنيفة رحمه الله تعالى قال في بحر النسي وهو مذهب اكثر اهل السنة وقال حفيد السعد مذهب كثير من المحققين لكن قال في الاصول التصديق ركن اصلي لا يحتمل السقوط والاقرار ركن زائد قد يحتمله كافي الاكراه واما في حال النوم والغفلة فالتصديق باق في القلب غايته عدم العلم بعلمه وان المحقق

من دين محمد عليه الصلاة والسلام وقوله ما علم بالضرورة ليخرج ما لا يعلم بالضرورة كالاجتهادات فلهذا لا يكون منكرا لاجتهادات كافر او الضمير في مجيبته عائد الى ما في ما علم والضمير في به عائد الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انتهى كلامه (والاقرار به) هو شرط لجران الاحكام الدنيوية لا شرط عند الماتريدي نبيه عليه ابن الملك في شرح المشارق قال خلافا للاشعري في ذلك فعلى قول الاشعري من ترك الاقرار بالشهادتين مع تمكنه منه مع وجود الايمان القلبي كافر بخلافه في النار بل نقل النووي الاجماع عليه وعلى قول الماتريدي هو من اهل الجنة ذكره في المواهب * ثم اعلم ان الايمان والاسلام والدين والشرع والشريعة والملة والناموس كلها متحدة بالذات ومنغائرة بالاعتبار فان ما جاء به النبي عليه السلام

من عند الله من حيث يدعون ويعتقد يقال له الايمان ومن حيث يتقاد ويقبل يقال له الاسلام ومن حيث يشابهه (الذي) ويجازى عليه يقال له الدين ومن حيث انه طريق يسالك فيه وبوصل به يقال له الشرع والشريعة ومن حيث يجتمع عليه يقال له الملة ومن حيث جاءه ملك اسمه الناموس اعني جبرائيل عليه السلام يقال له الناموس وانما اختلفت هذه الالفاظ بالاعتبارات المذكورة نظرا الى مفهوماتها اللغوية تأمل

(والاعمال) الصالحة كالصلاة والصوم والحج (خارجة عن حقيقته) لما مر ان حقيقة الايمان هو التصديق القلبي والاقرار من القادر على النطق بالشهادتين ولانه قد ورد في الكتاب والسنة عطف الاعمال على الايمان كقوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات ٢٤٥ مع القطع بان العطف يقتضى المغايرة وعدم دخول المعطوف في المعطوف

الذي لم يطرأ عليه نافية فهو باق في حكم الشرع قال في شرح العقائد هو مختار شمس الأئمة وفخر الاسلام واما ثلاثية وهو الاقرار باللسان والتصديق بالجنان والعمل بالاركان قال في البحر وهو مذهب الشافعي وقيل هو مذهب المحدثين والمحكي عن أكثر السلف ويتبادر من كلام البيضاوى لكن فيه تأمل لعل مرادهم من العمل غير النوافل فمن اخل بالاعتقاد فنافق وبالاقرار فكافر وبالاعمال ففاسق والمحققون منهم على ان الاعمال جزء من كمال الايمان المنجى لامن اصله كما عند المعتزلة واليه يشير قوله ﴿والاعمال خارجة عن حقيقته﴾ لاعتداله كما عرفت خلافا للمعتزلة قال الروانى هنا احتمالات اربعة لان الاعمال اما جزء مقوم للايمان على ان يعدم بعدها وهو مذهب المعتزلة واما جزء مكمل ومحسن لا يعدم بعدها كما غصان الشجر وهو مذهب السلف فالإيمان مشترك بين التصديق فقط وبين مجموع التصديق والاقرار واما خارجة عن الايمان لكن يطلق عليها لفظ الايمان مجازا لافرق بينه وبين الثانى الا بالحقيقة والمجاز واما خارجة بالكلية ومن القائلين بهذا الاحتمال من يقول لا يضر مع الايمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة وهو مذهب بعض الخوارج ثم هنا مذاهب اخرى فانه عند الشيعة المعرفة فقط وعند النظامية التسليم فقط بخبر انسان وعند الكرامية مجرد الاقرار بدون التصديق وعند الرقاشى هو الاقرار فقط بشرط المعرفة وبشرط التصديق عند القطان * فجملة الاقوال تحقيا واعتبارا احد عشر لانه اما بسيط وهو سبعة التصديق فقط والاقرار فقط بلا شرط وبشرط المعرفة وبشرط التصديق والاعمال فقط والمعرفة فقط والتسليم فقط واما ثنائى وهو اثنان التصديق والاقرار وكونه مشتركا بين التصديق فقط وبين مجموع التصديق والاقرار واما ثلاثى وهو اثنان ايضا التصديق والاقرار والعمل على ان يكون العمل جزءا من اصله او من كماله نقل عن الكرمانى في شرح البخارى هذا كله بالنسبة الى ما عند الله واما عندنا فهو الكلمة فاذا قالها حكمنا بايمانه اتفاقا واذا كانت الاعمال خارجة عن حقيقة الايمان ﴿فلا يزيد﴾ حقيقته بالطاعات ﴿ولا ينقص﴾ بالمعاصى فهذا فرع خروج الاعمال عن ماهيته كتنقل عن الرازى وهو مذهب ابي حنيفة رضى الله تعالى عنه وكثير من العلماء كامام الحرمين لانه اسم للتصديق البالغ حد الجزم والاذعان ولا يتصور فيه الزيادة والنقصان ولانه يستلزم احتمال النقيض والتصديق اليقيني لا يحتمله وان زيادة الايمان تقتضى نقصان الكفر ونقصانه زيادة الكفر وهو محال في شخص واحد وعند الاشارة وهو المحكى عن الشافعى رحمه الله تعالى يزيد وينقص قال صاحب المواقف

عليه وورود ايضا جعل الايمان شرط صحة الاعمال كما في قوله تعالى ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن مع القطع بان المشروط لا يدخل في الشرط لا امتناع اشتراط الشئ بنفسه * وورد ايضا اثبات الايمان لمن ترك بعض الاعمال كما في قوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا على ما مر مع القطع بانه لا يتحقق للشئ بدون ركنه ولا يخفى ان هذه الوجوه انما تكون حجة على من يجعل الطاعات ركنا من حقيقة الايمان بحيث ان تاركها لا يكون مؤمنا كما هو رأى المعتزلة لا على من ذهب الى انها ركن من الايمان الكامل بحيث لا يخرج تاركها عن حقيقة الايمان كما هو مذهب الشافعى رحمه الله واذا كان كذلك ﴿فلا يزيد﴾ الايمان ﴿ولا ينقص﴾ لما مر من ان الايمان هو التصديق القلبي الذى بلغ حد الجزم والاذعان وهذا لا يتصور فيه زيادة

لانقصان حتى ان من حصل له حقيقة التصديق فسواء اتى بالطاعات او ارتكب المعاصى فتصديقه باق على حاله لا تغير فيه سلا واما الآيات والاحاديث الدالة على زيادة الايمان فمحمول على زيادة ثمرته واشراق نوره وضيائه في القلب بزيادة الاعمال وينقص بالمعاصى * وقال بعض المحققين لان سلم ان حقيقة التصديق لا يقبل الزيادة والنقصان

بل بتفاوت قوة وضعفا للقطع بان تصديق آحاد الامة ليس كتصديق النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا قال ابراهيم عليه السلام ولكن ليطمئن قلبي قال واذا قال ابراهيم ربارني كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي كذا في شرح سعد الدين * وهذه الآية صريح على قبول التصديق اليقيني الزيادة وقال عليه الصلاة والسلام او وزن ايمان ابى بكر بايمان جميع الخلق لرجح ايمان ابى بكر يعنى من جهة ﴿٢٤٦﴾ نوره وضيائه في قلبه * قال الامام في الفقه

الاكبر وايمان اهل السماء والارض لا يزيد ولا ينقص من جهة المؤمن به ويزيد وينقص من جهة اليقين والتصديق وقال شارحه يعنى ان ايمان الملائكة وايمان الانس والجن لا يزيد ولا ينقص في الدنيا والآخرة من جهة المؤمن به لان من قال آمنت بالله وبما جاء من عند الله وآمنت برسول الله وبما جاء من عند رسول الله فقد آمن بجميع ما يجب الايمان به فهو مؤمن ومن آمن ببعض ما يجب الايمان به بان آمن بالله تعالى وملائكته وكتبه وورسله ولم يؤمن باليوم الآخرة فهو كافر ومن آمن بالله وورسله ولم يؤمن غيرهما فهو كافر ايضا فلا فرق بين مؤمن ببعض المؤمن به وبين من يكفر بكل المؤمن به في كونهم كافرين حقا وكذلك يزيد وينقص من جهة التقليد والاستدلال وليس توحيد المستدل بالدلة العقلية كتوحيد العارف الواصل الى المكاشفات والمشاهدات والمعارف الالهية والعالم

والحق قبول التصديق الزيادة والنقصان بحسب القوة والضعف كما يمان النبي وامته وايمان المستدل والمقلد بل ايمان الواصل بالمكاشفات والمشاهدات وقد قال تعالى حكاية عن ابراهيم عليه وعلى نبينا عليه الصلاة والسلام ولكن ليطمئن قلبي وقد قسموا اليقين الى حق اليقين وعين اليقين وعلم اليقين لكن الشريف العلامة في حاشية شرح مختصر العضد على ارادة بيان مراده صرح بعدم التفاوت قوة وضعفا في اليقنيات بخلاف الظنون والسابق الى الخاطر كونه قابلا للزيادة والنقصان عندهم فرع خول دال الاعمال في الايمان عندهم وقد عرفت التحقيق عندهم انها ليست جزأ من اصله بل من كاله وكونها جزأ من الكمال ليس منفيا عند اصحابنا بل هو متفق فالنزاع لفظي ويؤيده ما صرح امامنا الاعظم رحمه الله تعالى في الفقه الاكبر ايمان اهل السماء والارض لا يزيد ولا ينقص من جهة المؤمن به ويزيد وينقص من جهة اليقين فراد الامام من عدم الزيادة انما هو من جهة المؤمن به لان من جهة ذاته وضعفه والذي تحرر مما ذكر لزوم الجزم اليقيني في الايمان وهو الموافق لما في شرح المقاصد لاعبرة بالظنيات في باب الاعتقادات ولما نقل عن صاحب النهاية الاصل في الاعتقادات الحق اليقيني على وجه يكون مخالفه باطلا يقينا على ظاهر قوله تعالى ان الظن لا يغنى من الحق شيئا وقوله ان ظن الاظمان ونحن بمستيقين وقد صرح حوا ان الظن الغالب الذي لا يخطر معه احتمال النقيض بالبال ايمان حقيقي وان الايمان التقليدي راجع الى الظن حقيقة وفي شرح الفقه الاكبر الاعتقاد المشهور داخل في الايمان ومراه منه انه الراجع الى الظن والازعاج في كفاية الظن في بعض الاعتقادات كمسئلة الرؤية وصفة التكوين وتفضيل بعض الانبياء على بعض بل اثبات صفة السمع والبصر ونحوها وايضا جعلوا التصديق اليماني والميزاني متحدين والميزاني شامل للظن ايضا وان اللازم للاستدلال والنظر قديكون ظنا فلينأمل حق التأمل ﴿١﴾ ويصح ان يقول من وجدا ﴿٢﴾ التصديق والافرار ﴿٣﴾ فيه انما مؤمن حقا ﴿٤﴾ لتحقق الايمان فيه لانه لو لم يتحقق بان كان شاكا او مترددا او خالي ذهن لكان كافرا ومن شك في ايمانه فهو كافر ﴿٥﴾ ولا ينبغي ﴿٦﴾ اى لا يليق بل لا يجوز ﴿٧﴾ ان يقول انما مؤمن ان شاء الله تعالى ﴿٨﴾ لان الاستثناء بيان تغيير يبطل جميع العقود فيرفع الايمان وان كان للتأديب والتبرك والاحالة الى مشيئته تعالى وعلمه اولئك في عاقبته او التبري من تزكية نفسه والاعجاب بحاله كاهو مذهب اهل الحديث والروى عن السلف وان كان جائزا في نفسه لكن الاولى تركه لايهم الشك وقدمنا بانقاء

الدينه انتهى كلامه (ويصح ان يقول من وجدا فيه انما مؤمن حقا ولا ينبغي ان يقول انما مؤمن ان شاء الله تعالى) (مواضع) لان الايمان عبارة عن الاقرار والتصديق كما مر فينبغي ان يكون فيه على وجه الجزم واليقين دون الشك والتردد لان الاستثناء منه ان كان للشك فهو كافر وان كان للتأديب واحالة الامور الى مشيئة الله اولئك في العاقبة والمأل لافي الآن والحال

اول تبرك بذكر الله اول تبرى عن تذكية النفس والاجباب بحاله فالاولى تركه لانه يوهم الشك لكن ذهب اليه كثير من السلف من الصحابة والتابعين ولهذا قال لا ينبغي دون لا يجوز لانه اذا لم يكن للشك فلامعنى لئني الجواز كما فهم من شرح سعد الدين (والايمان بهذا المعنى) اى التصديق الجنائى (مخلوق) لله تعالى حادث (كسبى) يكتسبه الانسان بالنظر فى الدلائل الموصلة له (واما) الايمان ﴿٢٤٧﴾ (بمعنى هداية الرب تعالى) اى ابصاله (لعبده الى معرفته) بالتصديق

والاذعان (تغير مخلوق) لانه من صفة التكوين وهى قديمة عند الماتربدى خلافا للاشعرى فعنده هى عبارة عن تعلق القدرة بمعلقاتها كما فى المواهب وفى البرازية قال الامام محمد بن الفضل من قال الايمان مخلوق لا يجوز الصلاة خلفه وكذا عكسه قال الامام النسفى الايمان فعل العبد بهداية الرب الهداية والتوفيق والعتاء من الله تعالى والاهتداء والعزم والقبول من العبد فما كان من الله فهو غير مخلوق وما كان من العبد فهو مخلوق لان الله تعالى يجمع صفاته غير مخلوق والعبد يجمع صفاته لم يميز صفة الله من صفات العبد فهو ضال انتهى كلامه * وقال بعض العلماء الايمان مخلوق ويستدل بوجوه الاول انه مسبوق بالعدم لان حاله عدم المؤمن لا يكون الايمان موجودا وكل مسبوق بالعدم فهو

مواضع التهم وبالجملة نزاع الفريقين راجع الى اللفظ ﴿والايمان بهذا المعنى﴾ اى التصديق والاقرار ﴿مخلوق﴾ كسائر افعال العباد ﴿كسبى﴾ اى حاصل بمباشرة الاسباب بالاختيار كصرف العقل والنظر فى المقدمات وقد عرفت حال ما يحصل بالضرورة ﴿واما﴾ الايمان ﴿بمعنى هداية الرب تعالى لعبده الى معرفته﴾ بلا كيف ولا كيفية ﴿تغير مخلوق﴾ لان الهداية من التكوين وهو قديم عند الماتربدى وان حادثا عند الاشاعة قيل عن البرازية من قال الايمان مخلوق لا يجوز الصلاة خلفه وكذا عكسه قال النسفى الايمان فعل العبد بهداية الرب فامن العبد مخلوق وما من الله غير مخلوق ﴿واما﴾ المقلد ﴿لغير كالاتى﴾ وافواه الرجال فى الاسواق بالاستدلال قال فى التتارخانية المقلد هو الذى اعتقد جميع اركان الاسلام بلا دليل ﴿صحح﴾ عندنا ان كان مصيبا جاز ما فى الحال وان احتمل نقيضه فى المآل لكن عند خطور ذلك النقيض بنحو تشكيك المشكك يكفر وعند الاشعرى والبقلانى وابى هاشم والاستاذ الاسفراينى وامام الحرمين * قيل والجمهور ليس بصحيح لانه لا تقليد فى العقائد الدينية ونسب الى الامام مالك دعوى الاجماع ولذا قيل المقلد ليس بمؤمن اصلا * ونقل عن ابن عطية فى قوله تعالى * او لو كان آباؤهم لايقتولون شيئا * قوة هذه الآية تعطى ابطال التقليد والاجماع على ابطاله فى العقائد * وعن الزمخشرى لاضال اضل من المقلد وعن القاضى ان التقليد غير متصور فى التوحيد اقول حكى عن الزركشى انه حكى عن الأئمة الاربعة صحة ايمان المقلد وعن ابن ناجى وابى الحسن الشاذلى من المالكية وغيرهم من الشافعية نسبة الصحة الى الجمهور قيل ان عليه محققى اهل السنة وقيل الاتفاق على قبوله فى احكام الدنيا والمحققون على قبوله فى احكام الآخرة والدليل عليه قوله تعالى * ولا تقولوا لمن اتى اليكم السلام لست مؤمنا * وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من صلى صلاتنا ودخل مسجدنا واستقبل قبلتنا فهو مسلم وان الايمان مطلق التصديق لا التصديق المقيّد بمحصله من الاستدلال وان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه رضى الله تعالى عنهم يكتبون بالاقرار والانقياد ولم يقل عنهم طلب النظر والاستدلال كيف ومنهم من اسلم تحت ظل السيف وظاهر عدم حصول الدليل فى هذه الحالة وما ذكره الدوانى فى مقابلة هذا الكلام لا يبنى صحة اصل الايمان بل يبنى كماله ويوجب الاستدلال عليه على وجه لو تركه كان مسيئا كاهو الملتزم هنا وايضا عدم الصحة مستلزم لا كنفار

مخلوق ينتج الايمان مخلوق والثانى ان الايمان فعل من افعال العباد وكل فعل من افعال العباد فهو مخلوق لما مر فينتج ان الايمان مخلوق والثالث ان الايمان مأوربه وكل ما هو مأوربه داخل تحت قدرة وكل ما هو داخل تحت قدرة يكون مخلوقا فينتج من القياس المفسول النتائج ان الايمان مخلوق وهو المطلوب بيان الصغرى والكبرى ظاهر ذكره من ملازاده وههنا دقائق عميقة واسرار اودعتها فى كتابى جامع الازهار (واما المقلد) فى الايمان من غير نظر فى الدلائل المؤيدة لليقين (صحح)

(بترك الاستدلال) النظر
الواجب عليه بدلائل
الكتاب والسنة قال الله
تعالى قل انظروا ماذا
في السموات والارض *
علم ان التقليد قبول قول
الغير بلا دليل وهو جائز
في الفروع والعمليات
ولا يجوز في اصول الدين
والاعتقادات بل لا بد
فيها من النظر والاستدلال
كاسمى ان شاء الله تعالى لكن
ايمان المقلد صحيح عند
الحنيفة والظاهرية وهو
الذي اعتقد جميع ماوجب
عليه من حدوث العالم
ووجود الصانع وصفاته
وارسال الرسل وماجاؤابه
حقا من غير دليل لان النبي
صلى الله عليه وسلم قبل
ايمان الاعراب والصبيان
والنسوان والبيدوالاماء
من غير تعليم الدليل ولكنه
ياثم بترك الاستدلال
والنظر لوجوبه عليه
كما ذكرنا * وقال الشيخ
ابو الحسن الاشعري
والقاضي ابوبكر الباقلاني
وابوهاشم ان ايمان المقلد
غير معتبر وهذا باطل
والجمله عليهم ما ذكرنا من
قبول النبي عليه السلام
ايمان المقلدين من غير

جميع العوام وارتدادهم وحرمة ذبيحتهم وانكحهم * ثم اقول لعل مراد النافين نفي الصحة
الكاملة على وجه لا يكون فيه اثم ومراد المصححين هو اصل الجواز وان كان آثما وبه
ندفع شبهة انه كيف يتصور دعوى الاجماع مع هؤلاء المخالفين ﴿ولكنه﴾ اي المقلد
﴿آثم بترك الاستدلال﴾ لتركه النظر الواجب عليه قال العضد العلامة في عقائده اجمع
السلف من المحدثين وائمة المسلمين واهل السنة والجماعة على ان النظر في معرفة الله
تعالى واجب شرعا وقال الدواني لقوله تعالى * فانظر الى آثار رحمة الله وقل انظروا
ما ذا في السموات والارض الى آخره * وبه يبطل ما يقال انه ليس باثم اصلا واما
ما يقال ان الاثم انما يكون اذا كان له اهلية فهم النظر فلعله لا يخفى على وجه يظهر
بملاحظة قاعدة تكليف ما لا يطاق لكن بشكل بما نقل عن الغزالي والقشيري والعارف
ابن ابي جرة وابن رشيد وجماعة غير الجمهور ان النظر ليس بشرط في صحة الايمان
وليس بواجب بل هو من شروط الكمال فقط لعل مرادهم نفي الاستدلال بالغبارات
المحررة بترتيب المقدمات ورعاية شرائط النظر الصحيح تفصيلا فان ذلك ليس
بواجب عينا وان كان واجبا كفاية والافا ما يلزم خرق الاجماع او جهالة مدعى
الاجماع فانظر نحو ان احدهما ماذكر والآخر ان يحصل اجال النظر وما له فيه
وان لم يقدر على تقريره عند السؤال بعبارة مهذبة كالانتقال من الاثر الى المؤثر
قيل هذا حاصل لاكثر العوام حتى الصبيان وهذا قريب لما في التارخانية الايمان
بالتفصيل ليس بواجب بل اذا آمن في الجملة كفي وفيه عن النوازل اذا كان لا يحسن
العبارة وهو بحال لو سئل عنه قرر المعتقدات وقال كنت عرفت ان الامر هكذا
كان مؤمنا وان قال لم اعلم بذلك فلا دين له ويعرض عليه الاسلام ويجدد نكاحه
وفيه ايضا واذ اسئل عن تفسير كلمات الايمان وقال لا اعلم لا دين له واذا آمن جدد
نكاحه واذ بلغ الصبي وعلم جميع كلمة الايمان الا انه لا يفسرها ولكن يتعقل امر معايشه
كان بمنزلة المرتد وفارق امرائه ولا يرث من ابويه ونقل عن الكواشي عن الفتاوى
لا يصح نكاح بالغة لا تقدر على وصف الايمان بامنت بالله وملائكته او بما يؤدي
معناه ولو بلغت على هذه الحالة بعد النكاح ارتفع نكاحها لخروجها عن تبعية
الابوين والدار وهذه بلوى عظيمة ولها كثرة عموم والناس عنها غافلون انتهى
* فان قيل ما ذكرت مناف لما في بعض اصول الحنفية رحمة الله من دعوى الاجماع
على وجوب تحصيل المعرفة في الاعتقادات بالاستدلال ونسبة جواز التقليد الى
عبدالله العنبري ونسبة وجوب التقليد وحرمة النظر والبحث الى طائفة * قلنا ذلك
لا ينافي ما ذكرنا بل يؤيده اذ ما لم يكن وجوده واجبا لم يكن تركه اثمًا قال الاعرابي
البعرة تدل على البعير واثر الاقدام على المسير اقسام ذات ابراج وارض ذات
فجاج هالاتلان على اللطيف الخبير وقال بعض العارفين حين سئل بم عرفت ربك
عرفت بواردات تعجز النفس عن عدم قبولها وقال جعفر الصادق على آباه الكرام

لا استدلال هنا هو الانتقال من الاثر الى المؤثر ومن المصنوع الى الصانع باى وجه كان وعلى اى حال حصل وهذا
عند كل احد حتى الصبيان والنسوان بلا ملاحظة الصغرى والكبرى وترتيب المقدمات لانتاج على قاعدة المعقول
م الله تعالى اعلم (وفي ارسال الانبياء والرسول) وفي استعمال الارسال في معنى شامل للنبي والرسول وهو الايجاه مما لا يخفى من
المجاز والافانبي لم يرسل لتبليغ ﴿٢٤٩﴾ بل ذلك للرسول فقط (بالمعجزات) جميع معجزة هي امر خارق للعادة

مقرون بالتحدى اى
طلب المعارضة قائم من الله
مقام قوله صدق عبدي
هذا انا ارسلته اليكم
فصدقوه كما في المواهب
والسنوسي (والكتب
المنزلة) من السماء (عليهم
من البشر) حال من
الرسول وعدد الانبياء كما
جاء في خبر ابي ذر رضى الله
الله تعالى عنه مائة الف
واربعة وعشرون الف
نبي وعدد الرسل منهم
ثلاثمائة واربعة عشر
وسياتى له زيادة تفصيل
ان شاء الله تعالى والكتب
وهي مائة واربعة كتب
وسيجى تفصيله وتنازع
قوله (الى البشر) ارسال
والمنزلة اى الى الخلق
لتبليغهم الاحكام واظهار
امر مولانا سبحانه وتعالى
قال الله تعالى والله اخر جكم
من بطون امهاتكم لاتعلمون
شياً وانزل الكتب ليقوم
امر العباد دينا ودنيا ثم
قوله وفي ارسال الانبياء
خبر مقدم فقوله (حكمة)
مبتدأ مؤخر (بالغة) صفتها

عليه الصلاة والسلام عرفت الله تعالى بنقص العزائم وفسح الهمم على ما في شرح
مقايد العزائم وبالجملة ان ترك الاستدلال والاكتفاء بالتقليد وان جاز في اصله لكن
لما تخلو عن خطر الزوال اذ يمكن زواله بمجرد تشكيك المشكك سيما عند ضعف العقل بقوة
مكرات الموت وقوة تسلط الشيطان فانه يخاف من زوال الايمان اعادنا الله المستعان
﴿وفي ارسال الانبياء والرسول﴾ عليهم الصلاة والسلام وهو انسان بعثه الله تعالى
لى اخق لتبليغ الاحكام وقد يشترط في الرسول الكتاب بخلاف النبي كما في شرح
لعقائد* قال في العقائد النسفية وقد روى بيان عددهم في بعض الاحاديث والاولى
ن لا يقتصر على عدد في التسمية وقال في شرحه على ماروى ان النبي صلى الله تعالى عليه
سلم سئل عن عدد الانبياء فقال مائة الف واربعة وعشرون الفا وفي رواية مائتا
لف واربعة وعشرون الفا وقيل الرسل منهم ثلاث مائة وثلاثة عشر واورد
ان الكتب مائة واربعة واصحابها متعينة غير بالغة الى هذه المرتبة ورد بان الاصح
عدم تعيينهم ولو سلم فالاصح عدم قصر الكتب بهذا البلغ ولو سلم فيجوز تكرار
لنزول وقيل اخلاف بين النبي والرسول اربعة تباين وتوافق وعموم من وجه وعموم
مطلق ﴿بالمعجزات﴾ جمع معجزة امر يظهر بخلاف العادة على يد مدعى النبوة
عند تحدى المنكرين على وجه يعجز المنكرين عن الاتيان بمثله ﴿والكتب﴾
لا الهية مدونة او صحفا ﴿المنزلة عليهم﴾ اى الانبياء والرسول ففيه اشارة الى
اختيار جانب عدم الفرق بين النبي والرسول ﴿من البشر الى﴾ سائرهم ﴿البشر﴾
ى من جنسهم ﴿حكمة﴾ مصلحة ومنفعة وعاقبة جيدة بالحكمة بالكسر العدل
والعلم واحكامه اتقنه ومنعه عن الفساد كذا في القاموس ﴿بالغة﴾ عظيمة كاملة
كعدم التنافر وحسن الاثلاف والالف والانس بين الجناس دون التخالف ويظهر
ذلك بين اصناف النوع الواحد فضلا عن المخالف في الجنس * فان قيل الرسل من
لبشر ايس الى البشر فقط بل الى الجن ايضا بل نقول ان الرسل ليست من البشر فقط
بل من الجن الى الجن كما قيل في قوله تعالى * يا معشر الجن والانس الم يأتكم رسل
منكم * بعث الى كل من الثقلين رسل من جنسهم * قلنا لعل في لفظ البشر الثانى
تقليب اوان الجن مفهوم بطريق دلالة النص او المقايسة او الاكتفاء لكن لا يلايه
وجه الحكمة وكون الرسل من الجن ليس بمعنده اشار الى البيضاوى عند تلك الآية

واصله مراتب الكمال به قامت الشرائع (ريقة ٣٢ ل) وظهر المضار والمنافع وذلك ان الله تعالى اوجد العالم وخلق
ق من الجن والانس وامرهم بالطاعة والعبادة ونهاهم عن الكفر والمعصية وجعل الاشياء بعضها نافعا وبعضها ضارا
مقل لا يفتى بتفاصيل ذلك ولا يستقل بمعرفته وادراكه فارسل الله تعالى من فضله وكرمه الانبياء والرسول لبيان
ن فصار في ارسالهم حكمة بالغة ورحمة شاملة كما قال الله تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين فهم اسفار بين الله

وبين خلقه وامان لهم من العذاب في الدنيا وحجة عليهم يوم القيامة وقد ذكر الفرق بين النبي والرسول في دياحة الكتاب والله اعلم بالصواب ومجزاته صلى الله عليه وسلم اشهر من ان يخفى واكثر من ان يحصى منها القرآن المعجز وانشقاق القمر وتسبيح الحصى وتكثير القليل ونطق العجماء وتكلم الجمادات لتبيننا محمد عليه السلام وقوله من البشر الى البشرية على ما هو الغالب لانهم قالوا ان نبينا صلى الله عليه وسلم مبعوث الى الانس والجن وسائر الحيوانات والجمادات كافي التوفيق (وهم) اي الرسل (مبرؤن) اي مطهرون ﴿٢٥٠﴾ ومنزهون (عن الكفر) بجميع انواعه

قبل النبوة وبعدها واما قوله تعالى لئن اشركت ليحطن عملك فهو من خطابه عليه السلام بخطاب غيره على ما بين في محله (والكذب) هو الاخبار بخلاف الواقع وقول ابراهيم عليه السلام في حديث الشفاعة اني كذبت ثلاث كذبات اراد صدور صورة الكذب منه لاحقيقته اذ الواقع منه تعريض لا كذب وتمام تحقيقه في شرح ابن الملك (مطلقا) اي لغرض اول غيره فالكذب للمصلحة وان كان جائزا من الامة الا ان الله تعالى صان منصب الانبياء عليهم السلام عن التلبس به (و) مبرؤن (عن الكبار) بجميع انواعها وعن كل فرد من افرادها اجام (و) عن (الصغار المنفرة) بصيغة الناعل من التنفير التبعيد من

لعل هذه القضية لرد من يجعل الارسال ممتنعا كالسنية والبراهمة ومن يجعله ممكنا يستوى طرفاه كـ بعض المتكلمين ولتقرير كون الارسال واجبا على الله تعالى لا بمعنى الوجوب على الله تعالى بل بمعنى ان قضية الحكمه تقتضيه لما فيه من الحكم والمصالح كاذكر التفتازاني فالخصيص لما هو واضح في العيان يدركه كل بالبيان ومن شرائط النبوة كمال العقل وقوة الرأي والسلامة عما ينفر الطبيعة السلية او يحل بالمرؤة وحكمة البعثة كافي تهذيب الكلام وبه يطل افراط مانقل في مرض ايوب عليه الصلاة والسلام من نفرة قومه وقرابته الى ان اخرجوه من محلته ويقرب الى ذلك ما يقال من انه يجب في الانبياء الصدق والامانة والتبليغ والفظانة ﴿وهم﴾ الانبياء ﴿مبرون﴾ من البراءة والنزاهة يعني مطهرون ﴿عن الكفر﴾ بانواعه جليا وخفيا و﴿الكذب﴾ عدا بالاجماع وسهوا عند الاكثرين ﴿مطلقا﴾ قيد لهما اي قبل النبوة وبعدها كما قيل فيرد ان الظاهر من كتب القوم ان امتناع الكذب انما هو بعد النبوة لانه وجه الامتناع منافاة مقتضى المعجزة فلعل ذلك اما قيد للكفر فقط او للكذب فقط لكن المراد من الاطلاق العمد والسهو والفسيان في باب التبليغ او باب التبليغ وغيره لكن يحتاج الى التقييد بالعمد ﴿وعن الكبار﴾ ولو سهوا وهو اختيار الشريف العلامة خلافا لصاحب الموافق فانه قال صدورهما سهوا ولو على سبيل الخطأ في التأويل جائز عند الاكثر والتفتازاني قيد بالتعمد على ان يكون قولا واحدا في تهذيبه وقول الجمهور في شرح العقائد ﴿والصغار المنفرة﴾ اي الصغيرة التي ينفر عنها طباع غيرهم ﴿كسرقة﴾ بفتح وكسر او بفتح وسكون ﴿اقمة﴾ من الطعام المراد من السرقة ليس ما هو المصطلح عند الفقهاء من اخذ مكف خفية قدر عشر دراهم مضروبة الخ بل الغوى وهو اخذ مال الغير خفية ﴿وتظيف﴾ بنحس وتقيص ﴿حبة﴾ من حبوب البيامات وامتازت الطبع لما فيها من الدلالة على الخسة والدناءة الظاهران ذلك على الاطلاق ايضا اي عدا وسهوا خلافا لبعض المعتزلة من تجوزده سهوا لكن بشرط التنبيه عليه ﴿و﴾ من ﴿تعمد الصغار غيرها﴾ اي المنفرة ﴿بعد البعثة﴾ بكسر الموحدة اي النبوة وهو الموافق لما اختاره التفتازاني في شرح المقاصد وان كان مخالفا لما في شرح العقائد من قوله واما الصغار فيجوز عدا عند الجمهور خلافا للجبائي واتباعه فتأمل في التقييد بالعمد اشارة الى جواز الصغار سهوا كما قال في شرح العقائد ويجوز سهوا بالاتفاق هذا كله بعد الوحي واما قبله

قامت به ويؤخذ تعريف الصغيرة وهي ضد الكبيرة من تعريفها السابق (كسرقة) بفتح فكسر (فلا)

او بفتح او كسر فسكون (لقمة) بضم فسكون اي اخذها خفية لان ذلك يدل على نهاية الدناءة وخسة النفس وذلك غير جائز قيامه بهم (وتظيف) اي بنحس (حبة) من المكيال والميزان فيمتنع الصغيرة كذلك منهم مطلقا (وتعمد الصغار) اي فعل الصغار عدا (غيرها) اي غير ما فيه التنفير منها (بعد البعثة) بكسر الموحدة اما وقوع ذلك منهم سهوا بعده

فلا دليل على امتناع صدور الكبيرة خلافا للشبهة بامتناع الكبيرة والصغيرة ولو قبل الوحي وكذا المعتزلة قال الفتازاني والحق ان موجبا للنفرة كزنى الامهات في الكبيرة وان موجبا للخسة في الصغيرة فمتنع ولو قبل الوحي قال الدواني والمحققون من المحدثين والسلف الصالح على عصمتهم من الصغائر عداوا الكبار مطلقا بعد البعثة فانقل من الكذب والمعصية ان بطريق الآحاد فردود وان بالنواترة أول وان لم يمكن فعلى السهو او ترك الاولى او قبل البعثة هذا الذي ذكره على نهج ما في الكلامية * ثم * لاعلينا ان للحق اجمال ما في شفاء القاضي عياض رحمه الله تعالى هم معصومون عن الحظر في الاعتقادات والاقوال والاعمال اما الاعتقادات فهم في اعلى مرتبة علم اليقين بذاته تعالى وصفاته وسائر احواله فيمتنع الجهل والشك عليهم اجاما واما قول ابراهيم عليه السلام ولكن ليطمئن قلبي فليس للشك في احياء الموتى بل لطمأينة القلب فالعلم الاول بوقوعه والثاني بكيفيته ومشاهدته او لاختبار منزلته عند الله تعالى باجابة دعوته اولان اليقين يقبل القوة والضعف فيريد الترقى من مرتبة علم اليقين الى مرتبة عين اليقين او لارادة منكرى البعث الزاما والمراد اقدرني على احياء الموتى او ارى صورة الشك مع اليقين تواضعا وتأديبا لازدياد القرب واما قوله تعالى * فان كنت في شك مما انزلنا اليك فاسئل الذين يقرؤون الكتاب فليس لوجود الشك فيه صلى الله تعالى عليه وسلم بمقتضى البشرية كلوهم بعض المفسرين بل المراد قل يا محمد للشاك ان كنت في شك الى آخره بدليل قوله تعالى * قل يا ايها الناس ان كنتم في شك من ديني * الآية * وقيل الخطاب لغير النبي من قبيل لئن اشركت ليحبطن عملك الآية وقيل وقيل * واما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم انه ليغان على قلبي فاستغفر الله كل يوم مائة مرة فليس للريب ووسوسة القلب بل المراد من الغين ذهول القلب عن مشاهدة الحق ومداومة الذكر لاشغاله باداء اعباء الرسالة مع الامة وغيره هذا وان كان طاعة ربه لكن تفرد به اعلى منه فيعده نقصا فيستغفر الله من ذلك او لامته او لتعلمهم او لاعلام طريق عدم الامن او لمجرد الاجلال والاعظام * واما قوله تعالى لمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم ولو شاء الله لجمعهم على الهدى فلا تكونن من الجاهلين ونوح عليه السلام فلا تسألني ما ليس لك به علم اني اعظك ان تكونن من الجاهلين ايس لاثبات الجهل لهما بصفته تعالى في هاتين بل المراد هو الوعظ بعدم التشبه في الامور بسماوات الجاهلين وقيل الخطاب في الآية الاولى لتبيننا عليه الصلاة والسلام والمراد امته كما تقدم واما قبل النبوة فالصواب ايضا عصمتهم عن الجهل بذاته تعالى وصفاته منذ ولدوا ولم ير واحد من الموافق والمخالف نسبة كفر الى نبي مع قوة معاداتهم واما قول ابراهيم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام في الكوكب والقمر والشمس هذا ربي فقيل في سن الطفولية وابتداء النظر والاستدلال وقبل تكليف الشرع وقيل المراد هذا ربي على الانكار وعن الزجاج هذا ربي على قواكم ومعظم العلماء على انه انما قاله

او قبلها مطلقا فلا يمتنع وهذا رأى المختار النع من الصغائر مطلقا كما في المواهب قال الفاضل سعد الدين الفتازاني رحمه الله في شرح العقائد ان الانبياء عليهم السلام معصومون عن الكذب خصوصا فيما يتعلق بامر الشرائع وتبليغ الاحكام

تبكتنا والزما وتوبخنا استدلالا عليهم * واما قوله تعالى ووجدك ضالا فهدى فليس المراد هو الكفر بل بمعنى الضال اي الغائب عن النبوة او وجدك بين اهل الضلال فعصمك او ضالا عن شريعتك اي لاتعرفها فهذا اليها بالوحي متلوا او غير متلوا او الضلال الخيرة التي في غار حرا والهداية هداية الاسلام ولا تعرف الحق الا بجلا فهداك اليه مفضلا او ضالا بين مكة والمدينة فهذا الى المدينة او المعنى ووجدك هاديا فهدى بك ضالا وعن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن زين العابدين بن الحسين ابن علي رضي الله تعالى عنهم اجمعين ووجدك ضالا عن محبتك في الازل اي لاتعرفها فننت عليك بمحبتى بمعرفتى وقرأ الحسن بن علي رضي الله تعالى عنهما ووجدك ضال بالرفع فهدى اي اهتدى او الضال بمعنى المحب كما في قوله تعالى * انك لى ضلالك القديم يعني محبا لمعرفتى * وعن الجنيد اي وجدك متخيرا في بيان ما نزل اليك فهذاك لبيانه وقيل ضالا اي لم يعرف نبوتك احد واما قوله تعالى * ما كنت تدري مال الكتاب ولا الايمان فعن السمرقندي اي لاتعرف قبل الوحي قراءة القران ولا دعوة الخلق الى الايمان وقال القاضي ولا الايمان اي الفرائض والاحكام * واعلم ان الاجماع على انهم معصومون عن اذى الشيطان بحسبهم وعن وسوسته بقلبههم ولذا قال صلى الله تعالى عليه وسلم ما منكم من احد الا وكل به قريته من الجن وقريته من الملائكة لكنه تعالى اعانى عليه فاسلم وفي رواية فلا يأمرنى الا بخير وفي رواية فاسلم بالضم اي فاسلم ائمنه وفي رواية فاسلم يعني صار مسلما وفي رواية فاستسلم فاذا كان حال المسلط كذا فحال الغير اولى ولعجز العين عن اذاه صلى الله تعالى عليه وسلم تسبب بالتوسط في مجيئه على قريش في دار الندوة في صورة الشيخ الجدى المشاورة معهم في حقه عليه الصلاة والسلام فحفظه تعالى بخبر جبرائيل عليه السلام وانزل قوله تعالى * واذ يمكرك الذين كفروا الى قوله ويمكر الله والله خير الماكرين * واما قوله تعالى واما ينزغك من الشيطان نزغ الآية فقيل * اي يستخفك يعني يزعمك ويحملك على الخفصة ويزيل حملك غضب يحملك على ترك الاعراض مثلا عنهم فاستعذ بالله ولا تطع من سواه وقيل ينزغك يغيرك ويحركك والنزغ ادنى الوسوسة فامرته تعالى انه متى تحرك عليه الغضب على عدوه اورام الشيطان من اغرائه وخواطره ادنى وسوسه مالم يجعل له سبيل اليه ان يستعذ منه فيكفى امره فيكون سبب تمام عصمته اذ لم يسقط باكثر من التعرض له ولم يجعل له قدرة عليه * واما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فاما في باب التبليغ فمعصوم عدا اجاما او سهوا او نسيانا او غلطا اي خطأ واما في امور الدنيا فكذا ايضا معصوم على الخلاف عدا ونسيانا وخطأ حال رضاه وسخطه وجده ومنحه وصحته ومرضه باجماع السلف * واما ما روى عن ابي هريرة رضي الله عنه انه يقول صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العصر فسلم من ركعتين فقام ذواليدنين فقال اقصر الصلاة يا رسول الله

وارشاد الامة امامها
فبالاجماع واما سهوا فعند
الاكثرين وفي عصمتهم
عن سائر الذنوب تفصيل
وهوانهم معصومون عن
الكفر قبل الوحي وبعده
بالاجماع وكذا عن تعمر
الكبار عند الجمهور خلافا
للحشوية واما الخلاف
في ان امتناعه

ام نسيت فقال صلى الله تعالى عليه وسلم كل ذلك لم يكن وفي رواية اخرى ما قصرت
 الصلاة ولا نسيت فاخبر بنى الخالين وقد كان احد ذلك كما قال ذواليدن قد كان بعض
 ذلك يا رسول الله فلا يتوجه شئ على من جوز الوهم والغفلة في غير باب التبليغ
 وان زيف وقيل انه عامد لصورة النسيان لتعليم حكم المسئلة فلم يكن شئ من القصر
 وحقيقة النسيان لكن مثل هذا القصد لاجل مثل اعلام تشريع هذا الحكم بعيد
 وقيل نفي النسيان بحسب اعتقاده عليه السلام او بحسب نفي السلام وان ثبت السهو
 في العدد والنفي بحسب مجموع القصر والنسيان يعني لم يجمع القصر والنسيان او المنفي
 عن النبي عليه الصلاة والسلام هو النسيان لا السهو فالواقع هو السهو لا النسيان
 لان النسيان غفلة وآفة والسهو شغل فيسهو في صلاته ولا يغفل * واما الاعمال فشاملة
 للاقوال الغير التبليغية فهم معصومون عن الفواحش والكبائر اجابا واما الخذف
 في عصمتهم اختيارا او بعدم قدرتهم على المعاصي * واما الصغار فيجوزها جماعة
 من السلف والفقهاء والمحدثين وتوقف بعضهم ومنع المحققين كالكبار من الفقهاء
 والمتكلمين لتنافي الاتباع المطلق كما هو مذهب ابي جنيبة ومالك والشافعي بلا حاجة
 الى قرينة وان اختلف في كونه واجبا او ندبا او اباحة وقيد بعضهم الاتباع
 بالامور الدينية فالخطر والگراهة مناسف للتبعية واما قبل النبوة وان اختلف
 في صدور مطلق العصبية لكن الاصح عدما كيف وتصور المسئلة كالممتنع فان
 الحرمة فرع الشرع ولا شرع قبل النبوة وان اختلف في تعبد تيننا قبل الشرع هل
 هو متبع لشرع ام لا واما السهو والنسيان في التبليغ وبيان الاحكام فكذلك قوال
 في الامتناع عند الاسفرائيني لمنافاته التبعية المأمورة ايضا واحاديث السهو مأولة
 وجاز عند اكثر الفقهاء والمتكلمين وعن النووي وهو الحق لان السهو في الانفعال
 لعدم كونها من جنس المعجزة لا ينافيها كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم انما انا بشر
 انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني وان ذلك داعيا الى تقرير شرع كما قال عليه
 الصلاة والسلام انى لانسى او انسى لاسن بل قد روى لست انسى ولكن انسى لاسن فن
 باب تمام النعمة لا النقص لان الاجماع على عدم تقريرهم على هذا السهو والغلط
 بل ينه فوراً * واما في غير التبليغ وبيان الاحكام مما يوجب التبعية فلاكثر على الجواز
 للاشتغال باحوال الانذار والتكليف ومحافظلة الامة ولكن بلا تكرار ودوام
 بل بالندرة كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم انه ليغان على قلبي فاستغفر الله في اليوم
 سبعين مرة او مائة مرة * وعند جماعة من المتصوفة واصحاب علم القلوب والمقامات
 العلية منع السهو والنسيان والغفلات والفترات مطلقا على تأويل مثل آثار
 السهو السابقة كحكمة بيان حكم مثل هذه الوقعة بناء على ان الفعل ابلغ
 من القول لانه ارفع للاحتمال او ان السهو والنسيان في الفعل جائز فيه عليه
 السلام لعدم تنا في المعجزة دون القول و عليه يحمل حديث انما انا بشر انسى كما

بدليل السمع او العقل
 واما سهوا يجوز
 الاكثرين واما الصغار
 فيجوز عمدا عند الجمهور
 خلافا للجبياتي واتباعه
 ويجوز سهوا بالاتفاق
 الا ما يدل على الخسة
 كسرقة لقمه والتطفيف
 بحجة لكن المحققون
 اشترطوا ان ينهوا عليه
 فينتهوا عنه هذا

تسون فان نسبت فذكروني كما تقدم ثم ما احتج به بعض الفقهاء والمحدثين على جواز الصغائر من ظواهر بعض القرآن والحديث مفض الى جواز الكبيرة وخرق الاجماع وانه مما اختلف المفسرون في معناه فلا يخلو عن تطرق الاحتمال في مقتضاء ولاجة مع الاحتمال فكل ما احتجوه متأول * اما قوله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر فليل المتقدم ما كان قبل النبوة والمتأخر هو العصمة بعد النبوة وقيل امته صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل ما بهو وغفلة وتأويله حكاه الطبري واختاره القشيري وقيل ما تقدم لايك آدم وما تأخر من ذنوب امتك ومثله قوله تعالى * واستغفرك لذنبك وللمؤمنين * وقيل الخطاب للامة وقيل ذنبك مغفور لو كان فيك ذنب ولا يقتضى هذا وجود الذنب وقيل المغفرة تبرئة العيوب واما قوله تعالى ووضعا عنك وزرك فليل ما سلف من ذنبك قبل النبوة وقيل حفظناك قبل النبوة من الذنوب لثلاث ثقل عليك اعباء النبوة وقيل ما ثقل ظهره من اعباء الرسالة وقيل حططنا عنك ثقل ايام الجاهلية وقيل ثقل شغل شرك وحيرتك وطلب شريعتك حتى شرعنا ذلك لك وقيل الوزر الشئ الذي صدر من النبي قبل النبوة وحرم عليه بعدها واهتم به صلى الله تعالى عليه وسلم وثقل عليه من كمال خشيته او الشئ الذي لو صدر لكان ذنباً وثقل الرسالة او ما ثقل عليه من امور الجاهلية واما قوله تعالى * عفا الله عنك لم اذنت لهم * فامر لم يتقدم فيه نهى حتى يعد ذنباً فغلط من حمله على المعاتبة فعفا ليس بمعنى غفر بل بمعنى لم يلزمك ذنباً اى وضع عنك شيئاً لو لم يوضع لكان ذنباً وقيل هو استفتاح كلام مثل اعزك الله وعن السمرقندى اى عافاك الله من المعافاة واما قوله تعالى في أسارى بدر * ما كان لنبي ان تكون له أسرى * الآيتين فليس فيه الزام ذنب بل تكريم بما خص به من حل الغنائم بمعنى ما كان هذا الشئ لغيرك من الانبياء كما قال عليه الصلاة والسلام حلت لى الغنائم ولم تحل لنبي قبلى والخطاب فى تريدون لبعض ضعفاء المؤمنين الذين ارادوا مجرد استكثار الدنيا وان استعانوا بها على العقبي لكونه ادنى من تاركى الدنيا لالنبي واشراف اصحابه ومعنى لولا كتاب من الله سبق اولم يسبق منى عدم العذاب بل انهى لعذبتكم وقيل لولم يسبق ايمانكم بالكتاب يعنى القرآن لعوقبتهم اولولم يسبق فى اللوح عدم حل الغنائم لعوقبتهم واما قوله تعالى * عبس وتولى * الآيات فليس فيه اثبات ذنب له عليه الصلاة والسلام بل اعلام عدم تركى التصدى له وان الاولى اقبال الاعبى وتصديه واستتلافه للكافر ليس بمعصية بل تبليغ وطاعة وقيل المراد من عبس وتولى التكافر * واما قصة آدم عليه السلام وقوله فاكلا بعد قوله * ولا تقربا هذه الشجرة * وتصريحه بالمعصية بقوله وعصى آدم ربه فغوى اى جهل وقيل اخطأ فان الله قد اخبر بعذره بقوله ولقد عهدنا الى آدم من قبل فنسى ولم نجد له عزما قال ابن زيد نسي عداوة ابليس له واما عهد الله اليه من ذلك بقوله * ان هذا عدوك ولزوجك الآية * قيل

كله بعد الوحي واما قبله فلا دليل على امتناع صدور الكبيرة * وذهب المعزلة الى امتناعها لانها توجب النفرة المانعة من اتباعهم فيفوت مصلحة البعثة والحق منع ما يوجب النفرة كقهر الامهات والفجور والصغائر الدالة على الخسة * ومنع الشيعة

نسي ذلك بما اظهر لهما وقيل نسي ذلك بما اظهر الشيطان من النصيحة والحلف على
 توهم ان احدا لا يحلف كاذبا وقيل الاكل عند السكر وهو ضعيف لوصفه تعالى خمر
 الجنة بدم السكر وقيل ان ذلك قبل النبوة وقيل بحمل النهي على التنزيه الذي
 حاصله كترك الاولى* واما قوله تعالى حكاية عن يونس عليه السلام اني كنت
 من الظالمين على تقدير استلزام الظلم تقدم الذنب فالظلم وضع الشيء في غير موضعه
 فوضع حب غير ربه في صدره ظم لنفسه بل عد الصوفية الغفلة عن الله و ارادة
 ما سواه ظلما او خروجه عن قومه بلاذنه او لضعفه عن تحمل ما حل عليه اولدائه
 على قومه* واما قصة داود مع اورياء فأخوذة من اهل الكتاب ولم يرد فيها خبر صحيح
 ولهذا قال على رضي الله تعالى عنه من حدثكم بحديث داود عليه السلام على
 ما يرويه القصاص جلد تسعمائة وستين لان قوله تعالى وظن داود انما فتناه الى
 قوله وحسن ما ب وقوله او اب فتناه اي اختبرناه واواب اي مطيع* واما الصادر
 من داود قوله لا اورياء تلويحا انزل لي عن امرأتك اي طلقها واكفلنيها اي اعطينها
 على ان يكون ذلك جائزا في شريعته فانكره تعالى لكونه شغلا بالدنيا وتركه للاولى
 وقيل خطبها على خطبته وقيل هو محبة القلب فقط فالقول بان داود ارسل اورياء
 في المهالك مرة بعد اخرى ليقتل فيتزوج زوجته لا يصدر من اهل صلاح المسلمين
 فضلا عن بعض اعلام الانبياء والمرسلين* واما قصة يوسف عليه السلام واخوته
 فليس على يوسف تعقب ولم تثبت نبوة اخوته بل هم صفار عند هذا الوقت وقوله
 تعالى* ولقد همت به وهم بها* الهم عند كثير ليس فيه مؤاخذة لقوله صلى
 الله تعالى عليه وسلم عن ربه اذا هم عبدي بسبيئة فلم يعملها كتبت له حسنة والتحقيق
 ان توطن الهم في النفس فسبيئة والا فلا وهم يوسف من عدم التوطن وقوله وما برى
 نفسى اي من هذا الهم او للتواضع او الاعتراف لتزكيتة قبل لعدم صدور الهم كما
 حكى عن ابي عبيد واما خبر موسى عليه السلام مع قتيله ووكزه فقبل النبوة وانه
 لم يتمم القتل بل اراد دفع ظلمه وقوله من عمل الشيطان وقوله ظلمت نفسي فاغفر لي
 لانه لا ينبغي لنبى ان يقتل بلا اذن وامر وقوله فتنناك فنونا المراد ابتلاؤه مع
 فرعون او القاؤه في النابوت واليم اي البحر وماروى في الحديث الصحيح ان ملك
 الموت جاء فلطم عينه فقأها الحديث لعدم معرفة كونه ملكا وقد اراد
 اهلاكه على صورة انسان ثم بعد علمه استسلم وهذا اقوى الاجوبة* واما قصة سليمان عليه
 السلام وما حكى من ذنبه وقوله واقد فتنا اي ابتليناه وابتلاؤه ما حكى عن النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم انه قال لا طوفن الليلة على مائة امرأة او تسع وتسعين كهن يأتين
 بفارس يجاهد في سبيل الله فقال له صاحبه قل ان شاء الله فلم يقل فلم تحمل منهن
 امرأة الا واحدة جاءت بشق رجل فقبل الشق الجسد الذي اتى على كرسية
 حين عرض عليه وهي عقوبة ومحنة وقيل ذنبه حرصه على جنس الولدان

صدور الصغيرة والكبيرة
 قبل الوحي وبعده لكنه
 جوزوا اظهار الكفر تفتية
 اذا تقرر هذا فانقل عن
 الانبياء عليه السلام
 مما يشعر لكذب او معصية
 فاكان منقولا بطريق
 الآحاد فردود وما كان
 بطريق التواتر فمصروف
 عن ظاهره ان امكن

والانفحوم على ترك الاولى او كونه قبل البعثة وتفصيل ذلك في الكتب المبسوطة انتهى كلامه (واولهم آدم عليه الصلاة والسلام) ارسل الله تعالى لتكميل اولاده وتعليمهم الشرائع وما جاء في حديث الاسراء من قول الناس لنوح

عليه السلام وانت اول الرسل فلما رد اول الرسل للدعاء للتوحيد كافي المواهب امانبوة آدم فبا الكتاب الدال على انه قد امر ونهى مع القطع بانه لم يكن في زمنه نبي آخر فهو بالوحي لا غير وكذا السنة والاجماع فانكار نبوته على ما نقل عن البعض يكون كفرا كما في شرح سعد الدين (واخرهم وفضلهم محمد عليه الصلاة والسلام) واما نبوة محمد عليه السلام فلانه ادعى النبوة واطهر المعجزة امدعوى النبوة فقد علم بالتواتر واما اظهار المعجزة فلو جهين * احدهما انه اظهر كلام الله تعالى وتحدى به البلغاء مع كمال بلاغتهم فمعجزوا عن معارضته بأقصر سورة منه مع تعال كهم على ذلك حتى خاطروا بهجرتهم واعرضوا عن المعارضة بالحروف الى المقارعة بالسيف * وثانيها انه نقل عنه عليه السلام من الامور الخارقة للعادة ما بلغ القدر المشترك منه اعني ظهور

الكامل لا يخطر بباله سوى الله تعالى وقيل عدم استثنائه وقيل عقوبته سلب ملكه وذنبيه محبته كون الحق لاصهاره على خصمهم وقيل اخذ بذنبا كتسبه بعض نساءه بغير اطلاعه ورد بعدم جواز المؤاخذة بذنوب الغير ودفع بجواز تقصيره في امرهن بنحو تأخير صلاة او نياحة مكروهة لانهو فعل فاحشة والافسب واذية ومناف لقوله تعالى * الطيبات للطيبين * وحكى عن الانطاكي ان الشياطين مثلوا لبعض نسوانه صورة ايها فعبدتها فاخبر فكسر الصورة وعاقب المرأة ثم خرج الى فلاة تائها ولا يصح ما نقله الاخباريون من تشبيه الشيطان وتسلطه على ملكه والجور في حكمه لان الانبياء معصومون عن مثل هذا التسلط الشيطاني وقوله وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدى ليس لغيرة الدنيا بل لعدم تسلط احد عليه او ليكون له من خواصه كما يكون لكل نبي خاصة كعين الحديد لايه داود واحياء الموتى لعيسى عليه السلام واما قوله تعالى عن نوح عليه السلام والانفري الى الآية * وقوله تعالى ولا تخاطبني في الذين ظلموا انهم معر قون * فليس فيه اثبات ذنب وطلب ابنه لفهمه من قوله تعالى واهلك مطلق الاهل او انه لا يعلم كفر ابنه فعاتبه تعالى في هذا الطلب لكونه بلا اذن واعلمه ان ابنه ليس من اهله الذي وعد الله تعالى نجاته * وبالجملة ان اكثر خوفهم هو خوف العظمة والمهابة التي هي مقام قوة القرب والعرفه وان اكثر خوفهم من الامور الدنيوية المباحة لكونها ميلا الى ماسوى الله تعالى فملى هذا الجنس يحمل اعتراف الانبياء بالذنوب وتوبتهم وبكأؤهم * والحاصل ان الانبياء معصومون عن الجهل فيما يتعلق بالذات والصفات بعد النبوة عقلا واجاعا وقبلها سماعا ونقلا وعن الجهل في الامور التبليغية قطعاً وشرعاً وعقلاً وعن الكذب وخلف القول بعد النبوة قصد او غير قصد شرعاً واجاماً نظراً وبرهاناً وقبل النبوة قطعاً وعن الكبار اجاماً وعن الصغار تحقيقاً وعن استدامة السهو والغفلة تدقيقاً واستمرار الغلط والنسيان في الامور الشرعية حال غضب ورضى وجد مزح * واولهم * اى الانبياء * آدم عليه الصلاة والسلام * نبوته ثابتة بالكتاب والسنة والاجماع حتى يكفر جاحداً بعض البراهمة وكالشمسية واكثر البراهمة في مطلق النبوة وبعض البراهمة يقصر النبوة على آدم عليه السلام فقط والصابئية على شيث وادريس فقط واليهود على موسى فقط وجهود اليهود والمجوس والصارى يتكرون نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وبعض اليهود يقصر رسالته على العرب فقط * وآخرهم * لقوله تعالى وخاتم النبيين وقوله عليه الصلاة والسلام لعلى رضى الله تعالى عنه انت منى بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبي بعدى * وفضلهم * لقوله كنتم خیرامة وقد تقدم * محمد عليه الصلاة والسلام

المعجزة حد التواتر وان كانت تفاصيلها آحاداً كشجاعة على وجوحاتم وهى مذكورة في كتب السيرة (ولا يعرف) واما افضلية محمد عليه السلام فللقوله تعالى كنتم خیرامة اخرجت للناس الآیة ولا شك ان خیریة الامة بحسب كالمهم في الدين

وذلك تابع لكمال نبهم الذي يتبعونه والاستدلال بقوله عليه السلام اناسيد اولاد آدم ولا فخر لي ضعيف لانه لا يدل على كونه افضل من آدم بل من اولاده ذكره التفتازاني * وقال المولى الخيالي والاولى ان يستدل بقوله عليه السلام انا اكرم الاولين والآخرين على الله ولا فخر انتهى * وروى انه عليه السلام خرج عليهم وقال قد سمعت كلامكم ومحبكم ان ابراهيم عليه السلام خليل الله وهو كذلك وموسى نبي الله وهو كذلك وعيسى كنهه وروحه وهو كذلك وادم صفي الله وهو كذلك وانا حبيب الله ولا فخر وانا حامل لواء الحمد يوم القيامة تحته ادم ومن دونه ولا فخر وانا اول شافع واول مشفع يوم القيامة ولا فخر وانا اول من يحرك حلقة الجنة فيفتح الله لي ويدخلنيها ومعى فقراء المؤمنين ولا فخر كما في التوفيق * وذكر في شرح المقاصد اجمع المسلمون على ان افضل الانبياء محمد صلى الله عليه وسلم * ثم اختلفوا في الافضل بعده قيل ادم عليه السلام وقيل نوح وقيل ابراهيم وقيل موسى وقيل عيسى صلوات الله على نبينا وعليهم انتهى كلامه * فان قيل قد ورد في الحديث نزول عيسى عليه السلام بعده قلت نعم لكنه يتابع محمد صلى الله عليه وسلم لان شريعته قد نسخت فلا يلون اليه وحى ونصب احكام بل يكون خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم الاصح انه يصلى بالناس ويؤمهم ويقتدى به المهدي لانه افضل فامته اولى ذكره سعد الدين * قيل لانه وان كان من اتباع النبي صلى الله عليه وسلم لكنه غير منول عن النبوة وغاية علماء الامة التشبه بانبياء نبي اسرائيل وقد ورد في اثناء حديث فيثناهم يعدون للقتال يسوون الصفوف اذا اقيمت فينزل عيسى بن مريم فامهم وتمامه في حاشية الكستلي رحمه الله وعن ٢٥٧ عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه لولم يبق من الدنيا الا يوم لطول الله

ذلك اليوم حتى يبعث فيه رجلا منى او من اهل بيتي يواطى اسمه اسمي واسم ابيه اسم ابي عملاء الارض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا وقال عليه السلام المهدي من عترتي ولد فاطمة وقال المهدي اجلي الجبهة اقني الانف يملك سبع سنين

ولا يعرف يقينا عددهم * وان عرف ظنا لكون دليله خبر واحد وهو قوله عليه الصلاة والسلام مائة الف واربعة وعشرون وفي رواية مائتا الف واربعة وعشرون الف مع عدم معلومية وجود شرائطه ولهذا قال في العقائد النسفية الاولى ان لا يقتصر على عدد وقد قال الله تعالى عز وجل منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك ولا يؤمن في ذكر العدد ان يدخل فيهم من ليس منهم او يخرج منهم من هو فيهم * قال التفتازاني على تقدير اشتغال خبر الواحد شرائط الرواية لا يفيد الا الظن ولا عبرة بالظن في باب الاعتقادات خصوصا اذا اشتمل على اختلاف رواية وكان القول بموجبه مما يفضي الى مخالفة ظاهر الكتاب الى آخر ما قال * ولا تبطل رسالتهم بموتهم * ولهذا كانت شريعة من قبلنا شريعة لنا اذا قصها الشارع

كافي المصباح (ولا يعرف يقينا عددهم) (بريقة ٣٣ ل) يعني ان عدد الانبياء لا يعرف يقينا وان كان يعرف من جهة الظن والتخمين * لما ورد في بعض الاخبار لا يعرف عددهم من جهة الجزم واليقين لان الله تعالى قال في محكم كتابه في حق الانبياء عليهم السلام منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك فالاولى ان يقول آمنت بالله تعالى وبجميع رسله وبما جاؤا به من جنبه كبايزم الزيادة والقصصان في عددهم * وقد ورد بيان عددهم في بعض الاخبار * روى عن ابي ذر الغفاري رضي الله تعالى عنه قال قلت لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كم الانبياء فقال مائة الف واربعة وعشرون الفا فقلت كم الرسل قال ثلاث مائة وثلاثة عشر * وفي رواية اخرى ان الانبياء الف الف ومائتا الف ذكره في بحر الكلام * وفي العقائد الفزنية جملة الانبياء الف نبي وعشرون الف نبي واربعة آلاف نبي والرسل منهم ثلثمائة وثلاثة عشر واوول العزم من الرسل خمسة نوح و ابراهيم وموسى وعيسى ومحمد عليهم السلام واربعة من الانبياء احياء ادريس وعيسى والخضر والابليس عليهم الصلاة والسلام انتهى كلامه * قال بعض العلماء يجب على المؤمن ان يعلم صبيانه ونساءه وخدمه اسماء الانبياء عليهم السلام الذين ذكرهم الله في كتابه حتى يؤمنوا ويصدقوا بجمعهم ولا يظنون ان الواجب عليهم ايمان محمد عليه السلام فقط لا غير فان الايمان بجمع الانبياء واجب سواء ذكر اسمهم في القرآن اوله يذكر والمذكور فيه منهم باسمه العلم على ما ذكره بعض المفسرين ثمانية وعشرين وهم ادم وادريس ونوح وهود وصالح و ابراهيم واسماعيل واسحاق ويعقوب ويوسف ولوط وموسى وهارون وشعيب. وذكر يا ويحيى وعيسى وداود وسليمان والياس واليسع وذى الكفل وايوب ويونس ومحمد وذو القرنين وعزير ولقمان على القول بنبوة هذه الثلاثة الاخيرة صلوات الله على نبينا وعليهم كما في مجالس الرومي (ولا تبطل رسالتهم بموتهم) لبقاء الاحكام التي جاؤا

بها بعده ووجوب اتباع ذلك والمنقطع بموتهم وجوب التبليغ منهم وتكليفهم بما كلفوا به والموت على القول بأنه وجودي
عرض يضاد الحياة وعلى انه عدى عدم الحياة عن هي من شأنه كافي المواهب * اعلم ان رسالة الرسل ونبوة الانبياء عليه السلام
بعد نبوتها لهم في حال الحياة لا تبطل بموتهم ولا يزول وصف الرسالة والنبوة عنهم بمفارقة ارواحهم عن اجسادهم لان هذا
الوصف في الحقيقة مضاف الى ارواحهم وارواحهم باقية ﴿٢٥٨﴾ فيبقى الوصف ببقائها ولولاه لما صح ايمان من

اسلم الآن فتأمل * وقال
ابوالحسن الاشعري تبطل
رسالتهم بموتهم لكن يبقى
حكمها وحكم الشيء يقوم
مقام ذلك الشيء الا ترى
ان العدة تدل على ما كان
من احكام النكاح بموتهم
لكن لا يبقى وكذلك من
سبقه الحدث في الصلاة
فانه في حكم الصلاة
مالم يفعل ما ينافيه ولذلك
يجوز له البناء عليها اذا توضحاً
فرسالة الانبياء عليهم السلام
باقية لان باعتبار الحكم
وانما قال ذلك بناء على
قاعده ان العرض لا يبقى
زمانين فان الرسالة والنبوة
من قبيل الاعراض دون
الجواهر لقيامها بغيرها
فلزم ان لا يبقى بعد موتهم
لكنهم رسل وانبياء الآن
باعتبار بقاء حكم رسالتهم
ونبوتهم ولا يخفى عليك
سخافة هذا الكلام وان
كان صادرا عن بعض
الاعلام فان من الاعراض
ما يبقى زمانين وازمنة بحكم
الحس والمشاهدة كاللوان

بالاسخ على ان تكون شريعة لذلك النبي عند كثير من اصحابنا وعامة الشافعية وبعض
المتكلمين وان كان على ان تكون شريعة لرسولنا اكثر مشايخنا كابى منصور وابى زيد
وشمس الائمة وفخر الاسلام وعامة المتأخرين ولا يقتضى ذلك العزل والابطال عندهم
لانه يجوز ان يحمل الشيء الواحد شريعة لمتعدد ابتداء واستقلالاً وان نبوتهم بالنسبة
الى امتهم في زمانهم لا بالنسبة الى امة نبي من بعدهم وحينهم قائمة بالنسبة الى امتهم الذين
مضوا وان انقطع تكليفهم فكما ان النبوة وكذا الولاية لا تنزل بالنوم فكذا بالموت وقيل
عن الاشعري بطلان الرسالة بالموت وان بقي حكمها بناء على اصله من عدم بقاء الاعراض
زمانين وان الرسالة عرض ورد بظهور دوام بعض الاعراض كاللوان على ان الشرعيات
منزلة منزلة الجواهر لعل الحق في اليراد ان موتهم كنوهم فكما لا تبطل بالنوم لا تبطل
بالموت وحديث عدم بقاء الاعراض كالا يضر بالنوم لا يضر بالموت فان موتهم صوري
بل لا يموتون ابداً ولذا اجسادهم الشريفة لا تبلى وقيل الرسالة قائمة بارواحهم وهى باقية
فتبقى بقاءها لعل ذلك مبنى على اخذ هذا القول من اقوال النفس الناطقة وقد كان
الاصح غير هذا في محله ﴿وهو افضل من الملائكة﴾ الظاهر الشمول للنبي والرسول
على الفرق بينهما وجه التفضيل سجود الملائكة لادم تعظيماً وتكريماً وتعليم
ادم لهم الاسماء وقوله تعالى * ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران
على العالمين * والملائكة من جلة العالم وان طاعات الانبياء على فخر دواعى النفس فاشق
وعبادة الملائكة على موجب طبايعهم والاشق افضل قال الخيالى * فان قلت للملائكة في
في مقابلة عمل البشر صفات فاضلة يضمحل فضل العمل في حقها * قلت هذا الاداء
مما لم يقبل في حق الانبياء عليهم الصلاة والسلام وعند بعض الاشاعرة والمعتزلة
والفلاسفة تفضيل الملائكة لانهم ارواح مجردة مبرأة عن واد الشرور كظلمات الهوى
قوية على الافعال العجيبة ولانهم معلموا الانبياء ولا طراد القرآن على تقديمهم على الانبياء
عليهم الصلاة والسلام نحو قوله تعالى * كل آمن بالله وملائكته * الآية ولقوله تعالى
لن يستكف المسيح ان يكون عبدالله ولا الملائكة المقربون * فان اهل اللسان يفهم منه
الترقى على عيسى عليه السلام والجواب عن الكل في شرح العقائد ﴿الذين هم عباد الله﴾
تعالى يستغفرون بعبادته على حسب مراتبهم لا بناؤه كزعم الكفرة ﴿مكرمون﴾
لانهم كرام عند الله تعالى عز وجل ﴿لا يسبقونه﴾ تعالى ﴿بالقول﴾ يعنى لا يتجاوزون
امره فقوله ﴿وهو بامرهم يعملون﴾ كالتفسير له ويقرب ان يكون من قبيل الطرد

اللازمة للجسام والاشكال القائمة بها فانها تبقى مادامت محلها باقية فليكن الرسالة كذلك على ان الاحكام (والعكس)

الشرعية منزلة منزلة الجواهر وقالت الكرامية والمتشعبة ان نبينا محمد ليس برسول الآن وكذا سائر الانبياء لان الرسالة عرض
والعرض لا يبقى زمانين وبطلانه ظاهر بما ذكرنا وقول المصنف رحمه الله ولا تبطل رسالتهم بموتهم رده هذه الاقوال الباطلة
كافي التوفيق ﴿وهو افضل من الملائكة الذين هم عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بامرهم يعملون﴾ يعنى الانبياء عليه السلام

افضل من جميع الملائكة الذين هم عباد مكرمون معظمون عند الله تعالى لا يسبقونه بالقول وهم بامرهم يعملون قائمون لان الكملين من البشر باعتبار كثرة جاهعيتهم وفرة جاهليتهم لصفات الله تعالى وزيادة تكريمهم عنده تعالى بالعبادة الازلية فاقوا في الشرف والقرب من الله سائر المخلوقات حتى الاملاك الذين هم عباد مكرمون فصاروا مسجودين للملائكة ومخدومين لهم وغيرهم من المخلوقات هذا عند اكثر اهل السنة والجماعة وقالت المعتزلة والفلاسفة وبعض الاشاعرة الملائكة افضل من جميع البشر لانهم كاملون بالفعل مجردون عن مبادئ الافات والشور كالشهوة والغضب والظلمة الجسمانية* والجواب ان مبنى هذا على اصول الفلسفية دون الاسلامية كذا حقة صاحب التحقيق (ولا يوصفون بمعصية) لعصمتهم عن الذنوب فان قيل ليس قد كفر ابليس وكان من الملائكة بدليل صحة الاستثناء منهم* قلنا لا بل كان من الجن ففسق عن امر ربه لكنه لما كان في صفة الملائكة في باب العبادة ورفعة الدرجة وكان جنيا مغمورا ﴿٢٥٩﴾ فيما بينهم صح استثناءه منهم تغليبا واما هاروت وماروت فلا صح انهما ملكان لم يصدر عنهما كفر ولا كبيرة وتعذيبهما انما هو على وجه المعاقبة كما يعاقب الانبياء على الزلة والسهو وكانا يعظان الناس ويقولان انما نحن فتنة فلا تكفر ولا كفر في تعليم السحر بل في اعتقاده والعمل به ذكره الفاضل سعد الدين التفتازاني* وقال الفاضل البيضاوي وهما ملكان انزلا لتعليم السحر ابتلاء من الله للناس وتمييزا بينه وبين المعجزة* قال المحشي روشني في حاشيته اذ روى ان السحرة كانوا غالبين في ذلك الزمان فكانوا

والعكس اذ مفهوم كل يؤكد منطوق الآخر وبالعكس ﴿ولا يوصفون بمعصية﴾ كبيرة او صغيرة كالانبياء عليهم السلام قال في الشفاء وانفقوا ان حكيم مرسلهم حكم النبيين في العصمة واما في غير مرسلهم فقيل بعصمتهم جميعا لقوله تعالى لا يعصون الله ما امرهم وما من الااله مقام معلوم وانا نحن الصافون وانا نحن المسجونون وكرام بررة* وقيل يجوز ذلك والصواب عصمة الجميع فاني البيضاوي من ترجيح كون ابليس من الملك وما في بحر النسفي من انه في الملائكة كافر معذب كابليس وعاص غير كافر كهاروت وماروت خلاف الصواب قال الدواني الاكثر ان ابليس ليس من الملائكة لظاهر قوله تعالى* كان من الجن ففسق عن امر ربه واسانيد قصة هاروت وماروت ليست بمقبولة عند المحققين وقال في الشفاء ليس فيه خبر لا صحيح ولا سقيم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا امر يعلم بالرأى والقياس بل ذلك كله من كتب اليهود وان وقع في بعض التفاسير والتعذيب المفهوم من القرآن على وجه المعاقبة كالانبياء على السهو وتعليم السحر ليس بكفر كاعتقاده والعمل به على ان ذلك لغرض صحيح وهو تقريب معجزة النبي عن سحر التنبي لشيوخ السحر بينهم فقصة الزهرة مع كونها محالا في العقل مأخوذة عن اليهود ﴿ولا بد كورة ولا نوثة﴾ ان لم يرد بذلك نقل ولا دل عليه عقل كذا في شرح العقائد لكن لا يخفى انه راجع الى مقدمة كل ما لا دليل عليه يجب نفيه وهذا وان جازا في فروع الشافعية لكن قال في المواقف بعدم صحته وقوته وان عدم الدليل سمعا وعقلا كما يجري في جانب النفي يجري في جانب اثباته* وقيل لانهم من عالم الامر والتكوين لان عالم الخلق والتوليد

ياتون ابوابا غريبة من السحر بحيث يشبهه على العوام النبي من الساحر فانزلهم الله تعالى رحمة على العباد فيعلمان لهم ان السحر ماذا فيقدرون بذلك على تمييز السحر من المعجزة وهذا لغرض صحيح بل قال الامام ان معرفة السحر واجبة بتوقف الواجب عليه انتهى كلامه* ثم قال البيضاوي وماروي انهما مثلا بشرين وركب فيها الشهوة فتعرضا لامرأة يقال لها زهرة فحلمتاهما على المعاصي والشرك ثم صعدت الى السماء بما فعلت منهما فحكى عن اليهود ثم قال واعلم من رموز الاوائل وحله لا يخفى على ذوى البصائر انتهى* قيل بان يقال عبر عن العقل والنفس المظلمة بالملكين وعن النفس الامارة بالسوء بالزهرة وعن مفارقتهما بالموت بالصعود الى السماء ذكره في حاشية زكريا* وقيل رجلان سميا ملكين باعتبار صلاحهما وهما اسرار دقيقة وحقايق عميقة من اراد كشفها فعليه بطالعة حاشية شيخنا زاده ليحصل له المقصود مع الزيادة (ولا بد كورة ولا نوثة) لانهم من عالم الامر والتكوين لان عالم الخلق والتوليد

(ولا يأكل ولا يشرب و) لا (لوازمها) من نحو الشبع والرى والجوع والعطش والثقل والكسل والبول والغائط وغيرها لان هذه الاوصاف من لوازم الاجسام الكثيفة الساقلة دون الانوار اللطيفة العالية قال سعد التفتازانى وما زعم عبدة الاصنام انهم بتات الله تعالى محال باطل وافراط في شأنهم كما ان قول اليهود ان الواحد منهم قد يرتكب الكفر ويعاقبه الله تعالى بالسبح تفریط وتقصير في حاتم انتهى كلامه (ورسل الملائكة ﴿٢٦٠﴾ افضل من عامة البشر) لان خاصتهم

على الصحيح خلافا
للمنحصرى رحمه الله تعالى
ومن نحو نحوه من تفضيل
خاصة الملك على رسل الله
تعالى والمراد من عامة
البشر صلحاؤهم بعد
الانبياء فدخل فيه الصحابة
والاولياء ولذا وصفهم
بقوله (الذين هم افضل
من عامة الملائكة)
لاشراكتهم معهم في التنزه
عن دنس الذنوب مع
مشقته عليهم دون الملكية
بعضهم ولا كذلك البشر
والعمل افضله اجزه *
قال في العقائد النافية
رسل البشر افضل من
رسل الملائكة ورسل
الملائكة افضل من عامة البشر
وعامة البشر افضل من
عامة الملائكة انتهى *
والمراد برسل الملائكة
الاملاك وهم اسرافيل
وميكائيل وعزرائيل
وجبرائيل عليهم السلام كما
في التوفيق (وكرامات
الاولياء حق) والولى هو
العارف بالله وصفاته
حسب ما يمكن الواظب

﴿ ولا ﴾ بوصفون ﴿ باكل ولا يشرب ولوازمهما ﴾ من البول والغوط والمخاط
والريح ونحو الجوع والعطش بل السقم والضعف وانما قوتهم الذكر والتسبيح عن
الحاكم في المستدرک ان طعام المؤمنين في زمن الدجال طعام الملائكة التسبيح والتفديس
فمن كان منطقهم يومئذ التسبيح والتفديس اذهب الله تعالى عنه الجوع ﴿ ورسل
الملائكة ﴾ اى من الله تعالى اليهم في تبليغ احكامه اليهم او من الله تعالى الى الانس
من حديث التدبير لكن المفهوم من تفسير ابى السعود ان مدبر الامور غير المقربين حيث
قال الملائكة قسما قسم شأنهم الاستغراق في معرفة الحق والتنزه عن الاشتغال بغيره وهم
القليلون المقربون وقسم يدبر الامر من السماء الى الارض حسبما جرى عليه قلم القضاء والقدر
وهم المدبرات امر او منهم سماوية ومنهم ارضية ورسل الملائكة ﴿ افضل من عامة البشر ﴾
هم غير الانبياء عليهم الصلاة والسلام ولواولياء وصديقين وشهداء ﴿ الذين هم ﴾
وصف لعامة البشر ﴿ افضل من عامة الملائكة ﴾ كالحفظة والموكنين بالارزاق
والامطار وقيد عامة البشر في التناخانية بالمتقين وعند بعض الاشاعرة والمعتزلة
والفلاسفة عامة الملائكة افضل من عامة البشر كرسل الملائكة على رسل البشر
وعن شرح الصحائف ان الانسان بحسب نفسه الناطقة من عالم الملكوت فاعفاله
من العلوم والمعارف كافعال الملائكة اذا صفا عن الكدورات الحيوانية وبحسب بدنه
آلة لاكتساب الكمالات فكماله بصدوره مع العوائق البديهة ومنع الاضداد
العنصرية افضل من كمال الملائكة لخلوهم عن مثل هذه الشوائب ﴿ وكرامات الاولياء ﴾
جمع ولى من الولاية اما فيل بمعنى مفعول بمعنى المنصور لنصرة الله تعالى اياه بدوام
الطاعات او بمعنى فاعل لنصرته نفسه بالطاعات وترك السيئات او من الولى بمعنى
القرب او ضد العدو قال القشيري اما فيل بمعنى فاعل كالعليم بمعنى من توالت طاعاته
من غير تخلل معصية او بمعنى مفعول كالجريح لكونه محفوظا دائما بطاعته تعالى والولى
هنا انسان عارف بالله وصفاته حسب ما يمكن الواظب على الطاعات المجتنب
عن المعاصى العرض عن الانهماك في اللذات والشهوات * اعلم ان الخوارق ثمانية * مجزة
وكرامة واعانة واهانة وسحر وابتلاء واصابة عين وارهاص والكرامة امر خارق
للعادة يظهر على المؤمن المتقى العارف بالله وصفاته المتوجه بكلية قلبه الى جناب
قدسه غير مقرون بدعوى النبوة وفوائد القيود غير خافية والاستاذ ابو اسحاق منا

على الطاعات المجتنب عن المعاصى المعرض عن الانهماك في اللذات والشهوات وكرامته ظهور امر خارق (والمعتزلة)
للعادة من قبله غير مقارن لدعوى النبوة فالايكون مقرونا باليمان والعمل الصالح يكون استدرجا وما يكون مقرونا بدعوى
النبوة يكون مجزة * والدليل على حقيقة الكرامة ما تواتر من كثير من الصحابة ومن بعدهم بحيث لا يمكن انكاره خصوصا للامر
المشترك وان كان التفاصيل احادا * وايضا الكتاب ناطق بظهورها من مريم ومن صاحب سليمان وبعد ثبوت الوقوع

لا حاجة الى اثبات الجواز كما في شرح سعد الدين * وفي المواهب الاولياء جمع ولى فمبيل بمعنى فاعل او مفعول وهو الموالى لمولاه بالطاعة وترك المخالفة او من والاه بالتوفيق انتهى كلامه ومن اماراة الولى ان يديم الله تعالى توفيقه حتى لو اخطره مخالفة ظاهرا او باطنا عصمه الله تعالى من ذلك وذلك اماراة السعادة وبعبكها اماراة الشقاوة ويقال معنى الاولياء المؤمنون ويقال احياء الله تعالى وهم ﴿٢٦١﴾ حلة القرآن والعلم ويقال الذين يحتنبون الذنوب في الخلووات ويعلمون

ان الله تعالى مطلع عليهم كما في شرح رمضان (من قطع المسافة البعيدة في المدة القليلة) كاتيان صاحب سليمان وهو آصف بن برخيا على الاشهر بعرش بلقيس قبل ارتداد الطرف مع بعد المسافة كما في شرح سعد الدين * وكما روى ان بعضهم خرج للحج من بغداد يوم تاسع ذي الحجة فوصل بمرفة ووقف بها وقضى نسكه وعاد لمحله اسرع مدة كما في المواهب وانما قال الشارح على الاشهر لانه قيل انه اخضر عليه السلام * وقيل جبرائيل او ملك ايداه الله تعالى * وقيل سليمان نفسه كما في الكستلمة * وفي البرازية سئل الزعفراني عن يزعم انه رأى ابن ادهم يوم التروية بكوفة ورأه ايضا في تلك اليوم بمكة قال كان ابن مقاتل يكفره ويقول ذلك من المعجزات لا من الكرامات

والمعتزلة ينكرون الكرامات للزوم الاشتباه بالمعجزة فينسب باب اثبات النبوة ورد بانها تمتاز بعدم مقارنة التحدى وبانها معجزة للنبي ومن فروقها ايضا ان النبي مأمور باظهار المعجزة دون الولى بل يجب سترها وان المعجزة يقطع صاحبها بكونها معجزة دون الكرامة لاحتمال كونها مكر او قيل شرائط المعجزة كالا وكثرة شرائط للكرامة الادعوى النبوة ثم الكرامة قد تكون فعلا اختياريا وقد تكون الجائيا ولا يجوز اظهارها باختياره على غير اهلها وهل يجوز علم الولى بكونه وليا قبل الاستئذان الامن قال القشيري الاصح نعم لبقاء خوف الخاتمة وخوف الهيبة والاجلال وقيل بقاء الكرامة بعد الموت لعدم الانزوال عن الولاية بالموت كالنبي وقيل لاظهار نحو حديث اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث الحديث نقل عن الزيلعي ويجوز التوسل الى الله تعالى والاستغاثة بالانبياء والصالحين بعد موتهم لان المعجزة والكرامة لاتقطع بموتهم وعن الرملى ايضا بعدم انقطاع الكرامة بالموت وعن امام الحرمين ولا ينكر الكرامة ولو بعد الموت الارافضى وعن الاجهوري الولى في الدنيا كالسيف في غمده فاذا مات تجرد منه فيكون اقوى في التصرف كذا نقل عن نور الهداية لابي على السنجي (حق) لثبوتها بالكتاب والسنة واجماع الامة والحكايات اما الكتاب فتحو قوله تعالى حكاية عن آصف بن برخيا انا آتيتك به قبل ان يرتد اليك طرفك اخضر عرش بلقيس من مسافة كثيرة قبل ارتداد الطرف ويحمل عليه قوله ﴿من قطع المسافة البعيدة في المدة القليلة﴾ ولا مكان ذلك قال الفقهاء في وجه ثبوت نسب ولدغرية كان زوجها شرقيا لثبوت كرامات الاولياء وما في البرازية عن الزعفران وهو يحكى عن ابن مقاتل من كفر اعتقاده انه روى ابراهيم بن ادهم في يوم التروية بالكوفة وبمكة لكنه عندي ايس بكفر بل جهل وكفر ايضا محمد بن يوسف اذ مثل ذلك من قبيل معجزات الكبار مختص بالانبياء فلو جاز لغيرهم لم يبق للتخصيص فائدة فليس مرضى مطلقا في البرازية ايضا ان في كلام القاضي الامام ابي زيد في كتاب الدعوى ما يدل انه ايس بكفر وايضا في صرة الفتاوى الانصاف ما ذكره النسفي حين سئل عما يحكى ان الكعبة تزور واحدا من الاولياء فقال نقض العادة على سبيل الكرامة لاهل الولاية جازر عند اهل السنة من المقاصد انتهى وجه الدلالة ان زيارة الكعبة مع كونها اعظم اذا جاز فبا لاولى في قطع المسافة واقول ان كرامة الولى معجزة لثبوت وان

اما انافسجهه ولا يطلق عليه الكفر وعلى هذا ما يحكيه جهلة حوارزم ان فلانا كان يصلى سنة الفجر بخوارزم وفرضه كد وقد ذكر علمائنا انما هو من المعجزات الكبار كاحياء الموتى وقلب العصاحية وانشقاق القمر واشباع الجمع من الطعام قليل وخروج الماء من بين الاصابع لا يمكن اجراؤه بطريق الكرامة للولى وطى المسافات من قبيل المعجزات لقوله عليه سلام زويت لي الارض فلو جاز لغيره ايضا لم يبق فائدة التخصيص اولانه كالاسراء بالجسم وذلك خاصة له عليه لسلام

انتهى كلام البرزازی ولا يخفى عليك ان المصنف والشارح اتبعوا فيه بما ذكره القاضي الامام ابى زيد رحمه الله فى كتاب الدعوى انه ليس بكفر واقفين ايضا بما قال الامام النسفي فى المقاصد حين ما يحكى ان الكعبة تزور واحدا من الاولياء هل يجوز القبول قال نقض العادة على سبيل الكرامة لاهل الولاية جائز عند اهل السنة انتهى كلامه * ولعله كان المراد من الطى المفهوم من هذا الحديث الطى الكامل وهو المعراج ﴿٢٦٢﴾ لا الطى المطلق حتى يلزم ما ذكره يدل عليه

قوله اولانه كالاسراء بالجسم وذلك خاصة له عليه السلام فتأمل (وظهور الطعام والشراب) كاقص الله تعالى عن مريم بقوله كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد عندها رزقا قال يا مريم انى لك هذا قالت هو من عند الله ومريم لم تكن نبية لان شرط النبوة المذكورة (و) ظهور (اللباس عند الحاجة) اليه وفى كتاب المستعين بالله لابن شكوال عن الليث بن سعد انه رأى جعفر الصادق صعد ابا قيس واستغاث حيث لا يراه احد من الجوع والعرى فنزلت سلة فيها عنب ودرجان من التميمى كافي المواهب (والطيران فى الهواء) والمشى على الماء) كما وقع لجعفر بن ابى طالب ولقمان السرخسى وغيرهما من الاولياء (وكلام الجمادات والجماء) اما كلام الجمادات فكما روى انه كان بين يدي سلمان

السابق الى الخاطرائه لا توجب العظمة فى الخارق التفرق فى الفضل والسبقة فى الشرف لعل وجه الاكثار مختص لمن يعتقد بذلك منزلة رتبة هذا الولي على النبي كما يزعمه بعض جهلاء الصوفية ويؤيده ما نقل عن فتاوى ابن حجر الهيتمي الشافعي انه اذا غربت عليه الشمس فى بلدة وكان صاحب خطوة فحضر مطلقا آخر لم تغرب فيه بعد ما صلى المغرب فى البلد الاول لا يلزمه اعادتها ﴿وظهور الطعام والشراب﴾ كما فى قصة مريم كلما دخل عليها زكريا المحراب الآية والاصح ان الذكورة شرط فى النبوة فليست بنبية وفى رسالة القشيري عن ابراهيم الخواص قال لى راهب هات ما عندك فتمد جعنا فقلت الهى لانتفضحنى مع هذا الكافر فرايت طبقا عليه خبز ولحم وشواء ورطب وكوز فاكلنا وشربنا ومشينا ثم قلت له ياراهب هات ما عندك انتهت النبوة اليك فانكأ على عصاه ودعا فاذا بطبقين عليهما اضماف ما كان على طبقى فتحيرت وتغيرت وايدت ان آكل فألج على ولم اجبه فقال كل فاشرك بشارتين احدهما اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله وحل الزنار والاخرى انى قلت اللهم ان كان هذا العبد خطيرا عندك فاتقح على بهذا ففتح قال فاكلنا ومشينا وحجج ثم مات فى مكة ﴿واللباس عند الحاجة﴾ وعن ابن شكوال عن ابى الليث انه رأى جعفر الصادق صعد ابا قيس واستغاث حيث لا يراه احد من الجوع والعرى فنزلت سلة فيها عنب ودرجان من التميمى كافي المواهب (والطيران فى الهواء) والمشى على الماء) كما وقع لجعفر بن ابى طالب ولقمان السرخسى وغيرهما من الاولياء (وكلام الجمادات والجماء) اما كلام الجمادات فكما روى انه كان بين يدي سلمان

وابى الدرداء قصعة فسبحت وسمعت يسبحها واما كلام الجماء فكنتكم الكلب لاصحاب الكهف * وكما روى (وغير) ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بيننا رجل يسوق بقره وقد حمل عليها حمل اذا التفت البقرة اليه وقالت انى لم اخلق له وانما خلقت للحرث فقال الناس سبحان الله بقره تكلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم امنت بهذا كفى شرح العقائد للتفتازا

وغير ذلك) من الامور الخارقة ﴿٢٦٣﴾ للعادة كرؤية عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه وهو على المنبر

يوم الجمعة في المدينة جيش المسلمين بناه وندهم عليهم العدو من وراء الجبل فقال ياسارية الجبل الجبل وقد سمع سارية كلامه وكان ما بينهما مقدار مسيرة شهر وكان سارية رئيس الجيش وبكر بن النبل بكتاب رضى الله تعالى عنه وكان لا يجرى في زمن الجاهلية حتى يلتقي فيه بنت باكرة مزينة بانواع الثياب والحلل وكان المكتوب فيه يا بيل ان كنت تجرى بامرك فلا حاجة لنا بك وان كنت تجرى بامر الله تعالى فاجر فلما التى فيه المكتوب جرى بامر الله الى الان كافي التوفيق وشرح سعد الدين وكالصاق على رضى الله تعالى عنه يد الاسود الذى قطع يده فالتصقت وعادت كما كانت وكشرب خالد رضى الله تعالى عنه السم ولم يضره وامثال هذا اكثر من ان يحصى حتى بلغ به بعضهم خمسة وعشرين نوعا كافي شرح العقاد المواهب (ويكون ذلك) اي امر الخارق للعادة الظاهرة على يد الولى (لرسولها) اي الاولياء (معجزة) لانها

وغير ذلك ويكون ذلك لرسولها معجزة ﴿﴾ من الخوارق الاولياء كرؤية عمر رضى الله تعالى عنه وهو في المدينة جيش المسلمين بناه وندهم عليهم من وراء الجبل فقال ياسارية الجبل الجبل وسمع سارية كلامه وبينهما مسيرة شهر وبكر بن النبل بكتاب عمر رضى الله تعالى عنه والكتابة يا بيل ان كنت تجرى بامرك فلا حاجة لنا بك وان كنت تجرى بامر الله فاجر فلما التى اليه المكتوب جرى بامر الله تعالى الى الان وكالصاق على رضى الله تعالى عنه يد الاسود الذى قطع يده فالتصقت وعادت كما كانت وقيل اراد ابراهيم بن ادهم ان يركب السفينة فابوا الا ان يعطيهم دينارا فصلى ركعتين وقال اللهم انهم قد سألوني ما ليس عندي فصار الرمل دنانير وقيل ان الناس اصابتهم مجاعة بالبصرة فاشترى حبيب العجمي طعاما بالنسيئة وفرقه على المساكين وخطا كيسا وجعله تحت رأسه فلما جاؤا يتقاضونه اخذه فاذا هو بمملوء دراهم ففضى منها ديونهم وعن ابي تراب النجاشي شكوا اصحابه من العطش في طريق مكة فضرب برجله على الارض فاذا عين من زلال وضرب يده الارض فناولته قدحا من زجاج ابيض وما زال القدح معنا الى مكة وفي حل الرموز تكلم سهل بن عبد الله التستري يوما في الذكر ان الذا كر لله على الحقيقة لوهم ان يحيى الموتى لفعل ومسح يده على عليل بين يديه فبرى* ومن الكرامات ايضا ما روى ان بشر الخارث قال دخلت الدار فاذا انا برجل فقلت من انت دخلت بغير اذني فقال اخوك الخضر فقلت له ادع الله لي فقال هو ن الله عليك طاعته فقلت زدني فقال ويسرها عليك* ومنها ان فضيلا كان على جبل من جبال مكة فقال لوان وليا من اولياء الله تعالى امر هذا الجبل ان يميد لماد فتحرك الجبل فقال اسكن لم اردك بهذا فسكن الجبل* ومنها ان جابرا الرحبي قال ان اكثر اهل الرحبة على انكار الكرامات فركبت الاسد يوما ودخلت الرحبة وقلت ابن الذين يكذبون اولياء الله* ومنها ان حبيب العجمي يرى بالبصرة يوم التروية ويرى يوم عرفة بعرفات* ومنها ان ابا بكر الكنتاني قال دخل على في المسجد الحرام رجل وقال يا شيخ لم لا تجلس مجلس من يروى الاحاديث قلت عن يروى قال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت ان قلبي يحدثنى عن ربي فقال الرجل لا بد من حجة قال الشيخ جئني هي انت الخضر قال الخضر فعلت ان لله عبادا لا اعرفهم فانه عرفني وما انا عرفته* ومنها ان ابراهيم الرقي قال قصدت النبياني مسلما عليه فصلى المغرب لكن لا كما ينبغي فقلت في نفسي ضاع سفرى فلما فرغ من الصلاة خرجت للطهارة فقصدتني سبع ففررت اليه وقلت له قصدتني الاسد فخرج وصاح على للاسد قائلا الم اقل لا تعرض لضيفاني فتملق له الاسد وتنجي عن الطريق ثم تظهرت ودخلت عليه فقال اشتغلتم بتقويم الظاهر فحتم الاسد ونحن اشتغلنا بتقويم القلب فخافنا الاسد لا يخفى ما فيها من الحمل الصحيح* ومنها ان الحسن البصرى قال حملت الى رجل فقير اسود يسكن

الحقيقة تأيد للرسول وتكريم لهذا الولى بسلوكه طريق ذلك النبي ومشيبه على سنته الحميد قال سعد التفتازاني

في خربة الجدار في عبادان شياً فلما وقع على بصره تبسم وأشار بيده الى الارض
 فرأيت الارض كلها ذهباً تلعب ثم قال هات ما معك فناولته وهالتي امره ففررت* ومنها
 في الرسالة القشيرية في باب الكرامات ايضاً وفي المناوي الكبير شرح الجامع الصغير
 قيل كان جعفر الخلدی فص فوقع يوماً في الدجلة وكان عنده دعاء مجرب للضالة
 فدعا به فوجد الفص في وسط اوراق عند ابى نصر السراج والدعاء يا جامع الناس
 ليوم لا ريب فيه اجع على ضالتي* ومنها هجم في طريق الحج اسد على سفيان الثوري
 وشيبان الراعي فقال سفيان اما ترى هذا السبع فقال لا تخف فاخذ شيبان رأسه
 ففركها فبصبص وحرك ذنبه فقال سفيان ما هذه الشهرة فقال لولا مخافة الشهرة
 لوضعت زادي على ظهره الى مكة عامة هذه الجملة من القشيرية كما اشير* وفي بعض
 الكتب عن فصل الخطاب لخواجه محمد پارسا ان الواحد من تلامذة حضرت الجنيد
 قدس سره يدخل الدجلة لاجل الغسل فيرى نفسه في ديار الهند فيتزوج ويحصل له
 اولاد فيدخل الماء مرة اخرى فيجد نفسه في ساحل الدجلة فيلبس ثيابه ويحيى
 زاويته واصحابه يتوضؤون الوضوء* وفي بعض الكتب عن السمناني قدس سره
 قال اكثر اوقاتي يمر على اني بعد اداء اورادي بعد صلاة الفجر اتوجه وانخلع
 من هذا العالم داخلاً في عالم آخر واكون فيه مائة وعشرين سنة متعبداً ومستغفراً
 في عبادته تعالى كل سنتها ثلاثمائة وستون يوماً اصلي في كل يومها خمسا واصوم
 شهراً في كل سنتها فعند فراغي من توجهي ارفع رأسي فالشمس اما طالعة او يكون
 وقت الاشراق وفهم مثل هذا الكلام لا يمكن الا لاهل الباطن كعراجه صلى الله
 تعالى عليه وسلم قال خواجه محمد پارسا فعند وصول السالك الى هذا يعبد الله
 في نفس مقدار الف سنة كما روى عن علي رضي الله تعالى عنه انه يختم بالتجويد
 والترتيل مابين وضع قدميه حين الركاب* وفي مجالس الرومي لدغ عقرب جبين ابى
 حنيفة رضي الله تعالى عنه وسقط على الارض فقصد النلازمة قتله فنعهم لتجربة
 انه هل هو من مصداق قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لحوم العلماء مسمومة
 فضعف ساعة فساعة حق مات* حكى ان خلفاء بغداد يأخذون الجزية من الروم
 فجمع قيصر علماءه فاستشار معهم فارسل الى بغداد فلتتباحث علماؤنا مع علمائكم
 فان غلبنا فاعطوا لنا الجزية والافئح على الرسم القديم فجمع اربعمائة من اخبارهم
 فارسلهم وانزلهم الخليفة عند الدجلة فبعد استراحتهم ثلاثة ايام جلس علماء الروم
 بطرف وعلماء المسلمين بطرف فتباحثوا فكثرت القيل والقال ورفع الصياح والاصوات
 الى ان لا يميز السؤال والجواب فنادى الشافعي رحمه الله تعالى بان اختاروا واحداً
 من اعلمكم لواحد منا ليسمع البواقى ولم يمكن ايضاً فقام الشافعي ورفع سجاده على
 كتفه قائلاً فليحضر احدكم حتى نتكلم منفرداً ومشي على الماء وبسط سجاده عليه
 وقعد عليها فتخبروا وفيهم رهبان مرناض يدعى الطيران في الهواء والنشى على الماء

ولما استدلت المعتزلة والجهمية
 المنكرون لكرامة الاولياء
 بانه لو جاز ظهور خوراق
 العبادات من الاولياء
 لاشتبه بالمجزة فلم يميز
 النبي عن غير النبي اشار
 الى الجواب بقوله فيكون
 ذلك معجزة للرسول الذي
 ظهرت هذه الكرامة
 لواحد من امته لانه يظهر
 بتلك الكرامة انه ولي
 ولن يكن ولياً الا وان
 يكون محققاً في ديانتهم
 الاقرار بالقلب واللسان
 برسالة رسوله مع الطاعة له
 في اوامره ونواهيه حتى
 لو ادعى هذا الولي
 الاستقلال بنفسه وعدم
 المتابعة لم يكن ولياً ولم
 يظهر ذلك على يده
 والحاصل ان الامر الخارق
 للعادة فهو بالنسبة الى
 النبي معجزة سواء ظهر
 من قبله او من قبل احاد
 امته وبالنسبة الى الولي
 كرامة خلموه عن دعوى
 النبوة من ظهر ذلك من قبله
 انتهى كلامه

(ولا يبلغ) اي لا يصل الولي (درجة النبي عليه الصلاة والسلام) لان درجات الانبياء اعلى وافضل من درجات الاولياء لانهم سادات الناس وقادتهم والاولياء من فروعهم وتوابعهم ولذا قال النبي صلى الله عليه وسلم من قال انا خير من يونس بن متى فقد كفر اي من قال ذلك من الناس عن نفسه فانه لن يصل غير النبي مقام النبي * وقال التفتازاني في شرحه وتعليقه لان الانبياء معصومون ما مؤونون عن خوف الخاتمة مكرمون بالوحي ومشاهدة الملك مأمورون بتبليغ الاحكام وارشاد الانام بعد الانصاف بكلمات الاولياء فانقل عن بعض الكرامية عن جواز كون الولي افضل من النبي ككفر وضلال نعم قد يقع تردد في ان مرتبة النبوة افضل ام مرتبة الولاية بعد القطع بان النبي متصف بالمرتبتين وانه افضل من الولي الذي ليس بنبي انتهى كلامه * ثم اعلم ان طائفة من الصوفية قالوا ان الولي افضل من النبي واستدلوا عليه بانه تعالى امر موسى عليه السلام بالتعلم من الخضر حيث قال * فوجدا عبدا من عبادنا آتينا رجحة من عندنا وعلمناه من لدنا علما * ولو كان النبي افضل من الولي لم يؤمر بالتعلم منه فبطلان اللازم يلزم لبطلان المزوم واجيب عنه بوجوه ٢٦٥ * الاول انا لانسلم ان الخضر وليا بل هو نبي * والثاني انا لانسلم انه

فكفوه عليه وقام ومشي عليه خطوتين وغرق في الثالثة فلم يجده الفواص فلما رآه الاحبار اسلموا الله فسمع قيصر وشكره لانه لو كان ذلك عندنا لاضمحل ديننا * ثم اعلم انه لا تجب عصمة الولي كما تجب عصمة النبي لكن عصمته بمعنى ان يكون محفوظا لانصد عنه زلة اصلا ولا امتناع من صدورها وقيل للجنيد هل زنى العارف فاطرق مليا ثم رفع رأسه وقال وكان امر الله قدرا * قدورا * ولا يبلغ * اي لا يصل الولي * درجة النبي عليه الصلاة والسلام * قال القشيري الاجماع المنمقد على ذلك وهذا ابو يزيد البسطامي قال ما حصل للانبياء عليهم السلام كمثل زق فيه عسل ترشح منه قطرة فتلك القطرة مثل ما لجميع الاولياء وما في الظرف مثل ما لتبيننا صلى الله تعالى عليه وسلم لان النبي معصوم عن الذنب وخوف الخاتمة ومكرم بالوحي فاجوزه بعض الكرامية من تفضيل الولي ككفر نعم قد يتردد بان جهة الولاية من النبي افضل اوجه ثبوتها كما في شرح العقائد * وما احتج به بعض المتصوفة بتعلم موسى عليه السلام من الخضر ولا شك في فضل المعلم * فاجيب اولاً بكون الخضر نبيا وثانياً بانه ابتلاء لموسى ولو سلم فيمنع فضل المعلم على الاطلاق اذ قد يكون المتعلم افضل وثالثاً بمنع كون موسى هذا هو الذي كان نبيا لان اهل الكتاب يقولون هو موسى بن مائان لا موسى بن عمران * ولا * يصل الولي ايضا في مقام القرب * الى حيث يسقط عنه الامر * بالمعروف * والنهي * لمموم الخطايات وللجاجع * وقال بعض المباحين اذا بلغ العبد غاية الحب سقط عنه الامر

ولي على زعمكم ولكن ابتلاء في حق موسى عليه السلام فلا يدل على افضليته ولئن سلمنا انه ليس بابتلاء ولكن لانسلم ان المعلم يكون افضل من المتعلم بل قد يكون بالعكس * والثالث انا لانسلم ان الخضر ولي وانه يدل على افضلية المعلم ولكن لانسلم ان المراد من موسى عليه السلام الذي هو النبي لان اهل الكتاب يقولون ان موسى هذا ليس موسى ابن عمران بل هو موسى بن مائان * واستدل اهل الحق من وجهين الاول عقلي والثاني نقلي ، اما العقلي

فلان النبي عليه السلام كامل في نفسه ومكمل (بريقة ٣٤ ل) لغيره والولي كامل في نفسه فقط وما هو كامل ومكمل افضل مما هو كامل فقط * واما النقل فقول عليه السلام والله ما طلعت شمس ولا غربت على احد بعد النبيين افضل من ابي بكر * وهذا الحديث يدل على ان ابا بكر افضل كل من ليس بنبي وانه دون كل من هو نبي وهو دليل على ان الانبياء افضل من غيرهم وتام تحقيقه في شرح عمدة الاعتقاد (ولا) اي لا يصل ولي (الى حيث) اي مرتبة (يسقط عنه الامر والنهي) كما زعمه بعض الجهلة نعم يصل حيث يسقط عنه التكليف بهما فيصل بحيث يستعد بهما المفاهيم ان اداء خدمته تعالى والانتظام في خدمته * قال سعد التفتازاني في تعليقه لمموم الخطابات الواردة في التكليف واجماع المجتهدين على ذلك * وذهب بعض التابعين المباحين الى ان العبد اذا بلغ غاية المحبة وصفا قلبه واختار الايمان عن الكفر من غير تفاق سقط عنه الامر والنهي ولا يدخله في النار بارتكاب الكبائر * وبعضهم الى انه يسقط عنه العبادات الظاهرة ويكون العبادة الفكر وهذا كفر وضلال فان اكل الناس في المحبة والايمان هم الانبياء خصوصا حبيب الله مع ان التكليف في حقهم اتم واكمل انتهى كلامه * اعلم ان اهل الاباحة قالوا

ان العبد اذا بلغ في الحب غاية المحبة سقط عنه العبادة الظاهرة كالصلاة والزكاة والحج والصوم وغير ذلك وكان عبادته بعد ذلك التفكير ويصعد بنوره الى السماء ويدخل الجنة ويتعانق الحور العين ويضعهم * وقال اهل السنة والجماعة من اعتقد هذا يكفر لان الانبياء عليهم السلام لم يصعدوا بأنفسهم الى السماء كما قال الله تعالى في حق نبينا محمد عليه السلام سبحان الذي اسرى بعده ليلا الآية وفي حق عيسى عليه السلام بل رفعه الله اليه وفي ادريس عليه السلام ورفعهما مكانا عليا فغيرهم اولي ان لا يصعدوا * ومنهم من قال ان الله تعالى خلق النساء والمال وذلك مباح فيما بينهم حتى اذا احتاج الى مال غيره ان يأخذها وكذلك اذا احتاج الى نسوة غيره له ان يأخذها لان آدم عليه السلام وحواء رضى الله تعالى عنهما ماتوا بغير ما هما يبنا على السواء * وقال اهل السنة والجماعة لا يحل مال امرء مسلم الا بطيبه نفسه قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن تراض منكم والاحاديث الواردة في هذا الباب كثيرة * ومنهم من قال اذا بلغ العبد في الحب غاية المحبة تحل نساء غيره ومن **٢٦٦** كالمراحمين له ان يشهن لان هذا حبيب الله

تعالى والنساء امام الله والحبيب لا يمنع حبيبه عما يريد * وقال اهل السنة والجماعة لا تحل النساء الا بالنكاح والاماء بالملك او بالنكاح ايضا اذا زوجها ولاها * ومنهم من قال اذا بلغ العبد في الحب غاية المحبة اذا ارتكب الكبيرة لا يدخل النار لان من دخل النار لا يخرج منها كداخل الجنة وهذا مذهبهم الباطل * قلنا اذا اذنب العبد وليا كان او غير ولي فهو في مشية الله ان شاء

والنهي ولا تدخله الكبيرة النار * وبعضهم ذهب الى سقوط العبادات الظاهرة على ان تكون عبادته هي التفكير فهذا كفر كما في شرح العقائد * وبعضهم ذهب الى اباحة نحو مال الغير وكل النساء فعند الاحتياج يباح له تناول مال الغير ونسائه وخص بعضهم الاباحة بنسوة الغير وبعضهم الى ان يبلغ الغاية اذا فعل الكبار لا يدخل النار * وبعضهم عم الى كل ما انتهى والتفصيل في بحر الكلام * وافضلهم * اى الاولياء بمعنى الاكثر ثوابا بما كسب من الخير لانه اعلم واشرف نسبا وما اشبه ذلك فلا ينافي رجحان الغير في آحاد الفضائل الاخر ولا في مجموع الفضائل من حيث المجموع * ابو بكر الصديق * عبدالله بن عثمان ابى تخافة رضى الله تعالى عنه واسم أمه أم الخير سلى بنت صخرمانت مسلمة واستدل على فضله في المواقف بوجوه (١) قوله تعالى * وسيحبها الاتقى الذى يؤتى ماله يتزكى * والمعتمد انها نزلت في ابى بكر فهو اتقى فهو اكرم لقوله تعالى * ان اكرمكم عند الله اتقاكم (٢) قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اقتدوا بالذين من بعدي ابى بكر وعمر والمقتدى افضل من المقتدى (٣) قوله صلى الله تعالى عليه وسلم والله ما طلعت شمس ولا غربت بعد النبيين والمرسلين على رجل افضل من ابى بكر (٤) قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا بى بكر وعمر هما سيدا كهول الجنة ما خلا النبيين والمرسلين (٥) قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ما ينبغي لقوم فيهم ابو بكر ان يقدم عليه غيره (٦) تقديمه في الصلاة مع انها افضل العبادات وقوله يا بى الله ورسوله الا ابى بكر حين تقدم عمر

(في الصلاة)

غفرله وان شاء عذبه بعدله قال الله تعالى * يعذب من يشاء ويعفر من يشاء * واذا عذبه بقدر ذنوبه يخرج من النار برحمة او بشقاة الانبياء عليه السلام كالذهب يدخل النار ليزول عنه غشه فاذا زال يخرج منها ومنهم من قال اذا بلغ العبد غاية المحبة يسقط عنه الامر والنهي ويحل له ما شتهى * قال اهل السنة والجماعة لا يسقط عنه الامر والنهي وكل من كان اقرب الى الله تعالى يكلف باشد التكليف كالنبي عليه السلام كان حبيبه وصفيه وقام حتى تورمت قدماه وقدام باوامر الله تعالى * منها قوله تعالى * يا ايها النبي اتق الله ولا تطع الكافرين * الآية وقوله تعالى * ثم الليل الا قليلا نصفه وكذلك آدم عليه السلام كان حبيبه وصفيه وقد نهاه من اكل الشجرة بقوله تعالى ولا تقربا هذه الشجرة فلما اكل منها طأبه الله تعالى واخرجه من الجنة فتأمل وهذا القدر من الكلام كاف في هذا المقام من اراد زيادة في المرام فعليه بمطالعة بحر الكلام (وافضلهم) اى عامة البشر المراد بهم الاولياء اى اكثرهم ثوابا عند الله واعلاهم مقاما (ابو بكر الصديق) لقبه لمبادرته لتصديق النبي عليه السلام في النبوة من غير تعلم

في المعراج بلا تردد * روى ان النبي صلى الله عليه وسلم لما ذكر قصة المعراج كذبوه وذهبوا الى ابي بكر رضى الله
 مالى عنه وقالوا له ان صاحبك يقول كذا وكذا فقال ابو بكر ان كان قد قال فهو صادق * ثم جاء رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فذكر له الرسول تلك التفاصيل فلما ذكر شيئاً قال ابو بكر صدقت * فلما تم الكلام فقال ابو بكر اشهد انك رسول الله
 حقاً فقال الرسول عليه السلام واشهد انك صديق حقاً كذا في تفسير الكبير لفخر الدين الرازى * واستعنته طائفة سافروا الى
 بيت المقدس فجلى له فطفق ينظر اليه وينعته اليهم فقالوا اما لنعث فقد اصاب فقوالوا خبرنا عن غيرنا فاخبرهم بعد ذجالهم واحوالها
 وقال عليه السلام تقدم يوم كذا مع طلوع الشمس تقدمها جل اورق فخر جوا يشتدون الى الثانية فصادفوا العير كما اخبر عليه
 السلام ثم لم يؤمنوا وقالوا ما هذا الا سحره بين وكان ذلك قبل الهجرة بسنة واختلفوا في المنام او في اليقظة بروحه او بجسده
 كما سبق تفصيله ذكره القاضى في تفسيره ٢٦٧ والعيون * واخرج ابن ابي الدنيا في مكارم الاخلاق قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم خصال

الخير ثلاثمائة وستون خصلة
 اذا اراد الله بعبده خيراً
 جعل فيه خصلة منها بها
 يدخل الجنة فقال ابو بكر
 يا رسول الله تعالى افي شيء
 منها قال عليه السلام نعم
 جميعاً من كل كافي صواعق
 المحرقة وعن ابي سعيد
 الخدرى رضى الله تعالى
 عنه انه قال قال رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم
 ما من نبي الا وله وزيران
 من اهل السماء ووزيران
 من اهل الارض واما
 وزير اى من اهل السماء
 فخير ائيل وميكائيل واما
 وزير اى فى الارض
 فابوبكر وعمر رضى الله
 تعالى عنهما كما فى المصابيح
 وفيه ابحاث واسرار

فى الصلاة فى آخر عمره (٧) قوله صلى الله تعالى عليه وسلم خيراً متى ابوبكر ثم عمر
 (٨) قوله عليه الصلاة والسلام لو كنت متخذاً خليلاً دون ربى لاتخذت ابا بكر
 خليلاً ولكن هو شريكى فى دينى وصاحبى الذى اوجبت له صحبتي فى الغار
 وخليفتي فى امتي (٩) قوله عليه الصلاة والسلام وقد ذكر عنده ابوبكر وابن مثل ابي بكر
 كذبتى الناس وصدقنى وآمن وزوجنى ابنته وجهننى بماله وواساه بنفسه وجاهد معى
 ساعة الحزن (١٠) قول على خير الناس بعد الدين ابوبكر ثم عمر ثم الله اعلم وذكروا عند
 عمر ابوبكر رضى الله تعالى عنهما فبى وقال ووددت ان على كلفه مثل عمله يوماً واحداً
 من ايامه و ليلة واحدة من ليلياته اما الليلة فليلة الغار فدخل قبله عليه الصلاة
 والسلام لان يخلى المؤذيات وشق ازاره وسد بشقوة الثقوب فبقى ثقبان فالفقهما
 رجله ثم دخل عليه الصلاة والسلام ووضع رأسه فى حجره ونام فلدغ ابو بكر
 فى رجله من الحجر ولم يتحرك فسقطت دموعه على وجه رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم فقال مالك يا ابوبكر قال لدغت فذاك ابي وامى فنقل عليها رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم فذهب ما يجده ثم انتقض عليه قيل وكان سبب موته واما
 اليوم فارادت العرب وامتنعت عن الزكاة فقال لو منعونى عقالا لجاهدتهم عليه
 فقلت تألف وارفق بهم فقال اجبار فى الجاهلية وخوار فى الاسلام انه قد انقطع
 الوحى وتم الدين انتقص واناحى وزاد انس فى حديث الغار اللهم اجعل ابابكر معى
 فى درجتي يوم القيامة فوحى الله عز وجل اليه ان الله تعالى قد استجاب لك ثم
 عمر الفاروق رضى الله تعالى عنه لكونه فارقاً بين الحق والباطل برأيه الصائب
 ولظهور الاسلام يوم اسلامه ولعزة الاسلام به قال عليه الصلاة والسلام اللهم

اودعتهما فى كتابى جامع الازهار (ثم) بعده فى ذلك (عمر الفاروق رضى الله تعالى عنه) اقب به افرق ان ظهور الايمان بعد اسلامه
 بعد ان كانوا من قبل فى غاية الاخفاء له خوفاً من الكفرة وقيل لقب به لانه فرق بين الكافر والمؤمن فى قوله للمنافق الذى لم يرض
 بحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وانزل الله تأييداً له قوله تعالى * فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم * الآية
 وتامه فى شرح النقة الاكبر لأبي المتهمى نقلاً من القاضى * وقد ذكر فى نصاب الاحتساب فى سبب انتساب الاحتساب
 الى امير المؤمنين عمر رضى الله تعالى عنه مع ان سائر الصحابة رضى الله عنهم كانوا بهتدون بالحق وبه يمدون وكانوا يأمرون
 بالمعروف وينهون عن المنكر وهو متعدد * الاول روى عن عمر رضى الله عنه انه قال حبيب الى من الدنيا ثلاث الامر
 بالمعروف والنهي عن المنكر وحد اقيم فى الله هكذا ذكر فى باب الصوم فى الصيف من اليواقيت للإمام نجم الدين النسفى

والثاني روى في الاخبار ان علم العدل يوم القيامة يكون يدعمر رضى الله تعالى عنه وكل عادل نحت لوانه يوم القيامة ذكره في الكفاية الشعبية * فان قيل كيف يقال انه كان عادلا وقد ظلم على ابنه ابى شحمة لانه نقل انه ضربه حتى مات وضربه بعد موته مابق من جلدهاته وضرب الحدليوت وضرب الميت ظلم فنقول ذكر في آخر الفتاوى الظهيرية ذكر المستفري في معرفة الصحابة ان ما يذكر الناس من ان عمر ضرب ابنه اباشحمة حتى مات وضرب الباقي بعده فهو كذب قالوا وهذا من أكاذيب محمد بن تميم الرازى وكان كثير الاكاذيب ووضع الاحاديث والصحيح انه اندمجت جراحاته وعاش بعد ذلك ثم مات حتف انفه * والثالث وهوان الاحتماب ازالة المعاصى والمنكرات وازالتها لا يمكن الا بعد ازالة وسوسة الشيطان من الناس وان عمر رضى الله تعالى عنه منصوص عليه بان الشيطان يعرض عنه فكان نسبة الحسبة اليه اولى * والرابع ان احتساب عمر رضى الله **﴿ ٢٦٨ ﴾** تعالى عنه كان يجرى على الارض حين

نزلت وذكروا في الاخبار انه وقعت الزلزلة في وقت عمر رضى الله عنه فخرج مع الصحابة وضرب بالدره على الارض فقال اسكنى باذن الله تعالى فستكنت *

والخامس ان امره بالمعروف كان ينفذ على الماء الجارى * روى ان النيل في مصر قد صار ماؤه في زمنه فسئل عن ذلك فقال هل كان غار قبل ذلك في الجاهلية قالوا نعم قال فاكانوا صنعوا به فقالوا انهم يوقعون فيه بكرا بشياها وحليها فينبع الماء قال فكتب عمر رضى الله عنه من عبد الله عمر امير المؤمنين الى وادى النيل

اعز الاسلام بعمر بن الخطاط او لتزول القرآن على رايه غالبا قال صلى الله تعالى عليه وسلم عمر معى وانا معه والحق بعدى مع عمر حيث كان اولقتله منا فقام لم يرض بحكم الرسول عليه الصلاة والسلام في المشارق عن البغارى قد كان قبلكم من بنى اسرائيل رجال يكلمون من غير ان يكونوا انبياء وان يكن من امتى احد فمهر والمكلمون الملائكة على ما في شرحه وفيه ايضا قبل

* له فضائل لا تحفى على احد * الا على احد لا يعرف القمر *

وعن ابى ذر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله وضع الحق على لسان عمر وعن عمر استأذنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في عمرة فاذنى وقال لا تنسانا يا بنى من دعائك او قال اشركنا يا بنى في دعائك وعن عقبة بن عامر عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لو كان بنى لكان عمر بن الخطاب وعن انس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اشد امتى في امر الله تعالى عمر * قال المناوى في حديث لو كان بعدى فيه ابانة ما فى عمر من فضل الانبياء ورتبة قربه منهم فلو كانت النبوة بالاوصاف المكتسبة لبالفضل الاسمى لكان نبيا لجمعه جميع اوصاف الانبياء كقوته في دين الله وبذله نفسه وماله في اظهار الحق واعراضه عن الدنيا مع تمكنه ثم قال وخص عمر مع ان ابا بكر افضل اذنا بان النبوة بالاوصاف لا بالاسباب ذكره الكلابادى وعن ابن حجر لكثرة ما وقع له من الواقعات التى نزل القرآن بها ووقع له بعده عدة اصابات انتهى **﴿ ثم عثمان ﴾** كنيته ابو عبد الله **﴿ ذوالنورين ﴾** لجمعه بين النورين بنتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رقية قبل النبوة وام كلثوم بعد النبوة والاولى ولدت له ولدا يقال له عبدالله

في مصر امانا فاشتغل برسم الجاهلية ولكن اريد ان نسيل باذن الله تعالى وامر ان يلقى تلك (والثانية)

الرقعة في وادى النيل فنبع الماء وهو يسيل كذلك الى يوم القيامة كما في الكفاية الشعبية وفيه تفصيل بلاعد ولا حساب من اراده فعله بمطاعة نصاب الاحتساب ويكفيك ما اخرججه الشيخان عن عمر رضى الله عنه انه قال وافقت ربي في ثلاثة * قلت يا رسول الله لو اتخذنا من مقام ابراهيم مصلى فنزلت واتخذو من مقام ابراهيم مصلى * وقلت يا رسول الله يدخل على نساءك البر والفاجر فلو امرتهن يحجبين فنزلت آية الحجاب واجتمع نساء النبي عليه السلام في الغيرة فقلت عسى ربه ان طلقكن ان يبدلهن ازواجا خيرا منكن فنزلت كذلك كما في صواعق المحرقة (ثم عثمان ذوالنورين) لقبه لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم زوج رقية ولما ماتت رقية زوجها ام كلثوم ولما ماتت قال عليه السلام لو كان عندي ثالثة لزوجتكها * وفي رواية ابن عساكر عن زيد بن ثابت رضى الله تعالى عنه لو كان لي

اربعين ابنة زوجته واحدة بعد واحدة ﴿٢٦٩﴾ حتى لا تبقى منهن واحدة ولم يقع ذلك لغيره منذ وجد الموجود

فلهذا سمي بذى النورين * وعن انس انه قال لما امر رسول الله ببيعة الرضوان كان عثمان رسول الله الى مكة فبايع الناس فقال رسول الله ان عثمان في حاجة الله وحاجة رسول الله فضرب عليه الصلاة والسلام باحدى يديه على الاخرى فكان بدا رسول الله لعثمان خيرا من ايديهم لانفسهم كما في المصابيح ويكفيك فيه ماخرجه ابن عساكر عن ابن عباس ان رسول الله قال ليدخلن بشفاعتي عثمان سبعون

الفاكلهم قد استوجبوا النار بغير حساب وعن ابن عمر رضي الله عنه ان رسول الله قال ان الملائكة يستحي من عثمان كما يستحي من الله ورسوله كما في الصواعق (ثم على المرتضى) اقب به لارتضاء النبي صلى الله عليه وسلم افعاله ولاخوته ومحبيته اخرج البزار والطبراني في الاوسط عن جابر بن عبد الله عن علي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما مدينة العلم وعلى بابها وفي رواية فن اراد العلم فليأت الباب وفي رواية اخرى عند الترمذي عن علي انا دار الحكمة

والثانية لم تلده وحين موتها قال صلى الله تعالى عليه وسلم لو كانت عندنا ثالثة لزوجتها عثمان وفي رواية ابن عساكر لو كان لي اربعون ابنة زوجته واحدة بعد واحدة وفي الجامع الصغير في رواية ابن عساكر عن ابن عباس رضي الله عنه ليدخلن بشفاعتي عثمان سبعون الفاكلهم قد استوجبوا النار يدخلون الجنة بغير حساب وفي المشارق على تخريج الشيخين عن عائشة رضي الله عنها وعن ابويها الاستحي من تستحي الملائكة منه يعني عثمان بن عفان قال شارحه المراد من الاستحياء التوقير والتعظيم وفي الجامع الصغير لكل نبي خليل في امته وان خليلي عثمان بن عفان على تخريج ابن عساكر عن ابى هريرة وفيه ايضا لكل نبي رفيق في الجنة ورفيقي فيها عثمان بن عفان وعن جابر اتي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يجنازة رجل ليصلي عليه فلم يصل عليه فقيل يا رسول الله ما رأيناك تركت الصلاة على احد قبل هذا قال انه يبغض عثمان فابغضه الله وقال ابن عباس عن ام كلثوم انها جاءت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يا رسول الله زوجت فاطمة خيرا من زوجي قال زوجتك من يحبه الله ورسوله ويحب الله ورسوله ثم قال وازيدك لو قد دخلت الجنة فرأيت منزله لم ترى احدا من صحابي يعلموه في منزله وفي حديث عائشة اللهم قدر ضيقت عن عثمان فارض عنه (ثم على المرتضى) لارتضاءه صلى الله تعالى عليه وسلم اياه خليفة في المدينة على اهله في غزوة تبوك وقال انت منى بمنزلة هارون من موسى الا انه لاني بعدى اول ارتضاء النبي افعاله اول اخوته وصحبته وفضائله رضي الله تعالى عنه على ما فهم من المواقف وبوجوه (١) آية المباهلة ندع ابناؤنا وابناءكم ونساءنا ونساءكم وانفسنا وانفسكم لان المراد بالانفس على لان الاخبار الصحيحة انه صلى الله تعالى عليه وسلم دعا عليا الى هذا المقام (٢) خبر الطير حين اهدى اليه طائر مشوى قال صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم اثني بأحب خلقك اليك يأكل معي هذا الطير فأثني علي وأكل معه (٣) قوله صلى الله تعالى عليه وسلم في ذى الثدية يقتله خيرا لخلق وقد قتله علي (٤) قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اخي وزيرى وخير من اتركه بعدى يقضى دينى وينجز وعدى علي بن ابى طالب (٥) قوله لفاطمة أما ترضين اني زوجتك من خير امتي (٦) قوله صلى الله تعالى عليه وسلم خير من أتركه بعدى علي (٧) قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اناسيد العالمين وعلى سيد العرب (٨) قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لفاطمة ان الله تعالى اطلع على اهل الارض واختار منهم اباك فاتخذة نديا ثم اطلع ثانية واختار منهم بعلك اى زوجك (٩) انه صلى الله تعالى عليه وسلم لما آخى بين الصحابة أخذة أخاله لنفسه وذلك انما هو معلور بته وفضله (١٠) قوله صلى الله تعالى عليه وسلم بعدما بعث ابابكر وعمر الى خيبر فرجعا منهزمين لا عطين الراية اليوم رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله كرارا غير فرار واعطاها عليا (١١) قوله تعالى في حق النبي فان الله هو مولاه وجبريل

وعلى بابها وفي اخرى على باب علمي كما في الصواعق وعلى هذا الترتيب وجدنا السلف والظاهر انه لو لم يكن اهم

دليل على ذلك لما حكموا بذلك وهذا ايضا عند اكثر اهل السنة والجماعة * وقد ذهب بعضهم الى تفضيل على رضى الله عنه على عثمان وبعضهم الى التوقف * وقالت الشيعة واكثر المتأخرين **٢٧٠** من المعتزلة ان على بن ابي طالب افضل

الضخامة بعد النبي عليه السلام والدلائل من الجانبين المذكورة في شرح المواقف وغيره لكن دلائلهم اقوى واكثر ولهذا مال اليه الفاضل الفتازاني في شرح العقائد حيث قال هذه المسئلة ليست مما يتعلق به شئ من الاعمال حتى يكون فيها محلابشئ من الواجبات والانصاف انه ان اريد بالافضلية كثرة الثواب فالتوقف وجه لان كثرة الثواب وقرب الدرجة امر لا يعلم الا بالاخبار من الله تعالى ورسوله والاخبار متعارضة وان اريد بها كثرة الفضائل فلا وجه للتوقف لانه قد تواتر في حق على رضى الله عنه ما يدل على عموم مناقبه ووفور فضائله واتصافه بالكمالات واختصاصه بالكرامات الى هنا كلامه مخلو طامع بعض تفصيل من حاشية المولى الخيالي والكتاب الكسنتي * ونحن نقول الاولى في تفضيل الخلفاء الاربعة ان كل واحد منهم افضل من الآخر باعتبار الوصف الذي اشتهر به لان فضيلة الانسان

وصالح المؤمنين والمراد بصالح المؤمنين على كما نقله كثير من المفسرين (١٢) قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من اراد ان ينظر الى آدم في علمه والى نوح في تقواه والى ابراهيم في حمله والى موسى في هيبته والى عيسى في عبادته فلينظر الى على بن ابي طالب * ثم اعلم انه اجتمع في على رضى الله تعالى عنه كالات يكاد ان لا يجتمع في غيره نحو كونه اعلم الناس واحرصهم على التعلم وكان في صغره وفجره هو في كبره ختناله صلى الله تعالى عليه وسلم قال صلى الله تعالى عليه وسلم اقضاكم على وأنا مدينة العلم وعلى بابها وقال عمر رضى الله تعالى عنه حين نهيه عمر عن رجم من ولدت لسته اشهر ورجم الحاملة لولا على لهلاك عمر وان جميع الفرق ينسبون اليه في الاصول والفروع وكذا المنصوفة في تصفية الباطن وابن عباس رئيس المفسرين تليذ. وعلمه وفصاحته وفته في الدرجة القصوى وانه اذهد الناس في الدنيا مع اتساع ابواب الدنيا ولا يلتفت الى الدنيا وتخشن في المآكل والملابس حتى قال للدنيا طلقك ثلاثا وانه اكرم الناس واستخاهم حتى يؤثر المحاويج على نفسه واهله حتى تصدق في الصلاة بحاتمته وتصدق في ليالي صيامه المنذور بما كان فطوره ونزل فيه ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا وانه اشجع الناس في الحروب حتى قال صلى الله تعالى عليه وسلم يوم الاحزاب لضربة على خير من عبادة الثقلين وتواترت وقته في خير وغيره وانه اشتهر بحسن خلقه ومزبد قوته في بدنه حتى قلع باب خير بيده وقاله صلى الله تعالى عليه وسلم حين قال له على جعلتني خليفة للنساء والصبيان أما ترى ان تكون منى بمنزلة هارون من موسى الحديث وقال صلى الله تعالى عليه وسلم حين شكوا من على في بعض غزائه عليا ثلاثا ان عليا منى وأنا منه وهو ولي كل مؤمن بمدى وعن ابن مسعود رضى الله عنه رأيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم آخذنا بيد على وهو يقول الله ولي وانا وليك وعن عمر رضى الله تعالى عنه اشهد على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سمعته وهو يقول ان السموات السبع والارضين السبع لو وضعنا في كفة ثم وضع ايمان على في كفة ميزان لرجح ايمان على وروى انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لو فد ثقيف لا بعتن رجلا منى او مثل نفسى فليضربن اعناقكم الى آخره قال عمر ماتت الامارة الا يومئذ فالتفت الى على وأخذ بيده فقال هو هذا هو هذا وقالت عائشة رضى الله تعالى عنها وعن ابوها قال صلى الله تعالى عليه وسلم حين احتضاره ادعوا الى حبيبي فدعوت له ابا بكر فنظر اليه وقال ادعوا الى حبيبي فدعوا له عمر فنظر اليه فقال ادعوا الى حبيبي فقلت ويلكم ادعوا عليا فلما رآه افر الثوب الذي كان عليه ثم ادخله فيه فلم يزل محتضنه حتى قبض ويده عليه وبالجملة ان مناقب على رضى الله تعالى عنه خارجة عن طوق القلم واحاطة البيان * ولهذا قال الفتازاني الانصاف ان اريد من الافضلية كثرة ما يعده ذوو العقول من الفضائل فلا يتوقف

ليست من حيث ذاته بل باعتبار اوصافه * وقد قال عليه السلام انا مدينة الصدق وابو بكر بابها وانا مدينة العدل (في افضلية)

عمر بابها وانا مدينة الحياء وعثمان بابها وانا مدينة العلم وعلى بابها رواه الزاهدي في كتابه عن بعض الافاضل* وعلى
لذا نقول ان ابا بكر الصديق افضل الصحابة باعتبار كثرة صدقه واشتهاره فيما بينهم به وافضلهم من جهة العدل وعثمان
فضلهم من جهة الحياء وعلى افضلهم من جهة العلم واشتهاره به* وبهذا يستقيم الكلام ويتم المرام ويؤيده ما ذكره في البرزاق
في كتاب ادب القاضي فان سيف الهدى كان بيد محمد عليه الصلاة والسلام وسيف الردة كان بيد الصديق وسيف الفتح
كان بيد عمر الفاروق رضى الله عنه حيث نصب في عهده اثني عشر الف منبر وسيف البغي كان بيد علي المرتضى
رضوان الله عليهم اجمعين انتهى كلامه على انه يمكن ان يكون فضيلة واحدة ارجح من فضائل كثيرة اما لشرفها
في نفسها او لزيادة كفيها كما في الكستلية* وقال القاضي سراج الدين* والصديقة الرجحان فاسمع* على الزهراء
في بعض الخصال* وللصديق رجحان ﴿٢٧١﴾ جلي* على الاصحاب من غير احتمال* وللفاروق رجحان وفضل*

على عثمان ذي النورين عال*
وذو النورين حقا كان
خيرا* على الكرار في
صف القتال* ولا تكرار
فضل بعد هذا* على
الايثار طرا لا تبال
(وخلافهم) اي ترتيب
خلافهم ونيابتهم عن
رسول الله في اقامة الدين
بحيث يجب على كافة الامم
الاتباع (على هذا الترتيب)
المذكور في فضلهم (ايضا)
يعني ان الخلافة بعد
رسول الله لابي بكر ثم
عمر ثم عثمان ثم علي
رضوان الله عليهم اجمعين
وذلك لان الصحابة قد
اجتمعوا يوم توفي رسول الله
عليه السلام في سقيفة بني
ساعدة واستقر رأيهم

في افضلية على لكن الافضية كثرة الثواب عند الله تعالى* وقال احمد بن حنبل رحمه الله
تعالى ماجاء لاحد من اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من الفضائل ماجاء لعلي
ابن ابي طالب* فان قيل فعلى ما ذكر يلزم تفصيل على الكلي وهو مذهب الشيعة
* قلنا قد اجيب في المواقف عن اكثر ما ذكر مما دل على افضلية على لكن الكثرة
لاتفيد الظن فضلا عن القطع ولهذا قال فيه ايضا والنصوص المذكورة لتعارضها
لاتفيد اليقين مع ان المطلب لكونه من الاعتقادات لا من العمليات يقيني قال في شرح
المواقف ولان الاخبار بأسرها آحاد مع كونها متعارضة وان الثواب بفضل الله تعالى
فله ان لا يثيب المطيع ويثيب غيره ثم قال لكن وجدنا السلف في ترتيب الفضل هكذا
فلولم يعرفوا ذلك لما اطبقوا عليه فالواجب علينا اتباعهم وتقويض الحق الى الله
تعالى* وفي شرحه ايضا قد تكون فضيلة واحدة ارجح من فضائل كثيرة فلا جزم
بالافضية بهذا المعنى اي المراد هنا من كثرة الثواب عند الله تعالى* قال في شرح العقائد
السلف متوقف في تفضيل عثمان على علي وقال الدواني نقل عن مالك التوقف وهو
المفهوم من كلام امام الحرمين وحكي عن ابي بكر بن خزيمة تفضيل علي على عثمان* ثم
قال الفتازاني والانصاف انه ان اريد بالافضية كثرة الثواب فلا توقت فيه جهة وان
اريد كثرة ما بعده ذو العقول من الفضائل فلا وبالجملة ان كثرة الثواب عند الله تعالى
امر خفي لا يمكن الوصول اليه بالنظر وخبر الرسول آحاد مع كونها متعارضة ورب عمل
قليل يكثر ثوابه من اعمال كثيرة ﴿وخلافهم﴾ اي هؤلاء الاربعة ﴿على هذا الترتيب
ايضا﴾ كما في ترتيب الافضية ولا يتوهم منه شرط الافضية في الامامة فانه ليس بشرط

بعد المشاورة والمنازعة على خلافة ابي بكر رضى الله عنه فاجمعوا على ذلك وبايعه على رضى الله عنه على رؤس
الاشهاد بعد توقف كان منه ولولم تكن الخلافة حقه لما اتفق عليه الصحابة ولنازع على كانه مع معية ولا حجة عليهم
او كان في حقه نص كبارهم الشيعة وكيف تصور في حق اصحاب رسول الله الاتفق على الباطل وترك العمل بالصواب
ومدة خلافة ابي بكر سنتان ثم ان ابا بكر لما آيس من حياته دعا عثمان واملى عليه كتاب عهده لعمر رضى الله تعالى عنه فلما كتب
حتم الصحيفة واخرجها الى الناس وامرهم ان يبايعوا لمن في الصحيفة فبايعوا حتى مرت على رضى الله تعالى عنه وقال بايعنا
لمن فيها وان كان فيها عمره وبالجملة وقع الاتفاق على خلافة ومدة خلافة عمر رضى الله تعالى عنه عشرين ثم استشهد عمر رضى
الله عنه وترك الخلافة شورى بين ستة عثمان وعلي وعبد الرحمن بن عوف وطحمة والزبير وسعد بن ابي وقاص ثم فوض
الامر خسرهم الى عبد الرحمن بن عوف ورضوا بحكمه فاختر عثمان وبايعه بمحض من الصحابة فبايعوه وانقادوا

لاوامره وصلواته والجمع والاعياد فكان اجاعا ومدة خلافته اثنا عشرة سنة ثم استشهد عثمان وترك الامر مهيلا فاجتمع كبار المهاجرين والانصار على علي رضي الله عنه والتمسوا منه قبول الخلافة وبايعوه لما كان افضل اهل عصره واولاهم بالخلافة ومدة خلافته رضي الله عنه ست سنين فهو لاء الاربعة هم الخلفاء الراشدون بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومدة خلافتهم ثلاثون سنة وهذا ثابت بالحديث وقد استشهد علي رضي الله عنه على رأس ثلاثين سنة من وفات رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وزعت البكرية ان الامامة منصوصة لابى بكر وقالت الشيعة ان منصوصة لعلى رضي الله عنه والحق ما ذكر من عدم النص ﴿٢٧٢﴾ لواحد منهم كذا في شرح العقائد مضموم ما به

لكن يشير الى كون ذلك اولى بدون وجوب وهم خلفاء الرسول بلانص خلافا للبكرية في ابى بكر والشيعة في على ﴿ثم﴾ بعدهم في الفضل ﴿سأثر الصحابة رضوان الله تعالى عنهم اجمعين﴾ قال في الخلاصة في اصول الحديث وافضلهم الاربعة على الترتيب ثم العشرة المبشرة ثم اهل بدر ثم اهل احد ثم اهل بيعة الرضوان ثم اهل العقبتين ﴿ونكف﴾ السنننا وقلوبنا ﴿عن ذكرهم الابخير﴾ فلان ذكر ما يوهوم ذمهم وما يشعر بمساوئهم فضلا عن تصريح ذلك للاوامر بتعظيمهم وللنهي والتهديد في بعضهم فليس علينا الاحبهم وتوقيرهم فالاولى ان لا يذكر قصص نحو صفين والجل بل المدار على استلزام الشين في طرف ما ولا ضرورة داعية للذكر ولهذا تراهم لا يذكرونها في كتبهم ومن ذكرها اما بملاحظة التأويل اولبيان الواقع لفي ما زادوا وافرطوا قالوا ان مثل تلك المخاصمات مبنية على الخطأ في الاجتهاد والخطى في الاجتهاد لا يؤخذ بل يؤجر نصف ما للمصيب قال في آخر كتاب الكراهية من الخلاصة اللعن على يزيد بن معاوية لا ينبغي ان يفعل وكذا على الحجاج * قال رحمه الله تعالى عن الزاهد الصفارى يحكى عن ابيه انه يجوز ذلك ويقول لاتلعنوا على معاوية اما بالأس باللعن على يزيد والله تعالى اعلم انتهى * ونقل عن ابو جعفر الهندوانى جواز لعنه لكفره بامرقتل الحسين * قال في شرح العقائد واتفقوا على جواز اللعن على من قتله او امر به او اجازه ورضى به والحق ان رضى يزيد بقتل الحسين واستبشاره بذلك واهانة اهل بيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مما تواتر معناه وان كان تفاصيله آحادا فحق لا نتوقف في شأنه بل في ايمانه لعنة الله عليه وعلى انصاره واعوانه انتهى لكن لا يخفى ان مجرد القتل او الامر بلا استحلال ليس بكفر والفرق بين كونه من اهل البيت وغيره في ايجاب الكفر تحكهم واستلزام اهانة النبي عليه السلام ليس بمعلوم ولوسلم

بعض كلام من كتاب الكبار (ثم) بعدهم في الفضل (سأثر) اى باقى (الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين) عطف على قوله ثم على المرتضى يعنى ثم الافضل بعد على رضي الله عنه بقية الصحابة على قدر مراتبهم وحسب احوالهم قيل قبض رسول الله عن مائة الف واربعة عشر الف من الصحابة كما مر وافضلهم عند اهل السنة الخلفاء الاربعة على الترتيب ثم تمام العشرة المبشرة ثم اهل بدر ثم اهل احد ثم اهل بيعة الرضوان ثم اهل بيعة العقبتين كذا في الخلاصة للشيخ الامام الطيبي (ويكف عن

ذكرهم الابخير) ويكف على صيغة المضارع الغائب المجهول او على صيغة المتكلم المعلوم اى يمنع (الاستلزام)

او يمنع من ذكر الصحابة رضى الله عنهم بشىء الابخير لانهم اسلافنا وخيارنا وعتدانا فلا ينبغي لنا ان نشتمهم بمساوئهم وما جرى بينهم بل لاتذكرهم الابخير والترحم * وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم مثل اصحابى في امتى كالمخ في الطعام ولا يصلح الطعام الا بالمخ * وقال صلى الله عليه وسلم يا ايها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل ولا تأكلوا أموالكم بالباطل * وقال صلى الله عليه وسلم من ابغض اصحابى فانه منافق الى غير ذلك من الاحاديث الواردة في مناقبهم على ما سيجى ان شاء الله تعالى فمن ابغضهم وطعن فيهم وسبهم ولعنهم فهو رافضى مبتدع ضال عن الصراط المستقيم واصل الى دار الجحيم وما جرى بين معاوية وعلى من المنازعات والحاربات فبنى على الاجتهاد منهم وكان على رضى الله عنه مع الحق والحق معه واخطأ معاوية في اجتهاده ومخالفته لعلى

رضى الله عنه لكن لا يجوز لعنه ولا لعن احزابه وتوابعه لان غاية امرهم البغي والخروج عن اطاعة الامام وذلك لا يوجب لعنهم ولانه لم يرد عن السلف المجتهدين والعلماء الصالحين جواز لعنهم وطعنهم * وانما الخلاف في ابنه يزيد قال في الخلاصة وغيره لا يبغي اللعن عليه ولا على الجحاج لان النبي عليه السلام نهى عن لعن المصلين ومن كان من اهل القبلة واما قوله عليه السلام لعن الله الراشي والمرثى **٢٧٣** واما له فلانه عليه السلام يعلم من احوال الناس ما لا يعلم غيره

* وقال بعضهم يجوز اللعن عليه وهو رواية ابى جعفر الهمدواني لما انه كفر حين امر بقتل الحسين رضى الله عنه واتفقوا على جواز اللعن على من قتله وامر به او اجازة ورضى به والحق ان رضى يزيد بقتل الحسين واستبشاره بذلك واهائه اهل بيت النبي عليه السلام مما تواتر معناه وان كان تفاصيله آحادا فمن لا يتوقف في شأنه بل في ايمانه لعنه الله عليه وعلى انصاره واعوانه كذا ذكره سعد الدين بنى شرحه وغيره في كتابه * واخرج ابو يعلى في مسنده وعن ابى عبيدة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يزال امتى قائما بالقسط حتى يكون اول من يثله رجل من بنى امية يقال له يزيد * اللعن على يزيد في الشرع يجوز * واللاعن يحوى حسنات ويجوز *

الاستنزام فلا كثرة ان لزوم الكفر ليس بكفر بل الكفر التزام الكفر ولو سلم فلا بد من كون اللزوم بينا بل بمعنى الاخص ولو سلم فيجوز كونه تابعا بعده * وقد قرر في محله انه لا يجوز على معين غير ما خبر به الشارع كابى لهب وابى جهل لعل لهذا لم يكفر قاتل عثمان مع كونه افضل من الحسين * والقول بان الاكفار انما هو لاستحلاله الحرم وقوله ان لم نشرب على دين محمد فلتشرب على دين عيسى ابن مريم * ولقوله حين عرض عليه في ديوانه المنخوس رأسه الشريف الطيب المبارك لم يخلصك ما غترت عليهم من ابويك وجدك فالآن انطقت حرارتى الحاصلة من قتل ابيك سبطى في غزوة بدر ونحوه ليس بمعلوم ثبوته * فلعل لذلك كله ذهب السلف والجمهور من الخلف على عدم لعنه لكن ان صدر جنس ما ذكر منه ودام عليه ولم يقب فكفراه البتة والا فلا نكفراه البتة وان علم صدوره ولم يعلم توبته ففتضى قاعدة الاستصحاب نعم ومقتضى عدم جواز تعيين اللعن كما مر آنفا لعل الامل هو التوقف * وما روى عن ابى عبيد على تخرج ابى يعلى في مسنده انه قال قال صلى الله تعالى عليه وسلم لا يزال امر امتى قائما بالقسط حتى يكون اول من يثله رجل من بنى امية يقال له يزيد * قال على القارى الاحاديث في ذم معاوية وكذا في فضائله وذم يزيد موضوعة * ونشهد بالجنة للعشرة المبشرة * بشرهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالجنة وهم الخلفاء الاربعة وطلمحة والزيبر وسعد وسعيد وابوعبيدة بن الجراح وعبد الرحمن بن عوف * قيل عن الكرماني في وجه التخصيص بالعشرة مع ان المحكوم لهم بالجنة اكثر كما سيذكر اما لكون تبشيرهم دفعة اول وقوعه بلفظ البشارة اول ان التعيين بعده لا ينافى ما عداه * واقول ويحتمل ان شيوع ذلك قبل ورود تبشير من سواهم * وفاطمة بنت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ورضى الله تعالى عنها لعمرو بن مروان خزيمة عن رسول الله عليه صلاة والسلام انه قال هذا ملك نزل لم ينزل الارض قط قبل هذه الليلة استأذن ربه ان يسلم على ابى بشرى ان فاطمة سيدة نساء اهل الجنة وان الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة وعن عمران بن حصين ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذهب بي الى باب فاطمة للعيادة عند مرضيها فاستأذن قالت نعم يا ابنا فوالله ما على الاعباء فقال لها اصنعى بها كذا وكذا فعلمها كيف تستتر فقالت والله ما على رأسى خمار فاخذ خلق مائة كانت عليه فقال اختمرى بها ثم اذنت فدخلت فقال كيف نجدك بابنية

قد صح لدى انه معتل * فاللعن مضاعف (بريقة ٣٥ ل) وذا مهور * كافي التوفيق فانه لقتله ابن النبي عليه السلام وريحانه واهاته اهل بيته يستحق اللعن واكبر منه ولعنته عندى من قوة الايمان لانه قد احرق قلوب اهل الايمان نعوذ بالله من الخزي والخذلان (ونشهد) بالنون اى نعم ونوفى (بالجنة) اى دار السلام (للعشرة المبشرة) بالجنة (وفاطمة) الزهراء

فقلت انى وجعة وانه ليزيدنى انه مالى طعام آكله قال يا بنىة اما ترضين انك سيدة
 نساء العالمين قالت يا بنت فابن مريم بنت عمران قال تلك سيدة نساء عالمها وانت
 سيدة نساء عالمك اما والله زوجتك سيدا فى الدنيا والآخرة وفى رواية اما انها سيدة
 النساء يوم القيامة رضى الله تعالى عنها والصلاة والسلام على ابها **والحسن والحسين** *
 رضى الله تعالى عنهما وعن ابويهما كما تقدم من حديث خزيمه وفى حديث الجامع الصغير
 الصغير شباب اهل الجنة خمسة حسن وحسين وابن عمر وسعيد بن معاذ وابي بن
 كعب * وعن ابى بكره رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على المنبر والحسن
 الى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه اخرى ويقول ان ابى هذا سيد * وعنه صلى الله
 تعالى عليه وسلم حسين منى وانا من حسين احب الله من احب حسينا * وغيرهم
 من بشرهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **كخديجة بنت خويلد ام فاطمة زوجة**
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما روى عنه صلى الله تعالى عليه وسلم افضل نساء اهل
الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد * وفى حديث الجامع الصغير سيدات
 نساء المؤمنين ثلاث خديجة بنت خويلد اول نساء المسلمين اسلاما * قال المناوى
 فى شرحه اى ومريم ويحمل عائشة * وفيه ايضا سيدات نساء اهل الجنة اربع مريم
 وفاطمة وخديجة وآسية وفى شرحه عن ابن عباس سيدة نساء العالمين مريم ثم
 فاطمة ثم خديجة ثم آسية فالظاهر مراتب الفضل على هذا الترتيب * ثم لا يخفى ان ظاهر
 صنيع المصنف تفضيل فاطمة على خديجة وعائشة رضى الله تعالى عنهن وكلام ابى
 حنيفة فى وصاياه صريح فى تفضيل عائشة * بعد خديجة على نساء العالمين وظاهر
 فى تفضيل خديجة على عائشة * وكلام بدء الامالى صريح فى تفضيل عائشة على فاطمة
 بخصوصها ووجه بكثرة روايتها وداريتها وبعينتها بالنبي فى الآخرة * وقيل بتفضيل
 فاطمة على عائشة لكونها جزء النبي * اقول مقتضى الادلة ترجيح جانب فاطمة اذ لا مساغ
 للدراية هنا والرواية مقتضية قوة هذا الجانب كما سمعت اخبار فاطمة * واما الاحتجاج
 على تفضيل عائشة بنحو حديث فضل عائشة على النساء كفضل الثريد بالحم
 وحديث فضل الثريد على الطعام كفضل عايشة على النساء فانت تعلم انه
 لا يقتضى رجحانه على فاطمة لقوة ادلة فاطمة ثبوتا ودلالة * نعم ان تفضيل ابى
 حنيفة لكونه اقدم واعلم واوثق وارع يقتضى انه له دليل راجح غايته عدم
 اطلاعا وعدم الوجدان لا يستلزم عدم الوجود * اعلم انه قال العضد العلامة
 فى عقائده واهل بيعة الرضوان واهل غزاة بدر من اهل الجنة قال الدوانى وقد عد الامام
 البخارى فى جامعه الصحيح وقد سمنا من مشايخ الحديث ان الدعاء عند ذكرهم
 مستجاب وقد جرب ذلك انتهمى * ثم الظاهر من تقديمه تفضيل اهل بيعة الرضوان
 لكن صريح كلام بعض المشايخ فى ترتيب تفضيل الخلفاء الاربعة على ترتيبهم
 ثم باقى العشرة المبشرة ثم اهل بدر ثم اهل احد ثم اهل بيعة الرضوان ثم من

لحديث اما ترضين ان
 تكون سيدة نساء اهل
 الجنة (والحسن والحسين)
 لحديث الحسن والحسين
 سيدا شبان اهل الجنة
 (وغيرهم ممن بشرهم)
 من بيانية ومن موصول
 او موصوف صلته او صفته
 بشرهم (رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم)
 حيث قال صلى الله تعالى
 عليه وسلم ابوبكر فى الجنة
 وعمر فى الجنة وعثمان
 فى الجنة وعلى فى الجنة
 وطلحة فى الجنة والزبير
 فى الجنة وعبدالرحمن بن
 عوف فى الجنة وسعد بن
 ابى وقاص فى الجنة وسعيد
 ابن زيد فى الجنة وابوعبيدة
 ابن الجراح فى الجنة

(لا) اى لانشهد بها
 (اغيرهم بعينه) بل نشهد
 بان المؤمنين من اهل الجنة
 والكافرين من اهل النار
 لجواز ان لا يختم لذلك
 المشهود من غيرهم بخير
 وان كنا نرجو ان فضل
 الله تعالى رجاء قويا لكل
 من اهل الايمان الجنة
 لان الله تعالى كريم يستحي
 ان ينزع السر من اهله
 وعينه تاكيد لغيرهم والباء
 فيه من زيادة (ثم) بعد الصحابة
 في الفضل (التابعون)
 هذا عطف على قوله ثم
 سائر الصحابة اى ثم
 الافضل بعد الصحابة
 التابعون لهم باحسان
 لقوله عليه السلام خير
 القرون قرني ثم الذين
 يلونهم ثم يفسو الكذب
 والتابعي من اجتمع الصحابي
 ومنهم الامام الاعظم ابو
 حنيفة النعمان فقد ثبت
 اجتماعه على جماعة منهم

لازم النبي وقتل تحت لوائه لكن ما قالوا من ان اعداد اهل بدر ثلاثمائة وثلاثة عشر
 وماعده البخارى في صحيحه ليس ببالغ الى هذا المبلغ اذ ما ذكر في هذا الصحيح هو هذا
 النبي صلى الله عليه وسلم محمد بن عبد الله الهاشمي عبد الله بن عثمان ابوبكر القرشي عمر بن
 الخطاب العدوي عثمان ابن عفان القرشي خلفه النبي عليه الصلاة والسلام على ابنته
 وضربله بسهمه على ابن ابي طالب الهاشمي حرة بن عبد المطلب الهاشمي حاطب بن ابي
 بلتعنة حليق القرشي حارثة ابن ربيع الانصاري قتل يوم بدر وحارثة بن سراقة
 كان في النظارة حبيب ابن عدى الانصاري خنيس بن حذافة السهمي رفاعه بن
 رافع الانصاري رفاعه ابن عبد المنذر ابولبانة الانصاري ابوزيد الانصاري الزبير بن
 العوام القرشي زيد بن سهل ابوطليحة الانصاري سعد بن مالك الزهري سعد بن
 خولة القرشي سعيد بن عمرو بن نفيل القرشي سهل بن حنيف الانصاري ظهير بن
 رافع الانصاري واخوه عبد الله بن سهو وداهدلى عبد الرحمن بن عوف الزهري عبيدة
 ابن حارث القرشي عبادة بن الصامت الانصاري عمرو بن عوف حليف بني عامر
 ابن لؤي عتبة بن عمرو الانصاري عامر بن ربيعة العنزي عاصم بن ثابت الانصاري
 عويم بن ساعدة الانصاري عبان بن مالك الانصاري قدامة بن مظعون قتادة بن
 نعمان الانصاري معاذ بن عمرو بن الجوح معوذ بن عقراء واخوه مالك بن ربيعة
 ابوالسيد الانصاري مسطح بن اثانة بن عباد بن عبد المطلب بن عبد مناف مرادة
 ابن ربيع الانصاري معن بن عدى الانصاري مقدا بن عمرو الكندي حليف بني
 زهرة هلال بن امية الواقع الانصاري* واما اهل بيعة الرضوان فقيل الف وثلاثمائة
 وقيل الف وخسمائة وقيل الف وخسمائة وخسون وقيل الف واربعمائة (لا)
 نشهد (لغيرهم بعينه) واما بلا تعيين نحو كل مؤمن في الجنة فنشهد به * فان
 قيل انا نقطع بان زيدا مؤمن وقد ذكرت ان كل مؤمن في الجنة فينتج من الشكل
 الاول زيد في الجنة* اقول المراد من المؤمن في الصغرى ما يكون حاله في الكبرى
 مافي المأل والخاتمة* فان قيل في الحديث الصحيح من كان آخر كلامه لا اله الا الله
 دخل الجنة فيمكن ان يقال هذا الشخص كان آخر الكلام لا اله الا الله ومن كان
 آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة فينتج هذا المعين في الجنة* فنقول بعد تسليم
 كلية الكبرى لانسلم الصغرى اذ كون المراد من الكلام ما هو الملفوظ ليس بمعلوم
 اذ حقيقة الكلام مافي الفؤاد ولا يعلم حال الفؤاد وانه يجوز له شروط كالتوجه التام
 الى عالم القدس والاعراض التام عن ميولات عالم الرجس من الشهوات ودواعي
 الهوى. قال الغزالي فنسأل الله تعالى ان يجعلنا في الخاتمة من اهل لا اله الا الله حالا
 وما لا يظهر او باطنا حتى نودع الدنيا غير ملتفتين اليها ومجيبين لتمام الله تعالى (ثم)
 بعد الصحابة الافضل (التابعون) لهم باحسان لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم خير
 القرون قرني ثم تابع التابعين منهم الامام الاعظم لاجتماعه مع عبد الله بن انس

(والمسلمون لابد) أي لافراق (لهم) في المواهب الظرف في محل الصفة لاسم لا متعلق به والالكان مملولا فكان منصوبا وليس كذلك (من امام) أي خليفة عن سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في اجراء الاحكام على كافة الانام ولذا اعتبر فيه القدرة على تنفيذها كما قال (قادر على تنفيذ الاحكام) لعمه وقوة شوكته * اعلم ان المسلمين اجعوا على ان نصب الامام واجب لان الامة جعلوه من اهم المهتمات حتى قدموه على الدفن والتجهيز ولان كثير من الاحكام الشرعية يتوقف عليه كسيأتي ثم الوجوب بدليل سمى اوبدليل عفى قال اهل السنة والجماعة بدليل سمعى كقوله تعالى انى جعل فى الارض خليفة وقوله تعالى * يا داود انا جعلناك خليفة فى الارض * وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات ولم يعرف امام زمانه فمات ميتة جاهلية * وقال عليه السلام اذا خرج ثلاثة الى سفر فليؤمروا احدهم فدلّت الآية الكريمة والاحاديث الشريفة على وجوب الامامة وبدل عليه ايضا وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ولا يتأتى ذلك الا بقوة الامارة ومثل الدنيا بلا امام كمثل بيت بلا سراج او كبدن بلا روح * ويقال ستون سنة بامام جأثر اصلىح من ليلة واحدة بلا امام ولهذا روى السلطان ظل الله فى الارض * وقال فضيل بن عياض واحمد بن حنبل وغيرهما لو كان لنا دعوة مجابة لدعونا بها السلطان هذا * وقالت المعتزلة والزيدية انه واجب على الناس عقلا ووقالت الخوارج يجب عند الامن دون الفتنة وقال الامام الاصم وتابعوه من اهل السنة يجب عند الفتنة دون الامن. وفيه كلام مذكور فى شرح المواقف والحق ما ذكرناه ومن شروطه ان يكون قادرا على تنفيذ الاحكام ﴿ ٢٧٦ ﴾ الشرعية من الحدود وسد الثغور وتجهيز

وانس بن مالك وعبد الله بن الحارث وجابر بن عبد الله بن ابي اوفى وواثلة بن الاسقع ونحوهم ﴿ والمسلمون لابد لهم من ﴾ نصب ﴿ امام ﴾ سلطان لان ما يزع السلطان اكثر مما يزع القرآن ولتوقف اكثر الواجبات عليه كالجمعة والاعباد ولذا قدم الاصحاب نصبه على دفن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولذلك قيد بقوله ﴿ قادر على تنفيذ الاحكام ﴾ الشرعية بشوكته وعلمه ﴿ مسلم ﴾ لعدم ولاية الكافر على المسلم ﴿ حر ﴾ لعدم ولاية العبد على الحر ﴿ مكلف ﴾ عاقل بالغ وعند الضرورة يجوز الصبي لكنه فى الاسم فقط لدفع الفتنة وفى الرسم وزيره لانه اذا لم يكن اهلا للشهادة فلا تقلد لا تمضاء منه وتوكيل امام الجمعة ﴿ ظاهر ﴾ ليرجع اليه وقت الحاجة كقطع المنازعات واحقاق الحقوق وقهر المتغلبة ونصر المظلوم وسد الثغور وتجهيز الجيوش

الجيوش واخذ الصدقات وقسمة الغنائم وقهر المتغلبة والاصوص وقطع المنازعات واقامة الجمع والاعباد وقبول الشهادات القائمة على حقوق العباد وتزويج الصغار والصفائر الذين لا اولياء لهم ونحو ذلك من الامور التى لا يتولىها آحاد الناس لانه المقصود

الاصلى من نصبه ومن شروطه ايضا ان يكون مسلما كما قال (مسلم) لانه تعالى قال ما جعل الله للكافرين على المؤمنين (ولا) سبيلا فلا ينعقد لكافر الا بالتغلب والهجز عن رفعه للضرورة وان يكون حرا كما قال (حر) فلا ينعقد لرقيق لنفسه ولشغله بخدمة سيده ولكونه مستحقرا بين الناس وان يكون مكلفا عاقلا بالغنا كما ذكره مكلف فلا ينعقد للصبي والمجنون لانهما قاصران عن تدبير الامور والتصرف فى مصالح الجمهور وان يكون ذكر لان النساء ناقصات العقل والدين ومن شروطه ان يكون ظاهرا كما قال (ظاهر) ليرجع اليه فى المهمات من حفظ حدود دار الاسلام وانتصار المظلوم من الظالم وغير ذلك من المصالح ولا منتظرا خروجه عند صلاح الزمان كما زعمت الشيعة خصوصا الامامية منهم ان الامام الحق بعد الرسول على رضى الله عنه ثم ابنه الحسن ثم اخوه الحسين ثم ابنه على زين العابدين ثم ابنه محمد الباقر ثم ابنه جعفر الصادق ثم ابنه موسى الكاظم ثم ابنه على الرضا ثم ابنه محمد التقي ثم ابنه على التقي ثم ابنه الحسن العسكري ثم ابنه محمد القائم المنتظر المهدي * وقد اخفى فى جبل رضوى خوفا من اعدائه وسيظهر ويملاء الدنيا قسطا وعدلا كما ملئت جورا وظلما ولا امتناع فى طول عمره وامتداد ايامه كعيسى والحضر وغيرهما ذكره التفتازانى ثم اجاب عنه وانت خبير بان اختفاء الامام وعدمه سواء فى عدم حصول الاغراض المطلوبة من وجود الامام فان خوفه

لا يوجب الاختفاء بحيث لا يوجد منه الاسم بل غاية الامر ان يوجب اختفاء وايضا فعند فساد الزمان واختلاف الاراء واستيلاء الظلمة احتياج الناس الامام اشد وانقيادهم اسهل كما في شرح سعد الدين * وعبد المطلب جد رسول الله عليه السلام فانه نحمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لوى بن غالب بن فهر بن مالك بن نضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن نزار بن معد بن عدنان لعباس وابطالاب ابا عبد المطلب وابوبكر ابن ابي قحافة عثمان بن عامر بن كعب بن لوى وكذا عمر لانه ابن الخطاب بن نفيل بن عبد العزيز بن رباح بن قرط بن دراج بن عدى بن كعب وكذا عثمان لانه ابن عفان بن ابي العاصي بن مية بن عبد شمس بن عبد مناف ذكره الفاضل السعد الدين رحمه الله (ولا يشترط ان يكون معصوما) عن الذنوب اذ العصمة رهي مجابة الذنب مع عدم جواز الوقوع فيه خاصة بالنبي عليه السلام والمالك وقد ختمت النبوة بيننا عليه السلام قال تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين (ولا) كونه (افضل) اهل (زمانه) علما وعدلا وان كان هو الاولي بل يكفي ان يكون من اهل الولاية المطلقة الكاملة بان يكون عارفا بمصالح المسلمين ومفاسدهم قادرا على القيام بموجب حقهم ولا شك ان المساوي في الفضيلة بل المفضل الاقل علما وعملا ربما كان اعرف بمصالح الامة ومفاسدها خصوصا اذا كان نصب المفضل ٢٧٧ ارفع لاشتر وابعدهن اثاره الفتنة ولهذا جعل عمر رضي الله عنه الامة

شورى بين ستة مع القطع بان بعضهم افضل من البعض كما في شرح العقائد والمواهب (ولا ينزل) عن الولاية بعد عقدها (بفسق) اى ارتكاب كبيرة واصرار على صغيرة (وجور) اى خروج عن ميزان القسط والعدل لما في عزله من

ولا يشترط ان يكون معصوما لا امتناع عادي في الامة ولا افضل زمانه لان منصب الخلافة هو تدبير المملكة والممارسة وذلك فلما يوجد في افضل وكثيرا ما في المفضل ولا ينزل بفسق وجور اى ظلم فلا يجوز الخروج عن طاعته في الامور المشروعة وان ظالما في نفسه اولغيره وفي قاضيان امرنا بأطاعة اولى الامر اذ عزل الظالم ونصب العادل مفض الى فسادات وسفك دماء وفتن كثيرة ولذا كان السلف يتقادون لاوامر فسقة الامراء وظنهم ويقيرون الجمعة والاعباد باذنتهم * وفي حديث الجامع الصغير لا نسبوا الائمة وادعوا الله لهم بالصلاح فان صلاحهم لكم صلاح * قال المناوي اذ بهم حراسة الدين وسياسة الدنيا وحفظ منهاج المسلمين وتمكينهم من العمل * ولذا قال الفضيل بن عياض لو كان لي دعوة مستجابة ما صيرتها

بق العصى ورافة الدماء وتقريب الكلمة ولا يخفى مضار ذلك وزيادته على ما وقع فيه من الجور نعم ان كفران عزل ككفره ورفع ان امكن والانفذ احكامه للضرورة كما في المواهب قال سعد التفتازاني ولا ينزل بفسق وجور وظلم على عباد الله تعالى لانه قد ظهر الفسق وانتشر الجور من الائمة والامراء بعد اخلفاء الراشدين والسلف كانوا منقادين لهم ويقيرون الجمع والاعباد باذنتهم ولا يرون الخروج عليهم ولان العصمة ليست بشرط للامامة ابتداء ببقاء اولى وعن الشافعي رحمه الله ان الامام ينزل بفسق وكذا كل قاض وامير واصل المسئلة ان الفاسق ليس من اهل الولاية عند الشافعي رحمه الله ولانه لا ينظر بنفسه فكيف لغيره وعند ابي حنيفة رحمه الله هو من اهل الولاية حتى يصح لاب الفاسق تزويج ابنته الصغيرة والمسطور في كتب الشافعية ان القاضي ينزل بفسق بخلاف الامام والفرق ان في عزله ووجوب نصب غيره اثاره الفتنة لانه من الشوكة بخلاف القاضي وفي رواية النوادر عن العلماء الثلاثة انه لا يجوز قضاء الفاسق وقال بعض المشايخ اذا قلد الفاسق اى يصح ولو قلد وهو عدل ينزل بفسق لان المقلد عمده عدلته فلم يرض بقضائه بدونها وفي فتاوى قاضيين اجعوا على انه اذا ارتشى لا ينفذ قضاؤه في ما ارتشى وانه اذا اخذ القاضي قضاء بالرشوة لا يصير قاضيا ولو قضى لا ينفذ قضاؤه انتهى كلامه وذكر ايضا في فتاوى قاضيان اذا ارتشى ولد القاضي او كاتبه او بعض اعوانه ليعين الراشى عند القاضي ففعل ان لم يعلم القاضي ذلك فقد نفذ قضاؤه

وكان على المرتضى رد ما قبض وان علم القاضي ذلك كان قضاؤه مردودا انتهى كلامه وتمام تحقيق هذه المسئلة في كتب الفتاوى (ويجوز) اى يصح (الصلاة خلف كل بر) بفتح الموحدة اى متق لله تعالى قائم بأوامره تارك لنواهيه (وفاجر) هو من كان بضد البر لقوله عليه السلام صلوا خلف كل بر وفاجر ولان علماء الامة كانوا يصلون خلف الفسقا واهل الاهواء والبدع من غير تكبير وماتل عن بعض السلف من المنع عن الصلاة خلف المتدع فمحمول على الكراهة اذلا كلام في كراهة الصلاة خلف الفاسق والمتدع هذا اذا لم يؤد الفسق والبدعة الى حد الكفر واما اذا ادى فلا كلام في عدم جواز الصلاة * وقالت الروافض لاتبجوز الصلاة خلف كل بر وفاجر لان الامام يجب ان يكون معصوم قلنا هذا باطل لمخالفته السنة وعمل السلف ذكره التفتازانى (ويصلى عليه) اى على كل بر وفاجر اذا ماتا على الايمان للاجتماع ولقوله عليه السلام لا تدعوا الصلاة على من مات من اهل القبلة كافي سعد الدين في شرحه * اقول ثم لمسافر المصنف الكامل والمؤلف الفاضل من مقاصد علم الكلام من مباحث الذات والصفات والافعال والمعاد والنبوة والامامة على قانون اهل الاسلام وطريق اهل السنة والجماعة حاول التنبيه ﴿ ٢٧٨ ﴾ على نبد من المسائل التى يتميز بها اهل السنة

عن غيرهم مما خالف فيهم المعتزلة والشيعة والفلاسفة والملاحدة وغيرهم من اهل البدع والاهواء سواء كانت تلك المسائل من فروع الفقه او غيرها من الجزئيات المتعلقة بالعقائد فقال وتيجوز الصلاة خلف كل بر وفاجر الخ (ويجوز المسح على الخفين) في الموضوع بدلا عن غسل الرجلين للدلة التى قبل انها كادت يكون متواترة (في الحضرة) وما الحق به

الا فى الامام لاني لو جعلتها لنفسى لم تجاوزنى ولوله كانت للعباد والبلاد وسئل بعض المشايخ انه لو قال لك الله اقبل لك واحدا فقط من الدعاء لم تنصرفه قال للدعاء الامراء * ومن حديث الجامع ايضا لا تسبوا السلطان فانه في اى ظل الله في ارضه ﴿ وتيجوز الصلاة خلف كل بر وفاجر ﴾ بفتح الباء اى صالح فان السلف كانوا يقتدون بالحجاج في الجمعة وغيرها لكن اصل الجواز لا ينافى كراهة امامة الفاسق * قال في الخلاصة وتكره امامة الفاسق رجلا في العفة والصلاح سواء الا ان احدهما اقرأ تقدم اهل المسجد الآخر فقد اساءوا تكره امامة المفضول عند وجود الفاضل ان كره القوم امامته خلافا للروافض لان الامام يجب ان يكون معصوما عندهم وانما اورد جنس هذه المسائل فى الاصول الاعتقادية مع انها من الفروع العملية رد المثل هؤلاء المخالفين وجعلها من الاصول ﴿ ويصلى عليه ويجوز المسح على الخفين فى الحضرة ﴾ يوما وليلة من نقص الوضوء ﴿ والسفر ﴾ ثلاثة ايام وليالها كذلك خلافا للشيعة لكونه زيادة على كتاب الله تعالى باخبار الآحاد وقد اثبت مشايخنا كون اخباره مشهورة والزيادة به جائزة بل قيل من قبيل متواتر المعنى حتى قال الكرخى اخاف الكفر على من لا يرى ذلك وفى شرح العقائد سئل انس عن اهل السنة والجماعة فقال ان تحب الشيخين

يوما وليلة (و) فى (السفر) الذى تقصر فيه الصلاة ثلاثة ايام وليالها يستوى فيه الطائع والعاصى (ولان طعن) عند ابى حنيفة رحمه الله خلافا للشافعى فى العاصى * وقالت الشيعة لا يجوز المسح على الخفين لان فيه زيادة على الكتاب باخبار الآحاد وهو لا يجوز فهم يسمعون على الرجل العريان استدلالا بقوله تعالى وامسحوا برؤوسكم وارجلكم * قلنا الزيادة على الكتاب جائزة بالاخبار المشهورة سئل على رضى الله تعالى عنه عن المسح على الخفين فقال جعل رسول الله ثلاثة ايام وليالهن للمسافر يوما وليلة للقيم وروى ابو بكر رضى الله عنه عن رسول الله عليه السلام انه رخص للمسافر ثلاثة ايام وليالهن وللقيم يوما وليلة اذا تطهر فليس خفيه فله ان يمسح عليهما * وقال الحسن البصرى ادركت سبعين نفران من الصحابة يرون المسح على الخفين ولهذا قال ابو حنيفة رحمه الله ما قلت بالمسح حتى جاءني فيه مثل ضوء النهار * قال الكرخى رحمه الله اخاف الكفر على من لا يرى المسح على الخفين لان الاثار التى جاءت فيه فى حيز التواتر وبالجملة من لا يرى المسح على الخفين فهو من اهل البدعة حتى سئل انس بن مالك عن اهل السنة والجماعة فقال ان تحب الشيخين

لا تطعن في الختئين وتمسح على الخفين كافي شرح العقائد لسعد التفتازاني * وقال عطاء رجه الله ما علمت ان احدا
 من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على القدمين بعني عريانا والجواب عن ظاهر قوله تعالى وامسحوا
 رؤسكم وارجلكم بالجرانه معارض بقراءة النصب فلا بد من التأويل وهو حمل الجر على المجاورة كقولهم هذا
 به ضرب خرب وهذا اول من تأويل النصب بالحمل على محل الجار والجرور لانه الموافق للسنة المشهورة فيجب المصير
 له لان جميع من وصف وضوء رسول الله متفقون على غسل الرجلين * وقال عليه السلام ويل للاعقاب من
 نار وتام تحقيقه وتدقيقه في شرح البخاري * وقال الجعبري ذهب الاكثرون الى احكام الآية وتنزيل القراءتين على حكمين
 فحمل للرجل والمسح للخف كافي التوفيق (ولا يحرم نبيذ الجران لم يكن مسكرا) وهو ان يندب تمر او زبيب في الماء فيجعل
 اياه من الخذف فيحدث فيه لدغ كما في القفاح وكانه نهى عن ذلك في بدأ الاسلام لما كانت الجرار آواني الخمر ثم
 مسح فعدم تحريمه من قواعد اهل السنة خلافا للروافض وهذا بخلاف ما اذا اشتد وصار مسكرا فان القول بحرمته
 ليه وكثيره مما ذهب اليه كثير ﴿ ٢٧٩ ﴾ من اهل السنة والجماعة كافي شرح العقائد لسعد الدين * وذكر في صدر

الشريعة وابن الملك وحل
 المثلث العنبي مشندا اي
 يطبخ ماء العنب حتى يذهب
 ثلثاه ثم يوضع حتى يغلي
 ويشتد ويقذف بالزيد
 وانما حل المثلث عند الشيخ
 وابي يوسف رجهما الله
 خلافا ل محمد ومالك والشافعي
 رجهما الله قالوا قليله
 وكثيره حرام * وسئل
 ابو حفص الكبير فقال
 لا يحل شربه فقيل له
 خالفت ابا حنيفة و ابا
 يوسف فقال لا لانهما
 يحلان لاستمرار الطعام

ولا تطعن في الختئين وتمسح على الخفين وفي غيره تفضيل الشيخين وتوقير الختئين وتعظيم
 القبليتين ومسح الخفين والامساك عن الشهادتين والصلاة على الجنائزين واثبات القدرين
 وعلم القرويين وترك الخروج على الامامين والصلاة خلف الامامين ولا يحرم
 نبيذ الجرم جمع جرة وهي اناه من فحار ونبيذها بان يلقى التمر او الزبيب فيجذب
 حلاوتها الى الماء (ان لم يكن مسكرا) فانه يحرم عند ذلك والنقصيل في اشربة الفقهية
 (وفي دعاء الاحياء للاموات وصدقهم عنهم نفع لهم) في البحر للانسان ان يجعل
 ثواب عمله لغيره صلاة او صوما او صدقة او قرآنا او ذكرا او جحا او عمرة او طوافا
 خلافا للمعتزلة لقوله تعالى * وان ليس للانسان الاماسي * وعند الشافعي ومالك
 لا يجوز في غير العبادة المالية والحج كالصلاة والصوم * واما الدعاء فيكفيك صلاة الجنائزة
 وما ذكر هنا من حديث ان العالم والمتعلم اذا مرا على قرية فان الله تعالى يرفع العذاب
 عن مقبرة تلك القرية اربعين يوما مفترى لما في شرح العقائد فقال على القاري
 عن الحافظ الجلال لا اصل له ونقل عن شرح الصدور عن القرطبي عن الغيران
 ثواب القراءة للقاري والميت ثواب الاستماع ولذلك تلحقه الرحمة ولا يبعد في كرم الله
 ان يلحقه ثواب القراءة والاستماع معا ويلحقه ثواب ما يهدى اليه من القراءة

الناس في زماننا يشربون للفجور والتلهي فلم ان الخلاف فيما اذا قصد التقوى واما اذا قصد التلهي
 لا يحل بالاتفاق انتهى كلاهما (وفي دعاء الاحياء للاموات وصدقهم) اي صدقة الاحياء (عنهم) اي
 من الاموات (نفع لهم) اي للاموات لما ورد في الاحاديث الصحاح من الدعاء للاموات خصوصا في
 صلاة الجنائزة وقد توارث السلف فلولم يكن للاموات نفع فيه لما كان له معنى * وقال عليه السلام ما من ميت يصلي
 عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الاشفعوا فيه وعن سعد بن عباد انه قال يا رسول الله ان ام سعد
 اتت فاي الصدقة افضل قال عليه السلام الماء حفر بئرا وقال هذه لام سعد * وقال صلى الله عليه وسلم الدعاء يراد بالبلاء
 الصدقة تلحق غضب الرب * وقال صلى الله عليه وسلم ان العالم والمتعلم اذا مرا على قرية فان الله تعالى يرفع العذاب
 عن مقبرة تلك القرية اربعين يوما كما في شرح العقائد لسعد الدين وذكر في الحاشية الكسائية فاذا كان مجرد المرور
 افما فالتضرع والابتهال اولي بان يكونا رافعا على انه لا قائل بالفضل انتهى كلامه * اعلم ان الاصل في هذا الباب
 ان الانسان له ان يجعل ثواب عمله لغيره عند اهل السنة والجماعة صلاة كانت او صوما او جحا او صدقة او قراءة

قرآن او الاذكار الى غير ذلك من جميع انواع البر ويصل ذلك الى الميت وينفعه * وقالت المعتزلة ليس له ذلك ولا يصل اليه ولا ينفعه لقوله تعالى * وان ليس للانسان الاماسى وان سعيه سوف يرى الآية * وقال الشافعى ومالك يجوز ذلك في الصدقة والعبادة المالية وفي الحج ولا يجوز في غيره من الطاعات كالصلاة والصوم وقراءة القرآن وغيره ذكره الكرماني * ثم اعلم انهم اختلفوا في وصول ثواب القراءة للميت فجمهور السلف والائمة الثلاثة على الوصول وخالف في ذلك امام الشافعى رحمه الله مستدلا بقوله تعالى * وان ليس للانسان الاماسى * واجاب الاولون عن الآية باوجه * احدها انها منسوخ لقوله تعالى والذين آمنوا واتبعتم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم ادخل الانبياء الجنة بصلاح الاباء * الثانى انها خاصة بقوم ابراهيم وقوم موسى عليهما السلام فاما هذه الامة فلها ماسعت وماسعى لها قاله عكرمه رضى الله عنه * الثالث ان المراد من الانسان هنا الكافر وامالمؤمن فله ماسعى وما سعى له قاله الربيع ابن انس * الرابع ليس للانسان الاماسى من طريق العدل فاما من باب الفضل فبما ان يزيد الله سعى ماشاء قاله حسين بن الفضل * الخامس ان اللام في الانسان بمعنى على اى ليس على الانسان الاماسى واستدلوا على الوصول بالقياس على ماتقدم من الدعاء والصدقة والصوم والحج والعنق فانه لا فرق في نقل الثواب بين ان يكون عن حج او صدقة او وقف او دماء او قراءة وبالحديث الآتى ذكرها وهى ان كانت ضعيفة فبمجموعها يدل على ان لذلك اصلا وبان المسلمين مازالوا في كل عصر يجتمعون **٢٨٠** ويقرؤن لموتاهم من غير نكير فكان ذلك

اجمعا ذكر ذلك كله الحافظ شمس الدين بن عبد الواحد المقدسى الحنبلى كذا في شرح الصدور للامام السيوطى * وروى ابو محمد السمرقندى عن على رضى الله عنه مرفوعا من مر على المقابر

﴿ وفضل الاماكن حق ﴾ ثابت بالاخبار الصحيحة ككعبة المدينة وبيت المقدس والمساجد الثلاثة لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تشد الرحال الا لثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الاقصى وان شرفها انما هو بنشريف الله تعالى لا بشرف المكين عندنا خلافا لشافعى * وعن عمر رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اى البقاع خير واى البقاع شر فقال لا ادري فسال جبريل عن ذلك فقال لا ادري فقال له سل ربك فسأله فقال خير البقاع المساجد وشر البقاع الاسواق قال في الدرر محتجا بهذا الاثر ان لا ادري من الكمال وفي اصول الزيدوى ان الجواب عن كل

وقرأ قل هو الله احد احدى عشرة مرة ثم وهب اجرها للاموات اعطى من الاجر بعمد (ماسئل)

الاموات * قال القرطبي وقد قيل ان ثواب القراءة للقارى وللميت ثواب الاستماع ولذلك تلحقه الرحمة قال تعالى واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحون * قال ولا يبعد في كرم الله تعالى ان يلحقه ثواب القراءة والاستماع معا ويلحقه ثواب ما يهدى اليه من القراءة كذا ذكره الامام السيوطى في شرح الصدور (وفضل الاماكن حق) ثابت بالاخبار الشريفة ككعبة المدينة وبيت المقدس والشام وعسقلان وقزوين ومسجد الكوفة ومسجد الحرام ومسجد الاقصى ومسجدي هذا كما قال عليه السلام لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام الحديث واشهر الحرم وايام الجمع والاعياد ويوم عاشوراء وشهر رجب الى غير ذلك مما ورد في الاخبار والآثار قال صلى الله عليه وسلم من مات باحد الحرمين بعثه الله تعالى يوم القيامة آمنا * وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال سئلت رسول الله صلى الله عليه وسلم اى البقاع خير واى البقاع شر فقال لا ادري فسئلت جبرائيل عن ذلك فقال لا ادري فقال له سل ربك فسأله فقال خير البقاع المساجد وشر البقاع الاسواق * وقال عليه السلام يوم الجمعة سيد الايام واعظمها عند الله يوم الاضحى ويوم الفطر * وقال عليه السلام يوم عاشوراء عيد نبى كان قبلكم فصوموه انتم وقال رجب شهر الله وشعبان شهرى ورمضان شهر امتى قبل يارسول الله ما معنى قولك رجب شهر الله قال انه مخصوص بالمغفرة وفيه تحقن الدماء وفيه تاب الله على انبيائه وفيه انفذ اولياؤه من اعدائه الى غير ذلك من الاحاديث الشريفة وانما خص الاماكن بالفضل مع ان الفضل الاضافى يجرى في افراد سائر الاجناس ردا على من زعم ان لافضل في الاماكن وانما

شرف المكان بالمكين (والعلم افضل من العقل) لانه المقصود والعقل وسيلة لحصوله وقد قدمنا في صدر الكتاب خلافة باعتبار ان العقل اس واصل للعلم* وعند المعتزلة العقل افضل من العلم لانه موجب عندهم لكن ينبغي ان يكون مراد اهل السنة من العلم هو العلم المقرون بالعقل والافلاشك في افضلية العقل لانه جوهر والعلم عرض من اعراضه فكيف لا وانسانية الانسان وامتيازه عن ساثر الحيوان انما هو بالعقل يؤيده قوله عليه السلام ما خلق الله تعالى خلقا اكرم عليه من العقل * واذا تقرر هذا فنقول العلم هو ادراك الشيء بكنهه* وقيل هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع وقال الحكماء هو حصول صورة الشيء في العقل والاول ﴿٢٨١﴾ اخص من الثاني والعقل هو القوة المدركة القائمة بالنفس الانسانية التي بها

يفرق بين الخير والشر والنوع والضر* وقيل هو القوة المتهيئة لقبول العلوم* وقيل العقل جوهر مضي خلقه الله تعالى في الدماغ وجعل نوره في القلب كما ذكرنا في ديباجة الكتاب (اطفال المشركين) التوفين قبل البلوغ (لايدري) بالتحية مديا للمفعول او بالنون للفاعل اى معاشر الموحدين (أهم في الجنة) لو توهم قبل البلوغ والتكليف وجزمه الاشعري (أم في النار) الحاقالم باصولهم والجمهور اى من الاشاعة كما في شرح مسلم للنوى على الاول وعدم الدراية لحالتهم هو جواب الامام الاعظم لما سئل عنهم لتعارض الأدلة واذا

ما سئل عنه من الجهالة * والعلم افضل من العقل * لان العقل كالوسيلة والعلم كالمقصود وان سلوب العقل قد يكون مؤمنا بمجرد تبعية الدار او الدين او الفطرة الاصلية واما الجهل سيما ذاته تعالى وصفاته مع وجود العقل فكفر ولذا قال الله تعالى * يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات * وقل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون* خلافا للمعتزلة لعل ذلك بناء على قاعدتهم في الحسن والقبح العقليين وقيل عن العيني بان العلم هو العقل عند بعض وقيل العقل بعض العلم الضروري وقيل هو قوة يميزها من حقائق المعلومات فافهم * واطفال المشركين لا يدري أهم في الجنة * لتبعية الفطرة الاصلية الاسلامية او لعدم التكليف كما هو مذهب الاشعري * أم في النار * لتبعية الوالدين كما هو مذهب الجمهور وعدم الدارية مذهب الامام الاعظم وهو واحد الثمانية التي توقف فيها* قال في الاختيار توقف ابو حنيفة في ثمان (١) سور البغل والحمار (٢) الكلب متى يكون معلما (٣) الملائكة افضل أم الانبياء (٤) اطفال المشركين في الجنة أم في النار (٥) في الابل الجلالة والبقر الجلالة والغنم متى يطيب لحمهم (٦) متى وقت الختان (٧) الخشي المشكل أذكر أم ابني الثامن تفسير الدهر وقد يزداد على هذه وقد ينقص* ونقل عن التوشيح للسيوطي في اطفال المشركين ثمانية اقوال ايضا (١) في الجنة (٢) خدام اهل الجنة (٣) في برزخ بين النار والجنة (٤) في مشيئة الله تعالى (٥) يتمخون في الآخرة (٦) يصيرون ترابا (٧) في النار (٨) لو وقف لكن الدواني نقل عن النووي الصحيح انهم في الجنة ويؤيده ماروي عن محمد بن الحسن اني اعلم ان الله لا يعذب احدا بلا ذنب لعل لهذا قال من قال في النار بلا عذاب لعل الصحيح هو التوقف لتعارض الأدلة التي تمسك بها اهل هذه المذاهب من جعلتها قوله صلى الله عليه وسلم في الدارين سألته خديجة رضى الله تعالى عنها عن اطفالها الذين ماتوا في الجاهلية وقد سمعت عدم العذاب بلا ذنب وقال الله تعالى * ولا تزر وازرة وزر اخرى

اختلف الناس فيهم فالكسوت عنهم اولى* (ريقة ٣٦ ل) قال السيوطي في كتاب التوشيح اختلف العلماء فيهم قديما وحديثا على ثمانية اقوال احدها انهم في الجنة* والثاني انهم خدام اهل الجنة* والثالث انهم في برزخ بين الجنة والنار* والرابع انهم في مشيئة الله تعالى* والخامس انهم يتمخون في الآخرة* والسادس انهم يصيرون ترابا* والسابع انهم في النار تبعا لآبائهم والثامن الوقت انتهى كلامه* قيل توقف الامام ابو حنيفة في ثمانية مسائل* الاولى وقت الختان* والثانية الدهر منكرا* والثالثة الملائكة افضل أم الانبياء* والرابعة اطفال المشركين هل يدخل النار أم لا* والخامسة الكلب متى يصير معلما* والسادسة البقرة الجلالة متى يطيب لحمها* والسابعة الخشي المشكل كيف يكون حكمه في الارث وغيره* والثامنة سور الحمار ذكره الحدادي في شرح القدوري* وقال محمد بن الحسن اني اعلم ان الله لا يعذب احدا بلا ذنب

(وللكفرة حفظة) اختلف الناس في الكفار هل عليهم حفظة قال بعضهم ليس عليهم حفظة قال بعضهم عليهم حفظة هو الصحيح لقوله تعالى في حقهم كلاب تكذبون بالدين وان عليكم لحافظين كراما كاتبين يعلمون ما نهى عنون * كافي العقائد الغزوية وقالت المعتزلة ليس علينا بشئ من الملائكة والحفظة لان الله عالم بما يفعله الانسان يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شئ قدير * والجواب انما يوكل عليهم ليكون حجة عليهم يوم القيامة عند الانكار ولانه وارد في النصوص فيجب الايمان به وان كان ياباه العقل والقياس وههنا تحقيق وتفصيل تركناه ٢٨٢ ❀ خوفا من الاطناب والتويل (والمعدوم

ليس بشئ) قال في المصباح الشئ لغة عبارة عن كل موجودا محاسنا كالأجسام واما حكما كالأقوال كقلت شيا انتهى * وفي شرح العقائد الشئ عبارة عن الثابت في الخارج والمعدوم عبارة عن المنفي فيه فلا يمكن اندارجه تحت الشئ خلافا للمعتزلة فان المعدوم الممكن شئ ثابت في الخارج عندهم واما المعدوم المنفيع فهو منفي عليه في عدم الشيئية انتهى * قال الامام الراغب الاصفهاني في المفردات قيل الشئ هو الذي يصح ان يعلم ويخبر عنه وعند كثير من المتكلمين هو اسم مشترك المعنى اذ يستعمل في الله تعالى وغيره ويقع على الموجود والمعدوم وعند بعضهم الشئ عبارة عن الموجود فقط واصله مصدر شاء واذا وصف الله تعالى به فعناه

❀ وللكفرة حفظة ❀ جمع حافظ لحفظهم وضبطهم اعمال بني آدم لقوله تعالى * وان عليكم لحافظين * وقوله ما يلفظ من قول الاديبة رقيب عتيد * وقيل ليس لهم حفظة لعدم الفائدة * قلنا من جملة الفائدة اظهار كمال العدالة والتسجيل عليهم وكمال السامة والملازمة وان ذلك رأى في مقابلة نص واحتجاج في المطلب القلي بالدليل العقلي وحل النصوص على ظاهرها واجب ان وقعت في امر ممكن ولاشك في امكان ذلك ❀ والمعدوم ليس بشئ ❀ لان الشئ ثابت والمعدوم ليس بثابت خلافا للمعتزلة اذ الممكن المعدوم ثابت في الخارج عندهم فالمنفيع ليس بشئ اتفاقا لعل عند الحكماء يصدق على المنفيع ايضا لانهم يجعلونه مساويا للامكان العام ويقسمون الشئ الى واجب وممكن ومنفيع فمضى الشئ عندهم ما يمكن ان يعلم ويخبر به وعلى ما نقل عن مفردات الراغب شموله على الموجود ومطلق المعدوم عند كثير من المتكلمين ويطلق على الله تعالى لكن بمعنى الشئ فيندفع ما اورد عليه بعدم كونه من الاسماء الحسنى التي يجوز اطلاقها على الله تعالى وجه الدفع الترادف بالبريد * والجواب بمجرد وقوعه في القرآن يرد نحووا كيدا والله يستهزى بهم لعدم اطلاق نحو المستهزى عليه تعالى فتأمل * اعلم ان النزاع في كونه معنى حقيقيا والافقهن قائلون باطلاقه على المعدوم مجازا وعليه يحمل قوله تعالى * انزلنا الساعة شئ عظيم * وانما امرنا لشيء اذا اردناه بالجواز الاولى مثلا فيضمحل احتجاج المعتزلة لعل هذا حاصل ما اجيب عنه بانه يكون موجودا حين حصوله اولغاية تحققة كالحق في الحال او انه محقق في الحال في علمه تعالى لكن يرد ان الاصل كونه معنى حقيقيا والمجاز خلافه فان اريد الحقيقة اللغوية فيتوقف على النقل عن أئمتهم او كتبهم وان الاصطلاحية فيعلم بكثرة استعماله في هذا المعنى بحيث يتبادر عند الاطلاق بلاقربنة فافهم قيل فائدة الخلاف لزوم قدم الاشياء وتعطيل الصانع عند كون المعدوم شيا كاهو مذهب الدهرية والافلاكية ❀ والسحر ❀ عن المناوي هو اتيان نفس شريرة بخارق عن مزاوله محرم اما كفر او كبيرة قيل هو خمسة في المشهور النيرنج الرقية الخلقطيرات الشعبذة الطلم ❀ واقع ❀ كوقوعه على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حتى قيل انه استمر الى سبعة اشهر حتى نزل المعوزتان كما سبق خلافا للمعتزلة

الشئ واذا وصف غيره فعناه الشئ فعلى الاول قوله تعالى قل اي شئ اكبر شهادة وعلى الثاني قوله تعالى الله (والروافض) خالق كل شئ الى هنا كلامه (والسحر واقع) قال الامام الرازي لفظ السحر في عرف الشرع مختص لكل امر مخفي سبب ويختل على غير حقيقته ويجرى مجرى التمويه والخداع وقد سحر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حتى كاد يخيل له انه يأتي اهله وماياتين وبقي صلى الله عليه وسلم مسحورا نحو ستة اشهر حتى نزل الملكان عليه في المنام واخبراه بذلك فاستخرجه على رضى الله تعالى عنه وفيه نزل المعوذتان فانفك عنه كافي المواهب وانكره المعتزلة والروافض والحجة عليهم الكتاب

والسنة والاجماع الحاصل قبلهم وهو خمسة انواع في المشهور منها الطلسم ومنها التيرنج ومنها الرقية ومنها الخلقطيرات
ومنها الشعبذة وتام تحقيقها مذكور في التوفيق والمذهب ان التأثير الحاصل عقيب الكل هو فعل الله تعالى على وفق
اجرامه ووجه الحكمة فيه لا يعلم الا هو الله (واصابة العين جائزة) يقال انه يعينه عينا اى اصابه بالعين وهى
اجزاء سمية تفصل عن نفسه الخبيثة ٢٨٣ عند استحسانه للامر قالوا وجه اصابه العين ان الناظر

اذ انظر الى شئ ولم يرجع
الى الله تعالى والى رؤية
صنعه واستحسنه فى نفسه
قد يحدث الله فى المنظور
علة بحسب ما ينظره على
الغفلة ابتلاء للعباد ليقول
الحق انه من الله تعالى
وغيره بظن من غيره
فيؤخذ الناظر لكونه
سبب اذ كره ابن الملك وقال
اهل الحكمة ان تأثير
العين بالخاصية و يؤيده
قوله عليه السلام النظر
سهم مسموم من سهام
ابليس فان النظر قد يكون
رحمة فى حق المنظور اية
كنظر الانبياء عليهم السلام
والاولياء والصلحاء بعين
الشفقة وقد يكون نقمة
فى حقه كنظر اهل الحسد
والبخيل واصحاب النفوس
الخبيثة الصيقة الشيطانية
بعين الحسد والبخل
والخبث فيسرى منه
اليه سم معنوى فيرضه
او يهلكه وههنا عجائب
كشفية واسرار الهية
لاتلىق بهذا المقام وعن
على رضى الله تعالى عنه

والروافض فى حلمهم على الاوهام والخيالات بلا حقيقة له ولنا الكتاب الناطق بانه
ما يتعلم وما يكفر وانه يفرق بين المرء وزوجه والسنة كسحر النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم والاجماع قبل المخالف (واصابة العين جائزة) لانه امر يمكن فى نفسه
واخبره الصادق نحو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم العين حق تسترل الخالق اى
الجبل العالى* وفى حديث آخر العين حق ولو كان شئ سابق القدر لسبقته العين
يعنى لو امكن زوال شئ وفناؤه قبل اوانه المقدر له لسبقه العين واذا استغسلتم فاغسلوا
خطاب للعائن يعنى اذا طلب المعبون من يهيم انه ما شئ غسل اطرافه وما تحت ازاره
ليصعب غسلته عليه فليفعل العائن ذلك ندبا وقيل وجوبا لان تريق سم الحية كما يؤخذ
من لحمها يؤخذ علاج ذلك منه فى الاغتسال اطفاه لذلك قال ابن القيم لا ينع ذلك
للمتكرو ولا لمن يفعل للتجربة قال الكماه فى وجهه ان القوة السمية تنبعث من عين العائن
الى المعين نفسا او مالا فيهلك وقيل ولا يبعد ان تبعث جواهر لطيفة غير مرئية الى
المعين فيهلك بخلق الله تعالى والمفهوم من حديث العين حق يحضرها الشيطان
وحسد ابن آدم ان السبب اعجاب الشيطان بلا رجوع الى الله وحسد ابن آدم
بفقلته عن الله تعالى * تديه * نقل عن بعض منع العائن من مداخلة الناس
ولزوم بيته كالجمذوم بل اولى ونفقة الفقير من بيت المال قال النووى وهو صحيح
متعين ولا يعرف عن غيره تصريح بخلافه وفقهاء الشافعية رتبوا وجوب
الضمان على من اتلف بهاء اقول ولا يستبعد ذلك بظاهر هذه الاحاديث
سيما حديث العين تدخل الرجل القبر وتدخل الجمل القدر * فائدة * اخرج ابن
عساكر ان سعيد الناجى قال لا سبيل له عليها حين قيل له احفظ ناقتك من فلان العائن
فعاها فاضطربت فاخبر فوقف عليه فقال بسم الله حبس حابس وشهاب قابس
رددت عين العائن عليه وعلى احب الناس اليه وعلى كبده وكلوته رشيق وفى ماله
يليق فارجع البصر هل ترى من فطور الآية فخرجت حدقنا العائن وسلمت النسافة
ما ذكر من الاحاديث وشروحا من الجامع الصغير وشرحه وقيل حين اصاب العين
الحسن والحسين رضى الله تعالى عنهما علم جبرائيل النبي التعويد بهذه الكلمات وهى
الاهم ذا السلطان العظيم والمن القديم والكلمات التامات والدعوات المستجابات عاف
الحسن والحسين من انفس الجن واعين الانس فقالها لهما النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم فقاما يلعبان وفى الشريعة عن عثمان رضى الله تعالى عنه انه امر بتسويد حفرة
ذفن صبي ملجوفيه عنه ايضا امر العائن بالنسل والوضوء ليعتسل به المعين كما اشير

ان جبرائيل عليه السلام اتى النبي عليه السلام فواقفه فتمت افعالهم ما هذا الغم الذى اراه فى وجهك فقال الحسن والحسين
اصابتها العين فقال يا محمد صدق العين ان العين حق ثم قال افلا عوذتكم اهلؤلاء الكلمات فقال وما هن قال قل اللهم ذا السلطان
العظيم والمن القديم والوجه الكريم والكلمات التامات والدعوات المستجابات عاف الحسن والحسين من انفس الجن واعين

الانس فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم فقاما يلعبان بين يديه ذكره عبدالرحمن البسطامي في كتاب الادعية . وقال عليه السلام العين حق ثلاثا تستزل الخالق * وقيل ان العين تدخل الرجل القبور والجل القدر * وفي شرعة الاسلام وما يدفع العين ماروي ان عثمان رضى الله عنده رأى صبياً مليحاً فقال وسموا نونته ائلاً يصيبه العين اى سودوا نقره اى حفرة ذقنه قالوا ومن هذا القبيل نصب عظام الرأس في المزارع والكروم ووجهه ان نظر الشوم يقع اولاً عليه فينكسر سورته فلا يظهر اثره انتهى كلامه وذكره ايضا في الشرعة * وروى عن عثمان انه امر العائش فيقتل او يتوضأ بماء ثم يغتسل به المعين وبه امر النبي عليه السلام والسنة لمن يرى شيئاً فاجبه فخاف عليه العين اى اصابتها ان يقول ماشاء الله لا قوة الا بالله ثم يبرك عليه فيقول بارك الله فيك وعليك الى هنا كلامه (وكل مجتهد) اهل الاجتهاد (مصيب ابتداء بالنظر الى الدليل) للاهلية (وقد نخطى في الانتهاء) في المجتهد فيه (بالنظر الى الحكم) ٢٨٤ لعدم وصوله اليه (لان الحق واحد معين)

عند الله فمن صادفه فهو المصيب ومن لافه والمخطئ قال عليه السلام اذا اجتهد الحاكم فاصاب فله اجران فان اخطأ فله اجر لكن المقلد يعتقد ان امامه مصيب محتمل للخطأ وسوى امامه بضده كافي المواهب * اعلم ان علمنا اختلفوا في المخطئ فعند البعض مخطئ ابتداء وانتهاء اى بالنظر الى الدليل وبالنظر الى الحكم لمارويتنا من اطلاق الخطأ في الحديث ولقوله عليه السلام في اسارى بدر حين نزل قوله لولا كتاب من الله سبق لسقم الخ لو نزل بنا عذاب مانجا الاعمره وعند البعض مصيب ابتداء مخطئ انتهاء وهذا

آتفا ومن هذا القبيل ما في التارخانية من نصب عظام الرأس في المزارع والكروم ليعلق عليها نظر العائش ابتداء فنكسر سورة عينه * وفي الشرعة ايضا والسنة لمن خاف في نفسه اصابة عينه ان يقول ماشاء الله لا قوة الا بالله ثم يبارك عليه فيقول بارك الله فيك وعليك (وكل مجتهد) من الاجتهاد وظاهر كلام التفتازاني في شرح العقائد جريان الاجتهاد في العقليات والشرعيات الاصلية والفرعية وفي التلويح عدم شموله الى الاصول والعقائد الا ان يكون تفسيراً بمناسب كل من الفنين (مصيب ابتداء) اى بالنظر الى الدليل قبل الوصول الى الحكم هذا هو قول ابى حنيفة والخيار وعند البعض قيل واليه ميل ابى منصور مصيب ابتداء وانتهاء فقوله (بالنظر الى الدليل) يكون كالتفسير لقوله ابتداء لبذل تمام وسعه عليه وهو من اهله ورعى شرائطه ومن هنا لا يعاتب المخطئ بل مأجور اذا لم يكن طريق الصواب يدنا لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم احكم على انك ان اصبحت فلك عشر حسنات وان اخطأت فلك حسنة (وقد نخطى في الانتهاء بالنظر الى الحكم) كالتفسير لانتهاء (لان الحق) عند الله (واحد معين) لامادى اليه اجتهاد كل مجتهد كالمعتزلة وان كان ميل كثير من اهل السنة اليه حتى يلزم اصابة كل مجتهد ويتعدا الحق هذا في الفروع واما في الاعتقادية فاحق واحد اجاماً فيعاتب المخطئ بل يكفر او يضل * وفي الاشباه عن المصنفى اذا سئلنا عن مذهبنا مع مخالفتنا فيجب ان مذهبنا صواب محتمل الخطأ ومذهب مخالفتنا خطأ محتمل الصواب لان القطع منافي لاحتمال الخطأ واما اذا سئلنا في الاعتقادية فيجب ان نقول الحق مأخوذ عليه والباطل ماعليه خصوصاً كما قرر المصنف في وصاياه التركية لملك عرفت حكم الانتقال من تقليد مجتهد الى مجتهد آخر

ما قاله ابو حنيفة كل مجتهد مصيب والحق عند الله واحد فاذا كان الحق عند الله واحد لا يراد (والنصوص)

ان كل مجتهد مصيب بالنظر الى الحكم بل بالنظر الى الدليل بمعنى انه لو اقام الدليل كما هو حقه مستجمعا بشرائطه واركانه فيكون آتياً بما كلف به من الاعتبار وايسر في وسعه اقامة البرهان القطعي في الشرعيات حتى يكون مدلوله حقا البته كافي التوضيح وهذا كمن امر خدامه لطلب فرس ضل عنه فخرج كل واحد الى جانب في طلبه صح هذا الامر وكان كل واحد مصيباً في الطلب متمتلاً الامر ولكن من وجد الفرس يصيب ابتداء لصحة طلبه وانتهاء لظفره بالفرس والباقون يصيدون ابتداء لبذل جهدهم في الطلب وامثال الامر لانتهاء لحرامتهم عن اصابة الفرس فكذا ههنا والدليل على ان المجتهد قد نخطى وجوه الاول قوله تعالى ففهمناها لاسلميان والضمير للحكومة والفتيا ولو كان كل من الاجتهادين صواباً لما كان لتخصيص سلميان عليه السلام بالذكرة جهة لان كلامهما قد اصاب الحكم حينئذ وفهمه كافي شرح سعد الدين * روى ان غم قو

سدت ليل ازرع قوم فيكم داود عليه السلام بالغنم اصحاب الحارث * فقال سليمان عليه السلام وهو ابن احد عشر سنة غير هذا ارفق بالفريقين وهو ان يدفع الحارث الى ارباب الشاة يقومون بها حتى يعود الى الهيئة الاولى وتدفع الشاة الى اهل الحارث ينفعون بها ثم يترادون فقال داود عليه السلام القضاء ما قضيت وحكم بذلك كما في الحاشية اقره كال *
 لثاني من الوجوه الاحاديث والآثار الدالة على ترديد الاجتهاد بين الصواب والخطأ بحيث صارت متوازرة المعنى ال عليه السلام ان اصبحت فلك عشر حسنات وان اخطأت فلك حسنة وفي حديث آخر جعل للمصيب اجرين للمخطئ اجرا واحدا وقد اشتهر تخطئة الصحابة بعضهم بعضا في الاجتهادات بقيهنا وجوه دقيقة وحقايق عميقة ليسه المقام من اراد توضيح المرام فعليه بمطالعة شرحي سعد الدين من الاصول والكلام (والنصوص) من الكتاب السنة (تحمل) بالبناء للمفعول ﴿٢٨٥﴾ (على ظواهرها) وان كانت على خلاف العادة (ان امكنت) بان

لم يصد عن الحمل عقل ولا شرع والا فيجب تأويلها بما لا يستلزم المحال في حقه تعالى كقوله الرحمن على العرش استوى ويد الله فوق ايديهم وغير ذلك من النصوص المتشابهة فيؤول الاستواء بالاستيلاء واليد بالقدرة لكونهما محالين في الله تعالى هذا عند المتأخرين واما عند المتقدمين فيجب ابقاؤها على ظواهرها والايان بحقيقتها ولا يبحث عن كيفيتها كما مر لا يقال هذه ليست من النص بل من المتشابهة لانا نقول المراد بالنص ههنا ليس ما يقابل الظاهر والمفسر والمحكم بل ما يعم اقسام النظم على ما هو المتعارف ذكره

﴿والنصوص﴾ كتابا اوسنة ﴿تحمل﴾ بالضرورة ﴿على ظواهرها﴾ المفهومة لغة او اصطلاحا حقيقة او مجازا اذ لم يصرف عنها دليل قطعي وذلك معنى قوله ﴿ان امكنت﴾ كالتي تشعر ظواهرها بالجسمية والجهة كسلوك المتأخرين في المتشابهة ﴿والعدول عنها﴾ عن الظواهر عند الامكان ﴿الى معان يدعيها اهل الباطن﴾ السماة بالباطنية والملاحدة كفر كما سيأتي خبر الكل قال التفتازاني لكونه تكذيبا للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيما علم بحججه بالضرورة واما ما ذهب اليه بعض المحققين من ان النصوص محمولة على ظواهرها ومع ذلك فيها اشارة خفية الى دقائق تكشف على ارباب السلوك يمكن التطبيق بينها وبين الظواهر المرادة فهو من كمال الايمان ومحض العرفان انتهى ﴿ورد النصوص﴾ لعل اظهاره في موضع الاضمار لمغايرة ماسبق اذ هو بمعنى مطلق النظم الشامل لكل والظاهر هنا بمعنى المتضح المعنى الشامل للمحكم والمفسر والظاهر والنص المتقابل المذكورة فالمراد منها القطعية ثبوتها كعامة القرآن ومتواتر الاحاديث ولو معنى ودلالة كما ذكر آنفا فتأمل فيه ﴿واستحلال المعصية﴾ صغيرة او كبيرة ظاهره الاطلاق لكن الدواني قال لا بد من التقييد بكون تحريمها مجما عليه والحرمية من ضروريات الدين وكذا لو مستندا الى دليل قطعي ولم يشتهر الى ان يكون من ضروريات الدين فجعل مدار الكفر هو الضروريات الدينية والمفهوم من بعض الفتاوى مقيد بما اذا كان حراما لعينه ثابتا بدليل قطعي فلو لم يكن لعينه وان ثابتا بقطعي او ثبت بقطعي لكن كان لغيره فليس بكفر وعند البعض ان علت حرمة بقطعي ولو حراما لغيره فكفر وعلى هذا يتفرع ماروي عن السرخسي ووقع في التارخانية مشيرا الى علته بانكار النص من انه لو استحل وطئ امرأته الحائض بكفر ويتفرع على الاول ما في الخلاصة من عدم

سعد التفتازاني (والعدول عنها) اي عن الظواهر (الى معان يدعيها اهل الباطن) وهم الملاحدة قوله والعدول مع ما عطف عليه مبتدأ وقوله لا تأتي كاه كفر خبره سموه الباطنية لادعائهم ان النصوص ليست على ظواهرها بل لها معان باطنية لا يعرفها الا العلم وقصدهم بذلك نفى الثريعة بالكلمة واما ما ذهب اليه بعض المحققين من ان النصوص على ظواهرها ومع ذلك فيها اشارات خفية الى دقائق تكشف على ارباب السلوك يمكن التطبيق بينها وبين الظواهر المرادة فهو من كمال الايمان ومحض العرفان كما في شرح لعقائد لفاضل التفتازاني (ورد النصوص) بان ينكر الاحكام التي دلت عليها النصوص القطعية من الكتاب والسنة كحشر الاجساد وصحبة ابي بكر الصديق وبراءة عائشة لكونه تكذيبا صريحاً لله تعالى ورسوله فمن قذف عائشة بالزنا كفر (واستحلال المعصية) سواء كان كبيرة او صغيرة ان ثبت كونها

معصية بدليل قطعي من غير خلاف فيها (والاستخفاف بالشرعية) وكذا الاستهزاء بها فانه كفر ايضا لتضمنه رد الشريعة وتكذيب الشارع فان الشارع قد جعل بعض المعاصي امانة التكذيب كالاستهزاء بالشرعية والقاء المحف في القاذورات وسجود الصنم والتكلم بكلمات الكفر وغيرها مما ثبت بالادلة القطعية انه كفر وعلى هذه الاصول يتفرع ما ذكر في الفتاوى والواقعات من انه اذا اعتقد الحرام حلالا فان كانت حرمة لعينه وقد ثبت بدليل قطعي يكفر والافلا بان يكون حرمة لغيره او ثبت بدليل ظني وبعضهم لم يفرق بين الحرام لعينه و لغيره فقال من استحل حراما قد علم في دين النبي عليه السلام تحريمه كسكاح ذوى المحارم او شرب الخمر او اكل مية اودم او خنزير من غير ضرورة فكافر وفعل هذه الاشياء بدون الاستحلال فسق ومن استحل شرب النبيذ **٢٨٦** الى سكر كفر وذكر الامام السرخسي

رحم الله في كتاب الحيض انه لو استحل وطئ امرأته الحائض يكفر وفي النوادر عن محمد انه لا يكفر هو الصحيح وفي استحلال الواطئة بامرأته لا يكفر على الاصح ولو ضحك على وجه الرضاء لمن تكلم بالكفر يكفر وكذا لو جلس على مكان مرتفع وحوله جماعة يسأون مسائل ويحكمون ويضربونه بالوسائد يكفرون جميعا وكذا لو امر رجلا ان يكفر بالله او عزم على ان يأمره يكفر وكذا لو أفتى لامرأة بالكفر لتبين من زوجها * وكذا لو قال عند شرب الخمر او الزنا بسم الله وكذا اذا صلى

الكفر لكون حرمة من الغير وهو الاذى والى الثاني يميل كلام العلامة في شرح العقائد حيث قال كون الاستحلال كفرا باستزاهم التكذيب المنافي للتصديق **والاستخفاف بالشرعية** كفر ايضا اى تخفيفها وكذا استهزاؤها وفسر بعدم المبالاة باحكامها واهانتها واحتقارها ونقل عن البحر الرائق من ترك الصلاة متمدا غيرنا وللقضاء وغير خائف من العقوبات يكفر * قال في الخلاصة رجل يرتكب صغيرة فقال له رجل تب فقال من چه كردم تا توبه مى بايد كردن « يكفر **والياس** من رحمة الله تعالى **كفر** لانه لا يأس من روح الله الا القوم الكافرون **والامن** من عذابه وسخطه **كفر** اى غضبه لانه لا يامن من مكر الله الا القوم الخاسرون **وتصديق الكاهن** **كفر** اى الخبر عن المغيبات **فيما يخبره من الغيب كله كفر** **خبر لقوله** والعدول لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من اتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل على محمد والكاهن الذى يخبر عن الكواثر فى المستقبل * وعن النووى الكهانة ثلاثة * الاول للانسان ولى يخبره بما يسترق من السماء هذا بطل بعث نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم * الثاني ان يخبره بما يطرأ او يكون فى اقطار الارض وما خفى عنه مما قرب او بعد انكرهما المعتزلة وبعض المتكلمين باداء الاستحالة * الثالث المنجمون والكذب فيه اغلب ومنه العرافة استدلال بالاسباب والمقدمات كلها كهانة والشرع اكذب الكل انتهى لا يخفى خفاء الكفر فى الكهانة على هذه التفاسير * وايضا فى الجامع الصغير من اتى كاهنا فسأله عن شىء حجبت عنه التوبة اربعين ليلة فان صدقه بما قال كفر * قال المناوى ان صدق فى دعواه الغيب يكفر حقيقة والافكران نعمة لا يخفى انه جمع بين الحقيقتين او بين الحقيقة والجواز نعم جاز عند الشافعية وقال آتيان الكاهن شديد التحريم حتى فى السابقة * قال فى السفر الثاني من التوراة لا تتبعوا العرافين والقافة ولا تطلقوا اليهم ولا تسألوهم عن شىء لئلا تجسوا بهم * وفى السفر

لغير القبلة او بغير طهارة متمدا يكفر وان وافق ذلك القبلة وكذا لو اطلق كلمة الكفر استخفافا **(الثالث)**

لا اعتقادا كما فى شرح العقائد لتفتازانى والبحث فى هذا المقام طويل الذيل وفيما ذكرنا كفاية لايضاح كلام المصنف رحم الله وباقي البحث والاسرار مسطور فى كتابي جامع الازهار **(والياس** من رحمة الله تعالى) اى لا يجوزها وبراها محالا عند وقوعه فى ذنب قال الله تعالى لا يأس من روح الله الا القوم الكافرون **(والامن** من عذابه وسخطه) اى غضبه قال الله تعالى فلا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون **(وتصديق الكاهن)** اى الخبر عن المغيبات باسباب وعلامات **(فيما يخبره)** والمصدر مضاف الى مفعوله اى وتصديقه الكاهن **(من الغيب كله كفر)** قال صلى الله تعالى عليه وسلم من صدق كاهنا فقد كفر **بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم**

(قال في التارخانية من قال بحدوث صفة من صفات الله تعالى) القديمة القائمة بذاته كالمعلم والارادة (فهو كافر) لانه يستلزم ان يكون ذاته تعالى محلا للحوادث وهو نقص في حق الله تعالى فيجب التنزيه عندكم في حاشية خواجهدزاده (وفيها) اي في التارخانية (سئل عن) قول (قوم) سكت عن تعيين السائل اعدم تعلق الغرض بتعيينه اولغير ذلك (ذات باري) اي الخالق (جلت قدرته) جملة دعائية او مستأنفة حالية لازمة باضمار قد (محمل حوادث ميكويد) لفظ ارسى بكسر الميم وضم الكاف الفارسية ﴿٢٨٧﴾ وسكون الواو وفتح التحتية وسكون النون آخره دال معناه

يقولون كذلك (ما حكمهم) في الاسلام وضده (قال كافر شوند) بفتح المعجمة والواو وسكون النون معناه صار كافرا (بي شك) اي من غير شك ولا ريب فن قال ان الباري محمل فيه شيء او محمل في شيء او يتحد بشيء او يتحد به شيء فهو كافر وما يقع في بعض العبارات ما يوهم ذلك مؤول او على غلبة الخيال على قائله واذا اخذ تعالى ما وهب سقط ما وجب كما في المواهب لان كون ذاته تعالى ليس محلا للحوادث ثابت بالدلائل العقلية القطعية فيكفر مكذبها (وفيها) اي في التارخانية (سئل عن قال بان الله تعالى) جملة شانها ما تقدم في جملة جلته قدرته (علم بذاته ولا يقول) بالتحنية باعتبار من (له العلم) صفة قائمة بذاته (قادر بذاته ولا يقول له القدرة) فيكفرون الصفات (وهم

الثالث من تبهم وضل بهم انزل به غضبي واهلكه من شعبة انتهى والمفهوم من كلام السعد العلامة الاستدلال بالامارة عندا ما كانه ليس يكفر يؤيده ما في الفتاوى ان قول القائل عند رؤية هالة القمر يكون مطر مدعيا علم الغيب لا بعلامة كفرة قال في بحر الكلام قال صلى الله تعالى عليه وسلم ان لله عادة جملة في تكذيب المنجمين * وقد قيل المنجم كالكاهن والكاهن كالساحر والساحر كالكافر في النار لعل الكفر انما هو في التصديق الجازم لا الاعتقاد على الشك بل الظن والله اعلم ﴿قال في التارخانية﴾ كانه لما فرغ من الاعتقادات من حيث الاثبات اراد بيان احكامها من حيث النفي والانكار ﴿من قال بحدوث صفة﴾ الظاهر من الصفات الموجودة في الخارج كالمعلم والقدرة ﴿من صفات الله تعالى﴾ خلافا للكرامية في حدوث جميع الصفات ﴿فهو كافر﴾ لاثبات النقص له تعالى لانه يستلزم كونه تعالى محلا للحوادث وانه يستلزم خلوه تعالى عن الكمال في الازل اذ كل صفة له تعالى كماله ﴿وفيها﴾ اي في التارخانية ﴿سئل﴾ اي مصنفها ﴿عن قوم ذات باري جلته قدرته محمل حوادث ميكويد﴾ اي يقولون بان ذات الباري محمل للحوادث ﴿ما حكمهم﴾ قال ﴿في الجواب﴾ كافر شوند ﴿اي صاروا كافرين﴾ ﴿بي شك﴾ بلا شك اذ عدم كونه تعالى محلا للحوادث ثابت بالادلة القطعية ﴿وفيها﴾ سئل عن من قال بان الله تعالى عالم بذاته ﴿اي ذاته عين علمه﴾ ولا يقول له العلم قادر بذاته ولا يقول له القدرة ﴿وكذا سائر صفاته﴾ و﴿هم المعتزلة﴾ وكذا الفلاسفة اذ عندهما ان جميع صفاته تعالى عين ذاته ﴿هل يحكم بكفرهم ام لا﴾ قال يحكم بكفرهم ﴿لانهم ينفون الصفات ومن نفي الصفات فهو كافر﴾ اقول انما يلزم الكفر لو كان انكارهم اصلها واثرها واما لو كان انكارهم اياها مع اثبات نتائجها واولياتها فلزوم الكفر قابل للكلام اذ عندهم ان الذات كاف في الانكشاف بلا احتياج الى امر آخر بل مرادهم من ذلك هو المبالغة في التوحيد والكمال * قال العلامة الدواني واعلم ان مسألة زيادة الصفات وعدم زيادتها ليست من الاصول التي يتعلق بها تكفير احد الطرفين بل انما يدرك امثالها بالكشف ومن اسند الى غير الكشف فعلى اعتقاده بغالب ظنه بحسب النظر الفكري فلا بأس في اعتقاد احد طرفي النفي والاثبات في هذه المسئلة انتهى فليتأمل فيها ﴿وفيها﴾ ان اعتقد ان الله تعالى رجلا وهي

المعتزلة هل يحكم بكفرهم) لانكاره الصفات التي دل على اتصافه بها الكتاب والسنة والاجماع (أم لا) الاولى اولي (قال يحكم) بكفرهم (لانهم ينفون الصفات) الثابتة له تعالى (ومن نفي الصفات فهو كافر) اثبوتها بالادلة القطعية مثل والله اعلم حكيم وهو على كل شيء قدير وهو السميع البصير الى غير ذلك من الصصوص الدالة على ثبوتها كافي الحاشية (وفيها) اي في التارخانية (ان اعتقد) اي المكلف (ان الله تعالى رجلا) بكسر فسكون اسم ان (وهي

الجارية يكفر) لاستلزامه كون الله تعالى جسما كسائر الاجسام واما حديث الصحيح طلب النار الزيادة حتى يضع الجبار فيه قدمه فيقول قط قط فقبل قدمه اسم رجل * وقيل قدم مضاف اليه اضافة تعظيم وتشريف * وقيل غير ذلك ذكره ابن الملا اقول عبارة التناخانية هكذا اذا قال «باي خدای باید کرفت درین حادثه» ينظر ان اعتقد ان الله تعالى رجلا وهي الجارية يكفر وان اراد انه لا نجاة في هذه الحادثة الا بالاعتصام بالله تعالى فلا يكون كفرا وهذا شايع في العرف اذ يقولون «در بار کای فلان باید کرفت» ولا يريدون به رجله على الحقيقة لكنه شنيع جدا انتهى كلامه (وفيها) اي في التناخانية (من قال بان الله تعالى جسم لا كالا جسام فهو مبتدع وليس بكافر) وانما يلزم به الكفر لاحتمال ان يريد بالجسم الشيء او الذات او النفس واطلاق هذه الالفاظ على الله جائز فيرجع الى معنى قوله تعالى ليس كمثل شيء وهو السميع البصير وانما صار مبتدعا لعدم ورود اطلاق الجسم عليه تعالى (وفيها) اي في التناخانية (ومن قال الله تعالى عالم في السماء اراد به) اي بقوله في السماء (المكان) وانه تعالى في مكان (كفر) لاستحالة ذلك في حقه تعالى لان من كان في مكان فهو محصور والمحصور مقهور والله القاهر فوق عباده كذا في المواهب ولان كونه تعالى متزا عن المكان ثبت بدليل قطعي لان الله كان ولا مكان ثم خلق المكان فلو تمكن فيه بعد حدوثه لتغير عما كان عليه والتغير دليل الحدوث وكونه تعالى قديم ثابت بالدليل القطعي فيكفر مكذبه كما مر في العقائد وقد ذكره في شرح المواهب للسيد الشريف لنا في اثبات نفي المكان والجها وجوه * الاول او كان الرب تعالى في مكان او جهة لزم قدم المكان ﴿٢٨٨﴾ والجهة وقدر هنا ان لا قدم سوى الله تعالى

الجارية * المستلزما للجسمية قديها الاعتقاد اذورد في الحديث الصحيح اطلاق القدم عليه تعالى وهو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم تطلب النار الزيادة حتى يضع الجبار فيها قدمه فقبل لتعظيم وقيل وقيل * يكفر وفيها ومن قال بان الله تعالى جسم لا كالا جسام * التي ترتب من الاجزاء وكان لها طول وعرض وعمق * فهو مبتدع * لعدم ورود الشرع ولا يهاهه الجسم المنفي * وليس بكافر * لانه حينئذ يكون بمعنى الذات او النفس او الشيء واطلاقها عليه تعالى جائز وهذا انما لا يكون كفرا اذ لم يثبت شيء من خواص الجسم كالخيز والجهة الى ان لا يبقى الاسم الجسم والافكفر ايضا * وفيها ومن قال الله تعالى عالم في السماء ان اراد به المكان ككفر * لاستلزامه احتياجه تعالى الى السماء

وعليه الاتفاق * الثاني الممكن يحتاج الى مكانه بحيث يستحيل وجوده بدونه والمكان مستغن عن الممكن لجواز الخلاء فيلزم ان كان الواجب ووجوب الامكان وكلاهما باطل * الثالث لو كان في مكان فاما ان يكون في بعض الاحياز او في جميعها

وكلاهما باطل * اما الاول فلتساوي الاحياز في انفسها لان المكان عند المتكلمين هو الخلاء المتشابه وتساوي نسبة (وقدمه) ذات الواجب اليها فيكون اختصاصه ببعضها دون بعض آخر منها ترجيحها بلا مرجح * واما الثاني وهو ان يكون في جميع الاحياز فلانه يلزم تداخل المتحيزين وانه محال وايضا فيلزم على تقدير الثاني مخالطته بقاذورات العالم تعالى عن ذلك علوا كبيرا * الرابع لو كان متحيزا لكان جوهرها واذا كان جوهرها فاما ان لا يتقسم اصلا او يتقسم وكلاهما باطل * اما اول فلانه يكون حينئذ جزءا لا يتجزى وهو احقر الاشياء تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا * واما الثاني فلانه يكون جسما وكل جسم مركب وقدمانه ينافي الوجود الذاتي الى هنا كلامه واذا تقرر هذا ظهر بطلان قول بعض من الشراح استدلاله من عند نفسه تعاميا عن قول غيره واما بما برأيه وكشفه ان الاكفاره عندي باطل عن اصله لما ثبت في صحيح الاخبار ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل جارية فقال لها اين الله تعالى فقالت في السماء فقال عليه السلام انها مؤمنة فالتبى صلى الله عليه وسلم حكم بايمان من يقول ان الله تعالى في السماء وهؤلاء يحكم بالكفر فلا يخلو امان يكون هذا الحكم عن جهل فيضلل واما ان يكون عن علم فيكفر والعباد بالله تعالى * وما قيل كونه تعالى ليس في مكان ثابت بدليل قطعي اقول بل هو ثابت بوجه باطل شيطاني مخالف للكتب الالهية والسنن النبوية والكشوف الربانية والعقول السليمة فان قلوب جميع الخلائق منجلية على ان الله تعالى في السماء فهم يقولون بالسنتهم ما ليس في قلوبهم وهذا يفضي منه العجب والله يقول الحق وهو يهدي السبيل الى هنا كلامه * والجواب عن حديث الجارية اما اول فلان

الذي صلى الله عليه وسلم للجارية بأن استكشفا عما ظن انها معتقدة له من الوثنية في الاهلية فلما اشارت الى السماء
 انها ليست وثنية وحل اشارتها على انها ارادت كونه تعالى خالق السماء فحكم بايمانها الى غير ذلك من التأويلات
 اما ثانيا فلانة وامثاله ظواهر لا تعارض اليقينية الدالة على نفى المكان والجهة كيف واما تعارض الدليلان
 في العمل ما يمكن فيقول الظواهر اما اجالا ويفوض علمه الى الله تعالى كما هو رأى من يقف على آلاء الله وعليه
 اثر السلف * كإروى عن احد الاستواء معلوم والكيفية مجهولة والبحث عنها بدعة واما تفصيلا كما هو رأى طائفة
 من الاستواء الاستيلاء نحو قوله * قد استوى عمرو على عراق * من غير سيف ودم مهراق * الى غير ذلك من التأويلات
 ذكرها العلماء في هذه الآية ﴿ ٢٨٩ ﴾ والحديث ونظائرهما فارجع الى الكتب المبسوطة نظرها كما في شرح

المواقف للسيد الشريف
 وسأني تمام تحققة انشاء
 الله تعالى وقوله بل هو
 ثابت بوجه باطل شيطاني
 مخالف للكتب الالهية
 والكشوف الربانية اقول
 بل هو ثابت بالهام الهى
 وكتاب رباني موافق
 للكتب السماوية والخبار
 النبوية فان الآيات القرآنية
 والاحاديث النبوية
 متطابقتان والشريعة
 الشريفة والعقول السليمة
 متوافقتان على ان الله
 تعالى لا يمكن بمكان
 ولا يجري عليه زمان
 اما انجلاء قلوب جمع
 الخلائق فليس من الأدلة
 الموعول عليها غير الكتاب
 والسنة واجماع الأمة
 وقياس الفقهاء ثم لا يخفى
 عليك ان الشهرة والنباهة
 مفضية عن ذكر امثال هذه

وقدمه إذ قدم الممكن يستلزم قدس مكانه ﴿ وان اراد به مجرد الحكاية
 عما جاء في ظاهر الاخبار لان باطنها يستحيل كونها حقيقة سماء كقوله تعالى * أمنتم
 من في السماء * وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ينزل ربنا كل ليلة الى السماء الدنيا
 لا يكفر وان لم يكن له نية ﴿ من السماء ومن الحكاية ﴿ يكفر عند اكثرهم ﴿
 فان قيل ان كان في المسئلة مائة احتمال تسمية وتسعون كفر وواحد ليس بكفر فحمل
 المسلم المؤمن على جانب عدم الكفر لازم لان الكفر شئ عظيم فهما يمكن لا يحمل
 المسلم عليه ولانه لا ترجح بكثرة الأدلة بل بالقوة فيجوز ان يكون في ذلك الواحد
 قوة غالبية على تلك الكثرة * قلنا نعم لكن لفظ السماء صريح في مكان مخصوص فعند
 اطلاقه لا يحتاج الى نية وانما الاحتياج عند كونه خفيا وكناية فقوة هذا الاحتمال
 بعدم الاحتمال الآخر ﴿ وفي التخيير ﴿ بالفوقية فالمهملة فالوحدة فالتخية اسم كتاب
 وهو ﴿ اى الكفر ﴿ الاصح وعليه الفتوى ﴿ لانه ظاهر في الجسم كافي البرازية
 كاذكرنا بشكل ذلك بما قالوا انه لا يفتى بالكفر في مسئلة اختلف في كونها كفرا والمفهوم
 من قوله الاصح ان ورائه قول آخر صحيحا وهذا اصح منه قال في تووير الابصار
 ولا يفتى بتكفير مسلم امكان حمل كلامه على محمل حسن او كان في كفره خلاف
 ولورواية ضعيفة ونقل عن جامع الفصولين عن الطحاوى لا يكفر مسلم ما لم يتقن
 الردة اذا الاسلام الثابت لا يزول بالشك مع ان الاسلام يعلو وينبغي للعالم ان لا يبادر
 بتكفير اهل الاسلام مع انه يقضى بصحة اسلام المكره * وعن النبوى ينبغي ان يحمل
 اخوانه على محامل حسنة في كل نقصان الى السبعين وحاصل ما نقل عن السبكي لا يجترأ
 على اكفار من قال لإله الله الله محمد رسول الله اذ التكفير امر هائل عظيم الخطر
 كالحكم بالخاود في النار واباحة الدم والمال وحرمة الكاح وعدم اجراء احكام

سؤلوها الاجوبة لكن الشارح الكمال (بريقة ٣٧ ل) حرصه على طمأن العلماء ونهاية رغبته على قدح الفضلاء لاسيما
 المصنف الكامل والمؤلف الفاضل يتشبت لكل رطب ويايس فوق ما وقع تجاوز الله تعالى عنه ولذا ذكر حديث
 جارية الخرساء في دليله وسكت عن جوابه مع ان الكتب المشهورة مشحونة به نعمو بذ الله من شرور انفسنا ومن سيئات
 النسا (وان اراد به مجرد الحكاية عما جاء في ظاهر الاخبار) في الفاظ الكتاب والسنة كقوله تعالى وهو الذي في السماء آله
 في الارض آله اى معبود فيهما (لا يكفر وان لم يكن له نية) تصرف اللفظ عن ظاهره وهو الاخبار بالمكان المكفر
 ككفر عندا اكثرهم) لان ذلك مداول اللفظ ولم يصره عنه فكيف بذلك عندهم (وفي التخيير) بالفوقية فالمهملة فالوحدة
 لتخية اسم كتاب (وهو) اى التكفير (الاصح وعليه الفتوى) لتبادر ذلك الحكم من ظاهر اللفظ ولا صارف عنه

(وفيه) اى فى التارخانية (لوقال نه) بفتح النون ﴿٢٩٠﴾ وسكون الهاء تكتب ولا ينطق به (مكاني)

للوحدة (زنو) بكسر الزاء
وبضم الفوقية والواو
تكتب ولا ينطق بها (خالى
نه) ضبطه ككمر (نو)
بضم الفوقية وسكون
الواو (در) بفتح وسكون
(هيج) بكسر الهاء وسكون
التحتية وبالجم الفارسية
(مكاني) ومعناه بالعربية
لا مكان خال منك ولا انت
فى مكان من الامكنة كفى
المشاشية نحو اوجه زاده
(فهذا كفر) لانه جملة
حالا فى المكان وذلك آية
الحدوث المنافى للألوهية
وفى التارخانية وينبغى
ان يقول جميع الاشياء
والامكنة معلوم لله تعالى
ورأيت فى حواشى جامع
الفصولين ان هذا مصراع
من غزل يتغنى به * والعجب
انهم يتغنون به فى مجالس
علماء الزمان ولا ينكرون
عليهم والفقهاء مطبقون
على انه كفر انتهى كلامه
(وفيه) اى فى التارخانية
(رجل قال علم خدا) بضم
المجربة وفتح الهملة اى الله (در)
بفتح فسكون اى فى (همه)
بفتحين اى فى كل (مكاني
هست) بفتح فسكون اى
موجود (هذا) اللفظ
(خطا) لا يهاهمل حلول
علمه بالمكان

المسلمين عليه حيا وميتا ثم اكفار اهل الاهواء وغيرها فى غاية الخفاء لكثرة الشعائر
واختلاف القرائن وتفاوت الدواعى وخفاء التأويل وفرق الالفاظ المأولة عن غيره
وطرق التأويل من المعانى المشتركة وانواع المجازات والاستعارات ووجوه
الكنيات فالتكفير ليس الا ان صرح بالكفر على وجه يندبه ابواب التأويل وهو
الموافق لما فى البحر الرائق لا يفتى بتكفير مسلم امكن حل كلامه على تحمل حسن او كراه
فى كفره اختلاف ولو رواية ضعيفة فأكثر الفاظ التكفير لا يفتى بها وقد الزمت
نفسى ان لا افتى بشئ منها انتهى * قال فى المواقف ولا يكفر احد من اهل القبلة الا بما فى
نفي الصانع اقدار العالم او بشرك او انكار ما علم بحجته صلى الله تعالى عليه و -
به ضرورة او انكار لمجمع عليه كاحتلال الحرمات * قال الشارح الشريفي اى التى اجب
على حرمتها وكانت مما علم ضرورة والافان اجاماعا بما فلا كفر وان قطعها فمختلف
فيه * ثم قال مصنفه واما ما عداه فالقائل به مبتدع غير كافر ولا فقهاء فى معاملتهم خلاف
هو خارج عن فتننا هذا انتهى * ونقل الدوائى منى اول شرح المواقف ان جميع ما كفر
به الفقهاء راجع الى احد ما ذكر انتهى فعلى هذا لا يخرج عن فتننا فانهم * وفيها *
اى التارخانية * لوقال نه مكاني * اى لا مكان * زنو * او منك والخطاب له تعالى
* خالى * يعنى ايس مكان خال منك * ندنو * ما انت * در هيج مكاني * اى
فى مكان واحد * فهذا كفر * لان فيه نسبة المكان الى الله تعالى * قل رأيت فى حواشى
جامع الفصولين ان هذا مصراع من غزل يتغنى به والعجب انهم يتغنون فى مجالس
علماء الزمان ولا ينكرون عليهم ولفقهاء مطبقون على انه كفر انتهى وانت تعلم ان
على ما فصل آنفا ينبغى ان لا يكفر اذ يمكن ان يجعل نفيه قرينة على ان المراد من اثباته
نحو شمزل علمه واثر قدرته ودخوله تحت تصرف حكمه * لعل مراد الفقهاء على
تصريح القائل بعدم ارادة نحو تلك التأويلات وتصريحه بارادة ظاهره او باثبات
خواصه ولو ازمه * وفيها رجل قال علم خدا * اى الله * در همه مكاني هست *
موجود فى كل مكان * هذا خطأ * لان كون العلم فى المكان يقتضى كون العالم
فيه اذ وجود العنفة فى محل فرع وجود الموصوف فى ذلك المحل بشكل ذلك بما فى
حاشية الخيالى عن الغير ان اللزوم غير الالتزام ولا كفر الا بالالتزام ويحاجب بما اجاب
هو ان لزوم الكفر المعلوم كفر ايضا ولذا قال فى المواقف من يلزمه الكفر
ولا يعلم به فليس بكافر انتهى ظاهره ان الجهل عذر لعل الحق ان المبني ان اللزوم ان يبا
لا سيما بمعنى الاخص فكفر والا فلا ثم لا يخفى ان ظاهره ان علمه تعالى شامل للجميع
الامكنة ومحيط به اللفظ مراد الفقهاء عند قرينة صارفة عن هذا الظاهر * فان قيل
ان الذى اعتبرت هو معنى مجازى وما اعتبروه معنى حقيقى فكيف يكون ظاهرا * قلت
لو سلم ذلك ايس كل حقيقة ظاهرا ولا كل مجاز غير ظاهر بل قد يكون على عكس
ذلك كما تقرر فى الاصول فان صدور ذلك عن المسلم دليل على عدم ارادة حقيقته

(كتاب (النصاب والصواب ان يقول كل شيء) جزئياً كان او كلياً (معلوم لله تعالى) قال الله تعالى
ب عنه مقال ذرة في الارض ولا في السماء * ولعله لا يكون خطأ لان معناه ان عمله تعالى موجود في كل مكان
اد من وجود العلم في المكان تعلقه به لا الظرفية المفهومة من ظاهر اللفظ فيرجع الى قوله كل شيء معلوم لله تعالى
ال قد احاط بكل شيء علمنا * علمنا (وفيها) اي في التارخانية (رجل وصف الله تعالى بالفوق) اي بانه فوق العالم
بالتحت) اي تحته (فهذا) القول (تشبيه) لله بالحدث والاجسام (وكفر) ولعله ان اراد به الحكاية عما ورد في الاخبار
كفر قال الله تعالى وهو الفاهر ﴿ ٢٩١ ﴾ فوق عباده وهو الذي في السماء اله وفي الارض اله قال عليه السلام

ان الله ينزل ليلة النصف
من شعبان الى السماء الدنيا
الحديث كما مر (وفيها)
اي في التارخانية (رجل
قال يجوز ان يفعل الله تعالى
فعلاً لا حكمته فيه يكفر
لانه) اي القائل بما ذكر
(وصف الله تعالى بالسفه)
وهو بفتح تين نقص في العقل
كافي المصباح (وهو) اي
وصفه به (كفر) لما فيه
من الخلق النقص به تعالى
ولان جميع افعاله تعالى
لا يتخلو عن حكمته وصلاحته
وقائده وان خفي علينا
وجه الحكمة في بعضها
لان فعل ما لا حكمته فيه
عبث وفعل العبث سفه
ونسبة السفه الى الله
تعالى كفر وجهل (وفيها)
اي في التارخانية (ولو
قال خدای بود) بضم
فسكون اي كان الله تعالى
(وهيج نبود) اي لم يكن

بل قرينة على ارادة محو ذلك الجواز وقد عرفت قريباً عدم اكفار مسلم ما لم تسد
ابواب التأويل وبالكلية كما قال اهل المعقول ايضاً لا ينبغي تحطئة كلام يمكن اصلاحه
ولو باحتمال ضعيف (وفي النصاب) اي كتاب نصاب الاحتساب (والصواب ان يقول
كل شيء معلوم لله تعالى) لانه مصداق قوله تعالى * قد احاط بكل شيء علمنا لا يخفى ان
ظاهر هذا السوق ان اراد المعنى المراد بالعبارة الاولى كفر بالثانية ومن البين ان القائل
عند قصد هذا المعنى من هذا التركيب ليس بكفر البتة لتحمل اللفظ على هذه الارادة
(وفيها رجل وصف الله تعالى بالفوق او بالتحت فهذا تشبيه) اي بالاجسام فتجسيم
(وكفر) لعله ان كان مراده من الفوق هو العلو والرفعة والتميز والغلبة فلا يكفر
بل ينبغي اجراء التفصيل السابق من ارادة حكاية ما في الاخبار كقوله تعالى * بدالله
فوق ايديهم * وهو الذي في السماء اله وفي الارض اله (وفيها رجل قال يجوز ان يفعل
الله تعالى فعلاً لا حكمته فيه يكفر لانه وصف الله تعالى بالسفه) والميث اذ كل فعل
خال عن المصلحة والفائدة فهو عبث (وهو كفر) لانه تعالى راعى الحكمة فيما خلق
وامر وان خفي علينا حكمته بمض افعاله كما تقدم لكن بشكل بانه حينئذ يلزم وجوب
رعاية الحكمة وقد عرفت انه لا يجب عليه شيء ولو كان الكفر في وقوع فعل بلا حكمته
لبعد عن هذا الاشكال فتأمل (وفيها ولو قال خدای بود) اي كان الله (وهيج نبود)
وما كان شيء (وباشد) اي يكون الله تعالى ايضاً (وهيج نباشد) اي ولا يكون شيء
اصلاً (فقد قيل الشطر الثاني) وهو ويكفون الله ولا يكون شيء اصلاً (من كلام
الملاحدة) الكافرين بالتمسك بباطن القرآن فقط دون ظاهره لغرض ابطال الشرائع
كافهم من تفسير بعض فعلى هذا يكون هم الباطنية الذين سمو بالاسماعيلية لكن ظاهره
تعليلاً بقوله (فان ظنهم ان الجنة وما فيها من الحور العين للفناء) يناسب ان يكون
الملاحدة هم الجهمية القائلون بفناء الجنة والنار وفناء اهلها (وهو) اي هذا الظن
(كفر عند بعض المشايخ) لانه يخالف للكتاب والسنة والاجماع ليس عليه شبهة
فضلاً عن حجة كافي شرح العقائد (وخطاه عظيم) ليس بكفر (عند البعض) لكن

(وباشد) اي يكون (وهيج نباشد) اي لا يكون معه شيء (فقد قيل الشطر الثاني) اي وهيج نباشد (من كلام الملاحدة)
اثلين بالوحدة فالوله بمعنى حديث الصحيح كان الله ولا شيء معه معناه بالعربية ان الله تعالى موجود في الازل وام يوجد
شيء * وانه تعالى يوجد ولم يوجد شيء غيره اصلاً فتفي وجود غيره تعالى الحاد اذ فيه نفى الجنة والنار واثبات
فناء لهما وهو مذهب الملاحدة كافي الحشوية المصنف (فان ظنهم ان الجنة وما فيها من الحور العين للفناء وهو) اي
ان الذين (كفر عند بعض المشايخ وخطاه عظيم عند البعض) اما كونه كفراً عند البعض فلا نكار ما ثبت بالأدلة

خوف الكفر وما فيه
خطاء عظيم ففي الاول
يحبط جميع عمله ويحديمانه
ونكاحه وفي الثاني يحدد
الايمان والنكاح وفي الثالث
فيلزم الاستغفار وسجى
له زيادة تفصيل انشاء الله
تعالى كافي الحاشية (وفيها)
اي في التتار خانية (من
انكر القيامة) اي البعث
والجمع في يومها (او الجنة
او النار او الميزان او
الحساب) والجزاء علي
الاعمال سالحة او ضدها
(او الصراط) وهو
جسم ممدود علي ظهر جهنم
(او السحائف المكتوبة
فيها اعمال العباد) منخط
الكرام الكتبة الملائكة
الحفظة (يكفر) بانكاره
وذلك لثبوتها بالادلة القاطعة
وكذا لو تردد فيها كافي
الحاشية (وفيها) اي في
التتار خانية (ومن قال ان
الميزان عبارة عن) اقامة
(العدل فقط ولا يكون
ميزان يوزن به الاعمال) كما
يدل له ظاهر النص فحمل
النص القرآني علي خلاف
ظاهره (فهو مبتدع وليس
بكافر) لانه لم ينكر الميزان
اوله (وفيها) اي في التتار
خانية (ومن انكر عذاب

القاطعة ويحتمل ان يكون مراده مضمون قوله تعالى * كل شئ هالك الا وجهه وكل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال
والاكرام * فلا تكون ككفر ابل تكون خطأ حيث تكلم بالمتحمل * ﴿٢٩٢﴾ اعلم ان ههنا ثلاثة اشياء الكفر وما
يخاف منه الكفر لاحتمال حكاية ظاهر قوله تعالى * كل من عليها فان ويبقى وجه ربك
ذو الجلال والاكرام * قال المولى المحشى هنا ثلاثة اشياء الكفر فيحبط جميع عمله
ويحدد ايمانه ونكاحه وما فيه خوف الكفر فيحدد الايمان والنكاح وما فيه خطاه عظيم
فيستغفر فقط (وفيها من انكر القيامة) الظاهر النسخة الثانية لقوله (او الجنة او
النار او الميزان او الحساب او الصراط والسحائف المكتوبة) من الحفظة في الدنيا
(فيها اعمال العباد) المكلفين منهم (يكفر) لانكار ما ثبت بالنص ضرورة كتابا
او سنة او اجابا (وفيها) اي التتار خانية ايضا (ومن قال ان الميزان عبارة عن العدل فقط)
ليس وراءه ميزان حقيقي (ولا يكون ميزان يوزن به الاعمال فهو مبتدع) لحمل النصوص
علي خلاف تبادرها والواجب حملها علي ظواهرها وتبادرها بلا داع (وليس
بكافر) لاحتمال النصوص ولو ضعيفا وقد عرفت سابقا ان الاحتمال الواهي يكون
مدارا للخلاص عن الكفر لكن لا يخفى انه بشكل بما سبق من المصنف ان العدول
عن ظواهر النصوص الي معان يدعيها اهل الباطن كفر الآن يقال فرق بين
مادعوا وبين هذا اذا الاول مؤد الي ابطال الشريعة وانكار القيامة والثاني علي اثبات
القيامة وابقاء الشريعة (وفيها ومن انكر عذاب القبر فهو مبتدع) لان ادلتته
اما محتملات قرآنية فلا قطع قال في التلويح لاجحة مع الاحتمال واخبار آحاد فلا يخلو
عن الاحتمال ايضا ولا يكفر بانكار المحتمل لكن بشكل بما في المواضع ونهذيب الكلام
وشرح العقائد من التصريح ان احاديث عذاب القبر بالغة الي التواتر المعنوي وايضا
قالوا بان عذاب القبر حق بالاجماع مستندا بالكتاب والسنة قبل ظهور المخالفات
فلا يضر وقوع الخلاف لتقرر الاجماع اذا اختلفت اللاحق لا يضر الاجماع
السابق بل نفس الخلاف ساقط لكونه خرق اجماع وخرق الاجماع باطل ما قول
والذي تقتضيه القاعدة هو كفر انكار عذاب القبر علي انه لا يبعد ان يكون من قبيل
الضرورات الدينية يعرفه العامى والخاصى واحتمال ظواهر بعض النصوص علي
عدم العذاب نحو قوله تعالى * لا يدعون فيها الموت الا الموتة الاولى * فمع كونه مجابا
في محله مرتفع بالاجماع وقد قيل ظني الدلالة للكتاب مع قطعي الدلالة للاحاديقيد
الفرضية وقيل ايضا ان جميع اخبار الآحاد الموافقة للكتاب حجة قطعية فينضم بها
الاستدلال علي الفرضية مطردا فاحفظها فتفمك في مواضع شتى (ومن انكر شفاععة
الشافعين يوم القيامة فهو كافر) ظاهره سواء كانت للانبياء او العلماء او الصالحين اذا اجمع
المحلي باللام ظاهر في الافرادى لكن الظاهر مطلق الشفاععة اجالا بلا تفصيل او شفاععة
الانبياء والظاهر ايضا في مطلق القيامة والا في الخبر الصحيح انهم لا يشفعون في بعض
مواطن القيامة وايضا المراد الشفاععة باذنه تعالى والافلايحوز اجاعا ولا يفتت الي خلاف
المعتزلة لكونه في مقابلة الدليل قال الفتازاني بل الاحاديث في باب الشفاععة متواترة
اقبر فهو مبتدع) اذ يحى به نصه نبي كافي المواهب (ومن كثر شفاععة الشافعين يوم القيامة فهو كافر) لثبوتها (المعنى

المعنى ولكن ينبغي احتمال نحو قوله تعالى * واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا ولا يقبل منها شفاعة وقوله * ولا شفيع بطاع * والاحتمال ولو ضعيفا يؤثر في عدم الكفر كما مرارا وماتوه في بيانها ونحوهما ممنوع قطعية حتى تكونا مفسرتين بل يحتمل كون بيانها ظاهرا فتكونان ما ولتين نعم تواتر الاحاديث القطعي الدلالة راجح على ظني الدلالة من الكتاب اقول لعزل الاقرب الاستسكان بالاجماع قبل ظهور المخالف * وفيها ومن قال بتخليد اصحاب الكبار * الذين ماتوا بالتوبة * في النار * كالمعتزلة * فهو مبدع * ليس بكافر لاحتمال طواهر بعض الخصوص كقوله تعالى * ومن يقتل مؤمنا متعمدا الآية * ولو احتمالا فاسدا لتعارض ادلة اقوى منها كما فضل في محله والظاهر من كلام التفهيم في شرح العقائد القطعية عدم التخليد فانهم * وفيها ولو انكر رؤية الله تعالى بعد الدخول * لعزل قبل الدخول كافي القيامة وان ثبت الرؤية لكن بالاحاد فلا يكفر * في الجنة يكفر * ثبوتها بالكتاب والسنة والاجماع قبل ظهور المخالف كافي شرح العقائد واشكل في مواضع آخر منه بان الجمع بين عدم اكفار اهل القبلة وبين اكفار محيل الرؤية وخلق القرآن ونحوهما متغير * اقول قد عرفت المقول عن المواضع وعرفت الاستثناء فيه ولا شك ان امثال ما ذكر داخل في احد المستثنيات وان المراد من قولهم لا يكفر احد من اهل القبلة اذا خلا عن الموانع وسلم من المنافي او ماداه وا في كونهم من اهل القبلة برعاية شرائط الاعلية ونفي منافيها * وكذا لو قال لا عرف عذاب القبر فهو كافر * نقل عن المصنف في الحاشية هذا بخلاف لما سبق من كونه مبدعا فيحمل على الروايتين لا يخفى في ابا سوق العبارة عن هذا التأويل * وقيل هذا يحتمل على كونه على وجه الاستهزاء كما يكفر عند قوله لا اعرف الشرع لمن قال امر الشرع كذا للاستخفاف لا خفاء في بعدهما * اما الاول فلان السوق في مثله يابى عن البناء على الروايتين ولو كان مراده ذلك لعبر بنحو قيل او بقوله في رواية * واما الثاني فلان الظاهر هنا مسألة مستقلة ليست بمرتبة بشي آخر يفاد منه نحو الاستخفاف ولو حل على ان النبي راجع الى القيد فقط دون المقيد فيكون المعنى ان العذاب في نفسه واقع لكن لا اعرفه فيستلزم استحقاق عذابه او استهزائه لم يعد غاية بعد * وفيها يجب اكفار القدرية * اما فرقة مستقلة منسوبة الى احدي عشرة او نوع من المعتزلة * في نفيهم كون الشر بتقدير الله تعالى * بل ذلك مخلوق للشيطان او لعبد واما لو قالوا التقدير من الله والتحريك والتسبب من نفس العبد او الشيطان او ارادوا التخصي عن نسبة الشر الى الله تعالى تأديبا معتقدا خالق تعالى فلا يكفرون بل لا يضلون لكن بنحو ما تقدم من ان تسلمهم اذا كان ظاهرا بنحو قوله تعالى * ما صابك من حسنة فمن الله وما صابك من سيئة فمن نفسك * فلا اقل من محتمل النص لو كان ضمه او قد تقدم في مثله عدم الكفر الا ان يدعى ان ادلة شمول قدرة الله تعالى

بالدلائل الصحيحة القطعية
 (وفيها ومن قال بتخليد اصحاب الكبار في النار)
 ان لم يتوبوا (فهو مبدع
 وفيها ولو انكر) اي انسان
 (رؤية الله تعالى) رؤية
 لا بقية بحلاله تعالى (بعد
 الدخول في الجنة يكفر)
 قال الله تعالى * وجوه يومئذ
 ناضرة الى ربها ناظرة *
 والاحاديث الصحيحة
 الصريحة في ثبوتها (وكذا
 لو قال لا اعرف عذاب القبر
 فهو كافر) هذا بخلاف
 ما قدمه قريبا من ان انكار
 عذاب القبر بدعة الا ان
 يحتمل هذا على ما اذا كان
 على وجه الاستخفاف
 والاستهزاء فقد صرحوا
 فيما قيل الانسان الشرع
 كذا فقال لا اعرف الشرع
 مستهزيا مستخفا كافر
 ويحمل ما مر على غير
 ذلك الحال واجاب المصنف
 في الحاشية بانه محمول على
 الروايتين (وفيها) اي
 في التارخانية (يجب
 اكفار القدرية) المعتزلة
 النافين للقدر (في نفيهم
 كون الشر بتقدير الله تعالى

وفي دعواهم ان كل فاعل خالق فعل نفسه) وذلك مصادم لقوله تعالى * انا كل شئ خلقناه بقدر و لقوله تعالى * الله خالق كل شئ * والاصل عدم التخصيص بل شئ بمعنى شئ باق على عمومته * اعلم ان القدرية هم الذين يزعمون ان كل عبد هو خالق لفعله ولا يرون الكفر والمعاصي بقضاء الله تعالى وقدره ويقولون الخير من الله والشر من الانسار وان الله تعالى لا يريد افعال العصاة وسموا بذلك لانهم اثبتوا لامبدا قدرة بوجودها افعاله بانفراد دون الله تعالى ونفوه ان يكون الاشياء بقضاء الله وقدره وتماه في شرح المواضع (وفيها) اي في التارخانية (يجب اكفار الكيسانية) بفتح الكاف وسكون الياء طائفة من الروافض منسوبة الى كيسان وهو لقب لمختار بن ابي عبدالله امير الكوفة من جهة عبدالله بن الزبير من الكيس وهو الادراك والظرافة (في اجازتهم البداء) بالفتح والمد بمعنى الظهور من بداله الامر ببداء اذا ظهر والمراد به هنا ظهور الرأي بعد ان لم يكن ولا يجوز (٢٩٤) (على الله تعالى) لاستلزامه الجهل لعوارة

الامور تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وتماه في الاصول (ويجب اكفار الروافض) اي الحكم بكفرهم (في قولهم يرجع الاموات الى الدنيا) ورجع بفتح فسكون مصدر رجع المتعدي ومصدر رجع الفاعل رجوع وحكم بكفرهم لتولم المذكور لانه مصادم لقوله تعالى وحرام على قربة اهلكتها انهم لا يرجعون كافي المواهب اعلم ان الروافض اثنتان وعشرون فرقة على ما ذكر في المواضع فيجب اكفار بعضهم كالكيسانية وهم

وتكويته عقلا ونقلا في غاية الظهور واحتمال تمسكهم من النص على مطلوبهم في غاية الخفاء (وفي دعواهم) اي القدرية (ان كل فاعل) من الانسان او غيره خيرا او شررا (خالق فعل نفسه) دون الله تعالى اذ مذهبهم ان الله هو خالق الجوهر واما الاعراض فتحدثها الاجسام اما ايجابا كخرق النار او اختيار حركة الحيوان ومن اجل اسنادهم افعال العباد كلا او بعضها الاقدرة العباد سماوا بالقدرية وهم الذين اشار اليهم صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله القدرية مجوس هذه الامة وقوله هم خصما لله في القدر كافي المواضع وجه الشبه ان المجوس ينسبون الكواكب الى آلهين يزدان فاعل الخير واهرم فاعل الشر فنقل عن منهاج التزمشري الحسنة من الله والمعصية من العبد والله بري منها فعلى ما ذكر يلزم اكفار التزمشري (وفيها يجب اكفار الكيسانية) صنف من شيعة اومن الروافض (في اجازتهم البداء) بالفتح والمد بمعنى ظهور الرأي بعد ان لم يكن (على الله تعالى) لاستلزام الجهل بل الندم ومن ثمة لم يجوز اليهود نسخ الشرائع لايحتمل ان مثل هذا مني على كون لزوم الكفر كفرا ولو لم يلزم او لم يكن اللزوم بيننا فليس بكفر ابتداء (ويجب اكفار الروافض في قولهم يرجع الاموات الى الدنيا) بقولهم (بتناسخ الارواح اي من جسد الى جسد على الابد) وانتقال روح الاله الى الائمة (الاثني عشر رضى الله تعالى عنهم من اولاد على كرم الله تعالى وجهه وهم على المرتضى وحسن وحسين وزين العابدين ومحمد الباقر وجعفر الصادق وموسى الكاظم وعلى الرضى ومحمد التقي وعلى بن محمد التقي والحسن العسكري ومحمد المنتظر المهدي

اصحاب عبدالله بن سبأ قال لعلى رضى الله عنه انت الاله حقا ففاهم على الى المدائن وقال لم يمت على ولم يقتل وانما (ان قتل ابن ملجم شيطانا تصور بصورة على وعلى في الصحاب والرعد صوته والبرق سوطه وانه ينزل بعهذا الارض ويملاها عدلا وهؤلاء يقولون عند سماع الرعد عليك السلام يا امير المؤمنين انتهى كلامه * وصنف من الروافض قالوا ان عليا واصحابه يرجعون الى الدنيا فينتقمون من اعدائهم ويملاؤن الارض عدلا كما ملئت جورا وهذا هو المراد يرجع الاموات الى الدنيا لارجوع جميع الاموات اليها فانهم ما قالوا به فانهم كما في بحر الكلام (و) قولهم (بتناسخ الارواح) اي خروج الروح من جسد الى آخر كالجناحية وهم اصحاب عبدالله بن معاوية بن عبدالله بن جعفر ذي الجناحين قالوا الارواح تنسخ وتنتقل وكان روح الله في آدم ثم شيت ثم في الانبياء والائمة حتى انتهت الى على واولاده الثلاثة ثم الى عبدالله عا () في قولهم (بانتقال روح الاله الى الائمة) الاثني عشر

وان الائمة لذلك (آلهة) وهذا قول فرقة منهم (و) بقولهم (بمخرج امام باطن) مخفي كما يزعمونه في الامام المنتظر وانه
في سرداب سيظهر ايان ظهوره (وتعطيهم الامر والنهي الى ان يخرج (ذلك) الامام الباطن) فلا شرع مدة اخفائه يعني
بب اكفار الامامية من الروافض في قولهم بمخرج الامام الباطن وتعطيهم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
ان يخرج الامام الباطن فانهم قالوا الامامة منصوبة لعلي واولاده الى ان ساقوا الامامة الى جعفر الصادق واختلفوا
المنصوص عليه بعده والذي استقر عليه رأيهم انه ابنه موسى الكاظم وبهده علي ابن موسى الرضى وبهده علي
محمد الباقر وبهده الحسن بن علي الزكي (٢٩٥) وبهده محمد بن الحسن وهو الامام الباطن المنتظر خروجه عند صلاح

الزمان وانقطاع اهل
الجور والظلمة قد اختفى
من شرهم وعنادهم فلا يجب
الامر والنهي حتى يخرج
* وقال اهل الحق بوجوده
مطلقا لانه من فروض
الكفاية فاذا قام به البعض
سقط عن الباقي والاثم الكل
كما في التوفيق (وبقولهم
ان جبرائيل غلط في)
ايصال (الوحى الى محمد
صلى الله عليه وسلم دون
علي بن ابي طالب رضى الله
تعالى عنه) وانه المنزل عليه
في نفس الامر دون محمد
يعنى قالت الغرابة من
الروافض محمد اشبه الناس
بهلى من الغراب بالغراب
والذباب بالذباب فبعث الله
جبرائيل بالوحى الى علي رضى
الله عنه فغلط جبرائيل
في تبليغ الرسالة الى محمد
دون علي رضى الله عنه

وان الائمة المذكورين عندهم (آلهة) لخلول الاله فيهم ولا شك في استلزامه انكار
القيامة واعتقاد الخلول فيه تعالى (وبقولهم بمخرج امام باطن) مخفي من الشرور
والظلمة لفساد الزمان سيخرج عند صلاح الزمان (وتعطيهم الامر والنهي) ولعدم
شرعية احكام اصلا (الى ان يخرج الامام الباطن) قالوا الامامة منصوبة لعلي واولاده
الى جعفر الصادق ثم اختلفوا فاستقر رأيهم على ابنه موسى الكاظم فعلى ابن موسى
الرضى فعلى بن محمد الباقر فالحسن بن علي الزكي فمحمد بن الحسن وهو الامام المنتظر
خروجه والمخفي المذكور رضى الله تعالى عنهم ولا شك في كون ذلك كفرا
(وبقولهم) اي الرافضة (ان جبرائيل عليه السلام غلط في الوحي الى محمد صلى
الله تعالى عليه وسلم دون علي بن ابي طالب رضى الله تعالى عنه) فالتبني
حقيقة هو علي ويلعنون صاحب ريش يعنى جبرائيل وصنف منهم يجهلون النبي
عليه الصلاة والسلام مع علي شريكا في النبوة بمنزلة هارون مع موسى
(وهؤلاء القوم خارجون عن ملة الاسلام واحكامهم احكام المرتدين ويجب
اكفار الخوارج) الذين خرجوا عن اطاعة علي رضى الله تعالى عنه فهم اول
فرقة تفرقت في الاسلام وقد كانوا في عسكر علي رضى الله تعالى عنه فلما وقع
فضية الحكميم تبرؤ من علي فارسل علي ابن مسعود لا زالة شبهتهم فقبل البعض
واصر الآخرون فقتلهم علي رضى الله عنه وفر الباقيون وانضم اليهم اصحاب
العقول السخيفة وقتلوا العباد وغلبوا على بعض البقاع والقلاع فذاهم خلود
صاحب الكيرة في النار واكفار علي ومعاوية وعمرو بن العاص رضى الله تعالى
عنهم ثم دسا علي قتل علي في الكوفة وقتل معاوية في الشام وقتل عمرو بن
العاص في مصر وعينوا قتل علي ابن الجهم فضره بسيف مسموم وقت الصح وهو
يوم في مسجد الكوفة ثم هزمهم مصعب بن زبير قائلهم في خلافة اخيه عبد الله ابن
الزبير رضى الله تعالى عنهم وفرق جمعهم واما قتل مصعب تعاضدت شوكتهم
فاضروا العباد فبعث اليهم الحجاج المهلب بن ابي صفرة وامتد الحرب الى نحو

لعنون صاحب الريش يعنون به جبرائيل عليه السلام كذا في المواضع * وقال في بحر الكلام وصنف من الروافض
او انه شريكان في النبوة بمنزلة هارون من موسى عليهما السلام وصنف قالوا انه اعلم من النبي عليه السلام بمنزلة
لمضر من موسى عليه السلام (وهؤلاء القوم) المعتقدون لما ذكر (خارجون عن ملة الاسلام) اجزاء (واحكامهم)
نظرا عليهم هذا الاعتقاد (احكام المرتدين) فتفتلون ان يتوبوا ويرجعوا الى دين الاسلام المبراه من هذه الاوصاف
الاثام لانهم انكروا نص القرآن واجاع الائمة وقد قال الله تعالى محمد رسول الله (ويجب اكفار الخوارج) الذين
خرجوا عن اطاعة علي رضى الله عنه

(في اكفارهم جميع الأمة) فقد سموا الاسلام كفرا وهذا كفر (وفي اكفارهم علي بن ابي طالب و) اكر
 عثمان بن عفان وطلحة والزبير وعائشة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين) لمدخلتهم الفتن ومخالفتهم وماخالطوها
 ديوبن بل للاخرة باجتهاد اصاب فيه من اصاب فاجره اجران واخطا من اخطا فاجره لاجتهاده * اعلم
 الخوارج قوم من زهاد الكوفة خرجوا عن اطاعة علي رضي الله تعالى عنه عند رضائه بالتحكيم بينه وبين معا
 وقالوا ان الحكم الله وكانوا اثني عشر الف رجل اجتمعوا ونصبوا راية الخلاف وسفكوا الدماء وقطعوا ال
 فخرج اليهم علي رضي الله تعالى عنه ورام رجوعهم فابوا الا القتال فقاتلهم بالنهر وانفقناهم واستأصلهم ولم يخرج منهم
 قليل وهم الذين قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في حتم يخرج قوم في اتي يحقر احدكم صلاته في جنب صلا
 ووصومه في جنب صنومهم ولكن لا يجاوزون ايمانهم تراقيمهم ٢٩٦ وقال عليه السلام الخوارج كلابا

تسع عشرة سنة والغلبة في الاكثر للخوارج مع ان الحجاج لا يقصر في الامداد
 الى ان انهزموا فانقطع شرهم عن المسلمين. قائل ظهورهم اواخر صفين و آخر
 مدتهم اواخر مدة عبد الملك بن مروان (في اكفارهم جميع الأمة) الذين
 انكروا عليهم ولم يرضوا افعالهم (وفي اكفارهم علي بن ابي طالب وعثمان بن
 عفان وطلحة والزبير وعائشة رضوان الله تعالى عنهم) وابن عباس ومن قعد
 عن القتال معهم وسائر المسلمين واباحوا قتل صديان مخالفيهم ونسوانهم لا يخفى ان
 هذا مخالف لكون اولهم عند وقعة التحكيم في صفين لعل اولهم عند وقعة عثمان
 حين خرجوا عليه رضي الله تعالى عنه ووقعوا حرب الدار الى شهادة عثمان كما
 قيل لعل تخصيصهم بما ذكر قصة حرب الجمل اذ ارباب الرأي في تلك الحرب
 هم هؤلاء من الطرفين لعل وجه الاكفار باكفارهم هذا استلزام انكار النص
 واجماع انهم مبشرون بالجنة لكن بشكل ان اكفار مسلم مطلقا والرضى بكفره
 كفر وهذا مشترك في الجميع. نعم ان الكفر فيما ذكره من وجهين وهنا من وجه واحد
 (ويجب اكفار الزيدية) فرقة من الخوارج اصحاب يزيد بن ابيسة (في انتظار
 نبي من العجم ينسخ ملة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم) بكتاب ينزل من السماء
 جملة واحدة على دين الصابئة المذكورة في القرآن وجه الكفر واضح اذ كونه
 خاتم النبيين وبقاء شريعته الى يوم القيامة ثابت باذلة قطعية بل من الضرورات
 الدينية (ويجب اكفار التجارية) اصحاب حسين بن النجار (في نفيتهم صفات
 الله تعالى) كالمعتزلة فالكلام (وفي قولهم ان القرآن جسم اذا كتب) فكفار
 وحبر (وعرض اذا قرئ) لاستلزامه حدوث القرآن وكونه تعالى محلا للحوادث

النار وقد تفرقوا سبع
 فرقى وكفرا اكثرهم جميع
 من عداهم من الامم وكفروا
 عليا لرضائه بالتحكيم وعثمان
 وطلحة والزبير وعائشة
 واكثر الصحابة ومرتكب
 الكبيرة والقعدة عن القتال
 معهم وان كانوا موافقين
 لهم في الدين فكفروا
 بذلك ولعنوا خذلهم
 الله تعالى وتام تفصيلهم
 في المواقف وشرحه
 رحمة الله تعالى (ويجب
 اكفار الزيدية في انتظار
 نبي من العجم ينسخ ملة
 محمد صلى الله تعالى عليه
 وسلم) الزيدية واحدة
 من الخوارج المذكورة وهم
 اصحاب يزيد بن ابيسة قالوا

سبع نبي من العجم بكتاب يكتب في السماء وينزل عليه جملة واحدة ويترك شريعة محمد الى ملة الصابئة (وفيها
 المذكورة في القرآن وقالوا اصحاب الحدود مشركون وكل ذنب شرك كبيرة كانت او صغيرة فكفروا بما قالوا
 ولعنوا كالعن اصحاب السبت من اليهود وذكر في الحاشية لان شريعته باقية الى يوم القيامة بالدليل القاطع كقائل
 تعالى وخاتم النبيين الآية انتهى كلامه وانتظار خلافه تكذيبه ومكذب النص القرآني كافر (ويجب اكفار النجار
 في نفيتهم صفات الله تعالى) لثوتها باذلة القاطعة قال الله تعالى والله سمع عليهم بصير حكيم وغير ذلك كافي حاشية خوا
 زاده (وفي قولهم ان القرآن جسم اذا كتب وعرض اذا قرئ) والقائم بذاته تعالى هو المعنى النفسي لا يفارقه
 واما القرآن الذي بين اظهر العباد فله وجودات كل منها عرضي الخط والنطق والحفظ وكفر من ذكر لما في كلامه

ذا من انكار كلام الله تعالى القائم بنفسه عند اهل السنة وهذا القرآن يدل عليه وهؤلاء يثبتون هذا القرآن وينفون
كلام القمى وهذا اعتقاد المعتزلة ايضا كما في المواهب (وفيها) اى فى التارخانية (واختلف الناس فى اكفار المجبرة
هم من اكفرهم ومنهم من أبى اكفارهم ٢٩٧) والصواب اكفار من لم ير له عبدا فعلا اصلا) كالفلم فى يد الكاتب لانه

يستلزم ابطال التكليف
المجبرة والمجبرة فرقة
واحدة من الفرق الاسلامية
وهم اصحاب جهنم بن صفوان
الترمذى قالوا لا قدرة
للعبد اصلا لا مؤثرة ولا
كاسبة بمنزلة الجماد فيما
يوجد منه وهو مجبور على
الكفر والايمان واستدلوا
بظواهر الآيات والاحاديث
وسأنى تمام معتقدهم
وحقيقة الجبر اسناد الفعل
الى الله تعالى وهو قسمان
الاول جبر محض خالص
كقول الجهمية ان العبد
مجبر على ما يصدر منه
لا اختيار منه اصلا وان
تعيذه على المعاصى جور
اذ لا عمل له والثانى جبر
متوسط كذهب الاشعرية
والنجدية والضرارية كما
فى المواقف وشرحه
(ويجب اكفار معمر)
هو كالمسكن اسم رجل من
المعتزلة هو معمر بن عباد
السلمى (فى قوله ان الانسان)
الذى هو الحيوان الناطق
معنى (غير الجسد) لان
كونه غيره يقتضى عدم
كونه مكلفا وهو ثابت بالادلة

وفىها) اى التارخانية) واختلف الناس فى اكفار المجبرة) اى
المجبرة اقوالهم بكون العبد مجبورا فى افعاله فيكون فعل العبد بقدرة الله فقط
بلا قدرة من العبد اصلا خلاف القدرية القائلة بكون فعل العبد بخلق العبد بلا
قدرة من الله واعل الحق متوسط كابين فى محله) فهم من اكفرهم) لاستلزامه
ابطال قاعدة التكليف وكون تكليفه سفها) ومنهم من أبى اكفارهم) لاحتمال
بعض النصوص وتأويله نحو خالق كل شىء ولا يقدر ان يمسوا على شىء وان كان
تأويلا باطلا) والصواب اكفار من لم ير) اى لم يعتقد) للعبد فعلا اصلا)
لاستلزامه كون تكليفات الشرع كتكليف الجماد) ويجب اكفار معمر) من
القدرية) فى قوله ان الانسان غير الجسد) والانسان هو الحيوان الناطق
والحيوان جسم نام متحرك بالارادة والجسم هو الجسد قيل هذا يقتضى عدم كون
الجسد مكلفا وقد ثبت بالقطعى كونه مكلفا فيستلزم انكار النص القطعى * اقول النص
على كون الانسان مكلفا لاعلى كون الجسد مكلفا ولا على كون الانسان جسدا
فيجوز كون غير الجسد انسانا كما هو مذهب الغزالي والراغب والصوفية المكاشفين
من ان الانسان جوهر مجرد متعلق بالبدن تعلق التدبير والتصرف ولو سلم
منصوصية التكليف للبدن اعنى الجسد فيجوز لكونه متعلق الجوهر الذى هو الانسان
* وعند جمهور المتكلمين الانسان هو الهيكل المخصوص وعند الراوندى جزء لا يتجزى
فى القلب وعند النظام جسم لطيف سار فى البدن باقى من اول العمر الى آخره وقيل قوة فى الدماغ
مبدأ للحس والحركة * وقيل قوة للقلب مبدأ للحياة فى البدن * وقيل النفس الانسانى ثلاث
قوى فى الدماغ هى النفس الناطقة وفى القلب هى النفس الغضبية المسماة بالنفس
الحيوانية وفى الكبد هى النفس النباتية التى هى مبدأ التغذى المسماة بالشهوانية
وهى الاخلاط الاربعة المعتدلة * وقيل هى المزاج واعتدال الاخلاط وقيل هى الدم
المعتدل وقيل هى الهوا * ثم اعلم ان صاحب المواقف بعد ما عد ما ذكر وأشار الى غيره
قال ان شىء من ذلك لم يبق عليه دليل وما ذكره لا يصلح لتعويل عليه انتهى وايضا
صرح التفتازانى فى تهذيبه ان المعتمد من آراء المتكلمين ان النفس الانسانية جسم لطيف
سار فى البدن لا يتبدل ولا يتحمل لعله مانسب الى النظام وحاصل رسالة ابن الكمال
على ذلك ايضا وابطال كون الانسان هذا الهيكل المخصوص ولا يخفى ان ما ذكر
يوجب عدم الكفر) وانه حتى قادر مختار وانه ليس بمتحرك ولا ساكن ولا يجوز
عليه شىء من الاوصاف المجازة على الاجسام) من الكبر والصغر والطول والقصر
والانصال والانفصال وغيرها قيل فى وجه الكفر هو اثبات ما هو من لوازم

اطمة ومنشأ الكفر هذا القول (بريقة ٣٨ ل) كفى الحاشية تلواجه زاده (وانه) اى الانسان (حتى قادر مختار وانه
بمتحرك ولا ساكن ولا يجوز عليه شىء من الاوصاف المجازة على الاجسام) فالتبته تزيه البارى ووصفه بوصفه

(ويجب اكفار قوم من المعتزلة في) مجموع (قولهم ان الله تعالى لا يرى) بفتح التحتية (شيأ) من الاشياء لما فيه مر
الحاق القص وهو وصف العمى بمن نزه عما لا يليق به (ولا يرى) بضم التحتية بالبناء لغير الفاعل اى لا يبصر
احدكأنا من كان في آن من الآوان اقول كونه تعالى رأياً ومرئياً ﴿٢٩٨﴾ ثابت بالادلة القطعية كقوله تعالى

* اننى معكما أسمع وأرى
وقوله تعالى * وجود
يومئذ ناضرة الى ربها
ناظرة * فانكارها يوجب
التكفير (ويجب اكفار
الشيطنية الطارق في قوله
ان الله تعالى لا يعلم شيئاً
الا اذا اراده وقدره)
لما في القول بذلك من
نسبة الجهل للبارى تعالى
وذلك ككفر * قوله
الشيطنية الطارق هكذا
عبارة التناخائية
والمستور في الكتب
شيطان الطارق وهو
الصواب * والطارق هنا
اسم حصن بطبرستان
سكن به محمد بن نعمان
من الشيعة فلقب بشيطان
الطارق والشيطنية صنف
من الروافض منسوبة
اليه قالوا ان الله تعالى
نور غير جسمانى على
صورة الانسان وانما يعلم
الاشياء بعد كونها وبذلك
كفروا ولعنوا (وفيها)
اى في التناخائية (من
يقول بقول جهنم) هم
الجبيرة فذكرهم تكرار
وفي الحاشية للمصنف قال

الا لوهية للانسان فان ما ذكر للانسان ليس الا من خواص الواجب لا يخفى
ان ظاهر هذا راجع الى كونه جوهرًا من المذاهب المذكورة وقد عرفت انه
مذهب لبعض المسلمين الذين اجموا على اسلامهم * وقيل ان فاعل الشرور هو الجسم
المتحرك والساكن والمواخذ بالمذاب في ذلك هو الانسان فعلى هذا التقدير يلزم
تعذيب غير فاعل الشر وهو ظلم يجب تنزيه الله تعالى عنه وانت خبير انما يلزم
الظلم اذ لم يكن بينهما علاقة ورابطة فيجوز ان يكون بينهما تعلق كما مر والمواخذة
بذلك التعلق * وقيل يستلزم ذلك كون امثال التكاليف بمجرد نحو التفكير بدون
افعال الجوارح وهذا يقتضى الغاء احكام الله تعالى وهو كفر ولا يذهب عليك
ان التجرد لا يوجب ولا ينفي ما اوجبه على انك قد عرفت من جواز كفاية نحو
التعلق لعل وجه الكفر ليس ما ذكر هنا فقط بل لهم كلام آخر اقتضى بمجموعه
الكفر وما ذكر هنا بعض ذلك الكلام والله اعلم * ويوجب اكفار قوم من المعتزلة
بقولهم ان الله تعالى لا يرى شيئاً ولا يرى * فان الاول انكار لصفة البصر او العلم
والثاني لكونه تعالى مرئياً يوم القيامة وقد قال الله تعالى * ألم يعلم بان الله يرى وقال
أسمع وأرى وقال وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة الآية لعل الكفر بمجموع
الكلام من حيث المجموع او المراد من الاول على عدم التأويل بالرجوع الى صفة
العلم والافلاشاعة قائلون بعدم صفة السمع والبصر على ما قيل * ويوجب اكفار
الشيطنية الطارق * قيل الصواب شيطان الطارق كما في بعض النسخ لقب محمد
ابن النعمان رأس النعمانية من فرق غلاة الرافضة وقيل من الشيعة * في قوله ان الله
تعالى لا يعلم شيئاً الا اذا اراده وقدره * فاليتعلق به الارادة كذاته تعالى وصفاته
ويجيب المنتعات والمدمرات حال عدمها لا يكون معلوماً له تعالى فيلزم الجهل تعالى
الله عند علوا كبيرا * وفيها من يقول بقول جهنم * ابن صفوان عن حاشية المصنف
قال لا قدرة للعبد اصلاً والله لا يعلم شيئاً من الاشياء قبل وقوعه وان علمه حادث
لا في محل وانه لا يتصف بما يتصف به غيره من العلم والقدرة والارادة وغيرها
وان الجنة والنار تفتيان انتهى فلا تكرار كآتهم بناء على تفسيره بالجبيرة ولا شك
ان الكفر ليس باعتبار مجموع المقل من حيث المجموع بل بكل واحد من المقال
قيل هو اول من قال بخلق القرآن وكان فصيح اللسان ايسر له علم ويحالف الدهرية
ويقول الرب هو هذا الهواء مع كل شئ وفي كل شئ ولا يخلو منه شئ فنقل على
بدعته باصبهان قيل فاسود وجهه لكن في بعض الكتب اسند الى الجهمية كلمات
آخر نحو ان يقال الله بكل مكان لقوله تعالى * وهو الذى فى السماء له وفى الارض

(اله)

لا قدرة للعبد اصلاً والله تعالى لا يعلم شيئاً من الاشياء قبل وقوعه وان علمه حادث لا في محل

وانه تعالى لا يتصف بما وصف به غيره من العلم والقدرة والارادة وغيرها وان الجنة والنار تفتيان انتهى كلامه

فهو خارج عندنا من الدين) الذي يعصم مال صاحبه ودمه (فلا يصلى) بالتحية مبينا للمفعول وبالنون للفاعل
 في معشر الأمة (عليه ولا تتبع) بالفوقية مبنى للمجهول وبالنون للفاعل (جنازته) بفتح الجيم وكسرهما اسم
 ميت في النعش وقيل بالفتح اسم لذلك وبالكسر اسم للنعش وعليه الميت وقيل عكسه وقيل غير ذلك كما في المواهب
 واما صنف القدرية) وهم المعتزلة النافون للقدر والقائلون ان الامر انف (الذين يردون العلم) ويقولون انه تعالى
 يرطالم بالجزيات ولا بالشئ قبل تكونه (فكذلك) يكفرون (عندنا) خارجون عن الدين كالجهمية (وتفسير
 العلم انهم يقولون ان الله تعالى يعلم كل شئ عند كونه) اي وجوده (وكذلك) اي كما يعلم ذلك في (كل شئ
 كون) اي يوجد في المستقبل يعلم ﴿٢٩٩﴾ (عند كونه) اي وجوده (واما الشئ الذي لم يكن) اي لم يوجد وان كان

سيوجد (فانه) تعالى عن
 قولهم (لا يعلم الله تعالى حتى
 يكون) فنسبوا الجهل
 الى الله تعالى (فهؤلاء)
 الفرق المذكورة عقائدهم
 الرديئة (كفسار) ان
 ماتوا على ذلك الاعتقاد
 وان طرأ عليهم فرددون
 فاحكامهم احكام المرتدين
 (لا تزوج من نسائهم)
 المعتقدات لذلك (ولا
 تزوجهم) لكفرهم قال
 الله تعالى ولا تتكفروا
 المشركت حتى يؤمن
 ولائمة مؤمنة خير من
 مشركة الآية وهؤلاء
 كالمشركين يجامع الكفر
 (ولا ننبع جنازتهم) لما فيه
 من مواسمتهم ونحن
 مأمورون بمقاطعتهم
 ومعاداتهم (واما

الله * وان الايمان هو المعرفة بلا اعتبار اقرار ﴿فهو خارج عندنا من الدين فلا يصلى
 عليه ولا تتبع جنازته﴾ بفتح الجيم الميت وبالكسر نمش عليه ميت وقيل اسم
 لهذا بالفتح ايضا وقيل غير ذلك قيل ذكر جهم عند عبدالله بن المبارك فقال
 عجبنا اشيطان الى الناس داهيا * الى النار واشتق اسمه من جهنم
 ﴿واما صنف القدرية الذين﴾ من المعتزلة النافين للقدر ﴿يردون العلم﴾ له تعالى
 ﴿فكذلك عندنا﴾ خارجون عن الدين ﴿وتفسير رد العلم﴾ اي بيانه ﴿انهم يقولون
 ان الله تعالى يعلم كل شئ عند كونه﴾ اي عند وجوده ﴿وكذلك كل شئ يكون﴾ يوجد
 ﴿عند كونه﴾ وجوده وهذا قريب مما سبق ﴿واما الشئ الذي لم يكن﴾ لم يوجد ﴿فانه
 لا يعلم الله تعالى حتى يكون فهؤلاء﴾ الظاهر كل ما ذكرنا لا الاخير فقط لعموم
 علمه وحكمه من قوله ﴿كفسار لا تزوج من نسائهم ولا تزوجهم﴾ لزوم
 اجراء احكام المرتدين عليهم ﴿ولا تتبع جنازتهم واما المرجئة فان ضربا منهم
 يقولون زجج﴾ اي نكل ﴿امر المؤمنين والكافرين الى الله تعالى﴾ خلاف اهل
 السنة من ان كل مؤمن في الجنة وان كل كافر في النار على مقتضى خبره ووعد
 بلا ايجاب ﴿فيقولون الامر﴾ من العفو والتعذيب ﴿فيهم﴾ في المؤمنين والكافرين
 ﴿مفوض الى الله تعالى﴾ فانه ﴿يعفر لمن يشاء من المؤمنين﴾ كما هو عندنا
 في الذنوب غير الشرك ﴿والكافرين﴾ وقد امتنع بالنصوص القطعية والاجماع
 مغفرة الكافر والله لا يعفر ان يشرك به ﴿ويعذب من يشاء﴾ مؤمنا ولو صالحا
 او كافرا والاجماع على ان الله لا يعذب المؤمن المطيع اشار الى دليلهم على حكمهم
 بقوله ﴿ويقولون له تعالى الآخرة والاولى﴾ قال الله تعالى * وان لنا للآخرة
 والاولى في فعل ما يشاء وبحكم ما يريد فهذا ﴿كأثرى﴾ نعتقد ﴿يعذب من يشاء

المرجئة) بصيغة الفاعل من الارجاء والهزمة بحالها وهم الذين يقولون لا يضر مع الايمان معصية ولا ينفع
 مع الكفر طاعة (فان ضربا منهم) في محل الصفة لضربا (يقولون) جمع الضمير العائد لضرب مع انه مفرد
 لفظا لان المراد جمع معنى اي فريق (زجج) بضم اوله وكسر ثلثه اي نوخر يعني الطائفة المؤخرة والمفوضة امور
 العباد الى الله تعالى كما في الحاشية لخواجه زاده (امر المؤمنين) فلان حكمهم بنجاتهم من العذاب (والكافرين) فلان حكمهم
 لهم به (الى الله تعالى فيقولون الامر فيهم مفوض الى الله تعالى) عز وجل (يعفر لمن يشاء) ان يعفره (من
 المؤمنين والكافرين ويعذب من يشاء) لانه المالك المطلق (ويقولون) تأييدا لما ذهبوا اليه في جواز الاثابة
 والذنب مداقا (له تعالى الآخرة والاولى) فانه ان يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد (كأثرى يعذب من يشاء

من المؤمنين في الدنيا) بالفقر والمرض وغير ذلك (وينم من يشاء من الكافرين) فيوسع عليه المال ويعاقبه (وذلك) اي فعله مع كل من الفريقين منه تعالى (عدل فكذلك في الآخرة) له غفر ذنب من المؤمن والكافر لانه ماله (فيسوون حكم الآخرة والاولى) في كل من الثواب والعقاب (فهؤلاء ضرب من المرجئة وهم كفار) لمخالفتها الادلة القاطعة من قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء الآية وقوله تعالى افجعل المسلمين كالمجرمين مالكم كيف تحكمون (وكذلك) اي كهؤلاء الضرب في الحكم بالا كفارهم (الضرب الآخر منهم الذين يقولون حسناتنا مقبولة وسيئاتنا مغفورة) اي وان لم ننب منها (والاعمال) الشرعية التي الزم الشارع بها العباد (ليست بفرائض) عليهم فلم تركها وهذا مصادم لقوله تعالى * ومن تعد حدود الله فاولئك هم الظالمون * والظلم في القرآن بمعنى الشرك غالباً بل قصره بعضهم عليه (ولا يقرون بفرائض الصلاة والزكاة والصيام وسائر الفرائض) ان اعتبر اضافة فرائض الى المذكورات ﴿٣٠٠﴾ جرب الكسرة لاضافته والافبا فتحة وهذه

مجرورة بدلا منه بدل
فصل من مجمل (ويقولون
هذه فضائل) فيها الثواب
والقربى من الله زانق
(من عمل بها فحسن)
لانه طاعة (ومن لم يعمل
فلا شئ) من الاثم (عليه)
لعدم فرضيتها في اعتقادهم
(فهؤلاء ايضا كفار)
كالذين قبلهم لتكذيبهم
النصوص والحاصل ان
القول منهم يرجع الى
اصلين عندهم الاول
ما مضى من ان المعصية
لا تضر المؤمن مع الايمان
كما ان الطاعة لا تنفع
الكافر مع الكفر والثاني
انهم قالوا ان الله تعالى

من المؤمنين في الدنيا ﴿ بالفقر والمرض والمصائب ﴾ وينم من يشاء من الكافرين ﴿
بانواع النعم وضروب الاحسان كلها استدرجا ومقتا ﴾ وذلك ﴿ اي فعله مع
الفريقين ﴾ عدل فكذلك في الآخرة ﴿ فيجوز تنعيمه للكافر وتعذيبه للمؤمن
وامانحن فنقول بمنع تنعيم الكافر في الآخرة نصا واجاما وكذا تعذيب مطلق
المؤمن خلودا والمؤمن المطيع اصلا على مقتضى وعده وانه لا يخلف الميعاد ولا يجوز
خلف الوعد منه تعالى ﴿ فيسوون حكم الآخرة والاولى ﴾ في المؤمن والكافر في المغفرة
والمواخذة ﴿ فهؤلاء ضرب من المرجئة ﴾ مبتدأ وخبر ﴿ وهم كفار ﴾
لتسويتهم بين الفريقين فليزيمهم عدم نفع الايمان والطاعة وعدم ضرر الكفر والفسق
﴿ وكذلك ﴾ في الاكفار ﴿ المضرب الآخر منهم الذين يقولون حسناتنا مقبولة
وسيئاتنا مغفورة ﴾ فانه لا يضر مع الايمان ذنب كما لا يفيد مع الكفر طاعة ﴿ والاعمال ﴾
التي اعتقدنا في شرعنا قالوا ﴿ ايست بفرائض ﴾ بل كلها نوافل فالعبد مخير
في اتيانها ﴿ ولا يقرون ﴾ من الاقرار ﴿ بفرائض الصلاة والزكاة والصيام وسائر
الفرائض ﴾ كالحج والجهاد تخصيص بعد التعميم ﴿ ويقولون هذه ﴾ كل الفرائض
والواجبات ﴿ فضائل من عمل بها فحسن ﴾ شاب عليه ﴿ ومن لم يعمل فلا شئ ﴾
عليه ﴿ من العذاب والعقاب ﴾ فهؤلاء ايضا كفار ﴿ لانكارهم النصوص القطعية
﴿ واما المرجئة الذين يقولون لا نتولى ﴾ لا نتخذ اولياء ﴿ المؤمنين المذنبين
ولا نتبرأ منهم فهؤلاء المبتدعة ﴾ مبتدأ وخبر فالاولى فهؤلاء هم المبتدعة او مبتدعة

خلق الخلق وسببهم فلم يأمرهم بشئ ولم ينههم عن شئ وما جاء في القرآن من الاوامر والنواهي فهو (ولا تخزجهم) صورة الامر والنهي لاحقيقته وهو على الندب والاستحباب فان فعله الثواب وان تركه فلا عقاب عليه كما قال الله تعالى *كلوا واشربوا هنيئا بما كنتم تعملون* وكذا سائر الاوامر والنواهي * والجواب ان كل امر او نهى لم يرد فيه الوعيد فهو على الندب والاستحباب كما قلتم وكل ما ورد فيه الوعيد على تركه فهو على الختم والايجاب كما في الصلاة والزكاة والصوم والحج والزنى والسرفه وغيرها كذا في بعض الكتب الكلامية ثم القول بترك الانسان ما لا باطل بل كفر والحاد في الدين فانه ليس من حكمة الحكيم ان يخلق الله الخلق ويتركهم سدى كيف وقد قال الله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون * وقال يحسب الانسان ان يترك سدى * وقال الله اخف بيمعنا ما خلقتنا كما عبنا (واما المرجئة الذين) لا يعتدون امر من الاعتقاد المكفر الا انهم (يقولون لا نتولى المؤمنين المذنبين) لذنبهم (ولا نتبرأ منهم) لايمانهم (فهؤلاء) القرعة (المبتدعة)

ولا تخرجهم بدعتهم من الايمان الى الكفر) ولا يوصلهم الى الكفر والطغيان كما وصلت اليه القدم الثاني لان اعتقادهم قريب من اعتقاد اهل السنة والجماعة (واما المرجئة الذين يقولون ترجي) اي نوخر (امر المؤمنين) العصاة (الى الله تعالى) الجار متعلق بالفعل اي نوخر امرهم الى مشيئته (فلا نزلهم جنة ولا ناراً) اي لا تحكم باحد المنزلين معينا (ولا تبرا منهم) اي لا تكون بريثا بالكلية لجامعة الايمان بيننا وبينهم (وتولاهم في الدين) اي تحبهم وتخذهم اولياء فاما مؤمنون بعضهم اولياء بعض (فهم) اي الفريق القائل بما ذكر (على السنة) اي على مذهب اهل السنة والجماعة (فالزم قولهم) لصوابه (وخذبه) لذلك (واما الخوارج) وقد تقدم المراد منهم (فن لم يرد قولهم شيأ من كتاب الله تعالى) ﴿٣٠١﴾ رداعلى وجه الانكار والتكذيب (وكان خطأهم على وجه

التأويل) وهو صرف الكلام عن ظاهره لدليل في قام عندهم وان لم يكن كذلك في نفس الامر (يتأولون ان الاعمال) الصالحة (ايمان) اي اجزائه يفقد عند فقدها كما هو شأن الماهية عند فقد جزء من اجزائها (يقولون) تفصيل بعد اجال فهو بدل مفصل من مجمل (ان الصلاة ايمان وكذلك الصوم والزكاة وكذلك جميع الفرائض) كاللحج والجهاد (و) جميع (الطاعات) المتقرب بها الى الله تعالى ولو نفلا فالكل عندهم من اجزائه (فن اتى بالايان بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر) وبكل ما علم

﴿ ولا تخرجهم بدعتهم من الايمان الى الكفر ﴾ اقول الظاهر ان ذلك ليس بدعة اذ ظاهره هو البعض في الله لعصيانه بل اللائق عدم اتخاذ الفساق اولياء وان يعرض كل الاعراض كما يعرض عن الكفار والقول بان ذلك راجع الى انه ليس بمؤمن ولا كافر بعيد عن ظاهره وتأويل جلب مفسدة والتأويل انما يصار اليه لدفع مفسدة ﴿ واما المرجئة الذين يقولون ترجي ﴾ اي تقوض ﴿ امر المؤمنين الى الله تعالى فلا نزلهم ﴾ اي لا تحكم بان لهم ﴿ جنة ولا ناراً ولا تبرا منهم وتولاهم ﴾ الظاهر ولو فساقا ﴿ في الدين فهم على السنة ﴾ فان المؤمنين بعضهم لبعض اولياء لكن لا يخفى ان من السنة ايضا الاعراض عن الفسقة والظلمة كما قال الله تعالى * ولا تركنوا الى الذين ظلموا * الا ان يراد ان هذا بالظن الى اصل الايمان ﴿ فالزم قولهم وخذبه ﴾ صيغتنا امر ﴿ واما الخوارج فن لم يرد قولهم شيأ من كتاب الله تعالى ﴾ وسنة نبيه ﴿ وكان خطأهم على وجه التأويل ﴾ بصرف عن ظاهره ﴿ يتأولون ان الاعمال ﴾ اي الصالحة ﴿ ايمان يقولون ان الصلاة ايمان وكذلك الصوم والزكاة وكذلك جميع الفرائض والطاعات ﴾ ولو نوافل ﴿ فن اتى بالايمان بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ﴾ وكذا سائر ما علم بحجته بالضرورة ﴿ و ﴾ اتى بفعل ﴿ جميع الطاعات فهو مؤمن ومن ترك شيأ من الطاعات المفروضة ﴾ ككفر ﴿ لفقد الكل بفقد جزئه ومن الطاعات ترك المعاصي واما النوافل فعملها من الاجزاء المكتملة ﴾ ويقولون الزاني يكفر حين يزني وشارب الخمر يكفر حين يشرب ﴿ اخذا بظواهر نحو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ومن ترك الصلاة متمدا فقد كفر ﴾ وكذا يقولون في جمع مانهى الله عنه ﴿ فانه يكفر حين فعله ﴾ يكفرون الناس ﴿ اي المسلمين

بجى الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم بالضرورة (و) اتى (جميع الطاعات) فرضا ونفلا (فهو مؤمن) لا يتاينه بجميع اجزائه المتوقف تحقيقه عندهم عليها (ومن ترك شيأ من الطاعات ككفر) لفقد الماهية عند فقد جزء من اجزائها ومن الطاعات ترك المعاصي فلذا (يقولون الزاني يكفر حين يزني وشارب الخمر يكفر حين يشرب) واخذوا بظواهر حديث لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن رواه البخاري * وقال من ترك الصلاة متمدا فقد كفر وغير ذلك فهو ذنبة الطائفة فداخذوا بظواهر هذا الحديث وقالوا ما قالوا كافي الحاشية (وكذا يقولون) بالكفر (في) فعل (جميع مانهى الله تعالى عنه يكفرون الناس) اي ينسبونهم الكفر

(بترك العمل) ولو نقلوا (فهو لا تأولوا) أي أخذوا بظواهر بعض الآيات والاحاديث (واخطأوا) فيما قالوا (فهم مبتدعة) لا كفر لانهم لم يقصدوا التكفير للغير بالهوى ولا رد الكتاب ولا السنة بالاهتواء (فاياك) أي فاحذر ك (وقولهم) لقبه وخطائه (ولانقل) وجوب (بقولهم) فانه مخالف للاعتقاد الحق والقول الصدق من عدم دخول صالح العمل في معنى الايمان نعم هو من مكملاته (واجتنبهم) أي ابعده عنهم (واحذرهم) لان يقتنوك بوساوسهم (وفارقهم) منزلا (وخالفهم) معتقدا فان الصحبة مؤثرة كاقيل * عن المرأ لانسئل وابصر قرينه * ٣٠٢ * فان القرين بالمقارن يقتدى * اذا كان

ذاشر فجنبه سرعة * وان كان ذاخير فقتارنه تهتدى * وانشدت * لانصبب الكسلان في حالته * كم صالح بفساد آخر يفسد * عدوى البليد الى الجليد مريفة * كالجمر يوضع في الرماد فيطفى * كافي تعليم المتعلم (واما من لم ير المسح على الخفين) كبعض الشيعة (فقد رغب عن سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) أي تركها متأولا (فهو عندنا مبتدع) اذ لو رغب عنها كراهة لها او نهاونا كفر الحديث فمن رغب عن سنتي فليس مني * وفي الخلاصة ولا يصلي خلف من ينكر المسح على الخفين ويخشى عليه الكفر لانه قريب من الخبر التواتر وقد ذكرنا تمامه في بحث المسح (فلا تتخذ) أي المذكور

بترك العمل * من فعل النهى عنه وترك المأموره * فهو لا تأولوا * الاخبار الشرعية * وأخطأوا * في تأويلهم * فهم مبتدعة * ليسوا بكافرين لكون اكفارهم اغتزارا بظاهر النص لا بمجرد هوى لكن بشكل بما قالوا ان كل فرقة تكفر نافتكفرهم وان الظاهر ان الاجماع منعقد على ان الفاسق ليس بكافر الا ان يدعي ان هذا الاجماع من الظني الذي لا يكفر جاحده * فاياك وقولهم * وتباعده واحذر عنه * ولانقل بقولهم واجتنبهم واحذرهم وفارقهم وخالفهم * اذ حال المسنن مع المبتدعة ينبغي ان يكون كذلك فتأمل ما سبق * وامان لم ير المسح على الخفين * من الروافض والشيعة ويرون المسح على ارجلهم عريانة * فقد رغب * اعرض * عن سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فهو عندنا مبتدع * ان متأولا ويخشى عليه الكفر ان منكرا لكون ثبوته قريبا الى التواتر ويؤيده ما في الخلاصة من عدم جواز الاقضاء بمن ينكر المسح على الخفين ويكفر ان كراهة لها وقيل ان كسلا ايضا * فلا تتخذ اماما في صلاتك * فان قيل المبتدع لا اقل من ان يكون فاسقا وقد قرر جواز امامة الفاسق * قلنا النهى للتنبيه بالتحريم فان امامته وان جائزة في نفسها لكنه مكروهة وقد اشير آفا انهم يجوزون المسح على الرجل عريانة فيحتمل انه مسح عليه كذلك او لاحتمال ما يوجب تكفيره وحل البدعة على الكفر بهذه القرينة بعيد عن حلاوة السوق * ولا تفرقه * التوقير والتعظيم * ولا تختلف اليه * لا تردد ولا تختلط اليه * فانه صاحب بدعة * وصاحب البدعة ممن يجب اهاتته وبفضه * قال في الشريعة وقد نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن مفاخرة القدرية بالسلام أي ان يبدأ بالسلام عليهم ونهى عن هيادة مرضاهم وشهود موتاهم ونهى عن استماع كلام اهل البدعة اجمعين فان قدرت على زجرهم باشد القول واهاتهم بالبلغ الاذلال فافعل ففي الحديث من انتهر صاحب بدعة ملاء الله قلبه امانا واما وامن ان كان بدعة آمنه الله تعالى يوم القيامة من الفزع الاكبر * انتهى * كلام التارخانية ثم لما بين جلة معتقدات اهل السنة ومواضع لزوم الكفر والاكفار من فرق المخالفين نبه على اهمية مرتبة اليقين في مذهب اهل السنة وعظم الخطر في عدم الاستيقان محتجبا بشواهد تصلح للاعتبار وتدعو للانزجار فقال

(اماما) بكسر الهمزة (في صلاتك) لان الامام شفيع للمؤمن عند الرحمن وهذا مردول باعتقاده (فعليك)

مهان (ولا تفرقه) أي لا تعظمه لبدعته (ولا تختلف اليه) أي لا تختلطه فان فيه ترويجا لبدعته (فانه صاحب بدعة) بل اهجره ابا (انتم) ما في التارخانية في حق اهل الاعواء نقل عن ابي عصمة من الائمة الخفية من فروغ اليب ثم لما بين او لاجلة متة ات اهل السنة والجماعة وثانيا مواضع يلزم فيها الكفر او الابتداع وثالثا مواضع يجب فيها اكفار الفرق الضالة اراد نعرض المسالك على التثهير والاجتهاد في تحصيل اليقين لا يزول باعتقاده بالاضلال والتكذيب فقال

(فلملك أيها السالك) في طريق الاعتقاد أي فالزم (الجد) بكسر الجيم الاجتهاد في الامر (والتشهير) بوزن التعميل
والشبه المعجزة وفي الصباح التشهير في الاصل الاجتهاد فيه مع السرعة وفيه الخفة ومنه شمر في العبادة اجتهد وبالغ فيها
(في تحصيل اليقين) بالنظر الصحيح في الدلائل الموصلة للصحيح الاعتقاد (بمذهب اهل السنة والجماعة) الظرف لغو متعلق
بتحصيل (والاذنان) أي الانتباه ٣٠٣ وعدم العصيان وضمن معنى التمسك فعدي بقوله (له) أي المعتقد

المدكور (وغاية التيقظ
والتنبه) مصدر منصوب
بما في معناه (والتضرع
والاستعانة) بالمهملة
والنون والمعجزة والمثلثة
(بالله تعالى) في حصول
ذلك وهو عطف على الجد
(حتى) غاية (لاتزل)
بتشديد اللام (قدمك)
المعنوي (ولا يزول)
بينه وبين يزل جناس
ناقص (اعتقداك)
الحق (باضلال مضل
وتشكيك مشكك) فان
مأثرت بالدليل المحسوب
بالنور الرباني لا ينحول
ولا يزول (فاني قد سمعت
عن بعض متصوفة زماننا)
تسميهم متصوفة باعتبار
تشبههم بها صورة والافان
الثرثيا من يد المتناول (حكي
عن شيخه ان واحدا من
اقربائه يرى الله تعالى
في كل يوم مرة او مرتين)
ظاهره بعينه الشحمية
والا لما ورد فيه الانكار
وقد جاء عن ابن عمر
رضي الله تعالى عنهما كذا

فعلبك أيها السالك الى معرفة الله وصفاته على ما هي عليه في طريق الله تعالى
الجد أي الاجتهاد وكثرة السعي والتشهير عن المصباح في الاصل الاجتهاد
مع السرعة في تحصيل اليقين بالنظر الصحيح دون التقليد او بالنظر الفاسد صورة
او مادة بمذهب اهل السنة والجماعة والاذنان له أي للمذهب المذكور وغاية
التيقظ من غباوة الذهول والتنبه من نوم الغفلة والتضرع أي التوسل كما قيل
والاستعانة بالله تعالى فان الامر صعب والخطر عظيم والنفع جسيم مع عدم طاقة القوى
الانسانية وعدم استقلالها فيه حتى لاتزل من الزائل هو الخطأ قدمك المعنوية
ولا يزول اعتقداك الحق باضلال مضل من شياطين الجن والانس وتشكيك
مشكك براءة شبه في صور ادلة فان الاقوام بعدما اهتدوا في حق المقام ازلوا في هذا
الباب الاقدام فضلوا واصلوا ومن جلتهم ما اشار اليه بقوله فاني قد سمعت بالذات
وهو المناسب بقدر الحقيقية او بواسطة وهي المتعارفة الغالبة هذا يصلح شاهدا مؤيدا لما
ذكره وان ما ذكر ليس من الاحتمالات العقلية بل من الامور الواقعة عن بعض متصوفة
أي مظهر الصفوة وليس له صفوة او هم متصوفة في اعتقادهم وعند تابعيهم لافي
نفس الامر ولا عند اهل الحق والاطلاق على سبيل التشبيه في بعض الامور
او باعتبار الاصل والكون والافلاقي المتصوفة على امثالهم افتراء محض واين
الثرثيا من يد المتناول زماننا وهو عصر التسعمائة لكن وفاته احدى وثمانين
وتسعمائة ليس هذا غيبة بل تفيير للغير واطهار بغض في الله حكي عن شيخه المتبادر
بلا واسطة ان واحدا من اقربائه نسبها ووصفها او حدة وترددا بالشيخ يرى
الله الظاهر بهمة الشيخ كل يوم مرة او مرتين بنظر العين يعني عين الرأس
بقريته قوله وان موسى عليه السلام مع كونه كام الله تعالى لم يتيسر له ذلك وحل
ذلك على ان يكون من كلام المصنف لم يبق الانكار بحال الروى عن ابن عمر رضي الله
تعالى عنهما كذا نترأ أي الله تعالى ثمة أي نطلب رؤيته القلبية بحضور شهوده ثمة
وان الكشف والتجلي بالبصيرة ممكن بل وافع غير منكر عند اهل الحق كما يشير اليه
قوله صلى الله تعالى عليه وسلم علم الباطن سر من اسرار الله الحديث وقوله ان من
العلم كهيئة المكون لا يصله الا اهل المعرفة وقيل له من قبل الله تعالى ان تراني يح
حين طلب موسى بقوله رب ارنى أنظر اليك فهنا اربعة امور رؤية البصر
من موسى ومن ذلك الواحد ورؤية البصيرة منهما والبصر من موسى والبصيرة

نترأ الله تعالى ثمة أي نطلب رؤيته القلبية بحضور شهوده ثمة كافي الواهب فان موسى عليه السلام مع كونه
كليم الله أي كلمه بلا واسطة (لم يتيسر له ذلك) المتني بقوله رب ارنى أنظر اليك (وقيل له) سكت عن القائل
لاملم به باه الله تعالى (لن تراني) وان للنبي لا تأييد فيها فلا دليل لمن اخذ منها نفي الرؤية في الآخرة

(وعذا الكلام) من هذا القائل (ربما يسمعه الغافل) عن حقائق المقامات (بغنة) بفتح الواحدة فسكون المعجمة بعدها فوقية مصدر حال اي مباغة ومبادر اليه (فيظن) لغفلته عما ذكر (انه صحيح اويشك وهذا) اي ما ذكر من صحته او الشك فيه (تفضيل لغير النبي على موسى عليه السلام بل على جميع الانبياء عليهم الصلاة والسلام فان رؤية الله تعالى) بالعين الشحمية (اعلى المراتب) فكيف يختص بها ﴿٣٠٤﴾ من ليس بنبي واعلى اللذات المعنوية

من الواحد والعكس فالظاهر من سياق كلام المصنف البصر من الجانبين ولا شك في كفره وكذا البصر من جانب الواحد والبصيرة من جانب موسى واما البصيرة من الواحد والبصر من موسى فالظاهر ليس بكفر لكن بأبي عنه صنيع سوق ذلك المتصوف وان احتمل في نفسه واما البصيرة من الجانبين فلا يجابه تفضيل غير النبي على النبي فكفر ايضا وهذا الكلام ربما يسمعه الغافل اما لعمري علم احواله تعالى وحوال النبي مع غيره او لعدم توجهه بما في قلبه من مقامات العارفين ﴿بغنة﴾ من غير سبق تأمل يعني غفلة وجاهة ﴿فيظن انه صحيح﴾ والظن خطأ فمضلا عما فوقه من الاعتقاد ﴿اويشك﴾ في صحته وسببه الغالب لحسن الظن بالمذمى القائل ﴿وهذا﴾ والحال ان مثل هذا الكلام ﴿تفضيل لغير النبي على موسى عليه السلام﴾ الذي هو من اولي العزم ﴿بل على جميع الانبياء﴾ اما على موسى لانه نال في كل يوم مرة او مرتين ما لم ينله موسى مرة واحدة في عمره مع قوة حرصه وطلبه من الله تعالى واما سائر الانبياء عليهم السلام فلانهم لم يتيسر لهم في الدنيا رؤية الله وان يتيسر كان لنبينا صلى الله تعالى عليه وسلم وهو مرة واحدة وهو اختلافي كما اشار اليه المصنف ﴿فان رؤية الله تعالى﴾ بالبصر ﴿اعلى المراتب﴾ لامرته فوقها لانه انما يوجد بالقرب الكامل اليه تعالى ﴿ولم يتيسر لاحد في الدنيا﴾ لان البصر قاني والحق باق ولا يرى الباقي بالفاني واما في القيامة فالعين باق ايضا فيرى الباقي بالباقي كما نقل عن مالك وعن الشيخ علوان فكذب مدعى الرؤية هنا بما كاد ان يطبق عليه الخاص والعام لاسيما من يكون متمسكا بالاوهام غير متخلق ولا متحقق بقواعد الاسلام ففسقه لكذبه وافترائه واضح انتهى ﴿سوى نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم في ليلة الاسراء﴾ وقد اختلف فيه ﴿وقد سبق انه هل هو بالبصر او بالبصيرة على اختلاف روايات كبار الاصحاب واكثر العلماء بعين الرأس وتصحيح التفاضل وتصحيح بالفؤاد والله اعلم بالمراد﴾ وقد عرفت فيما سبق ﴿في اوائل هذا الفصل﴾ ان اعتقاد اهل السنة والجماعة ان الولى ﴿من هذه الامة او من غيرها ولو في اعلى درجة القرب﴾ لا يبلغ درجة النبي ﴿سيما الرسول خصوصا ولى العزم قالوا ان آخر مقامات الولاية اول مقامات الصديقية و آخر مقامات الصديقية اول درجات النبوة و آخرها اول درجات الرسالة و آخرها اول درجات اولي العزم الذين من جملتهم موسى عليه السلام وهو لم يظفر بالرؤية على المشهور

(ولم يتيسر) بالفوقيتين اي الرؤية او بالتحسية فالفوقية اي هذا (لاحد في الدنيا) من الانبياء (سوى نبينا صلى الله عليه وسلم) زيادة تشريف لقدره (في ليلة الاسراء) لما عرج به اليه فاراه ذاته بعينه الشحمية كما قال ابن عباس في آخرين وان خالفت عائشة ومن تبعها فلم تستند لدليل من النص بل للاجتهاد (وقد اختلف فيه) اي في الرؤية في هذه اليلة والراجع عند اكثر العلماء ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رأى ربه تعالى بعيني رأسه ليلة الاسراء لحديث ابن عباس رضى الله عنهما وغيره وهذا لا يأخذونه الا بالسمع من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا مما لا ينبغي ان يشكك منه * ثم ان عائشة رضى الله تعالى عنها لم تنف

الرؤية بحديث عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لو كان معها فيه حديث لذكرته * وحكي (فضلا) عن الامام ابى الحسن الاشعري له قولان احدهما وقوعها والثاني لاتقع كافي ضياء المعنوي وفي العقائد النسفية ثم الصحيح انه صلى الله تعالى عليه وسلم انما رأى ربه بفؤاده لا بعينه يعني ان الله جعل بصره في فؤاده وخلق لفؤاده بصرا حتى رأى ربه رؤية غير كاذبة انتهى كلامه (وقد عرفت فيما سبق ان اعتقاد اهل السنة والجماعة ان الولى لا يبلغ درجة النبي

﴿فضلا عن ان يتجاوزها﴾ اذ مقتضى تلك الدعوى التجاوز لمرتبة موسى صريحا
ولرانب سائر الانبياء التزاما اودلالة * روى عن ابي يزيد البسطامي انه سأل الله
تعالى رؤية مقام رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم فقيل له انك لانطبق لان نورك
ضعيف فالح في السؤال قال ابو يزيد ففتح لي من ذلك خرم ابرة فلم اطق الثبوت
عند ذلك واحترقت هذا قوله عن نفسه . فان قيل قرر فيما سبق انه لا يتجاسر
على الكفر مع احتمال عدمه ولو احتمالا ضعيفا فالبصر من جانب موسى
والبصيرة من جانب الواحد وان لم يساعده السوق ليس بكفر كما اشير لان ذلك
لا يقتضى الفضل كروى ان واحدا من المشايخ قيل له لم لا تمشى الى ابي يزيد فتراه
فقال ذلك الواحد رأيت الله واغنائى عن ابي يزيد فقال له الرجل لان ترى ابا يزيد
مرة خير لك من ان ترى الله الف مرة ثم اتفق له بعد زمان رؤية ابي يزيد فلما نظر
اليه ذلك المرید مات من ساعته فقيل لابي يزيد عنه فقال كان الحق عنده على قدره
وقدرنا اعظم من قدره فمعرفةنا بالله اعظم من معرفته فلما رأنا كشف الله عن بصيرته
فرأى الحق على قدرنا لاعلى قدره فلم يطق فمات * وعن الاحياء قال ابو تراب
النجشى لبعض اصحابه يا غلام اذهب عند ابي يزيد فقال ليس لي عنده حاجة لاني
ارى الله جهرة فقال الشيخ لان ترى ابا يزيد مرة احسن من ان ترى الله سبعين مرة
* قلنا في جواب السؤال المذكور قوله وان موسى مع كونه كليم الى آخره يقطع عرق
هذا الاحتمال اذ هو نص في التفضيل وآب عن التأويل وان رؤية الواحد المذكور
كالغلام المذكور تارة لا تقتضى عدم رؤية ابي يزيد او قتلها بل الظاهر ان مثله
مستغرق في جلة بحر انوار القدس والمشاهدة في اكثر الاوقات . وما قيل جوابا
عن تحطئة المصنف على ذلك المتصوف انه يجوز ان تكون الرؤية المنفية عن موسى
والمنبئة لواحد المذكور من اقرباء الشيخ هما الرؤية بالبصيرة ويجوز ان يبل واحد
من امة محمد بحكم الوراثة لمحمد عليه الصلاة والسلام للرؤية اتم منها في النبي فالرؤية
القلبية التي لم يبلها موسى بعد طلبها يجوز ان يتالها واحد من هذه الامة بسبب اقتباسه
من مشكاة نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم ولهذا ورد ان موسى عليه السلام قال يارب
اجعلني من امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم لما رأى وصفهم في التوراة وايد ذلك
بان مقام نبينا جامع لمقامات جميع الانبياء فعلمه اكثر من علومهم فولى من اوليائه يعلم
ما لم يعلم سائر الانبياء بحكم وراثته وان التقدم في العلم والسبق فيه لا يقتضى السبق
في الفضل كهدهد سليمان قال احطت بما لم تحط به وقصة الخضر مع موسى عليهما
السلام مع سبق موسى في الفضل بلا شك قد سبق الخضر في العلم حتى قال موسى هل
اتبعك على ان تعلمني مما علمت رشدا الآيات فخطأ ظاهر وعذره اعظم من جنابة ذلك
المتصوف اذ مقام الرؤية الفؤادية كالبصرية يقتضى القرية والافضلية ليست الا
بالقرية فيلزمه تفضيل الامة على النبوة لزوما بينما فيلزمه نفي ما اثبت صريحا بقوله

﴿فضلا عن ان يتجاوزها﴾
حتى يكرم باسنى كرامة
عن الانبياء عليهم السلام

(وقد ذكر) السيد السند (في شرح المواقف) والمراد لقاضى عضد الدين (و) اسعد التفتازاني في (شرح المقاصد) له (ان الاجماع منعقد على ان الانبياء) اي كل فرد من افرادهم ﴿٣٠٦﴾ (افضل من الاولياء) لذلك واذا فضل الافراد الافراد فضل الجملة الجملة والخلاف في التفاضل بين نبوة النبي وولايته غير ما كان الكلام فيه اذ فيه خلاف بين القوم كما في المواهب (وذكر) السعد (في شرح العقائد) النسفية (ان تفضيل الولي على النبي كفر وضلال) بعد عن الايمان (كيف) اي كيف يفضل (وهو) وفي نسخة وهذا اي تفضيله عليهم (تحقير لابي عليه السلام وخرق للاجماع) وكل منهما ضلال واختلف العلماء في تكفير من قال اندرأى الله تعالى في الدنيا بعينه البصرية فتقبل الكواشي كفره وانه زنديق يقتل وتوقف فيه غيره * وقال قاضى خندان في فتاواه من قال رأيت الله في المنام فهو اشد من عابد الوثن انتهى وفيها تحقيق وتفصيل تركناه خوفا من الاطناب والتطويل (وسمعت عن بعض الخلوئية) بفتح المجرمة والواو وسكون الام بينهما وبعد الواو فوقية فحقيقته وهذا غلط مشهور كالصلوئية والاصح خلوى وصاوى (ان ما عدا

لا يقتضى السبق في الفضل وقياسه على العلم بقياس قهوى مع الفارق على ان امر الهدد ليس يعلم بل خبر عما يراه هو ولم يره سليمان واما حديث الخضر فان نبيا فلا كلام والافلا يلزم من كون الخضر اعلم في بعض الامور باعلام الله تعالى لحكمة كونه اعلم على الاطلاق بل موسى اعلم في امور النبوة والخضر اعلم بامور آخر والفضل انما هو بعلم النبوة وقد قيل ان ما فعله الخضر عليه السلام بامرني آخر وان ضعف وقيل ايضا انما مجيء موسى عليه السلام الى الخضر للتأديب لا لتعلم وقال بعض ان موسى هذا غير من كان نبيا وانما تعلم من خلفه باقى كلامه بلا احتياج الى ايراد كلام لا بطلان مرامه وبالجملة لا يخلو بجموع هذا الكلام عن لحاق شين وازدراء وعن التنزيل والقص عن الرتبة العلية لموسى صاواة الله على نبينا وعليه السلام والله اعلم ﴿٣٠٦﴾ وقد ذكر الشريف العلامة (في شرح المواقف) ذكر السعد العلامة في (شرح المقاصد) في الترتيب ايماء الى تفضيل الشريف على السعد والاكثر على عكسه (ان الاجماع منعقد على ان الانبياء افضل من الاولياء) بل نبى واحد افضل من جميع الاولياء وما نقل عن بعض العارفين ان الولاية اعلى من النبوة فقيل في بيان مراده عن العارفين الجامي ان جهة ولاية نبي اعلى من جهة نبوة ذلك النبي اذ كل نبى لا يكون نبيا ما لم يكن وليا اذ الولاية كسبية والنبوة وهبية والكسبية افضل من الوهبية بل قيل ان النبوة انما تحصل بالنبى والاستعداد لها وذلك باكل الولاية واتمامها فدرجة جهة الولاية قبيل وقوع النبوة اقوى واكمل من درجات سائر الاولياء كلها اذ ولايتهم لن تعدهم الى النبوة فانهم ﴿٣٠٦﴾ وذكر في شرح المقائد ان تفضيل الولي على النبي ﴿٣٠٦﴾ فضلا عن الرسول ﴿٣٠٦﴾ كفر وضلال ﴿٣٠٦﴾ اشار الى علمه بقوله ﴿٣٠٦﴾ كيف وهو تحقير للنبي ﴿٣٠٦﴾ هذا دليل عقلى ﴿٣٠٦﴾ وخرق للاجماع ﴿٣٠٦﴾ دليل نقلى واطلاق الاجماع يقتضى ان يكون كاله الذى هو القطعى دلالة وثبوت كما قال الامام البرازي في كتاب الصلح الاصل ان المطلق محمول على الكمال الخالى عن العوارض المانعة من الجواز ﴿٣٠٦﴾ وسمعت عن بعض الخلوئية ﴿٣٠٦﴾ الصوفية قبل القياس خلوى والخلوئية من الغلط المشهور يمكن ان يشار بالنقيد بالبعض الى ان مطلق الخلوئية ليسوا بقائلين بجنس هذه التفحشيات فالزم تخص بالبعض لا بالكل ﴿٣٠٦﴾ ان ما عدا محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم من الانبياء لم يبلغوا ﴿٣٠٦﴾ في مقام الكشف والشهود ﴿٣٠٦﴾ مرتبة الاسم السابع ﴿٣٠٦﴾ الذى وقع في ترتيبهم ﴿٣٠٦﴾ بل وقفوا في السادس ولم يتجاوزوه وانا ﴿٣٠٦﴾ معاشر الصوفية او الخلوئية ﴿٣٠٦﴾ قد جاوزناه ﴿٣٠٦﴾ اي السادس بالوصول الى السابع وثبت ذلك عندهم اما دعوى الكشف او بادعاء آثار واخبار او اشارة قرآن ﴿٣٠٦﴾ وهذا الكلام ﴿٣٠٦﴾ مثل الاول ﴿٣٠٦﴾ في كونه كفرا وضلالا وتحقيرا وخرقا للاجماع والقول ان ذوق ذلك الاسم من اطوار الولاية

محمد صلى الله تعالى عليه وسلم من الانبياء لم يبلغوا مرتبة الاسم السابع بل وقفوا في السادس ولم يتجاوزوه (لامن) لما وراءه (وانا) عشر الخلوئية (فدجاوزناه وهذا) اي القائل بظاهر قوله في الكفر والضلال (مثل الاول) اي القائل الاول

رؤية الله بعينه الشحمية في الدنيا يقظة فيما ذكر (وقال) اي ذلك البعض منهم (ان ابا بكر) الصديق (رضي الله
صلى عنه لم يبلغ درجة الارشاد) المراد (وانا تجاوز مرتبة الصحابة) لاني صلى الله عليه وسلم والصحيح
ان فضل الصحبة لا ينال بمثل من الاعمال وانها اسنى مراتب هذه الامة ولكن ان صح عن ذلك القائل ما تقدمه من
مفضل طائفة على الانبياء فغير مستغرب منه تفضيله لهم على الصحابة * وسئل ابن المبارك معاوية افضل أم عمر بن عبد العزيز فقال
لغير الذي دخل انفس معاوية * ٣٠٧ * افضل من عمر بن عبد العزيز كذا في المواهب * اقول لا يخفى عليك

ان امثال هذه الكلمات
لا يتكلم بها من له عقل
سليم وطبع مستقيم بل
انما يتكلم بها بعض المجانين
والجذائب فكيف بمن
يدعي الكرامات والولايات
ولعمري هذا من اعظم
البلبيات واكبر الآفات
ناش من قلة معرفته على
ذات الله وصفاته وكثرة
جهله على انبيائه واوليائه
وعدم خوفه من عذابه
وعقابه ووفور حرصه
على اصحابه واحبابه
ووفرة حبه على حطام
الدنيا الدنية * وقد قال
صلى الله تعالى عليه وسلم
ان الدنيا دار من لادار له
ومال من لامال له واليهما
يفتر من لا عقل له * وعن
ابي هريرة رضي الله تعالى
عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم
لتأينكم دنيا تأكل ايمانكم
كما تأكل النار الحطب
كما في الاحياء (وهذا)

لامن مقامات النبوة فيحوز ان يحصل لولي بوراة محمد صلى الله تعالى عليه
وسلم علم ولاية لا يحصل لسائر الانبياء في مقام ولايتهم وان حصل في مقام
نبوتهم ما لم يحصل لجميع الاولياء كلام خال عن التحصيل كما مر قريبا وعرفت ايضا ان
ولاية كل نبي في الكمال فوق ولاية كل ولي وار ظاهر كلام ذلك هو الاطلاق لا التفصيل
وان مثل هذا الاحتمال الواهي او كان مدار الخلاص عن الكفر لم يبق لما ذكره الفقهاء
في باب الردة من الفاظ الكفر محل يقع بل من الاحتمالات الغير الواقعة اصلا هذا
واو حل مراده من قوله وانا قد جاوزنا يعني جاوزنا مع نبينا والتجاوز في الحقيقة
هو نبينا وكان الحكم في المجموع بسبب وجوده في بعض اجزائه لا يمكن عدم الكفر
لكنه بعيد ايضا (وقال) اي القائل المذكور من الخلوئية (ان ابا بكر رضي الله
تعالى عنه لم يبلغ درجة الارشاد) الى الله تعالى فضلا عن سائر الصحابة يشير اليه
قوله (وانا تجاوز مرتبة الصحابة) اي اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
وما قيل ان الارشاد بكثرة العلم وفضل الصديق على الجميع انما هو بجهة غير العلم فزية
غيره عليه بالعلم لا توجب منزلة فضله عليه كباب مدينة العلم مع كونه اعلم من الصديق
كان الصديق افضل منه فلا يخفى ما فيه من المحافة اذ دعواهم في مرتبة
الارشاد كان بامر غير العلم كتصفيه الباطن وتجلية الروح والوصول في مقام من
مقامات القرب الالهى والقول حكاية عن ابن عبد البر انه قال قد يوجد في غير الصحابي من
هو افضل من الصحابي ليس بشي اذ بعد تسليم ذلك ان ذلك انما هو بالنسبة الى عوام
الصحابة والكلام مع اخص خواصهم رضي الله تعالى عنهم فتعين التأويل من اهل الاسلام
انما هو عند تحمل المقام واحتمال الكلام لا عند تداعي القرائن على سد التأويل (وهذا)
في حق ابي بكر (فدح في افضل الاولياء) لا بالنسبة الى هذه الامة فقط بل بالنسبة الى جميع
الامم (وطعن في افضل هذه الامة) عامة الصحابة والاول بطريق العبارة ومدلول
مطابق والثاني بطريق الدلالة والتزامي (بل) طعن (في سيدنا وسيد الاولين
والآخرين رسول الله وحيب رب العالمين) صلى الله تعالى عليه وسلم لاستلزام هذا
الكلام دعوى المساواة مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في البلوغ الى مرتبة الاسم
السابع وقيل لاستلزامه كذب النبي في خبره بان النبي والصحابي افضل من سواهم

اي المنقول عن ذلك البعض (فدح في افضل الاولياء) اذ ليس بعد النبوة رتبة غير الصديقية (وطعن في افضل هذه الامة)
وهم الصحابة الكرام (بل في سيدنا وسيد الاولين والآخرين رسول الله وحيب رب العالمين) وذلك كفر وضلال
لان مقتضى هذه الكلام دعوى المساواة في البلوغ الى ذلك الرتبة بينه وبين محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فهو ذل من شر
هذا الكلام القبيح كما في حاشية خواجه زاده * ثم ان المصنف شرع في اثبات افضلية الصحابة من غيرهم فقال

﴿وقد خرج﴾ ﴿خ م﴾ عن عمران بن حصين وابن مسعود رضی الله تعالى
 عنهما ﴿لا يخفى ان الاولى تقديم الثاني على الاول لان عمران وان كان قديما
 في الاسلام وغزا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم غزوات ومن فضلاء فقهاء الصحابة
 وكانت الملائكة تسلم عليه الى ان اكنوى لمرض فاقطع تسليمهم فابى عن الاكتواء فاعادوا
 السلام لكن ابن مسعود اقدم منه سادس الاسلام وشهد بدرا وجميع المشاهد وصاحب
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وصاحب سواده وسواكه ونمليه وافقه الصحابة واعلمهم
 وازهدهم واكثرهم ترددا على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى عد من
 اهل البيت وقال ابن مسعود ما نزلت سورة من كتاب الله تعالى الا انا اعلم اين
 انزلت ولا انزلت آية من كتاب الله تعالى الا انا اعلم فيم انزلت وروايته ثمانمائة
 وثمانية واربعون حديثا ورواية عمران مائة وثمانون ﴿ان النبي صلى الله تعالى عليه
 وسلم قال خير الناس قرني﴾ اي عصرى من الاقتران يعنى اصحابى او من رأى
 او من كان حيا في عهدهى ومدتهم من البعث نحو مائة وعشرين سنة سميت امة
 من الناس قرنا لتقدمها التى بعدها كذا في المناوى وقيل القرن اربعون سنة او عشر
 او عشرون او ثلاثون او خمسون او ستون او سبعون او ثمانون او مائة او مائة وعشرون
 والاول اصح لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لغلام عش قرنا فعاش مائة سنة كذا
 في القاموس انتهى لا يخفى انه لا يصلح هنا من هذه المعانى الاقلماء ﴿ثم الذين يلونهم﴾
 اي يقربون منهم وهم التابعون وهم من مائة الى نحو تسعين ﴿ثم الذين يلونهم﴾
 اتباع التابعين وهم الى حدود العشرين وما شئت قال المناوى ثم ظهرت البدع واطلقت
 المعتزلة السننها ورفعت الفلاسفة رؤسها ولم يزل الامر في نقص الى الآن ﴿ثم
 يفسوا الكذب﴾ يظهر ويشيع وفي حديث آخر ثم يجي قوم لا خير فيهم وفي بعض
 الروايات والقرن الرابع لا يعبا الله تعالى بهم شيئا فلا تعتمدوا اقوالهم وافعالهم
 اذ شان الكذب عدم الاعتماد والاعتناء به لان غالبها بدع وضلالات وقد وقع
 كما اخبر كما في حديث ستفترق امتي ثلاثا وسبعين الحديث لعل الحكمم بالاكثر والاغاب
 في هذه القرون والا فظهر من الظلم والفساد من القرن الثاني والثالث كزمان يزيد
 والحجاج وما ظهر من الرابع وما بعده من المشايخ والعلماء المجمع على استقامتهم وصلاحتهم
 وعدالتهم الى يومنا هذا يشكل على الحديث ﴿ثم انما كان قرنه خير الناس لانهم آمنوا
 به حين كفر الناس وصدقوه حين كذبوه ونصروه حين خذلوه وجاهدوا وآووا ونصروا
 وتوروا بانوار النبوة﴾ ثم الظاهر من آيات الحديث اثبات لزوم القدح في سيدنا من حيث
 لزوم الكذب في خبره واثبات كون الصحابة افاضل الامة اذ الخيرية في قرنه لا تكون الا
 بالفضل لكن لا يخفى ان الاستدلال انما يتم اذا كانت الافضلية بالنسبة الى الافراد كما هو مذهب
 الجمهور من شراح الحديث واما اذا كان بالنسبة الى المجموع كما نقل عن ابن عبد البر وعن ابن
 حجران من قائل مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اوفى زمنه بامرء او انفق شيئا من ماله بسببه

﴿وقد خرج﴾ البخارى
 ومسلم المرموز لهما بقوله
 ﴿خ م﴾ ﴿عن عمران بن
 حصين رضی الله تعالى
 عنه﴾ وفي نسخة زيادة
 اللام في اسم ابيه وهو
 على صيغة التصغير ﴿و﴾
 عبدالله ﴿ابن مسعود
 رضی الله تعالى عنهما
 الهذلى﴾ ﴿ان النبي صلى الله
 عليه وسلم قال خير الناس
 قرني﴾ اي اهل زمانى
 وهم الصحابة ﴿ثم الذين
 يلونهم﴾ يعنى التابعين ﴿ثم
 الذين يلونهم﴾ اتباع
 التابعين تمت الحديث ﴿ثم
 يفسوا الكذب﴾ فلا تعتمدوا
 اقوالهم واحوالهم وفي
 اخرى ثم ان بعدهم قوما
 يشهدون ولا يستشهدون
 ويخونون ولا يؤتمنون
 وينذرون ولا يوفون
 ويخلفون ولا يستخلفون
 ويظهر فيهم السمن وهذا
 كناية عن الترفه والاسترخاء
 في الذائد لكن المصنف
 اقتصر على صدره
 لكونه محل المقصود
 والاستشهاد فلا يلزم منه
 قلة معرفته في هذا الشأن
 وعدم رشه فيه والقادح
 انما يقدح لنفسه لقصور
 ادراكه وقلة بصارته
 على فهم مراده فانهم
 قوله خير الناس قرني

اي اهل زمانى لان القرن عبارة عن اهل عصر وزمان وقيل ثلاثون سنة وقيل اربعون ومائة سنة وقيل غير ذلك
واما قرن محمد عليه السلام فالذين فهم عين ذاته كما في ابن الملك (وخرج) مسلم الرموز له بقوله (م) (عن عائشة رضى الله
عالي عنها) اي الشان (سئل رجل النبي - ٣٠٩ - صلى الله تعالى عليه وسلم اي الناس خير) عند الله واعلى مقاما قال

القرن الذى انا فيهم)
وذلك قرن الصحابة الكرام
(ثم) القرن (الثانى)
وهو قرن التابعين والتابعي
من اتي الصحابي (ثم) لقرن
(الثالث) تابع التابعين
وهذا تفضيل لمجموع
القرن فلا ينافى انه قد يوجد
في بعض القرون من
الافراد من لاخير فيه
ولا حديث ائتي كالمطر
لا يدري اوله خير أم آخره
(وخرجنا) اي الشيخان
(عن) ابى سعيد (الخدري
رضى الله تعالى عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم) قال كان بين
خالد بن الوليد وبين
عبد الرحمن بن عوف
شيء فسيبه خالد فقال
رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم (لا تسبوا
اصحابي) عام لكلهم
او لكل فرد منهم بناء
على ان افراد الجمع آحاد
وعلى النهى بقوله (فان
احدكم) اي الواحد منكم
(او اتفق) تقربا الى الله
كأندل عليه الصيغة (مثل
احد) بضم اوله الجبل
المعروف بالمدينة الذى اخبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله احد جبل يحبنا ونحبه (ذهباً) تمييز لمثل (ما بلغ)
في الثواب (مداحدهم . لانصفه) اى ثواب تصدق مداحدهم . المدالضم . التثنية . مكالم . مرفوع . مورمال

لا يعدله في الفضل احد بعده كما ثامن كان فلا يتم واما من لم يقع له ذلك فحمل بحث قال الحسن
البصرى التابعي الكبير المجمع على جلالته و امامته لقد ادركنا اقواما يريد الصحابة
كنافى جنبهم لصوصا * وخرج * (م) عن عائشة رضى الله تعالى عنها * وعن ابويها
* انه سأل رجل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اي الناس خير قال * صلى الله
تعالى عليه وسلم * القرن الذى انا فيهم * وفي بعض النسخ فيه بدل فيهم وهم الصحابة
* ثم الثانى * التابعون * ثم الثالث * اتباع التابعين * وخرجنا * اي البخارى
ومسلم وما في بعض النسخ خرجنا مفسودا وهو الناسخ وان اعتمد عليه بعض
الشارحين فأخذوه * عن * ابى سعيد * الخدري رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم لا تسبوا اصحابي * وفي المشرق على رمن مسلم فقط على
تكرار هذا القول وقال ابن الملك تكراره للتأكيد ولغاية فجع سبهم * قال
الجمهور من سب احدا منهم يعزر * وقال ابن الكعبة يقتل * وفي فتاوى ابى السموود
فمن استفتى عن سب معاوية وطعنه رضى الله تعالى عنه اجاب بالضرب الشديد والحبس
التأيدى ان يظهر سيء الصلاح والتوبة الصادقة * فان احدكم * اى كل احد منكم
* لو اتفق مثل احد ذهباً * يعنى لو تصدق ذهباً مقدار جبل احد * ما بلغ مداحدهم *
بضم الميم وروى بفتحها ربع الصاع * ولا نصفه * وهو لفة في النصف كالجيس في الخمس
وقيل النصف مكيال ايضا دون المد يعنى تصدق قدر المد من الطعام من الصحابة
افضل من تصدق ذهب مثل احد في سبيل الله لان اتفاهم بصدق النية ومزيد
الاخلاص مع ما كانوا في وقت الضرورة وكثرة الحاجة الى نصرة الدين وهذا
معدوم بعدهم وكذا سائر طاعاتهم * فان قلت المخاطبون ان كانوا الصحابة فغير
مستقيم وان كانوا من بعدهم فهم غير موجودين * قلت يجوز ان يكونوا
موجودين من العوام الذين لم يصاحبوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويفهم
منه خطاب من بعدهم بدلالة النص كذا في شرح المشرق لا يخفى ان الخطاب
يوجب الرؤية والرؤية توجب الصحبة فيرجع الى الشق الاول الذى حكم فيه
بعدم الاستقامة وكذا ما جيب عنه ايضا يجوز ان يكون الخطاب لعوام الصحابة
او مع صغار الصحابة او مع الذين سيوجدون واكثر الشرائع على هذا التمهح * وقد قيل
في سبب ورود هذا الحديث كان بين عبد الرحمن بن عوف وبين خالد رضى الله
تعالى عنها شيء فسيبه خالد فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تسبوا الى آخره
ولاشك ان خالدا من اكابر الصحابة حتى سماه صلى الله عليه وسلم سيف الله وسيف
الارض وبه في سرايا وشهد معه غزوات الفتح وحنين وتبوك وجة الوداع

وثالث رطل عند الحجازيين كما في مختار الصحاح ورتلان عند اهل العراق والنصيف بمعنى النصف كالعشير بمعنى العشر هو مكيبال معروف ايضا دون المد وعلى هذا فالضمير راجع الى احدهم * وهذا الحديث كما قال الباقلاني اعظم ماجاء في فضل الصحابة (وخرج) الترمذي المشار اليه بقوله (ت) (عن عبدالله بن مغفل) بصيغة المفعول من التفعيل بالمعجزة فالفاء صحابي جليل رضى الله تعالى عنه (قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الله (الله) احذركم الله وللتكرار وجب حذف العامل اى اتقوا الله اتقوا الله (في) حق (اصحابي) يعنى من باب التحذير اقصد المبالغة في التحذير عن الاتخاذ المذكور ذكره في حاشية خواجهمزاده ﴿٣١٠﴾ (لاتخذوهم فرضا) بالمعنيين بينهما

راء وهو ما يجعل علامة تنهى عنده رعى الراى بنحو السهم والكلام من باب التشبيه البليغ اى لاتروهم باغراضكم القبيحة كما فى المواهب (من بعدى) اى بعد قدى وعلل النهى بقوله (فن احبهم فحبي) اى بسببه (احبهم) لان تعظيم المضاف تعظيم للمضاف اليه (ومن ابغضهم) اى كرههم (فبغضى ابغضهم) لذلك فكتم استكمل الايمان بل لم يحصله اذ لا يحصل مع بغض المصطفى صلى الله عليه وسلم والباء فيهما للسببية (ومن اذاهم) بالوقعية فيهم او بغير ذلك من الاذى (فقد آذاني) لمامر (ومن آذاني) بذلك او بغيره

ولا يبعد ان يراد من مخاطبين متأخروا الصحابة وعوامهم مع مطلق من بعدهم ومن الصحابة السابقون الاولون ومن نزل في فضلهم وتبرئتهم القرآن كاهل بدر بقرينة سبب ورودا لحديث فتأمل ﴿وخرج﴾ ﴿ت﴾ الترمذي ﴿عن عبدالله بن مغفل انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الله الله فى﴾ ﴿حق﴾ ﴿اصحابي﴾ اى اتقوا الله فيهم ولا تلزومهم بسوء او اذكروا الله فيهم وفى تعظيمهم والتكرير للايدان بمزيد الحث على الكف عن التعرض لهم بمقتضى فلا ينظر الى المخالفات الاجتهادية والحروب المنبثقة عن الحجة الدينية فى نصرة الاحكام ﴿لاتخذوهم غرضا﴾ بمعجزة هدفارموهم بفتح الكلام فتشبيه بليغ ﴿من بعدى﴾ فن احبهم فحبي ﴿احبهم﴾ اى فبسبب حبي له او حبي اياهم فان من احب احدا احب جميع من يحبه ذلك ﴿ومن ابغضهم﴾ ﴿فبغضى﴾ فبسبب بغضه اياى ﴿ابغضهم﴾ يعنى انما ابغضهم لبغضه اياى ﴿ومن اذاهم﴾ بمطلق ما يسوهم ولو بعد موتهم فان الاموات تأذى مما يتأذى به الاحياء ﴿فقد آذاني﴾ فان الحبيب يتأذى بما يتأذى به حبيبه وبآذاه ﴿ومن آذاني﴾ فقد آذى الله تعالى ﴿لان تعظيم الرسول تعظيم مرسله وكذا اذاه﴾ ﴿ومن آذى الله تعالى فيوشك ان يأخذه﴾ اى يسرع انتزاع روحه اخذة غضبان منقمة عزيز مقتدر جبار قهار ان فى ذلك لعبرة لاولى الابصار هذا عد من باهر مجزاته لوقوع ذلك بعد اتقائه من ظهور البدع وايداء البعض لب بعض آخر قال المناوى فى هذا الحديث * تمة * اختلف فى سباب الصحابة فقال عياض قال الجمهور يعزر وبعض المالكية يقتل وخص بعض الشافعية ذلك بالشيخين والحسين فحبي القاضى حسين وجهين وقواه السبكي فبين كفر الشيخين ومن كفر من صرح المصطفى بايمانه او تبشيره بالجنة واطلق الجمهور التعزير انتهى * قال فى اشباه سبب الشيخين ولعنهما كفر وتفضيل على عليهما ابتداء وكل كافر تاب فتوبته مقبولة الا الكافر بسبب نبي او بسبب الشيخين او احدهما ﴿وخرج﴾ ﴿ت﴾ عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله تعالى عليه وسلم قال لا تبي بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما ﴿اى اخبر عنهما او قال لهما﴾

(فقد آذى الله تعالى) مجاز مرسل عن التعرض لعذابه من ذكر السبب واردة المسبب والافقد (هذان)

قال الله تعالى فى الحديث القدسي يا عبادى انكم لن تبلغوا تقى فتفعلونى ولن تبلغوا ضرى فتضرونى الحديث (ومن آذى الله) اى تعرض لمقته (فيوشك) بضم التحتية وكسر المعجزة يقرب وحى بالفاء على تقدير ضمير قبل المضارع للاهتمام اى فهو يقرب (ان يأخذه) اذلا راد لمراده (وخرج) الترمذي المرموز له بقوله (ت) عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تبي بكر وعمر

هذان سيدا كهول اهل الجنة) جمع كهول وهو من الرجال الذين جاوزوا الثلاثين والاضافة التعريف للتخصيص
فلا يلزم عدم افضليتهما من الشيوخ والشبان فيها (من الاولين والآخرين) بيان للاهل وصف الكهولة باعتبار
ما كانا عليه عند خروجهما من الدنيا والافاهل الجنة على صورة آدم في عنصر الشباب او ان ذلك لهما فيها زيادة
في كرامتهما اى هما سيدا اهل الجنة بعد الانبياء والمرسلين والغرض منه مدحهما وتعليقهما وبيان مكانتهما ورفعتهما
عند الله تعالى لقوله (الانبياء والمرسلين) ٣١١ تخصيص بعد تميم وذلك لان النبوة لاتصل لمرتبتها غير

اربابها (وخرج) الترمذى
المروزيه بقوله (ت) (عن
ابى سعيد الخدرى رضى
الله تعالى عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال
ما من) صلة (نبى الا وله
وزيران) الواو قد زياد
بعد التأكيد الحكيم
المطلوب اثباته اذا كان
في محل الرد والانتكار
كما في قولهم ما من احد
الا وله طمع وحسد وههنا
كذلك فافهم كفاي التوفيق
والوزير من يتحمل ثقل
الامير وشغله والمراد به
هنا من يتحمل امور الانبياء
عليهم السلام وتقوم
بخدمتهم من الملك والانس
لقوله (من اهل السماء
وزيران من اهل
الارض) ليعينوه فيما قام
به (فاما وزيرى من اهل
السماء جبرائيل وميكائيل)
قائمان بخدمتى (واما
وزيرى من اهل الارض)
العاقد انلى على مهمات
العباد (فابوبكر وعمر)

هذان سيدا كهول) جمع كهول من وخطه الشيب او من جاوز الثلاثين
او اربعا وثلاثين الى احدى وخسين) اهل الجنة) وجه الكهولة اما باعتبار
كونهما كهولين عند ورود هذا الاثر او باعتبار ما كانا عليه عند خروجهما من الدنيا
كاقبل او كما ان الكهولة امر وسط بين الشباب والشيب كذلك فضلهما متوسط بين
فضل الانبياء وسائر الاولياء والافاهل الجنة جرد مرد ابناء ثلاث وثلاثين على سمة آدم
وصورة يوسف وقلب ايوب ولوسقطا اوشيا هرما فانيا) من الاولين) بيان
للكهول) والآخرين الانبياء والمرسلين) فيه دليل على فضلهما على اولياء
جميع الامم السابقة ولوهم مما اختلف في نبوتهم على تقدير عدم نبوتهم وقد نص القرآن
في مواضعه بما يشعر فضله فانهم) وخرج) (ت) عن الخدرى رضى الله تعالى عنه ان
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ما من نبى الا وله وزيران) الوزير ولى العهد
ويحمل الثقل ويعين بالرأى) من اهل السماء ووزيران من اهل الارض فاما وزيرى
من اهل السماء جبرائيل وميكائيل) عليهما السلام) واما وزيرى من اهل
الارض فابوبكر وعمر) رضى الله تعالى عنهما لعل هذا تمثيل لرتبه الشرف بالنسبة
الى البواقى اذ حاصل الوزارة التبعية والاعانة فاعانة ابى بكر بكونه سابقا فى الاسلام
حتى صار كثير من اعيان كبار الاصحاب اسلموا باشارته واعانة عمر بظهور الاسلام
بعد اسلامه وهما كانا خليفة بعد وقاته صلى الله تعالى عليه وسلم واعانة جبرائيل
ظاهرة واما اعانة ميكائيل فعمله فى الامانة فى الحروب عند امداده تعالى بالملائكة
او يقال هما وزارتهما فى مصالح الملكوت والجبروت يعنى فى الامور التى بينه صلى الله
تعالى عليه وسلم وبين الله تعالى ووزارة العميرين فيما بينه صلى الله تعالى عليه وسلم وبين
امته والله تعالى اعلم) وخرج) (خ) عن محمد بن الحنفية) ابن الامام على رضى الله
تعالى عنه من غير فاطمة من جارية اخذها على من سبى بنى حنيفة جماعة مسيلة
الكذاب ويقال له محمد الاكبر ولا بن آخر محمد الاوسط ولا آخر له محمد الاصغر فله
ثلاثة اولاد باسم محمد لعل لغاية الفضل فى اسم محمد كورد فى بعض الاخبار وان
طمنه بعضهم ويقال لعملى رضى الله تعالى عنه من الولد اربعة عشر ذكرا ونسح
عشرة نثى) قلت لابي) يعنى عليا رضى الله تعالى عنهما) اى الناس خير)

رضى الله عنهما وجملة الدعاء بحملة لكونها من جملة المحكى او من الراوى وليس ذلك من الزيادة فى المروى (وخرج)
البخارى المشار اليه بقوله (خ) (عن محمد بن الحنفية) المراد من الحنفية هنا الجارية التى هى من قبيلة الحنفية وطئها
على بن ابى طالب وولد منها محمد نسبة لامة من بنى حنيفة وابوه على بن ابى طالب كفاي حاشية خواجه زاده قال
(قلت لابي اى الناس خير) اعظم مقاما عند الله تعالى اى بعد النبيين لقوله

(بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر) اى هو ٣١٢ خيرهم او خيرهم هو (قلت ثم من قال عمر

وخشيت ان اقول له ثم
من يقول عثمان) فيفضله
على نفسه كفضل الاولين
عليها (قلت ثم انت) خير
بعدهما (قال ما انا الا رجل
من المسلمين) وهذا شان
الكامل ان لا يرى صاحبه
لنفسه ماقاما وان كان من
اربابه (وخرج) الترمذى
المروزيه بقوله (ت)
(عن عائشة رضى الله تعالى
عنها انها قالت سمعت
رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم يقول) لما ارادت
صرف الامامة عن ايها
عند مرض النبي صلى الله
عليه وسلم قرب وفاته
(لا ينبغي) اى لا يصح
(لقوم فيهم) اى فى جلاهم
(ابو بكر) الحائز لما جاز
من السر الالهى (ان
يؤمهم غيره) بل هو
الامام بعد الانبياء عليهم
السلام لانه الافضل وذلك
شان الامام (وخرج)
الترمذى المروزيه
بقوله (ت) (عنها ايضا
ان عمر بن الخطاب
رضى الله تعالى عنه قال)
اقرار بالحق لاهله (ابو بكر
سيدنا) هو من ارتفع
مقداره على قومه
(وخيرنا) اكثرنا ثوابا
(واجبنا الى رسول الله

صلى الله تعالى عليه وسلم) الظرف تنازعه افعالا التفضيل واعمال ثانيهما فيه انسب كما فى المواهب (وقال)

(وخرج) الترمذي المروزيه بقوله (ت) (عن جابر رضى الله تعالى عنه انه) اى الشان (قال عمر) مخاطبا (لابى بكر رضى الله تعالى عنهما ياخير الناس بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) وسائر الانبياء عليهم السلام ولم يحتج اليه لانه يمكن منهم احد بعده* واخرج ابو على عن عمار بن ياسر رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انانى جبرائيل آسفا فقلت يا جبرائيل حدثنى فضائل عرب بن الخطاب رضى الله تعالى عنه فقال لو حدثت بك فضائل عمر منذ مالت نوح عليه السلام فى قومه ما بعدت فضائل عرب وانه حسنة من حسنات ابي بكر رضى الله تعالى عنه كفى الصواعق واخرج الطبرانى فى الكبير انه قال دخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه غدبرا فقال ليسج كل رجل الى صاحبه فسج كل رجل الى صاحبه حتى بقى رسول الله عليه السلام وابوبكر فسج رسول الله الى ابي بكر حتى اعنقه فقال لو كنت متخذا خليلا حتى لنى الله لا اتخذت ابا بكر خليلا كذا فى صواعق الحرقة * اقول لا يخفى انه اولهم اسلاما واسبقهم صحبة واقدمهم هجرة واكثرهم احسانا الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وحكى ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه كان ناجرا وقت الجاهلية ﴿٣١٣﴾ وكان سبب اسلامه انه رأى رؤيا فى الشام ان الشمس والقمر يكونان فى حجره والبس عليهما

وقال وودت ان عملى كله مثل عمله يوما واحدا من ايامه وليلة واحدة من ليليه يريد ليلة الغار واما اليوم فاقدم حين ارتداد العرب بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعل الاحتجاج بنحو قول عمر وعلى على قاعدة مذهب الصحابي لاسيما عند سكوت الباقيين يكون اجساعا وانه كتر كية اليهود وتعديلهما ﴿وخرج﴾ (ت) عن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال عمر لابي بكر رضى الله تعالى عنهما ياخير الناس بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿اي بعد انتقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى زمن رسول الله اوبعد رسول الله وبعد اخوانه من الانبياء فلا توههم تفضيله على سائر الانبياء * لسافرغ من الاحتجاج على فضل الصحابة عوما وخصوصا بالاحاديث واقوال الصحابة اراد ان يحتج باقوال الفقهاء فقال ﴿وقال فى التارخانية لوقال﴾ قائل ﴿عمر وعثمان وعلى رضى الله تعالى عنهم لم يكونوا اصحابا لا يكفر﴾ لانه وان كان كذبا لكن لم يكن انكار نص قطعى والقول فى التعليل لعدم ثبوت صحبتهم بالتواتر بل بالاحاد ليس بسديد اذ لو سلم عدم التواتر اللفظى فثبوت التواتر المعنوى قطعى الا ان يحمل على قول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بانهم من اصحابي مثلا ﴿ويستحق اللعنة﴾ لابتداعه وكذبه قال الله تعالى * الالغنة الله على الكاذبين * فهذا المعنى ليس ما يقتضيه الكفر ﴿ولو قال ابوبكر الصديق لم يكن من الصحابة كفر لان الله تعالى سماه صاحباً﴾ الذى اخذ منه الصحابة ﴿بقوله اذ يقول﴾ اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿لصاحبه﴾ اى ابي بكر رضى الله تعالى عنه

وتجلس معى لم تسلم فقال ابوبكر (بريقة ٤٠ ل) لو كنت نبيا فلا بد من المعجزة فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اما يكفيك المعجزة التى رايت الرؤيا فى الشام وعبره الراهب واخبرك عن اسلامك فلما سمع ابو بكر رضى الله عنه قال اشهد ان لاله الا الله واشهد انك رسول الله واسلم وحسن اسلامه كفى حديث الاربعين * واعلم ان من اسلم اولا من الشيوخ ابوبكر الصديق ومن الصبيان على بن ابي طالب ومن النسوان خديجة الكبرى بقى ههنا ابحات واسرار اودعتها فى كتابى جامع الازهار (وقال فى لتارخانية لوقال) اى قائل (عمر وعثمان وعلى رضى الله تعالى عنهم لم يكونوا اصحابا لا يكفر) لانهم ينكر نصا قرآنيا (ويستحق اللعنة) لكذبه الالغنة الله على الكاذبين (ولو قال) اى قائل (ابوبكر الصديق لم يكن من الصحابة كفر) لتكذيبه ماجابه النص (لان الله تعالى سماه صاحباً) اى وصفه بذلك الوصف (بقوله اذ يقول لصاحبه

﴿ لا تخزن ان الله معنا ﴾ قال البيضاوي روى ان المشركين طلعموا فوق الغار فاشفق ابو بكر على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام ما ظنك بأثنين الله تعالى ثالثهما فاعياهم الله تعالى فلم يرؤه بشكل بان كون المراد من الصحاح هذا ابابكر ليس بقطعي والكفر يقتضي القطعية اذ انكار ما يكون ظني الدلالة ليس بكفر الا ان بدعي الاجماع على ارادة ذلك منه ﴿ وفي الظهيرية ﴾ لظهير الدين المرغيناني ﴿ ومن انكر امامة ابي بكر الصديق ﴾ رضي الله تعالى عنه ﴿ فهو كافر في الصحيح ﴾ قيل لاجماع الامة على ذلك من غير خلاف احد يعتد به وقيل النسبة الامة الى الضلالة والامة لا تجتمع على الضلالة لحدوث لا يجتمع امتي على الضلالة بشكل على الاول بان الكفر انما هو في الاجماع الذي وقع في الشرعيات وهذا كالاجماع في الامور العادية ولو سلم فسنده القياس على امامته في الصلاة نصا وقرر ايضا بعدم الكفر في الاجماع الذي سنده القياس فاعلم ان في اقرار منكر الاجماع القطعي ثلاثة مذاهب كفر مطلقا وهو مذهب اصحابنا ليس بكفر مطلقا وكفر ان في نحو العبادات الخمس في كونه من الضروريات الدينية وعدمه في غيرها قيل هو مذهب المحققين فتأمل ويشكل على الثاني بان انكار الحديث انما يكون كفرا ان متواترا وتواتر هذا الحديث ممنوع الا ان يحمل الانكار على ما بعد اقرار حديثه ولاشك ان هذا احتمال ولا كفر مع الاحتمال ﴿ وكذلك من انكر خلافة عمر في اصح الاقوال ﴾ قيل لانكار الاجماع القطعي ايضا يرد عليه بما ذكر آنفا مع عدم الاندفاع بدفع ما ذكر آنفا فافهم لا يخفى انه ان اتحد حكمهما في الكفر والاصحمة فالاولى جمعهما اذ الفصل الواحد اولى من الفصلين ﴿ انتهى ﴾ ثم لا يخفى ان نقل المصنف هنا هذه الاخبار والآثار واقوال الفقهاء لاجل اثبات مدعاء من قوله هذا قدح في افضل الاولياء الى آخره فاذا تظنت وجدت عدم تمامية التقريب في بعضها وعدم التقريب اصلا في بعضها نعم يمكن التقريب لكن بتأويل خفي يظهر بالتأمل وامامنا منكر خلافة عثمان وعلى فبتدع رضي الله تعالى عنهما وعن جميع اصحاب نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم * تذييل * للمسائل المختلفة بين امامي اهل السنة كثيرهم الله تعالى علم الهدى الشيخ ابي منصور الماتريدي والشيخ ابي الحسن الاشعري رحمهما الله تعالى على ما جمع بعض العلماء في رسالة مخصوصة وبعض الاساتذة في بعض كتبه مع بعض آخر عن بعض الكتب قال جمهور الماتريدية (١) معرفة الله واجب عقلا لاشراعا (٢) وانه تعالى لو لم يبعث للناس رسولا لوجب عليهم معرفته تعالى (٣) وانه يعرف الصانع بصفاته حق المعرفة (٤) وان الوجود والوجوب عين الذات في التحقيق (٥) وان حسن بعض الامور وقبحه يدرك بالعقل (٦) وان صفات الافعال كلها راجعة الى صفة ذاتية حقيقية هي التكوين وهو مبدأ الاخراج من العدم الى الوجود فالعملية كالذاتية صفة حقيقية لاعتبارية قديمة قائمة بذاته تعالى (٧) وكل صفة ذاتية اوفلية

لا تخزن ان الله معنا) وما كان معه في الغار الا الصديق بالاجماع فالمنكر اصحبه مكذب لله تعالى وذلك كفر (وفي) كتاب الفتاوى (الظهيرية) بفتح الظاء وكسر الهاء (ومن انكر امامة) اي خلافة (ابي بكر الصديق فهو كافر) لنسبة الامة الى الضلال (في) القول (الصحيح) وكذلك) ككفر من ذكر كفر (من انكر خلافة عمر في اصح الاقوال انتهى)

واجبة الوجود ليست بممكنة (٨) وان صفات الافعال في نحو الخالق الباري
الرازق لها اسماء غير القدرة بلا رجوع اليها بل الى التكوين (٩) وان التكوين ليس
عين الميكون (١٠) وان البقاء ليس صفة زائدة (١١) وان السمع والبصر صفتان
غير العلم بالسموع والمبصر (١٢) وان ادراك المشموم والذوق والملبوس ليس صفة
غير العلم في شأنه تعالى (١٣) وان افعاله تعالى معللة بالحكم والمصالح (١٤) وان
الارادة لا تستلزم الرضى والمحبة (١٥) الله متكلم في الازل لا متكلم في الازل
(١٦) وان بعض القرآن اعظم من بعض (١٧) وانه لا يتعلق الخطاب الازل بالمعدوم
(١٨) وان وجود الاشياء بالايجاد لا بخطاب كن وعن اليزدوى هو بالخطاب والايجاد
معا (١٩) وان الايمان لا يزيد ولا ينقص وهو الامام الحرمين ايضا (٢٠) وان
الاستثناء في الايمان لا يجوز حالا واسبقا لا (٢١) وان الشقي في الحال قد يسعد
وبالعكس (٢٢) وانه وان جاز تعلق الرؤية بكل موجود لانه لا يجوز تعلق السماع
بكل موجود (٢٣) وان موسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام لم يسمع الكلام
النفسي بل سمع كلاما مؤلفا من الحروف والاصوات (٢٤) وانه لا يجوز التكليف
بما لا يطاق (٢٥) وانه لا يجوز تعذيب المطيع وتعميم الكافر عقلا لمخالفة الحكمة
ووضع الشيء في غير موضعه وكذا تخليد المؤمن في النار وتخليد الكافر في الجنة
(٢٦) وانه تعالى لا يرى في المنام وان ذهب اكثر الخفية الى خلافها بل اولوا كلام
الشيخ (٢٧) وانه ليس الرؤيا خيالا باطلا بل نوع مشاهدة للروح تحقيقية او بمثاله
(٢٨) وان الاستطاعة التي يعمل بها العبد الطاعة هي بعينها الاستطاعة التي يعمل بها
العصية على ان تكون القدرة الواحدة صالحة للضدين على سبيل البدل (٢٩) وان
العلم الواحد منا يتعلق بعلومين او اكثر (٣٠) وان الانبياء عليهم السلام بعد موتهم
ايضا انبياء حقيقة (٣١) وانه يجوز ان يعمل صلى الله تعالى عليه وسلم في الاحكام
الشرعية بالوحى او الرأى او الاجتهاد وان اختلف في تفصيله (٣٢) وان ايمان
المقلد صحيح وان كان ما صيا به ترك الاستدلال (٣٣) وانه لا يلزم في الايمان الاستدلال الى الدليل
العقلي على جميع المسائل الاعتقادية بل يكفي الابتناء على قول الرسول صلى الله تعالى عليه
وسلم لكن في نوع تأمل (٣٤) وانه ليس الاسم غير المسمى بل عينه (٣٥) وان الحكمة ماله عاقبة
حسنة والسفاهة على ضده لا ما وقع على قصد فاعله وضده ولا ما فيه منفعة للفاعل
اولعيره وضده (٣٦) وفعل العبد يسمى كسبا لا خلقا لا كسبا فخلق الله وخلق الله
وخلق الله تعالى يسمى خلقا لا كسبا فهو ايضا كما ترى (٣٨) واسم الفعل يشملهما
على سبيل بلا ان يكون خفية في خلق الله وبجازا في كسب العبد (٣٩) وان ما وقع
بغير آلة فخلق وبالآلة فكسب * وقيل ما يجوز تفرد القادر به فخلق وما لا فكسب
(٤٠) وان احساس الشيء باحدى الحواس ليس علمه بل هو آله (٤١) وان الذكورة
شرط البوثة (٤٢) وان ما حصل من الامم عقيب الضرب ومن الانكسار عقيب

الكسر ليس بفعل العبد لاستحالة اكتساب ما ليس بقاتم في محل قدرته (٤٣) وان افادة النظر الصحيح بمجموع الكسب والخلق لبالخلق فقط (٤٤) وان قدرة العبد مؤثرة في فعله لان له قدرة غير مؤثرة (٤٥) وان العلة والاسباب مثل القوى والطبائع مؤثرة حقيقية لاعادية فيما يبدو منها من الآثار (٤٦) وانه يجوز ان يقع مقدر واحد بين قدرة قادرين كما هو مذهب بعض الاشعرية ايضا (٤٧) وان الارواح ليست بجسم ولا جسماني بل هي امور مجردة عن المادة (٤٨) وانه يعرف بعض الاحكام قبل البعثة بخلق الله تعالى العلم به اما بلا كسب كوجوب تصديق النبي وحرمة الكذب الضار واما مع الكسب بالنظر وترتيب المقدمات وقد لا يعرف الا بالكتابات والسنة (٤٩) وان صفاته تعالى باقية ببقاء هو بنفس تلك الصفة (٥٠) وان المماثلة لا تكون الا بالمشاركة في جميع الاوصاف (٥١) وان المماثلة جنس يشتمل على انواعه من المشابهة والمضاهاة والمساواة واطلاق اسم الجنس على كل نوع من انواعه جائز فيه كلام (٥٢) تأول التشابهات اجالا ويفوض تفصيلها الى الله تعالى (٥٣) وان حكم التشابهات انقطاع رجاء معرفة المراد منها في هذه الدار (٥٤) وان القضاء والقدر غير الارادة الازلية (٥٥) وانهم حكموا بكفر من يقول النبي يعلم الغيب (٥٦) وانه ليس كل مجتهد مصيبا والحق واحد (٥٧) وان الدليل اللفظي قديفيد اليقين ان توارد على معنى واحد عند عدم صارف (٥٨) وان المحبة بمعنى الاستحسان لامطلق الارادة فلا تتعلق بغير الطاعة (٥٩) وانه ينم الكافر في الدنيا (٦٠) وانه لا يكلف الكافر اداء العبادات (٦١) وان الانبياء معصومون من الصغار عدا ومن الكبار مطلقا (٦٢) وانه يصح امامة المفضول (٦٣) وان الموت فساد بنية الحيوان لاعدم الحياة عما من شأنه او عرض بخلقه الله تعالى فيه (٦٤) وان الاعراض لاتعمد (٦٥) وان توبة اليأس مقبولة (٦٦) وانه لا يجوز نسخ ما لا يقبل حسنه او قبحه السقوط كوجوب الايمان وحرمة الكفر (٦٧) وان الحسن والقبح مدلولوا الاجر والنهي فيما يدرك عقلا وعند البعض مطلقا للحكمة الامر والنهي (٦٨) وان الاقرار جزء الايمان وان شرطا عند بعضهم كالا شاعرة (٦٩) وان بلغ في شاق الجبل ولم تصل اليه الدعوة يجب عليه الايمان بالصانع في مدة الاستدلال دون الاعمال بحسب وجوده ووحدته واتصافه بما يليق به من العلم والقدرة والارادة وكونه محدث العالم وتزيده عما لا يليق به (٧٠) وان العقل له مدخل في ادراك بعض الشرعيات وان لم يكن له ذلك في حق الحكم (٧١) وانهم اثبتوا الحال كافي التوضيح (٧٢) وان ارسال الرسل واجب بمعنى لياقة الحكمة فقيل فتزاع لفظا (٧٣) والاستطاعة مع الفعل اقول فيه شئ يظهر بالرجوع الى شرح العقائد نعم قديسب ذلك الى بعض الاشاعرة خلافا لجمهور الاشاعرة في جميع ذلك هذا ما يحضر لنا من كتبهم وان كان زائدا عليه في نفسه وكان بعض ما ذكر رجعا الى بعض آخر والله اعلم بحقيقة الحال

* تدبيل * لاعلمنا ان نشير الى اقاويل الفلاسفة المخالفة لشرع اجامنا ايضا
 لان يكثرز عنها لكثرة اختلاطهم في الشرعيات قالوا (١) انه تعالى يتصف
 بالذات العقلية (٢) وانه موجب بالذات فمعنى قدرته وادته ان شاء فعل وان
 لم يشاء لم يفعل لا بمعنى يصح الفعل والترك (٣) وان الجسم مركب من الهوى
 والصورة لامن الاجزاء الفردة (٤) وانه يستحيل وجود الجزء الذين لا يتجزى
 (٥) وان الافلاك قديمة بهيولها وصورها النوعية نوعا وشخصا (٦) وان العناصر
 قديمة بهيولها وصورها النوعية جنسا لانوعا ولا شخصا (٧) وان بطلان
 التسلسل مخصوص بالاشياء الموجودة المرتبة المجتمعة في الوجود لانه محال مطلقا
 (٨) وان السبق منحصر في خمس لاسدس (٩) لاعالم وراء العالم (١٠) والخلاء
 محال (١١) والمكان ليس ببعيد موهوم بل هو السطح الباطن من الحاوى المماس
 للسطح الظاهر من المحوى (١٢) والوجود الذهني ثابت (١٣) والمقولات العشر
 موجودات خارجية نوعا او شخصا على اختلافهم (١٤) والمجردات ثابتة (١٥)
 وحقيقة الانسان امر مجرد يتعلق به تعلق التدبير والتصرف (١٦) والجواهر
 خمسة الهوى والصورة والجسم المركب منهما والعقول والنفوس (١٧) والجن
 والشياطين والملائكة ايمت بشابة الابعفارقة النفوس الخسيرة والشيرة
 عن ابدانهم (١٨) وان الوجود عين الذات في الواجب زائد في الممكن لانه
 زائد في الكلى (١٩) وان اعادة المدوم بعينه تمتنع (٢٠) والحادث مقتدر الى
 مادة ومدة (٢١) والحشر الجسماني ليس بممكن (٢٢) والمعاد روحاني فقط
 (٢٣) وقيام العرض بالعرض جائز (٢٤) والجواهر لا يقتضى التحيز (٢٥)
 وان الاجساد البسيطة الطباع متصلة واحدة كلهم عند الحس (٢٦) وانه يشترط
 في الثبوت الاعراض والاحوال المكتسبة بالرياضات والمجاهدات في الخلووات
 والانقطاعات والاستعداد الذاتي من صفاء الجوهر وذكاء الفطرة (٢٧) وان المقادير
 اى الجسم التعليمى والسطح والخط امور زائدة على الجسمية (٢٨) والحوادث التى
 لا اول لها ثابتة (٢٩) وحياته تعالى صحة اتصافه بالعلم فهو حى لحياته (٣٠)
 وكونه سميا وبصيرا هو عامه تعالى بالسموعات والبصرات (٣١) والحواس
 الباطنة ثابتة فى الحيوان (٣٢) والقضاء عبارة عن علمه تعالى بما ينبغي سموا
 بالعبادة (٣٣) والقدر عبارة عن خروج الموجودات الى الوجود العيني باسبابها
 على الوجه الذى تقر فى القضاء (٣٤) والووح المحفوظ هو العقل الفعال او نفس
 الفلك الاعظم (٣٥) والعلم حصول صورة الشئ فى العقل (٣٦) وان حصول
 الضروريات فيما يتوقف على التوجه والاحساس وغيرهما (٣٧) والحوادث
 الارضية مستندة الى الاوضاع الفلكية (٣٨) وحصول العلم عقيب النظر
 الصحيح اعدادى فالنظر بعد الذهن والنتيجة تقيض عليه (٣٩) وان التعين امر وجودى

الفصل الثاني من الفصول الثلاثة (في العلوم المقصودة لغيرها) وهو علم الاعمال الظاهرة والاحوال الباطنة * خرج به المقصود لذاته وهو علم العقائد وقد سبق ﴿ ٣١٨ ﴾ ومن المقصود لغيره لانه مقصود

لعمل به وآلات الحديث والتفسير لانها وسيلة لفتحها * ثم لما فرغ من العلوم المقصودة لذاتها في الشريعة المحمدية وهى الاعتقادات شرع في بيان العلوم المقصودة لغيرها وهى ثلاثة انواع لانها اماما موربها عينها وكفاية او منهى عنها او مندوب اليها ولا يتصور الاباحة لان العلم من حيث هو هو حسن ومندوب وكونه مأمورا به او منهي عنه شئ من العوارض المتضدية لذلك فلذلك لم يذكر الاباحة كافي حاشية خووجه زاده (وهى ثلاثة انواع) علوم (مأمور بها) اى بتعلمها (وعلوم) منهي عنها (وكنمال المقابلة بينهما قدمه على (و) علوم (مندوب اليها) ولم يذكر الاباحة لما سبق انها غير مقصودة في العلم لانه من حيث هو هو حسن ومندوب اليه وكونه منهي عنه شئ من الاعراض المتضدية لذلك الخ (النوع الاول) من الانواع الثلاثة (في) العلوم (المأمور بها وهو)

(٤٠) والسبب المحوج في الممكن الى العلة هو الامكان للاحداث (٤١) وان الوحدة والكثرة امران موجودان (٤٢) ومعنى الجوهر ماهيه اذا وجدت كانت لافي موضوع (٤٣) والعرض ماهيه اذا وجدت كانت في موضوع (٤٤) والموجودات في المقولات العشر (٤٥) والامكان صفة وجودية (٤٦) والواحد من كل الوجوه لا يصدر منها اكثر من واحد (٤٧) وعدم العلة علة لعدم المعلول (٤٨) وكل من الوجود والعدم يحتاج الى علة مرجحة (٤٩) ويجب الابصار عند سلامة الحاسة بشرطه وكذا سائرهما والاعراض النسبية كلها موجودات خارجية (٥٠) وصفاته تعالى عين ذاته (٥١) وان المؤثر في فعل العبد قدرة العبد بالايجاب وامتناع التخلف (٥٢) وانه تعالى لا يعلم الجزئيات بل يعلم الكلديات (٥٣) والنفس لاتدرك الجزئيات المادية بالذات (٥٤) وان للحيوان اجلا طبيعيا عند تحلل الرطوبة وانطفاء الحرارة الفريزيتين واجلا احتراميا بحسب الآفات والامراض (٥٥) ورسن الملائكة افضل من رسن البشر بل الملائكة مطلقا افضل من البشر مطلقا (٥٦) وانه تعالى لا يعلم ذاته وقال بعضهم لا يعلم غيره فقط وقال بعضهم لا يعلم غير المتناهي (٥٧) والحرق والالتهام للفلك تتمتع (٥٨) وانه لم يصدر من الله غير العقل الاول (٥٩) وانه يجوز قيام العرض بالعرض (٦٠) وان الابعاد غير متناهية (٦١) وان الوجود مشترك معنوي بين الموجودات (٦٢) وان الوجود واحد في جميع الموجودات وغيرها قال الغزالي في منقذ الضلال مجموع ما غلطوا فيه راجع الى عشر بن اصلا يجب التكفير في ثلاثة والتبديع في سبعة عشر ولا بطلان مذهبهم صنفنا التفات وتلك الثلاثة انكار الحشر الجسماني ونفي علم الجزئيات عن الله تعالى وقولهم يقدم العالم وقد ياول الدواني محتجا بالغير تخليصا عن الكفر والله تعالى اعلم

الفصل الثاني

من الفصول الثلاثة للباب الثاني من ابواب الكتاب الثلاثة في العلوم المقصودة لغيرها * يعني لا يكون المقصود منه هو نفسه كالاقتديات بل يكون المقصود من معرفته غيره كالفقه * وهى ثلاثة انواع مأمور بها ومنهى عنها ومندوب اليها النوع الاول في المأمور بها * بالامر الايجابي الذي هو حقيقة الامر * وهو صنفان الصنف الاول في العلوم التي هي * فروض العين * يعنى تفرض على اعيان كل واحد فاذا علم البعض لا يستقط عن الباقي * لعل المراد من الفرض ما يشمل الواجب ايضا على طريق عموم المجاز * ثم اعلم ان الفرض ما يكون فعله اولى من تركه مع منعه بدليل قطعي * والواجب ما يكون فعله اولى من تركه ايضا لكن كان منعه بدليل ظني فالاول لازم علما وعلا حتى يكفر جاحده * والثاني لازم علما فلا يكفر جاحده بل يفسق

ذكر الضمير لقوله (صنفان) ولما كان مرجع الضمير المحلى بالوصول صادقا على الواحد وما فوقه (ان) صح الاخبار عن العائد اليه بالثني (الصنف الاول في فروض العين) التي لا عذر لاحد من المكلفين عن التخلف عن علمها

(وهو علم الحال) الذي يلبسه الانسان (قال الله تعالى فاسئلوا اهل الذكر) عن علم ما تخاطونه وعبادته من باب دينكم عالما من علماء الآخرة لاكل من تزي تزي العلماء ذكره المحشى خواجه زاده امر بسؤالهم واصل الامر الوجوب واصله العيني كما في المواهب (ان كنتم لاتعلمون) اقول ومن فروض العين الايمان بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره ﴿٣١٩﴾ من الله تعالى ومنها الوضوء والصلاة والزكاة والصوم والحج ومنها

ان استخف باخبار الآحاد واما ان مأولا فلا يعاقب تاركهما الا ان يعفو الله * وقد يطلق الواجب على ما يعم الفرض * والواجب بمعنى ما يكون فعله اولى مع منع الترك قطعا او ظنيا * والسنة ما يكون فعله اولى بلامنع عن تركه مع كونه طريقة مسلوكة في الدين * والندوب والنفل ما هو اولى بعدم المنع ايضا لكن بلا طريقة مسلوكة والسنة اما في العبادات فهدي بوجوب تركه كراهة كالجماعة والاذان واما في العادات فزوائد كسيرة صلى الله تعالى عليه وسلم في لباسه وقيامه وعوده ففعله فضيلة لا كراهة في تركه وقد تطلق السنة على غير طريقته عليه الصلاة والسلام كسنة العمرين * والنفل دون سنة الزوائد * والحرام ما يكون تركه اولى مع المنع عن الفعل * والمكروه ما يكون تركه اولى من الفعل بلامنع قطعي عن الفعل * والمباح ما استويا اى الفعل والترك * والحرام يعاقب على فعله ويثاب على تركه ان تشهى ومنع مع الفرصة * والمكروه التحريمى الى الحرمة اقرب * والتزهيى الى الحل اقرب وعند محمد حرام لكن بغير قطعي (وهو علم الحال) الضمير الى الفرض في ضمن الفروض (قال الله تعالى فاسئلوا) ايها المكلفون بالاحكام الشرعية الظاهرية والباطنية (اهل الذكر) اى العلم (ان كنتم لاتعلمون) والاصل في الامر الوجوب والاصل في المطلق حله على الكمال فكمال الوجوب هو الفرض فيفرض على غير العالم طلب العلم من العالم وفرضية الطلب تابعة لفرضية المطلوب فعلم الحال فرض او يقال المطلوب طلب علم الحال بحذف المضاف لكن انما يثبت الفرض بهذه الآية بعد ان كان المراد من الذكر هو العلم قطعا ومن العلم علم الحال قطعا ايضا وكلاهما محل عناية قافهم (خرج ابن ماجه) عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال صلى الله تعالى عليه وسلم طلب العلم فريضة (على كل مسلم) وجاء في رواية (ومسلة) وهو كذلك في نسخة وهذا محمول على العلم المذكور حتى يفترض على المرأة تعلم ما لا بد في دينها ولو بلا رضاه زوج ما لم يعلمها ذكره خواجه زاده * وفي النزازية في الخطر والاباحة من كتاب النكاح ولا تخرج الى العلم بلا اذنه وان كانت لها نازلة وسأل لاجلها الزوج فلا تخرج

والاخرجت واذا ارادت تعلم مسائل العبادات والزوج عالم بها علمها قال الله تعالى وامر اهلك بالصلوة وان كان لا تحفظ المسائل اذنها احيانا وان لم يأذن لاشئ عليها ولا يسمها الخروج الا باذنه الا اذا وقعت نازلة في العبادة ولو اذن لها بالخروج الى مجلس الوعظ الخالى عن البدع لا بأس به ولا يأذن بالخروج الى المجلس ان كان يجمع فيه الرجال والنساء وفيه من المنكرات كالنصف في ورفع الاصوات المختلفة واللعب من المتكلم بالقاء الكتم وضرب الرجل على المنبر والقيام عليه والصعود

والنزول عنه فكله من المذكور مكره ولا تخضر ولا يأذن لها فان قيل يتوب الله تعالى وفي الفتاوى لها الخروج قبل قبض المهر في الخواج وزيارة الاقارب وبعد قبض المهر لا الاباذنه انتهى كلام البزازی وفيه تفصيل سيأتي ذكره ان شاء الله تعالى * وذكر في الاحياء اختلف الناس في العلم الذي هو فرض على كل مسلم فقال المتكلمون هو علم الكلام اذ به يدرك التوحيد ويعلم ذات الله تعالى وصفاته وقال الفقهاء هو علم الفقه اذ به يعرف العبادات والحلال والحرام * وقال المفسرون والمحدثون هو علم **الكتاب** والسنة اذ بهما يتوصل الى العلوم

كأها * وقال المتصوفة هو علم التصوف اذ به يعرف العبد مقامه من الله * وحاصله ان كل فريق نزل الوجوب على العلم الذي هو بصده * وقال الفقيه ابو الليث في بستان العارفين اعلم ان طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة على قدر ما يحتاج اليه في امر دينه بما لا بد له منه من احكام الوضوء والصلاة وسائر الشرائع وفي امر معاشه وما وراء ذلك ليس بفرض فان تعلم الزيادة فهو افضل وان تركه فلا اثم عليه الى هنا كلامه (وقال في) كتاب (تعليم المتعلم ويفترض بالبناء للمفول بمعنى المجرد والصفة للبالغه) على المسلم طلب ما يقع له في حاله في اى حال كان (من معاملة او مناهة او عمل قلبى

ثم قال عن السهروردي اختلف في هذا العلم قيل علم الاخلاص معرفة آفات النفس وخذع النفس وغرورها وشهواتها يخرب مبادئ الاخلاص فعلمه فرض * وقيل معرفة الخواطر من لمة الملك ومن لمة الشيطان وقيل علم نحو البيع والشراء وقيل علم التوحيد وقيل علم الباطن وهو ما زاد به العبد يقينا وهو الذي يكتب بحسبة الاولياء فهم وارثوا المصطفى * قال الغزالي في المنهاج العلم المفروض ثلاثة علم التوحيد وعلم سراى القلب وعلم الشريعة وما فوق ذلك فرض كفاية * ثم قال ايضا عن الغزالي اختلفوا وتجادبوا في معنى الحديث فالتكلم بحمل على علم الكلام والفقيه على الفقه والمفسر والمحدث عليهما والنحو على علم العربية اذ الشرع انما يؤخذ من الكتاب والسنة وقال الله تعالى * وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومهم لينبئهم * فلا بد من اتقان علم البيان والتحقيق حمله على ما يم ذلك من علوم الشرع انتهى * وقال المصنف في بعض رساله العلوم التي هي فرض عين ثلاثة * علم التوحيد مقدار ما يعرف به ذات الله تعالى وصفاته على ما يليق به تعالى وتصدق نبيه في جميع ما جاء به عن الله تعالى * وعلم الاخلاق مقدار ما يحصل به تعظيم الله واخلاص عمله واصلاحه * وعلم الفقه ما يتعين عليه فوله وتركه لعل هذا هو الاوجه في ارادة هذا المقام وآخر هذا الحديث في رواية اخرى في الجامع الصغير وواضع العلم عند غير اهله كقلند الخنازير الجواهر واللواؤ والذهب فقال شارحه يشعر بان كل علم يختص باستعداد وله اهل فاذا وضه في غير محله فقد ظلم وفي رواية اخرى فيه ايضا زاد قوله وان طلب العلم يستغفر له كل شئ حتى الحيتان في البحر قال شارحه حكيمته ان صلاح العالم منوط بالعالم وتماه فيه (وقال في تعاليم المتعلم) قيل صاحبه تليذ صاحب الهداية ومن افضل تلامذته (ويفترض على المسلم طلب ما) علم (يقع له في حاله) فعلا وتركه بل اعتقادا (في اى حال كان) سافرا وحضرا صحة ومرضا في امر الديانات والمعاملات (فانه لا بد له) اى المسلم (من الصلوات) الخمس المكتوبة والجمعة (يفترض عليه علم ما يقع له في صلواته بقدر ما يؤدي به فرض الصلاة) في نفس الصلاة او في شرائطها صحة وفسادا اذ ما يتوقف عليه الواجب واجب

واذا اردت تمثيل افراد بعض ذلك الحال (فانه) اى الشان او الانسان (لا بد) اى لافراق (ويجب) (له) ومرجع الضمير على الثاني مدلول عليه بالسياق (من الصلوات) الخمس لان الله تعالى فرضها على العباد وقال الله تعالى واقموا الصلوة (يفترض عليه) طاب (علم ما يقع له في صلواته) مما يتوقف عليه صحتها وجودا من ركن او شرط او عدما من عدم المنافي لاحتها (بقدر ما يؤدي به فرض الصلاة) اذ لا يمكن من اداء الفرض الا بذلك وما لا يتره اوجب المطاق الا به واجب اعطاء للوسائل حكم المقاصد وهذا معنى قوله

(ويجب عليه) أي المسلم المرید للصلاة التعلّم (بقدر ما يؤدي به الواجب) أي تعلّم قدر ما يؤدي به الفرض بما يتوفّر عليه صحته واستعمال الواجب محل الفرض لقوله (لأن ما يتوسل به) أي يتوصل بالبناء للفعول به (إلى إقامة الفرض) من فعل أو ترك (يكون فرضاً) إعطاءه للوسيلة حكم القصد (وما يتوسل به إلى إقامة الواجب) كالوتر وتعديل أركان الصلاة (يكون واجباً) لما مرّ وحاصله أن عمّ فرائض الصلاة فرض وعلم واجباتها واجب وعلم سننها سنة وأدائها مندوب وكذا علم مفسدها فرض ومكروهاتها تحريماً واجب وتنزيهاً مندوب ليمكن العمل والاحتراز كما في حاشية دواجه زاده (وكذلك) مثل الصلاة فيما ذكر فيها يجرى (في الصوم والزكاة أن كان له مال) في فرض عليه معرفة ما يتوسل به لإدائه فرضهما ويجب ما يتوسل به لو اجبهما (و) كذا (الحج) يجب تعلّم أحكامه (أن واجب عليه) أي فرض لكونه مستطيعاً وهذه ﴿٣٢١﴾ أمثلة العبادات (وكذلك) يجب علم الحلال (في البيوع أن كان يتجر)

وفي المناحلت أن كان يتزوج

(انتهى ثم قال) ثم لترتيب الاخبار لا الاخبار كافي المواهب (وكل من اشتغل بشيء من المعاملات) يعا أو اجارة أو غيرهما (والحرف) بكسر الميم الأولى اسم مصدر من حرف لعيله من باب نصر أي كسب حرفه بضم الحاء كافي المصباح (يفترض عليه علم التحرز عن الحرام) أي علم ما يحترز به عنه (فيه) أي في ذلك المشتغل به وفي البرازية قبيل كتاب الاجارات نقلًا عن الفقيه لا يحل لاحد ان يشتغل بالتجارة ما لم يحفظ كتاب البيوع وكان التجار في القديم اذا سافروا معهم فقيهاً يرجعون اليه في امورهم وعن أئمة خوارزم انه لا بد للتاجر من فقيه صدق (وكذلك) توسط المغيرة فيما قبله وما بعده تعالى قيل هو السكوت تحت أقدار الله تعالى (والانابة) الرجوع اليه تعالى (والخشية) الخوف بسبب المعرفة قال صلى الله عليه وسلم اني لاعرفكم بالله واشدكم له خشية

﴿ويجب﴾ من الوجوب مقابل الفرض ﴿عليه بقدر ما يؤدي به الواجب﴾ اذا العلم تابع للعلوم كما يشير اليه قوله ﴿لأن﴾ علم ﴿ما يتوسل به الى اقامة الفرض يكون فرضاً﴾ علم ﴿ما يتوسل به الى اقامة الواجب يكون واجباً﴾ الاول دليل للاول والثاني للثاني فانه يعلم ان علم السنة سنة والمستحب مستحب ﴿وكذلك في الصوم والزكاة ان كان له مال﴾ قدر نصاب فارغ عن دينه وحوادثه ﴿والحج ان وجب﴾ الظاهر هنا ان فرض ﴿عليه﴾ فلم يترتب عليه وجوبها لم يجب عليه علمها وكذا سايرها فلا يجب علمها على الفقير ﴿وكذلك في البيوع ان كان يتجر﴾ أي من اهل التجارة فيجب على التاجر ان يعلم احكام البيوع صحة ونفاذا وفساداً وطلاناً وحلا وحرمة وربما غيرها * قال في التارخانية عن السراجية لا ينبغي للرجل ان يشتغل بالتجارة ما لم يعلم احكام البيع والشراء ما يجوز وما لا يجوز ﴿انتهى﴾ كلام تعليم التعلّم ﴿ثم قال﴾ أي في تعليم التعلّم لعله في محل آخر اوفي هذا المحل لكن بعد كلام آخر والا فالقطع مع كلمة ثم ليس بحسن ﴿وكل من اشتغل بشيء من المعاملات﴾ نحو الاجارة والمزارعة والمساقاة والوديعة والعارية ﴿والحرف﴾ جمع حرفه بمعنى الصنعة ﴿يفترض عليه علم التحرز عن الحرام فيه﴾ أي علم يحترزه عن الوقوع في الحرام وعن البرازية لا يحل لاحد ان يشتغل بالتجارة ما لم يحفظ كتاب البيوع وكان التجار في القديم اذا سافروا معهم فقيهاً يرجعون اليه في امورهم وعن أئمة خوارزم انه لا بد للتاجر من فقيه صدق ﴿وكذلك﴾ توسط المغيرة فيما قبله وما بعده ﴿يفترض عليه علم احوال القلب من التوكل﴾ تفويض الامر الى الله والاعتماد عليه تعالى قيل هو السكوت تحت أقدار الله تعالى (والانابة) الرجوع اليه تعالى (والخشية) الخوف بسبب المعرفة قال صلى الله عليه وسلم اني لاعرفكم بالله واشدكم له خشية

استمعوا معهم فقيهاً يرجعون (بريقة ٤١ ل) اليه في امورهم وعن أئمة خوارزم انه لا بد للتاجر من فقيه صدق انتهى كلامه (وكذلك) اعاد لفظه كذلك للمغيرة بين ما سبق من الاحوال وما سيأتي من جهة ان ما سبق احوال القلب وما سيأتي احوال القلب كما في شرح تعليم التعلّم (يفترض عليه علم احوال القلب) يعلم ذلك باعتبار حقيقتها وافادتها وادواتها (من التوكل) وهو اظهار العجز والاعتماد على الغير يقال توكل على الله أي استسلم امره عليه وفي المواهب هو السكون تحت جرى الاقدار الالهية (والانابة) بالنون والوحدة الرجوع الى الاقبال بعد الغفلة وقيل الرجوع الى الله مطلقاً (والخشية) الخوف المصحوب بالمعرفة قال الله تعالى * انما يخشى الله من عباده العلماء وقال صلى الله عليه وسلم اني لاعرفكم بالله واشدكم له خشية

(والرضى) هو سرور القلب باحكام الرب (فانه) تعليل الافتراض اى العلم باحوال القلب (واقف في جميع الاحوال) غير مختص بحال دون حال يعنى واقع في العبادات وغيرها (انتهى ثم قال وكذلك) يفترض عليه العلم (في سائر الاخلاق) جمع خلق بضمين وبضم فسكون ملكة للنفس تصدر بها عنها الافعال بسهولة فان كان حسنا فالخلق الحسن (نحو الجود) هو يدل ما ينبغي لمن ينبغي على ما ينبغي (والبخل) ضده (والجبن) بضم الجيم وسكون الواحدة الخوف من معارك الحرب (والجرأة) بفتح الجيم فسكون الراء او بضم ففتح ممدودا ﴿٣٢٢﴾ ضد الجبن (والتكبر والتواضع) ضد ان

(والعفة) اى التعفف عما في ايدى الناس (والاسراف) اى الخروج عن حد الوسط والاعتدال (والتقير) ضد الاسراف (وغيرها) اى غير هذه الاخلاق (فان الكبر) بكسر فسكون غط الناس وبطريق الحق (والبخل) والجبن والاسراف حرام (اى كل واحد منها) (ولا يمكن التحرز) اى التبعدها (عنها الا بعلمها) لان الدنو والبعد من الشيء انما يكون بعد تصوره وعرفه حاله (وعلم ما يضادها) ايتمها بضد ما كاهوشان الطبيب معالجة الحرارة بالبرودة والبرودة بالحرارة كما في حاشية خواجه زاده (يفترض على كل انسان علمها انتهى) اقول وينبغي عليه ان يقول فيجب بدل يفترض لان ثبوته بالاجتهاد والاستنباط وهو ظني لا يكفر جاحده الا انه وضعه موضعه بجماع

والرضى ﴿٣٢٢﴾ عنه تعالى في كل افعاله واحكامه بان يسر في القلب بما يرد عليه من النوازل ﴿٣٢٢﴾ فانه ﴿٣٢٢﴾ اى المسلم ﴿٣٢٢﴾ واقع ﴿٣٢٢﴾ مدة عمره ﴿٣٢٢﴾ في جميع الاحوال انتهى ثم قال ﴿٣٢٢﴾ في تعليم المتعلم ﴿٣٢٢﴾ وكذلك ﴿٣٢٢﴾ الحكم ﴿٣٢٢﴾ في سائر الاخلاق نحو الجود والبخل والجبن ﴿٣٢٢﴾ بضم الجيم الخوف في معارك الخوف ﴿٣٢٢﴾ والجرأة ﴿٣٢٢﴾ بفتح الجيم ضد الجبن ﴿٣٢٢﴾ والتكبر والتواضع والعفة ﴿٣٢٢﴾ التعفف عما في ايدى الناس ﴿٣٢٢﴾ والاسراف ﴿٣٢٢﴾ اى الخروج عن حد الوسط والاعتدال ﴿٣٢٢﴾ و ﴿٣٢٢﴾ ضده ﴿٣٢٢﴾ التقير ﴿٣٢٢﴾ اى التقليل ﴿٣٢٢﴾ وغيرها ﴿٣٢٢﴾ من الاخلاق جيدة او ذميمة ﴿٣٢٢﴾ فان الكبر والبخل والجبن والاسراف حرام ولا يمكن التحرز عنها الا بعلمها وعلم ما يضادها ﴿٣٢٢﴾ بما ذكر حتى يكون المكلف تاركها بقصد واختياره فيكون ذلك مجاهدة منه في نفسه فان المجاهدة في النفس عبادة ولا تحصل لاحد الا بالعلم وهى فرض على كل احد ﴿٣٢٢﴾ يفترض على كل انسان علمها ﴿٣٢٢﴾ ليؤدى به فرضها قيل عن الشاذلى من مات ولم يتوغل في علمنا هذا مات مصرا على الكبر ﴿٣٢٢﴾ انتهى ﴿٣٢٢﴾ كلام تعليم المتعلم اورد على قوله يفترض ان اللازم هو الوجوب لا الافتراض لثبوته بالاجتهاد فظني لا يكفر جاحده الا ان يراد التجوز لاشتراكهما في الثواب بالاتيان والعقاب بالترك * اقول يقال للواجب فرضا علميا بل قدرى الاصوليين بطلقون الفرض على الواجب كالعكس على ان كون ثبوته بالاجتهاد ممنوع بل الظاهر انه ليس الا بالنظر والاستدلال الذى لا يختص فهمه بالاجتهاد وان كل ما ثبت بالاجتهاد لا يلزم ظنيته بل يجوز كونه قطعا على انه يجوز ان يعرض عليه الاجماع ﴿٣٢٢﴾ حاصله ﴿٣٢٢﴾ كلام تعليم المتعلم كله ﴿٣٢٢﴾ ان العلم تابع للمعلوم فان كان ﴿٣٢٢﴾ المعلوم ﴿٣٢٢﴾ فرضا او حراما ففرض ﴿٣٢٢﴾ اى فالعلم به فرض للاشتغال فى الاول والاجتناب فى الثانى ﴿٣٢٢﴾ وان واجبا او مكروها فواجب ﴿٣٢٢﴾ اى فعله واجب للاقدام فى الاول والكف فى الثانى هذا مبنى على ما قرر فى الاصول من ان وجوب الشيء يدل على حرمة تركه وحرمة الشيء يدل على وجوب تركه قال فى التلويح هذا مما لا يتصور النزاع فيه ﴿٣٢٢﴾ وان ﴿٣٢٢﴾ كان المعلوم ﴿٣٢٢﴾ سنة ﴿٣٢٢﴾ فعلمه ﴿٣٢٢﴾ سنة وان نفلا فنفل وكذلك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ﴿٣٢٢﴾ فى الفرض والحرام فرض وفى الواجب واجب وفى السنة سنة وفى النفل نفل وان مكروها فنكروها

الاشتراك في ترتب الثواب على الفعل والعقاب على الترك (حاصله) اى حاصل هذا المقول (ان العلم) بالشيء (تابع) (قال) احكاما (للمعلوم فان) كان المعلوم (فرضا) كما كان الاسلام (او حراما) كالزنا فعلم حكمه (فرض) باق بالفرض وليترك المحرم (وان) كان (واجبا) كالوتر (او مكروها) كالفل فى اوقات الكراهة (فواجب) لانه وسيلة لذلك (وان سنة) بان فعله صلى الله تعالى عليه وسلم (سنة) وان نفلا فنفل وكذا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ان كانا فى الفرض

والحرام ففرضان او في الواجب ﴿٣٢٣﴾ والمكروه فواجبان والافضل (غير انهما) استثناء من مساواة حكمهما

لما قبلهما بالثبوت (على سبيل) فرض (الكفاية) فاذا قام بها البعض حصل الفرض والغرض (وعلم الحال) بتلك الاحكام فرض (على سبيل العين ومنه) اي من فرض العين (اعتقاد اهل السنة والجماعة الذي سبق ذكره) في الفصل الاول (وتويره) اي اظهاره (بالدلائل) وفي نسخ بالاستدلال اي اقامة الدليل في الجملة وان لم يورد دليل كل مدعى (للخروج عن التقليد) علة التوير بقى ههنا اسرار دقيقة وحقائق عميقة مذكورة في المواهب والله تعالى اعلم بالمطالب

الصف الثاني

(في) علوم (فروض الكفاية) وهو الذي اذا قام به البعض تسقط عن الباقي وان لم يقيم به احد في البلدانوا جميعا ويجب على الامام ان يأمرهم ويحبرهم عليه * قيل علم الحال بمنزلة الطعام لا بد اكل احد منه وعلم مايقع في بعض الاخايين بمنزلة الدواء يحتاج اليه في بعض الاوقات

(وهو ما) علم (يتعلق بحال غيره اعني الفقه كاه) ما عدا ما تقدم تعيينه على المكلف

* قال العبد العلامة في عقائده وشروط وجوده وندبه ان لا يؤدي الى الفتنة قال الدواني فان علم انه يؤدي الى الفتنة لم يجب ولم يندب بل ربما كان حراما بل يلزمه ان لا يحضر المنكر ويعتزل في بيته لئلا يراه ولا يخرج الا لضرورة ولا تنزيم الهجرة الا اذا كان عرضة للفساد * ثم قال العلامة ايضا وان يظن قبوله فقال الدواني ايضا وان لم يظن قبوله لم يجب سواء ظن عدم القبول او شك في القبول وعدمه وهذا ظاهر العبارة وفي الاخير تأمل واذا لم يجب لعدم ظن القبول ولم يخف الفتنة فيستحب اظهار شعائر الاسلام ﴿غير انهما﴾ اي الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ﴿على سبيل الكفاية وعلم الحال على سبيل العين ومنه اعتقاد اهل السنة والجماعة الذي سبق ذكره﴾ كذلك ﴿تويره﴾ اي اثاره ﴿بالاستدلال للخروج عن التقليد﴾ والتقليد وان جائز عندنا لكن يؤثم قال في الاصول لا تقليد في الاعتقادات عندنا للاجتماع على تحصيل المعرفة بالصانع وان جائزا عند عبد الله العنبري وواجبا عند طائفة كما في زبدة الوصول في علم الاصول لكن كون علم الحال سيما ما في معتقد اهل السنة من فروض العين على اطلاقه منظوفيه لاسيما ما يجب تويره اذ يسمع من المصنف كون ذلك على الكفاية * قال الدواني يجب على الكفاية تفصيل الدلائل بحيث يتمكن من ازالة الشبهة والزام المعاندين وارشاد المسترشدين * وقد ذكر الفقهاء انه لا بد ان يكون في كل حد من مسافة القصوى من شخص متصف بهذه الصفة ويسمى المنصوب بالذنب ويحرم على الامام اخلاء مسافة القصوى عن مثل هذا الشخص كما يحرم عليه اخلاء مسافة العدوى عن العالم بظواهر الشريعة والاحكام التي يحتاج اليها العامة والى الله المشتكى من زمان انطس فيه معالم العلم والفضل وعرفه مرابط الجهل وتصدى لرياسة اهل العلم والتميز من عرى عن العلم والتميز متوسلا في ذلك بالجوم حول الظلمة ثم قال مقال

الصف الثاني

من صنفى النوع الاول (في) علوم هي (فروض الكفاية) بحيث اذا علمها البعض سقط عن الباقي واذا ترك الكل اثموا * قال حفيد السعد في النموذج العلوم القيام بفرض الكفاية افضل من القيام بفرض العين وقال الاسنوى ان قياس ما ذكره يقتضى تفضيل سنة الكفاية كتشميت العاطس وابتداء السلام على سنة العين * ثم اورد عليه بان جعل التشميت افضل من صلاة العيد وجعل صلاة الجنائزة افضل من المفروضة بعيد وان عدم صحة النيابة في العين يشعر بشرفه يرد عليه ان ترك الواحد واحدة من المفروضة ليس كترك العامة صلاة جنازة بل الظاهر ان الشناعة في هذا اكثر وقيل ايضا ان ما فرض حقا للنفس فقط فاهم عندها واشق فأفضل وما فرض للعامة والآتى واحد منهم والامر اذا هم خف واذا خص نقل * وعن العيني شرح البخارى ان الكفاية لاسقاط الخرج عن الامة وبالترك يعصى كل الامة كان افضل ﴿وهو ما يتعلق بحال غيره اعني الفقه كاه﴾ وراه ما يشير اليه سابقا من قدر علم الحال فلم يترك قوله كاه

لكان اولى لابهائه شمول هذا النوع وهو فرض ولو اريد من الفقه ما هو مصطلح
الاصولى من علم المسائل كلها عن دليها وابقى لفظ الكل على ظاهره لم يبعد وايضا
لوجعل ذلك قيدا لقوله بحال غيره لكان له وجه ايضا لوجه التأكيد الشمول
الى جميع انواع الفقه عبادات ومعاملات وديانات (وعلم التفسير) اى معانى القرآن
(والحديث) معانى اقواله صلى الله تعالى عليه وسلم لاحتمال ظهور مخالف محتج
بظاهر آية او حديث بمعنى غير مراد او ظهور شبهة لشخص فيحتاج الى حله بشكل
بان معرفة معانى القرآن والحديث على وجه التحقيق انما تيسر للمجتهد والمجتهد
في زماننا منقرض وقد اغنى عنهما بالنسبة الى زماننا علم الكلام والفقه وان ادلة
المقلد ليست الا قول المجتهد ولهذا اذا ظهر التعارض بين اقوال الفقهاء وبين آية
او حديث فيقدم قول الفقهاء لان معرفته على وجه التحقيق للمجتهد فعل لتلك الآيات
مثلا معارضا او مخصصا او تأويلا او ناسخا اطلع عليه المجتهد ولم تطلع انت
(والاصواب) بصيغة التثنية اى علم الكلام واصول الفقه لاحتمال ظهور مبتدع
في الاعتقاد او مشكك في الفقه بشكل ايضا ان اصول مختص بالمجتهد وان اثره
هو الاجتهاد وهو مختص بالفقيه وقد عرفت أنقراضه وعدم امكانه في زماننا وقد قيل
بانقراض الاجتهاد في سنة اربعمائة الا ان يدعى عدم انقراض المجتهد في المذهب
بجواز تحرى الاجتهاد ولو مذهبها مرجوحا (والقراءة) الظاهر بجميع قراءة
التواترة والشهورة بل الآحاد والشذوذ اثلا يلزم نفي قرآنية ما كان قرآنا واثبات
القرآنية فيما لا يكون قرآنا * قال الجعبرى نقل القراءات السبع فرض كفاية لانها
ابحاض القرآن وقد كان كل القرآن فرض كفاية فبعضه ايضا كذلك واما
قراءة واحدة من جملة القراءات المتواترة في قدر ما تجوز به الصلاة ففرض عين
* وقيل ومن علم القراءة علم التجويد لكن نقل عن الجزرى وعلى القارى وتسهيل
التجويد ان اخذ القرآن بالتجويد عن فم الحسن الحاذق فرض عين الا ان يحمل ذلك
على قدر ما تجوز به الصلاة ايضا (واما) علم (الحساب) فيحتاج اليه في كثير من المسائل
اى الشرعية انما فضله بكامة اما لعدم الجزم فيه قطعا لعدم الرواية عن الأئمة نصا بل
انما خرج من قواعدهم رأيا بل تقريبا (خصوصا) اى خص خصوصا (الفرائض) (الخاصة)
بمشاركة الغير في اصل الاحتياج كما ووال الزكاة والديات والاقرار والوصايا
(فلذا قالوا هو ربع العلم لانه نصف الفرائض) لان الفرائض نصف العلم
والحساب نصف الفرائض ونصف النصف ربع (فلا يبعد ان يكون) الحساب
(فرض كفاية) اذ علم الفرائض فرض كفاية فترتيب دليها ان الحساب شئ
يحتاج اليه علم الفرائض الذى هو فرض كفاية وكل شئ شأنه كذا ففرض كفاية
رد عليه ان ما يحتاج اليه الفرائض يحصل بمجرد اصل الحساب المتداول في افواه
العوام بلا مراجعة الى قواعد علم الحساب كما ترى كثيرا يحصلونه بلا معرفة

علم (القراءة) ومنه علم
التجويد (واما) علم
(الحساب) ولعدم
الرواية في حق علم
الحساب وعلوم العربية
عن أئمتنا فصلهما بكلمة
اما وحكم فبهما على
فرضية الكفاية بناء على
الاصل والقاعدة ذكره
في حاشية خواجه زاده
(فيحتاج) بالبناء للمفعول
نائب فاعله (اليه في كثير
من المسائل) جمع مسألة
هى مطلوب خبرى يبرهن
عليه في العلم (خصوصا)
منصوب على المصدرية
بعامل محذوف (الفرائض)
والا فيحتاج اليه في الفقه
من الاقرار والوصايا
وبعض مسائل البيوع
(فلذا قالوا) اى العلماء
(هو) اى الحساب (ربع
العلم) اللام فيه للجنس
او للعهد والمراد المتعلق
بالموت والحياة (لانه
نصف الفرائض) المتعلق
بالموت لانه يحتاج اليه
والى علم الشرع من
معرفة الانصاء كما في
المواهب (فلا يبعد) اذا
(ان يكون فرض كفاية)
لتوقف معرفة هذا الحكم
المفروض كفاية عليه

(وقد صرح) اي فرضيته لذلك ﴿ ٣٢٥ ﴾ (الغزالي) رحمه الله (به في الاحياء واما علوم العربية)

المقسمة لاثني عشر علما
ذكرها السيد الشريف
في اول شرح المفتاح
ومنها اللفظة والصرف
والنحو والعروض
والمعاني والبيان والعلم
بالاخبار والاثار واسامي
الرجال ومعرفة المسند
 والمرسل والضعيف
والقوى كلها من فروع
الكفاية كما في التتارخانية
(ففي بستان العارفين)
لابي الليث السمرقندي
(اعلم ان) اللفظة (العربية)
لها فضل على سائر
الالسنه فمن تعلمها او علمها
غيره (فهو مأجور)
من الله تعالى (لان الله
تعالى انزل القرآن) اي
القرآن المفروق به بين
الحق والباطل (بلغة
العرب) قال الله تعالى
قرآنا عربيا وقال صلى الله
تعالى عليه وسلم احب
العرب لثلاث لاني عربي
والقرآن عربي وكلام
اهل الجنة عربي (فمن
تعلمها فانه يفهم به) اي
بسبب تعلمه (ظاهر
القرآن) اما باطنه الذي
يحصل من السر الالهى
فذلك فضل من الله
لا يختص بعربي ولا غيره

علم الحساب الان يدعى ان ما ذكرنا في اثناء مباحث مسائل الفرائض سيما المناسخة
من نحو التماثل والتداخل هو من علم الحساب والفرضية في الحساب لا يحسب جميع
اجزائه بل بمطلقة ولو وجد في ضمن اقل اجزائه ﴿ وقد صرح الغزالي به ﴾ اي
بكونه فرض كفاية ﴿ في الاحياء ﴾ فان قيل الغزالي من مشايخ الشافعية والمطلوب
من مسائل الحنفية فكيف يثبت بقوله المطلوب قلنا لعل ذلك لكونه على وفق
قاعدتنا ونهج قياسنا او ان الاصل في مسألة لم يقع فيها نص اصحابنا ولم يخالف على
قاعدتهم وقياسهم ان يعمل بمذهب مخالفينا لكن بشكل بما صرح الغزالي في منقذ الضلال من
ان العلم الرياضى من الفلسفية تعلق بعلم الحساب والهندسة وعلم هيئة العالم وليس يتعلق
منه شىء بالامور الدينية تنفيا واثباتا لكن تطرق اليه آفتان الى آخر ما قال وجزم في الاشياء
بحرمة علم الفلسفة على الاطلاق * ويمكن ان يجاب عنه بان المراد من عدم تعلقه بالدين
ما هو بالنسبة الى ذاته وبكونه فرض كفاية بالنظر الى توقف امر شرعى عليه فنطرق
الآفة من امر عرضى لا يضر ﴿ واما علوم العربية ﴾ وهى اثنا عشر علما النحو
والصرف والمعاني والبيان واللفظة والاشتقاق والعروض والقافية وهذه الثمانية
اصول والباقية فروع وهو علم الخط وقريض الشعر والانشاء والمحاضرات
والتواريخ ﴿ ففي بستان العارفين ﴾ لابي الليث ﴿ اعلم ان العربية لها فضل على سائر
الالسنه ﴾ وقال بعض الاساتذة في بعض كتبه اصول اللغات * قيل سبعة الصين والهند
والسودان والروم والترك والعرب ولم يذكر السابعة ولعلها السريانية لغة الملائكة
حتى منكر ونكير وكل هذه اللغات قد علمها الله تعالى له عليه السلام * واما العربية فلها
مزية على باقىها حتى يكره التكلم بغيرها لمن يحسبها * قيل عن المبتغى لسان اهل الجنة
العربية والفارسية وقد يزداد الدرية * وقيل الناس يتكلمون قبل دخول الجنة بالسريانية
وبعد فيها بالعربية * اقول نقل عن الكافي كما في المبتغى وايضا عن الديلى اذا اراد
امرا فيدلين او حجب به الى الملائكة المقرين بالفارسية * قال على القارى وكلاهما موضوع
فانه معارض بحديث صحيح مرفوع احبوا العرب لثلاث فاني عربي وكلام الله عربي
ولسان اهل الجنة عربي * قال المناوى في شرح هذا الحديث وقد كان آدم لا يتكلم فيها
الابه فلما اهبط تكلم بغيره * اقول لا يخفى ان هذا الحديث لا ينفى عن اهل الجنة الفارسية
اذ لانص في كون الاضافة في قوله ولسان اهل الجنة وايضا في كون اللام في الجنة
للاستفراق ولا شىء يدل على الحصر فلا بد في النفي من رواية صريحة اذ لا يكتفى
الدراية في مثله سيما في مقابلة الكافي والمبتغى والديلى ﴿ فمن تعلمها او علمها غيره
فهو مأجور ﴾ كيف وقد قال في التتارخانية بعد ما عد العربية كلها من فروع الكفاية
﴿ لان الله تعالى انزل القرآن بلغة العرب ﴾ قال الله تعالى قرآنا عربيا غير ذى عوج
وقال بلسان عربي مبين ﴿ فمن تعلمها ﴾ اي لغة العربية ﴿ فانه يفهم بها ظاهر القرآن ﴾
اي معناه الظاهرى الذى لا يحتاج الى تاويل وتخصيص ومقايسة كاقسامه

(ومعاني الاخبار) النبوية (انتهى) اى كلام البستان فان قلت الكلام في العلوم لافى اللغة و الدليل المنقول عن البستان بالعكس فالجواب ان تعلمها ومعرفة علومها (والذى يقتضيه ﴿٣٢٦﴾ الاصل) السابق الموصول مع صلته

مبتدأ خبره قوله الآتى كونها فروض كفاية (اعنى ان ما يتوسل به الى الفرض فرض وكذا فى الواجب وغيره كونها فروض كفاية) وفى نسخة فرض كفاية والافراد لانه عام لكونه مفردا مضافا وقد صرح بذلك الشافعية فى كتبهم (لان العلوم الشرعية) الفقه والحديث و التفسير (متوقفة عليها) وللو سيلة حكم المقاصد * اعلم ان من فروض الكفاية الامر وبالمعروف والنهى عن المنكر والرد على اهل البدع بالدلائل وكذا الخلافة والسياسة والقضاء والافتاء و التدريس والجهاد اذا لم يكن الفير عاما والصلاة على النبي عليه السلام وعبادة المريض ودفن الميت والصلاة عليه ورد السلام وتشميت العاطس اذا قال الحمد لله وكذلك

من الظاهر والنص والمفسر والحكم ونحوها او معناه الذى يجب حمله على ظاهره بلا دليل دال على خلافه وصارف بصرف عن ظاهره او معناه الذى لا يحتاج الى مقدمات اجتهادية وقواعد استنباطية وباطن القرآن اما خلاف ما شير آتفا وهو المتبادر كما يتعلق باقسامه الخفية كالخفى والمشكل والمجمل والكنائية ونحوها فمرفته ليس بمجرد العربية بل يحتاج الى علوم اخر ولهذا اخص معرفة بالاجتهاد * واما ما شير اليه بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لكل آية ظهر وبطن ولكل حرف مطلع * وفى حديث آخر مر فوعا القرآن تحت العرش له ظهر وبطن وبلغ وجوه الظهر والبطن خسا مذكور فى الاتقان وفيه ايضا عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ان القرآن ذو شجون وفنون وظهور وبطن لاتنقضى مجابته ولا تبلغ غايته الحديث * قال العلامة الفتازانى واما ما يدعب اليه بعض المحققين من ان النصوص محمولة على ظواهرها ومع ذلك فيها اشارات خفية الى دقائق تنكشف على ارباب السلوك يمكن التطبيق بينها وبين الظواهر المرادة فهو من كمال الايمان ومحض العرفان وليس منه مادامه الباطنية ﴿ومعاني الاخبار﴾ النبوية ﴿انتهى﴾ كلام بستان العارفين يرد عليه ان المطلوب كون العربية فرض كفاية واللازم من الدليل اى مانقل من البستان هو الفضل والفضل المطلق اعم والعام لا يستلزم الخاص باحدى الدلالات الثلاث الا ان يدعى ان فهم الوجوب من تعليله بقوله لانه تعالى انزل القرآن الى آخره ومن مفهوم المخالفة من قوله فانه يفهم بها الى آخره ومفهوم التصيف حجة كما يدل على ذلك قوله ﴿والذى يقتضيه الاصل اعنى ان ما يتوسل به الى الفرض فرض وكذلك فى الواجب﴾ ما يتوسل به اليه واجب ﴿وغيره﴾ من نحو السنة والمستحب ﴿كونها فروض كفاية لان العلوم الشرعية﴾ اى العلوم المأخوذة من الشرع والشرع الكتاب والسنة فهو علم التوحيد من حيث اصله واعتباره او اعتباره فقط والفقه فالاول لتصحیح الايمان والثانى لاعمال الاركان ولاشك فى فرضيتهما ﴿متوقفة عليها﴾ اى العربية لان الشرع اى الكتاب والسنة عربى لا يخفى ان اللازم من الدليل كونها فرض عين والمطلوب فرض كفاية فلا تقرب او ان هذا محتاج الى مقدمة اخرى فافهم ترشد ان شاء الله تعالى

النوع الثانى

من الانواع الثلاثة للعلوم ﴿فى المنهى عنها﴾ وهو ما زاد على قدر الحاجة ﴿سواء لخاصة نفسه او لمحافظة عقائد اهل الحق كما عند ظهور معاند مكابر يقصد الاحاد﴾ من علم الكلام ﴿كالتعمق فيه والتثبت باذيال الفلاسفة

اصول الصناعات كالفلاحة والحياسة والخياطة وغيرها وكل ما لا يستغنى عنه فى قوام امور الدين

والدنيا فانها من فروض الكفاية على ما هو المفهوم من احياء العلوم ﴿النوع الثانى﴾ من الانواع (و)

الثلاثة للعلوم (فى) العلوم (المنهى عنها) وهو ما زاد على قدر الحاجة من علم الكلام) الملقب بعلم العقائد وقدر الحاجة

منه علم ما يجب لله تعالى والارسل ويجوز ويستحيل والنظر في براهين ذلك على ما فصل في الرسالة السنوسية (و)
على قدر الحاجة من (علم النجوم) والحاجة منه بمعرفة ادلة القبلة واوقات الصلاة كاذكره المصنف نقلا عن
الخلاصة (اما الاول) اي علم الكلام الزائد عن الحاجة (فقد قال في الخلاصة تعلم علم الكلام والنظر) بالرفع
الجر تأمل (فيه) اي الفكر المؤدى لعلم اوطن (والمناظرة) اي المناقشة (وراء قدر الحاجة منهى عنه) يعني
علم علم الكلام من الاستاذ والنظر ٣٢٧ والتفكير بنفسه والمناقشة ورائه قدر الحاجة منهى عنه من الشارع

نهى تحريم او تنزيه تدبر
(انهى) كلام الخلاصة
(وقال في النزائية ودفع
الخصم) بادحاض مجبه
الباطلة وابطال ادلته
الفاسدة (واثبات
المذهب) في العقائد
وغيره بها (يحتاج اليه)
وقد صرحتم اثمتنا بان
من فروض الكفاية
احتواء النظر على من
يدفع شبه المخدلين ويرحض
حجج البتدعين (وفي
التنارخانية وفي النوازل
قال ابونصر) باهمال
الصاد (بلغني ان حاد
ابن ابي حنيفة كان يتكلم)
اي ينظر ويجادل (في)
مسائل (علم الكلام) فهما
عن ذلك ابو حنيفة ()
اخراجا له عن محاولة
النهى عنه (فقال له ابنه
قد رأيتك) اي علمك
او ابصرتك (تتكلم
في الكلام) اي في علمه
فالجمله ثانی مفعوليه على
الاول وحال عن الثاني

و ما زاد على قدر الحاجة من علم النجوم كسيد كره المصنف اما الاول فقد قال
في حقه في الخلاصة تعلم علم الكلام والنظر فيه اي التعمق بالتأمل فيه والمناظرة
اي المجادلة لاظهار الصواب ووراء قدر الحاجة من حيث تصحيح الاعتقاد ورد شبهة
الخصم منهى عنه بشكل بما في العقائد العضدية ان النظر اي الفكر في معرفة الله واجب
شرعا وبما في شرحه لقوله تعالى * فانظر الى آثار رحمة الله وقل انظروا ماذا
في السموات والارض * وان معرفة الله واجب مطلق ومتوقف على النظر ومتوقف
عليه الواجب المطلق واجب ثم قال المراد من المعرفة التصديق بوجوده وصفاته
تعالى الكمالية والثبوتية والسلبية بقدر الطاقة البشرية ولاشك ان قدر الطاقة لا يحد
بقدر حاجة بل يقتضى استيعاب الكل وقال في النزائية ودفع الخصم اي خصم
اهل السنة كعامه اهل الهوى والفلسفة واثبات المذهب الحق يحتاج اليه
سواء كان الخصم موجودا بالفعل او لا لاحتمل ظهوره بغتة كأن هذا تفسير لقول
الخلاصة قدر الحاجة فقدرة الحاجة بدفع الخصم واثبات المذهب (وفي التنارخانية)
وعبارتها (وفي النوازل قال ابونصر بلغني ان حاد بن ابي حنيفة رحمه الله
كان يتكلم بالمناظرة والمجادلة في علم الكلام فهما عن ذلك) ابوه
ابو حنيفة فقال له ابنه على طريق العرض والاستفسار لاعلى طريق
الرد والمناقشة قدر أيتك تتكلم في علم الكلام اي في المناظرة في الكلام
والا فلا تحسن المقابلة فبالك تنهاني عنه يعني انما فعلنا ذلك
وانا قد رأيتك تتكلم وان شان مثلنا الاقضاء بك وانت تمنعنا فواجه منعك او كيف
تمنعنا وانت تفعل ذلك قاله يابني تصغير الابن للاستشفاق كنانتكلم
اي بالمناظرة كما عرفت وكل واحد منا مع من ناظرنا معه على غاية التحفظ ونهاية
التحرز حتى كأن الطير على رأسنا قيل مثل لكمال التأني في الامور والتدبر
فيها لثلا يقع في الهلكة وشئ من خطرته كقصد تغليط الخصم وتخجيله والتفوق
عليه وايقاع الزلة عليه مخافة ان نزل من الزلل اي تقع في الزلل والخطاء لعظم
خطأه وهو الكفر وانتم تتكلمون اليوم وكل واحد منكم يريد ان يزل صاحبه
ليغلب عليه واذا اراد احدكم ان يزل صاحبه فقد اراد ان يكفر من التكفير

(فبالك) اي ماشائك وخطبك (تهاني عنه) وتدخل فيديانت (قال له يابني كنانتكلم) على غاية من الحذر من الوقوع في الغلط
(وكل واحد منا) في سكونه لفكره (كأن الطير على رأسنا) وكان فيه للتشبيه (مخافة) حلة اقتراحهم لذلك الحال (ان نزل)
اي خوف الزلل اعظم خطره لادائه للكفر او الابتداع (وانتم تتكلمون اليوم) اي الان (وكل واحد يريد ان يزل) بضم اوله اي
يوقعه في الزلل ويفتحه اي يقع فيه (صاحبه) المناظر له ايشار المتاع الدنيا (و) كل واحد اذا اراد ان يزل صاحبه فقد اراد ان يكفر

صاحبه) لتعلاو حجة على خصمه (ومن اراد ان يكفر صاحبه) ٣٢٨ فقد كفر قبل ان يكفر صاحبه)

صاحبه لا يخفى ان هذا انما يكون اذا كانت المناظرة في اصول الكلام واهمائه والافقيما يتعلق بالخواص والفضائل وفيما يتعلق به النزاع والغلبة الى نحو الاولوية فظاهر انه ليس بكفر وانت تعلم ان الخطأ في العقائد ليس كله كفرا فزال الخصم في هذا الجنس اميس يكفر لعدم الرضى بالكفر (ومن اراد ان يكفر صاحبه فقد كفر قبل ان يكفر صاحبه) لرضاه بكفره لا يخفى ان الارادة لا تستلزم الرضى عندنا وجمال علة الكفر شيأ حاصلًا في الارادة غير الرضى بعيد الا ان يقال هذه الارادة غير منفكة عن الرضى لكن لو كان الخصم من اهل الهوى سيما من وصل هواه الى الكفر وظهر تعنته فالظاهر ان ازاله اميس بكفر بل اعانة دين وغيره بل يجوز استعمال القدمات السفسطية والمبادئ الشغبية عند عدم الزامه بالادلة يقينية والجدلية بل يجب ذلك عند تعينه فتأمل ثم لا يخفى ان كلام خضرة الامام رضى الله تعالى عنه مشكل من وجوه * اما اولًا فانه سوء ظن وحسن الظن بالمسلم والحمل على الصلاح لازم * واما ثانياً فانه كيف يقدم حجاج ويجهل على ما يوجب الكفر وهو من كبار العلماء والمجتهدين بل عد هو من الطبقة الثانية منهم * واما ثالثاً فانه يلزم هذا الكلام اكفار حجاج مع جميع من ناظر معه اذ حاصل ما ذكر انتم في مناظرتكم في الكلام مريدون كفر اصحابكم وكل مرید ذلك كافر فانتم في مناظرتكم كافرون * اقول يمكن ان يكون ذلك من الامام بناء على فهمه ذلك من الفرائض وعلى طريق التصحيح لكمال الشفقة * وقوله وكل واحد يريد الى آخره قضية ممكنة لافعلية اى لا يأت من تلك الارادة بل يتوقع ذلك والله اعلم وعن ابى الليث الحافظ الظاهر حافظ الحديث وهو من احاط علمه بمائة الف حديث متنا واسنادا وهو غير ابى الليث الفقيه وان كان كل منهما سمرقنديا كما يدل عليه قوله وهو كان بسمرقند * من بلدان بخارى * مقدا في الزمان على الفقيه ابى الليث المشهور صاحب التنبية والتفسير والبستان * قال من اشتغل بالكلام على وجه غير مرضى ووراء حاجة توفيقا لكلامهم والافتناقض محمى * بالمفعول * اسمه * اى نفسه * من دفتر العلماء * لكفره او العلماء العتديها لفسقه ولهذا قال ابو يوسف لا تجوز امامة المتكلم وان الحق وانه لا يستحق عطاء العلماء لان العوام وان اعتقدوا كونه عالما لكنه اميس بعالم كما فى البرازى * وعن ابى حنيفة * رضى الله تعالى عنه * قال يكفر الخوض في الكلام ما لم تقع شبهة * له او لغيره يجب حملها لا يخفى ان المفهوم من منع حجاج هو الحرمة الا ان يراد من الكراهة التحريمية فهى نفس الحرام او قريبة او يحتمل نهى حجاج على التنزيه لا التحريم كما اشير اليه فان النهى كما يكون للتحريم قد يكون للتنزيه كما فى الاصول * فاذا وقعت شبهة وجبت ازلتها * لا يخفى ان ازلتها محتاجة الى رسوخ القواعد الكلامية وحضور مقدماتها وباديها ليدها وهو مقتضى الاشتغال الا ان يترتب على الاشتغال الخوض بعد الحصول والدوام والتكرار بلا داع

فلو قال لامرأة تكلمى بكلمة الكفر اتين من زوجك كفر قبل تكلمها لان الرضى بالكفر كفر كذا فى دفتر العلماء * ثم هذا السؤال من حجاج استفسار عن وجه النهى لا الاعتراض لايه وبين له ابوه وجه الفرق بين حالهما كما فى حاشية خواجه زاده (وعن ابى الليث الحافظ) وهو عند المحدثين من احاط علمه بمائة الف حديث متنا واسنادا كما فى المواهب (وهو كان بسمرقند) من بلدان بخارى (مقدا في الزمان على الفقيه ابى الليث) خبر بعد خبر والثانى صاحب التنبية والبستان (قال من اشتغل بالكلام) اى بما زاد عن الحاجة فيه (محمى) بالبناء للمفعول اى خرج (اسمه من دفتر العلماء) العتديهم (وعن ابى حنيفة قال يكفر الخوض فى الكلام) اى شروعه فيما ذكر لانه شغل بما لا حاجة اليه (ما لم يقع شبهة) يحتاج للاشتغال به فى حملها (فاذا وقعت شبهة وجبت ازلتها) اى لا يخفى

الاعتقاد ان لم يغسل ذلك الفساد

(كمن)

كن يكون على شاطىء البحر ينبغى ان لا يوقع نفسه في البحر) لما فيه من الالتقاء باليدالى
تهلكة (فان وقع) وفعل المنهى عنه (وجب علينا اخرجه) واعانته وشبه علم الكلام بالبحر لانه غالباً بسبب الهلاك الاخرى
كالبحر لهلاك الدينوى كافي حاشية خواجه زاده ٣٢٩ والمواهب (انتهى) اى كلام ابى الليث الحافظ (اقول افاد)

ابواليث بما نقلناه (انه)
اى علم الكلام (فرض
كفاية لكن لا ينبغى ان
يعلمه) بفتح اوله من
الثلاثى الجرد كما فى
المواهب (او يتعلمه الاكل
زكى) الزكاة قوة الفطنة
(متدين) اى ذى دين
يكفسه عن الدخول فى
الذلل الذى ربما يوقعه
فيه الدليل قيل الزكاة
قوة للنفس بهما تدرك
الاسرار وضدها البلاهة
والفطنة سرعة الانتقال
من المبادئ الى المطلوب
وضدها الغباوة انتهى
والمتدين من له صلاحية
فى امر الدين لا ينزله
تشكيك المشككين كما فى
حاشية خواجه زاده
(مجد) اى صاحب جد
وتحرر فى تحصيل الكمال
لانه لا يحصل فى المدة
القليلة بل يحتاج الى طول
زمان وارشاد استاذ كما قيل
*الاتقان العلم الا بئس
*سانبتك عن مجموعها بيان
*زكا، وحرص واصطبار

كن يكون على شاطىء البحر ينبغى يجب عليه ان لا يوقع نفسه فى البحر عقلوا شرعا
اما شرعا فحقوقوله تعالى * ولانلقوا بايديكم الى التهلكة فان وقع فى البحر ووجب
علينا شرعا اخرجه من البحر قال المحشى شبه علم الكلام بالبحر لانه غالباً بسبب الهلاك
الدينوى وقيل فكذلك صاحب الشبهة اذا عرضت له او اطلع انها فى غيره يجب عليه رفعها
وازالتها انتهى كلام التتارخانية (اقول افاد) اى القول الاخير للامام انه فرض
كفاية كادل عليه قوله ووجب علينا اذ التها وقوله وان وقع ووجب علينا اخرجه قال
فى التتارخانية الاشتغال بالكلام بدعة والاشتغال بما لا يعنى عند السلف لكن بحكم ضرورة
دفع شبهة المبتدعة كان من فروض الكفاية لكن لا يخفى ان المقصود من هذه النقول اثبات
قدر المنهى وراء الحاجة ويقتضى هذا كون المقصود اثبات انه فرض كفاية على
ان هذا ايس باب فرض الكفاية بل بابه قد تقدم الا ان يقال ان هذا استطرادى
واما المقصود من النقول اعنى اثبات قدر المنهى فواضح صراحة واشارة وكتابة
منطوقا ومفهوما فلا حاجة الى التصريح بالذكر لكن لا يدعى الاولوية كما لا يخفى
لكن لا ينبغى ان يعلمه او يتعلمه الاكل ذكى فطن ايب قادر على تمييز القوى
من الضعيف والحق من الباطل سيما عند ورود شبه الخصوم على صور الادلة البرهانية
(متدين) لا يظهر لهذا القيد فائدة معتدة بها (مجد) صاحب جد وسعى لغموضه
اسراره واغلاق حقائقه والايخاف عليه الميل الى المذاهب الباطلة من الفرق
النارية الهوائية لعدم رسوخ قواعد الدين لعدم الذكاء او لعدم الجد او لعدم الاحتياط
والمبالاة على موجب علمه وفهمه من عدم الديانة فانهم فيه اشارة الى المحاكاة بين
ذم الكلام ومدحه فمدوح للاذكياء الى ان يكون فرض كفاية ومدوم للاغبياء
المذكورة الى ان يكون محرماً فبما ذكر حصل التوفيق بين ما سبق من المصنف صريحاً
وما اشير فى ضمنه ايضا من المنع وما نقل فى نحو الدرر عن الشافعى ملاقاته العبدية
باكبر الكبار خير من ملاقاته بعلم الكلام فاطمك بالكلام المخلوط باباطيل الفلاسفة
المتداولة فى زماننا ونقل الغير عن الشافعى ايضا لوعلم الناس ما فى الكلام لفرّوا منه
كالاسد وعند ايضا لملاقاة الرجل ربه بكل ذنب ما خلا الشرك خير من ملاقاته بشئ
من الكلام * وعن ابى لا يجوز النظر فى الكتب الكلامية ولا امساكها لكونها
مشحونة بالشرك والضلال والايثار الشكوك والاوهام فى عقائد الاسلام وكذا
كتب الاشعري فى الاعتزال دون ما صنفه بعده لكونه مناقضاً لما قبله * وعن ابى حنيفة
يكراه الخوض فى الكلام ما لم تقع شبهة فيجب ولو بالمناظرة لدفعها وفى البرازية
من طلب الدين بالكلام ترندق وقد سمعت عن البرازى عن ابى يوسف من عدم جواز

وبلغة * وارشاد استاذ وطول زمان (بريقة ٤٢ ل) * لانه مقدماته ومبادئه كثيرة لا تحصل فى ادنى الزمان كفى
لتعليم التعلّم (والا) اى ان لم يكن هذه الثلاثة (يخاف عليه الميل الى المذاهب الباطلة) وفى نسخة الى المذهب الباطل
والاقراد لتظير مامر آتفان اسم الجنس المحلى باللام من صيغ العموم فتركه حينئذ متعين فالسلامة غنية ذكره المواهب

اقول فينبغي للحائض في الكلام ان يكون زكياتمدينا بجدامن اهل الدين واصحاب اليقين لامن القاصرين والمفسدين كما قال التتقازاني في شرح العقائد* وبالجملة هو اشرف العلوم لكونه اساس الاحكام الشرعية وورئيس العلوم الدينية وكوز معلوماته العقائد الاسلامية وغاياته الفوز بالسعادة الدينية ﴿٣٣٠﴾ والدياوية وبراهينه الحجج القطعية المؤيدا اكثره بالادلة السمعية وما نقل عن بعض السلف من الطعن فيه والمنع عنه فانما هو المتعصب في الدين والقاصر عن تحصيل اليقين والقاصد انفساد عقائد المسلمين والحائض فيما لا يفتقر اليه من غوامض المتفلسفين والافكيكف يتصور المنع عما هو اصل الواجبات واساس المشروعات الى هنا كلامه (واما الثاني) اي مازاد من علم النجوم على قدر الحاجة فجاء (في سنن ابي داود) المرء وزله بقوله (د) (عن) عبدالله (ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما مرفوعا) الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (من اقتبس) اي اخذ وتعلم (علمان من النجوم) اي من علم تأثيرها لاعلم تسييرها فلا يعارض خبر يعلمون من النجوم مانهتدون به الخ (اقتبس) اي قطعة (من السحر) العلوم تحريمه ثم استأنف جملة اخرى بقوله (زاد مراد) يعني كما زاد من علم النجوم زادله من الاثم مثل اثم الساحر والحديث كما

امامة المتكلم ولو بحق ونحو ذلك كله فحول على كونها للغيبي والمتعصب في الدين والقاصر عن تحصيل اليقين والقاصد لافساد عقائد المسلمين والحائض فيما لا يفتقر اليه من غوامض المتفلسفين والافكيكف يتصور المنع عما هو اصل الواجبات واساس الشرعيات. وبالجملة ان علم الكلام في نفسه اشرف جميع العلوم الشرعية لانه اول الواجبات وموضوعه ذات الله تعالى وصفاته وادلته قطعية يقينية وما أخذه كتاب وسنة وغاياته معرفة الله تعالى وغاياته الفوز بسعادة الدارين وتفصيله في المواقف ﴿واما الثاني﴾ وهو مازاد على قدر الحاجة من النجوم ﴿في سنن داود﴾ عن ابن عباس ﴿رضي الله تعالى عنهما﴾ مرفوعا ﴿الحديث ان اضيف الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فرفوع والى الصحابي فوقوف والى التابعي فتنطوع فالرفوع اقوى الكل ولذا صرح برفعه ﴿من اقتبس﴾ اي استفاد وتعلم ﴿علمان من النجوم﴾ فسر بنوع من انواع النجوم اذ هو علم واسع ومنه الاحكام باخبار الغيبات والاخبار عما سياتي ومعرفة المبروقات والكنوز والدفائن واعمار الرجال والقحط والغلاء والخصب والرخاء والامن والسلامة والفتن والمصائب ونحوها وقد كذب كله الشرع ﴿اقتبس شعبة من السحر﴾ اي قطعة منه وقد سبق قال المناوي النجامة تدعو الى الكهانة والنجم كاهن والكاهن ساحر والساحر كافر والكافر في النار ﴿زاد مازاد﴾ كما زاد من النجوم زادله من الاثم مثل اثم الساحر اوزاد اقتباس شعب السحر مازاد اقتباس علم النجوم* فان قيل هذا معارض بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم تعلموا من النجوم مانهتدون به في ظلمات البر والبحر ثم انتهوا* قلنا التوفيق مشار بقوله ثم انتهوا ومن قوله من السحر فلا يفيض الى نحو السحر الممنوع شرما فخارج عن النبي ومنه مانهتدي به في البحر والبر سيما للمسافر ولاوقات الصلاة وتحقيقه ما اشار اليه المناوي في شرح هذا الحديث من ان النجوم قسمان الاول تبين بين به القبلة واولقات الصلاة والسابق من اليوم والباقي الى الغروب فجاز عند الجمهور وهذا يحمل حديث تعلموا والثاني تأثير وهو باطل ومحرم قليله وكثيره وهو يحمل هذا الحديث ﴿فائدة﴾ يكتم علماء بني اسرائيل النجوم والطب عن اولادهم لثلايتقربوا بهما الى مطالب الدنياوية الدينية فيضمحل دينهم كذا في المناوي ﴿وقال في الخلاصة وتعلم علم النجوم قدر ما يعلم به مواقيت الصلاة والقبلة لا بأس به والزيادة حرام انتهى﴾ لافضائه الى معرفة الحوادث واطلاع الغيب الذي استأثر الله تعالى بعلمه* قال في البرازية وتأويل قوله تعالى* وجعلناها رجوما للشياطين* اي جعلنا النجوم سببا لكذب المنجمين اطلق اسم الشيطان على المنجم وسمى هذيانه رجما من الرجم الغيب

وابن ماجة اوزاد ذلك الاخذ في نفسه بسبب ذلك الاخذ مازاد من الضلالة والغواية بحيث لا يمكن وصفها كما (وفي) في قوله تعالى* فغشيه من اليم ماغشيه (وقال في الخلاصة وتعلم علم النجوم) اي تسييرها (قد مر ما يعلم به) وواقبت الصلاة والقبلة لا بأس به (والزيادة) عليه توصلا لمعرفة الحوادث (حرام) لانه تطلع للغيب الذي استأثر الله تعالى بعلمه (انتهى)

في بستان العارفين) لابي الايث (ولو تعلم من علم النجوم مقدار ما يعرف به الحساب) للاوقات (فلا بأس به ولا يزيد عليه) على ما علم منه توصلا لمعرفة الحوادث (اذانعلم مقدار ما يعرف به القبلة وامر الحساب) للوقت (انتهى) كلام بستان (وفي) كتاب (تعليم المتعلم وعلم النجوم بمنزلة المرض) اى علم تأثيرها (فتعلمه حرام) لانه لا يعلم من في السموات الارض الا الله * اعلم أن العلم على ثلاثة ﴿٣٣١﴾ اقسام * علم الحال هو بمنزلة الغذاء لكل احد لا يستغنى عنه

* وعلم الكلام بمنزلة الدواء ولا يصار اليه الا عند الحاجة كالدواء * وعلم النجوم بمنزلة المرض والسم يجب الاحتراز عنه كافي حاشية خواجه زاده (لانه يضر ولا ينفع) لاسناده التأثير لغير المؤثر سبحانه فيكفر صاحبه (والهرب من قضاء الله تعالى وقدره) اى تقديره الذين اطلع عليها بهذا العلم (غير ممكن انتهى) اذ لا حذر يعنى من قدر والجملة استيناف ياتى من قوله يضر ولا ينفع ذلك لان علم النجوم يبحث عن الاحكام الاتية المغيبة كزلزلة الارض وخسوف القمر وموت الملك ونزول مطر عظيم من السماء يفرق الناس فيه فاذا علم واحد هذه المذكورات واراد ان يهرب منها لا يقدر ولا يهرب منها ان لم يقدر الله له ذلك لانه ان قدر الله تعالى موته بهذه

﴿ وفي بستان العارفين ولو تعلم من علم النجوم مقدار ما يعرف به القبلة وامر الحساب ﴾ وفي بعض النسخ مقدار ما يعرف به الحساب فقط ﴿ فلا بأس به ﴾ فان قيل ان ما لا بأس فيه في العرف انما يستعمل فيما تركه اولى وقد سمعت الامر النبوى آتفا من قوله تعلموا من النجوم ما تهتدون به والظاهر ان هذا مما يهتدى به * قلنا الامر قد يستعمل في معنى مطلق الاذن وتفصيل ذلك ان كلمة لا بأس قد تستعمل بمعنى الوجوب كلاجناح في قوله تعالى * فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما * والسعى واجب عندنا فرض عند الشافعى فلا بأس ولا جناح واحد وبمعنى الاستحباب والسنة كما في قول صاحب النهاية لا بأس بالسواك الرطب للصائم وبمعنى انه لا يؤجر عليه كقولهم لا بأس بان ينقش المسجد بالحبس وماء الذهب اى لاجر ولا اثم وبمعنى ترك الاولى اى المسحب غيره لان البأس الشدة وبمعنى لا يجوز نحو قولهم لا بأس بالنظر الى الاجنبية اى لا يجوز لكن الشائع فيما تركه اولى وقد نقل عن الكفاية ان العبرة للغالب الشائع ولا يعتبر بالنادر ولهذا يقال المفرد يلحق بالاعم والاعلم في العرف واللغة نعم قد يعدل عن الاصول والقوائد بالعوارض والموانع ولا يزيد عليه ﴿ اى على ما ذكر ﴾ اذانعلم مقدار ما يعرف به القبلة وامر الحساب انتهى وفي تعليم المتعلم وعلم النجوم بمنزلة المرض ﴿ لانه يمرض القلب ويوهن الاعتقاد بتأثير غيره تعالى وباعتقاد الغيب ونحوهما ﴾ فتعلمه حرام ﴿ وكذا تعليمه ﴾ لانه يضر ﴿ بدينه قال المحشى علم الحال غذاء وعلم الكلام دواء وعلم النجوم مرض وسم واجب الاحتراز ﴾ ولا ينفع والهرب من قضاءه تعالى وقدره غير ممكن انتهى ﴿ اشارة الى رد ما اعتقدوا من فوائد النجوم لانه اذا علم وقوع زلزلة في ارض كذا في وقت كذا يحترز في ذلك الوقت عن تلك الارض فينجو واذا علم انهزام هذا العسكر وكونهم قالى لا يحضر وينجو من الهلاك وهكذا غرق سفينة واحراق دار ونحوها وعدم امكان ذلك بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يغنى حذر من قدر لا يقال فيه اعتراف بحجة مادعوا من اطلاع الكوائن المستقبلية لانا نقول الكلام على الفرض والتنزيل لا على الوقوع والتحقيق لكن ذلك جار في نحو الصدقة والبر والدعاء والصلاة وقد بسطنا ذلك في رسالة مستقلة معلقة على قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يرد القضاء الا الدعاء ولا يزيد العمر الا البر فارجم تظفر بفوائد بل نفائس من دقائق الكلامية ﴿ اقول ﴾ توفيقا بين الاقويل منعا ومسانغا ﴿ فا هو الحرام

لاشياء لا يقدر ان يخلص نفسه منها لان الهرب عن قضاء الله تعالى وقدره غير ممكن فاذا كان الحال على هذا النوال ماذا فعل في تعلمه وتعليمه ويعد ذلك من الاشتغال بما لا يعنيه والعلم النافع كثير فليعلم وليعلم ان كماله حظ من الآخرة هكذا سمعته من الاستاد سلمه الله تعالى يوم التناد ذكره خواجده زاده (انتهى) اى كلام تعليم المتعلم (اقول فا) اى الذى (هو الحرام

من علم النجوم ما يتعلق بالاحكام) المرتبة على سير النجوم ﴿٣٣٢﴾ (كقولهم) اي علماء النجوم (اذا وقع كسوف)

الشمس (او خسوف)
القمر ويطلق كل مكان
الآخر (او زلزلة او نحوها)
من العواصف (في زمان
كذا سيقع كذا) فترتب
الوقوع على ذلك الامر بما
لم ينزل الله به سلطانا (واما
معرفة القبلة والمواقيت
فتحصل بالعلم المسمى بالهيئة)
وبالفتك في زماننا واما
قبله فهو معدود من علم
النجوم كما في الحاشية (فلما
كانا) اي القبلة والوقت
(شرطى اداء الصلاة لزم
معرفة ما بالبحر والامارات)
لان وسيلة الواجب
واجبة كما مر (وهذا
العلم المسمى بعلم النجوم
(من جملة اسباب التحرى)
والاجتهاد وهو شرعا
بذل الجهود في تحصيل
المقصود (والمعرفة) بذنك
(فجاز الاشتغال به) لذلك
(واما انه) وفي نسخة ان
بتخفيف النون واسما حينئذ
ضمير شان وكان حقه الفصل
بينها وبين الخبر لكونه
متصرفا غير دعائي (يجب
فلا) اي لا يجب اشتغاله
وتعمده كما ظن (اذا لانحصار
للاسباب فيه) اي في علم
النجوم لتعليل عدم وجوب

من علم النجوم ما يتعلق بالاحكام ﴿﴾ بالحكم بانه يقع كذا ويولد كذا ويهلك بكذا
وهكذا ﴿﴾ كقولهم اذا وقع كسوف او خسوف او زلزلة او نحوها ﴿﴾ كانتار
الكواكب والرعد والبرق وشدة الرياح ﴿﴾ في زمان كذا سيقع كذا ﴿﴾ من حصص
ورخاء وفحط وغلاء ووباء وموت كبار وحرب وامن وكثرة امطار لكن تقدم
من شرح العقائد ان كان ذلك بطريق الاستدلال بالعلامة والخبرة فليس يحظر
قال في شرح العقائد ذكر في الفتاوى ان قول القائل عند رؤية هالة القمر يكون مطر
مدعيا علم الغيب لابلامة كغير لان العلم بالغيب امر تفرد به الله تعالى لاسبيل اليه لالعباد
الاباعلام منه والهوام بطريق المعجزة او الكرامة وارشاد الى الاستدلال بالامارات
فيما يمكن ذلك ومن غريب هذا الباب ما في اموزج حفيد السعد البحرى يوجب
التصاحص اذا اقران سحره يقتل غالبا والديرة ان اقرانه لم يقتل كذلك ﴿﴾ واما معرفة
القبلة والمواقيت فتحصل بالعلم المسمى بالهيئة ﴿﴾ فالعلم على ذلك بالآلات المتدواله
كالاسطرلاب ولوح ربيع الجيب وذات الكرسي ونحوها من الهيئة في الاصل
وان افردوها بالاستقلال في زماننا كنسبة الفرائض الى الفقه ﴿﴾ فلما كانا ﴿﴾ اي القبلة
والوقت ﴿﴾ شرطى اداء الصلاة لزم معرفتهما بالبحرى ﴿﴾ هو بذل المجهود لنيل المقصود
واصله طلب الاخرى اي الاولى ﴿﴾ والامارات ﴿﴾ اي العلامات ﴿﴾ وهذا العلم ﴿﴾
اي الهيئة لا يتامه بل بما يتعلق بهذا الامر ﴿﴾ من جملة اسباب التحرى والمعرفة ﴿﴾
يشكل ان هذا السبب ان شرعيه اي معلوم بالشرع فليس بمسلم ولو سلم لزم تعيين وجوبه
وليس كذلك كما يذكره الآن والافليس مفيد كما تقتضيه قاعدة الحسن والفتح الشرعيين
نعم قد ذكر العصد في مختصر الاصول ان الاحكام قد تؤخذ لامن الشرع كالتماثل
والتخالف وان الحسن والفتح القعيلين قد ثبتنا عندنا كما عرفت في محله ﴿﴾ فجاز الاشتغال به ﴿﴾
وعليه يحمل قولهم لا بأس به فهذا بيان وجه ما في كلام الفقهاء لا الاستدلال ابتداء
برأيه في استخراج حكم شرعى حتى يرد على المصنف ان ذلك منصب الاجتهاد
على انه على قول من يجوز تحرى الاجتهاد لا يبعد اجتهاد المصنف في بعض المسائل
ولما وجه فعلى هذا ينبغي ان يكون واجبا لان ما يكون وسيلة الى الواجب فواجب
احاب بقوله ﴿﴾ واما ان يجب ﴿﴾ النجوم ﴿﴾ فلا اذ لانحصار للاسباب فيه ﴿﴾ اي
في النجوم الحاصل في ضمن الهيئة بشكل ان مطلق السبب كالعام ولا وجود للعام
الا في ضمن الخاص فاذا كان المطلق واجبا ففي ضمن اي افراده تحقق كان الواجب
ذلك كتحصيل الكفارة والذي يخطر بالباطل ان الشرع لم يكلف تحصيل هذا
السبب بهذا الطريق للخرج والعمر في ذلك كما يشير اليه بل اكتفى بمجرد التحرى
فلواتى المكلف من عنده حصولهما اي القبلة والوقت لا يمنعه الشرع بل يجوز
لكن يرد بعدم ارتكاب السلف وعدم الثبات لشيء من ذلك فلا اقل من كونه
بدعة في العبادة فتأمل ﴿﴾ و﴿﴾ انه ﴿﴾ لا يلزم اليقين فيهما ﴿﴾ في القبلة والوقت حتى

علم النجوم (ولا يلزم اليقين فيهما) اي في القبلة والوقت كسائر جزئيات الاحكام الفقهية (يجب)

(بل يكفى الظن) جواب عن سؤال مقدر كأنه قيل ان هذا العلم يفيد اليقين بهما وما عداه لا فيجب هذا العلم بناء على ذلك فاجاب عنه ولا يلزم اليقين فيهما الخ (وانه) بكسر الهمزة والواو للحال (يحتاج الى زكاء) جودة الذهن (وقوة حدس) ظن مؤكد (وخيال) ٣٣٣ بالمعجزة فالنحية اى تخيل (وجد) بكسر الجيم وتشديد

المهملة اى دأب كثير (فلا يقع التكليف به) وهذا شأنه (لكل احد) اذ لا يكلف الله نفسا الا وسعها (اى طاقتها) (وايضا) علة اخرى لعدم وجوب تعلم علم الهيئة (تحتاج معرفة القبلة بالهيئة) بعلم النجوم (الى معرفة عرض كل بلد وطوله) المقدرين عندهم (ولا تمكن تلك الامور) المعرفة بالابتقاد من لم يعرف عدالته فلا يوجب تقليد العمل (وفي نسخة) فلا يوجب العمل لعدم عدالته (واما سائر) اى باقى (علوم الفلاسفة) وحدث علم الفلاسفة باصول يعرف بها حقايق الاشياء والعمل بما هو اصلح اعلم ان العلوم الفلاسفة هى الحكمة الباحثة عن احوال الاعيان الموجودة على ما هى عليه فى نفس الامر بقدر الطاقة البشرية وهى تنقسم الى الحكمة العملية والنظرية والعلمية وتنقسم الى تهذيب

يجب فظايره الاعتراف بحصول القطع بالنجوم وليس كذلك والا لثبت ابتداء رمضان واختتامه بالنجوم وليس فليس والفرق بين ما فى هذا وما فى ذلك تحكم الان يحتمل على الفرض والتنزيل (بل يكفى الظن) فى استحصال نحوهما للحرج كما يدل قوله الآتى لكن هذا انما يدفع الفرضية لا الوجوب والمسئلة ليس فيها فضيلة واستحباب فضلا عن الوجوب بل ما فيها هو اصل الجواز (وانه) اى الهيئة (يحتاج الى زكاء) كياسة (وقوة حدس وخيال وجد كثير) ففيه حرج (فلا يقع التكليف به لكل احد) اذ لا يكلف الله نفسا الا وسعها (لا يخفى ان هذا انما يدفع الوجوب عيننا المطلق فيجوز الوجوب على طريق الكفاية الان يفرق بين ما فى المقصد وبين ما فى الاسباب والشرائط وان يعسر فى كل وقت ان يوجد شخص بهذه الصفة يستخبر منه عنهما (وايضا) تحتاج معرفة القبلة بالهيئة الى معرفة عرض كل بلد وطوله (هما معروفان عندهم ومحركان فى كتبهم) (ولا تمكن تلك المعرفة) بالابتقاد من لم تعرف عدالته (لا يخفى ما فى هذا الحصر لانه ان اريد ما هو بالنسبة الى المتداول بينهم فى هذا اليوم فلا شك فى تداوله واستعماله بين المسلمين بل الثقة منهم وان بالنسبة الى اصل المستخرج فهم ادعوا كون علمهم فى الاصل شريعة من شرايع الانبياء عليهم السلام وانتهى سلسلتهم الى بعض الانبياء قبيل الى ابراهيم وقيل الى لقمان وقيل الى ادريس وهو الذى يقال له عندهم هرمس الحكيم حتى ادعوا ان هذه الآلات النجومية اول من استخرجها هو هرمس قال فى الفوائض المسكية ان هرمس صعد الى فلك زحل ودار معه ثلاثين سنة حتى شاهد جميع احوال الافلاك فزل الى الارض فاخبر الناس بعلم النجوم وقال فى بعض حواشى حكمة العين ان اصل الحكمة وحى الهى الى بعض الانبياء وما يتخالف الشرع انما هو بتلاحق الافكار وتكاثر الآراء (فلا يوجب العمل) لا يخفى ان اللارم بما ذكره ومهده عدم جواز العمل لعدم الوجوب وصرف النفي الى القيد والمقيد معا اى لا يجوز مع كونه خلاف الاصل فى الاصل فنفى ما ثبت ولا يعنى نفي تقريب الدليل حاصل كلام المصنف فى المقام مع طول الكلام ان التوفيق بين كون النجوم لا بأس كما فى كلام الخلاصة والبستان وبين حرمة كما فى ظاهر الحديث وكلام تعليم المتعلم ان الحرمة فيما يتعلق بالاحكام وكونه لا بأس فيما يتعلق بمعرفة القبلة ووقت الصلاة (واما سائر علوم الفلاسفة) علم الفلاسفة هو استكمال النفس بالعلم والعمل او هو علم باحوال اعيان الموجودات على ما هى عليه فى نفس الامر (فالناطق) المعرفة بالة قانونية

الاخلاق وتدير المنازل وسياسة المدنية والنظرية ايضا تنقسم الى ثلاثة اقسام الطبيعية واللاهية والرياضية والرياضية اربعة اقسام الهندسة والهيئة والحساب والموسيقى فما كان من هذه العلوم موافقا للشرع الشريف مقبول وما كان مخالفا له فمردود (فالناطق) من اقسام الحكمة النظرية

(داخل في) علم (الكلام) فيجري فيه مامر وهو من اجل العلوم الالهية المعنوية حتى جمعه بعض الحكماء رئيس العلوم العقلية وجعله بعض العلماء من فروض العين لكونه ٣٣٤ موقوفا عليه معرفة الواجب تعالى ولان

تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الكفر وانما كان من علم الفلسفة لان اول من استخرجها من القرية هو ارسطو ولا ينافي ذلك جملة لهم له جزءا من علم الكلام مثلا على وجه المبدئية اذ يجوز ان يكون علم مبدءا لعلم آخر وذلك غير لذلك كما استمع (داخل في الكلام) اذ اصل الكلام انما هو بالنظر العقلي والاستدلال الحقيقي وذلك انما يكون بالمنطق اذ حاصله استحصال المجهولات بالمعلومات فيكون فرض كفاية* اعلم انه اختلف في المنطق قال بعضهم بالحرمة وبعضهم بعدمها بل بوجوبه* اما الاول فقال في الاشياء علم الفلسفة حرام ودخل فيه المنطق* وعن ابن حجر المكي عن ابن الصلاح انه حرام يجب على الامام اخراج اهله من المدارس وسجنهم وكف شرهم واستعماله في الشرعية منكر بشيع* وفي التوذيح حفيد السعد عن الشافعية انه ليس من العلم المحترم حتى يجوز الاستنجاء بكتبه ومثله ذكر على القاري عن بعض الحنفية موردا الاتفاق على عدم جواز الاستنجاء بالورق الخالي عن الخط ويجوز اهاتته في الشرع* وعن الاسنوي انه غير محترم ونقل عن القهستاني انه بدعة وكشرب الخمر* وعن قوت القلوب ان الجهال جعلوا اصحاب المنطق علماء* وعن الجواهر انه تضييع عمر* وعن شرح الفقه الاكبر لعلي القاري ايضا عن السيوطي انه حرام باجماع السلف واكثر المعتبرين كابن الصلاح والنووي وعن القزويني رجوع الغزالي الى تحريمه بعدما اثبت عليه* وعن السلفي وابن رشد من المالكية عدم قبول رواية مشتغله* وفي شرح الاشياء للحموي القول بتصریح كثير الشافعية بالحرمة لكونه تضييع العمر ولافضائه الى ميل سائر الفلسفة فمن قيل شد الذرائع وان لم يكن فيه منافي للشرع* واما الثاني ففي التوذيح الحفيد ايضا عن الغزالي ان المنطق فرض كفاية وقواه الشيخ السبكي من المتأخرين انتهى* وفي الحديث عن الغزالي ايضا في المستصفي المنطق مقدمة لكل العلوم ومن لا يحيط بها لائقه بعلومه* وفي منقذ الضلاله ايضا المنطق لانعلقه بالدين نفيها واتباتا ثم فهم من كلامه هناك لزومه في نفسه وانما الآفة من اهماله في العلوم الدينية بعدما حصلوه الى ان يفيد اليقين ونقل عنه ايضا في اول المنتقى مدحة المنطق* وفي شرح الاشياء عن الغزالي ايضا انه معيار العلوم ومن لا معرفة له به لائقه بعلمه والقطب العلامة حكى عن العلماء الحكم بطلاق وجوبه والشريف العلامة بعدما حكى الاجماع في مطلق وجوبه ذكر الاختلاف بعينية الفرضية لتوقف معرفته تعالى عليه او بكفاية فرضية لتوقف شعار الدين عليه* وفي شرح حديث الاربعين النووية لابن حجر الهيتمي صرح بجوازه بل بلزومه* وفي الحديث عن القرافي من المالكية المنطق شرط للاجتهاد وان الاجتهاد متى جهله سلب عنه اسم الاجتهاد وقال السبكي ينبغي تقديم الاشتغال به على الاشتغال بالكتاب والسنة والفقه لعل ذلك لان المنطق

رياضة المتصوفة تدور على قواعد المنطق* وبالجملة المنطق علم باهر البرهان كالثمس لا يخفى بكل مكان ولا يجمع فضله الامن يعيشو عن ادراك الحقايق ويسمى عن فهم الدقائق* والله در من قال* عاب المنطق قوم لاعقول لهم* وايسر لهم اذعان بقي من الضرر* ماضر شمس الضحى والشمس طالعة* ان لا يرى ضوئها من ليس ذابصر* كذا ذكره الشيخ عبد الرحمن البسطامي في كتاب تبيح الفنون فامل ما ذكر في القهستاني نقلا عن العماد من الطعن فيه والمع عنه حيث قال من اشتغل بالمنطق نسب الى البدعة وقال وتعلم علم المنطق كشرب الخمر* وعن قوة القلوب ان الجهال جعلوا اصحاب المنطق علماء* وعن الجواهر ان الاشتغال بعلم الجدل تضييع العمر فانما هو لتعصب في الدين والقاصر عن تحصيل اليقين والقاصد لالزام

الموحدتين والراغب لتنجيل المؤمنين* وقد قال قاضيخان من اراد تنجيل الخضم (بمجرد) يكفر والافكيف يتصور المنع عما هو علم باهر البرهان لا يخفى شانه بكل مكان الحمد لله في كل حين وزمان

مجرد صور الادلة فلا بد من تقديم مادة فالواجب ان يقدم هذه المادة من الشرعية ليكون كده في الشرعية وان بصرف عن الفلسفة التي لا يطرقيه العيب الامن تلك الجهة ثم قال هو احسن العلوم وانفعها في كل بحث ومن قال انه كفر او حرام فجاهل * وفي اتقان السيوطي القرآن مشتمل على الجحج المنطقية والقواعد الجدلية الا انها ليست على الصراحة لعدم شهرته عند من نزل فيهم القرآن والمفهوم من كلام صدر الشريعة انه جزء من الاصول وصریح عامة الاصوليين جزء من الكلام وان ابن الحاجب جعل المنطق تبعاً للمدى مبادئ كلامية للاصول ومشي عليه شرحه ومحشيه كالعضد والابهرى والسعد والشريف وغيرهم وصنف في المنطق كتاباً ورسائل خلق لا يحصى من السلف والخلف على وجه يستحيل العقل اتقانهم على الجهالة والغواية والمكابرة ونسبة حال اجتماعهم في ذلك على الضلالة سنيين من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يجتمع امتي على الضلالة ثم المحاكاة والتوفيق بين القولين * قال شارح الحموى للاشبهاء على قوله بالحرمة * قال بعض الفضلاء لمار في كتب اصحابنا حرمة المنطق فلا بد للمصنف من النقل * اقول لعل انه لما رأى حكم الفقهاء بجرمة الفلسفة وكان المنطق جزءاً من الفلسفة عنده حكم بجرمته واپس كذلك اذ ليس كل الفلسفة مخالفاً للشرع كما اثر الالهيات والطب وبعض النجوم ونحوها * ثم قال عن بعض الفضلاء المحرم منطق الفلاسفة واما منطق الاسلاميين فاپس فيه ما ينافي الشرع فلا يحرم ونحوه حكى في الحديثة عن البعض بان المحرم ما يلتزم فيه نفي الشرعيات وهو محمل اقوال نحو ابن الصلاح * واما المنطق المتداول اليوم بين كبار اهل السنة الظاهر اعانتة في الشرعيات فعاذ الله تعالى ان ينكره نحو ابن الصلاح ولا يعتبر انكاره من لا يعرف حقيقة المنطق لان من جهل شيئاً عاده وكفى حجة عليه انه لا يتفوه وان من كبار العلماء غير العارف مع عارفه وفصل القول انه كسيف المجاهد في سبيل الله فلا ينكر في اصله الا ان يستعمل في غير محله انتهى باختصار * اقول ومثله عرف آتفاً من كلام الغزالي في المنقذ لانه لا منع من اصله وانما هو من عدم استعماله في محله او في استعماله في غير محله اعمل منع السلف بالنسبة الى ماشاهدوا في زمانهم من جعلهم المنطق آلة لترويج الفلسفيات ولهجرات الشرعيات لانه اوان اول ترجمة كتب الفلاسفة اليونانية الى العربية كما يدل قصصهم وحكاية احوالهم * وبالجملة انه ممدوح في اصله والذم انما يتطرق من عوارضه فالمتبتون نظروا الى ذاته واعانتة للاصول والفروع حتى جعلوه مبادياً للعلوم الشرعية كاللغز والاصول والنافون نظروا الى عوارضه من نحو التعصب والزام الموحد او كثرة توغل يوجب هجر المقاصد الشرعية * وقد قال بعض العارفين من مشايخنا المنطق مباد فليسرع منه الى المقاصد فنفوه فانه حينئذ حرام البتة بل المقاصد الشرعية ايضاً قد تحرم بمثل تلك العوارض كالعلم لبيهاه به العلماء ويماري به السفهاء وياكل اموال الاغنياء ويستخدم الفقراء ويتقرب الى الامراء كما ذكر الحموى والله اعلم بالصواب

وبما ذكرنا وشيدنا، يمكنك دفع ماورد على هذا المقام من الخيالات والاهوام من منع
 كون المنطق قسمين * اقول وقد اشرنا ان تعدده باعتبار محله وحال مستعمله
 ومن منع عدم ضرر استعماله في الشرعيات كيف وعامة فرق الضالة بسبب تسبث
 هذا العلم افسدوا هذا الدين القويم * اقول ليس فسادهم بمجرد صور الادلة بل
 بموادها ولو سلم فتخلص اهل السنة وغلبتهم عليهم انما هو بتميز النظر الصحيح
 من الفاسد وذلك بهذا العلم ومن منع كونه شرطا للاجتهاد بالاستناد ان الصحابة
 مجتهدون وليسوا بعارفي هذيانا المناطقة كيف وهو يفضى الى ان يأخذوا ذلك
 منه صلى الله تعالى عليه وسلم واعتقاد ذلك كفر لتحقير علمه عليه الصلاة والسلام
 ولاستلزام كون الاحكام المعللة بالاحكام العقلية دون الشرعية * اقول مراعاة المنطق
 حاصل لكل مجتهد لكن لقوة ذكائهم وجياد طبايعهم استغنوا عن تفصيله كعلم الاصول
 بالاجماع مع عدم تفصيله عندهم وقد عرفت انه علم آلى ليس فيه مادة فصدية
 فكيف يتصور استلزام متاركة الشرعيات بكون العلل هي العقلات بمثل هذه
 الجهليات وانه هل يتصور لزوم اخذ المجتهد احوال اجتهاده من النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم مع الاختلاف في اجتهاده عليه الصلاة والسلام وبعد تسليم ذلك
 عرفته كما عرفت حال نسبته الى الكفر وما استلزم ذلك فاذا عرفت حال هذا القدر من
 قول هذا القائل فلعلك قدرت ان تعرف بواقى وهمياته الساقطة وبالجملة فلاشتغال
 بتامه لا يفيد الامتثال وقسوة البال والعلم عند الله الملك المتعال * وعلم الهندسة *
 علم يعرف به خواص المقادير من الخط والسطح والجسم التعليمي * مباح * كسائر
 الرياضيات كالحساب والهيئة لعدم التعلق بشئ من امر الدين نفيا واثباتا لكن قال
 الغزالي تولدت منه آفتان * الاولى الناظر اليها يرى وضوحها فيحسن عنده اعتقاد
 عامة الفلسفة فيدعوه الى اعتقاد كفرياتهم والى تقليد هم فيها * الثانية ان يكون في
 اعتقاده ان الدين ينتصر بانكار جميع علومهم فاذا راي ظهور دلائلها يزول اعتقاده
 بالدين بل ربما يعتقد بناء الدين على الجهل فلا يخفى ان الاولى على المصنف ان ينبه على
 هاتين الآفتين وان كان نظره الى اصلها دون عوارضها * والالهيات * اى الحكمة
 الالهية * ما يخالف منها الشرع * كما يخالف الكلامية سواء وصل الى الكفر او لا كما
 سبق التفصيل قريبا * فجهل مركب * اعدم خارج يطابق النسبة اذ هو عبارة عن اعتقاد
 جازم غير مطابق للواقع والجهل البسيط عدم العلم عما من شأنه ان يكون عالما * لا يجوز
 تحصيله ولا النظر * التأمل فيه * الاعلى وجه الرد * وذلك للمتمنى الذكى القادر
 لا المبتدى الفبي العاجز لكن ظاهر التناخية المنع عن اطلاق علم الفلسفة في موضعين
 قبيل الفصل الرابع من اوله وفي الثلاثين من كتاب الاستحسان مع زيادة الهندسة فيه
 وضما اليه بقوله واما علم الفلاسفة والهندسة بعيد من علم الآخرة استخرج ذلك الذين
 استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة نعم قال هناك ايضا تعاليم المعاصى ليجنب عنها جائز

(و) علم (الهندسة)
 علم يعرف به خواص
 المقادير الخط والسطح
 والجسم التعليمي وواحقها
 واوزاعها (مباح) اى
 تعلمه (والالهيات)
 والعلم الالهى علم
 باصول يعرف بها احوال
 الموجودات وما يعرض لها
 (ما يخالف منها الشرع)
 الذى جاء به النبي صلى
 الله عليه وسلم (فجهل
 مركب) لانه جهل
 بحقيقة الامر وجهل
 بذلك الجهل (لا يجوز
 تحصيله ولا النظر (فيه)
 الاعلى وجه الرد) على قائله

(وقد استقصى) ذلك (في الكلام وما يوافقه فداخل في) علم (الكلام أيضا) فما يحتاج اليه منه واجب وما لا فلا (والطبيعات) هي علم يبحث فيه عن احوال الجسم المحسوس من حيث انه معرض للتغير (ماخالف منها الشرع فبني على الاهيات وقد عرفت حالها) يرد ماخالف الشرع (وما لم يخالف لم يمنع منه) اذ لا ضرر فيه وان كان مبني على اصول الفلسفة كافي المواهب (واما السحر ٣٣٧) والنيرانجيات بالنون المكسورة فالتحتمية الساكنة وبعد الراء

المكسورة نون ساكنة فقيم علم السحر والطلسمات وحده علم بكفئته استعدادات تقدر بها النفوس البشرية على ظهور التأثير في علم العناصر اما بلا معين او بعين سماوى والاول السحر والثاني الطلسمات كافي المواهب (ونحوهما من الشرور) بالمجبة (والمعاصي) كعلم السما (فيحوز تعلمها للاحتراز عنها) لاذانها (كما قيل عرفت الشر لا الشر) اى لالفعل الشر (لكن) بسكون النون (لتوقيه) اى لاجله لان من عرف شيئا امكنه التحرز منه (ومن لم يعرف الشر وبجمله) وطرقه ليحترز منها (يقع فيه) لجمله بها وفي نتائج الفنون السحر علم يستفاد منه حصول ملكة نفسانية يقتدر بها على الافعال غريبة باسباب خفية ومنفعته ان يعلم ليحترز منه لا يعمل به لان عمله محرم في الشرع واما علمه فاباحه بعضهم وقال

وقد استقصى الرد في علم الكلام ولذا جعل فرضا على الكفاية وانه لا يتمله هذا المقام وما يوافقه فداخل في الكلام ايضا فستغنى عنها* اقول دعوى الدخول مشكل اذ الكلام ملتزم اخذه من الشرع بخلاف تلك الاهيات بل التزم عدم الاخذ من الشريعة فكيف يتصور الدخول وقد اتقى الحسن والقبح العقليان عندنا نعم ان اصول بعض المسائل لا تحصل من الشرع ابتداء لكن بحسب تطبيقها اليه انتهاء الا ان يراد مطلق الصورة وانه يشعر جواز توغل هذه الاهيات واستحصالها والطبيعات ماخالف منها الشرع هو علم يبحث فيه عن اجسام عالم السموات وكواكبها وما تحتها من الاجسام المفردة والمخالف للشرع نحو نسبة تأثير الاشياء الى بعض الطبائع والمؤثر هو الله تعالى فبني على الاهيات وقد عرفت حالها في الرد وما لم يخالف لم يمنع منه قال الغزالي في المنقذ ما لا يخالف الشرع منها كالتب فلا يمنع* اقول لكن هي لعدم ثمره ترتب عليها كالعيب لاسيما بالنسبة الى الكدة في استحصالها فلا يبعد ان يلحق بتضييع العمر واما السحر وقد تقدم والنيرانجيات ويقال لها الشعبة ايضا فسر بانه علم بكيفية استعدادات تقدر بها النفوس البشرية على ظهور التأثير في العناصر ونحوهما من الشرور والمعاصي فيحوز تعلمها للاحتراز عنها لالرغبة فيها كما قيل عرفت الشر لا الشر لكن لتوقيه اى لحفظه والاحتراز عنه لا يخفى ان الدليل يختص بما تكون معرفته وسيلة لاحترازه والمطلوب اهم من ذلك ودعوى كون الكل كذلك بعيد ومن لم يعرف الشر ويجهله يقع فيه لعدم علمه والتباسه بالخير لا يقال المعرفة الاجالية بل التقليد كاف في عدم الوقوع والظاهر من المعرفة الحاصلة من التعلم هو التفصيل فلا تقرب لان التفصيل ليس كالاجمال اذ التفصيل كالكنه والاجال كالوجه وفرق بينهما نعم ان اصل التوقي حاصل بالاجمال اهل تحقيق ذلك يمكن ان يؤخذ من قول بعضهم ان فرض كفاية لجواز ظهور ساحر يدعى النبوة بالخوارق السحرية اذ ذلك انما يتحصل بالتفصيل لكن السابق الى الخاطر ان ذلك عند مطلق ظهور مثل هذا المدعى والا فبما يكون في ندرة سيما في غايتها لا يكون مدار التشريع الاحكام واما المناظرة اى المباحثة والحيلة فيها في الخلاصة التتويه فسر بالتكلم بكلام مزخرف لالزام الخصم والحيلة في المناظرة بالمقدمات الجدلية والخطابية بل الشغبية والسفسطية وان لم يسلم عنده بل ولم يطابق للواقع

مضمم انه فرض كفاية لجواز ظهور (بريقة ٤٣ ل) ساحر يدعى النبوة ويظهر الخوارق بالسحر فتكون في الامة من يكشفه لى هنا كلامه وباقى الامور المذكورة راجع الى طرق السحر كما ذكرنا (واما) احوال (المناظرة) والمباحثة في المسائل (والحيلة فيها) على الخصم اى التخيل لالزامه (في الخلاصة التتويه) في الكلام (والحيلة) عطف تفسير للتتويه (في المناظرة)

ان تكلم) بكلمة (معلمه مسترشدا) طالب بالارشاد مصليا لدينه (او تكلم) اى فى الامر (على الانصاف) فلا يميل الى احد الطرفين المذموم كل منهما (بلا تعنت) اى بادخال او ايقاع فى الاذى كفى المصباح (يكره) نزهيا (وكذا اذا تكلم غير مسترشد لكن على الانصاف بلا تعنت فان تكلم مع من ﴿ ٣٣٨ ﴾ يريد التعنت) ويريد بالتحية لمن وبالفوقية

للمخاطب اى ايهما المخاطب (ويريد ان يطرحه لا يكره حينئذ) لانه جزاؤه قال وجزاؤه سيئة سيئة مثلها (ويحتمل) اى المتكلم حينئذ (كل حيلة يدفع عن نفسه) لدفع اذا خصمه (لان الحيلة لدفع التعنت مشروعة) لانه من باب دفع السوء بمثله (قال) فى الخلاصة (وسميت القاضى الامام) المقتدى به فى الخبر (يقول ان اراد) اى المناظر (تخجيل الخصم يكفر قال) اى صاحب الخلاصة (رأيت فى موضع آخر وعندى لا يكفر الا انه) عاص (ويخشى عليه الكفر) لفصده تمويه الحق بالباطل وايقاع الخصم فى الباطل بالحيلة وادخال المجاملة عليه مخروجه عن الجادة (انتهى) اى كلام الخلاصة (والاولى فى زماننا ان لا يناظر) الانسان (احدا) اذ قلما يوجد من يريد اظهار الصواب) لغلبة حب الظهور والعلو وقد قال فى بحر الكلام اعلم ان المناظرة والجدل فى الدين جائز وانما يكره

﴿ ان تكلم ﴾ مخاطبك معك ﴿ متعلما ﴾ مريدا اخذ علم منك اى مستفيدا ﴿ مسترشدا ﴾ طالب ارشاد ﴿ او ﴾ لم يكن متعلما ولكن كان ﴿ تكلم على الانصاف ﴾ على قصد اظهار الصواب بحيث لا يكون عنده فرق بين ظهور الحق منه ومن خصمه ﴿ بلا تعنت ﴾ معاندة ومكابرة ﴿ يكره ﴾ التويه والحيلة منك للزوم كونك مبطلا ومعاندا وملبسا للحق بالباطل فالكره لانه ليست بتحريرية ﴿ وكذا ﴾ يكره ﴿ اذا تكلم ﴾ خصمك ﴿ غير مسترشد لكن على الانصاف ﴾ لا يخفى انه تكرر بقوله او ان تكلم الا ان يحمل لفظه او بمعنى الواو ﴿ بلا تعنت ﴾ بلا قصد ايقاع زلة خصمه ﴿ فان تكلم مع من يريد التعنت ﴾ اى مجرد التفوق وازلال الخصم ﴿ ويريد ان يطرحه لا يكره حينئذ ان يحتمل كل حيلة يدفع عن نفسه ﴾ ضرره ويظهر فساده ﴿ لان الحيلة لدفع التعنت مشروعة ﴾ لان جزاء سيئة سيئة مثلها لعل ان كان قصد ذلك المعاند الاخذ فى الدين ولم يمكن بغير هذا الطريق فالحيلة واجبة والا فتركه اولى لان المناظرة لمن لم يكن قصده اظهار الصواب ليس بمفيد شيا وليس مستحسن فى الآداب ﴿ قال ﴾ فى الخلاصة ﴿ وسميت القاضى الامام ﴾ قيل قاضى خان ﴿ يقول ان اراد ﴾ المناظر ﴿ تخجيل الخصم يكفر ﴾ اى ايقاعه فى المجاملة لعل ذلك مخنص بالاعتقادات الضرورية لاستلزامه رضى كفر غيره ﴿ قال ﴾ اى فى الخلاصة ﴿ رأيت فى موضع آخر وعندى لا يكفر الا انه يخشى عليه الكفر ﴾ لعل هذا مبنى على عدم لزوم الكفر كفرا والاول على كفره او الاول فى ضروريات الدين وهذا فى محل فيه نوع خفاء واما التخجيل فى غير الترعيبات فالظاهر ليس بهذه المثابة ﴿ انتهى ﴾ اقول قريب اليه ما فى التنازلية ﴿ والاولى فى زماننا ﴾ عصر التسعمائة ﴿ ان لا يناظر احدا اذ قلما يوجد من يريد اظهار الصواب ﴾ ليس هذا سوء ظن بل بمشاهدة وتجربة والاصل فى اجتماع المفسدة والمصلحة ترجيح جانب المفسدة عند الاستواء وقد كانت الكثرة هنا فى جانب المفسدة فان قيل هذا راجع الى الترجيح بالكثرة فليس بمذهب عندنا قلنا بل من قبيل الحاق المفرد بالاعم والاغلب وان الاصل فى وضع الاحكام هو الشيوخ والكثرة لا القلة والندرة وعن بحر الكلام المناظرة فى الدين جائرة المرأى وقاصد طلب جاه وثناء وارادة دنيا لكن عند علمه بمحمودية قصده فنجائز بل قد يجب

النوع الثالث

من العلوم الثلاثة ﴿ فى المندوب اليها وهى معرفة فضائل الاعمال ونوافلها ﴾

للمرأ طلب الجاه والثناء والدنيا انتهى كلامه ﴿ النوع الثالث ﴾ (المراد) من انواع العلوم (فى) العلوم (المدنوب اليها) التى فى فعلها اجر عظيم وثواب جزيل ذكره خواجه زاده (وهى معرفة فضائل الاعمال) الفضيلة الخير خلاف النقيصة (ونوافلها) مازاد على الفرائض والسنن

(وسنها) مافعله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ومكروهاتها) ما جاء النهى غير الجازم عنه كافي المواهب (وفروض الكفاية فيما وجد) بالبناء للمفعول (القائم بها والتعمق) شدة الدخول فيها عطف على قوله فضائل الاعمال (و) بمعناه (التوغل) والاول بالمهمل والثاني بالمجتمعة ﴿٣٣٩﴾ في المصباح وغل في الامر واوغل دخل فيه كافي المواهب (في ادلة

فروض العين و) ادلة (فروض الكفاية ووجوهها) ونازع بعضهم في كون التوغل والتعمق فيها مستحبا وقال انه مباح لانه شغل بما لا يهم كما في حاشية خواجه زاده (ومنها) اي من المنسوبة اليها (الطب) وحده علم يعرف به احوال بدن الانسان من صحة ومرض ومزاج واخلط وغيرها مع اسبابها من المأكول وغيرها (قال) ابواليث (في بستان العارفين يستحب للرجل) ليس للتقييد بل انه الغالب في تعاطي العلوم (ان يعرف من الطب مقدار ما يتعبه بما يضر) بفتح التحتية وضم المجمة (بدنه) من المؤذيات (انتهى) يعني ان تعلم علم الطب بذية خالصة مستحب واما تعلمه لتحصيل المال فباح والنية فيه ان نيوى الامتاع عما يضر بدنه وانتفاع الناس به كما في حاشية خواجه زاده (ولا يجب)

المراد الجنس والافيان جميع الفضائل والنوافل مع عدم وقوعه هنا لا يمكن في ذاته عادة ﴿وسنها﴾ الظاهر في مقابلة مطلق الفضائل هي المؤكدة وان عمم ومن ذلك يعلم ان المراد من المنسوب ليس معناه الحقيقي بمعنى المستحب بل العام الى السنة ولوعوم مجاز اذ قوله سننها عطف على فضائل الاعمال الواقعة في بيان الملوم المنسوبة لكن الاشكال بقوله ﴿ومكروهاتها﴾ باق اذ عنوان هذا النوع للمندوبة والمكروهات ليست بمنسوبة واما قوله ﴿وفروض الكفاية﴾ فيجوز بالتأويل المذكور اذ مطلق ما يكون فعله اولى في معنى النذب شامل لكل لكن فيه تأمل ﴿فيما وجد القائم بها﴾ اي عند اتيان فرض الكفاية غيره من الناس قيل فانها لا تبقى فروضا بعد ذلك ولا يثاب فاعلمها ثواب الفرض بعد اتيان من سقط الفرض بانيانه وانما يكون نفلا في غير صلاة الجنازة ﴿والتعمق﴾ فيها عطف على قوله فضائل الاعمال ﴿والتوغل﴾ اي الاكثار ﴿في ادلة فروض العين والكفاية ووجوهها﴾ قال المحشي قيل انه ليس بمستحب بل مباح لكونه شغلا بما لا يهم لا يخفى ان معرفة الامر المهم بطرق متعددة ليست كعرفته بوجه واحد ﴿ومنها﴾ من هذا النوع اعنى المنسوب ﴿الطب﴾ قال في بستان العارفين يستحب للرجل ان يعرف من ﴿علم الطب﴾ علم يعرف به احوال بدن الانسان من صحة ومرض ومزاج واخلط مقدار ما يتعبه بما يضر بدنه ﴿من المأكول والمشرب والمسكن والملبس﴾ قال في المواهب الدينية علم الطلب اكثر العلوم احتياجا الى التفصيل اذ ما يكون دواء لشيء قديكون داء لاخر في مرض واحد وما يكون دواء لو احد في ساعة قديكون داء في اخرى ويختلف الدواء باختلاف السن والفصول والغذاء المتقدم والامكنة قال المصنف ﴿ولا يجب﴾ الطب اقول في التارخا يه ان علم الطب فرض كفاية اذا قام في البلد بذلك واحد سقط عن الكل واما تعمته فليس بواجب وان كان فيه قوة على قدر الكفاية انتهى ومثله نقل عن الغزالي لكن في فصول الاستروشي بالنذب ايضا لعل اختيار المصنف جانب عدم الوجوب بناء على ان العلم تابع للمعلوم وليس فليس واليه بشير تعليقه بقوله ﴿لان التداوى لا يجب﴾ و اشار الى دليله بقوله ﴿قال في الخلاصة﴾ لئلا يلزم استدلال المقلد ابتداء في حكم شرعى الذى هو منصب المجتهد ولئلا يلزم الرأى في مقابلة النص بمثل ما في التارخا يه ﴿رجل استطلق بطنه﴾ اي لا يقدر على امساك غائظة ﴿اور مدت عيناه﴾ مثلا ﴿فلم يعالج﴾ مع امكان المعالجة ﴿حتى اضعفه﴾ دأوه

اي لا يجب علم الطب كما قال الامام الغزالي في الاحياء (لان التداوى لا يجب) الامر ان العلم تابع للمعلوم والمعلوم هنا التداوى وهو ليس بواجب وعلما ايضا ليس بواجب كما مع من الاستاذ (قال في الخلاصة) رجل استطلق بطنه (اي اسهل وهو لازم ومتمد يقال اطلق بطنه اي اسهله كافي التنحية (اور مدت عيناه فلم يعالج) بكسر اللام اي الداء (حتى اضعفه) ذلك المرض

(ومات لائمه عليه) لانه لم يتركوا اجبا عليه فعله (وفرق) بالتونين ويجوز قرانته ماضيا مبيلا للمفعول (بين هذا) اى هذا الحكيم يعنى بين التداوى لاجل الامراض والعلاج لها وفي نسخة بين هذه اى المسئلة (وبين ما اذا صام ولم يأكل حتى مات) من الجوع (وهو قادر) على الاكل (فانه يأثم والفرق) بينهما (ان الاكل مقدار قوته) اى مقدار ما يحصل به قوة البدن (فرض لان فيه شعبا يقين) من داء الجوع ﴿٣٤٠﴾ لان الله تعالى اجرى عادته على خلق

الشعب بعد اكل ذلك المقدار وهما اسرار دقيقة وحقائق عميقة مذكورة في الرسالة السنوسية من اراده فليظن اليها (فاذا ترك) الاكل (كان متلفا لنفسه) مع عصمتها فاثم لكونه داخلا تحت قوله تعالى ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة (ولا كذلك) ترك المريض (المعالجة) فالشفاء ليس يمتحن بها (لان الحكمة بالمعالجة غير معلومة) بل مظنونة لقوله (وقال في فصول العمادى) بكسر المهملة (اعلم) ايها الصالح للخطاب (ان الاسباب المزيلة للضرر تنقسم الى مقطوع به) في الازالة (كالماء المزيل للضرر العطش والحبز المزيل لاضرر الجوع) بخلاق الله تعالى عندهما لا بهما لانه تعالى اجرى العادة اختيارا منه تعالى بايجاد ذلك الامور عندهما

﴿ومات لائمه عليه﴾ فلو كان واجبا لكان آثما ﴿وفرق﴾ الظاهر بالتونين ﴿بين هذا وبين ما اذا صام ولم يأكل حتى مات وهو قادر فانه يأثم والفرق ان الاكل مقدار قوته فرض﴾ عين ﴿لان فيه شعبا يقين﴾ يعنى ان الفرضية ههنا تابعة لقطعية الدواء فان الشعب يقين ﴿فاذا ترك الاكل كان متلفا لنفسه﴾ مع قدرته ﴿ولا كذلك المعالجة لان الصحة بالمعالجة غير معلومة﴾ لا يخفى مافيه من ايهام الحسن العقلى الان يحتمل على التعليل بعد الوقوع وان كل ما كان اثره قطعيا ليس بواجب ثم قوله غير معلوم اى علما قطعيا لا مطلقا اذ الظن من اقسام مطلق العلم لكن يشكل بحديث مسلم لكل داء دواء فاذا اصيب دواء الداء برى باذن الله تعالى اذ الشرطية لزومية لا اتقافية والزموم يقتضى عدم الانفكاك وفي مثله لا يبعد حمل كلمة اذا على الكلية ويؤيده حديث آخر ما من داء الاوله دواء * وفي حديث آخر ان الله لم ينزل داء الا انزل له شفاء * وفي حديث آخر الا انزل له دواء وهلمه من علمه وجهله من جهله والاحاديث كثيرة * واما تختلف بعض الادوية فن جهل الطبيب كما اشير في الحديث * قال المناوى في شرح قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى لم يضع داء الا وضع له شفاء هذه الكلمة صادقة العموم لانها خبر من الصادق البشير عن الخالق القدير الا يعلم من خلق فالداء والدواء خلقه والشفاء والهلاك فعله وربط الاسباب بالمسببات حكمته وحكمه فكل ذلك بقدر لامعدل عنه انتهى * ويمكن ان يقال عدم القطع ليس في ذاته بل في اصابة الحكيم والطبيب كما اشير فالظن في طريق شىء قطعى مانع عن القطع كاحاد الاحاديث فان متن الحديث وان قطعيا لا يفيد القطع لظن في سنده فتأمل مافيه ايضا ﴿وقال في فصول العمادى﴾ لاشتماله على اربعين فصلا ﴿اعلم ان الاسباب المزيلة للضرر﴾ الظاهر ان المراد من الاسباب مايم الحقيقى والصورى او الاعتقادى والا فالوهومات ليست في الحقيقة اسبابا مزيلة ﴿تنقسم الى مقطوع به﴾ بالتجربة العاطية والمشاهدة اليقينية ﴿كالماء المزيل لاضرر العطش﴾ او ما يقوم مقامه فانه قد يزول العطش بغير الماء كالبطيخ وكذا قوله ﴿والحبز المزيل لاضرر الجوع﴾ فلا يضر دفعه بشىء آخر حتى تقض القطعية لا يخفى ان هذا القسم الاول وكذا القسم الثالث ليسا من مقصودنا بل آياتهما لاتمام المنقول مع تضمنه فائدة توضيح القسم المقصود وزيادة تبية

لا بهما اذ لا اثر لهما اصلا في شىء من الافعال وكذلك لا اثر لدار في شىء من الاحراق (والى)

او الطبخ او التسخين او غير ذلك لا بطبعها ولا بقوة وضعت فيها بل الله اجرى العادة اختيارا منه بايجاد تلك الامور عندها لا بها وقس على هذا ما يوجد من القطع عند السكين والام عند الجرح والشعب عند الطعام والرى والبت عند الماء ونحو ذلك فاقطع في ذلك كله بانه مخلوق لله تعالى بلا واسطة الية وتمام تحقيقه في الرسالة السنوسية

(والى مظنون) عطف على الى مقطوع به اى جانب ازالة الضرر راجع وعدمها مرجوح كفى حاشية خواجه زاده
(كالفصد والحجامة) فى الامراض الدموية (وشرب المسهل) فى الامراض البلغمية ونحوها روى انه عليه السلام كان
يكتحل فى كل ليلة ويحتمج فى كل شهر ويشرب الدواء فى كل سنة كفى التوفيق (وسائر ابوب الطب) وبينها بقوله
(اعنى معالجة البرودة بالحرارة) ٣٤١ ايرفع اثرها من البدن (و) عكسه معالجة (الحرارة بالبرودة) لذلك

(وهى الاسباب الظاهرة
فى الطب) فصول الشفاء
منه مظنون غالب عادة
(والى موهوم) عطف
على الى مظنون او مقطوع
به يعنى جانب ازالة الضرر
امر موهوم وعدمها
راجع ذكره فى الحاشية
(كالكى) بالنار (والرقية)
بضم الراء وسكون القاف
التعويد بكلمات فما عرف
منها معناه جاز ومالا
فلا ذكره خواجه زاده
(اما) الشفاء (المقطوع به
فليس تركه من التوكل
بل تركه حرام عند خوف
الموت) من الجوع
والعطش لانه خروج
عن الحكمة الالهية التى
نصها للعباد (واما
الموهوم فشرط التوكل
تركه اذبه وصف رسول
الله صلى الله تعالى عليه
وسلم المتوكلين وذلك)
اى الوصف او كونه
شرط التوكل (فى حديث
بلغنا عن رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم فيما رواه
ابن مسعود رضى الله عنه

والى مظنون) لاحتمال التخلف احتمالا مرجوحا كالفصد والحجامة
وشرب المسهل وسائر اسباب الطب اعنى معالجة البرودة بالحرارة والحرارة
بالبرودة وهى الاسباب الظاهرة فى الطب) اذ جنس ما ذكر كما هو مذهب
سبب ظاهرى لاحقيق اذ ذلك تأثير قدرته تعالى لا طبع ما ذكر كما هو مذهب
اهل الحق) والى موهوم) اى جانب التخلف راجع وجانب النفع مرجوح
قليل) كالكى) بالنار كاقيل آخر الطب او الدواء الكى اى اضعفه فغيره من
المعالجات اشد تأثيرا منه) والرقية) بالضم العوذة والتعويدات فان قيل كيف
يكونان من الموهومة وقد صحا عنه صلى الله تعالى عليه وسلم لاسيما الرقية فعلا
كما فى حديث الصحيحين عن عائشة رضى الله تعالى عنها وعن ابويها انها قالت كان
صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اشتكى انسان اى مرض مسحه بيمنه ثم قال اذهب
البأس رب الناس واشف انت الشافى لاشفاء الاشفاؤك شفاء لا يغادر
سقما او قولا كما فى حديث مسلم ضع يدك على الذى يألم من جسدك وقل بسم الله
ثلاثا وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد واحذر* وفى البخارى
استرقوا لها فان بها النظرة قاله حين رأى جارية ومثلها فى غاية كثرة* كفى المشارق
والخصن لاسيما ان الاصل فى الا وامر الوجوب ولا اقل من التذب وسيد كر
المصنف من استحباب تركهما* قلت المراد بمضمهما كما سيثير المصنف وان الامر
فديكون للاباحة كما فى قوله تعالى كلوا فاصطادوا بل الاذن نحو قوله تعالى + فامشوا
فى مناكبها* لماذا ذكر اقسام الاسباب اراد ان يذكر احكامها فقال على طريق التفصيل
بعد الاجال) اما المقطوع به) وهو اول الثلاثة) فليس تركه من التوكل) على الله تعالى
) بل تركه حرام عند خوف الموت) من العطش او الجوع لظهور التهلكة لكونه سببا
قطعا) واما الموهوم) ثالث الاقسام) فشرط التوكل) على الله تعالى) تركه اذبه)
اى بترك هذا التسم الموهوم) ووصف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المتوكلين
وذلك فى حديث بلغنا عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيما رواه ابن مسعود
انه عليه السلام قال اريت) بالبناء للمفعول اى ارانى الله تعالى) الام) ام جميع الانبياء
) بالموسم) فى موسم منى) فرأيت امتى) امة اجابة لامة دعوة) قدموا السهل
والجبل فاعبى كثرتهم وهيتانهم فقيل) من قبل الله تعالى) لى ارضيت قلت نعم

قال اريت) بالبناء للمفعول وسكت عن الفاعل لاعلم به) الام) اى مع كل نبى امته ذكره فى المواهب يعنى اريت ام جميع
لانبياء يشون مع نبيهم وامتى يشون معى) بالموسم فرأيت امتى) قدموا السهل ضد الجبل) والجبل) لكثرتهم) فاعبى امتى
كثرتهم) مع ما فيها من تزايد الايمان وتكاثره) وهيتانهم) لما فيها من انواع النقي والفلاح والصلاح) فقيل لى) سكت
من تعين التناول وهو يحمل الله او الملك منه وتنه قلت من هؤلاء فقيل هؤلاء امتك فقيل لى) ارضيت قلت نعم) اى رضيت

(قال) زيادة في الفضل (ومع هؤلاء سبعون الفا يدخلون الجنة بغير حساب) بل ابتداء بفضل الله واحسانه (قيل من هم يارسول الله) السؤال من الصحابي ايمملوا ايمملهم فيكونوا منهم وسكت ﴿٣٤٢﴾ عن تعيين السائل اما للجهل او لغرض

قال ومع هؤلاء سبعون الفا يدخلون الجنة بغير حساب ﴿٣﴾ اي حساب المناقشة اما على موجب قوة اكتسابهم الصالحات ومشاركة الزائلات الفانيات او بفضله تعالى ابتداء او بشفاعته الشافعين ﴿٤﴾ قيل ﴿٥﴾ من الصحابة ﴿٦﴾ من هم يارسول الله ﴿٧﴾ الغرض من السؤال معرفة سبب هذا الدخول حتى يحصله بل غرض هذا الحاكى صلى الله تعالى عليه وسلم هو ذلك ﴿٨﴾ قال هم الذين لا يكتون ﴿٩﴾ لا يتداونون بالكي ﴿١٠﴾ ولا يرقون ﴿١١﴾ لا يتداونون بالرقية ﴿١٢﴾ ولا يتطيرون ﴿١٣﴾ لا يتشأمون ضد التفاؤل ﴿١٤﴾ وعلى ربهم يتوكلون ﴿١٥﴾ يقصرون توكلهم واعتمادهم على ربهم الذي رباهم بالايجاد وسائر الكمالات فكان تصرفهم بيده ففيه تنبيه على شرف التوكل وقوة اثره يعنى انما لم يفعلوا نحو ما ذكر لكمال توكلهم عليه تعالى فقريب ان من عطف العالة على العلول والمتبادر من حيث المعنى ان حالهم في جميع الامور والاشياء قصر التوكل على ربهم وما ذكرهنا بعض من تناولته فيلتزمون الاعراض عن جميع الاسباب غيره تعالى فانه هو المانع الدافع والضار النافع لاغير فيقصرون نظرهم الى طاعات الله وملاحظة جلاله ويستغرقون في انوار عالم القدس والملكوت فان مثل هذه المجازاة العلية لا يتحصل بسهولة فان الاجر على قدر التعب عادة نعم ساحة الفضل والكرم لانهاية لها او نقول ان فيما عدهنا تذكيرا لما عدها فان ما ذكر انما وقع تمثيلا او اكتفاء ودلالة لاحصاء نعم انه قد سبق ان العمل القليل قد يكون وسيلة الى الاجر الجزيل ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء وقد سبق ايضا ان النصوص مجحولة على ظواهرها وان كل امر يمكن اخبريه الشارع لا يعدل عنه هذا لكن بشكل بوقوع الكي في الصحابي بامر صلى الله تعالى عليه وسلم وبالطب كله والرقية النبوية فتأمل وانظر ﴿١٦﴾ فقام عكاشة ﴿١٧﴾ بن محصن الاسدي من فضلاء الصحابة ﴿١٨﴾ فقال يارسول الله ادع الله ان يجعلني منهم ﴿١٩﴾ لابد من تفريق الدعاء من الدعوى الذي هو دعاء مخصوص بل ظاهر مطلق الدعاء كاللنا في لكمال التوكل فالاستدعاء منه عليه السلام كنفس الدعاء مشكل والفرق بين الامور الدينية وبين العادية والبدنية بعيد والجواب بان منافاة التوكل عند عدم معرفة السبب منه تعالى * واما عند الاعتراف من التوكل وان المنافات في التعمق في الاسباب لافي الاطلاق لا تنفي حق الغناء الا ان يفرق بين دعاء النبي وغيره ادعاء النبي لا يرد فن القطعي فتأمل ﴿٢٠﴾ فقال اللهم اجعله منهم فقام آخر فقال ادع الله تعالى ان يجعلني منهم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم سبقت بها ﴿٢١﴾ بهذه الفعلة او الخصلة ﴿٢٢﴾ عكاشة ﴿٢٣﴾ كان هذا من قبيل الاحكام اي اسلوب الحكيم اذ هو تلقى بغير ما يتقرب ويتطلب * قيل في اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر لعدم اذن من الله تعالى اولكون السائل من المناققين * اقول لعل الالوجه عدم تحمل حال هذا السائل على هذا الدعاء لكونه من العوام ويؤيده

آخر (قال الذين) اي هم الذين (لا يكتون) بالنار (ولا يرقون) بفتح التحتية وضم القاف اي لا يتعوذون (ولا يتطيرون) التطير جعل الشيء علامة للشرو والتفأل جعله علامة للخير كذا قالوا (وعلى ربهم يتوكلون) اي يفوضون جميع امورهم الى الملك العلام ولا يلتفتون الى الاسباب الموهومة كما في حاشية خواجه زاده * قال الامام التورپشتي رحمه الله نهاية هذا من صفة الاولياء المعرضين عن اسباب الدنيا لا يلتفتون الى شيء منها وتلك درجة الخواص لا يبلغها غيرهم واما العوام فرخص لهم التداوي والمعالجات اذا عرف ان العافية من الله تعالى والدواء سبب على ما سياتى ان شاء الله تعالى (فقام عكاشة) بتشديد الكاف وتخفيفها والعين مهملة والسين معجمة وهو ابن محصن الاسدي (فقال يارسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فقال) عقيب ذلك (اللهم اجعله منهم فقام آخر) حاجته حاجة

عكاشة (فقال) يارسول الله (ادع الله ان يجعلني منهم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم سبقت بها) اي بطاها (عدم)

(عكاشة) وتلك لاول طالب قال المحشى عدم دعائه عليه السلام اما لعدم الاذن من الله تعالى اولانه منافق او

وصف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المتوكلين بترك الكى والرؤية والتظير) هذا من كلام العمادى (واقواها الكى)

الاسباب الموهومة المذكورة الكى ﴿٣٤٣﴾ يعنى اقربها الى الظن (ثم الرقية) ومحل جوازها كما مر ان كانت

معلومة المعنى وما لا يعرف
معناه فهو حرام لاحتمال
كونه كفرا (والطيرة)
اى التظير وهو مبتداء
خبره (آخر درجاتها
والاعتماد) بالرفع (عليها)
على هذه الموهومة
(والانكال) اى الاستناد
(اليها) فى حصول
الشفاء (غاية التعمق) اى
الدخول (فى ملاحظة
الاسباب) والركون
اليها وذلك ليس من
شان اولى الكمال (واما
الدرجة المتوسطة) فى
التداوى (وهى المظنونة)
اى المظنون الشفاء بها
ففى الكلام مجاز عقلى
(كالدواة بالاسباب
الظاهرة) فى الشفاء (عند
الاطباء) مما حدث لهم
من التجربة و المزاولة
(ففعله) اى التطب به
(ليس مناقضا للتوكل)
الكامل لان التوكل
بالقلب وهذا بالظاهر
(بخلاف الموهوم) اذ فعله
مناقض للتوكل ومانع
لدخول الجنة بغير حساب
(وتركه) اى المظنون
(ليس محظورا) اى محرما
(بخلاف) ترك الدواء
(المقطوع به) بالشفاء به

عدم التصريح باسمه بخلاف الاول اولى لان سؤاله بمجرد قريحته والثانى بمقايسته على
الاول واقتدائه ومتابعته اولانه عليه السلام عرف من الثانى عدم صدق رغبته بل
بمجرد لفظه و ظاهره وعرف من الاول صفاء باطنه وسلامة صدره كما حكى عن
عبد القادر الكيلانى ما وصلت الى الله تعالى بقيام ليل ولاصيام نهار ولادراسة علم
ولكن وصلت الى الله تعالى بالكرم والتواضع وسلامة الصدر ﴿وصف رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم المتوكلين بترك الكى والرؤية والتظير واقواها الكى﴾ فانه قريب
الى مجانسة الطب الذى هو من الظنى فهو اقوى الاسباب الوهمية خلافا لمن وهم فى
اهمية الترك ﴿ثم الرقية﴾ ومن ثمة كانت جائزة فى نفسها وورد بها آثار ﴿والطيرة
آخر درجاتها﴾ ولهذا كان ممنوعا فى الشرع ﴿والاعتماد عليها﴾ على هذه
الثلاثة ﴿والانكال اليها﴾ وان اعتقد التأثير الحقيقى من الله تعالى ﴿غاية التعمق
فى ملاحظة الاسباب﴾ الظاهرة العادية فليس بممدوح بل تركه اولى يمكن فهم هذا
الترتيب من ترتيب الحديث اما من لفظه الواو كما نقل عن الشافعى ونسب الى ابى حنيفة
رحمهما الله تعالى وان مجازا عندنا ومن قبيل دلالة الترتيب فى الذكر على الترتيب
فى الواقع كما فى آية الوضوء على سنية الترتيب ثم التعمق مناقض للتوكل فحاصل
المقام التشبث بالاسباب الوهمية تعمق والتعمق مناقض للتوكل هذا لكن يسبق الى
الخطا الفاتر ان كان المراد من السبب الوهمى ما يكون سببا فى نفس الامر ويكون
ضعيفا او يكون تأثيره نادرا فالطيرة ليست كذلك وان كان مثل ما ذكره اهل
العقول فى المغالطة من الكواذب فى نفس الامر فالكى والرؤية ليسا كذلك بل
ع. الطيرة من جملة الاسباب ولو اعتقاد ليس بظاهر* وبالجملة ليس فى الحديث ما يدل
على كون الطيرة من الاسباب والمذهب عندنا ان القرآن فى النظم لا يقتضى
القرآن فى الحكم ﴿واما الدرجة المتوسطة وهى المظنونة كالدواة بالاسباب الظاهرة
عند الاطباء﴾ كالادوية والمعالجة ﴿ففعله ليس مناقضا للتوكل بخلاف الموهوم﴾
لظاهر الحديث السابق الظاهر ان الحكم انما كان على الاعم والاغلب والا فقد
يوجد المظنون فيما عد من الوهميات وقد يوجد الموهوم فيما عد من المظنونات على
ما تشهد به التجربة ﴿وتركه ليس محظورا﴾ ممنوعا ﴿بخلاف المقطوع به﴾ فان تركه
حرام عند افضائه الى الموت ومكروه عند اضعافه ﴿بل قد يكون افضل من فعله
فى بعض الاحوال﴾ اى حال خوف الاعتماد على غيره تعالى من الاسباب الظاهرة وحال
اتعمق كالمسبوق ويأتى ايضا ﴿وفى حق بعض الاشخاص﴾ لعله صاحب كمال التوكل
من الخواص قبل لعدم اقبال طبعه عليه كما فى ابى بكر رضى الله تعالى عنه قيل له
ندعوك طبيبا فقال قد رأتى الطبيب كفى العمادى ﴿فهو﴾ اى المظنون

(بل قد يكون) تركه (افضل من فعله فى بعض الاحوال) وذلك اذا كان على وجه التوكل (وفى حق بعض الاشخاص)

لعدم اقبال طبعه عليه كما فى ابى بكر رضى الله عنه قيل له ندعوك طبيبا فقال قد رأتى الطبيب كفى العمادى (فهو) اى المظنون

(على درجة بين الدرجتين) الوجوب والحرمة عبرها اشارة الى استعلائه (انتهى) اى كلام العمادى (اقول مراده) اى مراد صاحب فصول العمادى (بالتوكل) المناقض بالموهوم (كإله اذا صله فرض) على كل مؤمن قال الله تعالى وعلى الله فتوكلوا وقال وتوكلوا ان كنتم مؤمنين كفى حاشية خواجه زاده (وهو ان يعتقد ان لخالق) بالسكون مخففة واسمها ضمير شان واخبر لخالق (ولا مؤثر فى شئ الا الله) ويجوز فى مدخول لاختصة اوجه معروفه فى العربية ولما كان ظاهر كلام عماد الدين مشعرا بوجوب ترك الهى والرقية وامثالهما بناء على ان تركه **﴿ ٣٤٤ ﴾** شرط للتوكل وقد امر الله تعالى بالتوكل

فى كتابه مع ان امثال ذلك مباح بين المصنف مراده لئلا يقع الخطب والزلة كفى حاشية خواجه زاده (فالشفاء) مطلقا (ليس الامنه) اى صار بمشيئته وارادته وتقديره وخلقته والا فقد يأكل الجائع ولا يشبع كالجوع الكذاب ذكره فى الحاشية والمواهب (وانه) بفتح الهمة وتشديد النون عطفًا على ان لخالق وفى نسخة وان وصلية (جرت عاده تعالى على ربط المسببات) كالشبع مثلا (بالاسباب) كالاكل فتحالق الشبع عنده والمؤثر له هو الله تعالى (فالتشبث) اى التمسك (بالاسباب) ومزاوتها بالظاهر (على هذا الاعتقاد) اى معه (لا يناقض هذا التوكل) لم اعرفت (مظنونة)

﴿ على درجة بين الدرجتين ﴾ الفعل والترك وقيل الحبل والحرمة **﴿ انتهى ﴾** كلام فصول العمادى ثم انه لافرق بين كون الطيب عادلا وفاسقا بل مؤمنا وكافرا بعد ان سبق ظن المريض الى صدقه وحذافته اذ يقبل قول الكافر فى المعاملات فى الدرر قبل قول كافر ولو مجوسيا شربت اللحم من مسلم او من مجوسى وفى الكنز يقبل قول الكافر فى الحل والحرمة واورد عليه الزباجى بان الحل والحرمة من الديانات ولا يقبل قول الكافر فيها ورد بان المراد منها ما يكون فى ضمن المعاملات وما نقل عن بعض المشايخ من المنع عن التطيب بالكافر فعلى من يوجب وهن اعتقاده قال المصنف **﴿ اقول ﴾** قال المحشى لما كان ظاهر كلام عماد الدين مشعرا بوجوب ترك الهى والرقية وامثالهما بناء على ان تركه شرط للتوكل وقد امر الله تعالى بالتوكل فى كتابه مع ان امثال ذلك مباح بين المصنف مراده لئلا يقع الخطب والزلة اقول قوله مع ان امثال ذلك مباح مشكل بالطيرة التى هى من الوهميات فانه ليس بمباح **﴿ مراده ﴾** فصول العمادى **﴿ بالتوكل ﴾** عند قوله واما الموهوم فشرط التوكل تركه الى آخره وعند قوله ففعله ليس مناقضا للتوكل بخلاف الموهوم مطابقة والتزما او مفهوما **﴿ كإله اذا صله ﴾** اى التوكل **﴿ فرض ﴾** عين **﴿ وهو ان يعتقد ان لخالق ﴾** فى الوجود **﴿ ولا مؤثر فى شئ ﴾** كالاودية **﴿ الا الله تعالى فالشفاء ليس الامنه تعالى وانه جرت عاده تعالى على ربط المسببات بالاسباب ﴾** بدون ان تكون مؤثرة عقلية على ان يكون المؤثر الحقيقى هو الله تعالى كالنار للحرارة والشبع للاكل **﴿ فالتشبث بالاسباب ﴾** العادية **﴿ على هذا الاعتقاد لا يناقض هذا التوكل ﴾** الفرض الذى هو اصل التوكل وان مناقضا لكماله فى حق الموهوم مطلقا وفى حق المظنون حال التعمق **﴿ مظنونة او موهومة ﴾** كالمقطوعة **﴿ وأولم يعتقد هذا ﴾** اى كون التأثير من الله تعالى **﴿ بل اعتقد ان الشفاء من الدواء فالمظنون بل المتيقن مناقض لهذا التوكل ايضا ﴾** كالموهوم اذ الكل مساو حينئذ بل فيه خوف كفر لكونه شركا فى الخالق كالدهرية والطباعية قيل ان اعتقد كونه مؤثرا بذاته فكفر وان يجعله تعالى فيه ففسق اذ المؤثر هو الله تعالى ابتداء تأمل **﴿ واما كمال التوكل فالاعتماد والاتكال ﴾** من التوكل **﴿ على الله تعالى بلا استقصاء ﴾** طلب القصوى والغاية

كانت الاسباب (او موهومة) بل ينافى الموهومة كإله (ولولم يعتقد هذا) اى لخالق ولا مؤثر (ولا تعمق) غيره تعالى (بل اعتقد ان الشفاء من الدواء فالمظنون بل المتيقن) فذلك الاعتقاد (مناقض لهذا التوكل ايضا) لانه جعل التأثير لغيره فاعلم بان لا مؤثر الا الله وذلك كفر قال الله تعالى * هل من خالق غير الله * هذا ان اعتقد تأثيره بذاته وان اعتقد يجعل الله تعالى ذلك فيه ففسق والحق انه عنده ولا تأثير له فيه اصلا كما مر (واما كمال التوكل) والتفويض الى المولى سبحانه (فالاعتماد والاتكال) اى بالطلب (على الله تعالى بلا استقصاء)

لا تعمق في ملاحظة الاسباب) بل ان زاول منها شيئا زاوله للحكمة الالهية لاركونا اليه واعتمادا عليه (فهذا)
لكمال (مستحب) لما فيه من ﴿ ٣٤٥ ﴾ صدق اليقين (يناقضه التشبث) اي التمسك (بالسبب الموهوم)

لا السبب المتيقن والمظنون
كافي الحاشية (فترك الكي
والرقي و امثالهما)
كتعليق التمام (مستحب)
لخالفها لتوكل
(لا واجب) لعدم
مقتضى اليجاب * ثم
اعلم ان الرقي جائز بشرط
عدم الاشتغال على
ما يخالف الشرع مثل
الاقسام بغير الله تعالى
وعلى الالفاظ الغير
المفهومة المعاني مثل
آهيا تراهيا كافي حاشية
خواجه زاده (قال)
اي ابواليث (في بستان
العارفين) (واما الاخبار
التي وردت في النهي)
عن الكي والرقي واصل
النهي التحريم هذا جواب
عن سؤال مقدر و ارد
على قوله بجواز الرقية
اجاب عنه بقوله واما
الاخبار كما في حاشية
خواجه زاده (فانها
منسوخة) فلا يعمل بها
او محمولة على الرقي بما
لا يعرف معناه لاحتمال
كونه كفرا او على من
اعتقد تأثيرها الشفاء
بنفسها (الا يرى الى)
ناسخها (ماروي) عن

﴿ ولا تعمق ﴾ توغل ﴿ في ملاحظة الاسباب ﴾ الى ان يضعف الاعتماد على الله
تعالى او يذهل فان ذلك ليس بمستحب بل مكروه فيلزم ان تقسيم فصول العمادى
اماليس بحاصر او مستلزم. لتداخل الاقسام كالاختفى ﴿ فهذا مستحب ﴾ لورود
جنسه عنه صلى الله تعالى عليه وسلم مع تأثير الظن فهذا الاستحباب اي التذب
كالنتيجة لهذين الكلامين مع طولهما اعنى كلام فصول العمادى وكلام المصنف
بقوله اقول ﴿ يناقضه التشبث ﴾ التمسك ﴿ بالسبب الموهوم ﴾ في الاستحبابية
وعدمها لافى اصل الجواز ولا فى اصل التوكل كما عرفت ﴿ فترك الكي والرقي
وامثالهما ﴾ من الموهوم ﴿ مستحب ﴾ للكمال ﴿ لا واجب ﴾ لعدم تنافيه لاصل
التوكل * ثم اقول هذا هو الكلام على مراد المصنف لكن لا يخفى ان المطلوب هنا
هو الموجبة الكلية اي كل الطب مندوب اليه على ما فهم من قوله سابقا ومنها الطب
والمفهوم من العمادية نقيضه ظاهرا ووضه احتمالا اذ ظاهر قوله في آخر كلامه
بل قد يكون افضل من فعله هو السالبة الجزئية بعض الطب ليس مندوبا اليه ويفهم
من هذا القول احتمالا بعض الطب مندوب اليه فهذا ضد للموجبة الكلية ككون
السالبة الجزئية نقيضها فالواجب على المصنف دفع هذا المحذور ولا يتعرض الى نقل
كلام العمادى * واما قوله اقول مراده الى آخره فاما يفيد استحباب ترك الموهوم وهو ليس
بمطلوب لاستحباب فعل المظنون وهو المطلوب لعل ان تحقيقه ان يجعل قول العمادى
ففعله ليس مناقضا لتوكل اي التوكل الكامل بل بمجمعه والمجماع للتوكل الكامل لا اقل
من الاستحباب ويجعل قرينة ذلك مظنوية من جهة الشارع او نصريح القوم بنديبة
الطب هذا اذا خلا عن الموانع والعوارض واما عند العوارض فقد يكون الترك
افضل اي التذب يكون في جانب الترك فلا تعارض ولا عدم تقرب ﴿ قال في بستان
العارفين ﴾ حاصله اثبات جواز الرقي والكي والتداوى وابطاحتها لا يخفى ان ذلك
لا يمس باصل المطلوب الذى هو نديبة الطب ولا يلزم من الجواز والاباحة التذب
الان يقال الجواز جزء التذب فلما د اثبات جزء المطلوب لاتمامه والكلام فى الرقي
والكي لاتمام المنقول بلفظه مع تضمنهما فوائد مناسبة للمقام * وقال المحشى جواب عن
سؤال و ارد على قوله بجواز الرقية فهو كما ترى اشتغال بما لا يعنى بالنسبة الى المطلوب
الاول واما التطفلي فلا يحسن هذا التطويل لاجله ﴿ واما الاخبار التي وردت في النهي ﴾
نقل عن المصنف فى الحاشية اي عن التداوى والرقي اقول فى الرقي على الصراحة
والتداوى يمكن ان يكون على الاشارة وكذا الكي فالكلام على نحو الاكتفاء
﴿ فانها منسوخة الا يرى الى ماروي جابر رضى الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم نهى عن الرقي وكان عند آل ﴿ اهل ﴾ عمرو بن حزم رقية يرقون بها

(جابر) بن عبد الله (رضى الله تعالى عنه) (بريقة ٤٤ ل) (ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن الرقي وكان عند
آل عمرو بن حزم) هو بطن من الانصار منهم جابر وحزم يفتح الهملة وسكون الزاء كما فى المواهب (رقية يرقون بها

من العقرّب فاتوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ففرضوا عليه (وقالوا انك نهيت عن الرقي فقال ما رى به) اى بالرقي (بأساً) اى منعاً عنها (من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل) باى امركان ومنه الرقي فهذا ناسخ لانهى المطلق عنها كما فى المواهب وعن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال جاء رجل الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله لقيت من عقرب لدغتنى البارحة فقال عليه السلام امانك لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات كلها من شر ما خلق لم يضرك ان شاء الله تعالى . وفى رواية اخرى عن الترمذى من قال حين يمسى ثلاث مرات لم يضرك هم تلك الليلة قال سهل فكان اهلنا يقولون كل ليلة فلدغت جارية منهم فلم تجدها وجعا وقال هذا حديث حسن وعن سعيد بن المسيب قال بلغنى ان من قال حين يمسى سلام على نوح فى العالمين لم تلدغه عقرب قال ابن سميان سمعت رجلاً من اهل العلم يقولون اذ لدغ الانسان فنهشته حية اولدغته عقرب فليقرأ هذه الآية نودى ان بورك من فى النار ومن حولها وسبحان الله رب العالمين كما فى حياة الحيوان ٣٤٦ * وروى مسلم رحمه الله عن عثمان بن

من العقرّب فاتوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ففرضوا عليه وقالوا انك نهيت عن الرقي فقال ما رى به * الآن * بأساً من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل ويحتمل ان النبى * فى السابق * عن * الرقى * الذى يرى * يعتقد * العافية فى الدواء * بتأثيره * من نفسه * نفس الدواء دون الله تعالى * واما اذا عرف ان العافية من الله تعالى والدواء سبب لا بأس به * قال المناوى فى شرح حديث نهى عن الرقى والتائم والتولة الرقى المنهى ما يزعم من تسخير الجن وما يركب من ذكر الله وذكور الشياطين والاستعانة منهم والتعوذ مردتهم * واما الرقية بالقرآن وبالاسماء فجائزة قدمر غير مرة * قال ابن التين هذا الرقى هو الطب الروحانى ان على لسان الابرار حصل الشفاء فلما عز ذلك فزع الناس الى الطب الجسمانى انتهى ملخصاً قال المحشى الرقى جائز ان لم يشتمل على ما لا يجوز شرماً كالاقسام بغيره تعالى والالفاظ الغير المفهومة المعانى مثل آهيا وشرهايا * اقول ان اخذ مثل هذه الالفاظ بمن يثق به كالغزالي وبعض ثقات الصوفية * فالظاهر لا يمنع حينئذ بناء على حل اطلاقهم على معناه كما قيل معنى آهيا وشرهايا يحيى باقويوم كما يقال معنى جبرائيل عبد الله ثم الامر النبوى آتفاً من قوله فليفعل فى جواب الرقى لا اقل من التدب وقد اخص بالطب سابقاً وايضاً قال فى الشرعة ومن السنن ان يستشفى بالذكر والدعاء والقرآن والفاتحة وقد كثرت الاخبار الصحيحة فى هذا الباب * فحاصل الاشكال ان اريد من الرقى ما اعتقد تأثيره من غيره تعالى او ما لا يعلم معناه فحرام والا فندب او سنة وقد نفيتم ذلك * ونقل عن النووى ان الرقى فى حديث الذين يدخلون الجنة

ابى العاص رضى الله تعالى عنه ضع يدك على الذى يألم من جسديك وقل بسم الله ثلاثاً وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد اى من الوجود واحذر اى اخاف قال له وهذه الرقية لم يكن مختصة به بل فعلها الصحابة بانفسهم كما فى ابن الملك فى شرح المشرق * وفى الشرعة ومن السنن ان يستشفى اى يطلب الشفاء بالذكر والدعاء والصلاة والقرآن ويقرأ الفاتحة وسورة الاخلاص فينثببها على نفسه نفثا فى الفاتحة شفاء لكل داء وفيها تجميل العافية

اذا تلاها المريض او وضعت فى جيبه او يكتب ويحتمل ان يجمع به على جميع بدنه مرة واحدة وعلى موضع الوجع (بغير) ثلاث مرات او يقول اللهم اشف فانت الشافى اللهم اكف فانت الكافى اللهم عاف فانت العافى فاذا فعل ذلك يبرأ المريض باذن الله تعالى ما لم يحضر اجله كذا فى خواص القرآن للشيخ التميمى * قال واذا كتبت فى اناه طاهر ومحييت بماء طاهر وغسل المريض بها وجهه عوفى باذن الله تعالى فاذا شرب من هذه الماء من يجد فى قلبه تقلباً او شكاً او رجيفاً او خفقاناً سكن باذن الله وزال عنه ألمه واذا كتبت بمسك فى اناه زجاج ومحييت بماء ورد وشرب ذلك الماء البليد زالت بلائته وحفظ ما سمع واذا كتبت فى اناه طاهر نظيف ومحييت بدهن ورد وقطر فى الاذن الوجيفة ابرأها ولم يعاودها الوجع انتهى (ويحتمل) كما اثرنا ليه (ان النهى عن) الرقى (الذى يرى) ويعتقد (العافية فى الدواء من نفسه) اى من نفس الدواء (واما اذا عرف ان العافية) وازالة المرض (من الله تعالى و) ان (الدواء سبب) لشفاء (لا بأس به) اى فلا بأس به

وَحَذَفَهَا فِي غَيْرِ مَجْلِهِ (وَقَدْ جَاءَتِ الْآثَارُ) ﴿٣٤٧﴾ جَعَاءُ وَهُوَ وَالْحَدِيثُ وَالْخَبْرُ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ بِمَعْنَى (فِي الْإِبَاحَةِ

الْإِيرَى أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا جَرَحَ يَوْمَ (أَحَدٍ) بِضَمِّ أَوَّلِهِ الْجَبَلِ الْمَعْرُوفِ أَي فِي غَزْوَتِهِ وَجَارِحَهُ ابْنُ قَيْثَةَ اللَّيْثِيِّ (دَاوَى جِرْحَهُ بِعَظْمِ قَدْبَلِي) الْمَعْرُوفِ أَنَّهُ دَاوَاهُ بِحَصِيرٍ أَحْرَقَهُ وَكَبَسَ بِهِ مَجْلَ الْجِرْحِ فَامْسَكَ الدَّمَ وَلَعَلَّ الْمَحْرَاقَةَ لِامْسَاكِ الدَّمِ وَالْعَظْمِ لِعَظْمِ الْجِرْحِ كَمَا فِي الْمَوَاهِبِ (وَرَى أَنْ رَجُلًا مِنَ الْإِنصَارِ) وَهُوَ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ (رَمَى فِي الْحَلَاةِ) بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَسُكُونِ ثَانِيهِ عَرِقَ فِي السِّدْرَاعِ يَفْصِدُ (بِمَشْقَصٍ) مَشْقَصٌ بِكسر أَوَّلِهِ وَسُكُونِ ثَانِيهِ وَقَطْعُ ثَلَاثَةِ مَا طَالَ وَعَرَضُ مِنَ التَّصَالِ وَالرَّامِي هُوَ ابْنُ قَيْثَةَ أَيْضًا وَكَانَ ذَلِكَ فِي وَقْعَةِ الْخَنْدَقِ (فَامْرَبَهُ) أَي بِالْإِنصَارِيِّ (النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَوَى) فَهَذَا نَاسِخٌ لِنَهْيِهِ عَنِ الْكِبْرِ (وَرَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَرْتَقِي) مِنْ بَابِ يَضْرِبُ (بِالْمَعْسُودَيْنِ) بِالْمَعْسُودَيْنِ الْوَاوِ وَاسْتِنَادُ التَّعْوِيدِ إِلَيْهِمَا مِنَ الْإِسْنَادِ لِسَبَبِ أَي يَقْرَأُ الْمَعْسُودَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ مَسَّحَ عَلَى جَمِيعِ

بِغَيْرِ حِسَابٍ مَا هِيَ مِنْ كَلَامِ الْكُفَّارِ وَالْمُجْهَلَةِ الْمَعْنَى * وَأَمَّا غَيْرُهَا مِنَ الْآيَاتِ وَمَفْهُومَةِ الْمَعْنَى فَسُنَّةٌ وَنَقْلُ الْبَعْضِ الْإِجَاعُ عَلَى جَوَازِ الرِّقَى بِهَا * وَعَنْ الْمَازِرِيِّ جَمِيعُ الرِّقَى جَائِزٌ فَيَمَازِكُرُ * وَأَمَّا رِقَى أَهْلِ الْكِتَابِ فَجَوَازُهَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي الْمَنَاوِي عَنْ الْمُوطَّأَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لِلْيَهُودِيَّةِ الَّتِي كَانَتْ تَرْتَقِي مَائِشَةَ أَرِقِيهَا بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى * وَكَرِهَهَا مَا لَيْتَ لَعْدَمِ الْإِيمَانِ بَقِيَ أَنْ الْجَمَلُ عَلَى النَّسْخِ أَنْمَا يَبْصُرُ إِلَيْهِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ وَأَمَّا عِنْدَ مَا كَانَ التَّوْفِيقُ كَمَا ذَكَرْنَا فَلَا قَالَ فِي الْإِتْقَانِ أَنْمَا يَرْجِعُ مِنَ النَّسْخِ إِلَى نَقْلِ صَرِيحٍ عَنِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَوْ عَنْ صَحَابِيٍّ ثُمَّ قَالَ وَلَا يَعْتَمَدُ عَلَى قَوْلِ عَوَامِ الْمُفْسِرِينَ بَلْ وَلَا اجْتِهَادَ الْمُجْتَهِدِينَ مِنْ غَيْرِ نَقْلِ صَحِيحٍ وَلَا مَعَارِضَ بَيِّنَةٍ مَعَ عِلْمِ تَارِيخِهِ لِأَنَّ النَّسْخَ أَمْرٌ عَظِيمٌ لَا يَجُزُّ عَلَيْهِ إِلَّا الضَّرُورَةُ وَلَا حُجَّةٌ ﴿وَقَدْ جَاءَتِ الْآثَارُ فِي الْإِبَاحَةِ﴾ أَيِ الْإِبَاحَةِ مُطْلَقِ الدَّوَاءِ لِأَنَّ الدَّوَاءَ لَيْسَ كَذَلِكَ بَلْ عَلَى الْأَمْرِ وَالْفِعْلِ كَمَا يَشْهَدُ بِهِ التَّبَعُ وَيَدُلُّ قَوْلُهُ ﴿الْإِيرَى﴾ إِلَى آخِرِهِ وَهُوَ يَدُلُّ عَلَى النَّدْبِ أَوْ السُّنَّةِ فَتَأْمَلُ ﴿أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا جَرَحَ يَوْمَ أَحَدٍ﴾ غَزْوَةً مِنْ غَزَوَاتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ اسْتَشْهَدَ فِيهَا كَثِيرٌ مِنَ الصَّحَابَةِ مِنْهُمْ سَيِّدُ الشَّهَدَاءِ حِزَّةُ عَمِّ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَرَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ﴿دَاوَى﴾ مِنَ الدَّوَاءِ ﴿جِرْحَهُ بِعَظْمِ قَدْبَلِي﴾ لِيَقْطَعَ دَمَهُ قِيلَ الْمَعْرُوفُ أَنَّهُ دَاوَاهُ بِحَصِيرٍ أَحْرَقَهُ وَكَبَسَ بِهِ مَجْلَ الْجِرْحِ فَامْسَكَ الدَّمَ وَفَعَلَهُ سُنَّةٌ يَقْتَدَى بِهِ وَهُوَ الْأَصْلُ فِي فِعْلِهِ وَاحْتِمَالُ الزَّلَّةِ بَعِيدٌ عَلَى أَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَنَبِهَ وَمَنَعَ عَنِ الرَّوَايَةِ بِالْإِنْكَبِيرِ وَاحْتِمَالُ كَوْنِهِ مِنَ الْخَوَاصِّ خِلَافَ الْأَصْلِ لِأَنَّ رَجُلًا مِنْ الْإِنصَارِ الَّذِينَ نَصَرُوا لِلرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُهَاجِرِينَ بِالْبَدْيَارِ وَالْأَمْوَالَ وَالْمَحَارِبَةَ مَعَ أَعْدَائِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ﴿رَمَى﴾ عَلَى صَيْغَةِ الْمَفْعُولِ ﴿فِي الْحَلَاةِ﴾ قِيلَ عَنِ الْقَامُوسِ وَهُوَ عَرِقٌ فِي الْبَدَنِ أَوْ هُوَ عَرِقُ الْحَيَاةِ وَلَا تَقِلُّ عَرِقُ الْإِسْكَلِ ﴿بِمَشْقَصٍ﴾ كَثِيرٌ نَصَلَ عَرِيضٌ ﴿فَامْرَبَهُ﴾ أَيِ الرَّجُلِ ﴿النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَوَى﴾ بِالنَّارِ فَنَبِيتُ أَنْ الْكِبْرَ مَأْمُورٌ بِهِ * قَالَ فِي الْجَامِعِ الصَّغِيرِ نَهَى النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَنِ الْكِبْرِ وَقَالَ الْمَنَاوِيُّ نَهَى تَنْزِيهًا أَنْ اسْتَغْنَى عَنْهُ بِغَيْرِهِ وَأَمَّا عِنْدَ تَعْيِينِهِ فَلَا يَكْرَهُ فَقَدْ كَوَى النَّبِيُّ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ الَّذِي أَهْتَزَ بِمَوْتِهِ عَرْشَ الرَّحْمَنِ وَأَبِي بَنْ كَعْبِ الْمَخْضُومِ بَآئِهِ أَقْرَأُ الْأُمَّةَ وَمَنْ عَاتَقَهُ دَانَ مِثْلَ سَعْدِ وَبَابِي لَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ مِنَ السَّبْعِينَ الْفَا الَّذِينَ وَصَفَهُمُ النَّبِيُّ فَقَدْ أَخْطَأَ كَمَا ذَكَرَهُ الْقُرْطُبِيُّ أَنْتَهَى * وَأَمَّا مَا أَخْرَجَ مُسْلِمٌ بِنِ سَعْدِ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ كَانَتْ تَسَلُّ عَلَى عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ فَلَمَّا أَكْتَوَى انْقَطَعَ التَّسْلِيمُ فَلَمَّا تَرَكَ عَادَ إِلَيْهِ فَلَعَلَّهُ لَا مَكَانَ الْغَيْرِ ﴿وَرَوَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَرْتَقِي﴾ نَفْسَهُ أَوْ غَيْرَهُ ﴿بِالْمَعْدُنَيْنِ﴾ قَالَ الْحَمَّشِيُّ أَيِ قَرَأَ الْمَعْدُنَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ مَسَّحَ عَلَى جَمِيعِ بَدَنِهِ فَقَالَ مِنْ فِعْلِ هَذَا بَرَى مِنَ الْآفَاتِ ﴿وَالْآثَارُ فِيهِ﴾ أَيِ تَدَاوَى النَّبِيُّ وَرَقِيَّتَهُ ﴿أَكْثَرَ مِنْ أَنْ تَحْصِيَ﴾ كَمَا ذَكَرَ فِي كِتَابِ الْآحَادِيثِ كَالْحَصَنِ الْحَمِينِ وَالطَّبِّ النَّبَوِيِّ الَّذِي أَحْيَلَ إِلَيْهِ فِي تَعْلِيمِ الْمُتَعَلِّمِ وَذَكَرْنَا فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ

بَدَنَهُ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ فِعْلِ هَذَا بَرَى مِنَ الْآفَاتِ كَمَا فِي حَاشِيَةِ خَوَاجِرِهِ زَادَهُ (وَالْآثَارُ فِيهِ) أَيِ فِي هَذَا الْبَابِ (أَكْثَرَ مِنْ أَنْ تَحْصِيَ

انتهى) وقال ابو القاسم القشيري رحمه الله مرض ولدى مرضا شديدا فرأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في المنام فقال لي ماجابك قلت حال ولدى فقال لي وان انت من آيات الشفاء فقلت لا اعرفها فاتممت وتلوت الختم الشريف فامررت بآية فيها شفاء الاوجعتها فاذا هي في ست سور من القرآن وهي هذا اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم * ويشف صدور قوم مؤمنين * وشفاء لما في الصدور * وهدى ورحمة للمؤمنين * يخرج من بطونها شراب مختلف الوانه فيه شفاء للناس ان في ذلك لآية لقوم يتفكرون * ونزل من القرآن ماهو شفاء ورحمة للمؤمنين * واذا مرضت فهو يشفين * قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء * قال القشيري رحمه الله كتبها في قدح ومحوتها بماء وسقيتها ولدى فكانما انشط من فحال الى هنا كلامه * وقال صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى انزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تتداووا بحرام * وقال عليه السلام ان لكل داء دواء فاذا اصيب الداء برى باذن الله تعالى غير داء واحده وهو الهرم الى غير ذلك من الاحاديث الشريفة * وروى ان في الاسرائيليات ان موسى عليه السلام اعتل علة فدخل عليه **٢٤٨** بنوا اسرائيل وعرفوا علته وقالوا

لو تداويت بكذا لبرئت فقال لا تداوى حتى يعافيني الله تعالى فطالت عليه العلة فقالوا له ان دواء هذه العلة معروف مجرب وانا تداوى به فبرأ فقال لا تداوى فدامت به العلة فاوحى الله اليه بعزتي ووجلالي لا ابرئك حتى تداوى بما ذكروه لك فقال لهم داووني بما ذكرتم فتداووه فبرأ باذن الله فاوحس في نفسه من ذلك فاوحى الله اليه اريد ان تبطل حكمتي

رضى الله تعالى عنها عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه يأخذ من ريق نفسه على اصبعه السبابة ثم يضعها على التراب يتعلق بهامنه شيء فيمسح به على الموضع الجروح او العليل ويقول حال المسح باسم الله تربة ارضنا بريقة بعضنا يشفي به سقينا باذن ربنا قال الجمهور جلة الارض وقيل ارض المدينة خاصة لرقتها والريقة اقل من الريق **انتهى** كلام البستان **ثم ان عدالكي** كاعد في العمادى هذا من المصنف اشارة الى ما سبق من الاشكال عليه حاصله تحرير مراده بالبعضية لكن حيثئذ يضمحل التقسيم فاما لا يحسن في ذاته او في قسمته **من الموهوم ليس بكلى بل قد يكون من المظنون بل من المتيقن** تجربة او شرما **فلذا** اى فلكونه من المتيقن كما هو الظاهر **امر** في الشرع **بالحسم** **حسمه يحسمه** فانحسم قطعه بالدواء كما في القاموس **في قطع يد السارق** اورجله **ثلاثا** يفضى الى الهلاك لكن كون امر الحسم في الشرع دالا على اليقين ليس بمعلوم كيف ان هذا الامر قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فاقطعوا واحسموا وهو ليس بمتواتر بل آحاد فلا يدل على القطع واداء الاجاع فيه على ان يكون الحديث سنداه بعيد اذا الحسم ندب عند الشافعي فيراد بالمتيقن فعلا لا اعتقادا **وعد التطير من الموهوم يوهم الجواز** بل يدل لقوله **كقريته** اى الكى والرقية **بل هو حرام** اختلف

(في كونه)

بتوكك يا موسى على من اودع العقاقير والمنافع في الاشياء كما في التوفيق

* وقال عليه السلام لعلى رضي الله تعالى عنه اذا تصدع رأسك فضع يدك عليه واقرأ آخر سورة الحشر من قوله تعالى هو الله الذي لا اله الا هو الى آخر السورة * وروى انه لما قرأ النبي صلى الله عليه وسلم آخر سورة الحشر وضع يده على رأسه وقال انه شفاء من كل داء الا السام اى الموت * وعن عائشة رضي الله تعالى عنها سمعت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصاب احدكم هم او غم او سقم فليقل ثلاث مرات سبحانك انى كنت من الظالمين كما في شرح شرعة الاسلام نقل عن طب النبوى **ثم قال** **ان عد** من عدوه وهو صاحب الفصول العمادى **الكى** **من** **السبب** **الموهوم** **للشفاء** **ليس** **بكلى بل قد يكون** **الكى** **من** **السبب** **المظنون** كالدوية التى يطيب بها الامراض **بل من** **السبب** **المتيقن** **فلذا** اى لكونه **من المتيقن** **امر** **بالبناء** **للفعل** **بالحسم** **بالمهملتين** **القطع** **للدن** **في قطع يد السارق** **ثلاثا** **يفضى** **نزف الدم** منه ان يحسم **الى الهلاك** **وعد التطير** **اى التثام** **بالشيء** **من الموهوم يوهم الجواز** **ك** **جواز** **قريته** **اى الكى** **والرقى الموهومين** **وليس** **كذلك** **بل هو** **اى التطير** **حرام** **لما فيه من سوء الظن بالله تعالى** **اختلف** **بالبناء** **للفعل**

في كونه كفرا ﴿نسبة التأثير الى غيره تعالى﴾ ذكره قاضيان وغيره ﴿قبل عن
البرازية صاحبة الطير فقال رجل يموت المريض او يخرج الى السفر فرجع لصباح
العقوق كافر عند بعضهم وقيل لا وهو الاصح كما نقل عن عمدة المفتي لانه على
وجه التفاؤل والاحاديث في منع الطيرة كثيرة نحو لاعدوى ولا طيرة ولا هامة
ولا صفر ولا غول ونحو الطيرة شرك ﴿فظهر ان الطب ليس بفرض﴾ ولا واجب
﴿بل هو مستحب عندنا﴾ وقد سبق من الاحاديث لكل داء دواء فاذا اصاب
دواء الداء برى باذن الله تعالى * عن النووي في شرح مسلم فيه استحباب الدواء
وهو مذهب اصحابنا وجهور السلف وامة الخلف * قال القاضي في هذه الاحاديث
صححة علم الطب وجوازه واستحبابه ورد لمنكري التداوي كفلاة الصوفية لان
فاعل الكل هو الله تعالى والتداوي من قدر الله ويحتاج بهذه الاحاديث ومثله
الامر بالدعاء وقتل الكفار والتجنب عن التهلكة والقصاص والدية على القاتل
مع ان الاجل واحد لا يتقدم ولا يتأخر ﴿وقال الغزالي رحمه الله تعالى في الاحياء
انه﴾ اي الطب ﴿فرض كفاية﴾ لعل هذا اشارة الى فائدة لفظ عندنا آتيا لکن
قد سمعت سابقا كونه كذلك عندنا ايضا اي الحنفية كما في التتارخانية * تعريغ * نقل
عن الاحياء العلوم الشرعية كماها محمودة الابعوارض خارجة والكلام بهذه المجادلات
والمشاغبات ونقل المقالات التي اكثرها ترهات وغير متعلقة بالدين ولم يكن
في العصر الاول فن البع فالآن بحكم الضرورة كان من فروض الكفاية لدفع
مبتدع مخاصم * والعلوم الغير الشرعية فان محمودة كالتب حاجة بقاء الابدان * والحساب
للعاملات وقسمة الموارث والفلاحة والحياكة وسائر اصول الصناعات حاجة
بقاء البنية ايضا فن فروض الكفاية * واما التعمق في دقائق الحساب والطب مثلا
فضيلة لا فرضية او مذمومة كالسحر والطلاسمات وعلم الشعبة والتليسات * واما مباح
كعلم الاشعار التي لا تخفى فيها والنوارخ وما يجري مجراء * واما الفلسفة فالهندسة
والحساب مباحان الا اذا خيف التجاوز الى علوم مذمومة * والمنطق داخل في الكلام
والالهيات فاهو موافق للشرع داخل في الكلام وما لا يوافق فاما كفرا وبدعة والطبيعات
بعضها مخالف للشرع فجهل وبعضها بحث عن احوال الاجسام فشيبه ينظر الاطباء
ويقرب اليه كلامه منقذ الضلال كما اشير سابقا وتمام تفصيله يعرف بالرجوع اليه
* وفي التتارخانية بعدما نقل ما ذكر عن الاحياء ما حاصله ان العربية واصل الفقه واصل
الحديث وتفاصيل الفقه من فروض الكفاية وكذا علم القراءة والتجويد وعلم الحديث
وال تفسير والكلام بدعة في زمان السلف وفرض كفاية في زمان الضرورة دفع المخالف
وعلم الشعر والنيرنجات والطلاسمات وعلم النجوم ونحوها غير محمودة وكذا انساب
العرب * واما علم المكاشفة فانما يحصل بالمجاهدة مقدمة للهداية قال الله تعالى * والذين
جاهدوا فينا لهديتهم سبلنا * وفي المنقذ للغزالي علمت يقينا ان الصوفية هم السالكون

(في كونه كفرا) والاصح
انه ليس كفرا (ذكره
قاضيان وغيره) وذكر
في نصاب الاحتساب
ان الرجل اذا خرج
الى السفر فصاح
العقوق ورجع من سفره
يكفر عند بعض المشايخ
وذكر في المحيط ان الهامة
اذا صاححت فقال رجل
يموت المريض يكفر القائل
عند البعض انتهى (فظهر
ان الطب) اي علمه (ليس
بفرض بل هو مستحب عندنا
وقال الغزالي رحمه الله في
الاحياء انه فرض كفاية)
امموم الحاجة الى تعلمه

بترقى الله تعالى خاصة وسيرتهم احسن السير وطريقتهم احسن الطرق بل لوجع عقل العقلاء وحكمة الحكماء وعلم الواقفين على اسرار الشرع لغيروا شيأ من سيرتهم ويدلوه بما هو خير منه لم يجدوا اليه سبيلا فان جميع حركاتهم مقبسة من مشكاة النبوة فاذا يقول القائل في طريقة اول شرطها طهارة القلب عما سوى الله تعالى ومفتاحها استفراق القلب بذكر الله تعالى وآخرها الفناء في الله الى غير ذلك يطول الكلام بذكرها* وفي الحديث علم الباطن سر من اسرار الله تعالى وحكم من حكم يقذفه في قلوب من يشاء من عباد الله تعالى * قال المناوي في شرحه علم الباطن علم المكشفة وذلك غابت العلوم* وقال بعض العارفين من لم يكن له نصيب منه يخاف عليه سوا الخاتمة وادناه التصديق به وتسليمه لاهله وهذا هو العلم الخفي المشار بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان من العلم كهيئة المكنون لا يعلمه الا اهل المعرفة بالله انتهى* وفي الاشياء العلم بقدر ما يحتاج اليه لديه فرض عين وبما زاد عليه لنفع غيره فرض كفاية وانتج في الفقه مندوب كعلم القلب وعلم الفلسفة والشعبذة والتنجيم والرمل وعلوم الطبائمين حرام واشعار المولدين من الغزل والبطالة حرام والاشعار التي لا يحرف فيها مباح الى آخره* وفي الخلاصة قدر ما يعلم مواقيت الصلاة والقبلة لا بأس به والزيادة حرام فاذا عرفت العلوم ومراتبها* فاذا فرغ السالك من فرض العين ووجد من يقوم بفرض الكفاية اولم يوجد* من يحصل فرض الكفاية من الغير* فحصله* اي فرض الكفاية* ايضا* كفرض العين* فله الخيار ان شاء اقبل على العبادة* فيتفرغ لها ويقطع عما سواها ويستوعب اوقاتها بطاعة مولاه كما هو طريق المتصوفة لاسيما الواصلين الى رتبة الاجتهاد كسفيان الثوري و ابراهيم بن ادهم* وان شاء اقبل على العلم المندوب اليه* كما سبق كما هو مختار المجتهدين وكافة علماء الظاهر* فهذا افضل من الاول* لامناقة بين التفضيل والاختيار بالنسبة الى اصل الفضل وان اوهم بالنسبة الى رتبة الفضل* واعلم انه اختلف هل العلم افضل او العمل* فاختر اهل الظاهر الاول لما سيدكره المنصف* واهل الباطن الثاني اذ جميع العلوم مقدمات والاعمال نتائج وثمرات فلو لا العمل لا يوصل الى العلم ولكن من الآيات والاحاديث اما الآيات فحقو* وان ليس للانسان الاماعي* فن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا* جزاء بما كانوا يعملون* جزاء بما كانوا يكسبون* ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس نزولا* الامن تاب وأمن وعمل صالحا* اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه* واما الاحاديث فحقو بنى الاسلام على خمس الحديث* واشد الناس عذبا يوم القيامة عالم لم ينفعه الله بعلمه* وعن الحسن يقول الله لعباده يوم القيامة ادخلوا الجنة برحمتي واقسموها على قدر اعمالكم* وعنه ايضا طلب الجنة بلا عمل ذنب من الذنوب وغيرها* وقال الغزالي في النصائح الولدية العلم المجرد لا يأخذ باليد فلو قرأ رجل مائة الف مسألة علمية

(فاذا فرغ السالك) الى الله تعالى (من فرض العين) المخاطب به كل مكلف (ووجد) بالبناء للفعول (من يقوم بفرض الكفاية) فخرج عن عهده (اولم يوجد فحصله) اي فرض الكفاية (ايضا) اي كالفرض العين فتم امره وقام الفرض بنوعيه (فله) اي للسالك (الخيار ان شاء اقبل على العبادة) المحبوبة بمامعه من العلم المتوقفة عليه (وان شاء اقبل على تعلم العلم المندوب اليه فهذا) اي اقباله على العلم المندوب اليه (افضل من الاول) اي المتعبد لتعدي نفعه وقصور نفع الاول على فاعله وللادلة القطعية له من الكتاب والسنة واقوال الفقهاء وفضله حينئذ متفق عليه عند الفقهاء وخالف بعض الذهاد وخلافه مردود عليه بالكتاب والسنة

تلك لذلك بمنزلة العدم ومحل النزاع ﴿٣٥١﴾ في العالم العامل بمقتضى علمه لا المتزى بزى العلماء واختلف

ايما اشد عذابا العالم
الفاسق والجاهل الفاسق
والاصح ان العالم الفاسق
اشد عذابا وادنى رتبة
لان من يعلم ليس كمن لا يعلم
وان لم يكن الجهل عذرا
كفي حاشية خواجه زاده
والمواهب (الآيات) اى
هذه هي الآيات الدالة
على فضيلة العلم وشرفه
ففيها في سورة البقرة قوله
تعالى (وعلم آدم الاسماء
كلها) اى المهمة معرفة
ذوات الاشياء وخواصها
واسماؤها واصول العلم
وقوانين الصناعات وكيفية
آلاتها كافي القاضى يعنى
علم الله تعالى ابا البشر آدم
عليه السلام اسماء المسميات
ولغات الموجودات فصار
لوحا محفوظا وكتابا
مبيننا عالما بذوات الاشياء
طارفا بحقائقها وخواصها
وهذا امر عظيم وعلم
جسيم بحيث لا يعلم قدره
الا الله تعالى (ثم عرضهم)
الضمير فيه للمسميات
المدلول عليها ضمنا
اذ التقدير اسماء المسميات
فمحذف المضاف اليه للدلالة
المضاف عليه وعض
عنه اللام كقوله واشغل
الرأس شيئا وتتمام التحقيق
في البيضاوى وتذكير الضمير

وتعلمها ولم يعمل بها لاتقيده الابلعمل ولو قرأت العلم مائة سنة وجعت الف كتاب
لا تكون مستعدا لرحمة الله تعالى الابلعمل* ورؤى الجنيد في المنام بعد موته وسئل
عن حاله فقال طاحت العبارات وفيتت الاشارات مانفعنا الا ركعتان ركعتاهما
في جوف الليل وايدبالامثال وما ذكر من النصوص والآثار* وقال على القارى لما
استوصى موسى من الخضر حين المفارقة قال لا تطلب العلم لتحدث به واطلبه لتعمل به
واستدعى قال يسر الله عليك طاعته* واعلم ان هذه النسبة بين العلم والعمل بالنسبة
الى النفل منهما والفرص منهما لمن اتى بهما ﴿الآيات﴾ اى هذه الآيات هي التي
تدل على فضل العلم او الآيات الدالة على فضل العلم هي ما سيذكر* اختلف اهل العربية
فيما يحتمل الوجهين قال بعض المذكور مبتداً والمخدوف خبر اذ المبتداً ذات واصل
والخبر وصف تابع له وقال بعض عكسه لان المقصود بالافادة هو الخبر ورجح هذا
كقالتوا في قوله تعالى. فصر جيل* اى امرى صبر جيل او صبر جيل اجل* واعلم
ان المطلوب هو فضل العلم على العمل كادل عليه قوله فهذا افضل من الاول
والمفهوم من الادلة هو فضل العلم في نفسه لبالنسبة الى العمل كما سيظهر بل بعضها
لا يخص بالعلم بل يدل على العمل ايضا كما سيظهر ايضا الان يدعى كون المطلوب
مطلق الفضل او تؤول الادلة على وجه يدل على الفضل الاضافى ولو خلاف الظاهر
ثم الآيات احدى عشرة الاولى من البقرة ﴿وعلم آدم الاسماء كلها﴾ لما فهم الملائكة
من قوله تعالى* انى جاعل في الارض خليفة* فضل الخليفة عليهم تعجبوا
واستعظموا* واجاب تعالى اولا جالا بقوله* انى اعلم ما لا تعلمون. وثانياً تفصيلا
بقوله* وعلم آدم الاسماء* حاصله راجع الى بيان فضله عليهم بسبب علم الخليفة يعنى ما لا
يعلمون فضل آدم عليهم الى ان يسجدوا له بالعلم فدل على المقصود وهو فضل العلم وشرفه
لكن في نفسه لا بالاضافة الى العمل كانه* فان قيل ان ذلك يحض فضله تعالى لا بكسبه
وانعابه الذى هو مدار الفضل كيدل عليه ظاهر الاسناد وكون التعليم على خلق العلم
الضرورى كما يشار اليه فواجه التفضيل على الملائكة* فلذا بعد تسليم توقف الفضل
على مدخلة الفاضل في حصول الفضل قالوا ان افاضة العلم متوقفة على استعداد المتعلم
لقبول الفيض وتلقيه من جهته كقالتوا ايضا تأثير العلة الفاعلية محتاج الى استعداد
العلة القابلية* قال ابو السموذ في تفسيره وبه يظهر احقيقته بالخلافة منهم عليهم السلام
لان جبلتهم غير مستعدة لاحاطة تفاصيل الجزئيات المادبة* ثم هذا التعليم بخلق العلم
الضرورى والالهام في قلبه والقائه في روعه معرفة الاشياء وخواصها واسماؤها
واصول العلوم وقوانين الصناعات وكيفية آلاتها كافي البيضاوى* وعن ابن عباس
رضى الله تعالى عنهما عمله اسم كل شىء حتى القصعة قبل بجميع اللغات فاللغات المتخالفة
في اولاده كلها انما اخذت عنه وقيل اسم كل ما كان وسيكون الى يوم القيامة وقيل
صنعة كل شىء ﴿ثم عرضهم على الملائكة﴾ الضمير للمسميات المدلولة ضمنا والتزاما

تعليلاه قلاء المذكورين والغرض اظهار الشىء لا غير يعرف المعارض منه حاله كافي العميون (على الملائكة) ليظهر فضل آدم

وقصورهم (فقال انبثوني) اي اخبروني (باسماء هؤلاء) المخلوقات يعني قال الحق سبحانه للملائكة تعجزوا عنهم وتنبها على قصورهم عن امر الخلافة (ان كنتم صادقين) اني لا اخلق اكرم وأعلم منكم وفيه دليل على فضل العلم اذ لو كان في الوجود شيء اشرف من العلم لكان الواجب اظهار فضله بذلك الشيء لا بالعلم ودليل ايضا ان الانبياء افضل من الملائكة ثم اظهروا عجزهم بان (قالوا سبحانك) اي نزهك تنزيها عن كل ما لا يليق بعظمتك نصب على المصدر اللازم الاضافة (لاعلمنا) بشيء (الا ما علمنا) ﴿ ٣٥٢ ﴾ اي علم ما الهمتابه يعني تبنا اليك

من مقاتلتنا (انك انت العليم) بكل شيء (الحكيم) في امرك وصنعتك تجعل خليفة في الارض بدلا منا لحكمة تعلمها والحكيم هو الذي يفعل ويحكم على وفق عمله كما في تفسير العيون* ثم لما اعترفت الملائكة بقصورهم وفوضت العلم الى الله ووصلت التوبة الى آدم عليه السلام (قال) له الحق نبارك وتعالى (يا آدم انبئهم) اي اخبرهم (باسمائهم) اي باسماء الموجودات ليظهر فضلك وشرفك فيما بينهم فيعترفوا باستحقاقك للخلافة ويستدلوا به على كمال قدرتي وبديع صنعتي (فلما انبئهم) اي اخبرهم (باسمائهم) واخبر عن منافعها وما يحل الاكل وما يحرم منها (قال) اي الله تعالى تقريرا لعلمه

وفيه تغليب العقلاء وكذا جانب الذكور قبل معنى العرض الاظهار ﴿ فقال انبثوني ﴾ اخبروني ﴿ باسماء هؤلاء ﴾ الامر للتعجيز كافي فاتوا بسورة تبييتا لهم فيما اعتقدوا من استحقاقهم الخلافة واظهار الحكمة اثار الخلافة لا دم من انه اعلم منهم فالولى بالخلافة منهم لان التدبير والتصرف الذي تقتضيه الخلافة يحتاج الى العلم لكن بشكل بمذهب اهل الحق انه لا يشترط في الخليفة ان يكون افضل زمانه نعم عدم الاشتراط لا ينافي الاولوية ﴿ ان كنتم صادقين ﴾ في اعتقاد انكم احقوا للخلافة من الخليفة الموعود على ما نزم مقالهم ﴿ قالوا سبحانك لا علم لنا الا ما علمنا ﴾ اعتراف بعجزهم وايدان بان سؤالهم ليس سؤال اعتراض بل استفسار وبيان لفضل الانسان الذي خفي عليهم واظهار لشكر نعمه عليهم ومراعاة للادب بتفويض العلم كله الى الله تعالى ﴿ انك انت العليم ﴾ فيه تحقيق لقوله تعالى* اني اعلم ما لا تعلمون ﴿ الحكيم ﴾ كل فعلك على حكمة ومصالحة فمن جلة علمه استحقاق آدم بالخلافة ومن جلة حكمته جعل آدم خليفة وتعليه ما هو قابل استعداده لجميع العلوم كما عرفت ﴿ قال يا آدم انبئهم ﴾ اعلمهم واخبرهم ﴿ باسمائهم ﴾ التي وعجزوا عن علمها واعترفوا بتقصيرهم عن بلوغ مرتبتها ﴿ فلما انبئهم باسمائهم ﴾ في اثار الفاء ايدان بمسارعة الاخبار والاظهار موضع الاضمار لكمال العناية بشأن الاسماء ولايدان كون خبر آدم على وجه التفصيل ﴿ قال ألم اقل لكم ﴾ تقريرا لما مر من الجواب الاجالي واستخصاره ﴿ اني اعلم غيب السموات والارض ﴾ قال ابو السعود كانه قيل الم اقل لكم اني اعلم فيه من دواعي الخلافة ما لا تعلمون منها وهو هذا الذي ما ينتموه ﴿ واعلم ما تبذرون ﴾ من قولكم ان جعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ﴿ وما كنتم تكتمون ﴾ من كتم ابليس الكفر وقيل الكتم قوامهم لن يخلق الله خلقا افضل منا او كتم ابليس التكبر فمن قبيل بنوا فلان قتلوا او القاتل واحد ﴿ قال ابو السعود ﴾ قالوا في الآية دلالة على شرف الانسان ومنزبة العلم وفضله على العبادة وانه مناط الخلافة وان اطلاق التعليم جائز دون العلم وان اللغات توقفية وان علوم الملائكة وكالاتهم تقبل الزيادة خلافا للحكماء وان آدم افضل من الملائكة بالعلم وكذا نقل عن القاضي والثانية من البقرة ايضا ﴿ ومن يؤت الحكمة ﴾ تحقيق العلم واتقان العمل كما في البيضاوي العلم النافع المؤدى الى العمل

الاذلي (ألم اقل لكم اني اعلم غيب السموات والارض) اي سرهما وسرهما اهلها وكل ما فيها (كما) (واعلم ما تبذرون) اي الذي تظهرون فيما بينكم حين قال ابليس لكم ما ذارتون ان امرتم بطاعة آدم فقلتم نطيع امر ربنا (وما كنتم تكتمون) اي الذي تسرون وهو الذي اسر ابليس في نفسه من قوله لئن فضلت عليه لاهلكه ولئن فضل علي لاعصيته كافي تفسير العيون* ومنها قوله تعالى في سورة البقرة ايضا (ومن يؤت) اي ومن يعط (الحكمة) اي العلم والعمل

فيل المعرفة بمكابد الشيطان (فقد اوتي) اى اعطى (خيرا كثيرا) اى خيرا يتزايد ولا ينقص وهو خير الآخرة بخلاف
خير الدنيا وانه ينقص ويقل ولا يتزايد لقوله تعالى . قل متاع الدنيا قليل كما فى تفسير العيون قال فى القاموس
لحكمة بالكسر العدل والعلم والحكم والنبوة والقرآن والانجيل انتهى كلامه . وقيل هى علم الشرائع وقيل كل كلام
افق الحق وقيل هى العلم مع الاتقان * ومنها قوله تعالى فى سورة آل عمران (وما يعلم تأويله) اى تأويل المتشابه
الا لله والراسخون فى العلم) اى الذين رسخوا فى العلم اى ثبتوا فيه وتمكنوا من عباده فانهم يمتدون الى تأويل الحق . قالوا
كان ابن عباس رضى الله تعالى عنهما **٣٥٣** يقول ان امن الراسخين فى العلم وفيه دلالة على كمال فضل العلم

واهله حيث ذكرهم
الحق معه فى معرفة
المتشابه وقرنهم بى فى
الذكر هذا اذا كان قوله
والراسخون عطفًا على
لفظة الجلالة كما هو مذهب
المتأخرين * واما عند
المتقدمين فالوقف على
لفظة الجلالة واجب
وعلى هذا يكون قوله
والراسخون فى العلم كلاما
مستأنفا مبتدأ خبره قوله
يقولون آمنابه وعلى كلا
التقديرين يدل على فضل
العلم وشرف اهله وتمامه
فى الاصول فتأمل (ومنها
قوله تعالى فى سورة آل
عمران ايضا (شهد الله
انه لا اله الا هو) نزل
حين جاء به رجلان من
احبار الشام فقالا للنبي
عليه السلام انت محمد قال
نعم فقالا انت احد قال
انا محمد واحد قالوا خبرنا

كما فى الجلالين لا يخفى عدم التقريب على هذين الوجهين لكن عن مجاهد هى
القرآن والعلم والفقهاء * وعن النخعي معرفة معانى الاشياء وفههما * وعن الضحاك القرآن
وفهمه وكذا عن ابن عباس رضى الله عنهما وكذا عن المفسرين * وعن الخازن حاصل
الاقوال العلم والاصابة فيه لعل الاصابة فيه هو العمل وقيل العلم اللدنى وقيل اشهاد
الحق على جميع الاحوال وقيل تجريد السر لورود الالهام وقيل النور المفرق بين
الالهام والوسواس وقيل النبوة وقيل الخشية وقيل الورع وقيل وقيل وانت تعلم
انه لا حاجة مع الاحتمال كما مر عن التلويح ولو سلم فالدلالة على فضل العلم بنفسه والمطلوب
فضله على العمل **﴿فقد اوتي خيرا كثيرا﴾** يتزايد ولا ينقص والثالثة فى آل عمران
﴿وما يعلم تأويله﴾ المتشابه **﴿الا لله والراسخون فى العلم﴾** الذين تمكنوا وثبتوا فى
العلم وعن مالك العالم العامل بما علم المتبع له وقيل الراسخ باربعة التقوى بيده وبين الله
تعالى والتواضع بيده وبين الخلق والزهد بيده وبين الدنيا والمجاهدة بيده وبين نفسه لعل
دلتها على فضل العلم على الوقف او لا يعنى على كلا المذهبين وان كان على عدم الوقف
ابلغ وكان الوقف للاكثر اذا المقام مدحهم ولكن الظاهر مدحهم بالنسبة الى الزائفين
فلا يقتضى الفضل على الاطلاق نعم فدينهم الاطلاق من قوله فى آخر الآية وما يذكر
الاولو الالباب عن الخازن ثناء من الله لقائلى كل من عند ربنا وقال البيضاوى مدح
لرأسخين بحودة الذهن وحسن النظر الى آخره فالاولى اتمام الآية والرابعة فى آل
عمران ايضا **﴿شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة﴾** قيل معنى شهادة الله اخباره ومعنى
شهادة الملائكة والمؤمنين اقرارهم **﴿واولوا العلم﴾** الانبياء * وعن ابن كيسان
المهاجرين والانصار وعن مقاتل مؤمنى اهل الكتاب مثل عبد الله بن سلام * وعن
السدى والكلبى يعنى علماء المؤمنين فالاحتجاج صريح فى الاخير مطابقة وعلى
البواقي دلالة او مقابسة او اشارة لكن على الاول محل خفاء **﴿فانما بالقسط﴾** مقيما
بالعدل فى قسمه وحكمه نصب على الحال المؤكدة من الله او من قوله وهو الحق

من اعظم الشهادة فى كتاب الله (بريقة ٤٥ ل) تعالى فاخبر به اى اثبت الله به بالحجة القطعية واعلم بمصنوعاته
الدالة على توحيده انه واحد لا شريك له فى خلقه الاشياء اذ لا يقدر احد ان ينشئ شيئا منها (والملائكة) اى وشهدت
الملائكة واقرت بما عاينت من عظم قدرته ايضا (واولوا العلم) اى وشهد ذووا العلم بالاحتجاج على وحدانيته
ايضا وهم الانبياء والمؤمنون الذين علموا توحيده واقروا به اعتقادا صحيحا فثبته دلالة على وحدانية بافعاله الخالصة
التي لا يقدر عليها غيره واقرار الملائكة واولوا العلم بذلك بشهادة الشاهد فى البيان والكشف كما فى تفسير العيون
(فانما بالقسط) نصب على الحال المؤكدة من الله او من هو كقوله هو الحق مصدقا كما فى تفسير الشيخ

* ثم لا يخفى ما فيه من مدح العلم واهله حيث جهمهم معه في هذه الشهادة * ومنها قوله تعالى في هذه السورة ايضا
 * ما كان لبشر ان يؤتيه الله الكتاب * نزل حين جاء رجل من الانصار وقال لرسول الله صلى الله تعالى عليه
 وسلم تريد ان نعبدك وتخذك ربا كعيسى اوقال المسلمون انسلم عليك كايسلم بعضنا على بعض اوتسجد لك فقال
 عليه السلام معاذ الله ان نعبد غير الله اونامر بعبادة غير الله اى ماجاء لبشر ان يعطيه الله الكتاب كالتوراة
 والانجيل والقرآن * والحكم والنبوة * اى الفهم عن الله - ٣٥٤ - بما امر ونهى والعمل بالشرعية * ثم يقول

بالرفع على الاستيناف
 والنصب على يؤتيه اى
 يأمر * للناس * بقوله
 (كونوا عبادا لى من
 دون الله (ولكن) يقول لهم
 * كونوا ربانيين) اى
 علماء بالله اومتعبدين له
 او معلمين الخير جمع رباني
 منسوب الى الرب تعالى
 والالف والنون زائدتان
 فيه ومعناه البلغ في طاعة
 ربه او مربى العلماء بصغار
 العلم قبل كباره او طالبين
 بالله (بما كنتم تعلمون)
 بالتشديد اى بسبب كونكم
 دارسين (الكتاب)
 غيركم وبالتخفيف اى تعلمون
 انتم (وبما كنتم تدرسون)
 اى تقرأونه وتعملون به
 * قيل اذا لم يعمل العالم
 بعلمه فهو والجاهل سواء
 * وقيل من علم العلم ودرسه
 ولم يعمل به فليس من الله
 فى شىء وانما ينسب العالم
 الى الله تعالى بطاعته لا بعلمه

مصداقا وعن البغوى اى قائما بتدبير الخلق * قال فى التتارخاينه بعد ما استدلل بهذه
 الآية على فضل العلم بدأ الله نفسه وثنى بملائكته وثالث باهل العلم والخامسة
 فى آل عمران ايضا ﴿ ولكن كونوا ربانيين ﴾ جمع ربانى منسوب الى الرب بزيادة
 الالف والنون وهو الكمال فى العلم والعمل كما فى البيضاوى * وعن الواحدى اى معلمين
 وقيل فقهاء علماء حكماء والنسبة للتخصيص هلى علم الرب اى الشريعة والصفات
 * وعن سعيد بن جببر الذى يعمل بعلمه * وعن عطاء علماء حكماء نصحاء لله فى خلقه
 * وقيل الربانيون فوق الاحبار والاحبار فوق العلماء * وقيل الذين جمعوا مع العلم البصارة
 بسياسة الناس * وعن المبردهم مربوا العلم بالقيام به وبالتعليم * وعن جعفر رضى الله
 عنه كونوا مستمعين بسمع القلوب وناظرين باعين الغيوب * وعن الجنيد اخرجهم
 عن الكون جملة وجذبهم الى الحق اشارة * وعن الشبلى الربانى من يأخذ العلم
 من الحق لامن الخلق ولا يرجع فى بيانه الا الى الرب وقيل وقيل ولا يخفى ان الاحتجاج
 بها ايضا على بعض الاحتمالات كما ترى ﴿ بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون ﴾
 بسبب كونكم معلمين الكتاب ودارسين له فان فائدة التعليم والتعلم معرفة الحق
 والخير للاعتقاد والعمل كما فى البيضاوى * وقيل كونوا معلمين الناس بعلمكم ودرسكم
 اى علموا الناس وبيئواهم * وعن الخازن كونوا ربانيين بسبب كونكم طالبين ومعلمين
 وبسبب دراستكم الكتاب فذلت الآية على ان العلم والتعلم والدراسة يوجب كون
 الانسان ربانيا فمن اشتغل بالعلم والتعليم لاهذا المقصود ضاع علمه وخاب سعيه
 والسادسة فى طه ﴿ وقل رب زدنى علما ﴾ سل الله تعالى زيادة العلم بدل الاستعجال
 فى تلقى الوحي من جبرائيل فان ما وصى اليك ناله لاحالة كافي البيضاوى * قيل ما امر الله
 رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم بطلب زيادة شىء الا فى العلم وعن ابن عبد السلام
 علما اى حفظا وقيل قرآنا وقيل ادبا او صبورا على الطاعة والجهاد * وعن عبد الرحمن
 السلمى اى طالبك جاهلا بما سواك والسابعة فى العنكبوت ﴿ وتلك الامثال ﴾ الاشياء
 يعنى امثال القرآن التى شبه بها احوال كفار هذه الامة بكفار الامم المتقدمة نقل
 عن الخازن ﴿ نضرب بها الناس ﴾ تسهلا لانفاهمهم ﴿ وما يعقلها ﴾ وما يدرك فائدة ضربها

كافى تفسير العيون وفيه مدح العلم والتعليم والتدريس ضمنا * ومنها قوله تعالى فى سورة طه
 (وقل رب زدنى علما) اى زدنى فهما فى معناه اشارة له الى التواضع والى ان لاحاطة بجميع العلوم الا الله كافي العيون
 فالخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم اى سل الله زيادة العلم الذى هو مدار الدارين ومادة العقل وسراج البدن ونور
 القلب وعماد الروح والفارق بين الانسان وسائر الحيوان وبين الطبيعة الملكية والطبيعة البهيمية كما فى التوفيق *
 ومنها قوله تعالى فى سورة العنكبوت (وتلك الامثال نضربها) اى نبيها (للناس وما يعقلها) اى ما يفهم فائدة ضربها

(الا العالمون) بالله تعالى والعاملون بطاعته وهى نفي قول السفهاء من قريش ان محمدا يضرب المثل بالذباب العنكبوب ويضحكون من ذلك كما فى تفسير الشيخ ولا يخفى ما فيه من مدح العلم واهله * ومنها قوله تعالى فى سورة روم (ان فى ذلك آيات للعالمين) بكسر اللام جمع عالم وهو ذو العلم وخص العلماء لانهم اهل الاستدلال دون الجهال بفتح اللام جمع عالم وهو الخلق والمعنى ﴿٣٥٥﴾ ان الآيات ظاهرة ظهورا يمكن ان يستدل بها جميع الخلائق

فيكون حجة على مخلوق عليه وسلم انه تلاه هذه الآية فقال العالم من عقل عن الله تعالى فعمل بطاعته واجتنب بخطه كما فى البيضاوى * وجه الدلالة على فضل العلم انه اذا قصر فهم الامثال الضرورية على العلماء لزوم ضرورة مدحهم وشر فهم لكن على هذا التفسير لا يدل على فضل العلم فقط بل مع العلم والكلام فى الاول والثامنة فى الروم ﴿ان فى ذلك﴾ فى اختلاف السننكم والوانكم ﴿آيات للعالمين﴾ لا يخفى على كل ذى علم انس وجن والتاسعة فى فاطر ﴿انما يخشى الله من عباده العلماء﴾ اذ الخشية انما تكون بمعرفة الخشى وصفاته فكلما ازداد العلم ازدادت الخشية . ولذا قال صلى الله تعالى عليه وسلم انى اخشاكم لله واتقاكم له وتقديم المفعول لان المقصود حصر الفاعليه ولو اخر لانعكس الامر * وقرئ برفع اسم الله ونصب العلماء على ان الخشية مستعارة للتعظيم فان المعظم يكون مهيبا كما فى البيضاوى * وعن الخازن عن ابن عباس اى انما يخافنى من علم جبروتى وعزتى وسلطانى . وعن مسروق كفى بخشية الله تعالى علما وكفى بالاغترار بالله جهلا * وعن الربيع من لم يخش الله فليس بعالم * وعن حاشية شيخ زاده فى سورة البقرة فى هذه الآية دلالة على حصر الخشية بالعلماء دلالة انما على الحصر وآية لمن خشى ربه دالة على ان الجنة لاهل الخشية وكونها لاهل الخشية يتافى كونها لغيرهم فدل مجموع الآيتين على انه ليس للجنة اهل الاعلماء * وقيل اذا كانت الخشية من لوازم العلم فاذا اتى باللازم اى الخشية اتى باللازم اى العلم فالعلم ما يكون سببا للخشية وما عداه ليس بعلم وان عدوه علما قيل وما يقال الآية تدل على ان الخشية فى العلماء ولا تدل على ان كل عالم فيه خشية قد فوج بان مأخذ الاشتقاق يفيد العلية وذكر الخشية لانها ملاك الامور اذ الخشية جالبة لكل خير وعدمها لكل مكروه قالوا الرعة والفقه والاستقامة والتقى كلها مسخرة للخشية فنرزق له الخشية ملك كل شىء فاذا حصر ذلك بالعلماء لزم اختصاص الفضل بهم ضرورة والعاشرة فى الزمر ﴿قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون﴾ بل العالمون فائضة لمزيد فضلهم بسبب علمهم هذه وان دلت على فضل العلم فى نفسه لكن لا تدل كما فى السوابق على الفضل بالنسبة الى العمل اذ الكلام فى العالم المتفرغ للعلوم المندوبة والعامل المتقاعد لاجل فضائل العبادات فتأمل والحادية عشرة فى المجادلة ﴿يرفع الله الذين آمنوا منكم﴾ قال القاضى بالنصر وحسن الذكر فى الدنيا وابوابهم غرف الجنان فى الآخرة

﴿الا العالمون﴾ الذين يتدبرون الاشياء على ما يدبغى * وعنه صلى الله تعالى عليه وسلم انه تلاه هذه الآية فقال العالم من عقل عن الله تعالى فعمل بطاعته واجتنب بخطه كما فى البيضاوى * وجه الدلالة على فضل العلم انه اذا قصر فهم الامثال الضرورية على العلماء لزوم ضرورة مدحهم وشر فهم لكن على هذا التفسير لا يدل على فضل العلم فقط بل مع العلم والكلام فى الاول والثامنة فى الروم ﴿ان فى ذلك﴾ فى اختلاف السننكم والوانكم ﴿آيات للعالمين﴾ لا يخفى على كل ذى علم انس وجن والتاسعة فى فاطر ﴿انما يخشى الله من عباده العلماء﴾ اذ الخشية انما تكون بمعرفة الخشى وصفاته فكلما ازداد العلم ازدادت الخشية . ولذا قال صلى الله تعالى عليه وسلم انى اخشاكم لله واتقاكم له وتقديم المفعول لان المقصود حصر الفاعليه ولو اخر لانعكس الامر * وقرئ برفع اسم الله ونصب العلماء على ان الخشية مستعارة للتعظيم فان المعظم يكون مهيبا كما فى البيضاوى * وعن الخازن عن ابن عباس اى انما يخافنى من علم جبروتى وعزتى وسلطانى . وعن مسروق كفى بخشية الله تعالى علما وكفى بالاغترار بالله جهلا * وعن الربيع من لم يخش الله فليس بعالم * وعن حاشية شيخ زاده فى سورة البقرة فى هذه الآية دلالة على حصر الخشية بالعلماء دلالة انما على الحصر وآية لمن خشى ربه دالة على ان الجنة لاهل الخشية وكونها لاهل الخشية يتافى كونها لغيرهم فدل مجموع الآيتين على انه ليس للجنة اهل الاعلماء * وقيل اذا كانت الخشية من لوازم العلم فاذا اتى باللازم اى الخشية اتى باللازم اى العلم فالعلم ما يكون سببا للخشية وما عداه ليس بعلم وان عدوه علما قيل وما يقال الآية تدل على ان الخشية فى العلماء ولا تدل على ان كل عالم فيه خشية قد فوج بان مأخذ الاشتقاق يفيد العلية وذكر الخشية لانها ملاك الامور اذ الخشية جالبة لكل خير وعدمها لكل مكروه قالوا الرعة والفقه والاستقامة والتقى كلها مسخرة للخشية فنرزق له الخشية ملك كل شىء فاذا حصر ذلك بالعلماء لزم اختصاص الفضل بهم ضرورة والعاشرة فى الزمر ﴿قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون﴾ بل العالمون فائضة لمزيد فضلهم بسبب علمهم هذه وان دلت على فضل العلم فى نفسه لكن لا تدل كما فى السوابق على الفضل بالنسبة الى العمل اذ الكلام فى العالم المتفرغ للعلوم المندوبة والعامل المتقاعد لاجل فضائل العبادات فتأمل والحادية عشرة فى المجادلة ﴿يرفع الله الذين آمنوا منكم﴾ قال القاضى بالنصر وحسن الذكر فى الدنيا وابوابهم غرف الجنان فى الآخرة

حذيفة بن الغيرة * انما يتذكر * اى يعبر ويتعظ . او اوا الباب * اى اصحاب الفهم والاذعان فى صنعي وقد رقى كما فى تفسير العيون وفيه دلالة ظاهرة على فضيلة العلم واهله * ومنها قوله تعالى فى سورة المجادلة ﴿يرفع الله الذين آمنوا﴾

﴿يرفع الله الذين آمنوا﴾

والذين اتوا العلم) اي رفع الله العالمين خاصة منهم على غيرهم من المؤمنين (درجات) اي رفع درجات في الدين والآخر
 قبل هذه الآية ترغب المؤمنين على العلم فان الله تعالى رفع المؤمن العالم فوق الذي لا يعلم درجات ما بين كل درجتين حضر
 الجواد المضر سبعين سنة الحضر العدو وتضمير الفرس تسمينه بالعلف والماء في موضع اربعين يوما وسمى الموضع والمدة ضمير
 ومنها الشفاعة كشفاة الانبياء وفي الخبر يشفع يوم القيامة ثلاثة الانبياء ثم العلماء ثم الشهداء * وعن ابن عباس رضى الله
 عنهما خير سليمان عليه السلام بين العلم والمال والملك فاختر العلم فاعطى المال والملك * ومنها ان الملائكة ترضى
 اجتهتها رضا لطالب العلم وان السماء والارض والحوث لتدعوا له * ومنها قوله عليه السلام فضل العالم على العابد
 كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب كما في تفسير العيون ٣٥٦ وفيه دلالة ظاهرة على فضيلة الايمان

والذين اتوا العلم درجات * ورفع العلماء منهم خاصة درجات بما جمعوا من العلم والعمل
 فان العلم مع علو درجته يقتضى العمل المقرون به من بدرجة ولذا يقتدى بالعالم في افعاله
 ولا يقتدى بغيره * وفي الحديث فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر
 الكواكب في البضاوى وهذه ايضا كما ترى في الدلالة على المطلوب المتبادر الا ان يدعى
 ان المطلوب في نسبة العلم مع العمل والعمل المجرد ولا يخفى ما فيه من البعد لعل التحقيق ان
 هذه الآيات مأولات او مفسرات بالاحاديث ولذا اورد بعدها الاخبار فاذا اعتبرت
 الدلالة بحسب المجموع امكن حصول المطلوب سيما لوجعل المطلوب ظنيا قال في التارخانية
 اثر الاستدلال بهذا الآية عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما للعلماء درجات
 فوق المؤمنين تسع مائة درجة ما بين كل درجتين مسيرة خمس مائة عام الآيات ايضا
 على فضل العلم كما في التارخانية يا بنى آدم قد انزلنا عليكم لباسا يوارى سوا آتكم
 * يعنى العلم * خلق الانسان علمه البيان * ذكره في معرض الامتنان وقال الذين اتوا
 العلم ويلكم ثواب الله خير * ولوروده الى الرسول والى اولى الامر منهم لعله الذين
 يستنبطونه منهم * رد حكمه في الوقائع الى استنباطهم فالحق رتبهم برتبة الانبياء
 في كشف حكم الله تعالى * فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لاتعملون * وليندروا قومهم
 اذا رجعوا اليهم * والمراد التعليم والارشاد * ومن احسن قولهما دعالى الله وعمل
 صالحا * ادع الى سبيل ربك بالحكمة * وغيرها في الاخبار الدالة على فضل العلم
 واهله * (دت) ابوداود والترمذى * عن كثير بن قيس رضى الله تعالى عنه انه قدم
 رجل من المدينة على ابى الدرداء وهو يومئذ بمشقة الشام فقال ابو الدرداء
 ما قدمك * ما سبب قدومك * يا اخى قال حديث بلغنى انك نحدته عن رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم قال * له ابو الدرداء * اما جئت لحاجة * غير هذا

والعلم واهلهما وفي
 تخصيص اهل العلم
 بالذكر بعد التعميم اشارة
 الى عظم قدرهم وارتفاع
 شانهم وعلو درجاتهم
 ومنزلهم على سائر اهل
 الايمان (الاخبار) اي
 هذه هي الاخبار الواردة
 في فضيلة العلم واهله
 او اذكر الاخبار التي
 وردت في فضيلة العلم
 واهله اخرج ابو داود
 والترمذى الرموز لهما
 بقوله (دت) (عن كثير
 ابن قيس) بفتح القاف
 وسكون التحتية (رضى
 الله تعالى عنه انه) . قول قول
 مقدر (قدم رجل من
 المدينة) يقال قدم من
 سفره يقدم قدوما مقدما
 اذا جاء وهو من باب علم

وهدى بعلى لتضمنه معنى النزول واما قدم يقدم كنصر ينصر فهو بمعنى تقدم كما في لغة السيوطى (قال)
 (على ابى الدرداء) الانصارى (وهو بمشقة) بكسر ففتح وقد يكسر الميم ايضا وسكون الشين فصبغة الشام سميت باسم بانها
 دمشق بن عمرو بن كنعان * وقيل بناها غلام ابراهيم عليه السلام وكان حبشيا وهبه له عمرو بن كنعان حين
 خرج من النار وكان اسمه دهشقى وقيل غير ذلك وهى غير منصرف للعلمية والعجبة كما في التوفيق (فقال
 ابو الدرداء ما قدمك يا اخى) اي اى شئ جعلك قادما او ما سبب قدومك يا اخى في الدين كما في حاشية خواج زاده
 (قال حديث) اي اقدمنى حديث او حديث اقدمنى وابسدا بالكرة للوصف المقدر اى عظيم (بلغنى انك نحدته)
 اي ترويه (عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اما جئت لحاجة) غير طلب هذا الحديث والهمزة للاستفهام

دخلت على مالئكة فتولد منهما الاستفهام التفريري كافي الحاشية (قال لاقال) اي ابوالدرءاء تفصيلا للحاجة التي اجعلها اولاً بذكر بعض جزئياتها (أما قدمت لتجارة) اي تغليب المال لغرض الربح (قال لا) ثم تصد قصر المسافة اي بعد قول صاحبه له عن تفصيل الاسئلة (قال ماجئت الا في طلب هذا الحديث قال) اي ابوالدرءاء (فاني قد سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من سلك طريقاً) اي دخله (يتبني فيه علماً) اي يطلبه حال او صفة اورده نكرة ليشمل كل نوع من انواع علوم الدين قليلة او كثيرة ولعل علوم العربية تكون في حكم العلوم الشرعية لانها لا بد منها في تحصيل تلك العلوم وفيه استحباب الرحلة في طلب العلم وقد ذهب موسى عليه السلام الى الخضصر عليه السلام وقال له موسى هل اتبعك على ان تعلمن مما علمت رشداً * ورحل جابر بن عبد الله رحمة الله بسيرة شهر الى عبد الله بن انس رضي الله عنه في حديث واحد كما في ابن الملك (سلك الله به) الباء للتهدية اي جعله سالكا بسبب طلب العلم (طريقاً الى الجنة) يعني ﴿ ٣٥٧ ﴾ جعل الله تعالى ذهابه في طلب العلم سبباً لوصوله الجنة من غير تعب ويجازي عليه بتسهيل قطع العقبات الشاقة كالوقوف والجواز على الصراط وغير ذلك وان الفضل بيد الله يؤتية من يشاء والله ذو الفضل العظيم كما في ابن الملك والمواهب (وان الملائكة اتضع اجنتهما رضياً لطالب العلم) قوله رضا حال او مفعول له اي يتواضعون لطالب العلم توقيراً لعله واللام يتعلق بتضع يجوز ان يراد بوضع الاجنحة التواضع والتقرب من غير حقيقة وضع الاجنحة يعني

قال لا قال أما قدمت لتجارة * السؤال وتكريره للاستعظام لكونه خلاف العادة في هذه المسافة البعيدة او لاعلام غيره في المجلس اظهار الشرف الامر والجانبي ﴿ قال لا قال ﴾ الرجل ﴿ ماجئت الا في طلب هذا الحديث قال ﴾ ابوالدرءاء ﴿ فاني سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من سلك طريقاً ﴾ مدة سفر اولاً او في مصر واحد او قربة او خطوة او خطوتين ﴿ يتبني فيه علماً ﴾ نكرة ليشمل كل علم وآلته قليلاً او كثيراً اي حال كونه طالباً في سلوكه علماً شرعياً قصدياً و آلياً كما تقدم ﴿ سلك الله تعالى به ﴾ اي بذلك العبد ﴿ طريقاً الى الجنة ﴾ للتسبب بها وقوة ابصاله لوفور الاجر ﴿ وان الملائكة ﴾ الحفظة او مطلق الملائكة ﴿ لتضع اجنحتها ﴾ اكراما او تواضعاً او تبركاً من المس او الالهام علم او كل خير فيفر الشيطان لمضادته بالملك او تلطفاً او دفع سوء ﴿ رضي لطالب العلم ﴾ اولاً ابصاله الى مقصوده او نزاحاً لزيارة طالب العلم ﴿ وان العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الارض ﴾ ملائكة او حيوانات بل النبات والجماد كاقبل لكنه خلاف ظاهر قوله من الحقيقة في اولى العلم وان امكن في نفسه وان من شئ الا يسبح بحمده ولا يلائم الغاية في قوله ﴿ حتى الحيتان ﴾ جميع حوت السمك ﴿ في الماء ﴾ وفي رواية يستغفر له كل شئ حتى الحيتان في البحر * فان قيل ان استفقار الحيوانات العجم والجمادات غير معقول يعني خلاف القياس والراوى هذا ليس بمعروف بالرواية ومنه هذا الخبر الواحد

يدورون الملائكة حول طالب العلم ويزورونه ويحفظونه من الآفات وذلك لعظم قدر العلم ويحتمل ان يراد به حقيقة وهي فرش الجناح وبسطهاله لتحمله عليها وتبلغه مقصوده من البلاد في طلبه تعظيماً لعله * اقول الاولى جعله على ظاهره اذ لا مانع فيه وجعله على الكناية عن التعظيم طريق غير مرضى وان سلكه البيضاوي تبعاً لكشاف فتأمل (وان العالم) اي من قام به العلم (ليستغفر له) اي ليسأل المغفرة له (من في السموات) من الملائكة وغيرهم لانهم عرفوا بتعريف العلماء وعظموا بقولهم كما في ابن الملك (ومن في الارض) من انسان وجم وحيوان ونبات وجماد كما يؤذن عن عموم من لان بقاياهم مربوط برأى العلماء فتواهم ولذا قيل ما من شئ من الموجودات حبا وميتها الا وله صلحة متملقة بالعلم كما في ابن الملك * قال الله تعالى الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به ويستغفرون للذين آمنوا ربنا وسعت كل شئ رحمة وعلما فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم هذا الجحيم (حتى الحيتان في الماء) بالرفع عطف على الفاعل والحيتان جمع حوت وهو السمك ونخص

الوارد على خلاف القياس لا يصلح للاحتجاج اذ يقدم القياس حينئذ * فلنا بعد تسليم عدم معرفة الراي بالراوية لانسلم كونه خلاف القياس بل القياس ان كل امر يمكن اخبره الصادق فثابت والنصوص محمولة على ظواهرها ما لم يصرفها صارف على ان ذلك لاقل من كونه خيرا ضعيفا * وقد قران الفضائل تثبت بالاحاديث الضعيفة وانت تعلم انه تعالى قادر ان ينطق كل شيء فاندفع ما قبل ان المراد كتب الله بعدد كل من انواع الحيوانات استغفارة مستجابة لكن بشكل بنحو الكفار بل الفساق لانهم من اهل الارض وعدم استغفارهم ظاهر الا ان يجعل من قبيل عام خص منه البعض بشهادة العقل او الحس او العادة وحينئذ جهة في الباقي ثم استغفار البواقي وان لم يمكن على وجه مخصوص لكن الوقوع على العموم ليس بعيد نحو السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين * ثم وجه استغفارهم تفهم من بركة علمهم لان الله تعالى يفيض الخير والرحمة على الكل ببركة العلم وبركة ثمرته من العمل واكتساب الصالحات وهذا اقرب مما نقل عن شرح المناوي ان حكمته ان صلاح العالم منوط بالعالم اذ بالعالم ان الخير لا يؤذي ولا يقتل الا الاكله ولا يذبح ما لا يؤكل لحمه ولا يعذب طير ولا غيره بجوع ولا ظمأ الى آخر ما قال * وفضل العالم * العامل * على العابد * المتفرغ للعبادة ولو كان له علم ولم يجز على مقتضى علمه من نحو التعليم والتدريس والافتاء والقضاء والوعظ وتصنيف الكتب ومطالعتهما وهذا اولي مما يقال اى العامل بلا علم اذ حينئذ لا فضل له اصلا * كفضل القمر * ليلة البدر * على سائر الكواكب * فانها وان كانت في انفسها انوارا لكنها عند نور القمر سيما عند البدر كالمضمحل بل مضمحل اكثرها بالكلية وفي تشبيه العالم بالقمر اشارة الى تعدى العلم الى الغير وانتفاع العالم بانوار علمه كما انه في تشبيه العابد بالنجوم اشارة الى عدم نفعه للغير وكما ان نور القمر مستفاد من الشمس يستفاد نور العالم من النور الاعظم صلى الله تعالى عليه وسلم * وان العلماء ورثة الانبياء * لان الميراث ينتقل من الاقرب واقرب الامة في نسبة الدين العلماء الذين اعرضوا عن الدنيا واقبلوا على الآخرة وكانوا بدلا من الانبياء الذين فازوا بالحسين العلم والعمل وحازوا الفضيلتين الكمال والتكميل وهو الميراث الاكبر لان الورثة انما يورثون ميراث الدنيا والرسول انما يورثون ورثتهم الحكم الربانية * واعلم انه لارتبة فوق رتبة النبوة فلا شرف فوق شرف وارث تلك الرتبة * وفي حديث الجامع الصغير العلماء مصابيح الارض وخلفاء الانبياء وورثتي وورثة الانبياء * قال المناوي عن الكشاف لمداناتهم لهم في الشرف والمنزلة لانهم القوام بما بعثوا من اجله * وعن ابن العربي العلماء ورثة الانبياء احوالهم الكتمان لوقطعوا اربا اربا ما عرف ما عندهم * ثم قال * فائدة * سئل الحافظ العراقي عما اشتهر على الالسننة من حديث علماء امتي كانوا بنبياء بنى اسرائيل فقال لاصل له ولا استناد بهذا اللفظ ويفنى عنه العلماء ورثة الانبياء

الحيثان بالذكر لعدم دخولها في جملة المذكورة اذ هي في السماء وانما استغفرت له تعالى لانه يعلم الناس الاحسان اليها في اصطباها كما في المواهب (وفضل العالم) الذي يقوم بنشر العلم وتعليمه مع اداء ما توجه اليه من فرائض الله تعالى (على العابد) الذي يصرف اوقاته بالنوافل ويشغل بالتطوعات مع كونه طالما بما يصح به العبادة (كفضل القمر) ليلة البدر وهي الليلة الرابع عشرة من الشهر (على سائر الكواكب) شبه العالم بالقمر والعابد بسائر الكواكب لان كمال العبادة ونورها لا يتخطى العابد وكال العلم ونوره يتعدى الى غيره فيستضي بنوره المتلقى من نور النبي كالقمر يتلقى نوره من الشمس النيرة الذات من خالقها عز وجل (وان العلماء ورثة الانبياء) وانما لم يقل ورثة الرسل ليشتمل الكل

(ان الانبياء عليهم السلام لم يوزثوا ديناراً ولا درهما) اى لم يتركوهما خص الدرهم بالذكر لان نفي الدينار لا يستلزم نفيه ولا يرد الاعتراض على هذا بانه عليه السلام كان له ثلث صفايا بنو النضير وفدك وخيبر الى ان مات وكان لشعب عليه السلام اغنام كثيرة وكان ايوب عليه السلام و ابراهيم عليه السلام كل منهما ذائمة كثيرة لان المراد انهم ماورثوا اولادهم وازواجهم شيئاً من ذلك بل ببق ذلك بعدهم معدا لنواب المسكين ذكره ابن الملك في شرح المصابيح (انماورثوا العلم) واطهار الدين ونشر الاحكام (فن اخذبه) اى العلم يعنى تعلمه (فقد اخذ بحظ) الباء زائدة للتأكيد اى حظا وهو النصيب والمعنى ملتبساً بحظ (وانز) من الحظوظ اى تام كامل اى لاحظا وفر منه ويجوز ان يكون اخذ بمعنى الامر والمعنى من اراد اخذه فليأخذ وافرأ منه ولا يقع بقليله فان وضع الملائكة اجنتها واستغفار الخواوقات لطالبه من اعلى المراتب لانسان كما فى ابن الملك وروى ان ابا هريرة **٣٥٩** دخل يوم السوق فقال انتم ههنا وميراث محمد عليه السلام

يقسم فى المسجد فذهب الناس الى المسجد وتركوا السوق ثم رجعوا فقالوا يا ابا هريرة ما رأينا ميراثاً فى المسجد فقال لهم فمأرتيم قالوا رأينا قوما يقزؤون ويذكرون الله تعالى ويتدارسون قال ابو هريرة فذلكم ميراث محمد صلى الله عليه وسلم * وروى عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه انه قال العلم افضل من المال بسبعة اوجه احدها العلم ميراث الانبياء والمال ميراث الفراغة والثانى لا يقص بالنفقة والمال ينقص والثالث المال يحتاج الى الحافظ والعلم يحفظ صاحبه والرابع

وهو حديث صحيح انتهى لعل معنى يعنى ينال اى اذا لخصوص بنا فى العموم ويحتمل يعنى يعنى لا يبقى حاجة لقرب مضمونه منه ويؤيده قوله بهذا اللفظ فينشد يقرب ان يكون من قبيل نقل المعنى * وقال على القارى عن الديميرى والعسقلانى والزركشى لا اصل له وسكت عنه السيوطى فافى نحو شرح الشريعة من تصحيحه بالرؤيا لا يعول عليه اذ غايته الالهام وليس بشئ فى افادة العلم لانه ليس من اسباب المعرفة سيما وقع تصريح دليل على نفيه من اهل الحديث ان الانبياء عليهم السلام لم يورثوا ديناراً ولا درهما انماورثوا العلم فن اخذ به **١** اى تعلمه **٢** فقد اخذ بحظ **٣** نصيب **٤** وافر **٥** كثير زائد فى الكمال لانهم اعرضوا عن الدنيا ولم يلتفتوا اليها لاشتغالهم بالفضائل والكمالات النفيسة ولا ينتقل الشئ الى الوارث الا بالصفة التى كان عليها عند المورث * عن الغزالى العالم لا يكون وارثاً لنبية الا اذا اطعم على جميع معانى الشريعة حتى لا يكون بينه وبينه الا درجاة النبوة وهى الفارقة بين الوارث والمورث قاله المناوى **٦** طبرانى **٧** عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم افضل العبادات الفقه **٨** المصطلح المعروف عند الامام الاعظم بمعرفة النفس بمالها وما عليها وعند بعض العلم بالاحكام الشرعية العملية المكتسب من ادلتها التفصيلية فيدخل جميع مبادئ الفقه التى عدت من العلوم الشرعية وقد سبقت الاشارة **٩** وافضل الدين **١٠** الاسلام وهو وضع الهى سائق لاولى الالباب باختيارهم المحمود الى الخير بالذات ويتناول الاعتقادات والعمليات وقد ينحصر بالفروع لعل المراد هنا هذا المخصوص **١١** الورع **١٢** ترك ما لا بأس به حذراً مما به بأس ويفسر بترك الشبهات **١٣** طط **١٤** طبرانى فى الاسط **١٥** عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال قليل العلم **١٦** الشرعى المقرون بالعمل

اذا مات الرجل يبقى ماله والعلم يدخل معه القبر والخامس المال يحصل للمؤمن والكافر والعلم لا يحصل الا للمؤمن والسادس جميع الناس يحتاجون الى العالم فى امر دينهم ولا يحتاجون الى صاحب المال والسابع العلم يقوى الرجل على المرور على الصراط والمال يمنعه منه كما فى حاشية البيضاوى للشيخ زاده * واخرج الطبرانى الرموز له بقوله **١٧** (ط) (عن) عبدالله (بن عمر) بن الخطاب (رضى الله تعالى عنهما) انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم افضل العبادات الفقه **١٨** لعل المراد بالفقه ههنا معرفة النفس مالها وما عليها فيشمل علم التفسير والحديث والتصوف والفقه المصطلح وغيرها (وافضل الدين) المعبر عنه بالشرع وبالاسلام وهو المركب من فعل الطامات وترك المعاصى **١٩** (الورع) اى ترك ما لا بأس به حذراً مما به بأس * واخرج الطبرانى فى الاوسط الرموز له بقوله **٢٠** (طط) (عن عبدالله بن عمر رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال قليل العلم) اعظم نفعه

(خير من كثير العباداة) اقصور نفعها على العابد ولا نفعها مع الجهل وان كثرت لا يتخلو عن خلل بخلافها مع العلم وان قلت كما في حاشية خواجہ زادہ * واخرج الطبرانی فيما ذكر الرموز له بقوله (ططن عن) عبد الله (بن عباس رضی اللہ تعالیٰ عنہما) انه قال قال رسول اللہ صلی اللہ تعالیٰ علیہ وسلم من جاء اجله (ای انتهائہ) بالموت او المراد آخر العمر (وهو يطالب العلم) جلة حاله (لحقی اللہ تعالیٰ ولم یکن بینہ وبين النبیین الادرجة النبوة) اقول وهذا نهاية في التحريص والترغيب على طاب العالم والا فالاجر على قدر المشقة كما قبل الولاء بقدر البلاء فتأمل * واخرج الطبرانی في الكبير الرموز له بقوله (طك) (عن) (ثعلبة) بفتح المثناة واللام وسكون العين بينهما (رضی اللہ تعالیٰ عنہ) انه قال قال رسول اللہ صلی اللہ تعالیٰ علیہ وسلم يقول اللہ تعالیٰ للعلماء يوم القيامة (ظرف زمان اقوله يقول) اذا قعد على ﴿ ٣٦٠ ﴾ كرسيه (القعود الاثني بجلاله و عظمتہ

﴿ خير من كثير العباداة ﴾ فان العالم العامل صاحب فضيلتين والعامل صاحب فضيلة واحدة وان العالم متمدد والعمل قاصر وان العباداة مع عدم العلم لا يتخلو عن قصور وخلل وان عبادة العالم مع يقين منافعتها وتحقق فائتها ولان العلم هو الصحيح للعبادة * وفي رواية اخرى قليل الفقهه وفي اخرى قليل التوفيق * وفي حديث آخر قليل العمل ينفع مع العلم وكثير العمل لا ينفع مع الجهل فهذا الحديث يعلم علة حكم هذا الحديث ايضا ﴿ طط ﴾ طبرانی في الاوسط ﴿ عن ابن عباس رضی اللہ تعالیٰ عنہما انه قال قال رسول اللہ صلی اللہ تعالیٰ علیہ وسلم من جاء اجله وهو يطلب العلم ﴾ لرضاه تعالیٰ اما للتعليم او العمل ﴿ لقی اللہ تعالیٰ ولم یکن بینہ وبين النبیین الادرجة النبوة ﴾ لانه لا یمكن للامة ان تبلغ درجة النبوة لانها وهیة آلهیة لا یمكن حصولها بالكسب وقد عرفت ان نبیا واحدا افضل من جميع الاولیاء ﴿ طك ﴾ الطبرانی في الكبير ﴿ عن ثعلبة انه قال قال رسول اللہ صلی اللہ تعالیٰ علیہ وسلم يقول اللہ تعالیٰ للعلماء ﴿ الذين مشوا علی موجب علومهم وراعوا حقوقه ﴾ يوم القيامة اذا قعد علی كرسیه ﴿ الذي وسع السموات والارض بلا كيفية لوازم الجسمیة لعل ذلك عبارة عن اظهار كمال عظمتہ وجبروته ﴾ لفصل عباده ﴿ لعل ذلك وقت المحاسبة ووضع ميزان العدل بينهم ﴾ اني لم اجعل علی ﴿ الاضافة لتعظيم المضاف ﴾ وحلی ﴿ ای تخلقكم باخلاقی كما ورد تخلقوا باخلاق اللہ ﴾ وفي حديث الجامع الصغير ان اللہ تعالیٰ مائة خلق وسبعة عشر خلقا من اتاه بخلق منها دخل الجنة ﴿ فيكم الاوانا ارید ان اغفر لكم ﴾ جميع ذنوبكم فحذف المفعول للتعميم الظاهر في مثله الصغار ﴿ ولا ابالی ﴾ لقوة شرف العلم یعنی لا اجعل في جوفه العلم الا لان اغفر له * قيل في اضافة العلم والحلم اليه تعالیٰ اشارة الى ان هذا الشرف

المزود عن الخلو في المكان وهذا من التشابهات لا تمثيلا لا تحقيقا والكرسي جسم عظيم يسع السموات والارض كما جاء ذلك مرفوعا عند أبي الشيخ في كتاب العظمة وغيره وقيل هو نفس العرش (لفصل احكام عباده) واقامة ميزان العدل بينهم (اني لم اجعل علی) الاضافة الى ياء المتكلم اضافة تعظيم (وحلی) اي حكمتي والحلم الاناة في الامر والتؤدة فيه (فيكم الاوانا ارید ان اغفر لكم) حذف المفعول للتعميم (ولا ابالی) لانه تعالیٰ لا يستل عما يفعل والاستثناء مفرغ من اعم الاحوال اي لم اجعلها على حال من الاحوال

الاحال ارادة المغفرة لكم وحال كوني غير مبال بمصيبتكم وفي اضافة العلم والحلم الى ياء المتكلم (انما) اشارة الى ان من غفر ذنوبه ولا يبالي عيوبه من عمل بمقتضا علمه وحلمه لان العلم المرضي والحلم المقبول عند الله تعالیٰ ما عمل بمقتضاهما وما لم يعمل به ليس من العلم والحلم المنسويين الى الله تعالیٰ ذكره خواجہ زادہ * قال المنذري لينظر اخواننا العلماء واجتبروا من هذه الاضافة ولا تفتروا بظاهر الحديث اي اضافة العلم والحلم الى الله تعالیٰ كما في المواهب * وفي كتاب الترضيب والترهيب انظر في قوله تعالیٰ علی وحلی وامعن النظر في هذه الاضافة يتضح لثاته ليس المراد به علم اكثر اهل الزمان المجرد عن العمل والاخلاص انتهى كلامه * واختلف ايها اشد عذابا العالم الفاسق او الجاهل الفاسق والاصح ان العالم الفاسق اشد عذابا وادنى رتبة لان من يعلم ليس كمن لا يعلم وان لم يكن الجهل عذرا كصر في النوع الثالث

وقيل امير بلا عدل كسحاب بلاغيث غني بلا سخاوة كشجرة بلا ثمير عالم بلا ورع كسراج بلا ضوء * وروى ان
 سنان الدنيا زينت بخمسة اشياء علم العلماء وعدل الامراء وعبادة العباد وامانة التجار وبصنعة المحترفين * فجاء
 بليس بخمسة اعلام فاقامها يجنب هذه الخمسة فجاء بالحسد فركزه في جنب العلم وجاء بالجوهر فركزه بجنب العدل
 وجاء بالرياء فركزه بجنب العبادة وجاء بالخيانة فركزه بجنب الامانة وجاء بالفش فركزه بجنب النصيحة ذكره
 الشيخ زاده في حاشية البيضاوي وتفسير الكبير * واخرج الاصفهاني المروزله بقوله (صف) (عن ابي امامة)
 بضم الهمزة وتخفيف الميم (رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يجاء) بالبناء
 للمفعول لعدم العلم بالجائى به أهواله تعالى أم الملك (بالعالم والعايد) الى المحشر (فيقال للعايد ادخل الجنة) بركة
 الله تعالى بحسن عملك (ويقال للعالم قف) ﴿٣٦١﴾ عن الدخول (حتى تشفع للناس) تشريفه * واخرج الاصفهاني

كارمزه بقوله (صف)
 (عن عبد الله بن عمر رضى
 الله تعالى عنهما انه قال
 قال النبي صلى الله تعالى
 عليه وسلم فضل العالم
 التقى (على العايد) العالم
 بما يتوقف عليه صحة
 عبادته (سبعون درجة)
 اى فضل سبعين درجة
 او درجات فضله على
 العايد هذا العدد (ماين
 كل درجتين) منها (حضر
 الفرس) بالهملة والضاد
 المعجمة آخره راء عدو
 (الفرس سبعين عاما
 وذلك) التفضيل له عليه
 (لان الشيطان) اللام
 فيه للعهد او للجنس
 والمراد ابليس (يتدع)
 اى يحدث (البدعة)

انما هو بالعمل به والا لا ينسبان اليه تعالى * وعن المنذرى لينظر هذه الاضافة
 ولا يغير ظاهر الاضافة * وعن الترغيب والترهيب امعن هذه الاضافة انه ايس
 العلم المجرد عن العمل والاخلاص * صف * الاصفهاني * عن ابي امامة رضى الله
 تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يجاء * مضارع مجهول
 يوم القيامة * بالعالم والعايد فيقال للعايد ادخل الجنة * ابتداء بل قبل الحساب
 كافي حديث آخر * ويقال للعالم قف حتى تشفع للناس * لان وراثته النبوة تقتضى
 مشاركة جنس منصب النبوة فاذا تعدى نفع عمله في الدنيا فكذا في الآخر اعل
 المراد به الاكثر والاغلب وليس المراد به نفي جنس الشفاعة عن جميع العايد اذ
 الصلحاء لهم حظ في مقام الشفاعة وان لم يكثر كالعلماء * صف * الاصفهاني
 * عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 فضل العالم على العايد سبعون درجة ماين كل درجتين حضر الفرس * ارتقاها
 في العدو * سبعين عاما * للتكثير لا المحصر كافي قوله تعالى ان تسعة فرلهم سبعين مرة
 كافي حديث الجامع الصغير فضل العالم على العايد بسبعين درجة ماين كل درجتين
 كماين السماء والارض * وذلك * اى علة ذلك الفضل * لان الشيطان يتدع *
 يحسن * البدعة للناس * ويزينها * فيبصرها العالم * بنور علمه * فينهى عنها *
 فينجر * والعايد مقبل على عبادة ربه لا يتوجه اليها * لعدم علمه او لكمال توجهه
 لعبادته * قطن هق * دارقطنى وبيهق * عن ابو هريرة رضى الله تعالى عنه
 عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما عيد * بالبناء للمفهوم * الله بشئ * بالعبادات
 الظاهرية والباطنية * افضل من فقه في دين الله * لان اداء العبادة يتوقف

ما حدث مما فيه مخالفة للدين بزيادة فيه (بريقة ٤٦ ل) او نقص منه او تغيير شئ والمراد البدعة المحظورة
 لما ان بعض البدع مباح بل واجب كما مر (لناس) متعلق بيتدع (فيبصرها) اى ينظرها (العالم) بعين بصيرته
 (فينهى عنها) لئله الشارع عن الابتداع في الدين ففي الحديث من احدث في ديننا هذا ما ليس منه فهو رد عليه كما
 مر (والعايد) في شغل بعبادته عن هذا البصر (مقبل على عبادة ربه) التى هو قائم بها (لا يتوجه اليها) اى الى
 البدعة * واخرج الدارقطنى المروزله بقوله (قطن) بالقاف والمهملة والنون والبيهق المروزله بقوله (هق) (عن ابي
 هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما عيد) بالبناء للمفعول نائب فاعله (الله تعالى) اى ما قيمت
 عبادته (بشئ) من العبادات (افضل من فقه) اى علم بحكم شرعى على استفاد من دليل تفصيلي (في دين الله)

اي ثقفه فيه وفهم لمداركة ونظر لما أخذه (و) الله (لثقيه واحد) ووصف تاكيدى لدفع ثوبهم ان المراد من الفقيه الجنس اقول اللام يحتمل ان يكون للابتداء وان يكون للتسميم والمراد ﴿٣٦٢﴾ بالفقه هنا معرفة النفس مالها وما عليها

فهو اعم من تفسير القرآن والاحاديث وعلم التصوف والفقه المصطلح بين الفقهاء ثم اسم الفقه اشتهر في المصطلح (اشد على الشيطان) المذكور (من الف عابد) لانه لا عمل له مع الفقيه لان علمه يبطل به وسوسته عليه بل على غيره كافي الحديث قبله ولا كذلك العابد ولذا ساغ عليهم مالا يسوغ على العلماء (ولكل شئ عماد) يعتمد عليه (وعماد الدين) الذي به قوامه وقيامه (الفقه) هو معرفة النفس مالها وما عليها وهو يتم تفسير القرآن والحديث والتصوف والفقه المصطلح بين الفقهاء فهذا هو المراد هنا وان اصطلح على تخصيصه بالخير على ما مر آنفاً (وقال ابو هريرة رضى الله تعالى عنه) هذا موقوف عليه ولكنه في حكم المرفوع لانه مما لا يعلم بالعقل كافي حاشية خواجدة زاده (لان اجلس ساعة) ولو بسيرة كابدل عليه تكبيرها (فاقته) اى اتعلم الفقه (احب الى من احيا ليلة القدر) وفي نسخة من ان احبى ليلة القدر بالعبادة لتعدى نفع الاول

على معرفة الفقه اذا الجاهل لا يعرف كيف يتقى وبذلك يظهر فضل الفقه وتمييزه على سائر العلوم بكونه اهمها وان كان غيره اشرف وقال بعض المتصوفة المراد بالفقه هنا انكشاف الامور والفهم هو العارض الذى يعترض فى القلب من النور فاذا عرض انفتح بصر القلب فرأى صورة الشئ فى صدره حسنا كان او قبيحا فالفقه هو الانفتاح والعارض هو الفهم وقد اعلم الله تعالى ان الفقه من فعل القلب بقوله اهم قلوب لا يفقهون بها * وقال المصطفى فقه الرجل اى فهم الامور وقد كاف الله تعالى عباده ان يعرفوه ثم بعد المعرفة ان يخضعوا ويدينوا له فشرع لهم الحلال والحرام ليدينوا له بالمباشرة فذلك الدين هو الخضوع والفقه والدين جند عظيم يؤيد الله تعالى به اهل اليقين الذين عاينوا بحاسن الامور ومشائنها واقدار الاشياء وحسن تدبير الله تعالى فى ذلك لهم بنور يقينهم ليعبدوه على بصيرة ويمرو من حرم ذلك عبده على مكاره وعسر لان القلب وان اطاع وانقاد لامر الله تعالى فالنفس انما تخف وتتقاد اذا رأت نفع شئ او ضره والنفس جندها الشهوات ويحتاج صاحبها الى اضداها من الجنود وهو الفقه كذا فى المناوى * ولثقيه واحد * والله لثقيه والفقيه هو باحكام الله تعالى فى الظاهر والباطن * اشد على الشيطان الذى يريد اغوائه واضلاله وبغضا وعداوة * من الف عابد * بممل صالح بلا علم اوله علم لكن يتقاعد للعبادة لان النورين يغلبان على نور واحد ولان الشيطان ربما يدخل على عمله فيفسد بلا شعوره بخلاف العالم فانه يعلم حيله وطرق غوائله فيدفع * ولكل شئ عماد * يرتفع به بنيانه ويعتمد عليه * وعماد الدين الفقه * الذى به قوامه * وقال ابو هريرة رضى الله تعالى عنه * والله * لان اجلس ساعة * الظاهر التذكير للتقليل والساعة جزء من اجزاء الجديدين والوقف الحاضر كذا فى القاموس * فافقه * اى اتعلم الفقه * احب الى من احيا ليلة القدر * بالقيام والتمجد مع ان ليلة القدر خير من الف شهر * وفى رواية ليلة الى الصباح * ظاهره مطلق ليلة من الليالى لكن قاعدة حمل المطلق على المتقيد عند اتحاد الحكم والحادثة تجعل الليلة المطابقة مقيدة ويمكن ان يجعل على تفاوت المتعلمين وتفاوت علمهم وتفاوت غرضهم فقال تاج الدين فى رسالته الكبرى لما حصل الترقى لمريد ابى تراب النجشى قال اذهب عند ابى يزيد قال الغلام ليس لى حاجة الى ابى يزيد لاني ارى الله تعالى جهرة فقال الشيخ رؤية ابى يزيد مرة واحدة احسن من رؤية الله سبعين مرة * فان قيل ان جنس هذا المطلب لا يمكن وصلته بالعقل لان ذلك من المطلب السمعية فان يعلم ابو هريرة على ان ابهريرة وان مشهورا بالحديث وكان من رؤساء اهل الصفة لكن المشهور انه ليس من اهل الاجتهاد * قلنا بعد تسليم كونه من السمعية يحتمل على الخبر الموقوف وهو فى حكم المرفوع

للمسلمين وقصور الثانى على صاحبه (وفى رواية ليلة) بالتونين (الى الصباح) وهو مزيد على ما قبله لان (ت) هذا شامل لكل الليالى وتلك الرواية فى ليلة القدر بخصوصها كما فى المواهب * واخرج الترمذى الرموز له بقوله

(ت) (عن ابي امامة) بضم الهمزة وتخفيف الميم (رضي الله تعالى عنه انه ذكر) بالبناء للمفعول (رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) اللام فيه للتبليغ وناصب فاعل ذكر (رجلان احدهما عابد) شرعا وهو ذوالعبادة المحبوبة يعلم ما توقف عليه صحتها (والآخر عالم) ٣٦٣ اي وعامل بما يجب عليه عمله (فقال) عليه السلام (فضل العالم

على العابد كفضلي على ادناكم) وذلك لتعدى نفعه ولما يحصل به من الصلاح والاصلاح (ثم) وثم لترتيب الاخبار (قال) رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله وملائكته واهل السموات والارض حتى النملة في جحرها) تقديم المعجزة وسكون الهملة ثقبها ويجوز فيما بعد حتى حركات الاعراب الثلاث فالرفع على الابتداء وحتى ابتدائية والجر على انها جارة والنصب على انها عاطفة والظرف حال والوجه - وه جارية في قوله (و الحيتان في البحر) والخبر لان قوله (يصلون) صلاة الله رحمة والملائكة استغفارهم والباقون دعاؤهم بالرحمة المقرونة بالتعظيم اللائق بالعالم كما هو المشهور (على معلم الناس الخير) اعموم نفعه قال الفقيه ابو الليث من انتهى الى العالم مجلس معه ولا يتقدر ان يحفظ العلم له سبع كرامات* اولها انال فضل المتعلمين* والثاني مادام

عن ابي امامة رضي الله تعالى عنه انه ذكر لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رجلان احدهما عابد والآخر عالم فقال فضل العالم على العابد كفضلي على ادناكم* في الشرف والرفعة اي نسبة شرف العالم الى شرف العابد كنسبة شرف الرسول الى ادنى شرف الصحابة وقد شبهوا بالنجوم في حديث اصحابي كالنجوم* قال المناوي وهذا التشبيه ينه على انه لا بد للعالم من العبادة وللعابد من العلم لان تشبيههما بالمصطفى وبالعلم يستدعي المشاركة فيما فضلو اياه من العلم والعمل كيف لا والعلم مقدمة للعمل وصحة العمل متوقفة على العلم ذكره الطيبي وقال الذهبي انما كان العالم افضل اذا كان عاملا لان العالم اذا لم يكن عاملا فعمله وبال عليه واما العابد بغير فقه فعنقصه هو افضل بكثير من فقيه بلا تعبد كفقهاء همتهم في الشغل بالرياسة انتهى اشكل ان اريد من العابد من ليس له علم اصلا يعني علم عبادته ففاسق عابث فلا فضل له اصلا* والحديث صريح فيمالة فضل ولو في الجملة وان اريد ان له علما بعبادته فمخالف على ما اتفق على فضل العبادة على العلم المتعلق بها اذ العلم مقصود للعبادة وما يراد للغير مستحيل ان يكون اشرف منه* اقول هذا دراية في مقابلة رواية وان الحسن ليس بعقل محض ولانسلم ان ما يراد للغير يستحيل ان يكون اشرف منه على الكلية* وقد صرح الفقهاء بان النظر في كتب الفقه افضل من الاشتغال بصلاة التسبيح التي هي افضل الفضائل والنوافل على الاطلاق على ان المراد ان الاشتغال بالعبادة من العالم افضل من اشتغاله بالعلم بعداؤه ماوجب عليه من العبادات* ثم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى وملائكته واهل السموات* هم الملائكة* والارض* من الانبياء والاولياء والعباد والزهاد والوراع بل مطلق عوام المؤمنين بل مطلق الحيوانات بدلالة قوله* حتى النملة في جحرها والحيتان* جمع حوت بمعنى السمك* في البحر يصلون* يدعون ويستغفرون ويتنون* على معلم الناس الخير* من فعل الطاعات وترك المنكرات قال المناوي اي يستفرون لهم طالبين لتخليتهم عما لا ينبغي ولا يليق بهم من الاوضاع والادناس لان بركة علمهم وعلمهم وارشادهم وفتواهم سبب لانتظام احوال العالم وذكر النملة والحوت بعد ذكر الثقلين والملائكة تميم لجميع انواع الحيوان على طريقة الرحمن الرحيم وخص النملة والحوت للدلالة على المطر وحصول الخير والخصب يركتهم كما قال بهم تنصرون وبهم ترزقون حتى الحوت الذي لا يفتقر الى العلماء افتقار غيره لكونه في جوف الماء يعيش ابداء يركتهم ذكره القاضي* وقال الطيبي قوله ان الله وملائكته جله مستأنفة لبيان التفاوت العظيم بين العالم والمابد وان نفع العابد مقصور على نفسه ونفع العالم يتجاوز الى الخلائق حتى النملة و ذكر

جالسا عنده محبوس عن الظلم والفساد والثالث اذا خرج من منزله ينزل عليه الرحمة* والرابع اذا نزل عليهم الرحمة فيصيبه بركتهم* والخامس مادام مستعما يكتب له الجنة* والسادس تحف عليهم الملائكة باجنتها رضاه فيهم

« والسابع كل قدم يرفع ويضع يكون كفارة للذنوب وزفعا للدرجات كفى روضة العلماء * واخرج ابن ماجة المرموز له بقوله (حج) عن عثمان بن عفان رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال يشفع يوم القيامة الانبياء اى بعد شفاعته نبينا محمد صلى الله عليه وسلم الشفاعة العظمى في فصل القضاء بين العباد وفسر بها المقام المحمود الذى وعده (ثم) بعد شفاعتهم يشفع ورثتهم (العلماء) لقيامهم مقامهم في رفع الفساد من الارض ونشيد معالم الصلاح (ثم الشهداء) الذين باعوا انفسهم من الله فسفكوا دماءهم بسلاح الاعادى لاعلاء دين الله ونصر كلمته واخروا عن العلماء لانهم لم يكتسبوا مقامهم الا بتعليمهم لهم كفى المواهب * واقول يستفاد من هذا الحديث ان مرتبة العلماء ارقى واعلى من مرتبة الشهداء ولهذا قال عليه السلام ان الملائكة لتضع اجنحتها رضاً لطالب العلم ولمداد جرت به اقلام العلماء خير من دماء الشهداء في سبيل الله تعالى وقد ذكر **٣٦٤** في موضوعات على القارى ان النبي صلى الله عليه

وسلم قال ان لم يكن العلماء اولياء الله فليس لله ولى قاله ابو حنيفة والشافعي رحمهما الله * وقد قيل من اطلق لسانه في العلماء بالثلب ابتلاه الله تعالى بموت القلب والثلب العيب * وقال بعضهم غيبة العلماء كبيرة * وقيل لثم العلماء سم قاطع انتهى * وروى انه عليه السلام كان يحدث انسانا فاوحى الله تعالى اليه انه لم يبق من عمر هذا الرجل تحدثك الساعة وكان هذا وقت العصر فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك واضطر الرجل فقال يا رسول الله تعالى داني على

المثلة لان دأبها القنية وادخار القوت في حجرها ثم التدرج منها الى الحيتان واعادة كلمة الغاية للترقى ولارتبة فوق رتبة من تشغل الملائكة مع جميع المخلوقات بالاستغفاره الى يوم القيامة ولذا ينقطع بموته وانه ليتنافس في دعوة رجل صالح فكيف بداء الملا الاعلى واما الهام الحيوانات الاستغفاره قليل لانها خلقت لصالح العباد ومنافهم والعلماء هم الميئون الحـل والحرام ويوصون بالاحسان اليها ودفع الضرر عنها حتى باحسان الفتلة والنهي عن المثلة فاستغفراهم له شكرا لتلك النعمة وذلك في حق البشر آكد لان احتياجهم الى العلم اشد وعود فوائده عليهم اعظم واثم **حج** عن عثمان بن عفان رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال يشفع يوم القيامة الانبياء عليهم الصلاة والسلام **ثم العلماء** وفي الجامع الصغير لفظة ثلاثة بعد قوله يوم القيامة ولما كان العلماء يحسنون الى الناس بعلمهم الذى افنوا به نفايس اوقاتهم اكرمهم الله بولاية مقام الاحسان اليهم في الآخرة بالشفاعة جزاء وفاقا **ثم الشهداء** اتفقوا بنحو هذا الحديث على فضل العالم على الشهيد لان كل عامل انما يتلقى عمله من العالم فهو اصله واسمه وعكس آخرون باحاديث قال الزملكاني وعندي انه مختلف باختلاف الاحوال والاشخاص كذا في المناوى * فان قيل ظاهر هذا الحديث يقتضى الحصر على هذه الثلاثة وقد ثبت شفاعته الصديقين والصلحاء وغيرهم قلنا ان ذكر الشئ لا ينافى لما عداه ومفهوم العدد بل مطلق مفهوم المخالفة ليس بمعتبر عندنا خصوصا في الادلة على انه يمكن ارجاع ذلك الباقي الى واحد كما ذكر **طك** **طبراني** في الكبير **عن معاوية** رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يا ايها الناس انما يحصل

او فقي العمل في هذه الساعة فقال اشتغل بالعلم وقبض قبل المغرب قال الراوى فلو كان شئ افضل من العلم لامره (العلم) النبي عليه السلام بذلك في ذلك الوقت ذكره الشيخ زاده * وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لتجالسوا العلماء الا اذا دعوكم من خمس الى خمس من الشك الى اليقين ومن الكبر الى التواضع ومن العداوة الى النصيحة ومن الرياء الى الاخلاص ومن الرغبة الى الزهد كما في حاشية البيضاوى للشيخ زاده * وقال رسول الله عليه السلام من اغترب قدما عبد في طلب العلم حرم الله جسده على النار واستغفر له ملكان وان مات في طلبه مات شهيدا وكان قبره روضة من رياض الجنة وتوسعه في قبره مدى بصره وينور على جيرانه اربعين قبرا على يمينه واربعين على يساره واربعين عن خلفه واربعين عن امامه كذا في الشيخ للفاضل * واخرج الطبراني في الكبير المشار اليه فقوله **طك** (عن معاوية) بن ابي سفيان (رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يا ايها الناس انما

(العلم) اى طريقة (بالتعلم) اى منحصر فى اخذه من الغير بالكافة والمشقة والتفتة وهذا باعتبار اعم الاحوال وكونه
يفاض من غير تعلم على بعض القلوب ذلك نادر كفى المواهب * وقال بعض العارفين من كان له خصلتان لم يفتح له
شىء من علم الباطن البدعة والكبر * وقد قيل من كان محبا للدين او مصرا على الهوى لم يتحقق به وقد يتحقق بسائر
العلوم وهو علم الصديقين والمقرين كذا فى الاحياء (و) انما (الفقه) اى اخذه (بالتفقه) اى الطلب والتأمل
فى مداركه لا ما يظن الجهلة المتصوفة ❦ ٣٦٥ ❦ من حصوله بلا تعلم بنور التوحيد كما فى الحاشية (ومن يرد الله به

خيرا) التنكير فيه يحتمل
للتعظيم او للتعميم (يفقهه
فى الدين) لانه اذا فقه
فيه امثل الامر الالهى
فجاز (انما يخشى الله من
عباده العلماء) وفيه
اقتباس وهو اقوى
دليل على جوازه
والخشية الهية المقرونة
بالمعرفة وعلى قدرها
تكون الخشية والآية
افادت اشتراط العلم
فى حصول الخشية لان
انما للحصر واللام فى
العلماء للاستغراق كفى
المواهب * واخرج ابن
عبدالبر المرموز له بقوله
(بر) بالوحدة والراء
(عن معاذ بن جبل
رضى الله تعالى عنه انه
قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه
وسلم تعلموا العلم الشرعى
والآلة (فان تعلم الله تعالى)
اى للتقرب اليه لا لغرض

❦ العلم بالتعلم ❦ بالكسب والاخذ عن الاستاذ قال المناوى اى ليس العلم المعتبر
الا لماخوذ من الانبياء وورثهم على سبيل التعليم وتعلمه طلبه واخذه عنهم حيث
كانوا فلا علم الا بتعليم من الشارح او من نأته وما يفيد العبادة والتقوى والمجاهدة
والرياضة انما هو فيما يوافق الاصول ويشرح الصدور ويوسع العقول قال ابن
مسعود تعلموا فاحدكم لا يدري متى يحتاج اليه * وقال الثورى من رقى وجهه رقى علمه وقال
بجاهد لا يتعلم مستحي ولا متكبر وقيل لابن عباس بم نلت هذا العلم قال بلسان سؤل
وقلب عقول انتهى ❦ و ❦ انما ❦ الفقه بالتفقه ❦ اى التكلف والانعاب فى تحصيله
لا بسهولة خلاف متوهمة جهلة المتصوفة من حصوله بلا تعلم بنور التوحيد وقيل
اى التفهم بقوة نور الخشوع والاخلاص والتقوى لا يخفى ما فيه من خفاء دلالة اللفظ
على هذا المعنى الان يقال اى العمل بالفقه وكالعمل بنحو ما ذكر من الفقه
والاستقامة والرعة والزهد والتقوى والخوف والخشية فى الغضب والرضى
❦ ومن يرد الله به خيرا ❦ اى كاملا باعنا لسعادة الدارين ❦ يفقهه فى الدين ❦
علم الشريعة ❦ انما يخشى الله من عباده العلماء ❦ سواء كان خوف
هبة واجلال او خوف عذاب وعقاب والتخصيص بالاول كما توهم يقتضى
امن العلماء والتخصيص بالانبياء والذين بشروا بالجنة بعيد ففهم من هذا
ان من لا خشية له ايس بعالم وعلمه الصورى ليس بعلم حقيقة ❦ بر ❦ ابن
عبدالبر ❦ عن معاذ رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
تعلموا ❦ ايها المكافون ❦ العلم ❦ الزاجر النافع ومباديه اذا الامر بالشىء امر
بلوازمه وشرائطه ❦ فان تعلم الله تعالى ❦ الجار متعلق بقوله ❦ خشية ❦ له تعالى لا غيره
كما قال الله تعالى * ولا يخشون احدا الا الله * ❦ وطلبه عبادة ومذاكرته ❦ باغراض
جيدة واساليب مرضية وفرق المذاكرة مع التعلم الاول مع من علم كالمساوى
والثانى لمن لا يعلم كالمستفيد ❦ تسبيح ❦ اما تنزيه حقيقة كفى الاعتقادات او تنزيه مشابهة
ثوابا كفى العملية ❦ والبحث ❦ المباحثة والمناظرة لمجرد اظهار الصواب ❦ عنه جهاد ❦
ثواب جهاد فى المشقة او فى اعلاء دين الله واعزاز كلمته العليا وقيل بمجاهدة نفس

ذنبوى فيه اشارة الى ان طالب العلم ينبغي له ان يخلص نيته فى طلب العلم حتى يكون علمه سببا باعنا على الخشية (خشية)
منه اذ امر به وحرص عليه او هو من التشبيه البليغ اى كالخشية لما فيه من امثال الامر واجتناب النهى او ثمة
مضاف اى اى خشية (وطلبه) من المشايخ والاخذ فى تحصيله (عبادة) اى انقياد وخضوع لله تعالى (ومذاكرته)
مع الغير لاحياء فوائده واستنارة فرائده (تسبيح) اى كالتسبيح فهو تشبيه بليغ ايضا (والبحث عنه) بالتقير
والتأمل (جهاد) لمشقة

(وتعليمه لمن لا يعلمه) من الطلبة وغيرهم (صدقة) لانه بذل معروف لمستحقه لوجه الله تعالى (وبذله لاهله) العالمين به (قربة) بضم فسكون ما يتقرب به الى الله من الطاعات (لانه) اى العلم (معالم الحلال والحرام) جمع المعلم وهو الاثر الذى يستدل به على الطريق كذا فى الصحاح * وقيل هو الموضع الذى ينصب فيه العلامة على الشئ والمراد به هنا طريق معرفة الحلال والحرام او موضع معرفتهما كما فى التوفيق (ومنار) اى محل نور (سبل) بضمين اى طرق (اهل الجنة) وهو العمل لتوقفه على العلم (وهو) اى العلم (الانيس) المونس (فى الوحشة) لما فيه من الافادة والانىاس (والصاحب فى الغربة) لما فيه من ﴿٣٦٦﴾ تسكين النفس واراحتها بجواهر الفرائد

(والمحدث فى الخلوة) بانواع فوائده (والدليل على السراء) حال الفقر (والضراء) اى حال المرض وقيل دليل على ما يعقبه من السرور والفرح من الاعمال والشور والترح وما يوجب الضر فى الآخرة وفيه بعد فتأمل (والسلاح على الاعداء) فى الدين لما فيه من افلاح الجنة (والزين) اى المزين لصاحبه (عند الاخلاء) لشرف قدره والاخلاء جمع خليل وهو الصديق ويجمع على خلان ايضا (يرفع الله به اقواما) قال الله تعالى برفع الذين آمنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات (فيجعلهم فى الخير قادة) يقتدى بهم قائد وهو الذى يقود الدابة والمراد هنا المقتدى به (وأئمة) عطف تفسيره

﴿وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة﴾ لانه بذل احسان لكن لا يخفى انه من قبيل التشبيه البليغ والمشبه به ضعيف من المشبه فى وجه الشبه اذ الصدقة الجارية المعتدية افضل من القاصرة ﴿وبذله لاهله قربة﴾ اليه تعالى يعنى زيادة قربة بالنسبة الى سائر العبادات وقيل قربة الى الاهل لكونه صلة له ﴿لانه معالم الحلال والحرام﴾ اى شعاره وعلامته فان معرفتهما منحصرة بالعلم ﴿ومنار﴾ وهو الجبل وما يوضع بين الشيتين من الحدود ومحجة الطريق وموضع النور ﴿سبل اهل الجنة وهو الانيس فى الوحشة﴾ لما فيه من الانسية ﴿والصاحب فى الغربة﴾ عن الاوطان والاقربان كما فى حديث طوبى للغربا قالوا يا رسول الله من هم قال اناس صالحون فى اناس سوء كثير من يعصيهم اكثر ممن يطيعهم ﴿والمحدث فى الخلوة﴾ اى العزلة عن الناس اذ حال الصاحب والانىاس ان يكون كذلك ﴿والدليل على السراء﴾ اى مرشد لما يسر العبد ﴿والضراء﴾ حال الضرر كالمريض فيعلم به المنافع والمضار دينيا او دنيويا ﴿والسلاح﴾ الذى يكون آلة للمحاربة والمقاتلة ﴿على الاعداء﴾ دينيا كالنفس والشيطان وفسقة الانسان ودنيويا باضمار الحسدة والمبغضين ﴿والزين﴾ الزينة والهيئة الحسننة ﴿عند الاخلاء﴾ يرفع الله به اقواما ﴿قال الله تعالى﴾ والذين اوتوا العلم درجات ﴿فيجعلهم فى الخير قادة﴾ جمع قائد دعاء اليه يجذبون الناس بسلاسل الحجج والدينات الى نعيم الجنات ﴿وأئمة﴾ جمع امام ﴿يقنص آثارهم﴾ فى القاموس قص اثره قصا وقصبا تبعة اى فى حياتهم وبعد مماتهم ﴿ويقتدى بفعالهم﴾ قال فى القاموس فعال كسحاب اسم الفعل الحسن والكرم ﴿وينتهى﴾ بالفعال اى يرجع الى آرائهم ﴿فى الاحكام والحوادث والوقائع﴾ وترغب الملائكة فى خلتهم ﴿اى صحبتهم ومحبتهم فلا يفارقونهم ويلهمونهم الخير ويحذرونهم من الشر وفى القاموس الخلة بالكسر هى الصداقة والاخاء والخلة ايضا الصديق للذكور والانثى والواحد والجمع والخل بالكسر والضم الصديق المختص او لا يضم الامع ود ﴿وباجنتها تمسحهم﴾ حفظا لهم وتعلما بهم وتوقيرا اياهم

جمع امام كسنان واسنة غلب على من يقتدى به فى الخير (يقنص) بالبناء للمفعول اى يتبع (آثارهم) (يستغفر)

لبقائهم على السنن الاحدى (ويقتدى) بالبناء للمفعول ايضا وحذف الفاعل للتعميم (بفعالهم) بفتح الفاء قال صاحب البارغ اختص الفاعل بالفتح بالجمل ومنه حديث البخارى فى قصة الانصارى لقد عجب الله من فعالكم (وينتهى) بالبناء للمفعول لما ذكر اذا اشكل على الناس امورهم (الى آرائهم) فى الاحكام لما اهلوه اياهم من استخراجها من مكانها (وترغب الملائكة) اى تطلب اشد الطلب (فى خلتهم) اى محبتهم او دفع حاجتهم بسؤالهم من الله ما يكفيهم (وباجنتها) قدم اهتماما (تمسحهم) رفة لقدرهم

(يستغفر) بالتحية اى سئل غفر الذنب (له) اى العالم وافردتفتنا فى التعبير (كل رطب ويابس) المراد منه كل شئ كما قيل به فى الآية (وحيتان البحر وهوامه) بفتح اوله وتشديد الميم جمع هامة قال فى المصباح ماله سم تقتل كالحية والجمع هوام كدابة ودواب وقد اطلقت الهوام ما بين قلة الى حية ومنه حديث كعب بن جرة ابوزيدك هوام رأسك اى قلة على سبيل الاستعارة المصرحة بجامع الاذى (وسباع) بكسر المهملة وتخفيف الموحدة (البر) مقابل البحر (وانعامه) جمع نعم بفتح اوليه الابل والبقر ﴿٣٦٧﴾ والغنم او خاص بالابل والجمع انعام وجمع الجمع اناعيم كقافى القاموس * ثم علل

حصول ما ذكر بقوله (لان العلم) اى الشرعى (حياة القلوب من الجهل) فالجهل كالموت لعدم انكشاف الحقائق معه والعلم كالحياة لوضوحها وانجلائها به (ومصابيح الابصار) جمع بصرك سبب واسباب (من الظلم) هذا وما قبله من قبيل التشبيه البليغ والظلم بضم ففتح جمع ظلمة ضد النور واستأنف مدحة العلم بقوله (يلغ العبد) هو شرعا المكاف (بالعلم) الشرعى (منازل الاخيار) عند الله تعالى لان نفعه امثال الامر الالهى فعلا او تركا فيفوز بمنزلة الاخيار وهو الجنة والاخيار جمع خير بالتشديد بمعنى كثير الخير (والدرجات العلى) بضم ففتح جمع عليا مؤنث الاعلى كقربى وقرب (فى الدنيا والآخرة)

﴿ يستغفر لهم كل رطب ﴾ قيل روحانى ﴿ ويابس ﴾ جسمانى ويمكن ان يفسر بالبرى والبحرى لعل المراد جميع الاشياء فقوله ﴿ وحيتان البحر وهوامه ﴾ اى بواقى حيوانات البحر الى آخره من قبيل عطف الخاص على العام وقد عرفت وجه التخصيص قريبا ﴿ وسباع البر ﴾ بالفتح ضد البحر ﴿ وانعامه ﴾ جمع نعم بالتحريك وقد يسكن عينه وهى الابل والبقر والغنم او خاص بالابل ويجمع على اناعيم كاتقل عن القاموس ﴿ لان العلم ﴾ المقرون بالعلم والاخلاص ﴿ حياة القلوب من ﴾ موت ﴿ الجهل ومصابيح الابصار ﴾ يعنى نور الابصار وضياؤها ﴿ من الظلم ﴾ لان كل ما خفى ينكشف بالعلم ﴿ يبلغ العبد بالعلم منازل الاخيار ﴾ جمع خير بالتشديد بمعنى كثير الخير اما للعمل بموجبه او لابقاء شريعة الله تعالى التى هى مظهر وحى الله او بالتدريس والتعليم والعظة والتذكير والامر بالمعروف والنهى عن المنكر ﴿ والدرجات العلى فى الدنيا ﴾ بكونهم ممتازا ومعظما عند سائر الناس ولذا ترى العالم العامل والمتقاعد للطاعة وجيها محترما ومهابا محتشما عند الناس مع كونه متواضعا حلما وقد يظهر فى يده خوارق بالكرامات العيانية ويجعل الدنيا واهلها خادمة له كفى الحديث القدسى يقول الله تعالى يا دنيا اخدى من خدمتى واتعبى من خدمتك وجعل حكم مهينه ومستأذيه وشاتمته وضاربه ونحوها ممتازا عن احكام افراد الناس ﴿ والآخرة ﴾ بالعموم وبالغفرة والشقاعة والمقام العلى فى الجنة بل مقام الحشر مع الانبياء عليهم الصلاة والسلام ﴿ والتفكر فيه ﴾ فى العلم الزاجر لامطلق العلم لكن بالنية المحمودة ﴿ يعدل الصيام ﴾ جمع صوم يعنى صوما كثيرا الظاهر ان قليل التفكير يعدل كثير الصوم ﴿ ومدارسته ﴾ قرائته على المشايخ ﴿ تعدل القيام ﴾ قيام الليالى بالتمجد وقرأة القرآن والذكر والاجماع على ان افضل الفضائل صلاة الليل * فان قيل قرر فى الفقهية وجاء فى الاحاديث الصحيحة ترجيح العلم وافضليته من كل ذلك والمعادلة تقتضى المساواة * قلنا اما المراد ان قليل ذلك معادل لكثير من ذلك كما اشير او ان ذلك كان اولاهم زاد فضل العلم على هذه الاعمال او مختلف باختلاف المخاطبين من العوام والخواص فيجوز ان يكون بناء على اختلاف الاشخاص واختلاف علومهم وطاعاتهم

فوق متعلق بالفعل او مستقر حال من الدرجات او وصف لها لان تعريفها جنسى (والتفكر فيه) لاستخراج غوامضه واستجلاء عرائسه واستجلاب در نفائسه (يعدل الصيام) يقتضى فضله على الصلاة فضله على الصيام لانها افضل منه والافضل من الافضل افضل من مفضول الافضل كما فى المواهب (ومدارسته) مع الاخوان (تعدل القيام) اى تعدل صلاة الليل نقلا وعل هذا الاخيار كان اولاهم * ثم زاد فضل العلم على فضل العبادة فاخير

(به) اى بالعلم المذكور لاغير (توصل) بالفوقية والبناء للمفعول (الارحام) الواجب صلتهما بالكتاب والسنة (وبه) كذلك (يعرف الحلال والحرام) وتقديم المفعول فى كلا الموضوعين للحصر واطارة الى فساد قول بعض متصوفة زمانا وهم يقولون نحن نعرف الحلال والحرام بالرؤيا لانا ناسئل ﴿٣٦٨﴾ فى المنام عن النبي عليه السلام عن كيفية

﴿به توصل الارحام﴾ باداء حقوقهم من النفقة والكسوة والزيارة واداء الحاجات وسائر الاحسان الفاضلة اذ كل ذلك وحكمه من الوجوب والندب وقوة اثره من الثواب والمرجة انما يعلم بالعلم ﴿وبه يعرف الحلال والحرام﴾ تقديم المفعول فى الموضوعين للحصر وفيه قصر معرفة الحل والحرمة بالعلم الشرعى دون غلاة الصوفية التى سبقت الاشارة من ادعاء الاخذ عن النبي او عن الله بلا واسطة شئ ولا مراجعة كتاب بل نبي ﴿وهو﴾ اى العلم ﴿امام العمل﴾ لتبعية العمل وتوقفه كما يدل قوله ﴿والعمل تابعه﴾ وفيه تصريح على فضل العلم على العمل ومن جملة العمل الشهادة فتدبر ﴿يلهمه﴾ بالمفعول اى يلهم الله تعالى حذف الفاعل للتعين ﴿السعداء﴾ من سبقت له الحسنى من الله تعالى ﴿ويحرمه الاشقياء﴾ يعنى من لم يرزقه العلم فن الاشقياء والشقى من حقت عليه الكلمة الازلية انه من النار ﴿يج﴾ ابن ماجه ﴿عن ابى ذر رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا باذر لان تغدو﴾ والله لان تغدو وخرج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر لان الحال اقتضى كمال العناية بموجب الحكم لقوة الفضل وزيادة الشرف اول التحريض على مسارعة اى تذهب فى وقت الغدوة بالضم البكرة او ما بين صلاة الفجر وطلوع الشمس كالغدوة قيل تخصيصه بهذا الوقت لانه اشرف الاوقات ومحل نزول البركات ويحتمل ان يكون لتقديمه على سائر اموره ولدلالته على شوقه وحرصه ﴿فتعلم﴾ اى تعلم ﴿آية من القرآن﴾ فيه اشارة الى الاتعاب والتكلف فى تحصيله ويناسبه عظم هذا الاجر على وفق اجركم بتعبكم ففيه تسلية لمن تعب فى تحصيله وتحريره وترغيب على الكد والمحن فى حصوله وفى بعض النسخ من كتاب الله والمعنى تمهيد ثم الظاهر من الآية ان تكون واحدة ومن الواحدة المعهودة المتعارفة ويمكن ان يراد طائفة من القرآن ولو مادون آية وان يكون لتحصيله اصل قراءته اول ترتيبه او تجويده ووجوه قراءته وتحصيل معانيه اللغوية الاصلية والشرعية المرادية فاذا كان حال الواحدة كذلك فحال ما فوق ذلك على مقاساة ما ذكر كذلك ﴿خير لك من ان تصلى مائة ركعة من النوافل﴾ الظاهر اى نافلة كانت ولو صلاة تهجد بل صلاة تسبيح لان المطلق يجرى على اطلاقه والتخصيص بلا تخصص خلاف الاصل واما التقييد بالنوافل فبدلالة شواهد الشرع ولو كان المتعلم ممن لا يعرف مانجوز به الصلاة فرجع هذا القيد لازم ايضا ففيه تنبيه على ان قراءة القارى للثواب دون قراءته للتعلم لعل ذلك للاتعاب ولكونه وسيلة لقراءته بعده للثواب

شئ اشكل علينا فيجب عليه السلام لنا انه حلال او حرام وان لم يقدر على الجواب فنسأل الله تعالى فاجاب ولبس كذلك وهم كذا بون على الله ورسوله بدليل الحصر كما فى حاشية خوواجه زاده (وهو) اى العلم (امام العمل) لتوقفه عليه (والعمل تابعه) قال ابن رسلان العلم اى الرسمى طريق العمل والعمل طريق العلم اى المعرفة بالله تعالى كما مر (يلهمه) سكت عن فاعل الايام لتعينه وهو الله تعالى (السعداء) الذين اراد الله بهم خيرا فى الدارين (ويحرمه الاشقياء) من لم يرده خيرا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرده الله به خيرا يفقهه فى الدين كما مر * واخرج ابن ماجه المرهوز له بقوله (يج) (عن ابى ذر رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا باذر) يرسم بحذف الالف بعد حرف

النداء تخفيفا وينطق بها (لان تغدو) وتذهب اول النهار اللام جواب القسم المقدر اى والله (اولكونه)

لان تغدو اى تخرج فى وقت الغداة وهو الصباح وفى المواهب وتخصيصه لانه اشرف الاوقات ومحل نزول البركات (فتعلم) بتشديد اللام وحذفت احدى التائين تخفيفا (آية من كتاب الله خير لك من ان تصلى مائة ركعة من النوافل)

(ولان تعدو فتعلم بابا من العلم الشرعي (عمل به) بان احتيج اليه (اولم يعمل) به بان لم تدع الحاجة اليه (خير لك من ان تصلى الف ركعة) لعل هذا الفضل العظيم كان في آخر الامر او بالنسبة لذلك المخاطب لشدة حاجته للعلم كما في المواهب * وفيه دليل ظاهر على شرف جميع العلوم وعزتها واثواب تحصيلها * وقال ابو البقاء في شرح مقدمة الغزنوي قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من احب ان ينظر الى عتقاء الله تعالى من النار فليتنظر الى المتعلمين فوالذي نفسي بيده ما من متعلم مختلف الى باب العالم الا كتب الله بكل قدم يخطوها الى باب العالم عبادة سنة وبنى الله تعالى بكل قدم يخطوها الى باب العالم مدينة في الجنة ويمشي على الارض والارض تستغفر له ويمشي ويصبح مغفورا لذنبه وشهدت الملائكة هؤلاء عتقاء الله من النار انتهى كلامه

اول كونه وسيلة للتعليم الذي هو التمدي ففيه دلالة على مجازاة فضل معلم ذلك بالاولى او بالمساواة او بالمقايسة * ولان تعدو فتعلم بابا نوعا * من العلم * وفي اثار لفظ النوع اشارة الى الكثرة الشخصية وقيل اشارة الى لزوم جميع لوازم تلك المسئلة وشرايطها كمسئلة صحة الصلاة بجميع شرائطها واركائها بتفاصيل بحاياتها صحة وفسادا لا يخفى مافيه من البعد * عمل به اولم يعمل * يعني سواء ماعمل هو او مما لم يعمل كتعلم الفقير مسائل الزكاة والحج والرجل مسائل الحيض والنفس والصيدتان للفعل اي الغير او كان العلم من الفضائل والنوافل ولم يعمل المتعلم به او يعمل ولم يستدم ولم يستغرق اوقاته باتيان تلك النوافل * خير لك من ان تصلى الف ركعة * لكونها عبادة متعدية وتلك قاصرة وان التعلم استحصال وراثته النبوة واستحفاظ اسرار شريعة الله التي هي حكمة انزال الكتب الالهية ومصالحة ارسال الرسل الربانية وهي التي تدوم بالاستقامة في تلك الشريعة بقاء الدنيا كما يشير اليه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان استقامت امتي فلها يوم وان لم تستقم فلها نصف يوم لا يخفى مافي وضوح الدلالة على شرف العلم وفضله على العمل * وقيل هذا مختص بذلك المخاطب لشدة حاجته للعلم لا يخفى ان هذا مخالف لما في الاصول من ان خطاب الرسول لواحد خطاب للجماعة نصا ودلالة او مقايسة وان ابذر من اعيان كبار الصحابة خامس في الاسلام ومن زها دهم * وعن علي رضي الله تعالى عنه حين سئل عن ابي ذر قال ذلك رجل وعي علما عجز عنه الناس ثم او كما عليه فلم يخرج شيئا منه وضح انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال اصدقكم ابوذر * وقال ابوذر اوصاني خليلي صلى الله تعالى عليه وسلم بست حب المساكين وان انظر الى من هو تحتي ولا انظر الى من هو فوقى وان اقول الحق وان كان مراوان لا تاخذني في الله لومة لائم * وقال ابوذر والله لو تعلمون ما اعلم ما ينسبتم الى نساءكم ولا تقرارتم على فرسكم والله لو ددت ان الله خلقني يوم خلقني شجرة تعضد ويؤكل ثمرها وقيل له اتخذ ضيعة كفلان وفلان قال وما صنع ان اكون اميرا وانما يكفني كل يوم شربة ماء او ابن وفي الجمعة فقير من قمح * والاحاديث الدالة على فضل العلم على مافي التتارخانية العلماء ورثة الانبياء الايمان عريان فلباسه التقوى وزينته الحياء وثمرته العلم ما عبد الله بشيء افضل من فقهه في دين وفقهه واحد اشد على الشيطان من الفعابد ولكل شيء عماد وعماد هذا الدين الفقه خير دينكم وافضل العبادة الفقهاء موت قبيلة ايسر من موت عالم من تفقه في دين الله كفاه الله همهم ورزقه من حيث لا يحتسب العالم امين الله في الارض من احب ان ينظر عتقاء الله من النار فليتنظر الى العلماء والمتعلمين خمس من النظر عبادة النظر الى الابوين عبادة والنظر في المصحف عبادة والنظر الى الكعبة عبادة والنظر في زمزم عبادة يحط الخطايا حطا والنظر الى العالم عبادة ومن احب العالم والعلماء لا يكتب خطيئة ايام حياته

وهنا البحاث واسرار
 اودعتها في كتابي جامع
 الازهار من اراده فليراجع
 اليه (اقوال الفقهاء) اي
 هذه اقوال الفقهاء الحنيفة
 في فضيلة العلم والفقہ
 في الخلاصة سئل
 ابو بكر عن قراءة القرآن
 للمتفهمه (اي المداومة
 عليها) هي (هي) اي هل
 هي (افضل) اي اكثر
 ثوابا (أم درس الفقه)
 والنظر فيه تعلما وتعلما
 (قال) حذف الفاء لان
 المراد بيان الجواب
 لخصوص كونه عقيب
 السؤال فتأمل (حكى)
 على صيغة المجهول (عن
 ابى مطيع) بصيغة الفاعل
 (البلخي) نسبة البلخ بلدة
 بقرب بخارى (انه قال
 النظر) والتدبر (في كتب
 اصحابنا) الشرعية (من
 غير سماع) اهما على المشايخ
 والاسناذ بدرسها فضلا
 عن درسه (افضل من
 قيام الليل) لكريم ثمرته
 وتعدي نفعه ولا كذلك
 القيام فان انضم للنظر
 السماع من المشايخ فنور
 على نور* وفي الفتاوى
 البرازية النظر في كتب
 اصحابنا خير عن قيام

يبعث الله العباد يوم القيامة ثم يميز العلماء فيقول يا معشر العلماء اني لم اضع فيكم علمي
 الا لعلمي بكم فلم اضع علمي فيكم لاعدتكم انطلقوا فقد غفرت لكم يقول الله تعالى لا تحقروا
 عبداني آتيتهم علما فاني لم احقره حين علمته جلوس ساعة عند مذاكرة العلم خير من مائة
 الف ركعة تطوعا وخير من مائة الف تسبيحة وخير من عشرة آلاف فرس يفرز بها المؤمن
 من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا الى الجنة وما اجتمع قوم في مسجد
 من مساجد الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم
 الرحمة وحفت بهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده طلب العلم فريضة على كل مسلم
 من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع ما آتى الله عالما علما الا اخذ عليه
 من الميثاق كما اخذ على النبيين ان يدينه ولا يكتمه لان يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك
 من الدنيا وما فيها من تعلم بابا من العلم ليعلم الناس اعطى ثواب سبعين نبيا صديقا
 * الآثار * على ما فيها ايضا عن علي رضي الله تعالى عنه العلم خير من المال العلم يحرسك
 وانت تحرس المال والعلم حاكم والمال محكوم عليه * وعن ابى الاسود ليس شئ اعز
 من العلم الى آخره * وقال ابن عباس خير سليمان ابن داود بين العلم والمال والملك
 فاختر العلم فاعطى المال والملك معه * قال الحسن يوزن مداد العلماء بدم
 الشهداء فيرجح مداد العلماء على دم شهداء * وعن ابى الدرداء لان اتعلم مسألة
 احب الي من قيام ليلة العالم والمتعلم شريكان في الخير وسائر الناس همج لخير
 فيهم كن عالما او متعلما او مستمعا ولا تكن الرابع فتهلك * قال عمر رضي الله تعالى
 عنه من حدث بحديث فعمل به فله مثل اجر ذلك العمل انتهى * اقوال الفقهاء *
 الدلالة على فضل العلم * في الخلاصة سئل ابو بكر عن قراءة القرآن للمتفهمه هي
 افضل أم درس الفقه * تعلما وتعلما ومطالعة * قال حكى عن ابى مطيع البلخي *
 بادة من قرب بخارى * انه قال النظر * اي التأمل كالمطالعة * في كتب اصحابنا *
 الفقهاء * من غير سماع * مدارس * افضل من قيام الليل * الذي يكون بقراءة
 القرآن في صلاة التمجده اعلم ان قراءة القرآن في الليل افضل مما في النهار وقراءته في الصلاة
 افضل من قراءته في البيل * وقال في الاحياء عن علي رضي الله عنه يعدل كل حرف
 من القرآن في الصلاة قائما مائة حسنة وجالسا خمسين وان في غير الصلاة على وضوء
 فخمسة وعشرون وعلى غير وضوء فمشر * ثم الظاهر من قيام الليل قيامه بالصلاة
 والصلاة لان تكون الابقرائة فيكون حاصل الجواب ان مطالعة الكتب الفقهية فضلا
 عن دراستها افضل من افضل القراءة القرآن التي هي في الصلاة ويكون في الليل
 ولا شك ان الدراسة افضل من المطالعة فبين الدراسة الفقهية ومطلق قراءة القرآن
 مراتب في الفضل * ولا يخفى على هذا مطابقة الجواب للسؤال على ابلغ وجه
 واحكم اسلوب فلا يتوهم ان السؤال عن الدرس والقراءة والجواب بقيام
 الليل ومطالعة الكتب فلامطابقة ولا حاجة الى ان يقال انه من قبيل اسلوب الحكميم

في التارخاية عن ابن مقاتل رحمه الله النظر في العلم افضل من قراءة قل هو الله احد خمسة آلاف مرة انتهى كلامه
(و) حكى (عن الامام ابى بكر محمد بن الفضل) بفتح الفاء وسكون الضاد المعجمة (البحارى رحمه الله انه) بدل من الامام
بدل اشمال (سئل) بالبناء للمفعول ﴿٣٧١﴾ وسكت عن السائل لعدم تعلق الغرض به (عن الفقيه) اى

المشتغل بالفقه (هل
يصلى) بالبناء للفاعل
(صلاة التسبيح) لعظم
ثوابها فيصرف ذمته
فيها بدل الاشتغال بالعلم
لذلك (قال تلك) اى
الصلاة المذكورة (طاعة
العامة) اى من لم يقدر
على مطالعة الكتب
اما الفقهاء فطاعتهم بعد
اداء الفرائض نشر العلم
وخدمته (ف قيل) معارضة
(له فلان الفقيه) وهو
من العلماء (يصلى صلاة
التسبيح) قال لا معارضة
(هو عندى من العامة)
لاشتغاله بطاعة العوام
(انتهى وفي التجنيس)
بالفوقية المفتوحة فقيم
ساكنة فنون مكسورة
فتحتية فهملية (الرجل)
اللام فيه للتجنيس والتعبير به
جرى على الغالب فالمرأة
المتعلمة في ذلك كذلك
(اذا تعلم بعض القرآن)
اى المحتاج اليه وفي نسخة
بعض العلم (ولم تعلم
الكل) لاستحالة الاحاطة
بكل العلم (فاذا وجد فراغا)

لعل وجه الفضل ان الفقه هو ثمرات القرآن ونتائجها التى هى المقصود الاصلى
من نزول القرآن وثواب التلاوة لمجرد التبرك* وقيل لان القراءة عبادة قاصرة والمطالعة
متعدية لا يخفى انه لا يلائمه قوله من غير سماع الا ان يقال المطالعة لاجل الدراسة
وفي النزائية النظر في كتب اصحابنا خير من قيام الليل وان كان بغير سماع وكذا
درس الفقه للفقيه فانه افضل من قراءة القرآن* وفي التارخاية النظر في العلم افضل
من قراءة قل هو الله احد خمسة آلاف مرة ﴿﴾ وعن الامام ابى بكر محمد بن الفضل
البحارى رحمه الله تعالى انه سئل عن الفقيه هل يصلى صلاة التسبيح ﴿﴾ التى هى افضل
نوافل الصلوات والصلاة النافلة افضل سائر الفضائل من العبادات ﴿﴾ قال ﴿﴾ فى الجواب
﴿﴾ تلك ﴿﴾ صلاة التسبيح ﴿﴾ طاعة العامة ﴿﴾ الذين لا يقدرون على الاشتغال بافضل
الطاعات واما الخواص اى القادرون على اشتغال الفقه مطالعة او تدريسا او افتاء
فطاعتهم بعد الواجبات والسنن المؤكدة الاشتغال بالفقه بل قد يترك ذلك عند
المزاحة والمضايقة كفى الدرر ﴿﴾ فقيل له ﴿﴾ على طريق المعارضة والمقابلة ﴿﴾ فلان
الفقيه يصلى صلاة التسبيح قال ﴿﴾ جوابه ﴿﴾ هو ﴿﴾ اى ذلك المصلى صلاة التسبيح
﴿﴾ عندى من العامة ﴿﴾ حيث ترك الافضل مع امكانه وفعل المفضول بلا داعية وجه
الفضل ما عرفت آنفا لكن بشكل كما عرفت سابقا ان المقصود من العلوم كلها هو الاعمال
والعلوم وسائل ولا شك ان ثواب الاشتغال بالمقصود بالذات اكثر مما هو مقصود بالغير الا
ان يحمل على حال الضرورة بذلك وظاهر السوق هو الاطلاق فامل ﴿﴾ انتهى ﴿﴾ كلام
الخلاصة ﴿﴾ وفي التجنيس ﴿﴾ لصاحب الهداية الامام الفرغانى ﴿﴾ الرجل ﴿﴾ وكذا المرأة
﴿﴾ اذا تعلم بعض القرآن ﴿﴾ ما يحصل به فريضة الصلاة وواجبها بل سننها على ما حرر
في الفقهية ﴿﴾ ولم تعلم الكل ﴿﴾ كل القرآن ﴿﴾ فاذا وجد ﴿﴾ ذلك الرجل ﴿﴾ فراغا ﴿﴾ اى وقتا
خاليا من الواجبات والسنن المؤكدة وكذا من اكتساب الحوائج الاصلية ﴿﴾ كان تعلم ﴿﴾
بواقى ﴿﴾ القرآن افضل من صلاة التطوع ﴿﴾ ولو صلاة التسبيح ﴿﴾ لان حفظ القرآن ﴿﴾
سواء من ظهر القلب او من المحف صحيجا مجودا ﴿﴾ على الامة ﴿﴾ متعلق بقوله ﴿﴾ فرض
كفاية ﴿﴾ ولا شك ان الفرض ولو كفاية افضل من النقل وان وجد من يقيم ذلك
لكونه في نفسه فضلا وكان مسقطا عن الغير الوجوب فكانه احرز الفضيلتين
ووجود الغير على خطر الزوال بالموت او النسيان مثلا ﴿﴾ وتعلم الفقه ﴿﴾ زائدا على
ما لزم عليه ﴿﴾ اولى من ذلك كله ﴿﴾ لما ذكر ايضا من كونه غاية القرآن ونهاية
حكمة نزول الفرقان وفائدة مصلحة النبوة على الانسان وايضا التعدية وعموم
النفع وعظم القدر الى ان يصل الى رتبة وراثت النبوة ﴿﴾ انتهى ﴿﴾ مافى التجنيس

من الحوائج الاصلية (كان تعلم القرآن) اى باقيه (افضل من صلاة التطوع لان حفظ القرآن على الامة
فرض كفاية) والتطوع نافله (وتعلم الفقه اولى) بالاشتغال (من ذلك) المذكور (كله انتهى) اعموم نفعه وعظم قدره
وفي نسخة حذف المؤكد فالنظر الى تفضيله لتعلم الفقه على تعلم باقى القرآن المفضل على صلاة التسبيح ففيه علوم مرتبة الفقه

(وفيه) اى فى التجنيس (ايضا) اى كالاول (طلب العلم) الشرعى (والفقه) من عطف الخاص على العام اهتماما
لعموم الحاجة اليه قال الشاعر * اذا ما اعتزذو علم بعلم * فعمل الفقه اولى باعزاز * فكم طيب يفوح ولا كسك * وكم طير
يطير ولا كبا * (والعمل به) اى بالمطلوب مما ذكر (اذا صححت النية) ﴿٣٧٢﴾ بان قصد التقرب الى الله تعالى وادا

حق الوهيته (افضل من
جميع اعمال البر) بكسر
الموحدة الطاعات ودخل
فيها الصلوات (لقوله
عليه الصلاة والسلام
ما عبد) بالبناء للمفعول
(الله) نائب فاعله (بشيء)
ظرف لغو متعلق بالفعل
(افضل من فقه فى الدين)
وهو لا ينافى حديث
واعلموا ان خير اعمالكم
الصلاة لان ذلك فى الاعمال
الفعلية وهذا عام لها
ولغيرها ففرض العلم
افضل من فرض غيره
من الطاعات وتعليمه
كذلك (ولانه) عطف
على قوله اى فدايلى
الافضلية تقلى واستدلالى
(اعم) اى اشمل (نفعاً)
لعموم ثمرته وظهور بركته
والمراد النفع الاخرى
لا الدنيوى حتى يشمل
بناء القناطر والمساجد
وغير ذلك * فان قيل بناء
المسجد نفع اخرى * اجيب
بانه غير مساوية لطلب العلم
(لان نفعه) اى العلم
(يرجع اليه) بالنور
الذى يقوده عند العمل به

﴿ وفيه ﴾ فى التجنيس ﴿ ايضا طلب العلم ﴾ الشرعى ﴿ والفقه ﴾ اى الفهم
والتأمل فيه ﴿ والعمل به اذا صححت النية ﴾ بنحو التقرب اليه تعالى وتحصيل
رضاه من غير النفقات الى غيره ﴿ افضل من جميع اعمال البر ﴾ بالكسر الطاعات
كنوافل الصلاة ﴿ لقوله عليه الصلاة والسلام ما عبد الله ﴾ بالبناء للمفعول
﴿ بشيء ﴾ افضل من فقه فى الدين ﴿ ان العمل القليل كثير مع العلم والعمل الكثير
لا ينعف مع الجهل فصححة العمل محتاج الى العلم كما فى حديث الجامع الصغير افضل الاعمال
العلم بالله ان العلم ينفعك معه قليل العمل وكثيره وان الجهل لا ينفعك معه قليل العمل
ولا كثيره * فان قيل ان لثل هذا الحديث معارضات كثيرة نحو حديث ان خير
اعمالكم الصلاة وحديث افضل العبادة الدعاء وحديث افضل العبادة قراءة القرآن
* وقد قال المناوى فى شرح قوله عليه الصلاة والسلام افضل العبادة درجة عند الله
تعالى يوم القيامة اذا كرون الله كثيرا وفيه ان ذكر الله تعالى افضل الاعمال ورأس
كل سعادة بل هو كالحياة للابدان والروح للانسان وهل للانسان غنى عن الحياة وهل
له عن الروح معدل وان شئت قلت به بقاء الدنيا وقيام السموات والارض * قلنا
اولا نحن مقلدون ومجتنسا هي اقوال الفقهاء وكل ما خالف لنص اقوالهم فحن
تمسك بها لابه ولا جائز ان هذا النص لم يصل اليهم كما لا جواز فى الحمل على عدم
اطلاع معانيه * فالحديث الذى وافق على قياسهم لاسيما وقع فى احتجاجهم مقدم على
غيره وقد سمعت سابقا الاختلاف فى ان العلم افضل او العمل فالفضل فى مثل تلك
الاحاديث اضافى يعنى دون فضل العلم وقد سمعت ايضا ان مثل ذلك قد يختلف
 باختلاف الاحوال والاشخاص والاوقات * وقيل فى تعارض حديث الصلاة ان
ذلك فى الاعمال الفعلية وهذا عام لها ولغيرها وانت تعلم مافيه ﴿ ولانه ﴾ عطف
على قوله لقوله ﴿ اعم نفعاً لان نفعه يرجع اليه ﴾ بالعمل ﴿ والى غيره ﴾ بالتعليم
والافتاء والعظة والقضاء ﴿ ونفع غيره من الاعمال يرجع الى العامل خاصة ﴾
يعنى نفع سائر الاعمال لا يرجع الا الى عاملها ولا شك ان ما يكون نفعه لنفسه ولغيره
افضل مما يكون لنفسه فقط ولا يلفت الى احتمال كون ما يكون لنفسه فقط قويا
عما له ولغيره مع التساوى احتمال العكس فيه ايضا لكن بشكل يمثل حديث من سن
سنة حسنة اذا لآتى يمثل عمل العامل لاجل رؤيته منه يؤجر العامل مثل اجر ذلك
الآتى فيكون متعديا ايضا نعم قليل وايس بلازم بخلاف العلم بل طبيعة له وعارض
للمعمل فافهم واما اثابة دال الخبير كفاعله فلا يبعد ارجاعه الى العلم كالتعليم

الى رضاه مولا (والى) نفع (غيره) على الامنة بتعليمهم ما ينفعهم دنيا واخرى فيفوزون عند ذلك (قال)

بالرضاء (ونفع) بالنصب ويجوز الرفع استينافا وعلى الاول من باب عطف ممولين على ممولى عامل واحد فهو جائز وفاقا
(غيره من) بيانية لغير (الاعمال) التقرب به الى الله تعالى (يرجع الى العامل خاصة) لانه ابعدها نفسه عن الهلاك الاخرى

قال العبد المحتاج الذليل (الضعيف) قال الله تعالى وخلق الانسان ضعيفا (عصمه) اى حفظه من المعاصي (الله تعالى) لو العصمة بمعنى عدم مداخلة العصبية مع جواز التلبس به الاولياء ومع استحالة عقلا خاص بالانبياء وبما قررنا يتدفع ما يقال كيف بسأل الولي الله تعالى بقوله نسئلك العصمة وهى خاصة النبي (وكذا الاشتغال بالزيادة) في تحصيل العلوم على قدر الضرورى منها (بعد تعلم) ٣٧٣ وفي نسخة ماتعلم بما المصدرية والماضى (قدر ما يحتاج

اليه) منها (افضل) من اعمال البر (اذا كان) الاشتغال بالزيادة (لا يدخل) بضم التحتية وكسر الخاء المججمة (النقصان في فرائضه) واسناد الادخال اليه مجاز عقلى فان ادخله فلا لانها فرض عيني وليست الزيادة على قدر الحاجة كذلك (وهو الصحيح لما قلنا) اى من عود نفعه عليه وعلى غيره *لامازعه بعض الزهاد من افضلية الاشتغال بالعبادة بناء على كونها مقصودة اصلية والعلم وسيلة لان الاشتغال بها يحصل الحالات السنية من مشاهدة الانوار ورؤية الكبار وحضور القلب في العبادة وغير ذلك كما في حاشية خواجه زاده (وصحة النية) في التعلم (ان يطلب به) اى بتعليمه (وجه) اى ذات (الله تعالى) واداء حق العبودية الواجب عليه لولاه (والدار الآخرة)

قال العبد الضعيف صاحب الهداية *عصمه الله تعالى* من الخطأ والزيغ في الافعال والاقوال سيما في هذا القول *وكذا الاشتغال بالزيادة* من تحصيل العلوم الدينية *بعد ماتعلم* قدر ما يحتاج اليه افضل *لا يخفى ان المتبادر من هذا السوق ان يكون ما قبله مما يحتاج اليه فاذا الافضل في العمل اصلا وقد قال افضل من جميع اعمال البر حاصله ان اريد من العلم في قوله انفاطلب العلم الى آخره علم الحال فلان سلم حصول ادل الفضل في العمل حينئذ وان اريد وراء علم الحال فلان سلم صحة التشبيه في قوله وكذا الاشتغال الخ اذ هو حينئذ تشبيه الشيء الى نفسه *اذا كان لا يدخل النقصان في فرائضه* وكذا الواجبات والسنن المؤكدة ولا شك ان ظاهره القصر بالفرائض والاولى التعميم *وهو الصحيح لما قلنا* من نفع الغير ايضا قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خير الناس انفعهم للناس *لامازعم بعض الزهاد من افضلية الاشتغال بالعبادة بناء على كونها مقصودة اصلية والعلم وسيلة ولان في الاشتغال بها يحصل الحالات السنية من مشاهدات الانوار ورؤية الانبياء الكبار وحضور القلب وغير ذلك *قال المولى المحشى لا يخفى انه لابد للنفي من دليل وما ذكر من ادلة الاثبات فعارض بمثلها بادلة النفي كما سبقت الاشارة غايته ما يشير ايضا ان التعويل في مثل ذلك هو اقوال الفقهاء ولا مدخل لدراية الغير في مثل هذه الاحكام * لكن قائل هذا الحكم هو المتصوفة وقد كثر فيهم المجتهد كالغزالي والثورى وابراهيم بن ادهم على ان كون هذه مما اخص فهمه بالمجتهد ليس بمعلوم لجواز ان يكون غيره من العالم حظ فيه الا ان يفرق بين من يتقاعد للعمل بعد تحصيل علم الحال ومن يتقاعده بعد تحصيل جمع العلوم وكلام المتصوفة في الثاني فقط والكلام هنا في الاول لكن حينئذ لا يستقيم قوله هو الصحيح والسابق الى الخاطر الفاتر ان من لا يأخذ ذوقا من العلم لغباوته مثلا فالافضل له العمل ومن لا يأخذ ذوقا من العمل كذلك فالافضل له العلم كما يقرب اليه كلام البرزاي بعض القرب *وصحة النية* المتقدم ذكرها في التعلم *ان يطلب به* بطلب العلم *وجه الله تعالى* *رضاه* *ونجاة* *الدار الآخرة* *وثوابها* *ولا ينوى به طلب الدنيا* *كالجاه* *والمناصب* *وجلب المال* *والتعزز بين الاقرار وغيرها من اللذات العاجلة* *وقيل اذا اراد* *طالب العلم* *ان يصحح نيته ينوى الخروج من الجهل ومنفعة الخلق* *بالتعليم* ونحوه لعله يدخل فيه نية الامامة والخطابة لهم سيما عند عدم من يصلح لذلك *واحياء العلم* بقاءه

وهى مقابل الدنيا اى معالها من رضى الله تعالى ورؤيته في الجنة (ولا ينوى به طلب الدنيا) بل ولا طلب الآخرة بل يكون مطلوبه وجه الله تعالى العلم الاعلى (وقيل اذا اراد ان يصحح) طلب العلم (نيته) في طلبه (ينوى الخروج) به (من الجهل) الى العلم (و) ينوى (منفعة الخلق) بتعليمهم للفق المتعدى (واحياء العلم) بالاشتغال

قال الشاعر . من حاز العلم وذاكره * صلحت دنيا و آخرته * فادم للعالم مذاكرة * فحياة العلم مذاكرة * (انتهى) اي المحكى بقيل
وفي الحقيقة لامنافاة بين المتصدين فيقصد به ما حكى بقيل تقربا لوجه الله لارياه ولا سمعة (وفي) كتاب (بستان العارفين)
للسمرقندي (فاذا لم يقدر على تصحيح النية) في طلبه فلا تتركه لذلك (فالعلم افضل من تركه) لانه نور ينجلي صاحبه
من الظلمة (لانه اذا تعلم العلم) الشرعى (فانه يرجي) ﴿ ٣٧٤ ﴾ بالبناء للفعل (ان يصحح العلم)

لنوره للطالب (نيته)
فيخرج بنوره من ظلمة
عدم تصحيح نية حال
شروعه فيه فعادت عليه
بركته (قال مجاهد
رحمه الله) بصيغة الفاعل
من الجهاد وهو ابن جبير
من اوساط التابعين
رحمه الله جملة دعاية
مستأنفة او خبرية حال
باضمار قد (طلبنا العلم
ومالنا فيه كثير) بالثالثة
والموحدة (من النية)
في تصحيح طلبه لعدم المعرفة
عند الشروع (ثم) بعد
الدخول في عبادته
(رزقنا الله تعالى فيه
تصحیح النية انتهى)
وفيه ان العلم رزق كان
الطعام والشراب رزق
بل هو اشرف منهما لانه
رزق الارواح وهما
الاشباه وانما قوامها
بالارواح (وفيه) اي
في البستان (قال بعضهم)
هو سفيان الثوري كفي
الاحياء (تعلمنا العلم
لغير وجه الله تعالى) من

سيما عند ندرة اهله ﴿ انتهى ﴾ كلام التجنيس لا كلام قبيل كانوا لا يخفى ان
بمجرد ما ذكر من الخروج والمنفعة لا يعتبر ما لم ينضم اليه وجه الله تعالى والآخرة
فان اريد الاطلاق فلا نسلم كونها مقيدة وان اريد التقييد بذلك فراجع اليه لعل
لهذا مرضه فاخر وعبر عنه بقيل وبما ذكر عرفت عدم اتحادهما بل تلازمهما
كما توهم ﴿ وفي بستان العارفين فاذا لم يقدر على تصحيح النية ﴾ لمذاجة الغوائل
النفسانية ومعارضة الاوهام الشيطانية وغلبة الشهوة الدنوية ﴿ فالعلم افضل من تركه ﴾
لاجل عدم الخلوص اذ ضرر الجهل اشد من ضرر عدم خلوص النية والاصل عند
تعارض الضررين ارتكاب الاخف كما عند تعارض المفسدين كذلك كافي الاشياء
﴿ لانه اذا تعلم العلم فانه يرجي ﴾ ولو بعد حين ﴿ ان يصحح العلم ﴾ فاعل يصحح
﴿ نيته ﴾ فان العلم اذا خلا عن الموانع وخلي بطبعه ينفي المفسد والمانع امر
عرضي فعلى شرف الزوال ﴿ قال مجاهد رحمه الله تعالى ﴾ تأييد لما قبله
اذ هو من التابعين يصلح كلامه ان يكون حجة لنا سيما فيما لا يعلم خلاف غيره
وقد كان لا يدرك بالقياس كذهب الصحابي على الاصح ﴿ طلبنا العلم ومالنا فيه كثير
من النية ﴾ يعني ليس لنا عند طلب العلم نية كاملة تامة محمودة اي لم نقدر على
تصفية نيتنا في جمع الاعمال وليس لنا نية جيدة في بعض الاعمال ﴿ ثم رزقنا الله تعالى فيه ﴾
في العلم ﴿ تصحيح النية ﴾ بقوة العلم وتصرفه فيما هو له او بمقاساة الغير وتجربة عدم ثمرته
او ببلوغ السن الى رتبة الانحطاط التي ينتهي عندها ان قد نيران آماله وتظني سورة امانيه
﴿ انتهى وفيه ﴾ اي البستان ﴿ قال بعضهم ﴾ سفيان الثوري ﴿ تعلمنا العلم لغير
وجه الله تعالى فأبى ﴾ امتنع ﴿ العلم ان يكون الله تعالى الظاهر ان الفاء في فأبى
بمعنى ثم اذا المتبادر ان الابه ليس في فوران حصول العلم وان امكن في نفسه سيما عن
مثل سفيان لكن ان مثل هذه الوجدانيات تصلح حجة في مثل هذه المطالب الظنية على
ان العلة مشتركة بين الجميع وقد قرر في الميزانية ان المقدمة المأخوذة من يحسن به الظن لعله
او صلاحه ورياضته من الخطابة التي كان منها ترغيب الجمهور الى ما ينفعهم في دينهم
او دنياهم وكذا تغير الشر وسفيان من كبار المجتهدين وعظماء الصوفية ﴿ والظاهر ﴾
من قول هذا البعض تعلمنا العلم ﴿ ان مراده ﴾ بالعلم على ما قيل لعل الحق الظاهر
من قول البستان فالعلم افضل الى آخره قال المحشي في فائدة هذا القول لما كان ظاهر
كلام الفقيه شاملا لكل علم ولم يكن كله كذلك اراد المصنف اعلام مراده لثلايق

الاعراض الخدجة والاعراض الفانية (فأبى العلم) اي امتنع اشد الامتناع (ان يكون) اشرف وعلو (في)

قدره (الله تعالى) فهو يخرج صاحبه عند دخوله فيه من طلبه لغير الله الى طلبه لانه يتبين به الأمور وينجلي به النور
وينكشف به الظلمات وبلوح به السرور ويعرف كيف يتميز منها بكل السرور قال المصنف (والظاهر ان مراده) من العلم

الذي ابي ان يكون الله (العلوم الزاجرة) عن الغفلة الخاصة على التوحيد لى والاقبال على طاعته والاعراض
عن زهرة الدنيا (بدليل قوله) اى صاحب البستان (فيماسبق) عنه (واذا اخذ الانسان حظا وافرا من) علم (الفقه)
زيادة على الواجب العيني من فرضه الكفياى الذى يقوم به فى الافادة ويستعنى به عن الاستفادة (ينبغى) اى
يجب (ان لا يقتصر على الفقه) لانه لا شغاله ٣٧٥ بشؤن الخلق ربما يوقعه فى الغفلة عما طلب منه من التوجه

للحق (ولكن ينظر فى علم
الزهد) لانه يزهد
الانسان عن الدنيا ويرغب
فى الآخرى وبه يحصل
فى قلبه انشراح فالمراد
بعلم الزهد علم التصوف
الباعث على الاعراض
عما زاد عن الحاجة حرصا
على النعيم الاخرى
واعراضا عن زهرة الدنيا
(وفى كلام الحكماء)
المراد بالحكماء العلماء
الذين هم اوتوا الحكمة
لالحكماء الذين حكموا
بالغيب بعلم النجوم
كفى الحاشية يعنى ارباب
الحكمة وصفاء الفكرة
لكمال نور البصيرة
* وفى الحديث المرفوع من
اخلص لله تعالى اربعين
يوما ظهرت يتابع الحكمة
من قلبه على لسانه رواه
ابو نعيم فى الحلية من
حديث ابى ايوب مرفوعا
(وشمائل) اى اخلاق

فى الخط من كان قاصرا النظر * قوله ولم يكن كله كذلك لانه اذا كان عدم تصحيح النية
فى غير العلوم الزاجرة فالافضية فى جانب الترك * اقول ان كان المراد من غير الزاجرة
مقدمات تلك الزاجرة ومبادئها كالعربية فقوله ولم يكن كله كذلك ممنوع وان غيرها
كالفلسفيات فيقتضى ان يصح تصحيح النية الا ان يقال معنى قوله وان لم يكن كذلك
لم يكون كل علم يصح تصحيح النية اذ بعضه لا يصح ابتداءه ولا يمكن صلاحه تصحيح النية
* العلوم الزاجرة * الفقه والتصوف والفسير والحديث والتخصيص بغير الاول
كتوهم مع عدم استقامته فى نفسه لا يلائمه قوله ان لا يقتصر على الفقه لا ينبغى ان يكون
هذا المعنى مرادا ظاهرا فى نفسه بلا احتياج الى قوله * بدليل قوله * اى قول
البستان * فيماسبق * لانه قابل فى كتابه فاعلم ان معظم مقصود المصنف من ذكره
نقد ما تضمنه من الفوائد وقد يتوهم رجوع ضمير قوله الى البعض والظاهر انه ليس
بشئ * ومقول القول قوله * واذا اخذ الانسان حظا * نصيبا * وافرا * وقيل
المقول قوله هنا فانه يرجح ان يصح العلم وقوله واذا اخذ ليس من البستان بل
من المصنف * من الفقه * وراه الحاجة * ينبغى * قيل يجب وقيل يستحب لعل الثانى
هو الحق اذ علم نحو علم الزهد بعد الفقه ليس بواجب * ان لا يقتصر على الفقه *
فقط اذ ربما يوقعه فى الغفلة * ولكن ينظر * تأمل * فى علم الزهد *
اى التصوف الذى هو علم يعرف به احوال القلوب من الذميمة او الحميدة فيزهد
عن الدنيا ويرغب فى الآخرى * وفى كلام الحكماء * المشاركة بقوله تعالى * يؤتى
الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد اوتى خيرا كثيرا * وبقوله صلى الله تعالى
عليه وسلم من اخلص بالله اربعين يوما ظهرت يتابع الحكمة من قلبه على لسانه وهى
علوم الحقائق الالهية والالهام لعلوم الذين يحرفون الكلام عن مواضعه ويسمونه
أنفسهم حكا * وقد عرفت سابقا انه لاخير فى كثير من نجواهم بل هو شفا حفرة من
النار * عن الشيخ الشاذلى من مات ولم يتوغل فى علمنا هذا مات مصرا على الكبار * وشمائل
الصالحين * اخلاقهم من نحو الورع والزهد والاعراض عن الدنيا والاقبال على
الآخرة وتطهير القلب عما سوى الله * فان الانسان اذا تعلم الفقه * وحده * ولم ينظر
فى علم الزهد والحكمة قسا * من القسوة * قلبه * لا شغاله بعلم متعلقة باحوال الخلق

(الصالحين) من الورع والزهد والاعراض عن الدنيا والاقبال على الله تعالى وترك ما سواه (فان الانسان) اللام فيه
المجنس (اذا تعلم الفقه) اى علم الاحكام الشرعية العلمية باخذ من الشيوخ (ولم ينظر فى علم الزهد و) علم (الحكمة)
وهى علم التصوف والجملة الفعلية حال بتقدير مبتدأ وهو هو والا لاصدرت بالواو فهو وكقوله جاني زيد واصك عنه
وجواب اذا قوله (قسا قلبه) لا شغاله بعلم متعلقة بافعال الخلق والجملة الشرطية خبران

(والقلب القاسى بعيد من الله تعالى) اى من فيضه ورحمته وفي نسخة من رحمة الله (انتهى) وفي حديث الترمذى عن ابن عمر رضى الله عنه مرفوعا لانكثروا الكلام بغير ذكر الله فان كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوة القلب وان ابعده القلوب من الله تعالى القلب القاسى* وفي مسند البزار عن انس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعة من الشقاء جود العين وقساء القلب وطول الامل والحرص على الدنيا انتهى* وعن بعض الصالحين ان سواد القلب من الذنوب وعلامة سواد القلب ان لا تجد للذنوب مفرعا اى خوفا ولا لاطاعة موثقا اى حرمة ولا للموعظة منجما اى اثرا فناقش نفسك وسارع الى التوبة وبادرها فان الاجل مكتوب والديناغور وتضرع الى الله وابتهل واذكر ﴿٣٧٦﴾ حال ابنا آدم عليه السلام خلق الله بيده وجهه

على اعناق الملائكة الى جنته ولم يذنب الا ذنبا واحدا فتزل به منازل وبكى على زلته ما تى سنة لم يرفع بصره الى السماء حياء من الله وههنا البحاث واسرار اودعتها فى كتابى جامع الازهار قال المصنف (فاذا كان الحال هذا فى الفقه) اى حصول القسوة ان تعلمه ولم ينظر فيما ذكر (فذلك ب) تعلم (سائر العلوم غير الزاجرة) من علوم الدنيا كالنحو والصرف والمنطق والمعاني وغير ذلك ذكره خوارج زاده فلا يزيد صاحبها الا بعدا من الله تعالى* وفي الفردوس من حديث على رضى الله عنه مرفوعا من ازداد علما ولم يزد هدى فانما ازداد من الله بعدا

﴿ والقلب القاسى بعيد من الله تعالى ﴾ اى من رحمة الكاملة فالفقه المجرد بلا زهد وحكمة ليس بممدوح بل مذموم لكونه سببا لفظة القلب ولعل هذا ما قالوا من تفقه تفسق وان امكن له وجه آخر ﴿ انتهى ﴾ كلام البستان وعن الترمذى لانكثروا الكلام بغير ذكر الله تعالى فان كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوة القلب وان ابعده القلوب من الله القلب القاسى* وعن الشريعة مع شرحه ويقتبس المتعلم من كل فن حظا كافيا لحاجته ولا يقتصر على البعض فقد قيل من طلب الله بعلم الكلام وحده تزندق وبالزهد وحده ابتدع وبالفقه وحده تفسق ثم قال المصنف ﴿ فاذا كان الحال هذا ﴾ اى قسوة القلب ﴿ فى الفقه ﴾ الذى هو اشرف العلوم على الاتفاق ﴿ فما ظنك بسائر العلوم الغير الزاجرة ﴾ كالعربة فانها توجب قسوة القلب والبعد من الله بالطريق الاولى فى الحديث من ازداد علما ولم يزد زهدا فانما ازداد بعدا من الله وبالجملة لا يسوغ اهمال علم الزهد عند اشتغال اى علم كان وجوبا واستحبابا كما عرفت ﴿ وفى التجنيس رجل تفقه ثم اشتغل بالعبادة وامتنع عن التعليم فان كان الناس استغنوا عنه بغيره ﴾ بسبب تعليم الغير من العلماء ﴿ اجزأه ﴾ اى الاشتغال مع الامتناع وفى التعبير بالاجزاء اشارة الى ادنى الجواز اذا الايتان فرض كفاية ﴿ كفعله داود الطائى رحمه الله تعالى ﴾ منسوب الى قبيلة طى حكاه الطائى ﴿ فانه تعلم العلم عن ابي حنيفة ﴾ رحمه الله ﴿ ثم اشتغل بالعبادة ﴾ لوجود الاستغناء عنه بالغير ﴿ واعتزل الناس ﴾ عن اختلاطهم وانسهم لا كما فعل بعض المتصوفة من ترك نحو الجمعة والجماعات لكمال العزلة فانه ليس بجائر واما الوحشة الى الجبال والمفاوز التى لا عمران فى قربها فالترك وان جاز حينئذ لكن امله ترك الافضل اذ فعل السنن المؤكدة افضل من سائر النوافل فضلا عن الفرائض والواجبات فاشار فضل يدعو الى ترك السنن المؤكدة والواجبات ترك الافضل لاجل الفاضل ﴿ ولم يشتغل بالتعليم ﴾ لاقتضائه الصحبة بالغير وكل ردى الخلق متولد منها ﴿ وهذا ﴾ اى الاجزاء ﴿ لانه ﴾ اى داود وطريق اشتغال العبادة فقوله ﴿ اخذ ﴾ ليس بفعل مصدر وخبران

(وفى التجنيس) تقدم ضبطه (رجل تفقه) اى اخذ فى الفقه (ثم اشتغل بالعبادة وامتنع) (بالفاضل)

عن التعليم (لما عنده للطلبة) (حاله ان) وفى نسخة فاذا (كان الناس استغنوا عنه) عن تعليمه لهم ما عنده (بغيره) من العلماء العاملين بذلك (اجزأه) ما فعل وقربه لولاه (كفعله داود الطائى) بالجملة نسبة لطي قبيلة حاتم الجواد المشهور (فانه تعلم العلم) الفقه وعدى تعلم لتضمنه ههنا اخذ بمن فقال (عن) الامام الاعظم (ابي حنيفة) النعمان (ثم) لما رأى عدم حاجة الناس لما عنده لوجود باقى اصحاب الامام (اشتغل بالعبادة واعتزل الناس) لئلا يشغلوه فى حاله (ولم يشتغل بالتعليم) لخصوله بفعل غيره (وهذا لانه اخذ

(افضل) منه (لان نفعه)
لعموم له ولغيره (او فر)
فضلا منه لما يرفع به
من الفساد ويحصل به
من الصلاح للعباد (فلا
يكون به بأس انتهى
والحاصل ان العبادة
المتعديّة) اى فاعتبار
نفعها فاستاده اليها مجاز
عقلى (الى الغير افضل
من القاصرة) على
صاحبها لحديث الخلق
عيال الله واحبهم اليه
انفهم لعياله و (لان
خير الناس من ينفع
الناس) هو حديث رواه
القضاعى فى الفردوس
من حديث جابر رضى الله
عنه مرفوعا ولفظه خير
الناس انفهم للناس فى
كلامه اقتباس (ثم)
الاعمال (المتعديّة نوعان
اخروى) اى منسوب
الى الآخرة (وهو افضل
من جميع اعمال البراهو)
اى الفع الاخروى
المتعدي اّره (عمل
الانبياء عليهم السلام)
لانهم اخرجوا الامم من
ظلمات الكفر لنور الايمان
ومن غضب الله لرضائه
(وبه فضلوا) قدم
الظرف للاهتمام

بافضل وان كان التعليم افضل عند الله تعالى فى نفس الامر وان كان الافضل عنده
هو ذلك اى عدم اشتغال التعليم للعبادة وقد سميت ما يتعلق بما ذكره لان نفعه اوفر لتعديّه
دون العبادة فانها قاصرة فلا يكون به بأس وفى التعبير اشارة الى اولوية الترك
كما هو حال الفاضل بالنسبة الى الافضل * ولا يخفى ان داود من كبار الصوفية
المتسنة وهم يلتزمون عزائم كل الاعمال الى ان يجعلوا الرخص كالحرم فكيف يتصور
منه ارتكاب ما لا بأس اقول قد عرفت ان المسئلة على العكس عندهم انتهى والحاصل
ان العبادة المتعديّة الى الغير افضل من القاصرة لان خير الناس من ينفع الناس اقتباس
من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم خير الناس انفهم للناس وتلميح الى قوله عليه الصلاة
والسلام الخلق كلهم عيال الله فاحبهم الى الله انفهم لعياله والحديثان فى الجامع
الصغير قال المناوى فى شرح الثانى اى بالهداية الى الله تعالى والتعليم لما يصلحهم والعطف
عليهم وترحم والانفاق وغيرها من الاحسانات الاخروية والديوية وفيه حث
على فضل قضاء حوائج الخلق ونفهم بما تيسر من علم او مال او جاه او اشارة ونصح
او دلالة على خير او اعانة او شفاعاة او غير ذلك قال ابو العتاهية الخلق كلهم عيال الله
تحت ظلاله فاحبهم طرا اليدبرهم لعياله وقال فى شرح الحديث الاول بما حاصله
الاحسان بالمال والجاه والنفق الدينى والديوى وهذا يفيد ان الامام العادل خير
الناس بعد الانبياء لوفور نفعه للعام والخاص هذا ثم اقول ان اريد بهذا الدلالة
العقلية بلا رجوع الى النقل فمن قبيل اثبات المطلب القلى الشرعى بالعقلى فليس
يجاز سيما عند من يقول بشرعية الحسن والقبح وان النقلية ابتداء او رجوعا
كانه آنفا فلا اختصاص له بالعلم بل شامل لبعض العمل وقد سمعت بيان شارح
الحديث معنى الحديثين كما يقتضى اطلاق صيغتي الحديثين وقد قال شارحه عن
الميزان ان الحديث الاول واه وعن ابن عدى له من اكبر ورواه ابن حبان عن
الثقة الطامات وعن الهيثمى ان الحديث الثانى منكر وعن ابن الجوزى لا يصح
وعن الهيثمى ايضا متروك وكذا عن النيسابورى وعده البخارى فى المناكير وبالجملة
الاحتجاج على اطلاقه ليس بتمامه والى جواب ان ذلك مداره النصوص والاخبار
الواردة فى فضل العلم وعلتها لان الاصل فى النصوص التعليل سيما عند ادراك
العلة فالذ كورا ماعلة منصومة او مستنبطة ويؤيد كون ذلك مراده قوله والحاصل
اى حاصل تلك الادلة فتأمل ثم المتعديّة مطلقا نوعان اخروى فيدفع
اخروى لغيره وهو افضل من جميع اعمال البراهو هو عمل الانبياء عليه السلام
اذشانهم تعليم الشرائع الالهية وتبليغ الاحكام الربانية وبه اى بهذا النوع
فضلوا بالبناء على المفعول الجار متعلق بما بعده من فعل فضلوا فالظاهر انه
يفيد الحصر لا يخفى ان تفضيل الانبياء انما هو بالوحى الالهى ولو سلم انه انما يكون
بالمدخلية لا بالحصر وانه يشعر عدم مدخل اعمالهم فى تفضيلهم ولو سلم ان تفضيلهم به

(خرج) الدليلي المرموز له بقوله (دليل) بالمهملة فالحمية في الفردوس (عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من تعلم بابا) التنوين فيه للتعميم ﴿٣٧٨﴾ (من العلم) الشرعي ومثله الآية (ليعلم الناس) فيخرجهم من ظلمة الجهل لور العلم (اعطى) بالبنا لغير الفاعل للعلم بالاعطى (ثواب سبعين صديقا) فنيه زيادة فضل العلم على ثواب العمل اذ هو شان الصديقين (ولذا) اي لاجل هذا الحديث الشريف (قال في التجنيس) وقد مر ضبطه (اذا تعلم) رجلان (قيل الاولى) طالبان يشمل الذكر وغيره اقول لما كان هو الغالب فيه اقتصر عليه كما تقدم (علما) ثم ابدل منه قوله (علم الصلاة او) علم (غيره) اي غير علم الصلاة من باقي الابواب والعلوم (احدهما) اي الرجلين (يتعلم ليعلم الناس) فيذفع بالتعلم وينفع بالتعليم (والآخر) بفتح المعجمة اي الثاني يتعلم (فالتدري يتعلم ليعلم) الناس (افضل) لتعدى نفع علمه (لان منفعة اكثر للناس) لتعليمهم (وابلغ في امر الدين) لابانة الاحكام (انتهى) وتفرغ مافي التجنيس على الحديث

انما هو لسبب الابتداء وبالاختصاص بهم وكلامنا عند اقامة الغير هذا الامر وان قياس حال الامة على حال النبي قياس مع فارق ظاهر وقد كان علة الاصل مقصودا به غير متعدد بالغير ﴿خرج دليل﴾ ابو منصور الدليلي ﴿عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من تعلم بابا﴾ نوعا ﴿من العلم﴾ النافع الزاجر ﴿ليعلم الناس﴾ لمجرد رضاه تعالى يعني نيته تعليم الناس قيل فيه اشارة الى اشتراط النية الصالحة في ترتيب الثواب والى عدم شرطية احاطة جميع انواع العلم في المعلم والى شرطية احاطة جميع اركان المسئلة وشرائطها فمسئلة الصلاة باب منه انتهى ﴿اعطى﴾ من الله تعالى ﴿ثواب سبعين صديقا﴾ من اوزان المبالغة وهو المبالغ في الصدق وهو الذي كمل في تصديق كل ما جاء به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم علما وقولا وفعلما لصفاء باطنه وقوته باطن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لشدة مناسبته له ولهذا لم يخلل في كتاب الله تعالى بينهما شيء في قوله تعالى * او اتيك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين * ذكره النزالي * وقال البيضاوي في تفسير هذه الآية الصديقون الذين صعدت نفوسهم نارة بمراتي النظر في الحجج والآيات واخرى بمعارض التصفية والرياضات الى اوج العرفان على ما طلعوا على الاشياء واخبروا عنها على ما هي عليه فالعلم داخل على التفسيرين في مفهوم الصديق فيلزم تفضيل الشيء على نفسه والقول ان الكلام في تفضيل المتعلم مع الصديق بحسب اعطاء الثواب يقتضي تفضيل المتعلم على المعلم فالحديث مشكل فالاحتجاج به وقوف على دفع اشكاله اقول لا يبعد ان الاستشهاد بحسب قصد تعليم الناس فالتعلم لتقصيد التعليم مثاب اكثر من ثواب الصديق الذي هو شامل للعالم لكن ذلك العالم لا يعلم الغير بل يتقاعد للعمل فالتعلم القاصد لتعليم الناس اعطى له من الاجر كالعالم كذلك اكثر مما اعطى للعالم الذي لا يعلم بل يقتصر على العمل * ثم الظاهر ان الحديث مأول ايضا اما بان يقال ان المراد جنس ثواب سبعين صديقا او بعض ثواب سبعين وقيل ثواب السبعين غير مضاعف وله مضاعف ولعل السبعين للتكثير لا لاعدد فتأمل بعد ﴿ولذا قال في التجنيس اذا تعلم رجلان علما علم الصلاة﴾ الذي هو اشرف العلوم واشرف العلم على قدر شرف معلومه ﴿او غيره﴾ من المهمات الشرعية ﴿احدهما يتعلم ليعلم الناس﴾ الرجل ﴿الآخر﴾ يتعلم ليعمل به ﴿بعلمه﴾ فالذي يتعلم ليعلم ﴿غيره﴾ افضل ﴿من الذي يتعلم ليعمل به﴾ لان منفعة اكثر للناس وابلغ في امر الدين ﴿لابقاء شريعة الله واجراء حكم الله وحمايتها عن الضياع وصيانتها عن الضعف والانطماس﴾ انتهى ﴿كلام التجنيس﴾ وذبوي ﴿عطف على اخروي كونه من الذبوي لكونه بواسطة منافع الدنيا والا فهذا اخروي ايضا﴾ كاصدقة ﴿زكاة او نافلة فانها متعدية ايضا لان نفع الغير ولو في امر الدنيا﴾ والاعانة ﴿على البر والتقوى﴾

موقوف على صحته حتى يكون حجة في الاحكام (و) نوع (ذبوي) ينفع الناس في الدنيا (والدلالة) (كالصدقة) هي بذل المال للمستحق لوجه الله تعالى (والاعانة) بالمهملة والنون او بالمعجمة والمثلثة للمسلمين

والدلالة) للضالين الى الطريق (والشفاعة) عند ولاة الامور لمن يحتاج اليها (وبناء القناطر) بفتح القاف تخفيف النون وكسر الميم الاولى جمع قنطرة وهي ما بنى للعبور عليه والجسرا عم لانه يكون بناء وغير بناء في المصباح (ونحوها) كالجسور (وتسوية الطرق واماطة الاذى) كالشوك والجر (عنها فهذا) النوع من عبادة المتعدية (متوسط) من جهة الثواب ﴿٣٧٩﴾ (بينهما) بين النوع الاول منها والقاصرة (دون الاول)

اي النوع المتعدى نفعه نفعاً دينياً (وفوق القاصرة) على صاحبها لا يتجاوز اثرها (كالصلاة والصوم والذكر) اي الشاء على الله تعالى (والدعاء) اي السؤال منه وفي الحديث المرفوع الدعاء نخ العبادة ثم تلا وقال ربكم ادعوني استجب لكم الآية رواه الحاكم في المستدرک والنخارى وابن حبان (فلذا) اي لاجل كون هذا النوع افضل من القاصرة (كان الاشتغال بامر النكاح و) (الكسب) بالزراعة والتجارة (لاجل التصديق) بما يحصل من ذلك (افضل من التخلي للعبادة) لان فيها نفعاً دينياً لا غير بخلاف التخلي للعبادة * ثم الافضلية لمن قدر على اقامة حقوقهما بان يتعلم او لا ما لا بد في امر النكاح و امر الكسب ووجد في نفسه ظناً غلباً

والدلالة ﴿ على الخير ديني و اخر وى في حديث الجامع الدال على الخير كفاعله والله يحب اغائة الهمقان ﴾ (والشفاعة) الحسنة قال الله تعالى * ومن يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها ﴿ وبناء القناطر ﴾ كالجسور فرق بان الاول يكون بالبناء والثاني اعم ﴿ ونحوها ﴾ كغائة الماهوفين في حديث الجامع من اغاث مله و فاكاتب الله تعالى له ثلاثا وسبعين مغفرة واحدة منها صلاح امره و ثنتان وسبعون له درجات يوم القيامة وقضاء الحاجة ايضا في حديث الجامع ايضا من قضى لآخيه المسلم حاجة كان له من الاجر كمن حج واعتمر ونحو بناء المساجد والسقايات والرباط ونحوها ﴿ وتسوية الطرق ﴾ بنحو رفع الاجار وتسهيل المرور باى وجه ﴿ واماطة الاذى ﴾ اي ازالة ما يؤذى المسارين ﴿ عنها ﴾ عن الطرق اقتباس من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الايمان بضع وسبعون شعبة فافضلها قول لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق ﴿ فهذا ﴾ النوع الثانى من المتعدية ﴿ متوسط بينهما ﴾ بين النوع الاول من المتعدية والعبادة القاصرة ﴿ دون الاول ﴾ تحته لتحصنه في الاخرى ﴿ وفوق القاصرة ﴾ لعدم تعدد اصلا وتعدى الاول اكثر لانه قد يستديم الى انقراض الزمان واشبع لانه قد ينتشر شرقا وغربا ﴿ كالصلاة والصوم والذكر ﴾ لكن بشكل بنحو قوله تعالى * ولذكر الله اكبر * فسر من كل شىء من حيث الفضل و باحاديث كثيرة ظاهرها كون الذكر افضل الاعمال على الاطلاق على حسب شرف المذكور كحديث الحصن الحصين الا اخبركم بخير اعمالكم وازكاها عند مليككم وارفعتها في درجاتكم الحديث لان افعال التفضيل للفرد السابق * وفي الجامع افضل العباد درجة يوم القيامة اذا كرون الله كثيرا قالوا في شرحه فاذكر افضل الاعمال ورأس كل عبادة ورأس كل سعادة وفيه ايضا لا اله الا الله لا يسبقه اعمل ولا تترك ذنبا وحديث افضل ما قول انا والابون من قبل لا اله الا الله فنفضل العكس اما عن رأى في مقابلة النص او ترجيح مرجوح فتأمل ﴿ والدعاء فلذا ﴾ لاجل كون هذا النوع افضل من القاصرة ﴿ كان الاشتغال بامر النكاح ﴾ الزوج لمن قدر على حقوقه ﴿ والكسب ﴾ من الحلال ﴿ لاجل التصديق افضل من التخلي ﴾ التقاعد ﴿ للعبادة ﴾ لان في النكاح تكثير الامة واعفاف النفس وفي الصدقة دفع احتياج الفقير قال المحشى لان فيهما نفعاً دينياً لا غير بخلاف التخلي لا يخفى ما فيه من خفاء الفع النبوى في النكاح وان كان سوق الكلام فيه

على العمل فيهما بقنضى علمه والا فلا كما في حاشية خواجه زاده * ولما ثبت افضلية الاشتغال بالعلم من التخلي للعبادة بالآيات الكريمة والاختبار النبوية واقوال الفقهاء اوسى المصنف لسالك بالجد والمواظبة في تحصيل العلم وعدم الاصغاء الى ترهات الجهلة لتأكيد والمباغة في التحصيل والزجر عن الاصغاء فقال

لنفاسته ونفاسة ثمرته وعظم ثوابه (فلانصف) اي لا تمل سمعك (الى ترهات) بضم الفوقية ونشديد الراء تقدم تفسيرها وقال بعضهم هي الكلمات الباطلة انما يتكلم بها لظهار انه غير مغلوب كما في المواهب (جهلة المتصوفة في زماننا) ظرف مستقر صفة او حال من جهلة لان اضافته جنسية (يقولون العلم حجاب وانه) اي العلم (يحصل بالكشف) من غير تعلم (فلا حاجة الى الكسب) وهذا مخالف لقوله عليه السلام وانما العلم بالتعلم رواه البخاري والعلم الحاصل بالكشف هو علم المعرفة لا علم العمل ولذا قال ابن رسلان في حكمه العلم طريق العمل والعمل طريق العلم فالعلم الاول الرسمي والثاني العرفان كما تقدمت الاشارة اليه (فانه) اي هذا القول فيما جلوه عليه (كذب) لعدم مطابقته للواقع (وضلال) اي خلاف الهدى وفي المواهب نقلا عن مهبوات المصنف * وقد بين صلى الله تعالى

(فان العلم) الرسمى اى
 تعلمه (فرض) بعضه
 عينى وبعضه كفتائى كما مر
 (وانه) اى حصوله
 (بالتعلم لما قاله صلى الله
 تعالى عليه وسلم) اى
 لما مر من الحديث الصحيح
 (وان مأخذه) اى محل
 اخذ العلم ومرجه (كتاب
 الله تعالى) اى القرآن
 العظيم (وسنة حبيبه
 صلى الله تعالى عليه وسلم
 لما بيناه سابقا) من الدلائل
 عليه (وان الصحابة)
 رضوان الله (خير) عليهم
 (هذه الامة وافضلها)
 اى اكثرهم ثوابا (فانهم
 اجتهدوا) فى تحصيل
 العلم (واختلفوا)
 فى مسائل الخلاف
 (وامتدلوا) فى مقام
 الاختلاف (بالكتاب
 والسنة) الاصليين
 المرجوع اليهما (ولم يقل
 احد منهم) اى من السلف
 (الهم الى انه) اى الحكم
 فى فرع (انه حلال
 او حرام او غير) ذلك
 من باقى الاحكام التكليفية
 او الوصفية (فان ادعوا
 انهم كوشفوا بذلك)
 ووقر فى قلوبهم العلم
 الكسبى من غير تعلم
 (ووصلوا) منه (الى
 ما لم يصل اليه

والا فلا فائدة للعلم الشرعى فكم من عالم لم يوقفه الله تعالى بالعلم فخذول وكم من جاهل
 وقفه بالعمل بالا الهام فخير من ذلك العالم وانما للعالم النصح والتحذير بلاساسة ظن
 وتجسس وامتحان لمعين الى غير ما قاله لا يخفى ما فيها من الخلل والخلل وسد طرق الامر
 بالمعروف والنهى عن المنكر وطرق الحدود والتعزيرات والتأويل بالحسن انما هو
 عند التحمل وعدم صراحة الخطأ ولانه اذا لم يوجد فى معين فسامعنى وجوده
 فى العموم وقد قالوا لا وجود للعالم الا فى ضمن الخاص وسلب تعلم العلم ونفعه
 وتفويضه الى توفيقه تعالى والى حصوله بالا الهام والكشف مخالف لقواطع
 النصوص والاجماع كيدل عليه قوله ﴿فان العلم﴾ اى تعلمه وكسبه ﴿فرض﴾
 عينيا وكفاية كما سبق اتوقف صحة العمل عليه ﴿وانه﴾ اى العلم انما يحصل
 ﴿بالتعلم﴾ لا غير ﴿لما قاله صلى الله تعالى عليه وسلم﴾ كما سبق انما العلم بالتعلم
 لا يقال كيف يحصل الفرض من الخبر الواحد والحديث فى هذا الباب ليس بتواتر
 لانا نقول لعلك قد سمعت فيما سبق ان ظنى الدلالة من الكتاب مع قطعى الدلالة
 من الخبر الواحد يفيد القطع ويجوز حينئذ اضافة الحكم القطعى الى مثل هذا الواحد
 وهذا معنى ما قالوا الخبر الواحد المؤيد بالحجة القطعية يصح اضافة الفرض اليه وهما
 مؤيد بالكتاب بل بالاجماع ويجوز ان يكون الحديث سندا للاجماع ويضاف الحكم
 الى السند وقد يطلق الفرض على الظنى لكن لعل ذلك لا يصح هنا ﴿وان مأخذه﴾
 اى العلم ﴿كتاب الله تعالى وسنة حبيبه صلى الله تعالى عليه وسلم لما بيناه سابقا﴾
 فى فصل الاعتصام بالكتاب من انه لا يكون بالكشف والا الهام ولا بالاخذ من الله
 بالذات ولا من الرسول عليه الصلاة والسلام ﴿وان الصحابة﴾ رضى الله تعالى
 عنهم ﴿خير هذه الامة وافضلها﴾ علما وعلا ﴿فانهم اجتهدوا﴾ فى استنباط الاحكام
 من الادلة ﴿واختلفوا واستدلوا بالكتاب والسنة ولم يقل احد منهم الهم الى﴾
 او وقعت بالكشف ﴿انه حرام او حلال او غير ذلك﴾ فلو امكن اوقع منهم ولو وقع
 لسمع ونقل * فان قيل فى الرسالة القشيرية هذا احد بن حنبل كان عند الشافعى فجاء
 شيان الراعى فقال احدا ريد ان انبه هذا على نقصان عمله ليشغل بعض العلم فقال
 الشافعى لا تفعل فلم يقنع فقال لشيان ما تقول فيمن نسي صلاة من خمس فى اليوم واليلة
 ولا يدري اى صلاة نسيتها ما الواجب عليه فقال شيان يا احمر هذا قلب غفل عن الله
 فالواجب ان يؤدب حتى لا يغفل عن مولاه بعده فغشى على احد فلما افاق قال له
 الشافعى الم اقل لك لا تحرك هذا وشيآن الراعى كان اميا قلنا لا دلالة فى ذلك على
 معرفة حكم شرعى مختص بالعالم على ان هذا القدر يمكن اخذه من افواه المشايخ
 وانه لا دليل على صحة سنده ولو سلم فقد سمعت ان كل ما يخالف النص فهو رد وقد
 دل النص على لزوم التعلم وان صحته انما تعرف بواقفة العلم الظاهر وانه لو سلم فبادر
 اتفاقا لا بموجب مفض ﴿فان ادعوا انهم كوشفوا ووصلوا الى ما لم يصل اليه

الصحابة فهم مبتدعون خارجون عن مذهب) اى طريق (اهل السنة والجماعة) ان الاحق بانفضل في هذه الامة
 الصحابة كما يدل له حديث او نطق احدكم مثل احد ذهبها ما بلغ مدا احدهم ولا نصيفه كما مر (ولو سئل احدهم) اى جهلة
 المتصوفة (عن الاخلاق المذمومة) شرعا (مثل الرياء) اندعمل الطاعة ليراه الناس فيقبلوا عليه (والكبر) بطل الحق
 وغط الناس (والعجب) النظر للنفس بغير الكمال (والحسد) تمتى زوال النعمة عن قامت به (والحقد) حل البغضاء
 في الفؤاد (او عن علاجها) المذكور في كتب القوم واحسنها فيه كتاب الاحياء للامام الغزالي (او عن الاخلاق
 الحميدة) شرعا لمدح الشرع فاعلمها (مثل النية) اى صلاحها وحسنها (والتوبة) الخروج عن الذنب خوفا من
 الله تعالى والندم على ما فرقه منه والعزم على عدم العود له ٤٨٢ (والتوكل) السكون تحت جرى القدر

(والصبر) حبس النفس
 على خلاف هواها
 (والشكر) صرف العبد
 جميع ما نعم الله عليه به
 مولاه عليه لما خلق له
 (والرضا بالقضاء) حلوه
 ومره (او عن طريق
 تحصيلها) اى الاخلاق
 الحميدة بفرعها واصيلها
 (او) عن (تقوية ضعيفها)
 طلبا للتقوية (بمث) بالبناء
 للفاعل من باب قرب اى
 دهش ونحير (وجمل وخط
 في كلامه) جهلا بمرامه
 (وتكلم بالسطح) الدعاوى
 الباطلة اعدم علمه
 (والطامات) عطف تفسيري
 له (بل لو سئل عن فرائض
 الصلاة والوضوء والاستنجاء)
 فيتنزل الى الادنى وذلك
 ما يجب تعلمه علينا على كل
 مكلف كما تقدم (تحير)

الصحابة رضي الله تعالى عنهم قيل قد يوجد فيما بعد الصحابي افضل منهم في العلم والكشف
 بل يوجد علم في غير النبي من غير علم الاحكام الدينية ما لا يوجد في النبي سيما على القول
 بولاية الخضر ونبو موسى وانت تعلم انه بعد تسليم ذلك ان كلامنا في الشرعيات
 وادماء ذلك في غير الصحابي غير مسلم كالنبي ﴿ فهم مبتدئون خارجون عن مذهب
 اهل السنة والجماعة ﴾ لما عرفت من مخالفة الكتاب والسنة وكلام الفقهاء ولما
 عرفت من فضل الصحابة ﴿ ولو سئل احدهم عن ﴾ شئ من ﴿ الاخلاق المذمومة
 مثل الرياء والكبر والعجب والحسد والحقد او عن ﴾ معرفة ﴿ علاجها او عن الاخلاق
 الحميدة مثل النية والتوبة والتوكل والصبر والرضى بالقضاء والشكر او عن طريق
 تحصيلها او تقوية ضعيفها بهت ﴾ اى دهش ونحير ولم يقدر على الجواب عنه وقد
 كان التصوف في الحقيقة عبارة عن امثالها ولهذا قد يقال لعلم التصوف علم الاخلاق
 ﴿ وخجل ﴾ من الخجالة ﴿ وخط في كلامه ﴾ بالهذيانات ﴿ وتكلم بالسطح ﴾
 بالدعاوى الباطلة وبالخروج عن الحدود ﴿ والطامات ﴾ اى الزخارف الباطلة
 لا يخفى ان المراد عدم العرفان عن اصل مسائل وعدم الجواب عن معنى مسائل باى
 لفظ كان لاعدم العلم والجواب على اصطلاح الفقهاء الآن حتى توهم ويقال انه لو سئل
 ابو بكر رضى الله تعالى عنه بخصوص هذا الاصطلاح لا يعرفه وما فائدة العلم بلا عمل
 وما ضرر عدم العلم مع عمل وليس العلم مقصودا في نفسه بل لاجل العمل ولو وجد
 العمل بتوفيق الله تعالى فما ضرر عدم العلم وقد عرفت انه خلط اى خلط وجسارة
 الى ما يوجب امرا عظيما ﴿ بل لو سئل عن فرائض الصلاة والوضوء والاستنجاء
 تحير واضطرب ﴾ ولا يقدر على جواب اصلا وهذه من اجلي الواضحات حتى
 لاكثر الصبيان والعامي المحض ﴿ بل بعضهم لم يصحح اعتقاده بعد ﴾ بان لا يعرف
 ذاته تعالى وصفاته واحواله وكذا ما في حق الرسل ﴿ ويظن ان الله تعالى في السماء

في الجواب (واضطرب) في الاعراب (بل بعضهم لم يصحح اعتقاده بعد) اى لم يعرف ما يجب في حق مولانا (وانه)
 عن وجل وما يجوز وما يستحل وكذا لم يعرف ما يجب في حق الرسل عليهم السلام مع انه يجب شرعا على كل عاقل بالغ ان
 يعرف ما ذكر لان معرف ذلك يكون مؤمنا محققا لا يمانه على بصيرة في دينه وبعد بالبناء على الضم من اسماء الغايات (ويظن
 ان الله تعالى في السماء) اى كأن وممكن في السماء مع ان المحل محال في حقه ومن قال انه تعالى حال في شئ او يتخذه كفر
 وقد ذكر في بحر الكلام من قال بالاستقرار على العرش فلا يخلو اما ان يقول انه مثل العرش او العرش اكبر وهو اكبر من
 العرش واما قال فقائله كافر لانه جعله محدودا انتهى

(وانه على صورة) وقد تقدم التفصيل في كُفر الجسمة هذا حل كلامه على وفق مراده بعون الله والهامة * قال الشارح الطريقة وجارح الشريعة محمد الكردي في شرحه المسمى بالتوفيق ان هذا الاعتقاد صحيح في نفس الامر مطابق لاعتقاد جميع الانبياء والاولياء موافق لماورد في الكتب الالهية والاخبار النبوية وان ظهر خلافه بين الامة وتشبثوا فيه باذيال الفلاسفة كما ذكرنا مرارا في فصل العقائد * قال صلى الله عليه وسلم الراجون برحمتهم الرحمن ارجوا من في الارض برحمتهم من في السماء وقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى خلق آدم على صورته * وفي رواية اخرى خلق آدم على صورة الرحمن * ثم قال فتأمل فيه بالطف ولا تكن سفيفا فان السفيه محروم من الكمالات انتهى كلامه * فنقول وبالله التوفيق هذا اعتقاد باطل وقول عاطل من باطل الجسمة واقاويل المشبهة ناش من خبت الطبيعة وقبح القرينة مخالف للملة الحفية والاخبار النبوية والشريعة الشريفة والمقول السليمة * فان الآيات القرآنية والاحاديث النبوية متطابقتان وقلوب الانبياء والاولياء متوافقتان على ان الله تعالى لا يتمكّن بمكان ولا يجرى عليه زمان لان التمكن على ما ذكره التفتازاني عبارة عن نفوذ بعد في بعد اخر متوهم او متحقق يسمونه المكان والبعد عبارة عن امتداد قائم بالجسم او بنفسه عند القائلين بوجود الخلاء والله تعالى منزّه عن الامتداد والمقدار لاستلزامه التجزى كما في شرح التفتازاني * وذكر في شرح المواقف لنا في اثبات نفي المكان والجهة وجوه * ومنها لو كان الرب تعالى في مكان او جهة لزم قدم المكان او الجهة وقد برهننا ان لا قدم سوى الله تعالى وعليه الاتفاق * ومنها المتمكّن يحتاج الى مكانه بحيث يستحيل وجوده بدونه والمكان مشتغل عن المتمكّن لجواز الخلاء فيلزم امكان الواجب ووجوب الامكان وكلاهما باطل وباقي الوجوه مذكور فيما سبق وتمام التفصيل يفضى الى التطويل * وفي لعقائد الغزنوية ان صانع العالم لا يوصف بكونه **حجج ٣٨٣** متمكنا في مكان لان التعرّى اى اخلو عن المكان ثابت في الازل لان المكان

وانه تعالى على صورة **حجج** وقد قرر في الفقهية والكلامية تفصيله وحرر فيما سبق انه كفر ولا يلزم علينا تفصيل جهة الكفر بل التسليم كاف هنا اذ البرهان انما هو في محته الاصلى

تعالى غير قديم فلو تمكّن البارى تعالى بعد حدوث المكان لزم تغير البارى من التعرّى عن المكان الى التمكن فيه والتعرّى من سمات الحدوث وعلامات الامكان والبارى تعالى منزّه عن ذلك انتهى كلامه * وعند المشبهة والكرامية متمكّن على العرش وقال النجارية انه في كل مكان مستدلين على اثبات التمكن على العرش بظاهر قوله تعالى الرحمن على العرش استوى * واجاب عنه اهل السنة والجماعة بان فيه وامثاله قولين * احدهما قول المتقدمين وهو التنزيه عن ظاهر المتبادر منه وتفويض الامر الى الله تعالى لانه من المتشابهات وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به الآيه وهو سر اقرآن فحقن نؤمن بظاهره ونكل العلم فيها الى الله تعالى وقائدة ذكرها طلب الايمان بها كاتقرر في الاصول * قال ابو بكر الصديق في كل كتاب سر وسر الله في القرآن اوائل السور كما في تفسير البغوى * وذكر في بحر الكلام عن مالك ابن انس انه قال الاستواء غير مجهول والكيفية غير معقول والايمان به واجب والسؤال عنه بدعة انتهى كلامه * والثاني قول المتأخرين وهو ان الاستواء على العرش كناية عن الملك لان العرش سرير الملك يقال استوى فلان على العرش اذا ملك وان لم يقعد عليه ولم يكن له عرش كقولك يده مبسوطة كناية عن الجود ولا يده اصلا * وقيل المراد من العرش العرش المعروف والاستواء بمعنى الاستيلاء فيكون تمثيلا لكمال قدرته وتمام تصرفه * ذكره الفاضل الروشنى في حاشية القاضى * وقيل ان الاستواء في اللغة الاستقرار وهو يستلزم التمكن وهو المدعى * ويمكن ان يجاب عنه بان يقال هذه الآيه لا تثبت التمكن لان الاستواء يطلق تارة ويراد به التمام * كما في قوله تعالى ولما باغ اشدّه واستوى اى تم وكل عقله وقد يطلق ويراد به الاستقرار في المكان كما في قوله تعالى واستوت على الجودي اى استقرت سفينة نوح عليه السلام وقد يطلق ويراد به الاستيلاء والغلبة كما يقال فلان استوى على البلاد اى استولى وغلب

في الازل لان المكان
كالعرش و سائر
الموجودات التي غير الله

كإدليل عليه قول الشاعر في حق بشر بن مروان * قد استوى بشر على العراق * من غير سيف ودم ومهراق * فيكون الآية من المحتمل ولهذا الاحتمال لا تكون دليلاً قوياً ووجه قطعية على المدعى * وقيل ان الله تعالى يمدح ذاته الشريف بقوله الرحمن على العرش استوى وذكر الاستواء للمدح انما يستقيم اذا فهم الاستيلاء والغلبة فلو جعل على الاستقرار لم يفهم منه المدح لانه شارك فيه وضع وشريف كما في شرح رمضان للعقائد * واما الجواب عن استدلاله بالتمكن بقوله صلى الله عليه وسلم ارجوا من في الارض برحمتك من في السماء فان معنى رحمتك من في السماء اي من ملكه وقدرته في السماء وانما نسب الى السماء لانها قبلة الدعاء ونزول الرحمة غالباً والمراد بمن في السماء الملائكة يعني ارجوا من في الارض من الناس برحمتك من في السماء من الملائكة اي يحفظكم الملائكة من الاعداء والمؤذيات يستغفرون ويطلبون لكم الرحمة من الله الكريم كما في شرح المظهر * واما الجواب عن استدلاله بالصورة بقوله صلى الله عليه وسلم فان الله تعالى خلق آدم على صورة فلانا لانسلم ان الضمير راجع الى الله تعالى حتى ثبت مطلوبه لما روى انه عليه السلام رأى رجلاً يضرب آخر على وجهه فهما عليه السلام عن الضرب على الوجه وقال عليه السلام ان الله تعالى خلق آدم على صورته اي صورت المضروب فينبذ يكون الهاء راجعة الى المضروب لاني الله تعالى حتى ثبت المدعى كافي البرازية وغيره * وقال المولى الفاضل ابن الملك الضمير عائداً الى آدم اي على صورة مختصة به لم يخلق عليها غيره انتهى كلامه * وقال المولى من لازاده معنى الحديث ان الله تعالى خلق آدم على صورته التي شوهد عليها في الدنيا لم يغير صورته عند اخراجه من الجنة الى الدنيا كما غيرت صورت ابليس * ولئن سلمنا انه راجع الى الله **٣٨٤** تعالى كما جاء في رواية اخرى خلق آدم على صورة

الرحمن لكن الصورة كما تطلق على الهيئة المحسوسة المتفاوتة فكذلك تطابق على مفهوم الشيء وعلى ما به يتخصص الشيء في ذاته ويمتاز من غيرهما فلذا قالت الحكماء العلم حصول صورة الشيء

* قال في الوسيلة قال شارح الطريقة جارح الشريعة محمد الكردي في شرحه المسمى بالتوفيق هذا الاعتقاد صحيح في نفس الامر مطابق لاعتقاد جميع الانبياء والاولياء موافق لما ورد في الكتب الهية والاختبار النبوية وان خولف متشبهاً باذيال الفلاسفة كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم الراجون برحمتك من في الارض برحمتك من في السماء وقال خلق الله آدم على صورته فتأمل فيه بالظن ولا تكن سفياً فان السفيه محروم من الكمالات انتهى

في ذاته ويمتاز عن غيره وارادوا به مفهومه ومعناه وقريب من هذا ما يقال ان هذه المسئلة صورة تلك المسئلة فينبذ (تم) معنى خلق آدم على صورته خلق على صفاته عن العلم والحكمة والرحمة والكرم والفضب والقهر وامثال ذلك فينبذ لا يكون حجة قطعية على اثبات الصورة المحسوسة او المعنى ان الله تعالى اختار صورة من الصور وخلق آدم على تلك الصورة اي على الصورة التي اختارها كافي من لازاده وشرح رمضان وقال المولى الفاضل ابن الملك الضمير في صورته عائداً الى الله تعالى وازداده للتكريم كإضافة بيت الله ونافة الله والمعنى ان الله اكرم هذه الصورة لانه خلقها بيده وامر ملائكته بالسجود لها فمن حقها ان يكرم ويحترم الاستخفاف بها كما قال عليه السلام اذا قاتل احدكم فليجنب الوجه اي فليبتحز عن ضرب الوجه لان في جرحه الشين والمثله * قيل الامر فيه للتدب لان ظاهر حال المسلم ان يكون قتاله مع الكفار والضرب في وجوههم انجح للتقصود الى هنا كلامه * والحاصل ان الجواب الجامع الشامل للجميع ان يقال ان الادلة السمعية المحتملة لا تعارض الادلة السمعية المحكمة بل يجب حل المحتملات على المحكمات هن ام الكتاب كما تقرر في موضعه واذا سمعت كلام الكلمة وعرفت تأويلاتهم الفارقة بين الورطة المهلكة والمنجية ظهر بطلان استدلال الشارح الجارح بظواهر النصوص القطعية موافقاً للاذهاب الجسمة والمشبهة والتجارية ولم يثبت ذلك باقوال العلماء ولم يتأول بتأويلات الفضلاء فخطب خطب عشواء في غير المزالق لو هن تمشيه في مضمار الحقائق كحمار اعرج ذي خسارة في درك جواد السوابق ليس في وسعه الذهاب الى دحيق جادة الدقائق ولعله لم يبق رحيق العرفان ولا استكشف الطريق ولا استبان ولم يسمع مقال ذوو الايقان بل اجتهد من عند نفسه فوقع ما وقع من المنكر والخذلان ومن ليس من اهل الاجتهاد ولو من الزهاد

العباد فهو في حكم العوام لا يعتد كلامه لكونه كالهوام الا ما يكون موافقا للاصول ومطابقا للفروع اذ ربما
 فرق كثير من الناس بين اهل السنة والجماعة والمجسمة والمشبّهة من الفرق الضالة فيظنون ان كل ما استحسنوا
 وسهم ومال اليه طباعهم دينا وملة ولا يفرقون بين الورطة المهلكة والجادة المنجية وانهم في امثال هذه
 مور المشهورة التي يعرفها النسوان بل الصبيان تدل على فلة فهمه وخبث طبعه نعوذ بالله من شره فاحفظ ما ذكرت
 من التأويلات والاسرار ولا تكن من اهل الرد والانكار * وقد زل ههنا اقدام اقوام من الجهلة المتصوفة الدغام
 به بعض الضعفاء من العلماء العظام لمجرد التقليد وهو من لا يقتدى به على التحقيق فلا يغيرك كل ما كان في هذا الكتاب
 بعيد عن الحق والصواب حتى قال بعض من العلماء العظام والفضلاء الفخام في تقريره وامضائه هذه الاوراق
 ليرى بالاحراق متضمنة للمذاهب الباطلة والكلمات العاطلة بحيث تنبئ عن حياقة من جمعها وسوء عقيدة من
 بها انتهى كلامه * فعلى المسلم ان لا يعمل كل ما كان فيه ولا يستنسخ منه لانه يؤدي الى سوء العقيدة وخبث القرينة
 تؤدي الى عذاب النيران والحرمات الى دخول الجنان بل يجب منعه على كل من قدر منعه ولقد رأيت انهم منعوا قراءة
 هذا الكتاب بالقسطنطينية وامر السلطان محمد خان * خلد الله سلطته الى نهاية الدوران * في سنة ثلاث وستين والف *
 في مؤلفه واعدام نسخته ممن وجد **٣٨٥** في يده خوفا على ضعفة العقول ولئلا يحل غضب الله وتقمه لما فيه من

ذم العلماء العاملين والفضلاء
 الكاملين في اما كن كثيرة فانه
 كما ينزل الرحمة عند ذكر
 الصالحين بالخير كذلك
 ينزل السخط عند ذكرهم
 بالسوء وقد يجلس بعض
 الجهال فيدرس من هذا
 الكتاب واجتمع عنده
 بعض السفهاء فيأخذون
 ذمهم ويستنسخون لهم
 ويضحكون عليهم فيخرجون

ثم اشغل برده بتفصيل لا يسهه المقام وقد اغيناك عنه ولا ضرورة للتفصيل فيما كان
 خطاه ضروريا واضحا بين اهل السنة بل عامة اهل الاسلام * وقد اجيب عما شبه
 عليه وفي محله قال في الوسيلة ايضا قال بعض الفضلاء في تعريف ذلك الشرح واهضائه
 هذه الاوراق الحرية بالاحراق متضمنة للمذاهب الباطلة والكلمات العاطلة بحيث
 تنبئ عن حياقة من جمعها وسوء عقيدة من رتبها * وان السلطان محمد خان * منع قراءة هذا
 الكتاب وامر باعدام نسخته انما توجد وامر بنفي مؤلفه في سنة ثلاث وستين والف *
 * فان قيل اذا لم يكن اعتقاده على سبيل القطع فبمجرد الظن هل يلزم الكفر
 * قلنا ادلته تقتضي لزوم القطع وان الظاهر ان الشك سيما في الضروريات بل خلوه
 الذهن كفر فضلا عن الظن * وبعضهم يعتقد ان الله تعالى لا يريد القبائح والمعاصي
 وبعضهم يعتقد انه موجود لفعله * كالمعتزلة وقد فصل الرد في مختصرات الكلامية

الدين كما يخرج الشعر من الجبين (بريقة ٤٩ ل) من حيث لا يعلمون وما لا يتأملون ولا يتأولون عصمنا الله بفضله من
 تعريف الكلام عن مواضعه وان لا يفرق قدر مؤسس الشرع وواضعه وانما طنبنا الكلام في هذا المقام افادة للطالين وازهايا
 حيرة من الراغبين الحمد لله عليهم الصواب واليه المرجع والمآب (وبعضهم يعتقد) كالمعتزلة (ان الله تعالى لا يريد القبائح
 لمعاصي) الموجودة وذلك على خلاف مراده تعالى ان يقع في ملكه ما لا يريد (وبعضهم يعتقد) كالمعتزلة ايضا (انه موجود
 له) ويكني في الرد عليهم قوله تعالى الله خالق كل شيء اي يمكن بدلالة العقل فتأمل * وقد ذكر في المقامد النفسية والله تعالى خالق
 فعال العباد من الكفر والايمان والطاعة والعصيان بارادته ومشيئته وقضائه وتقديره وقال سعد التفتازاني في شرحه
 كازعم المعتزلة ايضا ان العبد خالق لافعاله وقد كانت الاوائل منهم يتحاشون عن اطلاق لفظ الخالق ويكتفون بلفظ الموجود
 المخترع ونحو ذلك وحين رأى الجبائي واتباعه ان معنى الكل واحد وهو المخرج من العدم الى الوجود تجاسروا على
 للاق لفظ الخالق احتج اهل الحق بوجوه * الاول ان العبد او كان خالقا لافعاله لكان عالما بتفاصيلها ضرورة ان ايجاد
 شيء بالقدرة والاختيار لا يكون الا كذلك واللازم باطل فان الماشي من موضع الى موضع يشتمل على سكنات متخللة
 على حركات بعضها اسرع وبعضها ابطأ ولا شعور الماشي * بذلك وليس هذا زهولا عن العلم بل لو سئل لم يعلم تأمل *

الثاني النصوص الواردة في ذلك لقوله تعالى * والله خلقكم وما تعملون اي علمكم على ان ماصدرية لئلا يختناج الى خذف الضمير او ممولكم على ان ماموصولة ويشمل الافعال فتأمل لا يقال لو كان الكفر بقضاء الله لوجب الرضا به لان الرضا بالقضاء واجب واللازم باطل لان الرضا بالكفر كفر لانا نقول الكفر مقضى لا قضاء والرضا انما يجب بالقضاء دون المقضى الى هنا كلامه * اقول حاصل هذا السؤال ان يقال لانسلم ان افعال العباد كلها بقضاء الله تعالى واللازم ان لا يكون الرضا بالكفر كفرا لانه من جملة افعاله تعالى وليس كذلك لانه لو كان كذلك لزم ان لا يكون رضاء العباد به لان الرضا بقضاء الله تعالى واجب واللازم باطل وكذا الملزوم فلا يكون افعال العباد كلها بقضاء الله تعالى * لانا نقول الكفر مقضى اي مخلوق لا قضاء وهو ايجاد الكفر وخلقته * وحاصل هذا الجواب ان يقال ان كون الكفر بقضاء الله بوجوب الرضا بقضائه لا الرضا والكفر هو الرضا بالكفر لا الرضا بقضاء الكفر والسائل لم يفرق بين الرضا بقضاء وبين الرضا بالكفر وزعم انهما واحد وليس كذلك الحمد لله على التوفيق * اعلم ان الله تعالى مرید بجميع الكائنات جوهر اكان او عرضا طاعة او معصية لانه تعالى خلق الكائنات كلها بالاختيار والعلم فيكون مرید لها بالضرورة الا ان الطاعة بمشية الله تعالى وارادته ورضائه ومحبهه وقضائه وقدره وان المعصية بقضائه تعالى وقدره دون رضائه ومحبهه كافي شرح العقائد * والمعتزلة اعتقدوا ان الامر يستلزم الارادة والنهي عدم الارادة فاجعلوا ايمان الكافر مرادا وكفره غير مراد * ونحن نعلم ان الشيء قد لا يكون مرادا ويؤمر به وقد يكون مرادا وينهى عنه لحكم ومصالح يحيط بها علم الله تعالى اولانه ﴿ ٣٨٦ ﴾ لا يسئل عما يفعل الا يرى ان السيد اذا اراد

و بسوطاتها بل اشير فيما سبق فلان اشتغل به ﴿ واكثرهم يصلون بالتعديل ارکان ﴾ وهو فرض او واجب ولا اقل ان يكون سنة والتصوف يقتضى العمل بالاحوط ﴿ ولا تجويد قرآن ﴾ وهو ايضا حتم لازم كما قاله ابن الجزرى ونقل عن على القارى وتسهيل التجويد الاتفاق من جميع المجودين ان اخذ القرآن عن فم الحسن فرض عين قيل يجوز للجزع عن التجويد بعد السعي فلا اثم كما في حديث الجامع الصغير اذا قرأ القارى فاخطأ او لحن او كان اعجبا كتبه الملك كما انزل * اقول قرآن سائر احوال جنس هذه الطائفة يوجب ان ذلك للكسلان لا للجزع كترك التعديل وان

ان يظهر على الحاضرين هصيان عبده يأمره بالشيء ولا يريد منه وقد يمسك من الجانبين بالآيات وباب التأويل مفتوح على الفريقين كما في سعد التفتازانى

(واكثرهم يصلون بالتعديل ارکان) الصلاة في دعون الطمانينة فيتركون الواجب (الطمان) (ولان تجويد قرآن) ادائه حقه على حسب ما جاء عن الشارع قال ابن الجزرى * والاخذ بالتجويد حتم لازم * من لم يجود القرآن آثم * لانه به الاله انزلا * وهكذا منه اليانوصلا * انتهى قال شارح الطريقة و جراح الشريعة محمد الكردي في شرحه السمي بالتوفيق نظر الصوفية الى تعديل ارکان الباطن وتجريد الاخلاق الذميمة وتصفية القلب الذي هو محل نظر رب العالمين ومناط الثواب والعقاب في يوم الدين فاذا حصل هذا حصل المقصود والعبادة والطاعة على اى هيئة كانت و اى وضع وجدت بحسن التوجه الى جناب الحق لافى الطول والتصر كاذكر فى الاصول ولهذا سوغ فى الاحكام الشرعية الفرعية الى هنا كلامه * فقول وبالله التوفيق هذا الاعتقاد ايضا غير صحيح مخالف لما ورد فى الكتب الالهية والاخبار النبوية فان الانبياء العظام والسحابة الكرام مع كونهم افضل الناس واعظمهم قدرا لم يتركوا الخشوع وتعديل الاركان لاسيما محمد صلى الله تعالى عليه وسلم مع كونه حبيب الله وصفيه قام فيها حتى تورمت قدما وامر الله تعالى بقوله يا ايها النبي اتق الله ولا تطع الكافرين * وقوله تعالى ثم الليل الا قليلا نصفه الآية كيف وقد صرح الفقهاء باثم تاركه ووجوب الاعادة عليه لكونه فرضا عند ابى يوسف تبطل الصلاة بتركه وبه قال الشافعى رحمه الله * واما عندهما فسنة على تخريج الجرجاني وواجب على تخريج الكرخى كما فى الهداية * ماروى اصحاب السنن الاربعة والدارقطنى والبيهقى من حديث ابن مسعود رضى الله تعالى عنه لا تجزى صلاة حتى تقم فيها الرجل ظهره فى الركوع والسجود كيف وقد قال الله تعالى اقيموا الصلوة واقامة الصلاة تعديل الاركان وحفظها من ان يقع زيف فى افعالها من اقام العود اى قومته وسواه وازال

عوجاجه فصار قويا يشبه القائم كما في البيضاوى وغيره من المفسرين وقد ذكر مفصلا في فصل الاقتصاد * وقال بعض من المباحين استدلالا بقوله تعالى واعبد ربك حتى يأتيك اليقين * ان العبد اذا وصل الى مقام القرية والمحبة يسقط عنه التكليف الشرعية وقد اقتدى بهم بعض من جهال الصوفية وبعض من العلماء العظام وتركوا حيز الانسانية واختاروا مقام الحيوانية وان عزة الانسان وشرفه بالطاعة وترك المعصية * والجواب عن هذه الآية ان المراد باليقين هو الموت لا غير * وقال الفاضل التفتازانى في شرح العقائد ولا يصل العبد مادام عاقلا بالغيا الى حيث يسقط عنه الامر والنهى بموم الخطابات الواردة في التكليف واجماع المجتهدين على ذلك * وذهب بعض المباحين الى ان لعبد اذا بلغ غاية المحبة وصفا قلبه واختار الايمان على الكفر من غير نفاق سقط عن الامر والنهى ولا يدخله الله النار بارتكاب الكبائر وبعضهم الى انه يسقط عنه العبادة الظاهرة ويكون عبادته التفكير وهذا كفر وضلال فان اكل الناس في المحبة والايمان هم الانبياء عليه السلام خصوصا ﴿ ٣٨٧ ﴾ حبيب الله مع ان التكليف في حقهم اتم واكمل واما قوله

عليه السلام اذا احب الله عبدا لم يضره ذنب فعناه انه عصمه من الذنوب فلم يلحقه ضرره انتهى كلامه * وبهذا ظهر فساد قول القائل والشارح المائل نظر الصوفية الى تعديل اركان الباطن وتصفية القلب فاذا حصل هذا حصل المقصود والعبادة والطاعة بحسن التوجه والتفكر وهذا مذهب المباحين لاخير في امرهم نعوذ بالله من شرورهم * وقوله كاذكر في الاصول

الطمن لمن تكامل ويمكن ان يقال ان المصنف وقف على كسلانهم وطعن بل يمكن ان المطلوب استقرار فلابد في السند من تحقق الوقوع وعن الجراح المذكور الكردي نظر الصوفية الى تعديل اركان الباطن هو محل نظر الله تعالى ومناط الثواب فاذا حصل هذا حصل المقصود والعبادة انما هى بحسن التوجه لا بالطول والقصر ونحوهما كما في الاصول لا يخفى ان هذا انكار للشرعية الظاهرية بل خرق للاجماع القطعي والاسناد الى الاصول افتراء محض وانه ان اريد وجود عينه في الاصول فباطل ضرورة وان قاعدته فعليه البيان بل ما قواعده هو جانب لزومه وان الاحكام تؤخذ لثمتنا من الفروع لا من الاصول واستخراج الاحكام من الاصول وظيفة المجتهد * ومع هذه الفضائح يدعون انهم واصلون مكشوفون * وقد عد ارباب هذه الطائفة ترك الاولى وارتكاب ما لا بأس بلا ضرورة من موانع الوصول ورعاية غايتهم من شرائطه * فهيهات * بعدت هذه الدعوى عن الحق والصدق بعد الاريب فيه * فهيهات * تكرير لنا تأكيد * نعم * قال المحشى هذا من قبيل القول بالموجب وهو تسليم الدليل مع بقاء الخلاف قلت وايضا هو من قبيل تأكيد الذم بما يشبه المدح والاول اصولى والثانى بدعى * انهم واصلون الى الشيطان * الذى هو شيخهم الذى علمهم هواهم وغرهم فى امانتهم ولذا انهم

* اقول لم نجد اصلا في كتب الاصول والفروع ما يساخ من الاحكام الشرعية الشرعية مادام عاقلا بالغيا بل امر المؤمنين والمؤمنات بالجد والاجتهاد * وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم امران بن الحصين صل قائما وان لم تستطع فقاعدان لم تستطع فعلى جنب فان لم تستطع فستلقيا * وفي الذخيرة استلقى على ظهره وجعل رجليه الى القبلة فاعومى بالركوع والسجود وجعل تحت كتفيه وسادة ليكن الائمة بالراس كما حقق في الاصول والفروع واذا تقرر هذا علم ان ذلك اعتقاد فاسد وزعم كاسد ناش من فقد السداد وقلة الرشد وليس هذا من شان السلف الذين هم قنوة الخلف بل هو من دأب الجهالة الطعام الذين هم اضل سبيلا من الانعام ومن المعلوم ان سعادة الدارين في اتباع سيد الثقلين فتأمل فانه من المهمات الدينية * والتحقيقات الفقهية (ومع هذه الفضائح) المشورة (يدعون انهم واصلون) لمرتبة العرفان (مكشوفون) بتجليات الرحمن (فهيهات هيهات) كرره لنا كيد البعد اى بعد ذلك الدعوى عن الحق والصدق بعدا لاريب فيه كما في حاشية خواججه زاده (نعم) هذا من قبيل العدل بالموجب وهو تسليم دليل المعطل مع بقاء الخلاف واستدراك عاصبق من نفي وصولهم كما في الحاشية والمواهب (انهم واصلون الى الشيطان) لتباينهم له

(مغرورون بامانيه) يعدهم ويمنيهم وما يعدهم الشيطان الاغرورا والاماني جمع امنية بضم الهمزة وتشديد الياء وهي المنية والمقصود يعني ان الصوفية المذكورة يدعون الوصلة الى الله تعالى وليسوا بواصلين اليه بل هم واصلون الى الشيطان ومغرورون بمقصوداته ومراداته (عاملون بوساوسه) اي بما يوسوس من الامر بعمله (ولا يبعد) عقلا ولا نقلا (ان يقع) اي يحصل (لبعضهم كشف حسي) اي رفع محسوس (لبعض الاشياء) فيراها مع بعدها وكشافة الحجب بينه وبينها (او نحو) من خوارق العادات) وهي كثيرة منها الطيران في الهواء ومنها المشي على الماء والاطلاع على ما في الضمير وفهم كلام المتكلم مع انه لا يعرف لغته (بمقتضى الرياضة وارادة الشيطان) ٣٨٨ هـ سببا لوقوع (مكرا) اي اضمارا للسوء به

(واستدراجا من الله تعالى) والاستدراج اظهاز ارادة الخير واطنان خلافه قال الله تعالى سنستدرجهم من حيث لا يعلمون (كما نقل) وقوع ذلك كذلك (عن بعض الكفرة المرتاضين) اي ارباب الرياضة بترك المسأوفات من الطعام ونحوه (فيظنون) اي المستدرجون (انه كرامة) وهي كما مر الخارق العادة على وجه الاكرام (وولاية) من الله تعالى ذلك علامته (فيغترون به) في انفسهم اي يغترون الجاهلون منهم بذلك (وقد سمعت سابقا قول سلطان العارفين) هذا بيان لتوقف حصول الفيض الالهي على اتباع سنة

مغرورون بامانيه يعدهم ويمنيهم وما يعدهم الشيطان الاغرورا جمع امنية بمعنى المقصود يعني انهم يدعون الوصلة الى الله تعالى وليسوا بواصلين اليه بل واصلون الى الشيطان ويأتمرون بأمره ودلالاته ويمشون على نهج تصرفاته * حكي ان عبد القادر الكيلاني اعتزل عن الناس وتوحش للعبادة قليلة من الليالي امتلاء العالم بالانوار فنادى مناداه يا عبد القادر اجتهد للعبادة لي وعبدت حق العبادة فاني قد رفعت عنك حرمة الاشياء وابحت جميع الاشياء لك فافعل ماشئت فيما بعد وقد غفرت لك فقال عبد القادر اعوذ بالله من شرك يا شيطان فاذا ركدا للظلام واضمحلت تلك الانوار وقائل يقول قد نجوت بعلمك يا عبد القادر اني قد اهلكت في هذا المقام عبادا وذهابا * عاملون بوساوسه ولا يبعد ان يقع لبعضهم كشف حسي لبعض الاشياء * عن امير محسوسه تتعلق بالاكوآن من الاخبار عن شيء فيكون كذلك وهو الكشف الصوري * وانحوه * من المنامات والتخيلات والواردات الغيبية والهوائف * من خوارق العادات بمقتضى الرياضات * بتصفية الباطن والتجرد عن العلائق البشرية * او ارادة الشيطان * لهم طيرانا في الهواء برفع بعضهم او نقله من مكان باسرع زمان او الايتان بما يريدونه * مكرا * اضمارا للسوء به * واستدراجا من الله تعالى كأنقل عن بعض الكفرة المرتاضين * وعن بعض المشايخ ان عالم الصفا حجاب لانه به يكون الكشف وهذا يشاركنا فيه الرهبان وانما تفضل عليهم بعالم الترقية * فيظنون انه كرامة وولاية فيغترون به * فيملكون ولا يشعرون وكل ذلك لجهلهم ولا يحتمل كون ذلك غير ذلك مادامت افعالهم الظاهرة على خلاف القوانين الشرعية وان استقام باطنهم خلافا لمن خلط ويشهده قوله * وقد سمعت سابقا قول سلطان العارفين ابي يزيد البسطامي * هذا اثبات لتوقف الفيض الالهي على كمال اتباع الشرع ولكون الكشف الخارجي استدراجا من مخالف الشرع * لو نظرتم الى رجل * اي شخص * اعطى من الكرامات حتى ترعب في الهواء * او جلس على الماء او في النار * فلا تغتروا به * وتنسبوه الى الولاية * حتى تنظروا كيف تجدون عند الامر والنهي وحفظ الحدود * الالهية * واداء * احكام

المحمدي وتأييد لوقوع الكشف الخارج مكرا واستدراجا لمن كان مخالفا للشرع الشريف الاحدي (الشربعة) (ابي يزيد البسطامي) بفتح الموحدة ويجوز كسرهما وسكون الهمزة الاولى نسبة الى بسطام بلدة بطريق نيسابور (لو نظرتم الى رجل) عيانا لتقييده غالبي ولو قال الى الانسان لكان اتم واعم (اعطى) بالبناء المفعول وسكت عن الفاعل هو الله تعالى للعلم به (من الكرامات) اي خوارق العادات (حتى ترعب في الهواء) اي جلس مرعبا بين السماء والارض (فلا تغتروا به) اي بالترعب فيما ذكر (حتى تنظروا) وتبصروا (كيف تجدون) من الوجدان (عند الامر) الالهي (والنهي) الرباني امثل الاول بالفعل والثاني بالترك ام يخالف (وحفظ الحدود) فلا يهتكها (واداء) فعل

(الشريعة) كالصلاة
والصيام وغيرها فلا
يضيعها بمعنى ان كان قائما
بالاتباع وانفعا عند الحدود
اعتقد بما وقع له من
الكرامات والا فهو
استدراج لا كرامة
(انتهى) اي كلام البازيد
البيسطاحي (فعوذ)
يامعشر المتقين (بالله من
شروورهم) وغرورهم
لانهم يجهلهم وظهور
الخوارق على ايدي بعضهم
ربما يفتنون من لم يشبه الله
(واقوالهم) المحكي
بعضها (واقوالهم) المبذبة
على وساوس الشيطان
(فانهم شياطين الانس)
مردتهم وعتاتهم (وقطاع
طريق الله تعالى) اي
قطاع طريق معرفته
واضيفت اليه تعالى
تشريفا له وابطالا لما
يقولون ان لا حاجة للعالم
وانه يحصل من غير تعلم
وذلك خلاف قضية
حكمة الله فيه في خلقه قال
صلى الله تعالى عليه وسلم
انما العلم بالتعلم (وخصما
حبيد صلى الله تعالى عليه
وسلم) ادعواهم ان الفيض
الالهى لا يتوقف على
الاتباع الهديا.

﴿ الشريعة انتهى فعوذ بالله من شرورهم ﴾ بالسراية اليها بالاغترار بظاهر افعالهم
الكاذبة بدون ملاحظة التوفيق الى قواعد الشرع الظاهري ﴿ واقوالهم ﴾
واقوالهم ﴿ التي لا تدخل في الموازين النبوية ﴾ فانهم شياطين الانس ﴿
بوسوستهم واضلالهم ﴾ وقطاع طريق الله تعالى وخصما
حبيبه صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ لاستهانتهم
شريعته ومخالفتهم سنته وهم
يدعون ولايته

٢٢

٢

تم الجزء الاول من شرحي طريقة المحمدية السميان بطريقة محمودية
وبالوسيلة الاحدية بحمد الله وتوفيقه وبديه انشاء الله تعالى

الجزء الثاني

اوله الفضل الثالث في التقوى

فهرست الجزء الثاني من شرح طريقة المحمدية

المبحث الرابع في الرياء الخفي وعلاماته	١٢٨	الفصل الثالث في التقوى وهو	٢
المبحث الخامس في احكام الرياء	١٣٣	ثلاثة انواع النوع الاول في فضيلتها	
في الكلام تأثير الرياء في الطاعة	١٣٨	الآيات الدالة على فضيلة التقوى	
وحديث انما الاعمال بالنيات		النوع الثاني في تفسيرها	٢٨
الكلام في طلب طول العمر	١٤٥	النوع الثالث في مجازيها	٣٦
المبحث السادس في الامور المترددة	١٦٧	الصنف الاول في منكرات القلب	٣٨
بين الرياء والاخلاص وحل مسأله		القسم الثاني في الاخلاق الذميمة	٥٥
في الحديث ما من آدمي الا لقلبه بيتان	١٧٠	في تفسيرها وعددها	
في معرفة خواطر القلب من اى	١٧١	والكفر ثلاثة انواع الاول جهلى	٥٧
طرف التقي		اسباب الترجيح وتوقف بعض	٥٩
الكلام في حيل الشيطان ومخادعته	١٧٧	المجتهدين في بعض المسائل	
في الطاعة فمن سبعة اوجه اولها ينها		والنوع الثاني كفر جمودى	٦٢
عن الطاعة آه		في الكلام على حب الرياسة	٦٩
في بيان ارادة الجزئية	١٨٥	والرابع والخامس من منكرات	٧٠
الكلام في السواك والطيلسان وغير	٢٠١	القلب حب المدح والثناء	
من السنن		والنوع الثالث حكمى كاستخفاف	٧٦
فضيلة القرض والصدقة	٢٠٣	ما يوجب التعظيم	
الكلام في اظهار المعصية والحياء	٢٠٦	ما يوجب الكفر قولاً وفعلاً	٨١
عن العبادة		آفات الكفر بعد الايمان وما لزمه	٨٦
المبحث السابع آخر مباحث الرياء	٢١٠	شراً وعلاجه	
وعلاجه		والسادس من الستين اعتقاد البدعة	٨٩
الكلام الآية الكريمة والاحاديث	٢١٦	والسابع اتباع الهوى	٨٩
النبويه في وصف المخلصين		في الكلام على التقليد وهو الثامن	١٠١
في بيان خطرات الرياء	٢٢٢	من الآفات	
الكلام في اولوية غلبة الخوف	٢٢٧	في الكلام على المقلد اعتقاداً وعلاً	١٠٢
على الرجاء فيه اقوال المشايخ		الكلام فيما لا يجوز العمل بكل كتاب	١٠٤
الثاني عشر من آفات القلب الكبر	٢٣١	والتاسع من الستين المذمومة الرياء	١٠٥
وفيه خمسة مباحث الاول في تفسر		وفيه سبعة مباحث المبحث الاول	
الكبر وضده الخ		في تعريفه	
في بيان جواز التكبر في اربعة	٢٣٤	المبحث الثاني فيما به الرياء	١١٠
مواضع		المبحث الثالث فيما له الرياء	١١٧
في بحث التواضع والتلق	٢٣٥	واما الرابع وهو الرياء لاجل الجاه	١٢٣
الثالث عشر من آفات القلب التذلل	٢٣٦	للتوسل به	
ومنه السؤال لمن له قوت يومه	٢٣٧	في الكلام ان يجعل الانسان ثواب	١٢٤
		عمله اغيره	

٣٠٠ في كلام ان الحسد أبالجوارح أم
 بلقلب وفيه كلام غير هذا فارجع اليه
 ٣٠٢ في بيان قوله عليه السلام ان الله
 تجاوز لامتي عما حدث به انفسها
 ما لم تتكلم او تعمل به
 ٣١٤ المبحث الثاني من الأربعة في غوائل
 الحسد
 ٣٢٠ المبحث الثالث في علاج العلي والعملي
 ٣٢٢ المبحث الرابع في علاج القاعي
 ٣٢٧ السادس عشر من آفات القلب الخقد
 ٣٢٨ قال تعالى خذ العفو وأمر بالعرف
 فيه نصيحة منيفة
 ٣٣٢ السابع عشر من آفات القلب الشمنة
 ٣٣٣ الثامن عشر من آفات القلب ترك
 المؤمن كلاما مع المؤمن ويعرض
 عنه فوق الثلاث فيه ماورد فيه
 ٣٣٦ في بيان الغضب ودفعه
 ٣٣٨ العشرون من آفات القلب التهور
 ٣٣٩ في بيان فوائد كظم الغيظ
 ٣٥١ الحادي والعشرون من آفات القلب
 الغدر وهو نقض العهد والميثاق
 ٣٥٢ الثاني والعشرون من آفات القلب
 الخيانة
 ٣٥٥ الثالث والعشرون من الآفات
 خلف الوعد
 ٣٦٨ الرابع والعشرون من آفات القلب
 سوء الظن بالله تعالى
 ٣٧٥ الخامس والعشرون من آفات
 القية التطير والطيرة
 ٣٨٤ الكلام في الفأل وهو ضد الطيرة
 ٣٨٦ مبحث أيام شريفة للبدأ والسفر
 ٣٨٨ مبحث تصديق الكاهن وغير
 من مباحثه

٢٣٨ ومنه الذهاب الى الضيافة
 ووصية الميت وغيرهما
 ٢٣٩ والانحناء عند الملاقات وعند
 السلام
 ٢٤١ في بيان انواع الكسب وبيان كسب
 انبياء عليهم السلام
 ٢٤٢ المبحث الثاني من الخمسة للكبر
 وفي اقسام الكبر
 ٢٥٣ المبحث الثالث في اسباب الكبر
 ٢٦٠ المعصية بلا علم اقبح او مع العلم
 ٢٦١ قال عليه السلام يكون في آخر
 الزمان عباد جهال الحديث
 ٢٦٨ الثاني من الاسباب السبعة للكبر
 العبادة والورع
 ٢٧٠ الثالث من الاسباب النسب والحسب
 ٢٧٢ الرابع الجمال وهو ضد القبح
 ٢٧٣ والخامس القوة الدنية وشدة
 البطش
 ٢٧٤ والسادس المال ومتاع الدنيا
 ٢٧٤ والسابع اتباع من البنين والاقارب
 والغلمان
 ٢٧٤ ان للتكبر ثلاثة اسباب دون الكبر
 ٢٧٦ المبحث الرابع في علامة الكبر
 ٢٨٢ المبحث الخامس في بيان اسباب
 الضعة والتواضع
 ٢٨٥ كلام في ابن العربي
 ٢٨٨ ماورد في فضائل التواضع
 ٢٩١ تواضع عليه السلام وماورد
 من الاكابر
 ٢٩٢ الرابع عشر من اخلاق الرديفة المحجب
 ٢٩٦ في بيان حكمة معراج النبي عليهم السلام
 ٢٩٨ الخامس عشر من الستين الحسد
 وفيه اربعة مباحث الاول
 في تفسيره وضده ومناهما



بإبراهيم عاليشان شركة صحافية عثمانية هيئة إدارته من إحصان بوريلان مداليه

من الكتاب المسمى طريقة محمودية في شرح طريقة محمدية للفاضل
الأفخم ونحرير الأعظم مولانا إبي سعيد الخادمي

وحلى حاشيه بالوسيلة الاحدية والزريعة السمرمدية في شرح
طريقة محمدية للعالم التحرير والجبر المتبحر مولانا
الشيخ رجب بن احمد

طبع برخصة نظارت المعارف الجليلة الرقة (٣٩٨) و (٧٤٦)

والمؤرخة ٢٣ ربيع الاول سنة ١٣١٦ و ٥ رمضان سنة

١٣١٦ في مطبعة (شركة صحافية عثمانية)


بدار الخلافة العلية سنة ١٣١٨

هجريه



وهو آخر فصول الباب
الاول (في التقوى وهو
ثلاثة انواع) لاغير وجه
الخصر فيها ان المبحوث
عنه اما فضيلتها لايراث
زيادة الشوق للسالك
او حقيقة لغية وشرعا
او موضع جريانها الاول
من الانواع في الاون
والثاني في الثاني والثالث
في الثالث وقدم النوع
الاول على الثاني ليحصل
بيان فضيلتها للطالب
زيادة شوق الى معرفتها
فقال (النوع الاول
في فضيلتها) في المصباح
الفضل والفضيلة الخير
خلاف القصد والنيقصة
(اعلم) ايها الصالح
للخطاب (اولا اني اردت
ان اورد جميع الآيات
القرآنية (الدالة على
فضيلة التقوى) تحريضا
عليها وتحضيضا (فوجدتها
تجاوزت) والتفاعل
هنا بمعنى الجرد للبالغة
(مائة وخسين) اي آية
اي ما بين صريح الامر فيها
وغيره لقوله (ووجدت
صريح الامر) بها اي
بالتقوى (فيها) اي الآيات
(اكثر من اربعين) آية
(فاقتصرت من المكررات)

ما شاء الله



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الفصل الثالث في التقوى

ثالث الثلاثة من الباب الثاني من الابواب الثلاثة للكتاب وسين تعريفها وهو
ثلاثة انواع بيان فضلها وبيان حقيقةها وموضع جريانها (النوع الاول في فضيلتها)
الاولى ان يقدم بيان حقيقةها لان تصور الشيء يقدم على احواله ووصافه لعل الفضل
كالقدمة وقيل قدمه زيادة شوق الى معرفتها ويحتمل ان تأخيرها ليكون مع الثالث
الذي هو موضع جريانها اعلم اولاً ايها السالك الى الله اني اردت ان اورد
جميع الآيات الدالة على فضيلة التقوى اما استقراء تام فالجمعية حقيقة اذ يمكن ذلك
اثر ناقص فالجمعية على اعتقاد المصنف وجه اتيان الجميع لوفور فضلها ولزيادة
الاهتمام بشانها وقوة فوائدها ولزيادة التمكن في الخاطرات لئلا ينك السالك عنها وتكون
ملكمة راسخة لا يحتاج عند الاحتياج الى طلب فضلها وكذا اظهاره موضع
الاضمار فوجدتها تجاوزت مائة وخسين اي المطلق الذي وقع فيه التقوى
على صورة امر اولاً ووجدت صريح الامر اي صيغته التي الاصل فيها
الوجوب فيها اكثر من اربعين فاقتصرت من المكررات واحدا او اثنين
فصاعداً على آية واحدة لكون المقصود من الكل واحدا * فان قيل فعلى
هذا يلزم اشتمال القرآن على التكرار الذي لا فائدة فيه لانه اذا حصل المقصود بواحدة
فما راءها عبثاً لا فائدة فيه والقرآن العظيم كتاب حكيم احكمت آياته من لدن حكيم حديد
* قلنا لان لم كون كل تكرير مما لا فائدة فيه كيف ومن انواع الاطناب التكرير لئلا يسهو
كالتأكيد وزيادة التنبه والايقاض ليكمل تلقى الكلام بالقبول وان كلفا فاجاء بمعنى سبق

من المشتملة على صريح الامر به (على واحدة) لحصول المقصود بذلك فبقيت الآيات المتعلقة بفضيلة التقوى (هـ)

بعد الاقتصار ثلاثا وستين آية (ولم اراع) في ايرادها ههنا (ترتيب المحقق كرا عيت فيما سبق) في فصل الاعتصام وغيره ثم علل
لمنفي بقوله (تقدما للنسبة المعنوية) ﴿٣﴾ بين الآيات المنضوية لاتباع احدهما بانسابة لهما لذلك كما في المواهب

(الآيات) القرآنية الدالة
على فضيلة التقوى هي
المذكورة ههنا: منها قوله
تعالى في سورة الحجرات
(ان اكرمكم) اي اشرفكم
واعزكم (عند الله) اي
عندية مكانة (اتقاكم)
اي اخوفكم واخشاكم
وان كان عبدا حبشيا
مثل بلال رضی الله عنه
لا انسبكم ليتفاخروا
بالانساب وهذا بيان لما
هو سبب الفخر قيل المتقى
من انقطع عن الاكوان
الى الله تعالى خشية منه
تعالى قال عليه السلام
من احب ان يكون اكرم
الناس فليتق الله * ان الله
عليم * باتقاكم * خير *
باتقاكم كما في العيون
وغیره * ومنها قوله
تعالى في سورة المائدة
(انما يتقبل الله) العمل
الحسن (من المتقين) اي
الخائفين منه وانت غير
متق لسوء نيتك وخيانتك
وههنا تفصيل مذكور
في تفسير العيون وفي
المواهب ففيه قبول عمل
المتقين ثم ان اريد متقى
الكفر فالحصر حقيقي
او متقى المحارم من المؤمنين
فاضافي او ادعائي انتهى

له الكلام له خصوصية خاصة لذلك كما قالوا في تكرر قصص موسى عليه السلام وفرعون
مثلا وفي نحو فباى آلاء ربكم انكذبان * كما في شرح الواقف والانتقان ﴿٣﴾ ولم اراع ترتيب
المحقق كرا عيت فيما سبق ﴿٣﴾ في فصل الاعتصام وغيره ﴿٣﴾ تقدما للنسبة المعنوية ﴿٣﴾
امالكل آية مع آية اخرى او بحسب قوة الدلالة على المقصود لكن عدم مراعاة
هذا الجانب فيما سبق لا بدله من وجه وموجب رعاية هذا هنا ايضا لا بدله من
وجه والقول انه لجواز العمل بالجانبين اختار في احد المواضع باحدهما وفي الاخر
بالآخر ليس بشيء نافع كيف وقد قال في الانتقان بناء على الاثر الاول ان يقرأ
على ترتيب المحقق لان ترتيبه لحكمة ولا يتركها الاذوى ورد في اثر وان جاز في نفسه
لكن ترك الافضل نعم يمكن الفرق بين مالاجل القراءة وبين مالاجل الاحتجاج
﴿٣﴾ الآيات ﴿٣﴾ في الحجرات ﴿٣﴾ ان اكرمكم عند الله اتقيكم ﴿٣﴾ فالسابق في التقوى
هو السابق في الفضل عند الله تعالى فان التقوى بها تكمل النفوس وتفاضل الاشخاص
فن اراد شرفا فليتمس منها كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم من سره ان يكون اكرم
الناس فليتق الله * قاله البيضاوى وفي الحديث ايضا من احب ان يكون اكرم الناس
فليتق الله * وفي الآثار اكرمهم اتقاهم وفيها ايضا اكرم الكرم التقوى وستعرف
تفصيل معنى التقوى من المصنف * ثم وجه تقديم هذه الآية قوة دلالتها على فضل
التقوى وجه لافضل فوق فضلها اذ الفرد السابق عند الله في الفضل يقتضى ان
لا يسبقه شيء آخر في الكرم عند الله * ولهذا اسندل هذه الآية على فضل ابي بكر
رضى الله تعالى عنه بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على الجميع حيث نزل
قوله تعالى * وسيجنبها الاتقى الذى الآية * في حقه رضى الله تعالى عنه فابوبكر
اتقى هذه الآية وكل اتقى اكرم عند الله تلك الآية فابوبكر اكرم عند الله والاكرم
عند الله افضل عند الله * وعن الواحدى عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم انه قال ان الله يقول يوم القيمة امرتكم فضيعتكم ماعدت اليكم فيه
ورفعت انسابكم فاليوم ارفع نسبي واطع انسابكم اين المتقون ان اكرمكم عند الله
اتقيكم * وفي المائدة ﴿٣﴾ انما يتقبل الله من المتقين ﴿٣﴾ عن الكفر او سائر المعاصى فان اريد
الاول فالحصر حقيقي وان الثانى فاضافي او ادعائي فالقول ان الطاعة لا تقبل الا من
مؤمن متقى بظاهره ايس بحسن بدون ملاحظة ماعرف * ففيه تبيينه على قبول
عمل المتقين وهذا ترى قول دعوات الصالحين اكثر لعل وجه انهم اولياء الله وخدامه
الخواص * وفي الانفال ﴿٣﴾ ان اولياؤه ﴿٣﴾ اي ما اولياء الله ﴿٣﴾ الا المتقون ﴿٣﴾ من الشرك الذين
لا يعبدون غيره كما في البيضاوى فيشكل بان المتبادر هنا من التقوى في المطلوب
هو المعنى المتبادر عند اطلاق الشرع من نحو الاجتناب من كل حرام ومكروه

كلامه * ومنها قوله تعالى في سورة انفار (ان اولياؤه) اي ما ربابه (المتقون) اي الموحدون الابرار المطيعون
بالتقوى من المسلمين يعنى لا يصلح كل مسلم ايضا ان يبلى امره فكيف يصلح الكفرة عبدة الاصنام كما في تفسير الشيخ

* ومنها قوله تعالى في سورة البجائية (والله ولي المتقين) اي ناصر الموحدين المخاصين كافي العيون * ومنها قوله تعالى في سورة البراءة (ان الله يحب المتقين) وفي المراد بحبة الله تعالى لعدم امكان جملها على معناها الحقيقي لاستحالة قيام بذاته تعالى اقوال ذكرتها اول الفتوحات الربانية شرح الاذكار النووية قيل المراد ثبت وقيل يذكر في عالم الملكوت وقيل يوفق لمراضيه كذا في المواهب * ومنها قوله تعالى في سورة النجم (فلا تزكوا) من الذنوب (انفسكم) بنسبتها الى الصلاة او لتمدحوها او لا يمدح بهمكم به ضافي وجهه ولا يمدح ايضا في غيبته وهو يعلم ﴿﴾ انه يبلغ ممدوحه (هو) اي الله تعالى (اعلم بمن

اتقى) اي عن تزكي بالعمل الصالح او تطهر من الذنوب اولا و آخرها * وقيل نزلت الآية حين قال ناس من الصالحين صلواتنا وصيامنا ووجنا كذا فنوا عن القول به قالوا هذا اذا كان على سبيل الإعجاب والرياء فاما من اعتقد وعلم ان كل عمل صالح بتوفيق الله وتأيد لا من عنده ولم يقصد به التمدح لم يكن من المزكين انفسهم لان المسرة بالطاعة طاعة وذكرها شكر كما في تفسير العيون * وفي صحيح مسلم عن ابن عطاء قال سميت ابنتي برة فقالت زينب بنت ابي سلمة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن هذا الاسم وقال لا تزكوا انفسكم الله اعلم باهل البر منكم * ومنها قوله تعالى في سورة البقرة (واعلموا ان الله مع المتقين) عن الاعتداء بالمعاونة على المعتدين ونزل حين امر

على ماسينهم من المصنف فالتقريب ليس بتمام او تفسير البيضاوي بالانقضاء من الشرك ليس بصحيح وهو مشكل ايضا فالوجه الاسلم ان يحمل على الاول ولا يعاب بما في البيضاوي مما يمكن ارادته من اللفظ بناء على الحمل على ذلك المتبادر وقد حكي عن الواحدى التفسير بالانقضاء عن الكفر والفواحش فاذا قصرت ولاية الله على الانقضاء فالاتقاء له زيادة فضل وغاية شرف * فان قيل الراجح من كلام اكثر المفسرين رجوع ضمير اولياؤه الى المسجد الحرام فكيف يكون حجة على المطلوب * وقد قيل لاجحة مع الاحتمال * قلنا بمد تسليم ذلك ان تلك الولاية مستلزمة لولاية الله بل انما تصير الولاية في المسجد لاجل ثبوت الولاية له تعالى * وفي الجائية ﴿﴾ والله ولي المتقين ﴿﴾ اي ناصر الموحدين الناصرين او الذين اتقوا الشرك كما فسروا به فالكلام كما سمعت * وفي براءة ﴿﴾ ان الله يحب المتقين ﴿﴾ في اداء فرائض الله والوفاء بعهده الله كما نقل الواحدى وفي نقض عهد الله كما نقل عن الخازن * وفي النجم ﴿﴾ فلا تزكوا انفسكم ﴿﴾ فلا تثبتوا عليها زكاه العمل وزيادة الخير او بالطهارة عن المعاصي والردائل كما في البيضاوي اولاد دعوا بلا عمل اولا تخبروا بخبر عملتموه * روى ان زينب بنت ابي سلمة قالت سميت برة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لا تزكوا انفسكم الله اعلم بالبر منكم * وعن الخازن علم الله حالكم فلا تزكوا انفسكم رياء وخيلاء ولا تقولوا لمن لم تعرفوا حقيقة انا خير منك او انا اركى منك او اتقى منك فان العلم عند الله * وفيه اشارة الى وجوب خوف الخاتمة فان الله يعلم عاقبة من هو على التقوى ﴿﴾ هو اعلم بمن اتقى ﴿﴾ بمن يرواطع واخلص العمل لا يخفى ان دلالة هذه الآية على المطلوب ليست بواضحة الا بلزوم خفي * وفي البقرة ﴿﴾ واعلموا ان الله مع المتقين ﴿﴾ في قبول طاعتهم واستجابة دعواتهم والوعون في كل احوالهم وفي اسكانهم في اعلى غرف جنانه فانظر ما في هذه من رتبة المعية الالهية وتقديم الامر واظهار كرامة التحقيقية والاظهار في موضع الاضرار الكمال العناية فالاولى تقديم هذه على ما قبلها كافي ترتيبه الاصلى * وفي طه ﴿﴾ والعاقبة ﴿﴾ الحميدة من الفوز والسعادة ﴿﴾ للتقوى ﴿﴾ لذوى التقوى كما في البيضاوي * وفي القصص ﴿﴾ والعاقبة للمتقين ﴿﴾ ما لا يرضاه الله تعالى وعقاب الله تعالى باداء او امره واجتناب معاصيه وعن الكلبى الكبير والفواحش وفسر العاقبة بالثواب او الجنة * وفي الزخرف ﴿﴾ والآخرة ﴿﴾ اي ثوابها او سلامتها او الجنة ﴿﴾ عند ربك ﴿﴾ مختصة للمتقين ﴿﴾ لنقواهم وترك دنياهم لنيل اخرهم

الناس بالخروج الى الجهاد فقام بعض من حاضرى المدينة وقالوا بماذا نتجهز في سبيل الله فوالله ما لنا زاد ولا يطمنا (وفي) احد ذكره في العيون * ومنها قوله تعالى في سورة طه (والعاقبة للتقوى) المحموده لاهل التقوى وفي نسخة (والعاقبة للمتقين) فلا تقدر فيها اي الجنة للمتقين لاهل الدنيا * ومنها قوله تعالى في سورة الزخرف (والآخرة) اي الجنة (عند ربك للمتقين) اي يقون الشرك والمعاصي بمعنى خاصة لمن هو متقى عنده وفي علمه او حاصله عند الله اهم كافي تفسير الشيخ والمواهب

* ومنها قوله تعالى في سورة ص (وان للمتقين) من الشرك والمعاصي (لحسن مأب) اي مرجع وهو الجنة * ومنها قوله تعالى في سورة آل عمران (وسارعوا) بواو العطب وتركها للاستيناف اي بادروا (الى مغفرة من ربكم) اي اسباب المغفرة من الله وهي التوبة من الذنوب كالزنا والربا وغيرهما والاعمال الصالحة التي توجب لكم تكفير السيئات كالصلوات الخمس وواقبتها والجهاد والانفاق في سبيل الله (وجنة) اي وسارعوا الى عمل يوجب دخول الجنة (عرضها السموات والارض) مبتدأ وخبر في محل الجر صفة جنة اي عرضها مثل عرضها وخص العرض بالذكر لانه يكون اقل من الطول غالبوا المراد وصفها بالسعة قيل ﴿ ﴿ كل جنة من الجان عرضها كعرض السموات والارض او وصل بعضها لبعض وهذا حث على اجتناب المحرمات والعمل بالحسنات سريعا قبل الفوت لان في التأخير آفات (اعدت للمتقين) وصف آخر للجنة وفيه ايماء الى ان قبول العمل بالتقوى لا غير كافي العيون والبحث ههنا طوبى الذليل وباقي البحث والاسرار مذكور في كتابي جامع الازهار ومنها قوله تعالى

وفي ص ﴿ وان للمتقين لحسن مأب ﴾ مرجع اي احسن مرجع ومنقلب * وفي آل عمران ﴿ وسارعوا الى مغفرة ﴾ عظيمة ﴿ من ربكم ﴾ فليسرع عند الذنب الى الرجوع للمغفرة والى التوبة من المعاصي * وعن بغوى بادروا وسابقوا الى ما يوجب المغفرة بداء الفرائض او الى الاعمال الصالحة * وفي البيضاوى سارعوا الى ما تستحقون به المغفرة كالاسلام والتوبة والاخلاص ﴿ وجنة ﴾ عن الخازن المغفرة ازالة العقاب والجنة حصول الثواب وفيه اشعار الى لزوم مسارعة ما يوجب المغفرة من نحو التوبة وترك المنهيات والمسارة الى الصالحات المؤدية الى الجنة ﴿ عرضها السموات والارض ﴾ اي عرضها كعرضها * وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما كسبع سموات وسبع ارضين لو وصل بعضها ببعض كافي البيضاوى * وعن الواحدى عن ابن عباس يريد لرجل واحد من اوليائه وعن ابن جيل اي او جعلت السموات والارض طبقات بحيث تكون كل واحدة سطحاً ووصل البعض ببعض كان ذلك مثل عرض الجنة وتخصيص العرض ليدل على ان الطول اكثر من ذلك او ان الطول لا يعلمه الا الله ﴿ اعدت ﴾ هيئت ﴿ للمتقين ﴾ لتقواهم عن الشرك والكبائر واصرار الصغائر احتج على المتزلة بهذه الآية على كونها مخلوقة الآن اذ النصوص محمولة على ظواهرها لامكانها في قدرة الله تعالى * وعن البيضاوى فيه دليل على وجود الجنة وكونها خارجة عن هذا العالم لعل وجه دلالتها عليه عظمتها من هذا العالم * وفي مريم ﴿ تلك الجنة التي نورث من عبادنا من كان تقيا ﴾ اي نجعلها ثواب اعمالهم لان الارث باق بعد فان ولانه اطيب المال واهناه وقيل لانهم يرثون ما عمد للكفار لو آمنوا لان الكفر موت وتقواهم اورثهم اياها * وفي الزمر ﴿ وسيق الذين اتقوا ربهم الى الجنة ﴾ اسراعهم الى دار الكرامة وقيل سيق مراكبهم كما في البيضاوى وقيل السوق حقيقة للاسراع في وصول دار الكرامة كافي الكافر لتعجيل العقوبة فيندفع ان السوق يقتضى كونه على خلاف الطبيعة ويوم الزجر فلا حاجة له للمشاكاة لسوق اهل النار ﴿ زمرا ﴾ جمع زمرة جماعة قليلة او افواجا متفرقة بعضها في اثر بعض على تفاوت مراتبهم ﴿ حتى اذا جاؤوا

الجنة) الموصوفة بالاوصاف الاحسن (التي نورث) من الميراث اي نعطي بغير اختيار الوارث (من عبادنا من كان تقيا) وما تنزل الابامر ربك له ما بين ايدينا وما خلفنا وما بين ذلك وما كان ربك نسيا اي مطيعا لله تعالى كبرث الوارث المال من المتوفى وبقوله * وقيل

اورثوا منازل اهل النار من الجنة لو اطاعوا ربهم كافي تفسير العيون * ومنها قوله تعالى في سورة الزمر (وسيق الذين اتقوا) عن الشرك والمعاصي (ربهم الى الجنة زمرا) حال جمع زمرة وهي الجماعة القليلة اي جماعة في تفرقة بعضهم قبل الحساب اليسير وبخسهم بعد الحساب الشديد بحسب مراتبهم (حتى اذا جاؤوا) وذكر في تفسير ابى الهيثم قال بعض اهل اللغة ان حتى اذا اكل ووصولا بادا يكون بمعنى لما ويقع موقع الابتداء انتهى وجواب اذا محذوف اشارة الى انه لا يمحيط به الوصف اي اطمأنوا وفاضوا عند مجيئهم الجنة كما في العيون والمواهب

(وقتحت أبوابها) الواو للحال اى وقد فتحت ابوابها قبل مجيئهم اياها بدلالة قوله جنات عدن مفتحة تكرمهم * قيل يساق الكفار سريعا الى النار طردا واهانة ويساق المؤمنون الى الجنة سريعا ليصلوا الى ما بعد لهم بدار الكرامة والرضوان (وقال لهم خزنتها) اى يسلم عليهم الخزنة ويقول (سلام عليكم طبت) اى طهرتم من الذنوب او طابت لكم الجنة (فادخلوها خالدين) حال مقدرة اى مقدرين الخلود فيها فاذا دخلوها ورأوا ما اعد لهم فيها اعجبوا مسرورا وقالوا الحمد لله الذى صدقنا وعده اى انجز لنا على لسان رسله وعده واورثنا الارض اى اعطانا واتزلنا ارض الجنة ننبأ اى ننزل من الجنة حيث نشاء اى حيث نشئى وقوله ننبأ واحال من ضمير المتكلم فى اورثنا وحيث نشاء اشارة الى سعة الارض والزيادة على ﴿ ٦٧ ﴾ قدر الحاجة لان احدا ينزل فى غير منزله

وقتحت أبوابها ﴿ جواب اذا والواو مقحمة وقيل للحال او جاؤها مفتحة لا يقفون وقيل واو الثمانية والجواب محذوف اى فازوا ونالوا المنى ﴾ وقال لهم خزنتها سلام عليكم طبت ﴿ طهرتم من العاصى او طابت لكم الجنة او ابشروا بالسلامة من كل الآفات طبت ﴿ او طاب لكم المقام او طبت بطاعة الله او عن الجبائث او طابت اعمالكم فطاب مثواكم ﴾ فادخلوها خالدين ﴿ مقدرين الخلود والفاء للدلالة على ان طبت سبب لدخولهم وخلودهم وهو لا يمنع دخول العاصى بالفقولانه يظهره * وعن الخازن عن على بن ابي رضى الله تعالى عنه اذا سيقوا الى الجنة فاذا انتهوا اليها وجدوا عند بابها شجرة يخرج من تحتها عينان فيغتسل المؤمن من احدهما فيطهر ظاهره ويشرب من الاخرى فيطهر باطنه وتلقاهم الملائكة على ابواب الجنة فيقولون لهم سلام عليكم طبت ﴿ الآيتين ﴾ كحل الآيتين * وقالوا الحمد لله الذى صدقنا وعده واورثنا الارض ننبأ من الجنة حيث نشاء فنعم اجر العاملين وترى الملائكة حافين من حول العرش يسبحون بحمد ربهم وقضى بينهم بالحق وقيل الحمد لله رب العالمين * وفى يوسف ﴿ ولدار الآخرة ﴾ اى الجنة ﴿ خير الذين اتقوا ﴾ عن الشرك والمعاصى ﴿ افلا تعقلون ﴾ بالتاء والياء * وفى يوسف ايضا ﴿ ولا اجر الآخرة خير ﴾ اى افضل من اجر الدنيا ﴿ للذين آمنوا وكانوا يتقون ﴾ اى يخافون ويطيعون ولا يعصون * وفى الشعراء ﴿ وازلفت الجنة للمتقين ﴾ عن ابن عباس قربت الجنة لا ولياى وقيل الجنة قريبة من موقف السعداء يوم القيامة ينظرون اليها * وفى سورة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ مثل ﴾ صفة ﴿ الجنة التى وعد المتقون ﴾ وهم امة محمد عليه الصلاة والسلام خبره قوله فيها الآية ﴿ وفى النحل ﴾ ولنعم دار المتقين ﴿ دار الآخرة ﴾ حذف لتقدم ذكرها وقوله ﴿ جنات عدن ﴾ خبر مبتدأ محذوف ويجوز ان يكون مخصوص بالمدح كفى البيضاء وعن الحسن هى الدنيا لان اهل التقوى يتزودون فيها الى الآخرة

* وقيل يدخل هذه الامة المحمدية او الجنة فنزل حيث يشاء منها ثم تدخل سائر الامم وقد اغنى الله كلالهم عن منازل غيره فعم اجر العالمين الجنة كفى تفسير العيون وهذا مراده بقوله (الآيتين) * ومنها قوله تعالى فى سورة يوسف (ودار الآخرة) وهى الجنة (خير) افعال تفضل حذف الفه تخفيفا (للذين اتقوا) من الشرك فآمنوا (افلا تعقلون) بالتاء والياء يعنى ان الآخرة خير من الدنيا للمتقين دون العاصين كفى تفسير الشيخ * ومنها قوله تعالى فى سورة يوسف ايضا (ولا اجر الآخرة خير للذين آمنوا) اى ثواب الآخرة افضل

للموحدين المقربين بالبعث كما اعطى فى الدنيا لهم ذكره فى تفسير العيون (وكانوا يتقون) اى يخافون (يدخلونها) ويطيعون ولا يعصون وهى تحقيق وتفصيل تركناه خوفا من الاطناب والتطويل من اراده فعلية بمطالعة تفسير العيون * ومنها قوله تعالى فى سورة الشعراء (وازلفت الجنة) اى قربت (للمتقين) لان الجنة تكون قريبة من موقف السعداء يوم القيامة ينظرون اليها ذكره فى تفسير الشيخ * ومنها قوله تعالى فى سورة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم (مثل) اى صفة (الجنة التى وعد المتقون) اى الذين يتقون الشرك والمعاصى وهم امة محمد عليه السلام وهو مبتدأ خبره قوله فيها الآية * ومنها قوله تعالى فى سورة النحل (ولنعم دار المتقين) اى الخائفين المطيعين الجنة ثم وصفها بقوله (جنات عدن) اى اقامة

يدخلونها تجرى من تحتها الانهار لهم فيها ما يشاؤون) اي ما يمتنون من المستلذات (كذلك) اي مثل ذلك الجزاء (يجزى الله
للتقنين) اي يثيب الخائفين منه ويطعمونه ثم وصفهم مدحا بقوله (الذين توفاهم الملائكة طيبين) حال من ضمير المفعول
ى طيبة نفوسهم بانقاذهم الى لقاء ربهم ﴿٧﴾ او طاهرا من الذنوب (يقولون) حال من الملائكة اي قائلين

اهم عند الموت (سلام
عليكم) تبليغا من الله
او من نفوسهم ويقولون
لهم في الآخرة (ادخلوا
الجنة بما كنتم تعملون)
في الدنيا من عمل الخيرات
من تفسير العيون * ومنها
قوله تعالى في سورة
الدخان (ان المقيمين) اي
الذين وحدوا الله واطاعوه

(في مقام) بضم الميم
وقنحها (امين) اي في
مكان ذى امانة لمن نزل
لاخيانة له لان المكان
الخفيف كانه يخون لنأزله
لما يلحق فيه من الخوف قوله
(في جنات وعيون) بدل
في مقام امين (يلبسون من
سندس واستبرق) الجملة
حال من ضمير فاعل من
جنات اي لابسين من
الجنسين يعنى بمالطف من
الديباج ومما تخن منه
وغلظ والاستبرق معرب
من استبره وجاز وقوع اللفظ
الجمعي في القرآن العربي
لانه اذا عرب خرج من
ان يكون عجميا يتصرف فيه
تصرف اللفظ العربي من
غير فرق (متقابلين) حال
بعد حال اي متواجهين

يدخلونها تجرى من تحتها الانهار ﴿٧﴾ تحت دور اهلها وقصورهم ومساكنهم ﴿٨﴾ لهم فيها
ما يشاؤون ﴿٩﴾ مما تشتهى النفس وتلذذ العين مع زيادات لم تر العين ولم تسمع الاذن ولم تخطر
على قلب احد وفيه دلالة ان الانسان لا يجد جمع ما اراده الا في الجنة ﴿١٠﴾ كذلك يجزى الله
المتقين ﴿١١﴾ هكذا يجزى الله المتقين الخائفين ﴿١٢﴾ الذين توفاهم الملائكة طيبين ﴿١٣﴾ طاهرين
من الشرك عن مجاهد زاكية افواههم وافعالهم وقيل طيبين كلمة جامعة لكل حسن فتشمل
جميع الاوامر وفعل الخيرات واجتناب كل المناهي والمكروهات مع الاخلاق الحسنة
والخصال الرضية والمساعدة عن الاخلاق الذمومة والخصال المكروهة * وقيل
معناه وفانهم طيبة سهلة لانهم يبشرون عند قبض ارواحهم بالرضوان والجنة
والكرامة فيحصل فرح وسرور فيطيب لهم الموت نقل عن الخازن * وقيل فرحين
ببشارة الملائكة اياهم بالجنة او طيبين بقبض ارواحهم لتوجه نفوسهم بالكلية الى
حضرة القدس ﴿١٤﴾ يقولون سلام عليكم ﴿١٥﴾ من انفس الملائكة او من الله تعالى اي
لا يخيفكم بعد مكروه ﴿١٦﴾ ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ﴿١٧﴾ في الدنيا من صالحات الاعمال
بمعنى السبب العادى التفضلى لا العقلى الايجابى كما يزعمه المعتزلة وقد سبق ان مثل
هذه الآية مع حديث الصحيحين لن يدخل احدكم عمله الجنة الحديث ليس بمتعارض
* وقيل معنى الآيات دخول الجنة بسبب الاعمال ثم التوفيق للاعمال والهداية
للاخلاص فيها وقبولها برحمة الله تعالى وفضله فلم يدخل بمجرد العمل وهو مراد
الحديث ويصح انه دخل بالاعمال اي بسببها وهى من الرحمة * وفي الدخان ﴿١٨﴾ ان
المتقين في مقام ﴿١٩﴾ موضع اقامة ﴿٢٠﴾ امين ﴿٢١﴾ ذى امانة لاضياح ولا آفة فيه ولا انتقال
او امين صاحبه من الموت والحوادث او من الشيطان او من كل محن وبؤس وشدة
﴿٢٢﴾ في جنات وعيون ﴿٢٣﴾ بدل من مقام جئ به للدلالة على نزاهته واشتماله على ما يستلذبه
من المآكل والمشارب ﴿٢٤﴾ يلبسون من سندس واستبرق ﴿٢٥﴾ السندس مارق من الحرير
والاستبرق ما غلظ منه والاستبرق معرب من استبره ولا يضر ذلك كون القرآن
عربيا لانه بالتعريب يخرج عن العجمة ولذا جرى عليه جميع التصرفات العربية
﴿٢٦﴾ متقابلين ﴿٢٧﴾ يقابل بعضهم بعضا للانس والحكمة والمعاشرة ﴿٢٨﴾ كذلك ﴿٢٩﴾ كما اكرمناهم
بما وصفنا من الجنات والعيون واللباس اكرمناهم ﴿٣٠﴾ وزوجناهم بحور عين ﴿٣١﴾
اي قرناهم بهن قالوا ذلك ليس بقدر الترويج بل بمجرد المقارنة فقلت لامانع من الحمل على
ظاهره مولادعى للصرف عن حقيقته الاصلية والحوار النقيات البيضاء وقيل شديدا
بياض العين وقيل عظيمة العينين ﴿٣٢﴾ يدعون فيها ﴿٣٣﴾ يطلبون ﴿٣٤﴾ بكل فاكهة ﴿٣٥﴾ بكل ما يشتهون من
الفواكه ﴿٣٦﴾ آمنين ﴿٣٧﴾ من انقطاعها ومضرتها او من الموت او من كل مخوف او من الشيطان

لا ينظر بعضهم الى فقاء بعض الدور ان الاسرة بهم (كذلك) ي مثل ما ذكرت لهم ثابت في الجنة وايتناهم كذلك (وزوجناهم)
اي قرناهم (بحور عين) اي حسان الوجوه عظام العيون (يدعون فيها) اي يطلبون في الجنة منا وهو حال مقدرة
من فاعل زوجنا اي مقدرين طلبهم فيها منا (بكل فاكهة آمنين) من انقطاعها ومضرتها او من الموت او من كل مخوف

(لايدوقون فيها الموت الا الموتة الاولى) اي سوى الموتة الاولى او بعدھا والمعنى لا يدوقون فيها الموت البتة لان ذوق الموت الماضى غير ممكن فى المستقبل فهذا من باب التعليق بالحال (ووقيمهم) اي بصرف عنهم (عذاب الجحيم فضلا) اي اعطى لهم هذا الثواب فضلا (من ربك ذلك) اي الفضل (هو الفوز العظيم) اي النجاة الوافرة ذكره الشيخ شهاب الدين فى تفسيره المسمى بالعيون * ومنها قوله تعالى فى سورة الطور (ان المتقين) من الشرك والتكذيب اي انهم يوم القيامة (فى جنات ونعيم) اي نعم بانواع النعم (فاكهيمن) اي متلذذين فرحين (بما آتاهم ربهم) فى الجنة من الكرامة قوله (ووقيمهم) عطف على فى جنات او على آتاهم اي حفظهم ورفع عنهم (ربهم) عذاب الجحيم (اي النار ثم يقال لهم (كلوا واشربوا) من الوان ﴿٨﴾ الطعام والشراب (هنيئا) اي هنا كم

الاكل والشرب لانه لا ينقص فيه ولا خوف من الآفات كما كان فى الدنيا قوله (بما كنتم تعملون) متعلق بهنيئا او متعلق بكلوا واشربوا بسبب اعمالكم التى علمتم فى الدنيا وقوله (متكئين) حال من ضمير فى جنات تأخذ الى المتقين (على سرر مصفوفة) اي قد صف بعضها الى جنب بعض (وزوجناهم) اي قرناهم (بحور عين) اي بيض حسان العين وعظاها كما فى تفسير العيون * ومنها قوله تعالى فى سورة الرسائل (ان المتقين) من الشرك بقرينة المقابلة للكاذبين

﴿لا يدوقون فيها الموت الا الموتة الاولى﴾ فى الدنيا فلذا قيل لفظ الا بمعنى لكن ﴿ووقاهم﴾ حفظهم ﴿عذاب الجحيم فضلا من ربك﴾ لا وجوبا عليه ولا استحقة فا من العبد ﴿ذلك﴾ اي هذا الامر العظيم الشأن ﴿هو الفوز العظيم﴾ لا غيره لانه لا بطرقه فناء ولا من احرم ولا احتمال زوال ونقصان * وفى الطور ﴿ان المتقين فى جنات ونعيم﴾ بانواع النعم ﴿فاكهيمن﴾ ناعمين متلذذين ﴿بما آتاهم﴾ اعطاهم ﴿ربهم﴾ من كرامة الجنة ﴿ووقاهم ربهم عذاب الجحيم كلوا﴾ ايها المتقون لتقواكم فى الدنيا ﴿واشربوا﴾ من اي طعام وشراب اشتبهتم اي يقال لهم ذلك ﴿هنيئا﴾ مأمون العاقبة من الخمة والسقم او مأمون الآفات كما فى الدنيا ﴿بما كنتم تعملون﴾ بسببه او بدله وقيل الباء زائدة وما فاعل هنيئا والمعنى هنا كم ما كنتم تعملون اي جزاءه ﴿متكئين على سرر مصفوفة﴾ صف بعضها الى جنب بعض ﴿وزوجناهم بحور عين﴾ اي صيرناهم ازواجا بسببهن * وفى الرسائل ﴿ان المتقين فى ضلال﴾ اي الى الترفه والتنعم والراحة كما عند ظل الاشجار وقت شدة حرارة الشمس ﴿وعيون﴾ مياه جارية ﴿وفواكه﴾ من انواع متفرقة ﴿مما يشتهون﴾ مما يشتهيه الانفس ﴿كلوا واشربوا﴾ يقال ذلك من الله بالذات او من الملائكة كما لا للمسرة وتلذذا بلذة الخطاب الاكرامى ﴿هنيئا بما كنتم تعملون﴾ فى الدنيا من اکتساب الصالحات ﴿انا كذلك نجزي المحسنين﴾ فى الدنيا بقبول الاوامر واتجار المناهى وقيل المقصود تذكير الكفار بما فاتهم من الفرصة التى امكنت لهم ازديادا لمسائتهم وعقوبتهم * وفى النبأ ﴿ان للمتقين مفازا﴾ موضع الفوز والظفر والنجاة من النار ﴿حدائق واعنابا﴾ بيان مفازا او بدل منهاى بساتين محوطة بالجدر فيها اشجار الجنة وثمارها ﴿وكواعب﴾ جمع كاعب امرأة تكعب ثديها ونهد وارتفع وفلك

(فى ضلال) اي مستفرون ومستفرون فى انواع الترفه والتنعم ككونهم فى ضلال اشجار الجنة (ازباب)

(وعيون) جارية (وفواكه) متنوعة المشتهيات للنفوس لقوله (مما يشتهون) ويقال لهم فى الآخرة (كلوا واشربوا) من الطعام والشراب فيها (هنيئا) اي سائما لا اذى فيها (بما كنتم تعملون) اي بسبب عملكم الصالح فى الدنيا (انا كذلك نجزي المحسنين) اي المؤمنين الصالحين * ومنها قوله تعالى فى سورة النبأ (ان للمتقين مفازا) اي موضع الفوز يعنى الظفر بالمطلوب وهو الجنة والنجاة من النار وقوله (حدائق) بيان مفازا او بدل منه اي بساتين محوطة بالجدر فيها نخل وثمار (واعنابا) اي كروما (وكواعب) اي جوارى متفلكات الثدي كفى العيون وفى التوفيق جمع كاعب وهى المرأة التى تكعبت ثديها ونهدت وارتفعت

(أرأبا) أي مستويات في السن والميلان جمع ترب بالكسر وهو اللدة ولدته الرجل هو الذي يلد معه في زمان واحد
لينشأ معه والمراد هنا التساوي في الذات (وكأسا دهاقا) أي مملوءة أو متعابئة (لا يسمعون فيها لغوا) أي قولاً باطلا
(ولا كذابا) بالتخفيف والتشديد أي تكذيباً حال شربها يعني لا يكذبون ولا يكذب بعضهم بعضاً عند شرب الخمر كما كان
في الدنيا ثم أشار إلى السبب بقوله (جزاء من ربك) أي ثواباً من الله (عطاء حساباً) أي كثيراً بما عملوا كما في تفسير
العيون وغيره * ومنها قوله تعالى في سورة البقرة (وتزودوا) لزيد وكان أهل اليمن يحجون بغير زاد مظهرين التوكل ثم
سألون الناس فنزلت (فإن حير الزاد ﴿٩﴾ التقوى) ومن التقوى الكف عن السؤال والألحاح (واتقون)

لعذابي و غضبي (يا أولى
الآلبياب) ياذو العقول
الصفية الخالصة كما في
المواهب ومنها قوله تعالى
في سورة الاعراف (ولباس
التقوى) أي لباس الورع
والخشية أو لباس الحرب
بالرفع مبتدأ خبره (ذلك
خير) أي هو خير من هذا
اللباس لأنه يستر منكم
عيوب الدنيا والآخرة
وضع اسم الإشارة ووضع
الضمير وبالنصب عطف
على لباس كما في تفسير الشيخ
 وغيره * ومنها قوله تعالى
في سورة الحجرات (اولئك
الذين امتحن) أي جرب
وحقق (الله) اختباره
بالحن والشدائد والاصطبار
(قلوبهم للتقوى) أي كاشفة
لها مختصة بها واللام
للإختصاص أو امتحن بمعنى
أخلص من امتحن الذهب
إذا أزاله ليمتيز أريزه

﴿أرأبا﴾ مستويات في السن أو عذارى أقرانا متصافيات متواخيات وقيل لدات
على ناني عشرة سنة ﴿وكأسا دهاقا﴾ مملوءة أو متعابئة أو صافية ﴿لا يسمعون﴾
فيها ﴿في الجنة أو حال شربهم﴾ لغوا ﴿باطلا﴾ ولا كذابا ﴿تكذبا﴾ أي لا يكذب
بعضهم بعضاً خلاف شرب خمر أهل الدنيا من التكلم بالباطل ﴿جزاء من ربك﴾
فضلاً وثواباً من الله تعالى ﴿عطاء حساباً﴾ كافياً أو كثيراً مما عملوا وفي البقرة
﴿وتزودوا﴾ فإن خير الزاد التقوى ﴿حصلوا لمعادكم زادا وزخراً﴾ يعني التقوى
فإنه خير زاد وقيل عن الخازن أن كل سفر يوجب زادا في الطريق وأعظم السفر
ما يبدن من الدنيا إلى الآخرة فزاده تقوى الله والأعمال الصالحة وهذا الزاد
أفضل من زاد سفر الدنيا من نحو المآكل لأن ذلك يوصل إلى مراد النفس وشهواتها
وزاد الآخرة إلى النعيم المقيم ﴿واتقون﴾ خافوا عقابي واشتغلوا بتقواي وفيه
تنبيه على كمال عظمة الله ﴿يا أولى الآلبياب﴾ الذين يعلمون حقائق الأشياء أو يباحثون
العقول الصافية عن شوائب الهوى وكدر النفس * وفي الاعراف ﴿ولباس التقوى﴾
لباس الورع والخشية أو الإيمان أو السيرة الحسنة أو لباس الحرب أو العمل الصالح
أو العفاف أو التوحيد أو الحياء أو السكنينة أو لباس أهل الزهد من الصوف وخشن الثياب
﴿ذلك خير﴾ هذه الجملة خبر للمبتدأ أعني قوله لباس يعني لباس التقوى خير
من لباس الزينة والجمال الذي هو لباس أهل الدنيا لأنه يعد صاحبه إلى لقاء مولاه
* وفي الحجرات ﴿اولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى﴾ أخلص الله قلوبهم ونقاها
من الشهوات أظهاراً لتقوى أو جرب قلوبهم بأنواع الحن والتكاليف الشاقة لأجل
التقوى * وفي الحجج ﴿ومن يعظم شعائر الله﴾ وهي الهدى والبدن وتعظيمها
استحسانها للخمر أو هي دين الله أو فرائض الحج ومواضع نسكه أو الهدايا لأنها
من عالم الحج وتعظيمها أن يختارها حساناً سماناً غالبية الأمان ﴿فإنها من تقوى
القلوب﴾ ناشئة من تقواهم قلوبهم فذكر القلوب لأنها منشأ للتقوى
كما للنجور أيضاً والآمرة بهما وفي التوبة ﴿أفمن أسس بنيانه﴾ أي بنيان دينه

من خبث يعني أخلص الله قلوبهم ونقاها (بريقة ٢ في) من الشهوات أظهاراً لتقوى وهي ضد النفس عن مرادها
السوء باللام للتعليل كما في تفسير الشيخ * ومنها قوله تعالى في سورة الحجج (ومن يعظم شعائر الله) وهي الهدى والبدن
وتعظيمها استحسانها للخمر (فإنها من تقوى القلوب) أي ناش من تقوى قلوبهم أو من أعمال ذوى تقوى القلوب كما
في المواهب * ومنها قوله تعالى في سورة التوبة (أفمن أسس بنيانه) بالنصب مفعول معلوم وبالرفع فاعل المجهول
الاستفهام فيه إنني الاستواء بين الإخلاص والرياء أي من أصل بيان دينه مأخوذ من أساس البيت وهو قاعدته

(على تقوى) بلا توين متعلق باسسه لانه فعلى يصرف وبالتوين الحاقا بجمعه لالتأنيث كتنزي على قراءة الصرغ اى على قاعدة قوية (من الله) ودى خشية الله وتوحيد الجار متعلق بتقوى باعتبار تضمنه معنى الخوف (ورضوان) عطف على تقوى وهو مصدر بمعنى الرضا اى ورضاء منه (خير أم من اسس بنيانه على شفا جرف) اى شفير جانب واد منحفر اصله بجرى ان الماء فيه وصفه (هار) اى متصدع مائل الى السقوط (فانهار به) اى سقط معه (فى نار جهنم والله لا يهدى القوم الظالمين) * ومنها قوله تعالى فى سورة الاعراف (ورحتى **﴿١٠﴾** وسعت كل شىء) اى تبلغ البروالفاجر قبل لما نزلت

هذه الآية قال اللعين انا داخل فى كل شىء فاقنطه الله تعالى بقوله (فسأ كتبها) اى سأ ثبتها (للذين يتقون) الشرك والمعصية بقى ههنا اسرار واستار من ارادها فعليه بمطالعة كتابى جامع الازهار * ومنها قوله تعالى فى سورة البقرة (هدى) بيان ونور (للتقين) الصابرين للإيمان وترك الشرك * ومنها قوله تعالى فى سورة آل عمران (وموعظة) اى تعاطب بآياته (للتقين) تدعوهم الى الشكر والخوف والثبات على الطاعة والصبر على ما اصابهم فى سبيل الله ويصرفهم عن افتران الائم والفسوق من القول والفعل كما فى تفسير العيون * ومنها قوله تعالى فى سورة الانبياء (وذكرى) اى تذكروا موعظة (للتقين) يعنى آياتناهم النوراة الفارقة بين الحلال والحرام ونورا مخرجا من التلمات وموعظة

﴿ على تقوى من الله ﴾ خشية الله وتوحيد الله ﴿ ورضوان خير ﴾ والتأسيس احكام اساس البناء والاساس اصله والمعنى أفن اسس بنيان دينه على قاعدة قوية محكمة هى تقوى الله تعالى ورضوانه خير ﴿ أم من اسس بنيانه على شفا جرف هار ﴾ يعنى أم من اسس دينه على اضعف القواعد واقلها بقاء وهو الباطل والنفاق الذى مثله مثل بناء على غير اساس ثابت وقوله شفا بمعنى الطرف وجرف جانب واد منحفر اصله بجرى ان الماء فيه وهار متصدع مائل الى السقوط ﴿ فانهار به ﴾ اى سقط مع بانيه ﴿ فى نار جهنم والله لا يهدى القوم الظالمين ﴾ وفى الاعراف ﴿ ورحتى وسعت كل شىء ﴾ من المؤمن والكافر فى الدنيا ﴿ فسأ كتبها ﴾ فسأ ثبتها فى الآخرة واحصها ﴿ للذين يتقون ﴾ الكفر والمعاصى فى الآخرة * قيل عن قتادة قال ابليس انما من ذلك الشىء الذى وسعته رحته تعالى فانزل فسأ كتبها * وقيل للمؤمن فى الدنيا والآخرة ولكن الكافر يرزق ويدفع عنه بركة المؤمن لسعة رحمة الله تعالى فاذا كان يوم القيامة وجبت للمؤمنين خاصة وفى البقرة ﴿ هدى للتقين ﴾ يعنى القرآن نور وبيان لاهل التقوى * وفى البقرة ﴿ وموعظة للتقين ﴾ اى تدعوهم الى الشكر والخوف والثبات على الطاعة والصبر على ما اصابهم * وفى الانبياء ﴿ وذكرى للتقين ﴾ وخص المتقون لانهم المنتفعون به * وفى البقرة ﴿ يا ايها الناس اعبدوا ربكم ﴾ قيل عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهم ما وقع فى القرآن من قوله يا ايها الناس لاهل مكة ويا ايها الذين امنوا لاهل المدينة * وعن علقمة الاول مكى والثانى مدنى * وعن ابن عباس رضى الله عنهم كل ما ودر فى القرآن من العبادة فبمعنى التوحيد وقال البيضاوى الناس للموجودين وقت النزول لفظا وايس لمن سيوجد الابدليل * وفى اصول الحنيفة مثل يا ايها الناس ايس خطابا لمن بعدهم الابدليل خلافا للحنابلة وشامل للنبي ولومع قل عند الاكثر وكذا يا عبادى ويشمل العبد عند الاكثر * وعن الرازى ان كان الخطاب لحق الله تعالى يشمله والا لا الذى خلقكم ﴿ من غير سبق مادة وصورة مثالية فى مقام التعليل للعبادة فان كل وصف يصلح للعلية فهو علة ﴿ والذين من قبلكم ﴾ من الامم

لذين يتقون الشرك كما فى تفسير الشيخ وفيه كلام فى اوائل ضياء السبيل فراجع * ومنها قوله تعالى فى سورة (لعلكم) البقرة (يا ايها الناس) الآية مسوقة لاثبات التوحيد وتحقيق نبوة محمد صلى الله عليه وسلم الذين هما اصل الإيمان قيل هو خطاب لاهل مكة ويا ايها الذين آمنوا خطاب لاهل المدينة حيث جاء فى القرآن وهو مقول قول اى قل يا كفار مكة (اعبدوا) اى وحدوا واطيعوا (ربكم) اى سبدهم ومريكم بترزيقكم (الذى خلقكم) اى اختر حكمهم ولم تكونوا شياً (و) خلق (الذين من قبلكم) من الامم وفى الوصف به ايماء الى سبب وجوب عبادته تعالى

(لعلكم تتقون) اي لكي يحصل رجاء منكم ان تقوا عصيانه فنجوا بسبب التقوى من العقاب وخص المخاطبون بالذكر تغليبا لهم على الغائبين كما في تفسير العيون* ومنها قوله تعالى في سورة الاعراف (واذكروا ما فيه) اي الكتاب (لعلكم تتقون)* ومنها قوله تعالى في سورة البقرة ﴿١١﴾ (ولكم) ايها المؤمنون (في القصاص) اي في هذا الحكم

الذي هو القصاص
(حياة) اي بقاء عظيم
لانهم كانوا يقتلون
بالواحد الجماعة فاذا علم
القاتل انه يقتل اذا قتل
لا يقدم على القتل واذا
قتل فقتل ارتدع غيره
فكان القصاص سبب
حياة نفسين او اكثر
(يا اولي الاباب) اي
ذوي العقول الكاملة
تأملوا في حكم القصاص
كيف كان مفيدا لحفظ
الارواح واستبقاء النفوس
(لعلكم تتقون) عن
القتل بمحافظه القصاص
فيما بينكم وقيل المراد
بالحياة الحياة الاخرية
لان القاتل اذا اقتص منه
في الدنيا لم يؤخذ به
في الآخرة كما في العيون
والتوفيق* ومنها قوله
تعالى في سورة البقرة
(يا ايها الذين آمنوا كتب
عليكم الصيام) اي فرض
عليكم صيام شهر رمضان
* والصوم في اللغة
امساك وفي الشرع
مخصوصة مع النية ثم
أكد فرضيته وبين انه

(لعلكم تتقون) حال من الضمير في اعبدوا اي اعبدوا ربكم راجين انخرطكم في سلك
المتقين الفزئين بالفلاح والمستوجبين لجوار الله تعالى* ففيه تنبيه على ان التقوى منتهى درجات
السالكين وهو التبري عن كل ما سواه والنزاع عما يشغل سره عنه والتبتل اليه كما يذكر
المصنف وعلى ان العابد لا يغتر بعبادته بل يكون على خوف ورجاء كما قال الله تعالى
يدعون ربهم خوفا وطمعا* وقيل تعليل للخلق اي خلقكم للاتقاء كما في وما خلقت
الجن والانس الاية* وفيه دلالة على ان طريق معرفته تعالى ومعرفة وحدانيته
واستحقاقه للعبادة هو النظر في صنعه والاستدلال بافعاله وان العبد لا يستحق بعبادته
ثوبا فانها لما اوجبت عليه شكرا لما عده عليه من النعم السابقة فهو كأجير اخذ الاجر
قبل العمل كما في البيضاوي* وقيل عن الواحدى ان اهل تكون ترجيا وبمعنى كى
وقيل كلمة ترجية وتطبيع اي كونوا على رجاء وطمع ان تقوا بعبادتهم عقوبة
الله تعالى ان تحل بكم* وفي الاعراف ﴿١١﴾ واذكروا ما فيه اي الكتاب من المواعظ
والنصائح والاحكام والعبر او اعملوا به ﴿لعلكم تتقون﴾ لكي تقوا المعاصى
او رجاء ان تكونوا من المتقين* وعن البغوى اذ كروا ادرسوا وقيل احفظوا لكي
تجوا من هلاك الدنيا وعذاب العقبي* وفي البقرة ﴿١١﴾ ولكم في القصاص حياة ﴿١١﴾
بقاء عظيم لكونه سببا للارتداد عن القتل والارتداد عنه لانه حينئذ يعلم انه يقتل
عند قتله الغير ﴿يا اولي الاباب﴾ ذوى العقول الكاملة ناداهم للتأمل في حكمة
القصاص من استبقاء الارواح وحفظ النفوس ﴿لعلكم تتقون﴾ عن القتل
او عن القصاص كما فسروا به ولا يخفى ما فيه من ضعف الدلالة بل عدمها
على المطلوب الذي هو التقوى المقصودة هنا* وفي البقرة ايضا ﴿يا ايها الذين آمنوا
كتب عليكم الصيام﴾ في رمضان وكان قبل فرض صوم يوم عاشوراء
وثلاثة ايام من كل شهر ففسخ رمضان قبل قتال بدر بشهرين حكى عن الواحدى
﴿كما كتب على الذين من قبلكم﴾ من الامم الماضية وفيه توكيد للحكم وترغيب
في الفعل وتطيب على النفس كما في البيضاوي والتشبيه في اصل الوجوب لافي
الكيفية* وقيل كان صومهم في الكيفية مثل صومناوشق عليهم عند اشتداد الحر
او ان الكسوب والسفر فتشاوروا وقالوا ذلك علاج عند العلماء فاجتمعوا عليهم
وعرضوا اموالا وعظايا فتشاور علماءهم واستقر رأيهم بمقابلة ارتشائهم على ان
يجعلوه بين الشتاء والربيع ويحترزوا عن الحيوانات ويأكلوا ويشربوا ويزيدوا
عليها عشرة كفارة لما صنعوا فصار اربعين ثم ان ملكا لهم اشتكى فيه فجعل لله
عليه ان يرى من وجعه ان يزيد في صومهم اسبوعا فبرئ فزاد اسبوعا

عبادة قديمة ليست مخصوصة بنا بل كانت مفروضة على من تقدمنا ايضا بقوله (كما كتب على الذين من قبلكم) اي على
الانبياء والائمة من عهد آدم الى عهدكم يعني ان صومكم هذا كصومهم في عدد الايام وهو شهر رمضان* قيل كان وقوعه في البرد

الشديد فشق عليهم في معاشهم واسفارهم فجلوه بين الشتاء والربيع وزادوا عشرين يوما كفارة لتحويله عن وقته
 (لعلكم تتقون) المعاصي لان الصائم يمنع نفسه من مباشرة السوء قال صلى الله تعالى عليه وسلم فعلبه بالصوم فان الصوم له وجاء
 اى يحجز من السوء كافي تفسير العيون * ومنها قوله تعالى في سورة البقرة ايضا (كذلك) اى مثل ذلك لبيان (بين
 الله آياته للناس) من امن الصيام في الصحة والمرض والمباشرة بالنساء والاعتكاف (لعلهم يتقون) اى يخافون الله
 فيتبعون ما امرهم وينتهون عما نهاهم كما في تفسير الشيخ رحمه الله * ومنها قوله تعالى في سورة الانعام (وانذره)
 اى خوف بالقرآن (الذين يخافون ان يحشروا الى ربهم) امر النبي عليه السلام بالانذار لاهل الكتاب بعد انذار
 المشركين لان الجملة عليهم اوجب لاقرارهم بالبعث ﴿١٢﴾ بتلاوة الكتاب ويجوز ان يكون المراد

المسلمين ليمنعوا عن
 المعاصي بعد الايمان
 بالانذار (ليس لهم من
 دونه) اى من غير الله
 (ولى) اى قريب في الدنيا
 ينصرهم (ولا شفيع)
 لهم في الآخرة ومحمل
 هذه الجملة نصب على
 الحال من ضمير يخافون
 يعنى خوفهم بالقرآن
 (لعلهم يتقون) الله تعالى
 فينزعون عن الكفر
 والمعاصي * ومنها قوله
 تعالى في سورة الانعام
 ايضا (ذلكم وصيكم به
 لعلكم تتقون) اى تحذرون
 الاهواء المختلفة فتستقيمون
 في دينه * ومنها قوله
 تعالى في سورة المائدة
 (اعدوا) اى قولوا
 الحق في اوليائكم واعدائكم

ثم مات هو ووليم ملك آخر فاتم خمسين (لعلكم تتقون) المعاصي بقهر النفس وكسر
 شهواتها وقيل عن تغيير الصوم كفعلة النصرارى * وقيل لعلكم تتقون في زمرة المقين
 وجه الاحتجاج ان التقوى امر عظيم شرع لاجل نيلها قهر النفس بهذا الصيام وتعذب
 النفس * وفي البقرة ايضا (كذلك) اى مثل ذلك البيان (بين الله آياته للناس)
 معالم دينه واحكام شريعته (لعلهم يتقون) ما حرم عليهم فينجوا من العذاب
 فاذا كان غاية تبيان الآيات الجليلة الشأن للناس هي اتقاؤهم فالتقوى امر شريف
 وله فضل منيف * وفي الانعام (وانذره) خوف بالقرآن (الذين يخافون ان يحشروا
 الى ربهم) قال البيضاوى هم المؤمنون المفرطون في العمل او المجوزون للحشر
 مؤمنا وكافرا مقرا او مترددا فان الانذار لا يفيد لمن يقطع في الانكار وقيل هم الكفار
 (ليس لهم من دونه) اى الله (ولى) قريب ينصرهم (ولا شفيع) فان
 قبل ان اريد بهم الكفار فيلزم ان يراد من الاتقاء ما يتقى من الكفر فلا تقرب اذا
 الظاهر كما صرفت ان المراد من الاتقاء هنا ما يجنب عن الكبار والاصرار على
 الصغائر والبدع وان اريد المؤمنون فيلزم عدم الشفاعة لهم * قلنا قد سبق ما يصلح
 جوابا لذلك فارجع البصر هل ترى من فطور (لعلهم يتقون) فينزعون
 عن الكفر والمعاصي * وفي الانعام ايضا (ذلكم) يعنى عدم اتباعكم السبل المختلفة
 والاهواء المضلة والبدع المردية (وصيكم) الله تعالى (به لعلكم تتقون)
 الضلال والفرق عن الحق * وفي المائدة (اعدلوا) في اوليائكم واعدائكم (هو)
 العدل المذكور معنى (اقرب للتقوى) عن النار او المعاصي * وفي البقرة (وان تعنوا
 اقرب للتقوى) مبتدأ وخبر يعنى عفو بعضهم عن بعض ادعى الى اتقاء معاصي الله
 تعالى لانه تدب * وفي البقرة ايضا (ولوانهم اليهود آمنوا) بمحمد صلى الله الى
 عليه وسلم والقرآن (واقنوا) الكفر والاثم (لثوبة) اى لكان ثواب الله تعالى
 اياهم خيرا وقال البيضاوى ولوانهم آمنوا بالرسول والكتاب واتقوا بتلك المعاصي لثوبة

(هو) اى قول الحق والعدل (اقرب للتقوى) اى لطاعة الله وابتعد من عصيانه كما في تفسير (مر)
 العيون * ومنها قوله تعالى في سورة البقرة (وان تعفوا اقرب للتقوى) مبتدأ وخبر وتعليل اى ترك بعضكم بعضا
 حقه اقرب لاجل التقوى اذا اخذ كانه عوض من غير معوض عنه او ترك الروة عند ذلك ترك للتقوى وفي الآية تدب
 الى الانسانية بينهم لانه تعالى امر كل واحد منهما بالعفو كافي تفسير العيون * ومنها قوله تعالى في سورة البقرة ايضا
 (ولو) ثبت (انهم) اى اليهود (آمنوا) بالقرآن ومحمد عليه السلام (واقنوا) المحر واليهودية وجواب لو
 قوله تعالى (لثوبة) وهى مبتدأ اى لثواب كائن لهم على الدوام

(من عند الله) صفة من الخير (خير) لو كانوا يعلمون اي ثواب الله لهم مما هم فيه ولقد علموا لكن جهلهم الله لعدم انتفاعهم
 منهم ولم يقل لثوبة الله بالاضافة لان المعنى لشي من الثواب خير لهم فالتقوى بدل على التقليل كما في تفسير الشيخ
 ومنها قوله تعالى في سورة آل عمران (وان تصبروا) على عداوتهم وميثاق الدين (وتتقوا) الله في محاربه
 (لا يضركم) بضم الضاد والراء بالثديد من الضرر ولا يضركم بكسر الضاد وجزم الراء من الضير اي لا يحرركم
 (كيدهم شياً) اي مكرهم شيئاً من المكره وهو رشاد من الله تعالى الى الاستعانة بالصبر والتقوى على كيد الاعداء
 (ان الله بما تعملون محبط) اي عاهد بامر الكرم من الصبر والتقوى وغيرهما مدرك من كل جانب والاحاطة ادراك
 الشيء بكماله ولما جاء المشركون باحد وتزلوا ﴿١٣﴾ فيها قال المؤمنون شاور رسول الله عليه الصلاة والسلام

في الخروج لقتالهم فاشار
 بعض الصحابة بالخروج
 و اشار بعضهم بترك
 الخروج فخرج رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم
 اليهم ونزل بالشعب من
 احد وامر على الرماة
 عبدالله بن جبير فنزل
 منازل فاخبر الله تعالى
 لبيبه ليعرف الله منه الله
 عليه ويشكره ويصبر
 على ما يصيبه ويصيب
 المؤمنين من الاذى عن
 المشركين وتمام التفصيل
 في تفسير العيون * ومنها
 قوله تعالى في سورة
 آل عمران (بلى) اي
 يكفكم الامداد بهم (ان
 تصبروا) مع نبيكم
 للمشركين (وتتقوا) خفاة
 امر دينكم (وبأئوكم) اي
 يحشكم المشركون (من

من عند الله خير) ولا يخفى ضعف دلالة هذه الآية على المعنى المقصود
 * وفي آل عمران ﴿وان تصبروا﴾ على مشق المناقين ﴿وتتقوا﴾ موالاتهم
 او ما حرم الله عليكم ﴿لا يضركم كيدهم شيئاً﴾ من المكره وهو ارشاد
 من الله تعالى الى الاستعانة بالصبر والتقوى على كيد الاعداء فينبذ يكون
 الانفعال قليلاً * وفي آل عمران ايضاً ﴿بلى﴾ اي يكفكم الامداد بهم ﴿ان تصبروا
 وتتقوا﴾ معصية الله ومخالفة نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿وبأئوكم﴾ المشركون
 ﴿من فورهم هذا﴾ من غضبهم هذا او من وجههم هذا واصطل الفور غليان
 الفدر ثم للغضب ﴿يمدكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة﴾ هم ثلاثة الآلاف المذكورة
 قبل ﴿مسومين﴾ معلين خيولهم بالصفوف الابيض وقرى بفتح الواو اي سوموا
 نفوسهم بممامة صفراء وثياب بيض * وعن ابن الزبير الملائكة كانت على خيل بلق
 بعمائم صفراء * وعن علي بيض ارسلوها بين اكتافهم * وعن الخازن عن ابن
 الجوزي عن علي رضي الله تعالى عنه بينا انا متح من قلب بدر جأت ريح شديدة
 ثم اشد منها ثم اشد منها ثم اشد منها فالاولى جبرائيل في ألفين من الملائكة بين يدي النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم والثانية ميكائيل في ألفين ايضاً عن يمينه عليه السلام والثالثة
 اسرافيل في ألف عن يساره صلى الله تعالى عليه وسلم وكنت عن يساره وهزم الله
 تعالى اعداءه * وفي آل عمران ايضاً ﴿وان تصبروا﴾ على الاذى والشدة ﴿وتتقوا﴾
 بترك المعاصي والمعارضه ﴿فان ذلك﴾ العسر ﴿من عزم الامور﴾ معزومات
 الامور التي يجب عليكم فعلها وتحملها او مما نزم الله عليه اي امر به وبالغ فيه
 والعزم في الاصل ثبات الرأي على الشيء نحو امضائه * وعن البغوي من عزم
 الامور اي من حق الامور وحتمها * وفي النساء ﴿وان تصلحوا﴾ ما كنتم تفسدون

فورهم هذا) اي من غضبهم الذي عضبوه لبدر واصل الفور الغليان والاضطراب (يمدكم ربكم) اي يعينكم (بخمسة
 آلاف من الملائكة مسومين) بكسر الواو اي مسومين خيولهم بالصفوف الابيض وفتح الواو اي سومهم غيرهم
 او نفوسهم بممامة صفراء وثياب بيض قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم بدر تسوموا فان الملائكة قد سومت
 بالصفوف الابيض في فلانسهم ومغافرهم وقال عليه السلام ايضاً نزلت الملائكة على خيل بلق عليهم عمام صفراء
 وبيض قد ارسلوها بينا كنا نفهم * ومنها قوله تعالى في سورة آل عمران (وان تصبروا) على الشدة والاذى (وتتقوا)
 المكافات والمعاصي (فان ذلك) اي الصبر والتقوى (من عزم الامور) اي من معزوماتها التي تجب عليكم فعلها
 وتحملها عليها فانها من اخلاق الانبياء والاولياء ومنها قوله تعالى في سورة النساء (وان تصلحوا) بينهن في التسوية

والعدل والنوبة عماد من ميلكم عن التي كرهتموها والرجوع اليها (وتقوا) الجور فيما يستقبل (فان الله كان غفورا رحيمًا) حيث تجاوز عن ذنوبكم ورخص لكم في الاصلاح كما في تفسير العيون * ومنها قوله تعالى في سورة المائدة (ولو ان اهل الكتاب آمنوا) اي صدقوا بحمد والقرآن (واتقوا) اي قرنوا ايمانهم بعمل التقوى الذي هو طريق السعادة (لكفرنا عنهم سيئاتهم) اي لمحونا عنهم سيئاتهم (ولا دخلناهم جنات النعيم) في الآخرة

﴿وتقوا﴾ فيما يستقبل ﴿فان الله كان غفورا رحيمًا﴾ وفي المائدة ﴿ولو ان اهل الكتاب آمنوا واتقوا﴾ اي قرنوا ايمانهم بعمل التقوى ﴿لكفرنا عنهم سيئاتهم ولا دخلناهم جنات النعيم﴾ بشكل ان ايمان الكافر ولو لم يقارن العمل كاف في دخول الجنة فما فائدة تمليق تكفير السيئات وادخال الجنات بمجموع الايمان والتقوى والحمل على مرور مدة متطاولة بعد الايمان بعيد كالحمل على الانتقاء من الكفر على ان يكون عطف تفسير الا ان يقال اصل الايمان سبب اصل الدخول واما معيته فجنات النعيم كما يشعر به صيغة الجمع وفي الاعراف ﴿ولو ان اهل القرى﴾ المدلول في قوله تعالى وما ارسلنا في قرية * وقيل مكة وما حولها وعن ابن عباس يريد المدينة والقرى في كتاب الله تعالى المدينة لعل المراد ما يشمل القرية والمدينة والبراري اما بعموم الجاز او بدلالة النص او المقايسة ﴿آمنوا واتقوا﴾ الشرك والمعاصي وعن ابن جيل ان المهلكين لو اتوا بالايمان واتقوا المناهي ﴿لفتحنا عليهم بركات من السماء والارض﴾ من الامطار والرياح اللواقح ومن الحيوان والنباتات وقال البيضاوي لوسعنا عليهم الخير ويسرناهم من كل جانب * وعن ابن عباس الخصب والرخاء وكثرة المواشى وزيد الثمار والارزاق والامن والسلامة واصل البركة ثبوت الخير الا وهي في الشيء * وعن البغوي هو المواظبة على الشيء والمتابعة سواء مطرا او نباتا ﴿ولكن كذبوا فاخذناهم﴾ عاقبتهم بانواع العذاب كالفحط ﴿بما كانوا يكسبون﴾ بسبب كفرهم وعصيانهم قيل اذا كان المرأ اشراكا كان السعة في رزقه من السعادة والافن الشقاوة وفي الانفال ﴿يا ايها الذين آمنوا ان تقوا الله﴾ بطاعته وترك عصيانه ﴿يجعل لكم فرقا﴾ هداية فارقة بين الحق والباطل او نصرا فارقا بين الحق والمبطل باعزاز المؤمنين واذلال الكافرين او خرجا من الشبهات ونجاة مما يحذرون في الدارين او ظهورا ليشهر امرهم ويثبت دينكم كما في البيضاوي * وعن الخازن فرقا يعني نورا في قلوبكم تفرقون به الحق عن الباطل وقيل ﴿ويكفر عنكم سيئاتكم﴾ الصغائر ﴿ويغفر لكم ذنوبكم﴾ الكبائر وقيل المراد ما تقدم وما تأخر ﴿والله ذو الفضل العظيم﴾ فلان طلبوا الفضل من غيره وعن البيضاوي تبيسه على ان ما وعده بمقابلة العمل تفضلي لا وجوبي وقيل كانه تعليل للحكم يعني من كان صاحب فضل عظيم يقدر ان يعطى مثل هذا الوعد * وفي النور ﴿ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه﴾ بسكون القاف وكسر الهاء اي فيما بعد فلم يعص الله

كافي العيون * ومنها قوله تعالى في سورة الاعراف ﴿ولو ان اهل القرى آمنوا واتقوا﴾ اي لو ثبت ايمانهم وخافوا ربهم ووحدهم واطاعوه ﴿لفتحنا عليهم بركات من السماء والارض﴾ اي لكشفنا لهم باب الخير ويسرناهم عليهم كتبنا امر الابواب المغلقة بفتحها وانزلنا عليهم بركات كالمطر والنباتات والرزق من كل جهة من السماء والارض (ولكن كذبوا) اي الرسل (فاخذناهم) اي عاقبتهم (بما كانوا يكسبون) بسبب كفرهم وعصيانهم قيل اذا كان المرأ اشراكا كان السعة في رزقه من السعادة واذا كان غير اشراك كان الغنائه من الشقاوة كافي تفسير العيون * ومنها قوله تعالى في سورة الانفال ﴿يا ايها الذين آمنوا﴾ بالله تعالى (ان تقوا) اي تطيعوا (الله) بالخشية من عقابه ولا تعصوه (يجعل لكم فرقا) اي امرا يفرق بين

الحق والباطل ينصركم في الدين على اهل الكفر لاعتزازكم واذلالهم في الدنيا والآخرة (ويكفر عنكم سيئاتكم) (فيما) اي ويمح كباثركم (ويغفر لكم ذنوبكم) اي ويستر عليكم عيوبكم (والله ذو الفضل العظيم) اي التجاوز عن سيئات عباده كافي تفسير الشيخ * ومنها قوله تعالى في سورة النور (ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه) بكسر الهاء وسكون القاف

تخفيفا تشبيها لتفه بكسرة القاف والهاء مع وصل ياءها وبغير وصلها بسكون الهاء شرط اي ومن يطع الله
فرائضه ورسوله في سنته ويخشى الله على ما اقترف من الذنوب ويتقه بما يستقبل جزاؤه (فاولئك هم الفائزون)
الذين فازوا بالجنة لجمعهم اسباب الفوز كما في العيون والمواهب * ومنها قوله تعالى في سورة الطلاق (ومن يتق الله)
يطلق امرأته لسنة (يجعل له مخرجا) اي بالراجعة (ويرزقه من حيث لا يحتسب) اي لم يخطر بباله يعني يوسع رزقه
بن ابن عباس رضي الله عنهما من طلق وراجع كما امر الله جعل له من الكرب سيما عند الموت مخرجا ويرزقه من حيث
لا يحتسب ولا يرجو * وعن بعض ان فيها ﴿ ١٥ ﴾ تسليمة ووصية للنساء عند الفراق فانهن مضطرات غالبا للغيرة

والاحتياج والصبر كما في
شرح ابن علان واكثر
العلماء على انها نزلت حين
جاء صحابي اسر ابنه وشكى
لنبي صلى الله تعالى عليه
وسلم هذا والفاقة فقال
صلى الله تعالى عليه وسلم
اتق الله واصبر واكثر
من قول لاحول ولا قوة
الا بالله ففعل الرجل اذا
جاء ابنه بابل وغتم كما في
القاضي والكشاف *
ومنها قوله تعالى في سورة
الطلاق ايضا (ومن
يتق الله) اي من يخشيه
ويصبر على ما امر به (يجعل له
من امره) اي امر الدارين
(يسرا) اي يسهل عليه
امرهما ويخلصه من
شدائدهما كما في العيون
* ومنها قوله تعالى
في سورة الطلاق ايضا
(ومن يتق الله) ويعمل
باحكامه وفرائضه (يكفر

فيما بقي من عمره قيل هذه الآية جامعة لكل ما ينبغي للتو من ان يفعله ﴿ فاولئك هم
الفائزون ﴾ بالنعيم المقيم لجمعهم اسباب الفوز * وفي الطلاق ﴿ ومن يتق الله ﴾ في المعاصي
والمحرمات ﴿ يجعل له مخرجا ﴾ الى الحلال والطاعة * وعن الواحد نزلت في عوف
ابن مالك اسر العدو ابنا له فأتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فذكر له ذلك وشكا
اليه الفاقة ايضا فقال له اتق الله واصبر واكثر من قول لاحول ولا قوة الا بالله
ففعل الرجل ذلك فبينما هو في بيته اذ أتاه ابنه وقد غفل عنه العدو فاصاب ابلا
وجامها الى ابيه فذلك قوله ﴿ ويرزقه من حيث لا يحتسب ﴾ اي لم يخطر بباله يعني يوسع
رزقه * وعن ابن عباس فاستاق غنمهم فجاءها الى ابيه وهي اربعة آلاف شاة فانطلق
ابوه الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فسأل عن حله فقال نعم * وفي الطلاق ايضا ﴿ ومن
يتق الله ﴾ في احكامه فيراعى حقوقها ويصبر ﴿ يجعل له من امره ﴾ امر الدارين
﴿ يسرا ﴾ يسهله ويوفقه * وفي الطلاق ايضا ﴿ ومن يتق الله ﴾ بطاعته ﴿ يكفر عنه ﴾
بالباء والنون ﴿ سيئاته ﴾ من الصلاة الى الصلاة ومن الجمعة الى الجمعة ﴿ ويعظم له اجرا ﴾
بالمضاعفة كعشر امثاله وان الحسنات يذهبن السيئات * وفي الاحزاب ﴿ يا ايها الذين امنوا
اتقوا الله ﴾ في ارتكاب ما يكرهه فضلا عما يؤذي رسوله ﴿ وقولوا قولا سديدا ﴾
قاصدا الى الحق والعدل * وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما صوابا وقيل صدقا
وقيل هو لاله الا الله وقيل القول الذي يوافق ظاهره باطنه او ما يريد به
وجه الله تعالى وقيل الغرض النهي عن الخوض فيما لا يعينهم والبعث على حفظ اللسان
في كل باب فانه رأس الخير كله والمعنى راقبوا الله تعالى في حفظ السننكم وتسديد قولكم
﴿ يصلح لكم اعمالكم ﴾ بتوفيق صالح الاعمال * وعن ابن عباس بقبول حسناتكم
﴿ ويغفر لكم ذنوبكم ﴾ الآية * وفي آل عمران ﴿ واتقوا الله لعلكم تفلحون ﴾ راجين
الفلاح لا القطع فان الامر كله لله كذا قيل ان اريد القطع بالنسبة الى وعده وعادته
فلان سلم عدم القطع في الفلاح للثبتي الخالص وان بالنسبة الى ذات التقوى فالكلام

عنه) بالياء والنون (سيئاته) في دار الدنيا (ويعظم له اجرا) اي ثوابا في دار الآخرة ذكره في تفسير الشيخ * ومنها قوله تعالى
في سورة الاحزاب (يا ايها الذين امنوا اتقوا الله) اي عظموه بالصدق (وقولوا قولا سديدا) اي قولا قاصدا الى الحق والعدل
الغرض من الآيتين النهي عن الخوض فيما لا يعينهم والبعث على حفظ اللسان في كل باب فانه رأس الخير كله والمعنى راقبوا الله
عالي في حفظ السننكم وتسديد قولكم (يصلح لكم اعمالكم) اي بوقفكم الله في اتيان الاعمال الصالحة المرضية (ويغفر لكم
ذنوبكم) اي يكفر عنكم سيئاتكم الآية كما في العيون فيه ارشاد الى ان حفظ اللسان وسداد القول رأس الخير كما في المواهب
هو ومنها قوله تعالى في سورة آل عمران (واتقوا الله لعلكم تفلحون) على رجاء الفلاح لا القطع به فان الامر كله لله

* ومنها قوله تعالى في سورة آل عمران (فتقوا الله لعلمكم تشكرون) انعامه بصرف العبد بجميع ما نعم عليه مولا لما خلق له * ومنها قوله تعالى في سورة آل عمران ﴿ ١٦٠ ﴾ (واتقوا الله لعلمكم ترجون) على

رجاء الرحمة كما في شرح ابن العلام * ومنها قوله تعالى في سورة المائدة (وتعاونوا) اي تناصروا (على البر) اي على اتباع امر الله والعمل به (والتقوى) اي وعلى اجتناب ما نهى الله عنه * ولتعاونوا على الاثم * اي الكفر والانتقام والنشقي * والعدوان * ان الظلم كما في العيون * ومنها قوله تعالى في سورة العلق (اوامر) الناس (بالتقوى) اي بالايمن والعمل الصالح واجتناب المعاصي فنهى عن ذلك كما في العيون * ومنها قوله تعالى في سورة النساء (ولقد وصينا) اي امرنا (الذين اتوا الكتاب من قبلكم) اي اهل التوراة والانجيل (واياكم) يامة محمد في القرآن (ان اتقوا الله) في ما وصاكم به من التوحيد والعمل بالشرائع كذا في تفسير الشيخ * ومنها قوله تعالى في سورة المائدة (قال) اي عيسى عليه السلام لقومه لما طلبوا

في السبب العادي كيف وخلف الوعد والكذب في الخبر والرجوع عن الحكم وتبديل القول بحال في حقه تعالى كما سبق فيه تنبيه على توقف الفلاح على التقوى ولهذا عن ابن جليل التقوى هنا واجبة لان الفلاح توقف عليها فلولا لم يتق زال الفلاح * وفي آل عمران ايضا ﴿ فانقوا الله لعلمكم تشكرون ﴾ بصرف العبد بجميع ما نعم به عليه مولا لما خلق له وذلك بالتقوى عن عقاب الله تعالى عن عقابه * وفي الحجرات ﴿ واتقوا الله ﴾ فلان تصوه ولا تخالفوا امره او مخالفة حكمه والاهمال فيه ﴿ لعلمكم ترجون ﴾ راجين رحمتكم * وفي المائدة ﴿ وتعاونوا ﴾ تناصروا ﴿ على البر ﴾ اتباع امر الله والعمل به او الاسلام او العفو والاعفاء ﴿ والتقوى ﴾ اجتناب ما نهى الله عنه او السنة ومتابعتها * وعن الخازن ليعن بضمكم بعضا على كسب البر والتقوى * وعن السلمي البر ما وافقك عليه العلم من غير خلاف والتقوى مخالفة الهوى وقيل البر ما طمأن اليه قلبك وقيل تعاونوا على البر والتقوى طاعة الاكابر من السادات والمشايخ ولا تضعوا حظوظكم منهم ومن معاونتهم وعن سهل البر الايمان والتقوى السنة * وفي العلق ﴿ اوامر بالتقوى ﴾ بالاخلاص والتوحيد او بالايمان والعمل الصالح واجتناب المعاصي فنهى عنه نقل عن العيون * وفي النساء ﴿ ولقد وصينا ﴾ امرنا ﴿ الذين اتوا الكتاب من قبلكم ﴾ من الامم المتقدمة ﴿ واياكم ﴾ يامة محمد في القرآن ﴿ ان اتقوا الله ﴾ بان توحدوا وتطيعوه وتحذروه ولا تخالفوا امره فالتقوى شريعة قديمة اوصى بها الله جميع الامم وحين استوصى من بعض المشايخ قال اوصيك يا ولدي بما اوصى به الله تعالى جميع انبيائه وكافة اوليائه وجملة احبائه وامة عباده لكونه غاية ما يتقرب به اليه فليس عز منه ولا افضل بعه بقوله تعالى * ولقد وصينا الذين اتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا الله * فليك بذل جهده وغاية سعيه في تحقيق حقائق التقوى وتحقيق اسرارها فان لها ظاهرا وباطنا وحقا وحققة فن بلغها فقد ملك سلطنة سرمدية انتهى * وفي المائدة ﴿ قال اتقوا الله ﴾ قال عيسى للحوار بين القائلين له هل يستطيع ربك ان ينزل علينا مائدة من السماء الآية اتقوا الله في سؤال المائدة ﴿ ان كنتم مؤمنين ﴾ لانه سؤال تعنت وقيل امرهم بالتقوى ليحصل لهم هذا السؤال وقيل استعينوا على هذا بالتقوى كقوله تعالى * ومن يتق الله يجعل له مخرجا ثم الاحتماج بهذه الآية * ومن دلى ان شريعة من قبلنا شريعة لنا اذا قصه الله او اخبر به الرسول بالانكيس * وفي آل عمران ﴿ يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ﴾ حق خوفه بان يطاع فلا يعصى طرفه غير او باستفراغ الوسع في القيام بالواجب لا بحالة والاجتناب عن المحارم كقوله تعالى ﴿ اتقوا الله ما استطعتم ﴾ وعن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه بان يطاع فلا يعصى ويشكر فلا يكفر ويذكر فلا ينسى لكن ينكل بما قالوا بانها منسوخة

المائدة (اتقوا الله) في سؤال المائدة (ان كنتم مؤمنين) ادلايل في اقتراح الآيات بعد الايمان (بقوله) وتماها في التفاسير * ومنها قوله تعالى في سورة آل عمران (يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله - حق تقاته) اي - خوفه بن بطا

لا يعصى طرفة عين وان يشكر على نعمه ﴿١٧﴾ ولا يكفر وان يذكر ولا ينسى نزل حين تفاخر الانصار

من الاوس والخزرج وكان الغلبة للاوس فاخذوا السلاح ليقاتلوا مع الخزرج ثم قالوا يا رسول الله تعالى من يقوى على هذا الحكم فنزل * ومنها قوله تعالى في سورة التغابن (فاتقوا الله ما استطعتم) نسخ قوله اتقوا الله حق تقاتوه اي اتقوه على قدر طاقتكم اذ لا يكلف الله المؤمنين ما لا طاقة لهم كما في العيون والمواهب (فامن) مزيدة (خصلة) اي فعلة واحدة (من خصال) اعمال (الخير) الشرعي (اكثر ذكرا وثناء عليها) الجار متعلق بثناء والمصدران منصوبان على التمييز وهما تنازعا قوله (في كتاب الله) اي القرآن المجيد وتنازعا ايضا قوله (من التقوى) فقيه كل توبهها واعلاء رتبها حضا عليها واعلم ايها السالك للطريقة والطالب للآخرة (فتأمل) ايها الصالح المخاطب (فما كتبنا من الآيات الكريمة) اي الفية (كيف كان المتقى عند الله تعالى) عندية

بقوله فاتقوا الله ما استطعتم وذلك انه حين نزلت هذه الآية شق على الصحابة حتى قالوا لا نطيعك فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لا تقواوا كما تقول اليهود سمنا وعصينا ولكن قولوا سمعنا واطعنا فنزلت وجاهدوا في الله حق جهاده فكانت اعظم عليهم من الاولى فسهل الله تعالى وانزل فاتقوا الله ما استطعتم فصارت ما نسخة فكيف يحتاج بآية منسوخه * وقيل ان هذا رواية عن ابن عباس وسعدان جبير وقتادة وابن زيد والسدي نعم عن ابن عباس ايضا انها محكمة لان معنى حق تقاته اداء ما كان في طاقة العبد على ان يكون قوله ما استطعتم تفسيره له لا ناسخا ولا تخصصا والنسخ انما يصار اليه ان اريد به ان يأتي العبد بكل ما يجب لله ويستحقه فانه يتمتع بتحصيله للعبد كما قالوا لكن لا يخفى ان حاصل سبب القول بالنسخ هو القول بالامتناع للعبد فهل يمكن ذلك والله لا يكلف العبد ما ليس في وسعه وان النسخ الاصح انه امر عظيم لا مدخل للرأى فيه بل بالسمع واثق قد سمعت ان ذلك رأى مع وجود النص اذ الظاهر ان مثل هذه الآثار حديث مرسل او مقطع والرواية الواحدة في جنب المتعددة او مقابلة لا يعتد بها فافهم ذلك * وفي التغابن ﴿فاتقوا الله ما استطعتم﴾ على قدر طاقتكم اذ لا تكلف بما لا يطاق فهذه نسخة لما قبلها كما سمعت كما نقل عن الخازن وعن ابن عبد السلام قيل نسخ هذا قوله حق تقاته لما اشتد عليهم بان قاموا حتى تورمت اقدامهم وتقرحت جباههم * اقول كما نبذ المتبادر من قوله حق تقاته ما يمكن صدوره من العبد غايته نهاية ما يتصور صدوره من العبد كيف ودر رفع عنا التكليف الشاقة كالاصر والاخلال بل رفع كل ما فيه حرج واراد اليسر لا العسر لعل هذا لم يتعرض البيضاوي للنسخها وقال اي ابدوا في تقوا وجهكم وطاقتكم لعل هذا معنى قوله ايضا ما استطعتم * ثم هذه الآيات ثلاث وستون آية لكن دلالة كل واحدة على فضل التقوى المرادة ليست بظاهرة كما نبه على بعضها وايضا لا يظهر في الكل ترتيب قوة الدلالة على المطلوب المتبادر من المناسبة المعنوية فيما تقدم الان يراد فضل مطلق التقوى من المعاني التي سيدكرها المصنف واذا عرفت ان مواقع التقوى في القرآن اكثر من مائة وخمسين اجمالا وعرفت ما ذكرنا تفصيلا من الثلاث والستين وما في ضمها من الفضل والفوائد ﴿فامن خصلة من خصال الخير﴾ الموجبة لرضاء تعالى من الحسنى وزيادة ﴿اكثر ذكرا﴾ من حيث ذاتها ﴿وثناء عليها﴾ من حيث فضلها ومدحها ﴿في كتاب الله تعالى من التقوى﴾ لعل هذا اما اضافي والا فالظاهر ان ذكر الايمان ولفظ الاعمال والطاعة اكثر من التقوى ﴿فتأمل﴾ ايها المشتاق الى لقاء الله والطالب لرضاء الله والسالك الى طريق الله ﴿فما كتبنا من الآيات الكريمة﴾ عبارة او دلالة او اشارة او مقابلة ﴿كيف كان المتقى عند الله تعالى اكرم﴾ واشرف كما تدل عليه الآية الاولى ان اكرمكم عند الله اتقيكم وقد سمعت ان ابا بكر اثبت سبقت في التقوى على الغير بالنسب كان اكرم عند الله وكان بذلك افضل الخلائق على الاطلاق فانفضل دائر على التقوى في مراتبها

مكاتبه الظرف ظرف لقوله (اكرم) بدليل

(بريقة ٣ في)

آية الحجرات (ومقبول الطاعة) بدليل آية المائدة (ووليه وحييه) بدليل آية الانفال والجنائفة ورتب كلما ذكر على ترتيب ذكر الآيات منه وهذا كالف والنشر المرتب (وكيف كان الله تعالى له وليا) اي متوالي الامور (ومجبا) ووفاء ميثبا (ومن كيا) اي شاهده له بعلمو الشأن (وناصر) بالاعانة بشهادة آية الجنائفة وآية البراءة وآية النجم وآية البقر (وكيف كان له العاقبة) اي المآل الحسن (والآخرة) التي هي خير من الدنيا (وحسن مأب) اي مرجع وهو الجنة لا آية القصص والزخرف وسورة ص فتأمل (وكيف عدت) اي هيئت (له الجنة) وكيف (اورثت) بالبدن للمفعول (له) اي صارت ارثاله (وازلفت) منه ﴿ ١٨ ﴾ (ووعدت له) بهم (و) كيف (كانت دارا) للمتقين

(وكيف كان التقوى للآخرة زادا ولباسا) يقيم قوام الدين ويستر صاحبه عن العوار كل حين بدليل آية آل عمران وآية سورة مريم وآية الشعراء وآية سورة محمد وآية النحل وآية الدخان وآية البقرة وآية سورة الاعراف (وكيف اضيفت الى الرئيس) من اعضاء القلب (الاشراف) بالجر بدل مما قبله وبالرفع او النصب اي هو او اعنى اذ هو ملك مطاع نافذ الحكم والاعضاء خدمله فان صلح صلح والافلاك في الحديث (وامتحن بها وكيف جعلت سببا للخيرية) وكثرة الثواب واعلاء المقام (وكتابة الرحمة) على ذاته تعالى (وكيف

﴿ و ﴾ كان ﴿ مقبول الطاعة ﴾ الى ان ينحصر القبول الى التقوى بقوله انما يقبل الله من المتقين ﴿ و ﴾ كان ﴿ وليه ﴾ بل حصر الولاية اليهم ان اولياؤه الا المتقون والله ولي المتقين ﴿ وحييه ﴾ ان الله يحب المتقين فانظر مقام المحبة الربانية فانها رتبة اولياؤه المقربين ﴿ وكيف كان الله تعالى له وليا ﴾ بما تقدم من الآيتين ﴿ ومجبا ﴾ بما تقدم ايضا ﴿ ومن كيا ﴾ فلان تركوا انفسكم هو اعلم بمن انقى ﴿ وناصر ﴾ واعلموا ان الله مع المتقين فانظر هذه المعية الالهية ﴿ وكيف كان له العاقبة ﴾ المرضية والعاقبة للتقوى والعاقبة للمتقين فانظر لما فيه من الدلالة على الاختصاص من لام الملك بل لامي التعريفين ايضا ﴿ والآخرة ﴾ والآخرة عند ربك للمتقين ﴿ وحسن مأب ﴾ وان لائقين لحسن مأب وعلى هذا فقس الف والنشر المرتب ﴿ وكيف اعدت له ﴾ المتقى ﴿ الجنة واورثت له ﴾ بالجهولة ﴿ وازلفت ﴾ قربت ﴿ ووعدت له وكانت دارا ﴾ للمتقين ﴿ وكيف كانت التقوى للآخرة زادا ولباسا ﴾ فان خير الزاد التقوى ولباس التقوى ذلك خير ﴿ وكيف اضيفت ﴾ التقوى ﴿ الى الرئيس الاشراف ﴾ اي القلب ﴿ وامتحن بها وكيف جعلت سببا للخيرية ﴾ في كل عمل صالح ﴿ وكتابة الرحمة ﴾ اي الزاها ﴿ وكيف خصها ﴾ لاجل التقوى ﴿ كون كتاب الله تعالى هدى ووعظا وذكرى ﴾ لان بها يتم الانتفاع ويكتمل الارتفاع ﴿ وكيف جعلت غاية ﴾ منتهى ونهاية ﴿ للعبادة والذكر والتصاص والصيام ﴾ من العباد ﴿ والتبيين ﴾ من الله تعالى ﴿ والانذار ﴾ من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ والتوصية ﴾ منه تعالى ﴿ والعدل والعتق ﴾ من العباد ﴿ وكيف كانت شرطا وسببا للثوبة ﴾ من عند الله تعالى ﴿ ودفع الكيد ﴾ من الاعداء ﴿ والامداد ﴾ بالملائكة ﴿ واثبات ما يجب العزم عليه والمغفرة ﴾ للعباد ﴿ والرحمة ﴾ لهم بالوعد الصادق ﴿ وتكفير السيئات وادخال الجنة وفتح البركات ﴾ من السماء والارض

خص لها كون كتاب الله تعالى هدى ووعظا وذكرى) لان بها يتم الانتفاع ويكتمل الارتفاع (والفرقة) ولا كذلك الامر عند فقدها (وكيف جعلت غاية للعبادة والذكر والتصاص والصيام والتبيين) للآيات (والانذار والتوصية) بالاتباع بالاثبات بلعلمكم تقون بعد كل (والعدل والعتق) بجماهما اقرب للتقوى (وكيف كانت شرطا وسببا) جعلها منه تعالى (للثوبة) لثواب (ودفع الكيد) من الكفرة (والامداد) بامداد الوفاء من الملائكة (واثبات ما يجب العزم عليه) اوجوبه شرعا (و) ما يجب (المغفرة) لذنب (والرحمة) تكثير العطاء (وتكفير السيئات) هو المعبر عن المغفرة فالجمع بينهما اطنا (وادخال الجنة) اما ابتداء او بعد سبق عذاب (وفتح البركات) السماوية والارض

والفرقة بين الحق والباطل) وذلك بالنور الناشئ عنها (والفوز) أي الظفر بما يطلب حصوله (والخروج من المضائق) دنيوية أو أخروية (والرزق من حيث لا يحتسب) أي توسيع الرزق من حيث لم يخطر بباله (واليسر) وضد العسر (واعظام الاجر) أي جمعه عظيما (واصلاح العمل) قال الله في حق خاصه وأولئك يبدل الله سيئاتهم سنات الآية (والفلاح) بمعنى الفوز (والشكر) أي أداء الحق الإلهي بحسب الطاقة البشرية (و) انظر (كيف امر بالتعاون ليها) لعظم الامرها (ومدح الامر بها) لعلوا قدرها (ووصى بها) بصيغة المفعول وسكت عن الفاعل لعل به من الآية ملوة فيها (الاولون والآخرون) ﴿١٩﴾ يعني جمع الامم سابقها ولاحقها (وجعلت مقتضى الايمان)

فان من آمن اتقى من مولاة (وامر) بالبناء للمفعول (بتحصيل حقيقتها و) تحصيل (كألمها بقدر الاستطاعة) كما قال فاتقوا الله ما استطعتم * وقال الله تعالى والذين آمنوا وعملوا الصالحات لا يكلف نفسا الا وسعها (فيما يها الطالب للآخرة) هي ما قبل الدنيا (و) يا ايها (السالك في طريقها ان كنت صادقا في دعواك) في طلبها (اكب عليها) أي على التقوى أي صرت مكيا عليها لما علمت من ثمارها يقال كبه واكبه أي القاه على وجهه وكبه فاكب فيكون لطاوعة وهذا غريب واكب عليه اقبل عليه (وصر عاشقا) لها شديد المحبة (مستهترا لها) متبعا

والفرقة بين الحق والباطل والفوز ﴿١﴾ بوصول السعادة المرمدية ﴿٢﴾ والخروج من المضائق ﴿٣﴾ في الدنيا والآخرة ﴿٤﴾ والرزق ﴿٥﴾ للعبد ﴿٦﴾ من حيث لا يحتسب واليسر ﴿٧﴾ عند كل عسر ﴿٨﴾ واعظام الاجر واصلح العمل والفلاح ﴿٩﴾ في الدنيا والآخرة ﴿١٠﴾ والشكر ﴿١١﴾ لله تعالى ﴿١٢﴾ وكيف امر ﴿١٣﴾ الله تعالى ﴿١٤﴾ بالتعاون عليها ﴿١٥﴾ أي التقوى ﴿١٦﴾ ومدح الأمر بها ووصى بها الأولون والآخرون وجعلت مقتضى الايمان وامر ﴿١٧﴾ بالمجهول ﴿١٨﴾ بتحصيل حقيقتها وكألمها بقدر الاستطاعة ﴿١٩﴾ فاذا عرفت هذه الفوائد العظيمة والمنافع الفخيمة المنتزعة والمفهومة من الآيات السابقة ﴿٢٠﴾ فيا ايها الطالب للآخرة ﴿٢١﴾ يا ايها ﴿٢٢﴾ السالك العابر من هذه الدنيا الدنية الى المنازل الآخروية العلية او التارك هذه المواطن الفانية لاجل المراتب الباقية او المسافر من رذيلة الاخلاق مع سوء الاعتقاد وذميمة الاطوار وسيئة الاعمال الى خلفها ﴿٢٣﴾ في طريقها ﴿٢٤﴾ الآخرة ﴿٢٥﴾ ان كنت صادقا في دعواك ﴿٢٦﴾ في دعوى الطلب والسلوك او دعوى محبة الله ووصاله ومحبة رسول الله والدخول في زمرة وشفاعته ﴿٢٧﴾ اكب ﴿٢٨﴾ لازم عليها ﴿٢٩﴾ على التقوى فانك قد عرفت ان زمام كل خير بيدها وحصول كل مراد سخر بها ﴿٣٠﴾ وصر عاشقا ﴿٣١﴾ شديد المحبة ﴿٣٢﴾ مستهترا ﴿٣٣﴾ مستديما ﴿٣٤﴾ لها ﴿٣٥﴾ بحيث لاتعارفها ولو فارقت مجل وصلها بحيث لا يكون لك صبر وقرار عند فراقها كالعاشق مع المعشوق ﴿٣٦﴾ بحيث لا يعوقك عنها عائق اصلا ﴿٣٧﴾ من العوق أي مانع واو عظيما قويافر جمعها على جميع ههناك عند عرض الاسباب المنمة ﴿٣٨﴾ ولو اجتمعت الانس والجن على ذلك ﴿٣٩﴾ أي المنع عن التقوى فان فوائد التقوى ومنافها كما عرفت يقتضى اعلى من ذلك وما كان ذلك امرا عظيما في نفسه بحيث لا يكون في وسع العبد تحصيله استقلا لا ارادان يذكر المراجعة والاستمداد من الله تعالى فاستدرك نقال ﴿٤٠﴾ ولكن الله يضل من يشاء ويهدي ﴿٤١﴾ من فضله ﴿٤٢﴾ من يشاء بيده الخير ﴿٤٣﴾ يعطيه من يشاء * فان قيل ظاهره عدم نفع سعي العبد وعدم اقداره وذلك مناف للتوصية بالجد والسعي وانه جبر

هو ولذلك المطلب أي حريصا لا يتبال ما يقول الناس بها المستهتر بالفتح على صيغة المفعول هو الحريص المولع بالشئ بحيث لا يبالي فيما يقال له وعليه (بحيث لا يعوقك) لا يمنعك (عنها) أي عن التقوى (عائق اصلا) في زعم ما الغلبة الداعية (ولو اجتمعت الانس والجن على ذلك) أي على منع التقوى ولما فهم من الكلام السابق استقلال السالك في تحصيل التقوى بدون توفيق الملك المتعال استدرك بقوله (ولكن الله يضل من يشاء ويهدي من يشاء) تنبيهها على ان اللازم مع الجد والسعي البليغ في تحصيلها الاستعانة من الملك المنان لانه يضل من يشاء ويهدي من يشاء (بيده) أي بقدرته لا غير (الخير) وسكت عن الشر تأدبا والا فقد قال الله تعالى قل كل من عند الله

(وهو على كل شيء) اى مشى (قدير) العموم صلاحية تعلق قدرته بجميع الممكنات (الاجبار) اى الاخبار النبوية
الدالة على فضيلة التقوى كثيرة منها ماخرجه احمد فى مسنده الرموزله بقوله (حد) (عن ابى ذر) الغفارى
(رضى الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال له انظر) نظر اعتبار (فانك لست بخير) الباء صلة لتأكيد اى اكرم
واكثر ثوبا عند الله تعالى (من اجر) اى ابيض بدليل ﴿٢٠﴾ (ولاسود الا ان تفضله) اى تفوقه وتغلبه

فى الفضل (بالتقوى) فحينئذ تكون خيرا منه
واكرم وفى الحاشية اى
لست خيرا من احد من
العرب والعجم فى حال
من الاحوال الاحال
فضلك وزياتك عليه
بالتقوى انتهى ويجوز
ان يكون من اجر ولا
اسود كنياتان عن جميع
الناس يقال اتانى كل
اسود واجر اى جميع
الناس * وقوله الا ان
تفضله اى تغلبه فى الفضل
هو فى الاصل لازم اكن
صار متعديا باعتبار معنى
المغالبة والضمير راجع
الى اسود واجر على
سبيل البدل كفى التحقيق
* واخرج البيهقى الرموزله
بقوله (هق) (عن
جابر) بن عبد الله (رضى
الله تعالى عنه قال خطبنا
رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم فى اوسط)
بفتح السين (ايام التشريق)
هى الايام الثلاثة التى
بعد يوم النحر والتشريق

* قلنا قد مر الجواب فى مواضع وقد عرفت الجبر المتوسط و الافعال
والاختيارية للعبد والتخصيص بالخير مع ان الشر بيده ايضا لانه المقصود ومطمع
انظر * وقيل سكت عن الشر تأدبا وقيل لان الشر بيد النفوس والنفوس بيده
تعالى فالخير منه تعالى بالذات والشر منه بالواسطة واحتج بقوله تعالى * ما صابك
من حسنة فمن الله وما صابك من شئنة فمن نفسك * قلت لا يخفى ما فى هذا الكلام من
غاية السخافة كما عرف فى الكلام * وهو على كل شى قدير * يفعل ما يشاء وبحكم ما يريد
* الاخبار * لما فرغ من بيان الآيات الدالة على افضلية التقوى اراد بيان الاخبار النبوية
الواردة فى افضلية التقوى ليعلم تطابق الكتاب والسنة فى ذلك فقال الاخبار اى الاخبار
ما سيذكر او هذه الاخبار على خذف الخبر اى المبتدأ فن رجح الاول يقول المبتدأ
اصل والخبر وقت تابع فالمدكور مبتدأ ومن رجح الثانى يقول المبتدأ معلوم والمقصود
بالافادة هو الخبر فهو المذكور ثم الظاهر بعض الاخبار او جنس الاخبار المراد حصوله
فى ضمن بعض افراده واواريد الاستغراق اى جميع الاخبار الذى وصل الى المصنف
لم يعد كل بعد * حد * احد بن حنبل * عن ابى ذر * الغفارى * (رضى الله تعالى
عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قاله انظر * اعتبر * فانك لست بخير
من اجر ولا اسود * اما لصالتهما فى اوان الانسان والمقصود شمول الكل او الاجر
الانس لغلبة الدم فى الاجسام الترابية والاسود الجن لغلبة النار فى الاجسام الهوائية
او الاجر سكان المدن والقرى والاسود سكان البوادي او الاجر النساء لراحتهن
والاسود الرجال لتعبهم فى المعيشة او العرب والعجم * الا ان تفضله * تصير فاضلا
على كل من الاجر والاسود * بالتقوى * وفى الجامع الصغير بتقوى باللام اى تزيد
عليه فى وقاية النفس عما يضرها فى الآخرة ومراتبها كما ستعرفها ثلاثة التوقى عن
العذاب المحلد ثم عن كل محرم ثم عن ما يشغل السر عن الحق تقدس بالتقوى
امر يفضل بها صاحبا على الكل فن كان اسبق فيها فاسبق فى الفضل * هق *
البيهقى * عن جابر رضى الله تعالى عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم فى اوسط ايام التشريق * ثلاثة ايام الثانى من ايام النحر والثالث والرابع * فقال
يا ايها الناس ان ربكم واحد الا * استفتاح للتنبيه والتحقيق * لافضل لعربى * المتقن للتكلم
باللغة العربية بلاتكلف * على عجمى * خلاف العرب فابراهيم الخليل عجمى وابنه اسماعيل
عليهما السلام عربى وقيل الفارق هو اللسان كفى حديث من تكلم بالعربية فهو عربى

هو تقديد اللحم وسميت به لوقوع تقديد لحوم الاضاحى وبها فالاضافة للباسية اولاشراق ليلها بالقمر (ولا)
ونهارها بالشمس ووجه التسمية لا يلزم اطراده كفى المواهب (فقال يا ايها الناس) مأخوذ من الانس بالقلب (ان ربكم واحد)
ذاتا وصفة وفعل (الا) بفتح الهمزة وتخفيف اللام اداة استفتاح وتنبيه (لافضل) اى لاشى منه (لعربى على عجمى)

ولالعبي على عربي) باعتبار العجبة والعربية والانساب للمرب والعجم (ولا اجر) ترك اللام ايما الى انه نوع غير ما قبله (على اسود ولا اسود على اجر) اي باعتبار اللون اذ لا دخل له في الافضلية ويجوز ان يكون بمعنى احد مجردا عن الوصفية اي لا فضل لاحد على احد بدون التقوى وانما كرهه لزيادة التأكيد والتميم (وان اباكم واحد) هو آدم عليه السلام والجملة معترضة بين المستثنى وهو (الاب بالتقوى) والمستثنى منه وهو لا فضل الخ ثم ذكر دليله على دليله على طريق الاستيناف البياني بقوله (ان اكرمكم عند الله اتقاكم) اشارة الى ان هذا الحديث مؤيد بكتاب الله تعالى وتعليل للحصر المذكور (ألا) بتخفيف اللام حرف تنبيه ايضا (هل بلغت) استفهام من سامعي تلك الخطبة اني ادبت قوله تعالى بلغ ما نزل اليك من ربك (قالوا بلى) اي بلغت ﴿٢١﴾ (بارسول الله تعالى) وزاد في رواية اللهم اشهد (قال) عليه السلام

تحريضا على نشر معالم الشريعة (فليبلغ) من التبليغ او الابلاغ (الشاهد) مجلسنا (الغائب) عنه اقول ينبغي ان يكون المراد بالشاهد العالم الحافظ وبالغائب الجاهل الغافل وبالام الجنس فتأمل * واخرج البيهقي المرموز له بقوله (هق) والطبراني في الصغير والاوسط المرموز لهما بقوله (طعص) (عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه) عبد الرحمن بن صخر (انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا كان يوم القيامة امر الله تعالى مناديا ينادي) في عالم المحشر اعلاما لاهل المحشر من اكرم عنده وايدانا بشرف التقوى وثمرتها (الاني جعلت) بينكم (نسبا) يتعلق به على رحتي وهو التقوى (وجعلتم نسبا) بيننا على عرض الدنيا وخطاماتها (فجعلت اكرمكم اتقاكم) اهل الفرد السابق من التقوى هو الغاية في نهاية التقوى من تظهير السر عا سوي الله تعالى وقطع تعلق النفس من كل يهواه كما في مقام جمع الجمع عند اهل الله (فابيتم) اي امتنعتم من كل قول اشد الامتناع (الا ان تقولوا) في اعتبار نسبكم الذي جعلتموه بينكم في الدنيا (فلان ابن فلان خير من فلان ابن فلان) من جهة الجاه والمال ونسب الدنيا (فاليوم ارفع نسبي وارضع نسبي) حتى يحفظوا من المخاوف ويوصلوا الى المطالب وتفضي لهم الحوائج لكونهم من انساب الله تعالى (حد) احد بن حنبل (عن ابي ذر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ستة ايام) في كل يوم منها

﴿ولا﴾ فضل ﴿العبي على عربي و لا لاجر على اسود و لا لاسود على اجر﴾ كما عرفت معنيهما اذ الفضل ليس دأرا على النوع او النسب او المكان ﴿وان اباكم واحد﴾ آدم عليه السلام جملة معترضة ﴿الاب بالتقوى﴾ على مراتبها ثم اشار الى العلة بقوله ﴿ان اكرمكم عند الله اتقاكم ألا﴾ حرف تنبيه ايضا ﴿هل بلغت﴾ بالنسبكم من قوله تعالى بلغ ما نزل اليك من ربك ﴿قالوا بلى﴾ اي بلغت ﴿بارسول الله﴾ زاد في رواية اللهم اشهد ﴿قال﴾ صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿فليبلغ الشاهد﴾ اي الحاضر ﴿الغائب﴾ وقيل الشاهد العالم والغائب الجاهل الغافل قيل فيه حث على رواية الحديث وحفظه وضبطه ثم التحدث به لاهله وكذلك العلم الشرعي ﴿هق﴾ البيهقي ﴿طعص﴾ الطبراني في مجمع الاوسط والصغير ﴿عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا كان يوم القيامة امر الله تعالى مناديا ينادي﴾ في عالم المحشر اعلاما لاهل المحشر من اكرم عنده وايدانا بشرف التقوى وثمرتها ﴿الاني جعلت﴾ بينكم ﴿نسبا﴾ يتعلق به على رحتي وهو التقوى ﴿وجعلتم نسبا﴾ بيننا على عرض الدنيا وخطاماتها ﴿فجعلت اكرمكم اتقاكم﴾ اهل الفرد السابق من التقوى هو الغاية في نهاية التقوى من تظهير السر عا سوي الله تعالى وقطع تعلق النفس من كل يهواه كما في مقام جمع الجمع عند اهل الله ﴿فابيتم﴾ اي امتنعتم من كل قول اشد الامتناع ﴿الا ان تقولوا﴾ في اعتبار نسبكم الذي جعلتموه بينكم في الدنيا ﴿فلان ابن فلان خير من فلان ابن فلان﴾ من جهة الجاه والمال ونسب الدنيا ﴿فاليوم ارفع نسبي وارضع نسبي﴾ حتى يحفظوا من المخاوف ويوصلوا الى المطالب وتفضي لهم الحوائج لكونهم من انساب الله تعالى ﴿حد﴾ احد بن حنبل ﴿عن ابي ذر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ستة ايام﴾ في كل يوم منها

او غيرهم (ينادي) لبيان الاكرام عنده سبحانه (ألا) بفتح الهمزة وتخفيف اللام للاستفتاح كما مر مرارا (اني جعلت نسبا) يتعلق به على رحتي العباد وهو التقوى (وجعلتم نسبا) بيننا على عرض الدنيا واعراضها (فجعلت اكرمكم اتقاكم) واكد ذلك لقوله اكرمكم عند الله اتقاكم (فابيتم) اي امتنعتم كل قول اشد الامتناع (الا ان تقولوا فلان ابن فلان) اي ذو النسب (خير) وان كان فاجرا (من فلان ابن فلان) الفاقد لذلك المظهر الديني وان كان صالحا (فاليوم) اللام فيه لام عهد الحضورى (ارفع نسبي) باكرام ذو التقوى (وارضع نسبكم) لبني على هوى النفس وعرض الدنيا فلا انساب بينهم يومئذ ولا ينساء لون (ابن المتقون) فعلى مقاهم وتزيد اكرامهم * واخرج احد في المسند المرموز له بقوله (حد) (عن ابي ذر) بالمعجمة المفتوحة وتشديد الراء الغفاري (رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ستة ايام) اي في يوم كل منها

(اعقل) تعقل (يا باذر ما يقال) بالبناء للمفعول (لك بعد) بالبناء على الضم بحذف المضاف اليه ونه معناه نهمه عليه ليلقى اليه السمع وهو شهيد * قبل انما امر النبي عليه السلام بالانتظار الى هذه المدة لان حصول الشيء بعد الطلب الذولاختبار كونه طالبا حقيقيا وليدل على ان ذلك المعقول امر عظيم من شأنه التوجه اليه والاقبال عليه (فلما كان اليوم السابع قال) عليه السلام خطابه بما امر (او صيك بتقوى الله) امتثال امره فعلا ونهيه تركا (في سر امرك) اي ما بينك وبين الله تعالى (وعلايته) بخفيف النخبة ﴿٢٢﴾ اي ماتلته من امرك (واذا اسأت) اي فعلت

سيئة لاحد (فاحسن) عقيبها بحسنة ليقابل الحسنة السيئة فتذهبها كما قال الله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات او المعنى اذا عملت سيئة فاعمل في جنبها حسنة تمحها كما قال صلى الله عليه وسلم اتق الله تعالى حيث كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها وخالف الناس بخلق حسن (ولانسئلن احدا شيئا) من امور الدنيا بقرينة قوله (وان سقط سوطك) يعني لانسئلن من يرفعه اليك وان كان سهلا لما في السؤال من الذل الذي لا ينبغي مداخلته وايس للؤمن ان يذل نفسه والامة والزوجة في مصالح الداخل البيت والاجير والتليذ مستثنى من هذا الحكم الاولي الاستخدام في الثلاثة الاول وفي الرابع بنية

﴿اعقل﴾ تعقل وانتظر واحفظ اما لتشوق بالانتظار لان الشيء بعد الطلب الذولاختبار كونه طالبا حقيقيا او لعدم استعداده لذلك عسى ان يكون مستعدا بعد السنة ﴿يا باذر ما يقال لك بعد﴾ من العلم والحكمة ويحتمل ان يقول هذا الكلام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في يوم واحد لكمال الاستشواق ﴿فلما كان اليوم السابع قال او صيك بتقوى الله﴾ بان تطيعه فلا تعصيه وتشكره فلا تكفره والتقوى اس كل فلاح ونجاح في الدارين قال الغزالي ايس في العالم خصلة للعبد اجمع للخير واعظم للاجر واجل في العبودية واعظم في القدر واوفى بالحال وانجح للآمال من هذه الخصلة التي هي التقوى والا لما وصى الله بها خواص خلقه فهي الغاية التي لا يتجاوز عنها ولا يقتصر دونها وقد جمع الله فيها كل نصيح ودلالة وارشاد وتأديب وتعليم فهي الجامعة لخير الدارين الكافية لجميع المهمات المبلغلة الى اعلى الدرجات كذا في شرح الجامع الصغير للنناوي ﴿في سر امرك﴾ وعلايته ﴿في باطنه وظاهره والقصد الوصية باخلاص التقوى وتجنب الرياء فيها﴾ قال حجة الاسلام اذا اردنا تحديدا التقوى على موضع علم السر نقول حدها الجامع بترئة القلب من سر ما يسبق عنك مثله بقوة العزم على تركه حتى يصير ذلك وقاية بينك وبين كل شر قال هنا اصل هو العبادة وشرطان اكتساب هو فعل الطاعات واجتناب هو تجنب السيئات وهو التقوى وهو افضل من الاول فاشتغال المبتدين ان يصوموا وانهارهم ويقوموا ليلهم واشتغال المنتهين اولى البصائر والاجتناب انما هو حفظ القلوب عن الميل لغيره تعالى والبطون عن الفضول والالسة عن اللغو والاعين عن النظر الى ما لا يعينهم ﴿واذا اسأت﴾ الى احد ﴿فاحسن﴾ في فوره ان الحسنات يذهبن السيئات فلا تتركه بسخط عليك فر بما يدعو الله عليك فيحبيه ﴿ولانسئلن احدا﴾ من الخلق ﴿شيئا﴾ من الرزق ارتقاء الى مقام التوكل فلا تعلق قلبك باحد من الخلق بل بوعده الله وحسن كفايته وضمانه ومامن دابة في الارض الا على الله رزقها * وقد قال اهل الحق ماسأل انسان الناس الاجله بالله تعالى وضعف يقينه بل ايمانه وقلة صبره ومانعطف متمقف الاو فور علمه بالله تعالى وتزايد معرفته وكثرة حيائه منه ﴿وان سقط سوطك﴾ كالعصا فلا تطلب من انسان مناولته بل ينزل هو فيتناوله بيده

تهذيب الاخلاق والتأديب كما في حاشية خواجه زاده * وذكر في شرعة الاسلام ويحتمل المكاسب الخبيثة (تطلب) نحو كسب الحرام بالشرط وضمن البغي واجر الكاهن وضمن الكلب وضرب الفحل وهدي الشفاعة وكسب الصغير غير العاقل * قال في الاثار شرح المختار نقلا عن الذخيرة اذا ملا عبد او صبي الكوز ماء الحوض وارق بعضه في الحوض لا يحل لاحد ان يشرب من ذلك الحوض لانه خلط به ملكه ولا يمكن تمييزهما وكذا اوجاء صبي بالكوز من ماء مباح لا يحل لابويه ان يشرب منه اذا كانا غنيين لان الماء صار ملكه بعد الاخذ ولا يحل لهما الاكل من ماله من غير حاجة انتهى

(ولا تقبض امانة) من وديعة او مال يثيم او محجور عليه وانما نهاه عنه لضعفه عن القيام بحفظها ومراعاتها والتقيدها وكل ذلك شوش للخاطر ومشتت له مع احتمال الضياع وحصول الخصومة والعداوة فلذا كره الائتمان لمن كان كذلك * واخرج القشيري الموموزله بقوله (قش) (عن ابي سعيد) بن مالك بن سنان (الخدرى رضى الله تعالى عنه) بضم المجهمة وسكون المهملة وبمدها راء نسبة لخدره بطن من بنى النجار من الانصار (انه جاء رجل الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا ابي الله اوصنى) اى مرنى او ذكرنى بما فيه نفع عن الله تعالى (فقال له عليك) اسم من اسماء الافعال اى استمسك والزم فى السر والعلانية (بتقوى الله) اى فعل ما امر وترك ما نهى عنه (فانها) اى التقوى (جاع) بكسر الجيم وتخفيف الميم مصدر بمعنى الجامع كذا فى المصباح (كل خير) لان فيه رضى البارى تعالى وقال و عليك بالجهاد فانه رهبانية ٢٣ المسلم اى رياضيه و عليك بذكر الله فانه نور لك * وفى رواية

اخرى و عليك بذكر الله وتلاوة القرآن فانه نور لك فى الارض وذكر لك فى السماء واحزن لسانك اى اخفضه الامن خير فانك بذلك تغلب الشيطان رواه السيوطى فى جامع الكبير * واخرج ابن ماجه الرموزله بقوله (مح) (عن ابي امامة رضى الله تعالى عنه) بضم المهملة وتخفيف الميم صدر بن مجلان (عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال) وفى نسخة كان يقول (ما استفاد) اى افاد والصيغة للبالغة (المرأ) اى الانسان وفى المصباح المرأ بفتح الميم وضمة الة

ولا تقبض امانة * خوفا للخيانة والنهى للتحريم ان عاجزا عن حفظها وان قدر فندب بل ان تعين فواجب * قش * القشيري * عن ابي سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه انه جاء رجل الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا نبي الله اوصنى. فقال له عليك بتقوى الله * فانها * اى التقوى * جاع كل خير * من خيور الدنيا والآخرة وانها وان قل لفظها كلمة جامعة لحقوق الحق وحقوق الخلق وزاد فى الجامع الصغير قوله و عليك بالجهاد فانه رهبانية المسلمين و عليك بذكر الله وتلاوة كتاب الله فانه نور لك فى الارض وذكر لك فى السماء واحزن لسانك الامن خير فانك بذلك تغلب الشيطان * قال المناوى ثم الذكر يقع باللسان ويؤجر عليه ولا يشترط استحضار معناه فلو انضم فابلق الكمال * مح * ابن ماجه * عن ابي امامة رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه كان يقول ما استفاد المرء بعد تقوى الله تعالى خيرا * له * من زوجة سالحة * بائتان المأمورات وترك المنكرات فى المناوى عن الطيبى جعل التقوى نصفين نصفا تزوجا ونصفا غيره لان فى التزوج التحصن من الشيطان وكسر التوقان ودفع غوائل الشهوة وغض البصر وحفظ الفرج * ان امرها اطاعته وان نظر اليها سرته وان اقسم عليها ابرته وان غاب عنها نصحتة فى نفسها * بصونها من الزنى ومقدماته بيان خيريتها على سبيل التقسيم لانه لا يخلو الزوج اما حاضر فافقاره اليها اما من جنس الخدمة والمباشرة فتكون مطيعة او ذات جلال ودلال فمسة واما غائب فتحفظ ما يملك الزوج من نفسها

فان لم تأت باللام فقلت امرء امرأ والجمع رجال من غير لفظه والانثى امرأة وفيها لغات آخر مذكورة فى المواهب (بعد تقوى الله) الذى هو الاله المقدم (خيرا من زوجة سالحة) قائمة بحق الله تعالى وحق العباد بقدر الطاقة وحسب الاستطاعة فلذلك قال فى وصفها (ان امرها) بما لا منصية فيه للخلاق (اطاعته) لا يجابه تعالى عليها ذلك فيما يند عنه (وان نظر اليها) بصره او بصيرته (سرته) زوجها بحسن وجهها وكالفعالها قيل السرور يحصل بثلاثة امور كونها جبيلة حسناء وكونها متزينة بان تلبس احسن لباسها وتظهر ابدانها واثابها من الدنس وكونها ذات بشاشة وطلاقة فى الوجه ولا تكون عبوس الوجود كما فى حاشية خواجه زاده (وان اقسم عليها ابرته) اى جعلته بارا فى يمينه غير حانث والمراد بالقسم عليها القسم على افعالها كان يقول الزوج لها والله لا تخربى من البيت مثلا هى لا تخرج امثالا لزوجها (وان غاب عنها نصحتة) اى حفظته (فى نفسها) بان لا ترى نفسها الى الاجنبى

(و) في (ماله) فلم تضعه عليه ولم تصرفه الى محل غير مأذون له وعن انس رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المرأة اذا صلت خبيها وصامت شهرها واحصنت فرجها واطاعت بعلها فلتدخل من اى ابواب الجنة كما في المصابيح * وقال عليه السلام ايما امرأة مانت وزوجها عنهما راض دخلت الجنة كذا في المصابيح ايضا * واخرج الطبراني المروزله بقوله (طب) (عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال اقبل نبى الله صلى الله تعالى عليه وسلم) اى جاء (من غزاة) بفتح اوليه واصله غزوة بفتح نساكون فقبلت الواو الفا بعد نقل الفتحه الزاء لئلا يجر كما حاله وانفتاح ما قبلها والواى مرة من الغزو (اوسرية) هى جماعة وقطعة من الغزاة يسرون بالليل ويخفون بالنهار واقصاهم اربعمائة رجل وفي الحديث خير السرايا اربعمائة كافي المواهب ^{٢٤} والتوفيق (فدعا فاطمة) بذته رضى الله تعالى

عنها (فقال) عطف تفسيرى
 (يا فاطمة اشترى نفسك
 من الله تعالى) اى من عذابه
 بصالح العمل يعنى اعلمى
 من الله تعالى معاملة
 المشتري مع البايع واقضى
 نفسك من عذاب الله
 بالطاعة والعبادة ولا تعتمدى
 على مجرد نسبك فان من
 ابداً عمله لم يسرع به نسبه
 (فانى لا اغنى عنك من الله
 شيئاً) الفاء للتعليل اى
 لا ادفع شيئاً من عذاب الله
 تعالى وهذا لا ينقى شفاعته
 لامته ولا ينفق قرابته لانه
 محمول على الترهيب والانداز
 وسببه انه لما نزل قوله
 تعالى وانذر عشيرتكم
 الاقربين ناداهم بطنا بعد
 بطن فقال ذلك (وقال)
 عليه الصلاة والسلام
 (نسوته) بكسر النون وضمها
 وسكون المهملة اسم جمع
 لامرأة من غير لفظه وكن

وماله) فباصححة عن ابن حجر هذا في حق من يتأنى منه النسل وانت تعلم ضعف دلالة
 هذا الحديث على المقصود الا ان يقال معناه ان الافضل من كل شىء هو التقوى ثم بعدها
 هذه المرأة (طب) (طب) طبرانى (عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال اقبل
 نبى الله صلى الله تعالى عليه وسلم من غزاة او) من (سرية) قطعة من الجيش
 يقال خير السرايا اربعمائة رجل كذا نقل من الصحاح (فدعا فاطمة) رضى الله تعالى
 عنها حتى جاءت (فقال يا فاطمة اشترى نفسك من الله تعالى) اى من عذابه واليم
 عقابه (فانى لا اغنى عنك) لا انفعك (من الله شيئاً) كقال الله تعالى يوم لا تملك
 نفس لنفس شيئاً والامر يؤمذ الله (وقال) النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
 (نسوته مثل ذلك وقال مثل ذلك لعترته) اقاربه وذريته (ثم قال ما بنوا
 هاشم) وهم اولاد عبدالمطلب اعمام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وعماته وكانت
 اعمامه اثنى عشر اولاد عبدالمطلب وابوه عبدالله ثالث عشرهم وهم الحارث وابو
 طالب واسمه عبدمناف والزيبر ويكنى ابا الحارث وحزرة وابولهب واسمه عبدالعزى
 والغيداق والمقوم وضرار والعباس وقثم وعبدالكعبة وجحمل بتقديم الجيم وهو
 المسغم الضخم وقال الدارقطنى بتقديم الحاء وهو القيد والمخجل ويسمى المغيرة وقيل
 كانوا احد عشر فاسقط الغيداق وجحمل وقيل تسعة فاسقط قثم وعبدالكعبة وعماته
 صلى الله تعالى عليه وسلم بنات عبدالمطلب بن هاشم ست عاتكة واميمة والبيضاء وهى
 ام حكيم وبرة وصفية واروى ولم يسلم منهن الا صفية ام الزبير بلا خلاف واختلف فى اروى
 وعاتكة كافي، واهب القسطلانى لكن فى مصرف زكاة الفتية وامابنوا ابى لهب فلا كرام
 لهم لقطع القرآن علاقه (باولى الناس بامتى) اى باورى امى او من امتى مع انهم من
 قبيلتى التى هى اشرف القبائل يعنى لو كان الشرف بالحسب والنسب لكانوا هم الاشرف
 لكن ليس كذلك (ان اولى الناس بامتى المتقون) مراتب الاولوية على مراتب التقوى

عند موته عليه السلام تسعا وقد سبق تحقيقه (مثل ذلك) من الامر بطاعة الله والتنبية على ان لا يدافع لمراد الله (ولا)
 (وقال مثل ذلك) اقول (لعترته) بكسر المهملة وسكون الفوقية نسل الانسان وقال الازهرى وروى ثعلب عن ابن الاعرابى
 ان العترة والدارجل وذريته وعقبه من صلبه ولا تعرف العرب من العترة غير ذلك انتهى وفى القاموس العترة بالكسر نسل
 الرجل ورهطه وعشيرته الاولون ممن مضى وعبر (ثم) اى بعد التحريض والتحذير (قال) عليه السلام (ما بنوا هاشم)
 الذين هو منهم (باولى الناس بامتى) اى ليس بنو هاشم اولى الناس واحراهم بامور امى واحوالهم يعنى ليس اشرف الناس
 حسبا ونسبا احرى واولى باورى امى من غيرهم بامتى (ان اولى الناس بامتى) احقهم بهم (المتقون) لانهم الذين لا يرضون
 منهم الا بما فيهم صلاحهم ونجاحهم فى الدنيا والآخرة واحقهم بى المتقون منهم لنقواهم

ولا قريش (ولا قريش) بضم ففتح
 (باولى الناس بامتى ان
 اولى الناس بامتى المتقون
 ولا الانصار باولى الناس
 بامتى) اى احقهم بى منهم
 انسيهم (ان اولى الناس
 بامتى) منهم (المتقون)
 قال الله تعالى ان اولياؤى
 الاالمتقون (انما انتم) باني
 آدم (من رجل) اى آدم
 عليه السلام (وامرأة)
 يعنى حواء اومن الرجل
 وامرأته (وانتم كجمام)
 بكسر الجيم وتخفيف
 الميم (الصاع) اى
 المكيال به لتساويه فى
 العادة قدرا وثمنا يعنى
 انتم مستوون من حيث
 الذات والنسب كاستواء
 رأس الصاع (ليس
 لاحد) منكم (على احد)
 واصليكم ما ذكر لا اختلاف
 فيه (فضل) وشرف
 عند الله وعند رسوله
 (الا بالتقوى) بشهادة
 قوله تعالى ان اكرمكم
 عند الله اتقاكم وبدليل
 الآيات المذكورة آنفا
 (والاحاديث) وضعه
 موضع الاخبار تفننا
 (فى هذا الباب كثيرة
 جدا) بكسر الجيم اى
 كثيرة قوية

ولا قريش * واصله من دابة عظيمة من البحر تمنع السفن من السير
 فى البحر وتدفعها فتلقيها وتضربها فتكسرها قال الطرزى هى سيدة الدواب
 البحرية واشدها وكذلك قريش سادات الناس كذا نقل عن حياة الحيوان
 للميرى * باولى الناس بامتى ان اولى الناس بامتى المتقون * لا يخفى ان الهاشمى
 اشرف من قريش فبعدنى الاولوية من بنى هاشم لابلتنى هذه من وجه فالوجه اما لدفع
 وهم عدم الحكم فى غير الهاشمى على مفهوم اللقب او كان فى المخاطبين قريشى واريد
 تنصيب الحكم عليهم اوايدانا على عدم الاولوية بحسب الكثرة وقد عرف فى علم
 المعانى نكتة عطف العام على الخاص فى بحث الاطناب وان انكر بعضهم ذلك لكن
 قدرد عليه كفى الاتقان * ولا الانصار * اهل المدينة نصره صلى الله تعالى عليه
 عليه وسلم واصحابه المهاجرين حتى جعلوهم مشاركين فى دارهم وديارهم وسائر
 اموالهم بل يؤثرون على انفسهم ولو كان بهم احتياج هم قبيلتان الاوس والخزرج
 رضى الله تعالى عنهم ومنهم اهل الصفة لكثرة سكنائهم فى صفة مسجد رسول الله صلى
 الله تعالى عليه وسلم لتعليم الدين والشريعة يتقطعون عن كل شئ ويفرغون لذلك الدين
 نزل فى شانهم قوله تعالى * ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى يريدون وجهه *
 ورئيسهم ابو هريرة رضى الله تعالى عنهم * باولى الناس بامتى ان اولى الناس بامتى
 المتقون * فى الاضافات تسيهات ان الانساب الى النبي عليه الصلاة والسلام ليس بالقرابة
 ولا بالخدمة ولا بالاحسان بل بالشرع بشرى يعتدو التسنن بسننه وهو بكمال الاتباع له اعتقادا
 وقولا وفعلا بل سيرة ايضا اذ حاصل الاتقاء مأخوذ منه لكن قالوا لاشرف بالنسب
 الابنصب فاطمة رضى الله تعالى عنها ترك المهاجرين اعلمهم داخلون فى قريش وهاشم
 ولوتغليبا ثم اشار الى علة الحكم بقوله * انما انتم * اما خطاب الجميع من فى هذا الحديث
 اوله مطلق والمتكلم داخل فى عموم خطابه فتدبر * من رجل وامرأة * آدم وحواء
 عليهما الصلاة والسلام * وانتم كجمام * ما عابله الصاع كالحبوب * وقيل المكال به
 لتساويه فى العادة قدرا وثمنا وفسر بالمكول وقيل اى انتم مستوون من حيث الذات
 والنسب كاستواء رأس الصاع * الصاع ليس لاحد على احد فضل الا بالتقوى *
 فان الفضل عند الله معتبر بالتقوى * والاحاديث فى هذا الباب * فضل التقوى
 * كثيرة جدا * فيطول الكلام بذكرها ولا يتحماها المقام * ومنها احاديث الجامع
 الصغير اوصيك بتقوى الله فانه رأس الامر كله الحديث وايضا اوصيك بتقوى الله
 والتكبير على كل شرف وايضا اكرم الناس اتقاهم وفى المخاضرات عنه صلى الله
 عليه وسلم انه قال لعاذ اوصيك بتقوى الله وصدق الحديث والوفاء بالعهد واداء
 الامانة وترك الخيانة وحفظ الجوار ورحم اليتيم ولين الكلام وبذل السلام وحسن
 العمل وقصر الامل ولزوم الايمان والنفقة فى القرآن * وفى رسالة القشيري عن انس
 انه قيل يا محمد من آل محمد قال كل تقى نقى آل التقوى جعاع الخيرات * وفى منهاج

عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت ما اعجب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بشي من الدنيا ولا اعجبه احد الاذوتقي * الأثار * عن عروة بن الزبير لما ولي ابوبكر رضي الله تعالى عنهم خطب الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد ايها الناس قد وليت امركم ولست بخيركم ولكن قد نزل القرآن وبين النبي صلى الله تعالى عليه وسلم السنن فعلنا اعلوا ان اكيس الكيس التقوى وان احق الحق الفجور * ومن خطبة على رضي الله تعالى عنه ايها الناس اعتصموا بتقوى الله فان لها حبالا وثيقا عروته ومعقلا متعاذروته وبادروا الموت وغراته واهمدوا له قبل حلوله واعدوا له قبل نزوله * ومنها ايضا اوصيكم عباد الله بتقوى الله واحذركم اهل النفاق فانهم الضالون المضلون والزالون المزلون يتلونون الوانا ويفتونون افتدانا * وحين ضربه ابن لجم قال للحسن والحسين اوصيكمما بتقوى الله تعالى وان لاتبعيا الدنيا وان بغتكمما ولا تأسفا على شي منها زوى عنكمما وقولا بالحق واعمال الآخرة وكونا للظالم خصيما وللمظلوم عوننا اوصيكمما وجميع ولدي واهلي ومن بلغه كتابي وبتقوى الله ونظم امركم وصلاح ذات بينكم * وعن سهل بن عبد الله لامعين الا الله ولا دليل الا رسول الله ولا زاد الا التقوى ولا عمل الا الصبر * وعن الكتابي قسمت الدنيا على البلوى وقيمت الجنة على التقوى * وعن ابى بكر الرازي سمعت الحريرى يقول من لم يحكم بينه وبين الله تعالى التقوى والمراقبة لم يصل الى الكشف والمشاهدة * وعن ابى الحسن الريحاني رحمه الله تعالى من كان رأس ماله التقوى كالت انفس عن وصف ربحه والتمتني مثل ابى يزيد البسطامى قدس الله سره العزيز اشترى من همدان حب القرطم فلما رجع الى بسطام رأى فيه نملتين فرجع الى همدان ووضع النملتين وايضا انه غسل ثوبه فقال صاحبه نعلق الثوب فى جدران الكروم فقال لانضرب التودق جدار الناس فقال نعلقه فى الشجر فقال لالانه يكسر الاغصان فقال نسطه على الارض فقال لالانه علف الدواب فولى ظهره الى الشمس والقميص على ظهره حتى جف * وعنه ايضا انه غرز عصاه فى الارض فسقطت ووقعت على عصا شيخ يجنبه ركز عصاه فى الارض فانحنى الشيخ واخذ عصاه فضى ابى يزيد الى بيت الشيخ واستحله * ورؤى عتبة الغلام يتصبب عرقا فى الشتاء فقال لالانه مكان عصيت ربي فيه لاني كشتت من هذا الجدار قطعة طين ففسل ضيف لى يده بها ولم استحل صاحبه من رسالة القشيرى * قال الغزالي فى منهاج العابدين التقوى كنز عزيز * وجوه نفيس * وخير كثير * ورزق كريم * وفوز كبير * وغنم جسيم * وملك عظيم * فجميع خيرات الدنيا والآخرة تحت هذه الخصلة الواحدة اى التقوى وتأمل ما فى القرآن من ذكرها من تعليق الخير والثواب واعدمتها اثني عشر (١) المدحة والثناء فان تصبروا وتقوا فان ذلك من عزم الامور (٢) الحفظ والحراسة من الاعداء وان تصبروا وتقوا لا يضركم كيدهم شيأ (٣) التأيد والنصرة ان الله مع الذين اتقوا ان الله مع المتقين

(والعقل) المتقدم تعريفه (ايضا) ﴿٢٧﴾ اي كالنقل (يدل على افضلية التقوى) ما فيها من مجمع الفضائل

والتنزه عن الرذائل
(من غيرها من الطاعات)
البدنية قولية او فعلية
(لان التحلية) بالمهمله
اي بالطاعات (بعد التحلية)
بالمجمله اي من الرذائل
(والتزين) بالزينة
(بعد التطهير) من الدنس
ولذا قال ابن الجوزي
لما سئل أقدم الاستغفار
ام الصلاة على النبي المختار
انما يتبخر الثوب النقي
من الوسخ (فالاول)
اي التحلية بالمهمله (بدون
الثاني) اي التحلية بالمجمله
(لا يفيد) لانه كالبناء
على غير اساس (وعكسه)
اي التحلية بالمجمله من غير
تحلية بالمهمله (يفيد)
لما فيه من النزاهة (فهى)
اي التقوى (الاساس)
بفتح اوليه جمعه اساس
كعناق وعنق ويقال اساس
كفعل وجعه اساس
كافعال كما فى المصباح
(لجميع خصال الخير)
لجمعها لها (فخذها) ايها
السالك (بقوة) اي بجد
وعزم (وأمر قومك)
بذلك ان تأمرهم (بأخذوا
باحسنها فان فيها) اي فى
التقوى (سعادة الدارين)
قال الله تعالى من عمل صالحا
من ذكرا او انثى وهو مؤمن

(٤) البجاة من الشدائد والرزق من الحلال ومن يتق الله يجعل له مخرجا
ويرزقه من حيث لا يحتسب (٥) اصلاح العمل بابها الذين آمنوا اتقوا الله
وقولوا قولا سديدا يصلح لكم اعمالكم (٦) غفران الذنوب يعفركم ذنوبكم (٧)
محبة الله ان الله يحب المتقين (٨) القبول انما يتقبل الله من المتقين (٩) الاكرام
والاعزاز ان اكرمكم عند الله اتقيكم (١٠) البشارت عند الموت الذين آمنوا وكانوا
يتقون لهم البشرى فى الحياة الدنيا وفى الآخرة (١١) البجاة من النار ثم نجى
الذين اتقوا وسجنتها الاتقى (١٢) الخلود فى الجنة اعدت للمتقين فهذه وكل خير
وسعادة فى الدارين تحت هذه التقوى فلاناس نصيبك منها ثم قال فعليك بهذه التقوى
ان اردت سعادة الدنيا والعقبى ولقد صدق القائل * شعر *

من اتقى الله فذاك الذى * سبق اليه المنجر الراجح

وكتب على بعض القبور

ليس زاد سوى التقى * فخذنى منه اودعى

وبلغنى ان عامرا بنى عند موته وكان يصلى كل يوم وليلته الفركة ثم بأتى الى فراشه فيقول
لنفسه ايا ماوى كل شر والله ما رضيتك لله طرفه عين فقيل له ما يبكيك فقال قوله تعالى * انما
يتقبل الله من المتقين * ثم تأمل نكتة اخرى هى اصل للاصول وهى ان بعضهم حين
استوصى من بعض اشياخه قال اوصيك بوصية الله رب العالمين الاولين والآخرين قوله
تعالى * ولقد وصينا الذين اتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا الله * قلت والله اعلم
بصلاح العبد من كل احد وايس هو ارحم وأرف من كل احد ولو كان فى العالم اصلاح
واجمع واعظم واجل وانجح من التقوى لامر عباده به فاذا اوصى الكل بها فهى الغاية
فجمع كل نصيح ودلالة وارشاد وتبنيه وتأديب وتعليم وتهذيب فى هذه الوصية
الواحدة فهى الكافية للمهمات والمبلغه الى اعلى الدرجات ﴿و﴾ الاستدلال بنظر
﴿العقل ايضا يدل على افضلية التقوى من غيرها من ﴿سائر﴾ الطاعات لان
التحلية ﴿بالمهمله التزين﴾ بعد التحلية ﴿بالمجمله التبرى والتخلى﴾ والتزين بعد التطهير
فالاول ﴿الطاعات﴾ بدون الثاني ﴿التخلى والتطهير عن السيئات﴾ لا يفيد وعكسه
يفيد ﴿اقول لعلة لا بد من الشمول الى الكفر والافن فعل المنكر غير الكفر يلزم ان
لا تقبل حسناته واجبات او نوافل والاجترأ صعب وان مشى على ظاهره بعض
لعل المراد هو الكمال يعنى لا يفيد فائدة معتدة كاملة ﴿فهى﴾ اي التقوى ﴿الاساس﴾
اي الاصل ﴿لجميع خصال الخير فخذها﴾ بجدو ﴿بقوة وأمر قومك﴾ واوصهم
كما وصى الله ورسوله خواص عباده كما عرفت كما قال الله تعالى * وانذر عشرتك
الاقربين + وقال صلى الله تعالى عليه وسلم كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته الحديث
فى الجامع الصغير ﴿بأخذوا باحسنها﴾ اي باحسن التقوى اي اقواها واقومها
او بكملها ﴿فان فيها سعادة الدارين﴾ بل رياتهما ﴿والفوز بالحياتين﴾ حياة الدنيا
والآخرة او بالحياة القدسية النورية الغيابة والحياة الحسية الجسمانية الهيولانية
فلتحببته حياة طيبة ولتجزينهم اجرهم باحسن ما كانوا يعملون (والفوز) اي الظفر (بالحياتين) حياة الدنيا وحياة الآخرة

(يسرنا الله تعالى واياكم) اي جعلنا جميعهم يسرين لها (انه) بكسر الهمزة على الارجح استيناف بيان ويجوز الفتح باضمار لام التعليل (هو البر) بفتح الموحدة وتشديد الراء المنع (الرحيم) بالنم الظاهرة والباطنة (والجواد) بفتح الجيم وتخفيف الواو وجاء اطلاقه على الله في حديث حسن (الكريم) باذل ماينبغي على ماينبغي **النوع الثاني** من الانواع المتعلقة بالتقوى (في تفسيرها) لما فرغ المصنف عن اثبات فضيلة التقوى بالكتاب والسنة والعقل وحصل في قلب السالك الصادق العزم على تحصيلها اراد تفسير ماهيتها لغة **٢٨** وشرحا حتى يمكن تحصيلها فقال النوع

الثاني في تفسيرها من الفسر وهو الايضاح والبيان (هي في اللغة) مأخوذ (من وقاه فانتق) وتوقى للطاوعة (والوقاية) بكسر الواو (فرط الصيانة) من الموزيات والمضرات وما يحول بينه وبين ما يخافه مثل الترس والدرع ونحوهما من الاجسام والصدقة والصدق والطاعة ونحوها من الافعال (اصلها) اي التقوى (وقيا) بفتح فسكون (قلبت واوها) التي في محل الفاء (ناء) فوقية (كما) قلبت (في تكلان) مصدر من وكل (وتجاه) والناء فيهما مضمومة اصلهما وكلان ووجاه (و) قلبت (ياؤها) التي في محل اللام (واوا) قلبت (في بقوى) اذ اصله بقبيا (والفها) اي الف تقوى (للتأنيث) مقصورة فلا ينصرف فلا يدخلها التنوين (لقوله

النوع الثاني

في تفسيرها) اي التقوى لغة وشرعا الكمال العناية بشانها ولزيادة التمكن (هي في اللغة) مشتقة (من وقاه) وقيا ووقاية صانه من قبيل اشتقاق المصدر من الفعل على مذهب الكوفيين او التقوى ليس بمصدر بل اسم كالعلم ويؤيده ما في القاموس واقويت الشيء وتقوته حذرتة والاسم التقوى اصله تقيا قلبوه للفرق بين الاسم والصفة قال الغزالي في المنهاج واصل تقوى هو الوقوى بالواو مصدر الوقاية يقال وقى ووقاية ووقوى عن الواو تاء كافي الوكلان والتكلان (فانتق) يتقى اصله اوتقى يوتقى على افتعل قلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها وابدلت منها التاء وادغمت فلما كثر استعماله على لفظ الافعال توهموا ان التاء من لفظ الحرف فجعلوه اتقى يتقى بفتح التاء فيهما ثم لم يجدوا له مثالا يلحقونه به فقالوا اتقى يتقى مثل قضى يقضى كذا نقل عن الصحاح (والوقاية) بالكسر والفتح (فرط الصيانة) من المخاوف والمهالك (اصلها وقيا) مصدر وقاه (قلبت واوها تاء كافي تكلان) اصله وكلان مصدر وكل الامر الى الله تعالى فوضه اليه (وتجاه) اصله وجاء من المواجهة (و) قلبت (ياؤها) اي ياء وقيا (واوا كافي بقوى) بفتح الباء الموحدة قال في الصحاح ابقيت على فلان اذا رعويت عليه ورحمته (والفها) اي التقوى (للتأنيث) مثل حبلى فغير منصرف لعله واحدة تقوم مقام علتين (لقوله تعالى) أفن اسس بنيانه (على تقوى) بالقصر بلاتوين لعدم الانصراف (من الله وفي الشريعة) اهم معنيان عام (اي لانواعها) وهو الصيانة (اي الحفظ) والاجتناب (اي التباعد

تعالى على تقوى من الله) فلم يصرفها وقرئ بالتنوين رواه سيويه عن عيسى بن عمر فيكون (عن) الفه للحاق بجعفر للتأنيث هذا بيان منعه اللغوي كما ينبغي (وفي الشريعة) وقد تقدم انها والملة والاسلام والدين اسماء لوضع الهى سائق لذوى العقول لما فيه نفهم بالذات دنيا واخرى وان اختلاف الاسماء باختلاف الاعتبارات كما في الفتحية (اها) اي التقوى (معنيان) معنى (عام) لانواعها (وهو الصيانة والاجتناب) اي التباعد

(عن مضر) اى كل مضر (في الآخرة فله) اى لهذا المعنى العام (عرض عريض) وصف تأكيدى كليل اليل ونحوه اى ساحة فسحة ومراتب كثيرة (يقبل الزيادة) بزيادة اعمال البر (والنقصان) بنقصها (ادناه) اى اقل مراتبه (الاجتناب عن الشرك) الاكبر ﴿ ٢٩ ﴾ (المخلد في النار) بالنهري من كل معبود سوى الله والمراد بالمخلد المؤبد فلا يخرجون

﴿ عن كل مضر في الآخرة فله عرض ﴾ سعة ﴿ عريض ﴾ واسع كظل ظليل لانه ﴿ يقبل الزيادة ﴾ بحسب المحافظة والتقييد في اكتساب الصالحات ﴿ والنقصان ﴾ بحسب ترك بعضها ﴿ ادناه ﴾ بحيث يمنع تقيصه ﴿ الاجتناب عن الشرك ﴾ اى مطلق انواع الكفر اما بعموم المجاز او بطريق المقايسة اوانه من تسمية الكل باسم اعظم اجزائه ﴿ المخلد ﴾ الموجب خلود صاحبه ﴿ في النار ﴾ بموجب عدله تعالى وحكمه وخبره تعالى لاعلى الوجوب عليه تعالى كما تقدم الظاهر وصف توضيح اوزم ويحتمل ان يكون تخصيصا احتراز عن الشرك الخفي كالرياء فانه ليس بمخلد وكالذهول في نسبة الاشياء الى الله تعالى ونسبتها الى اسبابها استقلالاً ﴿ واعلاه ﴾ اى العرض المذكور ﴿ التنزه ﴾ النهري ﴿ عما ﴾ عن كل شئ ﴿ يشغل سره ﴾ قلبه ﴿ عن الحق تعالى ﴾ بآثار تجلياته الجلالية والجمالية بحيث لو طرأ غيره ولو انا لاجل الذهول يتدارك من فوره بالرجوع اليه ويعدده اساءة كالكبيرة فيتوب ويتضرع له تعالى وذلك معنى قوله ﴿ والتبتل اليه بشراشره ﴾ اى الانقطاع اليه بكليته ونقل عن القاهوس الشراشر النفس والانتقال والمحبة وجميع الجسد فلجميع هنا وجه مأخوذ من قوله تعالى * وتبتل اليه تبتيلاً * وذلك باستغراق الوقت والاحوال في ذكره تعالى بالقلب او اللسان مع مواطاة القلب وهو طريق السادة الصوفية المتسنة قدس الله اسرارهم دون الغلاة والمتشقة سائح الله معاملتهم ﴿ هو التقي الحقيقى المراد بقوله تعالى اتقوا الله حق تقاته ﴾ على ان لا يكون قصور ولا فتور في الافعال والتروك بل يأتى الكل على الوجه الاكمل والطرز الاتم وذلك في جميع عمره ﴿ و ﴾ الثانى ﴿ خاص ﴾ لبعض المعانى ﴿ وهو المتعارف في الشرع المراد عند الاطلاق وعدم القرينة ﴾ اذ عند القرينة الصارفة لا يمكن الارادة لسائر المعانى الحقيقية ﴿ اعنى صيانة النفس عما تستحق به العقوبة من فعل ﴾ معصية ولو صغيرة اذ يجوز العقاب على الصغيرة كما تقدم فانظر ﴿ اترك ﴾ طاعة قال في المهاج اطلاق التقوى في القرآن ثلاثة بمعنى خشية نحو واياى فاتقون وبمعنى الطاعة يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته اى اطيعوا الله حق طاعته وبمعنى تبرئة القلب من الذنوب وهذه هى حقيقة التقوى دون الاولين نحو ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فاولئك هم الفائرئون فيلزم منه ان الحقيقة الشرعية هو ذلك ولا يخفى ان ما ذكره المنصف غير ذلك فتأمل ثم قال منازل التقوى ثلاثة عن الشرك وعن البدعة وعن المعاصى فقابلها الايمان والاقرار بالسنة والجماعة والاحسان والاستقامة ﴿ فاجتناب الكبار لازم فيه بالاتفاق ﴾ لا يجابها العقوبة قطعاً لكن يمكن منع الملامة بقاعدة جواز

ارادته (اعنى صيانة النفس عما تستحق) بالوعيد الالهى (به) بسببه (العقوبة) لكونه معصية (من فعل) المعصية (او ترك) الطاعة وهذا بيان ما يستحق به العقوبة (فاجتناب الكبار) وهى ما ورد فيها وعيد شديد في الكتاب او سنة مقبولة كافي الحاشية (لازم فيه) اى في هذا الخاص (الاتفاق) بين مشايخ اهل السنة والجماعة لدخوله تحت الترك

المعتبر في تحفته كما في الحاشية والمواهب (واما الصغائر) هي ضد الكبار (فقبل لا) اي لا يلزم ولا يعتبر لتحقق تركها
(لانها) اي الصغائر (مكفرة عن مجنب الكبار) في الآية الكريمة قال الله تعالى ان تجنبوا كبار ما تهون عنه تكفر
عنكم سيئاتكم اي ان تجنبوا كل ذنب فيه وعيد شديد تكفر عنكم سيئاتكم فنج عنكم صغائركم فحوا الصغائر

لمن اجتنب الكبار وعد
مقطوع به ومحوها لمن
تعاطى الكبار ليس
كذلك بل في مشية الله
تعالى وارادته تعالى كذا
في جامع البيان (فلا يستحق
بها العقوبة) لكونها
مكفرة بما ذكر وهذا
خطأ مخالف لقواعد اهل
السنة والجماعة لما سألني
(وقيل نعم) اي يستحقها
لوجود صورة الذنب
(لان بعض المفسرين
حل الكبار في الآية
الكريمة على انواع
الشرك) كشرك اليهود
والنصارى والمجوس
وغيرهم لان المطلق
ينصرف عند عدم القرينة
الى الفرد الكامل وهو
الشرك فعلى هذا التفسير
يكون الآية في حق
من آمن من الكفرة لافي
حق المؤمن المجنب عن
الكبار كما في الحاشية (فلم
يتعين التكفير) ما اجتناب
كبار الذنوب لاحتمال
الآية له ولما حله عليه ذلك
المفسر وهذا التفسير
موافق لقواعد اهل السنة

المعفرة عن الكبار فيمدون الشرك والاحتمال ولو ضعيفا بنا في الزوم القطعي ولا شك
ان هذا احتمال ناشئ عن الدليل لا مطلق احتمال فتأمل فيه حتى يتضح ما ينافيه ثم المراد
من الاتفاق اتفاق اهل الحق واتفاق من يعتقد بهم فلا ضرر بخالفه نحو من يقول لا ضرر
للمعاصي مع الايمان (واما الصغائر فقبل لا) اي ليس يلزم تركها على هذا المعنى للتقوى
*اقول بعدما طلق في الاعتقادية بانه يجوز العقاب على الصغيرة سواء اجنب مرتكبها عن
الكبيرة ام لا لوجه لذكر هذا الخلاف هنا واما قوله (لانها مكفرة عن مجنب الكبار)
فهو حجة للمعتزلة وقد اجيب عنه في محله كما يشير اليه هنا بان المراد من الكبار في قوله
تعالى *ان تجنبوا كبار ما تهون عنه تكفر عنكم سيئاتكم هو انواع الكفر على انه مذهب
لبعض المعتزلة فاللائق ان لا يعتبر خلافاً لهم هنا *ثم اقول على مراده ان اجتناب الكبار مستلزم
لمواظبة الطاعات والصاوات الخمس وكذا الجمعه ورمضان مكفرات لما بينهن فالمراد
اجتناب الكبار صراحة او التزاما (فلا يستحق بها العقوبة) لا عقاب بل سمعا وتفضلا
وايضا لاجوازها بل وقوعها (وقيل نعم) اي يلزم الاجتناب عن الصغائر على هذا
المعنى للتقوى (لان بعض المفسرين حل الكبار في الآية الكريمة) المذكورة آنفا
(على انواع الشرك) لان المطلق يصرف الى الكمال ومقابلة الجمع بالجمع تقتضي
انقسام الاحاد بالاحاد (فلم يتعين التكفير) اي كونها مكفرة عند الاجتناب عن الكبيرة
يرد عليه ان اللازم من هذا هو الجواز والكلام في الوقوع وايضا كما لا تعين في التكفير
لا تعين في عدم التكفير اذا البعضية تقتضي ذلك لان المفهوم ان البعض
الآخر من المفسرين حل الكبار على الاعم او مادون الكفر من سائر الكبار
وهو المعنى العرفي المتبادر عند الاطلاق الا ان يقال ان هذا من نحو تعارض الاباحة
والحظر فيرجح الحظر فافهم (وقد سبق ان العقاب على الصغيرة جائز ولو مع اجتناب
الكبار عند اهل السنة والجماعة وايضا لم يثبت تغيرهما) اي الصغائر والكبار
(بالذات) بل بالاعتبار والاضافة الى ما فوقهما واما متحنهما قال في شرح العقائد عن
صاحب الكفاية والحق انهما اسمان اضافيان لا يعرفان بذاتهما فكل معصية ان اضيفت
الى ما فوقها فهي صغيرة وان اضيفت الى مادونها فهي كبيرة قال ايضا وقيل كل معصية
اصر عليها العبد فهي كبيرة وكل ما استغفر منها فهي صغيرة وقيل في هذا المقام تفسيرا
لهذه المسئلة قال سفيان الثوري الكبار حقوق العباد والصغائر حقوق الله تعالى
لان الله كريم يغفر * وقال مالك بن مغول الكبار ذنوب اهل البدع والسيئات
ذنوب اهل السنة * وقيل الكبار العمد والصغائر الخطأ والنسيان وما اكره

والجماعة كما اشار اليه بقوله (وقد سبق ان العقاب) من الله تعالى (على الصغيرة جائز) عقلا وشرعا (عليه)

(ولو مع اجتناب الكبار عند اهل السنة والجماعة) فليس التكفير وعدم التعذيب بارتكابها عند اجتناب الكبار مقطوعا بها
(وايضا لم يثبت تغيرهما) اي الصغائر والكبار (بالذات) بل بالاعتبار والاضافة الى ما فوقها واما متحنهما كالزنا

مثلا كبيرة في ذأه صغيرة بالنسبة الى ﴿٣١﴾ قتل العمد وقس على هذا سوى الكفر وكذا ان كل ذنب

صغيرة بالنظر الى ما فوقه
كبيرة بالنظر لمن عصى به
سبحانه وتعالى فتدبر
(وعلى التسليم) يعنى
وعلى طريق تسليم ان
التغاير بين الصغار والكبار
ثابت في نفس الامر نقول
(لم يعلم يقينا عدد الكبار)
حتى يلزم الاجتناب عنها
ويتعين التكفير فيما عداها
لكونها صغائر (قيل
سبع وقيل سبعون
وقيل سبع مائة و) قيل
(غير ذلك) ففعل التارك
لها في زعمه لم يتركها كلها
في نفس الامر فلم يأت بما
يترتب عليه التكفير
المذكور كما في المواهب
(و) الحال (قد قال
عليه الصلاة والسلام
فيما خرجه) الترمذى
الرموزله بقوله (ت)
وحسنه) اى قال انه حسن
(و) ابن ماجه الرموزله
بقوله (ج) (و) الحاكم
في المستدرک الرموزله
بقوله (حك) (وصححه
عن عطية رضى الله تعالى
عنه عن رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم انه قال
لا يبلغ العبد ان يكون
من المتقين) اى اولى
التقوى الخاصة (حتى

عليه وحديث النفس المرفوعة عن الامة وقيل الكبار ذنوب المستحلين
والصغار ذنوب المستغفرين * وقال السدى الكبار ما نهى عنه والسيئات
مقدماتها وتوابها وقيل الكبار ما يستحقه العباد والصغار ما يخافونه انتهى نقلنا
عن البغوى * لا يخفى عدم صلاحية هذه الخلافات الشهادة على المقصود وانت
سمعت ما يصلح للشهادة هذا لكن لا يخفى انه على تقدير الاضافة لا بد فيها من فرد
حقيق لا يطلق عليه اسم الكبيرة وايضا يلزم على هذا ان لا يكون للآية معنى محصول
معتدبه لانه حينئذ يلزم اطلاق الكبار على ما يطلق عليه السيئات فلا معنى لان يقال
ان تجتنبوا عن الكبار تكفر كباركم او ان تجتنبوا عن الصغار تكفر صغائركم ولعل
هنا مدار التسليم في قوله (وعلى التسليم لم يعلم يقينا عدد الكبار) لانه (قيل سبع وقيل
سبعون وقيل سبع مائة وغير ذلك) وقد عرفت الاختلافات في الاعتقادية * وايضا عن
سعيد بن جبير ان رجلا سأل ابن عباس عن الكبار اسبع هي قال هي الى سبع مائة
اقرب الا انه لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الاصرار * اقول ايضا لا بد من ان
تكون معلومية اى عدد اعتبر والا فيكون الخطاب كالبعث الذى لا يناسب الحكيم
فاوراء ذلك العدد صغيرة قطعاً اولاً من تصحيح العلماء لواحد من تلك الاقوال
فالاختبار اليه دون غيره على ان بعضها كالخبر المشهور وبعضها ضعيف لا يحسن
الاحتجاج به فلنأخذ القوى كرواية السبع الا ان يقال ان بعض الاشياء يخفيه تعالى
لحكمة كلية القدر وساعة الجمعة فيجوز ان يخفى الكبار لحكمة اجتناب كل معصية
على احتمال كونها كبيرة كتنقل عن مختصر التفسير الكبير والاكثر انه تعالى لم يعين
جدة الكبار لانه يستلزم الاغراء على الصغار * الاخبار بتكفيرها عند اجتناب الكبار
(وقد قال عليه الصلاة والسلام فيما خرجه) (ت) (الترمذى) (وحسنه) (وجوحد)
وابن ماجه والحاكم (وصححه) الحديث الصحيح ما اتصل سنده وعدلت نقلته وسلم من
الشذوذ والقلة والحسن دون ذلك اذ هو ما خف ضبطه وبكثرة طرقه يلحق بالصحيح وما
سواهما فضعيف (عن عطية رضى الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم انه قال لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين) اى درجة المتقين (حتى يدع ما لا بأس
به) ولو مباح (حذرا بما به بأس) قال المناوى ان يترك فضول الحلال حذرا من الوقوع
في الحرام * قال الغزالي الاشتغال بفضول الحلال والانهماك فيه يجر الى الحرام لشره
النفس وطغيانها وتمرد الهوى وشيطانه فن اراد ان يأمن من الضرر في دينه اجتناب الخطر
فامتنع عن فضول الحلال حذرا من ان يجره الى محض الحرام * ثم قال التقوى مراتب التوقى
عن العذاب الخلد بالتبرى عن الشرك والزوم كلمة التقوى والتوقى عن كل ما يؤثم من فعل
او ترك حتى الصغار وهو المتعارف بالتقوى في الشرع المقصودة في هذا الحديث
والتوقى عما يشغل سره عن ربه وهو التقوى الخفية المطلوبة بقوله اتقوا الله حق
تقائه ويجوز تنزيل الحديث ايضا * قال في المنهاج انا وجدت التقوى بمعنى اجتناب

يدع) اى يترك (ملا بأس به) من المباحات (حذرا بما به بأس)

ويعبر عن هذا المعنى بالورع (يقول العبد) أي المملوك المكلف (الضعيف) بشهادة خلق الإنسان ضعيفا (عصمه الله تعالى) أي حفظه من مزاولة الذنوب ﴿ ٣٢ ﴾ مع جواز مداخلة له وأما الحفظ منها مع

الاستحالة فذلك الأنبياء وعلى الأول يحمل قوله الشاذلي في حزه نسئلك العصمة في الحركات والسكنات كما في الفحجية (هذا الحديث) المؤيد به التعميم (نص) أي صريح لا يَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ والتخصيص (في لزوم اجتناب) المتقي (الصغار) في تحقق التقوى (لأنها بعد الاغراض) عما ضي (ومساعدة الخصم) والموافقة والتسليم أنها مكفرة باجتناب الكبار (مما لا بأس به) فلزم تركها حتى يكون من المتقين (بل يزيد) بالنسبة أي العبد (ويقول كلمة ما) في قوله مما لا بأس به (عامة لكل ما فيه احتمال الحرمة) كالشبهة المحتملة لها وللحل لتعارض دليلهما (و) احتمال (الافضاء) أي الوصول (إلى الحرام) كعموم ما الثانية) وشموله إلى (الحرام) ولا شك أن الصغار مما فيه احتمال الحرمة والايصال إلى الحرام فلزم تركها ليكون من المتقين (وأما الحلال الخالص عن الشبهة

نضول الحلال وهو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم إنما سمى المتقون متقين لتركهم ما لا بأس به حذر مما به بأس واحببت أن اجمع بين ما قاله علماؤنا وبين ما جاء في الخير عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليكون حدا جامعا فاقول التقوى اجتناب كل ما تخاف منه ضررا في دينك وأما تحديدها على موضوع علم الشريعة فهو تبرئة القلب من شر لم يسبق منك مثله بقوة العزم على تركه حتى يصير ذلك وقاية بينك وبين كل شرسواء شرا أصليا أو شرا غير أصلي وهي ما نهى عنه تأديبا وهو فضول الحلال كالمباحات المأخوذة بالشبهات فالأولى يوجب تركها عذاب النار والثانية يوجب تركها الحبس والحساب والتعير واللوم فمن جمع بينهما فقد استكمل حق التقوى وجمع كل خير وهذا هو الورع الكامل * ثم إن المصنف استدل على لزوم اجتناب الصغار المتقى بالمعنى الخاص أو بالأدلة العقلية وثانيا بالنقلية فأورد هذا الحديث أولا فأشار إلى وجه الدلالة فقال ﴿ يقول العبد الضعيف عصمه الله تعالى ﴾ أظهر في موضع الاضمار هضمًا لنفسه وحذرا من وهم المحب ونحوه ﴿ هذا الحديث نص ﴾ صريح لعدم احتمال التأويل والتخصيص ﴿ في لزوم اجتناب الصغار ﴾ في التقوى بهذا المعنى الخاص ﴿ لأنها ﴾ أي الصغار ﴿ بعد الاغراض ﴾ عما ذكر ﴿ ومساعدة الخصم ﴾ القائل بأنها مكفرة عن مجتناب الكبار ﴿ مما لا بأس به ﴾ يعني الصغار مما لا بأس به وكل ما لا بأس به لازم تركه للمتقى بحكم الحديث وأما شمول الكبرى للحلال المحض فسيبب عنه بقوله وأما الحلال الخالص ﴿ بل يزيد ﴾ أي هذا العبد الضعيف ﴿ ويقول كلمة ما ﴾ في قوله مما لا بأس به ﴿ عامة لكل ما فيه احتمال الحرمة ﴾ كالشبهات بل ما يحتمل الحرمة احتمالا مرجوحا ولو كان جانب الحل راجحا ﴿ و ﴾ احتمال ﴿ الافضاء إلى الحرام ﴾ فان قيل عموم ما ليس بمختص بما ذكر بل شامل له ولكل ما ليس في ضرر فان أريد هذا الخصوص من هذا العام فلا دلالة للعام على الخاص بأحدى الدلالات الثلاث وان أريد العموم على عومه فمع كونه خلاف صريح لفظه لا يستقيم في نفسه لافضائه إلى جميع الأشياء وان أريد العام الذي خص منه البعض فالاحتجاج بالعام محل كلام كما فصل في الأصول * فلنا قوله فلا يتناول عرفا دافع لهذه الشبهة وقد قال في التلويح ان استعمال الناس حجة والمعنى العرفي حقيقة عرفية يتسارع إليه عند الاطلاق بلا صارف وعند الصارف إلى غيره ولو اغويا مجاز عرفي فتدفع أيضا اذا المراد ولو معنى عرفيا لكن يحتمل المعنى اللغوي * وقد قال في التلويح ولا حجة مع الاحتمال فتأمل ثم كون كلمة ما عامة ليس بمقطوع به كافي الأصول لكن المقام كالخطابي فلا يعاب به ﴿ كعموم ما الثانية ﴾ في مما به بأس ﴿ الحرام ﴾ مفعول العموم ان خص البأس بالحرام والظاهر مطلق الضرر الشامل له ونحو المكرره لكن بعد الاغراض المذكور ينبغي عدم الشمول ﴿ وأما الحلال الخالص عن ﴾ شائبة ﴿ الشبهة ﴾ ابتداء أو افضاء

لا يتناولها) أما ذكر (عرفا) فلا يقال له عرفا له مما لا بأس به هذا جواب عن سؤال مقدر كانه قيل الحلال ايضا مما لا بأس به
لزم للعبد تركه ليكون من المتقين فاجاب عنه بقوله واما الحلال الخالص الى آخره (وان تناوله لغة) لعموم ما الاولى
وشمولها وكلام الرسول مبنى على العرف لا اللغة كما في حاشية خواجه زاده ثم ايد رحمة الله عليه لزوم الاجتناب عن
لصغائر بطريق الاولوية فانها حرام ليست من الشبهات بقوله خرج البخاري ومسلم الرموز لهما بقوله (خم)
عن النعمان بن بشير رضى الله تعالى عنه ﴿٣٣﴾ انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول (منزلا

غير السائل منزلته اهتماما
او غير المنكر منزلته (ان
الحلال) اى ما احل (بين)
اى ظاهر حليته لا يخفى
بان ورد نص عليها او
يخرج من اصل يقتضيها
كقوله تعالى خلق لكم
ما فى الارض جميعا فان
اللام للنفع فعمل منه ان اصل
الاشياء الحل الا ان يكون
ثم مانع (والحرام)
بالنصب (بين) وعطف
معمولين على معمولى عامل
واحد جائز اتفاقا وذلك
ما وضحت حرمة لورود
نص به كالفواحش او
يخرج تحريمه من اصل
كقوله عليه السلام كل
مسكر حرام فيشمل كل
ما يلعب بالعقل ومنه
الدخان لاتفاق كل
شارب له انه اول مداخلته
يحصل له منه حال يطول
ويقصر على حسب
من اجده وقد الفت في تحريمها
مؤلفين مطول وموجز سميت
الثاني تحفة ذوى الادراك

﴿٣٣﴾ فلا يتناولها ﴿٣٣﴾ لفظ ما لا بأس به ﴿٣٣﴾ عرفا ﴿٣٣﴾ اذ هو فى العرف ما يكون تركه اولى لعلمك
قد سمعت تفصيل استعمال لفظ لا بأس فارجع ترشد ﴿٣٣﴾ وان تناوله ﴿٣٣﴾ اى وان تناول
لفظ لا بأس الحلال ﴿٣٣﴾ لغة ﴿٣٣﴾ اذ الحلال ليس فيه بأس اى ضرر وقد عرفت هذا
القول آتفا وهذا الفقير الضعيف ايضا يقول ابتداء وان تراعا من لفظ المصنف يدخل
فى الحديث المباحات المأخوذة بالشبهات وفضول الحلال لان الاشتغال والانهماك فيه
ربما يجر صاحبه الى الحرام لشره النفس وطغيانها وتمرد الهوى فالامن والسلامة
التجنب عنه لئلا يجر الى الحرام كما هو مضمون الحديث وقد سمعت ان الشبهة تكفى لاثبات
العبادات كما تكفى لرد العقوبات وسيفهم من الحديث الآتى وايضا قالوا الاصرار
على المباح مجرد التشهى كالصيد صغيرة حتى قيل من اتخذ الاكتساب بالصيد
فلا يؤكل ﴿٣٣﴾ خم ﴿٣٣﴾ عن النعمان بن بشير رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم ﴿٣٣﴾ هذا دليل نقلى آخر على لزوم اجتناب الصغائر فى التقوى
﴿٣٣﴾ يقول ان الحلال بين ﴿٣٣﴾ التأكيد امل يزيد الاهتمام او اشارة الى انكار على مضمون
الحكم بنص الله ورسوله بنوعه او جنسه عبارة او اشارة او دلالة او مقايسة
﴿٣٣﴾ والحرام بين ﴿٣٣﴾ كذلك ﴿٣٣﴾ وبينهما مشتبهات ﴿٣٣﴾ بين الحل والحرم لتعارض الأدلة
وتزاحم المعانى ولو وقعها بين اصليين ولنجاذب الروايات وتخالف اقوال
المجتهدين ايضا ولا مرجح فى احد الطرفين ﴿٣٣﴾ لا يعلمن كثير من الناس ﴿٣٣﴾ خلفائهم
كالحجرات السابقة من نحو خفاء النص وتعارض الأدلة قيد بالكثير اذ القليل
كالمجتهد يعلمها بل كل مجتهد لا يعلم كل حكم لثبوت النوقف كإبي حنيفة وثبوت
لا ادري كمالك ممن اجمع على فقاهته ويمكن ان يقال ان كل مجتهد لا يعلم قطعا
فى كل اجتهادية بل ظاهرا على وجه يحتمل الخطأ فلنظ كثير تجوز عن الكل او يرد
غير النبي عليه الصلاة والسلام فلا يشكل بانه اذا علمها المجتهد ابتداء يعلمها المقلد انتهاء
فيلزم ان يكون كل منها ينسأ فلا يبقى مشتبه قيل هنا اختلف فى طماطى الشبهات
فقيل حرام لقوله استبرأ لدينه وعرضه وقيل حلال بدليل كالراعى يرعى حول
الجمى الى آخره وقيل بالوقف كفى الفحمة انتهى ففيه تأمل بالنسبة الى تمام مقصود الحديث

بحرمة تناول التذباك فراجمه وقف (بريقة ٥ نى) عنده كافي الشرح الموافق والمواهب (وبينهما) اى بين الحلال والحرام
(مشتبهات) لوقوعها بين اصليين ومشاركتها لافراد كل منهما فلذلك ونها ذات وجهين لم يميز ان يعد من احد القسمين المتقدمين
(لا يعلمن كثير من الناس) لتعارض الامارتين والجملة صفة ولم يقيد مشتبهات بقوله على الناس لعدم اشتباهها على العارف
والحقيق المجتهد لانه عند اشتباه حكم النازلة يجتهد المجتهد فيلحقه باحد النوعين لمقتضيه فان فقد فالورع الترك واختلاف فى تعارض
الشبهات فقيل حرام لقوله استبرأ لدينه وعرضه وقيل حلال بدليل كالراعى يرعى حول الجمى الخ وقيل بالوقف كفى الفحمة

(فن اتقى) اى اجتنب (الشبهات) وحفظ نفسه عنها (استبرأ) اى حصل البراءة (لدينه) من الذم الشرعى (وعرضه) من وقوع الناس فيه * وقيل المراد من العرض النفس اى وبدنه من العقوبة اطلاقا للحمل على الحال (ومن وقع فى الشبهات وقع فى الحرام) لانها ربما يكون حراما فى نفس الامر اولان من سهل على نفسه ارتكابها وصله الحال مندرجا الى ارتكاب المقطوع بجرمتها وفيه كلام فى جامع الازهار فعلم من هذا الحديث ان المتقى لدينه وعرضه من اتقى الشبهات والصفائر فوق الشبهات لانها حرام ﴿٣٤﴾ يقين فظهر لزوم الاجتناب عنها لحصول

التقوى كفى حاشية خواجه زاده ولما كان فى ذلك غموض ماشبه ذلك بالحسوسة الذى لا يخفى فقال (كل راعى برعى حول الحمى) خبر مبتدأ محذوف اى خاله كحال من يرعى حول الحمى هو ما حذى من الارض للدواب ومنع منه الغير (بوشك) بضم الياء وكسر الشين اى يسرع ويقرب (ان يقع فيه) وفى نسخة يرتع فيه لتساهله فى المحافظة او جرأته على الحمى يعنى شبه المكاف بالراعى والنفس البهيمية بالانعام والمشتبهات بما حول الحمى والمحارم بالحمى فيكون تشبيها معلوما باعتبار طرفيه وتمثيلا باعتبار وجهه كفى حاشية خواجه زاده (ألا) بتخفيف اللام اداة استفتاح جى بها لتثنيه على ما بعدها لعظمه (وان لكل ملك حى)

﴿ فن اتقى الشبهات استبرأ ﴾ طلب التبرى ﴿ لدينه ﴾ من الخطر الشرعى ﴿ وعرضه ﴾ من وقوع الناس فيه اى وبدنه من العقوبة ﴿ ومن وقع فى الشبهات وقع فى الحرام ﴾ لاحتمال ان يكون ما فعله حراما اوليا من ان يقع فى الحرام لكن بشكل ان ظاهره موجبة كلية ولا شك ان بعض من وقع فى الشبهات يقع فى الحلال وان اريد الايجاب الجزئى فلا شك انها ليست بمعلومة بل احتمال ولا حجة مع الاحتمال * قال فى شرح المواقف ان الجزئيات المظنونة المندرجة تحت اصل قطعى يجب اندراجها فى هذا الحكم مثل ان يعرف الانسان ان كل مسموم يجب اجتنابه ثم يظن ان هذا الطعام مسموم فان العقل يوجب اجتنابه * وايضا سمعت مرارا عن التلويح الحرامات كدرء العقوبات تثبت بالشبهات وقيل المعنى من تعود فى وقوع الشبهات ولا يخفى ما فيه من الخفاء وقيل يوشك ان يقع فيه وقيل التجاسر على الشبهة يكون داعيا الى تجاسر الحرام وايضا فيه خفاء لا يخفى * ثم وجه الاستدال بخروج من هذا القدر لانه اذا دل الحديث على تجنب الشبهات فالولى على تجنب ما يكون صغيرة قطعا كالكبيرة لكن للخصم ان يقول كلامنا على تسليم كون الصفائر مكفرة عند اجتناب الكبائر فلا يدل الاجتناب عن المحرمة واواحتمالا على الاجتناب عن الصغيرة اذ هى مكفرة على هذا التقدير الا ان يجعل الشبهات عامة على ما يحتمل الكبيرة والصغيرة ويستعان عليه بصيغه الجمع مع اللام ونا كان فيه نوع خفاء وكان الامر مهما استوضح بتشبيه المحسوس فقال ﴿ كل راعى يرعى حول الحمى ﴾ اى حاله كحال من يرعى حول الحمى هو ما حذى من الارض ومنع منه الغير ﴿ بوشك ﴾ بكسر المجهة يسرع ويقرب ﴿ ان يقع فيه ﴾ اى فى الحمى وتأكل ماشيته منه عن المحشى شبه المكاف بالراعى والنفس البهيمية بالانعام والمشتبهات بما حول الحمى والمحارم بالحمى فيكون تشبيها معلوما باعتبار طرفيه وتمثيلا باعتبار وجهه انتهى ﴿ ألا ﴾ حرف افتتاح جى به لعظم ما بعدها ﴿ وان لكل ملك ﴾ بكسر اللام من الملوك ﴿ حى ﴾ يحميه من الناس ﴿ ألوان حى الله محارمه ﴾ اى المعاصى يحمىها من كل داخل فيها على وجه يعاقب داخلها فينبغى ان لا يقارب ما يفضيها وما يقربها ايضا لثلا يقع فيها ﴿ ألوان فى الجسد مضغة ﴾ قطعة لحم قدر ما يعض ﴿ اذا صلحت ﴾ بالفتح او بالضم ﴿ صلح الجسد كله ﴾ لانها اميره وسلطانه

عطف على التثنيه المدلول عليه بالألوانه وواو الاستيناف والملك يمنع من دخول (واذا)

جاء يعاقب عليه (ألوان حى الله محارمه) انواع المعاصى فمن داخله استحق العقوبة شبهها بالحمى من حيث المنع بتخييل المعانى المعقولة بصور المدحسوسات لزيادة الكشف والابضاح (ألوان فى الجسد مضغة) هى قطعة من اللحم قدر ما يعض (اذا صلحت) ففتح اللام افصح من ضمها بالايان والرفان (صلح الجسد كله) بالاعمال والاخلاق

(وإذا فسدت) بفتح السين ويجوز ضمها دراية لارواية اى بالجحود والشك والجهل (فسد الجسد كله) بالفجور والعصيان (الأوهى القلب) يعنى ان القلب بمنزلة الملك والجسد كالمدنية وهى قاعد في وسطه وسائر الجوارح بمنزلة الرعايا للملك مطيعات له في اوامره ونواهييه فاذا كان الامر كذلك فالاشتغال باصلاحه من اهم الامور والمهمات وصلاحه سبب لصلاح سائر الاعضاء كفى ملوك الدنيا كفى حاشية ﴿٣٥﴾ - خواجه زاده وفي المواهب والحديث اصل عظيم * قال ابو داود

انه احد الاربعه الاحاديث التي عليها مدار الدين انتهى (وايضا المعنى اللغوى) للفظ (مرعى في) المعنى (الشرعى ما يمكن) اى مدة الامكان تارة بالتخصيص وتارة بالقتل ليعنى مناسب (وفرط الصيانة) المدلول للتقوى (يقتضى الاجتناب عن الصغائر والشبهات ايضا) فداخلتها تنافى (لكن الاحتراز) اى (عن جميع الذنوب الكبار والصغائر والشبهات ايضا) فداخلتها تنافى (لكن الاحتراز) اى (عن جميع الشبهات لا يمكن في هذا الزمان) اعلية الجهل وعدم الوقوف عند مقتضى العلم ولحب الدنيا وقال صلى الله تعالى عليه وسلم يأتى على الناس زمان لا يبالي الرجل من اين اكتسب المال أمن حلال ام من حرام رواه البخارى (على ماسيجى ان شاء الله تعالى) في الباب الثالث

﴿ واذا فسدت ﴾ اظلمت بالاضلالة والغبوة ﴿ فسد الجسد كله ﴾ بارتكاب المنكرات واقدام المنهيات ﴿ الأوهى ﴾ اى المضغفة ﴿ القلب ﴾ سمي به لانقلاب ما فيه من الخواطر قيل يعنى القلب بمنزلة الملك والجسد كالمدنية وهو قاعد في وسطها وسائر الجوارح بمنزلة الرعايا مطيعات للملك في اوامره ونواهييه فاصلاحه من اعظم المهمات قيل عن المناوى عقبه قوله الحلال بين اشعارا بان اكل الحلال ينوره ويصلحه والشبهه تقسيه وتظلمه ﴿ وايضا المعنى اللغوى مرعى في الشرعى ما يمكن ﴾ وان لم يكن واجبا اذ النقل بلا مناسبة اصلا جائز كالتجمل فالرعاية اولى قيل تارة بالتخصيص وتارة بالنقل لمناسبة ﴿ وفرط الصيانة ﴾ الذى هو المعنى اللغوى للتقوى ﴿ يقتضى الاجتناب عن الصغائر والشبهات ايضا ﴾ كالكبار اذ الكبار باصل الصيانة واما فرطها فبالاجتناب عن الصغائر والكبار لعل المراد من الاقتضاء هو مناسبة الانتقال وصحته لا الاقتضاء التام الضرورى والافظا اهر المنع من وجهين ﴿ لكن الاحتراز عن جميع الشبهات لا يمكن في هذا الزمان ﴾ اعلية الشبهات لشبوع الجهل وعسر التجنب عنها قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يأتى على الناس زمان لا يبالي الرجل من اين اكتسب المال أمن حلال ام من حرام كذا روى عن البخارى ﴿ على ماسيجى ﴾ في ثانى الباب الثالث ﴿ ان شاء الله تعالى ﴾ وفي الحديث يأتى على الناس زمان المستمسك فيهم على دينه كالتقابض على الجمر ﴿ فخرج ﴾ من لزوم الاجتناب في التقوى ﴿ ماعدا الشبهة القريبة من الحرام ﴾ وهو ما يكون جانب الحل راجحا ومانساويا لكن فيه كلام وقد قرر في الاصول تر جميع الحظر على الاباحة وعلى الندب نعم فيه ايضا رجحان المثبت على النافي فتأمل ﴿ لان الطاعة ﴾ الى الله تعالى ﴿ بقدر الطاقة ﴾ اذ لا يكف نفسا الاوسعهما وقد قال فاتقوا الله ما استطعتم وما جعل عليكم في الدين من حرج لكن يأتى ما قالوا في مثله انه لا يلزم التجنب عن الكل ولا يجوز الاقدام على الكل فاذا لزم التجنب عن البعض والاقدام فاذا كان ذلك البعض معينا فمن اين يعلم والافعال اجتناب عن المجهول محال والجواب بعلية احد الطرفين او تساويه يقتضى ضابطة بها يميز البعض عن البعض وان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص والازمان والاحوال والحل والحرمه ليسا بمختلفين والحق ان اعتبار ذلك انما هو بالمجتهد ولا عبرة بالغير ولا يضر اختلاف المجتهد ﴿ فتعين لزوم اجتناب كل حرام ومكروه تحريرا ﴾ فترك الواجبات داخل في الحرام

في الحديث يأتى على الناس زمان المستمسك فيهم على دينه كالتقابض على الجمر (ف) لذلك (خرج) مرتكب (ماعدا الشبهة القريبة من الحرام) لقوة دليل الحرمة فيما فلا يخرج بارتكاب ذلك عن التقوى لدعاية ضرورة الحاجة اليه (لان الطاعة) لمولانا سبحانه بقدر الطاقة) بينه وبين الطاعة تجنيس (فتعين) لتخصيص كمال وصفها (لزوم اجتناب كل حرام ومكروه تحريرا) فانه حرام ايضا

وان نزلت رتبته عما قبله فترك الفرائض والواجبات داخل في الحرام وترك السنن المؤكدة بلا عذر عمدا داخل في المكروه
 تحريما كافي حاشية خواجه زاده (في تحقيق التقوى) فلا يكون متقياشرعا ابداً (هذا) اي المذكور (ماعندي)
 من فيض ربي وبين مأخذه بقوله (والعلم عند الله تعالى) أهو صواب ام لا ولا كلام في قوته لما فيه من الاحتياط
 والتباعد عن مداخله الاثام التي هي من اسباب الهلاك الاخرى النوع الثالث ﴿٣٦﴾ من الانواع المتعلقة بالتقوى في المحال التي
 المجرى وهو محل جريان الشيء واستعماله اي النوع الثالث ﴿٣٦﴾ من الانواع المتعلقة بالتقوى في المحال التي

تجرى فيها التقوى وهي
 الاعضاء الآتية (اعلم)
 ايها السالك في الطريقة
 والطالب للآخرة (ان
 التقوى) المعروف بما تقدم
 شرعا (لا يحصل الا باجتناب
 المنكرات) اي ما لم يحله
 الشرع من جميع المحارم
 فالتعريف للاستغراق
 (واللهي عنها) من
 المكروهات على وجه
 التحريم (واتيان المعروفات)
 اي الواجبات الشرعية
 (والمأمور بها) المندوب
 والسنة (اذترك المأمور
 به) فرضا او واجبا
 (مما يستحق به) تاركة
 (العقوبة) فالتزهر عنه
 من حقيقة التقوى شرعا
 (ولكن المتبادر) الى
 الازهان (منها) اي من
 التقوى (ومن الذنوب
 في اول السماع) للفظ
 كل منهما الذنوب
 (الوجوديات) الظاهرة
 للعيان (كالزنا وشرب

قيل وترك السنن المؤكدة بلا عذر عمدا داخل في المكروه تحريما ﴿٣٦﴾ في تحقيق التقوى ﴿٣٦﴾ لا يخفى
 انه صريح في ان ما عمدا مذكرا لا يلزم اجتنابه في التقوى وقد قررنا اجتناب نحو الشبهات
 وما لا يكون حراما لكنه له افضاء اليه وانت عرفت ايضا من نحو فضول الحلال
 واشتغال المباحات بما يلزم اجتنابه في التقوى فلا بد من ارادة العموم في الحرام الى
 ما بالذات او بالافضاء ولو احتمالا وكذا الكراهة ﴿٣٦﴾ هذا المذكور من نحو لزوم
 اجتناب الصغار والشبهات وما يفضى الى المحرم ونحوها ﴿٣٦﴾ ماعندي ﴿٣٦﴾ فان قيل
 حاصل ما ذكر استخراج مثل هذا الحكم بما ذكر من الاحاديث وهو منصب المجتهد
 وقد انقض قيل عن القول البليغ للحموي عن بعض رسائل ابن نجيم ان القياس
 بعد الاربع مائة منقطع فليس لاحد بعدها ان يقيس مسألة بمسألة قلت قد يفهم غير
 الفقيه معاني بعض النصوص لكونه مفسرا او صريحا او نحوهما ويجوز فهم ذلك
 ببعض قواعد المجتهد او بدخوله تحت اصل كلي من المجتهد ﴿٣٦﴾ والعلم عند الله ﴿٣٦﴾ قال
 المولى حسن چلبى في بعض حواشيه ان مثل ذلك عند عدم متانة القول السابق
 ووثاقته وقد قيل هنا ولا كلام في قوته لما فيه من الاحتياط والتباعد عن مداخله
 الاثام المؤدية الى الهلاك اقول القوة انما تحصل في استخراج الحكم من دليله لا غير

النوع الثالث ﴿٣٦﴾

﴿٣٦﴾ في مجاريها ﴿٣٦﴾ اي الاعضاء التي تجرى فيها التقوى ﴿٣٦﴾ اعلم ان التقوى ﴿٣٦﴾
 الظاهر بالمعنى الشرعي الذي يصار اليه في مخاطبات الشرع ﴿٣٦﴾ لا تحصل الا باجتناب
 المنكرات ﴿٣٦﴾ جميعا قطعا او ظنيا ﴿٣٦﴾ واللهي عنها ﴿٣٦﴾ خص ذلك بالمكروه التحريمي
 لكن عند الاصوليين يع ذلك للجميع ﴿٣٦﴾ واتيان المعروفات ﴿٣٦﴾ اعتقادا واخلاقا
 وعملا اذ التقوى بهذا المعنى تم الفعل والترك ﴿٣٦﴾ والمأمور بها ﴿٣٦﴾ من قبيل عطف العلة
 على المعلول اذ الامر سبب للمعروفات كالاول ﴿٣٦﴾ اذترك المأمور به مما يستحق به
 العقوبة ﴿٣٦﴾ وكل ما يستحق به العقوبة فتركه من التقوى ﴿٣٦﴾ ولكن المتبادر منها ﴿٣٦﴾
 من التقوى ﴿٣٦﴾ ومن الذنوب في اول السماع ﴿٣٦﴾ عند الاطلاق ﴿٣٦﴾ الوجوديات كالزنى
 وشرب الخمر ﴿٣٦﴾ فان قليلا وكثيرها حرام لعينها ونجسة نجاسة مغلظة كالبول ويكفر
 مستحلهما ويحذر شاربهما وان لم تسكر وشارب غيرهما ان سكر ولا يؤثر فيها الطبخ ﴿٣٦﴾ لا الذنوب
 العدميات مثل ترك الصلاة والصوم ﴿٣٦﴾ ونحو ذلك ﴿٣٦﴾ فلذا لم يعد من الكبائر ﴿٣٦﴾ ككسب آتى

الخمر لا) الذنوب (العدميات) يعني غير المشاهدة لعدم تصورها في الخارج بصورة مرئية (مع)
 بالبصر (مثل ترك الصلاة) غاير بين ادوات التشبيه تقننا (و) ترك (الصوم فلذا لم يعد) الذنب الالهي (من
 الكبائر) لعدم تبادره الى الذهن

ترك الصلاة الحديث
(فلنذكر) الذنوب
(الوجوديات) ذكرا
(مفصلا ثم) اي بعد تمامه
تذكر (العدميات) ذكرا
(بجمل فقول المنكر)
اي المنهى عنه شرعا
(اما بخصوص بعضو
معين) من الانسان وهو
لا يكون الاب (اولا)
يختص بعضو (والاول)
اي المخصوص بعضو
(في الغالب ثمانية) وفي
المنهات وانما قلنا في
الغالب اذ قد يكون المعصية
بالقبة ونحوها ولكن
ادرجناها فيما لا يختص
بعضو معين انتهى وهو
ثمانية اعضاء (قلب واذن
وعين ولسان ويد وبطن
وفرج ورجل) والقسم
الثاني باقى البدن فيكون
المجموع تسعة اعضاء
(فعلى السالك) في طريق
الحق والطالب للآخرة
(ان يحفظ كل عضو)
ايمن عليه من بدنه
واعضائه (من كل معصية)
وجريمة يقوم به (حتى
يكون) اي الحفظ
(له ملكة) اي كيفية
راسخة في القلب (فينخرط)
اي ينظم حينئذ (في سلك

مع كونه من اكبر الكبار فلنذكر الوجوديات مفصلا ثم العدميات لان
التيبادر عند الاطلاق اذا كان هو الوجوديات فناسب تقديمها ﴿بجمل﴾
لانفهام التفصيل للعدميات ايضا من مقابلاتها اولدم قوة الاعتناء بها كالاولى فانها
كالاستطرادية بالنسبة وان المقصود من الاولى في لنتى ذواتها بالذات ومن الثانية
بالواسطة ﴿فبقول المنكر اما مخصوص بعضو معين﴾ كالرجل واليد ﴿اولا والاول﴾
ما يختص بمعين ﴿في الغالب ثمانية﴾ وفي غير الغالب يكون اكثر من ذلك كالظهر
في حل محرم به في المنهيات وغير الغالب كالقبة لكننا ادرجناها فيما لا يختص
بعضو معين ﴿قلب﴾ هو اللطيفة الروحانية المنفوخة في الجسم الصنوبرى المودع
في جانب اليسار من تجويف الصدر الجسماني من الانسان ﴿واذن﴾ المراد هنا قوة
مودعة في العصب المفروش في مقعر الصماخ يدرك بها الاصوات بطريق وصول
الهواء المتكيف بكيفية الصوت الى الصماخ ﴿وعين﴾ والمراد قوة مودعة في العصبين
المجوفتين اللتين تتلاقيان في الدماغ ثم تفرقان فتأديان الى العينين يدرك بها الاضواء
والالوان والاشكال والمقادير والحركات والحسن والقبح وغير ذلك ﴿ولسان﴾
المراد القوة المودعة في الجرم المتصل بالفم الذي يقرع الهواء الخارج من الجوف
فتظهر منه صور الحروف ﴿ويد﴾ المراد القوة المودعة في العضو المعروف للتصرف
فما يمكن بها ﴿وبطن﴾ هو القوة المودعة في الباطن لطبخ الغذاء وتقسيمه في البدن
﴿وفرج﴾ وهو آلة الرجل والمرأة والمراد القوة المودعة في ذلك لحصول الجماع
﴿ورجل﴾ المراد القوة المودعة في العضو المعروف المشى ونحوه ولادخل لهذه
الاعضاء في اقتراب الذنوب من دون القوى المنبثة فيها فالعمدة فيها قوى الاعضاء
لانفس الاعضاء ﴿فعلى السالك﴾ من هذه الفانيات الى تلك الباقيات ﴿ان يحفظ
كل عضو من كل معصية﴾ يتصور صدورهما من عضوها ويدوم على ذلك الحفظ
﴿حتى يكون له ملكة﴾ كيفية راسخة في القلب الى ان يكون طبيعة مجبولة فيرتفع
التكلف من البين ﴿فينخرط﴾ ينظم ﴿في سلك المتقين﴾ ويرتقى الى درجة الصالحين الى
ان يشار اليه بشاره اوائك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء
والصالحين لكونه حينئذ من زمرة اولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون
لتزيه بزبهم وشبهه بهم ومن اشبه قوما فهو منهم * فان قلت السادة الصوفية
قالوا لا بد منها من العلم اولا واحكام العمل بالعلم ثانيا واحكام الامر بالاستقامة
ثالثا فاذا اجتمعت هذه الامور وتعارض بعضها ببعض تولد من هذه الامور
ولد صالح هو نتيجتها وثمره قلوبها ويسمى هذا الولد بالتقوى فلا وجود
للتقوى الا باعتماد هذه الثلاثة والفهوم من كلام المصنف كفاية مطلق
بجانب الاعضاء عن معاصيها * قلت اذا تفتت ما تقدم حق التفتن تعرف
حصول بعض ذلك مطابقة وبعضه تضام وبعضه التزاما ثم ان التقوى لكونها نتيجة

عليهم ولا هم يحزنون لفعله فعلمهم وازضافة المسكر الى هذه الاعضاء وان كان في الحقيقة مضافا الى النفس التي هي الروح المدبر للبدن لان بعض هذه الاعضاء جواسيس الروح وببعضها آلاتها فاضافة الفعل اليها مجاز تسميلا للدراك وتقريبا للضبط واذا كان الامر على ما ذكر (فلا بد) اي لافراق لنا (من) ذكر (تسعة اصناف) يحتاج اليها في تحقق التقوى لاجتنابها ❦ الصنف الاول ❦ من الاصناف التسعة (في منكرات القلب) قدمه لما تقدم ان اصلاحه من اهم المهمات واعظم القربات اذ هو ملك مطاع والبواقي خداه (وآفاته) بمد الهزمة جمع آفة وهي البلية (اعلم) ايها السالك في طريق اهل الله (ان صلاحه) ❦ ٣٨ ❦ من منكراته وآفاته (اهم من كل شيء

متولدة من العلم والعمل والاستقامة ترى الكتاب الالهي تارة يرغب الى العلم بقوله واولوا العلم قائما بالقسط وقل ربي زدني علما والذين اوتوا العلم درجات وتارة يرغب الى العمل بقوله ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتارة الى الاستقامة بقوله فاستقم كما امرت ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا وكل ذلك ترغيب الى التقوى اذ لا عبرة بالعمل بلا علم ولا عبرة لهما بلا استقامة فتقوى الجاهل معدومة وتقوى الفاسق مردودة فالفضيلة في العلم والعمل والاستقامة وهذه امور مشكلة واشكلها الاستقامة وقد نبه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على شدتها وصعوبتها حيث قال شيتني سورة هود المراد قوله فاستقم كما امرت والاستقامة دوام قيام العلم والعمل بلا ترك فلو وجد ولو آتيا بلا عذر انتفت الاستقامة كذا في حل الرموز ❦ فلا بد من تسعة اصناف ❦ لبيان الاقسام الخمسة

❦ الصنف الاول ❦

❦ في منكرات القلب ❦ المنكرات الصادرة من القلب ❦ وآفاته ❦ اي البلية المترتبة عليه ❦ اعلم ان صلاحه ❦ اي القلب ❦ اهم من كل شيء اذ هو ❦ اي القلب ❦ ملك ❦ بكسر اللام ❦ مطاع ❦ يطيع وينقاد الى امره كل الاعضاء في اقليم البدن لانه ❦ نافذ الحكم ❦ والتصرف ❦ والاعضاء رعية ❦ تابعة له ❦ وخدم ❦ بالشديد جمع خادم ❦ له فلذا قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الأوان في الجسد مضفة الحديث ❦ كمل الحديث وقيل اي هو الحديث او الحديث ماسلف اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسدت الجسد كله ألا وهي القلب قيل عن المشكاة روى ان الله تعالى خلق في جوف المؤمن المخلص بيتا وسماه قلبا ثم اغلق الباب وامسك المفتاح ولم يوكل به جبرائيل ولا ميكائيل ولا غيرهما وقال الله تعالى هذا خزيتي وموضع نظري ومسكن معرفتي فتم المسكن ونعم الساكن كلما افسده العبد من ظاهره بالعصيان اصلحه المولى من باطنه بالغفران وكما لوث الشيطان بدنه بالمعصية زينته الرحمن بالمعرفة

اذ هو) اي القلب (ملك) بكسر اللام (مطاع) لباقي الجسد في اقليم البدن (نافذ الحكم) لا يخالفه شيء منه (والاعضاء) المراد بها الاجزاء البدنية (رعية) له (وخدم له) في تحصيل مرامه (فلذا) قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) كما تقدم في خبر الصحيجين (الأوان في الجسد مضفة الحديث) المراد قريبا يجوز رفعه على انه خبر مبتدأ محذوف اي هو ذلك الحديث او مبتدأ خبر محذوف اي الحديث ماسلف ونصبه اتم الحديث هو اذا صلحت صلح الجسد واذا فسدت فسدت الجسد كله الا وهي القلب سمي قلبا لكثرة قلبه وان القلب اشد

تقلبا من القدر في غلبانه قال عليه السلام وقلوب المؤمنين بين اصبعين من اصابع الرحمن اي (واصلاحه)

بين اثنتين من آثار الرحمن يقلبها كيف يشاء فتأمل * وروى ان الله تعالى خلق في جوف المؤمن المخلص بيتا وسماه قلبا ثم اغلق الباب وامسك المفتاح ولم يوكل اليه جبرائيل ولا ميكائيل ولا غيرهم عليهم السلام * وقال الله هذا خزيتي وموضع نظري ومسكن معرفتي فتم المسكن ونعم الساكن كلما افسده العبد من ظاهره بالعصيان اصلحه المولى من باطنه بالغفران وكما لوث الشيطان بدنه بالمعصية زين الرحمن بالمعرفة كافي المشكاة * وقال صلى الله تعالى عليه وسلم التقوى من ههنا ثلاث مرات واثار الى قلبه الشريف فعلم ان اصلاح القلب وتصفية النفس من اهم المهمات واعظم القربات واكبر الثوبات

(واصلاحه) الهم (تخليته) بالمعجزة اى تجريده (عن الاوصاف الذميمة) اى المذمومة شرعا (وتخليته)
بالمهملة اى تزيينه (بالاوصاف الحميدة) ٣٩ اى بعد تجريده مما قبلها لما تقدم ان لا يطيب مع الوسخ (فلا بد)

اى لافراق فى هذا الصنف
(من قسمين القسم الاول)
منها (فى تفسير الخلق)
بضم الخاء واللام وسكونها
فى اللغة السجوية والطبيعة
(وبيان منشأه) اى اصله
(وتقسيمه) اى الخلق
(الى) نوعين (المذموم
والممدوح وطريق ازالة)
الخلق (الاول) اى
المذموم (وعلاجه)
بالدواء (اجالا وتحصيل
الثانى) اى الممدوح
(وابقائه) بعد التحصيل
(وحفظ صحته) لانه
المقصود من اذهاب ضده
(وتقويته اجالا ايضا)
اى كالأجبال فيما قبله
(فنقول الخلق ملكة)
اى هيئة وكيفية راسخة
فى النفس (تصدر عنها
الافعال النفسانية) نسبة
لنفس بزيادة ما زيد
(بسهولة) يعنى ان كان
الصادر عنها الافعال
الجميلة عقلا وشرعا
بسهولة سميت الهيئة خلقا
حسنا وان كان الصادر
منها الافعال القبيحة سميت
الهيئة التى هى المصدر
خلقا قبيحا وانما قلنا انه
هيئة راسخة لان من

واصلاحه تخليته عن الاوصاف الذميمة * ويقال تهذيب الاخلاق
* وتخليته * من حلى السيف اى تزيينه * بالاوصاف الحميدة فلا بد من قسمين
القسم الاول فى تفسير الخلق * انما احتيج اليه لعدم كفاية المعرفة الاجالية
فى ذكر احكام الخلق لزيادة العناية عليه اولان تفصيل معناه يعين على قبول
بعض احكامه بلا احتياج الى اقامة دليل عليه كالاوليات يفيد الحكم
الضرورى بمجرد تصور الطرفين وان الحكم قد يكون ضروريا ببعض
العنوان ونظريا ببعض عنوان آخر ثم لفظ الخلق بضم الخاء واللام ويجوز
اسكانها نقل عن الراغب الخلق والخلق بالفتح والضم فى الاصل بمعنى واحد
كالشرب والشرب لكن خص الفتح بالهيات والصور المدركة بالبصر والضم
بالقوى والسجايا المدركة بالبصيرة * وبيان منشأه * مبدأه واصله * وتقسيمه
الى المذموم والممدوح * اى الاخلاق الحميدة والذميمة * وطريق ازالة الاول *
باى طريق يزال من الاسباب والمعالجات * وعلاجه * اى ادويته ومعالجته
اذ هو مرض راسخ صعب ازالته فاحتياج الى زيادة تكلف من المعالجات
والادوية من المفردات والمركبات حتى ذهب بعض الى كون الخلق ضروريا
فيمتنع خروجه فالتكلف لاجراجه بالادوية ليس بمفيد وقد نسب ذلك
الى المتصوفة كما وقع فى صريح كلام الغزالي لكن الحق ان يحمل مرادهم
على كون ازالة صعبة وشقة او مرادهم ضرورة اصله وامتناع ازالة اصله
لاثره والا فمما استلزمه من الفساد قريب ان لا يحصى * اجالا * لان
التفصيل لا يحمله الكتاب وان الاجمال دليل على التفصيل وان العارف
يكفيه الاشارة والافلا يفيد كثير من السفارة * وتحصيل الثانى * الحمد بعد
ما عدم * وابقائه * بعدما وجد وعدم زواله واستمراره * وحفظ صحته وتقويته
اجالا ايضا فنقول الخلق ملكة * كيفية راسخة فى النفس * تصدر عنها الافعال
النفسانية * من الاعتقاد والاقوال والاعمال اى الاختيارية فيندفع ما يتوهم ههنا ان
الكيفيات اورجبلية غير افعال والتكليف انما يتعلق بافعال العباد فينتظم الخلق كيفية
والتكليف لا يتعلق بالكيفية فيلزم عدم تعلق التكليف بتحصيل الحمودة وبازالة
المذمومة وجه الاندفاع ان التكليف ليس على نفس الخلق بل على اثره الذى هو فعل
اختيارى ولا يمتنع صدور الاختيارى عن الاضطرارى كافعال العباد فانها انما تصدر
باصول القدرة الذى كان تحصيله ليس بمقدور للمخلوق بل امر اضطرارى للعبد
ويشير الى اختيارية ذلك قوله * بسهولة من غير روية * بالتشديد النظر والتأمل
لعل المراد بمعنى من غير عسر وصعوبة على ان يكون ردا لبعض ذهب اليد

يصدر بذل المال على النذور بحالة عارضة لا يقال خلقه الخفاء مالم يثبت ذلك فى نفسه وكذلك من يكلف سكونا
هند الغضب بجهد اوروية لا يقال خالقة الحلم مالم يكن كيفية راسخة كفى الحاشية (من غير روية) بفتح فكسر

وتشديد التهمة يعنى من غير احتياج الى فكر وتردد فى الامر لكونه ملكة (ويمكن تغييره) لانه عرضى لاذاتى
وقيل لا يمكن تغيير الخلق وهذا قول الملاحدة وهو باطل (لورود الشرع به) اى بطلب التغيير كالنهي عن البخل
والكبر ونحوهما من الاخلاق (وانفاق الفلاء) على امكان تغيير الملكة (و) ارباب (التجربة) للامور فانها
تغير بشاهد هو العيان ويدل عليه لقبولها له العقل لانها عرض واو لم يكن التغيير ممكنا لكان التكليف بازالة الاخلاق
الذميمة من الكبر والبخل والحسد ونحوها تكليفا بالحال وان كان فيه مخالفة الاجماع المعتد به والتجربة الصحيحة المفيدة
للعلم الضرورى* وذكر فى العوارف والاصح ٤٠٠ ان تبديل الاخلاق يمكن مقدور عليه لحديث

حسنوا اخلاقكم وجزم
به الغزالي بهذا الحديث
انتهى * وقال قوم ليس
شئ من الاخلاق طبيعيا
للانسان وانما تنقل اليه
بالتأديب والمواعظ
اما سريعا واما بطيئا كما
قال صلى الله تعالى عليه
وسلم ادبى ربي فاحسن
تأديبى * وقال الآخرون
ان الناس يخلقون اخيارا
بالطبع ثم يصيرون بعد
ذلك اشرارا بمجالسة
اهل الشر والميل الى
الشهوات الرديئة التى
لا تقمع بالتأديب لقوله
صلى الله تعالى عليه وسلم
كل مولود يولد على
الفطرة ثم ابواه يهودانه
وينصرانه ويمجسانه
وتماه فى مناهج الاخلاق
(وتختلف الاستعدادات)
اى استعدادات الاشخاص
قوة وضعفا (فيه) اى فى
الخلق (بحسب الامزجة)

وقاعدة التقييد ملاحظة عدم المخرج وقاعدة التكليف كإبشيره قوله ﴿ويمكن تغييره﴾
اى تبديله وازالته خلافاً لمن انكر كإسب الى الملاحدة ﴿لورود الشرع به﴾ بتكليف
ازالة احدهما او بتكليف تحصيل الاخر ائحو حديث حسنوا اخلاقكم وكل ما كلفه الشرع
فقابل للتغيير والتبديل كالنهي عن البخل والكبر وكالامر بالبذل والتواضع ﴿وانفاق
الفلاء﴾ على امكان ذلك التبديل ﴿والتجربة﴾ شاهدة على وقوعه والتجربة احدى المقدمات
البرهانية القطعية يعنى ان احتج المخالف بالجملة الشرعية فتلزمه بالشرعية وترجمه بالعقلية
التجريبية وان بالعقلية فكذا بالعقلية المؤيدة بالشرعية نقل عن العوارف والاصح ان
تبديل الاخلاق يمكن ومقدور عليه لحديث حسنوا اخلاقكم ونقل الجزم به عن
الغزالي وقد سمعت منه المنع ايضا واحتج بعضهم بقوله تعالى قد افلح من زكاهها وقد
خاب من دساها وبعض بحديثك امرؤ قد احسن الله خلقك فاحسن خلقك وفى
المواهب اللدنية وتمسك من قال انه غريزة بحديث ابن مسعود رضى الله تعالى عنه
ان الله قسم بينكم اخلاقكم كما قسم ارزاقكم وعن القرطبي الخلق جبلة فى نوع الانسان
* وهنا قول ثالث نقل المنساوى عن الغزالي انه يكون طبيعيا لبعض كسحاوة الصبي
ويكون بالانقياد والتعلم فمن جمع هذه الثلاثة فى غاية النفاسة واحتج على ذلك بقوله
صلى الله تعالى عليه وسلم للاشبح ان فيك لخصمتين يحبهما الله الحلم والناة قال يارسول الله
قديما كان فى اوحادنا قال قديما حيث فى ترديد السؤال وتقريره عليه اشعار بان فى الخلق
جبليا ومكتسبا ومن هنا امكن حل نزاع الفريقين هنا على اللفظى وقد سمعت ايضا
بان من يدعى الجبلى يريد اصله ومن يدعى الكسبى يريد اثره او الجبلى ماصعب والكسبى
ماسهل وما ذكر سهل عليك دفع ما يرد على المصنف انه كيف يتصور اتفاق العقلاء
مع مخالفة هؤلاء العلماء والاحاديث ﴿وتختلف الاستعدادات فيه﴾ اى فى تغيير الخلق
قوة وضعفا ﴿بحسب الامزجة﴾ قوة وضعفا فى المناوى عن الماوردى الاخلاق
يظهر جيدها بالاختيار ويظهر ذمها بالاضطرار ثم قال بعضها خلق مطبوع وبعضها
تخلق مصنوع وعن القرطبي انهم متفاوتون فى الخلق فن غلب عليه ذلك كان محمودا

اى تفاوت الامزجة فى الطباع من الشدة والضعف فهم من رسخ فيه الاخلاق الذميمة فيصعب عليه (والا)
التغيير والتبديل * ومنهم من ليس كذلك فلا يصعب عليه ذلك قال الماوردى فى كتابه ادب الملوك ان الاخلاق
يظهر جيدها بالاختيار ويقرر ذمها بالاضطرار وان للذات اخلاقا هى من نتائج الفطرة وسميت اخلاقا لانها تصير
كالخلقة لكنها مع ذلك تقبل التغيير فالفاضل من غلبت فضائله ثم لاتزال غالبية حتى تستقيم جميع اخلاقه فتصير جيدة
كلها بعضها خلق مطبوع وبعضها خلق مصنوع انتهى كلامه وتحقيقه على ما ذكر فى التحقيق ان الانسان فى بدأ

خلقته سازج القريحة ليس فيه شيء من الهيات والالوان قابل لذلك كله كالثوب الابيض القابل للالوان المختلفة ثم ينصبغ عليه الهيات والالوان شيئا فشيئا بظهور اسبابها فيه وتلك الهيات بعضها جيدة وبعضها ذميمة وهى الاختلاف بعينها وذلك ان الانسان عبارة عن الروح الطيف ﴿٤١﴾ العلوى والجسم الكثيف السفلى فمقتضى الاول الاخلاق

الحميدة ومقتضى الثانى

الاخلاق الذميمة ولذا كان

الانسان جامعا لهما فى غالب

الاحوال وقد يكون

احدهما كالمعلم الغلبة

الآخر عليه فان كان

الغالب هو الحميدة فيها

ونمت وان كان ضده

فيحتاج الى التغيير والتبديل

بالحميدة وهو ممكن ان

ساعده التوفيق كما قال الله

تعالى والذين جاهدوا

فينا لنهديهم سبلنا وقال

صلى الله تعالى عليه وسلم

كل مواد يولد على فطرة

الاسلام الحديث فان الانسان

بحسب الخلقة والجبلة

قابل للتكميل ومستعد له

فمن كانت نفسه لذلك

اقرب قبولاً كان لنيل

كالاته اسرع وصولاً

ومن كانت نفسه ابعد

قبولاً كان لنيل ملكاته

اصعب حصولاً ولعل

هذا معنى قوله وتختلف

الاستعدادات بحسب

الامزجة (ومنشأؤه)

اي محل ابتداء الخلق مطلقاً

سواء كان جيداً او ذمياً

والافأمر بالجاهدة حتى يكون محموداً وان ضعيفاً فيرتاض حتى يقوى ويكون محموداً لعل الاصل فى هذا الاختلاف ان الانسان فى اول فطرته يتخلق مستعداً للطرفين فبالاختلاط والالفة والانسية يتجاذب ويزداد كل من الطرفين ﴿وهو منشأؤه﴾ اى موضع ابتدائه ونشأته جيداً وذهيباً ﴿قوى﴾ جمع قوّة ﴿النفس﴾ الناطقة التى يعبر عنها كل احد بقوله انا واختلف فى ذلك كما مر لكن المناسب هى الجوهر المدرك العارف بالهامه تعالى ﴿وهى﴾ اى تلك القوى المنشئية ﴿ثلاث﴾ الاولى ﴿النطق﴾ وهو قوّة الادراك ويقال ايضا القوّة العقلية والمدركة والناطقية لعل المراد من النطق هو الباطنى الذى هو مبدأ الادراك لا الظاهرى الذى بمعنى التكلم والافالجل والتفسير بالبيان وهذا النطق يميز ذاتى للانسان وشرفه على السائر انما هو بحسبه وله طرفان يوجبان الذم افراط وتفریط ووسط يوجب المدح فخير الامور اوسطها كما يشعر بذلك قوله ﴿فاعتداله﴾ اى النطق هو ﴿الحكمة﴾ وهى ملكة للنفس تدرك ﴿اى النفس﴾ ﴿بها الصواب من الخطأ﴾ ويقال ايضا هى ملكة تصدر عنها الافعال المتوسطة وايضا يقال هى هيئة حاصله للقوّة النطقية متوسطة بهاتدرك امور ينبغى ان تدرك * اعلم ان الحكمة فى كتب القوم لمعان كثيرة اكثرها متقاربة اذهى فى المواقف لغة المبالغة فى العلم * وعن ابن الاعرابى هو التناهى فى العلم واصطلاحاً استكمال النفس الانسانية بالفعل النظرى والعمل على قدر الطاقة البشرية ويقر به ما يقال هى علم يستفاد منه ما هو الحق ونفس الامر بحسب الطاقة البشرية وقيل موافقة الاشياء بقدر الطاقة البشرية وعن المصايح الزبور وعلم الشرائع وقيل كل كلام وافق الحق وقيل عن شرح الحقائق هى العلم اللدنى وقيل هى وضع الشئ فى موضعه وقيل هى الحكمة المنجية صاحبها من الوقوع فى المهلكات وقيل كمال النفس علماً وعملاً وقيل خروج النفس من القوّة الى الفعل من جانب العلم والعمل وقيل الشغل بالعمل وفى شرح الطواع هى جعل الافعال على ما ينبغى * ثم قال فى حل الرموز للحكمة عدة معان * الاول علم الشريعة فهو المعنى من قوله تعالى * يؤتى الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد اوتى خيراً كثيراً * ويؤيده تفسير ابن عباس بعلم الحلال والحرام كما قال تعالى * ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة * اى بالقلم * والثانى الاطلاع على حقائق الاشياء كما فى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم ارنا الاشياء كما هى وعلورتبة هذا المعنى كان صلى الله تعالى عليه وسلم مع علورتبته يدعو كثيراً بقوله اللهم ارنا الاشياء كما هى وهى العلم اللدنى الذى هو نتيجة الخدمة وثمرة الرياضة * قال زين الاسلام والمحب بمن دخل هذه الطريقة

(قوى النفس) اى الصفات المؤثرة (بريقة ٦ نى) للنفس الناطقة (وهى ثلاث) على ما ذكره المصنف الاولى

(الطق) اراد به العقل ذكرنا للازم واردة للمازوم (وهو قوّة الادراك) ثمناه كونه ناطقاً قوّة ادراكه مستكماً

كان اولاً (فاعتداله الحكمة وهى ملكة للنفس تدرك بها الصواب) اى المطلوب (من الخطأ) اى ما لا ينبغى

واراد الوصول الى الله وقد حصل استخراج معاني كلامه وكلام رسوله عليه الصلاة والسلام ثم لا يشتغل بالذكر والمراقبة والاعراض عما سوى الله لتنصب على قلبه مياه العلوم الدنية التي لو عاش الف سنة في تدريس الاصطلاحات وتصنيفها لا يشتم منها رائحة ولا يشاهد من آناها وانوارها لمعة والسر في علورتبته ان الدنيا دار الجفاء والالئاس والآخرة دار الجلاء والانكشاف وان الاعتقادات الانسانية تابعة للمعارف الاكتسابية والانكشافية فصاحب هذه اذا ارتحل من الدنيا فاز بالسعادة الكبرى اذ هي دار الانكشاف والنخلص من عوائق عالم المواد والبرهان قوله تعالى * وان الدار الآخرة لهي الحيوان * فانها ابدية سرمدية وحياة الدنيا سريعة الزوال معتبة بالفناء فرؤية الدنيا موجودة والآخرة معدومة بنظر هذه العيون العوراء العمياء والافئند قبض الارواح وانطباق هذه العيون وانفتاح العيون الحقيقية تنكشف القضية وتقلب الوقيعة فقول يارب ما هذه الحالة الامور باسرها معكوسة والقضايا منقلبة فنودي من وراء الحجاب فقبل فكشفنا عنك غطاءك فبصرك اليوم حديد فتقول ربنا ابصرنا وسمنا فارجعنا نعمل صالحا انا موقنون فيجاب اولم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر وجاءكم النذير فذوقوا نفا للظالمين من نصير فتقول ربنا ما علمت حقيقة الحال من ان ما يرى موجودا ظاهرا ليس بموجود في الحقيقة فيقال في جوابه الم تسمع ما قال تعالى كسراب ببيعة يحسبه الظمان ماء وذلك انما هو من ترك التدبر الذي هو رأس الشقاوة كان التدبر والتفكير رأس كل السعادة كما قيل اذا كان المرء ففكرة ففي كل شئ له عبرة فصاحب الفكرة كل ذرة من ذرات الاكوان له شيخ مرشد* والثالث من معاني الحكمة ماسماه الذين يحرفون الكلام عن مواضعه حكمة من علم الفلاسفة وهذا كتسمية الاعمى بالبصير والبرية المهلكة بالمفازة كيف ومن اصول مسائلهم قدم العالم وكونه تعالى موجبا بالذات بلا اختيار له اصلا وامتناع الخرق والالئام للسماء ونحوها من الفحشيات كما سبق والمحب من اهل الاسلام يقتفون اثرهم ويروجون اقوالهم ويشبهون مذاهبهم ويقتفرون بعلومهم ويتكون علوم ربههم ويرجعونها على علوم سنة نبيهم نعوذ بالله تعالى من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا ﴿ وافراده الجربرة ﴾ بالجميم فالراء فالباء فالزاي في الصحاح رجل جربز بالضم بين الجربرة بالفتح اي خب وهو القرير ايضا وعن مختصر القاموس جربز الرجل ذهب او انقبض او اسقط وهو معرب ﴿ وهى ملكة ادراك تدعو ﴾ صاحبها ﴿ الى اطلاع مالا يمكن ادراكه ﴾ لاختصاصه به تعالى اول من شاءه الله تعالى لحكمة لا يطلع عليها غيره تعالى يعنى الى ارادة الاطلاع فان نفسه متمتع ﴿ كالتشابهات ﴾ في القرآن والحديث فان غيرهما لا يتصور فيه التشابه لانه ان امكن ادراكه فذاك والافباطل لان صاحبه ليس بمعصوم ﴿ وببحث القدر ﴾ اي تقديره تعالى وقضائه الظاهر انه من قبيل عطف الخاص على العام اذ هذا البحث ايضا

(وافراده) اي افراط
اعتدال الحكمة الذى
هو احد طرفيه المذمومين
(الجربرة) بفتح الجيم
وسكون الراء بعد الجيم
وهو لفظ غير عربى وفى
القاموس جربز الرجل
ذهب او انقبض او اسقط
والجربز بالضم الخب
الخبث معرب ككربز
والصدر الجربرة انتهى
كلامه (وهى) فى
الاصطلاح (ملكة ادراك
تدعو الى اطلاع) اي
معرفة (مالا يمكن ادراكه)
بمجرد الادراك بكونه
لا مجال للرأى فيه
(كالتشابهات) اي
كالاطلاع على المراد
بتشابهات القرآن والحديث
والجملات والمشكلات
والعضلات (وببحث
القدر) والقضاء وغير
ذلك

(او) هي (ملكة تصدر بها) اي عنها او بسببها او معها (افعال يتضرر بها الغير) لغلبة المكر والخديعة (وتقريظه) هو مقابل الافراط اي تقريظ اعتدال الحكمة (البلادة) مصدر بلد الرجل بالضم فهو بليد اي غير زكي ولا فطن كذا في المصباح (وهي) اي البلادة (ملكة يقصر) بها (صاحبها) التي قامت به (عن ادراك الخير والشر) لغباوته (و) الثانية (الغضب وهو) شرعا (حركة النفس) المدركة (دفعها) لذلك (للمنافر) وقيل غليان دم القلب لطلب الانتقام والصحيح ان الغضب مستغن عن التعريف لبدايته وما قيل في بيانته تنبيه لان تعريف كما في التوفيق (فاعتداله) اي الغضب (الشجاعة وهي ملكة بها يقدم) الانسان بعد التروى في الامر (على امور ينبغي ان يقدم عليها) كالمحاربة مع الكفار ما لم يزيدوا على ضعف المسلمين ٤٣ وتخليص المظلوم من يد الظالم وطرده العدو عن نفسه واهله وصيانه

عرضه وغيرها كافي حاشية
 خواجه زاده وغيره
 وان حصل الاقدام من غير
 تروى فجرة وتهور ولذا
 كان اطلاق الشجاعة على
 الاسد مجازا اذ لا روية له
 وانه الجرة كافي المواهب
 (وافراطه) اي هذا
 الاعتدال المسمى بالشجاعة
 (التهور) بفتح الفوقية
 والهاء وتشديد الواو
 المضمومة (وهي) اي
 التهور انشه نظرا لقوله
 (ملكة بها) لا غير (يقدم)
 بالبناء للمفعول او الفاعل
 اي القادم (على امور
 لا ينبغي ان يقدم) بضم
 الدال (عليها) لردائها
 كالمقتال مع الكفار اذا
 كانوا زائدين على ضعف
 المسلمين كما في حاشية
 خواجه زاده وغيره

من المتشابهات فانها مما استأثر الله تعالى بعلمه وان قيل على رواية ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يعلمها لعله ان صح فعلى طريق الخوارق والكلام في الامكان العادى والافعالوا باه كان علما في النشأة الاخرية ولهذا ترى بعض الاصوليين في تعريف المتشابه يقول ما يقطع رجاء معرفته في هذه النشأة (او) ملكة (تصدر بها افعال يتضرر الغير بها) كالمكر والخديعة وقيل او لا يتضرر الغير بها ولكن تخلو عن نفع اخروى فيدخل الخب وهو كيفية يقتدر بها على استعمان الدهاء في الامور الدنيوية وبلوغ غايتها (وتقريظه) اي اعتدال الحكمة او النطق (البلادة) ضد الذكاء كالحماقة والانخداع (وهي ملكة بها يقصر صاحبها عن ادراك الخير والشر) والنفع والضرر دنيا او دنيا (و) الثانية (الغضب وهو حركة النفس) الحيوانية (دفعها للمنافر) حالا او مالا وذلك بغليان دم القلب عند ادراك ما لا يلائمه من الاذى والام ثم قليل هذه الحركة جزع ان لم يمكن الانتقام لكونه اعلى منه فيقبض ذلك الدم وحقد ان وقع تردد في الانتقام لكونه مساويا له وغضب ان امكن الانتقام (فاعتداله الشجاعة وهي ملكة بها يقدم على امور ينبغي ان يقدم عليها) كالمحاربة مع الكفار ما لم يزيدوا على ضعف المسلمين وتخليص المظلوم من يد الظالم وان حصل الاقدام من غير تروى فجرة (وافراطه التهور) وهو الوقوع في الشىء بقلة مبالاة (وهو ملكة بها يقدم على امور) وهولة يصعب الاقدام عليها (لا ينبغي ان يقدم عليها) لضعفه كالمقتال مع الكفار اذا كانوا زائدين على ضعف المسلمين ويتولد منه الكبر والعجب والصلف والاستشاطة (وتقريظه الجبن وهو هيئة راسخة بها يحجم) بالحاء المهملة فالجيم لابلها كما في بعض النسخ اي يتأخر ويكف (عن مباشرة ما ينبغي) ان يليق الاقدام عليه بل يجب (و) الثالثة (الشهوة وهي حركة النفس) الحيوانية (طلبا

وكلقاء النفس في المهالك وكسر الخواطر بلاوجه شرعى واتلاف اموال الناس والنفوس بغير حق كاهو دأب الظلمة والعباد بالله تعالى من ذلك (وتقريظه) اي تقويته (الجبن) بضم الجيم وسكون الواو (وهو هيئة راسخة) عبر به مكان قوله فيما تقدم وهي ملكة تفننا في التعبير وائمة لجواز تذكير وتأنيت الضمير الدائر بين مذكر ومؤنث والتعبير في الاسم تارة وبسماء اخرى والهيم في المصباح الحلال الظاهر يقال هاء بهيؤ وتهيؤا هيئة حسنة اذا صار اليها (بها) فقط (يحجم) بضم التحتية وكسر الجيم اي يتأخر (عن مباشرة ما ينبغي) من الافعال والاقوال (و) الصفة الثالثة للنفس الناطقة (الشهوة وهي حركة النفس طلبا) علة احوال والتذكير لكونه مصدرا

(للاثم) لها من المآكل والمشرب والملابس كذا في الحاشية * وعرفها في المصباح بأشتياق النفس الى الشيء ولا بد من التقييد باللام وحذفه لدلالة اشتياق عليه اذ غير الاثم لا يدخل الاكرها كافي المواهب (فاعتدالها العفة) بكسر المهملة وتشديد الفاء (وهي ملكة بها يباشر المشتبهات) بصيغة المفعول (على وفق الشرع) وفق (المروءة) هي التخلق بخلق امثاله مكانا وزمانا (وافراطها الشره) بفتح المعجمة والراء اى الحرص على الشيء (والفجور وهو) ذكر نظرا للبدا (ملكته بها) فقط (يتناول) اى المكلف او مبنى المفعول واوله فوقية (المشتبهات مطلقا) اى سواء كانت موافقة للشرع اولا (وتفريطها الخمود) والفتور عجزا او كسلا او ملاما ﴿٤٤﴾ (وهو ملكة بها يقصر) بفتح التحتية وضم

المهملة الاولى اى يعجز الانسان (عن استيفاء ما ينبغي) ان يستوفيه (من المشتبهات) كالضعيف المزاج القاصر عن الاكل والشرب وكالعين والخصى والمحبوب والمكسل القاصر عن الجماع مثلا فهذه تسعة اوصاف للنفس الناطقة وهي منشأ جميع الصفات الحميدة والذميمة ولما كان فيه نوع خفاء واشتباه حاول التفصيل مشيرا الى التقسيم فقال (والاوساط) الثلاثة من هذه الاخلاق بين طرفي الافراط والتفريط التي هي الحكمة والشجاعة والعفة (تحصل) كل منها (باستخدام الاول) وهو العقل من اضافة المصدر الى فاعله ومفعوله قوله (الاخيرين) وهما الغضب والشهوة (والاطراف)

للاماثم ﴿٤٤﴾ بها صيدا الانسان وسخر في سائر الاعمالها بما يجدها حظا عاجلا ﴿٤٥﴾ فاعتدالها العفة ﴿٤٦﴾ قيل هي اكثر ما تعلق بالذات البهيمية المتعلقة بالطن والفرج وتماها يتعلق بحفظ الجوارح ولذا قال ﴿٤٧﴾ وهي ملكة بها يباشر الانسان ﴿٤٨﴾ المشتبهات ﴿٤٩﴾ بمقتضى طبعه ﴿٥٠﴾ على وفق الشرع والمروءة ﴿٥١﴾ قبل عن الجمل مهموزة وقيل عن الصحاح المروءة الانسانية ولك ان تشدد بمعنى كمال الرجولية قيل هو اس الفضائل من القناعة والزهد وغنى النفس والسخاء وغيرها ﴿٥٢﴾ وافراطها الشره ﴿٥٣﴾ بفتح المعجمة والراء المهملة مصدر شره كفرح غلبه حرصه ﴿٥٤﴾ والفجور ﴿٥٥﴾ وهو الكذب والانبعاث في المعاصي كعاجل الجمل وعن الصحاح الفسق والكذب واصله الميل ﴿٥٦﴾ وهو ملكة بها يتناول الانسان ﴿٥٧﴾ المشتبهات مطلقا ﴿٥٨﴾ حلالا او حراما موافقا للشرع اولا ﴿٥٩﴾ وتفريطها ﴿٦٠﴾ اى الشهوة ﴿٦١﴾ الخمود ﴿٦٢﴾ فى اكثر النسخ بالخفاء المعجمة وفى بعض الكتب بالجيم ﴿٦٣﴾ وهو ملكة بها يقصر الانسان لضعف البنية او كبر او مرض او خوف او نحوه ﴿٦٤﴾ عن استيفاء ما ينبغي من المشتبهات ﴿٦٥﴾ قيل بقوله ما ينبغي خرج من الورع ما يكون تحصيل التقوى والكف عن المحارم وكذا الوقوف عن الشهوات على ما يراه المصنف وهو مذهب كثير من العلماء وما هو منه فضيلة وهو الوقوف عن كثير من المباحات والاقتصار على اقل الضرورات ﴿٦٦﴾ والاوساط ﴿٦٧﴾ الثلاثة المذكورة من الحكمة والعفة والشجاعة التي هي الفضائل فى انفسها ﴿٦٨﴾ تحصل باستخدام الاول ﴿٦٩﴾ النطق ﴿٧٠﴾ الاخيرين ﴿٧١﴾ الغضب والشهوة بقهرهما واذلالهما بمعنى ان النطق يعنى العقل اذا غلب عليهما وجعلهما خادمين له تحصل الاوساط ﴿٧٢﴾ والاطراف ﴿٧٣﴾ الستة من الجرزة والبلادة والتهور والجبن والشره والخمود ﴿٧٤﴾ تحصل باستخدامهما ﴿٧٥﴾ الغضب والشهوة ﴿٧٦﴾ اياه ﴿٧٧﴾ اى النطق بان يخرج عن الاعتدال يعنى انه اذا لم يكن النطق فى درجة الاعتدال يكون مقهورا تحت الغضب والشهوة فادام الحكم والتصرف فى ايديهما تقوت الاوساط الشريفة وتحصل الاطراف الرذيلة وتبعها سائر المذمومة

(الاطراف) الستة التي هي الجرزة والبلادة والجبن والتهور والخمود (تحصل باستخدامهما) اى الاخيرين يعنى (والاطراف) الغضب والشهوة (اياه) الاول معنى العقل والمصدر ايضا مضاف الى فاعله وناصب بمفعوله والحاصل ان العقل اذا كان فى درجة الاعتدال بان يستولى على الغضب والشهوة فلا يمكن له الخروج عن حد الاعتدال وحينئذ يحصل الاوساط الثلاثة الشريفة وتبعها سائر الصفات الحميدة واذا لم يكن العقل فى مركز الاعتدال بان يكون مقهورا تحت الغضب والشهوة فلا تحصل الاوساط المذكورة الشريفة بل يحصل الاطراف الزبورة المذمومة وتبعها سائر الصفات المذمومة وهذا معنى قوله والاوساط تحصل باستخدام الاول الاخيرين والاطراف باستخدامهما اياه

﴿والاطراف﴾ الستة ﴿مطلقا﴾ سواء مع شوب غرض فاسد او لا ﴿والاوساط المشوب﴾
 بها غرض فاسد رذائل ﴿كالرياء والسمعة والحسد اما المشوب بالحكمة فكمن يتعلمها
 لجمارة العلماء وجمارة السفهاء واما في الشجاعة فكمن يربها للجهاد والصلاة وغيرهما واما
 في العفة فكمن يترك اللذة ويقصد اعتيادها في الدنيا فهذه رذائل لما فيهما من شائبة
 الغرض الفاسد ثم اعلم ان لكل فضيلة من هذه الثلاث آثارا كثيرة * فللحكمة سبع شعب (١)
 صفاء الذهن هو استعداد النفس لاستخراج المطلوب بلا وجدان اضطراب يمنع الوصول
 عن المقدمات اليه (٢) جودة الفهم هي صحة انتقال الذهن من تصور المألوم الى تصور
 اللازم (٣) الذكاء هو سرعة انتقال الذهن من المقدمات الى النتيجة هذا اخص من الثاني
 وهو من الاول فان الاول يعني الاستعداد مرتبة العقل اليهوداني والثاني يعني الانتقال مرتبة
 العقل بالملكة والثالث يعني سرعة الانتقال قريب لمرتبة العقل بالفعل (٤) حسن
 التصور هو البحث عن حقائق الاشياء بقدر ما هي عليه بلا ادخال زائد وبلا اهمال داخل
 (٥) سهولة التعلم هي قوة للنفس على درك المطلوب بلا زيادة سعي ومؤونة كلفة
 (٦) الحفظ هو ضبط الصور المدركة الحاصل بالاكتساب (٧) الذكر بالضم
 استخراج الامور المضبوطة والنسب غير خافية * وللشجاعة احدى عشرة
 (١) كبر النفس هو استحقار اليسار والفقير والكبر والصغر (٢) عظم التهمة هو
 عدم المبالاة بسعادة الدنيا وشقاوتها (٣) الصبر هو قوة مقاومة للآلام والاهوال
 (٤) النجدة عدم الجزع من المخاوف مع ملكة الثبات للنفس (٥) الحلم هو الطمأنينة
 عند سورة الغضب (٦) السكون هو التأني في الخصومات والمعاملات (٧) التواضع
 هو استعظام ذوى الفضائل ومن دونه في المال والجاه بعد نفسه دون مراتبهم (٨)
 الشهامة هي الحرص على مامباشرة امور عظيمة (٩) الاحتمال هو اتعاب النفس
 في الحسنات (١٠) الحمية هي المحافظة على الحرام والدين (١١) الرقة هي التأذى
 من أذى يلحق الغير * وللعفة احدى عشرة ايضا (١) الحياء انحصار النفس عن
 ارتكاب القبائح شرعية او عقلية او عرفية (٢) الصبر هو حبس النفس عن متابعة
 الهوى (٣) الدعة هي السكون عند هيجان الشهوة (٤) النزاهة هي اكتساب
 المال من غير مهانة ولا ظلم وانفاقه في المصارف الحميدة فمع المهانة تقريط ومع الظلم
 افراط (٥) القناعة هي الاقتصار على الكفاف بمعنى تسوية الدخل والمصرف
 (٦) الوقار هو التأني في التواجد نحو المطالب (٧) الرفق هو حسن الاقياد
 (٨) حسن السمعة هو محبة ما يكمل النفس (٩) الورع هو ملازمة الاعمال الحميدة
 بموافقة الشرع والعرف والرؤية (١٠) الانتظام هو تقرير الامور وترتيبها بحسب
 المصالح (١١) السخاء اعطاء ما ينبغي لمن ينبغي * وتحت هذا السخاء ست فضائل
 (١) الكرم الاعطاء بالسهولة وطيب النفس (٢) الايثار ترجيع الغير على حاجة
 نفسه (٣) النيل الاعطاء مع السرور (٤) المواساة مشاركة الاصدقاء

﴿والاطراف﴾ الستة من
 الافراط والتفريط وهو
 مبتدأ خبره قوله الاتي
 رذائل ﴿مطلقا﴾ سواء
 شيب بها غرض فاسد او لا
 ﴿والاوساط﴾ الثلاثة
 التي هي الحكمة والشجاعة
 والعفة ﴿المشوب﴾ بها
 غرض فاسد رذائل ﴿كالرياء
 والسمعة والحسد﴾ وغيرها
 وهي رذائل مذمومة
 اما المشوب بالحكمة فكمن
 يتعلمها لجمارات العلماء
 ومدارات السفهاء واما
 في الشجاعة فكمن يرائها

للجهاد والصلاة وغيرهما واما في العنة فكمن بترك الازفة ويقصد اعتيادها معها وجاهها في الدنيا فهذه رذائل لما فيها شائبة من الغرض الفاسد (فكل خلق مذموم) شرعا (ناش منها) اي من الاطراف والاوساط المشوب (منفردة) اي احديها عن غيرها (او مجتمعة بعضها) لبعض آخر لم ينتبه المكمل ٤٦٦ كاجتماع الافراط والاوساط (او) مجتمعا (كلها)

اي الطرفين والاوساط المشوب بها الغرض الفاسد * ثم لما فرغ من بيان اصول الاخلاق وقسمها الى المذموم والممدوح وذكر المذموم منها شرع في علاجه فقال (وعلاجه) اي الخلق المذموم (الكلى) الشامل بجميع جزئياته (الاجالى) اي المذكورة على سبيل الجملة (معرفة) حقق الامراض كالكبيرة والنجلى التي يريد علاجها اعلم ان العلاج لامراض القلوب ثمانية الاول معرفة حقائق الامراض اذا حكم على الشيء بعد معرفته (وغوائلها) بالعبارة جمع غائلة اي المهلكة والمفسدة (واسبابها) والسبب امر يرتبط به الشيء من حيث الذات وجودا وعمدا (واضدادها) ليدابها (وفوائدها) اي الاضداد (واسبابها) اي اسباب الاضداد (تم) الثاني من علاج امراض القلوب (معرفة وجود) هذه (الامراض) اي الاخلاق المذمومة وفي نسخة بحذف اسم الاشارة (في نفسه) بخمسة اشياء

في الانتفاء في البذل (٥) السماحة البذل تفضلا بلا وجوب عليه ولا توقع مجازاة (٦) السماحة ترك ما لا يجب تركه نزها وزاد بعضهم المرؤة هي رغبة صادقة للنفس في الافادة بقدر ما يمكن والوفو هو ترك المجازاة مع القدرة ثم العدالة كيفية متوسطة حادثة من مجموع الحكمة والشجاعة والعفة * وقيل بمغايرتها واستدل بان شعب العدالة مغايرة لشعب هذه الثلاثة فان شعبها حقيقية وشعب العدالة اضافية * ورد بانه ان اريد حقيقة الكل فممنوع وان البعض فلا يفيد ولو سلم فيحوز كون شعب المجموع من حيث هو مجموع مخلقة لشعب كل واحدة * ولها اي العمالة اربع عشرة شعبة (١) الصداقة محبة صادقة بحيث لا يشوبها غرض مع ايثار على نفسه في الخيرات (٢) الالفة اتفاق الآراء في تعاون المعاش (٣) الوفاء ملازمة طريق المواساة ومحافظة عهدود الخلطة (٤) التودد طلب مودة الاكفاء بما يوجب ذلك (٥) المكافات مقابلة الاحسان بالاحسان مثلا او زيادة (٦) حسن الشركة رعاية العدالة في المعاملات (٧) حسن القضاء ترك اللوم والمن في المجازاة (٨) صلة الرحم مشاركة ذي القرابة في الخيرات (٩) الشفقة صرف الهمة الى ازالة المكروه عن الناس (١٠) الاصلاح التوسط بين الناس في الخصومات بما يدفعها (١١) التوكل ترك السعي فيما لا يسهه قدرة البشر (١٢) التسليم انقياد امر الله وترك الاعتراض فيما لا يلائم الطبيعة (١٣) الرضى طيب النفس فيما يصيبه من المصائب وفيما يفوته من الفوائد (١٤) العبادة تعظيم الله تعالى بامتثال اوامره والتفصيل سيعرف من المصنف ثم اذا عرفت ذلك ﴿ فكل خلق مذموم ﴾ اي جميع الاخلاق الذميمة ﴿ ناش منها ﴾ اي من الاوساط المشوبة والاطراف مطلقا ﴿ منفردة او مجتمعة بعضها او كلها ﴾ ولما فرغ الخلق وبين منشأه اخذ في الكلام على علاجه حسبا وعد قبل فقال ﴿ وعلاجه الكلى ﴾ الشامل لجميع جزئياته ﴿ الاجالى ﴾ بلافصيل ﴿ معرفة حقائق الامراض كالكبيرة والنجلى ﴾ ليمتاز بعضها عن بعض ﴿ وغوائلها ﴾ جمع غائلة بمعنى المضرة ﴿ واسبابها واضدادها وفوائدها ﴾ اي الاضداد مما يترتب عليها من المنافع والكمالات ﴿ واسبابها ﴾ اي الاضداد ليمتكن من تحصيلها ﴿ ثم معرفة وجود الامراض في نفسه بالتفتيش والتأمل واختيار من ينهه ﴾ على عيبه ﴿ من عالم او شيخ مرشد ﴾ على عيبه ﴿ والمؤمن مرآة اخيه والرجل لا يعرف كل عيبه ﴾ من اصدقاء الصدق ﴿ اذ من لا يصدق في دعوى صداقته لا يخاو عن مداهنة او تكون صداقته صورية ذنوبية لاحقيقية اخروية اذ المحب الصادق يحفظ حبيبه من المهالك والخاوف لكن مثله

(بالتفتيش) والبحث عن البواطن (والتأمل) اي التفكير (واختيار من ينهه على عيبه) والمؤمن مرآة اخيه (في) (من اصدقاء الصدق) فالحجة يقتضى النظر في امر المحبوب صلاحا وضده والاضافة من قبيل اضافة الموصوف الى صف

صدق الصداقة استواء الظاهر والباطن فيها والصداقة قليلة حتى قال الامام الشافعي رحمه الله * صاد الصديق وكاف
لكيميائه معا لا يوجدان فذعن عن نفسك الطمعا (واستفحص) اى الفحص البليغ (قول اعدائه فانهم) اعداوتهم له (ينظرون
الى عيوبه) لبعضهم له (ويذكرونه بها) اذ ذلك يشينه قال بشر بن الحارث صحبة الاشرار تورث سوء الظن بالاخبار
وقيل صحب رجل ابراهيم بن ادهم فلما اراد ان يفارقه قال له الرجل ان رأيت فى عيبا فنبهنى * فقال ابراهيم انى
ارعبيا لاني لاحظنك بعين الوداد ﴿٤٧﴾ فاستحسن منك ما رأيتك فسل غيرى عن عيبك وفى معناه انشدوا وعين

فى غاية عزة ونهاية ندرة كما قال الشافعي رحمه الله تعالى

* صاد الصديق وكاف الكيمياء معا * لا يوجدان فذعن عن نفسك الطمعا *

روى عن عمر رضى الله تعالى عنه رحم الله امرأ اهدى الى عيبي واهذا سن عقدا لاخوة
بين المسلمين ﴿وتفحص قول اعدائه﴾ فى حقه ﴿فانهم ينظرون الى عيوبه﴾ لاجراء
عداوتهم له ﴿ويذكرونه بها﴾ اى تلك العيوب طلبا لخقارته فان كان ما ذكرنا فيه
موجودا فليسع الى ازالته وان الاحياء قلما يرون نقائص احبائهم كما روى عن
على رضى الله تعالى عنه الصداقة الصادقة ترى نقائص الصديق بحسن وقيل
عن الاحياء ان رجلا قال لابراهيم بن ادهم نبهنى عن عيبي فقال لاحظنك بعين
الوداد فاستحسن منك ما رأيت فسل غيرى عن عيبك ﴿والنظر الى الناس﴾
اى معايبهم فان رأى ما يكرهه فيجتنب عنه فان ما كرهه من الناس يكرهه الناس
منه او المعنى فيما يقولون فى حقه كما قيل لكن يكون كالمستغنى عنه بما قبله ﴿فانهم
مرأة﴾ لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم المؤمن مرآة المؤمن فيرى فى عيوب غيره
عيوب نفسه * قيل لعيسى عليه وعلى نبينا السلام من ادبك فقال مادبنى احد
فاذا رأيت جهل الجاهل تجانبتى وفى رواية ما استحسن من فعل الناس داخلت
وما استهجنت جانبى * وقيل للقميان من تعلمت الادب قال بمن لا يعرف الادب
﴿وتذكرة لكل طالب مستبصر﴾ ذى بصيرة فى الحق وامر الآخرة ﴿ثم تميز
اسبابها﴾ اذ ما لم يميز الاسباب لم يعلم طريق ازلتها ﴿ثم ازالة الاسباب﴾
اذ المسببات انما تزول بزوال اسبابها ﴿وارتكاب﴾ بتحمل الاتعاب والمشاق ﴿الفضيلة
المقابلة﴾ لذلك المذموم ﴿والتكلف فى تحصيلها﴾ اى الفضيلة فان منع النفس عما
اتلفتته وجبلت عليه محتاج الى تكلف وزيادة مشقة فان المناهى محبوبة والنفوس
اليها مجذوبة ﴿اذ الامراض﴾ العقلية كالحسية ﴿تعالج بالاضداد﴾ كان الصحة ﴿
البدنية﴾ تحفظ بالانداد ﴿بالامثال﴾ يعنى الاعتدال فى المزاج فاليسل عن الاعتدال
مرض مهلك ﴿ثم﴾ بعد ذلك ﴿التعنيف﴾ اى الزجر وعدم الرفق باتشديد
والتعليظ ﴿بالتعير﴾ بنسبة العار وهو الشين ﴿والتوبيخ﴾ اى اللوم والتقريع
﴿فى السر والعلانية﴾ لتألم النفوس به خصوصا الرباب الهمة العالية ﴿ثم﴾ ارتكاب

الرضا عن كل عيب كليله
* واكن عين السخط
تبدى المساويا * كفى
احياء العلوم (والنظر
الى الناس) فيما يقولون
عن اخلاقه وقد جاء عن
عيسى عليه السلام وقد
سئل من ادبك فقال لا ادبني
احدا لاني ما استحسن من
فعل الناس داخلت
وما استقبحت جانبى كفى
المواهب (فانهم مرآة)
اصله مرآة بمركت الياء
وقتح ما قبلها فقلبت الياء
الفا وفى الحديث المرفوع
المؤمن مرآة المؤمن وفى
لفظ ان احدكم مرآة اخيه
فاذا رأى شيا فليطه
(وتذكرة لكل طالب)
للحقائق (مستبصر) اى
طالب البصيرة (ثم)
الثالث (تميز اسبابها)
ليزيلها كما قال (ثم)
الرابع (ازالة الاسباب)
اذ بزوالها يزول مسببها
(وارتكاب الفضيلة
المقابلة) لذلك الخلق المذموم
(والتكلف فى تحصيلها)

فى تلك الفضيلة (اذ الامراض) الحسية (تعالج بالاضداد) كالبرودة بالحرارة (كان الصحة تحفظ) البناء المفعول (بالانداد)
ينشأ عن ذلك اعتدال المزاج ويقاس عليها الامراض المعنوية فيعالج باضدادها ويحفظ الصحة منها باندادها (ثم) الخامس
(التعنيف) للنفس وعدم الرفق بها فى مداخلة ذلك (بالتعير) بالفوقية وبعد المهمة تحييتان ذكر ما داخلته من العار والشين
(والتوبيخ) اى التقريع لها (فى السر) بينه وبينها (والعلانية ثم) السادس من علاج امراض القلوب ارتكاب

(الرزيلة المقابلة) للخلاق الحسن كارتكاب الاسراف لازالة الجبن واختبار الضمة والتملق لازالة الكبر والغضب والتهور الى غير ذلك وهذا من قبيل التداوى بالجس للضرورة فينبغي له ان يقتصر منه على قدر ما يحتاج اليه ولذا قال (فليحفظ) وجوبا (حتى لا يتجاوز) من قامت به (الى الطرف الآخر) فيحتاج الى علاج آخر (ثم) السابع (الرياضات الشاقة) كالدور جمع نذر وهو التزام قرينة تقرب

الى الله تعالى (والايان) جمع يمين وهو الحلف (والعهود) اى المعاهدة (على التزام الاعمال الشاقة) لارآداب النفس فى الطاعة بنزعها عن الرذائل (حتى تدعن) من الازعان (ما هو اسهل منها بالطيب والسهولة) مصدر سهل الامر مثلا يقول الجليل لله على ان انفق فى سبيل الله كذا وكذا درهما من مالى او والله لا تصدق على الفقراء كذا وكذا ديناراً من مالى او ان تصدق بكذا من مالى فعبدى حر لوجه الله تعالى ويقول الحريص لله على ان اصوم رجب وشعبان مثلا ويقول المتكبر لله على ان اتواضع اليوم لكل من الفاء وتس على هذا (و) الثامن من العلاج لازالة الاخلاق المذمومة ارتكاب (استماع ماورد فى ذم سوء الخلق)

الرزيلة المقابلة * للخلق الحسن كارتكاب الاسراف لازالة الجبن وانقضاء النفس فى المخاوف لازالة الجبن وهذا كالتداوى بالجس للضرورة * فليحفظ * عنده * حتى لا يتجاوز الى الطرف الآخر * يعنى فليكنف بقدر ما يزيل ذلك المرض ولا يزيد على قدر الحاجة لئلا يتجاوز الى الطرف الآخر كالاسراف مثلا فيكون كمن هرب من المطر ووقف تحت الميزاب او المعنى فليحفظ ما ارتكبه من الرذيلة اترك ذلك عند حصول المقصود فان ما يبع ضرورة يزول بزوال تلك الضرورة لكن انما يتصور ذلك عندكون ما ارتكبه اخف مما يريد ازالته فان الاصل عند اجتماع الضررين ارتكاب اخفهما * وقيل فى بيان هذا المقام قوله ثم الرذيلة اى ثم انه لا ينسى الرذيلة المقابلة للفضيلة المذكورة فليحفظ عنده حتى لا يتجاوز عن الفضيلة الى الطرف الآخر اى الرذيلة فان المحفوظ يسهل الاحتراز عنه فتأمل * ثم * ان لم يزل بما ذكر من المعالجات لقوة تمكنه فى النفس او لضعف استعماله تلك المعالجات * الرياضات * جمع رياضة وهى تمرين النفس وتعليمها الامر الشاق عليها شيئا فشيئا * الشاقة * المتعبة الصعبة فكالصفة التوضيحية * كالدور * البدنية والمالية * والايان * جمع يمين * والعهود * المواعيق الشديدة فكالمستغنى عنه بعد ذكر الايمان * على التزام الاعمال الشاقة * كقيام اكثر الليل وصيام اكثر الشهر * حتى تدعن * اى تقبل النفس * ما هو اسهل منها * من تلك الاعمال الشاقة * بالطيب والسهولة * فانه يخفف ذلك عند ما هو اعظم ضررا واشق * وفى رسالة القشبرى عن البسطامى قيل له ما لقيت فى سبيل الله فقال ما لا يمكن وصفه فقبل له ما هوون ما لقيت نفسك منك فقال اما هذا فنع دعوتها الى شىء من الطاعات فلم تجبني فبعثها الماء سنة وهذا كمن يطيب له الكى والمعالجات الصعبة عند خوف الهلاك من الامراض لرجاء الخلاص بها * واستماع ماورد فى ذم سوء الخلق * من الآثار النبوية كما سيذكره الظاهر انه معطوف على قوله معرفة حقائق الامراض ولهذا ترك لفظ ثم الدالة على الترتيب والترانخي فليس هذا سابع العلاج المترتب المتقدم فالعلاج اثنان احدهما الستة المتقدمة على الترتيب وثانيهما هو هذا خلافا لجمهور الشراح هنا * اجالا * على وجه كلى ليس بمصرح باعيان شىء من الذميمة بل شامل لجزئيات كثيرة * وتفصيلا * اى كل ذميمة ذميمة باثرها * و * هذا * الثانى * اى التفصيلى * سيجى ان شاء الله تعالى فى القسم الثانى واما الاول * اى الاجالى

من الاحاديث الشريفة (اجالا) اى ما يشتمل كل فرد من افراده (وتفصيلا) اى مختصا بجزئياته (فه)

(و) القسم (الثانى) وهو ماورد فى ذم سوء الخلق على التفصيل (سيجى ان شاء الله تعالى فى القسم الثانى) الذى

فى بيان الاخلاق الذميمة (واما) القسم (الاول) وهو ماورد فى ذم سوء الخلق على الاجال

فيه ما خرج) الاصفهاني المرموز له بقوله (صف) (عن ميون بن مهران) بكسر الميم وسكون الهاء.) انه قال
لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما من) من صلة لانا كيد (ذنب) اي عصيان (اعظم) بالفتح صفة ذنب على لفظه
ر خبر ما على ان ما حجازية (عند الله تعالى) عندية مكانة اشدة غضبه عليه وانتقام من فاعله (من سوء الخلق وذلك) اي الاعظمية
ذكورة (لان صاحبه لا يخرج من ذنب) بالتوبة منه (الواقع في ذنب) اي في ذنب آخر لان الذكرة اذا كررت كان
ثاني غير الاول وانما قال صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى * فان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا* لن يغلب عسر يسرين
كافي المواهب* ولعل المراد هنا بسوء الخلق ﴿٤٩﴾ الغضب كان المراد بحسن الخلق عدم الغضب بقريئة المقام وشهادة

العرف وبقوله عليه انصلا
والسلام حين سئل من
حسن الخلق هو ان لا تغضب
ان استطعت فدل بالمفهوم
على ان سوء الخلق هو
الغضب فلا بد من تأويل
الحديث باحد الامرين
وهو اما ان يحصل على
الترهيب والتحويل بمبالغة
في الذم في سوء الخلق واما
ان يختص الذنب المذكور
بماعد الكبار فتأمل
كافي التوفيق (وخرج)
الطبراني في الاوسط
المرموز له بقوله (طط)
بالمهملتين (عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت قال
رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم الشؤم) ضد
اليمين وهو ما يكرهه الانسان
ويخافه من سوء عاقبة
(سوء الخلق) لانه لا يوقع
في خير ابدا وشأنه الشر

فيه ما خرج صف ﴿ اي الاصفهاني ﴾ عن ميون بن مهران رضي الله تعالى عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما من ذنب اعظم ﴿ جنايته ومؤاخذة ﴾ عند الله
تعالى ﴿ وان لم يكن اعظم عند الناس ﴾ من سوء الخلق ﴿ مطلقا ﴾ و ﴿ سبب ﴾ ذلك ﴿ اي
العهضة ﴾ ان صاحبه لا يخرج من ذنب ﴿ بالتوبة ﴾ الا وقع في ذنب ﴿ آخر لسوخ ذلك
الخلق الذي هو المبدأ ل ان اصله راسخ ضروري وان كان ثمرته اختيارية فمادام الاصل قلما
يخلو عن الاثر فتأمل جدا* والحديث في الجامع الصغير على رواية عائشة رضي الله
تعالى عنها وعن ابويها هكذا كما يقرب ما سيذكر هنا ما من ذنب الاوله عند الله توبة
الاسوء الخلق فانه لا يتوب من ذنب الا يرجع الى ما هو شر منه قال المناوي فلا يثبت
على التوبة ابدا فهو كالمصر لانه ان تاب من واحد يفعل آخر فالتوهم بان المراد هنا
هو الغضب بشهادة العرف وبقوله عليه السلام حسن الخلق ان لا تغضب الى آخر
ما قال تأويل مخرج الحديث عن الشهادة على المقصود لكونه راجعا الى التفصيلي
والكلام في الاجالي ﴿ خرج ﴾ ﴿ طط ﴾ الطبراني في الاوسط ﴿ عن عائشة رضي الله
تعالى عنها ﴾ وعن ابويها ﴿ انها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
الشؤم ﴾ ضد اليمين والتبرك وهو ما يكرهه الانسان ويخاف من سوء عاقبته
﴿ سوء الخلق ﴾ لانه لا يأتي بخير بل شأنه الشر والهوان وفي تعريف المسند اشارة
الى الحصر فالعنى الشؤم هذا ما لا يتشام الناس منه ﴿ طط صف ﴾ الطبراني في الاوسط
والاصفهاني ﴿ عن عائشة رضي الله تعالى عنها ﴾ وعن ابويها ﴿ عن النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم انه قال ما من شيء ﴾ من المعاصي والمذنبين ﴿ الاله توبة ﴾ عند الله تعالى
﴿ الا صاحب سوء الخلق فانه ﴾ لسوء طبيعته وفساد مزاجه ﴿ لا يتوب من ذنب
الاعاد في ﴾ ذنب ﴿ شرمه ﴾ اما على الامكان او الاكثر والا فلا يلزم الشر منه
﴿ طكطهق ﴾ الطبراني في الكبير والايوسط والبيهقي ﴿ عن ابن عباس رضي الله
تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الخلق الحسن ﴾ لغاية شرفه

والهوان* واخرج الطبراني والاصفهاني (بريقة ٧ ن) المرموز لها بقوله (طط صف) (عن عائشة رضي الله تعالى عنها
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ما من شيء) مرفوع محلاى من المذنبين (الاله توبة) تخرجه من وبال ذنبه
(الصاحب سوء الخلق فانه) لسوء طبيعته وفساد مزاجه (لا يتوب من ذنب الاعاد) اي الاصدار (في) ذنب
(شرمه) وحيث علم الله تعالى منه عدم الثبات على التوبة لم يقبل توبته لكون توبته كالتوبة كذا في التوفيق واخرج
الطبراني في الكبير والايوسط والبيهقي المرموز لها بقوله (طكطهق) (عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه قال
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الخلق الحسن) لشرفه وكمله

(يذيب الخطايا) اى الذنوب (كأيذيب الماء الجليد) الجليد الحمد وانما ذاب الحسن الخلق الخطايا لانه من الحسنات وقد قال الله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات * اقول فى الكلام استعارة مكنية تتبعها استعارة تخيلية (والخلق السوء) بضم المهملة ملكة تصدر عن هاسمى الافعال بسهولة (يفسد الاعمال) اى الصالحة وفى حذف الوصف ايما لشرفها وان غيرها كانه ليس بعمل (كيفسد الخل العسل) باذهاب حلاوته (والاوساط) من الاخلاق بين طرفى الافراط والتفريط التى هى الحكمة والشجاعة والعفّة ﴿٥٠﴾ (الخالية عن الغرض الفاسد) من نحو ربا

وسمعة (فضائل) جمع فضيلة وهى ما قامت بصاحبها ولم يتعد اثره لغيره يعنى فضائل وكالات لائقة بنوع البشر ومنشأ سائر الكلمات (فكل خلق محمود) شرعا (ناش منها) اى من الاوساط (منفردة) اى بعضها عن البعض (او مجتمعها بعضها) لآخر منها (او) ناش (من مجموعها السمى) اى ذلك المجموع (بالعدالة) اذ هى ملكة تحمل على امثال الاوامر واجتناب النواهي والتخاق بخلق امثاله زمانا ومكانا (فن حصل له) شىء من ذلك (بكسب او طبع) جبل عليه (فليحفظه) لشرفه من الآفات المزيل له (بملازمة اهله وعدم صحبة الاشرار) والفجار لان النفس عادتها النظر الى النظر والمقارنة مؤثرة والقريحة سيالة والطبيعة

﴿ يذيب الخطايا كأيذيب الماء الجليد ﴾ اى الحمد وهو ما يجمد من الماء لفرط اليبس والبرد امل ذلك املت وفق توبة اولان الحسنات يذهبن السيئات والمقصود من الاستشهاد ما ذكر فيما بعد واما ما ذكر قبل فلتا ليقطع الحديث ﴿ والخلق السوء ﴾ ملكة تصدر عنها سبى الافعال بسهولة ﴿ يفسد الاعمال ﴾ الصالحة ﴿ كيفسد الخل العسل ﴾ باذهاب حلاوته * ولما فرغ من بيان الذميمة الاجالية شرع فى الحمودة فقال ﴿ والاوساط ﴾ عطف على قوله فيما سبق والاطراف مطلقا والاوساط المشوبة الخ قدم التحلية على التحلية وهى ثلاثة المتقدمة من الحكمة والعفّة والشجاعة ﴿ الخالية عن الغرض الفاسد ﴾ كالربا والسمعة ﴿ فضائل ﴾ وكالات ﴿ فكل خلق محمود ناش منها ﴾ من الاوساط الموصوفة ﴿ منفردة او مجتمعها بعضها ﴾ مع آخر ﴿ او ﴾ ناش ﴿ من مجموعها المسمى بالعدالة ﴾ وكالات هذه الاوساط خص بشرف الخلق على الاطلاق كقوله تعالى وانك لعمى خلق عظيم ﴿ فن حصل له ﴾ شىء من ذلك محمود ﴿ بكسب او طبع ﴾ لا يخفى ان المذهب عندنا عدم الطبع والحمل على الاشارة للذهين بعيدا لك قد عرفته قبل ﴿ فليحفظه ﴾ ولبعض لثلاث يتحول ﴿ بملازمة اهله ﴾ من الصالحاء فان صاحب يقتدى بصاحبه والمجاورة توجب الاشرار فى المجاور وان الصحبة سارية والطبيعة سارقة ﴿ وعدم صحبة الاشرار ﴾ لسرعة انسلاخ الخلق وعود ما كان عليه من الخلق فان للمجاورات تأثيرا عجيبا سريعا كما قيل ومن يصحب الاشرار يعد شريرا * وقيل * عن المرء لا تسئل وابصر قرينه * فكل قرين بالمقارن يقتدى * اذا كان ذا شر فنجيبه سرعة * وان كان ذاخير فقارنه تهتدى * * وكما قيل * لا تصعب البكسلان فى حالته * كم صالح بفساد آخر يفسد * * عدوى البليد الى الجليد سريرة * كالجر يوضع فى الرماد فيجمد * كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم المرء على دين خليله فلينظر احدكم من يخال ﴿ واياه ﴾ ليحذر من حصل له ذلك الخلق المحمود ﴿ والاسترسال ﴾ من ارسل نفسه حيث تشتهى وتهوى ﴿ فى الملاهى ﴾ من اللهو والالعاب ﴿ والمزاح ﴾ المزهوم منه ما كثر او ما يؤذى او يبتل واما المزاح الحق فى بعض الاحيان مما لا يؤذى بنية صحيحة فيجوز وسيجى ﴿ والمرء ﴾ بكسر الميم ممدودا المجادلة ﴿ وليرض ﴾ من الرياضة بفتح التحتية وضم الراء

مبالاة الى المشتبهات والمألوفات (واياه) من باب التحذير (والاسترسال فى الملاهى) والملاعب (نفسه) جمع ملاءة من اللهو معروف (المزاح) بكسر الميم وتخفيف الزاء آخره ههمله الوعاية (والمراء) بكسر الميم ممدودا الجدل فالمدوم الاسترسال فى كل منها مادخله ذلك نادرا فلا حرج فيه فقد كان صلى الله عليه وسلم يمزح وهو لا يقول الاحقا (وليرض) بفتح التحتية امر من الرياضة

(نفسه بوظائف علمية) من الاعتقاد والفكر والاعتبار (وعلمية) كالصوم والصلاة وغيرهما (فليذكر جلالاته) في جلالة ما اعطى من الاخلاق الحميدة والصفات الشريفة (ودوامه وصفاءه) من الكدورات الناشئة عن الشهوات نفسانية (و) ليذكر (حقارة الدنيا) وهوانها عند الله تعالى وانها لا تساوي عنده جناح بعوضة كما قال صلى الله عليه وسلم لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ماسق كافرا منها شربة ماء كافي المصابيح * وعن ابي هريرة صلى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يأتينكم دنياكم كل ايمانكم كأنما كل النار الحطب كافي الاحياء * وقال لقمان عليه السلام لابنه ان الدنيا بحر عميق قد غرق فيها ناس كثير فلتكن سفينةك فيها تقوى الله وحشوها الايمان بالله تعالى وشراعها التوكل على الله تعالى املك تجو وما اراك ناجيا كافي الاحياء * وفيها احاديث واحبارا ودعتها في كتابي جامع الازهار ٥١ (وزوالها) قال صلى الله عليه وسلم كأنك بالدنيا ولم تكن وقال

صلى الله تعالى عليه وسلم كن في الدنيا كأنك غريب او عابر سبيل وعد نفسك من اصحاب القبور يعني ان الغريب والمسافر لا يتصور التمكن ولا يشتغل الا بقدر الضرورة كذلك اهل الدنيا (وتكدها) ضد راحتها قال صلى الله تعالى عليه وسلم لراحة المؤمن دون لقاء ربه (و) ليحفظ ذلك ايضا (باستماع ماورد في حسن الخلق اجالا) شامل لجميع شعبه (وتفصيلا) ماورد في كل منها (و) القسم (الثاني) وهو ماورد في حسن الخلق على التفصيل (سجى ان شاء الله تعالى) عند ذكر كل منها (ومن الاول قول الله تعالى)

﴿نفسه بوظائف علمية وعلمية﴾ كالعلم والتعلم والمطالعة والاستغفال بالفضائل والنوافل وزيارة الصالحين ﴿فليذكر جلالاته﴾ اى الخلق المحمود فانه فضل على كثير من خلق الله تعالى ﴿ودوامه وصفاءه﴾ له من كدورات اضداده ﴿و﴾ ليذكر ﴿حقارة الدنيا﴾ عند الله على وجه لا تعدل جناح بعوضة قال لقمان لابنه ان الدنيا بحر عميق قد غرق فيها ناس كثير فلتكن سفينةك فيها تقوى الله العظيم وحشوها الايمان بالله تعالى وقال صلى الله تعالى عليه وسلم كن في الدنيا كأنك غريب او عابر سبيل وعد نفسك من اصحاب القبور ﴿وزوالها وتكدها﴾ اى عسرهما وشدهما ﴿وباستماع ماورد في حسن الخلق﴾ عطف على ملازمة ﴿اجالا﴾ على وجه يشتمل على جزئيات كثيرة ﴿وتفصيلا﴾ والثاني اى التفصيلي ﴿سجى ان شاء الله تعالى﴾ في القسم الثاني من هذا الكتاب ﴿ومن الاول﴾ اى الاجمالي ﴿قول الله تعالى﴾ حبيبه عليه السلام ﴿انك لعلى خلق عظيم﴾ عن الحلبي انما وصف الخلق بالعظمة مع ان الغالب في مطلق الخلق الكرم لثلاثتهم اختصاصه بما هو المتبادر من الكرم من نحو السماحة بل كان رحيمًا بالمؤمنين رقيقا بهم شديدا على الكفار غليظا عليهم مهيبا في صدور الاعداء منصورا بالرعب منهم على مسيرة شهر وعن الجنيد انما كان خلقه عظيما لانه لم تكن له همة سوى الله تعالى وقيل لان ظاهره مع الخلق وباطنه مع الحق وقد تقدم تفصيلا ﴿و﴾ منه ﴿قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيما خرج به﴾ ﴿طك﴾ الطبراني في الكبير ﴿عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان العبد ليبلغ بحسن خلقه﴾ لكونه بمجامع الخير ﴿عظيم درجات الآخرة﴾ مراتبها العالية ﴿وشرف المنازل﴾ والحال ﴿انه﴾ اى ذلك العبد ﴿ضعيف العبادة﴾ وفي حديث آخر ألا خبركم بايسر العبادة واهونها على البدن الصمت وحسن الخلق

يعنى من الذى ورد فيه على الاجال قوله تعالى خطابا لبيبه وحبيبه صلى الله عليه وسلم (انك) يا محمد (لعلى خلق عظيم) وصف خلقه بالعظم ايماء او استيفاء به حق الله لينا وغلظا فتأمل في هذه الآية فانها جاهة لجميع الاخلاق الحميدة والصفات الشريفة والشيم الحسنة التى اختارها الله تعالى لبيبه صلى الله تعالى عليه وسلم (وقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيما خرج به) الطبراني في الكبير المرء وزله بقوله (طك) (عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان العبد) سجى بان لتزبل غير المنكر منزلته (ليبلغ بحسن خلقه) لما جمع من الخير (عظيم درجات الآخرة) اللائقة لصالح الامة (وشرف المنازل وانه) لضعيف العبادة (الجملة حال فمهمزة ان مكسورة فما وصله اعلو المكانة

وعظم المكان الاحسن خلقه (وانه) عطف على ان المبتدأ بها (ليبلغ بسوء خلقه اسفل دركة في جهنم) لانه ربما يفضى به والعباد بالله للكفر به تعالى وتلك منازلهم * واخرج احمد والبيهقي والحاكم في المستدرک والخطيب البغدادي المرموز لهم بقوله (حد هق حك) (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول بعثت) بالبناء لغير الفاعل وسكت عن الفاعل للعلم به وانه الله تعالى (لاتتم مكارم الاخلاق) المكارم جمع مكرمة كالمصالح جمع مصلحة و اضافته الى الاخلاق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف اي بعثت لاتتم الاخلاق الكريمة والشيم العظيمة وذلك ان الانبياء عليهم الصلاة والسلام ٥٢ كل واحد منهم مبعوثون بسر وحكمة

الهيئة راجعة الى تكميل البشر وتحسين اخلاقهم ونينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم مبعوث لتتم تلك الاخلاق الكريمة وتكملها ولهذا جاء بشرع جديد جامع لجميع جهات الحسن وهذا سر قوله لاني بعدى فافهم فانه لازم الفهم * واخرج الطبراني وابوداود المرموز لهما بقوله (طب د) (عن انس) هو ابن مالك (رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذهب حسن الخلق) مشتلا على كل كمال متلبسا (بخير الدنيا والآخرة) فلذا قال صلى الله عليه وسلم البر حسن الخلق اي معظمه واساسه ومنبعه وغراسه * واخرج البيهقي المرموز له بقوله (هق) (عن ابى هريرة رضى الله

* وعن الماوردي هذا الحديث جامع لآداب العدل في الاحوال كلها * وانه * اي العبد * ليلبلغ بسوء خلقه اسفل دركة في جهنم * وان كثرت عبادته لانه يهدمها كالرياء والسمعة والمجب بل ربما يفضى الى الكفر قال الفضيل قيل لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان فلانة تصوم النهار وتقوم الليل وهي سيئة الخلق تؤذى جيرانها بلسانها قال لا خير فيها هي من اهل النار وبالجملة فكل حسن خلق مفض من حسنة الى حسنة الى ان تضاعف الحسنات وكذا سيئته * (حد هق حك) الامام احمد والبيهقي والحاكم * عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول بعثت * من قبل الله تعالى * لاتتم مكارم الاخلاق * اي لاتتم الاخلاق الكريمة وفيه اشارة الى ان اصل الخلق الكريم حاصل لسائر الانبياء واتمامه مختص به عليهم التحية والتسليم ولهذا لم يخرج الى مجدد ومؤسس فصارت شريعة خاتم الشرائع وايضا فيه اشارة الى انه يجمع جميع الاخلاق الحسان الثابتة في جميع الانام ككرم العرب وشجاعة قريش ورقة اهل اليمن وغيرها ليكون خلقه هو القرآن الجامع لكل الرطب واليابس فهذا سر قوله عليه الصلاة والسلام لاني بعدى * (طب د) الطبراني وابوداود * عن انس رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذهب * صاحب * حسن الخلق * اي ظفرو فاز * بخير الدنيا والآخرة * اذ به يأمن من حقوق الله تعالى وحقوق العباد ولهذا المرأة التي لها زوجان في الدنيا تكون في الجنة لاحسنهما خلقا * (طظ) الطبراني في اوسطه * عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ما حسن الله خلق رجل وخلقته * بضمه او ضمته بمعنى الطبيعة والعادة وقيل اي الصورة الظاهرية والباطنية * فيطعمه النار * من قبيل ماتا نينا قمحنا اذ حسن خلقته يحببه الى الناس وحسن طبيعته يحببه الى الله والى الناس فيكمل له محبة الله والناس فيفوز بسعادة الدارين * (هق) البيهقي * عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا ابا هريرة

تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ما * (حسن الله خلق رجل) اي ما جعله (عليك) حسنا والخلق بفتح الخاء الصورة الظاهرة المدركة بالبصر (وخلقته) بضم اوليه او بضم فسكون السجدة والطبيعة (فيطعمه النار) الفاعل عطف على مقدر داخل في جواب النبي والفعل منصوب بان المقدرة بعده تقديره ما كان من الله تحسین خلق رجل وخلقته فاطعم النار يعنى لا يكون هذان الامران من الله تعالى معا كما في التوفيق ففيه تبشير لمن حسنها الله منه بنجاته منها راسا * واخرج البيهقي ايضا المرموز له بقوله (هق) (عن ابى هريرة) الاخصر عند (رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا ابا هريرة) جرت عادة المحدثين باسقاط الف باخطا مع النطق بها

(عليك) اى الزم (بحسن الخلق) والباء مزيدة في المفعول او تمسك به فالباء تعدية (قال) ابو هريرة مستفهما عند (وما حسن الخلق يارسول الله) الذى امرتني بملازمته (قال) عليه السلام (تصل) بالاحسان والاخلاق الحسان (من قطعك) اى مملك بالقطيعة والفعل على اضمار ان خبر مبتدأ محذوف اى هو ان تصل (وتعفو) بترك المؤاخذة (عن ظلمك) لاسيما عند القدرة وفي الحديث عن سهل بن **عمر** **٥٣** معاذ رضى الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال

من كظم غيضا وهو يقدر على ان ينفذه دعاه الله على رؤس الخلائق يوم القيامة حتى يخيره فى اى حور شاء * وفى رواية ملائكة الله قلبه امنا واماونا كما فى المصابيح * وفى التنبية روى عن مأمون ان جاريته جاءت بمرقة فعثرت فصبت المرققة عليه فاراد مأمون ان يضربها فقالت يا مولاي استعمل قول الله تعالى والكافرين الغيظ قال قد فعلت فقال استعمل بما بعده والعافين عن الناس قال قد عفوت عنك فقالت الجارية والله يحب المحسنين فقال مأمون احسنت اليك فانت حرة لوجه الله تعالى انتهى كلامه (وتعطى من حرمك) مما عنده من الدنيا فتقول انظر فى هذا الحديث كيف جمع مكارم الاخلاق ومحاسن الاعمال مع حسن السبك ووجازة اللفظ ولطافة المعنى ولو لم يكن فى هذا الباب غيره

عليك بحسن الخلق * اى الزمه وهو اعتدال قوى النفس وعن الاحياء انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان دائما يسئل الله تعالى ان يزينه بمحاسن الاداب ومكارم الاخلاق * قال وما حسن الخلق يارسول الله قال * صلى الله تعالى عليه وسلم * تصل * من الوصل والمواصلة بالزيارة والالفة والاحسان * من قطعك * وفارقك وباعدك ولو علمت عدم رغبته اليك فانك مأجور فى صنيعك * وتعفو عن ظلمك * مالا اوبدنا او عرضا سيما عند القدرة قال الله تعالى والعافين عن الناس وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من كظم غيضا وهو يقدر على انفاذه ملائكة الله قلبه امنا واماونا (وتعطى) مالا او علما او خدمة او قضاء حاجة * من حرمك * من البر والاحسان والتخصيص بهذه الثلاثة لكونها اعظم الاخلاق الحسان او لوجود غيرها فى ابى هريرة او لحادثة تقتضى ذلك او لاستزمامها سائرها كثيرا واكثرها والا فالاخلاق الحسان ليست بمحصورة بما ذكر لكن فى كون هذا الحديث شاهدا لاجالى خفاء بل الظاهر انه من التفصيلى الا ان يدعى الاجالى فى كل من هذه الثلاثة * وفى التنبية عن المأمون ان جاريته جاءت بمرقة فعثرت فصبت عليه فاراد ان يضربها فقالت استعمل قوله تعالى والكافرين الغيظ قال قد فعلت فقالت استعمل ما بعده والعافين عن الناس قال عفوت فقالت والله يحب المحسنين قال احسنت اليك فانت حرة لوجه الله تعالى * وفى حديث الجامع الصغير افضل الفضائل ان تصل من قطعك وتعطى من حرمك وتصفح عن ظلمك قال شارحه التحرير لان ذلك اشقى على النفس من سائر العبادات الشاقة قال الراغب فاعفوا نهية الخلم والشجاعة * واعطاء من حرمك غاية الجود * ووصل من قطعك نهية الاحسان * وقال بعض من قابل الاساءة بالاحسان فهو اكل افراد الانسان وهو المستحق لاطلاق وصف الانسانية عليه حقيقة او ادعاء ومبالغة ومن ثمرات هذا الخلق صيرورة العدو خليلا او صيرورته قتيلا وتنكليه به سهام القدرة الالهية تكميلا قال حجة الاسلام رأيت فى الانجيل قال عيسى لقد قيل لكم من قبل ان السن بالسن والانف بالانف والاذن باذن والآن اقول لكم لا تقابلوا الشر بالشر من ضرب خدك الايمن فحول اليه الايسر ومن اخذ رداءك فاعطه ازادك انتهى * فعليك ايها السالك بتخليية قلبك عن الرذائل وتحليية

لكفى تعريفها وبيانها ووجوبها خصوصا ان فى هذا الباب احاديث كثيرة مذكورة اكثرها فى كتاب منهاج الاخلاق فن اراد الاطلاع عليها فليراجع اليه * وفى حاشية خواجه زاده ذكره عليه السلام هذه الثلاثة ايسر يكون حسن الخلق هذه فقط بل بناء على وجود ما عداها فى ابى هريرة انتهى (عليك) اى الزم (ايها السالك) اسبيل الحق وطريق الآخرة (بتخليية) بالمعنى اى تفرغ (قلبك عن الرذائل) جمع رذيلة من الرذالة وهى الدناءة (وتحليية) بالمهملة

اذ قيل في تفسيره) وتعريفه
(هو الخروج من كل
خلق دني) وهو الرذائل
(والدخول في كل خلق
سني) اي على ذلك
الفضائل كذا ذكره
القشيري وغيره وقيل
التصوف ترك الدماوى
وكتمان المعاني وقيل هو
اختيار العزلة واتباع
الشريعة والنطق بالحكمة
وقد ذكروا له تعاريف
كثيرة وهى مذكورة
في كتب التصوف* فاعلم
انهم قد ذكروا ان قواعد
الاخلاق الحميدة اربعة
الحكمة والشجاعة والعفة
والعدل قيل ان الثلاثة
ترجع الى العدل فهو اصل
جميع الاخلاق الحميدة* وان
اصول الاخلاق الذميمة
اربعة الغضب والكبر
والشهوة والهوى وترجع
الجميع عند التحقيق الى
الغضب فهو اصل الاصول
هذا هو المشهور بين
الجمهور* واما على رأى
الحكيم فاصول الاخلاق
الحميدة خمسة الحكمة
والشجاعة والعفة والسخاوة
والعدالة* ومن فروع
الحكمة الفهم والفتنة
والذهن والزكاء والحفظ
والتذكر والتعلل ومن

بالفضائل* الظاهر ان كلا اللامين للاستغراق فان ترك خلق واحد بما يدعو الى الباقي
لان بعضها مرتبط ببعض وان السلامة لاتصفو بعدم بعض الامراض بل بجمعها
* فان التصوف عبارة عنهما* اي التخلية والتخلية ولذا عبر بعضهم عن علم التصوف
بعلم الاخلاق* اذ قيل في تفسيره هو الخروج من كل خلق دني* من الدناءة اي رذيل
* والدخول في كل خلق سني* اي على قيل القائل الامام ابو محمد الحريرى وعن الجنيد
هو ان يميك الحق عنك ويحييك به وعن عمر بن عثمان المكي هو ان يكون العبد في كل
وقت بما هو اولى في الوقت وقيل هو اخلاق كريمة ظهرت في زمان كريم من رجل
كريم مع قوم كرام* وعن الكرخى هو الاخذ بالحقائق والياس مما في ايدى الخلائق
كفى القشيري وقيل هو ترك الدماوى وكتمان المعانى وقيل هو اختيار العزلة واتباع
الشريعة والنطق بالحكمة* واعلم انه قال عبد الرؤف المناوى في فيض القدير شرح
الجامع الصغير حاول بعضهم جمع الاخلاق الحسنة فقال الاحسان* والاخلاص*
والايتار* واتباع السيئة بالحسنة* والاستقامة* والاقتصاد في العبادة والمعيشة*
والاشتغال بعيب النفس عن عيب الناس* والانصاف* وفعل الرخص احيانا*
والاعتقاد مع التسليم* والافتقار الاختيارى* والانفاق بغير تقدير* وانفاق المال
اصيانة العرض* والامر بالمعروف* وتجنب الشبهة* واتباع ما لا بأس به لما به بأس*
واصلاح ذات البين* واماطة الاذى عن الطريق* والاستشارة والاستخارة*
والادب* والاحترام* والاجلال لافضل البشر والازمنة والامكنة* وادخال
السرور على المؤمن* والاسترشاد والارشاد بتربية وتعليم* وافشاء السلام*
والابتداء به* واكرام الجار* واجابة السائل* والاعطاء قبل السؤال* واستكثار
قبل الخير من الغير* واحتقار عظيمه من نفسه* وبذل الجاه والجهد* والبشر*
والبشاشة* والتواضع* والتوبة* والتعاون على البر والتقوى* والتؤدة*
والتأني* وتدبير المنزل والمعيشة* والتفكر* والتكبر على التكبر* وتنزيل الناس
منازهم* وتقديم الهم* والتغافل عن زلل الناس* وتحمل الاذى* والتهنئة*
والتسامح لجارى القدر* وترك الاذى والبطالة ومعاداة الرجال والتكلف والمرآة
* والنحميض لدفع الملالة* والتحدث بالنعمة* والتكثير من الاخوان والاعوان*
وتحمل المعسر* والتسمية باسم حسن مع تغيير القلب القبيح* والتوسعة* على العيال
* وتجنب مواقع التهم وموضع الظلم والكلام المنهى عنه* والتعرف بالله*
والتطبيب بالطب النبوى* والثبات في الامور* والثقة بالله* وجهاد النفس* وجلب
المصالح* والحب في الله* والبغض في الله* والحلم* والحياء* وحفظ الامانة
والعهد والعرض* وحسن الصمت* والتهنم* والتعلل في المقال والسمت* وحسن
الظن وطلب المعيشة* والمعاشرة* والحمية وخدمة الصالحاء والفقراء والعيال
والاخوان والضعف* والخشوع* وخوف الله* وخداع الكفار* ودره المفساد

والقناعة والورع والحريّة والصبر والوفاء* ومن فروع السخاوة الكرم والايثار والمروءة والعفو والمواساة والسماحة
 والمسامحة* ومن فروع العدالة التودد والوفاء والصدقة والالفة والشفقة والمكافاة وصلة الرحم* واصول الاخلاق
 الذميمة ايضا خمسة الجمل والجبن والحرص والبخل والظلم* ومن فروع الجمل الغباوة والغفلة والبلاهة والغلظة والشقاوة
 والنفاق والكفران* ومن فروع الجبن ﴿٥٥﴾ الرياء والضعف والخوف والتذلل والتلقى والوهن والدهشة* ومن

فروع الحرص المذلة
 والمشفقة والحرمان والشره
 والسرقة والزنا* ومن
 فروع البخل الحسنة
 والجماناة والامساك وحب
 الدنيا والحقارة والجلبة
 واليوسرة* ومن فروع
 الظلم السفاهة والوقاحة
 والمجاجة والايذاء والايلام
 والغارة والاخذ كذا
 ذكره في كتاب مناهج
 الاخلاق فاحفظ فانه
 لازم الحفظ في هذا المقام

القسم الثاني

* ودوام التفكير والاعتبار* والدأب في طلب العلم* والذلة لله* والرفق في المعيشة
 * ورحمة الصغار والمساكين واليتيم والحيوان والمريض* والرضى بالدون
 من المجالس* والرجاء* والرقّة للغير لتأذيه* والزهّد* والسخاء* والسماح
 * والسلام عند اللقاء حتى على من لا يعرف* والشجاعة* والشهامة* والشفاعة*
 والشكر* والصبر* والصدق* والصلح* والصدقة* والصحة* وصلة الرحم*
 والصمت* وضبط النفس* عن التفرقة* وطهارة الباطن* والعفة* والعدل*
 والعفو* والعزلة* وعلاو الهمة* والغضب لله* والغيرة الحميدة* والغبطة* والفرح
 الى الصلاة عند الشدائد* والفراسة* وفعل ما لا بد منه* والقيام بحق الغير* وقبول
 الحق وقوله وان كان مرارا* وقضاء حوائج الناس* وكظم الغيظ* وكفالة اليتيم*
 ولقاء القادم* ولزوم الطهارة والتعبد* والصلاة الماثورة* والفوائد الجميلة*
 والمداراة* والمخاطبة بدين الكلام* ومحاسبة النفس* ومخالفتهما* والمعاشرة بالمعروف*
 ومعرفة الحق لاهله* ولمن عرفه لك* ومحبة اهل البيت* والمعاقة* والمزح العدل*
 والنهي عن المنكر* والنصح* والزاهدة* والورع* وهضم النفس* واليقين* ونحو ذلك
 انتهى لا يخفى ان ما ذكره مضمون آيات وآثار يجب حفظه ويلزم ضبطه في كل وقت وأن

القسم الثاني

من اقسام (في الاخلاق الذميمة) الرديئة وتفسيرها* بيان مفهوماتها الشرعية
 وغوائلها* مفسدها* وعلاجهاتفصيلا اعلم اني تتبعتها* يعني على تبعية* فوجدتها
 ستين* وان جاز تجاوزها في نفس الامر لان الحصر استقر اني لاعقلي قيل ذلك بحسب النوع
 وان كان اكثر بحسب الافراد* الاول الكفر بالله تعالى العباد بالله تعالى منه* اي نوع
 كقيل الكفر كله* واحدة* وهو اعظم المهلكات* في الدنيا لا يجاب اهدار النفس
 والاسر واباحة الاموال وفي الآخرة لا يجابه الخلود في النار* على الاطلاق*
 وان كان في انواعه تفاوت في نفسه بايجاب زيادة العقوبة الاخرية لان جزاء
 سيئة سيئة مثلها لانه اذا كان نهاية في الجناية اقتضت الحكمة ان يجزى بما يكون
 نهاية في العقوبة وهو الخلود* تنقول* وبالله التوفيق* اما الصعوبة المبحث اولكثرته
 اول ايثار الحمد على تحلصه منه* هو* اي الكفر* عدم الايمان عن من شأنه ان يكون
 مؤمنا* يشكل بالسيطان فانه ليس من شأنه الايمان لكونه مطبوعا على الكفر
 ولذا قالوا هو جوهر هو اني الى آخره الا ان يمنع ذلك بعدم الاتفاق على ذلك وان
 ذلك يقتضي اضمحلال اكثر قواعد الشرع فاما وول او ليس بصحيح فليتأمل

من القسمين (في الاخلاق
 الذميمة) التي تؤمر
 باجتنابها اذ لا يمكن الابد
 معرفتها (وتفسيرها
 وغوائلها وعلاجهاتفصيلا)
 تقديم مثلها
 في مقابلتها فاغنى عن
 اعادته (اعلم اني تتبعتها)
 بالضبط (فوجدتها
 ستين) خلقا مذموما
 بحسب النوع وان كان
 اكثر بحسب الافراد
 كما في الحاشية (الاول
 الكفر بالله تعالى العباد
 بالله تعالى منه) فانه الهادي

والمضل (وهو اعظم المهلكات على الاطلاق) دنيا لانضائه الى اباحة النفس والولد والاهل والمال وآخرة لانضائه الى
 غضب الله تعالى والعذاب الاليم الى الابد (فبقول) في بيانه (وبالله) لا غير (التوفيق) لاصابة الصواب هو خلق قدرة
 الطاقا وخلق نفسه في العبد (هو) اي الكفر (عدم الايمان عن) الذي (من شأنه ان يكون مؤمنا) كالانس والجن والملك

فانهم هم المكفون من بين اصناف المخلوقات بالايان وماعدهم ليس من شأنه ان يكون مؤمنا فلا يوصفون بالكفر
والايان وعلى هذا يكون الكفر عدميا (والايان هو التصديق بالقلب) من غير اختلاج ريب ولا اختلاط شك والظرف
لغو متعلق بالمصدر (بجميع ما جاء به محمد صلى الله تعالى عليه وسلم من عند الله تعالى) وهو ركن لا يحتمل السقوط كما
ان الاقرار ركن لا يحتمله عند وجود المانع كالاكراه والخرس كافي حاشية خواجه زاده (والاقرار به) عطف
على التصديق اى الاقرار بذلك التصديق بالنطق بالشهادتين ﴿٥٦﴾ (عند عدم المانع) قيد للاقرار فقط

اى الاقرار به عند عدم
المانع من الاكراه والخرس
والمرض وغيرها وقوله
(حقيقة وحكما او حكما
فقط) قيد للتصديق
والاقرار معا وانما قيد
بهما ليخرج التصديق
والاقرار المقارنان لما
جعله الشارع علامة
التكذيب كاستخفاف
الشريعة والقرآن والنبي
والمالك فان التصديق
والاقرار المقارنان بالتكذيب
وان كانا ثابتين حقيقة
لكنهما ايسا ثابتين
في حكم الشرع ولهذا
يحكم بكفر صاحبه قوله
او حكما فقط وانما قيد
به ليدخل فيه ايمان الصبي
والمجنون والمغمى عليه كما
في الحاشية للمصنف فان
التصديق والاقرار وان
كانا غير موجودين منهم
حقيقة لئلا ينافاه حالهم اياه
لكنهما موجودان منهم

فالتقابل عدم وملكية وقيل تضاد لكون الكفر من الامور الموجودة لكن
يشكل ان الاخلاق من قبيل الكيفيات والكيف من الامور الموجودة فكيف يكون
معدوماً قال البيضاوى ان الاحكام الوجودية جارية في العدم في تقابل العدم
والمملكة تأمل * ثم قيل هذا شامل للانسان والجن والمالك فانهم هم المكفون وغيرهم
لا يوصفون بايمان وكفر لعدم الشان فيهم * اقول يشكل بالشيطان الا ان يدعى دخوله
في الجن او المالك فانهم وايضا بالملاك لا تمنع تصور عدم الايمان فيهم الا ان يدعى امكان
الكفر منهم كما قيل في ابليس او بناء على الامكان الاصلى والامتناع انما هو في الوقوع
فتأمل ايضا (والايان) * انما ذكرنا لكونه مأخوذاً في ماهية الكفر ومعرفة
الكل موقوف على معرفة اجزائه * هو التصديق بالقلب * على وجه القطع
والاذعان ولو تقليدا * بجميع ما جاء به محمد صلى الله تعالى عليه وسلم من عند الله تعالى *
فلو صدق الجميع ولم يصدق واحداً فلا يوجد له ايمان * (والاقرار به) * بذلك الجميع
ولو اجالا لكن بذغى ان يقيد بما علم من دينه بالضرورة ولو صيبا وعاميا بل قديع
المخالف كاهل الذمة لبداهته في الدين وان نظريا في نفسه كالتوحيد والنبوة
والبعث والاقرار به * عند عدم المانع * كالاكراه والخرس والمرض وغيرها كعدم
وجدان وقت الاقرار فمن حصل له التصديق فوات فورا بلا اقرار فسلم * حقيقة
وحكما * اى حكم الشرع قيدان لمجموع التصديق والاقرار فلا بد من وجودهما
معا اذ لو وجد التصديق والاقرار حقيقة ولم يوجد احكما كأن يقارنا بما جعله
الشارع علامة للتكذيب كاستخفاف الشريعة والقرآن والمالك كما نقل عن المصنف
لم يكن مؤمنا * (او حكما فقط) * يعنى يوجد التصديق والاقرار في حكم ولا يوجدان
حقيقة كالصبي والمجنون لكن بشكل بنحو الاخرس والمكروه لانه ان ادعى دخوله
في الاول فلم توجد حقيقة الاقرار وان وجدت حقيقة التصديق وان في الثاني كانوا هم
فقد وجد فيهما حقيقة التصديق * وتفسير الكفر بالانكار ليس بجامع لخروج الشك
وخلو الذهن عنده * اذ المعروف اى الكفر صادق والتعريف ليس بصادق عليهما
لعدم الانكار فيهما ويمكن ان يراد من الانكار عدم التصديق او الجهل وعدم العلم
* فعلى الاول * اى عدم الايمان عن من شأنه الى آخره * بينهما * اى بين الكفر والايان

في حكم الشرع حتى يحكم بايمانهم في تلك الحالة بعد ثبوتها كما في شرح التوفيق (وتفسير الكفر (تقابل)
بالانكار) لما علم بالضرورة مجئ الرسول به وعلى هذا يكون وجوديا (ايس) التعريف (بجامع) لافراد الكفر
(خروج الشك و) خروج (خلو الذهن عنه) عن التصديق والانكار (فعلى الاول) من التعريفين له وهو
ماسلكه المصنف (بينهما) اى بين الكفر والايان

(تقابل العدم والملكة) لانه عدم التصديق عما من شأنه التصديق (وعلى الثاني) اى الانكار بينهما (تقابل التضاد) فان بين التصديق والانكار ذلك كذلك * اعلم ان التقابل على اربعة اقسام تقابل الايجاب والسلب نحو زيد كاتب وزيد ليس بكاتب * وتقابل التضاد كالسواد والبياض * وتقابل التضائف كالبوة والبنوة . وتقابل العدم والملكة كالعمى والبصر وكالعدم والوجود كما فى الطول واختلف فى التصديق المعتبر فى الايمان هو التصديق المنطقي الذى هو الاذعان والقبول بوقوع النسبة اولا ووقوعها اونسبة الصدق الى المخبر اختيارا ذهب صدر الشريعة الى الثاني وقال لان الاذعان قد يقع فى قلب الكافر بالضرورة عند رؤية المعجزة مع انه لا يكون مؤمنا حتى ينسب الى الصدق فيما اخبر به وقد قال الله تعالى فى حق بعض الكفار يعرفونه كما يعرفون ابناءهم * وذهب الجمهور الى الاول وقالوا حصول الاذعان لبعض الكفار ممنوع ولو سلم يكون كفره باعتبار انكاره باللسان وغير ذلك من امارات الانكار فانا اذا قطعنا ﴿٥٧﴾ النظر عن قول اللسان لا يفهم من نسبة الصدق الى المتكلم

الاقبول حكمه والاذعان به * فان قيل فيحيث يكون التصديق من الكيفيات النفسانية دون الافعال الاختيارية فكيف يصح الامر بالايمان والمأمور به لا يكون الاختياريا * قلنا صح الامر به باعتبار اشتماله على الاقرار وصرف الفكر فى تحصيل تلك الكيفيات بترتيب المقدمات كما يصح الامر بالعلم واليقين فتأمل * وكذا اختلف فى الاقرار هل هو جزء من الايمان اولا ذهب بعضهم الى انه ايس جزءا من الايمان ولا شرطه بل هو شرط

﴿ تقابل العدم والملكة وعلى الثاني تقابل التضاد ﴾ اعلم ان المتقابلين اربعة لانهما ان كانا وجوديين وامكن تعقل احدهما مع الذهول عن الآخر فضدان كالسواد والبياض وهما يكذبان لعدم المحل واتصافه بالوسط كالجسم الاحمر مثلا وان لم يمكن تعقل احدهما مع الذهول عن الآخر فمضادان كالبوة والبنوة وهما ايضا يكذبان لخلو المحل عنهما وان كان احدهما وجوديا والآخر عدميا فان اعتبر كون الموضوع مستعدا للاتصاف بالوجودى بحسب شخصه كالعصى او نوعه كلاكه او جنسه كالمقرب فعدم وملكة حقيقة وان اعتبر كون الموضوع فى وقت يمكن اتصافه بملكة وعدم مشهوران وهما يكذبان لعدم الموضوع او عدم استعداده لهما وان لم يعتبر فسلب وايجاب كالانسان والانسان وهما لا يصدقان ولا يكذبان لان اجتماع التقيضين وارتفاعهما محالان على ما ذكره المولى المحشى ولا يخفى ان الانكار ايس بوجودى فلا يكون تقابل تضاد وان اريد به نحو الجهل فبعد تاسيم وجوديته لا يرد اشكال المصنف بعدم جمع التعريف * ثم اقول هذا البحث لا يحسن على وظيفة المصنف والترافه وعادته فى هذا الكتاب ولا يعلم لحسنه داع حسن

﴿ والكفر ثلاثة انواع ﴾

لما عرف الكفر وبين ماهيته اولا اراد ان يقسم ثانيا الاول ﴿ جهلى ﴾ لتسبيه عن الجهل ﴿ وسببه عدم الاصغاء ﴾ والاستماع بالسمع ﴿ والالتفات ﴾ بالبصيرة والنفس ﴿ والتأمل فى الآيات ﴾ القرآنية الدالة على وجود تعالى وصفاته

لاجراء احكام الدنيا حتى ان من صدق بقلبه (بريقة ٨ نى) ولم يقر بلسانه كان مؤمنا عند الله تعالى غير مؤمن فى احكام الدنيا ومن اقر بلسانه ولم يؤمن بقلبه كالمناق فى العكس وعليه اكثر الأئمة من الاشعرية * وروى عن ابى حنيفة وعليه جمهور المحققين وذهب بعضهم الى انه جزء من الايمان وهو اختيار شمس الأئمة السرخسى وفخر الاسلام * وروى ايضا عن ابى حنيفة وعليه اكثر المحققين تمسكا بظاهر النصوص الدالة على كون كلمة الشهادة من الايمان وبان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يأمر بها ويكتفى بها هذا وانما طيننا الكلام فى هذا المقام لكونه اساس الاعمال واقصى المرام ﴿ والكفر ثلاثة انواع جهلى ﴾ وجمودى وحكمى هذا شروع الى تقسيم الكفر وجه الحصر ان الكفر اما لعدم التصديق القلبي او مع عدم الاقرار باللسان عناد او استكبارا او بقارن التصديق القلبي والاقرار بما جعله الشارع امارا للتكذيب الاول من الانواع فى الاول والثانى فى الثالث (و) الكفر الجهلى الذى نشأ من الجهل (سببه عدم الاصغاء) اى عدم الاستماع (و) عدم الالتفات) بالبصيرة (و) عدم (التأمل فى الآيات) الدالة على الوحدانية

(والدلائل) على ذلك (ككفر العوام) من الكفرة الذين هم كاهوم في عدم البصيرة والادراك (والجهل) مبتدا خبره (هو الثاني من آفات القلب) لانه ظلمة (وهو) اى الجهل مطلقا (عدم العلم عن من شأنه ان يكون عالما) فلا يوصف به الجواد (وهو نوعان) جهل (بسيط) خلو من شأنه العلم عن العلم فذلك (واصحابه كالانعام لفقدهم ما) اى الذى (به يمتاز الانسان عنها) هذا وجه الشبه (بل هم اضل) اى الجهلة المذكورون اضل من الانعام (لتوجهها) اى الانعام (نحو كالاتها) بحسب ادراكها ولا كذلك ذلك الجاهل فقد اعرض عن الكمال وهو المعرفة * وتحقيق الكلام في هذا المقام ان الانسان يشترك سائر الحيوانات ﴿٥٨﴾ في جميع القوى سوى النطق والعلم والعمل واتم

يمتاز عنها بهذه الامور فاذا فات عنه العلم فات الامتياز لعدم الاعتداد بالنطق والعمل بدون العلم قال الله تعالى * ولقد ذرانا اى خلقنا * جهنم كثيرا من الجن والانس لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم اعين لا يبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها اوائك كالانعام بل هم اضل اوائك هم الغافلون * قال القاضى اى الكاملون في الغفلة فتأمل واذا علمت هذا (فما وجب علمه) عينا (بما سبق حرم جهله) عليه وما وجب علمه كفاية حرم جهل الناس اجمع به (وما لافلا) يحرم الجهل به كالعالم المندوب (وعلاجه) اى الجهل لرفعه هو مبدأ خبره قوله الآتى التعلم (بعد معرفة غوائله) اى

﴿ والدلائل ﴾ العقلية على ذلك ﴿ ككفر العوام والجهل ﴾ مبتدا خبره قوله ﴿ هو الثاني من آفات القلب ﴾ بمعنى يع الكفر وغيره عدم علم ما يجب العلم به ﴿ وهو ﴾ اى الجهل ﴿ عدم العلم عن من شأنه ان يكون عالما ﴾ فبين العلم والجهل تقابل عدم ومالكة ﴿ وهو نوعان ﴾ جهل ﴿ بسيط ﴾ اى غير مركب لان صاحبه يعلم جهله وليس فيه اعتقاد غير مطابق للواقع ﴿ واصحابه كالانعام ﴾ كالبهايم ﴿ لفقدهم ﴾ من قبيل اضافة المصدر الى فاعله والمفعول مذكور بقوله ﴿ مابه يمتاز الانسان عنها ﴾ عن الانعام من العلم والادراك ﴿ بل هم اضل ﴾ من تلك الانعام لكن نسبة اصل الضلالة الى الانعام يقتضى ان يراد من الضلالة معنى غير معناها الشرعى المشهورى كما يؤيده قوله ﴿ لتوجهها ﴾ اى الانعام ﴿ نحو كالاتها ﴾ التى تقتضيها طبيعتها الوعية فان الانعام تبصر منافعها فتلازمها ومضارها فتجنّبها بخلاف هؤلاء الجاهلين فان اكثرهم يعلم انه لا يعلم ولا يدفع عن نفسه هذا العار الذى هو اقباح القبائح ولا يسعى الى تحصيل منافعه التى هى المعرفة كما قال الله تعالى * اوائك كالانعام بل هم اضل * وفى كلام المصنف تلميح اليه ﴿ فواجب علمه مما سبق ﴾ فى الاعتقادات من الفروض عينا وكفاية ﴿ حرم جهله ﴾ وما وجب علمه كفاية حرم جهل الناس اجمع به ﴿ ومالا ﴾ يجب علمه ﴿ فلا ﴾ يحرم جهله ولكن يفوت به من الكمال حسب مرتبة علمه وقد عرفت مراتب العلم فيما سبق ﴿ وعلاجه ﴾ اى مداواة الجهل البسيط مبتدا خبره قوله التعلم ﴿ بعد معرفة غوائله ﴾ الى الكفر والى الاضلية من الانعام ﴿ وفوائدا للعلم مما سبق ﴾ فى فضل العلم ﴿ من الآيات والاحاديث والآثار والاقوال ﴾ التعلم ﴿ فانه دواء مجرب ومنحصر اليه ﴾ وقد يحصل ﴿ للانسان ﴾ بسبب تعارض الادلة العقلية جهل يسمى حيرة ﴿ بفتح الهملة يقال حار فى امره بحار حيرا او حيرة فهو حيران اذا لم يقف على الصواب فيه ﴾ و﴿ يسمى ﴾ شكا وترددا وتوقفا فعلاجه ممارسة ﴿ مداخلة ومدانة ﴾ القوانين ﴿ الضوابط الكلية ﴾ العقلية

ضرره وهو كون صاحبه كالانعام واشدها خشية افضاء للكفر (و) بعد (فوائدا للعلم) (كلنطق) مما سبق فى) بيان (فضل العلم التعلم وقد) للتقليل (بمحصل) لبعض العلماء (بسبب تعارض الادلة العقلية) عند من تعارضت هليد فى حكم عقلى (جهل) فاعل يحصل (بسمى حيرة) بفتح الهملة وسكون الحية فى المصباح حار فى امره يحى حيرا من باب تعب و حيرة اذا لم يدرك وجه الصواب فهو حيران والجمع حيارى (وشكا وترددا وتوقفا) اى يسمى بكل من تلك الاسماء لا بجمعها (فعلاجه) اى جهل التحير (ممارسة) اى مداخلة (القوانين) اى الضوابط (العقلية) هى الذى يعصم الفكر عن الخطأ

(كالمنطق وغيره) من
 احوال ترجيح الادلة
 العقلية عند التعارض
 (حتى) غاية الممارسة
 (بطلع) بشديد الطاء
 (على شرط اهمله) لذلك
 الحكم العقلي ففقده لفقده
 كاهوشان الشروط عند
 فقد شرطه (او) على
 شرط (اعتبره) في كلا
 الدليلين (ولم يكن معتبرا
 في احد الدليلين) فتبين له
 ما نشأ منه ماقام به من
 التحير (فيزول التعارض)
 بين الدليلين العقلين
 لزوال سببه (فالخيرة)
 والتوقف في الحكم
 (و تعارض الادلة
 الشرعية) في حكم شرعي
 (قد) للتقليل او للتخفيف
 (لا يمكن) بالبناء للفاعل
 (دفعه) بالدال وفي نسخة
 بالراء مكان الدال اي
 لا يدخل في الامكان فضلا
 عن الوجود (بان لا يعلم
 التاريخ) بينهما اذ لو علم
 الحكم بنسخ الاخير لسابقه
 (وامتنع الترجيح)
 باحد اوجهه كما قال
 (بالاسباب المرجحة)
 اتساويها فيها (فيوجب
 الشك) لا يحتج به في حكم
 ذلك الفرع (والتوقف)
 عن بت الحكم

كالمنطق ﴿ فما لا بد منه كما عرفت من المصنف من كونه وجوبا على الكفاية
 لكن يقتضى ذلك كونه عينا تأمل ﴿ وغيره ﴾ قيل من العلوم العقلية كالمعاني
 والاصول والجدل ونحوها وقيل من الكلام والحكمة اليونانية وان كان
 محظورا في نفسه لكن قدباح لعارض لعل المراد من الغير ما يتعلق بمطلق المادة
 اي علم كان اذ المنطق ما يتعلق بالصورة ﴿ حتى ﴾ متعلق بالممارسة ﴿ بطلع ﴾
 ذلك الجاهل التحير ﴿ على شرط اهمله ﴾ من شرائط النظر الصحيح مادة او صورة
 ﴿ او اعتبره ﴾ في الدليل ﴿ و ﴾ هو في نفسه ﴿ لم يكن معتبرا في احد الدليلين ﴾
 متعلق بطلع اي المتعارضين ﴿ فيزول التعارض ﴾ بالاطلاع على ذلك ﴿ فالخيرة
 وتعارض الادلة الشرعية ﴾ كتابا او سنة او اجماعا واما تعارض القياسين فيعمل
 بالماشاء مما شهد به القلب فلا يتصور النسخ ولا سقوطهما خلافا لمن غلط ﴿ قد لا يمكن
 دفعه بان لا يعلم التاريخ ﴾ اي تاريخ نزول الآيتين او ورود الحديثين او تاريخ آية وحديث
 اذ لو علم الحمل على نسخ المتأخر متقدمه اذ حقيقة التعارض لا يمكن من الشارع
 لاستزاه العيب ﴿ وامتنع الترجيح بالاسباب المرجحة فيوجب الشك والتوقف ﴾
 هذا صريح في لزوم التوقف بمجرد عدم التاريخ والترجيح * وقد قرر في الاصول
 ان عند عدم التاريخ يطلب المخلص بالجمع والتوفيق بينهما ما يمكن من الحكم او الزمان
 والحمل لعل حاصله راجع الى اثبات المعاني مغايرة وحداتها المذكورة في علم الميزان
 في شرط التناقض * وقرر ايضا انه ان لم يمكن هذا الجمع فيترك الدليلان ويصار من الكتاب
 الى السنة فنهما الى اقوال الصحابة فنهما الى القياس او الى ما شهد به القلب منهما وان
 لم يمكن ذلك فيقرر الاصل عند عدم الدليلين ولا يبعد ان المصنف لم يعد تعارض ما يمكن
 فيه الجمع والمصير فتأمل * وايضا يرد على المصنف انه يفهم من كلامه انحصار معرفة
 النسخ على معرفة التاريخ * وقد قرر في الاصول ايضا انه عند عدم التاريخ ان احدهما
 محرما والآخر مباحا فالمرحوم ناسخ دلالة لان الاصل الاباحة واحدهما مثبتا الامر
 عارض والآخر نافيا فالنافي ناسخ عند بعض ومتعارضان عند آخر * فالجواب
 الجواب وايضا يمكن ادراجها في الاسباب المرجحة او مجازا على اصطلاحهم * ثم
 اعلم انه لا علينا ان نذكر بعض اسباب الترجيح التي خلت عنها مشاهير الكتب مع
 كثرة الدواعي اليها وهو رجحان الحظر على الاباحة وعلى التدب وعلى الكراهة
 والوجوب على التدب والداري للحد على الموجبه والموجب للاطلاق والعناق
 على عدوهم والاخف على الاثقل لليسر ونفي الحرج ويرجح الحقيقة على المجاز
 والشهر ولو مجازا على غير الشهر ولو حقيقة خلافا لابي حنيفة رحمه الله تعالى
 والعصر يح على الكناية والنهي على الامر وعلى الاباحة والامر على الاباحة والاقول احتمالا
 على الاكثر احتمالا والمجاز على المشترك واللغوي المستعمل شرطا على الشرعي بخلاف
 المنفرد الشرعي وما في دلالة تأكيده على ما لا يكون كذلك وتخصيص العام على تأويل الخاص

والخاص ولو من وجهه على العام مطلقا والعام الذى لم يخص على ماخص
 والمقيد على المطلق ومطلق لم يخرج منه مقيد على ماخرج منه وتقيد المطلق على
 تأويل المقيد والجمع المحلى باللام واسم الموصول على اسم الجنس المعرف باللام
 والاجاع على النص واوكتابا والاقدم من الاجاع الظنى على المتأخر لقربة العهد
 والخبر المشهور على الآحاد والمتواتر على المشهور وخبر المعروف بالفقه على غيره
 والمعروف بالرواية على غيره والمسند على المرسل ومرسل التابعى على مرسل تبع
 التابعين والاعلى اسنادا على الاسفل والمسند المعنعن الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 على مايحال الى الكتب المعروفة والمسند الى كتاب مشهور عرف بالصحة على غيره
 والمسند بالاتفاق على المختلف والرواية بقراءته على الشيخ على الرواية بقراءة الشيخ
 عليه وغير المختلف في رفعه على المختلف والراوى سماعه من الرسول على الآخر
 المحتمل سماعه وعدمه وسكوته عما جرى بحضوره على سكوته عما جرى بغيثه
 وسمعه وخبر الواحد فيما لاتعم به البلوى على خبره فيما عم به البلوى وبثقة الراوى
 وفطنته وورعه وضبطه والحديث الذى كان روايه صاحب الواقعة على غيره
 وحديث المقدم اسلاما على مؤخره وحديث مشهور بالنسب على غيره وحديث البالغ
 حين التحمل على حديث الصبي وترجيح الموافق لدليل آخر على ما لا يؤيده دليل آخر
 والموافق لاهل المدينة اى علمهم على ما لم يعملوا بمقتضاه وكذا الموافق لعمل الخلفاء
 الاربعة والموافق لعمل الاعلم على غيره والحكم الذى ذكرت علته على ما لم تذكر
 والعام الوارد على سبب خاص على عام لا يكون كذلك فى حق هذا السبب والعام
 الوارد على سبب فى حق غير ذلك السبب على العام الوارد عليه والعام الامس
 بالمقصود على العام الذى لم يمس به ومافسره روايه بقول او فعل على غيره والذى
 ذكر سبب وروده على غيره وامانعارض القياسين فاسباب ترجيحاته كباقي اسباب
 الادلة فن الاصولية وعند تعارض وجوه الترجيح فما بالوصف الذاتى
 اولى مما كان بالوصف العارضى ثم اذا لم يمكن التوفيق والترجيح فيوجب
 التعارض حينئذ الشك والتوقف فى الحكم **ف** فلذا توقف بعض المجتهدين فى بعض
 المسائل كأئمتنا الثلاثة **ع** ابي حنيفة و ابي يوسف ومحمد رحمهم الله تعالى حيث توقفوا
ع فى سؤر البغل والجمار **ع** فانه مشكوك فى طهوريته وقيل فى طهارته لتعارض
 الاخبار وامتناع القياس اذ فى رواية انس نهى عن اكل لحوم الجر الاهلية وفى
 روايته ايضا كل من سمين مالك حين قال له لم يبق مالى الا هذه الجميرات وفى رواية
 عبدالله بن ابي اوفى حرم لحوم الجر الاهلية يوم خيبر وفى رواية غالب بن ايجرانه
 اباحها فاذا شك فى لحمه اشبهه فى سؤره ولتعارض الآثار ايضا لانه عن ابن عمران
 سؤر الجمار نجس وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهم طاهر وامامتناع القياس
 فلانه لا يلحق بالهرة لانه ليس مثلها فى الطواف والبالكل للضرورة والاحساق

وقطعه بامر بخصوصه
(فلذا) لتعارضها مع
 عدم وجود المرجح ومع
 الجهل بالتاريخ **(توقف**
بعض المجتهدين) عن كمال
 دينه وقوة يقينه **(فى**
بعض المسائل) عن بت
 حكمها وقطعها **(كأئمتنا**
الثلاثة) اى الامام وصاحبيه
 رحمهم الله تعالى **(فى**
سؤر) بضم المهملة وسكون
 الواو فضل **(البغل**
والجمار) أطاهرام نجس
 ولم يحكموا فيه بالطهارة
 والتجاسة بل قالوا انه
 مشكوك فيه لكن الشك
 فى الطهورية دون الطاهرية
 ولهذا يجمع بينه وبين
 التيم عند عدم الماء الطهور
 لتعارض الادلة فيه وهو
 قوله عليه الصلاة والسلام
 لغالب بن ايجر حين قال له
 يا رسول الله لم يبق لى من
 المال الا الجميرات كل من
 سمين مالك

مع قوله عليه السلام يوم خيرا كفووا القدور كما مر (و) توقف الامام الاعظم (ابى حنيفة) النعمان بن ثابت (في اطفال
المشركين) أفي الجنة هم ام في النار (و) في (وقت الختان) أقبيل البلوغ ام بعده (و) في (دهر منكر) بصيغة المفعول
من التشكير فيما اذا قال لا كدهر اما المراد من الدهر أسنة ام شهر توقف فيه الامام لانه لانص فيه وقال انه ستة اشهر * واعلم ان
ما توقف فيه الامام اربع مسائل منها الخشئ المشكل ووقت الختان ومحل اطفال المشركين في الآخرة ودهر منكر كما في جامع المجوبى
* وذكر في المضمرات انها ثمان منها الملائكة ﴿٦١﴾ افضل ام الانبياء وحكم سور الحمار والجلالة متى طاب لهما

والكلب متى صار معلما
وفي هذا التوقف تصريح
بكمال علمه وورعه * روى
ان ابن عمر رضى الله تعالى
عنه سئل عن شيء فقال
لا ادري ثم قال بعد ذلك
طوبى لابن عمر سئل عن
شيء لا يدري فقال لا ادري
* وفي الكرماني سئل
رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم عن افضل
البقاع فقال لا ادري حتى
اسئل جبرائيل فسأله
فقال لا ادري حتى اسئل
ربي فقال عز وجل خير
البقاع المساجد وخير
اهلها اولهم دخولا
وأخرهم خروجا وشر
اهلها آخرهم دخولا
واولهم خروجا كما في
القهستاني * وفي الحقائق
انه تنبيه لكل مفتي ان
لا يستنكف من التوقف
فيما لا ووقوف له عليه
اذ المجازفة افتراء على الله
بتحريم الحلال وضده

لعابه بلحمه اولبته في اوضح الروايتين وان روى عن محمد انه طاهر ولا يؤكل
لان فيه ضرورة الاختلاط ولا بقرقه الطاهر في ظاهر الرواية لان الضرورة فيه
اكثر كذا في المرأة ﴿٦٢﴾ وابي حنيفة رحمه الله في اطفال المشركين ﴿٦٣﴾ أفي الجنة ام
في النار ﴿٦٤﴾ في ﴿٦٥﴾ وقت الختان ﴿٦٦﴾ أقبيل البلوغ ام بعده او في اي سنه في زمان
صغره ونقل عن السراج الوهاج كراهة الترك الى البلوغ وعن الينابيع وجمع
الفتاوى عن ابى الليث استحبابه عند بلوغه الى سبع الى عشر وعن الذخيرة قيل
سبع سنين وقيل تسع وقيل عشر وقيل ليس له وقت بل مطلق اطاقة الم الختان
وقيل اقصاه اثنا عشرة واقله قال الامام لم اعلم ولم يرد عن صاحبه شيء ﴿٦٧﴾
في ﴿٦٨﴾ دهر منكر ﴿٦٩﴾ كما في قوله لا يكلمه دهرًا واما المعروف فيراد الابد نقل عن
الحدادي ان جملة ما توقف الامام فيه اربعة عشر وقيل وعن خزانة الفتاوى
توقفه رحمه الله من جلالة قدره وعلو امره وغاية ورعه والتوقف عند عدم
الدليل من العلم وعن الينابيع ايضا هو من غاية معرفته بالاحكام وكال ورعه
في الدين وهذا ايضا من سير الانبياء عليهم السلام بل الملائكة كما في الدر المتقي
شرح المتقي عن القهستاني عن الكرماني سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
عن افضل البقاع فقال لا ادري حتى اسئل جبرائيل فسأله فقال لا ادري حتى
اسئل الله تعالى فقال عز وجل خير البقاع المساجد وخير اهلها اولهم دخولا وآخرهم
خروجا وشر اهلها آخرهم دخولا واولهم خروجا وفي الحقائق انه تنبيه لكل
مفتي ان لا يستنكف عن التوقف فيما لا ووقوف له عليه اذ المجازفة افتراء على الله
تعالى وسئل الشعبي عن مسألة فقال لا ادري ف قيل له اما تستحي وانت مفتي العراقيين
فقال الملائكة المقربون قالوا لعلم لنا فكيف انا وحين قال ابو يوسف لا ادري قيل له
تاكل كل يوم كذا من بيت المال فكيف تقول لا ادري فقال انا آكل بقدر علمي
ولو اكلت بقدر جهلي ما كفاني مال الدنيا باجهها وسئل ابو بكر العياضى عن
مسئلة وهو على المنبر فقال لا ادري ف قيل له ليس المنبر موضع الجهال فقال انما علموت
بقدر علمي واو علموت بقدر جهلي لعلموت السماء وسئل عالم عن مسألة فقال لا ادري

* واما الدهر معرفة فلا بد الممدود والف سنة كما في القاموس • وقال الراغب انه اسم لمدة العالم من مبدأ وجوده الى
انقضائه ثم يعبر به عن كل مدة كثيرة بخلاف الزمان فانه يقع على المددة القليلة والكثيرة * وفي المغرب الدهر والزمان
واحد وتام التحقيق في المطولات وهذا القدر كاف لفهم المراد * وقد سئل الامام مالك عن اربعين مسألة وتوقف فقال
في ست وثلاثين لا ادري ولا يتاني ذلك عدم معرفة من هو فقيه بالا جاع بعض الاحكام لجواز ان يكون ذلك لعدم التمكن
من الاجتهاد في الحال لاستدعائه زمانا اولاهم آخر كما في مرآة الاصول * وفي تذكرة السامع والمتكلم

(فقالوا) اي فرعون وقومه (أؤمن لبشرين) اي موسى و هارون (مثلاً) في البشرية وغفلوا عن التخصيصات الالهية (وقومهما) اي بنو اسرائيل (لنا عابدون) لاستيلائهم عليهم وقهرهم لهم (وقوله تعالى و جحدوا بها) اي كذبوا بها (واستيقنتها انفسهم) اي وقد استيقنتها انها من عند الله تعالى والواو للحال (ظلموا علوا) اي جحدوها للظلم والتكبر عن اتباعهما (و) السبب الثاني (خوف عدم وصول الرياسة) لو آمن (او) خوف (زوالها ككفر هرقل) على وزن سجد اوز برج اسم ملك الروم واقبله قيصر كار في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فارسل اليه كتابا مع دحية الكلبي حين ارسل الكتب الى الملوك فلما وصل اليه الكتاب جمع قومه وقرأ عليهم فوثبوا عليه ولم يطاوعوه فلم اسلم خوفا منهم ثم قال لدحية في خلوته والله اني لاعلم انه نبي مرسل وهو الذي كنا ننتظره ونقرأ نعتة في الكتب السماوية

﴿فقالوا أنؤمن لبشرين﴾ موسى وهرون عليهما السلام ﴿مثلنا﴾ وفي اعتقادهم المائل في البشرية مانع للنبوة بل لا بد من غير الجنس كالملاك وهذا من غاية جهلهم فانهم يعتقدون الوهية فرعون مع كونه مثلهم ﴿وقومهما﴾ والحال ان قومهما اي بني اسرائيل ﴿لنا عابدون﴾ يخدمون وينقادون لقهرهم واستيلائهم وقيل لعبادتهم فرعون على اعتقاد الوهية ﴿وقوله تعالى و جحدوا بها﴾ اي آيات الله ﴿واستيقنتها﴾ تحققتها ﴿انفسهم﴾ ظلما ﴿تجاوزا عن الحد﴾ وعلوا ﴿اي جحدوا بها للظلم والتكبر عن اتباعه﴾ و ﴿الثاني﴾ خوف عدم وصول الرياسة ﴿الجهاء والرفعة﴾ او ﴿خوف﴾ زوالها ككفر هرقل ﴿بكسر الهاء﴾ فتح الرأء وسكون القاف علم له وهو صاحب الروم والشام ولقبه قيصرى وكذا كل من ملك الروم كملك فارس بكسرى والحبشة بالنجاشي والترك بخاقان والقطب بفرعون ومصر بالعزير وجير بتبع وقصته ان دخية الكلبي حين اعطى الى هرقل مكتوب دعوة الاسلام من طرف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد اتفق له قبل وصوله اليه بليلة انه نظر في النجوم فرأى علامه شان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وظهور دينه وانتشاره ونسخه لساير الاديان فاصبح مضطربا واخبر بذلك اعيان دولته فيمناهم في ذلك فخصوا ووجدوا ابا سفيان في ركب من قريش تجار في الشام فاحضروه عنده فسأله عن احواله صلى الله تعالى عليه وسلم هل هو من اشرافكم وفقرائكم وهل سبق من الغير فيكم دعوى نبوة وهل في اجدادك ملك وامارة وهل اتباعه اغنياء او فقراء وضعفاء وهل امره على التزايد او التناقص وهل يبقى من يرند عن دينه وهل يصدر عنه غدر وهل يعرف بالكذب وهل الغلبة في المحاربة والكثرة في الغلبة من جانبه او من مخالفه وكذا وكذا فلما اجاب ابوسفيان على ما هو الواقع قال هرقل كل ذلك من امارات النبوة فقال ابوسفيان غيرة وتكذبا لكن صدر عنه كذب عجيب فاخبر امر المعراج من اسرائه في ليلة من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى يعني قدسا فاذا عنده رجل من خدام بيت المقدس فقال انا اعلم تلك الليلة فاخبر بعض وقائمه في القدس امر هرقل بقراءة المكتوب فبعد القراءة اظهر ما في ضميره من الايمان لدحية فقال اخاف على نفسي ان اظهرت ايماني لكن اذهب بكتابي الى راهب عمند لكل يقال له ضفاطر عريف بالعلم والنجوم عسى ان يؤمن فيقتدوا به فذهب فلما رأى مكتوبه صلى الله تعالى عليه وسلم عرف صدقه فآمن ودعا قومه الى دينه فقتلوه فعاد دحية الى هرقل فاخبر فقال لولا خوف هذا المعنى لاطهرت ثم لما رجع الى دار سلطنته بلدة حص اتاه مكتوب من صاحب له يماثله في العلم يخبر فيه شان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من نبوة فجمع عظماء الروم وعرض متابعتهم عليه السلام فاعرضوا ونفروا عنه فلما آيس من ايمانهم ردهم اليه واعتذر اليهم بان مرادى اختبار شدة ثباتكم في دينكم فسجدوا له ورضوا عنه فآثر الكفر على الايمان

وانى اخاف الروم من الهلاك والالكنت تابعاله فترك الاسلام واختار الرياسة الدنيوية ولذا جاء في حقه كافي فتح
البارى مرفوعا آثر دنياه على آخرته (وحب الرياسة الدنيوية هو الثالث من امراض القلب) ومن كلام مالك بن دينار
حب الدنيا رأس كل خبيثة (وهى) اى هذه العلة ﴿ ٦٤ ﴾ (ملك القلوب) المستولى عليها (ويسمى)

خوف زوال رياسته * ويؤيده ارسال غوث في غزوة مؤنة ققتل كثيرا من المسلمين
وارسل كتاب ايمانه غزوة فكذب عليه السلام ايمانه فقال هو على نصرانته
وقيل انه تشرف بالاسلام والاصح عدمه واما مكتوبه عليه السلام على
ما نقل عن البخارى بسم الله الرحمن الرحيم من محمد بن عبدالله ورسوله الى هرقل
عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بداعية الاسلام
اسلمتلم يؤنك الله اجره مرتين فان توليت فان عليك اثم الاربسين ويا اهل الكتاب
تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لانعبد الا الله ولانشرك به شيا ولا يتخذ
بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون * عن شرح
الكرمانى عن النووى ان هذه القطعة مشتملة على جل من القواعد منها
استحباب تصدير الكتب بالبسملة وان كان المبعوث اليه كافرا * ومنها سنية الابتداء
في المكتوب باسم الكاتب اولولذا كان عادة الاصحاب ان يبدؤا باسمهم ورخص
جاعة الابتداء بالمكتوب اليه كما كتب يزيد بن ثابت الى معاوية مبتدئا باسم معاوية
وانا قول فيه ايضا استحباب تعظيم المظم عند الناس ولو كافرا ان تضمن المصلحة وفيه
ايضا ايماء الى طريق الرفق والمداراة لاجل المصلحة وفيه ايضا جواز السلام على
الكافر عند الاحتياج كما نقل عن التجنيس من جوازه حينئذ لانه اذ ليس للتوقير بل
للمصلحة ولا شعاع محاسن الاسلام من التودد والاتلاف * وفيه ايضا انه لا يخص
بالخطاب في السلام على الكافر ولو لمصلحة بل يذكر على وجه العموم * وفيه ايضا انه
وان ارى السلام على الكافر ولكن لم يرد لانه في الباطن والحقيقة ليس له بل لمن اتبع
الهدى وظاهر انه ليس له تبعية هدى بل فيه اغراء على دليل استحقاق الداء بالسلام من
تبعية الهدى ﴿ وحب الرياسة الدنيوية هو الثالث من امراض القلب ﴾ من الستين
المذومة ﴿ وهى ﴾ الرياسة ﴿ ملك ﴾ بكسر اللام ﴿ القلوب ﴾ ويسمى ﴿ اى
حب الرياسة ﴾ جاها ﴿ من الوجاهة وهى الصدارة والتقدم على الغير ﴾ وشرفا
وصيتا ﴿ اى الذكر الجميل الذى ينتشر في الناس ﴾ تس ﴿ الترمذى والنسائى
﴿ عن كعب بن مالك ﴾ رضى الله تعالى عنه ﴿ عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
انه قال ما ذئبان جائعان ارسلا ﴾ على صيغة المفعول ﴿ فى غنم ﴾ جنس لهذا النوع
من الحيوان ﴿ بافسد ﴾ اكثر فسادا ﴿ لها من حرص المرء ﴾ اى شدة محافظته
فى المذوم ﴿ على المال والشرف لدينه ﴾ متعلق بافسد اى ان كلا من المال والشرف
بفعل فى دين صاحبه من الفساد والهلاك اشد ما يفعله الذئب فى غنم ارسل فيها

بالذكور والتأنيث لجواز
ارجاعه لىب الرياسة
(جاها) بوزن عقل
من الوجه قدمت عينه
تأمل (وشرفا) اى
علوا (وصيتا) بكسر
المهمله وسكون التحتية
بعدها فوقية ويقال
صات وصوت وصية
الذكر الحسن كما فى
القاموس وفى الصحاح
الذكر الجميل الذى ينتشر
فى الناس * واخرج
الترمذى والنسائى المرهوز
لهما بقوله (تس)
(عن كعب بن مالك) رضى
الله تعالى عنه (عن النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم انه قال
ما ذئبان جائعان ارسلا)
بالبناء بغير الفاعل اى
اطلقا (فى غنم بافسد)
اى اكثر فسادا (لها من
حرص المرء) رغبة فى
الشئ المذوم (على المال
والشرف لدينه) ما معنى
ليس وذئبان اسمها جابعان
صفة له وارسلا فى غنم
فى محل الرفع على انها
صفة بعد صفة وبافسد

خبر لما والباء ائمة وهو فعل التفضيل اى اشد فسادا والضمير فى لها يعود الى الغنم واعتبر فيه
الجنسية فلها انت من حرص المرأ هو المفضل عليه على متعاق بالحرص والشرف معطوف على المال ولدينه متعلق
بالفساد المقدر والمعنى ليس ذئبان جابعان ارسلا فى جاعة من جنس الغنم باشد فسادا للغنم من حرص المرأ على المال والجاه

(قال)

فان افساده لدين المرأ اشد فساد الذئبين الجائعين لجماعة من الغنم وقوله ارسلنا تميم في غاية اللطف فان الارسل مسبوقة بالمنع والمنوع اشد حرصا مما لم يمنع كافي شرح المصباح لابن الملك * واخرج البيهقي الرموز له بقوله (هق) (عن انس) رضى الله تعالى عنه (انه قال حسب) بفتح المهملة الاولى اى كاف (امرأ) مبتدأ (من الشر) من فيه للابتداء (الامن عصمه الله تعالى) استثناء من امرأ لان المراد به الجنس اى حسب كل امرأ من الشر الاشارة المذكورة الامن عصمه الله من الانبياء والاولياء والاصفياء فان هذا المعنى لا يضرهم لكونهم معصومين بعصمة الله تعالى (ان يشير الناس اليه بالاصابع) لتفرد به بمجد (في دينه ودينه) وقوله ان يشير ﴿٦٥﴾ خبره اى كفاية المرأ من الشر اشارة الناس اليه بالاصابع

وذلك انه يفضى الى العجب والكبر في العادة والمعصوم من عصمه الله تعالى واخرج الدبلي الرموز له بقوله (ديلم) (عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما (انه قال عليه الصلاة والسلام حب الثناء) المراد به بقرينة المقام الذكر الجميل وهو الغالب في اطلاقه واطلاقه على القبح قليل كما في المصباح وهل هو حقيقة فيهما وفي الاول قال ابن عبد السلام على الثاني كافي المواهب (من الناس) في محل الحال او الصفة من المضاف اليه ليكون المضاف عاملا فيه قبل الاضافة فهو مثل قوله تعالى اليه مرجعكم جيعا (يعمى) عن النظر الى ما ينبغي النظر فيه ليفعل او يترك فلا يصح قبائح في امر دينه (ويصم)

قال المناوى متمم الحديث الحرص على المال والشرف اكثر فسادا لالابن من افساد الذئبين للغنم لاستعدادها ذلك العلو وفساد في الارض وذكر الذئبين لمناسبة حرص المال وحرص الشرف ﴿هق﴾ ﴿البيهقي﴾ عن انس ﴿رضى الله تعالى عنه﴾ انه قال حسب ﴿بالسكون﴾ ﴿امرئ﴾ اى يكفيه ﴿من الشر﴾ لابتداء الغاية ﴿الامن عصمه الله﴾ بتوفيقه ﴿تعالى﴾ اما بخلق مباشرة الاسباب وابتداء من العبد ﴿ان يشير الناس اليه بالاصابع﴾ لتفرد وعظمته فيما بين الناس كما هو العادة ﴿في دينه﴾ بسبب دينه كما في قوله عليه السلام عذبت امرأة في هرة ﴿وديناه﴾ ولذا كانت الشهرة آفة اما الدين فلكونه منبعا لنحو العجب والاعتماد على العمل والرياء وآلة جمع الدنيا وقيل ان الشهرة فيها ما تكون باحداث بدعة عظيمة فيه خفاء واما الدنيا فلكونه منبعا لنحو الظلم والكبر والاعراض عن الطاعات والتعمق في الاغراض الدنيوية ﴿ديلم﴾ الدبلي عن ابن عباس رضى الله عنهما ﴿انه قال عليه الصلاة والسلام حب الثناء﴾ المدح والذكر الجميل ﴿من الناس يعمى﴾ عن طريق الحق والرشد او عن النظر الى ما ينبغي ان ينظر ﴿ويصم﴾ عن استماع الحق او عن استماع ما ينبغي ان يستمع فلا يسمع قبائحها فاذا غلب الحب على القلب وام يكن له رادع من عقل او دين اصم عن العدل واعى عن الرشدي فكره استماع قبائحها لحرصه على استماع ما تراه وسببه ثلاثة احدها التوسل بالجاه ﴿الذى هو الرياسة﴾ الى ما حرم من مشتهيات النفس ﴿كل ما تلهى النفس به وتتهوى فان النفس مجبولة بحب المناهى فانها اذا خليت عن مواضعها وطبعها تحب وتهوى حرمت الله تعالى ﴿ومراداتها﴾ كعطف تفسير من نحو استيلاء اموال المسلمين ظلما وعدوانا والترفع على من دونه وايقاع الهية والخوف في قلوب الناس والاستخدام ﴿وهذا حرام﴾ فان كل ما يكون وسيلة الى الحرام حرام ﴿وثانيها التوسل به الى اخذ الحق﴾ الذى له على الغير اذ بالرياسة سهل ذلك ﴿وتحصيل المرام﴾ المقصود المشروع ﴿الاستحباب﴾ قيل كما يمكن ببذل الصدقات وبنیان المساجد ﴿او المباح﴾ كاجزاء المآكل والملابس والمساكن والمنالك

يمنع السمع عن ذلك كذلك فلا يسمع (بريقة ٩ نى) عيوبه في امر دينه والقعلان من الزيد (وسببه) اى حب الرياسة (ثلاثة) اشياء (احدها التوسل بالجاه) اى جعله وسيلة (الى ما حرم) بضم العين (من مشتهيات النفس ومراداتها) عطف تفسيرى فانه اذا علاجه توصل لذلك بسهولة عادة (وهذا حرام) لكونه وسيلة لحرام ولا وسائل حكم المقاصد كما مر (وثانيها التوسل به) اى بالجاه (الى اخذ الحق) الذى على الغير او بيت المال كافي الحاشية (وتحصيل المرام) بفتح اوله المطلوب (الاستحباب) لطلبه من الشارع (او المباح) الذى لا ذنب فيه

(او) الى (دفع الظلم) عن العباد قبول كلامه اذ كثير من العلماء الخاملين الذكر لا يصفى لذلك منهم قال ابن حجر العسقلاني وعلم بلاجاه كلام مضيع (او) الى دفع (الشواغل و) الى (التفرغ للعبادة) لحصول مأربه الدنيوية حينئذ المشتتة عن التفرغ للعبادة (او الى تنفيذ الحق) اي الحكم الشرعي (واعزاز الدين) عن سواد الظلمة والمترفين (واصلاح الخلق) لعموم نفع قوله وفعله (بالامر بالمعروف) شرما (والنهي عن المنكر) كذلك (فهذا) السبب (ان خلا عن المحذور) اي الممنوع القلبي (كالرياء) اي ايراء الناس فيقبأوا عليه (والتلبيس) حين يغتر بحسن اعماله فيقبلوا عليه فينكر عليهم (وترك الواجب) يعني لا يترك لهذا المطلب واجبا حرمة ﴿٦٦﴾ تركه (و) ترك (السنة) لورود العتاب

في تركها وجواب ان خلافه (بجائز) اي فهو جائز والجملة خبر هذا وهل الخبر بمجموع الجملتين او جملة الشرط والجواب قيد ارجحهما الثاني كافي شرح المواهب (بل مستحب) لشريف الثمرة (قال الله تعالى حكاية عن الصالحين) على وجه الثناء عليهم والذين يقولون ربنا هب لنا من ازواجنا وذرياتنا قرأ عين (واجعلنا للمتقين اماما) يأتمون به فدل الثناء عليهم بطلب ذلك على طلبه وذكر في الوالوجية عن مسروق رضى الله تعالى عنه انه قال لان افضى يوما بحق وعدل احب الى من سنة اغزوها في سبيل الله تعالى وانما قال ذلك لان الجهاد فيه امر بالمعروف

﴿ او ﴾ الى ﴿ دفع الظلم ﴾ من الظالمين على المظلومين كما نقل عن ابن حجر وعلم بلاجاه كلام مضيع ﴿ و ﴾ دفع ﴿ الشواغل ﴾ العائقة له عن الطاعات ﴿ والتفرغ للعبادة او الى تنفيذ الحق ﴾ عند الجبارة ﴿ واعزاز الدين ﴾ المحمدي ﴿ واصلاح الخلق بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر ﴾ فان الرياسة والرفعة تعين وتسهل جنس هذا المرام ﴿ فهذا ان خلا ﴾ عرى ﴿ عن المحذور ﴾ الممنوع شرما ﴿ كالرياء والتلبيس ﴾ اي تلبيس الحق بالباطل ﴿ وترك الواجب والسنة ﴾ فجائز بل مستحب ﴿ لان كل ما يكون وسيلة الى مشروع مشروع ﴾ قال الله تعالى حكاية عن الصالحين واجعلنا للمتقين اماما ﴿ ونحو قول سليمان عليه السلام رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي ومن الاصول المقررة ان شريعة من قبلنا شريعة لنا اذا قصه الله او اخبره الرسول بلانكسر وقد ورد في الحديث لان افضى يوما بحق وعدل احب الى من سنة اغزوها في سبيل الله وايضا في حديث آخر عدل ساعة خير من عبادة ستين سنة وفي حديث آخر ان ما يزرع السلطان اكثر مما يزرع القرآن ﴿ والا ﴾ اي وان لم يخل عن المحذور ﴿ فلا ﴾ يجوز فضلا عن الاستصحاب يعني اذا كان نيته في هذا النوع من حب الرياسة والعبادة والطاعة ولكن لم يخل عن الحظر نحو الرياء وما ذكر بعده ﴿ لان النية ﴾ الصحيحة ﴿ لا تؤثر في ﴾ حل تلك المحرمات و ﴿ كذا اباحة ﴾ المكروهات ﴿ فلا يخل تعاطيها بنية الحل والاتباح بل ربما يغلظ حكم المحرم والمكروه بضم نية الحل والاباحة اليه وانما تؤثر في الطاعات لكن لا ينجي ان علا واحدا قديكون مشروعا بنية وغير مشروع باخرى ودعوى ان ذلك مختص بما يكون مباحا في اصله والكلام فيما يكون حراما في اصله تحكماً ﴿ وثالثها التلذذ به ﴾ بالجاه ﴿ نفسه ﴾ تأكيد للضمير المجرور وقيل للتذذ احتراز عن التلذذ بعوارضه اللازمة له من قضاء الاغراض والمقاصد النفسانية ﴿ وظنه كالا وهذا كحب المال للتنعم ﴾ في انواع الاغراض النفسانية ﴿ والتلذذ به ﴾ ليجرد هوى النفس

وفي القضاء كان امر بالمعروف و اظهار الحق ونصرة المظلوم فيكون نفع القضاء اعم وما يكون (فان)

اعم نفعاً كان افضل وقال صلى الله تعالى عليه وسلم عدل ساعة خير من عبادة ستين سنة انتهى كلامه (والا) اي وان لم يخلو عن المحذور (فلا) يجوز (لان النية) التي قصدتها الخيرات (لا تؤثر في) حل (المحرمات) التي هي الرياء وما ذكر بعده (و) لافي اباحة (المكروهات) التنزيهية وانما تؤثر في العبادات والمباحات (وثالثها) من اسباب حب الرياسة (التلذذ به) اي بالجاه (نفسه) بالرفع تأكيد للمصدر وبالجر تأكيد للضمير المجرور (وظنه) بالرفع عطف على التلذذ (كالا وهذا) السبب (كحب المال للتنعم) في البدن (والتلذذ به)

(فان خلا عن المحذور) بان لا يرضيه فيدول انضم اليه قصد محرم (فليس بحرام) لعدم وجود سبب التحريم (ولكنه مذموم لكون صاحبه مقصور الهم) بفتح الهاء وتشديد الميم قال ابن فارس اي ما هم به (على مراعاة الخلق) اذ لئال ما في ايديهم غالبا الا بذلك (و) خوف (تأديته) اي افضائه (الى المرات) الاولى المداينة كافي المواهب (لاجلهم) اي اجل من ذكر (و) الى (النفاق) عطف ﴿٦٧﴾ على المرات اي الى نفاق الاعمال (بإظهار ما ليس فيه من الكمالات

لاقتناص القلوب) اي اصطيادها ليقتل عنده رؤيتها حسن عمله عليه (و التلبيس) بالتلبيس بفعل الاختيار وانه لمن الاشرار (والخدعة) هي اظهار خلاف ما في الباطن (والكذب) هو الاخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه (والعجب) اي النظر للنفس (ونحوها) من المحرمات (وعلاجه) اي علاج حب الرياسة (ان يعلم انه ليس بكمال حقيقي) لانه عرضة للزوال كما قال (لفنائه) وذهابه كان لم يكن (وكدوراته) وضعت على كدر بل هو امر وهمي سريع الزوال مشوب بالكدورات ليس فيها صفاء كما في خواجه زاده * قال فضيل بن عياض رحمه الله لو كانت الدنيا من ذهب يفنى والآخرة من خزف يبقى لكان ينبغي لنا ان نختار خزفا يبقى فكيف نختار

﴿فان خلا عن المحذور﴾ اي الممنوع نحو قصد محرم ﴿فليس بحرام ولكن مذموم﴾ في رتبة الكمالات لاختلافها لكون صاحبه مقصور الهم ﴿اي العزم والهمة﴾ على مراعاة الخلق ﴿يعني يقصر قصده على مراعاة الخلق ائلا يفرقوا عنه وائللا يذموه لان صاحبه يحب ثاهم ويكره مذموم﴾ و ﴿خوف﴾ تأديته ﴿اي هذا النوع من الجاه يخاف ان يؤدي صاحبه﴾ الى المراتة ﴿من الرياء والمداينات والتصنعات﴾ لاجل جلبهم وثانهم و لاجل نبيله ما في ايديهم ﴿و﴾ خوف ﴿النفاق﴾ اي وخوف تأديته الى النفاق للخلق ﴿بإظهار ما ليس فيه﴾ اي فيجب هذا النوع من الجاه من الكمالات ﴿يعني يظهر هذا الرجل كما لو هو ليس فيه﴾ لاقتناص قلوبهم ﴿اي صيد قلوبهم وجلبهم﴾ والتلبيس ﴿اي وخوف تأديته الى التلبيس اي تلبيس الحق بالباطل قولا او فعلا﴾ والخدعة ﴿فسر بإظهار خلاف ما في الباطن والمشهور انه هو الحيلة والمكر﴾ والكذب والعجب ﴿اي النظر للنفس﴾ ونحوها ﴿من المحظورات التي تصدر فيجب ان يكون في هذا المقام لا يخفى ان اللازم مما ذكر هو الحرمة والمطلوب عدم الحرمة فانه لا شك في كون قصر القصد الى الخلق معرضا عن الحق او مستلزما اياه وما فيه خوف الحرمة لا يبعد ان يكون حراما وسبق ان الحرمة تثبت بالشبهات وانه ما اجتمع الحلال والحرام الا ويغلب الحرام وقد قرر ترجيح الحظر على الاباحة وانه قد يرجح بكثرة الادلة الا ان يراد من قوله في المطلوب فليس بحرام اي قطعي ويراد من قوله ولكنه مذموم على الكراهة ولو تجرما لكن المتبادر دخوله في الاول تأمل ﴿وعلاجه﴾ يعني اذا كان هذا النوع مذموما وان لم يكن حراما فلا بد له من علاج فعلاجه فلي هذا يلزم عدم ذكر علاج الاول مع انه اهم من هذا ولو اريد من مرجع الضمير مطلق حب الرياسة لاشكل بالثاني اذ هو في نفسه جائز بل مستحب اذا اصل والمتبادر في النظر هو الذات لا العوارض الا ان يحتمل على التعليل او ادعى اعتبار الوصف المذموم ولو بعيدا او يراد من المرجع مطلق ما يكون محظورا من حب الرياسة ﴿ان يعلم انه ليس بكمال حقيقي﴾ بل صوري ومستعار مجازي لسرعة زواله ولكونه مشوبا بالكدورات والعوائق ﴿لفنائه وكدوراته﴾ فان الآخرة خير وابقى وان الباقيات هي الصالحات ﴿ومعرفة﴾ عطف على ان يعلم اي علاجه معرفة ﴿غوائله المذكورة﴾ في جميع الثلاثة فتأمل وايضا ما فهم من الاحاديث السابقة ﴿وان يعمل ما يسقط الجاه من قلوب الخلق

خزفا يفنى على ذهب يبقى كافي تفسير الكبير * وقال صلى الله عليه وسلم بتبع الميت ثلاثة فيرجع اتان ويبقى معه واحد يتبعه اهله وماله ويبقى عمله كافي المصابيح (ومعرفة غوائله) عطف على ان يعلم اي علاجه معرفة مهلكاته ادينه (المذكورة) والسلامة غنيمة ودرء المفسد مقدم على جاب المصالح فتأمل (وان يعمل ما يسقط الجاه عن قلوب الخلق) ايسلم له دينه عطف على ان يعلم ايضا وهذا علاج على

(الزهاد) لزيارته تبركاه
(فلما علم الزاهد بقربه)
منه (استدعى طعاما
وبقلا واخذيا كل بشره)
بفتح اوليه قوة حرص
(ويعظم اللقمة) وهذا
امر خسيس عند اهل
الدنيا ولا منع منه شرعا
اذا لم يحصل منه ضرر
(فلما نظر اليه العوام)
يفعل ذلك (سقط من
عينه) حرمة ذلك الزاهد
(وانصرف) عنه وذلك
من عناية الله به (فقال
الزاهد) عند انصرافه
عنه (الحمد لله الذي صرفك
عني) وفي نسخة بحذف
الموصول فالجملة كالتعليل
للحمد (واقوى الطرق
في قطع الجاه الاعتزال)
اي التحي (عن الناس)
والبعد عنهم (الى موضع
الجنول) بضم المعجمة سقوط
النباهة وعدم الذكر
وذلك كالجوادى وشواقي
الجبال التي لا تكون لمن بها
اتصال بالناس ولا لهم
الثقات (واما الجاه) اي
حصوله (بلا حبله)
من الانسان (ولا حرص
عليه لذة العاجلة) بل
لغرض اخر روى سالم

من الامور الخسيسة ﴿﴾ الدنيئة عرفا لاشرعا ﴿﴾ المباحة ﴿﴾ ليستتر بها عن
عيون الناس فيسلم من اقبالهم عليه ﴿﴾ كما روى ان بعض العوام قصد ﴿﴾
زيارة ﴿﴾ بعض الزهاد فلما علم ﴿﴾ الزاهد ﴿﴾ بقربه منه استدعى طعاما وبقلا
واخذ يأكل بشره ﴿﴾ قوة حرص ﴿﴾ ويعظم اللقمة فلما نظر اليه ذلك العوام
سقط من عينه وانصرف ﴿﴾ عنه ﴿﴾ فقال الزاهد الحمد لله الذي صرفك عني ﴿﴾
اماملسانه في غيابه او بقلبه فان مثل هذا الصنيع في الاكل ليس بمناسب لارباب
الزهد بل صنعهم خلاف ذلك لا يخفى ان الاعراض عن امثال هذا انما هو شان
العوام فان الخاص العارف لا يغير اعتقاده بطلاق المباحات وانت تعلم ان هذا غير
الملامية من الصوفية الذين يرتكبون المحظورات الشرعية لتنفير الخلق عنهم فان
ذلك غير جائز في الشرع وايضا ليس هذا وقوع في التهم التي امرنا بتجنبها بقوله
عليه الصلاة والسلام اتقوا مواضع التهم * فان قيل ان الكامل لا تغير رياسته كاله
بل تزیده بترويج مقاله في ابواب المشروعات وزجر النهيات بالمواعظ الحسنة
والوصايا المستحسنة بل هو طريق الانبياء فواجه التستر فان العوام المذكور مثلا
لا يخلو عن منفعة دينية عند صحبته بذلك الزاهد نحو استماع نصحه واثمار امره
ورجاء مظلوم وتخليص ملهوف والاخذ من سيرته واخلاقه ولا اقل من النظر الى
وجهه الذي هو من افضل الطاعات وثواب الزيارة * قلنا لعل هذا مختلف باختلاف
الاحوال والاشخاص ويجوز ان يكون مرادهم التشبث بالافضل وان مثله وان
كان استكمالا بالنسبة الى الزائر لكنه قد يكون نقصا بالنسبة الى المزور * كما نقل عن
علي رضي الله تعالى عنه لانسكن في بلدة واهاليها يتكاملون بك وانت منتقص بهم
وقد قيل ايضا اياك وكثرة الاخوان وضررهم الاقل انهم يسرقون وقتك بزيارتهم
الذي لم يعط لك شيء اعز منه فانه رأس مال بضاعتك لانك انما اتال به ما ينال من
القرب الالهى ولهذا كان عادة المشايخ النوحش عن الناس والعزلة عنهم وهذا مضمون
ما قال ﴿﴾ واقوى الطرق في قطع الجاه ﴿﴾ وازالته ﴿﴾ الاعتزال عن الناس ﴿﴾ والنفرة منهم
﴿﴾ الى موضع الجنول ﴿﴾ بضم المعجمة سقوط النباهة وعدم الذكر وانصراف شهرته
كالقري البعيدة ورؤس الجبال والقناعة بالقليل كالنبات والثمار واقل ذلك ان يلازم
بيته فلا يخرج الا لضرورة كالجمعة والجماعات كما في حديث الحاكم في مستدرکه
اذا رأيت الناس قد مرجت عهودهم وخفت اماناتهم وكانوا هكذا وشبك
بين انامله فالزم بيتك واملك عليك لسانك وخذما تعرف ودع ما تنكر وعليك
بخاصة امر نفسك ودع عنك امر العامة كما يقال هذا الزمان زمان السكوت
ولزوم البيوت والقناعة باقل القوت ﴿﴾ واما الجاه بلا حبله ولا حرص عليه ﴿﴾
لامطلقا بل من حيث جعله آلة لغير الممدوح كما يدل عليه قوله ﴿﴾ لذة العاجلة ﴿﴾
دون لذة الآخرة هكذا في المنسخ الظاهر لذة العاجلة بلام التعريف ﴿﴾ فليس بمذموم ﴿﴾
شرعا وعقلا بل ممدوح كيف لا وان علمهم في ساعة يعادل بل يفوق على عمل غيرهم

وانواع الفلاح (فاى جاه) فى الخلق (اعظم من جاه الانبياء) الذين منحوه لظهار الحق وزهق الباطل (و) من جاه (الخلفاء الراشدين) اى الخلفاء الاربعة لسيدنا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم * اعلم ان العلماء اختلفوا فى جواز الدخول فى القضاء فالصحيح ان الدخول فى القضاء رخصة والامتناع عنه عزيمة اما الدخول رخصة فلان الانبياء والرسل صلوات الله وسلامه على نبينا وعليهم والخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم اجمعين يشتهلون به ولانه نيابة من الخلفاء الراشدين واقامة حدود رب العالمين كما فى الواو الحجية * وقال بعضهم بكرة لما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من ابتلى بالقضاء فكانما ذبح نفسه بغير سكن كذا رواه الخصاص * وروى عن عبدالله بن وهب انه استتضى فلم يقبل وتجانن ودخل منزله وكان كل من يدخل ﴿٦٩﴾ عليه يخمش وجهه ويمزق ثيابه فجاء واحد من اصحابه

على رأس الكوة وقال يا عبدالله لوقيت القضاء وعدت كان خيرا فقال يا هذا او عقلت هذا اما سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول القضاء يحشرون مع السلاطين والعلماء يحشرون مع الانبياء والمشهور ان اباحنيفة كلف تلقد القضاء فابى حتى ضرب تسعين سوطا فلما خاف على نفسه شاور اصحابه فسوغ له ابو يوسف وقال لو تقلدت لنتفعت الاساس فقال ابو حنيفة لو امرت ان اعبر البحر سباحة اكنت اقدر عليه وكافى بك قاضيا فنكس رأسه ولم ينظر اليه بعد ذلك كما فى العمادية ولما قال ابو حنيفة البحر عميق فكيف اعبر بالسباحة قال

فى السنين والايام كفى الاخبار والآثار ولهذا كان الامام العادل اعلى الناس منزلة يوم القيامة كالجائر احسن الناس يوم القيامة ويدل عليه كونه من السبعة الذين يظلمهم الله تعالى فى ظله يوم لا ظل الاظله قال شراح هذا الحديث قدم الامام العادل لعموم نفعه وتعديه ﴿فاى جاه اعظم من جاه الانبياء﴾ عليهم السلام ﴿و﴾ جاه ﴿الخلفاء﴾ الاربعة ﴿الراشدين﴾ المهديين الذين قضوا بالحق وبه كانوا يعدلون ولا مقام ارفع من مقامهم ولا جاه اعظم من جاههم ولا حرص ولا حبلهم بذلك وما روى من طلب بعضهم ان صح انما هو لاجل فضله الاخرى ﴿والسبب الثالث للكفر الجعوى خوف الذم﴾ من الناس ﴿والتعبير﴾ من العار يعنى ان سبب الكفر عنادا قد يكون خوف ذم الناس وتعبيرهم ﴿ككفر ابى طالب﴾ هو ابو الامام على كرم الله وجهه وعم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فانه مع حصول المعرفة بنبوة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يؤمن لخوف ذم الناس وتعبيرهم اذ روى انه لما احتضر ابى طالب جاءه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال يا عم قل لاله الا الله كلمة احاج بها لك عند الله قال يا ابن اخى قد علمت انك لصادق ولكن اكره ان يقال جزع عند الموت فنزل قوله تعالى انك لا تهدي من احببت كما نقل عن البيضاوى * وفى رواية جمع صناديد فريش عند ابى طالب حين آيسوا من حياته فقالوا نحن معترفون برياستك ولم يكن لنا مخالفة فى امرنا لئنا نحاف بقاء الخصومة مع محمد عليه الصلاة والسلام بعدك فالصح له لا يتعرض لدينا فدعا ابى طالب به صلى الله تعالى عليه وسلم فبلغه ما قالوا فلم يقدر ثم قال ابى طالب بكلام فهم منه عليه السلام ميله الى الاسلام فدعا الى الايمان فقال لو لم يكن خوف طعن الخلق لا آمنت بك وطيبتك وقيل كان فى ذلك الوقت يتكلم لسانه شيا ولكن لا يفهم لضفه فقرب اليه عباس فقال آمن بك وعن دلائل النبوة ايضا كذلك * وبالجملة اختلف فى ايمانه قيل نعم وقيل لا وهو مذهب

رجه الله البحر عميق والسفينة وثيق والملاح عالم فقال كفى بك قاضيا كما فى شرح ابن الملك * وروى ان ابن هبيرة دعا اباحنيفة الى القضاء فابى فحبس وضربه اياما فى كل يوم عشرة اسواط فمات فى ذلك ولم يقبل القضاء كفى البستان وشرح النقاية وتماص تحقيق الاسرار مذکور فى كتابى جامع الازهار (والسبب الثالث للكفر الجعوى) المنسوب للجعوى لتلبسه به (خوف الذم) من الناس (والتعبير) منه (ككفر ابى طالب) الذى مات عليه يعنى ان سبب الكفر عناده او عدم اقراره مع وجود التصديق قد يكون خوف ذم الناس وتعبيرهم فان كفره ايس لعدم التصديق فى قلبه بل لعدم اقراره بناء على خوفه من ذم الناس كما فى حاشية خواجه زاده اذ روى انه احتضر ابى طالب

جاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال يا عم قل لا اله الا الله كلمة احاج بها لك عند الله تعالى قال ابن ابي عمير قد علمت انك لصادق ولكن اكره ان يقال جزع عند الموت فترت قوله تعالى انك لا تهتدى من احببت ولكن الله يهدي من يشاء وهو اعلم بالمهتدين كافي البيضاوي* وفي رواية لما طلب صلى الله عليه وسلم منه الاتيان بكلمتي الشهادة قال له لولا يخاف ان يعيرني قريش تقول انما حمله عليه الجزع لا قررت بهما عينك ﴿٧٠﴾ كافي الفتحية (وهو) اي خوف ذم الناس

وتعيرهم السبب (الرابع من منكرات القلب) التي تجب تطهيره منها لان ذمهم لا يترتب عليه شيء اصلا * وفي الحديث لما قال بنو تميم للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم اخرج الينا فان مدحنا زين وذمنا شين ذلكم الله الذي ان مدح زان وان ذم شان وقال (والخامس) من منكراتها وامراضها (حب المدح والثناء) من الناس (وهما) اي هذان الامران (كحب الرياسة) السابق بيانه (سببا) منصوب على التمييز يعني ان سببه ايضا ثلاثة التوسل بالمدح الى ما حرم من مشتهيات النفس والتوسل الى اخذ الحق ونحوه والتلذذ به نفسه وظنه كالا (وحكما) يعني ان خلا عن المحذور فليس بحرام ولكنه مدموم لكون صاحبه مقصور الهم على مراعات الخلق (وعلاجا) هو ان تعلم انه ليس بكمال حقيقي لفناؤه

اهل السنة كما قال الامام ابو حنيفة ومات ابو طالب على الكفر ويؤيده قول علي رضي الله تعالى عنه لرسول الله عليه السلام ان عمك الشيخ الضال قدمات فقال اغسل فكفن فادفن فلندع له الله تعالى الى ان ننع ويروي انه عليه السلام اجتهد لدعائه اياما ولم يخرج من منزله ووقف عليه بعض الاصحاب فدعوا لاقربائهم الذين ماتوا على الكفر فنزل قوله تعالى ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولى قربى الآية وقد سبق حديث ضمخاض النار وايضا حديث اهون الناس عذابا يوم القيامة ابو طالب له شرا كان من نار يغلي منهما دماغه* ويروي انه جمع عليه قريش فاوصى بصلة الرحم واعانة الضعفاء واعطاء السائلين وصدق الاحاديث واداء الامانات ثم اوصى بمتابعة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فانه امين العرب وصادق القول وان مادماه يقبله العقل ويشهده اللسان واعتقادي على انه يؤمن به بلاد العرب والحج وتسلم اليه ويكون حل العالم وعقده في تصرفه يابني هاشم تقربوا اليه واعينوا بانفسكم واهو الكم ثم جاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعنده اشرف قريش ولم يخلوه خوفا من ايمانه وقال يا عمه جزاك الله خيرا حينئذ في صغري وكبرى ولم يصدر منك قصور في رعائتي فغاية رجائي منك ايمانك لي كافي خدمتك فقال ابو طالب اعلم اشفاقك اياي لكن اخاف ان مت على الايمان من ان تعبوك لاجل ايماني فلولا هذا لجملتك سرورا بهذا فقرا اياما مضمونها كلامك حق وانت امين فاذا سمعها قريش اجتمعوا عليه والحو ابعدم ترك دين ابائه فبالآخرة قال لا اترك دين اجدادي فقال صلى الله تعالى عليه وسلم يا عمه انت توصي قومك بايماني ولا تؤمن فقال لو كنت في صحة لا مت بك لكن اكره ان يقال خاف من الموت * وهو ﴿١﴾ اي خوف الذم والتعير السبب ﴿٢﴾ الرابع من منكرات القلب والخامس ﴿٣﴾ من الذميمة الستين ﴿٤﴾ حب المدح والثناء وهما ﴿٥﴾ اي الرابع والخامس يعني خوف الذم وحب المدح ﴿٦﴾ كحب الرياسة الذي سبق ﴿٧﴾ سببا ﴿٨﴾ بالمدح الى مشتهيات المحرمات والتوسل الى اخذ حقه والتلذذ به على ظن الكمال ﴿٩﴾ وحكما ﴿١٠﴾ من الحرمة والاستحباب والمذمومة ﴿١١﴾ وعلاجا ﴿١٢﴾ من علم عدم كونه كالا حقيقة لفناؤه بل هو امر وهمي سريع الزوال وعمل ما يسقط المدح من السن الناس ﴿١٣﴾ غير ان السببين الاولين ﴿١٤﴾ في حب الجاه وهما التوسل الى ما حرم والى اخذ الحق ونحوه ﴿١٥﴾ في الاول ﴿١٦﴾ في خوف الذم والتعير خوف ﴿١٧﴾ عدم التوسل

بل هو امر وهمي سريع الزوال وان تعمل ما يسقط المدح عن السنة الناس فتأمل (غير) (الى) اي الا (ان السببين الاولين في الاول) اي في حب الرياسة (عدم التوسل) الى المطلوب النفساني عند فقده يعني ان التوسل بالجاه الى ما حرم من مشتهيات النفس والتوسل الى اخذ الحق وتحصيل المرام المستحب والمباح - يتقلبان الى عدم التوسل في حق خوف الذم فقط لاني حق حب المدح والثناء لانه اذا ذمه احد من الناس

تخاف عدم وصوله الى ما حرم من مشتهيات النفس الخ وعدم وصوله الى اخذ الحق وتحصيل المرام المستحب هكذا سمعته من استادى سلمه الله الهادى (والثالث) عطف على السببين الاولين يعنى ان السبب الثالث فى حب الجاه وهو التلذذ به نفسه هو التألم بالشعور ﴿ ٧١ ﴾ المذكور فى خوف الذم كفى الحاشية (التألم بشعور النقصان و)

التألم (عدم ملك القلوب
والحشمة) اى التعظيم
(فيها) اى القلوب
(وعلاجه) اى حب
المدح وخوف الذم (ان
تحضر قلبك) عند تألمه
من فقد المدح والثناء
(ان الذام) لك (ان كان
صادقا) فى ذمه وقدره
(فقد عرفنى) ما انا جاهل
به من تلك المذمة
(وذكرنى) بما علمته منها
ونسيته (ونهينى) من سنة
العفلة (على عيبى) الذى
غضت عليه عيني لان
حب الشئ يعمى ويصم
كما تقدم (فان كان) اى
ماذمه (يمكن الزوال)
من الاخلاق الناشئة من
اخلاط السوء كالكبر
والرياء والحسد وغيرها
(فاجتهد فى ازالته)
تطهيرا من رذالته (فهو)
اى الذم منه (نعمة) عليك
لحسن ثمرتها (توجب
الفرح بها) لما نشأ عنها
(والحب) لذلك الذام
(والثناء) عليه (والمكافآت)
له بالجليل (لعطيتها) اى
هذه الامور لانه سبب له

الى ما حرم من المشتهيات او خوف عدمه الى اخذ الحق ونحوه ﴿ والثالث ﴾ فى حب
الجاه وهو التلذذ به نفسه هو التألم بالشعور المذكور فى خوف الذم ﴿ التألم بشعور
النقصان وعدم ملك القلوب والحشمة ﴾ اى التعظيم ﴿ فيها ﴾ اى القلوب ﴿ وعلاجه ﴾
علاج زوال خوف الذم ﴿ ان تحضر ﴾ انت فى ﴿ قلبك ﴾ اى تحضر بالذم وتقول فى نفسك
﴿ ان الذام ﴾ من يذمنى ﴿ ان كان صادقا ﴾ فى ذمه بان صدر عنه ما يذم به ﴿ فقد عرفنى ﴾
الظاهر من التعريف يعنى عرفنى ما لم اعرفه من حال نفسى فهذا عند عدم معرفته
حاله * فان قيل كيف يمكن عدم العلم فيما صدر عنه وهو فعل اختياري مسبوق
بالقصد والاختيار وذا على وفق العلم قلنا يجوز ان لا يكون العلم على علمه وان
لا يعلم كون ما صدر عنه مذمة باعتقاده حسنا ﴿ وذكرنى ﴾ ما نسيت به من حال نفسى
فهذا فى صورة المعرفة التى عرض عليها العفلة ﴿ ونهينى ﴾ من سنة العفلة ﴿ على
عيبى ﴾ الذى ذهلت عنه لان حب الشئ يعمى ويصم ﴿ فان كان يمكن الزوال ﴾
كالامور الاختيارية نحو الكبر والرياء والحسد وشرب الخمر وترك الصلاة وظلم العباد
﴿ فاجتهد فى ازالته فهو ﴾ اى كل واحد من التعريف والتذكير ﴿ نعمة ﴾
نهبك على عيبك اخو لك لان ثمرتها حسنة لكن ينبغى ان يخص ما يذم به بما هو مذمة
فى نفس الامر وفى الشرع دون ما هو فى الاعتقاد فقط لانه ربما تكون المذمة اعتقادا
مما يتبع ازالته شرعا ﴿ توجب الفرح بها والحب ﴾ لذلك الذام ﴿ والثناء والمكافآت ﴾
بالجليل كما روى انه قيل للحسن البصرى ان فلانا اغتابك فبمث اليه طبق حلوى وقال
بلغنى انك اهديت الى حسناتك فكافأتك وكذا روى عن الامام الاعظم انه قيل له
فلان يغتابك فارسل اليه دنانير فقال لوبعطينا من حسناته فتكثر ان نعطيها من الدنيا
﴿ لعطيتها ﴾ اى هذه الامور وهو الذام ﴿ ولو اراد ﴾ الذام ﴿ قدحى وطعنى اذنته ﴾
اى الذام ﴿ لانؤثر فيها ﴾ اى فى كون تلك النعمة نعمة يعنى لا تغيرها عن
كونها نعمة تلى ﴿ ولا تخرجها من ان تنفعلى ﴾ وكونها نعمة انما تدور
على الدفع * وكما حكى عن بعض المشايخ من يعرفنى ان مادحا فاقول هذا
ولى مارأتى الابصورته مما هو عليه والحمد لله الذى ارانى وليا من اوليائه
وان ذاما فاقول هذا رجل قد كشف الله عن عيبى ولا يكشف الا لى وهذا رجل
يسمى بما ينسب الى ويذكر حتى تحفظ من هذه الصفة فما ينصح عباد الله الا لى هذا
كان اعتقاده فى الخلق كلهم لكن يشك ان ما ذكر من الحب والثناء يقتضى الرضى
ولاشك ان ذلك الذم معصية والرضى بالمعصية معصية كما ان الرضى بالكفر كفر وكون
الشئ المعين الشخصى الجزئى معصية وطاعة معا متمتع الا ان يقال ان الشئ الواحد

فيك (ولو) وصلية (اراد قدحى وطعنى) اى لخصول هذه الثمرات تقتضى له ماتقدم وان لم يكن عن قصده وانما
نقصه المذمة (اذنته) اى نية الذام فى ذمى (لانؤثر فيها) اى فى حصول هذه الفوائد (ولا تخرجها من ان تنفعلى

بل تزيد) في فعل ما تقدم معه لما يتبع عن ذمه (اصيرورة ذمه حينئذ لزا) بفتح فسكون اعتماد الطعن في الاعراض وقيل الطعن في وجه المطعون وقيل بالاسان وبالمين والحاجب (او غيبة) هي ذكر الانسان اخاه بما يكره سواء كان بالاسان او بما في حكمه (فيكون) اي الذام (مهديا الى) باغتيابه الى (بعض حسناته) ان وجدت وقد روى عن الامام الاعظم انه قيل له فلان يغتابك فارسل اليه دنائير ﴿ ٧٢ ﴾ او بعث اليه طبقا من الرطب وقال بلغني

انك اهديت الى حسنات فاردت ان كافيك عليها فاعذرتني فاني لا اقدر ان كافيك بها على التمام كما في المواهب والتنبيه * وفي العقيدة الشيباني مثل الذي يغتاب الناس كمثل من نصب منجنيقا يرمى حسناته شرقا وغربا فيغتاب واحدا خرسانيا واخرى حجازيا واخرى تركيا فيفرق حسناته ولا يقوم بشيء الى هنا كلامه * وعن ابى امامة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليؤتى كتاب حسناته منشورا قال فابن حسنات كذا وكذا عملتها ليست في صحيفتي فيقال له بحيث باغتيابك الناس كما في التنبيه (او منقذا) بصيغة الفاعل ايضا من الانقاذ بالنون والقاف والمجزة اي مخلصا (لي من بعض ذنوبي) ان لم يكن له حسنات فانه يوضع عليه

يتصف بالامور المتقابلة بالاعتبارات المتقابلة فمن حيث صدوره عن الذام قبيح ومن حيث تعاقده بالذموم حسن كما ان المعاصي من حيث خلقه تعالى ايس بقبيح ومن حيث كسب العبد قبيح ﴿ بل تزيد ﴾ تلك النية الفاسدة نعمة اخرى او تلك النعمة على نفعي ﴿ اصيرورة ذمه حينئذ ﴾ حين اذا اردت حجي وطمني ﴿ لزا ﴾ بفتح فسكون اعتماد الطعن في الاعراض وقيل الطعن في وجه المطعون وقيل بالاسان وبالمين والحاجب وقيل استهزاء على وسخرية على وقوله (او غيبة) يناسب ان يكون ما في وجه المطعون (فيكون) الظاهر ان الفرع بالنسبة الى الغيبة فقط ﴿ مهديا ﴾ من الاهداء الى بعض حسناته ﴿ ان كانت كثيرة والغيبة قليلة والا فيكون الاهداء بجميع حسناته هذا ان كانت له حسنة كما روى ان من اغتاب غيره من الناس ذهبت حسناته الى صحائف ذلك حتى لا تبقى له حسنة ثم تكتب سيئات الغير في صحيفته كما يشير اليه قوله ﴿ او منقذا ﴾ من الانقاذ اي مخلصا ومنجيا ﴿ من بعض ذنوبي ﴾ وفي الرسالة القشيرية مثل الذي يغتاب الناس كمثل من نصب منجنيقا يرمى به حسناته شرقا وغربا فيغتاب واحدا خرسانيا واخرى حجازيا واخرى تركيا فيفرق حسناته فيقوم ولا شيء معه وقبل يؤتى العبد يوم القيامة كتابه ولا يرى فيه حسنة فيقول ابن صلاتي وصياحي وطاعتي فيقال ذهب عملك كله باغتيابك للناس وقيل من اغتاب بنية غفر الله نصف ذنوبه وقيل يعطى الرجل كتابه فيرى فيه حسنات لم يعملها فيقال هذا بما اغتابك الناس وانت لا تشعر وذكرت الغيبة عند ابن المبارك فقال لو كنت مقتابا لا اغتبت والدي لانهما احق بحسناتي ﴿ فنضاعف ﴾ اي تزيد ﴿ النعمة ﴾ لاهدائه بعض حسناته ولانقاذه من بعض سيئاته فصارت نعمة اخرى فوق الاولى من نحو التنبيه على العيب يشكك به حينئذ يلزم ان لا يكون للذموم حق على الذام بوجوب المؤاخذة في الدنيا والآخرة بل يؤخذ في الآخرة قطعا ويحتمل ان يؤخذ في الدنيا تعزيرا او تاديبا ولا يبعد ان ذلك مترتب على صبره على ذمه واذاه وعفوه وما ذكر على عدم صبره وعدم عفوه ومن القواعد الشرعية كثرة فضل العفو على اخذ الحق في مثله والله تعالى اعلم ﴿ فابن الألم ﴾ اذ شأن مثل هذه العمة ايجاب السرور لا الألم فحاصل هذا العلاج ان الذم لا يخلو عن التذكير والتنبيه واهداء الحسنات وتحمل السيئات وما شأنه كذا لا يوجب الالم الذي يخاف منه

من سيئات الغتاب كما في حديث مرفوع عند مسلم عن ابى هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى (وان) عليه وسلم من كان له مظلمة لآخيه من عرضه او شيء فليتحمل منه اليوم قبل ان لا يكون دينار ولا درهم ان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر مظلمته وان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه كما في المصابيح وشرحه في شرحه (فنضاعف النعمة) هي نعمة التذكير ونعمة اهداء الحسنات (فابن الألم) اي لا يتألم منه

(وان لم يمكن زواله) اي ذلك الخلق بان يكون من امراض البدن كالعمى والفالج والغباوة والبلادة وغير ذلك (يحصل لي
 النعمة الثانية) من كونه ملوذا مغتابا فيهدى من حسناته او يتحمل من سيئاتي لالنعمة الاولى وهى التعريف
 او التذكير او التنبيه كما فى حاشية خواجه زاده (وان كان) اي الذام (كاذبا) فيما ذمى به (فقد بهتني) من باب نفع
 وفى المصباح هو القذف بالباطل والافتراء بالكذب والاسم منه البهتان واسم الفاعل بهوت وجعه بهت وقال الجوهري
 يقال بهته اذا قال عليه مالم يفعله ويقال بهت الرجل بكسر الهاء وضمها اذا تحير وفي الحديث لما فرس صلى الله عليه وسلم
 لغيبة بذكر اخاك بما يكره قال رجل رأيت ﴿٧٣﴾ ان كان فى اخي ما قول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبت به وان

لم يكن فيه ما تقول فقد بهته
 (واضرنفسه) وفى نسخة
 فقد اخر نفسه بطرح
 الاثم وفوات الحسنات
 (وحصل لي النعمة الثانية)
 من كونى ملوذا مغتابا
 فيهدى من حسناته كما مر
 (اكثروا اعظم من
 الاول) وهو التعريف
 والتذكير والتنبيه لان
 البهتان اشد ضررا من
 الغيبة فان هذا كذب
 محض ورمى بما لم يكن
 (فالآثم من الذم انما يحصل
 لمن قصر نظره على الدنيا)
 فاهتم بالمدح وتعب من
 الذم فالكمال استواء المدح
 والذم عنده (واما طالب
 الآخرة فالحاصل له)
 بالذم (الفرح) اي لذة
 القلب بفعل ما يشتهى
 (والنشاط) اي الخفة
 والسرعة (والسبب

﴿وان لم يمكن زواله﴾ اي زوال العيب كالعمى والغباوة والقبح ﴿يحصل لي
 النعمة الثانية﴾ هى النعمة القوية من اهداء الحسنات او انقراض السيئات
 وان لم تحصل الاولى من التعريف او التذكير او التنبيه ﴿وان كان
 الذام﴾ كاذبا ﴿فى ذمه﴾ فقد بهتني ﴿من البهتان هو القذف بالباطل والافتراء
 بالكذب وعن الجوهري بهته اذا قال عليه مالم يفعله﴾ واضرنفسه ﴿بما أتى
 به فى حقى﴾ وحصل لي النعمة الثانية ﴿اهداء الحسنات وانقراض السيئات
 اكثر﴾ فى الاهداء ﴿واعظم﴾ فى الانقراض ﴿من الاول﴾ اي الغيبة لان
 البهتان اشد من الغيبة وقيل هو كونه صادقا وقيل هو التعريف والتذكير فافهم
 ﴿فالآثم من الذم﴾ مطلقا يمكن الزوال اولا ﴿انما يحصل لمن قصر نظره على
 الدنيا﴾ دون الآخرة فيخاف ان يذهب عنه بذلك جاهد فيها ﴿واما طالب الآخرة
 فالحاصل له الفرح والنشاط﴾ لكون الذم داعيا لما ذكر من النعم الاخرية لكن
 يشكل انه يستلزم طلب ضرر الغير لنفع نفسه ويستلزم السرور على ضرر غيره وان
 الذم سيما بالامور الدينية يوجب اعراض المؤمنين لاسيما الصالحين عنه وعدم حبهم
 اياه ويوجب شهادتهم على سوء حاله واهل الآخرة يتحاشون عن مثله فتأمل فى كل
 ذلك حتى يظهر دفع ما فى ذلك ﴿والسبب الثالث فى حب المدح﴾ والثاء شيان
 الاول ﴿التلذذ بشعور﴾ بادراك ﴿النفس الكمال﴾ المطابق للواقع ﴿بتعريف
 المدح﴾ فلولم يعرفها لم يشعربه فهذا فى صورة عدم العلم به ﴿او تكبره﴾ عند
 ذهوله بعد العلم ﴿فى الصدق﴾ واما الكذب فمجرد تقرير ﴿و﴾ الثانى التلذذ
 ﴿بشعورها﴾ اي النفس ﴿ملك قلب المدح وسببته﴾ اي ملك قلب المدح ﴿ملك
 قلوب الآخرين﴾ بالاستماع من المدح ﴿وحشمتها﴾ وحياء الآخرين وانقباضها
 منه تواضعا وتعظيما فيرجع الى حب الجاه والرياسة ولذا كان علاجه علاج ذلك
 كما يدل عليه قوله ﴿وعلاج الثانى﴾ اي شعور ملك قلب المدح والآخرين

الثالث فى حب المدح التلذذ بشعور (بريقة ١٠ فى) اي ادراك (النفس الكمال) القائم بها الممدوح به واما السببان
 الاولان فما ذكر فى حب الجاه من التوسلين المذكورين كما فى الحاشية لخواجه زاده (بتعريف المدح) اي
 بواسطة تعريفه اياه فى صورة عدم علمه (او تكبره) فى صورة العلم ان كان المدح صادقا فى مدحه كما فى الحاشية ولذا
 قال (فى الصدق و) التلذذ (بشعورها ملك قلب المدح) اذا المدحة فرع الحب (وسببته) اي ملك قلب المدح
 (ملك قلوب الآخرين) السامعين لتلك المدح (وحشمتها) اي الانقباض والمهابة اي استحياء القلوب وتعظيمه
 بذلك (وعلاج الثانى) اي التلذذ بشعور ملك القلب

(قد سبق) في علاج الجاه من انه كمال وهمي (و) علاج (الاول) اي التلذذ بشعور الكمال بالتعريف والتذكير في حق
الصدق كما في الحاشية لخواجه زاده (ان كان الكمال ذنبيا) مثل الكتابة والخياطة وغير ذلك من الكمالات
الذنبية فعلاجه ان تعلم ان ذلك كمال وهمي سريع الزوال مشوب بالكدورات (فكالثاني) لانه حينئذ ذنبوي (وان)
كان الكمال (اخرويا فعلاجه العلم) الشرعي والآية ﴿٧٤﴾ (والمعمل) به (فقط) لعودهما بالنفع الاخرى على

صاحبهما (وخيرتهما)
اي العلم والعمل (ونفعهما
موقوفة) خبر خيرتهما
وحذف خبر المعطوف
ايجاز الدلالة ذلك عليه
(على اجتماع) اي طلب
جميع (الشرائط) شرعا
(كالإخلاص في العمل)
لوجه الله تعالى (وعدم
الاحباط) اي ابطال
العمل (بالكفر الى
الموت) فالردة تبطله وان
عاد الى الاسلام (والا)
بان رآى او ابطال العمل
بالردة (فينقلبان شرا
وضررا) الاولى ان يقال
فيذهب عليه الخير ويفوت
نفعه اذ عين الخير لا يصير
شرا كافي المواهب ويدل
لذلك قوله (فيوجبان
الماوحزنا) اي ندما على
مافاته من الثواب (وهي)
اي الشرائط المتعبرة
اجتماعها لحصول الخيرية
(بجهولة) للعامل
(مشكوكه) فتردد
في حصولها واسناد الشك
اليها كالوصفين بعدها
مع انها لصاحبها من

﴿قد سبق﴾ في علاج حب الرياسة من عدم كونه كمالا حقيقيا بل فانيا متكدرا وما قيل
في علاج حب الذم من احضار القلب فوهم محض ﴿و﴾ علاج (الاول) شعور
الكمال بالتعريف او التذكير ﴿ان كان الكمال ذنبيا﴾ كالكتابة وسائر الحرف
والصنائع وكثرة الاموال ﴿فكالثاني﴾ في المعالجة لاتحادهما في كونهما ذنبيا
﴿وان﴾ كان ﴿اخرويا فعلاجه العلم﴾ النافع ﴿والعمل﴾ به وقيل قوله
فالعلم الى آخره بيان للكمال الاخرى لا يخفى ان سوق الذوق ما عرفته وان الكمال
الاخرى ليس بمختص بالعلم والعمل بل يجري في جميع الملكات الحميدة وفي العمل
﴿فقط﴾ ليس له علاج غيرهما ﴿وخيرتهما ونفعهما﴾ اي العلم والعمل كانه
جواب عن سوال اتانجد اناسالهم علم وعمل ولم يكن علاجا لحب المدح ﴿موقوفة﴾
على اجتماع الشرائط كاخلاص في العمل ﴿والافشر محض وضرر خالص﴾
﴿وعدم الاحباط﴾ اي الابطال ﴿بالكفر الى الموت﴾ اذ بالكفر يحبط جميع
عمله وان مخلصا وان عاد الى الاسلام ﴿والا﴾ اي وان لم يكن العلم والعمل كذلك
﴿فينقلبان شرا وضررا﴾ قبل الاولى فيذهب عليه الخير ويفوت نفعه اذ غير الخير
لا يصير شرا وانت خيرانه ليس بشيء ﴿فيوجبان الماوحزنا﴾ في الدنيا والآخرة
﴿وهي﴾ اي الشرائط المذكورة ﴿بجهولة﴾ للعامل ﴿مشكوكه﴾ بين
الوجود والعدم ﴿بل غير مظنونة﴾ وفي بعض النسخ بل عدمها مظنونة وهو
الافوق ﴿غالبه﴾ والاظهر غالبا كافي بعض النسخ اي في غالب الناس يعني الجهالة
اما للشك او الوهم ﴿لان النفس لامارة بالسوء﴾ فتأمر بعدم الشرائط من الرياء
ونحوها ﴿وشياطين الانس﴾ من الاولياء الشيطان ﴿والجن﴾ الذي يوحى
بعضهم الى بعض زخرف القول غرورا ﴿صارفة عنها﴾ اي الشروط بشكل انه
لا يلزم من كون النفس امارة بالسوء امتثالها والاتبان بذلك السوء بل العالم يدفعها
بأوامر الشرع المخالف لامرها كاهو شان علماء الآخرة وان الشياطين لا يقدر
على التأثير بل حالهم هو التحريك والوسوسة فكيف يقطع بصرفهم وانه يلزم ان
لا يأتي احد من الناس عملا بمشائطه وهو سوء الظن بالسلبين لاسيما الزاهدين
المتورعين وانه ان كان امر النفس موجبا لسوءه وصرف الشياطين مقطوعا به
يلزم عبثية التكليف وان ممكنا فقط وحتما فلا يتم التقريب الا ان يقال النظر
بالنسبة الى العالم العامل الى نفسه فيلزم على كل اعتقاد عدم تأتي الشرائط
وقد قال الله تعالى كلا لما يقض ما امره وان المطلب كالظني فيفيد الدليل الخطابي

البحار العقلية (بل عدمها) اي الشرائط (مظنونة) يغلب على الظن حصولها من غير قطع (فسيبتهما)
(غالبه) في الاعتقاد على اعتقاده مقابلها وذلك (لان النفس لامارة بالسوء) فهي تأمر بالرياء والاخلال بالشرائط (و) لان
(شياطين الجن) من ابليس وجنوده (و) شياطين (الانس) من اوليائهم (صارفة) للعامل (عنها) اي عن الشرائط

(فسيبتيهما) اى العلم والعمل (للخشية) هى الخوف المقتن بالاجلال والهيبة لما قارنه من المعرفة (والوجل)
اى التعب والاضطراب (اولى واقرب منها) اى الشرائط (للفرح والامن) من العذاب (عندسالك طريق
الآخرة) فتذكر قصة برصيصا العابد ٧٥ الذي عبدالله في صومعته سبعين سنة لم يعص الله تعالى طرفه عين

ثم مات على الكفر حتى
نزل في حقه قوله تعالى
كمثل الشيطان اذ قال
للانسان اكفر فلما كفر
قال انى برى منك انى
اخاف الله رب العالمين
فكان عاقبتهما انهما في
النار خالدن فيها وذلك
جزاء الظالمين فعلى المسلم
ان يخاف عاقبة امره
ويتعوذ بالله تعالى من
الكفر فان الاولين خافوا
عن عاقبة امرهم ففحن
اولى* وقد كان في وجهه
عمر رضى الله عنه خيطان
اسودان من الدموع كفى
الاحياء * وعن عمر
رضى الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم من لم يخف
عاقبة امره وخاتمته انه
كيف يكون حاله يخاف
على فوت دينه * وروى
ان النبي صلى الله عليه
السلام وجبرائيل بكيا
خوفا من الله فاوحى الله
اليهما لم تكبيا وقد امتكما
فقالا ومن يأمن من مكرك
يارب قال الله فلا يأمن
مكر الله الا القوم الخاسرون

فسيبتيهما للخشية * من الله تعالى خشية مهابة واجلال * والوجل * اى الخوف
والتعب * اولى * اخرى * واقرب * الى الصواب * منها * من سيبتيهما اى العلم
والعمل * للفرح * بهداية الله تعالى * والامن * من العذاب يعنى وان كان ينبغي
ان يفرح بتوفيق الطاعة لكن ينبغي ان يغلب خوفه على سروره وفرحه لعل هذا
محصول ما قاوا من انه ينبغي ان يجعل خوفه غالبا على رجائه مادام في الصحة وعكسه
في حال المرض * عند سالك طريق الآخرة * وكل احد سالك الآخرة او المراد عند
تارك الدنيا للآخرة وقد قال الله تعالى * ان الله لا يحب الفرحين ولا يأمن مكر الله الا القوم
الخاسرون * فالفرح والامن تباعد عن طريق الحق الاترى قصة بلم بن باعورا
وبرصيصا * اما بلم ففي اول امره كان يوضع في مجلسه اثنتا عشرة محبرة لكتابة حكمة
لسانه وكان اذا نظر رأى العرش وهو المعنى بقوله تعالى * وائل عليهم نبأ الذى آتيناها آياتنا
ثم بعيله الى الدنيا ميلة واحدة وتركه لولى من اوليائه حرمة واحدة سلب الله تعالى
معرفته وجعله بمنزلة الكلب حيث قال فثله كمثل الكلب الآية * واما برصيصا فعبد
في صومعته سبعين سنة لم يعص الله تعالى طرفه عين حتى قيل طار في الهواء سبعون
ألفا من تلامذته بقوة همته ثم مات على الكفر * وفي حقه قال الله تعالى كمثل الشيطان
اذا قال للانسان اكفر فلما كفر الآية وايضا انظر الى حال ابليس حيث عبد ثمانين
الف سنة حتى لم يترك موضع قدم الا وسجد لله فيه ثم بمجرد ترك امر واحد لعنه الله
ابد الأبدن * فلذا * اى فلكون سببية العلم والعمل للخشية اولى واقرب * قال الله
تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء * فالعلم انما يثمر الخشية لا الامن اذ ماخذ
الاشتقاق في مثله علة للحكم فكلمة ازداد العلم تزداد الخشية كما روى عنه صلى الله
تعالى عليه وسلم انا اعرفكم بالله واشدكم له خشية وقال الله تعالى في حق
الملائكة وهم من خشيته مشفقون * فان قيل هذه الآية مع قوله تعالى ذلك لمن
خشى ربه توجب الامن للعلماء اذ يحكم الاولى نقول العلماء قوم لهم خشية وبحكم
الثانية وكل قوم لهم خشية فلهم الجنة فينتج من الشكل الاول العلماء لهم الجنة * قلنا
ان اريد من العلماء فى الصغرى الكل فلان سلم دلالة الآية الاولى عليه اذ ليس العلماء
مقصورا على خشية الله بل العكس اذ المقصور عليه فى انما هو الاخير وان البعض فان كان
المطلوب الكل فلان سلم القريب وان البعض فلا يلزم من كون الجنة لبعض العلماء الامن
لعالم ما هو ظاهر وتحقيقه ما سبقت اليه الاشارة من ان الخشية من لوازم العلم فعند عدم
الخشية يلزم عدم العلم فن كان له علم صورة ولكن ليس له خشية فليس بعالم حقيقة وذلك
بحكم افادة ماخذ الاشتقاق العلية فيتضح بذلك قوة سببية العلم للخشية لا للفرح والامن

الذين خسروا انفسهم بالكفر وترك النظر والاعتبار ومكر الله استعارة لاستدراج العبد واخذ من حيث لا يحتسب
كفى القاضى البيضاوى (فلذا قال الله تعالى انما يخشى الله) مفعول مقدم اهتماما (من عباده العلماء) لكمال معرفتهم
وقال صلى الله تعالى عليه وسلم انا اعرفكم بالله واشدكم له خشية وقال الله فى حق الملائكة وهم من خشية ربهم مشفقون

(وفسر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والذين يؤتون) اي يعطون (ماتوا) اعطوا من البر والاحسان (وقلوبهم وجلة) اي خائفة من عدم القبول (بالذين يعملون الصالحات) كما في الحديث عن عائشة رضي الله عنها انها سألت النبي عليه السلام فقالت هو الرجل يسرق ويزني ويشرب الخمر وهو مع ذلك يخاف الله تعالى قال لا ولكنه الرجل يصوم ويتصدق ويصلي ومع ذلك يخاف الله تعالى ان لا يتقبل ﴿٧٦﴾ منه * اخرجه الترمذي وابن ماجه وابن

ابن الدنيا في نعت الخاشعين وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه البيهقي في الشعب كما في الفتحية والحاوية للمصنف رحمهم الله (وسمى ضرر المدح) للمدح (في آفات اللسان ان شاء الله تعالى) فينبغي معرفة ذلك كيلا يقع في تلك الفتن

﴿وفسر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله تعالى والذين يؤتون﴾ يعطون ﴿ماتوا﴾ ما اعطوا من الصدقة والاعمال الصالحة ﴿وقلوبهم وجلة﴾ ان لا يتقبل منهم ﴿بالذين﴾ الجار متعلق بفسر ﴿يعملون الصالحات﴾ فالتفسير لقوله ماتوا كما اشير روى احد وكذا الحاكم وصححه عن عائشة رضي الله تعالى عنها وعن ابويها انها سألت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن قوله تعالى والذين يؤتون الآية فقالت هو الرجل يسرق ويزني ويشرب الخمر وهو مع ذلك يخاف الله تعالى قال لا ولكنه الرجل يصوم ويتصدق ويصلي مع ذلك يخاف الله تعالى ان لا يتقبل منه فالآية الاولى لاقرية العلم للخشية والثانية لاقرية العمل ﴿وسمى ضرر المدح في آفات اللسان ان شاء الله تعالى﴾ فلا حاجة ان يذكر هنا فكانه جواب عن سؤال او اعتذار عن عدم الترك

﴿والنوع الثالث﴾

﴿والنوع الثالث﴾

من الانواع الثلاثة للكفر ﴿كفر حكيم﴾ ما يكون كفرا بحكم الشرع ﴿وهو﴾ اما قولاً او فعلاً ﴿ما جعله الشارع﴾ الله اورد سوله ﴿امارة التكذيب﴾ وان وجد التصديق والاقرار لعدم اعتبارهما مع وجودها ﴿كاستخفاف﴾ استهانته واحتقار ﴿ما يجب تعظيمه﴾ شرعاً ﴿من الله تعالى﴾ بيان لما كتوصيفه تعالى بما لا يليق به * كقول ان الله تعالى ينظر البنا من العرش او السماء او يبصر ولو قال يطالع لا وقول لا ترض يا رب بهذا الظلم والاصح ليس بخطأ * والله يظلمك كما ظلمني الاصح انه كفر * والله جلس للانصاف * وقال لمن مات اختيار الله الى ارادة الآدمي * وقال من لا يرض نسيه الله وانا بريء من الله والقرآن والنبي وفلان في عيني يهودي وفي عين الله وقيل ان اراد استقباح فعله لا يكفر ويد الله طويلاً وقيل ان اراد به القدرة لا يكفر وعلم الله ان الامر كذا وهو يعلم انه ليس كذلك ويمينك وضرب الحمار سواء * ويعلم الله ان سروري وحرني مثل سرورك وحرزك وقيل ان ظهر التساوي بينهما لا يكفر * ويعلم الله اني ادعوك دائماً ولجيبه انت احب الى من الله تعالى * ولو قيل لظالم حال ظلمه اما تخاف من الله تعالى فقال لا اخاف ولو في غير حال ظلمه لا يكفر الا ان يعتقد كونه على حق وارى هذا الامر منك ومن الله او اعتمد الله واياك او ارجو منك ومن الله كلام قبيح ليس بكفر واصاب على فلان قضاء سوء خطأ * وكذا يكفر اذا نعت الله بجارحة او نفي صفة من صفات كماله او قال بالحلل والتمجاد او وصفه بزمان او مكان او قال معه قديم آخر او مدبر آخر مستقل او وصفه بالجسم والحدوث او عدم علمه بالجزئيات او سجد لغيره تعالى اوسبه

(كفر حكيم) اي حكم عليه به شرعاً كما قال (وهو ما جعله الشارع اماره) بفتح الهمزة وتخفيف الميم علامة (التكذيب) للرسول (كاستخفاف ما يجب تعظيمه) شرعاً (من الله تعالى) كما اذا وصف الله بما لا يليق به كالظلم والنوم والضلال والنسيان والطمع كافي النصاب او سحر باسم من اسمائه او بامر من او امره او انكر وعده ووعيده يكفر كافي الخلاصة * وقال مشايخ خوارجهم الله الكيال والوزان ان قالوا في العد

في مقام ان يقول واحد بسم الله ويضعه مكان قوله واحد لان يريد به ابتداء العدلانه او اراد به ابتداء العد (تعالى) لقال بسم الله واحد ولكنه لا يقول كذلك بل يقتصر على بسم الله بكفر كافي البرازية * وفي الواقعات اذا صلى وقرأ في صلاته بسم الله بالشين او بالتاء وهو الاثغ او قرأ مكان الراء ولا يطاوعه لسانه على غير ذلك فان كان فيه تبديل الكلام فسدت صلاته

ولو قرأ خارج الصلاة لم يكن مأجورا لانه يصير كلاما اخرج نخرج كلام الناس كافي شرح النقاية (و) من (ملائكته) رجل قال لغيره « ديدار توبر من چنانست که چون ديدار ملك الموت » يعنى رؤيتك على كرؤية ملك الموت اختلفوا فيه قال اكثرهم يكون كفرا وقال بعضهم لا يكون وقال بعضهم ان قال ذلك لعداوة ملك الموت يصير كافرا وان قال ذلك كراهة الموت لا يصير كافرا كذا ٧٧ في فتاوى قاضيخان قال لرجل صالح لقاتك عندى كقاء الخنزير يخاف

عليه الكفر كافي الخلاصة (و) من (كتبه) وفي الاشباه الاستخفاف بالقرآن والمسجد ونحوه مما يعظم كفر وفي تنوير الاذهان مثلا لوملاء قدحا وجاءه وقال وكأسادها قاء او قال عند الكيل والوزن واذا كالوهم او وزنوهم يخسرون * او قال عند الازدحام وجعناهم جما * او وطى امرأته في المسجد او يال فيه استخفافا انتهى كلامه * وله نظائر كثيرة في الفاظ التكفير كلها ترجع الى قصد الاستخفاف كما في اشباه النظائر اذا توسد الكتاب فان قصد الحفظ لا يكره والا يكره وان غرس للمسجد فان قصد الظل لا يكره وان قصد المنفعة يكره والجلوس على جوالق فيه محض ان قصد الحفظ لا يكره والا يكره كافي التنازخانية من الحظر والاباحة ويكفر

تعالى او اشرك بعبادته شيئا او افترى عليه كذبا او قال لمخلوق ان خلقه عبث ومهمل والتفصيل في الفتاوى * وملائكته * ولهذا لو قالوا لغيره رؤيتك على كرؤية ملك الموت قالوا يكفر وقال بعضهم ان قال لعداوة الملك واستهزائه كفر والا فلا * ولو قال « روى فلان دشمن ميدار چون روى ملك الموت » فلا كفر على كفره * ولو قال لا اسمع شهادة فلان ولو كان جبرائيل او ميكائيل يكفر * ولو قال اذا شهد جبرائيل او ميكائيل لا اقبل يكفر * او قال اعطى الف درهم حتى ابعث ملك الموت ليرفع روح فلان يكفر ولو قال انما ملكك في موضع كذا او انما ملكك مطلقا لا يكفر بخلاف ان انبى * وكتبه * فن استخف بالقرآن او حرفا منه او التي المصحف الى القاذوات او جحد حرفا منه او كذب به او نفي ما اثبتة او اثبت ما نفياء او بدل حرفا منه او زاد او قرأ على الهزل بنحو الدف او قال شعت من قراءة القرآن او استعمال القرآن في بذلة كلامه كن ملاء القدح وقال كأسا دهاقا * او قال عند الفراغ من الشرب وكانت شرابا طهورا * او عند الكيل والوزن واذا كالوهم او وزنوهم يخسرون لعل على وجه التعظيم لا يكفر * او قال لمخلوق القرآن او عاب شيئا من القرآن * وكذا من انكر التوراة والانجيل او سبهما * ومن قرأ او قرأ بشواذ من الحروف مما ليس في المصحف قالوا يجب عليه التوبة كافي تبين المحارم * وفي انكار المعوذتين قيل يكفر وقيل لا * ولو قال خذاجرة المصحف يكفر * واشكل عليه اذا توسد الكتاب ان قصد الحفظ لا يكره والا يكره وكذا الجلوس على جوالق فيها * ورسله * كمن انكر نبيا من الانبياء او لم يرض سنة من سنن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم * او قال لو كان فلان نبيا ما آمنت به او امرني لم افعل او فلان الصالح خير من النبي * او قال الاولياء خير من الانبياء * وقال لشعر النبي عليه الصلاة والسلام شعير يكفر الاب قصد التعظيم * او قال للنبي كان ذلك الرجل قال كذا * ولو شتم على من كان اسمه اسم النبي وخطر بباله كون النبي منهم يكفر * او قال لو لم يأكل آدم عليه السلام الخنطة لما وقعنا في هذا البلاء قيل نعم وقيل لا * ومن ادعى النبوة وطلب الآخر المعجزة لا لقصد اظهار كذبه يكفر * وقال للنبي عليه السلام طويل الظفر خلق الثياب يكفر * ورد حديثا نقله عن النبي احد قيل يكفر مطلقا وقيل ان متواترا او قال كثيرا ما سمعناه استخفافا * ولو قيل لرجل استك او قض شاربك فانه سنة فقال لا فعله على طريق المقابلة يكفر * ولو قيل النبي يحب شئ كذا فقال لا احبه انا يكفر

بوضع رجله على المصحف والا لا * الاستهزاء بالعلم والماء كفر * واذا قال المسلم للذمي اطال الله بقاءك قالوا ان نوى بقلبه ان يطيل بقاء لعله انه يسلم او يؤدى الجزية عن مسغار وذل لا بأس به لان هذا دعاء الى الاسلام ولمنفعة المسلمين كذا في اشباه النظائر (ه) من (رساله) واذا قال فلان اذا كان نبيا لم او من به كفر * ولو قال « من خدائم » بغير الهمة يريد به من خدائم يكفر ولو قال لو لم يأكل آدم الخنطة ما صرنا اشقياء يكفر * ولو قال ما وقعنا في هذا لا يكفر عند بعضهم

* قال رجل اي شئ يكون القرع حتى يحبه النبي * اوقال انا للاحبه عند مذاكرة حبه النبي عليه الصلاة والسلام فامر ابو يوسف بضرب عنقه فاستغفر الرجل فتركه * وقال الانبياء مكدون يكفر لان فقرهم اختياري * وقال رجل قال النبي صلى الله عليه وسلم بين قبرى ومنبرى روضة من رياض الجنة فقال آخر مستخفا ارى المنبر والقبر ولا ارى شيا آخر يكفر * ولو قال ان آدم نسج الكرباس فقال آخر نحن من اولاد الحائك يكفر * ولو ذكر عند رجل قصة يوسف مع يعقوب عليهما وعلى نبينا السلام قال آخر شيخ فقد ابته ثم وجوده قال في معروضات ابى السعود كفر * وكذا ذكر عند رجل حاله صلى الله عليه وسلم مع نسوانه قال بالتركي «زنياره جه ايمش» يكفر * وكذا من سبه صلى الله تعالى عليه وسلم او عابه او شبهه بشئ على طريق التعبير اودعا عليه او تمنى له مضرة او نسب ما لا يليق بمنصبه العالى او نسب الجنون اليه او غيره بما جرى عليه من البلايا او نسب اليه المداهنة في امر التبليغ والحق نقصا في نسبه او دينه او عرضه او خصلة من خصاله * اوقال تعبيراً رداء النبي وسخ او غيره برعى الغنم او السهو او النسيان او نسب اليه سفه من القول اوقال استخفا هزم النبي * اوقال انه ليس من العرب كفر في النكل كما في تبين المحارم وقد سبق التفصيل من ذلك * واما توبة الساب عياذ بالله تعالى فلان تقبل عندنا وعند مالك فقبل التوبة يقتل كفرا وبعدها حدا ولا تعمل توبته في اسقاط قتله عندنا ولا فرق بين توبته في نفسه او شهد اليهود عليه ولا فرق بين سبه صحوا او سكر * ونقل عن ابن الهمام التقييد في السكر بكونه بسبب محذور وعدم كراه وعند الشافعي رحمه الله تعالى تؤثر توبته من عند نفسه في اسقاط قتله ونسب الخلاف فيه بين ابى حنيفة وابى يوسف رحهما الله تعالى بخلاف سبه تعالى لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يمكن الحاق المعرة في جنسه دون الله تعالى كذا في النبيين ايضا لعل ذلك مختلف باختلاف احوال الساب عمدا وخطا وصلاحا وفسقا كما اشير في محله * واما سب الشيخين وقد فائشة رضى الله تعالى عنهم فكفر كنى خلافتها وساب سائر الصحابة ملعون . موجب للنكل الشديد ﴿واليوم الآخر وما فيه﴾ من الحساب وما يترتب عليه من العقاب والثواب والحوض والميزان والصراط والجنة وغير ذلك مما جاء به الكتاب والسنة كما في الحاشية والمواهب * ومن قال ان اعطيتنى شعيرا اليوم اعطيتك يوم القيامة برا او على العكس كفر كما في التتارخانية * رجل قال لاخر الا تخشى الله قال لا لا يكفر وقال الامام الفضلى ان كان في معصية فخره فقال لا يخاف يكفر وان كان في امر لا يخاف

وقيل يكفر * ولو قال ان آدم عليه السلام نسج الكرباس فقال نحن من اولاد الحائك يكفر * ولو قال لعالم عويل استخفا فاكفر * قيل لفضيه دان شمندك اوله لوى علوبك يكفر ان قصده الاستخفاف بالدين وان لم يرد به الاستخفاف لا يكفر ويحى التصغير للتعظيم ايضا * وشم العالم او العلوى لامر غير صالح في ذاته وعداوته لمخالفة الشرع لا يكون كافرا ولا خطأ كما في البرازية (و) من (اليوم الآخر) اي يوم القيامة اذ لا يوم بعده (وما فيه) من الحساب وما يترتب عليه من العقاب والثواب والحوض والميزان والصراط والجنة وغير ذلك مما جاء به الكتاب والسنة كما في الحاشية والمواهب * ومن قال ان اعطيتنى شعيرا اليوم اعطيتك يوم القيامة برا او على العكس كفر كما في التتارخانية * رجل قال لاخر الا تخشى الله قال لا لا يكفر وقال الامام الفضلى ان كان في معصية فخره فقال لا يخاف يكفر وان كان في امر لا يخاف

والآخذ في القيامة فقال خصمه اعطني آخر وخدمني في القيامة الا اكثر لا يكفر* ولو قيل
 دع الدنيا لتنال الآخرة فقال لا ابدل النقد بالنسيئة يكفر* وفلان لا يريد الموت يخشى
 بالكفر* ولو قال المشاب والمعاقب هو الروح فقط لا يكفر والكل من التناخانية
 * والشريعة * كمن قال لشريعة من الشرائع انها خير من شريعة محمد صلى الله
 تعالى عليه وسلم او علم من العلوم خير من علم الشريعة او نفي كون علم التوحيد من
 الشريعة او قال ليس في الشريعة حقيقة او انكر حكما ثابتا بالاجماع او استهزأ به
 * ولو قيل لرجل صل فقال طولت الامر على او من يقدر ان يتم هذا الامر او العاقل
 لا يشرع في امر لا يقدر ان يتمه او غسلت يدي من الصلاة او اعطيتها الرزاع حتى
 يزرعها او اصبر الى ان يجي رمضان فاجمع كلها او اصلي وما يزداد لي شيئا او انت
 اي شي ربحت بها يكفر* ولو قال العبد لا اصلي فان الثواب لسيدي* ولو قيل لرجل
 صل حتى تجد حلاوة فقال انت لا تصل حتى تجد حلاوة* او قال صليت او لم اصل
 سواء* او قيل لرجل صل الفريضة فقال لا اصلي يكفر الا ان اراد لا اصلي بامر
 او ترك الصلاة طيب او شغل الكبراء او الكسالى او هو شغل يوجب الهرب بكفر
 ولو صلى بغير طهارة قيل نعم وقيل لا* ولو قال عند مجي رمضان جاء الضيف
 الثقيل* ولو قال لرجل اذ الزكاة فقال لا اؤدى يكفر ولو تمنى حلبة الربا او الظلم
 يكفر لا من تمنى شرب الخمر او قال اشرب الخمر ودع قول من يقول انها حرام
 * ومن قال حكم الشرع هكذا* وقال هات الرجال ايش اعلم بالشرع او انا اعلم
 بلا شرع قيل نعم وقيل لا ولو قال تعال معي الى الشرع فقال خصمه هات الرجال حتى
 امشي* او انا ايش اعلم بالشرع او لا اعرف او في هنا لا امشي الامر* او عندي دبوس
 ايش اعلم بالشرع* او حين اخذت الدراهم ابن كان الشرع يكفر* ومن كذب فقال
 الآخر بارك الله في كذبتك يكفر* ولو قال اريد المال حلالا او حراما يخاف الكفر
 * ولو دفع الى الفقير من مال حرام شيئا يرجو الثواب يكفر ولو علم الفقير بذلك الحرام
 فدعا للمعطي بكفر* ولو قيل كل من حلال فقال الحرام احب الي بكفر* ولو قال الشريعة
 تليس او حيل ان اراد ان في المعاملات ما يصح فيها الحيلة لا يكفر والا يكفر
 * وفي التناخانية رجل قيل له طلاب العلم يمشون على اجنحة الملائكة فقال « ابن باري
 دروغست » كفره حتى ان واحدا من الطلاب سمع قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان
 الملائكة تضع اجنحتها لطالب العلم رضى بما صنع فضرب رجله على الارض ليكسر
 اجنحة الملائكة فجعل الله رجله يابسة* رجل قال « قياس ابى حنيفة حق نبيست » يكفر لان
 دليل جواز القياس في كتاب الله تعالى في قوله تعالى وهو الذي يرسل الرياح
 بشرا بين يدي رحمته الى قوله يخرج الموتى فتي* هذه الآية اثبات القياس وهو
 رد المختلف الى المتفق لانهم كانوا متفقين ان الله تعالى هو الذي ينزل المطر ويخرج
 النبات من الارض فاحتج عليهم لاحيائهم بعد الموت باحياء الارض بعد موتها

فيه من الله لا يكفر قال
 لآخر « اكر خدا شودوى
 ازوى حق خود بستانم »
 يكفر كافي الخلاصة رجل
 ارتكب صغيرة فقيل له
 تب الى الله فقال « من
 چه كردم تا توبه كنم
 يا كويد من چه كردم كه
 توبه بايد » يكفر كذا
 في نصاب الاحتساب
 رحمه الله يوم الحساب
 (و) من (الشريعة

وعلومها) اى علوم الشريعة كالفسير والحديث والفقہ وآلتها رجل يجلس على مكان مرتفع او لا يجلس عليه لكن يستلون عنه مسائل بطريق الاستهزاء او يضربون بماشاؤا وهم يضحكون كقروا كفى البرازية وغيره * وكذا تشبه بالمعلمين في جمع و يأخذ الخشبة يده ويجلس الصبيان حوله ويستزى والقوم يضحكون كقروا * وكذا لوالق الفتوى على الارض وقال « اين چه شرع است » وقد عرض عليه خصمه فتوى جواب الأئمة كفى نصاب الاحتساب * ولو قال لخصمه « من باتو بحكم خدای كارى كنتم » فقال « من حكم خدای ندام » او قال « اينجا حكم نمى رودا و اينجا حكم نيست او اينجا ديونست حكم چه كند » يكفر * قيل لمن لم يمرض **٨٠** اى « فراهوش خدای يكفر » كفى الخلاصة

وغيره * وان قيل لرجل صل وهو وقت الصلاة فقال لا اصل يكفر ولو قال لا اصل بامرئ لا يكفر كذا في الخلاصة والبرازية * قيل انما صل حتى تجدد حلاوة الصلاة قال لا تصل انت حتى تجدد حلاوة الترك كفر * من صلى مع الامام بجماعة بغير طهارة عدا كفر * واو صلى الى غير القبلة عدا كفر * صلى مع الثوب النجس مع القدرة على ثوب طاهر كفر كفى البرازية * ولو ابتلى به انسان بان كان مع جماعة وقاموا بصلوا فاستحى ان لا يصلى فقام وصلى بلا طهارة او كان هاربا من العدو فصلى بدونها قيل لا يكفر لعدم الاستهزاء وينبغي لمن اضطر اليه ان لا يقصد بالقيام والركوع والسجود

قيام الصلاة وركوعها وسجودها * قيل لعبد صل فقال لا اصل فان الثواب يكون للولى (وفي)

يكفر وثواب صلاة العبد لا يكون للولى كذا في البرازية في التاسع فيما يقال في القرآن والاذكار والصلاة يصلى في رمضان لا غير ويقول « ان خود بسياراست » او يقول صلاة في رمضان تعدل سبعين صلاة يكفر كما في البرازية (والرضى) عطف على كاستخفاف ما يجب الخ (بكفر نفسه) اى المكلف (كفر مطلقا) اى بطريق الاستحسان اولا (وبكفر غيره) لزيادة عذابه (استحسانه بالاتفاق) اى احسن له الكفر بان قال الكفر له لائق

و محل وهذا كفر بالاتفاق (و) قيل يكفر بالرضاء بكفره (مطلقا) وان لم يستحسنه وهذا القول (عند البعض) وهو المختار والاول اقوى دراية والثاني رواية وفي الفتاوى من دعا على غيره فقال اخذ الله على الكفر كقرو قال محمد بن الفضل لم يكن الدماء على الكافر بذلك كقرا* ومن قال لمسلم يأخذ الله منك الاسلام وقال الاخر امين كقرا* ومن رضى بكفر نفسه فقد كفر واما بكفر غيره ففيه اختلاف المشايخ ان الرضاء بكفر غيره ان يكون كفرا اذا كان يستجيزه ويستحسنه اما اذا قال احب موت المؤمنى الشرير على الكفر حتى ينتقم الله منه لا يكون كفرا* يدل عليه حكاية قول موسى عليه السلام ربنا اطمس على اموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم وعلى هذا اذا دعا على ظالم بامانك الله على الكفر او قال سلب الله تعالى عنك الايمان بسبب ما اجترأ على الله او كابر في ظلم لا يكون كفرا* وعن ابى حنيفة رجه الله ان الرضاء بكفر الغير كقرف من غير تفصيل ﴿٨١﴾ (والتكلم) عطف على الرضاء او كاستخفاف الخ (بما يوجب طائما

من غير سبق اللسان) اما اذا اراد ان يتكلم بكلمة مباحة فجرى على لسانه كلمة كفر خطأ بلا قصد والعياذ بالله لا يكفر لكن القاضى لا يصدقه على ذلك مثل ان يقصد ان يقول «توخداى وما بندكان» فجرى على لسانه عكسه لا يكفر فيما بينه وبين الله تعالى* وكذا امرأة قالت فى مرضها اوضيق عيشها» بارى نعى دائم كه خدای مرا چرا آفریده است جزا ز لذتهاى دنياوى مرا چیزی نیست» لا تكفر* قال الله تعالى للملائكة لا تكتبوا على عبدى فى شجرة شيا كذا جاء فى الحديث لكنه

* وفى النصاب والاصح عدم الكفر* وفى السير الكبير مسألة على عدم كفره فمحمول على عدم الاستحسان كما نقل عن شيخ الاسلام فى شرح السير الكبير ﴿و﴾ الرضى بكفر غيره كقرف ﴿مطلقا﴾ استحسانا واولا ﴿عند البعض﴾ وفيها ايضا وقد عثرنا على رواية عن ابى حنيفة ان الرضى بكفر الغير كقرف من غير تفصيل انتهى* لا يخفى فى جريان قاعدة تقييد المطلق او تفسير المجهول ان كان كلام الامام مطلقا او مجملا فالظاهر حينئذ كون المسئلة على وجه واحد فقط وما فى بعض شروح هذا الكتاب المختار هو الثانى والاول اقوى رواية والثانى دراية فلم نعثر عليه فى كتب القوم وفى البرازية يحمل كلام المشايخ من ان الرضى بالكفر كقرف على هذا ونقل عن جامع الفتاوى وهو الصحيح وكذا عن منية المفتى ﴿والتكلم بما يوجب﴾ اى الكفر ﴿طائما﴾ من غير سبق اللسان ﴿و اما اذا سبق لسانه الى كلمة كفر خطأ عند ارادة كلمة مباحة فلا يكفر عند الكل بخلاف الهازل لكن المفهوم من الشفاء العياضى الخطأ فى حق النبي ليس بمعفو فى البرازية عدم الكفر ديانة وفى القضاء لا يصدق ﴿عالمابانه كقرف كقرف﴾ خبر والتكلم ﴿بالاتفاق﴾ بشكل بما فى التناثر خانية عن الخانية وقال ابو حنيفة لا يكون الكفر كقرفا حتى يعتقد عليه القلب الا ان يحمل على التكلم بالاعتقاد ﴿و﴾ اما التكلم بما يوجب حال كونه ﴿جاهلا به﴾ انه كقرفه وكقرفه ﴿عند عامة العلماء﴾ قال فى التناثر خانية ومن اتى بلفظة الكفر مع عدم علمه انها لفظ الكفر ولكن اتى بها عن اختيار فقد كفر عند عامة العلماء ولا يعذر بالجهل ويدخل فيه نحو ما فى الخلاصة من خدام بغير همزة ويريد به «من خودايم» بالهمزة بكفر فى التناثر خانية ايضا وقال بعضهم

خطأ عظيم والشجرة حملها على هذا (بريقة ١١ نى) كفى البرازية* وقوله طائما اموالكم مكرها لا لرفع القلم عنه حينئذ ولا لآية الامن اكره وقلبه مطمئن بالايمان النازلة فى قصة عمار بن ياسر لما اكره على التكلم بكلمة الكفر فجاء بها فاطلق فجاء للنبي صلى الله عليه وسلم فسأله فقال له كيف وجدت قلبك قال مطمئنا بالايمان قال فان مادوا لك فعدهم كفى المواهب وغيره (عالمابانه كقرف بالاتفاق) اى بين الاصحاب دلالة على التكذيب حينئذ (وجاهلا به) يقضى بكفره (عند عامة العلماء) اذ بنى الشريح على الظاهر والقلب النظر اليه باعتبار ما عند الله لا بالنسبة للاحكام الشرعية كفى التسمية* الجاهل اذا تكلم بكلمة ولم يدرك انها كفر قال بعضهم بكفر وقيل لا ويعذر بالجهل* ومنها اذا تكلم بكلمة بلا علم انها كفر عن اختيار يكفر عند عامة العلماء خلافا للبعض ولا يعذر بالجهل وقيل لا يكفر كذا فى البرازية* ومنها انه اذا خطر باله اشياء توجب الكفر لكنه لا يتكلم به فذلك محض الايمان بالحديث

* ومنها اذا غرم على الكفر بعد حين يكفر في الحال لزوال التصديق المسمى * ومنها ان من تكلم بكلمة الكفر وضحك منه الآخر كفر الضاحك الا ان يكون الضحك ضروريا بان يكون الكلام منحاكوجعود الكفرتوبة * ومن اعتقد الحلال حراما او على العكس يكفر * ولو تكلم به الواعظ على المنبر وقبل منه القوم كفروا كما في البرازية ايضا من الثاني فيما يكون كفرا من المسلم * من قبله ما الايمان فقال لا ادري كفرا قال لا ادري صفة الايمان فهو كافر قال شمس الائمة الخاواني لا دين له ولا طاعة له ولا نكاح له واولاده اولاد الزنا (وكذا الفعل) الدال على التكذيب يكفر به (ولو) كان (هزلا) هو خلاف الجد (ومن اح) عطف تفسيري والمزاح السخرية ﴿ ٨٢ ﴾ بنفسه او بغيره وزاد في ايضاح ذلك بقوله

(بلا اعتقاد مدلوله) اي مدلول ذلك الفعل من التكذيب المذكور (بل مع اعتقاد خلافه) من التصديق لما علم بالضرورة مجيء الرسول به (فانه يكفر به) اي بذلك الفعل (عند الله تعالى) لان الله جعله مكفرا مطلقا (ايضا) اي كما يكفر به عند الناس قضاء وحكما (فلا يفيد) مع ذلك (اعتقاد الحق) القائم بقلبه وقد فعل خلافه * قال الشارح محمد الكردي في شرحه على الطريقة وفيه نظر لان الاكفار انما هو بالنظر الى الظاهر والله تعالى يتولى السرائر فالحكم بالكفر عند الله حكم بالمجهول وهو باطل بالضرورة فالضابط فيه ان المرأ لا يخرج من الايمان

الجاهل اذا تكلم بكفر ولم يدركه كفر لا يكفر ويعذر بالجهل * وفي البرازية الجاهل اذا تكلم بكلمة ولم يدرك انها كفر قال بعضهم يكفر وقيل لا ويعذر بالجهل واما اذا خطر به اشياء توجب الكفر لكنه لا يتكلم بها فذلك محض الايمان (وكذا الفعل) كالتكلم فيما اذا فعل ما يوجب الكفر عمدا لملا يكفره فكافر وان جاهلا بكفره فكفر عند العامة دون البعض وذا كشد الزنار على وسطه ووضع العسلي على كتفه عن الخالية سواء باعتقاد اولئك سخرية ووضع قلنسوة الجوس على رأسه قيل نعم وقيل لا وقيل ان ضرورة كدفع البرد لا والافهم الاندبعة الحرب * وللجارية في دار الحرب يكفر (ولو هزل او مزاح) بضم الميم لعبا (بلا اعتقاد مدلوله) كما سمعت آنفا (بل مع اعتقاد خلافه فانه يكفر به عند الله) اي ديانة (ايضا) كاهو كافر قضاء وعند الناس (فلا يفيد) في عدم الكفر (اعتقاد الحق) بقلبه لان ذلك الفعل جعل كفرا في الشرع فلا تعمل النية في تغييره لكن بشكل بما في الاشياء واما الكفر فيشترط له النية لقولهم ان كفر المكره غير صحيح الا ان يراد من النية النية في التكلم فن فعل ما يختص بالكفرة بالضرورة وباختيار ولو بلا اعتقاد يكفر في الخلاصة ومن اهدى البيضة الى الجوس يوم التيروز كفروا من اشترى يوم التيروز شيئا تعظيما للتيروز كافر * قبل عن الشارح الكردي وفيه نظر لان الاكفار انما هو بالنظر الى الظاهر والله يتولى السرائر فالحكم بالكفر عند الله حكم بالمجهول وهو باطل ثم قال فاحفظ ولا تغتر بما في الفتاوى من الفاظ الكفر فان اكثرها محمول على التهديد والتهويل وكفران النعمة فان المؤمن لا يخرج من الايمان الا بمحذور ما دخل فيه او بما يدل عليه على ما رواه الطحاوي انتهى * واجيب بما حاصله ان الكفر قد يكون بما جعل امارا للتكذيب ودليلا كالفاء المحفف بالقذورات وايدما في البرازي من ان الاستدلال بالعلامة مقرر في العقل والشرع كاثبات الصانع بمحدث العالم اقول الكل منظور فيه اذا الحق واحد في الاعتقادات فيلزم على الاصابة بلا احتمال خطأ

الامان الباب الذي دخل فيه * ثم قال فاحفظ ولا تغتر بما ذكر في كتب الفتاوى من الفاظ الكفر فان اكثرها محمول على التهديد والتهويل وكفران النعمة فان المؤمن لا يخرج من الايمان الا بمحذور ما دخل فيه او بما يدل عليه على ما رواه الامام الطحاوي انتهى كلامه * وجوابه ان المؤمن لا يخرج من الايمان الا بتكذيب التصديق اي بالتكذيب او بما يدل عليه من القول والفعل المؤذن بالتكذيب كاستحلال الحرام لعينه والقضاء المحفف في القذورات والاستخفاف بالامور الدينية وسائر الاقوال والافعال الدالة على الرضاء بالكفر وبؤيده ما ذكر في البرازية ان رجلا وضع قلنسوة الجوس على رأسه قيل يكفر لانه علامة ولا يلبسها الا من النزم التحمس والاستدلال بالعلامة والحكم بما دلت عليه مقرر في العقل والشرع فان الصانع تعالى

(وان)

محمول على التهديد والتهويل وكفران النعمة فان المؤمن لا يخرج من الايمان الا بمحذور ما دخل فيه على ما رواه الامام الطحاوي انتهى كلامه * وجوابه ان المؤمن لا يخرج من الايمان الا بتكذيب التصديق اي بالتكذيب او بما يدل عليه من القول والفعل المؤذن بالتكذيب كاستحلال الحرام لعينه والقضاء المحفف في القذورات والاستخفاف بالامور الدينية وسائر الاقوال والافعال الدالة على الرضاء بالكفر وبؤيده ما ذكر في البرازية ان رجلا وضع قلنسوة الجوس على رأسه قيل يكفر لانه علامة ولا يلبسها الا من النزم التحمس والاستدلال بالعلامة والحكم بما دلت عليه مقرر في العقل والشرع فان الصانع تعالى

انما يعلم بالعلامة وهى حدوث العالم الدال على وجوده وانصافه بالصفات التى لا يقدر على الخلق الابدع وجود تلك الصفات وقد جاء الشرع بتقريره حيث قال حاكيا عن شاهد من اهلها ان كان قيصره قدم من قبل وان كان قيصره قدم من دبر الآية الى هنا كلامه فافهم هكذا يجب ان يفهم هذا المقام * وان شد الزنار ودخل دار الحرب كفر قال الاستر وشئى ان عمل ذلك لتخليص الاسير لا يكفر ولو دخل للتجارة كفر * قيل فى مسألة القنوسة ان وضعه على رأسه لان البقرة لاتعطيه اللبن الاب لا يكفر * وكذا اذا لبسه **٨٣** لدفع البرد والمختار انه يكفر لان دفع البرد يمكن باللبس بعد التزويق

فلا ضرورة على لبسها على تلك الهيئة كما فى النزاية ايضا ثم ذكر سببه الظاهرى وقال (وسببه) اى السبب الظاهرى للكفر الحكيم ارتكاب احدهذه الامور الآتية وهى (قصد اظهار الظرافة) عند ذوى العقول السخيفة (والبلاغة) والفصاحة باللفظ الظاهر فى الكفر وانه لبلاغته ما اراد ظاهر مدلوله (وايان الامر الغريب وتطبيب المجلس) لان شراح من فيه من السفهاء بفعله فعلهم (واضحك الحاضرين بالهزل والهزؤ والمزاح) وغفل عن قوله تعالى ولئن سألتهم ليقولن انما كنا نحوض ونلعب قل ابالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤن * كما حكى ان تيمور بن نجم الدين انقبض ذات يوم فقال لاضحك الامير انه دخل على فلان القاضى واحد فقال فلان اكل صوم رمضان فقال القاضى ليت يأكل الصلاة ليتخلص منهما فقال الامير اما وجدت مضحك آخر سوى الدين فامر بضرب عنقه * او * سببه * شدة الغضب والضجر * اى القلق والجزع على فوات حظه بالحقد على الغير المحظوظ فيحاكيه ويسخر منه ويضحك عليه عدوه وغير عدوه * وبالجملة * والحاصل ان سبب الكفر الحكيم * الخفة * فى العقل * والشرة * اى الحرص

وان الحكم بجهالة ما عند الله تعالى جار فى جميع الاعتقادات ولو اريد ان سائر الاعتقادات لهادلة وليس لهذه بخصوصها دليل فتحكم وان نسبة نحو التهديد الى الفتاوى كالمقام الخطابى فرية بالامرية مع بسطهم الادلة وتقريرهم الوجوه المعينة لعين مدعى هذا الباب وان فيما ذكره ذهب لاعمادهم فى آخر كلامه من الطحاوى او بما يدل عليه فان حاكم الكفر انما يحكم بنحو تلك الادلة * واما الثانى فان ما ذكره انما يدل على المطلق وليس بمطلوب والمطلوب بما عند الله وليس بدال ولو اشكل بان التصديق اليقيني القلبى مادام ثابتا فى القلب كيف يزول بالعوارض الخارجية فان فيه زوال الاصل الذاتى بالعوارض الجزئية وهو ليس بجائز واذ ان عارض الوجه الذاتى مع الوجه العرضى يقدم الذاتى وان صريح كلام الفقهاء على كونه كافرا عند الله مع ثبوت التصديق الايمانى فى القلب ليس بثابت اصعب دفعه كما لا يخفى فافهم * وسببه * اى سبب الكفر الحكيم * قصد اظهار الظرافة * اى الكياسة والبراعة فى الكلام * والبلاغة * الفصاحة كقوله عند رؤية محبوبه وحده لاشريك له وقوله لمن اسمه يحيى يحبى خذ الكتاب * وايتان الامر الغريب * ليتعجب منه الناس * وتطبيب المجلس * اى على اعتقاده لانشراح الصدور والامتلاء بالسرور للسفهاء من بأس الغرور * واضحك الحاضرين بالهزل * المزاح * والهزؤ * السخرية * والمزاح * ليتعجب بذلك الى محبة المغرورين من عبدة الدنيا وقد قال الله تعالى ولئن سألتهم ليقولن انما كنا نلعب قل ابالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤن * كما حكى ان تيمور بن نجم الدين انقبض ذات يوم فقال لاضحك الامير انه دخل على فلان القاضى واحد فقال فلان اكل صوم رمضان فقال القاضى ليت يأكل الصلاة ليتخلص منهما فقال الامير اما وجدت مضحك آخر سوى الدين فامر بضرب عنقه * او * سببه * شدة الغضب والضجر * اى القلق والجزع على فوات حظه بالحقد على الغير المحظوظ فيحاكيه ويسخر منه ويضحك عليه عدوه وغير عدوه * وبالجملة * والحاصل ان سبب الكفر الحكيم * الخفة * فى العقل * والشرة * اى الحرص

ودخل عليه رجل فقال دخل على قاضى كذا احد فى شهر رمضان فقال يا حاكم الشرع فلان اكل صوم رمضان ولى فيه شهود فقال ذلك القاضى ليت آخريا كل الصلاة حتى يتخلص منها ليضحك الامير فقال اما وجدت مضحكا سوى امر الدين فامر بضرب عنقه كما فى مطالع الانوار لمحمد الروشى * وكاروى عن بعض الظرفاء عند رؤية المحبوب وحده لاشريك له * وقولهم يا يحيى خذ الكتاب بقوة وقولهم كرم اولوب الى آخره كما فى الحاشية (او) سببه (شدة الغضب) فاحفظ لفظه ولا فعله لقوة ذلك عليه (والضجر) اى الاغتمام من الشئ والقلق مع كلام منه (و) سببه (بالجملة الخفة والشرة) اى الحرص

(على الكلام) فتكلم بذلك الامر القبيح العجيب لسمع منه فحرق نفسه لرضى الغير (والمحاكات) لفظ قيل من ذلك او فعل فعل كذلك وقيل هو مفاعلة من الحكاية ﴿٨٤﴾ وفي الصحيح كفى بالمرأ أثما او كذبا ان يحدث

﴿على الكلام﴾ فيتكلم تلك الفضائح والقبائح فيحرق نفسه لرضى الغير ﴿والمحاكات﴾ من حكاية كفرات الغير على وجه القبول والرضى والاستحسان ﴿وعدم حفظ اللسان﴾ عن كل ما يخطر بباله ﴿وعدم حفظ سائر الأعضاء﴾ من الافعال التي توجب الكفر ﴿وعدم المبالاة في امر الدين﴾ اى عدم الاعتناء فيها كالاستهانة بالعصية ولو صغيرة * عن الخلاصة رجل ارتكب صغيرة فقال آخر تب فقال ما فعلت انا حتى احتاج الى التوبة وفي المحيط او قال حتى اتوب كفر ونقل عنه ايضا مسئلة صغيرة اذا بلغت عاقلة وهى لاتعرف الاسلام ولا تصفه بانث من زوجها لانها جاهلة ليس لها ملة مخصوصة وهى شرط النكاح ابتداء وبقاء ومحمد سماها مرتدة لانها مسئلة بالتبعية والآن تكفر بفقد التبعية ولا يخفى ان هذا يجرى في حق الجميع ذكرا واواثى زوجا ومجردا فيلزم على من كان حاله كذا حين البلوغ ان يجرى عليه احكام المرتدين كما صرح به بعضهم لكن ينبغي ان يحمل من نشأ في الاسلام بين المسلمين على انه عارف وجدانا لكن لا يقدر على تعبيره لسانا سيما بالاصطلاح المتعارف تحميينا للظن بالمسلمين * وعن جواهر الفقه من قال قتل فلان حلال او مباح بلاشئ يوجب قتله وقال آخر صدقت كفر كمن يكفر بقوله احسنت لمن يأمر بقتل سارقا احيانا سر او نحوه في ندين الحرام * ومن قال قتل فلان واجب او فلان مستحق القتل ولم يكن عليه في الشرع ما يلزمه القتل يكفر لانه استحتم ما حرمه الله تعالى وهذا كثير الوقوع والناس عنه غافلون * وكذا لو ضرب ظالم من الظالمين شخصا بغير حق او قتله بغير حق وقاله واحد قد احسنت انه كان مستحقا للضرب او القتل يكفر لما قلنا انتهى * قال لمن لبس حريرا بارك الله في هذا يكفر عند بعض * وعن جواهر الفقه قال ليبيك لمن قال يا كافر او يا مجوسى يكفر * وعن الخلاصة ان كنت كذلك ففارقنى او قال انا كذلك او اذا انا هكذا فلاتقم معى او عندى في الخلاصة الاظهر يكفر * قال رمضان جاء الشهر الثقيل او الطويل او الضعيف كفر * وفي قاضيان من قيل له الاتخاف الله او الاستحيى من الله تعالى فقال لا كفر * وفي جواهر الفقه قال لخصمه لا استخلفك بالله واستخلفك بالطلاق او العتاق او قال حلفك وشرط الحمار سواء او واحد او قال يظلمك الله كظلمنى * او قال احسن الله تعالى في حقى كل الاحسان والاساءة منى يكفر كائنقل عن المحيط قال الله تعالى يعلم انى فعلت كذا ولم يفعله او الله تعالى يعلم انه هكذا وهو يكذب والله يعلم انك احب الى من ولد وهو كاذب فيه كفر * قال حين اصيب بمصائب مختلفة يارب اخذت مالى وكذا وكذا فاذا تفعل ايضا لى او ماذا تريد ان تفعل قيل يكفر * ونقل عن فوز النجاة قال لوقوانى الله تعالى لاتنصف منك كفر لانه شك في عدل الله وعن الظهيرية سلطان عطس فقال رجل يرحمك الله تعالى فقال آخر لا يقال للسلطان هكذا يكفر ومن ترك الصلاة تهائونا كفر * والامن

بكل ماسمع (وعدم حفظ اللسان) لعدم كمال الايمان قال صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرأ تركه ما لا يعنيه ومن كلامهم من عد كلامه من عمله قل كلامه الا فيما يعنيه كما في الفتحية (والاعضاء) وعدم المبالاة في امر الدين (والحاصل ان سبب الكفر الحكيمى هو هذه الامور فلا تغفل كما في حاشية خواجه زاده * ثم اعلم ان مدار الكفر على احد الثلاث الاستهزاء والاستخفاف والاستحلال الاستهزاء بالعلم والعلماء كفر * ويكفر بانكار اصل الوتر والاضحية وبترك العبادة تهائونا او مستخفا واما اذا تركها تنكسا لا او مؤلا فلا والاستهزاء بالاذان كفر لا المؤذن * قال التاجر ان الكفار ودار الحرب خير من دار الاسلام والمسلمين لا يكفر الا اذا اراد ان دينهم خير كفى الاشباه والنظائر * ومن قال لا يساوى بدرهم من لادرهم له كفر وفي جموع النوازل لو قال

لاخره اكر خدای شودوى ازوى حق خود بستانم « يكفر * رجل لاخره تراحق هم سايه نمى بايد » (من)

فقال لافعال « تراحق شوى نمى بايد » فقالت لافعال « ما ترى حق خدای نمى بايد » فقالت لايكفر * رجل مات ابته فقال « خدای را بايسته بود » يكفر كفى البرازية ﴿ ٨٥ ﴾ فيما تعلق بالله تعالى * قال كلما اكل رسول الله لحس اصابعه

فقال « ابن بنى ادبست » كفر * قيل قلم الاصابع سنة قال عليه السلام من قلم اظا فيره الحديث فقال لاافعل وان كان سنة كفر * ومن سمع حديثه عليه السلام فقال سمعنا كثيرا بطريق الاستخفاف يكفرو ولو تصدق على فقير شئ من المال الحرام راجيا الثواب يكفر ولو علم الفقير بذلك ودعاه وامن المعطى كفرا هذا اذا تصدق بالحرام القطعي اما اذا اخذ من انسان مائة ومن آخر مائة وخلطها ثم تصدق به لايكفر لانه قبل اداء الضمان وان كان حرام التصرف لكنسه ليس بحرام لعينه بالقطع بخلاف مسألة التصدق قبل اداء الضمان وسيله سبيل التصدق كما في البرازية في السابع من كلام الفسقة ومن سمى الجور عدلا يكفر * وقيل لالانه تاويلا وهو ان يقال اردت به انه عادل عن غيرنا او هو عادل عن طريق الحق قال الله تعالى

من مكر الله والياس من رحمة الله تعالى كفر * قال معتذرا كنت كافرا فاسلمت قيل نعم وقيل لا * ومن قيل له اتعمل هذا ان شاء الله تعالى فقال بلا ان شاء الله ولو امرني الله بهذا الامر لا افعله كفر * في التا تاريخية لوقال حرام هذا حلال بلا اعتقاد لا يكفر * وفيها رجل يبيع في السوق ويقول انه حلال وهو كاذب لترويج ماباعد * قال القاضي الامام اذا اعتقده حلالا وهو حرام ان حرما لغيره كمال الغير لا يكفر باعتقاد الحل وان لعينه فان بدليل قطعي يكفر وان بالاحاد لا * وعن تاج الدين الكبير هذا التفصيل للعالم اما في حق الجاهل فان ثبت بقطعي كفر مطلقا لعل هذا مرجع مافي تبين المحترام اعتقاد الحلال الثابت بقطعي حرمة واعتقاد الحرام الثابت بقطعي حله كفر عند بعض وعند آخر في الحرام لغيره لا واستحلال المهصية كبيرة او صغيرة ان بقطعي يكفر كما تهانتها وتخفيفها * ومن استخف بالمسجد او بنحوه مما يعظم في الشرع كفر * ومن صلى بغير طهارة عمدا او صلى الى غير القبلة او ترك صلاة نهاونا كفرة وفي التا تاريخية قال لامرأته يا كافرة فقالت لابل انت اوقالت لزوجهما يا كافر فقال لابل انت لم تقع فرقة على ما ذكر ابو اليث وينبغي وقوع الفرقة على قياس قول ابى بكر الاعمش قال لمسلم يا كافر ولم يقل المحاطب شيا اولامرأته ولم تقل شيا وكذا لزوجهما قال الاعمش يكفر وكذا عند بعض ائمة بخارى والمختار في مثله ان على طريق الشتم بلا اعتقاد كفرة لا يكفر وقيل ان قال في حال غضبه لا يكفر * واذا قال لدانته يا مال الكافر لا يكفر وقيل ان نتجت عنده يكفر قال لغيره يا كافر ان فيه شبهة الكفر ككونه عريفا او عشارا او عوانا فلا يكفر وكذا لوشك في ايمانه وان فاسقا معلنا مصرا جاهلا في علوم الدين فيكفر واما في شك ايمانه فلا يكفر وهذا كله راجع الى معنى وهو ان المعاصي لا توجب سلب الايمان ولكن نسيان التوبة وتحقير الذنب وعدم رؤية العقوبة يوجب سلب الايمان وكذلك اذا لم ير المعاصي قبيحا ولم ير الطاعة حسنا ولم ير الثواب على الطاعة او لم ير الوجوب الطاعات يكفر * ومن توهم هذه المعاني بدليل افعاله يجوز الشك في ايمانه ومن تلفظ بلفظ مثل هذه يحكم بكفره * ولو تمنى حل ما لا يدرك حرمة العقل كالزنى والواطئة والظلم وقتل النفس ظلما يكفر * ولو تمنى حل ما لا يدرك حرمة العقل كالحجر والمناسكة بين الاخ والاخت لا يكفر قال انا بليس او فرعون لا يكفر الا اذا قال اعتقادي كاعتقادهما رجل روى ان ابراهيم بن ادهم رأوه يوم التروية بالبصرة وبمكة قال ابن مقاتل يكفر وكذا محمد بن يوسف وكذا مشايخ العراق قالوا بكفره لانه لا تكون من الكرامة بل من المعجزة وقال صدر الاسلام يجوازها في حق الولي ويؤيده ثبوت النسب بين المشرق والمغرب وكذا مشايخ خراسان جوزوها في الكرامة * وسئل عمر النسبي ان الكعبة تدور حول بعض الاولياء اجاب نقض العمادة على سبيل الكرامة جائز وهذا القول اصح لا ينبغي ان يسئل

ثم الذي كفروا برهم يعدلون وسئل البصري عن الججاج فقال

انه قاسط عادل وتلا هذه الآية واما القاسطون فكانوا جهنم خطبا * وعلم من تأويل هذا القائل انه اراد به حقيقة اللفظ يكفر عند الكل قيل عدله في قضية جزئية يكفي لصدق الاطلاق فلنا لانسلم بل في العرف لا يطلق الامر استمر على وتيرة الشرع كالايقال لمن صلى وزكى في عمره مرة متصل ومزكى ولمن امر مرة بالمعروف ونهى عن المنكر أمر وناه وتامه في البرازيه وفي القاضيان في باب الحظر والاباحة استماع الملاهي حرام ومعصية لقوا عليه السلام استماع الملاهي معصية والجلوس فيها فسق والتلذذ بها كفر * وفي البرازيه اي كفر بالنعمة لان صرة الجوارح الى غير ما خلقه كفر بالنعمة لا شكر انتهى كلامه فاذا كان في المسئلة وجوه توجهه ووجه واحد يميل العالم الى ما يمنع من الكفر ولا يرجح الوجود على الوجود ٨٦ لان الترجيح لا يقع بكثرة الادلة والاحتمال

انه اراد الوجهه الذي لا يوجب التكفير كما في البرازيه فيما يكون كفرا من المسلم (وعلاجه) اي علاج الكفر الحكيمى (ان يعرف اولاً) اي في اول الامر (آفات الكفر بعد الايمان) دنيا ودينا (من حبط) اي ابطال (الطاعات) المتقرب بها الى الله تعالى (كها) ولم يجىء بعد الايمان بل يصير مساويا مع من اسلم بعد من الكفر في عدم الثواب عند الله تعالى كما في حاشية خواجه زاده فيجب عليه الحج ان كان غنيا ولو حج اولاً ولا يجب قضاء ما صلى وصام وزكى ويجب قضاء ما فات منها لان

العامى عن التوحيد لكن يقال له اليس الدين هكذا وينبغي للرجل اذا زفت ان لا يغشاها حتى يسئلهما عن الاسلام فان وصفت او وصف هو فعلت والابانت والسبيل ان يصفه هو بنفسه ثم يقول هل انت على هذا * ثم تفاصيل الفاظ الكفر وافعال الارتداد المذكورة في الفتاوى لكن لا ينبغي للعالم ان يحكم بالكفر في كل ذلك مطلقا مالم يعين ارادة جهة الكفر لان الكفر جنابة عظيمة لا يجترى عليه مادام ان يوجد فيه غير الكفر ولو احتمالا ضعيفا لجواز ارادة ذلك * وقد ذكر انه ان كان في المسئلة تسعة وتسعون احتمالا للكفر واحتمال واحد لغير الكفر فعلى المفتي ان يميل الى عدم الكفر تحسينا للظن بالمسلم وانه لا ترجح بكثرة الادلة عندنا وان لم ينفعه فتوى المفتي عندنية الوجه الذي يوجب الى هنا من التارخانية الا قليلا (وعلاجه) اي علاج ما يوجب الكفر قولاً وفعلًا (ان يعرف اولاً آفات الكفر بعد الايمان) اي مفاسده (من حبط الطاعات كلها) حتى لم يعد بعد الاسلام ويصير متساويا مع من اسلم بعد في عدم الثواب فيجب عليه الحج نانيا ان غنيا ولا يجب قضاء ما صلى وصام وزكى للخرج وعدم الامكان ويجب قضاء ما فات منها لان المعصية لا تذهب بالكفر بقوله (وذهاب النكاح) والموالود بينهما قبل تجديد النكاح ولد زنى (وحل دمه) حتى لو قتله قاتل بغير امر القاضى عدا او خطأ او بغير امر السلطان او اتلف عضوا من اعضائه لاشئ عليه نقل عن الخانية (وحرمة ذبحته) والاجبار على التوبة وهى الرجوع عما قال بعينه فلا يفيد آيات الشهادات على وجه العادة والجحود توبة فان لم يتب بعد العرض يجب قتله (والعذاب المخلد) المؤبد (في النار) لومات بدون التوبة (وعلاجه ان يعرف) نانيا آفات اللسان مما سيجى ان شاء الله تعالى

المعصية لا تذهب بالكفر (وذهاب النكاح) يفسخ عقده ولو من المرأة بلا طلاق فلا يلزم الخلة بعد الثلاث (ثم) فلو صدرت من المرأة تجبر على النكاح بعد التوبة ومن الرجل تخير المرأة ان تاب (وحل دمه) قال صلى الله عليه و لا يحل دم امرأ مسلم الا باحدى ثلاث الى ان قال والتارك لدينه والمفارق للجماعة (وحرمة ذبحته) اذ هى ميتة وحل دمه والموالود بينهما قبل تجديد النكاح ولد زنا والاجبار على التوبة وهى الرجوع عما قاله لا مجرد الشهادات والجحود توبة فان لم يتب يجب قتله فينأبد في النار (والعذاب المخلد) اي المؤبد (في النار) لومات بدون التوبة (من الكفر) وعلاج خوف الكفر ان يؤمر بالتوبة وتجديد النكاح احتياطاً وعلاج الخطأ ان يؤمر بالتوبة والاستغفار فقط وتفصيل هذه الثلاث يعرف من الفتاوى (و) علاجه ان يعرف (نانيا آفات اللسان) اي البلايا الناشئة منه (مما سيجى بيانه ان شاء الله تعالى

ملازمة الصمت) الامساك عن الكلام (و) ملازمة (السكوت) عطف عام على خاص والصمت ما كان عن قصد لسكوت يعمه وغيره (و) ملازمة (حفظ اللسان) من اللغو (و) حفظ (الاعضاء) كالعين عن النظر وكذا غيره (والجد) هو ضد الهزل وعطف عليه ضده بقوله (وترك الهزل والهز) بفتح فسكون وبعد الزاء في الثاني همزة واو (ونحو ذلك من الاسباب) المبعدة من هذا الداء (و) ملازمة (الدعاء والتضرع) هو شدة الطلب (لله تعالى) زعه المصدر ان قبله وفي نسخة رفع الدعاء عطفاً على ملازمة لاعلى ما ضيف هي اليه (ان يحفظه من الكفر) بانواعه (خصوصاً) منصوب على المصدرية بفعل مقدر (الدعاء الذي رواه ابو موسى) عبد الله بن قيس (الاشعري رضي الله الى عنه خرجه) باسناد احد الطبراني ٨٧ المرمولهما بقوله (حدطب) (فقال) اي ابو موسى (خطبنا رسول الله صلى الله تعالى

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذات يوم) اي فيه (فقال) عطف تفسير او مفصل على مجمل مثله توضاً ففصل وجهه ويديه (يا ايها الناس اتقوا) اي اجتنبوا (هذا الشرك) اي الخفي وقيل ما يسمه وبم الجلي (فانه) لقوة خفائه (اخفي من ديب النمل) يفسرى بكمال لطفه في الانسان من حيث لا يشعر (فقال له من شاء الله) من الحاضرين حينئذ (ان يقول) مفعول قال مصدر ان اريد به ذلك فان اريد به المفعول ففعل به لانه لا يؤدي مؤدى الجملة كقلت كلاما كافي المواهب (وكيف تنقيه) مقول

ثم ملازمة الصمت والسكوت * هما ترك الكلام وقيل من عطف العام على الخاص لان الصمت ما كان عن عمد والسكوت يعمه وغيره كما في حديث مسلم من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر فليتكلم بخير اوليسكت فلولم يتكلم بخير يجب عليه السكوت * وحفظ اللسان والاعضاء * عن الحركات الخارجة عن قواين الانتظام * والجد وترك الهزل والهز * بفتح فسكون وبعد الزاي في الثاني همزة او واو * ونحو ذلك من الاسباب * المؤدية الى سخافة العقل وقلة المرؤة وعدم الاهتمام بالمحافظة على حدود الشريعة في الاقوال والاعمال والاخلاق * و * بعد ذلك * الدعاء والتضرع * شدة الطلب لغاية خطر الامر وقوة خوفه وصعوبة تحلصه * لله تعالى ان يحفظه من الكفر * بانواعه كلها * خصوصاً الدعاء الذي رواه ابو موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه * كما * خرجه * (حدطب) احد بن حنبل والطبراني (فقال) ابو موسى * خطبنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذات يوم فقال يا ايها الناس اتقوا هذا الشرك * قيل اي الخفي وقيل مطلقاً * فانه اخفي من ديب النمل * اي حركتها فيسرى للانسان من حيث لا يشعر * فقال له * عليه الصلاة والسلام * من شاء الله ان يقول * من الاصحاب وقوله * وكيف تنقيه وهو اخفي من ديب النمل يا رسول الله * مقول القول * قال * عليه السلام في جوابه * قولوا اللهم اننا نعوذ بك ان نشرك بك شيئاً * من الشرك الجلي واخفي * نعلمه * كالشرك الجلي * ونستغفرك لما لانعلمه * كالشرك الخفي في اكثر الفتاوى اللهم اني اعوذ بك من ان اشرك بك شيئاً وانا اعلم واستغفرك لما لاعلم انك انت علام الغيوب يقول في الصبح والمساء والاولى ان يجمع بين هذين الدعائين كافي وصاياه التركية * وخرجه * اي هذا الحديث * يعلى * ابو يعلى * من حديث حذيفة رضي الله تعالى عنه وزاد يقول كل يوم ثلاث مرات

قول على الاول ومحكية على الثاني او بدل منه كافي المواهب (وهو اخفي من ديب النمل) اي وهذا حاله وما بلغ اهذه رتبة كيف التحرز منه للبشر الضعيف (يا رسول الله) المبعوث لهدي (قال) عليه السلام (قولوا) في الخلاص منه اللهم اننا نعوذ (بك من ان نشرك بك شيئاً) من الشرك جلياً او خفياً (نعلمه ونستغفرك) اي نستألك المغفرة (لما) اي لشرك خفي داخلناه (لانعلمه) خلفناه علينا (وخرجه) ابو يعلى الموصلي في مسنده المرموله بقوله (يعلى) بالتحية المهمة (من حديث حذيفة رضي الله تعالى عنه) بن ابيان بدل ابو موسى (وزاد) ابو يعلى (يقول) ايها السائل (كل يوم ثلاث مرات) اي الدعاء السابق وذلك للاهتمام لشانه والمذكور في الفتاوى ان يقول اللهم اني اعوذ بك من ان اشرك بشياً وانا اعلم واستغفرك بما لاعلم انك انت علام الغيوب والاولى الجمع بينه وبين مقاله المصنف كافي حاشية خواجدة

(وغائلة الكفر) اى ضرره وهلاكه (العظمى) اى الشديدة (حرمان دخول الجنان) قال الله تعالى ان الله حرّمها على الكافرين وما جاء عن ابي لهب انه يسقى من نقرة ابهامه ماء بارد اكل ليلة اثنين لفرحه بظهور النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليس في الخبر ان ذلك الماء من الجنة كافي المواهب (والعذاب المؤبد في النيران) قال الله تعالى * والذين كفروا لهم نار جهنم لا يقضى عليهم فيموتوا ولا يخفف عنهم من عذابها كذلك نجزي كل كفور * واما تخفيف عذاب ابي لهب ليلة الاثنين حيث اعتق ﴿ ٨٨ ﴾ جارية تبشيرة بولادته عليه السلام

فلا ينافي قوله ولا يخفف عنهم او لان معناه ولا يرفع عنهم من عذابها كما ذكره على القسارى رحمه الله البسارى ولا دلالة في لائتين فيها احقبا على خروجهم منها لانه كلما مضى حقب عقبه آخر * وروى عن النبي عليه السلام انه قال تبدل جلود الكافرين في ساعة مائه مرة كلما اكلتها النار قيل لهم عودوا فيعودون كما كانوا ذكره الشيخ زاده في حاشية البيضاوى (وسبب الايمان النظر والتأمل) والتدبر الدالة على وجود البارى تعالى (و) على (انصافه باوصاف الكمال) اى قيامها به والكمال مجموع صفات الجمال كالجلود والرحمة وصفات

﴿ وغائلة الكفر ﴾ اى مفسدته ﴿ العظمى ﴾ حرمان دخول الجنان والعذاب المؤبد في النيران ﴿ بالنصوص القطعية واجماع جيع اهل السنة لان الكفر اذا كان غاية في الجباية فجزى بما يكون غاية في العقوبة وهى الخلود والتأيد فجزاء سيئة سيئة مثلها اولانه كان في دينه ان لو بقى ابد الكان على الكفر ابدى فجزاء ابدى جزاء وفاقا اولان الله يتصرف في ملكه كيف يشاء ولا يستل عما يفعل وهم يسئلون فلا يتصور الظلم والله تعالى نفي الظلم عن نفسه وماربك بظلام للعبيد ولا يبلنفت الانحوم او وقع في شرح العضد العقائد من ان التأيد انما هو للكافر المعاند واما الذى يجتهد في دينه على حسب وسعه فلا لخرق الاجماع ولكونه كلاما في مقابلة النصوص القطعية المؤكدة بالاحاديث النبوية وان اسند الى نحو الغزالي ﴿ وسبب الايمان ﴾ في مقابلة الكفر الحكيمى ﴿ النظر ﴾ المعرف بترتيب امور معلومة للتأدى الى المجهول وهو اول الواجب على المكلف اوجزه الاول والقصد اليه كامر ﴿ والتأمل ﴾ بمعنى النظر فغطت تفسير وان فسر بنحو التفكير والتدبر ﴿ في الآيات ﴾ الادلة والتفسير بالعلامات اماما اول بالادلة وايس بصحح لان العلامات ظنية كالامارة والمقام برهاني تحقيقى وبؤيده قوله ﴿ الدالة ﴾ اذ المتبادر من الدلالة المطلقة ما يلزم من العلم به العلم بشئ آخر ﴿ على وجود البارى ﴾ على طريق الاستدلال من الاثر الى المؤثر كاستدلال بحدوث العالم او امكانه او بهما على وجود محدثه كقال الله تعالى ومن آياته الليل والنهار والشمس والقمر ومن آياته اختلاف السننكم والوانكم وغير ذلك ﴿ وانصافه ﴾ تعالى ﴿ باوصاف الكمال ﴾ كالقدرة والارادة والعلم كاسبق وجه الاستدلال ﴿ و ﴾ على ﴿ تنزهه ﴾ تبرئه وتقديسه ﴿ عن صفات ﴾ سمات ﴿ النقصان ﴾ كفى جميع المنزهات المقرر فيما مر ﴿ و ﴾ التأمل في الآيات الدالة ﴿ على نبوة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ﴾ وهى المعجزات ﴿ و ﴾ سبب الايمان ايضا ﴿ تيقن التأيد ﴾ اى العلم اليقيني القطعى على تأيده ﴿ في النار ان مات على الكفر ﴾ بالله عياداه تعالى ﴿ والانكار ﴾ لنبوة عليه السلام ﴿ و ﴾ سببه ﴿ رجاء دخول الجنة دار القرار ﴾ يتقرر من دخل مؤبدا بلا خروج ﴿ وفائدته ﴾ اى الايمان ﴿ العظمى ﴾

الجلال كالعزة والعظمة (و) على (تنزهه) اى تقديسه (عن صفات النقصان) (النجاة)



فلا نقص ما يقوم به تعالى ابدا (و) التأمل في الآيات الدالة (على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وتيقن التأيد في النار) وان لافراق له منها ابدا (ان مات على الكفر) بالله (والانكار) لنبوة رسالة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (ورجاء دخول الجنة دار القرار) التى من دخلها نزل خيرا مستقرا واحسن متيلا وقوله وتيقن ورجاء معطوفان على النظر (وفائدته العظمى) تقابل غايته الكفر كذلك

(النجاة من التأبید) في النار المذكور) آتفا (والفوز) اي الظفر (بالدخول) للجنة (المزبور) عبره . مقابل المذكور
 تفننا (ورزقنا الله واياكم) اي كل كمال يليق باستعدادنا وحذف المفعول للتعميم وقد اهتمنا به على الفاعل وهو قوله
 (انه هو الكريم الغفور) وجاء بالوصفين لمناسبة الكريم للجنة والنجاة من العذاب والله تعالى اعلم بالصواب
 (والسادس) من الاخلاق الذميمة (اعتقاد البدعة) والاضافة بيانية اي الاعتقاد الذي هو محدث بعد رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم مخلف لما هو عليه واصحابه وهذه آفة ليس فوقه الا الكفر ولكنه اخره واما يذكر عقبيه لثلا
 يقع الفصل بينه وبين اسبابه كافي حاشية ﴿ ٨٩ ﴾ خواجده زاده (وسببه اتباع الهوى) المائل اليها بقلبه لاستحسانها























(والاعتماد على العقل)
 وهو في ذاته ضعيف
 لا قدرة على تشريع الاحكام
 بل ذلك للشرع لقوته
 وجزائسه (والاعجاب
 بالرأى) حتى وقف عنده
 (والتقليد) الردي
 لمبتدعه من اهله (فاما
 اتباع الهوى) وهو السبب
 الاول لهذا الخلق الذميم
 (فهو السابع من آفات
 القلب) الذي يتبعه
 الاعضاء قال عليه السلام
 الان في الجسد مضغة
 اذا صلحت صلح الجسد
 كله واذا فسدت فسد
 الجسد كله الا وهى القلب
 كما مر* ثم شرع في اثبات
 مذمومية الهوى بالآيات
 الكريمة والاعخبار النبوية
 بقوله (قال الله تعالى)
 في سورة النساء في ذم
 اهل الاهواء (فلاتتبعوا

النجاة من التأبید المذكور والفوز بالدخول المزبور ﴿ في فوائد الايمان فيه
 مراعاة تقدم الخلية على الخلية ﴿ رزقنا الله واياكم ﴿ النجاة من نيرانه والتلذذ
 في جنانه قيل اي كل كمال يليق باستعدادنا وحذف المفعول للتعميم ﴿ انه هو الكريم ﴿
 صاحب فضل وكرم ﴿ الغفور ﴿ يغفر ذنوب عباده المانعة عن الجنة ﴿ والسادس ﴿
 من الذميمة الستين ﴿ اعتقاد البدعة ﴿ كما سبق كاعتقاد اهل الهوى ﴿ وسببه اتباع
 الهوى ﴿ اي شهوة النفس الامارة ﴿ والاعتماد على العقل ﴿ المجرد بلامراعاة شرع
 كالحكماء والمعتزلة القاصرين الحسن والقبح بالعقل ﴿ والاعجاب بالرأى ﴿ اي
 تحسين رأيه والوقف عنده ولا يرتكب الى آخر ﴿ والتقليد ﴿ الواو بمعنى او اذ
 الكل سبب مستقل لكن ينبغي ان يقيد بغير المصيب اذ تقليد المصيب ليس بعين هذه
 الآفة وان كان له اساءة في نفسه لكن بشكل ان اهل السنة اما اتباع الماتريدي او الاشعري
 فيلزم ان يكون كلهم في اعصارنا ولو خواص مقلدين لهما فيلزم انفاقهم على هذه
 البدعة الشنيعة الا ان يقال كلهم مستدلون من عند انفسهم لكن ادلتهم موافقة
 لادلتهم او انهم مقلدون لهما في ابتداء حالهم ثم بعد رسوخ ادلتهم في خاطرهم
 وقبولهم اياها مع عرفانهم غايتها صاروا مستدلين ولا يبعد ان يقال ان معرفة ادلة
 الغير استدلال لتقليد في هذا الباب ثم البيان الاول ان خواص اهل البدعة
 ومجتهدتهم والثالث لمقلديهم ﴿ فاما اتباع الهوى ﴿ الفاء لتفصيل ﴿ فهو ﴿ الخلق
 ﴿ السابع ﴿ من الستين ﴿ من آفات القلب ﴿ الذي تبعه الاعضاء بشهادته صلى الله
 تعالى عليه وسلم الان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد
 الجسد كله الا وهى القلب كما اشير* ثم اراد اثبات مذمومية الهوى بالآيات والاعخبار
 الذين هما اصلا الادلة الشرعية واساسها اما الآيات فقد ﴿ قال الله تعالى فلاتتبعوا
 الهوى ﴿ الميل النفساني وشهواتها وما يستلذ منها ﴿ ان تعدلوا ﴿ كراهة ان تميلوا
 عن الحق للقرابة والمودة وغيرهما من العدول اولان تعدلوا من العدالة فعلة

الهوى) اي لانشهدوا بهواكم ولكن (بريقة ١٢ في) شهدوا على ما علمتم واشهدتم (ان تعدلوا) اي كراهة
 ان تميلوا عن الحق للقرابة والمودة وغيرهما من العدول * وان تملوا * اي ان تحرفوا الشهادة عما هو الحق
 لتبطلوه * او تعرضوا * عن الشهادة فتكتموها ويجوز ان يكون خطابا للحكام اي ان تحرفوا الحق او تعرضوا
 عن احد الخصمين وتميلوا الى الاخر في الحكم * فان الله كان بما نعملون خبيراً * اي عالما بالتحريف في الشهادة
 والحكم فيجازيكم به قال عليه الصلاة والسلام من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليتق الله في نفسه
 ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يحمد لخلق هو عليه وليؤده الحديث كافي تفسير العيون وقال الله تعالى في سورة

ص خطابا لداود عليه الصلاة والسلام * يادود انا جعلناك خليفة * اى ذاخلافة * فى الارض * ليدبر الناس
 ويصلحهم وهو النبوة وانما عبرت بالخلافة لانه اقيم مقام الخلفاء الذين قبله وكان قبله النبوة فى سبط والملك فى سبط آخر
 فاعطاهما الله تعالى لداود عليه السلام وقال فاحكم بين الناس بالحق (ولاتبغ الهوى) اى هوى نفسك فذقتضى بغير
 عدل (فيضلك) الهوى (عن سبيل) اى دين الله ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب
 اى بما تركوا العمل ليوم القيامة ويوم الحساب متعلق بنسيانهم اوبقوله عذاب كفى تفسير العيون وقال الله عز وجل من قائل
 فى سورة النازعات (وامامن خاف مقام ربه) اى القيام بين يدي ربه (ونهى النفس عن الهوى) المرادى كاتباع الشهوات (فان
 الجنة هى المأوى) اى دار القرار له نزلت الايات فى ابى عزير بن  ٩٠  عمير ومصعب بن عمير فانه صحابي قتل اخاه

هذا يوم احد فى رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم
 بنفسه حتى نفذت السهام
 فى جوفه كفى تفسير الشيخ
 وقال تعالى فى سورة الجاثية
 (افرايت من اتخذ الهه
 هوا) بان اطاعه وبنى
 عليه دينه ولا يسمع صحة
 ولا يبصر دليلا الاستفهام
 للتعجب فان دينهم ما هو
 انفسهم فانهم كانوا يعبدون
 حجرا واذا رأوا حجرا
 احسن تركوا الاول كما
 فى الفتحية وقال الله سبحانه
 وتعالى فى سورة الاعراف
 فى حق بلعم بن باعوراء
 * واتل عليهم * اى اقرأ
 على اليهود ان لم يتوبوا
 يذكر الميثاق * نبأ الذى
 آتينا آياتنا * اى خبر من
 اعطيناه علم التوراة وهو
 بلعم بن باعوراء من علماء

للهوى فجعل الله تعالى عدم اتباع الهوى علة لوجود العدل كما جعل اتباعه
 سببا للاضلال فى قوله تعالى  ولا تتبع الهوى  ما تهوى النفس فى الحكومات
 وغيرها من امور الدين  فيضلك  يوقعك فى الخيرة والزيغ  عن سبيل الله 
 صراطه المستقيم وقال الله تعالى  وامامن خاف مقام ربه  مقامه بين يدي ربه يعلمه
 بالمبدأ والمعاد  ونهى النفس عن الهوى  اى الميل اليه بمقتضى الجبلة البشرية فان
 الانسان مجبول على حب الهوى للاختبار من الله  فان الجنة هى المأوى  مأواه
 ليس له سواها مأوى فانظر كيف جعل الله مخالفة النفس بترك هواها علة عادية
 وسببا شرعيا لقصر مقامه على الجنة ولهذا كانت مخالفة النفس رأس العبادة * قال
 فى الرسالة القشيرية وقد سئل المشايخ عن الاسلام فقالوا ذبح النفس بسبب مخالفة
 واعلم ان من نجحت طوارق نفسه افلت شوارق انسه * قال ذوالنون مفتاح العبادة
 الفكر وعلامة الاصابة مخالفة النفس والهوى ومخالفتها ترك شوائبها * وقال ابن
 عطاء النفس مجبولة على سوء الادب والعبد مأمور بملازمة الادب فالنفس تجرى
 بطبها فى ميدان المخالفة والعبد يرددها بجهد من سوء المطالبة فمن اطلق عنانها فهو
 شريكها معها فى فسادها وقال الله تعالى  افرأيت من اتخذ  جعل  الهه 
 * عبوده  هوا  بحيث لا يعبد الا ما تهواه نفسه بان اطاعه وبنى عليه دينه لا يسمع
 حجة ولا يبصر دليلا وقال الله تعالى  واتبع هوا  فى ايشار الدنيا واستر نساء
 قوم وعارض عن مقتضى الآيات والنذر  فثله  فصفته التى هى مثل فى الخسة
 وهو فى الاصل النظير يقال مثل ومثل ومثيل كشيء وشبه وشبيه * ثم نقل
 للقول السائر الممثل مضربه بهورده ولا يضرب الاما فيه غرابة ولذلك حوفظ
 عليه من التغيير ثم استعير لكل حال او قصة او صفة لها شأن وفيها غرابة

بنى اسرائيل من الكنعانيين قيل هو الذى دعا على موسى عليه السلام وكان مستجاب الدعوة فانقلب دعاؤه (كامل)
 عليه واستطال لسانه على صدره * فانسلخ * اى خرج * منها * اى من الآيات بكفره كما يخرج الحية من جادها يعنى لم ينتفع بعلمه
 كالحية بجملدها * فاتعه الشيطان * اى فصار الجن تابعه وقرينه وغره * فكان من الغاوين * اى الضالين عن طريق الهدى
 قيل هذه الآية اشداية على العلماء الذين لا يعلمون بما يعلمون لان ثلهم وبال عليهم ثم قال الله تعالى فى شان ذلك العالم * ولو شئنا
 لرفعناه بها * اى اعظمناه بالآيات واثبتناه فى منازل الابرار من العلماء يعنى لولزم العمل بعلمه بالآيات بعد الايمان ولم ينسلخ منها
 لرفعناه درجته فى الدنيا والآخرة * ولكنه اخلد * اى سكن واطمأن قلبه * الى الارض * اى الدنيا الدنية والاخلاد
 هو الاقامة والدوام (واتبع هواه) اى هوى نفسه بالرضاء بها وترك رضاء الله تعالى (فثله) اى فصفة ذلك العالم

(كئيل الكلب) اي كصفة الكلب شبه به تحقيراله وخطا لقدره (ان تحمل عليه) اي ان تطرده (يلهث) اي يطل لسانه من فمه (او تتركه يلهث) اي ان لم تطرده يطل لسانه ايضا ومحل الجملة الشرطية نصب على الحال ومعناه كئيل الكلب ذليلا دائما لانه في الحالين قيل كل حيوان يلهث من تعب او عطش سوى الكلب فانه يلهث في كل حال من الراحة والشدة يعنى ذلك العالم يشبهه لانه ذال وعظته اولم تغطه كفى تفسير العيون وقصته على ما ذكره ابن عباس وان اسحاق والسدى وغيرهم ان موسى عليه السلام لما قصد حرب الجبارين ونزل ارض بنى كنعان من ارض الشام اتى قوم يبلعام وكان عنده اسم الله الاعظم فقالوا ان موسى رجل حديد ومعه جنود كثيرة وانه قد جاء يخرجننا من بلادنا وانت رجل مجاب الدعوة فاخرج وادع الله ان يردهم عنا فقال ويلكم نبى الله ومعه الملائكة والمؤمنين كيف ادعو عليهم فراجعوه والحواء عليه فركب اناثاله متوجها الى جبل يطلع على عسكر موسى عليه السلام فاسار عليها غير كثير ربضت به فنزل عنها ﴿٩١﴾ فضر بها فاذن الله لها بالكلام فتكلمت حجة عليه فقالت ويحك

يا بلعم ابن تذهب بنى الا ترى الملائكة امامى تردنى عن جهتى هذا اذهب الى نبى الله والمؤمنين يدعوا عليهم فلا يدعوا عليهم بشئ الا صرفه الله به لسانه الى قومه ولا يدعوا لقومه بخير الا صرف الله لسانه الى بنى اسرائيل فقال قومه يا بلعم اترى ما تصنع انما تدعوا لهم وعلينا قال فهذا ما لا ملك هذا شئ قد غلب الله عليه وانذاع لسانه فوقع على صدره فقال لهم قد ذهب الآن منى الدنيا والآخرة فلم يبق الا المكر والحيلة

﴿كئيل الكلب﴾ كصفته في اخس احواله او في عدم التأثر بالوعظ والبقاء على الضلالة ﴿ان تحمل عليه﴾ اي تزجره وتطرده ﴿يلهث﴾ من الهث كعب والاهثة بالضم العطش كفى القاموس ﴿او تتركه﴾ من غير حل عليه ولا زجر عن هذه الفعلة ﴿يلهث﴾ فهو يلهث على كل حال قيل كل حيوان يلهث من لغب او عطش سوى الكلب فانه يلهث في كل حال من الراحة والشدة وكذا متبع هواه يلهث على غرض نفسه اي يتعطش الى الدنيا والى الحظ العاجل ولا يلتفت الى الوعظ والنصائح والى غيرهما قيل هو واحد علماء بنى اسرائيل او امية بن ابي الصلت او يعلم بن باعوراء وقد سمعت بعض احواله قريبا* وروى ان قومه سأوه ان يدعوا على موسى عليه السلام فقال كيف ادعوا على كريم الله ومعه الملائكة فالحوا وعرضوا له شيا وتوسلوا بالغير واستشفعوا فقال الى هوى نفسه حتى دعا عليه فبقي موسى مع جنده في التيه فجعله الله تعالى بمنزلة الكلب المطرود فوقعه في بحر الضلال الى الابد فسلم عنه معرفته فكان اول من صنف كتابا في نفي صنائع العالم نعوذ بالله من سخطه وقال في المنهاج فانظر شؤم حب الدنيا ما يفعل بالعلماء خاصة فتبه فان الامر خطير والعمير قصير وفي العمل تقصير والناقد بصير وقال الله تعالى ﴿واتبع هواه﴾ غرض نفسه من شهوته العاجلة ﴿وكان امره فرطا﴾ ضيافا وهلاك لاهماله نفسه في كل ماتاه ولا رساله في كل ميولاته وافناء الاوقات التي اعطيت له لاكتساب الباقيات فتبعية

فما مكر لكم واحتمل وتام تفصيله في تفسير معالم التنزيل ووقال مقاتل فلما عين عسكرهم قامت الاثان به ووقفت فضر بها فقالت لم تضربنى اتى مأمورة وهذه نار امامى قدمعنى ان امشى فرجع فاخبر الملك فقال لتدعون اولاصلبك فدعى على موسى عليه السلام بالاسم الاعظم ان لا يدخل المدينة فاستجيب لهم ووقع موسى وبنى اسرائيل في التيه بدعائه فقال موسى يارب باى ذنب وقعنا في التيه قال بدعائه بلع قال فكلمنا سمعت دعائه على فاسمع دعائى عليه فدعا موسى عليه السلام عليه ان ينزع الاسم الاعظم والايما فترع الله منه المعرفة ولسخه منها فخرجت من صدره كحمامة بيضاء فذلت قوله فانسج منها كذا في تفسير المعالم للإمام البيهقي وقال الله تعالى خطابا لنبيه صلى الله تعالى عليه وسلم في سورة الكهف (ولا تطع) اي في طردهم (من اغفلنا قلبه عن ذكرنا) اي عن القرآن والتوحيد بالخذلان (واتبع هواه) في الكفر ونيل مشتهاه (وكان امره فرطا) اي اسرافا وبجاوزة للحدى في التفريط لانه نال الحق وراء ظهره فلما نزلت هذه الآية قال النبي صلى الله عليه وسلم الحمد لله الذى جعل فى امتى من امرت ان اصبر نفسى معهم

كافي تفسير العيون للشيخ شهاب الدين * وقال الله تعالى في سورة الروم (بل اتبع الذين ظلموا) اي اشركوا (اهوائهم) بعبادة الاوثان (بغير علم) اي جاهلين (فمن يهدي) اي فن يقدر ان يرشد (من اضل الله) اي اضله وخذله ولم يلفظ به بالتوفيق (ومالهم من ناصرين) اي مانعين من العذاب كذا في تفسير العيون * وقال الله تعالى في سورة القصص (ومن اضل) استفهام للانكار اي لاحد اضل (من اتبع هويته) ٩٢ (بغير هدى من الله) اي اتخذوا مطبوعا

على قلبه (ان الله لا يهدي القوم الظالمين) يعني لا يلفظ القوم الثابتين على ظلمهم يعني لا يرشدهم الى دين الحق كما في تفسير العيون (وخرج) البزار المرهوز له بقوله (ز) (عن انس رضی الله عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال في آخر حديث طويل) اوله ثلاث كفارات وثلاث درجات وثلاث منجيات وثلاث مهلكات * فاما الكفارات فاسباغ الوضوء على السبرات هي جمع سيرة وهي شدة البرد وانتظار الصلاة بعد الصلاة ونقل الاقدام الى الجماعات * واما الدرجات فاطعام الطعام وافشاء السلام والصلاة بالليل والناس نيام * واما المنجيات فالعدل في الغضب والرضى والقصد في الفقر والغنى وخشية الله تعالى في السر والعلانية (اما المهلكات) اي هلاك اخرويا (فتشع) اي يخل ويقل اشده وقيل

الهوى افضت الى الضياع والهالك قال الجنيد رحمه الله تعالى النفس هي الداعية الى المهالك المعينة للاعداء المتبعة للهوى المتهمة باصناف الاسواء وفي القشيري كيف يصح للعاقل الرضاء عن نفسه والكريم بن الكريم ابن الكريم يقول وما برىء نفسي ان النفس لامارة بالسوء * بل اتبع الذين ظلموا * بالكفر او الفسق * اهوائهم * مقتضيات نفوسهم في حظوظهم العاجلة * بغير علم * مع جهل * ومن اضل * اكثر ضلالا * من اتبع هواه * ولا مساو له في الضلالة فضلا عن السبقة * عن ابي بكر الطمستاني النعمة العظمى الخروج عن النفس لان النفس اعظم حجابات بينك وبين الله تعالى * وعن سهل ما عبد الله بشيء مثل مخالفة النفس والهوى * حكى عن ابراهيم ابن شيبان انه قال ما بت تحت سقف اربعين سنة وكنت اشتمى عدسا ولم يتفق فوقنا حل الى عدس فتناولت فخرجت فرأيت قوارير فظننته خلا فتقبل خرو هذه الدنان ايضا خرفا صبت والحمار يتوهم ان فعلى بامر السلطان فبعد معرفته حالى حملنى الى ابن طولون فضربنى مائتي خشبة وطرحنى في السجن فبعد مدة شفعلنى ابو عبدالله المغربى فلما وقع بصره على قال ايش فعلت بشبعة عدس ومائتي خشبة فقال نجوت مجانا * وعن السرى ان نفسى تطالبنى ثلاثين سنة او اربعين ان اغس جزرة في دبس فاظمتمها وقيل وجه عصام بن يوسف البلخى شياً الى حاتم الاصم فقبله فقيل له لم قبلته قال وجدت في اخذه ذلى وعزه وفي رده عزى وذله والتفصيل في القشيرية * (وخرج) * (ز) * البزار * عن انس * رضی الله تعالى عنه * عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال في آخر حديث طويل * هو قوله عليه السلام ثلاث مهلكات وثلاث منجيات وثلاث كفارات وثلاث درجات * اما المهلكة فتشع * بخل * مطاع * يطبعه الناس او هو يطبع بخله * وهوى متبع * يتبع كل احد لما امره هواه او هو نفسه يتبع في كل ما يهواه * وواجب المرء نفسه * يجد نفسه حسنا بمعنى رؤية نفسه كاملا مع نسيان عيوبه * قال الفرزالي ومن آفات العجب انه يحجب عن التوفيق من الله تعالى فلا شيء اسرع منه الى الهلاك قال عيسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام يامعشر الخواريين كم من سراج قد اطفأته الريح وكم من عابد افسده العجب * واما المنجيات فالعدل في الغضب والرضاء والقصد في الفقر والغنى وخشية الله في السر والعلانية * واما الكفارات فانتظار الصلاة بعد الصلاة واسباغ الوضوء في السبرات في شدة البرد * ونقل الاقدام

البخل بما لا يغير (مطاع) قال الله تعالى ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون وفي الحاشية الشيخ المذموم (الى) ما يمنع الفرائض والواجبات من الزكاة والاضحية وصدقة الفطر ونفقة الاقارب انتهى وكذا قوله (وهو متبع) فذلك ضلال لانه ضد الهدى (واعجاب المرأ بنفسه) اي رؤيتها بعين الكمال اورؤيتها بعمل عنها لا عن الله تعالى رواه البزار

والفظله واليهيقي وغيرهما وهو مروى عن جماعة من الصحابة واسانيد وان كان لا يسلم شئ منها من مقال فهو
بمجموعها حسن كاذكره في الترغيب والترهيب (وخرج) ابن ابى الدنيا المرموز له بقوله (دنيا) (عن على رضى الله
تعالى عنه انه قال عليه السلام ان اشد ما اخاف) ٩٣ ماموصول والعاقد محذوف او مصدرية بمعنى المفعول اى

مخوفى (عليكم خصلتان)
مضلتان (اتباع الهوى)
مصدر مضاف الى مفعوله
والفاعل محذوف (وطول
الامل) ما يطعم فى حصوله
وهو كما فى المصباح مرتبة
بين الرجاء والطمع فان
الرجاء قد يخاف ان لا يحصل
مأمله ولذا يستعمل بمعنى
الخوف فان قول الخوف
استعمل استعمال الامل
والاستعمل بمعنى الطمع
كما فى المواهب وعلل ذلك
بقوله (فاما اتباع الهوى
فانه) اى اتباعه (يعدل)
اى يميل (بك عن الحق)
المطلوب فعلة (واما طول
الامل فانه يحبب اليك
الدنيا) وحبها رأس كل
خطبة (وخرج) الترمذى
المرموز له بقوله (ت)
(عن شداد) بفتح المجهمة
وتشديد المهملة الاولى
(بن اوس) بفتح فككون
واخره مهملة (رضى الله
تعالى عنه ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم
قال الكيس) اى الزكى
العاقل والظن الكامل
(من دان نفسه) اى غلب

الى الجمادات * واما الدرجات فاطعام الطعام وافشاء السلام بين الناس من عرفته اولم
تعرفه * والصلاة بالليل والناس نيام * صلاة التهجد فى جوف الليل حال غفلة الناس
واستغراقهم فى لذة النوم وذلك وقت الصفاء وتنزلات غيث الرحمة واشراق الانوار
هذا الحديث على هذا البيان فى الجامع الصغير مرهوزا للطبرانى فى الاوسط رواية
عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما فترتيب البزار على رواية المغيرة لكن قال المناوى
عن العلائى سنده ضعيف وعده فى الميزان من المناكير قال الهيثمى فيه ابن ابي عمير
قال بعض الشراح عن الترغيب والترهيب رواه البيهقى ايضا ومروى عن جماعة
من الصحابة وان لم تسلم افراد الاسانيد عن المقال لكن مجموعها حسن * اقول وفى بعض
الكتب ان الملاء الاعلى اختصموا اربعمائة سنة فى هذه الثلاثة فلم ينكشف
لهم فعرضوا الى الله تعالى فقال الله تعالى اصبروا حتى يأتى حلال المشكلات فعند
بعثه صلى الله تعالى عليه وسلم طلبوا من الله حله على وعده فارسل جبرائيل
فاسرى به الى المعراج الى ان وصل عليه السلام الى مقام قاب قوسين او ادنى
فاوحى فيه الى عبده ما وحي ثم بعد العودة سألوا فاجاب بمضمون هذا الحديث
(وخرج) (دنيا) ابن ابى الدنيا (عن على رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام
ان اشد ما اخاف عليكم خصلتان اتباع الهوى) الانقياد لحظوظ النفس (وطول
الامل) مأمولى طول البقاء ونسيان الموت (فاما اتباع الهوى فانه يعدل) يميل
(بك عن) اتباع (الحق) الشريعة الحقة (واما طول الامل فانه يحبب) اى يجعل
(اليك الدنيا) محبوبة (وخرج) (ت) الترمذى (عن شداد بن اوس) رضى الله
تعالى عنه (ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الكيس) خلاف الاحق اى
العاقل الذكى الفطن وقيل الرفق فى الامور وعن الراغب القدرة على جودة استنباط
ما هو اصلح فى بلوغ الخير (من دان نفسه) غلب وقهر وفسر حاسبها واذلها
يعنى جعل نفسه مطعية لاوامر ربها وقيل ان يدوام على العبادة قال المناوى
عن ابن العربى كان مشابحنى حاسبون انفسهم على افعالهم واقوالهم ويقيدون
فى دفتر فاذا كان بعد العشاء حاسبوا نفوسهم واخضروا دفتريهم فان استحق استغفارا
فاستغفروا وان شكرا فشكروا ثم ينامون فزدنا عليهم فى هذا الباب الخواطر فكنا
تقيدا متحدث به نفوسنا ونهتيم به ونحاسبها عليه لقوله حاسبوا انفسكم قبل ان تحاسبوا
(وعمل ما بعد الموت) قبل نزوله ليصير على نور من ربه فالمرتبة عاقبة امور الدنيا
فالكيس من ابصر العاقبة والاحق من عمى عنها ومحبته الشهوات والغفلات
(والعاجز) المقصر فى الامور (من اتبع نفسه هواها) فلم يكفها عن الشهوات

نفسه وقهرها واذلها وقيدها بالدين (وعمل لما بعد الموت) وهو الجنة والمعمول لذلك بالعمل الصالح (والعاجز)
اى الاحق الضعيف العقل (من اتبع) بسكون الفوقية (نفسه) اى جعلها تابعة (هواها) اى مشتبهاتها

التي ما نزل الله بهما من سلطان ولم ترتب اسبابها (وتمنى على الله) اي منازل الابرار مع عمله عمل الفجار وقد قال الله تعالى في كتابه المبين ان رحمة الله قريب من المحسنين وقال الله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى وان سعيه سوف يرى * والكشاف عن مالك بن دينار مكتوب على باب الجنة وجدنا ما علمنا ربنا ما قدمنا خرا ما خلفنا وقال جبرائيل لنبي صلى الله عليه وسلم عش ماشئت فانك ميت واحبب ماشئت فانك مفارق واعمل ماشئت فانك تجزي به وههنا تفصيلا اودعتها في كتابي جامع الازهار * ثم ان الفرق بين الرجاء ٩٤ * والتمنى ان الاول طلب المسبب بعد تحصيل سببه

ولم يعمهها عن المحرمات واللذات * وتمنى على الله * قال المناوي وزاد في رواية الاماني بشديد الباء جمع امنية بمعنى مع تقصيره في طاعته واتباع شهواته لا يستعد ولا يعتذر ولا يرجع بل تمنى على الله العفو والجنة مع الاصرار وترك التوبة والاستغفار * قال الطيبي العاجز من غلبت عليه نفسه فاعطاها ما تشتهي * قال الحسن ان تو ما الهتم الاماني حتى خرجوا من الدنيا وما لهم حسنة ويقول احدهم اني احسن الظن بربي وكذب فانه لو احسن الظن لاهل الحسن ذلكم ظنكم الذي ظنتم بربكم ارداكم فاصبتم من الخاسرين * وقد افاد الخبر ان التمنى مذموم واما الرجاء فمحمود فان التمنى يفضى بصاحبه الى الكسل بخلاف الرجاء فانه تعليق القلب بمحبوب يحصل حالا قال الغزالي الرجاء يكون له اصل دون التمنى * فالهوى مصدر هويه هيواء من باب علم اي احبه واشتهاه * وفي القاموس الهوى بالقصر العشق في الخير او الشر واردة النفس وفي الصحاح هو بالقصر هو النفس والجمع الاهواء وهوى بالكسر هوى هوى اذا احب * والنفس بالطبع * يعني اذا خليت عن الموانع الخارجية وطبها * مبالغة الى الشر امارة بالسوء * بما يضر صاحبها من تشهى ما لا يرضى به الله تعالى اقتباس واشارة الى دليل الحكم * قال الغزالي في المنهاج عن بعض ازاهمت النفس بمصيبة وانبعثت لشهوة او تشفعت اليها بالله تعالى ثم رسوله وبجميع انبيائه وبكتابه ويجمع السلف وتعرض عليها الموت والقبر والقيامة والجنة والنار لاتعطى الانقياد ولا تترك الشهوة ثم استقبلتها بمنع رغيغ تسكن وتترك شهوتها * فاتباع هواها يردى * من الردى * ويهلك * في الدنيا والآخرة * لا محالة * بفتح الميم اي البتة فاعاقل يتهم على مخالفة كل ما تميل اليه كما قال البوصيري في قصيدته

* وخالف النفس والشيطان واعصهما * وان هما محضاك النصح فاتهم * وعلى هذا المعنى يدور ما في المنهاج عن بعض يقال له احد بن ارقم الجلفي انه قال نازعتني نفسى بالخروج الى الغزو فقلت سبحان الله ان الله تعالى يقول ان النفس لامارة بالسوء وهذه تأمرني بالخيرات قلت مرادها الخلاص من حبس الوحدة فوصل الى الخلطة والاستراحة بالفقهوا كرام الخلق فقلت لها لا انزلك الممران ابدوا لاعلى معرفة احد فاجابت

العادي * والثاني طلبه بلا تحصيله نظير الاول طلب الزراع بعد زرع بذره ونظير الثاني طلب من لم يزرع واعتمد على القدرة الالهية على انبات الحبوب من غير زرع فكما ان من شانه هذا في الدنيا سفیه كذلك من شانه مثله في الآخرة لان الله تعالى اجري العادة بربط المسببات باسبابها وجعل الاعمال الصالحة سبب دخول الجنة فقال وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون كذا في المواهب (فالهوى) مقصور (مصدر هويه هيواء من باب علم) امامن باب ضرب فبمعنى السقوط فصدره الهوى ومنه الهاوية (اي احبه واشتهاه) والنفس بالطبع) مزاجها المركب من الاخلاط الاربعة (مبالغة) اي كثيرة الميل (الى الشر امارة بالسوء) كما قال الله

تعالى حكاية عن زليخا ويوسف وقال الامام الهمام حجة الادب لسان العرب محمد بن سعيد البوصيري المصري (اسأت) في قصيدته * وخالف النفس والشيطان واعصهما * وان هما محضاك النصح فاتهم * فالهوى لا تمثل امر النفس والشيطان باول وهلة فان صدر منك امثال فتدركه بالعصيان وان آتيك بمحض النصح فانسبهما الى الغدر والكذب والخيانة لان ذلك منهما استدراج ومكر فلا يأمر ان يخير مالم يكن تحته شركا ذكره محمد العيشي جامله الله بالابكار والعشى (فاتباع هواها يردى) اي يهلك فعطف (ويهلك) من العطف التفسيري (لا محالة) بفتح الميم لا

امافي غير المباحات فظاهر) لئلا يترتب العقاب ﴿٩٥﴾ على الحرام (واما فيها) اي اما اتباع الهوى في الشهوات المباحات

(فبعد كونه) اي الهوى
(صفة بهيمية) من الرتع
في الطعام والشراب والغفلة
عن الشكر (وركونا)
ان ميلاتاما (الى الدنيا
الدنية) التي لا تساوى
عند الله جناح بعوضة

(وشغلا شاغلا عن
الطاعة) المقربة من المولى
(و) عن (زاد الآخرة)
وهو التقوى (مفض الى
المحذور) لان النفس انما
تميل الى المحارم عند
امتلائها والا فالجوع
يشغلها عنها (وجاذب)
من الجذب قوة الاخذ
وفي نسخة جار اسم فاعل
من الجر (الى الشرور)
الاخرى (ومؤدالى
الفجور) خلاف البر
(وحى للحرام) ومن
حول الحمى يوشك ان
يرتع فيه (ومأوى) اي
مسكن (للآلام والآثام)
جمع اثم المعاصي (وصاحبه
خسيس) لنزول همته
(ذنى) لصغار رتبته
(لثيم رذيل) اي ردى
(بل هو خنزير الشهوة)
اضافة الخنزير الى الشهوة
لغلبتها فيه كما في الحاشية
(خادم مطيع وعبد ذليل)
لغلبتها عليه (وانشدوا)
اي العلماء الهوان الهوى

اسأت الظن وقلت الله اصدق فقلت اقاتل العدو مقدما على الكل فتقتل فاجابت ثم
عددت اشياء فاجابت الكل ثم قلت يارب نهني بها فاني متهم اهما فكوشفت كان
النفس تقول يا احد انت تقتلنى كل يوم مرات بمنع شهواتى وبمخالفة ميولاتى
فان قاتلت فقلت انا مرة واحدة فتجوت من قتلاتك ويتسامع الناس شهادتى
فيكون لى ذكرا وشرفا قال فقمعدت ولم اخرج الى الغزو فانظر الى خدا عها
ترضى اتباع نفسها الى التملكة لمجرد رياء بعد موتها ولقد احسن من قال

* توق نفسك لانا من غوائلها * فالنفس اخبت من سبعين شيطانا *

﴿امافي غير المباحات﴾ من المحرمات والمكروهات ﴿فظاهر﴾ اردأؤه واهلاكه من العقاب
والعقاب واستحقاق حرمان الشفاعة ﴿واما فيها﴾ في الشهوات المباحات ﴿فبعد كونه﴾
الهوى ﴿صفة بهيمية﴾ من صفات البهائم من الرتع في الطعام والشراب والغفلة عن الشكر
﴿وركونا﴾ ميلا ﴿الى الدنيا الدنية﴾ الخسيسة حتى لا نعدل جناح بعوضة
عند الله تعالى ﴿وشغلا شاغلا عن الطاعة وزاد الآخرة﴾ كالتقوى فانها خير الزاد
﴿مفض الى المحذور﴾ المنوع كالمحرمات لان النفس اذا شبع بالمباحات يشجع على
المنوعات ﴿وجار﴾ بالتشديد من الجر بمعنى الجذب ﴿الى الشرور ومؤد الى
الفجور﴾ من الفسق والعصيان ﴿وحى﴾ من حيته جاية اي دفعت عنه وهذا
شئ حى على فعل اي محذور لا يقرب واحيت المكان جعلته حى وفي الحديث
لا حى الا لله ورسوله نقل عن الصحاح ﴿للحرام﴾ كفى المحرمات كذلك بالنسبة الى
بعضها ببعض كما قال القاضى في قوله تعالى بلى من كسب سيئة واحاطت به
خطيئته * وتحقيق ذلك ان من اذنب ذنبا ولم يقلع عنه استجره الى معاودة مثله
والانهماك فيه وارتكاب ما هو اكبر منه حتى تستولى عليه الذنوب وتأخذ بجماع قلبه
فيصير بطبعه مائلا الى المعاصى مستحسنا اياها معتقدا ان اللذة سواها مفضال من يمنعه
عنها مكذبا لمن ينصحه فيها ﴿ومأوى﴾ مرجعا ﴿للآلام﴾ من الام
﴿والآثام﴾ من الاثم ﴿وصاحبه﴾ صاحب هوى النفس في المباحات ﴿خسيس
ذنى﴾ اي خبيث البطن والفرج ماجن كانقل عن القاموس ﴿لثيم﴾ من اللؤم
ضد الكرم ﴿رذيل بل هو خنزير الشهوة﴾ اي شهوته التي هي كشهوة الخنزير
او من قبيل اضافة المشبه الى المشبه كالجبن الماء او الاضافة بيانية من قبيل زيد
اسد ﴿خادم مطيع وعبد ذليل وانشدوا﴾ اي العلماء ﴿نون الهوان﴾
بمعنى الذل والحقارة ﴿من الهوى مسروقة﴾ اي اصل الهوى الهوان
فاخذت النون منه ووضعت في الهوان ﴿فصريع كل هوى﴾ اي مصروع
كل هوى النفس ﴿صريع هوان﴾ مصروع ذلة وحقارة فمن غلب عليه
الهوى يغلب عليه الهوان والذلة فيصير مستقبحا ومستنكرا ولانه اسير
وشأن الاسير مهان على كل حال لعل ذلك انما هو عند التعمق وعند

(نون الهوان من الهوى مسروقة) اي ساقطة لفظا وخطا والاصل بقاء المعنى بحاله (فصريع كل هوى صريع هوان)

لان الفرع حكم الاصل (ومقابله) اى ميل النفس للشهوات (المجاهدة وهى) خلق شريف عرفه بانه (فطم) بفتح فسكون اى قطع (النفس عن المألوفات وجاهها على خلاف هواها فى عوم الاوقات) فينهما حظها ويعطيها حقها وذلك سهل على من سهله الله عليه قال الامام حجة الادب لسان العرب محمد بن سعيد البوصيرى المصرى فى قصيدته * والنفس كالطفل ان تم له شب على * شب الصبى بلغ الشباب * حب الرضاع * ٩٦ * وان تفضله ينفع * المعنى مثل النفس فى الاستمرار

تجرده لتلذذ النفس كما يقال ان الاصرار على البساحات قد ينقلب صغيرة والاقبالية الحميدة يكون المباح حسنة مثابته * ومقابلته * اى خلاف اتباع الهوى وضده * المجاهدة وهى فطم النفس * اى قطعها * عن المألوفات * اى ما اعتادت عليه واستلذت به من الامور الدنيوية * وجاهها على خلاف هواها فى عوم الاوقات فهى بضاعة العباد * بتشديد الباء جمع عابد يعنى مالم الذى يتجرون به فيكتسبون خيري الدنيا والاخرة * ورأس مال الزهاد * جمع زاهد اى المعرض بقلبه عن الدنيا * ومدار صلاح النفوس وتذليلها * جعلها ذليلا وحقيرا * وملاك * اى ما يقوم به * تقوية الارواح * لان المجاهدة شئ تقوى به الارواح فتستعد للانوار القدسية بالتخلص عن ظلمات الاشباح * وتصفيتها * من اكدار الطبيعة اليهودانية واوساخ المواد الجسمانية وعوائق الملكات الردية * ووصولها * الى المكشفات اللاهوتية والانوار القدسية الى لقائه عز وجل * قال الله تعالى والذين جاهدوا فىنا لهدينهم سبلنا * عن ابى على الدقاق من زين ظاهره بالمجاهدة حسن الله تعالى سرائره بالمشاهدة * وعن السرى بامعشر الشباب جدوا قبل ان تبافوا مبلغى فضعفوا وتقصروا كقصرته وقد كان لا يلحقه احد من الشباب فى العبادة والمجاهدة بان لا يأكل الا بالفاقة ولا ينام الا عند الغلبة ولا يتكلم الا عند الضرورة * وعن ابراهيم ابن ادهم ان ينال الرجل درجة الصالحين حتى يجوز ست عقبات يغلق باب النعمة ويفتح باب الشدة يغلق باب العز ويفتح باب الزل يغلق باب الراحة ويفتح باب الجهد يغلق باب النوم ويفتح باب السهر يغلق باب الغنى ويفتح باب الفقر يغلق باب الامل ويفتح باب الاستعداد للموت * واعلم ان للنفس صفتين انهماك فى الشهوات وامتناع عن الطامات فاذا جمحت عند ركوب الهوى يجب كبحها بالجزم التقوى واذا حرنت عند القيام بالمواظفات يجب سوتها بسوط خلاف الهوى وجهدها فى توفية الاعمال وقصد الخواص الى تصفية الاحوال * وعن بهض قال سمجت كذا كذا حجة فبانلى ان جميع ذلك مشوب بحظى وذلك ان والدنى سئلنى يوما ان استقى لها جرة ماء فثقل ذلك على نفسى فعلمت ان مطاوعة نفسى فى الحلمات كانت لحظ وشرف لنفسى اذ لو كانت نفسى على خلوص لم يصعب عليها ما هو حق الشرع * وعن محمد بن الفضل الراحة هو الخلاص من امانى النفس وعن بعض الافة من ثلاث سقم الطبيعة اى اكل الحرام وملازمة العادة

على المستلذات المضرة حال اهمالها والانزجار عنها عند زجرها مثل الطفل الرضيع ان تركتها على الرضاع ينشأ على حبه فيرضع فى غير وقته ويفسد مزاجه باختلاط الاخلاق الردية وان تفضله بتفكيره عن التدى بالحيل وتأنيسه بلذيد الاطعمة على المهل ينظم فان النفس ان تركتها فى اللذات الجسمانية تنشأ على حبه وتكتسب الاخلاف الذميمة وان زجرتها بالترهيب عنها وترغيبها الى اللذات الروحانية تنزجر * فاصرف هواها وحاذر ان توليه ان الهوى مانولى يصم او يصم * الصم المصم * وحاذر بمعنى احذر وتولى الامر تقلده والتزمه وصار واليا وما شرطية واصمى الصيد قتله ووصمه اى جعله ذاعيب فالعنى اذا عرفت كون النفس قابلا للفظام فامنحها عن هواها واحذر ان تؤمر

الهوى على مملكة عقلا فانه داع الى الضلالة غير صالح الامارة فان استولى بهلك فى الحال او يعيبك بالاضلال كما ذكره (اى) والداستادى رحمه الله الهادى فى شرحه على القصيدة (فهى) اى المجاهدة (بضاعة) بكسر الواو وحدة قطعة من المال تعد للتجارة (العباد ورأس مال الزهاد ومدار صلاح النفوس وتذليلها) جعلها كالجلل الذلول فى الانقياد بالرياضة (وملاك) اى قوام (تقوية الارواح) فتجيبى من موت الهوى (وتصفيتها) من دنس حب الدنيا. (ووصولها) الى الكمالات السنية

والكرامات العلية واذا كان الحال على ما ذكره الامر على ما صرف (فعليك) اي فتمسك (ايها السالك) بطريق الآخرة
(بالتشمير) التفتل للبالغه (في منع النفس عن الهوى) ولو بعد رياضتها (وجملها على المجاهدة) في طاعة الله
تعالى (ان شئت من الله تعالى) متعلق بقوله ﴿٩٧﴾ (الهدى) ضد الضلالة وحذف الجواب للدلالة سابق الكلام

عليه اي فاجتهد ثم ذكر
دليله من الكتاب بقوله
(قال الله تعالى والذين
جاهدوا فينا) اي في حقنا
واطاق المجاهدة ليعلم الجهاد
الظاهر والجهاد الباطن
بانواعه قاله القاضي
(لهديهم سبلنا) اي
الطرق الموصلة الى جنابنا
وثابنا اولئذينهم هداية
الى سبل الخير كذا في
المواهب وقال سهل بن
عبدالله جاهدوا في اقامة
السنة لهديهم سبل الجنة
كافي الباب وقال الله تعالى
(ومن جاهد) نفسه في
منعها عن المناهي وجملها
على المعروف (فانما يجاهد
لنفسه ان الله لغني عن
العالمين) فلانفعه طاعة
مطيع ولا تضره معصية
عاص (ثم اعلم) ايها السالك
(ان المذموم) شرما
(في اتباع الهوى) لكائن
(في المباحات الاصرار
عليه) اي على ذلك الهوى
لانه عند الاصرار يصير
كالطبع ولاسهل تركه
(اذ طبع البشر لا يتحمل
المخالفة الكلية) فاذا
اعتاده شقت مفارقتة

اي النظر والاستماع للحرام وفساد الحجة اي تبعية كل شهوة النفس وعن بعض لا يرى
احد عيب نفسه وهو مستحسن من نفسه شياً وانما يرى عيوب نفسه من يتهمها في
جميع الاحوال * وعن السري اياكم وجيران الاغنياء وقرأ الاسواق وعلما الامراء
* وعن ذي النون انما دخل الفساد على الخلق من ستة اشياء (١) ضعف النية بميل
الآخرة صارت ابدانهم رهينة لشهواتهم (٢) غلب عليهم طول الامل مع قرب الاجل
(٣) آثروا لرضى المخلوقين على رضى الخالق (٤) اتبعوا هواهم (٥) ونبدوا
سنة نبيهم صلى الله تعالى عليهم وسلم وراء ظهورهم (٦) جعلوا زلات السلف حجة
انفسهم ودفنوا كثير مناقبهم الكمل من القشيرية اذا عرفت حال النفس من ان الخزي
والبؤس في موافقتها والعز والشرف والرفعة في مخالفتها ﴿فعليك ايها السالك﴾
من الدنيا الدنية الفانية الى الآخرة الفاخرة الباقية او السالك من كدورات عالم
الرجس والزور الى معالي عوالم القدس والنور ﴿بالتشمير﴾ السعي البليغ والجد
الثام ﴿في منع النفس عن الهوى﴾ واولو بالليل والرياضات وتكليف الافعال الشاقة
﴿وجملها على المجاهدة﴾ على ما ذكر متنا وشرحا حتى نقادلك فيما امرت به
﴿ان شئت من الله الهدى﴾ فن كان مراده الهداية من الله تعالى فلا بد ان يحصل
المجاهدة لانه جعل المجاهدة علة هداية كما ﴿قال الله تعالى والذين جاهدوا
فينا لهديهم سبلنا﴾ طرفنا الموصلة اليها وهو الصراط المستقيم الذي هو صراط
الذين انعم الله عليهم من النبيين والصدقيين والشهداء والصالحين اوسيل السير اليها
والوصول الى جنابنا اولئذينهم هداية الى سبل الخير وتوفيقا الى سلوكها كقوله
تعالى ويزيد الله الذين اهتدوا هدى والذين اهتدوا زادهم هدى وفي الحديث
من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم وقال الله تعالى ﴿ومن جاهد﴾ نفسه
عن محن الطاعات ومشاق العبادات والكف عن الميولات والشهوات ﴿فانما يجاهد
لنفسه﴾ لان منفعتهالها ﴿ان الله لغني عن العالمين﴾ لانفعه الطاعات ولا تضره
المعصية بيده ملكوت القلوب والنواصي ولما فاد ما تقدم مذمومية المباحات مطلقا
وقد كان نوع منها غير مذموم شرع في بيانه فقال ﴿ثم اعلم ان المذموم في اتباع الهوى
في المباحات الاصرار عليه﴾ اي على اتباع الهوى في المباحات ﴿اذ طبع البشر لا يتحمل
المخالفة الكلية﴾ بحيث لا يبقى حظ نفس في شيء اصلا فانه خروج عن البشرية والتحاق
بالملكية وهو امر لا يدوم للبشر وتمتع لفساده البنية العنصرية المادية فلان تكليف بذلك
لكونها مما لا يطاق وبشير اليه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم نفسك مطيتك فارفق بها
﴿ولانه يؤدي الى الغلو﴾ تجاوز الحد ﴿والافراط﴾ قال الله تعالى قل يا اهل
الكتاب لاتغلو في دينكم ﴿وقدم في فصل الاقتصاد انه﴾ اي الغلو ﴿منه﴾ عنه

(ولانه) اي الاصرار عليه (يؤدي) (بريقة ١٣ في) اي يعرض (الى الغلو) بضم المعجمة واللام التصلب والتشدد الجواز
للحد (والافراط) فيه (وقدم في فصل الاقتصاد) اي التوسط في الامر (انه) اي الغلو (منه) وهذا حينئذ منه

(ولانه يورث الملالة) بفتح الميم هو كالمثل، صدر من باب نعب اذا سم وضمير من الامر كافي المصباح (والسامة) بوزن ومعنى ماقبله ولما اتحدوا وتقاربا معنى افرد ضميرهما في قوله (المؤدية) والاسناد اليها من الاسناد للسبب (الى عدم المداومة) للملل (المذموم جدا) بكسر الجيم اي ذمابليغا في الشرع (في العبادة) لمانه يوزن بالتهاون في شانها في الجملة فليدع كل ما يفضى اليه مطلقا (ولذا) اي لقبج الملل (قال صلى الله تعالى عليه وسلم يا ايها الناس خذوا من الاعمال) الصالحة (مانطيقون) اي الدوام عليه (فان الله تعالى لا يمل) اي لا يترك الله ﴿ ٩٨ ﴾ فضله عليكم ولا يعرض عن قبول اعمالكم

(حتى تملوا) من العمل حتى تركوا وتعرضوا عنه اقول السامة والملالة بمعنى واحد وهي الضجيرة الحاصلة من العجز والكسل وهو بحال في حق الله تعالى فلراديه لازم الملالة وهو الاعراض كانه قال لا يعرض الله عن قبول اعمالكم حتى تعرضوا عنها بسبب الملالة ويؤيد هذا ما ذكره السيوطي حيث قال معناه لا يعرض الله عن العبد اعراض الملول عن الشيء حتى يمل هو عن القيام بطاعة الله تعالى انتهى كلامه فانه تعالى رتب ثوابه على ذلك ترتب الملول على علمته (وان احب الاعمال) اللام في الاعمال للجنس فابطلت معنى الجمعية (الى الله تعالى) اي اكثر ثوابا من غيرها (مادام وان قل) فيه اشارة الى ان قليل العمل اذا دام خير من كثير المنقطع وانما كان

ولانه يورث الملالة والسامة اي التكالس والتقصير ﴿ المؤدية ﴾ بعد ذلك ﴿ الى عدم المداومة المذموم جدا ﴾ قطعوا قويا ﴿ في العبادة ﴾ لعله مختلف باختلاف الاشخاص والاحوال اذ يكثر ذلك في العوام وفي حال الابتداء واما في الخواص وحال الانتهاء فلا يبعد وجوده ﴿ ولذا ﴾ لقبج الملل ﴿ قال صلى الله تعالى عليه وسلم يا ايها الناس خذوا من الاعمال ﴾ الصالحة ﴿ مانطيقونه ﴾ اي تقدرون على المداومة عليه بلا تكلف ولا مشقة ﴿ فان الله تعالى لا يمل ﴾ اي لا يعرض عنكم اعراض الملول عن الشيء او لا يقطع الثواب والرحمة عنكم ما سبق لكم نشاط الطاعة ولا يترك فضله عنكم حتى تركوا سؤاله ذكر بهذه العبارة للازدواج نحو قوله تعالى نسوا الله فانساهم والا فالملال فتور يعرض للنفس من كثرة مزاوله شيء فيورث الكلال في الفعل وهو بحال عليه تعالى ﴿ حتى تملوا ﴾ بفتح الهمزة الثانية اي تقطعوا اعمالكم او تقللوا منها قلت عائشة رضي الله تعالى عنها رواية هذا الحديث ذكرت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الخولاء بنت ثويب لاتنام الليل فذكره ﴿ وان احب الاعمال الى الله تعالى مادام ﴾ واظب عليه صاحبه ﴿ وان قل ﴾ والظاهر من سوق المصنف ان هذا من تمة الحديث السابق والواقع في الجامع الصغير حديث مستقل آخر * قال المناوي لان النفس تألته فيدوم بسببه الاقبال على الحق تقديس ولان تارك العمل بعد الشروع كالمعرض بعد الوصل ولان الواظب ملازم الخدمة وائس من لازم الباب كمن جد ثم انقطع عن الاعتبار ولهذا قال بعض الانجباب لانقطع الخدمة وان ظهر لك عدم القبول وكفى بك شرفا ان يقيمك في خدمته ولان المداوم يدوم له الامداد من حضرة رب العباد ولذلك شدد الصوفية النكير على ترك الاوراد وفيه فضيلة الدوام على العمل ورأفة المصطفى بامته حيث ارشدهم الى ما يصلحهم وهو ما يمكن الدوام عليه بلا مشقة لان النفس فيه انشط وبه يحصل قصود العمل وهو الحضور هذا عصاره ما قيل في توجيه الدوام واقول يحتمل ان المراد بالدوام الترفق بالنفس وتدريبها بالتعبد لئلا تضجر فيكون من قبيل ان لجسدك عليك حقا ﴿ خرج به ﴾ هذا الحديث ﴿ خم ﴾ عن عائشة رضي الله تعالى عنها ﴿ وعن ابو بها ﴾ وفي رواية لمسلم خذوا من العمل مانطيقون ﴿ المداومة عليه بلا ضرر ﴾ فوالله لا يسأم الله تعالى حتى تستأموا ﴿ يعني اعملوا بحسب وسعكم فان الله

كذلك لان بدوام القليل يدوم الطاعة والذكر والراحة والاخلاص للاقبال على الخلق تعالى ويتم القليل (لا يعرض) بحيث يزيد على الكثير المنقطع اضعا فاكفي حاشية خواجه زاده (خرجه) الشجنان المروزيهما بقوله (خم) عن عائشة رضي الله تعالى عنها وفي رواية لمسلم خذوا ايها المؤمنون (من العمل) لصالح (مانطيقون فوالله لا يسأم الله تعالى) اي لا يقطع عنكم ثوابه اطلق عليه ما ذكر اما مجازا من اطلاق المسبب على السبب او لمشاكلة قوله (حتى تستأموا) اي تملوا من عمل البر

عليها وصف الاولى
تحقيقا للازدواج وكانه
قال ان الله تعالى لا يعمل
وانما الملل من جانبكم
يحذركم عن المبالغة
في العمل ويرغبهم في
القصود والاعتدال (وعن
على رضى الله عنه انه
قال روحوا القلوب)
بازاحتها من الكد كل آن
او في بعض الاوقات عن
مكاييد العبادات ببعض
المباحات الذي لا ثواب
فيه ولا عقاب واجعلوا
الاوقات ساعة للذكر
وساعة للنفس (فانها
اذا اكرهت) الامر
لداومتها عليه وسأتمتاله
(عبية) اى عجزت عن
فعله على وزن قلت حذف
عينه بعد اعلالها وانقلابها
الفاء تخفيفا كما في الفتحية
(وعن ابى الدرداء)
الانصارى (انه قال انى
لاستجم نفسى) اى اريحها
والاجام والاستجمام
الاراحة والجم الراحة
وجوا استراحوا كذا
في شرح الغريب (بالهوى)
اى ما يلهى به النفس من
زهرات الدنيا (ليكون)
اى السجم (عونالى على
الحق) اى الطاعة

لا يعرض عنكم اعراض الملل ولا ينقص ثواب اعمالكم ما بقى لكم نشاط فاذا سئتم
فاقموا فانكم اذا ملتم من العبادة واتيتم بها على كلاله كان معاملة الله معكم معاملة
الملل منكم ذكره المناوى لكن لفظ الحديث فى الجامع على تخريج الطبرانى فى رواية
ابى امامة خذوا من العبادة ما تطيقون فان الله لا يسأم حتى تسأموا قال الشارح عن
الهيثمى فيه بشر بن عمر ضعيف ﴿وعن على رضى الله عنه انه قال ﴿موقوف فلما
حديث محذوف الاسناد او اثر من آثاره من عند نفسه كرم الله وجهه ﴿روحوا﴾
من الترويح بمعنى النشاط ﴿القاوب﴾ بازاحة الكد كل آن عن مكابدة العبادات
بعض المباحات فساعة للذكر وساعة للاستراحة ﴿فانها﴾ اى القلوب ﴿اذا
اكرهت﴾ جبرت على الاعمال ﴿عبية﴾ تعبت واعرضت لكن فى الجامع الصغير
روحوا القلوب ساعة فساعة فقال شارحه اى اريحوا فى بعض الاوقات بمباح قال
ابو الدرداء انى لاجم فؤادى ببعض الباطل اى اللهو الجائر لانشط للحق وذكر
عند المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم القرآن والشعر نجاء ابوبكر رضى الله تعالى
عنه فقال اقران وشعر فقال نعم ساعة هذا وساعة ذلك وقال على كرم الله وجهه
رضى الله تعالى عنه اجوا هذه القلوب فانها تم كاتمل الابدان اى تكل وقال بعضهم
انما ذكر المصطفى ذلك اولئك الاكابر الذين استولت هموم الآخرة على قلوبهم
فخشى عليها ان تحترق وقال الحكيم فى شرح هذا الحديث الذكر المنهل للنفس
انما يدوم ساعة وساعة ثم يتقطع ولولا ذلك ما انتفع بالعيش والناس فى الذكر
طبقات فمنهم من يدوم له ذكره فى وقت الذكر ثم تعلموه غفلة حتى يقع فى الخليط
وهو الظالم لنفسه ومنهم من يدوم له ذكره فى وقت الذكر ثم تعلموه معرفته بسعة
رحمة الله وحسن معاملته عباده فتطيب نفسه بذلك فيصل الى معاينته وهو المقتصد
واما اهل اليقين وهم السابقون فقد جاوزوا هذه الخطة ولهم درجات قال وقوله
ساعة وساعة اى ساعة للذكر وساعة للنفس لان القلب اذا جبر عن احتمال ما يحل
به يحتاج الى مزاج الا ترى ان المصطفى عليه الصلاة والسلام لما سار الى سدره المنتهى
فتشها ما غشى واشرق النور حال دونه فراش من ذهب وتحولت السدرة
زبرجدا وياقوتا فلما لم يقم بصره للنور عورض بذلك مزاجا يستقر كانه شغل قلبه
بهذا المزاج عمارأى لثلا ينفى ولا يجد قرار انتهى ﴿وعن ابى الدرداء انه قال انى
لاستجم نفسى﴾ بتشديد الميم بمعنى الاستراحة ﴿بالهوى﴾ اى بما يلهى به النفس مما
يستلذبه الظاهر المباح كما مزاج ﴿ليكون عونالى على الحق﴾ بالنشاط والاقدام قال
المناوى فينبغى ترويح الذهن بنحو شعر او حكايات عند وجود الذهن ووقوفه لانه
لا يقدر انسان على مكابدة ذهنه على الفهم لان القلب مع الاكراه اشد تقورا
وابعد قبولا وفى الاثر ان القلب اذا اكره عمى فيدفع بترويجه * شعر *

والعبادة لا قبالها * حينئذ عليها رفع الممل عنها (فحينئذ) أي حين اذ كان اللهو وسيلة لا قبال النفس على الطاعة (لا بد) أي لا فراق (أحيانا) ظرف لما دل عليه (ان يتناول) لاله ^{١٠٠} لا تمتنع تقديم الصلاة على الوصول (من المشتبهات

المباحات) لما فيه من راحتها واتباعها للطاعة كما قال (استراحة من التعب وتحريزا عن السأمة) الناشئة من الملازمة للامر (وتحريكا للنشاط) بفتح النون الخلفة والاسراع في العمل (على العبادة) وهو مدوح وضده شأن المناقنين (فلذا) الاعتبار ما ذكر (قال) الامام حجة الاسلام رحمه الله ابو حامد الغزالي في الاحياء (لوسكن نشاطه) أي السالك (وضعه) رغبته في الطاعة والعبادة (وعلم ان الترفه) أي التوسع (بالنوم) هو زوال الشعور بسبب الرطوبات الصاعدة من المعدة الى الدماغ (او الحديث) هو الكلام المباح (او المزاح) المباحة (في ساعة) أي في زمن قليل (برد نشاطه) في الطاعة (فلذلك) أي الترفه حينئذ (افضله) من اداء الصلاة مع الملال) لحديث فاذا كسل احدكم فليرقد (ففي الحقيقة هذا) لورود الامر به في البخاري من حديث انس في قصة

وايس بمن في المودة شافع * اذالم يكن بين الضلوع شافع * فان هذه القابوب تنافرا كتنافر الوحش فتألفوها بالاقتصاد في التعليم والتوسط في النجوم لتحسن طاعتها ويدوم نشاطها وفي صحف ابراهيم عليه السلام على العبد ثلاث ساعات ساعة يتأجر به وساعة بحاسب نفسه وساعة لذته نفسه فيما يحل (فحينئذ) حين كون ترويح النفس مطلوباً لا بد أحيانا ان يتناول من المشتبهات المباحات استراحة من التعب (الحاصل من حمل مشاق التكليف) وتحريزا عن السأمة (الممل والكسل) وتحريكا للنشاط على العبادة فلذا (أي لزوم تناول المشتبهات المباحات في بعض الاوقات) قال الامام حجة الاسلام رحمه الله اوسكن نشاطه (في العبادة) وضعف رغبته فيها (وعلم ان الترفه) التوسع والراحة والتنعم كأنهم من القاهوس (بالنوم والحديث) كمناب المشايخ والعلماء (والمزاح) المباحين (في ساعة) الظاهر ان التنكير للتقليل او التحقير (يرد نشاطه) ورغبته الى الطاعة (فذلك) الترفه (افضله) من اداء الصلاة مع الملال (لان ملاك الامر في العبادة سيما الصلاة رأسا واساسا حضور القلب والتفهم والتعظيم والهيبة والرجاء والحياء وحضور القلب تغريغ القلب عسوى الله والتفهم جميع اللفظ مع المعنى فربما يكون حاضرا مع اللفظ دون المعنى ور بما يكون حاضرا مع اللفظ دون المعنى وهو مقام يتفاوت فيه الناس فكم من معان تسخ للمصلي في صلاته لم تكن خطرت بقلبه ابدا ولهذا كانت الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر والتعظيم ان يشاهد من لوح القلب عظمته تعالى وكبرياءه وان العبد مسهر مرهوب ومنه يحصل الخشوع والهيبة ان يثور من زاوية معرفة الجلال خوف ينتشر منه على الاعضاء ما تكاد تكل عن حله لوالرجاء فان من لا يخاف لا يسمى هائبا والخوف من الاشياء الخسيسة لا يسمى هيبة والرجاء بان يسرح النظر في معرفة لطف الله وكرمه وانواع انعامه واستغنائه والحياء بان يجبل النظر في قصوره عن اداء حق الله تعالى مع معرفة حقارة نفسه وخبث دخلها وقله خلوصها واخلاصها وميلها الى الحظ العاجل وهذا لا يمكن مع الملال كما ذكره بعضهم (ففي الحقيقة هذا) أي اتباع الهوى في المباحات لاجل النشاط (اتباع للشرع) للحديث السابق آتفا وايضا عن البخاري قصة حبل زنب حدِيث حلوه ليصل احدكم بنشاطه فاذا فتر فليقعد كما مر ايضا وحينئذ (لا) يكون اتباعا (لهوى المحض) قال في الاشياء اذا قصد بالمباحات التقوى على الطاعة او التوصل اليها كانت عبادة كالاكل والنوم واكتساب المال والوطى كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم نية المؤمن خير من عمله وعلى هذا الباب يحمل قوله عليه السلام نوم العالم خير من عبادة الجاهل * فروع * نقل عن الجامع الفتوى والمجتبي والخانية لو غلبه النوم تترك له التراخي بل ينصرف حتى يستبظ لان في الصلاة مع النوم تهاونا وغفلة وترك تدبر ويكره للمفتدى ان يقعد

حبل زنب بنت جمح حلوه ليصل احدكم بنشاطه فاذا فتر فليقعد كما مر (لالهوى) النفساني (المحض) الخالص (في)

ن اتباع الشهوة (والعجب) بضم المهمله وسكون الجيم (سجى) بيانه (ان شاء الله تعالى) اخره لاحتياجه الى زيادة
صيل (واما التقليد) فيما لا يجوز التقليد فيه وذلك في الاعتقاد (فهو الثامن من آفات القلب) وهو في اللغة جعل القلادة
العنق ومنه تقليد ولادة الامر وتقليد الهدى ﴿١٠١﴾ وفي عرف الشرع (هو الاقتداء بالغير) فيما هو عليه من اعتقاد

من غير معرفة مسنده من
الكتاب والسنة واجماع
الامة بل (لمجرد حسن
الظن) في ذلك المقتدى به
(من غير حجة) اى برهان
موجب للتقليد فخرج به
تقليد الائمة المجتهدين
للكتاب والسنة وغيرهما
من الدلائل وتقليد العوام
لهم كافي الحاشية (وتحقيق)
لتصويب ذلك (وذا)
اى الامر (لا يجوز في
الاعتقادية) وانما يجوز
في العمليات لمن يجوز تقليده
وهو الآن ارباب المذاهب
الاربعة لا غير بالنسبة
للقضاة والمفتي كقائه ابن
الصلاح من الشافعية
كافي المواهب (بل لا بد)
في العقائد (من نظر)
اى حركة النفس في
المعقولات وعطف عليه
عطف تفسير قوله
(واستدلال) اى طلب
الدليل (ولو على طريق
الاجال) كالاستدلال
بالصنعة على الصانع
اذ لا يجب عنها معرفة
الدالة على ترتيب المتكلمين
فلا ملاحظة الصغرى

في التراخي فيقوم عند الركوع لما فيه من اظهار التكامل وتشبيه المنافق وعنه صلى
الله تعالى عليه وسلم اذا نعت احدكم وهو يصلى فليرقد حتى يذهب عنه النوم وعن
الضحاك في قوله تعالى لا تقربوا الصلاة واتم سكارى اراد به سكر النوم* وفي تنوير
الابصار ولو اشتهبه على مريض اعداد الركعات او السجودات لنعاس يلحقه لا يلزمه
الاداء ﴿ و ﴾ بيان ﴿ العجب ﴾ الذى هو سبب اعتقاد البدعة ﴿ سجى ان شاء
الله تعالى ﴾ اخره لاحتياجه الى زيادة تفصيل ﴿ واما التقليد ﴾ المذكور فيما سبق
﴿ وهو ﴾ الخلق ﴿ الثامن ﴾ من الستين المذكورة ﴿ من آفات القلب وهو الاقتداء
بالغير ﴾ اعتقادا او قولا او عملا ﴿ بمجرد حسن الظن من غير حجة ﴾ صالحة للاقتداء
فخرج تقليد المجتهد ﴿ وتحقق ﴾ بالدليل وقيل او كشف قلبى في ذلك ففيه نظر
في حكم ظاهر الشرع ﴿ وذا ﴾ اى التقليد ﴿ لا يجوز في الاعتقادية ﴾ اى
في اصول العقائد الاسلامية لا يمكن الاهتداء بمجرد نظر العقل فكل من له عقل فيمكن
له الاستدلال سيما من الاثر الى المؤثر فلا ضرورة له الى التقليد ﴿ بل لا بد له من نظر ﴾
صحيح وتأمل من ترتيب الامور المعلومه للتأدى الى المجهول ﴿ واستدلال ولو
على طريق الاجال ﴾ بان لا يقدر على تعبيره بعبارة محررة على تفصيل اصطلاح
القوم بل في ذهنه معنى يستحصل به المتصود لعل هذا حاصل الايمان الاجالى * فان قيل
هذا وان كان جاريا في نحو ذاته تعالى وصفاته لكن لا يجرى في اكثر الاعتقادات
كامور الآخرة فان العقل لا يهتدى فيها بمجرد النظر ولذا قال في الكلامية المطالب
اما عقتنى محض كاهات الشرائع من نحو وجوده تعالى وصدق رسوله او نقلى محض
كامور الآخرة ووجود غراب الآن في منارة الاسكندرية او بهما كحدث العالم
فلنا قد سبق الاشارة من ان المراد اصول الاعتقادية الكلامية يعنى اهمات الشرائع
اولكل شىء نظر واستدلال على حاله فاستدلال هذا الجنس بادلته الشرعية لكن بشكل
ان الايمان الاجالى جائز عندنا وظاهر صنيع المصنف عدمه الا ان يقال وان قلنا
يجوازه لكن قلنا بكونه اثما فعدم الجواز يصرف اليه ﴿ قال الله تعالى قل انظروا ﴾
نفكروا ﴿ ماذا في السموات والارض ﴾ ما وضعه فيهما من العجائب الدالة على
وجوده والغرائب المنبئة عن صفاته الكاملة وقدمرانه قال الاعرابى البعرة تدل على
البعير واثر القدم على المس فسماء ذات ابراج وارض ذات فجاج تدلان على
اللطيف الخبير ﴿ والآيات فيه ﴾ في وجوب النظر ﴿ وفي ذم المقلدين ﴾ لا مطلقا بل
﴿ في الاعتقاد كثيرة جدا ﴾ قطعنا نحو قوله تعالى انا وجدنا آباءنا على امة

كبرى و ترتيب المقدمات للانتاج على قاعدة المعقول كما مر ﴿ قال الله تعالى قل ﴾ يا محمد ﴿ انظروا ﴾ اى تفكروا ﴿ ماذا ﴾
سها ميد فانظروا معلق عن العمل ﴿ في السموات والارض ﴾ من الصنائع الدالة على وحدانيته* وفي كل شىء له آية تدل على
احد* ﴿ والآيات فيه ﴾ اى في طلب النظر ﴿ وفي ذم المقلدين في الاعتقاد كثيرة جدا ﴾ منها قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك

في قرية من نذير الاقال مترفوها انا وجدنا آباءنا على امة وانا على آثارهم متتدون * ومنها قوله عن قريش بل قالوا انا وجدنا آباءنا على امة اي دين وانا على آثارهم مهتدون * وقال تعالى اولوكان اباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون (والاجماع منعا عليه) اي على ذمه وعلى وجوب النظر والاستدلال (فالقلد في الاعتقاد آثم) لتركة النظر الواجب عليه (وان كان ايمانه صحيحا عندنا) معشر المأريدية واختلف النقل فيه عن الاشعري والصحيح انه يقول كذلك وظاهر ان الكلام في حصوله بالتقليد كمال ثبات الاعتقاد بحيث لا يزعه ترديد ولا يزحزحه تشكيك كما في المواهب والسوسى * قال اشعري ابو عبدالله محمد السنوسى رحمه الله ويجب على كل مكلف شرعا ان يعرف ما يجب في حق الله وما يستحيل وما يجوز وما يجب عليه ان يعرف مثل ذلك في حق الرسل عليهم السلام ﴿١٠٢﴾ لان معرفة ذلك يكون مؤمنا محققا لا يما

وانا على آثارهم مقتدون ونحو وانا على آثارهم مهتدون ونحو اولوكان اباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون ﴿١﴾ والاجماع منعقد عليه ﴿٢﴾ اي على وجوب النظر والاستدلال في العقائد واما المخالف فاما خلافة بعد مضي قرن الاجماع السابق فلا يعتبر خلافة اذ الخلاف اللاحق لا يمنع الاجماع السابق بل هو نفسه ساقط لامتناع خرق الاجماع اولان المخالف ليس من اهل الحل والعقد فلا يعتبر خلافة بقى ان الاجماع لا يكون الا في الحكم الشرعى لافي النبوى ولا في العقلى وما نحن فيه من قبيل العقلى * قلنا وان فهم كذلك من ظاهر التوضيح لكن التاويج اورد عليه بان العقلى قد يكون ظنيا فبالاجماع يصير قطعيا كافي تفضيل الصحابة وكثير من الاعتقادات هذا لكن لا يخلو عن تأمل ﴿٣﴾ فالقلد في الاعتقاد آثم ﴿٤﴾ كافر عندنا لما ذكرنا آنفا ﴿٥﴾ وان كان ايمانه صحيحا عندنا ﴿٦﴾ المأريدية وقيل عن الاشعري نعم ايضا والصحيح لا قيل الكلام في مقلد حصل له ثبات بحيث لا يزحزحه تشكيك * اقول ذلك انما هو منصب الاستدلال لا التقليد ثم الموجبون الاستدلال مع نفي التقليد كالا شعري والباقلاني وامام الحرمين وقيل مالك ايضا فالقلد مؤمن وقيل ليس بعاص الا اذا كان معه اهلية النظر واعمله بالتكاسل وقيل ليس بمؤمن اصلا فاورد بلزوم اقرار عوام المؤمنين * اقول قد اشير آنفا وحرر سابقا انهم مستدلون اجالا في وجود انهم وان لم يقدر واعلى آيات عبارة جامعة فالعوام ان سئل اليهم من اوجد هذه السماء والارض يقولون الله وفي محاورات كلهم الله فعل كذا واعطى كذا ومنع كذا فلزمهم الاستدلال وان لم يعرفوا وجه استدلالهم والله اعلم ﴿٧﴾ واما التقليد في الاعمال ﴿٨﴾ الفرعية ﴿٩﴾ فجائز ﴿١٠﴾ تقليده ﴿١١﴾ لمن كان عدلا ﴿١٢﴾ فاز الفاسق لا يؤمن على خبره بمقتضى عمله بل قد يخبر بحكم وهو خلاف عمله وقيل هو من اجتمع فيه الحكمة والشجاعة والعفة ﴿١٣﴾ مجتهدا ﴿١٤﴾ قديوخذ العدل في مفهوم الاجتهاد فانهم لكن بالزوم مجتهد معين بل يجوز باى من الاربعة لعدم نص

وعلى بصيرة في دينه ثم اعلم ان الجمهور اختلفوا في وجوب المعرفة وعدم الاكتفاء بالتقليد ذهب بعضهم الى وجوب المعرفة وعدم الاكتفاء بالتقليد كالشيخ الاشعري والقاضي ابي بكر الباقلاني وامام الحرمين وحكاه ابن القصار عن مالك ايضا فقال بعضهم المقلد مؤمن الا انه عاص بترك المعرفة التي ينتجها النظر الصحيح * وقال بعضهم انه مؤمن ولا يعصى الا اذا كان فيه اهلية لفهم النظر الصحيح * وقال بعضهم المقلد ليس بمؤمن اصلا وقد انكره بعضهم بقى ههنا اقسام شريفة ولطائف كثيرة من ارادها فعليه بمطالعة رسالة السنوسية * وقد استشكل القول بان المقلد

ليس بمؤمن لانه يلزم عليه تكفيرا اكثر عوام المؤمنين وهو معظم هذه الامة وذلك بما يقدح فيما علم ان سيدنا محمدا كثيرا انبياءا تابعا ووردان امة المشرفة ثلثا اهل الجنة * واجيب ان المراد بالدليل الذي يجب معرفته على جميع المكاتب هو الدليل الجملى الذى يحصل به في الجملة التكليف العلم والطمأنينة بعقائد الايمان بحيث لا يقول قلبه فيها لا ادري * الناس يقولون شيئا فقلته ولا يشترط معرفة النظر على طريق المتكلمين من تحرير الادلة وترتيبها ورفع الشبهة الو عليها كافي السنوسية فتأمل ﴿١٥﴾ واما التقليد في الاعمال ﴿١٦﴾ الفرعية من المقلد ﴿١٧﴾ فجائز تقليده ﴿١٨﴾ لمن كان عدلا اي من الكبيرة والاصرار على الصغيرة ذامرة وقيل هو من جمع ثلاث صفات الحكمة والشجاعة والعفة ﴿١٩﴾ مج

وكن) استدرالك بما يوهمه قوله ان كان عدلا مجتهدا من عدم جواز التقليد الآن لفقد المجتهد فقال لكن
 (ما انقطع الاجتهاد) من الناس (مذ) بضم فسكون اي من (زمان طويل) لضعف اشتغالهم بعلمه ووجوده
 الصوليين يذل المجهود في استخراج الاحكام من الادلة الشرعية وشرطه اي الاجتهاد ان يحوى حكم الكتاب بمعانيه
 مع معانيه لغة وشرعا ووجوهه التي قلنا مثل العام والخاص وسائر الاقسام ولا يشترط ضبطها بل يكفي ان يكون
 ما بمواقعها ويرجع اليها وقت الحاجة قيل المراد به ما يتعلق به الاحكام وذلك مقدار خمسة آية وعلم السنة بطرقها
 لمراديه ايضا ما يتعلق به الاحكام وان يعرف وجوه القياس اي طرائقه وشرائطه وحكمه الاصابة بغالب الرأى حتى
 قا ان المجتهد يخطئ ويصيب ذكره ابن الملك في شرح المنار وتام تحقيقه في الاصول (انحصر طريق معرفة مذهب
 ائمة المقلد) شيئين احدهما (في نقل كتاب) تنوينه للتعظيم كما يدل له وصفه بقوله (معتبر) بضبطه وصحته
 تداول بين العلماء) من غير طعن منهم (صحح) ليأمن من الغلط (لمن قدر على مطالعته واستخراجه) اي طالب
 روج الحكم منه كصحح البخارى ومسلم وهما اصح الكتب بعد القرآن والبخارى اصحها وقيل مسلم اصح والصواب
 ولوجهة ما في البخارى سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثا بالمكرر وبخذف المكرر نحو اربعة آلاف ومسلم
 بقاط المكرر نحو اربعة آلاف ثمان الزيادة ١٠٣ في الصحح يعرف من السنن المعتمد كسنن ابى داود السنن

وابى عيسى الترمذى وابى
 عبد الرحمن النسائى وابى
 ماجه والدارمى وابى
 حزيمة وغيرها من الكتب
 المتبررة كما في التقريب
 واليسير للامام النووى
 رحمه الله * وفي بعض
 شروح المصابيح روى
 ان الشيخ محمد البخارى
 والشيخ ابو الحسين مسلم
 القشيري رحمه الله جمعا
 الاحاديث اوراقا اوراقا

على تعيينه لكن من غير تلفيق وانه ان وقع تقليد بواحد هل يلزم الدوام عليه او يجوز
 الانتقال منه الى آخر لضرورة اولا وان قلد في عمل بمجتهد مع تقليده في عمل آخر
 بمجتهد آخر او ان قلد في عمل بمجتهد في وقت وبمجتهد آخر في وقت آخر في ذلك
 ففيها تفصيل لعله قد سبق بعض تفصيله فارجع اليه * ولكن لما انقطع الاجتهاد
 مذ زمان طويل * وقد تقدم عن ابن نجيم انقطاع القياس بعد الاربع مائة فلا
 يجوز بعدها لاحد لكن هذا مبنى على عدم تجزئ الاجتهاد كاهو الاصح واما
 عندهم من يجوز فلا ينقرض المجتهد في المسئلة ابدا وقد يقبل في لزوم كون الفاضى
 والمفتى مجتهدا معرفة الاحكام ومطالعتها وان اي حكم اخذ من اي دليل وعلى
 اي قاعدة واصل ونحوها ويقرب اليه قوله (انحصر طريق معرفة مذهب المجتهد
 المقلد في نقل كتاب معتبر متداول بين العلماء الثقات) فلا يلتفت الى اعتبار غير العلماء
 او اعتبار غير الثقات من العلماء * صحح لمن قدر على مطالعته واستخراجه * فهم معاني

رجاء الى مدينة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واخلصا العبادة لله تعالى وتضرعا الى الله تعالى واستمدادا من روح النبي
 عليه السلام ان بين لهما الاحاديث الموضوعة والصححة فغلب عليهم النوم فلما انتهوا وجدوا الاحاديث الصححة باقية والموضوعة
 بحاة عن الاوراق وجمعا الصحح في الكتابين وسميها الصححين ثم جمعا الشيخ الامام ابو داود السنن والشيخ
 الامام ابو عيسى الترمذى الاحاديث الصححة وبالغا في البسط والتصحح وسافرا في البلاد وعرضاها على العلماء والمحدثين
 واتيابه الى مدينة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم رأى اربعون وليا من اولياء الله في ليلة واحدة رسول الله
 عليه السلام في المنام فقال عليه السلام لكل واحد منهم بلغوا منى الى ابى داود وابى عيسى وقولوا لهما بان الاحاديث
 التي جمعا كلها صححة لا موضع فيها في المقام الفلاني عشرون الف دينار فخذنا هذا عوض سعيكما في الدنيا واتما
 في مقام الشفاعة معنا في الآخرة كافي المطالع محمد الروشنى * وان الامام البغوى قسم احاديث المصابيح الى حسان
 وصحاح مریدا بالصحاح مافى الصححين وبالْحسان مافى السنن كسنن ابى داود السنن وابى عيسى الترمذى انتهى
 كلامه * ومن الكتب المتبررة كتاب القدورى قال صاحب مصباح الانوار ومفتاح الاسرار رأيت جماعة من
 صلحاء الحنفية يتبركون بقراءة كتاب القدورى في ايام الوباء وهو كتاب مبارك من حفظه يكون آمنا من الفقر

حتى ان من قرأ على استاد صالح ودعاه عند ختم الكتاب بالبركة فانه يكون مالكا بالدرهم على عدد مسأله ورأيت
 في بعض شروح المجمع ان كتاب القدوري مشتمل على اثني عشر الف مسألة انتهى كلامه (و) الثاني (اخبار عدل
 موثوق به) لخرجه وتنبهه (في علمه وعمله فلا يجوز العمل بكل كتاب) ككتاب النوادر فلا يجوز العمل به لعدم اشتهار
 في ديارنا الا ان يوجد نقله في كتاب متداول فينبذ يجوز اعتمادا على هذا الكتاب كفي حاشية خواجده زاده * ومثلا
 كتاب الهاوي وجامع الفتاوى والفتاوى الصوفية وروضة المجالس ومشتمل الاحكام وجامع الفصولين والتسهيل للقاضي
 محمود والمهمات والحدادية كفي انقاذ المهالكين واما الفنية فهي وان كانت فوق تلك الكتب وقد نقل عنها بعض العلماء
 في كتبهم لكنها مشهور عند العلماء الثقات بضعف الرواية وان صاحبها معتزلي فقاتها ان يعمل بما فيها اذالم يعلم مخالفتها
 الكتب المعتمدة واما مع مخالفة فكلا كفي الانقاذ ايضا ١٠٤ فعلى العاقل ان ينظر اولافين بحقق له هذا العلم

ويختاره للصحبة من الأئمة
 المؤيدين من الله تعالى بنور
 البصيرة الزاهدين بقلوبهم
 في هذا العرض الحاضر
 المشفقين على المساكين
 الرؤفاء على الضعفاء
 المؤمنين فن وجد واحدا
 على هذا الصفة في هذا
 الزمان القليل الخير جدا
 فابشده عليه وليم انه
 لا يجده والله اعلم ثانيا
 في عصره وابتعد المبتدى
 جهده ان يأخذ اصول
 دينه من الكتب التي حثت
 بكلام الفلاسفة واولع
 مؤلفوها بنقل هو سهم
 وما هو كفر صريح من
 عقائدهم التي سترتوا
 نجاستها بماتيم على كثير
 من اصطلح احاثهم وعباراتهم

مسأله (واخبار عدل موثوق به في علمه وعمله) فيجبر قول المجتهد فيعتمد على خبره
 فلا يجوز العمل بكل كتاب في حق نفسه وفي القضاء والفتوى هذا تفرغ لقوله
 في نقل كتاب معتبر يعني لا يجوز العمل بكتاب مجهول مستور كالنوادر نقل عن المصنف
 ومثله كتاب الحاوي وجامع الفتاوى والفتاوى الصوفية وروضة المجالس ومشتمل
 الاحكام وجامع الفصولين والتسهيل للقاضي محمود والمهمات والحدادية وايضا الفنية
 مشهورة بضعف الرواية وصاحبها معتزلي وايضا صرة الفتاوى لكن اذالم يعلم خلاف
 اقوى منها ولا خلاف قياس ولم يطلع على نقل صريح في كتاب معتبر فلا جرم يعمل به
 والكتاب المعبر كالتون الاربعة والهداية والمجمع قالوا اجتماعها في مسألة كمنص قاطع
 ومن الفتاوى كقاضخان والحانية والخلاصة والبرازية والظهيرية وينبغي ان يعلم
 انه لا بد ان لا يخالف الغير سيما للاتفاق والاكثر في كون اعتبار قول الكتاب
 المعبر لانه قد يوجد قول ضعيف في كتاب قوى كما نقدوا في بعض اقوال الهداية
 واما كتب الاحاديث وان لم يصلح لناجة في الاحكام احاديث نبينا عليه السلام
 كقول الله العزيز العلام لكونها منصب الاجتهاد فاصحها صحيح البخاري فسلم على
 الاصح ثم بواقي الكتب الستة لكن الاحاديث الضعيفة يجوز روايتها والعمل بها
 في فضائل الاعمال ان لم يخالف اقوى منها ولا القياس وفي تأييد عمل ثابت او احتياط
 عمل ايضا في اثبات حكم اصلا واما الموضوع فلا يجوز روايته الامع تديه موضوعيته
 ولا العمل به اصلا خلافا من وهم (ولا) يجوز العمل (بقول كل من تزيى بزى
 العلماء) من غير معرفة حاله علما وثقة وعلا فلا بد من يصلح اقتداؤه لكونه مجرب
 العلم والعدل اذيجوز ان يكون غير عالم او عالما لكن ليس بثقة وقد تقدم ان

التي اكثرها اسماء بالاسميات وذلك ككتاب الامام الفخر في علم الكلام وطواع البيضاوي ومن (من)
 خذاخذوهما في ذلك ومن اراد تفصيل الكلام فعليه بكتاب السنوسية من الكلام (ولا) يجوز العمل (بقول كل من تزيى
 بزى العلماء) من غير معرفة حاله علما وعلا وانقانا عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم يخرج في آخر الزمان رجال يجتلبون الدنيا بالدين يلبسون للناس جلود الضأن السنهم احلى من العسل
 وقلوبهم قلوب الذباب يقول الله تعالى ابي يفترتون ام على يجترئون فبمزي في حلفت لابغيري لابعثن على اولئك فتنة تدع الحليم
 فيهم خيران * وعن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويل لاتي من علماء سوء
 يتخذون هذا العلم تجارة لانفسهم لا اربح الله تجارتهم وقال عليه السلام يكون في آخر الزمان عباد جهال وقراء

علماء فسقة بهم تضل امتي كافي روضة العلام (ومقابل اعتقاد البدعة) المحرم اعتقادها (اعتقاد اهل السنة والجماعة) جماعة صحابته رضی الله تعالی عنهم المنجى من النار (وسبیه) اى الموصل لاعتقاد اهل السنة (التمسك بالسنة) النبوية وبعلمه الصحابة) فى الاعتقاد (و) بمعلمه (اجماع الامة) اعصمتها فى الاجماع منه على الخطأ (وترك الهوى) النفسانى (و) ترك (الاعجاب بالرأى) اى العقل من غير اصل مما ذكر (مع النظر والاستدلال) حال من التمسك وما عطف عليه اى محسوبا بذلك (والتقليد) بالرفع عطف على التمسك او على المعطوف عليه (بصاحبه) اى بصاحب علم اعتقاد سنة (ولو) كان (مع اثم) لما عرفت ﴿١٠٥﴾ من وجوب النظر واثم تاركه (والتاسع) من الاخلاق المهلكات

(الرياء) بكسر الراء وتخفيف التحتية وبالهمزة مكانها هو فى اللغة اظهار الشئ على خلاف ما هو عليه مصدر رأى برأى مرآة ورياء يقال رايته اذا اظهرته خلاف ما انت عليه (وفيه سبعة مباحث) جمع بمبحث مكان البحث (المبحث الاول) منها (فى تعريفه) عبره لشموله للحمد والرسم والتعريف اللفظى (وتقسيمه) لاقسامه والتقسيم عند علماء التدوين ضم قيود متباينه او متخالفة لمفهوم كلى ليحصل من كل قيد قسم يقال له بالنظر لمقابله قسم ولقسمه قسم كما فى المواهب والمبحث الثانى فيما به الرياء والمبحث الثالث فيما له الرياء والمبحث الرابع فى الرياء الخفى وعلاماته والمبحث الخامس

من الفساد الكبير العالم المهتك وايضا اذ ازل عالم زل عالم ﴿١٠٥﴾ ومقابل اعتقاد البدعة اعتقاد اهل السنة والجماعة وسببه ﴿١٠٥﴾ سبب اعتقاد اهل السنة ﴿١٠٥﴾ التمسك بالسنة ﴿١٠٥﴾ اعتقادا واقوالا واعمالا فى العبادات والمعاملات بل فى العادات ﴿١٠٥﴾ وما علمه الصحابة واجماع الامة ﴿١٠٥﴾ من التابعين ومن بعدهم رضوان الله عليهم اجمعين ﴿١٠٥﴾ سببه ايضا ﴿١٠٥﴾ ترك الهوى ﴿١٠٥﴾ اى الحظوظات العاجلة ﴿١٠٥﴾ ترك ﴿١٠٥﴾ الاعجاب بالرأى ﴿١٠٥﴾ اى تحسين عقله من غير اصل شرعى ﴿١٠٥﴾ مع النظر والاستدلال والتقليد لصاحبه ﴿١٠٥﴾ اى لصاحب النظر والاستدلال ﴿١٠٥﴾ ولو مع اثم ﴿١٠٥﴾ لتترك الواجب ﴿١٠٥﴾ والتاسع ﴿١٠٥﴾ من الستين المذمومة ﴿١٠٥﴾ الرياء ﴿١٠٥﴾ وفيه سبعة مباحث تعريفه ومابه الرياء وماله الرياء والرياء الخفى وعلاماته واحكام الرياء والامور المترددة بين الرياء والاخلاص وعلاج الرياء ﴿١٠٥﴾ المبحث الاول فى تعريفه ﴿١٠٥﴾ ليمتاز عن الآخر لكمال العناية به لعظم خطره وكثرة وقوعه ﴿١٠٥﴾ وتقسيمه هو ﴿١٠٥﴾ اى الرياء لغة اظهار الشئ على خلاف ما هو عليه مصدر رأى برأى مرآة ورياء يقال رايته اذا اظهرته خلاف ما انت عليه وقيل هو طلب المنزلة فى القلوب بارادة الفضائل مطلقا واشتقاقه من الرؤية وفى العرف هو ﴿١٠٥﴾ ارادة نفع الدنيا بعمل الآخرة اودليله ﴿١٠٥﴾ اى دليل العمل نحو ذبول الشفتين وخفض الصوت وهذا راجع الى ما يقال الرياء طلب المنزلة فى القلوب باظهار العبادات ﴿١٠٥﴾ او اعلامه ﴿١٠٥﴾ اى عمل الآخرة ﴿١٠٥﴾ احدا من الناس ﴿١٠٥﴾ فالرياء ثلاثه ﴿١٠٥﴾ من غير اكراه ملجئ ﴿١٠٥﴾ مضطر اعلم ان الاكراه هو حيل الغير على ما لا يرضاه ولا يختاره اذا خلى ونفسه * فاما كامل ان افسد الاختيار واعدم الرضاء فهو ملجئ اى يوجب الاضطرار كالتهديد بما يخاف على نفسه او عضو من اعضائه * واما قاصر بعدم الرضاء لا يوجب الاجاء ولا يفسد الاختيار كما نحو حبس او ضرب فاللهوم من المصنف عدم اباحة الرياء بمجرد الاكراه مالم يكن ملجئا * قال فى التلويح عن الامام البرغرى ان فعل المكروه مباح كالقتل والرياء وفرض كشرب الخمر ومرخص كاجراء كلمة الكفر والافطار واتلاف مال الغير فتأمل ﴿١٠٥﴾ الباعث ﴿١٠٥﴾ صفة الاعلام ﴿١٠٥﴾ على نفسه ﴿١٠٥﴾ اى نفس العمل فلولم يكن فى قصده اعلام

فى احكام الرياء والمبحث السادس (بريقة ١٤ فى) فى امور مترددة بين الرياء والاخلاص والمبحث السابع فى علاج الرياء كفى الحاشية فتعريفه (هو ارادة نفع الدنيا بمثل الآخرة) المصدر فيهما مضاف الى مفعوله والفاعل محذوف (اودليله) اى دليل العمل مثل ذبول الشفتين وخفض الصوت مثلا الدالين على الصوم كفى حاشية خواجه زاده (او اعلامه) اى ارادة اعلام العامل بعمله (احدا من الناس) رجاء نفعه ويسمى هذا سمعة (من غير اكراه) على ذلك (ملجئ) اى ملزم (الباعث على نفسه) اى على نفس الرياء من قتل النفس وتلف العضو ولا بغير الملجئ

من الضرب والحبس كما في حاشية خواجه زاده اذلام واخذة مع الاكراه فيه كذا في الفتحية * ثم اعلم ان الرياء في العرف اسم مخصوص بارادة العباداة للغير فالعابد هو المرأى وذلك ﴿١٠٦﴾ الغير هو المرأى له والعبادة هو

المرأى أي به واطهار العبادة هو الرياء (وضده) أي ضد الرياء (الاخلاص وهو تجريد قصد التقرب) أي كسب القرب المعنوي (إلى الله تعالى بالطاعة) الجار متعلق بالتقرب كالطرف قبلة لاختلاف لفظي الجار (عن) ارادة (نفع الدنيا) متعلق بتجريد (و) عن (الاعلام السابق) اما لو علموا بذلك منه ولم يقصده فلا يضر في اخلاصه فقد جاء في الخبر المرفوع ان ذلك من عاجل بشرى المؤمن (ويتر) أي ينتج الاخلاص (الاحسان) يقال احسن الشيء اذا زينه واجمله فانه زين اركان الاسلام ويحسنها والمراد به الاخلاص اشار اليه بقوله (وهو ان تعبد الله تعالى كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك) يعني الاحسان عبادته تعالى على نعمت الالوهية والتعظيم له كأنك تنظر اليه فان اطاعة الملك في حضرته يزيد المطيع جدا ونشاطا في العمل وطهرا في معرفته وخوفا من تأديبه في تقصيره وتفریطه وذلك لاطلاع الملك على حاله وهو المراد من قوله فانه يراك بكلمة التحقيق وانما قال في رؤية العبد كأنك تراه بكلمة (الحالة)

الغير لم يأت بهذا العمل اوصفة لنفع الدنيا يعني الباعث على نفس عمل الآخرة هو نفع الدنيا والله اعلم * وفي بعض النسخ باعث على التنكير أي باعث ذلك الاكراه على نفس العمل يعني يكون الاكراه داعيا الى العمل بالرياء وبالجملة لعله لا يخلو عن خفاء ﴿وضده الاخلاص وهو تجريد قصد التقرب الى الله تعالى بالطاعة﴾ متعلق بالتقرب ﴿عن نفع الدنيا﴾ متعلق بالتجريد ﴿و﴾ عن (الاعلام السابق) واما لو علموا بذلك منه ولم يقصده فلا يضر في اخلاصه فقد جاء في الخبر المرفوع ان ذلك من عاجل بشرى المؤمن وهذا قريب الى ما في القشيرية الاخلاص افراد الحق في الطاعة بالقصد وهو ان يريد بطاعته التقرب الى الله تعالى دون شيء آخر من تصنع المخلوق اوا اكتساب محمدة عند الناس ويصح ان يقال الاخلاص التوقي عن ملاحظة الاشخاص وفي الحديث القدسي الاخلاص سر من سرى استودعته قلب من احببته من عبادي وعن ذى النون ثلاث من علامات الاخلاص استواء المدح والمدم من العامة ونسيان رؤية الاعمال في الاعمال واقتضاء ثواب العمل في الآخر * وقيل الاخلاص لا يكون للنفس فيه حظ بحال ﴿ويتر﴾ أي الاخلاص ينتج (الاحسان) أي المذكور في نحو * للذين احسنوا الحسنى وزيادة ان الله يحب المحسنين * هل جزاء الاحسان الا الاحسان * فاللام لامهد الذهن قيل وحققته سحبة في النفس تحمل على مجازاة المسمى بجوائز المحسن * وقيل هو معرفة العبودية والربوبية معا * وقيل اتفاق الهني على اتفاق العيان والاحسان لمن اساء كأننا من كان * وقيل اتقان العبادة بايقاعها على وجهها مع رعاية حق الحق ومراقبته واستحضار عظيمته ابتداء ودواما ﴿وهو﴾ نحو ان احدهما غالب عليه مشاهدة الحق كما قال ﴿ان تعبد الله﴾ من عبد اطاع والتعبد التنسك والعبودية الخضوع والذلة ﴿كأنك تراه﴾ بان تأدب في عبادته كأنك تنظر اليه فجمع مع الايجاز بيان المراقبة في كل حال والاخلاص في سائر الاعمال والحث عليهما بحيث او فرض انه عين ربه لم يترك شيئا من الممكنة والثاني من لانتهى الى هذه الحال لكن غلب عليه ان الحق مطلع عليه وءشاهد له وقدينه بقوله ﴿فان لم تكن تراه فانه يراك﴾ أي فان لم ينته اليقين والحضور الى هايتك الرؤية قال ان تحقق ان نفسك بمراى منه تقدر لا يخفى عليه خافية قائم على كل نفس بما كسبت مشاهد لكل احد من خلقه في حركته وسكونه فكما انه لا يقصر في الحال الاول لا يقصر في الثاني لاستوائهما بالنسبة لاطلاعهما الى اطلاع الله * وقوله فان لم تكن الخ تعليل لما قبله فان العبد اذا امر بمراقبة الله في عبادته واستحضار قربه منه حتى كأنه يراه شق عليه فيستعين عليه بايمانه بان الله تعالى مطلع عليه لا يخفى منه شيء ليسهل عليه الانتقال الى ذلك المقام الاكل الذي هو مقام الشهود الاكبر وذلك قريب الى ما يقال من ان المراقبة على نحو حاليين * احدهما غالب عليه مشاهدة الحق فكأنه يراه ويشير اليه قوله عليه السلام وجعلت قرة عيني في عبادة ربي * وثانيهما لانتهى الى هذه

الحالة) لاطلاع الملك على حاله وهو المراد من قوله فانه يراك بكلمة التحقيق وانما قال في رؤية العبد كأنك تراه بكلمة (الحالة)

تشبيه وهو من باب التشبيد بالخيال الذي لا وجود له لاسيما عند من لا يجوز الرؤية اصلا والجملة حال كما في ابن الملك
لصاحب (وقد يطلق الرياء) شرما (على حب المنزلة) الدنيوية (وقصدها في قلوب الناس باعمال الدنيا) لا باعمال
الآخرة فلا يتناول ذلك الوعيد الوارد ﴿١٠٧﴾ في الرياء (وهذا رياء اهل الدنيا) يطلب به فاعله زيادة

رتبة دنيوية بامر دنيوى
(والاول بقسميه) اى
ارادة النفع الدنيوى بعمل
الآخرة او دليله او اعلامه
بذلك العمل والثانى يسمى
بالسمعة كما في الحاشية (رياء
اهل الدين) المحبط للعمل
والمغبر له كان لم يكن من
حيث الثواب سيأتى له
زيادة تحقيق (فالقسم
الاول) من قسمى رياء
اهل الدين هو ارادة نفع
الدنيا بعمل الآخرة او
دليله كما في حاشية خواجه
زاده (ان لم يقارنه)
اى الاول (ارادة نفع
الآخرة) مع ارادة نفع
الدنيا بان عمله لغرض الدنيا
فقط (فهو رياء محض وان
قارنته) ارادة نفعها
(فرياء تخليط) لقصده
كلا الامرين (اما غالب)
ارادة نفع الآخرة (او
مساو) لنفع الدنيا (او
مغلوب) به (فالجملة
خسة) رياء دنيوى ورياء
محض دنيى ورياء تخليط
تحتته ثلاثة اقسام كما في
المواهب (والمراد منه
نفع الدنيا) الضمير راجع
الى الالف واللام بمعنى

الحالة لكن يغلب عليه ان الحق سبحانه وتعالى مطلع عليه ومشاهده واليه
يشير قوله تعالى الذى يراك حين تقوم وتقلبك فى الساجدين * وهاتان الخلتان ثمرة
معرفة الله تعالى وخشيته ﴿وقد يطلق الرياء﴾ شرما ﴿على حب المنزلة﴾ العالیه
﴿وقصدها فى قلوب الناس﴾ ليحمدوه ويعظموه ﴿باعمال الدنيا﴾ مثل الكتابة
والخياطة ﴿وهذا رياء اهل الدنيا﴾ لينال به رتبة الدنيا وهذا ايضا مذموم
لافضائه الى الدين ﴿والاول بقسميه﴾ الاول ارادة النفع الدنيوى بعمل الآخرة
او دليله والثانى اعلامه بذلك ويسمى هذا بالسمعة ﴿رياء اهل الدين﴾ المحبط
للمعمل ﴿فالقسم الاول ان لم يقارنه ارادة نفع الآخرة﴾ اصلا بل مراده نفع
الدنيا كقراءة القرآن جلب الاموال ﴿فهو رياء محض وان قارنته﴾ اى قارنت ارادة
نفع الآخرة الى الاول ﴿فرياء تخليط﴾ لاختلاط الارادتين وهذا ثلاثة ﴿اما﴾
نفع الدنيا ﴿غالب﴾ على نفع الآخرة وقيل على العكس فتدبر ﴿او مساو
او مغلوب فالجملة خسة﴾ دنيى محض وتخليط تحتها ثلاثة اقسام والاعلام بمعنى لما
كان اول القسم الاول اربعة اقسام فاذا ضم اليها ثانيا القسم الاول يصير خسة
﴿والمراد منه نفع الدنيا﴾ وهو اول القسم الاول يعنى الذى يراد منه نفع الدنيا
﴿اما خالق﴾ اذ يراد ذلك النفع ويطلب من الله تعالى كصلاة الاستخارة هى عمل
آخرة يقصد بها استكشاف الامر من الله تعالى ﴿او مخلوق﴾ كظهور الصلاح
جلب الدنيا من بعض المخلوق * وقد عرفت ان نفع الدنيا اى اول القسم الاول اربعة
فاذا ضرب هذان الاثنان فيها يكون ثمانية واذا وضع بجانبها ثانيا الاول يعنى
الاعلام فتسعة ﴿ونفع الدنيا﴾ ايضا ﴿اما جاء﴾ رياسة كلية او اضافيه او جزئية
كن يطلب بالعلم الذى هو عمل الآخرة المنازل الرفيعة هى نفع الدنيا والجاه ﴿او مال﴾
كن يقرأ بعض القرآن والاذكار ليكثر ماله ﴿او قضاء شهوة﴾ كالزواج ﴿او دفع
ضرر يسير﴾ قال المولى المحشى وتبعه بعض الشراح احترام عن الكثير مثل
القتل وتلف العضو لعل مراده فانه حينئذ لا يكون من الرياء لانه يكون اكرها
ملجئا فيظهر ضعف ما قال بعضهم وهو ليس بقيد بل الكثير هو الاولى ولا شك ان
هذه الاربعة اذا ضربت فى الثمانية المذكورة فثانان وثلاثون وعند ضم الاعلام
المذكور فثلاثة وثلاثون ﴿وكل منها﴾ الظاهر راجع الى هذه الاربعة المضروبة
فى تلك الثمانية البالغة الى اثنين وثلاثين ﴿اما للتوسل الى عمل الآخرة اولا﴾
فلاقسام بالغة الى اربعة وستين ﴿والاول﴾ اى ارادة نفع الدنيا للتوسل

الذى اى الذى اريد منه نفع الدنيا (اما خالق او مخلوق ونفع الدنيا اما جاء) تقدم ان اصله وجه قلبت (او مال او قضاء شهوة)
هى ما يستلذه النفس (او دفع ضرر يسير) وهو ليس بقيد بل كذلك الكثير الاولى (وكل منها) اى من هذه الاغراض
الدنيوية (اما) مقصور (للتوسل الى عمل الآخرة) لكونه طريقها ومن اسبابها (اولا) بل لذاته (والاول) اى ارادة

الى الآخرة بجميع اقسامه وقيوده في ذلك المبلغ ان كان ﴿ من الخالق تعالى ليس بربا ﴾ لعل الاخصر والاظهر والاضبط في هذا المقام على رأى المصنف في المرام ان يقال الرياء اما ارادة نفع الدنيا بعمل الآخرة او دليله واما اعلامه احدا واما حب المنزلة والاولان رياء اهل الدين والثالث رياء اهل الدنيا والاول امان لا يقارن ارادة نفع الآخرة فرياء محض او يقارن غالبا او مغلوبا او مساويا فتخليط ثم نفع الدنيا المتصور في هذه الاربعة اما جاه او مال او قضاء شهوة او دفع ضرر يسير وكل ذلك اما لطلب من الخالق او المخلوق وكل ذلك اما للتوسل الى عمل الآخرة او لا والاول ان من الخالق ليس بربا لعل المصنف اراد زيادة بسط وتفصيل في المقام لزيادة اهتمام في المرام والافواضح من ذلك ان يقال هو ارادة نفع الدنيا بعمل الآخرة الخ والمضاف اليه اعنى نفع الدنيا اما جاه او مال الخ والمضاف يهني الارادة المذكورة اما مجردة فرياء محض او مقارن غالب او مغلوب او مساويا وايضا الارادة امان من الخالق او المخلوق وايضا اما للتوسل الى عمل الآخرة او لا * ثم اقول الظاهر من كلامه كون الاعلام خارجا عن هذه التقسيمات ومن البين ان هذه الاقسام تجرى في ارادة نفع الدنيا باعلام عمل الآخر فتخصيصه فيما سأتى من قوله وان كان اعلام الغير الخ ليس على ما ينبغي * وايضا قوله وكل منها اما للتوسل آخ * اشارة الى جميع الاقسام السابقة كلزيم على توضيح المولى المحشى كماشير آتفا ومن جملة ذلك الرياء المحض فيؤل المعنى ان ما لا يقارن ارادة نفع الآخرة اما للتوسل الى عمل الآخرة الى آخره فقسم الشيء قسم له او قسم الشيء قسم منه او قبح الترديد والتفريق بين المقارنة والتوسل بعيد فتأمل ﴿ لورود صلاة الاستسقاء ﴾ فان طلب المطر لاجل الزروع والنباتات ادارة نفع الدنيا بعمل الآخرة والمراد منه هو الخالق تعالى لكن يشكل ان قصد التوسل الى عمل الآخرة ليس بموجود وان لزوم نفس التوسل بلا قصد والكلام في القصد لافي نفسه وان ادعى ان المثال على من يطلب المطر لاجل نحو الوضوء والغسل او الزروع لكن بشرط نية التقوى بذلك على طاعة الآخرة فلا يخفى غاية بعده الا ان يدعى بكفاية لزوم التوسل * وايضا ان نحو صلاة الاستسقاء لا يقارنها ارادة نفع الآخرة في الاكثر سيما عامة العوام فيلزيم ان تكون رياء محضا يجب المنع الابتك النية ولم يذكره احد من الفقهاء ودعوى الكفاية المذكور لا يمكن هنا لتصریح الارادة ﴿ والاستخارة ﴾ فانها ايضا كذلك عند كون الاستخارة لامر دنيوى لاديني ﴿ والحاجة ﴾ فانها كذلك في ذلك التفصيل ﴿ ونحوها ﴾ قيل كالامامة والخطابة وتعليم الصبيان بالاجرة فانها نفع دنيوى بعمل الآخرة للتوسل الى انفاق نفسه وعياله وتفرغ عبادته تعالى وقيل مثل قراءة سورة الواقعة في ايام العسرة ودفع الفقر في كل ليلة والاخلاص والانعام

نفع الدنيا توسلا الى الدين (من الخالق تعالى) في محل الحال (ليس بربا) محبطا للثواب (لورود صلاة الاستسقاء و) صلاة (الاستخارة و) صلاة (الحاجة ونحوها) من الصلوات والقرب كقراءة سورة الواقعة كل ليلة لدفع الفاقة كما جاء ذلك من حديث ابن مسعود مرفوعا وكقراءة سورة الاخلاص والانعام لشفاء المريض وكقراءة يس

لما اراد (وغيرها) بالرفع مبتدا وخبره قوله الاتي كله رياء اي وغير ما يتوسل به لحوز خير دنوي من الخالق (كله رياء) سواء كان لنفع الدنيا من الخالق او المخلوق اولدفع الدارين على حد السواء او مع غلبته لاحد الجانبين اذ يصدق عليه انه لم يفعل بقصد وجه الله تعالى فقط بل له وللنفع ﴿١٠٩﴾ الدنيوي هذا اذا كان العمل لفرض اطلاع الناس عليه ليحصل له

ثمرة نظرهم الدنيوي مع قصد التقرب وفي الحديث يقول الله من عمل عملا اشرك فيه غيري فهو لذى اشرك وانا اغني الشركاء اما اذا عمل اوجه الله تعالى ولتحصيل امر دنيوي مبنى على ذلك كالسفر للحج والتجارة والاذان لاقامة السنة لاخذ المرتب عليه فليس من هذا الباب انما هو من الجمع بين القصد الديني والدنيوي * ففهم من جعل قصد الدنيا مانعا من الثواب مطلقا * ومنهم من قال ان غلب باعث الدنيا والافلا * ومنهم من قال يثاب على قصده الديني لانه لم يضم اليه محبطا له بل امرا مباحا وقد قال الله تعالى انا لانضيع اجر من احسن عملا كافي المواهب (وان كان اعلام الغير) بعمل الرياء (باعثا) له (على مجرد الاظهار) لذلك العمل (للاقتداء به) فيه والعمل به (ونحوه) فنحو الاقتداء (من النيات الصالحة) المراد بها

لشفاء الامراض وقراءة بس لما اراد (وغيرها) بالرفع مبتدا اي غير ما يتوسل به الى عمل الآخرة من الخالق (كله) اي في جميع ما اشير اليه سابقا من الاقسام مما هو من المخلوق مطلقا ومن الخالق ان عدم التوسل الاخرى (رياء) فظاهرة شامل لانواع التخليط ولو مغلوبا فيلزم عدم ثواب حجب من ضم قصد التجارة الى قصد حبه بل حرمة كإهو قول من جعل قصد الدنيا مطلقا مانعا من ثواب الآخرة * وبعضهم فصل بالغلبة فان غلب الدنيا لا والانع * وبعضهم اثاب مطلقا بقصده الديني لان ماضم اليه امر مباح ففي المقام ما ان تؤمل فهم (وان كان اعلام الغير) متعلق بصدر البحث الاول فهو الاعلام المأخوذ في تعريف الرياء (باعثا) له (على مجرد الاظهار) لا يظهر فائدة هذا القيد (للاقتداء) اي اقتداء الغير الذي اعلم اليه فيعمل مثله فمن باب الدلالة على الخير (ونحوه) من النيات الصالحة لاعلى نفس العمل (اعلم منه) غرض حسن الاعتقاد اليه والشهادة بحسن حاله عسى ان يغفره الله باعتقاده او بشهاته كافي الحديث وقيل كقصد الشكر او الرد على المخالفين له بنية نصرته الحق وقيل كالتعليم للجاهل (فليس رياء) بل مما يثاب قيل هنا والحاصل ان قصد الاعلام حال العمل فرياء وان وجد العمل خالصا ثم حصل الاعلام فليس رياء * لا يخفى ان ذلك لا يكون من حاصل المقام اذ معنى المقام كما عرفت ارادة نفع الدنيا باعلام عمل الآخرة فالاعلام بمد العمل بالخلوص رياء غايته امر آخر غير العمل ولا يزيل ثوابه قيل عن بعض شراح الكتاب اني تركت عبارة المصنف في هذا البحث بأسرها لكونها كالهزيانات والالفاظ المهملة فلا اشتغال بها اشتغال بما لا يعنى واورد بانه من عدم اطلاعه على مراده وقصور النظر عن الشرح على وفق مراده لكون مأخذه شريفا فلا يطلع الامن ساعده التوفيق والحمد لله على التوفيق * اقول لعل مراد المورد انه لاحاجة الى تفصيل هذه التقسيمات وتكثير هذه الاحتمالات بل الاجال كاف في وصول المراد لكن لا يخفى ان اكثر الاقسام متقاربة ومتشابهة بل متماثلة فيحتاج تمييز ما يكون رياء مما لا يكون رياء الى هذا التفصيل ولو سلم ان مثل هذا التعبير على مثل هذا المتورع الخبير مما يوجب الشين والتحقير لا يلبق الامن يتصف بالتقصير * فروع مهمة * في الاشباح عن الخلاصة لارياء في الفرائض لكن في شرحه للحموى عن الواقعات والمنفي بعدم الرياء صوم الفريضة بخلاف سائر الطاعات لحديث قدسي الصوم لي وانا اجزى به ولم ير مثله في سائر العبادات واما اذا اخبرانه صائم فالرياء في خبره لافي صومه

وجد الله تعالى كتعليم جاهل (لا) باعثا (على نفس العمل) فيكون الباعث له اخرويا (فليس رياء) حينئذ لان المدار على النية واعتراض عليه ههنا بعض من سخف العقول على ذوى الالباب والفحول وقال وقد تركت عبارة المصنف في هذا البحث بأسرها لكونها كالهزيانات والالفاظ المهملة ورأيت الاشتغال بها اشتغالا بما لا يعنى الى ههنا كلاما * اقول هذه فرية

بلامرية واشتغال بما لا يعنى وامرئى انما تركها لعدم اطلاعها على مراده وقصور النظر عن الشرح على وفق مراده
 لا لكونها من المهمات والهزانات لان المهمل مالم يوضع لمعنى وهذا المبحث ليس كذلك لكونه مشتقاً على مباحث
 شريفة ومعانى كثيرة ودقائق عميقة ولكن لما كان مأخذه نفيساً واجتهاده لطيفاً لا يطالع عليه الامن ساعده التوفيق
 الحمد لله على التوفيق **المبحث الثانى** (فيما به الرياء) **١١٠** اى المبحث الثانى فيما يحصل به الرياء

(وهو خمسة) اشياء
 (الاول) منها (البدن)
 والثانى الذى والثالث
 القول والرابع العمل
 والخامس الاتباع (وذلك)
 اى حصول الرياء به
 (بإظهار النحول) بالنون
 المضمومة والمهملة مصدر
 نحل من باب نصرأى
 سقم وبجيتته من باب نعت
 لغة كفى المصباح (ليدل)
 اى نحوه (على قلة
 الاكل) وذلك مندوب
 اليه فى الحديث مرفوعاً
 ما ملأ ابن آدم وعاء شراً
 من بطنه وفى الآخر
 لانا كلوا كثيراً فقتلوا كثيراً
 كثيراً فقتلوا كثيراً
 فقتلوا (و) على (شدة)
 الاجتهاد فى العبادة)
 بالنوب فيها لانه يذيب
 البدن عادة (و) على
 (غلبة خوف الآخرة)
 لما ان الخوف يمنع البدن
 من الاتعاش فوق المرض
 (واظهار الاصفرار) ولو
 بالخصاب (ليدل على سهر
 الليل) السهر عدم النوم
 فيه كاه او فى بعضه يقال

وفى النزاهة شرع فى الصلاة بالاخلاص ثم خالطه الرياء فالعبرة بالبناء ولا رياء
 فى الفرائض فى حق سقوط الواجب فكيفه لكن يفهم منه عدم الثواب اصلاً وكما لا واشكل
 عليه بما اذا شارك مرید اللحم مرید الاضحية حيث لم يجز لان البعض اذا لم يقع
 قربة خرج الكل عن كونه قربة فلودج اضحية لله تعالى ولغيره لم يجز ولهذا
 صرح فى نحو النزاهة الذبح للقدام من الحج او الغزو او امر او غيره ميتة وانما
 الشأن فى كفر الذابح قيل نعم وقيل لا والمراد من الذابح قيل حقيقة وقيل مجاز
 عن الامر* وعن التارخاية ايضاً افتح خالصاً ثم دخل فى قلبه الرياء فهو على ما
 افتح وعن الواقعات ان التحرز بما يعرض فى اثناء الصلاة لا يمكن والرياء انه لو خلا
 عن الناس لا يصلى ولو كان مع الناس يصلى فاما لو صلى مع الناس يحسنها ولو
 وحده لا يحسن فله ثواب اصل الصلاة دون الاحسان* وفى الينايع لو صلى رياء
 لاجرله بل الوزر وقيل لاجرله ولا وزر فكانه لم يصل* وفى الولوالجية اذا اراد
 الصلاة او القراءة وخاف من دخول الرياء فلا ينبغي تركه لانه امر موهوم والحاج
 اذا خرج تاجراً فلا اجرله كما فهم من الزبلى وقيل ينظر بقصد الاغلب وان تساويا
 تساقطاً* حكى عن النووى فى كتب الشافعية قال صل الظهر ولك دينار فصلى بهذه
 النية تجزى صلاته ولا يستحق الدينار وقواعدنا ايضاً تقتضى ذلك* وفى القية
 شرع فى الفرض وشغله الفكر فى التجارة او المسئلة حتى اتم الصلاة لا يستحب
 اعادته وفى بعض الكتب لا يعيد وفى بعضها لم ينقض اجره اذ لم يكن من تقصير
 منه فاذا تيقنت ذلك عرفت ما فى مطلق المصنف مما يحتاج الى التفصيل والتقييد

المبحث الثانى

من السبعة **فيما به الرياء** اى آله الرياء فالباء داخله على الآلة وهو خمسة الاول
 البدن وذلك* اى ما بالبدن **بإظهار النحول*** اى الضمف والسقم **ليدل على**
 قلة الاكل **و** **على** **شدة الاجتهاد فى العبادة** **و** **على** **غلبة خوف القلب من**
الآخرة واظهار الاصفرار **في لونه** **ليدل على** **سهر الليل** **عدم النوم فى الليل**
 كلا وبعضاً بشكل ان مثل الاصفرار ليس من الافعال الاختيارية فكيف يمكن اظهاره
 الا ان يراد ان ذلك بايان سبب الاصفرار لاجل مثل ذلك الاظهار **و** **على**
كثرة الحزن فى الدين **لان الحزن الكثير من اسباب الاصفرار** **وذبول**
الشفقين **اى بوستهما** **و** **اظهار** **خفض الصوت ليديل** **كاه او مجموعته**

سهر الليل كاه او بعضه اذ الميم فيه فهو ساهر وسهران (و) على (كثرة الحزن فى الدين) لان خوف (على)
 عذاب الآخرة يدخل المكلف فى الاحزان لانه لا يدري ماله (وذبول الشفتين) بضم الميمه وبالواحدة فى المصباح ذبل
 الشئ من باب قد ذبولاً وذبالاً ايضاً ذهبت نداوته انتهى كلامه (وخفض الصوت ليديل) اى كل من ذلك او مجموعها

(على الصوم وضعف الجوع) فان علوا الصوت من قوة البدن وحسن الغداء (ووقار الشرع) اى توقيره له بنهيه عن رفع الصوت قال الله تعالى حكاية عن لقمان لابنه واغضض من صوتك ان انكر الاصوات اصوت الحجر (وحلق الشارب واطراق) بالمهملة والقاف اى ارخاء (الرأس والهدوء) بضم اوليه وتشديد الواو السكون (في الحركة) لانه فعل الصالحين قال الله تعالى وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا واذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما (ونحو ذلك) مما يدل من الأعمال ١١١ البنية على صلاح الآخرة هذا هورياه العباد والزهاد في اغلب الاحوال ان ارادوا

على الصوم و على ضعف الجوع فان جوع الصوم يضعف البدن فيوجب نحو خفض الصوت ووقار الشرع اى توقيره له بنهيه عن رفع الصوت قال تعالى حكاية عن لقمان لابنه واغضض من صوتك ان انكر الاصوات لصوت الحجر وحلق الشارب لاظهار مواظبة السنة واطراق الرأس طأطأته وارضائه مشيا وجلوسا لاظهار الاعراض عن الناس وعن رؤية عيوبهم وتبع عوراتهم او لاظهار اشتغال القلب على فكره تعالى او ذكره او ملاحظة مسألة علمية والهدوء بضم اوليه وسكون الواو وسكون في اعضائه والثأني في الحركة مشيا وغيره لانه فعل الصالحين قال تعالى والذين يمشون على الارض هونا قال عمر رضى الله تعالى عنه لرجل طأطأ رقبته يا صاحب الرقبة ارفع رقبتك ليس الخشوع في الرقاب وانما الخشوع في القلب ونحو ذلك كغض بصره ليظن انه في المراقبة وسداذنه بنحو شع اوقطن لئلا يسمع اغتياب الناس وخشياتهم وابقاء اثر السجود في جبهته وهذا رياه اهل الدين واما رياه اهل الدنيا بالبدن باظهار السمن بفتح فكسر لدلالته على قوته وشجاعته او على غناه وعدم خسته بكثرة اكله وصفاء اللون واعتدال القامة وحسن الوجه اى نضارته وبشرته والا فامر اضطرارى لا مجال للتقصد لدلالته على فرح قلبه وعدم حزنه ونظافة البدن للدلالة على اهتمامه بامر نفسه والخوف من ذم غيره ونحوها كاظهار القوة في رفع شئ ومصارعة لرجل قوى او وصول الدنيا ولان تقرب الى احد اول الذكر الجليل وغيرها مما يرائى به اهل الدنيا بعضهم بعضا ومثل هذا ان كان بقصد اظهار النعمة وشكرها ايس رياه فان قيل ان الرياء انما يكون بنفع الدنيا بعمل الآخرة فكيف يكون ماذ كر رياه قلت قد عرفت انه يطلق الرياء ايضا على نحو ماذ كر هنا لكن ينبغي على المصنف ان يذكر حكمه اما هنا او هناك لعل ذلك كالنهي التنزيهى لا التحريمى بخلاف الدينى والثانى من الخمسة الزى بالكسر الهيئة كلبس الصوف الذى يعتاده الصوفية وتشميره ترفيعه الى قريب من نصف الساق كقال في الحديث ازرة المؤمن الى انصاف ساقه وغلظ الثياب اى الثخين والمرقع والطيلسان بفتح اللام واحد الطيالة والماء فى الجمع للجمعة لانه

بذلك الرياء (و) اما (رياء اهل الدنيا) بالبدن يحصل (بأظهار السمن) بفتح فكسر لدلالته على كثرة الاكل الناشئة من كثرة الغنى (وصفاء اللون) الدال على اعتدال المزاج (واعتدال القامة وحسن الوجه) الدال على الراحة القلبية (ونظافة البدن) الدال على اهتمامه بامر نفسه (ونحوها) مما يرائى به اهل الدنيا بعضهم بعضا وهذا يعنيه الناس مباهاة ومناظرة لارياه وان كان مرادهم اظهار النعمة لا يكون رياه وذلك بالقصد والنية (والثانى) مما يحصل به الرياء (الزى) بكسر الزاء الهيئة (كلبس الصوف) وهو فى الاصل ماعلى ضأن الغنم وماعلى معزها شعر وماعلى الابل وبر والقصد هنا ما يعم بما يتخذ من كل كما فى المواهب (وتشميره) اى

رفعه (الى قريب من نصف الساق) اظهار الاتباع والاعراض عن اغراض الدنيا (و) بس (غلظ الثياب والمرقع) بالقاف والمهملة اى المؤلف من الرفع اظهارا للزهد قال الشاعر * وغلظ ثوبك لا يزيدك رفعة * عند الآله وانت عبد مجرد * كذا فى الفحمة (والطيلسان) بفتح المهملة الاولى والثانية قال فى المصباح فارسى معرب وبعضهم يقول كسر هينه لغة قال الازهرى لم اسمع فيه لان بكسر العين بل بضمها كالحيرزان وعن الاصمعى لم اسمع

كسر اللام والجمع طبايسة والطيلسان من لباس العجم وقد افرد فيما يتعلق به الحافظ السيوطي مؤلفا حافظا سماه طي اللسان
عن ذم الطيلسان كذا في المواهب (ليظهرانه) اي بكل مما ذكر (متبع لسنة) النبوية (ولتصرف اليه الاعين)
من الناس (بسبب تميزه) عنهم لغرابة ملبسه به (ولبس الثياب المحرقة) بالتقطع او غيره (و) الثياب (الوسخة)
بفتح فكسر هو ما يعلو الثوب وغيره من قلة التعهد والجمع ١١٢ اوساخ (ليدل به) اي بلبسه لذلك (على)

استغراق الهم) اي توجهه
(بالدين) باهماله عن
اصلاح ثوبه (و) على
(عدم تفرغه للخياطة)
للمحرقة (والغسل)
للوسخة (او) يدل (على)
التواضع وكسر النفس)
بالباسها ذلك لذلك (و)
على (الفقر) لله تعالى
(و) على (الزهد) في
زهرات الدنيا فاستوى
عنده ما ذكر وضدهما
وان كان متمكنا من
الترفيح والتنظيف (ولو)
كلف ان يلبس ثوبا وسطا
بين الرفيع والديني (نظيفا)
من الوسخ (لكان عنده)
ذلك التكليف (بمنزلة
الذبح) له لكرهته
(لخوفه) لوداخل ذلك
من (ان يقول الناس)
الناظرين له حينئذ (رغب
في الدنيا) بلبس وسط
الثياب (ورجع عن
الزهد) بذلك (ومنهم)
اي من فاعل ما ذكر من
اللباس (من يريد القبول

فارسي معرب كذا في الصحاح وهو رداء مدور يوضع على الرأس والمنكبين وعند
البعض ثوب يلبس في ايام الشتاء (ليظهر) بذلك (انه متبع لسنة) وهذا
يقضى كونه سنة (ولتصرف اليه الاعين) فيميلوا اليه (بسبب تميزه) عنهم
لغرابة ملبسه به (ولبس الثياب المحرقة) البالية المتقطعة (و) الوسخة
من عدم الغسل (ليدل به على استغراق) قلبه (الهم) الاهتمام (بالدين)
ومهمات احكامه لانه اكتمال تعمقة في احكام احكام الدين لا يجد وقتا تفرغ لذلك وانه
لكمّل ورعه لا يلتفت الى الخلق بل قصده تطهير منظر الخالق (و) على (عدم
تفرغه للخياطة) اي خياطة المحرق (و) كذا (والغسل) في الوسخ تركه
لظهوره مما ذكره (او) يدل (على التواضع وكسر النفس) فان مثل هذا اللبس
لا يوجد الا فيمن كسر نفسه (و) على (الفقر) الى الله او مطلقا (والزهد)
في الدنيا (ولو كلف ان يلبس ثوبا وسطا) لاعلى ولا ادنى تقيده به اما
لكونه مدوحا في نفسه اولكونه كسوة اقرانه في الغالب (نظيفا) خاليا من
الوسخ لزيادة التوضيح والافيفهم من الوسط (لكان عده بمنزلة الذبح)
لا يلزم في تحقيق وجود هذه الرتبة بل قيد مخرج على العادة الغالبة (لخوف
ان يقول الناس) الناظرون الواقفون (رغب في الدنيا) اقبل عليها (ورجع
عن الزهد) فسقط منزلته عندهم ولا يلتفتون اليه (ومنهم) اي المرأين بالزنى
(من يريد القبول عند اهل الدنيا) فانهم يحبون المتورع الزاهد (من الملوك
والاغنياء) ليتوصل منهم نحو متاع الدنيا (وعند اهل الصلاح) فان اهل الصلاح
يحبون من هو نوعهم وزبهم الظاهر غاية غرضه ايضا منتهى الى الدنيا والافالقبول عند
اهل الصلاح امر مدح ونقيس مطلوب (فلو لبس الخلقة والوسخة) بكسر العين
فيهما (ازدرته اهل الدنيا) لان مثل هذه الثياب مهان في نظرهم * فان قيل اذا كان مثل
تلك الثياب من لوازم الصلاح فكيف يزدري بهم اهل الدنيا وهم يحبون الصلحاء
* قلت ذلك مختلف باختلاف الاحوال والاشخاص والاعداد (ولو لبس الفاخرة
ردته اهل الدين) لا يقبلونه لان زى اهل الدنيا مبعوض عندهم لبحوقوله صلى الله تعالى
عليه وسلم ان الشيطان يحب الحمره فاياكم والحمره وكل ثوب ذي شهرة كما في الجامع الصغير
* فسر الشهرة بزيادة الزينة والنعومة او من يدان خشونة والثالثة بها (ولا يعلم) عندهم

عند اهل الدنيا) اتوهمهم فيه الزهد فيها والزاهد فيها محبوب العالم (من الملوك والاغنياء) بيان لاهل الدنيا (زهده)

(وعند اهل الصلاح) لا يباهيه لهم انه منهم (فلو لبس الخلقة والوسخة) بكسر العين فيهما (ازدرته اهل الدنيا) لما قام
بثيابه من الوسخ والخلقة (ولو لبس الفاخرة رده اهل الدين) اي جاعته فلذا انت الفعل اي منعه من الانتظام في سلوكهم
لان شأنهم الاعراض عن هذه الاعراض (ولا يعلم) بالتحية مبني الغير الفاعل والجملة خبره هو مقدر او الواو للحال

(زهده وصلاحه) في الدنيا (فيطلبون الاصواف الرقيقة والاكسية) جمع كساء ثوب معمول من الشعر ايضا
 (الرقيقة) وهو بقايف فيه وفيما قبله او بقاء فمملة او احدهما في احد ذنك والآخر بالآخر كما في المواهت (مما) اي من التي
 قيمتها لرفعها او لرفعها (قيمة) ١١٣ ثياب الاغنياء وهيها) لكونها من الشعر او الصوف (هيئة ثياب
 الصالحاء فيلتمسون) اي
 يطلبون بلبسها (القبول
 عند الفريقتين) اي اهل
 الدنيا واهل الآخرة
 (ولو كفوا) بالبناء للمفعول
 (لبس) ثوب (خشن
 او) ثوب (وسخ لكان)
 ذلك التكليف (عندهم)
 كتكليف (كالذبح) لانفسهم
 (خوفا من السقوط من
 اعين الملوك والاغنياء)
 لرداءة تلك بالسوخ نارة
 وبالخشونة اخرى (ولو
 كفوا لبس ما يلبسه
 الاغنياء) من ربيع الثياب
 (لعظم عليهم خوفا
 من ان يقال) للمكلفين
 (رغبوا في الدنيا وان
 لا يعلم انهم من اهل الدين
 والصلاح والزهد) الذين
 دأبهم الاعراض عن محاسن
 الثياب هذا رياء العباد
 والزهاد في الزنى (و) اما
 (رياء اهل الدنيا) مع
 بعضهم (بالثياب النفيسة)
 اصلا او نسجا او قيمة
 (والمراكب الرقيقة) اي
 المرتفعة مقاما كالخيل
 المسومة والابل المطهمة
 (والمساكن الواسعة)
 اظهارا لمزيد السعة

زهده وصلاحه * ومراده ان يكون معلوما ومقبولا عند الفريقتين * فيطلبون
 الاصواف * جمع صوف * الرقيقة * وفي بعض النسخ الرقيقة بالفاء فالعين
 والاكسية * جمع كساء ثوب معمول ايضا من الشعر * الرقيقة * قيل عن
 المواهب بقايف فيه وفيما قبله او بقاء فمملة او احدهما في احد ذنك والآخر
 في الآخر * مما قيمتها قيمة ثياب الاغنياء * لكونها ذات قيمة كثيرة * وهيئتها هيئة
 ثياب الصالحاء * لكونها من الشعر والصوف * فيلتمسون القبول عند الفريقتين * اي
 اهل الدنيا واهل الصلاح لعل ذلك من حياقته وقلة تدبره فان اهل الصلاح ترد من
 قيمة ثوبه كذا وان هيئته موافقة لهم * ولو كفوا * بالبناء للمفعول * لبس * ثوب
 * خشن او وسخ لكان عندهم كالذبح خوفا من السقوط من اعين الملوك والاغنياء ولو
 كفوا لبس ما يلبسه الاغنياء لعظم عليهم * اي صعب ونقل علمهم * خوفا من ان يقال
 رغبوا في الدنيا * مالوا اليها * وان لا يعلم * اي وخوفا ان لا يعلم * انهم من اهل
 الدين والصلاح والزهد * وغرضهم كونهم مقبولين عندهم ومعدودين منهم الظاهر
 ان كل ذلك عند اختلاطهم بالفريقتين واعلم ان كل ذلك ليس من قبيل سوء الظن بل المقصود
 اعلام كونه رياء فيما بينه وبين الله تعالى لان كل ايعرف ما في نفسه هذا رياء العباد والزهاد
 * ورياء اهل الدنيا * في الزنى * بالثياب النفيسة * كثيرة القيمة * والمراكب * جمع
 ما يركب عليه كالفرس * الرقيقة * عليه القدر غالبية القيمة * والمساكن * جمع
 مسكن كالبيوت * الواسعة * ليعظمهم بسبب ذلك الملوك والاغنياء وتباهيهم الفقراء
 والمساكين * يلبسون * مع ذلك * في بيوتهم الثياب الخشنة ولا يخرجون بها * الى
 الناس خوفا من احتقارهم وحلهم على الخساسة والدناءة * فان قيل قد صح عنه
 صلى الله تعالى عليه وسلم انه كان له برد وفي رواية اخضر يلبسه في العيدين والجمعة
 * قلنا ذلك اتمامه ولتعظيم تلك الاوقات لالتحسين منظر الناس * او لتعظيم الملائكة
 الحاضرين في تلك الاوقات * فان قيل قد صح ايضا انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان
 يجمل للوفود ايضا قلنا قال الغزالي كان هذا منه عبادة لانه مأمور بدعوة الخلق
 وترغيبهم في الاتباع واستمالة قلوبهم ولو سقط من اعينهم لم يرغبوا في اتباعه فان اعين
 العوام تمتد الى الظاهر دون السرار * وهذا سن الامام ان يزيد يوم الجمعة حسن الهيئة
 واللباس ويتعمم ويرتدى ويده ابن حجر بنخبر الطبراني عن عائشة رضی الله تعالى
 عنها وعن ابويها كان له ثوبان يلبسهما في الجمعة والعيدين * وفي شرح الاحكام فانا
 انصرف طوبناهما الى مثله * تنبيه ذكر الواقدي ان طول ردائه ستة اذرع في عرض ثلاثة
 وطول ازاره اربعة اذرع وشبران وكان يلبسهما في الجمعة والعيدين كله من المناوى
 * والثالث * بمابه الرياء * القول كالوعظ * للناس ترغيب ما ينفعهم وتفير ما يضرهم

(يلبسون) استئناف بياني وفصله (بريقة ١٥ نى) لانه ليس من جنس ما قبله (في بيوتهم الثياب الخشنة ولا يخرجون
 بها) خوفا من احتقار الاضداد اهم عند رؤيتها (والثالث) مما يحصل به الرياء (القول كالوعظ) اي التذكير بايام الله

(والنطق بالحكمة) التي تمنع صاحبها عن الاخلاق الرديئة (و) النطق بـ (الاخبار) النبوية (والآثار) عن الصحابة ومن دونهم (اظهار الغزارة) بالمعجزة والزاء اى كثرة (العلم) وقوته (ودلالة على شدة العناية باحوال السلف) بنقل مقالهم وذكر احوالهم (وكتحريك الشفتين بالذكر) ايماء للرأى انه لا يفتقر عن ذكر مولاه والذكر التناء على الله تعالى وتزبيبه عما لا يليق به (وكالامر بالمعروف والنهي عن المنكر بمشهد) اى بشهود (الخلق) او يمكن يشهدون فيه اظهار العلم وانه اهل للامر ﴿ ١١٤ ﴾ بالمعروف والنهي عن المنكر (و) كـ

(اظهار الغضب) هو تفسير القلب واحترافه عند وجود ما ليرضى الانسان ممن هو دونه (المنكرات) مع محبته بالقلب لها لمداخلتها (و اظهار الاسف) اى الحزن (على مقارفة) اى مداخله (الناس للمعاصي) ليدم بذلك شرما ادعاء لكمال الايمان (وترقيق الصوت) بالتخزين وانواع التحسين (بقراءة القرآن) لا يقصد امثال نحو حديث زينوا اصواتكم بالقرآن وحديث ليس منا من لم يغتن بالقرآن بل (ليدل) ظاهر (ذلك) منه (على الحزن) القائم بقلبه (والخوف) من عذاب ربه (و) كـ (دعاء حفظ القرآن والحديث) النبوى (و) ادعاء (لقاء الشيوخ) لتعلم رتبته (وذكر ما فعله) فيما

﴿ والنطق بالحكمة ﴾ بالمعارف الخفية والعلوم الغريبة والاسرار العجيبة والحقائق الالهية ﴿ والآخبار ﴾ النبوية ﴿ والآثار ﴾ عن الصحابة ومن دونهم بقرينة المقابلة قال في نخبه الفكر الخبر مرادف للحديث وقيل الحديث ماجاء عن النبي عليه الصلاة والسلام والخبر ماجاء عن غيره وقيل بينهما عموم وخصوص مطلق فكل حديث خبر من غير عكس ﴿ اظهار الغزارة ﴾ كثرة ﴿ العلم ودلالة على شدة العناية ﴾ الاعتناء والاهتمام ﴿ باحوال السلف ﴾ بنقل مقالهم وذكر احوالهم والاشتغال على ما شغلهم ﴿ وكتحريك الشفتين بالذكر ﴾ ايظن الناظر انه لا يعطل وقته بل يستوعبه بذكر ربه ﴿ وكالامر بالمعروف والنهي عن المنكر بمشهد ﴾ محل نظر وشهود من ﴿ الخلق ﴾ لا يخفى ان نفس الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لا ينفكان عن الخلق فالقيد كالمستدرك الا ان يراد من مشهد الخلق غير الذين امروا وانهوا لكن يوهم عدم تحقق الرياء بالنسبة اليهم ﴿ و اظهار الغضب للمنكرات ﴾ ان اريد باظهار الغضب ما يكون باللسان فداخل في النهى عن المنكر والافيكون من قبيل الفعل فيكون من قبيل العطف التفسيري او عطف اللازم على الملزوم لكن حينئذ لا يلائمه اعادة الكاف ﴿ و اظهار الاسف ﴾ اى الحزن الشديد ﴿ على مقارفة ﴾ بالقاف فالراء فالفاء اى اى اكتساب ﴿ الناس للمعاصي ﴾ اظهارا لغيرته في الدين ﴿ وترقيق الصوت ﴾ تليينه وتحسينه ﴿ بقراءة القرآن ﴾ للامتثال حديث زينوا اصواتكم بالقرآن بل ليدل بذلك على الحزن ﴿ الحاصل في فؤاده وتأثره من تدبر معانيه ﴾ والخوف ﴿ من عقوبته تعالى ﴾ وكادعاء حفظ القرآن والحديث ﴿ اظهار الشجاعة في هذين ﴾ ﴿ و ﴾ ادعاء ﴿ لقاء الشيوخ ﴾ فيباهى بهم ويحتج على من يخصمه بهم افتخارا ﴿ و ذكر ما فعله من الطاعات ﴾ في الزمان الماضي لينال غرضه من الدنيا ﴿ والرد على من يروى الحديث ﴾ مثلا ﴿ ببيان خلل في نقله ﴾ في منته زيادة او نقصانا او سندا جرحا او تضعيفا او تخريجا ﴿ او صحته ﴾ كمعطف الخاص على العام ﴿ او لفظه ﴾ بنحو تبديل او تحريف ﴿ ليعرف انه بصير ﴾ عالم متقن ﴿ بالاحاديث ﴾ وماهر في فهمه بحيث احاط بجميع اقسامه واحكامه لاظهار الفضل فيه فيصير مرجعا فيها فينال غرضه من الدنيا لا يخفى ان الحرمة انما هي من قصده والافالرد في مثل هذا النقل واجب نحو اشيا عن الدخول تحت

سلف من عمره (من الطاعات) التي تقرب بها لمولاه (والرد على من يروى الحديث) (قوله)

النبوى (بيان خلل) اسم مصدر اختل (في نقله) زيادة او نقص او تغيير حركة او سكون او تبديل حرف باخر (او) في (صحته ليعرف) اى بذلك الرد (انه بصير بالاحاديث) وظاهر ان الحرمة انما هي في التصدم المذكور والافالرد في ذلك واجب على العارف به حذرا من الدخول في حديث من حدث عنى بحديث يرى انه كذب فهو احد الكاذبين

وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من حدث عنى بحديث يرى انه كذب فهو احد الكاذبين
 والتقرير كالتحديث ومن طرق التحمل سكوت الشيخ على الحديث المقروه عليه فيقول
 السامع لذلك اخبرنى فلان بهذا الحديث كذا قيل لكن اذا كان الرد حثيثا واجبا
 لا ينبغي ان يسكت لخوف الرياء وقد سبق انه لارياء في الفرائض وكذا نحو الامر
 بالمعروف ﴿ وكلمة الجادلة ﴾ الخاصة لاعلى اظهار الصواب بل ﴿ على قصد الخمام ﴾
 اى تمييز ﴿ الخصم ﴾ واسكاته بالجملة ﴿ ليظهر للناس قوته ﴾ شرفه ورتبته ﴿ فى العلم
 والدين ﴾ فلو كان لاظهار الصواب اول الازام المنعنت القاصدهاتك قواعد الاسلام
 فليس بمحرم بل واجب ﴿ ونحو ذلك ﴾ من وجوه رياء القول قيل كرد غيبة احد
 بقصد التقرب الى محبته ونيل غرضه منه بذلك والخطابة فى الجمع والاعباد لاظهار
 الفضيلة لعل منه الختم لروح الميت بالاجرة والتمليل والتسبيح وفى حديث الجماع
 الصغير من طلب العلم ليجارى به العلماء اى يجرى معهم فى المناظرة رياء وسمة اول ليجارى به
 السفهاء يجادلهم مباهاة وفخرا او يصرف به وجوه الناس اليه اى يطلب العلم
 بنية تحصيل المال والجاه وصرف وجوه العامة ادخله الله النار * وفيه ايضا
 من اكل بالعلم اى اتخذ ثلمه ذريعة الى جلب المال ووصول الدنيا طمس الله
 على وجهه * وفى رواية الديلى طمس عز وجل عينه وردة على عقبيه وكانت
 النار اولى به وان انتفع الناس بعلمه لان ما فسد بعلمه اكثر مما صلحه بقوله لان
 انزجار الجاهل عن الدنيا بانزجار العالم فاذا جعل علمه ذريعة الى الدنيا فيكون سببا
 لجراءة عباد الله على معاصيه ومع ذلك يعد نفسه انه خير من كثير من الناس فيخاف منه
 سوء الخاتمة قال حجة الاسلام والعلم النافع مما يزيد الخوف من الله تعالى والبصيرة بعيوب
 النفس ويطلع على مكاييد الشيطان وغروره وكيفية تلبسه على العلماء السوء حتى
 عرضهم لقتل الله حيث اكلوا الدنيا بالدين واتخذوا العلم ذريعة الى اخذ الاموال
 من السلاطين واكل اموال الاوقاف واليتامى وصرف همهم طول النهار الى طلب
 انجاه والمترلة فى قلوب الخلق واضطرهم ذلك الى المماراة والمنافسة والمباهاة كذا
 فى المناوى وقرائة شىء من القرآن او الاسماء لقهر من يستحق اقوة ظلمه ليس برباء على
 ما بسط المصنف فى بعض رسائله هذا رياء اهل الدين ﴿ و ﴾ اما ﴿ رياء اهل
 الدنيا ﴾ فيكون ﴿ بالاشعار ﴾ التى لاتعلق لها بالاحكام ﴿ والامثال ﴾ الادبية
 كضروب الامثال فى المكالمة ﴿ واظهار الفصاحة والبلاغة ﴾ فى الخطابات
 والمكتوبات قيل كاظهار التودد الى الناس لاستمالة القلوب وقيل هذا امر ذنوبى
 توسل به لذلك فلا بأس به ﴿ والرابع ﴾ مما به الرياء ﴿ العمل كتطويل المصلى القيام
 والركوع والسجود وتعديل الركوع والقومة والجلسة ولو كان واجبا كاهو
 عند بعض فى جريان الرياء خفاء يعلم مما سبق فارجع فتدبر ﴿ واطراق ﴾ طأطأة
 ﴿ الرأس ﴾ لا بهام انه على خوف وزيادة خشية فى صلواته حتى انه ليس له خبر عن غيره
 (واطراق الرأس) لا بهام انه من ذوى الفكرة والاعتبار وارباب التذكر والاستبصار

والتقرير مع فقد ما يدعو
 اليه كالتحديث به ومن
 طرق التحميل سكوت
 الشيخ على الحديث المقروه
 عليه فيقول السامع
 لذلك اخبرنى فلان بهذا
 الحديث كفى المواهب
 (وكلمة الجادلة) اى المناظرة
 فى النازلة (على قصد
 افحام) بكسر الهمزة
 وبالفاء والمهمل (الخصم)
 اى اسكاته بالجملة (ليظهر
 الجادل بذلك) للناس
 قوته فى العلم والدين (
 واما هى لاستبانة الحق
 فلا منع منها ولا قدح بها
 (ونحو ذلك) المذكور
 من وجوه رياء القول هذا
 رياء العباد والزهاد (و)
 اما (رياء اهل الدنيا)
 فيحصل (بالاشعار) التى
 لاتعلق بها الاحكام
 (والامثال) الادبية
 (واظهار البلاغة
 والفصاحة) فهذا امر
 ذنوبى توسل به لذلك
 فلا بأس به كذا فى المواهب
 (والرابع) مما يحصل به
 الرياء (العمل كتطويل
 المصلى القيام والركوع
 والسجود وتعديل
 الاركان) اى زيادة على
 الامر المطلوب فيها

(وترك الالتفات) في شئ منها لا يتحدث عنه بالاقبال التام على الصلاة (واظهار الهدوء) بضم الهاء والمهمله اي السكون في الافعال وعطف عليه عطف تفسير قوله (والسكون وتسوية القدمين) وتسوية (البدن) بسماء الصالحين (في محضر) اي حضور من (الناس) ليشهدوا بصلاحة (دون الخلوة) فلا يكون شئ من ذلك فيها من الرياء لعدم وجود من ينظر الى ذلك منه فيها (وقس عليها سائر العبادات) فاذا تلبس المكلف بمكملاتها على قصد ظهور كاله عندهم كان رياء وان تلبس بذلك خاليا مع، ولاء قاصدا وجهه فقد ادى ما عليه هذا رياء العباد والزهاد (و) اما (رياء اهل الدنيا) بالعمل فيحصل (بالتبخر والاختيال) بالمعجزة فهما والاختيال افتعال ﴿١١٦﴾ من الخيلاء اعجاب المرأ نفسه مرحا والتبخر

في المشية مذموم شرعا قال الله تعالى ولا تمش في الارض مرحا* وروى انه مر المهلب صاحب جيش الحجاج متبخرا وفي جنبه خزاي ابريم فقال له مطرف يا عبد الله هذه مشية يبغضها الله ورسوله فقال المهلب اما تعرفني قال اعرفك حق المعرفة اولك نطفة مذرة اي فاسدة وآخرك جيفة مذرة وانت تحمل ما بين ذلك عذرة فترك المهلب مشية تلك كفي العوارف المعارف واما المشي مرحا في معركة الحروب بين الاعداء فحسن لما فيه اظهار صلابة الدين وعزه كافي المواهب (وتقريب الخطي) جمع خطوة كقرية وقرى (والاخذ باطراف الذيل) اي اسفل الثوب (ونحوه) من افعال اولي العجب (والخامس) مما يحصل به

﴿ وترك الالتفات ﴾ الى غير ما سن نظره في الصلاة ﴿ واظهار الهدوء ﴾ اي السكون في الافعال ﴿ والسكون ﴾ كالمستغنى عنه لكنه اتى به لزيادة بسط ﴿ وتسوية القدمين ﴾ وتسوية ﴿ البدن ﴾ كالصالحين ﴿ في محضر الناس ﴾ ليعظموه ولا يذمونه ﴿ دون الخلوة ﴾ فيترك حينئذ ﴿ وقس عليها ﴾ على ما ذكر ﴿ سائر العبادات ﴾ كاعطاء الزكات والحج والعمرة كما قيل فارجع البصر كرتين فافهم مرتين* اقول وكذا نحو الغزو ونوافل الصدقة ولعل كذا بناء المساجد والمدارس والفتنرات ونحوها هذا رياء اهل الآخرة ﴿ ورياء اهل الدنيا ﴾ في باب العمل ﴿ بالتبخر ﴾ التمايل ﴿ والاختيال ﴾ وهو الخيلاء بالضم والكسر بمعنى الكبر ﴿ وتقريب الخطي ﴾ بالضم جميع خطوة بالفتح قيل عن العوارف مر المهلب صاحب جيش الحجاج متبخرا في جبة خزاي ابريم فقال له مطرف يا عبد الله هذه مشية يبغضها الله تعالى ورسوله فقال المهلب اما تعرفني قال اعرفك حق المعرفة اولك نطفة مذرة اي فاسدة وآخرك جيفة مذرة وانت تحمل ما بين ذلك عذرة فترك المهلب مشيته تلك ﴿ والاخذ باطراف الذيل ﴾ لاطهار الخفة والنشاط ﴿ ونحوه ﴾ كوضع اطراف القدم والاصابع على الارض في المشي وحكمه كسائر الرياء يسمع من المصنف ﴿ والخامس الاصحاب والزائر من سيمما ﴾ اي بكثرتهم ﴿ اي بكثرة المصاحبين سيما من الاشراف وكثرة الاحباء الزائر من سيمما ﴾ من المسافة البعيدة ﴿ و ﴾ يفرح ﴿ بمشيتهم خلفه ﴾ او اذاه وقدامه على اختلاق الرسوم والعبادات ﴿ عند ذهابه الى الجمعة او الدعوة ﴾ هذا على مخرج العادة والافكذا في كل خروج نحو الدرس وصلاة الجنائز لان العلة وهي الدلالة على علو مقامه ورفع قدره وشرف منزلته ورتبته ورغبة الخلق اليه موجودة في الجميع لعل احد المثلين لما خرج لمصلحة الدين والآخرة لامر نفسه والديار وبياهي ﴿ يفتخر بهم ﴾ ترفا على الغير ﴿ ولا يذهب وحده ﴾ ليقال انه مرشد كامل له اتباع كثيرة ﴿ لينال به من نحو الجاه واقبال الخلق وحصول مراده منهم هذا رياء اهل الدين في هذا الباب ﴿ ورياء اهل الدنيا ﴾ بنحو ما ذكر من كثرة الاصحاب والزوار

الرياء (الاصحاب) اي المصاحبين والاخوان (والزائر من سيمما ﴾ بكثرتهم ومشيهم خلفه (ليقال)

عند ذهابه الى الجمعة) او غيرهما من مواطن الطاعة (او الدعوة) بفتح الدال من الدماء الى امر ما ايها المصالح وعلو المقام حتى بدأ اتباعه وحصل اتباعه (وبياهي بهم) اي يفاخر من لم يكن كذلك ترفا عليه (ولا يذهب) في كل من ذلك (وحده) اي منفردا وذلك الاجتماع وترك الانفراد (ليقال انه مرشد) للسالك (كامل) الارشاد (له اتباع كثيرة) فلذا اعتورته الاصحاب هذا رياء العباد والزهاد (و) اما (رياء اهل الدنيا) باجتماع الاصحاب والزوار عليه كاي

(ليقال انه ذو قدرة وقوة) اى مكسفة في الدنيا (وثررة) بفتح المثناة من المال (وعبيد وخدم) بفتح اوليه جمع خادم (كثيرة) وصف تا كيدى وما ذكره المصنف في البحث الثانى جميع ذلك مأخوذ من الاحياء لكن ينبغي ان يعلم ان كون الامور لمذكورة رياء راجع الى القصد والنية ﴿١١٧﴾ قال عليه السلام اتما الاعمال بالنيات ولكل امرء ما نوى

كما اشرفنا اليه في اثناء الكلام فتأمل فان لكل شى علامة وللؤ من فراسة

المبحث الثالث

(فيما) اى فى الذى (له) اى لاجله يرتكب (الرياء) حباله (وهو) اى المرأى له (الجاه) اى القدر والرتبة (واستمالة القلوب) اى طلب ميلها اليه لما تراه قام بالمرأى من دين او كمال (امالذاته) المرأى لاجله (واما للتوسل به) اى بالمرأى به (الى معصية او مباح او طاعة) من الناس (فى اعتقاده) يصل اليها بامالة القلوب اليه ولو فى اعتقاد المرأى فى نفس الامر (وقد تكون هذه الثلاثة) اى كل واحد منها (اغراضا) مقصودة (من الرياء) ابتداء لتوسل به لاستمالة ولاغيره كما قال (بغير توسط جاه) فيكون معصية مقصودة او مباحا مقصودا او طاعة مقصودة (فذلك اربعة) يعنى الذاتى وهذه

ليقال انه ذو قدرة وقوة ﴿ عظمة على تحصيل كل ما اراده من جلب المنافع ودفع المضار ﴾ وثررة ﴿ كثرة العدد من الناس والمال نقل عن القاموس ﴾ وعبيد ﴿ جمع عبد ﴾ وخدم ﴿ جمع خادم ﴾ كثيرة ﴿ قيل كل ذلك من الاحياء لكن كون كل ذلك رياء انما هو بالنية ثم قال فتأمل فان لكل شى علامة وللؤ من فراسة اقول هذا الباب من الوجدانيات فالتفصيل لما بين المرء وبين الله تعالى لا بالامارات الظاهرة والفراسات الدالة والا فالاطلاع من الخارج على مافى الباطن متعسر ولا يتخلو عن سوء ظن فتأمل ايضا

المبحث الثالث

من السبعة ﴿ فيما له ﴾ لاجله ﴿ الرياء ﴾ اى ما قصده المرأى بريائه ﴿ وهو الجاه ﴾ اى القدر والمنزلة عند الناس ﴿ واستمالة القلوب ﴾ طلب ميل قلوب الناس اليه وجذبهم الى محبته وتعظيمه ومدحه لفضائلهم حاجته ويؤدوا مصالحه ثم الظاهر من كلامه فيما تقدم ان لا ينحصر ماله الرياء بالجاه بل يضم اليه المال وقضاء الشهوة ودفع الضرر اليسير الا ان يدعى رجوع الكل الى الاستمالة وان بعيدا وهو ﴿ اما ﴾ مقصود ﴿ لذاته ﴾ بالتوسل الى شى يعنى يجعل نفس الجاه والاستمالة مقصودا من بريائه كمن يقصد بريائه الاشتهار بالزهد وكثرة المريدين كما يصرح المصنف لكن لا يخفى ان قصد ذلك لا يتفك عن واحد من التوسلات التى يذكرها فالتقابل ليس بحسن الا ان يقال فرق بين ما التزمه وقصده ابتداء وبين ما لا يقصده لكنه يلزمه ولا يعلمه ﴿ واما للتوسل به الى معصية ﴾ من نحو الوصلة الى اكل اموال يتامى وانفجور الى النسوان والغلمان كما سيذكره المصنف تفصيلا فالتمثيل بنحو شرب الخمر لاحاصله ﴿ او مباح ﴾ كمن يرأى ايرغب النسوان فى نكاحه ﴿ او طاعة ﴾ كتعلم يرأى بطاعته لينال عند المعلم رتبة فيتعلم منه علما نافعاً ﴿ فى اعتقاده ﴾ اما قيد للتوسل اول الثلاثة او الاخيرين فعلى الاول المعبر بقصد التوسل الى ذلك لا الوجود الخارجى كما قيل وعلى الثانى يعنى يصل اليها بامالة القلوب اليه ولو فى اعتقاد المرأى فى نفس الامر كما قيل وعلى الثالث كونها طاعة ومباحا فى اعتقاد المرأى لافى نفس الامر كما قيل ايضا لا يخفى مافى الكل من عدم الحصول المعتد به لعل الاولى للمصنف ان لا يذكره ﴿ وقد تكون هذه الثلاثة ﴾ المعصية والطاعة والمباح ﴿ اغراضا ﴾ ابتداء ﴿ من الرياء بغير توسط ﴾ قصد ﴿ جاه ﴾ فيكون كل من الثلاثة مقصودا بلا توسط جاه ﴿ فذلك ﴾ جملة ما لاجله الرياء ﴿ اربعة ﴾ ذات الجاه مع استمالة القلوب المعصية الطاعة المباح لكن اذا لوحظ القسمان الاخيران فى الاقسام الثلاثة تكون الاقسام سبعة

ثلاثة والقياس سبعة اى مقصود لذاته او ما يتوسل به الى معصية او نفسها او ما يتوسل به الى مباح او نفسه و ما يتوسل به الى طاعة او نفسها فيكون الاقسام الحاصلة فى الحقيقة اكثر من اربعة لكن المصنف

ادرج بعضها في بعض لاجل الاختصار فتأمل (ولكل يقع الريان) رياء اهل الدين ورياء اهل الدنيا ثم اورد امثله
تفصيلا وتوضيحا فقال (اما الاول) اي الرياء الذاتي (فكمن يقصد بعبادته ان يشتهر) عند الناس (بالزهد) في الدنيا
(والارشاد) للسالك الى طريق الآخرة (وكثرة المريدن) لشهرته بالحقيق (والاحياء) اصلاحه (وكن يمشى)
منفردا (عجلا فيطلع) بتشديد الطاء (عليه الناس فيترك العجلة) ويمشى هونا (كي لا يقال انه من اهل اللهو والسهو)
الذين شانهم الاسراع في المشى وقد جاء ان سرعة المشى بذهب بهاء الرجل (لامن اهل الوقار) بالثقاف اي الحيا
والرزانة (ومنهم) اي من المرادين لحصول غرض ذاتي ﴿١١٨﴾ (من اذا سمع هذا) اي ذم الاسراع في المشى

(استحى) من الناس
لنظره الى نظرهم (ان
يخالف مشيه) بكسر الميم
اي هيئة مشيه (في الخلوة)
منفردا (مشيه) بكسر
الميم ايضا (بمراى من
الناس) فينسبونه لرياء
(فيكلف نفسه المشية
الحسنة في الخلوة)
ايضا حتى اذا رآه
الناس ماشيا (لم يفتقر
الى التغيير) للمشية لانه
تعود ذلك (ويظن انه
تخلص به) اي بالتعود
لذلك (من الرياء) ولم
يتخلص لانه للوسائل حكم
المقاصد والعمل بالنية
(وقد تضاعف به) بما
فعله في الخلوة (رياءه
فانه) اي المراني (انما
يحسن مشيته) من الاحسان
او التحسين اي مايفعله
(في خلوته ليكون كذلك
في الملا) بين الناس
لقصور نظره عليهم والملا

لعل عدم اعتباره لانه كل قسم مع قرينه كما يفهم مما سيفصله المصنف (ولكل) لاجل
كل من الاربعة (يقع الريان) رياء اهل الدين والدنيا (اما الاول) لذات
الجاه والاستمالة نفسيهما امامي الدين (فكمن يقصد بعبادته ان يشتهر بالزهد
الاعراض عن الدنيا (والارشاد وكثرة المريدن) والمتملن (والاحياء) لمجرد
التلذذ بالاشتهار وملك قلوب الناس بلا قصد توسل الى شئ مما ذكر (وكن يمشى)
منفردا (عجلا فيطلع عليه الناس فيترك العجلة) ويمشى هونا على مشى الزهاد
والوراع (كيلا يقال انه من اهل اللهو) اي الغفلة والاشتغال بزخارف الدنيا
(والسهو) ذهول القلب عن ملاحظة الله ومراقبته (لامن اهل الوقار)
من العباد والعلماء فتسقط منزلته عند الناس ولا تمل قلوبهم اليه هذا رياء اهل الدين
ايضا لكن لا بالعبادة ولهذا ادخل عليه الكاف ليدانه نوعا آخر (ومنهم)
من اهل مريد نفس الجاه في الدين (من اذا سمع) من الناس (هذا) اي قول الناس
انه من اهل اللهو والسهو (استحى) من الناس وفي بعض النسخ استحي (ان
يخالف مشيه في الخلوة مشيه بمراى من الناس) فينسبونه لرياء (فيكلف نفسه)
اي تعود (المشية الحسنة) بالوقار (في الخلوة ايضا) كما بين الناس (حتى اذا رآه
الناس لم ينتقر الى التغيير) في مشيته (ويظن انه تخلص به) اي بذلك التعود
(من الرياء) الخال انه (قد تضاعف) اي تكثر (به رياءه فانه انما يحسن مشيته
في خلوته ليكون كذلك) حسن المشية (في الملا) بين الناس (لالحياء من الله تعالى)
حتى يتخلص به من الرياء اولان رياءه في الخلوة والجلوة معا والاول في الخلوة فقط
فان المدار هو النية والعزيمة (وكذلك من يسبق منه الضحك) للانفعال من امر
غريب (او يدو منه المزاح) اي اللعب فان ما لا جد فيه كالعاب كذا قيل لكن
المزاح قد يكون مباحا بل قد يستحب (فيخاف ان ينظر اليه) بالبناء للمفعول (بعين
الاحتقار) فيسقط جاهه (فيتبع) فورا (ذلك) الضحك (بالاستغفار)
اظهارا لكرهته ذلك (ويتفس الصعداء) بالصاد المضمومة مد النفس لامر

كرام القوم سموابه لانهم يملؤن عين الناظر اليهم (لالحياء من الله تعالى) حتى يتخلص به من الرياء والله يعلم (شاق)
خائفة الاعين وما تخفى الصدور (وكذلك) اي كرياض من ذكر بتحسين المشية رياء (من يسبق منه الضحك
ويسبق متعد الا انه ضمنه معنى بيدر فعدها تعديته وعطف عليه قوله (او يدو) بضم المهملة (منه المزاح فيخاف ان ينظر
اليه) بالبناء للمفعول وحذف الفاعل للتعميم (بعين الاحتقار) وفي نسخة الحقارة لان كثرت ذلك بوزن الاستخفاف بفاعلا
كافي المواهب (فيتبع ذلك بالاستغفار) اظهار الكراهته ذلك (ويتفس الصعداء) بضم ففتح مد النفس الذي لا يكرر

د الامن امر شاق (ويقول) اظهار الانكار ذلك (ما عظم غفلة آدمي عن نفسه) حتى تأتي بما وقع من الضحك
لمزاح (والله تعالى يعلم منه) خلاف ذلك (انه لو كان في خلوة) فصدر منه ما ذكر (لما كان يثقل عليه ذلك) لعدم من
أيه ذلك حينئذ (وانما) يثقل عليه ذلك لانه (يخاف ان ينظر اليه لابعين التوقير) فيستخفي من الناس ولا يستخفي من الله
الى وهو معه (وكالذي يرى جماعة يتجدون) بالنافلة من الصلوك ليلا وفعل فرض العشاء (او يصومون) نفلا
او يتصدقون فيوافقهم) فيما يفعلون ﴿١١٩﴾ (خيفة) بكسر المعجمة (ان ينسب الى الكسل) بفتح اوليه ترك العمل

مع القدرة عليه وقد
استعاذ منه الشارع
(ويلقى بالعوام) عندهم
فيذهب احترامه من
قلوبهم (ولو خلا بنفسه
لكان لا يفعل شيأ منه)
لانه لغفلته نظره قاصر
على الخلق فكل ما نبت
جدهم بذره وما لم
يلتفت اليه وان كان
اعلى (وكالذي يعطش)
بترك شرب الماء (يوم
عرفة او عاشوراء) عاشر
الحرم على الصحيح وقيل
تاسعه وينت ذلك في
كتابي فتح القادر فيما يتعلق
بعاشر المحرم من الفضائل
والمآثر كما في المواهب
(ولا يشرب) الماء ويبقى
ظمآن (خوفا من ان يعلم
الناس انه غير صائم)
لورأوه ريانا فيذهب ملك
قلوبهم ويزول استمالتها
(وان اضطر اليه) اي
الى الشرب المدلول عليه
بذكر ضده فمشرب
(ذكر لنفسه عذرا)

شاق عادة وحاصله التمس بتوابع وتديم ﴿ ويقول ما عظم غفلة آدمي عن
نفسه ﴾ اظهار الانكار ذلك وتداركا لما ساء عنه ﴿ والله تعالى يعلم منه انه لو كان
في خلوة ﴾ بحيث لا يراه احد ﴿ لما كان يثقل عليه ذلك ﴾ بل انما يثقل للحضر
الناس ﴿ وانما يخاف ان ينظر اليه لابعين التوقير ﴾ فيسقط جاهه لعل هذا ونحوه
مختلف باختلاف الاشخاص فكلم من شخص يرى بعض الناس كالباعد والاشراف
دون بعض كخدم نفسه واتباعه والاراذل فهم يستحيون من الناس ولا يستحيون
من الله وهو احق بان يستحي منه وهو معهم ولا يخفى عليه تعالى شئ من سرهم ونجواهم
قيل ان هذا ايضا ضعاف رياء لان خوف ذلك ابتداء رياء واستغفاره ذلك رياء آخر
لا يخفى ان مجرد الخوف بلا عمل لا يكون رياء ﴿ وكالذي يرى جماعة يتجدون ﴾
في الليل ﴿ او يصومون ﴾ النوافل ﴿ او يتصدقون ﴾ نافلة ﴿ فيوافقهم ﴾
في التمس والصوم والصدقة ﴿ خيفة ان ينسب الى الكسل ويلقى بالعوام ﴾
فيذهب جاهه ولو وافقهم اقتداء بهم في طلب رضى الله تعالى تذكر من سئتهم
فليس رياء بل مدوح لان عمله تعالى لاغيره تعالى ﴿ ولو خلا ﴾ عن الخلق ﴿ بنفسه ﴾
لكان لا يفعل شيأ منه ﴿ لانتفاء باعث عمله من استمالة القلوب وكذا في واقفة صلاة
الترابح وصوم يوم الخميس والاثنين وايام البيض ﴾ وكالذي يعطش ﴿ اي
يظهر العطش ﴾ يوم عرفة او عاشوراء ﴿ عاشر المحرم مع تاسعه او احد عشره
فان صوم العاشر فقط مكروه او نحو ذلك كعشرة ذى الحجة بل عشرة المحرم ﴾ فلا
يشرب ﴿ الماء في الملا ﴾ ويبقى ظمآن ﴿ خوفا من ان يعلم الناس انه غير صائم ﴾ فيزول
ملك قلوبهم ويسقط من نظرهم ﴿ وان اضطر اليه ﴾ الى الشرب لاشتداد عطشه
ولم يجد مكانا خاليا فيشرب ﴿ ذكر لنفسه عذرا ﴾ من عدم صومه ﴿ تصرحيا ﴾
بكونه مريضا او مسافرا ﴿ او تعريضا ﴾ على طريق الائمة والكناية ﴿ بان يعمل
بمرض اقتضى فرط العطش ﴾ الذي يوجب ويضطر الى الماء او يقول اذا صمت يزيد
عطشى ﴿ او يقول افطرت تطيبا لقلب فلان ﴾ لكونه ضيفا او ضيفا هذان
من العذر الصريح لعل التعريض قوله ﴿ وقد لا يذكر ذلك ﴾ العذر ﴿ متصلا
بشربه كيلا يظن انه يعتذر ﴾ من الشرب ﴿ رياء ولكنه بصبر ﴾ عن الاعتذار

في الافطار يومئذ (تصرحيا) بادعاء مرض او سفر (او تعريضا) لاصراحة فيه وهو اخفى واقرب الى الاخلاص وليس
باخلاص (بان يعمل بمرض اقتضى) حرارته (فرط العطش) الذي لاصبره معه عن الماء او يقول اذا صمت حصل لي زيادة
عطش فلذا الاصوم (او يقول افطرت تطيبا لقلب فلان) لكون ضيفا او مضيفا وهذان من العذر الصريح (وقد لا يذكر
ذلك) العذر (متصلا بشربه كيلا يظن) بالبناء للمفعول به (انه يعتذر) من الشرب (رياء ولكنه بصبر) عن الاعتذار حينما

(ثم يذكر عذره في معرض حكاية) فيعلم منه سبب افطاره (مثل ان يقول ان فلانا) من انسان آخر (محب للاخوان شديد الرغبة في ان يأكل الانسان من طعامه وقد اخل) من الاخلاص (اليوم) في ذلك (على ولم اجد بدا) اي فراقا (من تطيب قلبه) بالاكل فافطرت فاكلت فشربت (ومثل ان يقول ان امي ضعيفة القلب) عن تحمل نفسى لاكل الصوم وتعبه (مشقة على) من التعب البدني ولو كان من عبادة (نظن اني لو صمت يوما مرضت فلا تدعني) ان (اصوم) فتركته برأيها وابتار الطيب نفسها (واما المخلص) لله تعالى تاملا لمولاه (فلا يبالي كيف نظر الخلق اليه) امسرعا في مشيه ام مقصدا ام بضده لان نظره مقصور على نظر الخالق اليه ١٢٠ ومن قصد الجراستقل السوا قيا كما في المواهب

ثم بعد زمان يذكر عذره في معرض مناسبة حكاية مثل ان يقول ان فلانا من نحو العظماء مثلا محب للاخوان شديد الرغبة في ان يأكل الانسان من طعامه ولا يرضى بوجه الا بالاكل من طعامه وقد اخل اليوم على من الاخلاص والاقدام ولم اجد بدا خلاصا من طيب قلبه فافطرت ومثل ان يقول في اعتذار افطاره ان امي ضعيفة رقيقة القلب مشقة على نظن اني لو صمت يوما مرضت فلا تدعني فلان تركني ان اصوم لهذا افطرت هذه المذكورات حال المرائي وامام المخلص في ذلك فلا يبالي كيف نظر الخلق اليه لكون نظره الى الخالق لكن لو فعل مثل المذكورات قائلا ائلا يقتدوا بي فاكون سببا الى فعلهم القبيح فان من خوف الوزر والوبال خوفا من الله فليس برياء فان لم يكن له رغبة في الصوم والحال قد علم الله تعالى ذلك عدم الرغبة منه من المخلص فلا يريد هو ان يعتقد غيره تعالى من خلقه ما يخالف علم الله تعالى فيكون تلك الارادة ملتبسا خالطاعله بالرياء وفي بعض النسخ ملبسا اي على ذلك الغير وان كان له للانسان رغبة في الصوم طمعا في ثوابه تعالى قطع بكسر النون اي اكتفى بعلم الله تعالى عنه ولم يشرك فيه اي في ذلك العمل غيره ولم يرض بعلم الغير فضلا عن الاظهار الان يخطره بباله ان في اظهاره اي في نحو الصوم وباطلاع غيره تعالى اقتداء غيره به على طريق حديث من سن سنة حسنة فيظهر حينئذ بنية اقتداء غيره ليكون له مثل ثواب ذلك زيادة على ثوابه ثم اقول لا يبعد ان يلحق بذلك الاظهار لاجل كونه محبوبا في نظر المؤمنين سيما الصالحين على ملاحظة مضمون قوله صلى الله تعالى عليه وسلم المرأ مع من احب وليكونوا شهداء عند الله تعالى ولان المرأ يكون مغفورا بشهادة الصالحاء بحسن حاله لان ذلك من الاغراض الحميدة الراجعة الى الله تعالى لالي الناس ثم الى هنا كله مثال لوقوع الرياء لاهل الدين لاجل الجاه نفسه مشيرا الى اقسامه ومراتبه واما لوقوع اهل الدنيا لاجله كمن يريد باظهار الشجاعة كالاقدام

* قال محمد بن اسلم مالي وللهذا الخلق كنت في صلب ابي وحدي فادخل في قبرى وحدي ثم يأتي منكرو ونكير فيسألاني وحدي ووقف بين يدي الله تعالى وحدي فان بعثت الى الجنة بعثت وحدي وان الى النار بعثت وحدي فمالي وللناس ذكره ابن العطاء في شرح الحكم وعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لا يكمل ايمان المرأ حتى يكون الناس عنده كالاباعر ثم يرجع نفسه فيراها اصغر صاغر اشار الى قطع النظر عن الخلق والخروج منهم وترك التقيد بعبادتهم كذا في العوارف فان لم يكن له اي له عبد رغبة في الصوم وقد علم الله تعالى ذلك اي عدم الرغبة

(منه) اي من العبد (فلا يريد ان يعتقد غيره) تعالى من الخلق (ما يخالف علم الله تعالى) فيه من انه

لم يرغب حينئذ في الصوم (فيكون) تلك الارادة (ملتبسا) على العباد (وان كان له) اي للانسان (رغبة في الصوم) ومنعه مانع (قطع) بكسر النون اي اكتفى (بعلم الله تعالى) عنه فيه (ولم يشرك) بفتح التحتية والراء (فيه غيره) اذ لا نفع يرجى من الغير اصلا (الان يخطر) بضم المهملة اي يظهر على سبيل الخطور (له ان في اظهاره) للخلق (اقتداء غيره به) فيكون حاملا بذلك على الاقتداء (فيظهر) لحسن ثمرة الاظهار الى هنا كله مثال لوقوع رياء اهل الدين لاجل الجاه نفسه (و) اما لوقوع رياء اهل الدنيا لاجله (كمن يريد باظهار الشجاعة) في المصباح شجع بالضم شجاعة

قوى قلبه واستهان بالحروب (وحسن التدبير) بوضع كل فيما يليق به ومفعول يريد (الامارة) بكسر الهمزة والولاية (والوزارة) بكسر الواو اسم مصدر من وعد فهو وزير لانه تحمل عن الملك ثقل التدبير (ونحوهما) من الولايات فهذا كله رياء اقصور ذاتي (واما الثاني) اي وقوع الرياء لاجل الجاه لانفسه بل للتوسل به الى معصية او لاجل نفسها (فكمن يراني) اي الناس (بعبادته) ١٢١ - ويظهر لهم (التقوى) بامثال الاوامر واجتناب النواهي (والورع)

اي ترك ما لا بأس به حذرا مما به بأس (والامتناع من اكل الشبهات) اي ملابستها باي وجه كان وذكر الاكل لانه اغلب وجوهها (ليعرف بالامانة) علة المراة بما ذكر من الاوصاف (فيولي) بالبناء للمفعول (القضاء) اي فصل الاحكام الشرعية (او الاوقاف) فيوجرها ويجمع غلاتها (اومال الايام او يودع الودائع فيأخذها ويحجدها) فان المراية بتلك الاعمال السابقة لاجلها ليست مقصودة بالذات بل لتكونها وسيلة للولايات تلك الاعمال السابقة المذكورة (وكن يظهر زى) اي هيئة (التصوف) اي التحلق بالاخلاق الحسنة والنزعة عن الاخلاق السيئة (وهيئة الخشوع) في ظاهر البدن (وكلام الحكمة) التي لا تنبت الاعلى طهارة القلب من ردى الاخلاق ففي الحديث من اخاص الله اربعين

في الحروب والمخاوف * وحسن التدبير * في السياسة المدنية وتدبير امور العوام والخواص ونظام مهام المسلمين وبالجملة ما يتعاقب بنظام الدولة واستقرار الملك والسلطنة في احوال * الامارة * بالكسر الولاية * والوزارة * بكسر الواو اسم مصدر من انقل لانه تحمل عن الملك ثقل التدبير * ونحوهما * من الولايات والمناصب * واما الثاني * من الاربعة وهو وقوع الرياء لاجل الجاه لانفسه بل للتوسل الى معصية * فكمن يراني بعبادته * من نحو الصوم والصلاة * ويظهر التقوى * الاحتراز عن المعاصي حتى الشبهات * والورع * اي التدقيق في امثال الامر واجتناب النهي * والامتناع من اكل الشبهات * وتخصيص الاكل لكونه اغلب * ليعرف بالامانة * والاستقامة بمراعاة الحقوق بلا ضاعة * فيولي * بالبناء للمفعول * القضاء * اي يقلده الامام القضاء * او الاوقاف * اي يجعله الامام متوليا للاوقاف لما راي منه الامانة وامارة عدم الضاعة والاحتياط * او مال الايتام * اي يجعله وصيا للايتام * او يودع * بالبناء للمفعول * الودائع * من طرف الناس * فيأخذها ويحجدها * او يسلم اليه مال الزكاة ليقسم على المحايج او صدقة اسقاط الصلاة فيأكلها كلا او بعضا * وكن يظهر زى التصوف * اي هيئة الصوفية من الكسوة والسيرة او الاخلاق * وهيئة الخشوع * كاخفاء الصوت وغض البصر * وكلام الحكمة * كالنكلم باصطلاحات الصوفية والترغيبات والترهيبات * على سبيل الوعظ والتذكير ليحجب الى امرأة او غلام * امرد * لاجل الفجور * بتلك المرأة او الغلام بالزنى والواطئة * وكن يحضر مجلس العلم او حلق الذكر * من نحو ذكر الله كالصوفية * بالملاحظة النسوان او الصبيان * الذين يحضرون هنالك فينظر بشهوة او عيس او يقبل قبل هنا واما النظر المجرد الى الصبيان الحسان عن نظر الشهوة فليس بمعصية * قال الفزالي المحبة قد تكون لذات الشيء لاقضاء الشهوة وقضاء الشهوة لذة اخرى والطباع السلمية قاضية باستلذاذ النظر الى الانوار والارهار والاطيار المليحة والالوان الحسنة حتى ان الانسان ليفرج الهم والنم بالنظر اليها لاطلب حظ وراء النظر كذا ذكره الشيخ عبدالرؤف المناوي في شرح الجامع الصغير انتهى * لا يخفى انه فريفة بلا مريفة ولا اشعار فيما نقله على ما اراده فضلا عن الدلالة ثم هذا رياء اهل الدين بالجاه للتوسل الى المعصية وامثال رياء اهل الدنيا لاجل الجاه للتوسل الى المعصية فقول

يوما ظهرت بتابع الحكمة من قلبه (بريقة ١٦ في) على لسانه (على سبيل الوعظ والتذكير ليحجب) بذلك (الى امرأة او غلام) لا لذات محبتهم بل توسلا (لاجل الفجور) بهما بالزنا والواطئة (وكن يحضر مجلس العلم) الشرعي والآلية (او حلق الذكر: بلا حظه النسوان) بكسر الون اسم جماعة الاناث الاناسي الواحدة امرأة من غير لفظه (او الصبيان) بكسر اوله المهمة جمع صبي والنظر لذلك حرام فحضور العلم المراني له ليس مقصودا لهذا لذاته بل للحظ من ذكر

(وكن يظهر الشجاعة وحسن السياسة والضبط) للامور (ليصل الى ولاية) من امارة ونحوها (او وصاية) على يثم
(او نحوهما) كالاوقاف (فيتمكن من المحرمات المشتهيات) ﴿١٢٢﴾ هذا مثال لرياء اهل الدنيا لاجل الجاه

﴿وكن يظهر الشجاعة وحسن السياسة﴾ باصابتة الرأي في نظام الامور ﴿والضبط﴾
بمحافظة احوال الانام وعدم نسيانها ﴿ليصل الى ولاية﴾ لنحو منصب اورياسة
﴿او وصاية او نحوهما﴾ كالاوقاف ﴿فيتمكن من﴾ آيات ﴿المحرمات المشتهيات﴾
له ﴿كالزنى والواطاة﴾ واما ﴿القسم﴾ الثالث ﴿وهو الرياء لاجل الجاه الذي﴾
يتوسل به الى المباح ﴿فكمن يرائي بعبادته لبيذله الاموال وترغب في نكاحه﴾
النساء ﴿قيل هنا عن قوت القلوب لابي طالب المكي عن عبدة بن ابي واقد عن عثمان﴾
ابن اخ سليمان قال كان رجل يخدم موسى عليه السلام فجعل يقول حدثني موسى
كليم الله حتى كثر ماله وفقده موسى دهرًا فجعل موسى عليه السلام يسأل عنه
فلا يحس منه اثر حتى جاء رجل ذات يوم وفي يده خنزير وفي عنقه حبل اسود فقال له
موسى اتعرف فلانا قال نعم هو هذا الخنزير فقال موسى يارب اسئلك ان تردّه الى حاله
الاول حتى اسأله ثم اصابه هذا فاوحى الله تعالى اليه لودعوتني بالذي دعاني آدم فمن
دونه ما جيتك فيه ولكني اخبرك انما صنعت به هذا لانه كان يطلب الدنيا بالدين
كذا ذكره انجم الغزى في حسن التنبه واو كان المسخ في هذه كما في الماضي رأيت
من يطلب الدنيا بالدين خنازير كثير اولكن المسخ الآن وقع في القلوب لافي الصور
الظاهرة ﴿ويسارع في خدمته او حاجته الناس﴾ بلا طلبه فان في الطلب قد لا يوجد
المباح لعدم الرضى ﴿وكن يخفف الصلاة ويترك التعديل﴾ بالطمئنان الجوارح
في الركوع والسجود والقومة والجلسة ﴿و﴾ يترك ﴿الآداب﴾ المطلوبة في الصلاة
مثل المستحبات والمندوبات ﴿في الخلوة﴾ عند عدم رؤية الناس او عند عدم من يرائي
لاجله ﴿ويطيلها﴾ اي الصلاة ﴿ويراعى التعديل والآداب﴾ فيها ﴿في الملاء﴾
عند الناس ﴿فرارا عن ايداء الناس بمذمته﴾ لالطلب رضاه تعالى ﴿وغيبته﴾
بالكسراى ذكره بسوء فعاله في غيابه ﴿لا طلبا المدح منهم﴾ من الناس ﴿ولا ثوابا﴾
من الله تعالى ﴿فان الاول يكون رياء بمصيبة فان حب المدح بما يفعل محذور كما قال﴾
الله تعالى ويحبون ان يحمدا بما يفعلوا والثاني يكون رياء بطاعة ﴿وكن يصلى﴾
او يقرأ او بهل لاخذ المال ﴿على ذلك﴾ والتلذذ به ﴿اي بالمال هذارياء اهل الدين﴾
للمباح لكن هذا اقل من كونه سوء الادب ولو تعريضا واسارة والسؤال حرام
والقول ان الاباحة انما هي في اعتقاد لافي نفس الامر لا يلائم السياق ويشكل بما في
الفتاوى من تجوز خروج طلبه العلوم في المواسم لنحو الوعظ والنصيحة ليجمعوا لهم
شيأ يدخره في آوان التحصيل نعم الضرورة قاضية هنا والاعتغال العلم ولا يحصل واما
نحو الامامة والتأذين وتعليم الصبيان بالاجرة فليس من هذا والله اعلم ﴿وكالمثال﴾
الاخير لثاني ﴿وهو ان يظهر الشجاعة وحسن السياسة والضبط ليصل الى ولاية﴾

لاتوسل الى معصية كافي
الحاشية وفي المواهب
وهذا المثال غير مامر ذلك
رياء لوصف الامانة لينتج
عنها ولاية وهذا رياء
لولاية ليحصل منها
مشتهيات انتهى كلامه
(واما الثالث) وهو المرائي
لفرض يتوسل به لمباح
في اعتقاده (فكمن يرائي
بعبادته لبيذله الاموال)
لصلاحه (وترغب)
بالبناء للفاعل (في نكاحه
النساء) لفلاحه (ويسارع)
بالبناء له (في خدمته
وحاجته الناس وكن
تخفف الصلاة ويترك
التعديل) ويبقى باثم ترك
الواجب او الفرض
(والآداب) المطلوب
فعلها للكمال (في الخلوة)
لعدم من يراى به من
الناس ثمه (ويطيلها
ويراعى التعديل) لاركانها
(والآداب) المسنونة
فيها (في الملاء) اي في
حضورهم (فرارا عن
ايداء الناس) له (بمذمته
وغيبته) اي ذكره بما يكره
من التقصير في الصلاة
(لا طلبا للمدح منهم ولا
ثوابا من الله تعالى) حتى

تكون قرينة (وكن يصلى او يقرأ او بهل) توسلا بذلك (لاخذ المال والتلذذ به) استبدالا للادنى بالذى (ووصاية)
هو خير هذا مثال لرياء لاجل نفس المباحات في اعتقاده ولكنه حرام قطعا (وكالمثال الاخير لثاني) مظهر الشجاعة

وحسن السياسة نوصلا للولاية ليمكن من المحرمات (ليصل) بالولاية (الى المشتبهات من المباحات) هذا مثال للرياء
لاجل المباح نفسه من اهل الدنيا (واما الرابع) اى المرأى به توسلا الى الطاعة فى اعتقاده (فكالمثال الثانى للثالث) اى
تخفيف الصلاة وترك تعديل الاركان خلوة وبضد ذلك بحضور الملائكة (اذا كان غرضه صيانة الناس) عند نظرهم
اصلاته (عن المعصية بالغيبة والذم) فيحسنها بينهم لتسليمهم من ذلك وهذا رياء لاجل الجاه للتوسل به الى طاعة
فى اعتقاده اولنفسها فتدبر كفى الحاشية ﴿١٢٣﴾ (وكانت تعلم) للعلم وانحوه (يرأى بطاعته) لعله وغيره (لينال

عند المعلم) بما فعله (رتبة)
حسنة (فيتعلم منه علما نافعا)
يعنى يرأى المتعلم لاجل
ملك قلب المعلم ليتوسل به
الى تعلم علم نافع الذى هو
طاعة كفى حاشية خواجه
زاده (وكالولد) بفتحين
يطلق على الواحد وفروعه
والولد بضم فسكون جمع
للقنوح كاسد واسد كفى
المصباح (يرأى بعلمه)
من الخير (ليعلم اليه) بذلك
(قلب ابويه) فيه تغليب
تأمل (فيكون) عميل
قلوبهما اليه (بارا لهما)
فتوسل بالرياء لهذه الطاعة
(وكن يرأى) بعبادته
(عند الاغنياء لينال منهم
مالا) لاحسانهم الظن به
ويتخذوا عنده الايدى
(يتخذ عدة) بضم المهملة
وتشديد الثانية ما عدته
من مال او سلاح او غيره
وجعه عدد كعرفة وغرف
(العبادة) لان الطبع البشرى
اذا كان الانسان مشغولا

ووصاية ليصل بالذكورات الى المشتبهات من المباحات وهذا مثال الرياء
لاجل المباح نفسه من اهل الدنيا وهذا المثال مباح فى اعتقاده ايضا ولكنه حرام قطعا
(واما الرابع) وهو الرياء لاجل الجاه للتوسل به الى طاعة فى اعتقاده اولنفسها
(فكالمثال الثانى للثالث) وهو تخفيف الصلاة وترك التعديل والادب فى الخلوة
واطالتهما ورعاية التعديل والآداب فى الملائكة (اذا كان غرضه صيانة الناس عن المعصية
بالغيبة والذم) فيحسنها بينهم لتسليمهم من ذلك وهذا محذور ايضا لانه لو كان باعته الدين
لكان شفقتة على نفسه اكثر والواجب عليه ان يحسن ويخلص وان لم تحضره النية فيبغى
ان يستمر على تحسين عبادته فى الخلوة فليس له ان يدفع الذم بالمرآة بطاعة الله تعالى
فان ذلك استهزاء (وكانت تعلم) الرياء فى هذا المثال لاجل ملك قلب المعلم ليتوسل به
الى تعليم علم نافع وهو طاعة (يرأى) معلمه (بطاعته) لعله وغيره (لينال عند
المعلم رتبة) منزلة عالية باعتقاد صلاحه وتقواه (فيتعلم منه علما نافعا) يعنى
يرأى المتعلم لاجل ملك قلب المعلم ليتوسل به الى تعلم علم نافع الذى هو طاعة لكن ربما كان
مضرا له فى اعتقاد معلمه لعدم استعداد له بالتقوى كاقبل (وكالولد يرأى بعلمه)
من الطاعات (ليعلم اليه قلب ابويه) بالحبية والكرام قيل فيه تغليب تأمل لعل الظاهر
قلب ابويه ولو اريد من الاضافة العهد والمعهود قلبهما والاستغراق لا يحتاج الى
التغليب (فيكون بارا لهما وكن يرأى) بعبادته (عند الاغنياء لينال منهم ما لا يتخذ
عدة) اى وسيلة بضم المهملة وتشديد الثانية ما عدته من مال او سلاح او غيره
وجعه عدد كعرفة وغرف (للعادة) يستعين به فيها (او يرأى) بعبادته
(عند الامراء) الظاهر السلاطين بقرينة قوله (والوزراء والقضاة) وكذا مطلق من
له رياسة فى الحل والعقد (لينال منهم جاها ومنصبا) عاليا (ليفرغ به للعبادة)
لحصول الدنيا من ذلك الجاه (ودفع الشواغل) الدنياوية (و) دفع (الظلم)
عن نفسه وكلاهما مانعا للعبادة او عن العبادة بالشفاعة والنصح او بالقهر والغلبة بجاهه
(اولينفذه) بجاهه ومنصبه من التنفيذ والانفاذ (قوله فى الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر) لان الجاه تأثيرا بديعا فى تأثير الاقوال وعليه قوله صلى الله تعالى

بامر المعيشة منعه ذلك عن اتمام العبادة واذا سكن القلب من ذلك توجه لهما (او يرأى عند الامراء والوزراء والقضاة
لينال منهم جاها) اى وجاهة (ومنصبا ليقرب به للعبادة) بما يتحصل له منه من الدنيا (ودفع الشواغل) للقلب من
الحاجة الى المؤنة (و) دفع (الظلم) لانه لجاهه يرفع المناكر ويؤسس المعروف لقوة شوكرته (اولينفذه) اى بالانصب
او الجاه وهو مبنى للفاعل من الانفاذ والتنفيذ او المفعول (قوله) منصوب على الاول مرفوع على الثانى اى ليصير نافذا
(فى الامر بالمعروف والنهي عن المنكر) ولذا قال العلماء الاولى من مراتب الانكار للمنكر وهى التغيير باليد للملوك والحكام

عليه وسلم ان ما يزغ السلطان اكثر مما يزغ القرآن هذا مثال وقوع الرياء لاجل نفس الطاعة في اعتقاد المرأى ﴿ وكن يعطى له ﴾ بالبناء للفهوم ﴿ دراهم مسماة ﴾ معينة لعبادة معينة ﴿ عينها واقف او غيره ﴾ يعنى سواء كان ذلك التعيين على طريق الوقف او لا مثل مطلق الاعطاء ﴿ ليقرأ جزءاً من كلام الله تعالى كل يوم ﴾ في جامع معين او قبر معين او مطلق ﴿ او يصلى ركعة كذا او يسبح او يهمل ﴾ نحو سبعين الفا كاهو المتعارف بناء على ما نقل عن محبي الدين بن العربي والذي اوصاك به على ان تحافظه على ان تشتري نفسك من الله بعق رقبك من النار بان تقول لا اله الا الله سبعين الف مرة فان الله يعقق بها رقبك من النار اورقبة من يقولها من الناس ورد في ذلك خبر نبوى ولقد اخبرني ابو العباس احمد بن على القسطلاني ان الشيخ ابوالربيع الماتقي كان على مائة طعام وكان قد ذكر هذا الذكر وكان على المائدة شاب صغير من اهل الكشف فعند ما مديده الى الطعام بكى وقال لاني رايت امي في جهنم قال ابو الربيع فوهبت في نفسي هذا التوحيد لاعتاق امه فقال الصبي الحمد لله قد خرجت من النار مسرورا فاكل فقال ابو الربيع فصيح عندي هذا الخبر النبوى وكشف هذا الصبي فئل هذا الخبر وان ضعيفا لكن يجوز العمل به في فضائل الاعمال سيما في تأييد نص ولم يخالف القياس ولهذا وقع في عمل بعض ووصاياه كالاخسرو وابن الكمال ووقع في مشكاة الانوار وفي بعض مصنفات الشيخ عبدالرحمن البسطامى وايضا بعض الثقة عن بعض كتب على القارى فالاولى ان يأتى ذلك لنفسه او لغيره لكن بلا اجرة ولو اعطى على طريق الصلة بلا عقد لجاز لكن الاولى عدمه ايضا لان ذلك قد يكون متعارفا والمعروف عرفا كالمشروط شرطا ﴿ او يكبر او يصلى على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويعطى ثوابه ﴾ اى ثواب كل واحد مما ذكر ﴿ للمعطى ﴾ من الوقف او من ماله ﴿ او لاحد ابويه ﴾ ابوى الواقف او ابوى مطلق المعطى وكذا ثواب تدريس علم الشرع او تعليم القرآن * اعلم ان الاصل في جنس هذا الباب ان للانسان ان يجعل ثواب عمله لغيره من الاموات والاحياء حيا او صلاة او صوما او صدقة او غيرها كتلاوة القرآن وسائر الاذكار فاذا فعل شيئا من هذا وجعل ثوابه لغيره جاز بلا شبهة ويصل اليه عند اهل السنة والجماعة لكن الاستيجار لا يجوز عندنا في باب الحج وقال مالك والشافعى يجوز ذلك في الصدقة والعبادة المالية وفي الحج ولا يجوز في غيرها من الطاعات كالصلاة والصوم وقراءة القرآن وغيره ولنا ما روى ان رجلا سئل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال كان لى ابوان ابرهما حال حياتهما فكيف ابرهما بعد موتهما فقال له عليه السلام ان من البر بعد البر ان تصلى لهما مع صلاتك وان تصوم لهما مع صيامك رواه الدارقطنى وعن على رضى الله تعالى عنه مرفوعا من مر على المقابر وقرأ قل هو الله احد احدى عشر مرة ثم وهب اجرها للاموات اعطى من الاجر بعدد الاموات رواه الدارقطنى ايضا وعن انس انه سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

وباللسان لارباب الجاه والمناصب من العلماء الاعلام وبالقلب للعامة العوام * وقال بعضهم كل من قدر على ذلك فالواجب عليه ان يغيره كما في التنبه والمواهب هذا مثال لوقوع الرياء لاجل نفس الطاعة في اعتقاد المرأى ﴿ وكن يعطى له دراهم مسماة ﴾ اى معينة ﴿ عينها واقف او غيره ﴾ من متصدق ﴿ ليقرأ جزءاً من كلام الله تعالى كل يوم او يصلى ركعة كذا او يسبح او يهمل او يكبر او يصلى على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويعطى ثوابه ﴾ اى ثواب كل واحد منها والافعال كلها منصوبة عطفا على المنصوب او لا بان مضرة جوازها بعد لام التعليل ﴿ للمعطى ﴾ من الواقف او غيره ﴿ او لاحد ابويه ﴾ اى ابوى المعطى

احتمال ابوى القارى بعيد كفى المواهب (فيفعل) عطف على يعطى (ذلك المسكين تلك العبادات) المعينه ذلك المال
يقابلتها (طعما للمال ليحمله عدة وقوة للعبادة ويظن) جهله (انه) كسب (حلال له وان ثوابه) اى الاجر المرتب عليه
يصل الى الامر وانه في طاعة) يعنى يظن المرائى ان ذلك المال حلال وان ثواب ذلك الافعال كلها يصل الى من امر بايصاله
من الواقف او احد ابويه او غيرهما ويزعم على اعتقاده ان ذلك طاعة مرضية وعبادة مرغوبة جهلامنه بان ذلك
كذلك في نفس الامر فتأمل هذا ١٢٥ حل كلامه على وفق مراده * واعترض عليه الشارح الكردى

في شرحه المسمى بالنوبيق
ان ذلك كله طاعة مقبولة
وحسنة صحيحة عند الله
ورسوله ويصل ثوابه الى
الامر وعليه استقر على
الامة وهو الصحيح عندى
* لما روى البخارى عن ابن
عباس رضى الله عنهما ان
نفران من صحاب رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم
مروا بعماء فيهم لديغ اوسليم
فغرض لهم رجل من اهل
الماء فقال هل منكم من راق
كان في الماء رجلا لديغا
او سليما فانطلق منه رجل
فقرأ بفاتحة الكتاب على
شاه فبرأ فجاء بالشاه الى
اصحابه فكرهوا ذلك
وقالوا اخذت على كتاب
الله اجرا حتى قدموا المدينة
فقالوا يا رسول الله تعالى
اخذ هذا على كتاب الله
اجرا فقال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم
ان احق ما اخذتم عليه

فقال يا رسول الله انا تصدق عن موتانا ونحج عنهم وندعوهم فهل يصل ذلك اليهم قال نعم
يفرحون به كما يفرح احدكم بالطبق اذا هدى البير واد ابو حفص البكرى وعنه صلى الله تعالى
عليه وسلم انه ضحى بكبشين املحين احدهما عن نفسه والآخر عن امتهرواه الشيخان اى
جعل ثوابه لامته وهذا تعليم منه صلى الله تعالى عليه وسلم ان الانسان يتفعه عمل غيره
والافتدائه هو الاستمساك بالعروة الوثقى واما قوله تعالى وان ايس للانسان الاماسعى فقيه
معانى كثيرة ليس هذا محل بسطها كله من المسالك المقسط على القارى وبالجملة ان جنس
ما ذكره مدوح في اصله وانما الانكار في الاجرة ولذا قال في فعل ذلك المسكين تلك
العبادات المعين له المال بالوقف الفاسد او الصدقة الفاسدة طعما للمال ليحمله عدة
له وقوة للعبادة ويظن انه كسب حلاله و ليس بحلال بل حرام لا يخفى
ان هذا الانسب ان يذكر في البحث الخامس فتدبر وان ثوابه يصل الى الامر وانه
في طاعة مع انه في رياء وما عبد الله تعالى بتلك العبادات الا لاجل المال المذكور
وهو في معصية ظاهرة واثم قبيح واما الاوقاف والصدقات على قراءة الاجزاء القرآنية
ومعلومات المؤذنين والمدرسين وكذا الأئمة والخطباء في الجوامع والمدارس مثلا
فقليل ليس فيها شرط هبة ثواب تلك العبادات لروح الواقف بل لهما ثواب صدقتهما
واعانتتهما على البر والتقوى وبالجملة المنفي اهداء ثواب الاعمال في مقابلة الاجرة وهو
ليس بوجود فيما ذكر وما وجد فيه الاعانة على من قام بتلك العبادات نعم لو شرط
اهداء الثواب في مقابلة هذه الاموال لكان مما ذكره المصنف * اقول قد اشار الى نفي
ذلك المصنف في آخر هذا الكتاب وايضا صرح بنفيه في انقاذ الهالكين واما الكلام
في نحو المؤذنين والمدرسين فوجه تجوز التأخيرين مع كونه خلاف القياس مشهور
في الفقهية قيل هنا عن الشارح الكردى اعتراضا على المصنف ان كل ذلك طاعة مقبولة
وحسنة صحيحة عند الله ويصل ثوابه الى الامر وعليه استقر على الامة وهو الصحيح
عندى لما في البخارى انه لما رقى بعض المسافرين على لديغ بالحمد فبرئ فاعطوه شياً
كرهه اصحابه لكونه اجرا على تعليم القرآن فلما قدموا سئلوا رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم فقال ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله * وفي الهادى والقبية

اكتتاب الله وفي فتاوى الهاوى يكره اخذ الاجرة لختم القرآن الا ان يقرأ جميعه * ولو قال اقرأ منه فلا يكره
البعض ويكره ان يتقص اجرا لختم من عشرة دراهم انتهى كلامه * ثم قال فلان من امثال هذه الخيرات بعد ما تقر
بها عمل الامة ودلت النصوص على جوازها جهل وضلال واضلال وتفریق بين المسلمين وعدم اهداء
ول الدين * ثم قال فاحفظ ما ذكرت لك لتخاص من غلطات المصنف وخرافاته انتهى كلامه * فقول
عوابه على ما ذكره اكثر الفضلاء واكبر الفقهاء ان الخنفية نقل عنها ابن حجر جواز اخذ الاجرة على الرقية

حيث قال في شرح هذا الحديث خالف الحنفية بالمشهور فنفوا جواز اخذ الاجرة في التعليم واجازوه في الرقي قالوا
تعليم القرآن عبادة والاجر فيه على الله وهو القياس في الرقي لانهم اجازوه فيه لهذا الخبر ولذا حل بعضهم الاجر في
الحديث على الاجر لرقية بكتاب الله تعالى بقرينة ان السؤال عن اجرة القراءة للرقية والتداوى دون الثواب فلما عارده
وبعضهم قدر محذوف بقرينة سبب الورد اى رقية بكتاب الله وادعى بعضهم نسخة بالاحاديث الواردة في الوعيد على
الاجرة على تعليم القرآن رواه الطبراني وابوداود فعلى هذه الرواية فلا اشكال اصلا على ان الحديث خبر الواحد فلا يه
لمعارضة قوله تعالى ولا تشتروا باياتي ثمنا قليلا ومع ذلك لم يعمل بالحديث المذكور الامام ابو حنيفة والامام احمد رحمهما
* واما الشافعي ومالك رحمهما الله فهما جازوا الاجرة على الرقية **١٢٦** بالقرآن وباسم الله فجعلوا الاجرة في رقية

يكره اخذ الاجرة لخم القرآن الان يختم جميعه ولو قال اقرأ منه فلا يكره بقراءة البعض
ويكره ان ينقص اجرة الختم عن عشرة دراهم انتهى فالمنع جهل وضلال وتفرق
بين المسلمين فاحفظه حتى تخلص من غلطات المصنف وخرافات انتهى ورد بما
حاصله ان القياس عند الحنفية عدم الاجرة في التعليم مطلقا وجوز في الرقي خاصة
لهذا الحديث على خلاف القياس وحلوا الاجرة في الحديث على الاجرة لرقية
بكتاب الله وبعضهم قدر مضافا اى رقية بكتاب الله بقرينة سبب الورد وقيل
بنسخه بالاحاديث الواردة في الوعيد على اخذ الاجرة وان الحديث خبر واحد
لا يعارض نحو نص قوله تعالى ولا تشتروا باياتي ثمنا قليلا مع ان امامنا لم يعمل بالحديث
وكذا الامام احمد وان عمل به مالك والشافعي ودعوى دلالة النصوص والاجماع
على الجواز كذب وافتراء فان الادلة الاربعة على عدم الجواز اقوله تعالى * قل لا
اسئلكم عليه اجرا ان هو الا ذكر للعالمين * لان المعنى ما القرآن الادلالة ذكر للعالمين
لا يتجاوز الى كونه مما يسئل عليه الاجر من الخلق لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم
اقرؤا القرآن ولا تأكلوا به وللإجماع على انه لا ثواب الا بالنية وهى الحالة الباعثة
على العمل المعبر عنها بالعزم والقصد ولا توجد فيما نحن فيه فلا ثواب ولا اجارة ولا
بيع لانهما ارادان على الموجود والثواب هنا معدوم والتفصيل في انقاذ الهالك
* واما القياس فان القراءة مثل الصوم والصلاة في كونها عبادة بدنية محضة
فكما لا تجوز الاجرة عليهما لا تجوز عليها واما كون المعطى صلة بلا عقد وشرط
وقراءة القارى حسبة ومعطاة ثوابه للمعطى ثم ردود لان العطاء انما هو بمجرد القراءة
على مراده حتى لو لم يقرأ لم يعط وكذا لو لم يعط لم يقرأ واما ما ذكر في الحاوى والقنية

عل التفت الذى هو من
اعمال المباحة والقراءة
لا تقتصد الثواب تكون
بمنزلة التسابع للعمل غير
داخل في النهى المذكور
عندهما على ان دليل الجوز
لا يتم بدون الجواب عن
دليل المنع كما تقرر في موضعه
فن ادعى الجواز فعليه البيان
فن اين كون المنع من امثال
هذه الافعال جهلا وضلالا
كما ظن به البعض بعض الظن
واما ما يدعيه ذلك المعترض
من دلالة النصوص على
جوازها وتقرير الامة
واجتماعها عليها فكذب
محض وافتراء صرف فان
الادلة من الكتاب والسنة
والاجماع والقياس تدل
على مدحها * اما الكتاب
فكقوله تعالى قل لا اسئلكم

عليه اجرا ان هو الا ذكر للعالمين وجه الاستدلال ان الضمير للقرآن والحصر اضافي فالعنى ما القرآن (فالحاوى)
الاذكر للعالمين لا يتجاوز الى كونه مما يسئل عليه الاجر من الخلق * واما السنة فكقوله عليه السلام اقرؤا القرآن ولا تأكلوا
به ذكره صاحب الهداية في كتاب الاجارة * وذكر في المقدمة قال عليه السلام من عمل منهم عمل الآخرة للدينا فليس
في الآخرة نصيب وقال المولى المرحوم في الانقاذ فاذا لم يكن له ثواب فكيف يصح هذه الاجارة التى هى في الحقيقة بيع الثواب
وبيع المعدوم باطل واولس لم وجوده فليس بمال لان ليس بعين تجرى فيه التنافس والابتدال ولو سلم فليس بمقدور التسليم
سلم انه ليس ببيع فالاجارة تملك المنفعة بعوض والمنفعة ههنا هى الثواب لانفس القراءة بل هى مرادة لاجله حتى ان المستأ
اذا علم عدم حصول الثواب لم يعطه حبة على مجرد القرآن فالمقصود عليه ليس التسليم الثواب فاذا لم يسلم لا يستحق الاجرة ان

ههنا تفصيل مذکور فيه * واما الاجماع فان الامة اتفقوا على ان لاثواب للعمل الابالية لقوله عليه السلام انما الاعمال
بات وهي الحالة الباعثة على العمل المعتبر عنها بالقصد والعزم ولا توجد فيما نحن فيه فلم يحصل له ثواب فلا اجارة ولا بيع
بق وجهه * واما القياس فان القراءة مثل الصلاة والصوم في كونها عبادة بدنية محضة فكما لا يجوز اخذ الاجرة
ما لا يجوز عليها فتأمل * فان قلت فلم لا يجوز ان يكون مراد الواقف او المعطى ان يكون معطاء صلة بلا شرط قراءة
التماس ويقرأ القارى حسبه لله تعالى ويعطى ثوابه للمعطى * قلت لا يجوز اما اول فلان المعطى انما يعطى ليقرأه على
ذو حتى يراقبه هل يدوم على القراءة ﴿ ١٢٧ ﴾ وربما يسئل عليه نقاطا واما ثانيا فلان القارى انما يقرأ لأخذ المال

ولو لم يعط لم يقرأ وان
لم يمنع مانع فهل يكون
القراءة حسبة هكذا * فان
قلت فاجوابك فيما ذكر
في الهاوى والقنية * قلت
ان الهاوى ليس من الكتب
المعتبرة اصلا فلا يجوز
العمل بما فيه الا اذا علم
موافقتها للاصول وقد
عرفت مخالفة هذه المسئلة
لاصول واما القنية فهي
وان كانت فوقه الا ان
صاحبها معتزلى فقائتها
ان يعمل بما فيها اذا لم يعلم
مخالفتها الكتب المعتبرة
وامامع المخالفة فكلا كافي
الانقاذ وبما ذكرنا من
الدلة المنقولة من الاجارة
ظهر ان هذه الاجرة من
الامور المحدثة المرودة
فكيف تكون طاعة وعبادة
صححة مقبولة عند الله

فالهاوى لعدم كونه من المعتبرة الفقهية لا يعمل بما يخالف فيه للاصول السابقة وكذا
القنية لان صاحبه معتزلى فلا يعتبر قوله فيما يخالف الكتب المعتبرة انتهى ملخصا * اقول
لا حاجة الى اكثر هذا التطويل في رد هذا القول بالجمل لانه لما كان المذهب عند
الحنفية عدم الجواز على ما في الكتب المعتبرة كما نقل عن تاج الشريعة في شرح
الهداية ان القراءة بالاجرة لا يستحق بها الثواب لاليت ولا للقارى وعن المحيطين
والخلاصة والاختيار اوصى لقارى القرآن عند قبره بشئ فالوصية باطلة * وعن
الحافظ العيني في شرح الهداية عن الواقعات وينع القارى للدنيا والآخذ والمعطى
آثمان وكان احتجاج المعترض بالحديث والكتب الضعيفة كان رأيا في مقابلة النص
وترجيح المرجوح على الراجح وقد كان دليل المقلد هو قول من قلده لا غير فان
الاحتجاج بالنص هو منصب الاجتهاد وقد كان ذلك في مجتهده فيه والحديث المذكور
معارض بخبر ان كنت تحب ان تطوق طوقا من نار فاقبلها اى الهدية على تعليمه وبخبر
ابى بن كعب انه قال علمت رجلا القرآن فاهدى الى قوسا فذكرت ذلك للنبي عليه
الصلاة والسلام فقال ان اخذتها اخذت قوسا من نار فردتها * وكان يصلى او يهلل
في الملا * عند الناس * لمجرد اراءة الناس * بدون طلب رضاه تعالى وثوابه والا
فيشكل كونه رياء وايسر له قصد في اراءة الناس الا * ليقنتدوه * يقتدوا به ويتبعوه
* ويتعلموا منه كيفية العمل * ان كان غرضه من تعليمهم ارشاده اياهم الحق او طريق
امر المعروف او التخلص من وزر عدم التعليم اياهم فالظاهر عدم الرياء وقد قررناه
لا يشترط في الامر بالمعروف والعمل وان كان الاولى ذلك وان لم يكن في غرضه شئ من ذلك
فظاهر في كونه رياء لكن قوله * وبصير سببا لطاعتهم * لا يلائمه * ولو لم يره الناس *
يعنى لو لم يكن في الملا * لم يفعل * لكون غرضه مجرد الاراء وقد فات * وهذا
ايضا رياء * اهل الدين قيل الا انه وسيلة لخير ففيه تأمل * بخلاف ما لو كان قصد الاقتداء
باعتنا على مجرد الاظهار * يعنى يأتي في خلوته لكن مقصوده من الاظهار هو الاقتداء

سوله وقد قال صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد كافر فيكون فاعلمها مستحقا
باب وتاركها محفوفا عن العتاب فتأمل حتى يظهر لك الخطأ من الصواب والله اعلم بالصواب واليه المرجع والمآب
ركن بصلى او يهلل) اى يذكر الله تعالى (في الملا) اى في حضرتهم (لمجرد اراءة الناس) ذلك الامر منه (ليقتدوه)
من يقتدون معنى يتبعون فعدى تعديته والافتدى قاصر (ويتعلموا منه كيفية العمل) من الصلاة والذكر او غير ذلك
يصير) اى ذلك العمل منه (سببا لطاعتهم ولو لم يره الناس) بان كان في الخلوة او منفردا (لم يفعل) وهذا ايضا
(الانه وسيلة للخير) بخلاف ما لو كان قصد الاقتداء او عمل الطاعة فقط (باعتنا على مجرد الاظهار) لذلك العمل

(لا الاحداث) اطاعتهم له (فانه) عند ذلك (ايس برياء) مذموم (بل هو) امر (مستحب) حصول تلك التوبة
هذا رياء اهل الدين (و) اما (رياء اهل الدنيا باظهار الشجاعة) لا يبرء (ونحوها) بما يقدمه عنده (ايصل) منه (و
ولاية) كإمارة (لينفذ احكام الشرع) بها (ويصلح الناس) ﴿ ١٢٨ ﴾ من الفساد بعلها (ويرفع الظلم) اي ما وضع في

محله (والمنكرات) شرعا
المبحث الرابع

(في الرياء الخفي) الذي لا يدركه الا الخاصة لنور بصائرهم وصفاء سرائرهم (وعلاماته) الدالة على وجوده في الزمان الماضي (اعلم) ايها السالك (ان الرياء قديكون خفيا) لكيد النفس والشيطان (الى ان يكون اخفي من ديب النمل) وحرارة الرمل فانه لكمال لطفه لا يحس به (فحتاج) بالفوقية بالبناء للفاعل (في معرفته الى علامات) والثاني لغو في محل المفعول به (منها ان يسر) بالبناء للمفعول او الفاعل اي فرح العابد (باطلاع الناس على طاعته ومدحهم) له (من غير ان يلاحظ اقتداء غيره به) فيها (او) من غير ان يلاحظ (اطاعتهم لله تعالى في مدحهم ومحبتهم للمطيع او) من غير (ان يستدل به) اي بمدحهم له (على حسن صنع الله تعالى) به اي بتوفيقه لطاعته (و) حسن (نظره له حيث ستر القبيح) القائم به

﴿ لا الاحداث ﴾ بحيث لا يأتي في السر اي في خلوته كما في الاول فالفرق بين الاظهار والاحداث بالاتيان في الخلو والايحساد ابتداء عند الناس بدون اتيانه في الخلو ﴿ فانه ليس برياء ﴾ لان العمل موجود او لا قصد الاقتداء ﴿ بل هو ﴾ حينئذ ﴿ مستحب ﴾ لان فيه عملا لنفسه وتعلما لغيره بل قديح ﴿ ورياء اهل الدنيا ﴾ في هذا النوع ﴿ باظهار الشجاعة ونحوها ﴾ كالجود والكرم ﴿ ليصل الى ولاية ﴾ وامارة وتولية وتضام ونحوها ﴿ لينفذ احكام الشرع ﴾ لانه حينئذ نافذ الكلم ومطاع الامر ﴿ ويصلح الناس ﴾ بالمصالحة ودفع المفسدة ﴿ ويرفع الظلم والمنكرات ﴾

المبحث الرابع

من السبعة ﴿ في الرياء الخفي ﴾ فلا يتبعه الا ينظر دقيق وتأمل حقيق اذ لا يدركه الا الخاصة ﴿ وعلاماته ﴾ الدالة على وجوده ﴿ اعلم ان الرياء قديكون خفيا ﴾ كما قديكون جليا كما فيما تقدم منتهيا ﴿ الى ان يكون اخفي من ديب النمل ﴾ اي صوت حركة مشبها على حجر ونحوه فانه لا يسهل حسه لكمال لطفه فاذا كان خفيا لا يدرك بالحس فيكون ادراكه بالاستدلال ﴿ فحتاج ﴾ قيل بالفوقية وقيل بالتحية ﴿ في معرفته الى علامات ﴾ وامارات تستدل بها ﴿ منها ان يسر ﴾ العابد ﴿ باطلاع الناس على طاعته ومدحهم ﴾ له قرب عبد يخلص في عمله ولا يعتقد الرياء بل يكرهه ويرده ويتم العمل كذلك ولكن اذا اطلع الناس عليه سره ذلك وهذا السرور يدل على رياء خفي منه اذ لو لا التفات القلب الى الناس لما ظهر سروره عند اطلاع الناس فلقد كان الرياء مستكنا في القلب استكنا النار في الحجر كذا قيل لا يخفي ان هذا يقتضي انه وان لم يوجد الاطلاع والسرور لكن اذا كان بحال او اطلع لسر فيكون رياء ﴿ من غير ان يلاحظ اقتداء غيره به ﴾ يعني من غير ان يكون سبب مسرته اقتداء غيره به في تلك الطاعة فانه حينئذ يتضاعف الاجر لكونه عبادة متمدية فله اجر عمله واجر عمل من اقتدى به من غير ان ينقص من اجورهم شيء ﴿ او ﴾ من غير ان يلاحظ ﴿ اطاعتهم لله تعالى في مدحهم ﴾ له ﴿ ومحبتهم للمطيع ﴾ اذ مدح المطيع ومحبة طاعة فسبب مسرته حينئذ كونهم في طاعته تعالى بمدحهم والحال ان الحسد والحمل على الرياء والذم من الاقران في امثاله شائع ويتوقع ﴿ او ﴾ من غير ان يستدل به ﴿ باطلاع الناس ومدحهم له ﴾ على حسن صنع الله تعالى و ﴿ حسن نظره له حيث ستر ﴾ عنه ﴿ القبيح ﴾ اذ الانسان لا يخلو عن قبيح ما ﴿ واظهر الجميل ﴾ منها ولالطف اعظم من اظهار الجميل وستر القبيح ﴿ فيكون فرحه بحميد نظر الله تعالى له لاجد الناس وقيام المنزلة في قلوبهم ﴾

من اعينهم (واظهر الجميل) حتى مدحوه (فيكون) حينئذ عند الاستدلال على حسن صنعهم ولا به (فرحه بحميد) (وقد نظر الله تعالى له لا) فرحه (بحمد الناس) له لانه لا عبرة به في نفس الامر (و) لا (قيام المنزلة) اي المكانة (في قلوبهم) اصلاح

(وقد قال الله تعالى) محر ضاعلى الفرح بحسن معاملته عنده (قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا) وفي جامع البيان اصل الكلام بفضل الله وبرحمته فليفرحوا بذلك فليفرحوا فحذف احد الفعلين للدلالة الثانية عليه والفاء بمعنى الشرط كما انه قيل ان فرحوا بشئ فليخصوا الفضل والرحمة بالفرح فانه لا مفرح به احق منهما والفضل الايمان او القرآن او الاسلام والرحمة القرآن وانه صرنا من اهله او السنن او الجنة انتهى (او) من غير (ان يستدل باظهار الله تعالى الجميل) له بين عباده حتى اتوا عليه (وسترا القبيح في الدنيا) تنازعه المصدر ان قبله وقتقدم انه يتعين في مثله ما اعلم الثاني فلا تغفل (انه كذلك يفعل به في الآخرة كما جاء في الخبر) في صحيح مسلم ١٢٩ عن عمر رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

ان الله تعالى يدنى المؤمن
 اى يقربه قرب كرامته
 فيضع عليه كنفه وستره
 الكنف الجانب ومعنى
 وضع الله كنفه على عبده
 اظهار رعايته وصورته
 عن الحزن كن يضع كنف
 ثوبه على رجل اذا اراد
 صيانه وهذا تمثيل ويقول
 الله اتعرف ذنب كذا
 اتعرف ذنب كذا فيقول
 نعم اى رب حتى يقرره
 بذنوبه ورأى في نفسه
 انه قد هلك قال الله تعالى
 سترتها عليك في الدنيا
 وانا اغفرها لك اليوم
 فيعطى كتاب حسناته
 * وفي رواية يأمر به الى
 الجنة كما في ابن الملك
 في شرح المشارق * وفي
 صحيح ايضا من ستر مسلمان
 ستر عيبه او ستر بدنه ستره
 الله في الدنيا والآخرة
 والله تعالى في عون العبد

وقد قال الله تعالى قل بفضل الله اى اكرامه واحسانه بالعملة والوهى بالعلم والعمل وبرحمته لا يبتى آخر من زخارف الدنيا وزينتها * فذلك فليفرحوا لان الفرح بذلك طاعة وقد قال الله تعالى بدمه هو خير مما يجمعون اى من جمع ما فى نفوسهم من الاغراض الفاسدة وفي ايديهم من متاع الدنيا وبالجملة لأنه يظهر له انه عند الله مقبول ففرح به * او * من غير ان يستدل باظهار الله تعالى الجميل وسترا القبيح في الدنيا * من اوصافه واعماله على * انه كذلك يفعل به في الآخرة كما جاء في الخبر * في حديث الجامع الصغير ما ستر الله على عبده ذنبا في الدنيا فيميره به يوم القيامة وفي رواية ما ستر الله على عبده في الدنيا ذنبا الا ستر عليه في الآخرة * وفي حديث مسلم على ما في المشارق ان الله يدنى المؤمن فيضع عليه كنفه اى ستره فحفظه وستره من الناس اهل الموقف صيانه له عن الحرق والتفضيح مستعار من كنف الطائر وهو جناحه يصون به نفسه وستره يرضه ويقرره بذنوبه بحمله مقررا فيقول على اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اى رب حتى اذا اقر بذنوبه ورأى في نفسه انه قد هلك باستحقاقه العذاب قال الله تعالى فاني قد سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم الحديث * قال الغزالي وهذا انما يرجى لعبد مؤمن ستر على الناس عيوبهم واحتمل في حق نفسه تقصيرهم ولم يذكرهم في غيبتهم بما يكرهون فهو جدير بان يجازى بذلك وايضا في حديث آخر من ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة * فان السرور باحده هذه الاربعة * ملاحظة اقتداء الغير وملاحظة طاعتهم في مدحهم والاستدلال باظهار الجميل وسترا القبيح في الدنيا على ان يفعل به في الآخرة والاستدلال بالمدح من الناس على حسن صنع الله له حيث ستر القبيح واظهر الجميل * حق * ثابت في الشرع * لا يدل على الرياء * لانه ليس في شئ مما انظر الدنيا * ولكن كثيرا ما يدخله تلبس ابايس * فليكن * السالك * على بصيرة * وتيقظ تام اثلا يقع في حبل ابايس هذا ان يذبح ان يكون هذا السرور رياء ان كان اختياريا

ما كان العبد في عون اخيه المسلم (ريقة ١٧ في) (فان السرور) اى الفرح (باحده هذه) الاوجه (الاربعة) المذكورة على وجه اخر اجها من الذم الاول ملاحظة اقتداء الغير والثاني ملاحظة طاعتهم لله تعالى في مدحهم ومحبتهم للطبع والثالث الاستدلال باظهار الله الجميل وسترا القبيح في الدنيا انه يفعل به في الآخرة كذلك والرابع الاستدلال بالمدح من الناس على حسن صنع الله ونظر له حيث ستر القبيح واظهر الجميل (حق) اى ثابت شرعا (لا يدل على الرياء) لانه ليس نظره في شئ منها الدنيا الا لكونها طريقا ونظره بالحقيقة لرب الخلق (ولكن كثيرا ما يدخله تلبس) من النفس او الشيطان وكثيرا منصوب على المصدرية والعارف وما مزيدة للشروع كما مر (فلتكن) بالفوقية اى بها السالك او بالتحية اى السالك (على بصيرة) في امره

فلا يفره الغرور (ومنها) اى من علامات الرياء الخفى (ان يحب ان يوقره) اى يعظمه (الناس ويثنوا عليه) بضم التحتية (وان ينشطوا) اى يطلبوا خفة انفسهم وسرعتها (في قضاء حوائجهم) التى يحتاجها منهم (وان يسامحوه في البيع والشراء) بترك ما كسبه او تخفيها (وان يوسعوا له في المكان) عند قدمه (فان قصر فيه مقصر) بان لم يوسع له المكان (ثقل) بضم العين (على قلبه) اى رآه ثقيلاً لشدة لانه يرى ذلك قصراً في اداء حقه (ووجد ذلك) التقصير من ذلك المقصر (استبعاداً) لما يرى في نفسه من عظم فضلها ﴿ ١٣٠ ﴾ (كان نفسه تقاضى) بطلب اداء (الاحترام)

اى فعل انواع الحرمة (على) العباداة (التى اخفاها) من الناس لعملة سرا (ولو لم يكن سبقت منه تلك الطاعة) للمفعولة لذلك (لما كان يستبعد ذلك) من فاعله معه لعدم رؤيته فضلاله عليه (وهما لم يكن وجود العباداة) من العابد عنده (كعدمها) في الاعتبار (فيما يتعلق) بنظر (بالخلق) البه ذلك (لم يكن) عمله ولو في خلوة (خالياً عن شوب) بفتح العجمة وسكون الواو خلط (خفى) لدقته (من الرياء) حال او صفة من الفاعل (وهما ادركت نفسه تفرقة) بفتح الفوقية وسكون الفاء اى فرقا قويا (بين ان يطلع على عبادته انسان او) يطلع عليها (بهيمة) لانفع منها (فقيه شعبة) اى قطعة (من الرياء) والتون

والغالب في مثله الاضطرارى نعم ان خطر السرور ابتداء بلا اختيار ولم يدفعه بل استمره باختياره يكون رياء وايضا ان تعريف الرياء الذى سبق لا يشمل هذا السرور وتخصيصه بالرياء الجلى تكلف الا ان يتكلف في التعريف ويخرج فيه فافهم ﴿ ومنها ﴾ اى من علامات الرياء ﴿ ان يحب ان يوقره ﴾ يعظمه ﴿ الناس ﴾ ان ﴿ ينثوا عليه ﴾ وان ينشطوا ﴿ من النشاط وهو السرور ﴾ في قضاء حوائجهم وان يسامحوه في البيع والشراء ﴿ بان يباع له ﴾ ثمن رخيص ويشتري منه ثمن غال ﴿ وان يوسعوا له في المكان ﴾ عند قدمه ﴿ فان قصر فيه مقصر ثقل ﴾ بضم العين ﴿ على قلبه ﴾ وان كان الثقلة لاستلزام ازدراء الصلاح الذى يجب عليه احترامه شرعا فالظاهر ليس برياء كازدراء العلم فانه كفر ﴿ ووجد لذلك استبعادا ﴾ لما يرى من نفسه عظمة وفضيلة ﴿ كان نفسه تقاضى ﴾ اى تقبض شياً فشيأ وتطلب ﴿ الاحترام ﴾ والتعظيم من الناس ﴿ على ﴾ الصالحات ﴿ التى اخفاها ﴾ عن الناس لا يخفى ان الاخفاء عن الناس يقتضى عدم اطلاع احد وطلب الاحترام من الناس يقتضى الاطلاع فتأمل ﴿ ولو لم يكن سبقت منه تلك الطاعة ﴾ التى فعلها خفية ﴿ لما كان يستبعد ذلك ﴾ التقصير في حقه ﴿ ومهما لم يكن وجود العباداة ﴾ عنده ﴿ كعدمها فيما يتعلق بالخلق لم يكن وجوده خالياً عن شوب ﴾ اختلاط ﴿ خفى ﴾ لا يكاد يتنبه له صاحبه ﴿ من الرياء ﴾ ومهما ادركت نفسه تفرقة ﴿ فرقا قويا ﴾ بين ان يطلع على عبادته انسان او بهيمة فقيه ﴿ اى في سروره للاطلاع على عبادته ﴾ شعبة ﴿ قطعة ﴾ من الرياء ﴿ فان سروره باطلاع الانسان دون الحيوان يشعر ذلك قبل هنا ﴾ وفي الحديث لا يؤمن احدكم حتى تكون صلته بين الناس كصلته بين اعزته ﴿ الا ان يقارنه ﴾ اى تقارن عدم كون وجود العباداة كعدمها ﴿ الملاحظة ﴾ لاقتداء غيره به او طاعة غير الله تعالى في مدحه ومحبته له ﴿ او الاستدلال ﴾ بذلك على حسن صنع الله به واطهار الجليل وستر القبيح ﴿ السابقان ﴾ آتفاً حينئذ لا يضر التفرقة ﴿ ووقليل ما هم ﴾ اى اهل الملاحظة والاستدلال ولا يسل الا الصديقون قبل هنا وجميع ذلك اثم ويخاف منه احباط الامل * اقول لكن دون سائر كيشعر به قوله شعبة من الرياء * اعلم انه اذا كان صدور الامل ابتداء على وجه الخلوص

للسبوع تفرقة عن النظر لذلك * وفي الحديث لا يؤمن احدكم حتى تكون صلته بين الناس كصلته بين اعزته (ولم) كافي المواهب وعن بعض الحكماء انه قال ينبغي للعامل ان يأخذ الادب في عمله من راعى الغنم قيل وكيف ذلك قال لان الراعى اذا صلى عند غنمه فانه لا يطلب بصلاته حمدة غنمه كذلك العامل ينبغي ان لا يبالي من نظر الناس اليه ويعمل لله تعالى عند الناس وعند الخلاء بمنزلة واحدة ولا يطلب حمدة الناس كافي التنبيه فالخلاص هذا شأنه مع النوع الانساني (الا ان يقارنه الملاحظة) لها فيد او بها بقمها وقطع النظر لغير الله تعالى (او الاستدلال السابقان) فيخرج بذلك النور عن ظلمة تلك الشعبة (وقليل ما هم)

اي الملاحظون المخرجون بالعناية من ريقة الرياء خلفاتها (فليكن على بصيرة) اي فليكن ايها السالك او فليكن السالك
فتأمل على بصيرة تبصر في امره لا يتخذه نفسه ولا يفره الشيطان الغرور بتليسه او خدعه ولذا قال (وحذر من
التليس) من مكاييد ابليس وعلل الامر ١٣١ بالتحذروا التبصر على سبيل الاستيناف البياني بقوله (فان الناقد)

للمعمل الامر والمطلع على
باطن زيفه الذي لا يخفى
عليه ظاهر امره وباطنه
وهو الله تعالى (بصير)
اي محيط بالسرائر (لا يخفى
عليه صغير) من العمل
(ولا كبير) وفي نسخة
قليل ولا صغير قال الله
تعالى واسرؤا قولكم
اواجهر وابه الآية * وفيه
اطلاق النفاق على الله
تعالى فيتوقف على ورود
توقيف به فان اريد به الملك
المكاتب للاعمال فحينئذ
لاشكال (ومنها) اي
من علاماته (انه لو كان له
صاحبان غنى) بالمال
(وقير) منه (ووجد)
في نفسه (عند اقبال
الغنى) من السرور بقدمه
(زيادة هزة) بكسر الهاء
وتشديد الزاي اي تحركا
ونشاطا (في نفسه
لا كرامه) فذلك دليل
على ان عمله الخفي لغرض
اكرام اهل الدنيا له (الا
اذا كان) وجود زيادة
الهزة (في الغنى زيادة
علم) على الفقير (او ورع

ولم يخطر شئ من جنس هذه الخواطر عند العمل بل لم توجد شائبة لها ولو مغلوقة فبايقنتضيه
اكثر الاصول والقواعد عدم الرياء اذا الاصل الثابت لا يزول بالعوارض الجزئية
وان الاصل ابقاء ما كان على ما كان وان الاصل العدم في الصفات العارضة وان
الاعتبار بالمقاصد لا بالعوارض وان الرجوح ملحق بالعدم عند الراجح ولا يسقط
الاصل بالفرع * وانه قد قرر فيما سبق ان الرياء ارادة نفع الدنيا بعمل الآخرة والظاهر
منه جعل عمل الآخرة سببا داعيا لنفع الدنيا ولا يخفى ان في جنس ماسبق هنا
لم يجعل ذلك بل كان عارضا بعد برهة من زمان العمل بل بلا قصد باضطراب بلا شعور
* وبالجملة ان كان ذلك من امثال المصنف بالرأى والاجتهاد فلانظر اتساع وان بالنص
فيذبحي ان يشير اليه نعم قال قالوا المحرمات تثبت بالشبهات وعند اجتماع الحل والحرمه
قالوا تغلب الحرمه وان المطلب ليس بمحض الرياء بل شائبة ولا يبعد ثبوت هذه
الشائبة بمثل هذه الادلة فلا يردانه لاجحة مع الاحتمال وان الاعتبار بالغالب الشائع
* وبالجملة ان هذه مقدمات خطابية مقبولة بالنظر اليها لبرهانية فيكفي اعتقادنا
بحسن الظن على مثل المصنف ومن قلده المصنف فافهم * فليكن * العابد * على
بصيرة * حتى لا يقع بمثل هذه المزائق * وحذر من التليس * من حيل ابليس
فانه اذا لم يقدر في اول عمل العابد فيرضى بمثله في آخره * فان الناقد * اي المميز
الفارق بين الخالص والزبوف وهو الله تعالى * بصير لا يخفى عليه قليل ولا صغير *
فيؤاخذ عليه ولا يغفل ولا يسامح * ومنها * اي من علامات الرياء * انه لو كان له
صاحبان غنى ووقير ووجد عند اقبال الغنى زيادة هزة * بكسر الهاء وتشديد الزاي
اي زيادة فرح ونشاط * في نفسه * اي نفس العابد * لا كرامه * اي اقباله
فتأمل والحال انه لم يوجد ذلك لا كرام الفقير فهذا ايضا شوب خفي من الرياء
* الا اذا كان في الغنى زيادة علم * على الفقير * او * زيادة ورع * عليه * او * كان
له * صداقة سابقة * معه * او نحوها * نحو جوده وسخائه نقل عنه في
الحاشية وفي بعض النسخ بعلمة المولى المحشى ان اكرام الغنى اذا كان ولي النعمة
والدعاء له بالخير والصالح جائز بل مأوربه اذا كان الباعث قصدا لمكافاة لانعامه
السابق من غير شوب لغرض الانعام في الاستقبال فانه رياء انتهى * وانت تعلم انه كان علم الغنى
وورعه يوجب المزية كذلك فقر الفقير لاسيما الفقير الصابر ايضا يوجب ذلك * وقد قيل
الفقير الصابر افضل من الغنى الشاكر الا ان يقال النسبة والمعادلة بين صبر الفقير وشكر الغنى
لا بين ورع الغنى وصبر الفقير وانت تعلم ما فيه ايضا * فن كان استرواحه * وجود راحته

او صداقة سابقة (ونحوها) من اسباب التوجه والاقبال به فلا يكون زيادتها عن الرياء وذكر في الحاشية انا اكرام الغنى
اذا كان ولي النعمة والدعاء له بالخير والصالح جائز بل مأوربه اذا كان الباعث قصد المكافات لانعامه السابق
من غير شوب لغرض الانعام في الاستقبال فانه رياء انتهى كلامه (فن كان استرواحه) اي وجود الراحة

(الى مشاهدة الاغنياء) لاجل غنائمهم (اكثر) منها عند مشاهدة الفقراء (بدون ما ذكر) من الزيادة (فهو مرأى) الا انه رياء خفي (ومن العلامات) الرياء الخفي (المختصة بالعلم) ذى العلم الظاهر (والواعظ) اى المذكر للناس (والشيخ) المرادين (انه لو ظهر) فى البلد (من هو اغزر) بالجمجمة والزى فالراء اى اكثر (علمانه) وفوق كل ذى علم عليم (او احسن منه وعظما) لجودة لفظه وحسن سبأه ووعظه (والناس) مبتدأ (اشدله قبولا) خبره والجملة حالية وجواب لو ظهر قوله (سأه وحسده) لانه ينظر الى مذمة الخلق ومدحتهم ١٣٢ ولونظر الى الخائق لاسنوى عنده وجود

من هو مثله واكمل منه لان الثواب هبة من المنعم الوهاب ورحمة تفضل به على من يشاء لاعلى قدر علم ولاعلى قوة فصاحة انما هو على حسب العرفان الذى قد فقه فى الجنان قال عليه السلام - سيكون فى آخر الزمان علماء فساد وعباد جهال يتقايرون كابتغاي النساء على الرجال يغضب احدهم اذا جالس مع غيره وقال عليه السلام ومن العلماء من يكون فى علمه مثل الشيطان يغضب ان يرد عليه قوله فذاك فى الدرك الثانى من النار * ومن العلماء من يرى بعض الناس احق من بعض فذاك فى الدرك الثالث من النار * ومن العلماء من يتخذ علمه مروة ونيلا ويطلب منه المنزلة والذكر فذاك فى الدرك السابع من النار وههنا

الى مشاهدة الاغنياء اكثر * من الفقراء * بدون ما ذكر * من وجباته كالعلم والورع والصدقة السوابق * فهو مرأى * والاسترواح علامته بشكل ان الرياء كما عرفت ارادة نفع الدنيا بعمل الآخرة وذلك الاسترواح ليس بشئ من ذلك الا ان يحمل ان اكرام الغنى لاجل عبادته تعالى * ومن العلامات المختصة بالعلم والواعظ والشيخ * الصوفى السالك المربى بالنقى والرعة وتهذيب الاخلاق الرديئة * انه لو ظهر من هو احسن منه وعظما * بطلاقة اللسان وعذوبة الكلام وانفعال الناس بنصحهم وصلاتهم بوعظه * واعزز * من العزة اى اعظم واكثر * علما * بالتدريس والتعليم والتصنيف وبكثرة التعلين ووفور الراغبين ويجمع الطالبين ومدح علمه وثناء درسه وبالغلبة على المناظرين او باعماله على موجب علمه فالثانى للاول والثانى للثانى فالاولى العكس على طريق ترتيب النشر على الف نعم النشر الغير المرتب طريق ايضا * والناس اشدله قبولا * واوقال واشدله قبولا لكان اوفق لما قبله فهذا الثالث اى للشيخ على طريق بيان الضرورة فاشدية القبول بنحو رغبة الناس الى الدخول تحت تربيته وبقوة ظهور آثار صلاحه من نحو ظهور الحالات والمقامات والكرات * سأه * اى احزنه فعلمهم * وحسده * على الكمال الذى رأى منه لكون نظره الى مذمة الخلق ومدحهم ولان ذلك يقل رغبة الناس اليه والحال ان نظره التفانهم اليه بل اللائق فى مثله ان يستفيد الرجل من هو اعلم منه واكمل منه وينتفع من علومه ونصائحه واخلاقه وسيره * نعم لا بأس * قيل كلمة تقال فى نفى بأس ما توهم ثبوته فيه فهى للإباحة * بالغبطة * تمنى حصول مثل نعمة الغير له بلا زوال عنه قيل فيه اشارة الى ان الاولى ترك الغلبة ايضا لثلاثة عود النفس الحسد وجه الاشارة مستفاد ما يقال كلمة لا بأس مستعملة فيما تركه اولى لكن قد عرفت ان استعمالها ليس بكلى وان او اوية الترك ليس بظاهر فى حق الجميع بل ينبغى ان يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال * ومنها * اى من علامات الرياء الخفى المختصة * ان الاكابر * من نحو العلماء والامراء والاغنياء * اذا حضروا مجلسه * وعظا اودرسا بل صحبة ايضا * بغير كلامه * بالعبارات البليغة والاداء الحسن * عما كان عليه * قبل الحضور * تصنعنا *

تفصيل اودعته فى كتابى جامع الازهار (نعم لا بأس) كلمة يقال فى نفى بأس ما توهم ثبوته فيه (تكلفا) فهى للإباحة (بالغبطة) تمنى ان يعطى مثل ماله من غزارة العلم واسألوا الله من فضله وليس ذلك تمنيا لعين ماقام به حتى يدخل تحت قوله ولا تمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض كما فى الواهب (ومنها) اى من العلامات الخاصة بمن ذكر (ان الاكابر) من العلماء والاغنياء وغيرهم (اذ حضروا مجلسه) سواء كان مجلسا وعظا او تعليم (بغير كلامه) فيه (عما كان عليه) قبل حضورهم (تصنعنا) اى تكلفا لذلك الصنع بالالفاظ البليغة

والعبارات الفصيحة (واستمالة) بذلك (أقلوبهم) ليلها للاحسن (نعم لوزاد) بعد حضورهم (ما يتعلق باصلاحهم)
دينا ودينا (بلطف) في المقال (ورفق) في الوعظ (ايستدرجهم) بلطفه (الى التوبة) اي ليخرجهم اليها عن الذنوب
بالتدريج (والصلاح) اي القيام بخدمة الله ﴿١٣٣﴾ تعالى (لحسن ذات) (لحسن ثمرته) (ولكن) هذا (محل تلبيس)

من ابليس فليحترز فيه
العالم لتلازل (فان اشتبه
عليه) الامر واشكل عليه
الحال (فلينظر الى الخلق
بعين واحدة) اذ لا نافع
ولا ضرر الا الله لاحول
ولا قوة الا بالله

المبحث الخامس

(في احكام الرياء اعلم)
ايها السالك (ان الرياء)
اي المراباة (بمعمل الدنيا)
وهو ما وضع لعمل الدنيا
مثل اظهار الشجاعة
والحداقة في الكتابة

والخياطة والحياكة وغير
ذلك بدون ما ذكر في نفس
الامر كما في حاشية
خواجه زاده (لا يحرم
ان خلا عن التلبيس)
بالغش او باظهار خلاف
الواقع كاظهار الشجاعة
والحداقة في الامر بدون
ذلك في الواقع (والتزوير)
بالمقال (ولم يتوسل به
الى المنهى عنه) (تحريما
والا فيحرم لان للوسائل
حكم المقاصد ووسيلة
الحرام حرام) (ولكن)
استدراك من نفي تحريم
ذلك الموهوم ان لازم (ان

تكلفا في صنع الكلام) واستمالة) طلب ميل) أقلوبهم) وايضا يزيد
وينقص على ما اراده قبل فهذا رياء) نعم اوزاد) بعد حضورهم) ما يتعلق
باصلاحهم) من الآيات والاحبار والقصص والمواعظ دينية او دنيوية
بلطف ورفق) لعل ذلك يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص كما يشير اليه
قوله تعالى واغلظ عليهم ونحوه) ايستدرجهم) بذلك الرفق) الى التوبة)
قال الله تعالى * فيما رحمة من الله لنتاهم واو كنت فظا غليظ القلب لانقضوا من
حولك* وبالجملة ان اللينة والرفق موجبة للالفة والقبول كان الغلظة والشدة
موجبة للتفرقة والعناد والغيرة) والصلاح) من سوء الحال الى حسن الحال
لحسن ذلك) لعاقبته الحميدة مع خالص النية) ولكن محل تلبيس) فليكن
على بصيرة لقوة خفاه) فان اشتبه عليه) الامر واشكل عليه الحال) فلينظر
الى الخلق) كاهم) بعين واحدة) فيستوى عندهما الجميع فلا يميز غنيا لغناه وكبيرا
لكبره بل يعاملهما كالفقير والصغير لكن كل ذلك امور وجدانية لا يعرفها الا صاحبها
الابعلامات ظاهرة وادلة دالة فينبذ لا يكون سوء ظن بمسلم بل ارشاد ونصيحة
وحفظ ومحافظة خلافا لمن وهم بالحل على اطلاقه

المبحث الخامس

من السبعة) في احكام الرياء) ماهو مذموم او غير مذموم ومرتبته في الذم) اعلم
ان الرياء بمعمل الدنيا) كما اشير سابقا كاشجاعة والحداقة في نحو الكتابة والخياطة
وغيرها مما وضع لعمل الدنيا) لا يحرم ان خلا عن التلبيس) بان يظهر الشجاعة في امر
وايسر له شجاعة في الواقع فنوله) والتزوير) كعطف التفسير او هو مختص بما
يكون بالقول المخالف للواقع لا يخفى ان المفهوم منه هو الحرمة عند عدم الخلو
عن التلبيس وانت خبير بان كون اظهار نحو الشجاعة من ليس له شجاعة حراما بعيد
وارادة الكراهة من الحرمة لا يصح في هذا السوق) ولم يتوسل به الى المنهى عنه)
تحريما فقط ومن عم الى الكراهة ايضا فقد غفل عما يدل عليه مفهوم المقام لان حكم
الوسائل تابع لحكم المقاصد فالحرام ما يكون وسيلة الى الحرام لالي المذكور
بل هو مكروه ايضا) (ولكن) حينئذ) ان كان) هذا الرياء) للمحظ العاجل) اي
الدنيا كافي قوله تعالى * يحبون العاجلة ويذرون وراءهم يوما ثقيلا * نحو تحصيل
الاموال والجاه لجرد التلذذ) فذموم) مكروه تنزيها لقصر همته على الدنيا الدنية
الفانية سريعة الزوال لا يخفى ان هذا يقتضى كراهة نفس المحظ العاجل في نفسه
لانك قد صرفت ان حكم الوسائل مستفاد من المقاصد ولا شك ان مجرد الدنيا

كان) الرياء بها (للمحظ) الدنيوي (العاجل) وهو من اوصاف الدنيا (مذموم) لتزول همته بقصورها على الدنيا
المخدجة الفانية قال الله تعالى من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد ثم جعلنا له جهنم يصليها مذموما مدحورا

ومن اراد الآخرة وسعى لها سعيها وهو مؤمن فأولئك كان سعيهم مشكورا * فقد بين الله في هذه الآية ان من عمل بغير وجه الله تعالى فلا ثواب له في الآخرة ومأويه جهنم ﴿١٣٤﴾ ومن عمل لوجه الله تعالى فعمل مقبول (والا)

بان كان الرياء بها وسيلة لديني (فمستحب) لشرف المتوسل به اليه (لما بينا في حب الرياسة) من انه اذا كان لذاتها فمذموم او ليتوسل به لاحياء البر واذهاب المنابر فحسن فتأمل (واما الرياء في العبادة) التي شرعت لتعظيم الله تعالى والتقرب بها اليه (فحرام كله) اي بجميع انواعه (بل ان كان) اي الرياء (في اصل العبادة) كمن يصلي الفرض (كأننا عند الناس) رياء لهم (ولا يصلي في الخلوة) لفقد من يراه بها منهم (فكفر عند البعض) والخيار انه من الكبائر الا ان قصد الاستخفاف بالله تعالى (قال في التتارخانية وفي الينابيع قال ابراهيم بن يوسف) من الائمة الخفية (او صلى رياء فلا اجر له وعليه الوزر) يعني لا يؤدى فرضه بل عليه وزر الرياء مع وزر ترك الفرض ولو لم يركه لم يركه عليه الا وزر ترك الفرض فيضعاف وزره لكن هذا مخالف لما نقل عن الخلاصة انه لا رياء في الفرائض الا ان يحمل هذا في حق سقوط الواجب كما نقل عن البرازية لا رياء في الفرائض في حق سقوط الواجب وفي الاشياء وقال بعضهم لا اجر له ولا وزر عليه وهو كأنه لم يصلي (وقال بعضهم يكفر) لاستخفاف الشرع وقيل اترجى تعظيم الخلق على تعظيم الخالق وقيل لعبادته غير الله تعالى * اقول على كل ذلك يلزم كون مطلق الرياء كفر او الحمل على كفر النعمة بعيد كالحمل على الكفر الحكمي لعدم حسن المقابلة حينئذ (انتهى) كلام التتارخانية * اعلم ان الآيات والاخبار

اذا خلا عن الموانع وسلم من العوارض لا يكون مكروها بل الظاهر اباحتها * والمتبادر من السوق ان المراد ما هو كذلك وعدم ارادة الكراهة من المذموم يقتضى ان يوجد قسم فوق المباح وتحت الكراهة على انه لا يتم حينئذ ايضا * قيل هنا في اثبات هذا المطاوب قال الله تعالى * من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد ثم جعلنا له جهنم يصلاها مذموما مدحورا * ثم قال فمن عمل لغير وجه الله فأواه جهنم * لا يخفى ان المطلب هو المذمومية تحت الحرمة فيكون هو الكراهة كايين واللازم من الدليل هو الحرمة بل الخلود فيها وايضا قيل هنا قال الله تعالى * وقالوا ربنا عجل لنا قنطا قبل يوم الحساب * وهو ايضا كآثرى بل نفسه هو صرح كونه في حق الكافرين الا ان يقال في وجه الاحتجاج ان اشارة العاجلة على الآجلة انما هو حال اهل النار ففيه ايضا ما عرفت (والا) بان كان وسيلة الى عمل الآخرة كاظهار الشبعاة ليتوصل الى امارة ينفذها حدود الشرع ويرفع البدنات والمنكرات (فمستحب لما بينا في حب الرياسة) من ان التوسل به الى اخذ الحق وتحصيل المرام المستحب او المباح او دفع الظلم والشواغل والتفرغ للعبادة او الى تنفيذ الحق واعزاز الدين واصلاح الخلق بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر ان خلا عن المحذور كالرياء والتدليس وترك الواجب والسنة فبجائر بل مستحب قيل و اراد بالرياء هناك الرياء المتوسل به الى منتهى بقرينة قيد الحضور فلا ينافي كونه هنا مستحبا (واما الرياء في العبادة) التي كانت مشروعتها مجرد تعظيم الله وتحصيل رضاه (فحرام كله) بجميع انواعه قيل هذا اذا كان باعنا عليها (بل ان كان في اصل العبادة) قبل اي الفرائض وقبل في ذواتها لافي اوصافها (كمن يصلي الفرض عند الناس ولا يصلي في الخلوة) لعدم من يرى عمله (فكفر عند البعض) لعله لتقديم خوف ذم الخلق مثلا على خوف الله تعالى او تقديم رضاهم على رضاه تعالى * وقيل لانه عبادة غير الله تعالى والمفهوم من البعض لاستلزام الاستخفاف بالله تعالى فتأمل في الكل * قيل والخيار انه من الكبائر ثم اراد ان يستدل على مادامه فقال (قال في التتارخانية وفي الينابيع قال ابراهيم بن يوسف لو صلى رياء فلا اجر له وعليه الوزر) قال المحشي اي وزر الرياء ووزر ترك الفرض ولو لم يصلي لم يكن عليه الا وزر ترك الفرض فيضعاف وزره لكن هذا مخالف لما نقل عن الخلاصة انه لا رياء في الفرائض الا ان يحمل هذا في حق سقوط الواجب كما نقل عن البرازية لا رياء في الفرائض في حق سقوط الواجب وفي الاشياء وقال بعضهم لا اجر له ولا وزر عليه وهو كأنه لم يصلي (وقال بعضهم يكفر) لاستخفاف الشرع وقيل اترجى تعظيم الخلق على تعظيم الخالق وقيل لعبادته غير الله تعالى * اقول على كل ذلك يلزم كون مطلق الرياء كفر او الحمل على كفر النعمة بعيد كالحمل على الكفر الحكمي لعدم حسن المقابلة حينئذ (انتهى) كلام التتارخانية

والآثار الواردة في مدح الاخلاص وذم الرياء اكثر من ان تحصى فن معظم ماورد في ذم الرياء مارواه (اقول)

بوهيرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان اول الناس يقضى عليه يوم القيامة ثلاثة رجل استشهد اى قتل في سبيل الله تعالى فاتى به اى دعى واحضر فعرفه الله نعمه اى اعلمه بما انعم عليه من اعطاء القوة والشجاعة والفرس والسلاح وغير ذلك من اسباب المحاربة مع الكفار فعرفها اى الرجل تلك النعمة واقربها قال الله تعالى فما علمت فيها وعلى اى وجه صرفتها قال الرجل قاتلت فيك اى لاعلاء دينك ولرضائك حتى استشهدت اى قتلت في سبيلك قال الله كذبت ولكنك قاتلت لان يقال رجل رين اى شجاع يعنى غرضك اظهار شجاعتك للاعلاء ديني ورضائي * فقد قيل ذلك ثم امر به اى قيل لخزنة جهنم القوه في النار فمحب اى جرح على وجهه حتى التقي في النار * ورجل تعلم العلم وعلمه الناس وقرأ القرآن ﴿ ١٣٥ ﴾ فاتى به فعرفه نعمه اى ما انعم عليه من الفهم والفصاحة والعلم والقرآن فعرفها قال فما علمت فيها قال تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك اى في رضائك قال كذبت ولكنك تعلمت العلم لي قال هو عالم وقرأت القرآن لي قال هو قارى فقد قيل ثم امر به فمحب على وجهه حتى التقي في النار * ورجل وسع الله عليه اى اكثر الله ماله واعطاه من اصناف المال كله من الابل والبقر وغيرهما ومن الذهب والفضة وغير ذلك فاتى به فعرفها قال فما علمت فيها قال ما تركت من سبيل تحب ان ينفق فيها الا انفقت فيها لك كبناء المساجد والمدارس واعطاء الزكاة

اقول لعل وجه الكفار من كفر نحو حديث الجامع الصغير ان اخوف ما اخاف على امتي الاشراك بالله الا انى لست اقول تعبدون شمساً ولا قمرًا ولا وثناً ولكن اعمالاً لغير الله وشهوة خفية * قال المناوى سئل الحسن عن الرياء أهو شرك قال نعم اما تقرأ فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه احداً * وقال العارف الجنيد الذى يملك نفسه مالك والذى يملكه هو امملوك ومن لم يكن الغالب على قلبه ربه فانما يعبد نفسه وهو * وفى الاسرائيليات ان حكيمًا صنف ثلثمائة وستين كتاباً فى الحكمة فوحى الله تعالى الى نبيهم قل له قدملا ت الارض نفاقاً ولم تردنى بشئ من ذلك ولا اقبل منه شيئاً فندم وترك وخالط العامة وتواضع فوحى الله اليه قل له الآن قد وافقت رضى انتهى * وايضاً حديث ان اخوف ما اخاف عليكم الشرك الاصغر قالوا وما الشرك الاصغر يا رسول الله قال الرياء يقول الله تعالى يوم القيامة اذا جاء العباد باعمالهم اذهبوا الى الذين كنتم تراؤن لهم فى الدين وفى حديث طويل ان الله تعالى يقول للثلاثة ان هذا لم يردنى بعمله فاجعلوه فى سجين ﴿ و ﴾ ايضاً ﴿ ممن قال بكفره الفقيه ابواليث رحمه الله ذكره فى تنبيه الغافلين فاغلف فيه ﴾ اى شدد فى هذا الرياء ﴿ حيث جعله منافقاً تاماً ﴾ كاملاً ﴿ فى الدرك الاسفل من النار ﴾ فى نفاقه ﴿ مع آل فرعون ﴾ المراد امان نفسه او داخل هو فيه لا كما هوهم بعض من ان نفس فرعون ختم على الايمان ﴿ وهامان ﴾ وزير فرعون وهو فرعون موسى فى المناوى عن ابن الجوزى * والفراعنة ثلاثة * فرعون الخليل واسمه سنان * وفرعون يوسف واسمه الريان * وفرعون موسى واسمه الوليد بن مصعب وهذا فى اصل العبادة لما ذكروا واما فى النفل فلا يكفر بل لاجرله وعليه الوزر وعليه يحمل قول ابراهيم بن يوسف كفى تمة التفاوى من ترك فرضاً تهاونا كفر بعد قوله

والصدقات وغير ذلك من وجوه الخيرات قال كذبت ولكنك فعلت لي قال هو جواد اى سخي فقد قيل ثم امر به فمحب على وجهه حتى التقي فى النار رواء مسلم وغيره وسيحى باقى الادلة فى البحث السابع ان شاء الله تعالى على ان هذا الحديث كاف للؤمن فى هذا الباب فينبغى له ان يصلى فى الخلاء كما يصلى فى الملاء والا يدخل تحت قوله تعالى فويل للصلين الذين هم عن صلواتهم ساهون الذين هم يراؤن بالصلوة ولا يبالون بقوانها (ومن قال بكفره الفقيه) اى العارف بالاحكام الفقهية (ابواليث) السمرقندى (رحمه الله ذكره فى تنبيه الغافلين فاغلف فيه) اى فى ذلك (حيث جعله منافقاً تاماً) اى تاماً نفاقه (فى الدرك الاسفل من النار) قال الله تعالى ان المنافقين فى الدرك الاسفل من النار (مع آل فرعون و) مع (هامان) وعطفه عليهم من عطف الخاص على العام وذلك لمشاركة الجميع فى الاستخفاف

بحضرة الحق سبحانه وتعالى (وكون غرضه) اى الباعث عليه وهو مبتدأ خبره قوله الآتى لا يفيد (منه) اى من الرياء (العاية) لله تعالى (كصيانة الناس عن الغيبة) له او لم يصل بحضورهم (وتحصيل العلم النافع) بمراآته في طريق تحصيله (و) تحصيل (بر الوالدين والمال) بالعباد عطف على الطاعة اى وكون غرضه به المال لالذاته ليكون مراياة بالعبادة للدنيا بل يتخذ (عدة للعبادة وقوة عليها وتفرغها ودفعا لمانها) من طلب قوام البدن لان شغل القلب بالمعاش يمنع من الانتعاش وقد جاء عن الشافعي رحمه الله او احتجت **بصلة ما فهمت مسألة كافي المواهب (والجاء)**

عطف على الطاعة (كذلك)

من سجد او صلى رياء تفر فانه ان ترك فرضا نهاونا كفر **(وكون غرضه)** مبتدأ خبره قوله الآتى لا يفيد اى غرض المراني **(منه)** اى من الرياء **(الطاعة كصيانة الناس عن امة)** في الرياء بتعديل الاركان ونحوه في الملاء وبعدم الصلاة بحضورهم **(وتحصيل العلم النافع)** في رياء المتعلم فان المتعلم يراى بطاعته لينال عند المعلم رتبة فتعلم منه علما نافعاً **(و)** **(تحصيل)** بر الوالدين **(باطاعتهمما والاحسان اليهما)** وطلب رضاها في جمع الامور فيأتى العبادة لمجرد برهما **(و)** **(تحصيل)** المال عدة للعبادة وقوة عليها وتفرغها **(من اشغال الدنيا)** ودفعا لمانها **(من طلب قوام البدن لان شغل القلب بالمعاش يمنع من الانتعاش وقد جاء عن الشافعي رحمه الله او احتجت بصلة ما فهمت مسألة)** **(و)** **(تحصيل)** الجاه **(اى رفعة الشأن والقدرة ومنزلة الشرف بالمناصب الدينية)** **(كذلك)** اى لالذاته بل ليتوسل به الى عمل ابر او كالرياء لتحصيل المال عدة للعبادة وغيرها **(فبعد تسليم صدقه)** اى المراني في تلك المقاصد الدينية الناشئة عن الامور الدينية التي راى لها **(لا يفيد)** في مع الحرمة **(ولا يجمله)** الرياء بالعبادة **(حلالا)** لامتناع الانقلاب وعدم وجود رافع الحرمة **(لانه)** اى غرضه المذكور **(تلبس وكذب)** عند الله **(فعلى)** منسوب الى الفعل لعدم مطابقة الواقع لا كذب قولى **(وصورة استهانة)** تهاون **(واستهزاء)** سخرية لانه عبد **(لله تعالى)** في الظاهر ولغيره في الحقيقة وان كان غايتها ما يتوصل به الى رضى المعبود ولذا قال في صورة استهانة واستهزاء اولانه عبد غير الله ثم صرف ذلك الى الله تعالى فكان فيه صورة المستهزى لاحقيقته اذ حقيقته كفر **(بخلاف ما لو كان قصده من عبادته وطلبه بها المال والجاه المذكورين)** الذين يستعين بهما على العبادة يعنى بطلب بالعبادة المال ليكون عدة للعبادة والجاه ليكون سببا لها ولدفع الظلم والشواغل والتفرغ لها **(ابتداء من الله تعالى)** بدون قصد غيره تعال في ابتداء العمل واحداثه فلا يضر ما في مجرد الاظهار **(ولم يرد)** بذلك **(ارادة الناس واسماعهم)** من السمعة **(فانه حلال لاريه كسابق)** فيمن اراد اراءة الناس او غرضه صيانة الناس **(لانه)** اى قصد عبادته تعالى ابتداء **(ليس فيه تلبس)**

اى لذاته بل ليتوسل به لعمل البر **(فبعد تسليم صدقه)** في تلك المقاصد الدينية الناشئة عن الامور الدينية التي راى لها **(لا يفيد)** والظرف عاملة **(لا يفيد)** والجملة المنفية خبر المبتدأ اى لا يفيد الجواز **(ولا يجعله)** اى الرياء الحرام **(حلالا)** لعدم انقلابه اليه وعدم وجود رافع الحرمة **(لانه)** اى ما ذكر منه **(تلبس)** على الناس **(وكذب)** عند الله تعالى **(فعلى)** اى فعل الكذبة المظهرين خلاف الباطن **(وصورة استهانة واستهزاء لله تعالى)** اذ جعل ما يقصده تعظيمه وسيلة لا يستوى عند الله جناح بعوضة **(بخلاف ما لو كان قصده)** اى المابد **(من عبادته وطلبه)** بالرفع **(بها)** المال والجاه المذكورين ابتداء من الله تعالى **(لانه)** المستؤل

في حق كل سؤال واستأوا الله من فضله وجاءه تعالى قال يا موسى سألني كل شئ حتى لمح بينك فاذا توسل **(ولا)** بعبادته انبل ادبه النبيوى من مولاة بسؤاله ذلك منه من غير توسط نظر الى الخلق فلا يكون رياء كما قال **(ولم يرد)** بضم فكسر اى لم يقصد **(ارادة الناس)** عمله المبتى بالرياء **(واسماعهم)** له السمعى بالسمعة **(فانه)** اى فعل من هذا قصده **(حلال)** لقصده مولاة **(لارياء)** اذ لم يقصد بعمله البر الخلق **(كما سبق لانه ليس فيه تلبس)**

ولا صورة استهانة * لكونه مخلصا اذ كل ما فيه مخلوطية وتلبس فليس بخالص فلا يكون
 اخلاصا كن يصوم لله ويريد خفة مؤنة طبخ الطعام وشرائه ويعتق للتبري من نفقة
 العبد اولسوء خلقه ويحج لتكسح بدنه بالسفر او الهرب العدو او لتفرج البلدان او تعلم
 العلم لتسهيل المعاش او للمحاربة من الظلمة او يكتب محكفا ليجود خطه او يحج ماشيا
 لتخفيف مؤنة الكراء او يتوضأ للنظافة او التبرد او يغتسل لتطيب رائحته او يتصدق لمجرد
 دفع ابرام السائل او يعود مرضا ليعاد اذا مرض فاذا خطر شيء من مثل ذلك
 فيذهب الاخلاص ولصعوبة ذلك قال بعضهم اخلاص ساعة اجرة الا بدو توعدا اكثر
 السلف في كثير من الخيرات حتى امتنع بن سيرين ان يصلى على جرة الحسن البصرى
 وقال امس ظفر في النية * نعم لو كان مقصوده منهما * من المال والجاه * الحظ العاجل *
 حظ الدنيا وشهوات النفس وميولها بدون قصد العبادة * فرياء * لا يخفى
 ان هذا كالمستغنى عنه بما ذكر في ذيل قوله آتفا وكون غرضه منه الطاعة * لا يحل *
 قال المولى المحشى وان اراد من الخلق لان كونه مرادا من الخالق لا يفيد اذ لم يتوسل
 الى عمل الآخرة كما مر * لانه جعل عبادة الله تعالى آله وشبكة * صيدا * للدنيا * لانه جعل
 عبادته لنفع الدنيا فقط * وقد وضعتها الله تعالى لنفع الآخرة * فقط فقلب المشروع
 وعكس الموضوع وذلك قوله * وفيه قلب الموضوع فلا يفيد * في انتفاء الرياء
 * كون ارادته من الله تعالى لا من الخلق * لان هذا الغرض الدنيوى ينافيه * فان
 قيل في الجامع الصغير على تخرج البيهقي قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من قرأ
 سورة الواقعة في كل ليلة لم تصبه فاقة ابدا * وقال المناوى هذا من الطب الالهى وانها
 ترفع لحفظ الصحة واذالة المرض ولذا كان عادة المشايخ قراءتها في ايام العسر ولا شك
 انه ارادة متاع الدنيا بعمل الآخرة * قلنا اجاب عنه الغزالي في منهاج العابدين وحكى
 عنه المصنف في انقاذها لكن * والمناوى ايضا في شرح هذا الحديث بما حاصله
 ان يرزق له القناعة والقوة على عبادته وعلى درس العلم وهذه من ارادة الخير
 لا الدنيا * لكن بشكل بما نقل عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال حين عوتب
 في امر ولده اذ لم يتركهم دنيا خلفت لهم سورة الواقعة ولذا كان يأمر ابن مسعود
 بناته بقراءتها كل ليلة وحل ذلك على ذنك القناعة والقوة ايضا كما في منهاج
 بعيد * وقد قال ايضا وقراءة هذه السورة عند الشدة في امر الرزق وردت بها الاخبار
 الماثورة وقد قرر في الاصولين ان كل امر يمكن اخبره الصادق فهو على ظاهره
 * وعندنا ايضا النصوص محمولة على ظواهرها ان لم يصر فيها قطعى وايضا لا يصر
 الى المجاز الا عند تعذر الحقيقة * وقد قدر ايضا في اوصول الفقه ان خبر الواحد
 المقرون بشرائط الرواية مقدم على القياس وقد عرفت سابقا مشروعية نحو صلاة
 الاستسقاء والغزالي نفسه صرح بالخواص القرآنية والاذكار الربانية للمنافع الدنيوية
 * فلعل الحق عدم العدول عن الظاهر وجواز جنس ذلك مطلقا ان اراد بالرزق

عدة ذخر الآخرة والافئنه غاية ذلك ان القياس عدم الجواز ومورود النص مقصود على موروده لعدم جريان القياس فيما ورد على خلاف القياس نعم يمكن ان يدعى ان هذا بهذه النية لا يكون ارادة متاع الدنيا بل ارادة متاع الآخرة بعمل الآخرة فافهم كيف والمصنف نفسه مع تعويله على ذلك من الغزالي صرح بان اشتغال الآيات والاذكار والادعية لحفظ نفسه او لواحد من اصدقائه من الآفات الدنيوية اولقهر العدو فان كان مراده من الحفظ والقهر التفرغ للعبادة والتمكن من تأييد مذهب اهل الحق والرد على اهل البدع ونشر العلم وحض الناس على العبادة ونحو ذلك فهذه كلها ارادات مجودة لا يدخل شئ منها في باب الرياء اذ المقصود منها امر الآخرة بالحقيقة انتهى ﴿ قال الله تعالى ومن كان يريد ﴿ بعمله ﴾ حرث الدنيا ﴿ في القاموس الحرث كسب المال وجمعه وفسر ايضا بالنفع ﴿ نؤته منها ﴾ اي من بعض الدنيا ففيه تنبيه على انه تعالى لا يؤتيه جميع مراده ﴿ وماله في الآخرة من نصيب ﴾ لاستجماله نصيبه في الدنيا لانه طلب من الدنيا بعمل الآخرة وجه الاستدلال انه اطلق الارادة ولم يقيد بها بكونها من المخلوق فعلم ان ارادة نفع الدنيا من الخلق وغيره غير جائزة وليس لمن يريد ذلك في الآخرة نصيب وكذا قوله تعالى * من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء * الآية كافيلا يخفى ان ظاهر الآية ارادة حرث الدنيا ابتداء وبالذات لا بالعمل سيما عمل الآخرة فالتقريب ليس بتام على انه لا حجة مع الاحتمال نعم قالوا الحرمان تثبت بالشبهات لكن المطلوب هنا قطعي ومثله خطابي الان يدعى ثبوت هذا المعنى لهذه الآية بالرواية لا بالدراية او بدراية المجتهد والمقام اجتهادي فاعرف * واما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فيما خرجه البخاري ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله حين رقى بعض المسافرين على لدبغ بالحمد لله فبرئ فاعطوه شئاً ففكره اصحابه قائلين اخذت على تعليم القرآن اجرا فلما قدموا سألوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فذكره * فجوابه على ما ذكر المصنف جواز اخذ الاجرة في الرقية بهذا الحديث على خلاف القياس فغيره عليه لا يقاس وحل بعض الاجر على الثواب وادعى بعض كونه منسوخا باحدديث في منع الاجرة على تعليم القرآن او يقدر مضاف اي رقية كتاب الله تعالى بقرينة سبب الورود انتهى ملخصاً * اقول الحمل على الثواب استبعده ابن ملك في شرح المشارق لعدم مناسبة سياق الحديث وتوبخهم اخذت على تعليم القرآن اجرا وفيه ايضا الرقية بالقرآن ليست بقرينة محضة فجاز اخذ الاجرة عليها فعلى هذا لا يحتاج الى القول بحديث خلاف القياس وفيه ايضا الاولى ان يحتمل على ان حق الضيف واجب على ذلك القوم الى آخر مقال فيه * واما ما نقل عن ابن الجوزي من وضع هذا الحديث فقد نقل الرد والتشيع عن السيوطي وان مارده بسند غير سند البخاري والموضوع هو ذلك السند لا سند البخاري ﴿ واما تأثيره ﴾ اي الرياء ﴿ في الطاعة ﴾ بابطاها ونقص اجراها

في الحمل ورفع الحرمة (قال الله تعالى) من كان يريد حرث الآخرة * اي ثوابها تزدله في حرثه (ومن كان يريد) بعمله (حرث الدنيا) اضافه اليها لقصور نفعه عليها (نؤته منها) اي شئاً منها بقدر ما قسمناه له (وماله في الآخرة من نصيب) من ثواب عمله اذ لكل امرئ ما نوى (واما تأثيره) اي تأثير الرياء (في الطاعة) اذا زأى بالدين لدنيا وطاعة وذلك اربعة اقسام

(فالغلوب) قصدها لقصد الدنيا ﴿ ١٣٩ ﴾ (ينقص) بضم التحتية وتشديد القاف (اجرها) لوجود القصد

الذنبوى من غير صارف له فائيب عليه بقدره (ولا يبطلها) بالكلية فلا يجب قضاؤها (والمساوى) من الذنبوى (والغالب) عليها (والمحض) الخالص منه عن القصد الدينى (يبطلها) اى العبادة بالكلية باحباط ثوابها فيجب عليه اعادتها وقضاؤها (لعدم النية فيها) الخالصة التى عليها مدار الثواب وذكر فى احياء العلوم واما الاخبار التى وردت فى الرياء فهى محمولة على ما اذا لم يرد به الا الخلق واما ماورد فى الشركة فهو محمول على ما اذا كان قصد الرياء مساويا لقصد الثواب او اغلب منه واما اذا كان قصد الرياء ضعيفا بالاضافة اليه فلا يحبط بالكلية ثواب الصدقة وسائر الاعمال ولا ينبغي ان يفسد الصلاة انتهى كلامه * وهذا بيان مأخذ المصنف وتام التفصيل فى الاحياء فتأمل فانه مقام ضيق وامر خفى وبحث دقيق لكونه غير محسوس (وهى) اى النية (شرط) فى كل عبادة من حيث انها عبادة) لامن حيث توقف تحقق ذاتها عليها لان فى

﴿ فالغلوب ﴾ بان يكون جانب الخلوص غالباً على جانب الرياء فى رياء التخليط ﴿ ينقص اجرها ﴾ اى اجر العبادة ﴿ ولا يبطلها ﴾ حتى لا يلزم القضاء فى الفرض والواجب واما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم حكاية عن الله تعالى انا اغنى الشركاء فمن عمل لى عملا اشرك فيه غيرى فانى منه برىء وهو لذى اشرك على رواية ابن ماجه وابن خزيمة والبيهقى فالمتبادر من اطلاق الشركة هو التساوى عرفاً وشرعاً على ما حكى المصنف عن الغزالي واما نحو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يقبل الله عملاً فيه حبة خرد لم يرياه فعدم القبول لا يستلزم عدم الجواز ولا عدم الثواب اصلاً على ما اجاب به المصنف نفسه لعل الاولى ان يقال المراد بالقبول هو القبول الكامل وهو المناسب لنقصان الاجر فجواب المصنف محتاج الى التأمل بما ذكر هنا اذ نقصان الاجر مناف لعدم الثواب اصلاً ﴿ والمساوى ﴾ لعل المراد منه ما يكون شاملاً لما يكون كل منهما مستقلاً بالبعث على العمل ولما يكون مجموعهما باعثاً عليه ﴿ والغالب والمحض يبطلها ﴾ اى الطاعة قيل فيجب اعادتها وقيل قضاؤها لكن المصنف حكى عن الغزالي التردد فى المعنى الاول للمساوى لتعارض الأدلة واختاره هو نفسه كونه مسقطاً للواجب لوجود النية * اقول هو اما باطل فى نفسه لكونه توارداً للعتنين المستقلتين او النية ليست بمستقلة فى الوجود وان شئت تقول ان النية مستقلة فليس بمسلم وان فى الجملة فى الغالب سيما الصورة الاخرى للمساوى ايضا فافهم ﴿ لعدم النية فيها ﴾ اى فى هذه الثلاثة بشكل ايضا ان اريد النية الخالصة المستقلة فالغلوب ايضا كذلك وان فى الجملة فليس بمسلم فى المساوى والغالب وان سلم فى المحض والجواب ان المعتبر فى النية كونها باعثة ونية التقرب فى المغلوب باعثة وفى المساوى ليست باعثة وجزء الباعث ايس بباعث على ما ذكره المصنف لا يذهب عليك انه جارى فى المغلوب ﴿ وهى ﴾ اى النية ﴿ شرط فى كل عبادة من حيث انها عبادة ﴾ بدنية او مالية او مركبة بشكل بما فى الاشياء عن العبنى الاجماع على ان التلاوة والاذكار والاذان لا يحتاج الى النية واما الوضوء بلانية فليل ليس بعبادة واما صحة الصلاة فان اللازم فى الشروط مجرد وجودها كالغسل وستر العورة وغسل البجاسة * وفى الاشياء الوضوء الغير المنوى ايس بما موربه ولكنه مفتاح الصلاة فقداسه واخطأ وخالف السنة ولا يثاب لعدم اقامة المأ موربه * واقول المراد من العبادة ما هو مقصود بالذات واما الوسائل كالوضوء فلا يشترط فيها النية لصحة العبادة فى نفس الامر وان كان لاجل الثواب شرطاً ﴿ لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم انما الاعمال ﴾ العمل هو حركة البدن فيشمل القول وقد يتجاوز عن حركة النفس فيشمل نحو النية والمراد هنا عمل الجوارح واللام لامهه الخارجى اى الشرعى لان العبادى لا تتوقف صحته على نية ﴿ بالنيات ﴾ النية هى القصد وهى عزيمة القلب ورد الكرماني بانها ايس عزيمة القلب لقول المتكلمين القصد ما تجده من انفسنا حال الابدان والعزم

ذلك تفصيلاً فى الفروع تأمل كفاى الواهب (لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم انما الاعمال) اى ثوابها (بالنيات) فان قصد بها

قد تقدم عليه ويقبل الشدة والضعف ففرقوا بجهتين فلا يصح تفسيره به * وقال
 البيضاوي هي اتباع القلب نحو ما يراه موافقا لغرض من جلب نفع او دفع ضرر
 والشرع خص بالارادة والتوجه نحو الفعل ابتغاء لوجه الله تعالى وامثالا لحكمه
 كذا في فيض القدير * وورد عليه شارح الحموى للاشبهاء بعدم صدقه على المنهى
 المرتب عليه عقاب فقال فالصواب هي توجه القلب نحو ايحاد فعل او تركه ولا يعد
 ان يراد من الفعل ما يعم الاتيان والترك * فان قيل قد كثر وجود الاعمال بدون نية * قلنا نعم
 ولذلك جعلوا الحديث من قبيل الدلالة فيه باقتضاء النص والمقتضى هو اللازم المتقدم
 الذي اقتضى النص تقريره لتوقف صدق المنطوق عليه شرعا او عقلا * واما عند شمس
 الاثمة فن باب المضر لان المقتضى عنده ما يتوقف عليه المنطوق شرعا فقط والمتوقف
 عليه هنا صدق المتكلم هو عقلي لا شرعي فمضر لا مقتضى والفرق ان المقتضى ثابت
 شرعا والمضمر لغة او المقتضى لا عموم له والمضمر له عموم * فمضى الحديث حكم الاعمال
 بالنيات كافي الاشياء او صحة الاعمال كافي فيض القدير * ونقل عن الحنفية اى كمال الاعمال
 لحديث عدم شرطية النية في الوضوء عندهم واوردهم قال لا يتحملها المقام * ثم قال وانما
 لا تشترط النية في ازالة الخبث لكونه من قبيل التزك كالزنا من حيث اسقاط العقاب
 لا يحتاجها ومن حيث تحصيل الثواب يحتاجها كازالة النجس لا يحتاج تطهيرا
 وتحتاج ثوابا على امثال الشارع لعل هذا راجع الى ما يقال ان ترك المناهى ان بعد
 التمشي فتمت بالافلا * قال الحموى في شرح الاشياء عن المستصفي ما حاصله ان هذا
 الحديث من قبيل ظني الثبوت والدلالة وهو يفيد السنية والاستحباب لا الوجوب
 والافتراض وصاحب الهداية مع تصريحه به في الاصول بمن استدله على شرطية
 النية في العبادات * اقول فاستدلال المصنف به حينئذ مشكل فتأمل * واقول ايضا النية
 ليست بشرط في الاسلام بدليل صحة ايمان المكره ذميا او حربيا على الاصح وقيل
 حربيا فقط ولا يكون مسلما بمجرد نية الاسلام كافي الاشياء فيكون عام خاص منه البعض
 فلا يكون الباقي حجة قطعية على المختار * واقول قد يضاف الحكم الى الخبر المؤيد بالنص
 فالشرطية بالاجماع او بآية وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين * ولكل امرئ * اى
 انسان ولا جمع له من لفظه * مانوى * من خير وشر نفيها واياتا فحظ العامل مانواه
 لاصورته يعنى اعتبار الاعمال على حسب النية فان كان خالصا فله وان للدينا
 فلها وان لظن الخلق فلذلك فمن فعل غافلا او نائما فهمل نحو افعال الجماد
 ومن اتى طاعة رياء وسمعة او طمع عطاء ذنوبى او توقع ثناء عاجلى او تخلصا
 من ذم الناس فانه في الآخرة من نصيب * فى المناوى عن القاضي وهاتان قاعدتان
 عظيمتان الاولى تضمنت ان العمل الاختيارى لا يحصل بغير نية والثانية تضمنت
 انه يعود عليه من النفع والضرر بحسب المنوى وقيل الثانية تدل على ان من نوى
 شيئا يحصل له وان لم يعمل لمانع كريض تخلف عن الجماعة وهذا الحديث

وجه الله تعالى ائيب
 عليها والافلا (ولكل
 امرئ مانوى) بذلك
 العمل من قضاء او اداء
 فالجملة الثانية تأسيس قدير

اصل في الاخلاص ومن جوامع الكلم التي لا يخرج عنها عمل اصلا ولهذا تواتر
 النقل عن الاعلام بمجموع نفعه وعظم وقعه انتهى ملخصا * وفي حديث آخرة
 المؤمن خير من عمله * قيل من وجوهه العمل قلما يخلو عن شوائب كالرياء واما
 النية فلا تتكدر بكدر * وفي حديث آخر عن النبي الحسنة تدخل صاحبها الجنة
 وانخلق الحسن يدخل صاحبه الجنة والجوار الحسن يدخل صاحبه الجنة فقال
 رجل يا رسول الله وان كان رجل سوء قال نعم على رغم انك * قيل هنا النية نوعان
 ما يتعلق بالمعبود ويتضمن افراد المعبود فيشمل نفي الرياء فانه نية الاخلاص وبها امر
 الاولون والآخرين وما يتعلق بالعباد فهو تميز العبادة من العادة ومراتب العبادة
 والى هذا المعنى يقرب ايضا حديث الجامع النية الصادقة معلقة بالعرش فاذا صدق
 العبد نيته تحرك العرش فيغفرله * قيل في شرحه فيه تنبيه على انه ينبغي اكل عامل
 ان يقصد بعمله وجه الله لاسيما العلم فلا يريد به كالدنيا او جاهها او شهرة او سمعة
 * عن السهموري انه كلما خرج الى الدرس يقف بدهليزه حتى يحصل النية ويصححها
 ثم يحضر * قال علي القاري في شرح الحصن عن ابن ابي جرة ترتيب الوارد على
 القلب مراتب المهمة ثم الملة ثم الخطرة ثم النية ثم الارادة ثم العزيمة فالثلاثة الاول
 لا يؤخذ بها بخلاف الثلاثة الاخر * وقال في الاشياء واما حديث النفس فلا يؤخذ به
 ما لم يتكلم او يعمل به كافي حديث مسلم وحاصل ما قالوه ما في النفس من قصد
 المعصية على خسر الهاجس هو ما يلقي فيها ثم جريانه فيها وهو الخاطر ثم حديث
 النفس ما يقع فيها من التردد هل يفعل او لا ثم الهم وهو ترجيح قصد الفعل ثم
 العزم هو قوة ذلك القصد ولا يجزم به قالهاجس لا يؤخذ به اجاما لانه ضروري
 والخطاير الذي بعده كان قادرا على دفعه بصرف الهاجس اول وروده ولكنه هو
 وما بعده من حديث النفس مرفوعان بالحديث واذا ارتفع حديث النفس
 ارتفع ما قبله بالاولى وهذه الثلاثة لو كانت في الحسنات لا يؤجر لعدم القصد
 * واما الهم بالحسنة يكتب حسنة واحدة وبالسيئة لا يكتب فان ترك لله كتب حسنة
 وان فعل سيئة واحدة يعني يكتب عليه الفعل وحده على الاصح * واما العزم
 فيؤخذ به على التحقيق * وقيل الهم من المرفوع وفي البرازية هم بمعصية لا ياتم
 ان لم يصمم عزمه وان عزم ياتم الهم العزم لا العمل بالجوارح الا ان يكون امراتم
 بمجرد العزم كالكفر انتهى ملخصا * قوله كافي حديث مسلم هو ان الله تجاوز لامتي
 ما حدثت به انفسها ما لم تتكلم به او تعمل * قال في شرح المشارق لابن مالك
 المراد ما يقصد اذ الضروري معفو عن جميع الامم الا ان يبصر ثم قيل حديث النفس
 ليس بكلام فلا تبطل به الصلاة ولا تطلق به الزوجة * وايضا في الحديث القدسي
 اذا هم بسيئة فلا تكتبوها سيئة فان عملها فاكتبوها واذاهم بحسنة
 ولم يعملها فاكتبوها حسنة وان عملها فاكتبوها عشر كافي المبارك * قال المناوي

وذكر في حاشية خواجه
 زاده فيه دلالة على تعدد
 النفع والثواب بتعدد النية
 كمن توضع بنية اقامة
 الصلاة وقراءة القرآن

في شرح هذا الحديث عن النووي المراد به الخواطر التي لا تستقر سواء كفر او غيبة
 فمن خطر له الكفر بلا عمد فصرفه في الحال فليس بكافر وقوله ما لم يتكلم به او يعمل
 فان تكلم بما يكون من الاقوال او عمل بما يكون من الاعمال فيؤاخذ بالقول فقط وبالقول
 فقط دون حديث النفس او بهما معا كما اختاره السبكي * وعن ابن الشيخ محي الدين العربي
 القلوب ميسالة الى كل طارى عليها حاضرا او غائبا محالا او جائزا حقا او باطلا
 معقولا او متخيلا والله الحكمة البالغة والحجة الغالبة عطف بفضله وعفاه عن كنهه بقى ان المولى
 المحشى قال ما فيه دلالة على تعدد النفع والثواب بتعدد النية كن توضا بنية اقامة الصلاة
 وقراءة القرآن ومحافظة الوضوء وسجدة التلاوة التي عليه انتهى * اقول تفصيله ان كان
 في الوسائل يجوز ذلك مطلقا كن اغتسل يوم الجمعة للجماعة لغوابة لغوابة غسل
 الجمعة وان في المقاصد فان نافلة كن ركعتي الفجر لسنة الفجر والتحية اجزأت عنهما
 وان فرضين او فرضا ونفلا ففيه تفصيل يطلب من الاشياء (رواه عمر) بن الخطاب
 (رضي الله تعالى عنه) العدوي احد العشرة المبشرة وزير المصطفى ثاني الخلفاء
 (وهذا حديث مشهور) وهو عند المحدثين ماله طرق محصورة فوق الاثنين
 وقد يطاق على مطلق ما يشتهر على الالسنة فيطلق على ماله اسناد واحد بل
 على ما لاسناد له اصلا يرد على المصنف انه ان اراد الثاني فلا يناسب لغرضه
 وان الاول فالراوى في اعتقاده ايس غير عمر فكيف يكون مشهورا لان
 يريد من المشهور ما هو عند الاصولى وهو مكان واحدا في القرن الاول
 ثم اشتهر بعده * وما في الجوامع الصغير رواه ايضا في غرائب مالك ابو سعيد
 الخدرى على تخريج ابى نعيم والدارقطنى وانس بن مالك على تخريج ابن عساکر
 وابو هريرة على تخريج الرشيد العطار فعدت تسليم كونه مشهورا حينئذ لا يفيد
 على نظر المصنف على انه قال المناوى عن العراقي لا يصح الا من عمر وعن
 الغير وما عدا طريق عمر ضعيف الا ان يم الى ماورد في مطلق النية ولو بغير
 هذا اللفظ فحينئذ بلغ الراوى الى ثلاثة وثلاثين صحابيا كافي فيض القدير * وفيه ايضا
 هذا حديث فرد غريب باعتبار مشهور باعتبار * وفيه ايضا وهو من افراد الصحيح
 لم يصح الا من عمر ولا عن عمر الا من علقمة ولا عن علقمة الا من التيمى ولا عن التيمى
 الا من يحيى بن سعيد ومداره عليه وان من بعد يحيى فقد رواه عنها اكثر من مائتى
 انسانا اكثرهم ائمة بل قيل الى سبعمائة رجل فن اطلق عليه التواتر والشهرة بالنسبة
 الى آخر السند وعن النووي في اسناده شى يستحسن ويستغرب وهو انه اجتمع فيه
 ثلاثة نابون يروى بعضهم عن بعض يحيى بن سعيد والتيمى وعلقمة وهذا وان كان
 مستظرفا لكتبه وقع في نيف وثلاثين حديثا قال وهو حديث يجمع على عظمه وجلالته
 وهو احد قواعد الدين وابتداء اركانه وهو اعظم الاحاديث التي عليها مدار الاسلام
 (خرجه الائمة الستة) البخارى ومسلم وابوداود والترمذى والنسائى وابن ماجه

ومحافظة الوضوء وسجدة
 التلاوة التي عليه انتهى
 كلامه (رواه عمر) بن
 الخطاب (رضى الله تعالى
 عنه وهذا حديث مشهور)
 لا اعتبار تعدد الرواة في
 كل طبقة فوق اثنين الا
 ان اراد مشهورا على
 الالسنة كما هو احد استعمالى
 المشهور عند المحدثين
 ومن الثانى قول الحافظ
 الخناوى في المقاصد
 الحسنة في الاحاديث
 المشتهرة على الالسنة فمن
 اراد التفصيل والتوضيح
 فعليه النظر في التلويح
 والتوضيح (خرجه
 الائمة الستة)

لامالكا البخارى والمسلم وابوداود والترمذى والنسائى وابن ماجه فى كتبهم الا مالكا فانه ماخرجه فى الموطأ وتوله
لامالكا استثناء منقطع لان الامام المالك ايس من الائمة الستة فتدبر * ثم اعلم ان العبادة قسمان قسم قرينة محضة ليس فيها
معنى الوسيلة اصلا كالصلاة والزكاة والحج والقراءة والصوم والتسبيح والتهليل ونحوها فالنية فى هذا القسم شرط
للحكمة بالاتفاق حتى لو لم يوجد لم يصح ويجب قضاء الفرائض والواجبات منها * وقسم فيها معنى الوسيلة كالوضوء
والغسل والامامة والاذان وتعاليم القرآن ﴿١٤٣﴾ ونحوها * وفى هذا القسم خلاف بين الحنفية والشافعية فعند

الحنفية النية ليست شرطا
للحكمة فى نفس الامر بل
هى شرط لكونه عبادة
مستوجبة لثواب لا للحكمة
فى نفس الامر لان انتفاء
وصف العبادة لعدوها
لا يوجب انتفاء الوسيلة
لعدم احتياج هذا الوجه
الوصف اليها بخلاف
القسم الاول اذ ليس فيه
الوصف للعبادة فاذا
انتفى هذا الوصف بعدمها
بطل عن اصله لكونه
موضوعا فى الشرع
بمجرد التقرب الى الله
تعالى لا غير * وعند الشافعية
النية فيه شرط للحكمة
ايضا كالقسم الاول لقوله
عليه السلام انما الاعمال
بالنيات الحديث فالعنى
عندهم ليس الصحة فى
جميع الاعمال الاخرية
الا بالنيات فهذا شرطوا
النية فى الوضوء والغسل
وعند الحنفية ليس
الثواب فى جميع الاعمال
الاخرية الا بها وهذا

وايضا قد عرفت تخرج ابى نعيم والدارقطنى وابن عساكر والرشد ﴿لامالكا﴾
قد عرفت الستة فالاستثناء منقطع لانه ايس من الستة وقيل على طريق المتقدمين سادس
الستة مالك بدل ابن ماجه فمتصل ومامر آتفا من غرائب مالك لا يضر اذ المراد كتابه
الموطأ فقط ﴿والنية ارادة التقرب بالعمل﴾ الى الله ﴿الباعثة عليه﴾ صفة الارادة
﴿المتصلة﴾ صفة بعد صفة ﴿باوله﴾ اى العمل ﴿حقيقة﴾ كقارئة نية القلب بتكبيره
اللسان فى الصلاة ﴿او حكما﴾ كحكمة الصلاة بنية متأخرة عن التحريم الى التعمد
او الى الثناء او لان اتم الثناء او الى آخر الفاتحة او الى الركوع او الى الرفع منه على
الاقوال فى مذهب الكرخى وبنية متقدمة الى او ان الوضوء ان لم يشتغل بما ليس من
جنس الصلاة على رواية عن محمد وفى الوضوء عند غسل الوجه وينبغى فى اول
السنن عند غسل اليد والغسل كالوضوء وفى التيمم عند الوضوء على الصعيد وفى الامامة
ينبغى وقت الاقتداء به لاقبله وللمجاعة عند اداء صلاة المأموم وان كان فى اثناء صلاة
الامام هذا لثواب واما للحكمة فالافضل عند افتتاح الامام فان نوى ولم يشرع قيل نعم
وقيل لا وفى الزكاة عند الاداء وعند العزل ولودفع بلانية ثم نوى والمال موجود فى يد
الفقير جائز وفى الصوم جاز التقدّم الى غروب الشمس والتأخر الى قبيل نصف النهار
والافضل المقارنة هذا فى اداء رمضان فى غيره من قضاء ونذر وكفارة فيجوز بنية
متقدمة من غروب الشمس الى طلوع الفجر وفى النقل كاداء رمضان وفى الحج عند
الاحرام مع التلبية او سوق الهدى * ثم انه تصح بنية عبادة فى اخرى كنوى فى الصلاة
الصوم والاصح عند اشتراط بقاء النية فى كل جزء من العبادة فلو افتتح المكتوبة ثم
اتمها على اعتقاد الطوع اجزائه ثم محل النية هو القلب فلا حاجة الى اللسان لكن لا بد
فى الاعتكاف من التلفظ وايضا من لا يقدر على احضار الية يكفيه اللسان ﴿والارادة﴾
اى لفظ الارادة فى تعريف الية ﴿احتراز عن مجرد التلفظ باللسان﴾ مع ذهول القلب
وقد سمعت آتفا من الجواز فى حق من يقدر على احضار قلبه الا ان يحمل هذا على انه
اذا خلى عن الموانع وطبعه ان يكون كذلك وما ذكر من قبيل الموانع والقول ان
اللسان حينئذ بدل وثبوت البدل كثبوت المبدل منه مردود بانه ابدال بالرأى وذا
لا يجوز ثم قيل حيث كان لا يقدر على نية القلب صار الذكر اللسانى فى حقه اصلا لا بدلا

قال المصنف رحمه الله انما اذهى شرط فى كل عبادة من حيث انها عبادة فتأمل ذكره خوارج زاده جامله الله بالحسنى وزيادة
* ثم عرف النية بقوله (والنية) شرما (ارادة التقرب بالعمل) الى الله تعالى (الباعثة عليه) بالرفع صفة الارادة لا لطلب
المنزلة عنده (المتصلة باوله) بالرفع ايضا صفة بعد صفة للارادة (حقيقة) كنية التيمم عند مسح الوجه (او حكما) كنية
الصوم فى اول النهار (و) قوله (الارادة) وهى بالقلب (احتراز عن مجرد التلفظ) بالنوى (باللسان) من غير ارادة له

علي يقين من ذلك (وان) كان مقرونا (بشرط
 الصلاح) كالفعل كذا ان كنت صالحا (واستثناء)
 كاصوم ان شاء الله تعالى (فغير آمل) لانه لم يثبت
 الاتيان به فيما يأتي بل قيده بشرط (وغيرناو
 ايضا) اذ لا يصدق عليها تعريفها المذكور
 آنفا فقد الاتصال المعتبر فيها (حتى لا يجوز شيء
 مما ذكر) من المعتبر فيه النية (بتلك الارادة)
 لكونها خارجة عن كل من النية (وكذا) اي مثل
 ما ذكر في الارادة (بعد الشروع) في العمل لعدم
 وجدانها في الاول حقيقة او حكما (و) قوله
 (او حكما) حتى به (ليدخل فيه) اي القصد المبرعنه
 بالنية عند وجود ما اعتبرنا فيها (نية الزكاة عند العزل)
 لمال الفقراء من المال المخرج عنه فانه ليس وقت التفرقة
 لكنه في حكمه (والصوم بعد الغروب الى نصف

١٤٤ ثم من فروع هذا لو اختلف اللسان والقلب كالنية بالقلب على الظهر واللسان بالعصر
 او بعكسه فالعبر هو القلب الا في اليمين فلوسبق لسانه الى اليمين بلا نية انعقد يميننا وتفصيل
 الكل في الاشياء * ثم في المجمع لا اعتبار باللسان لكن هل يستحب او يسن او يكره اقوال
 وفي فتح القدير ليس في التلغظ او وخبر لا صحیح ولا ضعيف بل عن الائمة الاربعة
 على ما نقل عن ابن امير الحاج ومكروه عند بعض لكن في الدرر اما الذكر باللسان
 فلا معتبر به ويحسن ذلك الاجتماع عزيمة (و) احتراز عن (حديث النفس) لانه
 غرض المعنى على القلب والارادة ميل الى الفعل وقوله (والتقرب) احتراز (عن الرياء
 المحض) وقوله (الباعثة) احتراز (عن القصد المساوي) فيه التقرب مع غيره
 (والمغلوب) فيه التقرب فالعالب غير التقرب (و) قوله (المتصلة) باوله احتراز
 (عن الامل) من تأمل الطاعة غدا (ونحوه) كالتنبي والوعد (فان من اراد جزما
 صلاة الظهر غدا او نحوها) من الصلاة (فآمل) اي ذوامل لانه راج لانناو
 (وان) اراد جزما (بشرط الصلاح) قيل بان قال ان كان في هذه العبادة خير لي
 فيسرها لي والافلا وقيل كالفعل كذا ان كنت صالحا (والاستثناء) كاصوم ان شاء الله
 تعالى (فغير آمل) بوجود شرط الصلاح والاستثناء (وغيرناو ايضا) لفقد
 الاتصال فيها فلا يصدق التعريف (حتى لا يجوز شيء مما ذكر) من المعتبر فيه
 النية (بتلك الارادة) لعدم صدق النية (وكذا ما بعد الشروع) اذا لم يكن
 فيها اتصال حكما (و) قوله (او حكما) ليدخل فيه (اي التعريف) وقيل
 في القصد (نية الزكاة عند العزل) فانه ليس بمتصل باوله حقيقة (و)
 كذانية (الصوم بعد الغروب الى نصف النهار) الشرعي فانه ليس فيه الاتصال
 الى الاول حقيقة لجواز تقدمه الى ما بعد الغروب وتأخره الى نصف النهار (في)
 اداء (رمضان والنذر المبر) نحو الله على ان اصوم رجب او القدر (والنفل
 والى طلوع الفجر) الثاني وهو البياض المنتشر في الاق عرضا لاطولا
 (في غيرها) من القضاء والنذر المطلق والكفارات (و) نية (الصلاة
 الى الركوع عند الكرخي على وجه) وهو احد الاقوال المتقدمة على تحرير مراد
 زفرو لوقال الى الرفع من الركوع لكان اولي لا يخفى ان ظاهر صنيع المصنف اعتبار
 دخول ذلك تحت الحكمي * وفي الاشياء عن الجوهرة لا يعتبر بقول الكرخي والمعتمد
 انه لا بد من القرآن حقيقة وحكما انتهى ثم انه اشير في الاشياء الى الاشكال

النهار في رمضان والنذر المبر والنفل والى طلوع الفجر في غيرها) من قضاء رمضان والنذر (على)
 المطلق والكفارة كافي الدرر (و) ليدخل فيه الله (الصلاة) بعد تكبيرة التحريم (الى الركوع عند الكرخي على وجه)
 اي على رواية عنه فانه يجوز تأخير النية عن التحريم فقيل الى التناء وقيل الى التعوذ وقيل الى الركوع وقيل الى الرفع

والكل ضعيف والمعتمد انه لا بد من القرآن حقيقة او حكما وفي الجوهر لا يعتبر بقول الكرخي رحمه الله كذا في الاشياء
والنظار (والامل وهو العاشر) والامل يفتح اوليه اي رجاء ادراك الزمن الآتي (من آفات) اي امراض (القلب)
وعرفه بقوله هو (ارادة الحياة للوقت المتراخي) بعد (بالحكم اعني بلا استثناء ولا شرط صلاح) امامك ذنك فلا
يكون من ذلك يعني ان ذكرت حياتك ١٤٥ - باني اعيش بعد خمس ثمان او ساعة ثانية از يوم ثمان بالحكم

والقطع فانت آمل وذلك
منك معصية اذ هو حكم
على الغيب فان قيده
بالمشية والعلم من الله تعالى
فتقول اعيش ان شاء الله
تعالى او ان علم الله تعالى
اني اعيش فقد خرجت
عن حكم الامل وكذلك
ان اردت حياتك للوقت
الثاني قطعاً فانت آمل فان
وقنت ارادتك بشرط
الصلاح خرجت عن
حكم الامل ووصفت
بقصر الامل من حيث
تركت الحكم في ذكر
البقاء وارادته والمراد
بالذكر ذكر القلب * ثم
المراد منه التوطين على ذلك
وتثبيت القلب عليه فافهم
كما في منهاج العابدين
(وغوائله) اي مهلكته
(اربعة) الاولى اربع كما
في المواهب الاولى (الكسل)
اي ترك العمل مع القدرة
عليه (في الطاعة) المتقرب
به الى الله تعالى (وتأخيرها)
لامل ادراك زمن وقوعها
فيه بعد بان يقول سوف
افعل والايام بين يدي
ولا يفوت ذلك (و)

على التعريف انه غير جامع لانه لا يشمل التروك فاجاب بما حاصله انه جامع لان الفعل يع
فعل الجوارح والقلب فيدخل الكف والكف فعل النفس فان الفعل كما ينسب
لجوارح ينسب للنفس * فان قيل لانعلم ان الكف فعل بل هو تركه وترك غيره
* فالجواب انه هل النفس بدليل قوله تعالى ان قومي اتخذوا هذا القرآن مهجورا كما
في شرح الاشياء * واقول ان قوله حكما بالنظر الى ما اشير اليه من فوائده تعريف بالاخفي
لعدم انضباطه بالنظر الى جميع العبادات وان فهم حقيقته تابع الى معرفة الجزئيات
والاصل في التعريف كون معرفة الجزئيات مأخوذا من التعريف فقلب المعقول كقلب
المشروع * والامل وهو العاشر من آفات القلب * من قبيل اعادة المعرف عين
الاول فان ذكره هنا بمجرد مناسبة ما تقدم ذكره فافهم ثم الامل رجاء ادراك الزمن
الآتي كما يفاد مما يدكره * ارادة الحياة * خبر لقوله والامل فما بينهما معترضة
* للوقت المتراخي * الظاهر الى الوقت * بالحكم * متعلق بالارادة يريد بقوله
بالحكم مالا يكون باستثناء ولا شرط صلاح كما يدل عليه صريحا * اعني * به
* بلا استثناء * نحو ان شاء الله * ولا شرط صلاح * كما مر انما فالتعريف
بالقضاء السابق بمقدار العمر في الدنيا مما لا احتمال له بوجه يعني الامل بشرط
ارادة اكتساب الصالحات في الزمان المتأخر ولهذا قال ابن الجوزي الامل مذموم
الا للعلماء فلولا ما صنعوا كافي فيض القدير فالقول باني اعيش بعد نفس ثمان
مثلا بل ان شاء الله امل وبه ارادة الحياة الى الوقت الثاني لكسب الصلاح ليس
بامل ايضا فافهم * وغوائله * مفسده ومهلكته * اربعة * الاولى اربع الاول
* الكسل * اي ترك العمل مع القدرة عليه * في الطاعة * بالثقل من الفرائض
والواجبات والتقاعد عن السنن والمستحبات والتكراه في اجتناب المحرمات والمكروهات
* وتأخيرها * لامل ادراك الزمن بوقوعها فيبعد فتخرج عن وقتها المطلق او المستحب
ولا يبعد ان يراد من التأخير الترك بتسوية القضاء فيقرب ان يكون من قبيل عطف
المعلول على الالة اذ التأخير متسبب عن الكسلان وحرمة الداعي الى الشيء كحرمة
نفس الشيء ولا يخفى رتبة مضرات كسلان العبادات بالتأخير او الترك * و *
الثاني * تسوية التوبة * تأخيرها لانه انما يؤخرها على رجاء ادراك الوقت
المتراخي في اعتقاده بان يقول سوف اتوب وفي ايامنا سعة وانا شاب وانا قادر عليها
متى اردت * وتركها * اي التوبة رأسا وضرر ذلك ايضا كما ترى وقد روى
هالك المسوفون * و * الثالث * قسوة القلب * بان لا يتأثر بالمواعظ والزواجر

الثاني (تسوية) اي تأخير (التوبة) (بريقة ١٩ في) لانه على رجاء ادراك الوقت المتراخي في وهمه يعني يقول
سوف اتوب وفي ايامنا سعة وانا شاب وسخي قليل والتوبة بين يدي وانا قادر عليها متى اردتها كافي للمهاج (وتركها)
وهو اعلى مما قبله (و) الثالث (قسوة القلب) اي عدم تأثره بالمواعظ والزواجر وتحصيل تلك القسوة

﴿ بعدم ذكر الموت ﴾ وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم كافي الجامع الصغيراً كثروا ذكر هادم الآذات الحديث قال في شرحه المناوي عن العسكري لو فكر البلغاء في قول المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك لعلوا انه أتى بهذا القليل على كل ما قيل في ذكر الموت ووصف به نظماً ونثراً ولهذا كان عيسى عليه وعلى نبينا السلام اذا ذكر عنده الموت يفطر جلده * وقيل لا يدخل ذكر الموت بيتنا الارضى اهله بما قسم لهم * وقال ابو حنيفة من اكثر ذكر الموت حبيب اليه كل باقى وبغض اليه كل فان * وقال في شرحه لان نور التوحيد في القلب وظلمة الشهوة في الصدر فاذا اكثر ذكر الموت بقلبه انقشعت الظلمة وامتنار الصدر بنور اليقين * تنبيه * اخذ بعض الشراء هذا الحديث وقال

ماذا تقول وايس عندك حجة * لو قد آتاك منغص الآذات

ماذا تقول اذا حلت بحجة * ايس الثقة باهلها بثقات

* وقال الآخر *

اذكر الموت هادم الآذات * وتجهز لمصرع سوف يأتي

قال معبد الجهني نعم مصلحة القلب ذكر الموت بطرد فضول الامل وبكف غرب التمنى ويهون المصائب ويخول بين القلب والظن * وقال الحكماء من ذكر النية نسي الامنية وقال التيمي شيطان قطعاً عنى لذة النوم ذكر الموت والوقوف بين يدي الله * وكان عمر بن عبدالعزيز يجمع الفقراء فيتذاكرون الموت والقيام فيكون حتى كان بين ايديهم جنازة * وكان الثوري اذا ذكر الموت لا ينتفع به اياماً فان سئل عن شئ قال لا ادري لا ادري وقال اللفاف من اكثر ذكر الموت اكرم بثلاثة اشياء تجل التوبة وقناعة القلب ونشاط العبادة ومن نسيه عوقب بثلاث تسويف التوبة وترك الرضى بالكفاف والتكاسل في العبادة فتفكر بامغرور في الموت وسكرته وصعوبة كآسه ومرارته في الموت من وعد ما صدقه ومن حاكم ما عدله فكفى بالموت مغزماً للقلوب ومبكياً للعيون ورفقاً للجماعات وهادماً للآذات وقاطعاً للامنيات وتفصيله في المناوي * وعنه صلى الله تعالى عليه وسلم لو ان البهائم تعلم بما من الموت تعلمون ما اكلتم منها سمياً * وقالت عائشة رضى الله تعالى عنها وعن ابوها يا رسول الله هل يحشر مع الشهداء احد قال نعم من يذكر الموت في اليوم واليلة عشرين مرة وفي ذكره منافع كثيرة منها تبيض الدنيا الذي هو رأس كل حسنة كما ان حبها رأس كل خطيئة ﴿ وما بعده ﴾ اى من القبر والقيام والحساب ولقد احسن من قال في تفسير قوله تعالى ولا تنس نصيبك من الدنيا النصيب الكفن فالمنى لانس انك تترك جمع الدنيا الانصيب الذي هو الكفن وقد بلغنى والله تعالى اعلم واحكم ان ملك الموت ينظر في وجه كل آدمي ثلاث مائة نظرة وستين نظرة * وبلغنى ان ملك الموت يكون قائماً في وسط الدنيا فينظر الدنيا كلها رهاً وبحراً وهاً وجبالها وهى بين يديه كالبضة بين رجلى احدكم كما في جلاء القلوب (و) الرابع (الحرص على جمع الدنيا) وتعلق قلبه بجمعها فحاربها رأس كل خطيئة (والاشتغال بها

من الآخرة) روى عن النبي صلى الله عليه وسلم لياتينكم الدنيا تأكل النار الحطب كما مر في الاحياء اما الدنيا المتوسل بها
 من الآخرة فن الآخرة لان الوسايل حكم المقاصد كما مر * حتى ان حاتم الاصم خرج من المسجد ذات يوم فرأى رجلا
 يدو فقال ما تطلب قال اطلب رزقي قال اتدري اين هو قال لا قال فان استقبلك تعرفه قال لا فقال حاتم ما رأيت اعجب من
 ذا الرجل يعدو في طلب شيء لا يدري اين هو وان استقبله لا يعرفه يا هذا انك لم تؤمر بطلب الرزق ولكن الرزق امر
 عليك وانك لا تعرفه في نصف النهار وهو يعرفك في نصف الليل كما في المشكاة (فلا يزال الآمل) بصيغة الفاعل من الآمل
 ووجهه بقاء المدة وطول املها (يشغل بجمع الدنيا وتكثيرها) وعلل حرصه على الاشتغال بما ذكره بقوله (خوفا
 من الشيخوخة) وذلك مظنة الضعف عن الاكتساب ومن يد الفاقة (و) من (المرض) ولو في الشباب لانه يمنع عن تعاطي
 لاسباب (و) من (نحوهما) من الموانع ١٤٧ من الكسب وهذا ضعف ووهن في الدين واليقين فالذي احسن

فيا مضى يحسن فيما بقى
 * وقد روى ان موسى
 عليه السلام عند نزول
 الوحي اليه تعلق قلبه
 باحوال اهله فامر الله
 بضرب عصاه على صخرة
 فانشقت عن صخرة ثم امر
 باخرى فانشقت عن ثانية
 ثم امر فانشقت عن
 دودة كالذرة وفي فمها
 شيء يجرى مجرى الغداء
 ورفع الحجاب عن سمه
 فسمها يقول سبحان من
 يراني ويسمع كلامي
 ويعرف مكاني ويذكرني
 ولا ينساني كما في تفسير
 الكبير للامام فخر الدين
 (فهم) اي من المتهيين
 بالجمع لما ذكر (من بهي)
 من التهيئة التفرغ للامر

عن اعمال الآخرة * كمال الله تعالى * زين للناس حب الشهوات من النساء
 والبنين * اذ الرجل يتلى بسببهم على جمع المال من الحرام والحلال لقد صدق من قال
 اولادنا فنتنة ان عاشوا اتعبونا وان ماتوا احرقونا * والقناطير * فسر بالمال الكثير
 * المنظرة * المضروبة المنقوشة * من الذهب والفضة والخيل المسومة والانعام
 والحراث ذلك * هذه المذكورات * متاع الحياة الدنيا * قليلة فانية سريعة الزوال
 * والله عنده حسن المآب * لا يزول ولا يفنى هو الجنة * قال علي رضي الله تعالى عنه
 الدنيا دار قر لادار مقر والدنيا قنطرة فاعبروها ولا تعمروها * فلا يزال الآمل بصيغة
 الفاعل * يشغل بجمع الدنيا * لرجاء طول عمره * وتكثيرها خوفا من الشيخوخة
 والمرض * فيجمع الدنيا حال شبابه وصحته للادخار * ونحوهما * من موانع الكسب
 * فهم * اي الآملين تفصيل لهم للذم * من بهي * من يعدو ويحضر * كفاية عشر
 سنين * لنفسه وعباله * ومنهم * من يدخر كفاية * خسين سنة ومنهم اكثر * من
 ذلك * ومنهم اقل * التفاوت اما الاختلاف الامكنة والازمنة اوسن الآملين اوعلى
 قدر ضعف توكلهم واعتمادهم على الله تعالى والتوكل لازم في كل زمان على كل احد
 قال الله تعالى فتوكلوا على الله ومن يتوكل على الله فهو حسبه * في رسالة القشيري * قيل
 لحاتم الاصم من اين تأكل فقال الله خزائن السموات والارض ولكن المنافقين
 لا يعقون قال ابو بكر الدقاق التوكل رد العيش الى يوم واحد واسقاطهم غد
 * وعن الشبلي شكى اليه رجل من كثرة عياله قال ارجع الى بيتك فن لم يكن
 رزقه على الله تعالى فاطرده * وروى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال
 التوكل من لم يدخر لغد ولم يهتم برزق وكان بما عند الله اوثق مما عنده

(كفاية عشر سنين ومنهم) كفاية (خسين سنة) على رجاء بقاءه اليها (ومنهم اكثر) من ذلك لطول امله
 (ومنهم اقل) بقدر حاله ولم يتوكلوا على الله * وقد قال الله تعالى ومن يتوكل على الله فهو حسبه اي الله كافي
 ان الله بالغ امره اي يبلغ ما يريد لا يفوت مراده ولا يجزئه مطلوب قد جعل الله لكل شيء قدرا وفي الكشف اف اي
 اي تقديرا وتوقيتا انتهى كلامه * وحكي القشيري في رسالته عن ذي النون المصري انه سئل عن سبب توبته فقال
 خرجت من مصر الى بعض القرى فتمت في بعض الصحارى ثم فتحت عيني فاننا انا بقبرة عياله سقطت من وكرها فانشقت
 الارض لها وخرج منها سكرتان احدهما فضة والاخرى ذهب في احدهما سمسم وفي الاخرى ماء فجعلت تأكل
 من هذه وتشرب من هذه فبنت ولزمت الباب الى ان قبلني كافي حياة الحيوان لا يمرى رحمه الله

(قال مشايخ الصوفية) المقتدى بهم قولاً وفعلاً (من اعد كفاية سنة لعيله) اتباعاً لسنة النبوية متوكلاً على رب البرية (لا يلام) بذلك شرعاً (ولا يخرج) هـ ١٤٨ (من التوكل) لان مداره على القلب (لما روى

ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) وهو سيد المتوكلين (ادخر لازواجه قوت سنة) كافي الشماثل وغيرها ولا ينافيه انه يأتيه السائل فلا يجد في بيوت اهله عليه السلام ما يطعمه لانه يدخر لهم اولاً ثم يخرجهم من الميارة في يده فيأتي من ذكر بعدها فلا يجد شيئاً أو لا يلزم كون ذلك الادخار في كل سنة (فلذا قال بعض الفقهاء انه) اي قوت السنة (من الحوائج الاصلية) التي لا بد منها (لا يعتبر في الغناء) قيل حتى لو كان قيمة ذلك مقدار النصاب لا يجب عليه الاضحية وصدقة الفطر ونفقة الاقارب ويجوز له اخذ زكاة الغير والنذر والوصية المطلقة وغير ذلك من الفروع (وان كان الاصح ان مازاد على قوت شهر يعتبر في الغناء) فلا يجوز له اخذ الزكاة ونحوها في بعض الحوائج رجل اشترى طعاماً للقوت بمقدار ما يكفيه شهر يساوي مائتي درهم فصاعداً لئلا يفتقر له من الزكاة لانه مستحق لحاجته وان كان اكثر من الشهر لا يعطى لان الشهر هو الوسط فيما يدخر الناس لانفسهم قوتاً فيكون مشغولاً بحاجته * وفي فاضل الخان والخالصة والتاريخية عن اخائية ولو اشترى قوت سنة يساوي نصاباً فيه كلام والظاهر انه لا يعد ذلك من الغنى وعن ابي يوسف يعتبر في وجوب صدقة الفطر ان يكفي ما وراء النصاب لنفقته ونفقة عياله سنة انتهى * وايضا في الاشباه ولوله قوت سنة يساوي نصاباً وكسوة شتوية لا يحتاج اليها في الصيف فالصحح حل الاخذ * وفي التاريخية ايضا قبيل ما ذكر آنفاً والفتوى على ما ذكرنا انه يعتبر الفضل على الكفاية له ولعياله ولدهقان يعتبر الفضل في قوت سنة فاذا عرفت ذلك فقوله الاصح كذا مخالف لقولهم ولا دخار النبي عليه السلام قوت سنة والقول يجوز تحقق الاصح فيما لا يكون ظاهراً بعيد كما ان الادخار بقوت سنة لا يقتضي ما ذكر اذ عند تعارض اقوال الفقهاء فالذي يشهده النص يرجح على ما لا يكون كذلك على انك سمعت ذكر الاصح من الاشباه واطلاق الفتوى والله اعلم هذا في حق من له عيال * وامان لاعياله فله ان يدخر قوت اربعين يوماً لان مدار ذلك على الكفاية والاعدل في حقه هو هذا الوقت لان الواحد يستحصل نفقته في زمان قليل واما الكثير ان لم يكن نفقته حاضرة فاستحصلها محتاج الى زمان كثير * وان ادخر زائداً عليه * على اربعين * خرج من التوكل * تعمته بالاسباب لكن لم تنفق على هذا التفصيل فيما عندنا من كتب الفقه لعل الثاني مناسب لسباق المتصوفة فالاول على الفتوى والثاني على التقوى لكن سياق المصنف لا يساعده فافهم * اقول مرادهم * الظاهر المتصوفة بقولهم خرج من التوكل هو

ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) وهو سيد المتوكلين (ادخر لازواجه قوت سنة) كافي الشماثل وغيرها ولا ينافيه انه يأتيه السائل فلا يجد في بيوت اهله عليه السلام ما يطعمه لانه يدخر لهم اولاً ثم يخرجهم من الميارة في يده فيأتي من ذكر بعدها فلا يجد شيئاً كافي المواهب (فلذا قال بعض الفقهاء انه) اي الادخار المذكور (من الحوائج الاصلية لا يعتبر في الغناء) للحاجة الحاققة اليه حتى لو كان قيمة ذلك مقدار النصاب لا يجب عليه الاضحية وصدقة الفطر ونفقة الاقارب ويجوز له اخذ زكاة الغير والنذور والوصية المطلقة وغير ذلك من الفروع كما حقق في الفروع (وان كان الاصح) عند اهل المذهب (ان مازاد على قوت شهر يعتبر في الغناء) فيخرج به صاحبه عن وصف الفقر او المسكنة (وامان لاعياله) بل هو مفرد (فله ان يدخر

قوت اربعين يوماً) لانه اقر قلبه ومن كلام الشافعي او احدثت لبصلة ما فهمت مسألة (وان ادخر زائداً عليه) (التوكل) اي على هذا العدد (خرج من التوكل) لما فيه من كمال الاعتبار بالاسباب (اقول مرادهم) بقولهم خرج عن التوكل

(التوكل الكامل النقل) الذي هو من الكمال (لاصل التوكل الفرض) اي المفروض منه بنحو قوله تعالى وعلى الله فتوكلوا (لما بيننا في فصل العلم) ان لمنافاة بين التوكل وتعاطى الاسباب امتثالا للحكمة الالهية (واما ارادة طول الحياة بالاستثناء) كقولهم اللهم احبني ان ١٤٩ كانت الحياة خيرا لي (وشرط الصلاح) كقولهم اللهم احبني صالحا

(لزيادة العبادة) لا لفرض الدنيا وزينتها (فليس بامل مذموم) ففي الحديث فان كان ولا بد فليقل اللهم احبني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي (بل هو مندوب اليه) لما في طول الحياة مع الصلاح من الانتظام في سلك اولي الفلاح * اخرج الترمذي الرموز له بقوله (ت) (عن ابى بكر) رضى الله تعالى عنه (ان رجلا قال يا رسول الله اي الناس خير) اي اكثر ثوابا واعلى مقاما عند الله تعالى (قال من طال عمره) لما فيه من زيادة زمن الخير لتقيده به في قوله (وحسن عمله) بناء على ان الجملة حال باضمار قد وعلى كونها عطفًا فالخير من جمع الامرين لان مع قصر العمر يقل العمل الا ان يتداركه عناية ربانية وذكر في شرح المصابيح ان الاوقات والساعات كرس المال للتاجر فينبغي

التوكل الكامل النقل * لعل ذلك كإضافي والا فلا احتياج الى غير الله ولو اقل قليل منافى لكمال التوكل عندهم قال الشافعي لو احتجت بصلة لما فهمت مسألة * وفي القشيري عن الخواص لقيني الخضر عليه السلام فسألني الصعبة فخشيت ان يفسد على توكلى بسكوني اليه ففارقته * وسئل سهل عن التوكل فقال قلب عاش مع الله بلا عاقبة * وعن ابى عبدالله القرشي التوكل التعلق بالله في كل حال * لاصل التوكل الفرض بنحو قوله تعالى وعلى الله فتوكلوا * لما بيننا في فصل العلم * عند بيان مراد العمادى بقوله مراده بالتوكل كاله اذاصله فرض وهو ان يعتقد ان لخالق ولا مؤثر في شئ الا الله تعالى ولما بين الامل بلا استثناء وشرط صلاح اراد ان يبين الامل بهما فقال * واما ارادة طول الحياة بالاستثناء وشرط الصلاح بنحو قوله عليه الصلاة والسلام اللهم احبني ما كانت الحياة خيرا لي * لزيادة العبادة * كالتفسير للصلاح والا فكالمستغنى عنه * فليس بامل مذموم * كيف والدرجات العالية والمقامات الرفيعة في الجنة منوطة على قدر العبادة كاروى ادخلوا الجنة بفضلي واقسموها على قدر اعمالكم * بل هو مندوب اليه * كافي الدماء المذكور آنفا * ت * الترمذي * عن ابى بكر * رضى الله تعالى عنه وابوبكره بالتاه كنية لنفيع بن الحارث غلب عليه كنيته وامه سمية وهى ام زياد بن ابى سفيان الذي استلحقه معاوية اخو قيل هو من موالى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم * ان رجلا قال يا رسول الله اي الناس خير * اي اكثر فضيلة عند الله تعالى واعظم مقاما واجرا * قال * صلى الله تعالى عليه وسلم في جوابه * من طال عمره * بضم الميم العمر امتداد وهمى من مبتدأ موهوم الى منتهى كذلك على قاعدة المتكلمين ويفسر بالبقاء في الدنيا وتصور الطول في العمر مع انه وهمى والطول يقتضى الوجود محرر عند حديث الصدقة ترد البلاء وتزبد العمر ولا يزيد العمر الا البر وقد فصلناه برسالة على هذا الحديث منه تعالى على ان الطول هنا ما يكون في نفسه تأمل * وحسن عمله * بالعمل الصالح لانه حينئذ يكثر حسناته ويرتفع درجاته ويزيد الى الله قربه وعن شرح المصابيح الاوقات كرس المال للتاجر فينبغي ان يتجر لما يربح فيه وكل ما كان رأس ماله كثيرا كان الربح اكثر * قال * السائل * فالى الناس شر قال من طال عمره وساء عمله * بالشرور والقبايح وارتابك الفضائح كافي حديث ابن حبان والبيهقي الا انبئكم بخيركم قالوا نعم قال خياركم اطولكم اعمارا واحسنكم اعمالا وفي رواية ابى يعلى خياركم اطولكم اعمارا اذا سدوا ومن احاديث الجماع الصغير

ان يتجر لما يربح فيه وكل ما كان رأس ماله كثيرا كان الربح اكثر انتهى كلامه (قال) اي السائل المذكور (فالى الناس شر) الفاء محتملة لكونها افصحية بناء على كونها الجواب بها شرط مقدر كما جرى عليه الكشاف في مواضع منه اي اذا كان خير الناس من ذكر فالى الناس من ضده (قال) عليه السلام (من طال عمره وساء عمله) فاكتسب في طول العمر قبيح العمل

طوبى لمن طال عمره وحسن عمله قاله جواباً لمن سئل أى الناس خير * وعن علي رضي
الله تعالى عنه موت الانسان بعد ان كبر وعرف ربه خير من موته طفلاً بلا حساب
في الآخرة في المناوى عن الطيبي ﴿ حدهق ﴾ احد والبيهقي ﴿ عن جابر ﴾ بن
عبدالله ﴿ انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تتنوا الموت ﴾ قال
المناوى فيكره ذلك او يحرم لما فيه من ازالة ما يرتب على الحياة من جزيل الفوائد
وجليل العوائد ولولم يكن الاستمرار الايمان فاي امر اعظم منه ثم قال ايضا نعم ان عن جواهر
السلف تمنيه شوقاً الى الحضرة الالهية الاقدسية وذلك لتمام الخواص * فان قيل
الآجال مقدره لا تزيد بالتعنى فامعنى التمنى * قلنا ذلك هو حكمة النهى لانه عبث
لا فائدة له * وفي الاحياء عن وهب كان ملك متعظم لا ينظر الى الناس كبرا فعند
ذهابه مع خدمه جاء رجل رث الهيئة فسلم ولم يرد السلام عليه فاخذ بلجام دابته فمض
يندفع فقتل لى اليك حاجة فقال اصبر الى وقت النزول فقال لا الآن فقهره على الجام
دابته فقال الملك اذكرها فقال سرفاذنى اليه رأسه فقال اناملك الموت فتغير لونه
واضطرب لسانه فقال دعنى حتى ارجع الى اهلى واقضى حاجتى واودعهم قال لا والله
ليس لك رؤية اعلاك ولدك ابدأ فقبض روحه ثم مضى فلقى عبداً مؤمناً سلم فرد السلام
فقال ان لى اليك حاجة وقال له سرا اناملك الموت فقال مرحباً واهلاً بمن طالبت غيبته
على فوالله ما كان فى الارض غائب احب الى لقائه اذا لقاه منك فقال اقض حاجتك التى
خرجت لها فقال مالى حاجة اكبر من لقاء الله تعالى قال فاختر على اى حال شئت
قال هل تقدر على ذلك قال نعم امرت بذلك قال دعنى اتوضأ وأصلى ركعتين فاقبض
روحي وانا ساجد فقبض روحه وهو ساجد ﴿ فان هول المطلع ﴾ قيل بفتح فسكون
ففتح او فكسر محل الاطلاع الموت او القبر او القيامة لانه يطلع بها على امر الآخرة
وقيل عن الصحاح بتشديد الطاء وفتح اللام موضع الاطلاع وقبل الماتى وعن
القاسموس اطلع على باطنه ظهر وعرف ﴿ شديد ﴾ قوى صعب فى الاحياء
عن مكحول عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لوان شعرة من شعرات الميت
وضعت على اهل السموات والارض لما توابا ذن الله تعالى لان فى كل شعرة الموت
ولا يقع الموت بشئ الامات ويروى لو ان قطرة من الم الموت وضعت على
جبال الارض كلها لذابت وقال الاوزاعى بلغنا ان الميت يجد الم الموت ما لم يبعث
من قبره وقال ابن اوس الموت افطع هول فى الدنيا والآخرة على المؤمن وهو
اشد من نشر بالماشير وقرض بالمقاريض وغلى فى القدور ولو ان الميت نثر
فاخبر اهل الدنيا بام الموت ما اتفعوا بعيش ولا لذوا بنوم وفى الاحياء ايضا علم
انه لو لم يكن بين يدى العبد كرب ولا هول ولا عذاب الاموات المجرد لا تنص
عيشه وتكدر سروره وتفارقه شهوته وغفلته وتطول فكرته ويعظم
استعداده وهو فى كل نفس بصده ﴿ وان من السعادة ﴾ السرمدية

فبعد من الله عز وجل
* اخرج احد والبيهقي
المرموز لهما بقوله
﴿ حدهق ﴾ ﴿ عن جابر ﴾
رضى الله تعالى عنه
وهو اذا طلق ابن عبد الله
﴿ انه قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم
لا تتنوا الموت ﴾ اى فانه
تقطع عن زيادة الطاعة
والاكتساب منها ﴿ فان
هول ﴾ اى شدائد ﴿ المطلع ﴾
بفتح فسكون او فكسر
محل الاطلاع الموت او
القبر او يوم القيامة لانه
يطلع بها على امر الآخرة
يوم القيامة كفى المواهب
﴿ شديداً ﴾ اى قوى حتى
يلجأ الناس من شدته
للانبياء عليهم السلام فكل
يتناعد عن التجدد منه
حتى يأتى الامر لنبينا محمد
صلى الله تعالى عليه وسلم
فيقول اناها اناها وتمام
تحقيق الاسرار مذكور
فى كتابى جامع الازهار
﴿ وان من السعادة ﴾
الابدية

* وفي رواية مسح الشيطان بيده على وجهه وقال باى وجه لا يفلح * واخرج ابوداود الرموز له بقوله (د) (عن عبيد) مصفر عبد (بن خالد ان رسول الله آخى) بالهمزة الممدودة والاصل واخى قلبت الواو همزة قلبها فى اجوه فى قولك وجوه اى عقد عليه السلام الاخوة كما هو دأب لاجل التعاون على البر * ١٥٢ * والتقوى كما فى الحاشية (بين رجلين) ثم اقف

على اسمهما (فقتل) بالبناء للمفعول (احدهما) اى فى سبيل الله (ومات الآخر) اى الثانى (بعده) اى الاول (بجمعة) اى اسبوع (اونحوها) من العدد (فصلينا عليه) اى المتوفى آخر (فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما قاتم) استفهامية اى اى شئ قاتم فى الصلاة عليه (فقالوا دعونا له) لان المطلوب من صلاة الجنائز الدعاء للميت ولذا كانت ركنته مع التكبيرات الاربع فقط (وقلنا) عطف تفسير الثانى لقولهم دعونا له (اللهم اغفر له) عموا بحذف المفعول ليعم والدعاء كلما كان اعم كان اتم (والحقه بصاحبه) اى صيره لاحقاه فى رتبته لكونه قتل فى سبيل الله تعالى (فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاين صلاته بعد صلاته وصومه بعد صومه) المراد اين يذهب ماجابه المتأخر من عمل البر والله لا يضيع اجر من احسن عملا (شك شعبة) بن الورد احد

فى بعض الاغراض وايضا يكره تغييرها كما فى حديث آخر زيادة قوله ما لم يغيرها بالسواد وفى رواية احمد ما لم يخضها او ينفها * وفى الاحياء قال الله تعالى آيت على نفسى ان الااعدب ابناء اثمانين وقال عليه السلام بنظر الله تعالى الى وجه الشيخ صباحا ومساء ويقول كبر سك ودق عظمتك ورق جلدك وقرب اجلك وكان قدومك الى ياعبدى اما تسبحى وانا تسبحى من شيبك وروى ايضا عنه عليه السلام من جاوز اربعين ولم يغلب خيره على شره فليتبوأ مقعده من النار * (د) ابوداود * عن عبيد * مصفر عبد * بن خالد ان رسول الله آخى * بالمداهله واخى قلبت الواو همزة كما فى اجوه فى وجوه اى عقد الاخوة كما هو دأب الشريف لاجل التعاون على البر والتقوى كما روى عنه صلى الله تعالى عليه وسلم من اراد الله به خيرا رزقه خليلا صالحا ان نسي ذكره وان ذكر امانه * بين رجلين فقتل احدهما * شهيدا فى سبيل الله * ومات الآخر * حنفا انفه * بعده بجمعة * اسبوع * اونحوها فصلينا عليه * على المتوفى آخر * فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما قاتم * اى شئ * قاتم فى الصلاة عليه * فان قيل المقول فى الصلاة متعين بتعيينه عليه السلام فما وجه الاستفهام * قلنا يجوز كون ذلك قبل التعيين بل الكل مرخص بالدعاء بما يشاء من المناسب لحال الميت او ذلك ايسر فى الصلاة بل فى خارجها ويجوز كون المراد من الاستفهام هو الاعلام بقائه طول العمر القرب بالعمل الصالح لفظنه عليه السلام بفراسته او باستماعه قولهم * فقالوا دعونا له * وقلنا * فى دعوتنا * اللهم اغفر له والحقه بصاحبه * الذى مات شهيدا فى مرتبته * فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاين صلاته بعد صلاته وصومه بعد صومه * الحاصلة له فى ذلك الاسبوع ولم توجد للشهيد المتوفى قبله * شك شعبة * احد رواة هذا الحديث قيل هو اول من لقب امير المؤمنين فى الحديث * فى صومه وعمله بعد عمله * يعنى هل قال ما ذكر اولا او قال بدله هذا الثانى يعنى صدور واحد منهما مجزوم له قطعا وانما شكه فى تعيينهما * فان بينهما * بين من مات اولا وبين من مات تانيا * ما بين السماء والارض * فى الرفعة والشرف فكيف يصح دعاؤكم بالاحاق فدل الحديث على ان طول العمر ولو باقل قليل افضل من قصره لكثرة الاعمال الصالحة هذا ما قبل ورود تمام فضل الشهيد او الميت تانيا شهيد ايضا من انواع الشهيد الحقيقى وان لم يكن شهيدا حكما او من خاصة ذلك لما علم فيه عليه الصلاة والسلام ذلك دون غيره والافتخالف للنصوص الصريحة من الآيات والاحاديث المتواترة المعنى

رواه وهو اول من لقب امير المؤمنين فى الحديث (فى صومه وعمله بعد عمله فان بينهما) اى بين الميت الاول (وسبب) والثانى (ما بين السماء والارض) وقد جاء فى الحديث ان مسافة ما بينهما مسيرة خمسمائة عام * ثم لما فرغ من تفسير الامل وثابت مذموميته بالاخبار النبوية اراد بيان سببه ليكن علاجه اذا لامراض لا تعالج الابد معرفة اسبابها فقال

(وسبب الامل) ثلاثة الاول (حب الدنيا) ١٥٣ الثاني (العفة عن قرب الموت) الثالث (الاغترار بالصحة)

والشباب) اللذان بعدان
ذكر الموت الاعلى الجازم
الليب (وعلاجه) اى
الامل (ازالة اسبابه)
المذكورة (اما حب
الدنيا فسيجي ان شاء الله
تعالى) علاج ازالته
هو الحظ العاجل الذى
هو رأس كل خطيئة
(واما البواقى) وهى
العفة عن قرب الموت
والاغترار بالصحة والشباب
(فبا مداومة على ذكر
الموت و) ذكر (قربه
ومجيئه بغتة على غفلة)
قال الموت يأتى بغتة والقبر
صندوق العمل كما فى
المواهب (وان الصحة
والشباب لا يمنعه) اى كل
منهما (بل موت الشباب
اكثر من موت الشيوخ)
بدليل المعانية (كما ان موت
الصبيان اكثر من موتهم)
اى موت الاصحاء والشباب
(وكم من صحب يموت ويبقى
المريض بعده) اى بعد
ذلك الصحب (سنين)
قال ويصح المريض بعد
اعتلال ويعافا ويهلك
العواد ويصاد القطا
وينجو سليما بعد هلك ويهلك
الصياد كما فى المواهب
(ومن اقوى علاجه) اى
علاج الركون للحياة
(استماع ماورد فى مدح

وسبب الامل حب الدنيا الذى هو الداء المشكل الشديد يعجز الاولون والآخرون
عن دوائه والغفلة عن قرب الموت فان ذكر الموت يوجب التجافى عن دار
الغرور ويتقاضى الاستعداد للآخرة والغفلة عن الموت تدعوا الى الانهماك
فى شهوات الدنيا والاغترار من الغرور الطمع الباطل بالصحة العافية
وقوة البدن والشباب الحداثة فهد الشيب وعلاجه دواء الامل ازالة
اسبابه الثلاثة المذكورة فانه مادام سبب الشىء موجودا لا يزول نفسه فان
انقضاء الاثر انما هو بانتفاء المؤثر اما حب الدنيا فسيجي ان شاء الله تعالى واما البواقى
فبالداومة على ذكر الموت وقربه ومجيئه بغتة فجأة على حين غفلة
اذ يسره وقت معين كالمرض والشيب وان الصحة ودوامها والشباب لا يمنعه
اى كل منهما لا يمنع الموت بل موت الشباب اكثر من موت الشيوخ اذ من المشاهد
انه يموت الفصبي وشاب الى ان يموت شيخ واحد فليس له وقت مخصوص من شباب
وشيب وكهولة ومن صيف وشتاء وربيع قال فى الاحياء بعد تفصيل ما ذكر ولكن الجهل
بهذه الامور وحب الدنيا دعوا الى طول الامل والى العفلة عن تقدير الموت فيظن
ابدا انه يشيع الجنائز ولا يقدر ان تشيع جنازته لتكرر ذلك فى الغير ولم يألفه لفسه مرة
واحدة فان وقع مرة فلا يقع اخرى وذلك تفصيل قوله (كان موت الصبيان اكثر
من موتهم) الاصحاء والشباب فعلى الشباب والاصحاء ان يقتنموا عملا بمظنه صلى الله عليه
وسلم اغنم خسا قبل خس شبابك قبل هرمك وصحتك قبل سقمك وغناك قبل
فقرك و فراغك قبل شغلك وحياتك قبل موتك قال المناوى فى شرحه اغنم خسا قبل
خس افعل خسة اشياء قبل حصول خسة اشياء شبابك قبل هرمك اغنم الطاعة
حال قدرتك قبل هجوم عجز الكبر عليك فتقدم على ما فرطت فى جنب الله وصحتك
قبل سقمك اغنم حال الصحة نقد يمنع مانع كرض فتقدم الاماد بلا زاد وغناك قبل
فقرك اغنم التصديق بفضول مالك قبل عروض حاجة تفقرك فتصير فقيرا فى الدنيا
والآخرة و فراغك قبل شغلك اغنم فراغك فى هذه الدار قبل شغلك باهوال القيامة
وحياتك قبل موتك اغنم ما تلقى نفعه بمدموتك فان مات انقطع عمله وفاته امله
وحق ندمه تديه قال حجة الاسلام الدنيا منزل من منازل السائرين الى الله
تعالى والبدن مركب ومن ذهل عن تدبير المنزل والمركب لم يتم سفره وما لم ينتظم امر
المعاش فى الدنيا لا يتم امر التبتل والانقطاع الى الله تعالى الذى هو السلوك انتهى
(وكم من صحب يموت ويبقى المريض الذى يتوقع موته بعده) الصحب (سنين)
فلا ينبغي للصحب ان يغتر بصحته ويتسوف اقتناص القربات الربانية ويؤخر التوبة عن
ما قارفه فى الازمة الخالية وليعتبر بمن يموت شابا وليس كل الاموات ماتوا مرضاء ومن
اقوى علاجه فهذا بعض من الاقوى استماع ماورد على وجه الاذعان والقول
(فى مدح ذكر الموت ودم طول الامل) فقال المصنف بيانا لبعض ماورد فى ذكرهما

ذكر الموت ودم طول الامل (بريقة ٢٠ نى) وشهرتها غنى عن ذكرهما وقد ذكر المصنف بعضها تيمنا للفائدة فقال

(مدح ذكر الموت) هذه ترجمة * اخرج ابن ابي الدنيا المرموز له بقوله (دنيا) (عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اكثروا) ايها المؤمنون (من ذكر الموت فانه يمحص) اي يحرق ويبهر (الذنوب) انمحيص بالحاء والصاد المهملتين التخليص يقال محصت الذهب بالنار خلمصته بما يشوبه (ويزهد في الدنيا) وهو ضد الترغيب للعلم بمفارقتها والانتقال عنها انت نعم المتاع لو كنت تبقى غير ان الابقاء للانسان وكيفية ذكر الموت ان يكثر ذكر امثاله واقرانه الذين مضوا قبله فيتذكر موتهم وحصارهم تحت التراب ويتأمل حال من مضى من اخواته ودرج من اقرانه الذين بلغوا الآمال وجمعوا الاموال كيف انقطعت ﴿١٥٤﴾ آمالهم ولم يقن عنهم اهلهم ومحا التراب

﴿مدح ذكر الموت﴾ مبتدأ خبره محذوف اي ما سيذكر او خبر مبتدأ هذا مدح الخ ﴿دنيا﴾ ابن ابي الدنيا ﴿عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اكثروا من ذكر الموت﴾ في الجامع الصغير بلا لفظ من ﴿فانه﴾ اي ذكره ﴿يمحص الذنوب﴾ يزيلها بالخوف والندم والانابة والفرار الى الله تعالى ﴿ويزهد في الدنيا﴾ يحملهم على الاعراض عن الدنيا لاخطار مفارقتها واعلام الانتقال عنها ويوزن ان كل ما في يده من النعم العاجلة ليست ملكه بل يديه امانة ومستعارة ونفسه خديم للغير بل عبده وهو في خطر اثار ما يفنى على ما يبقى هذا ليس تمام هذا الحديث بل تمامه على ما في الجامع الصغير فان ذكرتموه عند الفنى هدمه وان ذكرتموه عند الفقر ارضاكم به يشتمكم وذلك لان الموت قاطع كل لذة وحائل كل امنية ومانع كل مراد ودافع كل حاجة وعمر المرء انفاس معدودة واوقات معدودة لا يدري متى ينفذ العدد وينقضى المدد وكيفية ذكر الموت على ما في الاحياء القريب الى ما في جلاء المصنف ان يكثر ذكر امثاله واقرانه الذين مضوا قبله فيتذكر موتهم وصورتهم تحت التراب ويتذكر صورهم ومناصبهم واحوالهم كيف محال التراب الآن صورهم واندرست آثارهم وآمالهم وانتقل الى غيرهم كسويهم وما جئوا من اموالهم وكيف تفرقت اجزاؤهم في قبورهم وارملوا نسوانهم وايتموا اولادهم وضيعوا اموالهم واقسم الغير ارزاقهم واكلت الدود لسانهم والتراب اسنانهم ثم ينظر انه مثلهم وغفلته كغفلتهم وسيكون عاقبته نحوهم * ونعم ما قال ابو الدرداء السعيد من اعظم بغيره * وفي الاحياء هو عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنهما حكى عن يزيد الرقاشي رضى الله تعالى عنه انه يقول لنفسه ويحك يا يزيد من ذا يصلي عنك بعد الموت من ذا يصوم عنك بعد الموت من ذا يرضيك عنك بعد الموت ثم يقول ايها الناس الا تبكون وتوحون على انفسكم ومن الموت موعده والقبر بيته والثرى فراشه والدود ابيسه ومع هذا ينظر الفرع الاكبر كيف يكون حاله ثم يبكي حتى سقط مغشيا عليه ﴿حج﴾ ابن ماجه ﴿عن البراء انه قال كنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في جنازة فجلس على شفير القبر﴾ طرفه ﴿فبكي حتى بل الثرى﴾ تراب القبر

محاسن وجوههم وانثرت في القبور اجزاؤهم وارملت بعدهم نساؤهم وشمل ذل اليتيم اولادهم واقسم غيرهم طريفهم وتلادهم واكلت الدود لسانهم والتراب اسنانهم * ثم ينظر في نفسه انه مثلهم وغفلته كغفلتهم وسيكون عاقبة امرهم مثلهم ونعم ما قال ابو الدرداء السعيد من اعظم بغيره * وعن سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه انه قال مات رجل من اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يثنون عليه ويذكرون عبادته ورسول الله ساكت فلما سكتوا قال عليه السلام هل كان يكثر ذكر الموت قالوا لا قال فهل يدع كثيرا مما يشتهي قالوا لا قال ما بلغ صاحبكم كثيرا مما تذهبون اليه رواه الطبراني باسناد حسن * حكى عن

يزيد الرقاشي رضى الله تعالى عنه يقول لنفسه ويحك يا يزيد من ذا يصلي عنك بعد الموت من ذا يصوم عنك بعد الموت (من) من ذا يرضى عنك ربك بعد الموت ثم يقول ايها الناس الا تبكون وتوحون على انفسكم ياتي حياتكم والموت موعده والقبر بيته والثرى فراشه والدود ابيسه ومع هذا ينظر الفرع الاكبر كيف يكون حاله ثم يبكي حتى سقط مغشيا عليه كافي جلاء القلوب * واخرج ابن ماجه المرموز له بقوله ﴿حج﴾ (عن البراء انه قال كنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في جنازة) رجل (جلس على شفير) اي طرف (القبر فبكي حتى بل الثرى) من دمعه وهو تراب القبر

اقول بكاؤه عليه السلام ايس لذنوب صدر منه لانه معصوم بل لاعتقاد قصوره في العبودية عما يليق بحضرة
ذى الجلال والاکرام او حث الامة على التوبة والنباء، فانه عليه السلام مع كونه معصوماً وكونه خير المخلوقات
وافضل الموجودات يبكي ويتوب الى الله تعالى فكيف بالمذنبين فيه حيث عظيم وتعاليم فخيم لمن له قلب سليم (ثم قال
ياخواني) من المؤمنين (مثل هذا) اى لا يث فيه (فاعدوا) اى احضروا من الطاعات والعبادات الخالصة
من الرياء والتقديم للتخصيص يعنى اتخذوا ﴿١٥٥﴾ عدة وزاد المثل هذا الموضوع لاغيره كفاي حاشية خواجه زاده

فانه اول منزلت من منازل
الآخرة فان صلح فما
بعده اصلح والا فبضده
* وروى ان القبر ينوح
كل يوم سبع مرات يقول
انايت الائمة فنوروني
بصلاة اليل انايت التراب
فاحملوا الفراش وهو
العمل الصالح انايت
الافاعي فاحملوا الترياق
وهو دموع العين انايت
الضيق فتزودوا لانفسكم
انايت الفقر فتزودوا
لانفسكم من غناكم انايت
سؤال منكر ونكير
فاكثروا على ظهري
لا اله الا الله محمد رسول الله
* رواه ابو عبدالله كذا
في بعض الكتب * واخرج
الطبراني الرموز له بقوله
(ط) (عن عمار)
بفتح المهملة وتشديد
الميم آخره راء بن ياسر
(رضى الله تعالى عنه
ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال كفى بالموت)
الباء مزبدة في الفاعل

من دموعه لعله لما تجلى له عن عالم القدس من احوال الموتى و ايس ذلك خوفاً على نفسه
فانه معصوم بل لما عرفه من العظمة والجبروت والمهابة والجلالة فذا لتحو الاحترام له
تعالى وقد سبق تفصيله او تعليماً لامته رتبة خوفه تعالى او اغراء لهم على انابتة تعالى
او ترحاً وتشفقاً لذلك الميت للمراي فيه مما يوجب ذلك احوال مطلق امته (ثم قال
صلى الله تعالى عليه وسلم ياخواني مثل هذا) اى الموت (فاعدوا) تهاؤوا واستحضروا
من الطاعات والقربات يعنى اتخذوا عدة وزاد المثل هذا الموضوع المهيّب في الاحياء
* قال عمر بن عبد العزيز لبعض العلماء عظمي فقال انت خليفة تموت قال زدني قال ليس
من آباتك احد الى آدم الا ذاق الموت وقد جأتك نوبتك فبكي عمر * ويقال القبر ينوح
كل يوم سبع مرات يقول انايت الظلمة فنوروني بصلاة اليل انايت التراب فاحملوا
الفراش وهو العمل الصالح انايت الافاعي فاحملوا الترياق وهو دموع العين انايت
الضيق فتزودوا لانفسكم انايت الفقر فتزودوا لانفسكم من غناكم انايت سؤال
منكر ونكير فاكثروا على لاله الا الله محمد رسول الله قيل رواه ابو عبدالله (ط) *
الطبراني (عن عمار رضى الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال كفى
بالموت واعظا) بالامر بالطاعات والنهي عن المحرمات والوعظ دعوة الاشياء
بما فيها من العبرة لانقياد الحق تعالى كيف لا يكتفي واليوم في الدور وغدا في القبور
كيف وهو المصيبة العظمى والداهية الكبرى واعظم منه العفلة عن ذكره تعالى
وقلة تفكره وان له وحدة وللعاقل عبرة فهل لك اعتذار بعد قول سيد الابرار كفى
بالموت واعظا امانتحي من استبطاك هجوم الموت اقتداء بالغا فليمن الذين لا يظنون
الاصححة واحدة تأخذهم وهم يخلصون فلا يستطيعون توصية ولا الى اهلهم يرجعون
فيأتيهم المرض تديرا من الموت فلا ينجرون ويأتيهم الشيب رسول الله فاعتبرون
فياحسرة على العباد ما يأتيهم من رسول الا كانوا يستهزؤن ايظنون انهم في الدنيا
خالدون الم يرواكم اهلكننا قبلهم من القرون انهم اليهم لا يرجعون ام يحسبون الموتى
سافروا من عندهم فهم يعودون كلا ان كل لما جيع لدينا محضرون لكن ماتأتيهم
من آية من آيات ربهم الا كانوا عنها معرضين (وكفى باليقين غنى) لان العلم اليقيني
بان الارزاق بتقسيم الله تعالى ونحن قسمنا بينهم معيشتهم وان الله تعالى يعطيه البتة

(واعظا) تمييز وذلك لقوة دلالة على نتائج الوعظ من الخروج عن الدنيا والانتظام في عالم الآخرة فاليوم في الدور
وغدا في القبور وهذا نتيجة الوعظ (وكفى باليقين) النازل في قلب الانسان ان كل شئ بقضاء وقدر والرزق بحسب القسمة
الالهية (غنى) لانه سكون النفس عند جولان الموارد في الصدر فاذا رزق العبد بالسكون لقضاء الله تعالى فقداوتى
الغناء الاكبر كفاي المواهب وكيفية كفاية الموت واعظا ان تذكر شكل ملك الموت وتنفكر مرارة الموت

* وقد روى ان ملك الموت رأسه في السماء ورجلاه في الارض وان الدنيا كلها في يده ملك الموت كالقصبة بين يدي احدكم يأكل منها * وروى انه اوضع وجمع شعرة من الموت على السموات والارض لاذابهما كافي جلاء القلوب * وروى ابو الفضل الطوسي في كتاب عيون الاخبار وابن البخاري في تاريخ بغداد من طريق ابراهيم بن هديب عن انس مرفوعا ان ملك الموت لينظر في كل يوم وجوه سبعين نظرة فاذا ضحك العبد الذي بعث اليه يقول عجبا بعثت اليه لاقبض روحه وهو يضحك كافي شرح الصدور للامام السيوطي وبلغني **١٥٦** ان ملك الموت اعوانا الله تعالى اعلم بهم

على مقتضى وعده ومامن دابة في الارض الاعلى الله رزقها وان الله لا يخلف الميعاد بل مجزوعه لاحالة هذا كاف في الغنى قال الخواص الغنى حق الغنى من اسكن قلبه من غناه بقينا ومن معرفته توكلنا ومن عطايه ارضى ثم هذا الخبر متضمن الحث على الزهد وهو امر تطابقت عليه الملل والنحل * قال الغزالي التوراة والانجيل والزبور والفرقان وصحف موسى وصحف ابراهيم وكل كتاب منزل ما نزل الا لدعوة الخلق الى الملك الدائم الخلد والمراد منهم ان يموتوا مملوكا في الدنيا والآخرة اما ملك الدنيا فبالزهد والقناعة واما الآخرة فبالقرب منه يدرك بقاء لافناء فيه والشيطان يدعو الى ملك الدنيا ليفوت عليهم ملك الآخرة اذ هما ضربان ونعيم الدنيا لا يسلم له ايضا لكدرها ومنازعتها ومعنى الزهد ان يترك العبد شهوته وغضبه وبذلك يصير العبد حرا وباستيلاء الشهوة يصير عبدا لبطنه وفرجه وسائر اغراضه فيكون مسخرًا كالبهيمة يجره امام الشهوة الى حيث يريد فا اعظم اغترار الانسان اذا ظن انه ينال الملك بصير مملوكا ومثله هل يكون الامعكوسا في الدنيا ومنكوسا في الآخرة ولهذا قال بعض الملوك لبعض الزهاد هل حاجة قال كيف اطلب منك حاجة وملكي اعظم من ملكك قال كيف قال من انت عبده فهو عبدى انت عبد شهوتك وانا ملكتها فهي عبدى وقال بعض بمثل ذلك انت عبد عبدى فهذا هو الملك في الدنيا وهو الجار الى ملك الآخرة فالخدوعون بالغرور خسروا الدنيا والآخرة كذا في فيض القدير * ثم قال فيه ايضا هذا الحديث ضعفه العراقي والمنذرى وغريب منقطع عند العلائي * وعن الدارقطني والهمثي متروك وهو معروف من قول الفضيل بن عياض * اقول الحديث ان له تأييد صحيح وقوى يجوز روايته والعمل به سيما عنده طابقة القياس * وقد ورد صحيحا حديث كفي بالموت من هذا في الدنيا ومرغباني الآخرة ولا شك في قرب معنيهما **حب** ابن حبان **حب** عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اكثروا ذكر هادم **حب** بالجمجمة اى قاطع **الذات** يعنى الموت **حب** قال الغزالي اى نقصوا بذكره لذاتكم فيقطع ركونكم اليها فتقبلوا الى الله قالوا هذا ابلغ الذكري والمواظف فان ذكره الحقيقى لا لصورى منزل الالذة ومانع للامانى وناف للآمال لكن النفوس الراكدة والقلوب الغافلة

ليس منهم ملك الا لو اذن له ان يلتقم السموات والارض في اتممة واحدة لفعول وبلغنى ان ملك الموت عليه السلام تفزع منه الملائكة اشد من فزع احدكم من السبع وبلغنى ان حملت العرش اذا قرب ملك الموت من احدهم ذاب حتى يصير مثل الشعرة من الفزع منه * وبلغنى ان ملك الموت اذا قبض روح المؤمن جعلها في حريرة يضاء ومسك ازفر واذا قبض روح الكافر جعلها في حرقة سوداء في فخار من نار اشد تنان من الجيف كما في جلاء القلوب او ما علمت يا مغرور ان لا بد من الارتحال الى يوم شديد الاهوال وليس ينفعك ثمه قيل ولا قال كلا والله لن يدفع الموت عنك مال ولا بنون ولا ينفع اهل القبور سوى العمل المبرور فطوبى لمن سمع

ووعى وحقق ما ووعى ونهى النفس عن الهوى * واخرج ابن حبان المرموذله بقوله **حب** (عن ابي هريرة) (تحتاج) رضى الله تعالى عنه حقه ان يقول رضى باعتبار الصحابي وكأنه تركه لاختلاف المخرج (انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) كذا في النسخ بخذف قال الثانية خطأ اختصارا (اكثروا ذكر هادم) بالجمجمة اى قاطع **الذات** اى نقصوا بذكره لذاتكم حتى يقطع ركونكم اليها فتقبلوا على الله تعالى وقوله **حب** (يعنى الموت) مدرج تفسير

لهاذم اللذات من بعض رواته (فانه) اي هاذم اللذات (ما ذكره احد في ضيق) من العيش (الوسع) اي صيره واسعا
عائيا فاذا قرب من نفسه موته وتذكر اخوانه الذين درجوا اثم له ذلك (ولا ذكره في سعة) بفتح السين ومنه قوله
تعالى ولم يؤت سعة من المال اي توسعة من المعاش (الاضيقها عليه) اي صيرها ضيقة عنده لعلها بمفارقةها ومحاسبتها عليها
قال عليه السلام من ذكر الموت في كل يوم مرة كان بمن يخشى الله بالغيب فيدخل تحت قوله تعالى وخشى الرحمن بالغيب
فبشره بمغفرة واجر كريم * ومن لم يذكره خفت ان لا يكون منهم ومن ذكر الموت كل يوم عشرين مرة احب الله قلبه
وهون عليه الموت اي سكراته كما في الشرعة ذكر في روضة الناصحين ان عائشة رضی الله تعالى عنها قالت يا رسول الله
هل يحشر مع الشهداء احد قال نعم ﴿١٥٧﴾ من ذكر الموت في اليوم والليلة عشرين مرة انتهى * وكان عمر بن

عبد العزيز يجمع كل ليلة
الفقهاء فيتذكرون الموت
والقيامة والآخرة ثم
يكون حتى كان بين ايديهم
جنازة وكان مطرف يقول
ان هذا الموت قد نقص على
اهل النعيم نعميم فاطلبوا
نعيم الاموت فيه * وقال
الاوزاعي بلغنا ان الميت
يجد الم الموت مالم يبعث
من قبره * وروى ان الله
تعالى قال لاراهيم عليه
السلام كيف وجدت
الموت يا خليلي قال كسفور
جعل في صوف رطب
فقال اما انافذ جعلته هونا
عليك * وروى ان الله
تعالى قال لموسى عليه
السلام كيف وجدت
الموت قال وحده
نفسى كالعصفور حين

تحتاج الى تطويل الوعظ وتزويق الالفاظ والافهذ القول مع قوله تعالى كل نفس
ذائقة الموت كاف وشاف فذكر الموت يطرد طول الامل ويكف التمني ويهون
المصائب وقال الحكماء ذكر الميتة ينسي الامنية * وقال الحافظ وجد مكتوبا على
حجر اورايت يسير ما بقي من عرك لزهدت في طول ما ترجو من اهلك ولرغبت في
الزيادة من علك واقتصرت من حرصك وجدلك وانما بلقاك غدا ندمك لو قد زلت
بك قدمك واسلمك اهلك وحشمك وتبرأ منك القريب وانصرف عنك الحبيب * وقال
التميمي شيان قطعا عنى لذة النوم ذكر الموت والوقوف بين يدي الله عز وجل وكان
عمر بن عبد العزيز يجمع الفقهاء فيتذكرون الموت والقيامة فيكون كأن بين
ايديهم جنازة * وقال اللقاف من اكثر ذكر الموت اكرم ثلاث تجميل التوبة
وقناعة القلب ونشاط العبادة ومن نسيه عوقب بثلاث تسويف التوبة وترك الرضى
بالكفاف والتكامل في العبادة فتفكر يا مغرور في الموت وسكرته وصعوبة كآسة
ومراته في الموت من وعدا صدقه ومن حكم ما عدله فكفى بالموت مفرعا للقلوب
ومبكيا للعيون ومفرقا للجماعات وهذا ما للذات وقاطعا للامنيات ﴿فانه ما ذكره﴾
اي الموت ﴿احد في ضيق﴾ كفقير ومرض وحبس ومصائب الانفس والاولاد
والاموال والاقارب ﴿الوسع﴾ صيره واسعا املانه مذكر عدم كون النعم ملكا
له بل فانية ليس لها دوام واملالاجر فيما بعد الموت بالصبر واملان عمرى انفس معدودة
زالت سرعة فلا تفاوت في سعته وضيقة ﴿ولا ذكره في سعة الاضيقتها﴾ اي السعة
﴿عليه﴾ لعلها بمفارقةها ومحاسبتها او مناقشته بل معذيبته عليها ولاخطاره كون
ما في يده مستعاره والملك لغيره ونفسه عبد خاد له * قال الغزالي الموت خطر هائل
وخطب عظيم وغفلة الناس عنه اعظم لقله فمكرهم فيه ومن ذكره لا يذكره على
على حرية بقلب فارغ بل يشغل الشهوات هذا الحديث بهذه الرواية وان ضعفه بعض

يقلى على المغلى لا يموت فيستريح ولا ينجو فيطير * وروى لوان قطرة من الم الموت وضعت على الجبال لذابت كما في
شرح الخطيب * وروى عن ابن مسعود وابن عباس رضی الله عنهما قال لا اتخذ الله ابراهيم خليلا سئل ملك الموت
ربه تعالى ان ياذن له بذلك فاذن له فجاء ابراهيم فبشره فقال الحمد لله ثم قال يا ملك الموت ارني كيف تقبض انفس
الكفار قال لا تطبق ذلك قال بلى قال فاعرض ثم انظر فاذا برجل اسود تنال رأسه السماء يخرج من فيه ومسامع لهب
النار فغشى على ابراهيم عليه السلام ثم افاق وقد تحول ملك الموت في الصورة الاولى فقال يا ملك الموت لولم يلق
الكافر من البلاء والحزن الا صورته لكفى ثم قال فارني كيف تقبض ارواح المؤمنين قال اعرض فاعرض ثم التفت
فاذا هو برجل شاب احسن الناس وجها واطيبهم ريحا في ثياب بيض فقال يا ملك الموت لولم ير المؤمن عند موته

من قرة العين والكرامة الا صورتك هذه لكان يكفيه كذا في شرح الصدور * واخرج ابن ابى الدنيا والطبراني في الصغير
المروزيهما بقوله (ذيا طص) (عن) عبدالله (ابن عمر رضى الله تعالى عنهما) بن الخطاب (قال آتيت النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم عاشر عشرة) حال من فاعل اتي اى واحدا من العشرة لكن لا مطلقا بل باعتبار وقوعه في المرتبة العاشرة
لان اسم الفاعل اذا اخذ من العدد واضيف الى مأخذه كان المراد منه الفرد الواقع في تلك المرتبة على ما عرف في علم
الحو مثل ثانى اثنين وثالث ثلاثة ورابع اربعة اى آتيته حال كوني في المرتبة العاشرة من الناس الذين جاؤا النبي
صلى الله عليه وسلم يعنى بعد تسعة رجال (فقام رجل ١٥٨) من الانصار فقال يا رسول الله من اكيس الناس

كالذهبي لان في اسانيده عبد العزيز بن مسلم لكن قواه غيره مع انه على طريق انس حزن
﴿ذنيا﴾ ابن ابى الدنيا ﴿طص﴾ طبراني في الصغير ﴿عن﴾ عبدالله ﴿ابن عمر رضى الله
تعالى عنهما﴾ قال آتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿حال كوني﴾ عاشر عشرة ﴿رجال﴾
﴿فقام رجل من الانصار﴾ رضى الله تعالى عنهم ﴿فقال يا رسول الله من اكيس
الناس﴾ اكثرهم عقلا اى الفطن سريع الفهم ﴿واحزم الناس﴾ اى جودة رأبهم
﴿قال اكثرهم زكرا الموت﴾ لا بقلب لاه و صدر ساء بل بفكر حرى لانه اعظم
المصائب وابشع الرزايا واشنع البلايا فتفكر يا ابن آدم في مصرعك وانتقالك من
موضعك اذا قلبت من السعة الى الضيق وخالك الصاحب والرفيق وهجرك الا لاخ
والصديق واخذت من فراشك ونقلت من مهالك فياجمع المال والمجاهد في البنيان
ليس لك من مائك الا الاكفان بل هو للخراب وجمك للتراب فاعتبر يا مسكين بمن
صارت تحت التراب وانقطع عن الاهل والاحباب بمدان قادات الجيوش والعساكر ونافس
الاصحاب والعشائر وجمع الاموال والذخائر فجاء الموت في وقت لم يحتسبه وهول
لم يرتقبه وليتأمل حال من مضى من اخوانه ودرج من اقاربه وخلائه الذين بلغوا
الآمال كيف انقطعت آمالهم ولم تغن عنهم اموالهم ومحال التراب محاسن وجوههم
وتفرقت في القبور اجزاؤهم وزملت بعدهم نساؤهم وشمل ذل اليتيم اولادهم
وقسم غيرهم طريقهم وتلادهم قبل الكثر الذى للغلامين فيه لوح من ذهب فيه عجبت
ان ايقن بالموت كيف يفرح ولما ايقن بالنار كيف يضحك ﴿واكثرهم استعدادا
للموت﴾ بافناء الحقوق الواجبة عليه من الخلق والحق واستبراء الذم منهم في كل
ما ظلمهم وتحسين السر والعناية على وفق ما رضى عنه الله تعالى ﴿واولئك الاكياس﴾
لتهيشهم للموت لا يعبأون بقدوم الموت ولا يحزنون بل يسرون للوصول الى النعيم
المقيم وللخلاص من سجن السجين واما الحمقى الذين لم يستعدوا فيتحمسون ويندمون
بل يهلكون قال فى الاحياء عن زيد الرقاشى ان رجلا من جبارة بنى اسرائيل عند خلوته

اى اكثرهم كياسا اى عقلا
(واحزم الناس) شك
من الراوى بالمهمله فالجمعة
فى النهاية الحزم ضبط
الرجل امره والحذر من
فواته من حزمت الشئ
شدته (قال اكثرهم
ذكرا للموت) خبر مبتدأ
محذوف هو وهو اوهوم يعنى
اكترهم ذكرا ان صار
نحت التراب وانقطع
عن الاهل والاحباب بعد
ان قادات الجيوش والعساكر
ونافس الاصحاب والعشائر
وجمع الاموال والذخائر
فجاء الموت فى وقت
لم يحسبه وهول لم يرتقبه
(واكثرهم استعدادا
للموت) بالعمل الصالح
وترك خلافه كيف لا
* وقد قال صلى الله عليه
وسلم رواه ابو نعيم والبيهقى
فى شعب الايمان عن انس

مرفوعا قال الموت كفارة لكل مسلم صححه ابن العربى وقال الامام القرطبي وذلك لما يلقيه الميت فيه (فى داره)

من الالام والشدائد والواجع وقد قال صلى الله عليه وسلم ما من مسلم بصييه اذى شوكة فافوقها الا كفر بها من سياتر
فاظنك بالموت الذى سكرة من سكراته اشد من ثلاثمائة ضربة بالسيف كما فى شرح الصدور * وقال عليه السلام لا بى ذ
يا باذر ان الدنيا سجن المؤمن والقبر امنه والجنة مصيره يا باذر ان الدنيا جنة الكافر والقبر عذابه والنار مصيره ذكر
فى شرح الصدور ثم اكد عليه السلام ما قبله فقال (اولئك) جاءه تنبيهها على علوشانهم مثله فى اولئك على هدى
من ربهم فتأمل (الاكياس) اى الكاهلون فى الكياسة والعقل فعلم ان الاكيس فى الشرع من هذا شأنه فتدبر

في داره ببعض اهله دخل عليه شخص من باب بيته فقام اليه مغضبا قائلا من انت
ومن ادخلك قال ادخلني الدار رب الدار واما انا فالذي لا يمنع عنى الحجاب ولا استأذن
على الملوك ولا اخاف من صولة كل متساط ولا يتخلص منى كل جبار عنيد ولا شيطان
مريد فقال خائفا متذللا اذا انت ملك الموت قال نعم فقال امهل حتى احدث عهدا
قال هيئات انقطعت مدتك وانقضت انفاسك فليس الى تأخير من سبيل قال اين
تذهب بي قال الى عملك الذي قدمته والى بيتك الذي مهدته قال فاني لم اقدم عملا صالحا
ولم امهد بيتا حسنا قال فالى لظى نزاعة الشوى ثم قبض روحه فاهله بين صارخ
وباك وايضا قصة اخرى لحسرة من لم يستعد الموت في الاحياء ايضا ان رجلا جمع
الموالا وبنى قصرا وجلس على سريره فقال يا نفسى انعمى سنين قد جمعت لك
مايكفيك فلم يفرغ من كلامه حتى اقبل عليه ملك الموت فى هيئة رجل عليه خلقان
اشباب وفى عنقه نخلة يشبه المساكين فقرع الباب بغير حشمة وشدة عظيمة فوثب
اليه العلمان قائلين ماشانك فقال ادعوا الى مولاكم قالوا والى مثلك لا يخرج فاخبروه
بذلك فقال هلاضرتهم ورددتهم من الباب فقرع الباب اشد من الاول فوثب اليه
الحرس فقال اخبروه انى ملك الموت فالتى عليهم الرعب ووقع على مولاهم الذل
والخشع فقال قواوا له قولا لنا هل تأخذ احدنا فدخل عليه فقال اصنع فى مالك
وانالست بخارج ما لم اخرج نفسك فاحضر ماله وقال لعنك الله شغلتنى عن عبادة ربى
ومنعتنى ان اتخلى لربى فانطق الله المال فقال لم نسبى وقد كنت تدخل على السلاطين
بى وهم يردون المتقين وتنكح المتنعمات بى وتجلس مجالس الملوك بى وهم يردون المتقين
وتفقى فى سبيل الشر فلا امتنع منك ولو انفتحتى فى سبيل الخير نفعتك ثم قبض روحه
ذهبوا بشرف الدنيا لان ذكر الموت فى الدنيا يوجب الخفافى عن دار الغرور
ويتقاضى الاستعداد للآخرة بالاعمال الصالحة اذ شرف الدنيا انما يكون بكونه وسيلة
للآخرة وان اولياء الله فى الدنيا الحجر والمدراهم ذهب وفضة والجن والانس والبهائم
لهم مسخرون لا يشاؤون شيئا الا وهو كائن لانهم لا يشاؤون الا ما شاء الله ولا يهابون احدا
من الخلق ولا يتخدمون الا الله ويتخدمهم كل من دون الله واين ملوك الدنيا بعشر اعشار
هذه الرتبة بل هم اقل واذل وعلى خطر كثير وخوف عظيم كفى منهاج العابدين وقد
سمعت قول ذا هذ الملك انت عبد عبدى وملئى اعظم من ملكك وكرامة الآخرة
بما وعد الله تعالى من حسن المآب وجزيل الثواب ورفيع الدرجات وكريم المقامات
وعلو الطبقات الى رتبة الملك الكبير قال الله تعالى * واذا رأيت ثم رأيت نعيما وملكا
كبيرا * قال الغزالي بعدما فصل نسبة هذا الملك بملك الدنيا وبعبادة العابد كلابل او كان
له الف الف نفس والف الف روح والف الف عمرا كثر من عمر الدنيا فيذل ذلك كله
فى هذا المطلوب العزيز لكان قليلا ولنظنر بعده كان غمما عظيما فتذبه ابها المسكين من
نومة الغافلين لقد اعطى الله تعالى مثل هذا الملك فى قلب العمر بقليل العمل وانت لاتطلبه

وسكنت عن الوصف
الثانى لاستلزام الاول له
ثم استأنف ببيان حالهم فقال
(ذهبوا بشرف الدنيا)
لانه مقرون بالطاعة
والزهد فيها * فروى
العقبلى بسند ضعيف بل
قيل موضوع شرف
المؤمن صلانه بالابل وعزه
استغناؤه عما فى ايدى الناس
كما فى المواهب (وكرامة
الآخرة) اقيام التقوى به
وقد قال الله تعالى ان
اكرمكم عند الله اتقاكم
بقى ههنا بالمحاث دقيقة
وحقائق عميقة لا بد من
ذكرها وهى انهم قالوا
الموت بزوال الروح
الجسمانى الذى يشارك فيه
البهائم الانسان وهو البخار
اللطيف الذى يبعث من
القلب الى جميع البدن من
تجاويف العروق فيفيض
منها نور الحس على العين
والاذن وغير ذلك من
سائر القوى كما يفيض
من السراج نور على
حيطان البيت ولكونه
بخار اعتدال نضجة عند
اعتدال المزاج اذا اختل
المزاج بمرض

ولا ترغبه بل تؤثر الفانيات على مثل هذه الباقيات * مهمة * ثم ان هؤلاء الاكياس الذين استعدوا للموت حق الاستعداد جلة ما اعطى لهم من شرف الدنيا وكرامتها بالغ الى عشرين وكذا كرامة الآخرة والدين فالجملة اربعون على ما في المنهاج اما في الدنيا (فالاولى) ان يذكره الله سبحانه وتعالى ويثنى عليه واكرم بعبد يكون رب العالمين في ذكره (٢) شكره تعالى وتعظيمه واوشكرك وعظمتك مخلوق مثلثك لشرفت به فكيف باله العالمين (٣) حبه تعالى فلو احبك رئيس محلة لا تقفرت وانفعت به فكيف بحبة رب العالمين (٤) ان يكون وكيله يدبر اموره (٥) يكون كفيلا رزقه بلا تعب (٦) يكون له نصيرا كافيا من كل عدوه (٧) يكون ايسره لا يستوحش بحال (٨) عز النفس فلا يلحقه ذل خدمة الدنيا واهلها بل لا يرضى بخدمة الملوك (٩) رفع الهمة فيزيهه من التلطف بقاذورات الدنيا واهلها ولا يلتفت الى زخارفها (١٠) غنى القلب فلا يزول فرح صدره بقط ولا يفزعه عدم (١١) نور القلب فيتهدى الى حكم وعلوم لا يتهدى الى بعضها غيره الا يجد في عمره (١٢) شرح الصدور فلا تضيق بشئ من محن الدنيا ومكايده الناس (١٣) المهابة يحترمه الاخيار والاشرار وبها به كل فرعون وجبار (١٤) المحبة في القلوب فالنفوس مجبولة على تعظيمه ومطوعة على اكرامه (١٥) البركة العامة في كل شئ من كلام او نفس او فعل او قوت او مكان حتى تبرك تراب وطنه وبمكان جلسه او بانسان صحبه (١٦) تسخير الارض من البر والبحر حتى ان شاء طارفي الهواء او مشى على الماء او طى الارض له (١٧) تسخير الحيوان من السباع والوحوش والهوام فقيبه الوحوش والاسود (١٨) ملك مفاتيح الارض فكلمارا اذ كنزا او عينا تجارية او حضور مائدة يوجد (١٩) الوجاهة على باب رب العزة فتبغى الخلق الوسيلة الى الله بخدمته وتستبجح الحاجات بركته (العشرون) اجابة الدعوة فلا يسأل شيا الا اعطاه الله تعالى ولو اقسى على الله لآبره بما شاء حتى لو اشار الى جبل لزال بلا احتياج الى تكلم ولو خطر باله شئ لحضر بلا اشارة يده وما التى في العقبي (الاولى) ان يهون سكرات الموت حتى ان منهم من يكون الموت عنده مثل شربة ماء زلال اظمئان قال الله الذين توفاهم الملائكة طيبين (٢) التثبيت على الايمان الذى منه كل الفزع والخوف قال الله ثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت (٣) ارسال الروح والريحان قال الاتخافوا ولا تحزنوا وابشروا بالجنة (٤) الخلود في الجنان (٥) الحياة الطيبة لروحه وتحية ملائكة السموات بالاكرام ولبدنه في العلانية بتعظيم جنازته والمزاوجة على الصلاة عليه وحمله وتجهيزه ونحوه رجاء اكثر ثواب وغفران (٦) امن فتنه القبر (٧) توسيع القبر وتويره في روضة جنة (٨) ايناس روجه فيجعل في اجواف طير خضر مع الصالحين فرحين مستبشرين (٩) الحشر بالعز والكرامة من حلال وتاج وبراق (١٠) بياض الوجه ونوره (١١) الامن من احوال القيامة (١٢) اخذ الكتاب باليمين ومنهم من كفى رأسا

او انقطاع غداء او عروض آفة كالقتل يبطل كما يبطل النور الفاض من السراج عند انطفائه بالنفخ او بانقطاع الدهن فهذه الروح حامل قوة الحس والحركة لاحمال الامانة والمعرفة بل الحامل لهما الروح الخالصة للانسان وهو نفسك وحقيقتك واخفى الاشياء عنك وهو المضاف الى الله تعالى في قل الروح من امر ربي وهذه الروح لا تموت ولا تنفى بل تبقى بعد الموت اما في نعيم او في جحيم فانه محل المعرفة والايمان والتراب لا يأكل محلها اذام يكن لهما مع البدن علاقة سوى ان يستعملها في اقتناص اوائل المعرفة بواسطة شبكة الحواس فالبدن آلتها ومركبها وشبكتها وبطلان الآلة والمركب لا يوجب بطلان الصياد ولا يخفى ان بطلان الشبكة قبل الصيد حسرة وندامة وبعده غنيمه اذ يتخلص من حملها وثقلها

* ولهذا قال النبي عليه السلام الموت تحفة المؤمن كافي شرح الشريعة لمحمد العيشي جامله الله بالابكار والعشى (ذم طول الامل)
 هذه ترجمة اخرج ابن ابي الدنيا والبيهقي الرموز لهما بقوله (دنيا حق) (عن ام المنذر) بصيغة الفاعل من الانذار
 بالنون والمجزة وهي سلمى بنت قيس الانصارية (رضى الله تعالى عنها انه اطلع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) اى
 نظر (ذات عشيبة) اى فى عشيبة ﴿١٦١﴾ (الى الناس) متعلق بنظر وتعلق الطرفين المختلفين بمامل واحد جائز

(فقال يا ايها الناس
 الاستخيون من الله تعالى)
 الابفتح الهمزة اداة عرض
 واستفتاح وتستخيون
 بوزن تستفعلون فقلت
 ضمة الياء الثانية الى الاولى
 لثقلها ثم حذفوا لانتقامهم
 ساكنة مع الضمير الساكن
 ولذا حذفوا دونه والحيا
 خلق يبعث على الفعل
 الجميل وترك القبح
 (قالوا) اى الاصحاب
 (وما ذاك) اى السبب
 الذى نشأ عنه عدم
 استحيائنا من الله تعالى
 او الذى دعا لصدور
 هذا الكلام كما فى المواهب
 (بارسول الله) نادوه به
 تعظيما واجلالا واءاء
 الى وجه علمه بذلك (قال)
 عليه السلام (تجمعون)
 من الدنيا (مالا تأكلون)
 لزيد الحرص والشرة
 (وتأملون) بضم الميم
 (مالا تدركون) لطوله
 وعدم حصوله غالبا
 (وتبنون) من الدور
 (مالا تسكنون) تشييدها

(١٣) تيسير الحساب ومنهم من لا يحاسب اصلا (١٤) ثقل الميزان ومنهم من
 لا وزن له اصلا (١٥) ورود حوض النبي عليه السلام (١٦) جواز الصراط
 والتجاة من النار حتى ان منهم من لا يسمع حسيدها وتحمده النار (١٧) الشفاعة مع
 الانبياء (١٨) ملك الابد فى الجنة (١٩) الرضوان الاكبر فى الجنة (٢٠) لقاء
 رب العالمين اله الاولين والآخرين جل جلاله * ثم قال ما حاصله ايضا هذا بمجرد على
 القاصر مع انى اكتفيت بالاصول والافكل نوع لو فصل لا يحيط به الاعالم الغيب
 والشهادة وقد قال الله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من قرة عين وقال صلى الله تعالى
 عليه وسلم خلق فيها ملاعين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ﴿ذم طول
 الامل﴾ ﴿ذبا حق﴾ ابن ابي الدنيا والبيهقي ﴿عن ام المنذر﴾ بصيغة اسم الفاعل وهى
 سلمى بنت الانصارية ﴿رضى الله تعالى عنها﴾ انه اطلع ﴿بتشديد الهملة بمعنى نظر
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذات عشيبة﴾ آخر النهار ﴿الى الناس﴾ فقال
 يا ايها الناس الاستخيون من الله تعالى قالوا وماذا ليارسول الله قال تجمعون ﴿من الدنيا
 مالا تأكلون﴾ من الكثرة او من عدم ايفاء العمر فنيا كفه الغير حبيبه قريبه او عدوه
 بعيده فلو صرفه الى المصارف الشرعية فليس من هذا القبيل بل هو جمع ما اكله
 كنفقته الضرورية لنفسه ولن يعمته ويلى عليه كما روى ان رجلا دخل على بيت ابي
 ذر رضى الله تعالى عنه فقال اين متاع بيتك قال لى بيت آخر فكلما حصل لى شئ ابعثه
 الى ذلك البيت فقال انت تسكن هنا قال ابو ذر لاني اريد ان اطلق اليه البتة وقد روى عنه
 صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله لم يخلق خلقا ابغض اليه من الدنيا وان لم ينظر اليه ما نذ خلقها
 ﴿وتأملون﴾ بضم الميم ﴿مالا تدركون﴾ اى تمنون وترجون امورا كثيرة او عظمى
 لا يمكن وصولكم اليها عادة لعظمها وكثرتها او لعدم نهايتها ما لم تملك اذكل احد اذا وصل
 الى مقام من مشتهياته يأمل ما فوق ذلك الى غير النهاية ﴿وتبنون﴾ من البنيان
 كالدور والبيوت ﴿مالا تسكنون﴾ لكونه زائدا على قدر الحاجات الضرورية
 او يشيدونه على وجه يبقى بعد موتهم فلا يسكنون بل السكنى للغير لعل هذا فيما هو من
 الحلال واما الحرام فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اتقوا الحرام الحرام فى البنيان فانه
 اساس الخراب * قال المناوى خراب الدين او الدنيا بقلة البركة وشؤم البيت او اساس
 خراب البناء نفسه بان يمرع اليه الخراب فى امد قريب ولولم يبن به لم يخرب سريرا
 بل يطول بقاؤه * قال الزمخشري مكتوب فى الانجيل الحجر الواحد فى الحائط من الحرام

وكثرة غرفها وبنائها كذلك (بريقة ٢١ نى) منهى عنه * وفى الاحياء روى انه مات فى بنى اسرائيل رجل
 وخلف بين بنين قصران فمحصما فى قتمته وطالت خصومتهم تكلمتهم ليلة من زاوية القصر وقالت لانحصما الاجلى
 ولقد كنت ملكا عبرت ثلاثمائة وسبعين سنة ثم مت فبقيت فى القبر مائة وثلاثين سنة لم رفع ترابى وجعل منى آنية

فبقيت الأربعين سنة ثم انكسرت ورميت في الطريق مائة وثلاثين سنة ثم ضربت لبنته ووضعته في هذه الزاوية في هذا القصر وانا عليها منذ ثلاثمائة وثلاثين سنة أفنحاصمون لاجلي هذا القصر مستصرون مثلي فاعتبروا مني الى هنا كلامه في جامع المال والمجاهد في البنيان ايس لك من مالك الا الاكفان بل هي والله للخراب والذهب وجسمك للتراب والمأب فإني الذي جمعته من الاموال فهلا انقذك من الاهوال كلاتركة الى من لا يحمدك وقدمت باوزارك على من لا يعذرك * وذكر في الاحياء روى عن الحسن البصري رحمه الله ﴿ ١٦٢ ﴾ قال خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

ذات يوم على اصحابه فقال هل منكم من احد يريد ان يذهب الله عنه العمر ويجعله بصيرا الان من رغب الدنيا وطال امه فيها اعى الله قلبه على قدر ذلك ومن زهد في الدنيا وقصر امه اعطاه الله علما بغير تعلم وهدى بغير هداية وتمام تفصيله في احياء * اخرج ابن ابى الدنيا والطبراني وابونعيم والبيهقي المرموز لهم بقوله (دنيا طب نعم هق) (عن ابى سعيد) الخدرى (رضى الله تعالى عنه انه اشترى اسامة بن زيد رضى الله تعالى عنهما عن زيد بن ثابت) هو اعلم الامة بعلم الفرائض الصحابي الانصارى وعدى اشترى بعن ابياء لو كاله عن مدخول عن (وليدة) اى جارية (بمائة دينار) مؤجلة (الى شهر) وحذف المتعلق للدلالة المقام عليه وهو لذلك اولى من تقديم كاشة وان كان

عربون الخراب * وقال وهب بن منبه وجدت في بعض كتب الانبياء عليهم السلام من استغنى باموال الفقراء جعلت عاقبته الفقر واى دار بنيت بالضعفاء جعلت عاقبتها الخراب * وورد ايضا ان البناء ان كان من حرام لم يطل تمتع صاحبه به * وفي حديث على رضى الله تعالى عنه ان الله عز وجل بقاما تسمى المنتقمات فاذا كسب الرجل المال من حرام سلط الله عليه الماء والطين ثم لا يمتعه به * وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ما انتفعت بكلام احد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بكتاب كتبه الى على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه اما بعد فان المرء يسوءه فوت ما لم يكن ليديره ويسره درك ما لم يكن ليفوته فليكن سرورك بما نلت من امر آخرتك وليكن اسفك على ما فاتك منها وما نلت من دنياك فلا تكثرن به فرحا وما فاتك منها فلا تأس عليه جزعا وليكن همك فيما بعد الموت * وعنه رضى الله تعالى عنه ايضا ان الله تعالى ملكا ينادى في كل يوم لدوا للموت وابنوا للخراب واجموا للفناء ﴿ دنيا ﴾ ابن ابى الدنيا ﴿ طب ﴾ الطبراني ﴿ نعم ﴾ ابونعيم ﴿ هق ﴾ البيهقي ﴿ عن ابى سعيد ﴾ الخدرى ﴿ رضى الله تعالى عنه انه اشترى اسامة بن زيد رضى الله تعالى عنهما ﴾ هو مولى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وابن مولاه وبن حبه استممه عليه السلام وهو ابن ثمانى عشرة سنة ﴿ من زيد بن ثابت ﴾ رضى الله تعالى عنه كاتب الوحي وامره ابوبكر رضى الله تعالى عنه ان يجمع القرآن وامره عثمان فكتب المصحف وابى ابن كعب رضى الله تعالى عنهما على عليه ولم يشهد بدرا لصغره وشهد احدا وما بعدها من المشاهد وكان احد فقهاء الصحابة والقيم في الفرائض واحدا من حفظ القرآن على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وافتى في حياته ﴿ وليدة ﴾ اى جارية ﴿ بمائة دينار ﴾ مؤجلة ﴿ الى ﴾ مضى ﴿ شهر قال ﴾ ابوسعيد ﴿ فسمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الاتعجبون ﴾ من العجب قيل في معنى الامر بالتعجب ﴿ من اسامة المشتري الى شهر ان اسامة لطويل الامل ﴾ فان قيل الظاهر انه في معنى النهى المؤكد بالعلة فلا اقل من ان يقتضى الكراهة والاجماع على البيع والشراء نسيئة على ان الظاهر ان شراؤه لضرورة داعية قلنا هذا للعوام واسامة من الخواص وانه يجوز فهمه عايه السلام عدم ضرورته ونقل عن المصنف

حق الظرف الواقع صفة (فسمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الاتعجبون) من العجب في معنى الامر (في) بالتعجب (من اسامة المشتري) بمؤجل (الى شهر) فويح بطول المدة بقوله (ان اسامة لطويل الامل) فقيه طول الامل ببقاء المدة ولعل النفس تصعد لا يعود قال في الحاشية هذا التوبيخ من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على قطع اسامة ارادة الحياة الى شهر والا فازادتها بطريق الاستثناء او بشرط الصلاح ليس بمذموم فكيف التوبيخ انتهى كلامه

ثم اكد بالقلم المقدر واسمها الجملة كما هو دأبه اذا اجتهد في اليمين قال (والذي نفسى بيده) اى بقدرته وهو الله تعالى (ما طرفت عيناي) اى ما وقع طرف جفنها على الطرف الآخر (الاظنت ان شفرى) اى جفنى بضم المعجمة تثنية شفرة منصوب بالياء المدغمة في ياء المتكلم قال في المصباح هو طرف العين الذى يثبت عليه الهدب (لا يلتقيان) بانطباق احدهما على الآخر (حتى) اى الى ان (يقبض) اى يأخذ (الله وروحى) بالموت وذلك غاية قصر الامل (ولارفعت طرفى) بفتح المهملة الاولى وسكون الثانية ﴿١٦٣﴾ اى نظرى في الحاشية الطرف تحريك الجفن للنظر الى الشئ (فظنت) الفاء طائفة

للتعقيب (انى واضعه) في محله الاصلى قبل الرفع (حتى اقبض) بالبناء لغير الفاعل وذلك لاعلم بان المتوفى له حقيقة هو الله تعالى وسببا وتعاطيا هو الملك (ولالتمت) بكسر القاف (لقمة) بضم فسكون اسم لما يلقى في مرة كالجرعة لما يجرع في مرة كما في المصباح (الاظنت) لكمال تذكرى للموت (انى لاسيغها) اى لا اوصلها للجوف ولا اهضمها (حتى اغص) بالبناء للمجهول من الغصة بالمعجمة فالهملة اهلك (بها) الباء للسببية (من الموت) من للتعليل ومنه مما خطيئاتهم اغرقوا والظرف تنازعه الافعال قبله (ثم قال) عليه السلام ثم ههنا بمعنى الواو او على بابها بان طال تأخره على ما قبله (يا بنى آدم ان كنتم

في الحاشية هذا التوبيخ من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على قطع اسامة ارادة الحياة الى شهر والارادتها بطريق الاستثناء او بشرط الصلاح ايس بمذموم فكيف التوبيخ انتهى (والذى نفسى بيده ما طرفت عيناي) اى ما وقع طرف جفنها على الطرف الآخر (الاظنت ان شفرى) اى جفنى بضم المعجمة تثنية شفرة اصل منبت الشعر في الجفن (لا يلتقيان) لا ينطبقان على العين (حتى يقبض الله وروحى) فاموت في مقدار طرفه عين الطرف تحريك الجفن للنظر الى شئ قال الله تعالى لا يرئد اليهم طرفهم (ولارفعت طرفى وظنت انى واضعه) وفي بعض النسخ بالفاء يعنى لاظن وضعه (حتى اقبض) بالبناء للمفعول (ولالتمت) بكسر القاف (لقمة) الاظنت انى لاسيغها (ابتلع وادخلها في خلقي ساغ الشراب سوغا سهل مدخله) حتى اغص بهامن (اجل الموت) وهجومه (ثم قال يا بنى آدم ان كنتم تعقلون) من العقلاء المدركين لعاقبة الامور (فعدوا) احسبوا (انفسكم من جملة الموتى) لانكم راجعون اليهم قريبا كقوله موتوا قبل ان تموتوا على وجهه وكما قيل عش ماشئت فانك ميت واحبب ماشئت فانك مفارق واعمل ماشئت فانك مجزى به (والذى نفسى بيده) التأكيد بالقسم كحال العناية على مضمون الحكم او لصدق الرغبة او لقوة الاهتمام (ان ماتو عدون) من الموت وما بعده من المجازاة والحسابات (لا ت) قل ان الموت الذى تفرون منه فانه ملا فيكم (وما انتم بمعجزين) لا تقدرتون على اعجاز الله عن آيات ما توعدونه من الموت ونحوه انما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم في بروج مشيدة وفي اسماء الرجال من خطبة على رضى الله تعالى عنه ايها الناس استصموا بتقوى الله فان لها حبالا وثاقا عروته ومعقلا نبيعا ذروته وبادروا الموت وغرانه واهدوا له قبل حلوله واعدوا له قبل زواله ان الغاية القيامة وكفى بذلك واعظا لمن عقل ومعتبر لمن جهل وقبل بلوغ الغاية ما تعلمون من ضيق الارماس وشدة الابلاس وهول المظلم وروعات الفزع واختلاف الاضلاع واستكاث الاسماع وظلمة الخمد وخيفة الوعد وغم الضريح وردم الصقيح وايضا من حكمه رضى الله تعالى عنه انما الدنيا دار ممر والآخره دار قرار فخذوا من ممركم لممركم ولا تهتكوا استاركم عند من يعلم اسراركم واخرجوا من الدنيا فلو بكم قبل ان تخرج ابدانكم

تعقلون) اولى عقل او بمن يعمل بقضية العقل (فعدوا انفسكم من الموتى) لقربه من الانسان جدا (والذى نفسى بيده) اى بقدرته وفيه القسم من غير استخلاف لنا كيد الامر وتقويته عند السامع (ان ما) اى الذى (توعدون) اى توعدونه من الموت وما بعده (لا ت) اى الكائن البتة اذ وعد الله لا يخلف (وما انتم) ايها الناس (بمعجزين) اى لا تقدرتون على اعجاز الله تعالى عن آيات ما توعدون به من الموت والحشر والحساب وغيرها من احوال القيامة واهوالها

هو اخرج ابن ابى الدنيا موزله بقوله (دينا) (عن الحسن رضى الله عنه) التابعى مرسل (انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اكلكم) اى كل واحد منكم (يحب ان يدخل الجنة) الاستفهام ليس على حقيقته لان من كان مؤمنا يحبه لا محالة بل للتقرير اى يحلمهم على اقرار المحبة لبيّن لهم سبب الدخول كفاى حاشية خواجه زاده (قالوا نعم يا رسول الله تعالى) لانها المراد والمرام للؤمنين جاؤبه تعظيما لحضرتة وتلذذا بكريم خطابه (قال) عليه السلام (قصروا الامل) امر من التقصير اى اجعلوه قصيرا فان الانسان اذا طال امله ﴿١٦٤﴾ نسى الموت واشتغل بالدنيا فقسى قلبه كما مر

(واجملوا آجالكم) اى آخر اوقات حياتكم فى الدنيا (بين ابصاركم) لقرب توقعها قوله آجالكم جمع الاجل بفخزين وهو مدة بقاء الشئ فى الاصل ثم اشهر فى مدة الحياة فأجل ابن آدم منذ ولد الى ان يموت واما الاجل المسمى قال مقاتل هو البرزخ يعنى من ذىوم يموت الى يوم يبعث * وقال عكرمة هو اجل الآخرة يعنى القيامة الكبرى وهو مكتوب فى اللوح المحفوظ ويقال هو يوم القيامة كما فى تفسير ابى الليث (واستحيوا من الله تعالى حق الحياء) ليحملك على ترك المطالب وكسر المراتب كفاى المواهب * وعن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم لاصحابه استحيوا من الله تعالى حق الحياء قالوا انا نستحي من الله

فيها اخترتم وغيرها خلقتم ﴿دينا﴾ ابن ابى الدنيا ﴿عن الحسن﴾ التابعى رضى الله عنه ﴿مرسلا﴾ انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اكلكم يحب ان يدخل الجنة ﴿الاستفهام ليس على حقيقته لانه عليه السلام يعلم بهم دخول الجنة﴾ فللتقرير اى حلهم على اقرار المحبة لبيّن لهم سبب دخولها ﴿قالوا نعم يا رسول الله﴾ جاؤبه تلذذا بمخاطبته وتعظيما بتوصيف رسالته وطلب اجر باعتراى رسالته وايماء بقوة تصديقهم بما سيخبره عليه السلام المشار من صنع حسان فعاله ﴿قال﴾ صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿قصروا الامل﴾ فان طول الامل يتولد منه حب الدنيا الذى هو رأس كل خطيئة * قال فى الرسالة القشيرية ومن شان المرید قصر الامل فان الفقير ابن وقتة فاذا كان له تدبير فى المستقبل وتطلع لغير ما هو فيه من الوقت وامل فيما يستأنفه لا يبيى منه شئ * واجعلوا آجالكم ﴿اوقات موتكم﴾ بين ابصاركم ﴿لئلا تغفلوا عنها وتشتغلوا بالدنيا﴾ واستحيوا من الله تعالى حق الحياء ﴿لئلا تتعمقوا فى شهوات النفس واذواق الهوى كراوى عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال ان رسول الله عليه السلام قال ذات يوم لاصحابه استحيوا من الله حق الحياء قالوا انا نستحي من الله يا نبى الله والحمد لله قال ليس ذلك لكن من استحيى من الله حق الحياء فليحفظ الرأس وما وعى اى جمعه من السمع والبصر واللسان ويحفظ البطن من الحرام وما حوى اى جمعه البطن من الفرج والقلب واليدى والرجلين وليذكر الموت والبلى ومن اراد الآخرة ترك الزينة الدنيا فمن فعل ذلك فقد استحيى من الله حق الحياء * قال المناوى فى شرح هذا الحديث عن الطيبى فمن اهل من جميع ذلك شيا لم يخرج من عهدة الاستحياء وظهر من هذا ان جبلة الانسان وخلقته من رأسه الى قدمه ظاهره وباطنه معدن العيب ومكان المحاربة فحق الحياء ان يستحيى منه ويصونها عما يعاب فيها واصل ذلك ورأسه ترك المرء ما لا يعنيه فى الاسلام وشغله فيما يعنيه عليه فمن فعل ذلك اورثه الاستحياء من الله تعالى والحياء مراتب اعلاها الاستحياء من الله تعالى ظاهرا وباطنا وهو مقام المراقبة الموصل الى مقام المشاهدة * قال فى المجموع عن الشيخ ابى حامد يستحب لكل صحيح ومريض الاكثار من هذا الحديث بحيث يصير نصب عينه والمرىض اولى

بى الله والحمد لله قال ليس ذلك ولكن من استحيى من الله حق الحياء فليحفظ الرأس وما وعى اى جمعه من السمع (ثم) والبصر واللسان ويحفظ البطن من الحرام وما حوى اى ما جمعه البطن من الفرج واليدى والقلب وليذكر الموت والبلاء ومن اراد الآخرة ترك زينة الدنيا فمن فعل ذلك قد استحيى من الله تعالى حق الحياء كفاى المصابيح * قيل من ادعى محبة الله من غير تورع عن محارمه فهو كذاب ومن ادعى محبة الجنة من غير انفاق فهو كذاب ومن ادعى حب رسول الله

من غير حرب الفقراء فهو كذاب كافي العوارف المعارف ثم شرع في حكمه بحسب التقوى بقوله (فالامل ان كان للتلذذ
لحرمات) ليتعاطاها فيها (فحرام) لان وسيلة الحرام حرام (والا) اي ان لم يكن لذلك بل الامر مباح (فليس
مرام) لانها ليس وسيلة لمحرم ﴿١٦٥﴾ (ولكنه مذموم جدا) اي ذمما قويا (ولو كان) اي الامل (لتكثير

الطاعات) واذم حينئذ مع
ان وسيلة القرب قربة
(للآفات السابقة) وهي
الكسل في الطاعة وتأخير
التوبة وقسوة القلب
والحرص على جمع الدنيا
(ولانه) اي الامل (يستلزم
الطمع المذموم) ففسره
بقوله (وهو ارادة
الحرام المذموم) اي الموقع
في اللذة (او) ارادة
(الشيء المخاطر) هو ما فيه
خوف وخطر ولا يعلم
واقبته وفسره بقوله (اعنى
النوافل) الزائدة على
الفرائض (والمباحات
مالحكم) وذلك لانه لا يعلم
أفئده الخير والصلاح ام لا
أسلامة من المحبطات
اولا (وهو) اي الطمع
المذموم بما ذكر الخلق
(الحادى عشر من آفات
القلب) اي مهلكاته هلاكها
معنويا * اخرج البيهقي
والحاكم في المستدرک
الرموز لهما بقوله (هق
حك) (عن سعد بن ابي
وقاص) واسمه مالك بن
وهب (رضى الله تعالى عنه)
قال (جاء رجل الى رسول
الله) صلى الله تعالى عليه
وسلم (فقال يا رسول الله

ثم اراد تفصيل حكم الامل فقال ﴿ فالامل ان كان للتلذذ بالمحرمات ﴾ كظم العباد
وسائر المحرمات ﴿ فحرام ﴾ لان للوسائل حكم المقاصد وان اعتبار الامور بمقاصدها
﴿ والاول ﴾ كالتلذذ بالمباحات واتمام عمل خير مثلا ﴿ فليس بحرام ﴾ لعدم آليته لامر
محرم ﴿ ولكنه مذموم جدا ﴾ قطعاً او قويا ﴿ ولو كان لتكثير الطاعات ﴾ كالتصدق
والصرف الى وجوه البر وطريق الخير كالصدقات الجارية نحو بناء المساجد والمدارس
﴿ للآفات السابقة ﴾ في اوائل بحث الامل نحو الكسل في الطاعة وتأخيرها
وتسوية التوبة ونحوها * قال في المنهاج الاول امل العامة وهذا الثاني امل الخاصة
لكن فيه خطر لاحتمال خطر فيه او في آتامه ينافي الصلاح فينبغي ان يقيد بالاستثناء
او شرط الصلاح ﴿ ولانه ﴾ اي الامل ﴿ يستلزم الطمع المذموم ﴾ طمع الدنيا وشهواتها
بخلاف طمع الدين ﴿ وهو ﴾ اي الطمع المذموم ﴿ ارادة الحرام ﴾ سواء كان من الله
تعالى او من الناس ولكن الثاني اقبح من الاول لانه ذل حرام ﴿ المذموم ﴾ الموقع في اللذة
العاجلة الفانية الظلمانية من ميولات امارة النفس ومن التحريكات الشيطانية ﴿ او ﴾
ارادة ﴿ الشيء المخاطر ﴾ لا يؤمن من عروض خطر ﴿ اعنى ﴾ بالمخاطر ﴿ النوافل ﴾
فليس للعبد اذا ابتداء في صلاة او صوم او غيره ان يحكم بانه يمه اذ هو غيب ولان
يقصد ذلك قطعاً لانه ربما لا يكون له فيه صلاح بل يقيد ذلك بالاستثناء او شرط
الصلاح فيخلص من غيب الامل * قال الله تعالى ولا تقولن لشيء انى فاعل ذلك غذا
الان ان يشاء الله ﴿ والمباحات ﴾ حال كون ارادة الشيء المخاطر ﴿ بالحكم ﴾ بالاستثناء
ولا شرط صلاح لانه لا يجزم بالخير والصلاح فيه لعدم الامن من المحبطات فامل
﴿ وهو ﴾ اي الطمع المذموم ﴿ الحادى عشر من آفات القلب ﴾ ﴿ هق ﴾ البيهقي
﴿ حك ﴾ الحاكم في المستدرک ﴿ عن سعد بن ابي وقاص رضى الله تعالى عنه ﴾ ثالث
في الاسلام اول رام في سبيل الله وكان احد الستة من اهل الشورى وكان بحجاب الدعوة
واول من اراق دما في سبيل الله تعالى * وقاله صلى الله تعالى عليه وسلم يوم احد ارم
فذاك ابي واهى ولم يقل ذلك لاحد غيره قاله رجل حين امارته بالكوفة انت لاتعدل
في الرعية ولا تقسم بالسوية ولا تغزو في السرية فقال سعد اللهم ان كان كاذبا فاعم بصره ومجمل
فقره وعطل عمره وعرضه للفتن فعمى وكان يلتمس الجدران وافترق حتى سأل الناس وادرك
فتنة المختار فقيل فيها يقول ادر كتنى دعوة سعد وهو آخر المهاجرين وفاة وكان اوصى
ان يكفن في جبة صوف له كان اتى فيها المشركين يوم بدر فكفن فيها ﴿ جاء رجل الى
رسول الله ﴾ صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ فقال يا رسول الله اوصنى ﴾ بما يقذفني من
النار ومن الزلة في هذه الدار ﴿ قال عليك بالاياس ﴾ فعال مبالغة اليأس اي المبالغة في قطع
الامنية ﴿ مما في ايدى الناس ﴾ من زخارف الدنيا يعنى صمم والزم نفسك بالايأس منه

او صنى) اي بما يقربني الى الله زانى (قال عليه الصلاة والسلام عليك بالاياس) بكسر الهمزة والفعال للمبالغة
اي الزم اليأس البالغ قاله مرهبة في المفعول به (مما في ايدى الناس) لان الاياس منه مريح للانسان دينا ودنيا

اي الذي او شيئاً (يعتذر
منه) بالبناء للفعول ونائب
فاعله منه قال عليه السلام
من كان يؤمن بالله واليوم
الآخر فلا يقفن مواقف
النهم * وقال علي رضي الله
عنه اياك وما سبق الى
القلوب انكاره وان كان
عندك اعتذاره ذكره ابن
الملك ولذا كره الذوق
ومضع شئٍ للصائم لان
من رآه من بعيد يظنه
آكل وفيه تنبيه على التدبر
والنظر الى العاقبة فتدبر
(فطمع الحرام حرام) لان
وسيلة الحرام حرام كما مر
غير مرة (وطمع المخاطر
ليس بحرام) اعدم مقتضى
التحريم (ولكنه) مع
اباحته (مذموم جدا)
لما يؤدي اليه من الذل
والهوان (واقبح اطعم)
اي اشدانواعه فجعا (الطمع
من الناس) لما ان طمع
الناس اهانة من علموا منه
ذلك ومقابلتهم له بنواع

(واياك والطمع) اي احذر تلاقى نفسك والطمع فحذف المفعول واقيم المضاف اليه مقامه ثم حذف فانفصل الضم
وحذف العامل وجوبا لكون المفعول اياها فهو منصوب على التحذير (فانه) اي الطمع (الفقر الحاضر) لان
من الذل والهوان (وصل صلاة مودع) للصلاة او لهذا العالم ليجملك ذلك على كمال ادائها حتى ان حاتم الاصم قيل
كيف تصلي الصلاة قال اذا تمت الى الصلاة اجعل الارض سجادتي والكمبة امامي والصراط تحت قدمي وا
يمينى والنار شمالي وملك الموت خلفي والوقت آخر وقتي ﴿ ١٦٦ ﴾ والرب ناظرى كفى العوارف (واياك و

﴿ واياك والطمع فانه ﴾ اي الطمع ﴿ الفقر الحاضر ﴾ ومن ثمة قال بعض العارفين
من عدم القناعة لم يزد المالا الا فقرا واقد صدق من قال
دع الحرص على الدنيا * وفي الميش فلا تطمع * ولا تجمع من المالا * فلان تدري لمن تجمع
فان الرزق مقسوم * وسوء الظن لا ينفع * فقير كل ذي حرص * غنى كل من يقنع
قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم القناعة مال لا ينفد * وان شدوا
ان القناعة باب انت داخله * ان كنت ذاك الذي يرجي خدمته
فاقنع بما اعطت الايام من نعم * من الطبيعية لا تقنع بنعمته
لو كان عندك مال الخلق كلهم * لن يأكل الشخص منه غير قيمته
* وقال ابن زيد *

* ماذا ذوق الغنى من لا تنوع له * ولن ترى قانعا ما عاش مقترا *

﴿ وصل صلاة مودع ﴾ اي اشرع فيها والحال انك تارك غيرك لمناجاة ربك
مقبلا عليه بكليتك ﴿ واياك وما يعتذر منه ﴾ اي احذر ان تتكلم بما يحوجك ان
تعذر منه * وانما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم
الآخر فلا يقفن مواقف النهم * وقال علي رضي الله تعالى عنه اياك وما سبق الى القلوب
انكاره وان كان عندك اعتذاره كما في ابن الملك ولذا كره الذوق ومضع شئٍ
للصائم لان من رآه من بعيد يظنه آكل وفيه حث على التدبر والنظر الى العاقبة
﴿ فطمع الحرام حرام ﴾ لان الامور بمقاصدها ﴿ وطمع المخاطر ليس بحرام ﴾ ولكنه
مذموم جدا ﴿ لعدم الامن من المحرم اذ ربما يؤدي اليه ﴾ واقبح الطمع من
الناس ﴿ قيل لما ان طمع الناس اهانة من علموا منه ذلك ومقابلتهم له بانواع المكافئة
والاعراض ﴾ وهو ﴿ اي الطمع ﴾ ذل ينشأ من الحرص ﴿ على الدنيا ﴾ والبطالة ﴿
وهو القعود من غير عمل وكسب ﴾ والجهل بحكمة الله تعالى في الحاجة ﴿ متعلق
بالحكمة لاهل الدنيا ﴾ الى التعاون ﴿ باموال الاغنياء وابدان الفقراء فلو غنى الكل
لبطلت الحكمة واختل النظام ﴾ و ضد الطمع التفويض ﴿ الى الله تعالى ﴾ وهو ارادة
ان يحفظ الله تعالى عليك مصالحك ﴿ التي يصلح بها فيك وينتظم بها معاشك ومعادك
﴿ فيما لاتأمن ﴾ متعلق بان يحفظ ﴿ فيه الخطر ﴾ اي الاشراف على الهلاك وخوف التلف

المكافئة والاعراض (وهو) اي الطمع (ذل ينشأ من الحرص) على الدنيا (والبطالة) عطف على الحرص (اغنى
اذ لو كان ذا شغل لغنى به) (والجهل بحكمة الله تعالى) عطف على البطالة او الحرص (في الحاجة) متعلق بالحكمة لاهل
الدنيا (الى التعاون) باموال الاغنياء وابدان الفقراء فلو غنى الكل ما قام النظام (و ضد الطمع) بجميع اقسامه (التفويض
لرزق وغيره للقيوم) (وهو) اي التفويض (ارادة ان يحفظ الله تعالى عليك مصالحك) التي تصلح بها قياه
(فيما) اي في الذي (لاتأمن فيه الخطر) بفتح المعجم فالمهملة الاشراف على الهلاك وخوف التلف كما في المصيب

بني النوافل) فالخطر فيها بالرياء والعجب (والمباحات) فالخطر فيها ما يؤدي اليه من الآفات السابقة بيان بعضها (فان كان فيه) فيما لا يؤمن فيه الخطر (صلاحك) يحفظك من ذلك (يسرك) اي له يرفع الموانع (والا) اي وان لم يكن فيه صلاحك (نعمك) منه بلطفه فاسلامه غنيمته (قال الله تعالى حكاية) عن مؤمن آل فرعون (وافوض امرى الى الله) وعلل على سبيل استيفان البيان ذلك بقوله (ان الله بصير بالعباد) وذكر علماء الكلام والتفسير ان مدلول صيغ المبالغة في صفاته التي لا تعدد في كل منها ولا تفاوت باعتبار التعلق لبااعتبار القيام كما في المواهب (فوقاه الله سيئات ما مكروا) اي وه او مكروهم (انظر) ايها السالك ﴿١٦٧﴾ (كيف عقب) تعالى (التفويض باوقاية) اي جعلها عقبه

من غير تخلل خطر (وهو) اي التفويض الى الله تعالى (مقام شريف) لما فيه من رد الامر اصاحبه (بدل) على حسنه العقل) لانه اذا علم ان لافاعل الله علم حسن التفويض اليه والاعتماد عليه (ايضا) اي كيدل عليه النقل اقول اما دلالة العقل على ان تفويض الامر الى الله تعالى حسن فلانه تعالى قادر على كل شئ ونوكيل الامر الى القادر حسن واما دلالة العقل عليه فظاهر والله تعالى اعلم

﴿ اعني النوافل ﴾ فالخطر فيها بالرياء والعجب ﴿ والمباحات ﴾ وهو اجر والتأدي الى الشرور ﴿ وان كان فيه ﴾ اي فيما لا يؤمن فيه الخطر ﴿ صلاحك ﴾ يحفظك من ذلك ﴿ يسرك ﴾ بسبب التفويض برفع الموانع ﴿ والامنك ﴾ بخلق الموانع وعدم الميولات كما هو مضمون دعاء الاستخارة المعهودة ﴿ قال الله تعالى حكاية ﴾ عن مؤمن آل فرعون وهو الاصح وقيل عن موسى عليه السلام ﴿ وافوض امرى الى الله ﴾ ليمصني من كل سوء ﴿ وان الله ﴾ تعليل للحكم السابق ﴿ بصير بالعباد ﴾ فيجرسهم ويعطيهم ما يريد قبل قاله حين ارادوا قتله لاجل دعوته اياهم الى الايمان وترك عبادة الاصنام فبعث فرعون لطلبه ولم يقدروا عليه ﴿ فوقاه الله سيئات ما مكروا ﴾ آل فرعون والمكر الخديعة اي شرما ارادوا به ﴿ انظر ﴾ ايها السالك المنفطن ﴿ كيف عقب ﴾ الله ﴿ التفويض ﴾ بل فرع عليه ﴿ بالوقاية ﴾ بالفاء الدالة على التعقيب بل الترتيب ﴿ وهو ﴾ اي التفويض ﴿ مقام شريف ﴾ لصاحبه لما فيه من التسليم والانقياد الى خالقه ﴿ بدل على حسنه ﴾ النقل كما ورد في الآيات والاحاديث ﴿ العقل ايضا ﴾ فان العبد العاجز عن التأثير في كل شئ لا يليق له امر سوى التفويض الى من يده تصرف كل شئ وان العبد لا يدري عاقبة امره صلاحه وفساده ولا يقدر على جلب نفع ودفع ضرر فلا يليق له امر سوى التسليم الى الحكيم القادر العليم

المبحث السادس

المبحث السادس

من مباحث الرياء (في امور) جمع امر اي اعمال (مترددة بين الرياء والاخلاص او الحياء) اي بين الرياء والحياء والاخلاص وقد تقدم انه خالق يمنع من ارتكاب

من السبعة (في امور مترددة بين الرياء والاخلاص او بين الرياء و الحياء) من الله تعالى (يدخل في كلا الجانبين) اي الرياء ومقابله (تلبس ابليس) فليكن السالك على بصيرة وتيقظ (فلنقدم) على بيان تلك الامور المترددة (مقدمة في) امرين الاول بيان (دفع) وسوسة (الشيطان) ودعوته (و) الثاني بيان طريق دفع (حيله التي يشتد اليها) الى معرفتها مع طرق دفعها (الحاجة في التقوى) ليدفع عنه كيد العدو ويخلص من امره (في جميع مجاريها) فعلا كان او تركا

يجمع فعلا وتركاً (يدخل في كلا الجانبين) اي بين الرياء ومقابله (تلبس ابليس فلنقدم) بكسر اللام في الاصل لانها الامر سكونها تخفيف لسبق العاطف مثله وليطوفوا بالبيت العتيق (مقدمة) بصيغة الفاعل من قدم الازم والتعدي او بصيغة مفعول فليأمل (في دفع الشيطان) اي تلبسه بدليل مقابله (وحيله) بكسر المهملة وفتح التحتية جمع حيلة هي الاخذ من حيث يشمر يعني فلنقدم امرين الاول طريق رفع دعوة الشيطان والثاني طريق رفع حيلة التي (يشتد اليها) اي المقدمة الحاجة (في التقوى) ليدفع عنه كيد العدو ويخلص من امره (في جميع مجاريها) فعلا كان او تركا

(خصوصاً) منصوب بمحذوف دل عليه المقام اى خص خصوصاً (في الاخلاص) الذى هو روح شبح العمل وبه قوامه (فقول وبالله) لاغيره (التوفيق) لراضيه وهو لغة جعل الاسباب موافقة للسبب وعرفا هو واللفظ متحدان عند بعض ومتلازمان عند آخرين اذ اللطف ارادة الله بعبده خيرا فى المأل والتوفيق تسهيل سبل الطاعة * اعلم ان فى كيفية دفع وساوس الشيطان ثلاثة مذاهب الاستعاذة بالله والالتجاء اليه والثانى المحاربة فى دفع الخواطر الشيطانية والجواب عنها والثالث الجمع بينهما وهو المختار ولذا قال ﴿١٦٨﴾ (المذهب المختار فيه) اى فى الدفع (الجمع

بين الاستعاذة) بالله من كيد (والمحاربة) له (فستعبد) اى نعصم ونستجير (بالله تعالى اولا من شره كما امر الله تعالى به) حيث قال فاما يزغك من الشيطان نزع فاستعذ بالله (فان الشيطان) اللام فيه للعهد ومثله اتباعه (كلب) لردائه وورزاته (سلط) بالبناء للمفعول والسلط هو الله تعالى (علينا) ابتلاء (رفعينا) ايها العابد (الرجوع الى ربه) فى دفع شره (ليصرفه عنا) عن انس رضى الله تعالى عنه المؤمن بين خمس شدائد مؤمن يحسده ومانق يبغضه وعدو يقااله وشيطان يضله ونفس يغويه فيدبى المؤمن ان يستعبد بالله تعالى ليقويه عليهم * وقيل مثل المؤمن كمثل غريب يذهب فى مفازة فاتهى الى باب

﴿خصوصاً فى الاخلاص﴾ الذى هو روح العمل وسبب قوامه ﴿فقول وبالله التوفيق﴾ لصهوبة البحث وقوة خضائه خصه بتصریح ذلك مع كون جميع الاقوال محتاجا الى التوفيق * اعلم ان فى كيفية دفع وساوس الشيطان ثلاثة مذاهب الاستعاذة بالله فقط والمحاربة فى دفع الشيطان فقط والجمع بينهما وهو المختار ولذا قال ﴿المذهب المختار فيه الجمع بين الاستعاذة والمحاربة﴾ الظاهر ليس ذلك على اطلاقه بل يختلف باختلاف الاشخاص بل باختلاف الاحوال او الاوقات ولوبالنظر الى شخص واحد ﴿فستعبد﴾ نعصم ﴿بالله تعالى اولا من شره كما امر الله تعالى به﴾ بقوله فاما يزغك من الشيطان نزع فاستعذ بالله ﴿فان الشيطان كلب سلط علينا﴾ للابتلاء والاختيار ولتكثير اجورنا بمجاهدته ﴿فعلينا الرجوع الى ربه﴾ صاحبه الذى امره بیده ﴿ليصرفه عنا﴾ اى وساوسه وغوائه فان رب الكلب ادفع * فان قيل هذا اذالم يكن صاحب الكلب مسلطا اياه فان كان التسليط من قبيل الصاحب كيف يفيد الرجوع اليه قلنا ان كان تسليطه مجرد الاختيار فالفائدة ظاهرة * فان قيل كيف يتصور التسليط وقد قال الله تعالى ان عبادى ليس لك عليهم سلطان وقال حكاية عن الشيطان وما كان لى عليكم من سلطان * قلنا المراد من السلطان القهر والجبر والوسوسة ليس بشئ من ذلك او المراد هو الجملة فانه ايس للشيطان فى وسوسته من حجة بل دعوى مجردة او دعوى مجردة بنحو الميولات الفاسدة * وبالجملة التدبير فى دفع الشيطان الالتجاء اولا الى الرحمن فان الاشتغال بدفعه ابتداء تعب ونضيق عمر و وقت بل ربما لا يؤمن من غلبته وجرحه وسهامه فالاولى الرجوع الى صاحبه ككلب عقور لا يندفع بانواع الحيل والمعالجات الصعبة بل قد يغلب ويفترس ويندفع بزجرة واحدة من صاحبه ﴿ثم نستخف﴾ اى نهان ﴿بدعوته﴾ ولا نلتفت باشتغال رده ﴿ونفبها﴾ نحن من خاطرها ونجعلها بمنزلة العدم ﴿كلاوردت﴾ ولا نشتغل بالمحاربة * معه لان كيد وسوسة مجردة وشئ ضعيف وقد قرر فى علم المناظرة ان بعض الشبه لغاية ضعفه لا يستحق الجواب وفى الاصولين الشبهة التى لا تنشأ من الدليل لا تنافى القطع وذلك قوله

دار فيها كلاب قصدوا فى هلاكه وليس له قوة تمنعها فكما جعل عليهم غلبوا عليه فالحيلة فيه ان ينادى (والجواب) الى صاحب الدار ليمنع الكلاب عنه فان زجر مرة خير من زجره الفاقكذا الشيطان كلب على باب الله يريد ان يهلك من يقصد الى بابه فالحيلة فيه ان يستعبد بالله من شرهم وهو القادر على دفعهم والقاهر فوقهم كفى المشكات (ثم) محاربه نستخف بدعوته (تراها كالهيا المشور لانلقى لها بالا) ونفبها (بنونين اى بعمارضتها او باهمال النظر اليها رأسا) كلاوردت (بالنصب على الظرفية فتنازعه الفعلان قبله) ولا نشتغل (معه) بالمحاربة (والمقابلة لان كيد ضعيف

(و) لا بد (الجواب) لشبهته لان في ذلك ثرويجا ملامره فيهمل رأسا (فانه بمنزلة الكلب النابح) بالنون والموحدة قال الشافعي رحمه الله ان الاسود لتخشى وهي صامئة والكلب لم تخش منه وهو نباح (كما اقبلت عليه) بالتردد (ولم) بكسر اللام بك عنادا (ولج) اي بالغ في طلبك (وان اعرضت) عنه ولم تلق له بالا (سكت) لاهم الكله فكذا الشيطان عامه بذلك لتعرض عنك كافي المواهب * قيل لبعض العارفين كيف يجاهدك للشيطان قال وما للشيطان نحن قوم صرفنا همنا الى الله تعالى وسمعت شيخنا **١٦٩** ابا العباس رحمه الله عليه يقول لما قال الله تعالى ان الشيطان لكم

عدو فاتخذوه عدوا فقوم فهموا من هذا الخطاب ان الله طلبهم بعداوة الشيطان فصرفوا همهم الى عداوته فشغلهم ذلك عن محبة الحبيب وقوم فهموا من ذلك ان الشيطان لكم عدو وانالكم حبيب فاشتغلوا بمحبة الله فكفاهم مادونه كما في التنوير في اسقاط التدبير * وقال بعضهم للشيطان ولولا ما امرني ربي ما استعدت منك ومن انت حتى استعبد بالله منك كما في اسقاط التدبير (فان لم يسكت) عند معاملته بما ذكر (بل تغلب) بشديد اللام طلب الغلبة (علينا) والصيغة لا تكلف (علينا) علمائنا (انه) اي تسليطه (ابتلاء) اي امتحان (من الله تعالى ايرى صدق مجاهدتنا) اي يتعلق برويته بصدق مجاهدتنا (وقوتنا) عن الامتناع منه وتسلطه حينئذ ابتلاء

والجواب فانه اي الشيطان بمنزلة الكلب النابح من البياح وهو صوت الكلاب كما اقبلت عليه لتزجره ولع حرص بك ولج باغ في طلبك فيغلب عليك قال يحيى بن معاذ الرازي الشيطان فارغ وانت مشغول والشيطان يراك وانت لاتراه وانت تنساه وهو لا ينسك ومن نفسك للشيطان عون عليك وان اعرضت ولم تلتفت الى نباحه بان تشغل بخدمة ولاك او بالالتجاء الى صاحبه تعالى سكت غالباً او من شأنه السكوت كما هو دأب الكلاب فان لم يسكت بمجرد استعاذة وعدم الالتفات اما لعدم القوة في الاستعاذة او لقوة عمل الشيطان او لحكمة من الله تعالى كما يشير اليه قوله بل تغلب بشديد اللام من التكلف اما كون غلبته في تلك المرتبة بمشاق كثيرة من الشيطان او للكمال في الغلبة لان ما يحصل بالمشقة غالباً يكون اكل علينا يعني لم يزل وسوسته عنا لا بمعنى اجبر وحكم كما عرفت علمنا انه اي تغلبه ابتلاء من الله تعالى معاملة اختيار منه تعالى والافحيقته محال في حقه تعالى ايرى يظهر الى ملائكته صدق مجاهدتنا معه وقوة دفعنا وسوسته وحيله اعل فائدة الارادة استغفار الملائكة له ودعاؤهم وشفاعتهم اياه و ايضا اختيار قوتنا في امر الله تعالى وصبرنا كان الله تعالى سلط علينا على نوعنا الكفار جنهم مع قدرته على كفاية امرهم سيما على افضل حبيبه عليه الصلاة والسلام ليكون لنا حظ من الجهاد بدنا واما ابره مما عاوا الجهاد ذروة سنام الامر كما في الحديث والصبر الى المشاق وقد قال الله تعالى واصبر لحكم ربك فانك باعيننا ولذا كان اجر سائر الاعمال محسوباً بوجوب اجراء الصبر قال الله تعالى انما يوفي الصابرون اجرهم بغير حساب وكذا اجر الشهادة قال الله تعالى ام حسبتم للانكار والنوبخ وام بمعنى بل قيل لخطاب الذين انزهوا يوم احد ان تدخلوا الجنة قبل ان يصيبكم شدة في دين الله تعالى كما يدل عليه قوله ولما يعلم الله الواو المحال ولما بمعنى لم يكن التي في المآكد متصل بالحال الذين جاهدوا منكم يعني لم يظهر جهاد المجاهدين

(كان الله تعالى سلط علينا الكفار) (بريقة ٢٢ في) في الحروب (مع قدرته على كفاية امرهم وشهرهم) بحتفهم اورد كيدهم في نحرهم او الخيلولة بيننا وبينهم قال الله تعالى ولو شاء الله لانتصر منكم ولكن ليعلم بعضكم ببعض (ليكون لنا حظ من الجهاد) لهم (والصبر) على امرهم والظرف متعلق بسلط (قال الله تعالى) في سورة آل عمران (ام حسبتم) اي ظنتم الاستهزام للتوبخ وام بمعنى بل اي بل احسبتم والهمزة للاستهزام ومعناه الانكار كما في القاضى (ان تدخلوا الجنة) قبل ان يصيبكم شدة في دين الله وهو المراد من قوله (ولما يعلم الله) والواو المحال ولما بمعنى لم اي ولم يعلم الله (الذين جاهدوا منكم) يعني لم يظهر جهاد المجاهدين

(ويعلم الصابرين) أي علما يتعلق به الجزاء كافي العيون أي لأشحبوا انكم تدخلون الجنة بغير المجاهدة في سبيل الله والصبر عليه لان الآية نزلت عتابا لهم حين وصف الله تعالى لهم الكرامة النازلة بشهداء بدر فقالوا ليتنا نجد مثل ذلك فلما الفوا القتال يوم احد هربوا ولم يقيموا على ما قالوا كافي العيون ﴿١٧٠﴾ * ثم اعلم ان تعلق علم الله تعالى وارادته

بممكن قد يكون قديما كعلمه وارادته ان الشيء الفلاني سيوجد مثلا وقد يكون حادثا كعلمه وارادته انه وجد في الحال ولا يلزم من حدوث التعلق كونه تعالى محلا للحوادث لانه امر اضافي لا وجوده في الخارج والمتنع كونه محلا لوجود حادث فيظهر من هذا ان العلم المنفي في هذه الآية وامثاله هو العلم الخالي لا الازلي فلا يتجه كيف يتصور المنفي والجهل محال في حقه تعالى كافي حاشية خواجه زاده وغيره عن شيخ زاده مثل المرأة الصافية يظهر فيها زيدان قابها ثم اذا قابها عبر ويظهر فيها صورته والمرأة لم تغير في ذاتها ولا تبدل في صفاتها وانما التغير في الخارجات فكذلك ههنا ذكر الشيخ زاده والشيخ رحمه الله (وايضا) حال او صدر لقوله (قد يشبه علينا) ايها السالكون (خاطر) يرد على القلب (لاندرى انه شر من الشيطان) ولو كان نفيسا (او خير من غيره) اي من الله او من الملك

﴿ويعلم الصابرين﴾ لعل حاصل المعنى والله اعلم لانظنوا دخول الجنة ما لم يقع منكم الجهاد والصبر لكن التعبير بالعلم لتأكيد الحكم وتحققه فان ما علمه تعالى واقع البتة كما يقال في العرف الله عالم الامر كذا وقد عرفت في الاعتقادات ان العلم تابع للمعلوم ولا يضر ذلك قدم علمه تعالى ولا يوجب كونه محلا للحوادث لانك قد عرفت ايضا ان العلم تعلقات حادثه فما وجد فيه الحال غير ما وجد في الازل ولا يلزم من حدوث هذا التعلق حدوث العلم فلا يلزم الجهل قبل ذلك فافهم واطلاق العلم على المعلوم مشهور يقال هذا علم فلان والمراد معلومه وقيل كل آية يشعر ظاهرها بتجدد العلم فلما تجدد المعلوم لا يخفى ان الاستشهاد بهذه الآية بالنسبة الى القيس عليه ولا يبعد ان يجعل بالنسبة الى القيس بمعنى المشبه ابتداء على سبيل الاشارة اللفظية التي اعتبروها في القرآن كما سبق وايضا نحو قوله تعالى وليعلم الذين آمنوا ويتخذ منكم شهداء وقال ام حسبتم ان تتركوا ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ﴿وايضا قد يشبهه عينا خاطر لاندرى انه شر من الشيطان﴾ فجتنبه ﴿او خير من غيره﴾ كالله سبحانه وتعالى او الملك فتسارعه فلا بد من معرفة الخواطر ليتصور نفي ما كان شرما واثبات ما كان خيرا ﴿فعلينا المحاربة﴾ في هذه الحالة وفيما ذكر قبلاهما ﴿والقهر﴾ بنحو عدم الالتفات والشغل ﴿والدوام على ذكر الله تعالى﴾ فلقد قال صلى الله عليه وسلم ان ذكر الله تعالى في جنب الشيطان كالاكفة في جنب ابن آدم وفي الحصن في حديث الترمذي ما من آدمي الا لقلبه بيتان في احد هما الملك وفي الآخر الشيطان فاذا ذكر الله خنس واذا لم يذكر الله تعالى وضع الشيطان مقاره في قلبه ووسوس له وفيه ايضا وان خاف شيطانا او غيره قال اعوذ بوجه الله الكريم وبكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما خلق وذرا وبرا ومن شر ما ينزل من السماء ومن شر ما يعرج فيها ومن شر ما ذرأ في الارض ومن شر ما يخرج منها ومن شر فتن الليل والنهار ومن شر كل طارق الا طارقا بطرق بخير يارجن وايضا فيه لهرب الشيطان آية الكرسي وكذا الاذان ﴿باللسان والقلب﴾ يعني عواطة القلب اللسان عند الذكر باللسان وباللسان فقط لانه لا نفع له اصلا سيما فيما نحن بصدده قال احد الغزالي في رسالته التجريد على كلمة التوحيد والله ان ذلك لا يرفع ذرة ولا يعدل جناح بموضة وان الاصح الموافق لما في الفتاوى ما ذكر محمد الغزالي انه اولى من السكوت والاشتغال بشيء آخر سيما عند كون نيته التقرب الى الله تعالى وامام القلب فقط فهو مختار ببعض السادة الصوفية وان كان الاكثر ترجيح اجتماعهما لتكثير العمل ولجمع العزيمتين لكن هذا عسر ووجوده صعب اذ عند شغل اللسان فلما يخلو القلب عن الغير ويتجرد للذكر

فحينئذ لا وجه لاني بالبدن من معرفة الخواطر ليتصور نفي ما كان من الشيطان وعدم نفي ما كان خيرا من غيره واذ قال (واما) (فعلينا المحاربة) معه بما مر (والقهر) والدوام على ذكر الله باللسان والقلب) لما يحدث عن الذكر من النور الذي يفصل

بين الحق والباطل وهذا السبب الثاني للمحاربة والاول للابتلاء (و) علينا (معرفة وساوسة) بالنظر في مبنائها ومالها فانه
مداوته لا يدعوننا الا الى عذاب السعير (ومكائده) جمع مكيدة من الكيد الخداع (فلا بد) اي لافراق (اولا) ظرف ليد
(من معرفة منشأ) اي مبنى ومبدأ (الخواطر) الواردة على القاب (وتميز خيرها) الرحاني والملكي (من شرها)
اي الشيطان والنفسى وقد ذكر ان منشأها اربعة الله تعالى ومالك ونفس وشيطان وتحقيق ذلك مذكور في منهاج العابدين
للامام الغزالي (فهى) اي الخواطر (انار يحدثها الله تعالى في قلب العبد) فلذا لا يعاقب عليها ما لم يعزم عليها او بهم بها (تبعثه
على الافعال والتروك) والاسناد اليها ﴿ ١٧١ ﴾ من الاسناد للسبب (اما) بكسر الهمزة حرف للفصل (ابتداء)

مفعول مطلق حذف عامله
اي اما يتبدأ ابتداء من الله
تعالى (فيقال له الخاطر
فقط) اي فحسب (و
علامته) اي علامة كون
الخطا من الله تعالى ابتداء
بلا واسطة شئ (كونه
قويا) في ذاته (مصمما)
لا ترد فيه (وفي الاصول)
كالعقائد (والاعمال
الباطنة) من الايمان
والاسلام والاخلاص
والرياء وغيرها من الاخلاق
الحميدة والصفات الذميمة
(وان يكون خيرا)
مرضيا عند الله (عقيب)
وهى لغة ضعيفة والافصح
حذف الياء (اجتهاد)
في الخير (و) عقيب
(طاعة) الله استار منها
قلبه فينشأ عنه ذلك
(اكراما) علة لكل من
الاجتهاد والطاعة او
حكيمه كونه خيرا (فيسمى)
هذا الخطا الخير (هداية)

واما عند تحمضه بالذكر يسهل تجرد له كيشهده التجربة والوجدان فانهم ﴿ و ﴾ علينا
﴿ معرفة وساوسة ومكائده ﴾ جمع كيد حتى نحتز عنها وانه عند المعرفة لا يتجاسر
كالاصل اذا علم ان صاحب الدار احس به فر ﴿ فلا بد او لا من معرفة منشأ الخواطر ﴾
من ابن نشأ وتحصل قيل الاحسن ان يقول من معرفة الخواطر ومنشأها ﴿ و ﴾
من ﴿ تميز خيرها من شرها فهى ﴾ اي الخواطر ﴿ آثار ﴾ اخلاجات ودواعي
﴿ يحدثها الله تعالى في قلب العبد تبعث ﴾ تكون باعثة للعبد ﴿ على الافعال والتروك ﴾ قيل
هنا فبدأهما الخواطر ثم الخواطر تحرك الرغبة والرغبة تحرك العزم والنية تحرك الاعضاء
﴿ اما ابتداء ﴾ خلقا ابتدائيا بلا واسطة شئ ﴿ فيقال له الخاطر فقط ﴾ ليس له اسم
غيره من خطر اذا مر بسرعة وانقضى ﴿ وعلامته ﴾ اي علامة كون الخطا محدثا
من الله تعالى ﴿ كونه قويا مصمما ﴾ محكما بالتردد ﴿ و ﴾ في ﴿ الاصول ﴾ مطلق
الاعتقادات او امهاتها كحوث العالم والحسن والقبح الشرعى ﴿ و ﴾ في ﴿ الاعمال
الباطنة ﴾ من نحو الملكات الرديئة والحميدة ﴿ وان يكون خيرا عقيب اجتهاد ﴾ بدل جهد
وصرف طاقة ﴿ وطاعة اكراما ﴾ من الله تعالى ﴿ فيسمى ﴾ الخطا بهذه الاوصاف
﴿ هداية وتوفيقا ولطفا وعناية قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا ﴾ بذوا جهدهم
في امثال امرنا واجتناب نواهينا ﴿ لهديتهم سبلنا ﴾ طرقتنا الموصلة اليها وقال
الله تعالى ﴿ والذين اهتدوا ﴾ باتيان العبادات ﴿ زادهم ﴾ الله ﴿ هدى ﴾ نحو اطرتلهم
على كيفية الوصول اليه سبحانه وتعالى ﴿ او ﴾ ان يكون ﴿ شرعا عقيب ذنب ﴾
كبيرة او صغيرة ﴿ اهانة ﴾ لذلك العبد من الله تعالى بشؤم ذلك الذنب قال الله تعالى
كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون فيؤدى الذنب الى قسوة القلب اولها
خاطر ثم يؤدى الى القسوة والرين ﴿ وعقوبة ﴾ عاجلة في الدنيا ﴿ فيسمى ﴾ ذلك
الخطا ﴿ خذلانا ﴾ هو ترك العون وضد التوفيق ﴿ واضلا لا ﴾ قيل اي
اضاعة وتخييرا وقيل هذا اذا ابقى للعبد في الجملة اختيار واما اذا اشتد حتى
سلب الاختيار منه بالكيفية فيسمى ختما وطبعا ففي هذه الحالة لا يتصور العلاج

لما فيه من ابصال العبد لمرضى الرب (وتوفيقا) اتسهله سبل الخير عليه (ولطفا) ارادة الخيرية في المال (وعناية) منه
تعالى اذا هله لخدمته (قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا) بالطاعات (لهديتهم سبلنا) الموصلة لرضانا وقال
الله تعالى (والذين اهتدوا) بالسلوك في طريق الهدى (زادهم هدى) اي فضلامته واحسانا (او) ان يكون (شر)
مبعدا من الله تعالى (عقيب ذنب اهانة وعتوبة) لذلك الذنب (فيسمى) اي الخطا المسمى بذلك (خذلانا واضلا لا) ذابقي
للعبد في الجملة اختيار واذا اشتد حتى سلب الاختيار من العبد يسمى ختما وطبعا ففي هذه الحالة لا يتصور العلاج كافي الحاشية

(واما بواسطة ملك) عطف على قوله اما ابتداء (موكل من الله تعالى على ابن آدم) لطفابه ليقود للطاعة ويحول بينه وبين المعصية بحفظ الله تعالى (جائمه) بالجيم فائتلفة اى جالس يقال جثم الطائر والارنب من باب ضرب هو كالبروك من البعير وربما اطلق على الظباء والابل انتهى (على اذن قلبه) ﴿١٧٢﴾ اى محل سوره (البنى) صفة اذن (يقال له

الملمم) بصيغة الفاعل من الالهام (ولدعوته الالهام ولا تكون) اى دعوته (الا الى خير) لعصته من الحمل على غيره (وعلامته) اى الالهام (كونه مترددا) بين الفعل والترك (وفي الفروع) لا الاصول (والاعمال الظاهرة) من الصلاة والزكاة والصدقة وغيرها من اعمال الجوارح (و) يكون (بلا سابق طاعة او معصية فى الاغلب) بل يلهمه الملك ذلك ابتداء وقد يكون عقيب سابق الطاعة تثبتا على المراضى او عقيب المعصية انقازا منها (او بواسطة طبيعة) معطوف اما على ابتداء لاصالته والخافض ثم معتبر فى معناه او على بواسطة وهو انسب باللفظ وبالسياق وفى المصباح الطبيعة مزاج الانسان المركب من الاخلاط (مائلة) لحسنها (الى الشهوات) جمع شهوة وهى اشتياق النفس الى الشيء (يقال لها) اى الطبيعة المذكورة (النفس

واما بواسطة ملك * عطف على قوله اما ابتداء * موكل من الله تعالى على ابن آدم جائمه * مكب * ولازم * على اذن قلبه البنى * يلهمه * يقال له الملمم ولدعوته الالهام ولا تكون * هذه الدعوة * الا الى خير * قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان للشيطان لمة بابن آدم ولللك لمة يعنى نزلة بالدعوة كفى المنهاج * وزاد فى الجامع الصغير قوله عليه السلام فاملة الشيطان فابعاد بالشر وتكذيب بالحق وامالة الملك فابعاد بالخير وتصديق بالحق فمن وجد هذه فليعلم انها من الله فليحمد الله ومن وجد الاخرى فليتهم واذبالله من الشيطان * قال عبدالرؤوف المناوى الابعاد يستعمل فى الشر والخير ايضا ثم قال الفرق والتميز بين البنين لا يبتدى اليه اكثر الناس والخواطر بمنزلة البذر فمنها ماهو بذر السعادة ومنها ماهو بذر الشقاوة وسبب اشتباه الخواطر اربعة اشياء لاجلها ضيف اليقين اونة العلم بمعرفة صفات النفس واخلاقتها او متابعة الهوى بختم قواعد القوى ومحبة الدنيا مالها وجاهها وطلب النزلة والرفعة عند الناس فمن عصم من هذه الاربعة فرق لمة الملك ولمة الشيطان ومن ابتلى بهالم يفرق وانكشاف بعض الخواطر دون بعض لوجود بعض هذه الاربعة دون بعض واتفقوا على ان كل من اكل الحرام لا يفرق بين الوسوسة والالهام * وعلامته * اى خاطر الملك * كونه مترددا * اذ الملك بمنزلة ناصح يدخل معك من كل وجه ويعرض عليك كل نصيح رجاء اجابتك ورغبتك فى الخير * وفى الفروع والاعمال الظاهرة * فى الاكثر لان الملك لا يطالع على العقائد والاعمال الباطنة فى اكثرهم كفى المنهاج فلا تطلق ليس بحسن * وبلا سابق طاعة او معصية فى الاغلب * هذا يخالف ايضا لما فى المنهاج حيث قال وان كان اى خاطر الخير مبتدأ فمن الملك فى الاغلب واعلم انه قال فيه ايضا معرفة خاطر الخير من الله او من الملك بثلاثة ان قويا فمن الله تعالى وان مترددا فمن الملك وان عقيب اجتهاد وطاعة فمن الله وان ابتداء فمن الملك فى الاغلب وان فى الاصول فمن الله وان فى الفروع والاعمال الظاهرة فمن الملك فى الاكثر فقد عرفت زيادة قوله او معصية فافهم * او بواسطة * الظاهر عطف على قوله واما بواسطة ملك او على قوله اما ابتداء فالاولى واما بواسطة * طبيعة مائلة الى الشهوات * ونيل الذات كيف كانت من حسن او قبح * يقال لها النفس * لعل هى النفس الامارة بالسوء التى تميل الى الطبيعة البدنية وتأمرا بالذات والشهوات والحسية وتجذب القاب الى الجهة السلفية فهى ماوى الشر ومنع الاخلاق الذميمة والافعال السيئة * و * يقال اى يسمى * لدعوتها هوى * وفسر ايضا بميل النفس الى مقتضيات الطبع والاغراض عن الجهة العلوية الى السلفية

(و) يقال (ادعوتها هوى) بالقصر مصدر هوته من باب ضرب اذا احبته وعاقبت به ثم اطلق على ميل (ولا) النفس وانحرافها نحو الشيء ثم استعمل فى ميل مذموم فيقال اتبع هواه وهو من اهل الاهواء كما فى المصباح

ولا تكون الدعوة (الا الى الشر و علامته كونه مصعما) لكونه ذاهبا نفسيا (راتبا) لازما (على حالة واحدة)
تختلف (وان لا تضعف) لان الوارد ﴿ ١٧٣ ﴾ نفسى (ولا يقل) بفتح التحتية و كسر القاف (بذكر الله تعالى)

اي بسببه ثم عطف على
بواسطة طبيعة قوله (او
بواسطة شيطان مسلط
من الله تعالى) على ابن آدم
ابتلاؤه (جاثم على اذن
قلبه اليسرى) لان اليسرى
معدة للمستقدر واليمنى
لكرامة (يقال له) اي
الشيطان (الوسواس)
بفتح الواو (الخناس)
اي التأخر عن الوسوسة
عند ذكر الله تعالى (و)
يقال (لدعوة الوسوسة
وعلامته) اي الخاطر
الشيطاني (كونه مترددا)
في النفس (ومضطربا)
فيها لكون الداعي اليه
من الخارج او كونه من
النفس او الملك (وبلا
سبق ذنب) من الحاصل
له ذلك الخاطر (في) الحال
(الاكثر) وقد يكون عنه
(وان يقل) من القلة
(ويضعف بذكر الله
تعالى) لما علمت من تفسير
الخناس (ويكون) اي
الخطاير المدعوا اليه منه
(شررا) محضا (في الاغلب)
من الاحوال (وقد يكون
خيرا مفضولا) فيشغله
به (لان يمنعه عن) الخير
(الفاضل) عليه سعيا في
حرمانه من جزيل الثواب
الناشي عن فعل الفاضل

ولا تكون تلك الدعوة (الا الى الشر) ولا تصور رجوعها الى الله تعالى لانها من
حزب الشيطان ومبعده عن الرحمن وقد عرفت ما عتها و اليه الاشارة بقوله صلى الله تعالى
عليه وسلم اعدى عدوك نفسك التي بين جنبيك (وعلامته) اي من النفس (كونه
مصعما راتبا) ثابتا وقيل متكررا بالامثال (على حالة واحدة) فانها لا تزول
عن الاقدام الى ان تصل مرادها وتحصل مقصودها (وان لا يضعف ولا يقل
بذكر الله تعالى) ولا يزول قيل الابصدق المجاهدة وعن بعض العارفين الهوى كالتمر
اذا حارب لا ينصرف الا بجمع بالغ وقهر ظاهر او مثل الخارجى الذى يقاقل تدنيا
لا يكاد يرجع حتى يقتل ومثل الشيطان كالذئب اذا طردته من جانب دخل من جانب
آخر فاطلاق المصنف يجب تقييده او اطلاق مجازى نزل ما يصعب زواله منزلة
ما لا يزول وبالجملة الخاطر الشر من قبل النفس يعرف بامر ين التصميم على واحدة
وعدم الزوال بذكره هذا وان طابق لما اخذه منها ج العابدين لكن لا يخفى ان اولهما
مستلزم لآخرهما (او بواسطة) اي واما بواسطة (شيطان مسلط) من الله
تعالى لحكمة كالاجتناب وتكثير الاجر بمجاهدته (على ابن آدم جاثم على اذن قلبه
اليسرى) صفة اذن (يقال له الوسواس) الموسوس فالتسمية للمبالغة لانها دأبه
وعادته (الخناس) الذى عادته ان يخنس اي يتأخر اذا ذكر الانسان ربه ولذلك
سمى به (ولدعوة الوسوسة وعلامته) اي من الشيطان (كونه مترددا ومضطربا)
اذ لا يصبر على شئ فان لم يحب العبد دعوته لشيء ينقله الى آخر اذا اغرض له في المعصية
الخاصة بل مراده الاضلال كيف ما كان (وبلا سبق ذنب) منه (في الاكثر)
اي اكثر الاشخاص او اكثر الاحوال او اكثر الاوقات والاولى في قول الاكثر فانه
يبتدى بدعوة الشر ويطلب الاغواء بكل حال (وان يقل ويضعف بذكر الله تعالى)
لان عادته ان يخنس عند ذكر الله كما قال اهل التفسير عند قوله تعالى من شر الوسواس
الخناس فافهم فالوفاق ان يقال كونه ضعيفا او زائلا بذكر الله تعالى فهذه العلامة
امور ثلاثة التردد وعدم السابق والضعف عند الذكر فالاول مع الثالث كالتقارب
لكنه قصد زيادة توضيح وانه تابع للغزالي في ذلك كاه (ويكون) خاطر الشيطان
(شررا في الاغلب وقد يكون) خاطر الشيطان (خيرا مفضولا) لالذاته بل (لان
يمنعه عن) الخير (الفاضل) فانه ان يقدر على المنع بالكيفية فبالآخرة يرضى
على ذلك (او يجره) اي العبد بذلك الخير ظاهر اللفظ المفضول لكن المناسب من
حيث المعنى هو الخير مطلقا ولو فاضلا وهو الموافق لما في المنهاج الشيطان ربما يدعو
الى الخير لقصد الشر كالدعوة الى المفضول للنج عن الفاضل او الدعوة الى الخير
ليجره الى ذنب عظيم لا يفي خيره بذلك الشر من مجب او غيره الى آخر ما قال (الى ذنب
عظيم) ضررا من نفع الخير كالنفع الجزئى للضرر الكلى والمخظر راجع على مطلق

وفي نسخة عن الفضائل جمع فضيلة الكمالات القائمة بالنفس (او) خيرا (يجره الى ذنب عظيم) كان يوقعه في العجب او الكبر

قال ابن عطاء في الحكم معصبة اورثت ذلا وانكسارا خيرا وطاعة اورثت غرا واستكبارا (وعلامته) اى الخير المدعو اليه منه لاحد ما ذكر (ان يكون قلبك فيه مع نشاط) لما يلقيه في قلب العامل (لامع خشية) علامة اخرى له ان يكون ذلك (مع عجلة) اى اسراع في المباشرة ﴿١٧٤﴾ (لامع تأن ومع امن) من العدو لتغيره له (لامع

الاباحة والندب والحرمة مقدم على ترك الواجب ﴿﴾ وعلامته ﴿﴾ من الشيطان للنع والافضاء المذكور بن ﴿﴾ ان يكون قلبك فيه ﴿﴾ فى ذلك الخير ﴿﴾ مع نشاط ﴿﴾ وسرور ﴿﴾ لامع خشية ﴿﴾ وخضوع ﴿﴾ ومع عجلة لامع تأن ﴿﴾ لان العجلة من الشيطان فى مثل هذا المقام والتأنى من الرحمن * وفى المنهاج فى هذا المقام عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم العجلة من الشيطان الا فى خمسة تزويج البكر اذا ادركت وقضاء الدين اذا وجب وتجهيز الميت اذا مات وقرى الضيف اذا نزل والتوبة من ذنب اذا اذنب ﴿﴾ ومع امن لامع خوف ومع عى العاقبة لامع بصيرة ﴿﴾ قيل من الخواطر ما يعرض من جهة المزاج يملا الى ما يوافق فهذا اذا تمكن سعى شهوة وضده نفرة ومنه لا يعرض لنيل رتبة فاذا تمكن سعى همة ومنه ما يعرض باعشا على الفعل القبيح فاذا تمكن سعى سيئة ومنه ما يعرض باستعمال اللقا فاذا تمكن سعى شوقا ومنه ما يعرض بتثبيت حكم اوشى على ما هو عليه فاذا تمكن سعى علما وان مترددا سعى شككا فان عرض بذكر ما لاحقيقة له على سبيل الثبات سعى جهلا ولجميع الاخلاق والخصال خواطر متى تمكنت سميت باسماء تخصها والدليل على ان من الخاطر ما يكون من الملك وما يكون من الشيطان ما خرج ﴿ست﴾ النسائي والترمذى ﴿﴾ عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال فى القلب لمتان ﴿﴾ تشبيهة لمة بالفتح من الامام وهو القرب وقيل بمعنى المس ﴿﴾ لمة من الملك بايعاد ﴿﴾ على زنة افعال ﴿﴾ بالخير ﴿﴾ فى المناوى عن القاضى وان اختص بالشرع فاقال او عده واداء عده ويمكن ان يكون للشاكلة لما بعده لانها لا تختص بما قبلها وان كثر فيه اول الامن من الاشتباه بذكر الخير ﴿﴾ وتصديق بالحق ﴿﴾ فان الملك والشيطان يتعاقبان على القلب تعاقب الليل والنهار فمن الناس من يكون ليله اطول من نهاره وآخر بضده ومن الناس من يكون زمنه نهار اكله وآخر بضده ﴿﴾ ولمة من العدو ﴿﴾ اى الشيطان ﴿﴾ بايعاد بالشر ﴿﴾ مما يؤدى الى كل ما فيه خطر الى ترك الفاضل براءة المفضول ﴿﴾ وتكذيب بالحق ونهى عن الخير ﴿﴾ كعقائد اهل البدع قال فى الفيض الملك عبارة عن خلق خلقه الله شانه افاضة الخير وافادة العلم وكشف الحق والوعد بالمعروف والشيطان عبارة عن خلق شانه الوعيد بالشر والامر بالفحشاء والقلب متجاذب بين الشيطان والملك فرحم الله امرأه وقف عندهم فما كان من الله تعالى امضاء وما كان من عدوه جاهد والقلب باصل الفطرة صالح لقبول اثارى الملائكة والشياطين متساويا لكن يترجح احدهما باتباع الهوى والاكساب على الشهوات والاعراض عنها ومخالفتها ﴿دنيا﴾ ابن ابى الدنيا ﴿﴾ عن انس رضى الله عنه ﴿﴾ قيل عن النبي فيه عدى بن عمار وهو ضعيف وانت تعلم ان ضعفه لا يضربا حجتنا جاهدنا

خوف) من العاقبة (ومع عى العاقبة) اى الجهل بما يؤل اليه (لامع بصيرة) لجهله بثمره ذلك وعدم تبصره به * اخرج الترمذى والنسائي الرموز لهما بقوله (ت س) (عن ابن مسعود) الهذلى (رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) انه (قال فى القلب لمتان) بفتح اللام وتشديد الميم فى النهاية اللمة الهمة والخطرة تقع فى القلب من فعل الخبير والشر والعزم عليه كفاى فى النهاية وشرح غريب الحديث (لمة من الملك بايعاد بالخير) بمحصوله كالمغفرة والغنى ليسكن القلب وينشرح الصدر قوله بايعاد اى بوعد منه وهو صفة لمة احوال منها وكذا قوله من الملك وقس عليه قرينه (وتصديق بالحق) الوارد من مولانا سبحانه وتعالى (ولمة من العدو) والمراد من العدو الشيطان قال الله تعالى ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا (بايعاد بالشر) اغلق المؤمن واتعابه (وتكذيب بالحق)

انه غير مطابق للواقع (ونهى عن الخير) اى عن فعله بالامر بتركه او بفعله ضده قال الله تعالى الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء * اخرج ابن ابى الدنيا الرموز له بقوله (دنيا) (عن انس) بن مالك (رضى الله تعالى عنه

انه عليه الصلاة والسلام قال ان الشيطان واضع خرطومه (اي انفه ووجهه خرطوم) كما في المواهب قال الامام الراغب الاصفهاني في المفردات والخرطوم ﴿ ١٧٥ ﴾ انف الفيل فسمى انفه خرطوما استقباحا له انتهى (على قلب ابن

آدم) يوسوس له (فان ذكر) اي ابن آدم (لله تعالى خنس) اي تأخر عن ذلك لا بعد نور الذكرو له وحيلولة يده وبينه (وان نسي الله تعالى) اي نسي ذكره بقرينة مقابلة (التقم) اي الشيطان والافتعال للمبالغة (قلبه) لوسوسة اي جعلها فيه كأنها اللقمة لدنوها به فتأمل هذا بيان معرفة طرق الخواطر المقيدة المذكورة (واما علامة خاطر الشر مطلقا) اي نفسانيا او شيطانيا (وعلامة خاطر الخير كذلك) اي مطلقا حانيا او ملكيا ومنشأ الخواطر اربعة ما يحدثه الله تعالى في قلب العبد وما يحدث في قلبه بواسطة ملك الموكل او بواسطة طبيعة مائلة للشهوات او بواسطة شيطان جائم على قلبه فكان قلب العبد يرمى السارق في الجوانب الاربعة كما في المواهب (فلعمرفتهما) اي القبحين (اربعة موازين مرتبة) بمضما على بعض (الاول عرضة على الشرع)

انه عليه الصلاة والسلام قال ان الشيطان واضع خرطومه ﴿ كزنبور الانف او مقدمه او ما ضمت عليه الحكين كالنقل عن القماموس لكن في الجامع الصغير بهذه الرواية وعن هذا المخرج واضع خطمه وفسر اي فوه وانفه والخطم من الطير منقاره ومن الدابة مقدم انفها وفهما ﴿ على قلب ابن آدم فان ﴾ وفي بعض النسخ فاذا ﴿ ذكر الله تعالى خنس ﴾ تأخر وانقبض ﴿ وان نسي الله تعالى التقم قلبه ﴾ يجعل قلبه اقامة في ذم قال في الفيض فبعد الشيطان من الانسان على قدر ذكره والناس فيه يتفاوتون قال ابو سعيد الخزاز رأيت ابليس فاخذني ناحية فقلت تعالى فقال اي شئ عمل بكم لزمم الذكر وطرحتم ما خادع به قلت ما هو قال الدنيا فولى ثم التفت وقال بقل فيكم لطيفة هي السماع وصحبة الاشرار * قال الغزالي ﴿ هما غلب على القلب ذكر الدنيا ومقتضيات الهوى وجد الشيطان مجالا فوسوس ومهما انصرف القلب الى ذكر الله ارتحل الشيطان وضاق مجاله * وقال الحكيم قداعطى الشيطان وجنده السبيل الى فتنة الآدمي وتزين ما في الارض له طعمه في غوايته فهو يهيج النفوس الى تلك الزينة تهيجها يزعم اركان البدن ويستفز القلب حتى يزعمه عن مقره ولا يعتصم بشئ اوثق من الذكر لانه اذا هاج الذكر من القلب هاجت الانوار فاشتعل الصدر بنار الانوار وهيج العدو نار الشهوات وادارأى العدو هيجان الذكر من القلب ولى هاربا وخدت نار الشهوات وامتلا الصدر نور ابطال كيدوه عن ابن عبد العزبز ان رجلا سأل ربه ان يريه موضع الشيطان من قلب الآدمي فرأى في المنام جسدا رجل يشبه البلور يرى داخله من خارجه والشيطان بصورة ضفدع قاعد على منكبها الايسر له خرطوم طويل ادخله في منكبها الايسر الى قلبه يوسوس اليه فاذا ذكر الله خنس ومثل هذا قد يشاهد في البقظة وقد رآه بعض المكشفين بصورة كلب جائم على جيفة يدعون الناس اليها والقصد ان يصدق بان الشيطان ينكشف لارباب القلوب وكذا الملك انتهى ﴿ و ﴾ اما ﴿ علامة خاطر الشر مطلقا ﴾ سواء من الله او من الشيطان او النفس ﴿ وعلامة خاطر الخير كذلك ﴾ مطلقا سوى النفس ﴿ فلعمرفتهما اربعة موازين ﴾ جمع ميزان ﴿ مرتبة ﴾ لا يعدل الى ثانيها بدون تعثر او لها في الكل ﴿ الاول عرضة على الشرع فان وافق ﴾ الخاطر ﴿ جنسه ﴾ فعلا او تركا يعني لا يلزم موافقة شخصه اذ ربما لا يوجد نص على اعيان بعض المسائل بل يوجد تحت العمومات وكذا الاحكام المستخرجة من المجتهد بالنظر المتناول تحت قواعدهم الكلية ﴿ فخير وان ﴾ وافق ﴿ ضده ﴾ ضد جنس ذلك بان لا يكون عينه ثابتا بنص ولا داخلا تحت عموم شرع ولا يكون من الجزئيات الداخلة تحت الكليات ﴿ فشر ﴾ قبل فان كان نفلا او فرضا يمضيه وان حراما او مكروها يهنيه وان استوى الخاطر ان ينفذ اقربهما الى خلاف هوى النفس وهذا الميزان للعلماء الراغبين لالكل احد ظاهره ان ما لا يوجد فيه نص فليس بخير ولا شر الا ان يدعى

الحمدى (فان وافق) اي الخاطر (جنسه فخير) لان الشرع كذا خير (وان وافق ضده) من الضلال والبعد (فشر)

لانه ليس بعد اخلق الا الضلال (والثاني عرضه على عالم من علماء الآخرة) القاصد بعلم العبودية لله تعالى والتفرد
اليه قال بعضهم علماء الدنيا زينة الماوك وعلماء الآخرة زينة الملكوت (ومرشد كامل) حالا ومقالاتا وعلماء (ان وجد
ولكن هو في هذا العصر الاخير اعز من الاكسبر لغلبة السواد ١٧٦ على العباد بل لا يوجد الامن رحما

تعالى (فان قال خير) اى
قال هذا الخاطر خير
ومرضى عند الله (فخير)
لانه لرغبته في الآخرة
لا بجرصه الاعلى النافع
فيها (وان) قال هو (شر
فشر) لما علم من صلاحه
ونصيحته لله ورسوله
والمؤمنين وهذا الميزان
ايضا فلما يوجد في زماننا
لانه اعز من الكبريت
الاجر (والثالث عرضه
على الصالحين) جمع صالح
هو واقف بمحقوق الله تعالى
وحقوق العباد حسب
الطاقة (فان كان في
فعله) اى ذلك الخاطر
(اقتداؤهم) اى اتباعهم
وفي نسخة اقتداء بهم (فخير
وان كان) فيه اقتداؤه
(بالصالحين) ضد الصالحين
واول كل منهما مهمل
كرا بعه (فشر) لان طرق
الصلاخ خير وبضدها
طرق الشر (والرابع
عرضه على النفس والهوى
فان تفر عنه نفرة طبع)
لما فيها من نقل الخير

دخول الاباحة الاصلية تحت ذلك الجنس بناء على ان الاصل في الاشياء هو الاباحة
فتأمل (و) الميزان (الثاني عرضه) اى الخاطر (على عالم) لا مطلقا بل (من علماء
الآخرة) المنتشرة المتسنة المتورعة احترازا عن علماء الدنيا الذين يحملون علومهم آله
لجمع الدنيا وجلب الاموال ووصول المناصب والترفع ولا يعملون بمقتضى علومهم
ولا يحتاطون في اعمالهم ولا يجتنبون عن الشبهات بل يرتكبون المكروهات والمحرمات
فكلما ازدادوا علما ازدادوا مقنا وسخطا وان علمهم على رياء وعجب ونحوهما فهم
اظم خلق الله لا يصلحون للاقتداء بل الاعراض عنهم والفرار منهم * وقال تعالى
ولا تطع من اغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان امره فرطاً (و) على
(مرشد كامل) في صفة الارشاد بان يكون معرضا عن حب الدنيا وحب
الجاه وقد كان تابع لشخص بصير تسلسل متابعتة الى سيد المرسلين صلى الله
عليه وسلم وكان محسنا لرياضة نفسه من قلة الاكل والقول والنوم وكثرة الصلاة
والصدقة والصوم وكان بمتابعة الشيخ البصير جاعلا محاسن الاخلاق له سيرة
كالصبر والشكر والتوكل واليقين والسخاوة والقناعة وطمأنينة النفس والحلم والنواضع
والعلم والصدق والحياء والوفاء والوقار والتأني وامثلها فهو اذا نور من انوار
النبي عليه الصلاة والسلام يصلح للاقتداء لكن وجود مثله نادر اعز من الكبريت
الاجر الى آخر ما قال الغزالي في نصابه الولدية (ان وجد) قيل اى ان ظفر
والافهو موجود الى يوم القيامة ولا تخلو البلاد عنه (فان قال) هو (خير فخير)
في نفس الامر (وان) قال هو (شر فشر) عند الله لانه صاحب امانة فانه
صاحب تصرف في الظاهر والباطن (والثالث عرضه على الصالحين) القائمين
على امر الله المنتهين عن جميع ما نهى الله الذين صرفوا ريعان اعمارهم بمجاهدة
انفسهم على طاعة الله وتفرغوا عن كل شئ سوى الله وجعلوا عزائم الاعمال على
انفسهم كالواجب ورخصهما كالحرم الابضرة فالاولى ان يسكت عن قوله
ومرشد كامل في السابق ويزيدنا اويسكت عنه بالكلية واما الغزالي في المنهاج فقد
ثلث الاقسام ولم يذكر العرض على العالم لعله اراد بالصالحين ما يشمل القسامين وطريق
دلالة النص والمصنف اراد زيادة توضيح (فان كان في فعله اقتداء بهم فخير وان بالطالحين)
الفاسيقين ضد الصالح (فشر والرابع عرضه على النفس والهوى) الذي شأنه الميل
الى الشهوات والحظ العاجل (فان تفر عنه نفرة طبع) اى هوى وشهوة لانفرة
خشية من الله تعالى (فخير) لانها اذا خليت وطبها تميل الى الشرور وتفر عن الخير
لان المناهى محبوبة في القلوب (وان مالت اليه ميل طبع لا ميل رجاء من الله تعالى

عليها (لانفرة خشية من الله تعالى) خوف العقوبة عليه (فخير) لانها لا تنقل (فشر)

عليها عادة الا الخير (وان مالت اليه ميل طبع لا ميل رجاء) لثواب على عمله (من الله تعالى

شمر) لان النفس تميل للقبیح اقبیح طبعها وخسة صفتها (اذ النفس اذا خليت) بالبناء للمفعول وترك ذكر الفاعل للشهيم عطف على نائب الفاعل من غير فصل وهو قليل جدا قوله (وطبعها) واحسن من العطف جعلها واو المعية والنصب على المفعول معه (لا مارة بالسوء) قال الله تعالى ان النفس لامارة بالسوء وسميت النفس امارا لظهور كونها امرة للعقل تستخدم له جدا فان النفس اعنى القوة الحيوانية التي تشمل على القوى المدركة والحركة اذ لم يكن لها طاعة القوة العاقلة لكلمة كانت بمنزلة بهيمة غير مرادة تذبعت الى ما يدعوها اليه شهوتها وغضبها وتستخدم العاقلة فتكون النفس امارا العاقلة مؤتمرة عن كرهه مضطربة اما اذا راضها العاقلة ومنه ما عن تلك الدواعي المخالفة فان تأديت في خدمتها وتمرت طاعتها بحيث تأتمر بامرها وتنهى بهيها كانت العاقلة مطمئنة والنفس مؤتمرة وان اطاعت تارة وعصت تارة فحين صحت تتبع هو اها ثم تندم فتلوم نفسها ﴿١٧٧﴾ فتكون اوامة فاعلم ذلك كفى شرح قصيدة البردة لمحمد العيشي

جاهله الله بالابكار والعشى
(واما حيل الشيطان
ومخادعاته) للانسان
(في الطاعة) في الاضواء
البهجة الطاعة غير القربة
والعبادة لانها مثال الامر
والنهي والقربة ما تقرب
به بشرط معرفة المتقرب
اليه والعبادة ما يعبد به
بشرط النية ومعرفة المعبود
فالطاعة توجد بدونها
في النظر المؤدى الى
معرفة الله اذ معرفته انما
تحصل بتام النظر والقربة
توجد بدون العبادة في
القرب التي لا تحتاج الى
النية كالعتق والوقف
انتهى كلامه (فمن سبعة
اوجه) اى من كل منها
وفي روضة المتقين المداخل
التي اثنى الشيطان من قبلها

فسر اذ النفس اذا خليت ﴿ عن العوارض والموانع ﴾ وطبعها ﴿ مع طبعها ﴾
﴿ لا مارة بالسوء ﴾ قال الله تعالى ان النفس لامارة بالسوء * قال في المهاج عن
العلماء معرفة خاطر الخير من الشر بثلاثة عرضة على الشرع فان وافق جنسه
فخير وان بالضد برخصة او شبهة فشر فان لم يمكن فبأقتداء الصالحين
او الصالحين فان لم يمكن فينقرة الهوى وميله فبالثبوت والترتيب والمصنف بالترتيب
والاطلاق لعل الظاهر التحيير لا الترتيب ﴿ واما حيل الشيطان ﴾ الموكل على ابن
آدم لان المعاد المعروف عين الاول ﴿ ومخادعاته ﴾ الخدعة الحيلة ايضا والمنع ﴿ في الطاعة
فمن سبعة اوجه ﴾ باستقراء المشايخ ﴿ اولها ان ينهأ عنها ﴾ اى عن الطاعة
بالميولات والتلذذات وبارادة التشهيات * قيل وسند نهيه في الغالب ثلاثة * الاول
انه فزع عن عبادتك قتل من عمل صالحا فلفسه ومن جاهد فاما يجاهد لنفسه
* والثاني ان الله كريم يغفر لك ويدخلك الجنة بلا عمل فقل ما غرك بربك الكريم
وتلك الجنة التي نورث من عبادنا من كان تقيا * والثالث ان عبادتك معيبة مشوبة
بالرياء ونحوه وانك لست بمنق فلا تقبل منك كما قال الله تعالى انما يتقبل الله
من المتقين فسعيك ضائع وتعذيب حيوان بلا فائدة فقل مرادى دفع عذاب الله تعالى
بامثال امره وذا لا يتوقف على القبول بل على استجماع الشرائط والاركان اذ بينهما
عوم من وجه لا يخفى ان صح كون ما ذكر اسانيد هذا النهى فالاولى ان يرجع
جوابها الى جواب المصنف ودعوى الارجاع بعيد سيما في البعض لعل اقوى
الاسانيد المراء لا يائق بميله بل بفضل وكراهه تعالى اذ رب عبد كان من اهل
النار ورب فاسق كان من اهل الجنة ﴿ فان عصمه الله تعالى ﴾ اى حفظه

الاصل ثلاثة الشهوة والغضب والهوى (بريقة ٢٣ في) فالشهوة بهيمة والغضب سبعية والهوى شيطانية فالشهوة آفة
لكن الغضب اعظم منها والغضب آفة لكن الهوى اعظم منه قوله تعالى ان الصلاة تنهى عن الفحشاء المراد منه آثار
شهوة وقوله تعالى والمتكر المراد منه الغضب وقوله والبعي المراد منه آثار الهوى فبالشهوة يصير الانسان ظالما لنفسه
بالغضب ظالما للغيره وبالهوى يتعدى ظلمه الى حصرة جلال الله تعالى فلهذا قال الظلم ثلثة ظلم لا يغفر وظلم لا يترك وظلم
على الله ان يتركه فالظلم الذي لا يغفر الشرك بالله تعالى والظلم الذي لا يترك ظلم العباد والظلم الذي عسى الله ان يتركه ظلم
لاسان نفسه ومنشأ الظلم الذي لا يترك الغضب والذي عسى الله ان يترك الشهوة والذي لا يغفر الهوى الى هنا كلامه روضة
المتقين (اولها) اى الاول من السبعة (ان ينهأ) اى العابد (منها) اى من الطاعة (فان عصمه الله تعالى) اى حفظه تعالى

(رده) ای ردا الانسان النهی اوردا الشيطان (بان قال انی محتاج الى ذلك) فی الدارين (جدا) بکسر الجیم احتیاجا تاما (اذلاب) ای لافراق (من التزود) ای اخذ الزاد فی السفر الى الله تعالی (من هذه الدنيا الفانیة للآخرة التي لا ینقضها ماها) قال الله تعالی وتزودوا فان خیر الزاد التقوی * وعن ابی ذر رضی الله تعالی عنه انه قال قال رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم یا باذر جدد السفینة فان البحر عمیق واکثر الزاد فان السفر بعبء وقل من الجمولة فان الطريق مخوف واخلص الاعمال فان الناقد بصیرة قال الفقیة المراد من تجدید السفینة تحقیق الايمان وتصویبه عن التشبیه ﴿ ١٧٨ ﴾ والمراد من البحر جهنم وقد روی عن النبی

علیه السلام ان المؤمن اذا دخل النار بصیرة الله ثواب التوحید سفینة والقرآن حبله والصلاة شرعه والمصطفی ملاحه والمؤمنون یجالسون علیها فیعبرون علیها سالمین كما قال الله تعالی ثم نجی السذین اتقوا الآیة والمراد من الزاد العبادات والطاعات لان زاد العیم الطاعات وزاد الجحیم السیئات والمراد من الجمولة الذنوب والمراد من الناقد هو الله فانه لا یقبل الا الخالص فیحجب علی المؤمن ان ینخلص عمله الى وقت الممات کفهم من زهرة الریاض (ثم) الثاني ان (یا مره بالتسویف) والتأخیر بالعمل سوف اعمل (فان عصمه الله تعالی) من قبول ذلك (رده) علی الشيطان اورده نفسه (بان قال ایس اجلی) ای منهی عمری (بیدی) بل لكل اجل کتاب وما یدری ان لا یأتی الزمان الآتی

رده بان قال ﴿ قولا معقولا لا مفلوظا وان جاز ذلك ایضا للشيطان انی محتاج الى ذلك ﴾ الطاعة ولو استحبها ﴿ جدا ﴾ احتیاجا قطعیا اذ الفرائض محتاج الیهما للتحلص من وزر ترکها ولثوابها ایضا ونحو الاستحباب لثوابه كما روی عن الحسن رحمه الله طلب الجنة بلا عمل ذنب من الذنوب وقال صلی الله تعالی علیه وسلم الکیس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والاحق من اتبع نفسه هواها وتمنی علی الله ای الرحمة والغفرة ﴿ اذلاب من التزود ﴾ اخذ الزاد سیمیا بخیر الزاد الذی هو التقوی فانه لا بد لكل مسافر سیمیا الى سفر بعيد من الزاد وزاد المسافر لیسیر الى الله الذی لا بد منه والی ربك المنتهی وان الی ربك الرجعی كما قال المصنف ﴿ من هذه الدنيا الفانیة ﴾ السریعة الزوال ﴿ للآخرة التي لا ینقضها لها ﴾ ولا ینقطع قال فی النصائح الولدیة للغزالی ان رجلا فی بنی امرائیل عبد الله سبعین سنة فاراد الله ان یجلوه علی الملائكة فارسل الیه ملكا یخبره انه مع تلك العبادة لا یبقی به فلما بلغه قال العابد نحن خلقنا للعبادة فینبغی لنا ان نعبدہ فلما رجع الملك قال الاهی انت اعلم بما قال فقل الله تعالی اذا هو لم یعرض عن عبادتنا فحقن مع الکرم لا تعرض عنه اشهدوا یا ملائکتی انی قد غفرت له * وقال علی رضی الله تعالی عنه من ظن انه بدون الجهد یصل فهو متمن ومن ظن انه بذل الجهد یصل فهو متمن واما اذا عاد الشيطان وقال لو اوجب العمل النفع لا تنفع نحو برصیص وایم واواخر ترک العمل لتضرر نحو سحره فرعون فسدنفع من جواب المصنف وقد اندفع ایضا بما ذکر آنفا ﴿ ثم ﴾ اذا عجز عن ذلك فینقل الی آخر ﴿ بأمره ﴾ ای بأمر الشيطان للانسان ﴿ بالتسویف ﴾ ای بتأخیر العمل اما وان الشیب او الی فراغ عمل من عمل دنیا او الی وقت مبارک او مکان مبارک ﴿ فان ﴾ لشرط ﴿ عصمه الله تعالی رده ﴾ اراد عصمته المفهوم من هذه الصیفة ان اجوبة ذلك كله انما هو بعصمة الله تعالی فقط ولا دخل لاختیار العبد وذلك جبر محض نحل لقاعدة التکلیف وستعلم من قاعدة خلق افعال العباد كما سبق انه مامن مذهب الایه قدم راسخ من الجبر كما نقل عن السلف انه لاجبر ولا نفویض ولكن امریهما ﴿ بان قال ایس اجلی بیدی ﴾ بل بیدی الله فلا یمكن اطالته ولا علم وقته بل یحتمل ان یقع

(فی کل) الاوقدا تنظیمت فی سلك الاموات قال الله تعالی فی آخر سورة لقمان * ان الله عنده علم الساعة

وینزل الغیت وبعلم ما فی الارحام * علی ای وصف کان من سواد ویاض و ذکر واثی وغیر ذلك * وما تدری نفس ماذا تکسب غدا * من خیر وشر * وما تدری نفس بای ارض تموت * ای بای مکان من بر او بحر اوسهل او خزن الآیة نزلت حین سئل حارث بن عمرو رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم اخبرنی عن الساعة متى قیامها وانی زرعت الارض

في تخطر السماء وعن امرأتى ان في بطنها ذكر او اناى وانى علمت ما علمت امس فما عمل غدا وهذا مولدى قد عرفته فان اموت
قال عليه السلام مفتاح الغيب خمس وتلا عليه السلام هذه الآية * قيل لاشئ * اخص بالانسان من كسبه وعاقبته فاذا
يكزله طريق الى معرفتها كان من معرفة ما عداهما ابعده * ان الله علم * اى عالم بحقيقة كل امر * خبير * بحاله فهو
لمختص بعلم هذه الاشياء لا غير كفى تفسير العيون (على انى) علاوة في رد شبهة ابليس في طلب التسويف (ان سوفت)
ى اخرت (عمل اليوم) المطلوب منى حالا (الى غد فعمل الغد منى اعمله فان اكل يوم عملا) فيؤدى التسويف لابطال عمل
حداليومين وهما تفصيل وتحقيق او دعيتها في كتابى جامع الازهار (ثم) الثالث ان (يا امره بالجملة فيقول له عجل)
ى اعلم الطاعة فى عجلة واسراع ﴿ ١٧٩ ﴾ (لتفرغ لكذا وكذا) من طاعات اخر (فان عصمه الله تعالى) من قبول

خداعه (رده بان قال
قليل العمل مع التمام خير
من كثيره مع نقصان)
ومنه ترك الخشوع
والخضوع واكالم العمل
حقه * روى ان ابليس
قال لردته وجنوده فليقم
اربعة منكم على واحد
من امة محمد عليه السلام
فى الصلاة احدكم من
فوقه والاخر عن يمينه
والثالث عن شماله والرابع
من تحته اجتهدوا فالذى
من فوقه يقول انظر الى
فوقى فان لم يطعه ذهب
الى الذى عن يمينه ويقول
له انه لم يطعنى باجتهد انت
فيقول الذى عن يمينه انظر
الى يمينك فان لم يطعه ذهب
هذان الى الذى عن يساره
فيقولان اجتهد انت فان

فى كل نفس على ان لكل وقت ووظيفة طاعة واولاخرت طاعة هذا الوقت الى وقت آخر
فما فعل ووظيفة ذلك الوقت الاخر وهو قوله ﴿ على انى ان سوفت ﴾ من سوف بمعنى
الناخير ﴿ عمل اليوم الى غد فعمل الغد منى اعمله فان اكل يوم عملا ﴾ بخصوصه لا يتدارك
بمد هذا الوقت لان كل وقت مشغول بوظيفته وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم هلك
السوفون ولو فرض وصاله الى الوقت الذى سوفه لاقطع له تداركه بل اولى ان
يعطاه لكونه مطبوعا فى الاوقات الخالية بالترك ولو سلم تدارك هذا الوقت بالطاعة
فلاشك انه يكون فقيرا مفلسا مغبونا قال الحسن يقول الله تعالى يوم القيامة لعباده
ادخلوا الجنة برحتى واقتسموها بقدر اعمالكم ﴿ ثم ﴾ اذا اخم من هذا ﴿ يا امره
بالجملة فيقول له عجل ﴾ فى طاعتك بتخفيف اركانها وافعالها ﴿ لتفرغ لكذا وكذا ﴾
من طاعة اخرى اولحو شهادات الدنيا فانه اذا لم يقدر عن المنع بالكيفية فيرضى
بالخلل فى اوصاف العبادة ليستقص اجره اولان يؤدى الى اعظم منه ثم وثم الى
الترك بالكيفية ﴿ فان عصمه الله تعالى رده بان قال قليل العمل مع التمام ﴾ فى غير
الواجبات ﴿ خير من كثيره مع النقصان ﴾ اذ لا يقبل الله الاتمام فلا يتوهم ان
ايمان بعض الفرائض بالتمام مع ترك الاخر خير من ايمان الكل مع النقصان قال
صلى الله تعالى عليه وسلم صل صلاة مودع اى مودع لهواه مودع امره وسائر
الى مولاة ﴿ ثم ﴾ اذا لم ينتفع من ذلك ﴿ يا امره باتمام العمل ﴾ بشرائطه وآدابه
مع جميع مكملاته ولكن ﴿ مع المرااة فان عصمه الله تعالى رده بان قال الناس
لا يقدرون على نفع وضرر ﴾ على انفسهم قال الله تعالى ولا يملكون لانفسهم
ضرا ولا نفعا فلان لا يملكوا لغيرهم اولى يمنى ان الرياء اما جلب نفع من غيره
تعالى او دفع ضرر عنه فاذا لم يقدروا على شئ منهما فعبث وسعجى باطل

لم يطعه ذهبوا الى الذى تحته فيقوان اجتهد انت لم يطعنا وقال الذى من تحت قدميه عجل عجل فان لم يطعهم كتب الله
من هذه الصلاة اجراربعمائة شهيد ويصفد اولئك الاربع فيلقونهم فى البحر لا يخرجون ابدافى ضياء المعنوى * وروى
عن حاتم رحمة الله عليه العجالة من الشيطان الا فى خمس خصال فانها من سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اطعام
الضيف اذا نزل وتجهيز الميت اذا مات وتزويج البكر اذا ادركت وقضاء الديون اذا وجب والثوبة من الذنوب اذا فرط
انتهى * وقال محمد النواوى يشقى ابليس بخمسة اشياء لم يقرب بالذنوب ولم يندم عليه ولم يلم نفسه ولم يعزم على التوبة وقط
من رحمة الله تعالى انتهى كلامه (ثم) الرابع ان (يا امره باتمام العمل) لعدم مطاوعته على نقضه (مع المرااة)
اى طلب نظر الخلق على عمله لاقبالهم عليه (فان عصمه الله تعالى رده بان قال الناس لا يقدرون على نفع وضرر

افلايكفبنى رؤية الله تعالى النافع الضار) وهو الكافي لعبد الله صلى الله تعالى عليه وسلم واعلم ان الامة واحتموا على ان ينفعوك لم ينفعوك الا بشئ قد كتبه الله لك ولو اجتمعوا على ان يضروك لم يضروك الا بشئ قد كتبه الله عليك كافي المواهب (ثم) الخامسة ان لم يواقع على الرياء ان (بوقعه في العجب) اي استعظام ما جاء به من الطاعة (فيقول) اي الشيطان للانسان (ما يقظك واعقلك) اي افوى يقظتك واكل عقلك (نبتت لما لم يتب له غيرك) فيعجب بالاغترار بذلك ان لم يعصمه الله (فان عصمه الله تعالى رده بان قال المنة لله تعالى) بكسر الميم وتشديد النون النعمة الثقيلة وفي نسخة على الله تعالى (في ذلك دوني فهو الذي خصني بتوفيقه) حتى انتظمت في ذلك اولى الطاعة ﴿ ١٨٠ ﴾ (وجعل لعملي) الصالح (قيمة عظيمة)

رضاه والخصي وزيادة (بفضله) ورحمته (ولولا فضله) كائن (لما كان له) اي لعملي (قيمة في جنب) اي مقابلة (نعمة الله تعالى) التي افاضها على (و) في (جنب معصيتي له) وهذا مستمد من قوله تعالى يمنون عليك ان اسأوا قل لا تمنوا على اسلامكم بل الله يمن عليكم ان هديكم للايمان وقوله تعالى ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكي منكم من احد ابدا ولكن الله يزكي من يشاء كافي المواهب * وعلاج العجب ان تأمل ويتذكر فيما اورده من الاخبار في كتابي جامع الازهار وان يتكلف نفسه التواضع حتى يخلصه الله من العجب * منها ماروى عن وهب بن منبه رضى الله تعالى عنه انه قال كان

﴿ افلايكفبنى رؤية الله تعالى النافع الضار ﴾ قال الله تعالى قل كل من عند الله لا يخفى ان هذا جواب تحققي لا زامى اذ حيلة الشيطان بالرياء انما هي بالاسباب العادية والجواب ليس بهابل بما هو في نفس الامر فهو مقام الخواص فتأمل ﴿ ثم ﴾ اذا ايس من ايقاع خلل في طاعته ﴿ بوقعه في العجب فيقول ما يقظك ﴾ ما قوفا يقظتك وشدة فطانتك ﴿ و ﴾ ما اعقلك ﴾ كثرة عقلك حيث ﴿ نبتت ﴾ من الغفلة ﴿ لما لم يتب له غيرك ﴾ وارتقيب مالم يرتقوا اليه من الاعمال المرضية والطاعات المقبولة ﴿ فان عصمه الله تعالى رده بان قال المنة ﴾ النعمة ﴿ لله تعالى في ذلك ﴾ التيقظ والتعقل ﴿ دوني ﴾ اي ايس مني اذ هو بمحض خلقه وتأثيره فلفظ دوني مركب من كلمة دون وياء المتكلم فدون بمعنى غير وعن الزمخشري معناه ادنى مكان من الشئ وتستعمل للتفاوت في الحال نحو زيد دون عمرو اي في الشرف واتسع فيه فاستعمل في تجاوز حد الى حد نحو لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء من دون المؤمنين اي لا يتجاوزوا ولاية المؤمنين الى ولاية الكافرين ﴿ فهو الذي خصني بتوفيقه ﴾ في صرفي وسعبي الى العمل باخطار الميولات المتعلقة بالعمل وخلقته عند صرف ارادتي اليه ﴿ وجعل لعملي قيمة عظيمة ﴾ لاستحقاقية بل ﴿ بفضله ﴾ وكرمه ﴿ ولولا فضله لما كان له ﴾ لعملي ﴿ قيمة في جنب نعمة الله تعالى ﴾ كما قال الله تعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها ﴿ وجنب معصيتي له ﴾ ولايكافي عملي اقل قليل من نعمه فكيف عجب وايضارده بان تذكر طامات المتورعين وعبادات المتقين وكيفية ورعهم فيستحقر طاعته ثم ان رجع الشيطان وقال الا عقابية باعتبار مدخلية كسب العبد فان عادته تعالى في خلق الطاعة انما هي بصرف العبد ارادته الجزئية سيما على مذهب المتريدية القائلين بان افعال العباد بمجموع قدرتي العبد والرب على ان تؤثر في اصل الفعل كذهب الاستاذ وقد سبق تفصيله * ففعل الجواب والرد بعد عمله حقيرا لمقارنته بالعيوب والقصور في الجنان والاركان لعدم الخضوع وحضور القلب والخشية وعدم وقوعه على الوجه الاكل وايضا بعده قليلا بالنسبة

فبين كان قبلكم رجل عبدالله سبعين سنة يظفر من سبت الى سبت فطلب الى الله حاجة فلم يعطه فاقبل (الى) على نفسه ويقول او كان عندك خير لرضيت حاجتك وانما اوتيت من قبلك فنزل عليه ملك من ساعته فقال يا ابن آدم ان ساعتك التي ازدرت نفسك فيها خير من عبادتك التي مضت * ومنها ماروى عن الشعبي راحة الله تعالى عليه انه قال كان رجل اذا مشى اظلمت سحابة فقال لرجل لامشين في ظله فاعجب الرجل نفسه فقال مثل هذا يمشى في ظلي فلما افترا قذهب الظل مع ذلك الرجل * قال الفقيه ابواليت كيف تعجب المرأ بعمله ولا يدري ماذا يخرج من كتابه

يوم القيامة وانما يتبين مجبه وسروره بعد قراءة الكتاب (ثم) السادس من حيل الشيطان ان (يقول) الانسان لا بطل ثمره معاملته مع مولاه (اجتهدت في السر) للطاعة دفعا للرياء لتنشأ لك السمعة (فان الله سيظهره ويعملك شريفا خطيرا) عطف تفسير له ﴿١٨١﴾ (بين الناس) تنازعه الفعل والوصف فتأمل (واراد) اي الشيطان

(بذلك) الخداع (ضربا) اي نوعا (من الرياء الخفي) خلفاء وجهه (فان عصمه الله تعالى رده بان قال انما انا عبد الله تعالى وهو سيدي) عطف على ما قبله تأكيده لمضمونه (ان شاء اظهر وان شاء اخفي) للعباد لاراد المراده (وان شاء جعلني خطيرا) اي شريفا (وان شاء جعلني حقيرا) ومن يهن الله فانه من مكرم انه لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت (وذلك) اي المذكور وجاء باسم الاشارة للتعظيم (اليه تعالى) اي مفوض اليه اي حكمته وتديره لا يستل عما يفعل (ولا ابالي ان اظهر ذلك) العمل (لناس اولم يظروهم) لهم وذلك لاني عبدت ذاته وهو المالك كل شيء اما غيره (فليس بايدهم شيء) من النفع ولا من الضر تعز من نشاء وتذل من نشاء بيدك الخير انك على كل شيء قدير وعلاجه القوى ان يتذكر ويتفكر فيما اورده المصنف فيما سبق من الاحاديث والنصوص فيه حتى يخلصه الله منه

الى اعمال الاسلاف والمشايع الكاملين فالاولى للمصنف ان يجعل الرد بنحوه ابتداء ﴿ثم﴾ اذا بس من ذلك يأتيه من وجه سادس و ﴿يقول اجتهدت في السر فان الله تعالى سيظهره﴾ الى خلقه ﴿ويعملك شريفا خطيرا﴾ ذارفة وهيبة ورياسة ﴿بين الناس﴾ بسبب اجتهادك في السر* اقول هذه الحيلة من جانب الشيطان مندفة بما تقدم من قوله لا يقدر على نفع وضراى آخره كما يشير اليه قوله ﴿واراد بذلك ضربا من الرياء الخفي﴾ في كونه من باب الرياء الخفي خفاء اذ حينئذ يكون عمله لنفع دنيوى محض فلا وجه لجعله امرا مغايرا لما تقدم فضلا عن جعله امرا مؤخرامنه فافهم لكن هذا المقام بعينه مأخوذ من المنهاج فكانه تبعه في كل ذلك فلعله جعله من قبيل مغايرة الخاص للعام مغايرة ما ولو اعتبارا فتأمل ﴿فان عصمه الله تعالى رده بان قال﴾ ياملعون الى الآن كنت تأتيني من وجه افساد عملى والآن تأتيني من وجه اخلاصه لنفسه ﴿انما انا عبد الله وهو سيدي﴾ صحته اطلاق السيد على الله تعالى على كون اسمائه توقيفية كالاشارة ليس بظاهر الا ان يبنى على قول من جوز فيما يكون على طريق الصفة وام يوبهم شينالفة وعرفا وشرعا بل اشعر تعظيما كما مر ويدعى كون هذا منه ﴿ان شاء اظهر﴾ عملى لكن ان تعلق المشيئة بالظهار وترتب عليه المحذور من الشرف فلا يظهر فائدة الرد على هذا الاحتمال الا ان يقال ان تمام الرد بقوله فليس بايدهم شيء ﴿وان شاء اخفي﴾ كاهو شأن المولى في عبيده ﴿وان شاء جعلني خطيرا وان شاء حقيرا وذلك﴾ المذكور من الاظهار والاخفاء والجميلين موكول ﴿اليه تعالى﴾ اذا مور العبيد وتصرفهم الى مولاهم ﴿ولا ابالي ان اظهر ذلك للناس اولم يظروه﴾ فالظهار وعدمه بيان عندى ﴿فليس بايدهم شيء﴾ نحو الشرف عند الظهور فلا يخفى رجوعه الى قوله افلايكفى رؤية الله النافع الضار الا ان يقال ولئن سلم الرجوع لكننه ليس عينه فاصل المغايرة كاف لكن ان عاد العين وقال ان عادته تعالى جارية في جعله خطيرا باظهار العبادة للناس فبالآخرة يضطر الى الجواب بان النفع والضر ليس من الناس بل من الله تعالى لكن ان عاد وقال ان اريد النفع الصورى او العادى فلانسلم عدم كونه من الناس وان الحقيقى فنسلم ذلك لكن مقصودك حاصل فى الصورى فيحتاج حينئذ فى الرد ان يقال ان الاغترار على الصورى ضلال ووبال اذ هو مجازى سريع الزوال وموجب لكل خسران وباعت لفوت فرصة ذخائر الجنان ﴿ثم﴾ يأتيه من وجه سابع و ﴿يقول آخرا﴾ بعد اليأس من جميع الخيل والمخادعة ﴿لا حاجة لك الى هذا العمل لانك ان خلقت سعيدا﴾ فى الازل فى الحكم القديم وحضرة علم القديم فان ذلك كائن لامحالة او فى الواح او عند نفيح الملك الروح فى بطن

تدير (ثم يقول) اي الشيطان للعامل اذا لم يتخذ بشي مما مر (آخرا) اي سابقا فى آخر خردعه (لا حاجة لك الى هذا العمل) الظرفان متعلقان بحاجة لاختلافهما مبنى ومعنى (لانك ان خلقت سعيدا) وقد رلك ذلك فى الازل

(لم يضرك ترك العمل) ولا فعل الزل لان من سبقت له العناية ﴿١٨٢﴾ لا يضره الجنابة (وان خلقت شقيا)

﴿لم يضرك ترك العمل﴾ لان مصيرك الجنة عملت او لم تعمل لانه لا يتخلف مراده عن ارادته ولا يتبدل حكمه تعالى ﴿وان خلقت شقيا﴾ في الازل كذلك ﴿لم ينفعك العمل﴾ لان مصيرك النار لان العمل وان كثرا لا يدفع الشقاوة الحاصلة بالحكم القديم والارادة الازلية ﴿ففيه﴾ اصله فيما كافي عم فخذت الف ما الاستفهامية لدخول حرف الجر عليها ﴿تجهد﴾ وتعيب نفسك في امر لا يحصل منه نفع بتعبك ﴿وتترك راحتك وتضر نفسك﴾ بتحميل مشاق الطاعات وتكلفت العبادات لا يخفى ان هذا يبطل قاعدة التكليف ويستلزم عدم فائدة ارسال الرسل وازال الكتب ووضع الشرائع ﴿فان عصمه الله تعالى رده بان قال انما انا عبدو﴾ الواجب ﴿على العبد امثال امرسيده﴾ فعلا او كفا يرد عليه من جانب العين ان الوجوب انما يتأتى عند خوف العقاب بالمخالفة والثواب بالامثال وليس حينئذ فليس اذ الوجوب انما يثبت بما في متاركته عقاب كافي الاصول ﴿والرب اعلم برؤيته﴾ اى بسبب رؤيته او باحوال تربيته عباده فانظر قريبا ﴿فيحكم ما يشاء﴾ من الشقاوة والسعادة ﴿ويفعل ما يريد﴾ من خير وشر ونفع وضر لا يستل عمافعل وهو يستلون والله يحكم لامعقب لحكمه * قال المناوي عن الماوردي من الاجوبة المسكتة ان ابليس ظهر لعيسى عليه السلام فقال الست تقول انه لن يصيبك الا ما كتب الله لك قال نعم قال فارم نفسك من ذروة هذا الجبل فانه ان يقدر لك السلامة سلمت قال يا معلمون ان الله تعالى يختبر عباده وليس للعبد ان يختبره ثم ان قال العين ان كان حكمه ومشيئته فيك هو السعادة فلا تضرك المعصية وان الشقاوة فلا تنفعك العبادة فلا تنفد هاتان المقدمتان نفعاني دفع شبهة الشيطان بل تقوى بانها فالاولى عدم ذكرهما هنا وان وقع كذلك ايضا في المنهاج بل هاتان المقدمتان انما تنفعان ان كانت الشبهة لم تجعل البعض سعيدا في الازل والآخر شقيا والكل متساو في النسبة ﴿ولاني ينفعني العمل كيف ما كنت﴾ وايضا يضرنى تركه لعل الجواب المتقدم تسليمي ومداره ما يشير آتفا وهذا الجواب منعي يعنى ينفعني العمل سواء كنت شقيا في الازل او سعيدا في آخر عمرى قيل هنا عن المناوي منهم من راعى جانب الحكم السابق وجعله نصب عينيه ومنهم جانب الخاتمة كذلك والاول اولى اذ الخاتمة تابعة اليه وسعادة الآخرة وشقاوتها تابعة اليه لانه ﴿ان كنت سعيدا﴾ في الازل ﴿احتجت﴾ لعل الاولى احتياج اليه ﴿الى ذلك العمل الصالح﴾ لزيادة الثواب ﴿ورفعة الدرجات﴾ قال الحسن يقول الله تعالى لعباده يوم القيامة ادخلوا الجنة بفضلى واقسموها بقدر اعمالكم وقال طلب الجنة بلا عمل ذنب من الذنوب لكن يشكل بان تلك الثوابات المزيده والدرجات كنفس السعادة داخلة في القضاء الآلهى والحكم الازلى حينئذ ولا قائل بالتخصيص وكذا قوله ﴿وان كنت شقيا فكذلك﴾ اى احتجت اليه ﴿لئلا الوم﴾ انما من الوم ﴿نفسى﴾ بترك العمل يوم القيامة وايضا قبح هذا الباب يقتضى الجبر

معدا للنار (لم ينفعك العمل) لانه انما يتقبل الله من المتقين (ففيه تجهتد وتترك راحتك وتضر نفسك) بالعمل والصوم والسهر والسفر قلله قال من عمل صالحا فلنفسه ومن اساء فلنفسه الآية وقال ومن جاهد فانما يجاهد لنفسه وقال ما عرك برك الكريم الآية وقال تلك الجنة التي نورث من عبادنا من كان تقيا وقال النصف (فان عصمه الله تعالى رده بان قال انما انا عبد) مملوك الخالق (وعلى العبد امثال امرسيده) انا ام عاقبه قبله امرده (والرب اعلم برؤيته فيحكم ما يشاء ويفعل ما يريد) وقد قال الله تعالى يا ايها الناس اعبدوا ربكم الآية ثم ابطال قول الشيطان لاحاجة لك الى هذا العمل الى آخره بقوله (ولاني ينفعني العمل كيف ما كنت) اى على اى حال من سعادة او شقاوة في الازل (ان كنت سعيدا) اى من سبقت له الحسنى (احتجت اليه) اى الى العمل الصالح (لزيادة الثواب) لانه يحكمه رتب الثواب على العمل ترتب الممول على

العلة (وان كنت شقيا) بان قضى عليه الضلالة (فكذلك) اى احتجت اليه (لئلا الوم نفسى) اى يوم القيامة (لكل)

على التفريط فيها (على ان الله تعالى لا يعاقبني على الطاعة) ان فعلتها (بكل حال) سعيدا كنت اوشقيا (ولا يضرنى) وهذه علاوة في الجواب (على انى) ١٨٣ ان دخلت النار (للقضاء الازلى بالشقاوة) وانا مطيع) له وهو حكاية

للحال الماضية (احب الى من ان ادخلها وانا طاص) لما ان المطيع اتى بما عليه ولا يلام بما جرت به عليه الاقدار ولا كذلك العاصي فاللوم لاحق له (فكيف) يدخل الله العبد وهو مطيع له لانه صادق في وعده (ووعده حق) ومن اصدق من الله قبيلا ان الله لا يخلف الميعاد (وقوله صادق) اى مطابق للواقع لوجوب تزهده عن الكذب لانه نقض وهذا تعجيب من خداع ابليس في ترك الطاعة (وقد وعد على الطاعات بالثواب) الجزيل والعذاب الشديد على المخالفة (فمن لقي الله تعالى) بالموت (على الايمان والطاعات) حال من ضمير لقي (لن يدخل النار البتة) لانه لم يترك المأمور ولم يفاضق المنهى ومن كان كذلك لا سبيل للنار اليه (ويدخل الجنة) ابتداء (لوعده الصادق) صفة وعد (ولذا قال الله تعالى) حكاية عن اهل الجنة (وقالوا الحمد لله الذى جعل لكل شئ سببا على مقتضى حكمته) وقد جرى مادته في الدنيا والآخرة (وان الله تعالى مسبب الاسباب) عطف على قوله وقد وعد الى آخره (وقد جرى مادته في الدنيا والآخرة)

اكل في عمله فكيف يتصور اللوم على الترك لعدم ذلك كله قال على طريق التسليم (على ان الله تعالى لا يعاقبني على فعل) الطاعة بكل حال (سعادة اوشقاوة لانه حكيم وكل فعله على حكمة وايس من الحكمة عقاب من اطاعه بل سفه نقص يجب تزيهه تعالى عنه لكن لا يخفى ان الكلام عدم نفع اتعاب النفس للطاعة على الشقاوة الازلية وبالجملة احد الامرين هنا لازم اماننى الشقاوة الازلية او نفي نفع الطاعة (ولا يضرنى) الطاعة ولا شك ان الشبهة ايسر في ضرها بل في نفعها وقيل واما تركها فيضرنى لا محالة يرد عليه على السعادة الازلية كيف يضر وقيل يعنى ان العمل لا يضرني كتركه فاذا استويا في عدم النفع وعدم الضر فكيف اختار الترك ولا مخاطرة في الفعل وانما هي في الترك والما قبل يترك ما فيه المخاطرة ويأتى ما فيه عدم المخاطرة وانت تعلم ايضا ما فيه ولعل ايضا الكل ما ذكر قال تسليما (على انى ان دخلت النار وانا مطيع) لله تعالى (احب الى من ان ادخلها وانا طاص) اما خلفه مقاساة النار وشحناتها واما عدم اللوم على النفس والتقصير منها لاداء لوازم العبودية فلا يرد ان وجد الدخول فلا احبية في احدهما لكن يرد ان دخول النار مع الطاعة اصعب على النفس من دخولها بعدتها لان بطالن السعابيات للطاعات وعدم فرق طاعته من العصيان يعظم على النفس (فكيف) يتصور دخول النار سيما خلودها على تقدير الطاعة (و) الحال ان (وعده) تعالى (حق) لانه لا يخلف الميعاد بل ينجزه (وقوله صادق) لان الكذب عليه نقض وقد قال الله ومن اصدق من الله قبيلا (وقد وعد) في كتابه القديم في مواضع لا تحصى (على الطاعات بالثواب) لقي الله تعالى على الايمان والطاعات لن يدخل النار البتة ويدخل الجنة لو عد الصادق (لعدم تبديل لقول لديه والاجماع في امتناع خلف وعده وان اختلف في خلف وعيده لا يخفى ان وعده مقيد ببقاء الايمان كما حرر في الكلام فاقبل هنا وان كان ذهب الايمان قبيل الموت امرنا ممكن ولكن ايسر كل ممكن واقعا والاصل بقاء ما كان على ما كان واليقين المحقق الآن لا يزول بالشك والاحتمال قبيل الموت فكلام لا اصل له ولا حاصل هذا يتم يرد ان الوعد الالهى يوجب دخول الجنة والشقاوة الازلية توجب عدمها بل النار وايسر ما ذكر مر جمع بل الافاعيل الازلية تابعة للارادة الازلية فكيف يصح ما ذكر وكيف يدفع حيلة الشيطان* اقول التحقيق في هذه المباحث الصعبة ان يأتى او امره رجاء ثوابه ويجعل احكام الحكم الازلى وتفصيلها من قبيل التشابهات لقصور فهم الانسان عن ادراك حقيقةتها والله تعالى اعلم واحكم (ولذا) اى اصدق وعده (قال الله تعالى) حكاية عن اهل الجنة (وقالوا الحمد لله الذى صدقنا وعده) في الدنيا بالجنة في مقابلة الامل (وان الله تعالى) عطف على قوله وقد وعد (مسبب الاسباب) جعل لكل شئ سببا على مقتضى حكمته (وقد جرى مادته في الدنيا والآخرة)

(وان الله تعالى مسبب الاسباب) عطف على قوله وقد وعد الى آخره (وقد جرى مادته في الدنيا والآخرة)

على ربط الاشياء (باسباب ظاهرة) ينشأ عنها عادة (كاثبات) اى المطر سبب هادى (للنبات) اى الكلاء (والجماع) للرأة سبب (للاولد وكالصيف) بالمهلة احدانفصول الاربعة (لبنع) بفتح التحتية وسكون الون وبالمهلة نضج (الثمار) بكسر الثاء جمع ثمر يكمل وجول وقد ذكر في القهستاني ان النضج من الشمس والون من القمر والطعم من سائر الكواكب انتهى كلامه (وقد قال الله تعالى) عطف على وقد وعد (وتلك) المشار اليه الجنة في قوله تعالى ادخلوا الجنة (الجنة التى اورثتموها) اى صرتم وارثيها ﴿١٨٤﴾ (بما كنتم تعملون) بسببه يجعل الله

او بدله وعلى كل فلا يخالف قوله صلى الله عليه وسلم لن يدخل احدكم الجنة عمله قالوا ولانت يارسول الله قال ولا انا الا ان يتعمدنى الله برحته لان اصل الدخول بالرحمة وتفاوت المنازل بالاعمال او ترده على العمل بالرحمة بعدم المناقشة والافن نوقش بالحساب عذب كما فى الصحيح كذا فى المواهب (ام نجعل المتقين الكفر) (كالفجار) الكفرة فى استواء المنازل قال تعالى فى رد زعمهم ذلك ساء ما يحكمون فن بقى الله بالايان والطاعة دخل الجنة او عده الكريم ولا يدخل النار فالواجب علينا اتباع الامر واجتناب النهى والله عاقبة الامور (فان لم تزل هذه الوسوسة) الواردة عليه من الشيطان (بامثال هذه الاجوبة)

على ربط الاشياء باسباب ظاهرة كالفيت * اى المطر * للنبات والجماع لاولد * ولا يضر القرض فى القلة كعيسى عليه السلام * وكالصيف لينع الثمار * بفتح الياء وسكون الون وبالمهلة هو النضج والادراك * وقد قال الله تعالى * فى سبية الاعمال لدخول الجنة * وتلك الجنة التى اورثتموها بما كنتم تعملون * من الصالحات * فان قيل ان هذا وان وافق لما فى الاصولية كالتلويح من ان العمل هو الوسيلة فمخالف لقول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لن يدخل احدكم الجنة بماله ولما فى الكلامية ان الجنة ليست باستحقاقية بل تفضلية قال المولى الحسن الحلبي فى حاشية التلويح با الآية للمقابلة وباء الحديث لسببية لهلك قد سمعت فارجع تجد تفصيله وقال الله تعالى افجعل الذين آمنو وعملوا الصالحات كالمفسدين فى الارض * ام نجعل المتقين كالفجار * لان للمتقين شأنا عليا عندنا دون الفجار فانكر الله تعالى تسوية الطائفتين * فان لم تزل هذه الوسوسة بامثال هذه الاجوبة * اما لماشير من الاشكال او العموضة الاجوبة لا يصل اليها او انها تحقيقية لا يلزم بها والوجد العناد وان فهم فتأمل * ويعود * العين الوسواس ويقول * بان الاعمال ايضا * كالسعادة والشقاوة * مقدرة * بالتقدير الازلى * فلا تقدر على مخالفة تقدير الله تعالى * لانه لا ارادة قضائه ولا معقب لحكمه * فان قدرنا الاعمال الصالحة * وحكم بصدورها منا * والسعى لها والقصد اليها حصلت * تلك الاعمال * لا محالة * اثلا يلزم تخلف الارادة عن المراد المستلزم للعجز * وان لم يقدر * الله تلك الاعمال * استحالة وجودها * اذ لا خالق سواه ولا موجد غيره ولو قال وان قدر عدها لكان اوفق لما قبله واظهر فى نفسه لكن ما اختاره اشمل ولو بطريق دلالة النص فالنفع اوفر لكن تفريع قوله * فنحن مجبورون * على الاول اظهر * على العمل * ان كان تعلق القدرة به * والترك * ان تعلق به ايضا فان العبد لا يمكن له ان يحصل العمل ان تعلق بتركه وكذا عكسه * فلا يفيد القيل والقال * عن القاموس القيل فى الخير والقال فى الشر وعن الفراء انهما استعمال الاسماء وتركها على ما كانا عليه من البناء وفسر بكثرة المقال يعنى بانواع الاجوبة * واقول هذه الوسوسة ليست مغايرة

المدحضة لمحجة (ويعود) للوسواس (بان الاعمال ايضا مقدرة) فى الازل كسائر المكونات (فلا تقدر على (فى) مخالفة تقدير الله تعالى) بايجاد خلاف مقدره (فان قدر) سبحانه او الفعل مبنى للميم فاعله (لنا الاعمال الصالحة والسعى لها والقصد اليها حصلت لا محالة) امدم تخاف الممكن عن القدرة الالهية عند ما قها به (وان لم يقدر) يجوز بالفوقية مبنيا للفعل وبالنتيجة مبنيا للفعل اى الله تعالى (استحالة وجودها) اذ لا يوجد غير ما قدره (فنحن مجبورون على العمل) لما قدر (والترك) للم يقدر (فلا يفيد القيل والقال) مصدران لقال وهذا من اصعب الخديعات للشيطان

واعظم الشبهات للانسان الامن وفقه الله الرحمن كقال (فقل) في رد شبهته (ان الله تعالى وان كان خالق افعال العباد كلها وغيرها) اي غير افعالهم من جميع المكونات (لاخالق غيره) كقال الله تعالى الله خالق كل شيء وقال تعالى هل من خالق غير الله وهو استفهام انكاري ﴿١٨٥﴾ في معنى النفي (لكن للعباد اختيارات جزئية وارادات قلبية)

بدليل الفرق بين حركة البطش وحركة الارتعاش ونلم ان الاول باختياره دون الثاني ولانه لو لم يمكن للعبد فعل اصلا لم يصح تكليفه ولا يترتب استحقاق الثواب والعقاب على افعاله كما ذكرنا في فصل العقائد (قابلة) اي تلك الاختيارات (للتعلق بكل من الضدين) الابداء والاعدام لا مكانهما وذلك شأنه (الطامات والمعاصي) بعض افراد الضدين فتكون بدل بعض او المراد منهما فتكون بدلا مطابقا قال المصنف في حاشية ويدل عليه قوله تعالى ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا وما بانفسهم * وقوله تعالى ذلك بان الله لم يك مغيرا نعمة انعمها على قوم حتى يغيروا وما بانفسهم * وقوله تعالى وماذا عليهم لو آمنوا بالله واليوم الآخر وانفقوا مما رزقهم الله العنابة فلذا قال الله تعالى او لا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان الا قليلا وهذا مما اللهمني الله تعالى في تفسير هذه الآيات والحمد لله رب العالمين انتهى ﴿قابلة للتعلق بكل من الضدين﴾ اعني ﴿الطامات والمعاصي﴾ فليس لها اختصاص باحد الطرفين حتى يلزم الجبر * اعلم ان الاختيار الذي يقبل التعلق بكل من الضدين ليس الاختيار الجزئي بل مبداء الذي هو القدرة التي خلقها الله في العبد

في الحقيقة للسعادة الازلية وشقاوتها بل نوع منها اذ من جملة السعادة التوفيق للاعمال كالشقاوة لعدوها لعل لهذا اكتفى الغزالي بما ذكر في منهاج العابدين قيل ولما بات ذلك وانه على فرض عدم اندفاع الشبه المذكورة سيما السابعة لا يفيد هذا الدفع لانه لا يقع اكتساب الاعمال ما لم يدفع الاشكال السابع ﴿فقل﴾ لامين في دفع وسوسته بذلك ﴿ان الله تعالى وان كان خالق افعال العباد كلها﴾ خير او شر نفع او ضرر ﴿وغيرها﴾ كالعباد انفسهم وجميع الجواهر والاعراض مجردا او ماديا ﴿لاخالق غيره﴾ لكن للعباد ﴿او حيوانا غير انسان﴾ لكن المراد هنا هو المكلف ﴿اختيارات﴾ ارادات ﴿جزئية﴾ بالتعلق على فعل شخص معين جزئي فهذه الارادة الجزئية ليست من الله ابتداء بل من العبد ولا يلزم كون العبد خالقها لعدم وجودها في الخارج والمخلوق ما يكون موجودا فيه لما يغصله المصنف بما ذكرهنا فلا ينافي لوجود الارادة الكلية في العبد لانه من الله ابتداء او القيد وقوى لاقتضاء الحادثة والواقعة اياه كيف بل الجزئية متفرعة من الكلية التي هي موجودة بايجاده تعالى في العبد بلاصته واختياره وهي الارادة الكلية المجملة القابلة للتعلق على كل من الفعل والترك على سبيل البدل فالكلية موجودة في الخارج العبر عنها في بعض المواضع باقوة الحاصلة في العبد والجزئية ليست بموجودة في الخارج عندنا كما ذكره المصنف رحمه الله تعالى ﴿ارادات قلبية﴾ اما عطف تفسير او ارادة كلية اذ الظاهر ان مقرها هو القلب والارادة مع الاختيار اما تساويان او لافرق معتد به نقل عن المصنف في الهامش ويدل على هذا اي وجود الارادة الجزئية قوله تعالى ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم اي ارادات ملابسة بانفسهم وقوله تعالى ذلك بان الله لم يك مغيرا نعمة اذعها على قوم حتى يغيروا ما بانفسهم وقوله تعالى وماذا عليهم او آمنوا بالله واليوم الآخر وانفقوا مما رزقهم الله الآية اذ لو كان العبد مجبورا لما صح هذه التفتية والتويجخ ولما صح لوم النفس وتعبيرها وهو سنة قديمة للانباء والاولياء حتى اقسم بها الله تعالى فقل فلا اقسم بالنفس اللوامة ولما كان للخنم والطبع معنى زائد على خالق المشيئة ولما كانت النفس بالطبع امارا بالسوء وشياطين الانس والجن معينه لها ولما كان الغالب اختيار الشر لولا التوفيق والعتابة فلذا قال الله تعالى او لا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان الا قليلا وهذا مما اللهمني الله تعالى في تفسير هذه الآيات والحمد لله رب العالمين انتهى ﴿قابلة للتعلق بكل من الضدين﴾ اعني ﴿الطامات والمعاصي﴾ فليس لها اختصاص باحد الطرفين حتى يلزم الجبر * اعلم ان الاختيار الذي يقبل التعلق بكل من الضدين ليس الاختيار الجزئي بل مبداء الذي هو القدرة التي خلقها الله في العبد

والاولياء حتى اقسم الله تعالى بالنفس (بريقة ٢٤ في) اللوامة ولما كان للخنم والطبع والخذلان معنى زائدا على خلق المشيئة ولما كان النفس بالطبع امارا بالسوء وشياطين الانس والجن معينه لها كان الغالب عليها اختيار الشر لولا التوفيق والعتابة

اذ قد عرفت فيما سبق ان هناربعة امور الارادة الكلية الصالحة لتعلق كل مقدور ثم سلامة
الاسباب ثم صرف العبد هذه الارادة على فعل معين جزئي ثم الاستطاعة التامة الان يقال
قوله قابلة قيد الارادات القلبية واريدها الارادة الكلية كما اشير آنفا لكن ينافي قوله
* وليس لها وجود في الخارج * اذ الكلية وجود البتة وارجاع الضمير الى الاختيارات
الجزئية فقط مع كونه تعقيدا يوجب كونه قوله و ارادات قلبية مستدركا لاطائل
تحتله لم ندم نفعه في الجواب لعل فائدة هذه المقدمة هي جواب عن سؤال مقدر بانه كيف
تعلق بالضدين بل باحدهما فقط لان ما يتعلق باحدهما لا يتعلق بالآخر فلو تعلق باحدهما
فقط لا وجه فيكون العبد مجبورا فالمحذور باق فاجاب بان ذلك عند كونه موجودا في
الخارج لانه حينئذ يكون مخلوقا لتعلق به القدرة كاصله وليس بموجود فيه والوجه انه
جواب عما يتجه بان تلك الاختيارات ان من الله فالمحذور باق وان من العبد فيلزم كونه
خالقها فاجاب انه من العبد وليس بخالق اياها لانها معدومة وليس لها وجود و الخلق انما
يترتب على ماله وجود في الخارج * فان قيل فينا في حينئذ قوله للعباد اختيارات
اذ هو ظاهر في كونها موجودة * قلنا المثبت الوجود بحسب نفس الامر والمبني
الوجود الخارجي وتحقيقة ان الخارج ظرف للاختيار الجزئي نفسه لا لوجوده
والذي راجع الى هذا القيد لا المقيد يعني مطلق الوجود سالم عن النفي فيكون
موجودا في نفس الامر ومع عدمه في الخارج وتفصيله على ما في الاطول
للمصام از بين كون الخارج ظرفا لفلس الشيء وكونه ظرفا لوجوده فراقان قولنا
زيد موجود في الخارج جعل فيه الخارج ظرفا لفلس الوجود وهو لا يقتضي وجود
المظروف وانما يقتضي وجود ما جعل ظرفا لوجوده فالوجود في هذه الصورة
زيد لا وجوده كانه في قولنا زيد قائم في الخارج جعل ظرفا لفلس ثبوت القيام فاللازم
كون القائم ثابتا في الخارج بثبوت غيره لا الثبوت ونحن نقول الخارج اسم للامر
الموجود في الخارج كالذهن الذي هو اسم للامر الموجود في الذهن فمضى كون
الشيء موجودا في الخارج والاعيان انه واحد منها وفي عدادها فظرفية الخارج
لوجود مساححة اذ الوجود ليس في عداد الاعيان ومعنى زيد موجود في الخارج
ان وجوده في وجود الخارج وفي عداد وجوداته فليس الخارج الاظرفا لفلس
الشيء لكنه اذا جعل ظرفا له حقيقة اقتضى وجوده واذا جعل ظرفا لوجوده لا يقتضي
وجوده انتهى * ثم ان هذه الارادة الجزئية انما تكن موجودة في الخارج لانها عبارة
عن الصرف وهو تعلق محض فامر نسي فلا وجود له خارجي بخلاف الارادة الكلية
فانها قوة موجودة في النفس كما عرفت فيندفع ان الارادة والقدرة من الكيفيات
الفسائية الموجودة في الخارج فكيف يصح هذا القول من المصنف * حتى يحتاج *
اي الارادة الجزئية * الى الخلق ويتعلق * الخلق * بها * بهذه الاختيارات ويكون
العبد خالقها * اذ الخلق إيجاد المدوم * اي اخراجه من العدم الى الوجود

فلذا قال الله تعالى ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان الا قليلا وهذا مما الهمني ربي في هذه الآية انتهى كلامه * ولما كانت الاختيارات الجزئية والارادات القلبية صفاتا لا وجود لها في الخارج عنده ولا يتعلق بها خلق واختراع ولا تكون اثر القدرة اصلا اشار الى ذلك بقوله (وليس لها) اي اهذه الارادات (وجود في الخارج) و العيان كالاجرام والاعيان (حتى يحتاج الى الخلق) والايجاد (ويتعلق) اي الخلق (بها اذ الخلق إيجاد المدوم) اي اخراجه من العدم الى الوجود

فلا يوجد) في الخارج (لا يكون مخلوقا فلا يكون مردها خالقها) اي الاختيارات فاسم يكون يحتمل ان يريد به الله يحتمل ان يريد به العبد * ثم لما كانت ﴿ ١٨٧ ﴾ تلك الارادات الجزئية شرطا عاديا في جعل افعال العباد قال المصنف

(وقد جعلها الله تعالى شرطا عاديا) اي بحسب العادة (لخلقها افعال العباد) يريدون امرها فيوجد عقيبها وتحقيقه ان صرف العبد قدرته وارادته الى الفعل كسب وابداء الله تعالى الفعل عقيب ذلك خلقه والمقدور الواحد داخل تحت قدرتين لكن بجهتين مختلفتين فالفعل مقدور الله تعالى بجهة الابداء ومقدور العبد بجهة الكسب وهذا القدر من المعنى ضروري وللكلمتين في الفرق بينهما عبارات مثل ان الكسب وقع باله والخلق بالاله والكسب ومقدور وقع في محل قدرته والخلق لاني محل قدرته والكسب لا يصح افراد القادربه والخلق يصح كائننا من شرح العقائد في فصل تصحيح العقائد تأمل * ثم لما كان اول الوسوسة التي هو بصدد جوابها هو ان الاعمال مقدرة اي مفروضة ومحمدة في الازل ومعلومة فلا تقدر على مخالفة تقدير الله اجاب عن ذلك بقوله (وكون افعال العباد بعلم الله

فلا يوجد) في الخارج (لا يكون مخلوقا) لعدم صدق معنى الخلق عليه فلا يكون مردها خالقها) فلا يكون العبد خالقها بارادتها ولا ينافي حصر قولنا لخالق غيره ثم لما ورد عليه اذا كان صدور الافعال بهذه الاختيارات من نفس العبد فيلزم التفويض الذي هو مذهب الفدرية اجاب ﴿ وقد جعلها الله تعالى ﴾ اي تلك الاختيارات ﴿ شرطا عاديا ﴾ لاعقليا اقدرته على ايجادها في العبد استقلالا بلا توفقه على مثل هذا الشرط ﴿ لخلقها ﴾ تعالى ﴿ افعال العباد ﴾ فلا يخلق افعال العباد في العباد الا بهذا الشرط الاعلى طريق خرق العادة كالمعجزة لنبي او الكرامة لولي فلا يوجد افعال العباد بمجرد اختيارات العباد حتى يلزم التفويض ولا بمجرد ارادته تعالى حتى يلزم الجبر بل بارادته تعالى لكن بشرط تعلق اختيار العبد على صرف قدرته الى العمل فيندفع ما توهم في المقام ان فعل العبد ان بمجرد قدرة العبد فتفويض وان بمجرد قدرة الله فاجبر وان بهما ان مستقلين فتوارد وان ناقصتين فاحتياج له تعالى وقصور لارادته واستلزام كونه مستكملا بالغير اذا احتياج والقصور انما يتصور ان لم يكونا بجملة تعالى وعادته على حكمته * وتحرير المقام ان حاصل شبهة الشيطان الاعمال الصالحة مقدرة بتقدير الله تعالى وما يكون بتقديره تعالى فحصوله من العبد بالجبر وما يكون حصوله بالجبر فسعى العبد فيه عبث فينتج سعي العبد للاعمال عبث لا فائدة فيه * وحاصل الجواب ان اردت انها بتقديره تعالى فقط فالصغرى ممنوعة لان للعبد ارادات جزئية في افعاله قابلة لتعلق الضدين وان اردت انها بتقديره تعالى مع قدرة العبد فالصغرى مسلمة لكن الكبرى ممنوعة اذا صدرت بمثل هذه القدرة ولو على طريق الشرط لا يكون جبرا * ثم لما ورد على السند انه اذا كانت تلك الارادات صادرة من العبد يلزم كون العبد خالقها وقد ثبت انه لخالق غيره اجاب بان تلك الارادات ليست بوجوده في الخارج وما يكون مخلوقا فوجوده في الخارج فالارادات ليست مخلوقة فلا يكون مردها بمعنى العبد خالقها * وقد عرفت فوائد المقدمات الا انك لاحظت مضمون قوله وقد جعلها الله الى آخره في مضمون اول الكلام والاجبر فيدوان شئت قررت الجواب على طريق المعارضة لكن المناقضة هي الوظيفة الاولى للسائل * وبالجملة ان حاصل الجواب وزيدته ان افعال العباد وان صدرت بقدرته تعالى لكنه بشرط ارادة العبد فان وجد الشرط فيوجد المشروط والا فلا فلا جبر لعدم استقلال قدرة الله على عادته ولا تفويض لعدم صدوره من ارادة العبد ابتداء بل شرطا ثم لما يمكن هذا الجواب حاشا لمادة الاشكال في الظاهر لان الشبهة بالقدرة الازلية والجواب بكيفية صدور الفعل من العبد قال دفعا لذلك ﴿ وكون افعال العباد بعلم الله تعالى وارادته وتقديره وكتبه في اللوح المحفوظ لا يستلزم كون صدورها من العباد بالجبر ﴾

وارادته وتقديره وكتبه في اللوح المحفوظ) الظرف تعلق بكون وهو مبتدأ خبره (لا يستلزم كون صدورها من العباد بالجبر)

وعنى بذلك ان الجبر اثر لتعلق القدرة والعلم ليس بصفة تأثير وانما تعلقه الكشف عن المعلومات والارادة وان كانت صفة تأثيره لكن اينت للابجاد والاعدام كالقدرة بل تعلقها تخصيص الممكن ببعض مايجوز عليه وما كان بهذا الاعتبار كيف يستلزم الجبر ثم ضرب لعدم استلزام الجبر مثلا في الشاهد زيادة في الايضاح فقال (كما اذا علم زيد جميع مايفعله عمرو يوما من الايام فاراده) اى زيد (وكتبه في قرطاس فهل يكون عمرو) المعلوم (في فعله) مايفعله ذلك (مجبورا) على ذلك الفعل (من زيد وهل يكون له) اى لعمرو (ان يقول لزيد فعلت ما فعلت لعلك وارادتك وكتبك اياه) ولما كان الجواب واضحا وهو ليس **١٨٨** مجبورا ولا يصح ان يقول له سكت عنه

(فان عمرا فعله باختياره وارادته) لذلك الفعل (لا لاجل علم زيد وارادته وكتبه فلا يتصور فيه) اى في فعله (الجبر) لصدوره عن عمرو باختياره (فكذا فيما نحن فيه) لاجبر (فتدبر) ليظهر لك الامر فان المدار فيه على النظر وفي التقليد في ذلك خلاف طويل (وكن من الشاكرين) بحمیل التعليم وفي الحديث من صنع اليكم معروفوا فكافئوه فان لم يستطيعوا فكافئوه بالدعاء قال الشيخ ابن عراق * اذا افادك انسان بفاضة * فجدد الذكر عنه دائما ابا * وقال فلان جزاء الله صالحة * افادنيها وخل الكبير والحسدا * قيل عليه فيما ادعاه من ان سبقت العلم والارادة والكتب لا يستلزم الجبر قياسا على

وظاهر الامر انها تستلزمه اذ لو لم يصدر لانقلب علمه جهلا وارادته كانت مختلفة عن مراده وينقض حكمه ويكذب كتبه وليس مثلها يرى كذلك لانه **١٨٩** كما اذا علم زيد جميع مايفعله عمرو يوما من الايام فاراده **١٩٠** اى زيد **١٩١** وكتبه في قرطاس فهل يكون عمرو في فعله مجبور ام **١٩٢** جانب **١٩٣** زيد وهل يكون له **١٩٤** اى لعمرو **١٩٥** ان يقول لزيد فعلت ما فعلت لعلك وارادتك وكتبك اياه **١٩٦** فظاهر فيه عدم الجبر **١٩٧** فان عمرا فعله باختياره وارادته **١٩٨** لذلك الفعل **١٩٩** لا لاجل علم زيد وارادته وكتبه فلا يتصور فيه الجبر **٢٠٠** فاذا لم يتصور الجبر في عمرو **٢٠١** فكذا فيما نحن فيه **٢٠٢** من الله تعالى بالنسبة الى العبد فلا يجعل علمه تعالى بفعل العبد وارادته وتقديره وكتبه العبد مجبور اعلى ذلك الفعل * لعل المراد من المقام اراد المصنف ايضا لو لم يرده ان يقال ان كتبه تعالى تابع لتقديره وارادته وهما تابعان لعلمه تعالى وعلمه تعالى تابع للمعلوم اعنى فعل العبد وفعل العبد كما عرفت حاصل بقدرة الله تعالى وخلقه لكن بشرط تعلق الارادة الجزئية من نفس العبد بحيث ان تعلق ارادة العبد بفعل تعلقت قدرته تعالى والافلا تعلق قدرته تعالى فلا يتصور الجبر اصلا **٢٠٣** فتدبر **٢٠٤** فان المقام صعب والزاون كثيرون والفهم خفي فان تدبرت تصل الى مراد المقام وتزيل غوائل الشيطان وتتم بوصول لذة المرام **٢٠٥** وكن من الشاكرين **٢٠٦** فان الشكر على حسب النعمة * قيل هنا وفي الحديث من صنع اليكم معروفوا فكافئوه فان لم تستطيعوا فكافئوه بالدعاء وعن ابن عراق * اذا افادك انسان بفاضة * فجدد الذكر عنه دائما ابا *

قيل عن المصنف بانه قياس غائب على شاهد مع انه مع الفارق لان تعلق علمه بشئ يستلزم تعلق ارادته وارادته تستلزم تعلق القدرة به واما علم زيد فليس كذلك فلا يصح القياس * واجيب بانه لا يشترط في صحة القياس الاشتراك في جميع الوجوه كافي التشبيه بل الشرط الاشتراك في علة الحكم الذي هو هنا سلب الجبر والعلة كون العلم تابعا للمعلوم وهما مشتركان فيه * اقول العمدة في الكلام هي الارادة بل الظاهر هي مرادفة القدرة فكل من الاشكال والجواب منظوره بل الاشكال ارادته تعالى موجودة مؤثرة وارادة زيد ليست بمؤثرة ومعدومة فالقياس مع كونه قياس غائب على شاهد مع فارق

ما ضرب من المثال نظر بل ذلك لا يتم له دليلا قطعيا اصلا لانه قياس غائب على شاهد مع وجود الفارق (فالجواب) وهوان تعلق علم الله بالممكنات يستلزمه تعلق الارادة وتعلق الارادة بها تستلزمه تعلق القدرة بها الا ان تعلق القدرة بالذئ خصصته بالارادة بالتأخير صلاحى وتعلقها بالذئ خصصته بالتجزئ تجزئى ولا يخرج تجزئما وتأخيرما عن قدرة الله تعالى على مذهب اهل الحق فما علم وجوده في معين يجب وجوده على جهة الازوم لا بحالة اما ذكرنا واما علم زيد بشئ * مثلا فلا تستلزمه ارادته ولا يكون اثرا لقدرته ولا القدرة غيره بل قد يحصل المراد بخاق الله ذلك

قد لا فكيف يصح ما قال قياسا قلنا لا يشترط في صحة القياس الاشتراك في جميع الوجوه كما لا يشترط في التشبيه بل يكفي اشتراك في علة الحكم وهو هنا ﴿ ١٨٩ ﴾ سلب الجبر الظاهر من علمه تعالى والعلة كون العلم تابعا للعلوم وهما

مشتركان فيه فتأمل
(وهذا الجواب) عن هذه
الشبهة يعني اثبات الاختيار
الغير المخلوق (هو الحاسم)
بالمهلين القاطع (لهذه
الوسوسة) الشيطانية
التي هي ان قدر لك الطاعة
فتفعلها لاحالة وان قدر
المعصية فتفعلها لاحالة فانت
بمجرد الحاجة الى اجتهادك
(ومعنى قول السلف) الواو
لعطف جملة على جملة
وصدر المعطوف محذوف
دل عليه صدر الجملة
المعطوف عليها اي وهذا
الجواب هو الحاسم لهذه
الوسوسة وهذا هو
معنى قول السلف من
الصحابه والتابعين فمن
بعدهم (لاجبر) فقط
(ولانقويض) فقط بل
مركب منهما كما قال
(ولكن) بسكون النون
(امر بين امرين) ففيه
شبهة الجبر باعتبار وجوده
عن القدرة الالهية وشبهة
التفويض اوجوده بعد
الجزء الاختياري يعني ان
المؤثر في فعل العبد مجموع
خلق الله تعالى واختيار
العبد لا الاول فقط ليكون
جبر او الثاني فقط ليكون
قدرا ولم يظهر له ان ما اجاب

فالجواب انه ليس بقياس بل تنظير وتوضيح لبعض ما يذكر مع السند على انه ليس
بقياس غائب على شاهد بل الارادتان وحالهما ايستا بشاهدين وانه بعد ما استيقن
فيما تقدم من تبعية ارادته تعالى الى ارادة العبد ولو شرطا لا يكون مع فارق بالنسبة الى
مقصود المقام ﴿ وهذا الجواب ﴾ من تبعية ارادته تعالى الى ارادة العبد التي تصلح
لكل من الضدين ﴿ هو الحاسم ﴾ القاطع ﴿ لهذه الوسوسة ﴾ الشيطانية من انه ان قدر لك
طاعة او معصية تحصل البتة ولا حاجة الى سعيك وجه الدفع انه ما لم تتعاق ارادتك
بفعل ما لا تتعلق قدرته تعالى بهذا الفعل على عادته وحكمته ﴿ و ﴾ هذا ﴿ معنى قول
السلف ﴾ من الصحابة والتابعين وغيرهم فلا يكون من قبيل البدعة في الاعتقاد بل
ذلك ما يكون في خلافه كالا شعري فلا يكون من قبيل التقليد في الاعتقاد ولا من قبيل
الاحتجاج في المطلب العقلي بالنقل ولا الاحتجاج بالدليل الجدلي الخطابي في مقام
البرهاني التحقيقي فانهم ﴿ لاجبر ﴾ كما قال الجبرية بل الاشعري ايضا على اعتقاد
المصنف ﴿ ولانقويض ﴾ كالتفوية ﴿ ولكن امر بين امرين ﴾ كما قيل ما من مذهب
الا فيه قدم راسخ من الجبر اذ لو كان بمحض قدرة الله تعالى لكان جبرا وبمحض قدرة
العبد كان تفويضا ولو بهما فيكون امر ايدهما هذا هو تحرير المقام على مقتضى
صريح كلام المصنف والافواج الفاعل بمحض قدرة الله تعالى بشرط ارادة العبد ليس
بمذهب عندنا بل ليس بمذهب لاحد كما سبق في الاعتقادية تفصيله اذ المذهب عندنا
ان فعل العبد بمجموع قدرتي الله والعبد على ان يكون مجموعهما مؤثرا مستقلا على
حكيمته تعالى وادانه كما هو المفهوم من توضيح صدر الشريعة والخيالي وحواشيه فالجبر
المتوسط انه من حيث حصوله بقدرة الله جبر وبقدرة العبد تفويض وكونه بهما امر
بينهما وايضا ان مادامه متوسطا راجع الى قدر محض اذ لو كان تأثير قدرته تعالى
مشروطا بقدرة العبد فلا فرق بين كونه بقدرة العبد ابتداء وبين كونه شرطا
في التفويض اذ فعل المشروط على وفق الشرط وان وجد فرق بين كونه متخاوقا لله تعالى
وللعبد * ويمكن ان يقال مراد المصنف ان المؤثر بمجموع القدرتين لكن شرط في تعلق
قدرة الله تعلق قدرة العبد والله اعلم * لعل التحقيق في الجبر المتوسط ما فهم من رسالة
الدواني ان الارادة الاختيارية للعبد منبعنة من الشوق والشوق منبعث من تصور الامر
الملائم وهذا الشوق والتصور ضروريان والارادة التابعة لهما اختيارية ويقرب
اليه ما نقل عن ابن الكمال في اثبات الجبر المتوسط امانه لاجبر فلان العبد مختار
في فعله فعادته تعالى يخلق فعل العبد عقيب صرف اختياره واما انه لا تفويض
فان منشأ اختيار العبد داعية بخالق الله تعالى في قلبه ودواعي القلب تابعة
لمشيئة الله تعالى ولا دخل فيه للعبد ﴿ واما على قول الاشعري ﴾ نفس الشيخ

به هو الحاسم للوسوسة استشرع سؤال السائل هل تحكم على مذهب الاشعري القائل بان الافعال الاختيارية مضطر
لها في نفس الامرام لا فقال ﴿ واما على قول ﴾ الامام ابى الحسن (الاشعري) هو احد امامي اهل السنة والجماعة

(القائل بالجبر المتوسط) بين الجبر المحض والتفويض فسر بقوله (اعنى كون افعال العباد باختيارهم لا بالاضطرار) كافي حركة المرتعش (كما يقول الجبرية) ويرد عليهم الوجدان بالفرق بين ما يصدر عن اختيار وخلافه (فانه) اى ما يقول الجبرية (جبر محض) اى لا يدخل للاختيار اصلا بمعنى ان الله تعالى لم يخلق في العبد اختيارا بل هو كالميت بين يدي الحى يفعل به كيف شاء (ولكن الاختيار) الذى هو عرض موجود في الانسان (من الله تعالى بالجبر والاضطرار) ايس للعبد فيه اختيار وانما هو وعاء ﴿ ١٩٠ ﴾ وظرف يخلق فيه من الاعراض ماشاء

وكيف شاء لاجر عليه
 (فمخن مختارون في افعالنا)
 لصدورها عن الجزء
 الاختيارى (مضطرون
 في اختيارنا) لانه مراد الله
 وبقدرته و ايس الجزء
 الاختيارى من المعلوم
 المحض كما ايس من الموجود
 كذلك (فهذا) هو (معنى
 الجبر المتوسط) الذى
 يراه الامام الاشعري
 والجملة معترضة بين اما
 وجوابها وهو قوله (فلا
 محيص) اى لا محاص على
 ما تقدم من مذهبه (من
 هذه الوسوسة) الواردة
 من الشيطان اذ حيث كان
 مضطرا بخلق الاختيار
 فيه المقترن به الفعل فلا
 محالة انه مجبور على
 الفعل لان المشروط يقترن
 بوجود شرطه (وهو
 مخالف لقول السلف)
 لاجبر الخ وبين وجه
 المخالفة فقال (اذلا فرق
 بينه) اى بين الجبر المتوسط
 (وبين الجبر المحض) لان

﴿ القائل بالجبر المتوسط ﴾ على مجرد اعتقاده ﴿ اعنى كون افعال العباد باختيارهم لا بالاضطرار كما يقول الجبرية فانه ﴾ اى الاضطرار الذى هو قول الجبرية لا قول الاشعري كانواهم ﴿ جبر محض ﴾ لعدم الاختيار من العبد لا شرطا ولا شطرا ولا مدارا ﴿ ولكن الاختيار ﴾ الذى هو مبدأ الافعال ﴿ من الله تعالى بالجبر والاضطرار ﴾ يعنى تصدر الافعال من العباد بالاختيار وذلك الاختيار مخلوق في العبد بالجبر والاضطرار فيلزم ان تكون العباد مختارين في افعالهم لصدورها بالارادة الجزئية ومضطرين في اختيارهم لان حصول الاختيار فيهم بمجرد خلق الله تعالى وذلك قوله ﴿ فمخن مختارون في افعالنا مضطرون في اختيارنا فهذا معنى الجبر المتوسط ﴾ عنده على وفق منقول السلف ﴿ فلا محيص ﴾ فلا محاص جواب اما فاينهما اعتراض ﴿ من هذه الوسوسة ﴾ من قبل الشيطان من عدم نفع سعى العبد لكونه مضطرا ﴿ وهو يخلف لقول السلف ﴾ لاجبر ولا تفويض وان ادعى هو اتحادهما وانما كان مخالفا للسلف ﴿ اذلا فرق بينه ﴾ بين قول الاشعري ﴿ وبين الجبر المحض في الحقيقة ﴾ وان وجد فرق في الصورة من حيث اثبت في العبد قدرة مجردة وعند الجبرية فعل العبد بقدرته الله تعالى عز وجل فقط بدون قدرة من العبد اصلا ففي الحقيقة لا فرق بين عدم القدرة اصلا وبين وجودها بالاثبات فان اثبات القدرة انما هو للثابت فاذا نفي التأثير فلا فرق بين وجودها وعدمها كما يشير اليه قوله ﴿ فاي نفع في وجود اختيار اضطرارى ﴾ لان الاختيار المنسوب الى الاضطرار يزيل حقيقة الاختيار ويبقى مجرد الاسم هذا موافق لما ورد المولى حسن چلبى في حاشية شرح المواقف على الاشعري نقلا عن الغير ان ثبوت القدرة انما يعلم باثرها من الفعل فاذا لم يكن لها تأثير فمن اين يعلم ثبوتها وانه مذهب الجبرية النافين لقدرة العبد ان اجاب عنه ان الضرورة تشهد بوجود القدرة منضمة الى الارادة في الافعال الاختيارية دون غيرها وان لم تشهد بتأثيرها انتهى * لا يخفى انه لا يدفع الاشكال بل يؤكد ان ضرورة وجود القدرة يقتضى وجود التأثير اذ التأثير من لوازمها فهذا وان دفع شبهة الشيطان لكن ايس بمذهب عند الاشعري بل عند الماتريدي ايضا اذ هو اشبه بمذهب القدرية واعترض على المصنف انه يجوز ان يكون مراد الشيخ ان العبد مضطر في حصول قدرته لانها بخلقها تعالى في العبد بلا مدخل منه ومختار في صرفها

الكل من افراد الجبر الذى يدعيه الجبرية الذين يقولون ان العبد بين يدي الله تعالى كالميت بين يدي الحى (نحو) يفعل فيه كيف شاء وقول الاشعري بانه مجبور بخلق اختيار فيه يقترن به الفعل فلا فرق بينه وبين ما ذهبوا اليه الا كونه يقول بخلق عرض فيه وهم لا يقولون ذلك فلا يقدح في كونه مجبورا محضا (في الحقيقة) فثبت كان كذلك (فاي نفع في وجود اختيار اضطرارى) اى فهو على هذا مضطر في الحقيقة كما هو الظاهر عند الجبرية

فما الفائدة في مخالفتهم بخلق اختيار فيه وهو اضطراري * ثم لما قام الأشعري الدليل المتقدم على ان اختيار العبد مخلوق لله تعالى والعبد مجبور حال خلق الله فيه وابطل النقص الوارد عليه وكان ذلك الدليل حجة على المصنف ساقه مجمل من غير بيان لوجهه ليحيب عنه فقال (واما قوله) اي الأشعري عند اقامة الدليل على ان اختيار العبد مخلوق لله والعبد مجبور فيه (فيلزم) على تقدير اثبات الاختيار للعباد (ان يكون للاختيار) الذي في الدليل انه محدث للعبد لا من الله تعالى (اختيار) آخر محدثه العبد وذلك الاختيار اختيار ١٩١ ايضا مثله يلزم ان يكون له اختيار آخر وجدبه (فيدور)

ان توقف اللزوم على اختيار مستلزم ذلك الاختيار بعض ما بعده الدور باطل (او يتسلسل) ان توقف اللزوم على اختيار ولم تكن نهاية وذلك باطل ايضا (فمقوض) اي ما استدله الأشعري على مادامه فالفاء جواب اما (باختيار الله تعالى) فانه اختيار يحصل به الفعل ولا يتوقف على اختيار آخر حتى يلزم ما قال ولما كان ما اجاب به من النقص مظنة ان يقال قد اجاب عنه الأشعري قال بحجة لمن يظن ان يعرض عن جوابه بجواب الأشعري (فجوابه) اي فاجاب ما ذكرت لك من قول الأشعري الضمير المضاف اليه ما تد الى ما ساق من قول الأشعري والفاء في المضاف جواب اعراض مقدر (جوابه) اي هو الجواب الذي اجبت به من النقص باختيار الله تعالى لا بحيد

نحو الفعل لا مكان تعلقها بكل من الضدين * اقول هذه الارادة الكلية التي لا كلام فيها وانما الكلام في الارادة الجزئية المتعلقة بالعمل الجزئي المعين فان كانت موجودة في الخارج بايجاده تعالى فتكون علة تامة للفعل فيلزم الجبر وتحقيقه انه ان كان العبد مختارا في الصرف فيلزم ان يتمكن العبد من فعله وتركه فيحتاج في ترجيح جانب الفعل الى مرجح والا فيكون اتفاقيا لا اختياريا ويلزم ايضا عدم احتياج وقوع الجائزين الى سبب فينسب باب اثبات الصانع والمرجح لا يكون من العبد للتسلسل ويكون الفعل عنده واجبا والالم يكن ما فرضناه مرجحا تاما فيلزم الايجاب * واما قوله * في اثبات كون ذلك الاختيار اضطراريا في العبد بخلقه تعالى لو لم يكن اضطراريا من الله تعالى لكان من العبد باختياره فيلزم التسلسل بنقل الكلام الى صدور ذلك المرجح عنه وذلك قوله * فيلزم * على تقدير كونه من العبد باختياره * ان يكون للاختيار اختيار فيدور * ان يرجع اليه * او يتسلسل * ان لم يرجع ولم ينته الى حد * فمقوض * وايضا يلزم ان يكون العبد خالقا له وقد ثبت انه لا خالق سواه لكن بشكل يجوز ان يكون ذلك الاختيار من العبد اضطراريا فلا يكون للاختيار اختيار فتأمل * باختيار الله تعالى * بان يقال لو كان الله تعالى موجدا لفعله بالقدرة لتمكن من فعله وتركه فيتوقف على مرجح والمرجح لا يكون منه للدور والتسلسل ويكون الفعل عند ذلك المرجح واجب الصدور والاي لزم ان لا يكون المرجح مرجحا تاما فيلزم ان لا يكون الله تعالى قادرا مختارا قيل هذا قياس الغائب على الشاهد وانت تعلم ان هذا من ذلك * فجوابه * اي جواب النقض والجواب على ما في المواقف بالفرق بان ارادة العبد محدثة مفترقة الى ارادة اخرى وارادة الله قديمة غير مفترقة الى ارادة اخرى * جوابه * الظاهر اي الجواب عن ذلك النقض اي جنسا او اصلا لاعينا ولا شخصا اذ قال في المواقف ورد هذا الجواب بانه لا يدفع التقسيم المذكور وقال في شرحه اذ يقال ان لم يكن الترك مع الارادة القديمة كان موجبا لا قادرا مختارا وان امكن فان لم يتوقف فعله على مرجح كان اتفاقيا واستغنى الحادث عن المرجح وان تقوقف عليه كان الفعل معه واجبا فيكون اضطراريا وانما يندفع النقض اذ ابين عدم جريان الدليل في صورة التخلف لكن اورد على هذا الجواب صاحب المواقف بما تلخيصه على ما في شرحه ان المرجح القديم المتعلق بالفعل الحادث

عنه لان ما استدله الأشعري نحل فلا يستقل دليلا فكيف يصح جوابه عن النقض حتى يعرض به عما اجنباه والضمير المضاف اليه راجع ايضا الى قول الأشعري لا كما توهم انه راجع الى الأشعري نفسه والذي قبله راجع الى قول المصنف فمقوض باختيار الله تعالى لانه يصير ردا عليه فيكون المصنف ردا جوابه بنفسه فيخلو كلامه عن الفائدة فيكون عبثا وذلك لا يليق لمن هو دونه فكيف به على انه قصد البعث مع الأشعري والرد عليه فاعرف ذلك كافي الوافية للشيخ على التماسي

آخر وحصل ذلك الاختيار الغير المقصود (ضمنا وتبعاً فلا) اى ملزوم لذلك المقصود كالاختيار القائم للعبد عند مباشرته في فعل من الافعال كاختيار الصلاة مثلا فذلك الاختيار القائم عند المباشرة مختار له من حيث انه رجحه عن قصد غيره ولكن لا يتوقف على اختيار آخر يسبقه كالاول حتى يلزم عليه ما قاله الاشعري (بل يكون اختيار) الفعل المختار (المقصود) بالاصالة كالصلاة مثلا (اختيار نفسه) لا يتعلق به ايجاد ولاخلق وانما يقع (ضمنا والتزاما) مع ما قصد من الفعل المختار بالاصالة اى انما هو من الامور اللازمة للشياء بحيث لا يتعلق بها اختراع كاحوال الذوات وذلك بين (كما يشهد له) الحس الباطنى وهو (الوجدان) فلا يلزم دور ولا تسلسل فيه وهو المقصود لنا ذكره الشيخ على التمساني * ثم لما جاب عن الدور والتسلسل الذين لزمهما الاشعري في دليله وبين عدم لزومهما وتبين ان الاختيار الحاصل ضمنا وتبعاً لا يتوقف عنده على اختيار سابق مغاير له استشعر ان يرد عليه الترجيح بالمرجح وهو باطل عند الحكماء وغيرهم من يستدل به على اثبات الصانع استدرك الجواب عن ذلك فقال

* وقيل اى جواب ماورد على اختيار الله تعالى جواب ماورد على اختيار العبد فتدبر ثم اشار الى وجه الحل فقال (وحله) اى دليل الاشعري من الحل الذى هو المعارضة عند الاصوليين بل عند الجدلبيين ايضا وهو اقامة المعارض شيئاً في مقدمات المستدل لا يلزم عليه دليله وهو ههنا (ان المختار) اى ما وقع عليه الاختيار من الاشياء المتوجه اليها القصد (ان كان) اى ذلك الشئ المختار (قصدا واصالة) اى مقصودا للعبد بالاصالة كان يقصد التحريك مثلا او فعلا من الافعال الاختيارية كالصلاة مثلا (ف) لا محالة انه (لا بدله) اى لذلك الفعل المختار (من اختيار مغاير له) اى لذلك المختار (سابق عليه بالضرورة) من تقدم الاختيار على المختار وهو مسلم للاشعري فيه (واما ان كان) اى الشئ المختار ١٩٢ غير مقصود بالاصالة وانما قصده شيئاً

في وقت لا يحتاج الى مرجح آخر فان فعل البارى وان احتاج الى مرجح قديم كذلك لكن لا يحتاج ذلك المرجح الى مرجح آخر وحينئذ لانجبه القصد واما لزوم كون الفعل واجبا لا مختارا مع ذلك المرجح القديم فاجيب عنه بان الرجوع المترتب على الاختيار لا ينافيه بل يحققه (وحله) اى الجواب عن الدور والتسلسل سواء في قول الاشعري او في القصد (ان) الشئ المختار (او الفاعل المختار) واجبا كما في القصد او عبدا كما في الاصل (ان كان قصدا واصالة) بان كان مقصودا بالاصالة كالصلاة (فلا بدله) لهذا المختار (من اختيار مغاير له) لذلك المختار (سابق عليه بالضرورة) اذ الفعل الاختيارى لا يتصور حصوله بلا اختيار (واما ان كان) لشيء المختار (ضمنا وتبعاً) او اذا كان تعلق اختيار الفاعل المختار كذلك كالاختيار الجزئى (فلا) يلزم ان يكون له اختيار سابق عليه (بل يكون اختيار المقصود) اى الاختيار المتعلق بما هو مقصود بالاصالة كالصلاة (اختيار نفسه) اى نفس الاختيار لا يتعلق به ايجاد ولاخلق وانما يقع (ضمنا والتزاما) لانه من الامور اللازمة للشياء بلاتعلق ايجادها (كما يشهد له الوجدان) الذى هو من المقدمات البديهية البرهانية وهذه مفيدة في المقام التحقيقى البتة واما في الجدلية والازامية كما هو المتبادر هنا فاما يكون حجة اذا كان هناك علة مشتركة بين الجمع ولا يبعد حل المقام عليه فامكن اندفاع ما قيل ان ماشهد له الوجدان لا يكون دليلا على الغيروء بالجمله فلا دور ولا تسلسل وايضا وسلم لزومهما لكنهما في الامور الاعتبارية وايضا بحالين فيهما يمكن للاشعري الانتقال الى دليل آخر منتج لمطلوبه الذى هو كون العبد مضطرا في اختياره مستلزما لكون فعل العبد على طريق الجبر بانه اذا كان طرفا الفعل والترك جائزين له بدم تساويين فلا بدله من مرجح فاذا امتنع كون المرجح من العبد للتسلسل فتعين كونه من الله تعالى فيكون العبد ايضا مجبورا اجاب عنه بقوله

يقع (ضمنا والتزاما) مع ما قصد من الفعل المختار بالاصالة اى انما هو من الامور (والترجيح) اللازمة للشياء بحيث لا يتعلق بها اختراع كاحوال الذوات وذلك بين (كما يشهد له) الحس الباطنى وهو (الوجدان) فلا يلزم دور ولا تسلسل فيه وهو المقصود لنا ذكره الشيخ على التمساني * ثم لما جاب عن الدور والتسلسل الذين لزمهما الاشعري في دليله وبين عدم لزومهما وتبين ان الاختيار الحاصل ضمنا وتبعاً لا يتوقف عنده على اختيار سابق مغاير له استشعر ان يرد عليه الترجيح بالمرجح وهو باطل عند الحكماء وغيرهم من يستدل به على اثبات الصانع استدرك الجواب عن ذلك فقال

(والترجيح) اى اليجاد (بلامر جمع) اى وجود وسبب وان كان غير جائز عند الحكماء فهو (جائز عند المتكلمين) والبناء والعمل مذهبهم وقد نقضوا على الحكماء فى ادعائهم ان الترجيح بلا مرجح فيما يقبل الوجود والعدم محال بمثال مشهور وهو الهارب من السبع اذا رأى طريقين سلك احدهما من غير ان يختاره على الآخر لاشتغاله بخوف السبع وطلب النجاة منه وحصل منه ذلك وفاقا من غير اختيار وغرض مرجح ولكن جوازه عندهم (فى الفاعل المختار) لافى الفاعل الغير المختار كالعلة التى يلزمها معلولها ١٩٣ فيكون ذلك ايجابا (وانما الممتنع) عندهم (الترجيح) اى وجود

ما يقبل الوجود والعدم على حد السواء (بلا مرجح) سبق تفسيره وفاعل المختار يعنى من غير فاعل (فيجوز) عندهم لعدم توقف ترجيح الفاعل المختار على المرجح (ان تتعلق الارادة) من الفاعل المختار (بشئ) من الافعال المقصودة (بلا) اختيار (مرجح) يرجح له مقصودا دون آخر (و) غرض (داع) يدعوه ويحملة عليه كما فى المثال السابق وحيث كان كذلك والاعتناء بمذهبهم فلا يرد الترجيح بلا مرجح لانه ليس بمضطر فى كل حال بل هو ممتنع فى حال دون حال ونحن فى الحال الذى لا يمتنع فيه كما فى الوافية (ف) اذا (لا يرد) علينا فى هذا المطلب (ان تتعلق الارادة) بالشئ من

الارادة ترجيح احد الجانبين بلا احتياج الى مرجح كما هارب يسلك احد الطريقين بلا مرجح والجائع يقدم احد لرغيفين كذلك (وانما الممتنع الترجيح) كون الشئ ذار رجحان بمعنى اليجاد بلا وجود فى نفسه (بلامر جمع) لاستغناء الممكن عن العلة المؤثرة (فيجوز) ان تتعلق الارادة بشئ بلا مرجح وداع اعلم ان بطلان الرجحان بلا مرجح اى الوجود بلا وجود وبطلان الترجيح بلا مرجح اى اليجاد بلا وجود بديهى وامام ترجيح احد المتساويين او ترجيح المرجوح فجائز واقع بوجوده مذكورة فى رابعة المقدمات الاربعة من التوضيح والتلويح فلا امتناع فى ترجيح احد المتساويين بل هو واقع وانه لا امتناع فى ثبوت الايقاع من المختار تارة وعدمه اخرى من غير مرجح وان الممتنع انما هو وجود الممكن بلا وجود وان الارادة صفة من شأنها ان يرجح الفاعل بها احد المتساويين على الآخر او المرجوح على الراجح فلا ييجاد بالاختيار قد يكون ترجيحا لذلك * فان قيل اختيار المختار احد المتساويين ترجيح من غير مرجح * قلنا الارادة والاختيار لا تعمل بانه لم يختار هذا دون ذلك لان الترجيح صفة ذاتية لها * فان قيل الترجيح يستلزم الرجحان ضرورة فترجيح احد المتساويين يوجب رجحانه * قلنا الممتنع هو رجحان المساوى او المرجوح مادام مساويا او مرجوحا لاجتماع القيضين الرجحان وعدمه وعند ترجيح الفاعل اياهما لم يبقيا مساويا ومرجوحا لان معنى الترجيح اثبات الرجحان وجعل الشئ راجحا واخر ارجاه عن حد التساوى كذا فى المحل المزبور من التلويح فاذا عرفت هذه (فلا يرد) ان تتعلق الارادة (من الفاعل المختار) لاشئ (لا بدله) من مرجح فان كان (ذلك المرجح) من خارج (عن نفس الفاعل المرید) يلزم الايجاب (اى كونه واجب الصدور عنه بحيث يمتنع تخلفه والالم يكن الموجود المرجح المفروض تمام المرجح لانه اذا لم يجب جازان يوجد الفعل تارة ويعدم اخرى مع المرجح فيهما فخصص احد الوافين بوجوده محتاج الى مرجح فلا يكون ما فرضناه مرجحا تاما على ما فى شرح المواقف قد بر (وان كان) المرجح (من نفس المرید) ينتقل الكلام عليه (على ذلك المرجح

الفاعل المختار (لا بدله) اى لتعلق الارادة (بريقة ٢٥ فى) (من) اختيار (مرجح) وغرض برجح له حتى توجه لقائل ان يقول على ثبوته (فان كان) ذلك المرجح لتعلق الارادة (من خارج) عن نفس المرید والغرض انه ليس فاعلا مختارا قديما (يلزم) عليه (الايجاب) اى وجوب التعلق مادام ذلك الامر الخارج اذ هو علقه والمعلول لا يفارق علته وذلك العلة موجودة فيجب التعلق مادام وجودها وذلك باطل بالوجدان (وان كان) ذلك المرجح (من نفس المرید) للشئ (ينتقل الكلام) فى البحث (عليه) اى على ذلك المرجح الذى هو من نفس المرید فنقول

(انه) اى ذلك المرجح امان يكون حاصلًا (بالاختيار) من المرید ايضا (او بالاضطرار) بحيث يكون مرجحة من خارج كما تقدم (فيلزم) على الاول (اما الدور) ان انتهى الى اختيار مختار بعض من بعده (او التسلسل) ان لم تنته وهما باطلان (او) يلزم على الثانى (الاجباب) وقد تقدم ﴿ ١٩٤ ﴾ بطالانه والامر في عدم ورود هذا الايراد

واضح على رايه هذا آخر بحثه مع الاشعري فليتامل فانه دقيق وبالقول حقيق لكن بقی ههنا تفصيل وتحقیق مذکور فی الحاشية الوافية هذا خلاصة الكلام في هذا المقام وهى كاف لحل المرام بعون الله الملك العلام (فاذا تمهد هذه المقدمة فلنشرع في المقصود) بالذات من هذا البحث السادس (فقول) استيناف (من) الاعمال (المترددات بين الرياء والاخلاص) والظرف خبر مقدم مبتداه قوله (ان الرجل) مثلا (قديمت مع قوم فيقومون للتمجد) صلاة نفل بديل بعدنوم (كل الليل او بعضه وهو) اى ذلك الرجل عادته (من لا يقوم) للتمجد (اصلا) (او يقوم قليلا من قيامهم فاذا رأهم انبعث) انفع من البعث اى قام (نشاطه) وفي العبارة استعارة ممكنة تتبعها استعارة تخيلية (للموافقة) لقوم الذين هو بينهم (حتى يزيد) في قيامه (على معتاده) من التمجيد (وكذلك) مثل زيادة من ذكر في التمجيد لوافقة التمجيد (فديقع في موضع يصوم اهله (انه تطوعا) وليس ذلك من عادته هو (فينبعث له نشاطه في الصوم) لما رأى من فعلهم (فربما يظن) بالبناء للفاعل اى الموافقة

﴿ انه بالاختيار او بالاضطرار فيلزم اما الدور او التسلسل ﴾ في صورة الاختيار ﴿ او الاجباب ﴾ من نفسه على نفسه في صورة الاضطرار لعدم الانفكاك عما اضطر اليه وجه عدم الورد ان قوله لا بد له من مرجح ممنوع لان الترجيح بلا مرجح جائز فلا حاجة الى المرجح فيسقط التفصيل والترديد المتفرع عليه * وقد عرفت ايضا ما فصلناه من نحو جواز ثبوت الايقاع من المختار بلا مرجح وان الارادة صفة يرجح بها الفاعل احدا المتساويين او المرجوح على الآخر وان الارادة لا تعلق هذاه اعلم حاصل هذا المقام اجلا ان الشيطان يقول آخرا الاعمال مقدرة بتقدير الله فالعبد مجبور والسعي باطل ويدفع السائل ان الاعمال وان كانت بقدره الله تعالى لكن الله تعالى جعل تعلق قدرته بفعل عبده مشروطا بتعلق الارادة الجزئية من العبد الصالحة للضدين فلم تعلق تلك الارادة الجزئية من العبد لا تعلق قدرته تعالى والارادة الجزئية ليست بموجودة حتى يلزم خلق العبد ارادته وعلمه تعالى تابع لمعلومه والارادة والتقدير تابعان للعلم والكتابة تابعة للارادة فاذا كان المعلوم صدور الفعل بتعلق الارادة الجزئية اختيارا واو على طريق الشرط لا يلزم الجبر ايضا بعلمه و ارادته و كتابته فاندفع بذلك وسوسة العين وانطبق قول السلف * واما على قول الاشعري فلا تدفع ولا ينطبق اذ عنده الارادة الجزئية حاصلة من الله جبرا فالعبد مختار في افعاله ومضطر في اختياره فلا فرق بين الجبر المحض وبين قوله فاذا تقرر هذا فقد تم المرام بهذا القدر في مهام المقام وكان قول المصنف واما قوله فيلزم ان يكون للاختيار الخ قولان اذ على قدر الحاجة وطورا مخالفا لما التزمه في هذا الكتاب وان بدل الوسع في توجيهه كما سمعت من الخطاب اذا صل هذا الكلام من الاشعري الجواب والايراد على القدرية وتفصيله في المواقف فاذا بطل ذلك لزم تصحيح مذهب القدرية ولو سلم ذلك انه بعدما نفي الوجود الخارجى عن الارادة الجزئية لا حاجة الى هذا التطويل ﴿ فاذا تمهد هذه المقدمة ﴾ في دفع حيل الشيطان ﴿ فلنشرع في المقصود ﴾ من هذا البحث السادس من الامور المترددة بين الرياء والاخلاص او الرياء والحياء ﴿ فنقول من المترددات بين الرياء والاخلاص ان الرجل قديمت مع قوم فيقومون للتمجد كل الليل او بعضه وهو ممن لا يقوم اصلا او يقوم قليلا من قيامهم فاذا رأهم انبعث نشاطه للموافقة حتى يزيد على معتاده وكذلك قديقع في موضع يصوم اهله تطوعا فينبعث له نشاطه في الصوم ﴿ لرؤيته منهم فلو لم يرهم لم يبعث هذا النشاط لان الحجة سارية والطبيعة سارقة فان المقارن بالمقارن يقتدى ﴿ فربما يظن ﴾ من الاوهام القاصرة مطلقا بحسب الفكرة الاولى والنظر القاصد

معتاده) من التمجيد (وكذلك) مثل زيادة من ذكر في التمجيد لوافقة التمجيد (فديقع في موضع يصوم اهله (انه

تطوعا) وليس ذلك من عادته هو (فينبعث له نشاطه في الصوم) لما رأى من فعلهم (فربما يظن) بالبناء للفاعل اى الموافقة

(انه رياء) لما فيه من النظر للموافقين (وان الواجب ترك الموافقة) لكونها من افراد الرياء الواجب الترك (وليس كذلك) اى رياء (على الاطلاق بل له) اى لما ذكر من قيامه وصيامه فيما ذكر (تفصيل) بالهلملة هو (فان كان نشاطه) للتمجد والصوم (لزوال الغفلة) المستولية عليه (بمشاهدة الغير وقد قبلوا على الله تعالى واعرضوا عن النوم) للتمجد (والاكل) للصوم والجملة ١٩٥ الماضوية المقرنة بقدر حاليتها والجمع باعتبار معنى الغير والجملة الثانية محتملة للحالية ايضا

باضمار قد والعطف على الحالية (واندفاع العوائق) عن التمجيد والصوم عطف على زوال (والاشغال التى فى بيته مثل تمكنه على فراش وثير) بفتح الواو وكسر المثناة قال فى المصباح اى ناعم ولين (او) مثل (تمكنه من التمتع بزوجه وامته او المحادثة باهله واقاربه) وهذه امثلة للاشتغال المنفعة عنه فلحلوه من ذلك قام بالعبادة (او) لزوال (الاشتغال باولاده) (او) الاشتغال بحساب معاملته (يجوز كونه بالتحية جمع معامل وحذفت النون للاضافة وبالفوقية مصدر عامله (او) لاجل (مفارقة النوم) المانع من التمجيد ومفارقته (لاستنكاره الموضع) الذى اراد فيه النوم (او) بسبب آخر) سلم معه من مواعيد العبادة فاشتغل بها اغتناما كما قال (فيقتنم

انه) اى ذلك الاقتداء (رياء) مطلقا لانه ان كان على وجه الاخلاص لانه بالرؤية منهم فاذا كان اتيانه بسبب رؤيتهم فكان مظان الرياء لهم (وان الواجب ترك الموافقة وائس كذلك على الاطلاق بل له تفصيل) يعرفه ما يكون رياء مما لا يكون رياء وذلك قوله (فان كان نشاطه) المنبعث عن صحبة تلك الصالحين (لزوال الغفلة) عن مثل تلك الاعمال الحسنة والخصال المستحسنة (بمشاهدة الغير) وتكون تلك المشاهدة مذكرة لما ذهل ومنبهة عما غفل (وقد قبلوا) اى الغير باعتبار القوم (على الله تعالى) بالصيام والقيام وسائر العبادات (واعرضوا عن النوم) للقيام والتمجد (والاكل) للصيام وتجويع النفس للقهر فمشاهدة الغير عبرة له حينئذ وقد قال الله تعالى فاعتبروا يا اولى الالباب والعبرة رد الشئ الى نظير* وقد قيل السعيد من وعظ بغيره وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم من اراد الله به خيرا ارزقه خليلا صالحا ان نسي ذكره وان ذكر احامه وايضا فضل الذكر الجهرى ما بنىه اقتداء الغير وكذا اعلان سائر العبادات وامر العوام باقتداء العالم الصالح قولوا فعلا (او) كان نشاطه (لاندفاع العوائق) جمع عائق بمعنى المانع (والاشغال التى فى بيته) لا يخفى ان هذا وما بعده كالمستدرك اذ مبنى الكلام ان تكون العلة رؤية عبادة العابدين وموافقهم لذلك وهذا يقتضى كون العلة اندفاع العوائق ونحوه على انه لو تفرغ من مثل هذه العوائق فى محل آخر بالرؤية لاي فعل تلك الطاعة نعم يصلح ان يكون جزء علة وان كان التبادر تمام علة (مثل تمكنه على فراش وثير) لين ناعم (او) تمكنه من التمتع بالجماع ودواعيه بل لوازمه (بزوجه او امته او المحادثة) المكاملة (باهله واقاربه او الاشتغال باولاده) كترتيبهم واصلاح امورهم وقضاء حاجاتهم (او) حساب معاملته مع الغير كالبيع والمداينات واحوال سائر العقود (او) لمفارقة النوم المانع من قيام الليل (لاستنكاره الموضع) الذى يبىب فيه اذا الانسان قد يزيل نومه بتبدل فراشه ومكانه (او) بسبب آخر فيقتنم زوال النوم باحد الاسباب المانعة فيفعل ما يفعلونه من الطاعات تحصيلا لمرضاة الله تعالى لا لغرض آخر (و) فى منزله ربما يغلبه النوم وقد يسر عليه الصوم فى منزله (الحال) معه اطيب الاطعمة (الاطعمة الطيبة ويشق الصبر عليها) فاذا اعوزته (افقرته) تلك الاطعمة (لقدانها) لم يشق عليه (الصوم) فتنبعث داعية الدين للصوم فان الشهوات الحاضرة عوائق ودوافع تغلب باعث الدين فاذا سلم منها قوى الباعث

زوال النوم) لاحد ما ذكر فيتمجد (و) فى منزله (الاعتاد نومه فيه) (ربما يغلبه النوم) فيحول بينه وبين التمجيد (وقد يسر عليه الصوم فى منزله ومعها اطيب الاطعمة) لميل النفس اليها فيشق عليه مفارقتها بالصوم (فاذا اعوزته) جعلته (تلك الاطعمة) ذاعادتها لفقدها فلم يجدها (لم يشق عليه) مشقته عند تمكنه منها

(فهذه) الافعال لما ذكر (وامثالها) مما الباعث فيه امر لا يمنع الشرع (ليست برياء) لانه لم يكن مطمح نظره توجه الخلق اليه بل وجود الداعي منه لذلك من احد الاسباب المذكورة (فعلية) ندبا (الموافقة) للصوم (والعمل) بعملهم فهم اعوانه على الخير * قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انكم في زمان لو تركتم عشر ما علمتم لهلكتم وسيأتي زمان لو عملوا عشر ما عملوا لنجوا قيل ولم يارسول الله قال لانكم تجدونه على الخير اعوانا وهم لا يجدون على الخير اعوانا كافي المواهب (والشيطان) والحال انه (عند ذلك) اى العمل مع من ذكر (ربما يصد) اى يمنع (عن العمل) لانه برو الشيطان يحول بين المرء وبينه لعداوته له (ويقول لاتعمل مالا تعمل في بيتك فتكون مرأيا) وقد تقدم ان ذلك من مخادعته في ترك صالح العمل وانته ان وقد الله رده بما مر (وان كان نشاطه) ١٩٦ مهم فصلى وصام (طلبنا لمحمدتهم)

مصدر ميمى بمعنى الحمد البالغ كما يوزن به زيادة المبنى (او خوفا من ذمهم) له (ونسبتهم اياه الى الكسل) ترك العمل مع القدرة عليه (لا سيما) هى كلمة تدل على اولوية ما بعدها بالحكم بما قبلها (اذا كانوا) اى القوم الذين نزلوا به (يظنون انه يقوم بالليل او) يظنون انه يصوم تطوعا فلا تسمح نفسه) اى لا ترضى (بان نسقط) بالفوقية اى هى اوبالتحتية اى هو (عن اعينهم) من كونه معدودا عندهم من العباد الى كونه من الغافلين (فيريد ان يحفظ) بذلك معهم (منزله في قلوبهم) كما يظنون به (وعند ذلك) الرياء (قد) للتحقيق (بقول الشيطان) لذلك المرأى (صل فانك

فهذه وامثالها من العبادات ليست برياء لعدم صدق ماهية الرياء عليها لعدم قصد غير الله بها وان كان الداعي والمنشط غير تعالى فعليه الموافقة اى يلزم عليه موافقتهم او يجوز والعمل والحال الشيطان عند ذلك العمل مع من ذكر وربما يصد اى يمنع عن العمل لانه برو الشيطان يحول بينه وبين المرء لعداوته له ويقول لاتعمل مالا تعمل في بيتك ووجدت ان فعلت ذلك فتكون مرأيا فلا سالك ان يدفعه بجنس مامر وان كان نشاطه معهم عطف على قوله فان كان نشاطه لزال الغفلة من تمة التفصيل المذكور طلبنا لمحمدتهم مصدر ميمى من الحمد بمعنى المدح والثناء او خوفا من ذمهم له و خوف ونسبتهم اياه الى الكسل ترك العمل مع القدرة عليه لا سيما كلمة دالة على اولوية ما بعدها بالحكم بما قبلها واذا كانوا يظنون انه يقوم بالليل او انه يصوم تطوعا فلا تسمح لا ترضى نفسه بان تسقط عن اعينهم فيريد ان يحفظ منزلته في قلوبهم ببدل اعتقادهم في حقه فيريد ان يحفظ منزلته في قلوبهم على ما اعتقدوا في حقه وعند ذلك الرياء قد يقول الشيطان لذلك العابد المرأى صل فانك مخلص وانما كنت لا تصنى في بيتك لكثرة العوائق وانما داعيتك لزال العوائق لالاطلاعهم لا يخفى ان السوق ان قوله يكون من جنس طلب ثنائهم وخوف مذمتهم والافتحوا هذا يناسب ان يبدل رباؤه نحو الخلوص فلا يجوز له حينئذ ان يزيد على معنائه لانه بعضى الله تعالى بطلب محبة الناس بطاعة الله او دفع بدفع ذمهم او سقوط منزلته عندهم بطاعة الله تعالى لانه اخرج الطاعة عن موضوعها من التقرب بها الى الله تعالى وجعلها عرضة لهذا الامر المخدع الذى لا يترتب عليه نفع ولا ضرر لانه رياء محذور محض لا اخلاص محمود والعلامة الفارقة بينهما اى بين هذين النشاطين المحمود والمذموم ان يعرض على نفسه انه لورأى وفي نسخة انها اى النفس لورأت

مخلص وانما كنت لا تصلى في بيتك لكثرة العوائق ثم هو زيادة تقرير من دله (فلا يجوز له) ان ذكر (ان يزيد) هؤلاء على معنائه عند تقديمه (لانه بعضى الله تعالى بطلب محبة الناس او دفع ذمهم) او فى نسخة بالواوية بدل (او دفع سقوط منزلته عندهم بطاعة الله تعالى) لانه اخرج الطاعة عن موضوعها من التقرب بها الى الله تعالى وجعلها عرضة لهذا الامر المخدع الذى لا يترتب عليه نفع ولا ضرر اصلا ثم الظرف الاول متعلق ببعضى والثانى بطلب فهما لغوان وانما امتنع ذلك حينئذ (لانه رياء محذور محض) لا اخلاص محمود نوع شرعا محبظ لا ثواب موقع في العقاب (والعلامة الفارقة بينهما) اى بين ماهو محمود وبين ماهو مذموم (ان يعرض على نفسه انه لورأى) وفي نسخة انها لورأى

(هؤلاء) القوم (يصلون ويصومون من حيث لا يرونه) حال كونهم (من وراء حجاب) يمنهم من رؤيته (هل كانت تسخو) أي تسمح نفسه وعبر عما ذكر تفننا في التعبير (بالصلاة والصوم) لانه معاملته لولاه وهو محيط بذلك (فهو اخلاص) لعدم نظره فيه لغير الله تعالى وقوله (يوافقهم) جملة مستأنفة ببيان حكم ما يفعله وذلك لانها عبادة والعبادة توافق عليها (او) كانت (لا تسخو او تنقل) العبادة عليه (لعدم اطلاعهم عليها) منه وهم الباعث على فعلها (فرياء) لانه العمل لا يقان الخلق عليه (لا يزيد على المعتاد ومن ذلك) أي المتردد بين الاخلاص والرياء (الاستغفار) قول الانسان استغفر الله (والاستعاذة) ١٩٧ قوله اعوذ بالله من الشيطان الرجيم (عند الناس) تنازه المصدر ان

قبله (فقد يكون) أي المذكور او كل واحد منهما (لخاطر خوف) من الله او عقوبته (وتذكر ذنب) باشره (وتندم عليه) توبة منه فيكون اخلاصا (وقد يكون للبرآة) يثنى عليه بالذکر والفكر (فراقب) ايها السالك (فلبك) في القصد عند الفعل (وميز بينهما) أي الاخلاص والرياء (بالعلامة السابقة) إذا استوى عندك في مباشرته الخلاء والملاء فاخلاص وانقل في الخلاء فرياء (وامثالها) كحجة نظر (فامضه) مصدره (فان كان) العمل (لله تعالى) خالصا له (فامضه) مسارعا اليه لانه يفعلك عند الله تعالى والهاء للسكت تكتب ولا ينطق بها الاوقفا كما في المواهب (والافاحذر)

﴿ هؤلاء ﴾ القوم ﴿ يصلون ويصومون من حيث لا يرونه ﴾ حال كونهم ﴿ من وراء حجاب هل كانت ﴾ تسمح ﴿ تسخو ﴾ النفس ﴿ تسخو ﴾ بالصلاة والصوم فهو اخلاص ﴿ لعدم نظره حينئذ لغيره تعالى ﴾ يوافقهم ﴿ في ذلك العمل فان باعته هو الدين ﴾ او ﴿ كانت ﴾ لا تسخو وينقل ﴿ العبادة عليه ﴾ لعدم اطلاعهم عليها ﴿ لان الاجتماع موجب النشاط وان الجماعة رجة والفرقة عذاب ﴾ فرياء لا يزيد على المعتاد ﴿ او يجتهد في تبديل النية وتحصيل الاخلاص ﴾ ومن ذلك ﴿ من التردد بين الرياء والاخلاص ﴾ الاستغفار ﴿ كقوله استغفر الله ﴾ والاستعاذة ﴿ نحو اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ﴾ عند الناس ﴿ فقد يكون ﴾ كل من الاستغفار والاستعاذة ﴿ لخاطر خوف ﴾ من الله ﴿ وتذكر ذنب ﴾ صدر منه ﴿ وتندم عليه ﴾ توبة فيكون اخلاصا ﴿ وقد يكون للبرآة ﴾ لكي يثنى عليه لعل ذلك قد يكثر عند استماع المواعظ لخوف مذمة من في المجلس ﴿ فراقب قلبك ﴾ واحفظه بان تنظر اليه بعين البصيرة عند صدور مثل ذلك ﴿ وميز بينهما ﴾ أي الاخلاص والرياء ﴿ بالعلامة السابقة ﴾ فما استوى فيه الخلو والجلوة فاخلاص وانقل في الخلاء فرياء ﴿ وامثالها ﴾ كحجة اطلاع الغير وعدمها ﴿ فان كان لله تعالى ﴾ بمد ذلك التمييز ﴿ فامضه ﴾ فاعله وابقه مسارعا اليه قيل الهاء للسكت تكتب ولا ينطق بها الاوقفا لا يخفى انه ضمير غائب راجع الى العمل المذكور من الاستغفار والاستعاذة ﴿ والال ﴾ أي ان لم يكن له تعالى ﴿ فاحذر ﴾ منه كسائر الرياء لانه سم في صورة تزيق كالصلاة مع التجاسة ﴿ ومن ذلك ﴾ التردد ﴿ اظهار الطاعة ﴾ للناس ﴿ فان الباعث عليه قد يكون قصد الاقتداء ﴿ ليقترى به فيها ويكون مصداقا لحو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من سنة حسنة الحديث ﴿ ويكون افضل من الاخفاء ﴾ لحسن قصده وجودة ثمرته ﴿ هق ﴾ ﴿ عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال عمل السر افضل من عمل العلانية ﴿ ظلوه عن الرياء الظاهر عند عدم نية الاقتداء ﴾ و ﴿ عمل ﴾ العلانية افضل ﴿ من عمل السر

منه لانه سم في عمل (ومن ذلك) أي المتردد بين الاخلاص والرياء (اظهار الطاعة) مصدر مضاف الى مفعوله وخذف الفاعل أي العامل (فان الباعث) الحامل (عليه) أي على اظهار (فديكون قصد الاقتداء) به فيها فيكون كالدعاء اليها فله مثل ثواب المقتدى به (فيكون افضل من الاخفاء) لحسن المقصد وكال ثمرة * اخرج البيهقي الرموز له بقوله (هق) (عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال عمل السر افضل من عمل العلانية) ملافيه من القرب الى الاخلاص والعلانية بفتح الهملة وتخفيف التحتية اسم مصدر اعلن (والعلانية) أي عملها (افضل

لمن اراد الاقتداء) ولذا قال الفقهاء يندب للامام الاسرار باذكار الصلاة الا اذا قصد التعليم فيجهر بقدر ما ينعلمون منه ويعود لحاله بعد قال صلى الله تعالى عليه وسلم من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجره واجر من عمل بها من بعده من غير ان ينقص من اجورهم شيء ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء (وهذا) اي الاظهار للاقتداء (لا يكون الا في المقتدى به) اولى العلم والعمل والصلاح (وقد يكون الباعث) على الاظهار (الرياء) ﴿١٩٨﴾ ليراء الناس فيقبلوا عليه (وللابليس تلبيس

في كلا الجانبين) وقد كشفه ابن الجوزي في كتابه فراجعه (فعليك) ايها السالك (التبليظ) من خداعه (فان اشتبه) عليك امر الاظهار فاعرفت انه رياء ام اخلاص (فعليك بالاخفاء) لبعده عن الرياء وفي نسخة بحذف الفاء وهو غير جائز اختيار وعمل لزوم الاسرار بقوله (فانه لا ضرر فيه البتة) والسلامة غنمية (الا ان يكون الاظهار واجبا) كالجمعة (اوسنة كالجمعة) واحتمال الرياء في الجهر لا يوجب حرمة بل غاية اولوية الاخفاء اذ لم يقارن الجهر بنية صالحة وغرض مسنون كتكبيرات العيد والاذان والخطبة وايضا الغافلين وتلقين الاموات والاحياء واذا قرن بهذه المذكورات كان الجهر اولى كما في التحقيقية انتهى* اقول اطلاقه مخالف للقاعدة السابقة المشار بقول المصنف فان اشتبه الامر فعليك الاخفاء الى آخره فان في جانب الجهر احتمال الحرمة وفي جانب اخفاء قطعية الفضيلة ولم يدع داع من الشرع كالسنة غايته هو الجواز او الافضلية اذ اسلم من الموانع* ثم قال عن المظهر الذكر برفع الصوت جائز بل مستحب اذ لم يكن عن رياء ليغتنم الناس باظهار الدين ووصول بركة الذكر الى السامعين وليشهد له كل رطب ويايس* اقول قد كثرت في حق الذكر الجهرى كلام جوازا اولاً ذلك واذا قرن بهذه

﴿لمن اراد الاقتداء﴾ حث الغير على الخير وتكون عبادة متعدية ويكون عوناً على البر والتقوى وضرباً من الامر بالمعروف* وروى في بعض الاحاديث كما نقل عن الاحياء ان عمل السر يضاعف على عمل العلانية سبعين ضعفاً ويضاعف عمل العلانية اذا ستن بعامله على عمل السر سبعين ضعفاً* ونقل عن الفقهاء يندب للامام الاسرار باذكار الصلاة الا اذا قصد التعليم فيجهر بقدر ما ينعلمون ويعود لحاله بعد ﴿وهذا لا يكون الا في المقتدى به﴾ في الحصر خفاء اذ ذلك يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال اذ رب شخص اذا رأى طاعة من رجل ادنى منه تمسه الغيرة وتجذبه الحمية فيكون ادعى من المقتدى نعم ان غير المقتدى اذا اظهر بعض الطاعة ربما ينسبونه الى الرياء والنفاق وذموه فينبذ لا يظهر ﴿وقد يكون الباعث﴾ على الاظهار ﴿الرياء﴾ وللابليس تلبيس في كلا الجانبين ﴿اي تلبيس في طرفي الرياء والاخلاص﴾ فعليك التبليظ ﴿والنبيه لا الذهول والغفلة فان الامر خفي والخطر جلي﴾ فان اشتبه عليك الامر ﴿فعليك بالاخفاء فانه لا ضرر فيه البتة﴾ فان الخطر يرجح على الندب عند وجهها وتعارضهما اولان عدم الضرر في الاخفاء متيقن وفي العلن محتمل والمحتمل محمول على المتيقن ﴿الا ان يكون الاظهار واجباً﴾ كالجمعة ﴿اوسنة كالجمعة﴾ اذ لم يقارن الجهر بنية صالحة وغرض مسنون كتكبيرات العيد والاذان والخطبة وايضا الغافلين وتلقين الاموات والاحياء واذا قرن بهذه المذكورات كان الجهر اولى كما في التحقيقية انتهى* اقول اطلاقه مخالف للقاعدة السابقة المشار بقول المصنف فان اشتبه الامر فعليك الاخفاء الى آخره فان في جانب الجهر احتمال الحرمة وفي جانب اخفاء قطعية الفضيلة ولم يدع داع من الشرع كالسنة غايته هو الجواز او الافضلية اذ اسلم من الموانع* ثم قال عن المظهر الذكر برفع الصوت جائز بل مستحب اذ لم يكن عن رياء ليغتنم الناس باظهار الدين ووصول بركة الذكر الى السامعين وليشهد له كل رطب ويايس* اقول قد كثرت في حق الذكر الجهرى كلام جوازا اولاً

المذكورات كان الجهر اولى كما في التحقيقية قال صاحب المظهر الذكر برفع الصوت جائز بل مستحب اذا (وافضلية) لم يكن عن رياء ليغتنم الناس باظهار الدين ووصول بركة الذكر الى السامعين في الدور والبيوت وليوافق القائل من سمع صوته وليشهد له يوم القيامة كل رطب ويايس انتهى كلامه* فان قلت ماذا تقول في رواية ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اي ارفعوا يعني لا تبالغوا في الجهر لا تدعون اصم ولا غاباً انكم لتدعون سميعاً قرياً وهو معكم قاله في سفر وكانوا يجهرون بالتكبير فانه يدل على كراهة الذكر بالجهر بل على حرمة

* قلنا يجب الحمل على استحباب الذكر بالاخفاء مثلا يعارض الادلة القطعية كما قال ابن الملك في شرح هذا الحديث فيه استحباب الاخفاء في ذكر الله تعالى وذكر شارح الكشاف الشهير بالطيبي ان هذا بحسب المقام والشيخ المرشد قديما أمر المتدبر برفع الصوت لينقلع عن قلبه الخواطر الراسخة فيه انتهى كلامه (ومن ذلك) اي المتردد بين الاخلاص والرياء (التحديث بما فعله) اي المرء (من الطاعات بعد الفراغ) منها (وحكمه) اي التحديث (حكم اظهار) العمل (نفسه) فان كان للاقتداء به فلا بأس به ﴿١٩٩﴾ والا فان كان لنظر الخلق اليه فرياء وان اشبهه عليه امره اسره

الان يطلب اظهاره فيظهر
ويجاهد نفسه على
الاخلاص (الا انه اذا
تطرق اليه الرياء) في
الاخبار بعد مضي العمل
خالصا (لم يؤثر في افساد
العبادة الماضية) بل تبقى
صححة معتدا بها عند الله
تعالى لتماها * وعند بعض
المشايخ يؤثر ولكنه ليس
بمختار كما في حاشية خواجه
زاده بخلاف اظهار نفسه
فان تطرق اليه يؤثر ابطالا
في المحض والغالب كما في
الحاشية ايضا (بل يكون
تحديثه) بذلك لذلك
(معصية جديدة) وهي
الرياء (وبالجملة) المشتملة
على وجوه من التفصيل
(الاخفاء في العبادات
التي لم يلزم) وفي نسخة
لا يلزم ولم يسن (اظهارها
افضل من الاظهار) لبعده
عن تطرق الرياء (الا عند
التيقن) للسلامة من الريا

وافضلية اولا بالادلة من الطرفين جرحا وتعديلا * ولهذا حررنا رسالة مستقلة
للتحقيق الحق حاصلها اجواز عند خلوه عن العيوب الشرعية كالرياء وفضله
مختلف باختلاف الاشخاص والاغراض والاحوال * ومن ذلك * التردد
* التحديث * الاخبار * بما فعله من الطاعات بعد الفراغ * منها * وحكمه
حكم اظهار نفسه * نفس العمل فان بقصد الاقتداء فلا بأس به وان نظر الخلق
فرياء وان اشبهه اسر قيل والخطر في هذا اشد لان مؤونة النطق خفيفة على
اللسان وقد يجرى في الحكاية زيادة ومبالغة وللنفس لذة عظيمة في اظهار الدعاوى
* الا انه اذا تطرق اليه الرياء * بان يكون على الاخلاص عند العمل فيعرض الرياء
عند الاخبار * لم يؤثر * ولو نقصا * في افساد العبادة الماضية * بل تبقى صححة
معتدة بها عند الله تعالى لتماها لان الاصل عدم في الصفات العارضة وان اصل
التبوع لا يبطل بطلان الوصف العارض وان الاصل ابقاء ما كان على ما كان ويقربه
ما قالوا البقاء على وفق الثبوت فاعند بعض المشايخ من التأثير فليس بمختار * بل
يكون تحديثه معصية جديدة * وان كان ما يحدث عنه طاعة * وبالجملة الاخفاء
في العبادات التي لا يلزم اظهارها * ولم يسن كما في بعض النسخ * افضل من الاظهار *
خلوه عن احتمال الرياء ويكون معاملة خاصة بينه وبين مولاة * الا عند التيقن *
فلا يفيد الظن فضلا عن الشك * بقصد التعليم * لمن لا يعلم * والاقتداء * يشمل التعليم
لمن يعلم ولكن لا يعمل * فالاظهار حينئذ افضل * لانه عبادة متعدية وفيه ايقاظ
النائمين وارشاد الغافلين وترغيب في الخير فلا ينبغي ان يسد باب اظهار الاعمال
والطباع مجبولة على التشبه والاقتداء بل في اظهار المرأى للعبادة اذا لم يعلم كونه
عن رياء خير كثير للناس ولكنه شر للمرأى فكلم من مخلص كان سبب اخلاصه
الاقتداء بمن هو مرأى عند الله تعالى * قيل عن الكشاف في سورة ارايت من اولوية
الاخفاء عند عدم غرض صحيح واولوية الجهر والاعلان اولى ان بنية الاقتداء
وازالة الغفلة وايقاع ذكر الله على قلوبهم وغيرها * وعن البيضاوي في قوله تعالى
وان تجهر بالقول فانه يعلم السر واخفى وفيه تنبيه على ان شرع الذكر والدعاء

لغلبة شهود النظر للحق على العامل (بقصد التعليم) للغير (والاقتداء) في ذلك العمل (فالظهار حينئذ افضل) من
الاخفاء لحسن نتيجته وظهور ثمرته من عمل ذلك القندي به واتباعه فيه وذكر في الكشاف في تفسير سورة ارايت
ان الاخفاء اولى في النوافل اذا لم يتعلق له غرض والا فالاعلان والجهر اولى وافضل اذا قصد اقتداء الناس وازالة غفلتهم
وايقاع ذكر الله على قلوبهم وغير ذلك من فوائد الجهر * وقال القاضي البيضاوي في تفسير قوله تعالى وان تجهر بالقول
فانه يعلم السر واخفى * اي وان تجهر بذكر الله تعالى ودعائه فاعلم انه غنى عن جهرك فانه يعلم السر واخفى منه وهو ضمير النفس

وفيه تبيه على ان شرع الذكر والدعاء والجمهر فيها ليس لاعلام الله تعالى بل لتصوير النفس بالذكر ورسوخها فيها ومنعها عن الاشتغال بغيرها وهضمها بالتضرع والجوار انتهى كلامه (وتس على هذا) اي المذكور من الامثلة (امثالها) من المترددات بين الرياء والاخلاص (ومن مكابد الشيطان) جمع مكيدة مصدر ميمي من الكيد الخاق الشر بالغير من حيث لا يشعر (ان الرجل قد يكون له ورد) بكسر اوله اي عمل بر (معين) التزمه تقربا الى الله تعالى (كصلاة الضحى والتسجد) وصلاة الاوابين بعد المغرب (فيقع في قوم لا يفعلونها) اي الوردتين المذكورين (فتركهما خوفا من الرياء) اي ان ينسب لمرآته لهم بذلك (فهذا غلط ومتابعة للشيطان) في وساوسه كقتدم ذلك عنه (اذ مداومته السابقة) على ذلك (دليل على الاخلاص) قال بعضهم ترك العمل لاجل الناس رياء والعمل للناس شرك والاخلاص ان يعافيك الله منهما كافي شرح العلان (فجرد وقوع خاطرة) تاء الوحدة الواحدة من خواطر (الرياء في القلب بلا اختيار) منه له (و) لا (قول) ٢٠٠ ليس بضار) في صحة عمله (ولارياء

ولا تخجل) اي يخجل (بالاخلاص) لعدم شوب الرياء (فترك العمل لاجله) اي لخوف خطوره (موافقة للشيطان) لما تقدم انه يوسوسك بذلك للمخاض يختلف عن العمل (وتحصيل لغرضه) من اختلف عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم يتكلم اولم يعمل ولذا قال الفقهاء واوحدثت نفسه في الصلاة لا تبطل ولو طلق امرأته بقلبه لانطاق واما اذا كتب طلاق امرأته فيجوز ان يكون ذلك طلاقا كافي ابن الملك * فان قلت هذا يخالف

والجمهر ليس لاعلام الله تعالى بل لتصوير النفس بالذكر ورسوخه فيها ومنعها عن الاشتغال بغيره وهضمها بالتضرع والجوار (وقس على هذا امثالها) من المترددات بين الرياء والاخلاص * ومن * جملة * مكابد الشيطان * جمع كيد بمعنى الخاق الشر بالغير من حيث لا يشعر * ان الرجل * مثلا * قد يكون له ورد * بكسر الواو اسم للجزء من القرآن ثم اطلق على كل جزء من ذكر الله او الصلاة او القرآن او العلم لانه يرد به على القلب ما يرد من الفيض ولارتواء القلب به من عطش الغفلة عن الله تعالى * معين كصلاة الضحى والتسجد * بعد نوم من الليل وقيل بين نومتين وصلاة الاوابين بعد المغرب * فيقع في قوم لا يفعلونها فتركهما خوفا من الرياء * من حبلهم على الرياء * فهذا * الترك * غلط ومتابعة للشيطان * لان بغيته قطع العبادة عن الله تعالى * اذ مداومته السابقة * على الوقوع في القوم * دليل على الاخلاص فجرد وقوع خاطر الرياء في القلب بلا اختيار * لا * قبول * منه له * ليس بضار ولا رياء ولا تخجل * من الخلل * بالاخلاص * ولان كون اصله باخلاص مجزوم ومتيقن وعروض الرياء مشكوك ومحتمل وقد قرر في الاصول ان اليقين لا يزول بالشك وقد سمعت آتفا ايضا ما يصحح ذلك من القواعد فيندفع ما يتوهم ان الاخلاص والرياء مما يختلف باختلاف الاوقات والاحوال فالاخلاص السابق لا يكون دليلا على مافي اللاحق * فترك العمل لاجله موافقة للشيطان وتحصيل لغرضه * الذي هو منع المرء عن عبادة مولاه وعن الفضيل الرياء ترك العمل خوفا من الرياء واما العمل لاجل الناس فشرك * نعم عليه ان لا يزيد * عند هؤلاء

لقوله تعالى وان تبدوا مافي انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله * قلت روى عن ابن عباس رضي الله تعالى (على) عنهما وغيره من الصحابة ان هذه الآية لما نزلت اشدت على الصحابة ذلك وقالوا لانطقها فسخنها الله تعالى بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها كذا قاله الشراح لكن المحققين على ان هذه الآية معمولة لانه نسخها لان النصوص دالة على المأخذة بعزم القلب * ومنها قوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب اليم * وقوله تعالى ان بعض الظن اثم الآية والاجاب على تحريم الحسد والكبر واما حديث المتن والحديث الآخر فمحمولان على مجر الخطور من غير توطين النفس عليه جمع بين الدليلين واما اذا وطن نفسه على معصية مثلا فان قطع عنها غير خوف الله يكتب هذا العزم سيئة وان عمها كتب معصية ثانية وان قطع عنها خوف الله تعالى يكتب هذا العزم حسنة كذا قاله النواوي في شرح صحيح مسلم بقی ههنا كلام مذکور فی شرح ابن الملك للشارق رحمه الله (نعم عليه) اي على من ذكر (ان لا يزيد

ولا يوضع عرضا بل ينصب والافخطر الجنون وموضع سواكه صلى الله تعالى عليه وسلم من اذنه موضع القلم من اذن الكاتب واسوكة اصحابه خلف آذانهم كقوله الحكيم الترمذى وكان بعضهم يضع في طى عمامته ولم يختص بالوضوء كما قيل بل سنة على حدة على ما في ظاهر الرواية كما في صلاة المسعودى لكن في المشرع انه مستحب وهو الاصح كما في الاختيار وفي حاشية الهداية انه يستحب في جميع الاوقات ويتأكد استحبابه عند قصد التوضى فيسن اويستحب عند كل صلاة كما عند غيره ويؤيده ما في الصحيحين انه قال صلى الله عليه وسلم ﴿ ٢٠٢ ﴾ لولا ان اشق على امتي لامرنتهم بالسواك

عند كل صلاة وقد صح من غير طريق للحاكم ركعتان بالسواك افضل من سبعين ركعة بلا سواك رواه الحميدى باسناد كل رجاله ثقة يستاك حالة المضمضة كما في النهاية ذكره القهستاني (والطيبلسان) ما يجعل على العمامة والمستحب ارسال ذنب العمامة بين كتفيه الى وسط الظهر * وقيل الى موضع الجلوس وقيل مقدار شبر ولا بأس باليس القلائس وقد صح انه عليه السلام كان يلبسها كما في البرازية وهكذا في الوجيز (والمشى حافيا) معطوف على ترك او على السواك والمراد ترك ذلك الذي كان يفعله تواضعا ككثر الحافي (وركوب الحمار) معطوف على السواك (ونحوها) من السنن (صيانة) علة للترك (لائسنة الناس عن الغيبة) تركه (وفيه ترك السنة)

كما في القهستاني فيمر طولاً على عرض السن الايمن الاعلى ثم الاسفل ثم الايسر كذلك ثم على وجه اللسان بعد ما يجعل ابهام اليمنى وخنصرها تحت السواك والباقي فوقه ولا يقبض القبضة عليه فانه يورث البواسير ولا بطرفي المسواك ولا يمض فيورث العمى ويغسل بعد الاستياك لئلا يستاك به الشيطان ولا يوضع عرضا بل ينصب والافخطر الجنون وموضع سواكه صلى الله تعالى عليه وسلم من اذنه موضع القلم من اذن الكاتب وسواك اصحابه خلف آذانهم كقال الترمذى وكان بعضهم يضع في طى عمامته ولم يختص بالوضوء كما قيل بل سنة على حدة على ما في ظاهر الرواية كما في صلاة المسعودى لكن في المشرع انه مستحب وهو الاصح كما في الاختيار ومستحب في جميع الاوقات ويتأكد عند قصد التوضى فيسن اويستحب عند كل صلاة كما عند غيره ويستاك حالة المضمضة كما في القهستاني عن النهاية ﴿ و ﴾ ترك (الطيبلسان) بفتح اللام وواحد الطيالة والهاء في الجمع للجملة لانه فارسي معرب كاتقل عن الصحاح وهو رداء يوضع على الرأس ويرسل من الاطراف كذا قيل وقيل يجعل على العمامة والمستحب ارسال ذنب العمامة الى وسط الظهر وقيل الى موضع الجلوس وقيل مقدار شبر ولا بأس بلبس القلائس وقد صح انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يلبسها نقل عن البرازية ﴿ والمشى حافيا ﴾ كما هو سيرة السلف ككثر الحافي ﴿ و ﴾ ترك (ركوب الحمار) الذي فعله عليه السلام ﴿ ونحوها ﴾ من السنن ﴿ صيانة ﴾ علة للترك ﴿ لائسنة الناس عن الغيبة وفيه ترك السنة ﴾ بترك تلك الاعمال ﴿ وسوء الظن ﴾ بالمسلمين بانهم يقتبون ﴿ وعدم الندامة على ترك السنة بل استحسانه ﴾ اى الترك ﴿ ووعدها ﴾ اى السنة ﴿ عيا ونقصانا وهذه الاشياء ﴾ المفسد المترتبة على صيانة الغير من الغيبة ﴿ تكفى لجزر العاقل مع ان الاغلب ان تركه ناشئ من الرياء ﴾ اذ لو لم ينظر لهم لم يبال باغتيالهم ﴿ وقوله ﴾ اى قول الشيطان او التارك ﴿ كذب ونفاق ﴾ اى اظهار خلاف ما في الباطن ﴿ فتعوذ بالله تعالى منها ﴾ اى من هذه الاخلاق الرديئة لا يخفى ان هذا التعوذ يقتضى كون النفاق على ظاهره وبالجملة ان اريد الحقيقي فممنوع وان المجازى كما اشرنا فالتعوذ ليس بمناسب ﴿ وقد يتردد بين الثلاثة ﴾ اعنى

بترك تلك الاعمال (وسوء الظن) بالمسلمين بانهم يقتبون (وعدم الندامة على ترك السنة بل استحسانه) (الرياء) اى الترك (ووعدها) اى السنة (عيا ونقصانا) ادخسى اغتيالهم له يفعلها (وهذه الاشياء) اى مجموعها او كل منها (تكفى لجزر العاقل) عن ترك السنة او المستحب لخوف ذلك (مع ان الاغلب ان تركه) لخوف ما ذكر (ناشئ من الرياء) اذ لو لم ينظر لهم لم يبال باغتيالهم له (وقوله) اى قول الشيطان ان اخلص وتركته رعاية اسلامتهم (كذب) غير مطابق للواقع (ونفاق) اى اظهار خلاف ما في الباطن (فتعوذ بالله منها) اى من هذه الاخلاق (وقد يتردد) بين الثلاثة

الرياء والاخلاص والحياء) بدل مفصل من مجمل (كرجل يطلب منه صديقه قرضا) اي لا يتفجع به حالاً ويردله بدله بعده (ولا يستحو) اي الصديق المطلوب منه القرض وهذه الالفه التي جاء به المصنف احدى الالفات الثلاث فيدو اسم الفاعل سخي وماضيه سحو كسرف والثانية سحا يستحو واسم فاعله ساخ والثالثة سخي يستحي كنعب واسم فاعله سخي منقوص كذا في المصباح (باقراضه) ما طلب منه (الا انه يستحي من رده) اي رد صديقه (ويعلم) اي المرسل اليه (انه) اي الصديق (لو ارسله) اي المطلوب منه (على لسان غيره لا يستحي منه) اي من الغير (ولا يقرض رياء) للناس (ولا يطلب الثواب) في القرض (فله عند ذلك) الدوران بين الاحوال الثلاثة (ان يشافه) اي يتكلم مشافهة (بالرد الصريح) للسائل (فينسب) ﴿٢٠٣﴾ بالبناء للمفعول (الى قلة الحياء) بالمشافهة بالرد الصريح (او يتعلل

بكذب) كما عندي (او تعريض) كمن يجدم ما تطلبه (فيأثم) في الكذب (او يسى) في التعريض (الا ان يوجد حاجة الى التعريض فيباح) التعريض (او يعطى) عطف على ان يشافه (لمجرد الحياء) من الناس (او لهيجان) عطف على لمجرد الحياء اي انبعث (خاطر الرياء) وبين خاطر الرياء بقوله (انه ينبغي ان يعطى) ما طلب منه (حتى يثنى) بالبناء للمفعول (عليك) بالكرم والسماحة (ويحمدك) وينشر اسمك بالسخاء (او هو الجود والكرم) (او حتى لا يذمك) ذام (وينسبك الى البخل) بالمنع من دفع ذلك (او

الرياء والاخلاص والحياء كرجل يطلب منه صديقه ﴿٢٠٣﴾ مثل ﴿قرضا﴾ مثلاً ايضاً ﴿ولا يستحو﴾ اي لا تسمح نفسه ﴿باقراضه﴾ اي اعطاء القرض ﴿الا انه يستحي من رده﴾ ويعلم انه ﴿اي الصديق﴾ لو ارسله ﴿اي المطلوب منه﴾ على لسان غيره لا يستحي منه ﴿ولا يقرض رياء﴾ للناس ﴿ولا يطلب الثواب﴾ في القرض ﴿فله عند ذلك﴾ المطلب احوال ست ثلاث في المنع وثلاث في الاعطاء ﴿ان يشافه﴾ اي يتكلم في حضوره ﴿بالرد الصريح﴾ نحو ان يقول لا اقرضك ﴿فينسب﴾ عند الناس ﴿الى قلة الحياء﴾ بالمشافهة بالرد الصريح ﴿اي يتعلل بكذب﴾ بان يقول ليس عندي مال ﴿او تعريض﴾ كمن يجدم ما يطلبه ويقول ليس في يدي شيء ويقصد حقيقة البذل الملك او ليس عندي مال ويقصد من النوع المخصوص ﴿فيأثم﴾ بالكذب ﴿او يسى﴾ بالتعريض كما سيجي تفصيله ﴿الا ان يوجد حاجة الى التعريض فيباح﴾ التعريض لا يخفى اذا اعتبر الحاجة فيمكن مثله في الكذب كما سيجي منه الا ان الخطر في الكذب عظيم ﴿او يعطى﴾ عطف على ان يشافه ﴿لمجرد الحياء﴾ من الناس ﴿او لهيجان﴾ اي انبعث ﴿خاطر الرياء﴾ اي بانه ﴿ينبغي ان يعطى﴾ ما طلب منه ﴿حتى يثنى عليك﴾ بالكرم والجود ﴿ويحمدك﴾ وينشر من النشر والشيوع ﴿اسمك بالسخاء﴾ والبذل والجود ﴿او حتى لا يذمك﴾ صديقك في عدم اقراضك ﴿وينسبك الى البخل﴾ والامساك ﴿او لهيجان﴾ باعث الاخلاص ﴿بان يكون لطلب الثواب من الله تعالى ورضاه وبعثه﴾ ان الصدقة بواحدة والقرض بالنصب ﴿بثمانية عشر﴾ ضمها ﴿ففيه اجر عظيم﴾ في نفسه او بالنسبة الى الصدقة فان النفوس تسمح بثمانية عشر دون نفس العشرة التي هي ثواب الصدقة * عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال صلى الله تعالى عليه وسلم الصدقة بعشر امثالها والقرض بثمانية عشر امثاله * وفي التتارخانية عن جابر رضي الله تعالى عنه انه قال

لهيجان باعث الاخلاص) عطف على لمجرد الحياء او لهيجان وبعثه (ان الصدقة بواحدة والقرض) بالنصب عطف على الصدقة (ثمانية عشر) عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الصدقة بعشر امثالها قوله من جاء بالحسنة فله عشر امثالها والقرض بثمانية عشر امثالها قالوا وانما كان كذلك لان الرجل قد يتصدق على فقير من غير ان يسئل الفقير وقد يتصدق عليه وهو لا يحتاج الى ذلك واما القرض فانه لا يطلبه الانسان الا عند الحاجة فلذلك فضل على الصدقة * وعن ابي امامة رضي الله تعالى عنه انه قال رأيت في المنام كأن القيامة قامت فانطارت ارجل الى باب الجنة فنظر الرجل فاذا على باب الجنة مكتوب القرض بثمانية عشر امثالها والصدقة بعشر امثالها كافي الروضة وتوامه في كتابي جامع الازهار (ففيه) اي في القرض (اجر عظيم)

قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاث من جاءهن يوم القيامة مع
الايمان دخل من اى باب الجنة شاء وزوج من الحور العين كم شاء من عفا عن قاتل
وقرأ بركل صلاة مكتوبة قل هو الله احد عشر مرات وادان دينان طلب منه فقال
ابوبكر الصديق رضى الله عنه او احداهن يارسول الله قال او احداهن * وفيه ايضا
عن ابى امامة رضى الله تعالى عنه رأيت فى المنام كأن القيامة قامت فانطلق رجل الى باب
الجنة فلما اتى باب الجنة نادى الذى معه خازن الجنة فاجاب آخر ليس هنا رضوان
ان هنا خليفته فنظر الرجل فاذا على باب الجنة مكتوب القرض بثمانية عشر امثاله
والصدقة بعشر امثالها * ولا يخفى ان منامات الصاحبين وان لم تصلح ان تكون حجة
فى اثبات حكم لكنها فى تأييد نص او تفسير خفى لها نفع مسلم قيل فى وجه فضل القرض
على الصدقة لان القرض لا يكون الا عن احتياج والصدقة قد تكون بلا احتياج اول
ويمكن ان القرض يعسر اخذه ويشق تحصيله فى الغالب وربما يحتاج الى السعاية
الكثيرة والملازمة العديدة وقد تعذر وايضا مهله وتأخره طاعة ايضا قيل فريد
على المصنف فينبغى ان يقال الصدقة بعشر امثالها بدل قوله بواحدة والجواب اى
بحسنة واحدة والحسنة بعشر امثالها تكلف * ثم قيل وتحقيق الحديث الحسنه بعشر
امثالها حسنة عدل وتسع فضل ولما كان القرض يرديه ماله سقط سهم العدل وبقي
سهم الفضل وهى تسعة فضوعفت بسبب حاجة المستقرض فصارت ثمانية عشر
* ثم فيه ايضا فى هذا الباب سئل ابو القاسم عن له خصم مات ولا وارث له قال تصدق
عن خصمه بمقدار ذلك فيودعه عند ربه ليوفيه عن خصمائه يوم القيامة وفيه سئل
من شداد عن رجل له على اب رجل دين ولم يعلم به الابن مات ابوه فورثه الابن
فاكل ميراثه قال لا يؤخذ الابن بالدين وان علم به فعليه ان يؤديه فان نسي الابن بعدما
علم مات فلا يؤخذ وكذا وديعة نسيها مات انتهى لعل ذلك عند كونه على قصد
الاداء لكن تأخير الاداء مع امكانه ينبغى ان يؤاخذ به ولم اقف فيطلب * وادخال سرور
على قلب صديق * وادخال السرور فى اصله فضل فضلا عن صديق متحاب فى الله
وذلك محمود عند الله فيستحو فى الاعطاء لذلك وهذا مختص لمن هيج الحياء اخلاصه
* وقد تجتمع هذه الثلاثة * فى عمل الرياء والاخلاص * او اثنان * منها * وحكم
التساوى والطرفين * الغالب والمغلوب * قد بينا * فى المبحث الخامس من ان
التساوى والغالب يبطل العبادة والمغلوب ينقص الاجر فلا يترك العمل حينئذ بل
يجتهد فى ازالة ذلك المغلوب ايضا ليكمل الاجر وفى الاولين اما يترك بالكلية او يجتهد
فى التبديل ثم المتبادر فى الغالبية والتساوى ما هو بحسب الكيف لا بحسب الكم * فان
قيل لاشك ان حكم الغالب كحكم الكل فى ابطال العبادة والحكم للاكثر فما وجه
الابطال فى التساوى * قلنا قد سبق ان الحظر راجع على الذنب وان الحرمات تثبت
بالشبهات لكن بشكل باصل رجحان المثبت على النافي اذا المتبادران موجب البطلان

وثواب جسم لا يكتمه
كنهه (وادخال سرور
على قلب صديق) ومن
ابواب الجنة باب معدن
ادخل السرور على مسلم
كافى المواهب (وقد تجتمع
هذه الثلاثة) فى عمل
واحد (او اثنان) منها
(وحكم التساوى)
للاخلاص ومقابله او
مقابله (والطرفين) اى
حكم الرياء الغالب والمغلوب
(قد بينا) فى احكام الرياء
فى المبحث الخامس فالمغلوب
ينقص اجرها ولا يبطلها
والمساوى والغالب
والمحض يبطلها لكن المبين
حكم غلبة باعث الدنيا
على باعث الآخرة

واما الرياء اذا قارن بالعمل يحبط ثوابه ولا يجماع الاخلاص الا اذا كان باعتبار تعدد الجهة ولا يعد ذلك اخلاصا معتد به فتأمل (ومن ذلك) اى المجتمع فيه الثلاثة (ترك الذنوب الحالية) بالهمله او المجهمة وعدم المعاودة لها (فانه) اى الترك (قد) للتحقق (يكون لله تعالى) تعظيمه واجلالا لشانه (وعلامته تركها في الخلوته) ايضا اكتفاء بعلم من يعامله بذلك (وقديكون للحياء من الناس) ان يروه ﴿٢٠٥﴾ مقارناتها (وقديكون) اى تركها (لثلايقنتدى به غيره) لكونه قدوة

(فيعظم ائمه) بالمباشرة
والسبب (اولثلا يصغر
في عينه) اى عين الغير
(فلا يقنتدى به ولا يقبل)
اى الغير او الفعل مبنى
مالم يسم فاعله ونائب فاعله
قوله (قوله) فيحرم عن
ثواب الاصلاح (بين
الناس (وقديكون) اى
الترك (لثلا يقصد بشر)
من الحكام (اولثلا يذمه
الناس) بسببه (فيعصون)
اى فهم يعصون واوعظفه
على المنصوب لحذف
الذم (به) اى بذمه لانه
اذا لم يتجاهر بالمعصية
لا يجوز غيبته (وعلامته)
اى علامة الاخير يعنى
الترك لعدم معصية الناس
(ان يكره ذمهم) اى
الناس (لغيره) اى غير
نفسه (ايضا) كتنفسه
يعنى ان يكره ذم الناس
لغيره بمن يعمل مثل ذنبه
فهى علامة تدل على ترك
الذنب لاجل حذره عن
ذم الناس صيانة لهم عن
المعصية فان شان الانسان
وكال الايمان ان يجب المرأ
لنفسه ما يجب لآخيه ويكره

من قبيل النافي وايضا عند تعارض وجوه الترجيح فما كان بالوصف الذاتى اولى ما
كان بالوصف العرضى كترجمنا الصحة على الفساد فيما يكون النية في رمضان في اكثر
اليوم فانه صحيح عندنا فاسد عند الشافعى الا ان يدعى المنصوية في الاصل فتأمل
﴿ومن ذلك﴾ اى المجتمع فيه الثلاثة ﴿ترك الذنوب الحالية﴾ اى التى يريد ان
يفعلها في الحال عند الناس ﴿فانه﴾ اى الترك ﴿وقديكون لله﴾ خوفا منه ﴿تعالى﴾
عز وجل ﴿وعلامته تركها في الخلوته ايضا﴾ كعند الناس اذ شان المخلص استواء
حالاته اكتفاء بعلم من يعامله بذلك ﴿وقديكون﴾ الترك ﴿للحياء من الناس﴾
فيخاف من لو مهم فيترك ولو لا الناس لاجترأ عليه ﴿وقديكون لثلا يقنتدى به غيره﴾
في تلك الذنوب ﴿فيعظم ائمه﴾ لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من سن سنة سيئة
في الاسلام كان له وزرها ووزر من عمل بها من غير ان يقص من اوزارهم شىء فن
فعل معصية واقنتدى به غيره فيها فعليه ائمه واتم من عمل بها الى يوم القيامة ﴿واولثلا
يصغر في عينه﴾ في عين الغير ﴿فلا يقنتدى به ولا يقبل قوله﴾ في الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر ﴿فيحرم﴾ من الحرمان ﴿من ثواب الاصلاح﴾ بين الناس
﴿وقديكون﴾ اى الترك ﴿لثلا يقصد بشر﴾ من الولاة والحكام على ذنبه ﴿اولثلا
يذمه الناس فيعصون به﴾ بسبب ذمه في الترك صيانة لهم عن المعصية وهذا من كمال
الايمان لكن يشكل ان اعلان المعصية فسق ولا غيبة للفاسق فالناس لا يعصون
بذمه بل الذم لازم عليهم لتغيير الغير خصوصا ممن يقنتدى به كأن ذلك يختلف
باختلاف الاغراض والاشخاص * قال الراغب من لا يخوفه الهجاء ولا يسره الثناء
لا يردعه عن سوء الفعالم الاسوط اوسيف وقيل من لم يردعه الذم عن سيئة ولم
يستدعه المدح الى حسنة فهو جاد او بهيمة وليس الثناء في نفسه بمحمود ولا مذموم
وانما يحمى ويذم بحسب المقاصد كذا في فيض القدير تأمل ﴿وعلامته﴾ اى علامة
الترك لعدم المعصية ﴿ان يكره﴾ التارك ﴿ذمهم﴾ اى الناس ﴿لغيره﴾ ايضا ﴿كالنفسه﴾
فان كمال الايمان ان يجب لآخيه ما يجب لنفسه ويكره له ما يكره لها وروى عنه عليه
الصلاة والسلام المؤمنون كلهم عضو واحد اذا اشتكى به ضعه تداعى سائرهم بالسهر والحلمى
وفي رواية المؤمنون كلهم عضو واحد اذا اشتكى عضو تداعى سائر الاعضاء
الى الحنين والسهر ﴿واولثلا تاذى طبعه بدم الناس فان فيه﴾ اى تاذى طبعه بذلك
منهم ﴿الشعور بالنقصان وتألم القلب بالذم ليس بحرام﴾ لانه ليس بفعل اختياري

لاخيه ما يكره لنفسه وهذا قليل جدا بل هو اعز من الكبريت الاحمر * قال الامام الشافعى صاد الصديق وكاف الكفيا
معا * لا يوجدان فدع عن نفسك الطمعا (اولثلا تاذى طبعه بدم الناس فان فيه) اى تاذى طبعه بذلك منهم (الشعور
بالنقصان) اللاحق له منه (وتألم القلب بالذم ليس بحرام) لانه امر طبعى وما كان كذلك لا يدخل تحت التكليف

(وإنما يحرم إذا دعاه إلى ما لا يجوز) كان جرح أو ضرب حين علم ذاته فيكون حرمة تألم القلب باعتبار حرمة مؤداه
لأن مجرد تألم القلب ليس بحرام (نعم كمال الصدق) استواء ﴿٢٠٦﴾ العلية والمريرة (في أن يزول عن رؤيته

الخلق) فلا يلتفت لهم
اصلا (فيستوى عنده
ذامه ومادحه) منهم (علمه
أن الضار والنافع هو الله
تعالى) لا غير (وأن العباد
كلهم عاجزون) قال
رسول الله صلى الله عليه
وسلم واعلم أن الأمة أو
اجتمعوا على أن ينفوك
لم ينفوك إلا بشئ قد
كتبه الله لك ولو اجتمعوا
على أن يضروك لم يضروك
إلا بشئ قد كتبته الله عليك
(وذلك) أي صاحب
كمال الصدق (قليل جدا)
مع كونه جليلا غاية (أو
لذا يشغل قلبه الفارغ)
من الهم (بذمهم فلا يفرغ)
لقلقه عند ذلك (لبعض
العبادات) لا شغال ذلك له
(فإن بعض الناس قد يفعل
بعض الذنوب) مع فحبه
(ولا يترك بعض الطاعات)
الظاهرة (وإن كان نفلا)
لئلا يذم بتركها فيقلته
ذلك عن عمل البر (وقد
يكون) أي ترك المعصية
(لئلا يظهر المعصية) عليه
(فيضعف) بتشديد المهلة
أي ينسب للضعف فتسقط
روايته وترد شهادته
* أخرج الشيخان المرموز

﴿وإنما يحرم﴾ أي التألم ﴿إذا دعاه إلى ما لا يجوز﴾ من نحو ضرب ﴿نعم كمال الصدق﴾
أي الصدق الكامل فمن قبيل إضافة الصفة إلى موصوفها ﴿في أن يزول﴾ خبر
لقوله كمال الصدق ﴿عن رؤية﴾ أي نظر ﴿الخلق فيستوى عنده ذامه ومادحه﴾
منهم ﴿علمه أن الضار والنافع هو الله تعالى﴾ لا غير ﴿وأن العباد كلهم عاجزون﴾
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واعلم أن الأمة أو اجتمعوا على أن ينفوك
لم ينفوك إلا بشئ قد كتبته الله تعالى لك ولو اجتمعوا على أن يضروك لم يضروك إلا
بشئ قد كتبته الله تعالى عليك ﴿وذلك﴾ أي صاحب كمال الصدق ﴿قليل جدا﴾
بل في زماننا من قبيل موجود الاسم معدوم الجسم كالعقاة وغاية عنبرة كالكبريت
الاحمر والكيمياء اذ ذلك إنما يتصور بأن يكون من مصداق قوله صلى الله عليه
لا يؤمن من عبد حتى يحب لآخيه ما يحب لنفسه وفي حديث آخر المؤمن للمؤمن
كالذيان يشد بعضه بعضا * عن علقمة العطاردي في وصيته لابنه حين حضرته الوفاة
يا بني إن عرضت لك حاجة فاصحب من إذا خدمته صانك وإن صحبته زانك أي
حفظك وإن قعد بك مانك أي حل مؤونتك اصحب من إذا مدت يدك لخير مدها
وإن رأى منك حسنة عدها وإن رأى سيئة سدها اصحب من إذا سئلته أعطاك
وإن نزلت بك نازلة واسألك أي جعلك كمنفسه ﴿أو لا يشغل قلبه الفارغ﴾ من
عبادة الله تعالى وتوجهه أو الفارغ من الهم ﴿بذمهم﴾ متعلق بقوله يشغل ﴿فلا
يترغ لبعض العبادات فإن بعض الناس قد يفعل بعض الذنوب ولا يترك بعض الطاعات
وإن كان نفلا﴾ كمن يأخذ أموال الناس ويداوم على إقامة الهالي بالتهمج ويداوم
على نحو تلاوة القرآن وسائر الأذكار والأوراد ﴿وقد يكون﴾ ذلك الترك
﴿لئلا يظهر المعصية﴾ عليه ﴿فيضعف﴾ بتشديد المهلة أي ينسب إلى الضعف
﴿خ﴾ البخاري ﴿م﴾ مسلم ﴿عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال صلى الله
تعالى عليه وسلم كل امتي معافي﴾ بصيغة اسم المفعول للبالغة أي عفا الله تعالى
عنه أو سلم الله وسلم منه ﴿الإجهازين﴾ من جاهر بكذا بمعنى جهره أي العلنين
بالمعصية لا يعافون وعبر بفاعل للبالغة أو هو على ظاهر المفاعلة والمراد الذين
يجاهر بعضهم بعضا بالتحدث بالمعاصي وجعل منه ابن جماعة أفساء ما يكون بين
الزوجين من المباح ويؤيده الخبر المشهور في الوعيد عليه والمراد المشتهرين باظهار
المعاصي آخر الحديث في الجامع الصغير على تخريج الطبراني عن أبي قتادة أيضا
على وجه التفسير هكذا الذي يعمل العمل بالليل فيستره ربه ثم يصبح فيقول يا فلان
إني عملت البارحة كذا وكذا فيكشف ماستره الله تعالى عز وجل * قال المناوي فيواخذ
به في الدنيا باقامة الحد والآخرة وهذا لأن من صفات الله تعالى ونعمه اظهار الجميل

لهما بقوله (خ م) (عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أنه قال قال صلى الله تعالى عليه وسلم كل امتي (وستر)
معافي) بصيغة المفعول للبالغة أي عفا الله عنه أو سلم الله أو سلم منه (الإجهازين) أي العلنين بالمعصية من جاهر بكذا بمعنى جهره

ويجاء بعضهم بعضا بالتحدث بالمعاصي وفسر الجاهر في الحديث انه الذي يعمل العمل بالليل فسر به تعالى ثم يصبح
فيقول يا فلان اني علمنا البارحة كذا وكذا فيكشف ستر الله تعالى (او) يترك المعصية (ائلا بهتك ستر الله تعالى فيخاف ان
يهتك الله ستره يوم القيامة) لان هذه الدار ﴿ ٢٠٧ ﴾ كالعنوان لدار الآخرة فهذه كلها مقاصد اخروية

عند سلامتها من المحبطات
* اخرج مسلم المزموزله
بقوله (م) (عن ابى
هريرة رضى الله تعالى
عنه) مرفوعا الى النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم
(ما ستر الله على عبد في
الدنيا) اى الذنب الذى جناح
(الستر) الله (عليه في
الآخرة) فضلا منه ومنة
فهذه الدار كالسنوان لدار
القرار (وقديكون) اى
الترك (ايرى الناس) اى
ايعلوا (انه ورع) بفتح
فكسر اى ذو ورع هو
ترك مالا بأس به حذرا
عباه بأس (خائف من الله
تعالى) اى من تقمة (وليس)
في نفس الامر) كذلك
فهذا رياء محذور (اى
محذور) وما قبله كله
جائز) اى مطلوب (وليس
برياء) لانه لا ينظر فى شئ
منه للمخلق بل المعاملة فيه
مع الحق (وحكم بمتزوج)
من الرياء مع غيره (معلوم
بماسبق) اولا فاعنى عن
اعادته (وستر الذنوب
الماضية وعدم ذكرها)
عطف تفسيرى يجرى (على
هذه الوجوه) لثلاثة خبر

وستر القبح فالإظهار كفران لهذه النعمة وتهاون بستر الله تعالى * قال النووي فيكره
لمن ابتلى بمعصية ان يخبر غيره بها الا من يطلب منه مخرجا عنها بخبره كشيخه او سلامته
من مثلها * وقال الغزالي الكشف المذموم مالا يكون لمصلحة كالاستفتاء والاستصاح
﴿ اولئلا يهتك ستر الله تعالى فيخاف ان يهتك الله ستره يوم القيامة ﴾ وفيه ايضا على
تخرىج هذين الشيخين عن هذا الراوى بدل هذا وان من الجهار ان يعمل الرجل بالليل
عملا سيئاته يصبح وقد ستره الله تعالى حيث لم يطلع عليه احد فيقول عملت البارحة
اى الليلة كذا وكذا من العصيان وقد بات بستره ربه واصبح يكشف ستره الله تعالى
عنه باشتار ذنبه فى الملاء وذلك جنابة منه على ستر الله وتحريك لرغبة الشر
فمن سمعه او اشهده فهما جنابتان انضمتا الى جنابته فتمغظت به فان انضاف الى ذلك
الترغيب لغيره فيه والحمل عليه صارت جنابة رابعة وتفاحش الامر كفى المناوى
فعلى هذا قوله فى آخر الحديث اما نقل بالمعنى اوروا بة اخرى او ليس بمطابق لما فى
الشيخين فافهم ﴿ م ﴾ مسلم ﴿ عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ﴾ مرفوعا ﴿ ما ستر الله
على عبد فى الدنيا ﴾ اى ذنبا كما فى رواية اخرى ﴿ الستر ﴾ الله ﴿ عليه فى الآخرة ﴾
فضلا واحسانا فكما ستر فى هذه الدار يستر فى دار القرار وفى حديث آخر ما ستر الله
على عبده ذنبا فى الدنيا فيعيره به يوم القيامة * قال النووي يحتمل ان المراد عبد مؤمن متقى
محمفظ وقع فى الذنب وخاف من ربه ورأى فضيحته حيث نظره مولاه ملائكته وخواص
المؤمنين وندم فطلب المغفرة وهى الستر فستره بين خلقه عطفًا منه عليه فاذا عرضت اعماله
يوم القيامة حقق له مامله من ستره ولم يعيره اى هو اكرم من ان يفعل ذلك فانه ستر
يجب من عباده الساترين ﴿ وقد يكون ﴾ اى الترك ﴿ ليرى ﴾ من الاراءة ﴿ الناس ﴾
ايعلوا او يظنوا ﴿ انه ورع ﴾ بفتح فكسر من الورع هو ترك مالا بأس به حذرا مما به
أس ﴿ خائف من الله تعالى وليس ﴾ فى نفس الامر ﴿ كذلك فهذا رياء محذور وما
قبله ﴾ من المذكورات ﴿ كله جائز وليس برباء ﴾ لانه لا ينظر فى شئ من الخلق بل معاملته
مع ربه تعالى ﴿ وحكم المتمزوج ﴾ من الرياء وغيره ﴿ معلوم بماسبق ﴾ فاعنى عن اعادته
فالغلوب يقص اجر الطاعة ولا يظلمها والمساوى والغالب والمحض يبطلها ﴿ وستر
الذنوب الماضية وعدم ذكرها على هذه الوجوه ﴾ فقد يكون لاراءة الناس انه
ورع وهو ليس كذلك فيكون رياء وقد يكون لما ذكر قبله فلا يكون رياء ﴿ ومن ﴾
الامور ﴿ المترددة بين الرياء والحياء ان يمشى رجل على العجلة فيرى ﴾ من الرؤية ويحتمل
من الرياء ﴿ واحدا من الكبراء ﴾ ذوى الوجاهة والجاه والشرف فانه لا يعبا
بغيرهم فلا يغير صنيعه ﴿ فيعود الى الهدوء ﴾ اى السكون والطمأنينة ﴿ او يضحك ﴾
فى خلوته او عند الناس الذين لهم معه الفة ومؤانسة فعند رؤية كبير او غريب

لقوله وستر الذنوب (ومن المترددة بين الرياء والحياء ان يمشى رجل) مثلا (على العجلة فيرى واحدا من الكبراء) بضم
فتح جمع كبير (فيعود) الى الهدوء (بضم اوله وتشديد الواو) (او يضحك) ذلك الرجل فراه كبير

(فيرجع الى الانقباض) وترك الضحك (والاغلب فيهما الرياء) ٢٠٨ نظرا لذلك الرأي وانما قال والاعلم

﴿ فيرجع الى الانقباض ﴾ بترك الضحك ﴿ والاعلم فيهما ﴾ اي في المشي والضحك ﴿ الرياء لان الحياء في الاكثر من القبائح والذنوب ﴾ وان كان من غيرهما على قلة * فان قيل الحياء خلق يبعث على فعل الجميل وترك القبيح فلا يتصور في غيرهما فكيف يتصور في غيرهما واو قلة * قلنا التعريف على الاعم والاعلم ويجوز ان تكون القبائح شاملة لماهي عبادة * ثم نقول وشي * منهما اي المشي والضحك ليس من القبائح والذنوب فينتج من الشكل الثاني ليس فيهما حياء في الاكثر فاذا لم يكن فيهما حياء فما فيهما هو الرياء في الاغلب فيشكل انما يتصور في العبادة وشي * منهما ليس من العبادة فتأمل اولا وثانيا * وهو ﴿ اي الحياء ﴾ فيهما ﴿ اي في القبائح والذنوب ولا يخفى ان ارجاع ضمير هو الى الرجل وضمير فيهما الى المشي والضحك غير صحيح كارجاع الاول الى الحياء مع ارجاع الثاني الى المشي والضحك * محمود * لكن يشكل ان هذا يقتضي مساع الترك والحكم الشرعي هو الوجوب وتعميم المحمودية الى رتبة الوجوب او ارادته منها وان صح اصلا لكن بعيد استعمالا فيردانه ان اريد من المرجع المشي والضحك فكونه محمودا في نفسه ممنوع وان القبائح والذنوب فاللازم هو الوجوب لا المحمودية المحضة فاما يختار الاول بنحو قوله تعالى وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا وقوله تعالى ولا تمس في الارض مرحا والذني بنحو ما اشير وبادعاء ان كل محمود فواجب فتأمل * ولو من الناس * لان الله تعالى فان الحياء كله خير ولما كان في نفسه بجلا مع ابهامه خلاف الاصل لكونه من الناس واحتاج الى بيان قال ﴿ وسيجي ﴾ ان شاء الله تعالى ﴿ واما الحياء من المندوبات والسنن والواجبات فمذموم جدا ﴾ لان الله لا يستحي من الحق والاستحياء انما يكون من الباطل ﴿ ويسمي عجزا ﴾ وهو في الاصل ترك الطاعة لعدم القدرة عليها ﴿ وضعفا ﴾ خلاف القوة ﴿ وخورا ﴾ بقتحين ومعجزة اي لنا خلاف الشدة * فان قيل عدم القدرة يقتضي عدم التكليف فكيف يكون مذموما * قلنا هو في معناه الاصلى واما هنا فمعناه الاصطلاحى المنقول * كمن يستحي من الوعظ * لظلم الحاضرين عنده في الصورة فتركه اجلالا لهم او خوفا من تعبيرهم ونحو ذلك * والامر بالمعروف والنهي عن المنكر لرفعة المأمور وجاهه * والامامة والاذان ونحوها * كقراءة القرآن والذكر وتقرير المسائل ونحوى المستفتى * فان قيل قد ورد في الحديث الحيا خير كله وفي حديث آخر الحياء هو الدين كله وفي حديث آخر الحياء لا يأتي الا بخير فكيف يكون مذموما * قلت قال المناوي في شرح هذه الاحاديث انه ليس بحياء حقيقة بل عجز ومهانة وخور وانما يطلق عليه اهل العرف مجازا وحقيقة الحياء خلق يبعث على الترك اقبیح ويمنع من التقصير في حق الغير وقال ايضا سئل بعضهم عن كون الحياء من الايمان هل هو عقيد او مطلق فقال مقيد بترك الحياء في المذموم شرما والافئدمه مطلوب وتركه من النعوت الالهية ان الله لا يستحي ان يضرب مثلاما والله لا يستحي من الحق

والاعلم فيهما الرياء) ٢٠٨ نظرا لذلك الرأي وانما قال والاعلم

ان الله تعالى عليه وسلم الحياء خير كله وقال الحياء لا يأتي الا بخير كما في المواهب (فالقوى)

(فالقوى) من المومنين (بؤثر) اى يقدم ويختار (الحياء من الله تعالى) باهتثال امره واجتناب نهيه (على الحياء من الناس) فينهى عن المنكر مرتكبه ولا يخاف في الامر والنهى. او ما اى ملامة قال الله تعالى يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ولا شمتا ولا ضربا بل ولا قتلا فان السلف كانوا يتكرون على الائمة والامراء ولا يبالون اصلا كما في الشريعة * روى ان ابا غياث الزاهد كان يسكن المقابر بخارى فدخل المدينة ليزور اخا في الله وكان غلمان الامير نصر بن احمد ومعهم المغنون والملاهي يخرجون من داره وكان يوم ضيافة الامير فلاراهم الزاهد قال يا نفسي وقع الامر ان سكنت فانت شريكة فرفع رأسه الى السماء واسمعت ان يقول يا الله تعالى واخذ العصا فجعل عليهم حلة واحدة فولوا منهزمين مديرين الى دار السلطان وقصوا عليه القصة فدعا وقاله اما علمت ان من يخرج على السلطان يتعدى في السجن فقال ابو غياث اما علمت ان من يخرج على الرحمن يتعشى في النيران فقال له الامير من ولاك الحسبة اى خدمة الاحتساب قال الذى **٣٠٩** ولاك الامارة فقال الامير ولانى الخليفة قال ابو غياث ولانى الحسبة

رب الخليفة فقال الامير واينك الحسبة بسمرقند قال عزلت نفسي عنهما قال العجب في امرك تحسب حين لم تؤمر وتمتنع حيث تؤمر قال لانك ان وليتني عزلتني واذا ولانى ربي لم يعزاني احد فقال الامير سل حاجتك فقال حاجتى ان ترد على شبابي فقال الامير ليس ذلك الى قال سل حاجة اخرى قال حاجتى ان تكتب الى مالك خازن النار ان لاتعذبني قال ليس ذلك الى قال فانا مع الرب الذى هو مالك الخواص كلها لا اسئل حاجة الا

﴿ قال مؤمن القوى يوتر الحياء من الله تعالى ﴾ بانقباض نفسه عن القبائح ﴿ على الحياء من الناس ﴾ فيأتى بما ذكر من الطاعات باصدق والاخلاص ولا يبالي الناس قال الله تعالى يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ولا شمتا ولا ضربا بل ولا قتلا * وفي النصاب الاحتساب ان ابا غياث الزاهد رأى في بخارى غلمان الامير يلعبون بالملاحى فجعل عليهم بالعصا ففروا منهزمين فدعا به الامير وقال اما علمت ان من يخرج على السلطان يسجن فقال الزاهد اما علمت ان من يخرج على الرحمن يتعشى في النيران فقال الامير من ولاك الحسبة اى خدمة الاحتساب قال الذى ولاك الامارة فقال ولانى الخليفة قال الزاهد ولانى رب الخليفة فقال واينك الحسبة بسمرقند قال عزات نفسي عنها فقال العجب من امرك تحسب حين لم تؤمر وتمتنع حين تؤمر قال ان وليتني عزلتني واذا ولانى ربي لم يعزاني احد فقال الامير سل حاجتك فقال حاجتى ان ترد على شبابي فقال ليس ذلك الى قال فاكتب الى مالك خازن النار ان لا يعذبني قال ليس ذلك ايضا الى فقال الزاهد فلا اسأل حاجة من مالك الخواص كلها الا اجابني اليها فخطى الامير سييله * وفي الاحتساب ايضا هن الشبلى انه رأى خواجي خرجت للخليفة المعتصم بالله فاهر بها واحدة فواحدة حتى بقى واحدة والقوم سكوت من هيبته فاق به الى الخليفة فقال لم فعلت فقال ايد الله الخليفة لو علمت ان في بطنك خيرا لشققته بهذه الحربة فقال قصدك ان اقتلك حتى تصير شهيدا لكنى لا افعل ثم قال لم تركت الخباية الواحدة فقال لاني رأيت نفسي عندها خلاف السوابق لانها عندها لم تكن على مراد نفسي

اجابني اليها فخطى الامير سييله فذهب (بريقة ٢٧ في) كذا في روضة العلماء ونصاب الاحتساب * وللصوفية في الاحتساب شرط آخر وهو ان لا يرى نفسه في الاحتساب فان رآها فيه تركه * حكى عن ابي بكر الشبلى رحمة الله ان سفينة مشحونة بخواجي من خراجت من مصر للخليفة فالتى نفسه فجعل يأخذ واحدا واحدا ويهرقها كلها والقوم سكوت من هيبته حتى بقى واحد فاخذها فلم يهرقها وتركها فأتى به الى الخليفة وهو المعتصم بالله فقال له لم فعلت هذا فقال ايد الله الخليفة لو علمت ان في بطنك خيرا لشققته بهذه الحربة فقال المعتصم انا اهل ما قصدك من هذا قصدك ان اقتلك حتى تصير شهيدا فلا افعل ما قصدت ثم قال له لم تركت الخباية الواحدة فقال حين كنت اهرقها لم اكن ارى نفسي فيها فلما لم يبق الا واحدة رأيت نفسي عندها فتركتها لم اهرقها بمراد نفسي كما في نصاب الاحتساب

المبحث السابع وهو آخر مباحث الرياء (في علاج الرياء) ليتبرأ به منه من قام به (وذلك يتوقف على معرفة اسبابه) التي ينشأ عنها لان العلاج بازالة اسباب المرض وذا لا يمكن الا بمعرفة اسبابه كما في الحاشية (وغوالله) اى مهلكته ليحصل لنفس نفرة فتنبعث لأزائمه (ومعرفة اسباب ضده) لان الامراض تعالج بالاضداد وتحصيل الضد لا يمكن الا بمعرفة اسبابه كما في الحاشية (وفوائده) ليتشوق النفس الى تحصيله (اما اسباب الرياء فقد علم) بالبناء للمفعول (كما سبق) يعنى اسباب الرياء اربعة مرتبة في الكثرة والقلة والقوة والضعف على ما ذكره المصنف في الكتاب اقواها حب الجاه ثم الطمع ثم الفرار ثم الجهل ٢١٠ كما في الحاشية لخواجه زاده الاول (انها حب الجاه والمنزلة)

المبحث السابع

آخر مباحث الرياء في علاج الرياء لان الرياء كما عرفت مرض مهلك قوى يحتاج ازالتها الى دواء ومعالجة ليخلص منه وذلك يتوقف على معرفة اسبابه لانه ما لم يزل سبب الامراض لم يزل المرض فلوازيل بتكلف لحصل فوراً (و) على غوالله لتحصيل النفرة (و) على معرفة اسباب ضده لان الامراض تعالج بالاضداد والضد انما يحصل بمعرفة اسبابه (و) على معرفة فوائده اى فوائد الضد اللاتبعات والشوق الى تحصيله (اما اسباب الرياء فقد علم مما سبق) من انها اربعة مرتبة في الكثرة والقلة والقوة والضعف حب الجاه ثم الطمع ثم الفرار ثم الجهل على ما ذكره المصنف الاول (انها حب الجاه والمنزلة) الرفعة (في قلوب الناس حتى يمدحونه ولا يذمونه) كمن يعدل اركان الصلاة حتى لا يذمه بتركها وحتى فيه ابتداءية فلذا ابقى النون ولو كانت غائية والفعل بعدها منصوب بان مضمره لحذف النون (امالذاته) اى ما ذكر كمن يقصد بعبادته ان يشتهر بالزهد والارشاد وكثرة المريدين والاحباء وكالذى يرى جماعة يتعجبون او يصومون او يتصدقون فيوافقهم خيفة لان ينسب الى الكسل ويلحق بالعوام واو خلى بنفسه لا يفعل شيئاً منه على ما مر في المبحث الثالث (او للتوسل به الى غيره) كمن يرانى بعبادته ويظهر التقوى والورع والامتناع من اكل الشهوات ليعرف

اي علوهوا في قلوب الناس حتى يمدحونه ولا يذمونه) كمن يعدل اركان الصلاة حتى لا يذمه بتركها وحتى فيه ابتداءية فلذا ابقى النون ولو كانت غائية والفعل بعدها منصوب بان مضمره لحذف النون (امالذاته) اى ما ذكر كمن يقصد بعبادته ان يشتهر بالزهد والارشاد وكثرة المريدين والاحباء وكالذى يرى جماعة يتعجبون او يصومون او يتصدقون فيوافقهم خيفة لان ينسب الى الكسل ويلحق بالعوام واو خلى بنفسه لا يفعل شيئاً منه على ما مر في المبحث الثالث (او للتوسل به الى غيره) كمن يرانى بعبادته ويظهر التقوى والورع والامتناع من اكل الشهوات ليعرف

بالامانة فيولى القضاء والاقواف او مال الايتام او يودع الودائع فيأخذ ويحجدها وغيرها (لا يحنى)

من الامثلة التي ذكرها المصنف في المبحث الثالث (و) الثانى (الطمع فيما في ايدى الناس) من المال وغيره كمن يقرأ القرآن ويذكر الله ويسبحه ويكبره لاعطاء الناس له شيئاً من الدراهم وغيره (و) الثالث (الفرار من أم الذم) كمن يصلى الصلاة عند الناس بتعديل اركانها خوفاً من ذمهم * فان قيل قد سبق ان ترك الذنب ثلاثاً يتألم بدم الناس جائز ليس برياء فكيف التطبيق * قلنا الترك المذكور ليس بعبادة ولا دليلها فلا يكون من الرياء في الدين وكلامنا فيه بخلاف فعل الطاعات فراراً عن أم الذم وترك الذنب ايها ما بانه ورع خائف فان الترتك بهذه النية صار دليل العبادة فيتحقق الرياء

فاما ان كان بخوف الله تعالى فعبادة وان كان لغيرهما فبإباح فالترك ثلاثة معصية وطاعة ومباح فالعبد هو المقصد من التارك بخلاف فعل الطاعة فانها معينة بتعيين الله تعالى فعملها لغير الله تعالى معصية ورياء على الاطلاق كافي الحاشية للمصنف رحمه الله (و) الرابع من اسباب الرياء (الجهل) باظهار الاتصاف بفضيلة العلم كمن يصلي الضحى لاجل اقتداء الغير وحصول الثواب للاقتداء بلا فعلها في بيته كافي الحاشية (واما غوائله) اي مغلطاته الغوائل الدواهي كافي المصباح فاستحقاق العذاب الاليم وابطال العمل ان كان محضا او مساويا او غالبا ونقص اجره ان كان مغلوبا كالم في المبحث الخامس * وقد اجمع على تحريم الرياء ﴿ ٢١١ ﴾ وورد فيه من الآيات والاختبار ما لا يكاد ينضب وقد ذكر منها

حديث ابى هريرة بطوله في اول الباب وناهيك به في هذا الباب (فقد قال الله تعالى) فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا (ولا يشرك بعبادة ربه احدا) والمرأى مشرك به اغير ربه من الناس الذي احب نظرهم لها لما ذكر (واخرج) ابو يعلى المرموز له بقوله (يعلى) (عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه عليه السلام قال من احسن الصلاة) جاء بها حسنة جامعة للسن والمستحبات والآداب والواجبات (حيث) بالبناء على الضم في اشهر لغاتها العشر اى في مكان (يراه الناس واساءها) بضد ما ذكر (حين يخلو) عنهم (فذلك) منه (استهانة

لا يخفى ان كون ترك الذنب لا يهيم انه ورع دليل العبادة مع عدم ترك الذنب الا لئلا يذم الناس محل خفاء لانه ايضا لا يخلو ان يكون دليلها فقله وان كان لغيرهما فبإباح مثله ايضا اذ الظاهر انه مبناه ﴿ و ﴾ الرابع ﴿ الجهل ﴾ بحقيقة الرياء والاخلاص فيظن ان ما يفعله الاخلاص لا للرياء كمن يصلي الضحى لاجل اقتداء الغير وحصول ثواب الاقتداء به بلا فعلها في بيته ﴿ واما غوائله ﴾ فاستحقاق العذاب الاليم وابطال العمل ان محضا او مساويا او غالبا ونقص اجره ان مغلوبا كالم واليه اشار ايضا بقوله ﴿ فقد قال الله تعالى ولا يشرك بعبادة ربه احدا ﴾ بان رايه او يطلب منه اجرا ما المرأى مشرك بعبادته غير ربه ﴿ وخرج يعلى ﴾ ابو يعلى ﴿ عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه عليه السلام ﴾ الاولى لمنصب المصنف ان يقول عليه الصلاة والسلام او انه صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ قال من احسن الصلاة ﴾ بتعديل الاركان مع جميع المستحبات والآداب ﴿ حيث يراه الناس واساءها حين يخلو ﴾ بنفسه بان يكون اداؤها في الملا بمحطوط القيام واتمام الاركان والنخس والتأدب وادائها في السر يدون ذلك او بعضه ﴿ فذلك ﴾ لخصلة او الفعلة ﴿ استهانة استهانة بهار به تبارك وتعالى ﴾ اى ذلك الفعل يشبه فعل المستهين به فان قصد الاستهانة به كفر وقال ابن العربي وهذا من اصعب الامراض النفسية التي يجب التداوى لها ودواؤه يستحضره قال المولى المحشى اعلم ان استهانة ما يجب تعظيمه في الشر قولاً وفعلاً من الله تعالى والقرآن والملك والرسول ونحو ذلك امامع النية اولا فالاول كفر جليلة كانت الاستهانة او خفية والثاني ان كانت جليلة بحيث تدرك في بادي النظر ولا تحتاج الى التأمل فكفر ايضا كالفاء المصحف في القاذورات مثلا بلانية الاستهانة وان خفية بان تحتاج الى التأمل فليس بكفر ولكنه امر عظيم والاستهانة في الحديث من هذا القبيل ﴿ حد ﴾ احمد بن حنبل ﴿ عن محمود بن ابيد ﴾ بفتح اللام وكسر الواو ﴿ رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

استهان بها ربه تبارك وتعالى) اذا نزله دون منزلة العباد في المرة والمرأة فعد هينا حقيرا * اعلم ان استهانة ما يجب تعظيمه قولاً او فعلاً من الله تعالى والقرآن والملك والرسول ونحو ذلك امامع النية اولا فالاول كفر جليلة كانت او خفية والثاني ان كانت جليلة بحيث يدرك في بادي النظر ولا يحتاج الى التأمل فكفر ايضا كالفاء المصحف في القاذورات مثلا بلانية الاستهانة وان كانت خفية بان يحتاج الى التأمل فليس بكفر ولكنه امر عظيم والاستهانة في هذا الحديث من هذا القبيل كافي الحاشية لخواجه زاده * واخرج احمد الرموز له بقوله (حد) (عن محمود بن ابيد) بفتح اللام وكسر الواو وسكون التحتية (رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

قال ان الخوف ما خاف عليكم الشرك (لاصغر) ان افعال التفضيل هنا من قبيل ما يبنى للمفعول مثل اشهر واعذر فتدبر
 (قالوا وما الشرك الا صغر) المشد علىنا خوفك منه (يا رسول الله قال) عليه السلام (الرباء) لغلبة داعية للانسان
 الامن عصمه الرحمن (يقول الله عز وجل اذا جزى الناس باعمالهم) اى بدلها او بسببها في يوم لا ريب فيه وفي الحديث
 جواز اطلاق يقول على الله ومنعه بعضهم وهو مردود كما قال النووي في شرح مسلم (اذهبوا) خطاب للمرائين (الى
 الذين كنتم تراؤن) اى تراؤنهم بعمل الطاعة على حذف العائد ﴿٢١٢﴾ (في الدنيا) لطلب اقبالهم فخذوا منهم

الجزاء (فانظروا هل
 تجدون عندهم جزاء)
 وهذا فيه اعلام بحبوط
 ثواب العمل الصالح بالرباء
 قال الله تعالى * من كان
 يريد العاجلة * يعنى من
 اراد بعمله الدنيا ولا يريد
 ثواب الآخرة * مجملنا له
 فيها يعنى اعطيناه في الدنيا
 مقدار ما نشاء من عرض
 الدنيا * لمن يزيد * ان
 نهلك * ثم جعلنا له جهنم *
 يعنى اوجبتنا له في الآخرة
 * بصليها * يعنى ندخلها
 * مذموما * يعنى بدم نفسه
 ويذمه غيره * مدحورا *
 يعنى مطرودا مبعدا من
 رحمة الله تعالى * واخرج
 ابن ابى الدنيا المرموز له
 بقوله (دنيا) (عن جبلة)
 بفتح الجيم والموحدة
 (الخصمي رضى الله تعالى
 عنه) بفتح التحتية وسكون
 المهملة الاولى وضم الثانية
 بعدها موحدة (عن النبي
 صلى الله عليه وسلم انه قال

قال ان خوف ﴿﴾ مبنى للمفعول كاشهر واعذر ﴿﴾ ما خاف عليكم ﴿﴾ من ابى البقاء اخوف
 اسم ان وما نكرة موصوفة والعائد محذوف تقديره ان اخوف شئ اخافه ومن
 الطيبي اضاف افعال الى ما يبدل على انه اذا استقصى الاشياء المخوفة لم يوجد اخوف
 وليدل على انه اذا استقصى الاشياء المخوفة شيأ بعد شئ لم يوجد اخوف ﴿﴾ الشرك
 الا صغر قالوا وما الشرك الا صغر يا رسول الله ﴿﴾ هذا النداء اما اشارة الى وجه السؤال
 والجواب لان من شأنه الرسالة يسأل عن مثل هذه الامور او مجرد التلذذ او للاستشفاق
 اولكمال العناية على مضمون ما سئل ﴿﴾ قال الرباء ﴿﴾ كافي حديث آخر ان اخوف
 ما خاف على امتى الاشراك بالله قيل انشرك امتك من بعدك قال نعم اما انى لست اقول
 تبدون شمسا ولا قرا ولا وثنا ولكن اعمالا لغير الله تعالى وشهوة خفية * وسئل الحسن
 عن الرباء اهو شرك قال نعم اما تقرأ فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك
 بعبادة ربه احدا * وعن الجنيد الذى يملك نفسه فهو مالك والذى يملكه هواه يملكه ومن
 لم يكن الغالب على قلبه ربه فاما يعبده هواه ونفسه ﴿﴾ يقول الله عز وجل ﴿﴾ يوم القيامة
 للمرائين ﴿﴾ اذا جزى الناس باعمالهم ﴿﴾ اى اعطى كل احدا الجزاء في مقابلة اعماله ﴿﴾ اذهبوا
 الى الذين كنتم تراؤن في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء ﴿﴾ لاعمالكم قيل فيه
 اعلام بحبوط ثواب العمل الصالح بالرباء لا يخفى ما فيه على انه لاحبوط لطاعة المؤمن
 بمعصيته ولامه صيته بطاعته وقد ادعى في ذلك الاجماع فرد قول ابى هاشم بحبط الاقل
 بالاكثر منهما مع سقوط مثله في الاكثر وقد تقدم ﴿﴾ دنيا ﴿﴾ ابن ابى الدنيا ﴿﴾ من جبلة
 الخصمي رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ان المرائى
 ينادى ﴿﴾ على البناء للمفعول من قبل الرحمن ﴿﴾ يوم القيامة يا فاجر ﴿﴾ اى فاسق ﴿﴾ يا فاجر ﴿﴾
 من الغدر هو نقض العهد ﴿﴾ يا كافر ﴿﴾ بمعنى ساتر النعم ﴿﴾ يا خاسر ﴿﴾ فى عمره الذى هو
 رأس مال بضاعته ﴿﴾ ضل عملك ﴿﴾ اى غاب عنك وضاع ﴿﴾ وحبط اجرك ﴿﴾ اى بطل
 ثواب عملك ﴿﴾ اذهب فخذ اجرك ممن كنت تعمل له ﴿﴾ فى الدنيا وفى الاسراييليات
 ان حكيميا صنف ثلاثمائة وستين كتابا فوحي الله تعالى الى نبيهم قله قدملات الارض
 نفاقا ولم تردنى بشئ من ذلك ولا قبل منه شيأ فندم وترك وخالط العامة وتواضع

ان المرائى في الدنيا (ينادى) بالبناء للمفعول (يوم القيامة) بهذه الاوصاف الاربعة (يا فاجر) من الفجور (فاوحي)
 من فجر بمعنى فسق لكون عمله فجورا (يا فاجر) من الغدر بمعنى نقض العهد لكون عمله حيلة وخديعة (يا كافر) بمعنى
 ساتر النعم لستر النعم والحق واظهار الباطل (يا خاسر) يعنى فاقد ثواب العمل حيث ضل سعيه فى الحياة الدنيا (ضل) اى
 غاب (عملك) عنك لعدم حصول ثمرته (وحبط) اى بطل (اجرک) اى ثواب عملك لولا الرباء (اذهب فخذ اجرک)
 على عملك (ممن كنت تعمل له) اى ملاحظاله والافعله لله تعالى وكان النداء بما ذكر يوم القيامة لانه آخر جزاء الاعمال

* عن عدى بن حاتم الطائي انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يؤمر يوم القيامة بناس الى الجنة حتى اذا دنوا منها واستثموا روائحها ونظروا الى قصورها وانهارها والى ما اعد الله فيها لاهلها نودوا ان اصرفوهم عنها لانصيب لهم فيها قال فيرجعون في حسرة مارجع الاولون بمنلها فيقولون يا ربنا والوا دخلتنا النار قبل ان ترينا ما ريتنا من ثوابك وما اعدت فيها الاولياتك كان اهون علينا قال ذلك ارددت بكم كنتم اذا خلوتوني بارزتموني بالعظام واذ القيتم الناس لقيتوهم محبتين تراؤن الناس بخلاف مانعظمون من قلوبكم هبتم الناس ولم تهابوني اجلتم الناس ولم تجلوني وتركتم للناس ولم تتركوني اردتم **٢١٣** ان يدحكتم الناس بما ريتوني فدحوك واعطوك ثوابكم فاليوم ازيقكم

اليوم العذاب مع ما حرمت اليكم الثواب ذكره الامام في روضته قال الله تعالى في القرآن في اول سورة الفرقان * وقدمنا الى ما عملوا من عمل * يعني عدنا الى ما عملوا من عمل لغير وجه الله تعالى ويقال قصدنا الى ما عملوا من عمل ولم نجد فيها خيرا فابطلناها * فجعلناه هباء منثورا * وهو الغبار الذي لا يستطاع جمعه ولا اخذه بيده وقال على رضى الله تعالى عنه الهباء المنثور الذي تراه في شعاع اشمس في الكوة كذا في تفسير ابى الليث قال القاضى صفة شبهه علمهم المحيط في حقارته وعدم نفعه وفي تفسير الكبير ابطلناه بحيث لا يمكن الانتفاع به كالهباء الذي لا يمكن القبض عليه انتهى

فاوحى الله تعالى اليه قل له الآن قد وافقت رضاي كافي المناوي * قال في منهاج العابدين من خطر الرياء مصيبتان وفضيحتان فضيحة السروهي اللوم على رؤس الملائكة لما روى ان الملائكة تصعد بممل العبد منهجين فيقول الله ردوه الى سجين فانه لم يردني به فيفضح العمل والعبد وفضيحة العلانية وهي يوم القيامة على رؤس الاشهاد لما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان المرأتى يوم القيامة تنادى باربعة اسماء يا كافر يا فاجر يا غادر يا خاسر ضل سعيك وبطل اجرک فلا خلاق لك التمس الاجر من كنت تعمل له يا مخادع * وروى انه ينادى منادين الذين كانوا يعبدون الناس قوموا اخذوا اجرکم من عملتم له فاقبل عملا خالطه شىء واما المصيبتان فاحدهما فوت الجنة لما روى انه عليه الصلاة والسلام قال ان الجنة قالت انا حرام على كل بنخيل ومراء والثانية دخول النار لما روى ان اول من يدعى يوم القيامة رجل قد جمع القرآن ورجل قاتل في سبيل الله ورجل كثير المال فيقول الله تعالى للقارىء الم اعلمك ما انزلت على رسولى فيقول بلى فيقول ما عملت فيما عملت فيقول يارب قتبه آناه اهلل والنهار فيقول الله تعالى كذبت وتقول الملائكة كذبت ويقول الله تعالى بل اردت ان يقال فلان قارىء ويؤتى بصاحب المال الحديث **(ز)** البزار **(عن الضحاك)** قيل المسمى به من الصحابة خمسة فاللازم على المصنف تمييزه **(رضى الله عنه)** انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى يقول **(عن الضحاك)** حديث قدسى وهو ما اخبره الله تعالى نبيه بالهام او منام فمناه من الله تعالى ولفظه من النبي لكن على انه يسند اليه تعالى والحديث النبوى ايضا معناه من الله تعالى لانه لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى لكن لا يسند فيه اليه تعالى بل يورده عليه السلام كانه من عند نفسه فالقرآن ومطلق الحديث يتحدان في كونهما وحيان الله الا ان الاول وحى متلو والثانى غير متلو اذ اللفظ فى الاول من الله وممجردون الثانى ولذا قيل لا يجوز النقل بالمعنى فى الاول دون الثانى فى الاكثر فعلم الحديث افضل العلوم بعد القرآن **(اناخير شريك)** فسر بانه لاحاجة لى الى عمل

كلامهما * واخرج البزار المر موزله بقوله **(ز)** **(عن الضحاك)** بفتح المعجمة وتشديد المهملة المسمى به من الصحابة خمسة فيما فى التجريد لذهبى فكان على المصنف تمييزه **(رضى الله تعالى عنه)** انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى تبارك وتعالى وتزايد خيره ودام وثبت فضله **(وتعالى)** علوا معنويا **(يقول)** خبر ان هذا حديث قدسى وهو ما اخبر الله تعالى نبيه عليه السلام بالهام او بالنام فاخبره عليه السلام عن ذلك المعنى بمباراة نفسه فالقرآن مفضل عليه لان لفظه منزل ايضا كما قال الله تعالى فاذا قرأناه فاتبع قرآنه يعنى اذا انزلنا القرآن عليك وقرأه جبرائيل عليك فاحفظه وعلمه الناس ذكره ابن الملك **(اناخير شريك)** اى اغنى الشريك لاحاجة لى الى عمل يشترك فيه غيرى وادع هذا العمل له ولا قبل

ان يكون للزيادة على من اضيف اليه يعني انا اكثر الشركاء استغناء وذلك لانهم قد ثبت لهم الاستغناء في بعض الاوقات والاحتياج في بعضها والله تعالى مستغن عنه في جميع الاوقات الى هنا كلامه (فمن اشرك معي) اي في امر ما من عمله (شريكا) لحظه مع قصده اداء عبادتي (فهو اشريكي يا ايها الناس اخلصوا اعمالكم) من النظر فيها غير الله تعالى ليقبلها منكم (فان الله تبارك وتعالى لا يقبل) اي لا يرضى (من الاعمال) الصالحة (الا ما اخلص له) عن جمع الشوائب وجملة النداء وما بعدها محتملة لكونها من جملة المحكى عن الله تعالى فيكون في الكلام التفات واظهار محمل الاضمار لتعظيم نحو قول الخليفة الخليفة يأمر بكذا بدل قوله انا امرك ولكون المحكى عنه تعالى انتهى عند ما قبلها فالانفات ولاظهار والاول اظهر (ولا تقولوا هذا لله وللرحم) وتشركون في الفعل بين

من صاحبه ولا اجزى جزاء يوم القيامة كافي حاشية خواجه زاده * وذكر ابن المالك في شرح المشارق يعني انا اكثر استغناء عن العمل الذي فيه شركة لغيري وافعل التفضيل هنا الزيادة المطلقة من غير ان يكون في المضاف اليه شي * يكون في المضاف كافي قوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير ﴿ ٢١٤ ﴾ مستقرا مع انه لا خيرية في مستقر اصحاب النار ويجوز

فيه شركة الغير فادعه ولا اجزيه جراء وافعل لمطلق الزيادة (فمن اشرك معي) في عمل ما (شريكا) لي (فهو اشريكي) لغناى عنه وعدم احتياجي اليه * فان قيل ظاهره عدم الثواب مطلقا محضا او غالبا او مساويا او مغلوبا وقد قرر المصنف الثواب في المغلوب ويؤيده حديث ان الله تعالى يقول انا خير قسيم اي قاسم ان اشرك بي بالبناء للمفعول من اشرك بي شيئا اي عمل من الاعمال فان عمله قليله وكثيره لشريكه الذي اشرك بي انا غني عنه * قلنا نعم تمسك به ابن عبدالسلام كالحاسبي في عدم الثواب في المغلوب ايضا لكن الغزالي والامام الرازي في الثواب بقدره كما هو رأى المصنف فان تساويا تساقطا وان غلب احدهما فالحكيم له والجواب عن الحديث ان لفظ الشرك محمول على التساوي وعنده ينجب كل بالآخر كذا في المناوي لكن لا يخفى ان قوله قليله وكثيره يأبى عن هذا التأويل وحل القليل على المساوي فانه قليل بالنسبة الى الغالب وحل الكثير على نفس الغالب تأويل بلادع كعمله على نفس العمل * ثم قال المناوي عن ابن عطاء وكلا يحب الله عمل المشترك لا يحب الله القلب المشترك لان القلب بيد الرب والرب يكره ان يكون في بيته غيره فالعمل المشترك لا يقبله والقلب المشترك لا يقبل عليه ومن يشرك بالله فكانما خر من السماء فخطفه الطير او نهوى به الريح في مكان سحيق * قال الغزالي قيل للمخووض قدم ابن ادهم فأنته قال لان التي شيطاننا ماردا احب الى من لقائه فاستكروا ذلك فقال اذلقته اخاف ان اترين له فاذا لقيت شيطاننا امتنع منه قال الغزالي ولقي شيخني الامام بعض العارفين فتذاكره مليا فقال الامام ما ظنني جلست مجلسا ارجي من هذا فقال العارف ما جلست مجلسا اناله اخوف من مجلسي هذا ألتت نعمدا لي احسن علومك فتظهرها لذي وانا كذلك فقد وقع الرياء قبل الامام مليا حتى اغنى عليه قال بعض ومن ادوية الرياء التفكير في ان الخلق كلهم لا يقدرون على نفعه مالم يقضه الله له ولا على ضره مالم يقدر الله تعالى له (يا ايها الناس اخلصوا) من مقوله عليه اجعلوها خالصة له ولا تجعلوها فيها شركا لله تعالى (فان الله تبارك وتعالى لا يقبل من الاعمال الا ما اخلص له) من الاغراض الموجبة مشاركة الغير (ولا تقولوا هذا لله وللرحم) هذا على عادة العرب يقولون عند الذبح هذا لله وللرحم قهني عنه مشاركة الغير وقيل عادة العرب عند اعطاء الشيء لرضائه تعالى ولقرابة فلان (فانها للرحم) فقط لاشركة له تعالى لغناه لكونه اغنى الشركاء (وليس لله فيها شيء) فلا يقبل لعدم خاوصه له تعالى (ولا تقولوا هذا لله ولو جوهكم فانها

العبودية لله تعالى وحق الرحم تقر بالخاطره * قيل ان عادة العرب اذا ارادوا ان يعطى شيئا لبعض (لو جوهكم) اقر باء يقولون عند الاعطاء هذا الشيء لرضاء الله ولقرابة التي بيني وبينك فهى الشارع عن صحة ذلك (فانها) اي الطاعة كذلك (للرحم) فقط (وليس لله فيها شيء) اذ لا يقبل الا ما كان خالصا له (ولا تقولوا هذا لله ولو جوهكم) ايها المخاطبون (فانها

لوجوهكم) اي المرائين بذلك (وايس لله فيها شيء) يعني لاثواب فيها اصلا (والآيات) القرآنية (والاحاديث)
النبوية (في ذم الرياء كثيرة جدا) تأكيد للكثرة (لا حاجة) اي لا احتياج لنا (الى ذكرها ههنا) لانه يؤدي الى
التطويل (وفيما ذكرنا) من الآيات والاحاديث في ذلك (كفاية للمسلم العاقل) فانذبه بقلبه باقل من ذلك (بل العقل)
وهو كما ذكر في اول الكتاب آله فريزية ٢١٥ - يميزها بين الحسن والقبح بالضرورة عند سلامة الآلات

(يهتدى اليه) اي الى ذمه
(بقليل النفات) اي تأمل
وتفكر لان العقل قديرك
فبح بعض الاشياء قبل ورود
الشرع على مذهب الحنفية
والرياء كذلك دون الاشعري
والشافعية والرسالة مؤافة
على مذهب الحنفية كما في
حاشية خواجeh زاده وتمامه
في الاصول (اذ معنى الرياء
جعل عبادة الله تعالى
الموضوعة لتعظيمه والتقرب
اليه) بادائها اجلالا وتعظيما
وثاني مفعولى جعل قوله
(وسيلة) اي طريقه (الى
غيرهما) مما رأيه من
الامور الدنيوية (وفيه
قلب الموضوع) لانه ترك
التوجه للمعاني الحقيقية
وتوجه لمن لا يملك شيأ
(وعكس المشروع) من
اداء العبادة له وحده
(وتلبس) اي تخادعة
(باعلام الناس انه يقصد
بالعبادة تعظيم الله تعالى
والقربة اليه) بما هو المقصد
اليه اصالة (مع انه ليس
كذلك) في نفس الامر

لوجوهكم وايس لله فيها شيء والآيات ان قرآنية نحو كالذى ينفق ماله رياء الناس
الآية ويرأون الناس والذين يكرمون السيئات ومكر اولئك هو يبور اي اهل الرياء قاله
مجاهد ومن كان يري حث الدنيا وثمة منها وماله في الآخرة من نصيب والاحاديث
النبوية نحو لا يقبل الله تعالى عملا فيه مثقال ذرة من الرياء ان ادنى الرياء الشرك وقال صلى الله
تعالى عليه وسلم حين سأل رجل فبم الجاة قال ان يعمل العبد بطاعة الله تعالى لا يريد
بها الناس وفي حديث طويل ان الله تعالى يقول لللائكة ان هذا لم يردنى بعمله
فاجعلوه في سجين وقال استعذبوا بالله من حب الحزن قالوا وما هو يا رسول الله قال
وادى جهنم اعد للقراء المرائين وقال يقول الله تعالى من عمل عملا واشرك فيد غيرى
فهوله كله وفي آخر حديث طويل يا ابا هريرة اولئك اول خلق تسعيرهم جهنم
وعنه صلى الله تعالى عليه وسلم ان النار واهلها يجمعون اي يتضرعون من اهل الرياء
قال يا رسول الله كيف تعج النار قال من حر النار التي يعذبون بها ثم قال الغزالي في
المنهاج وفي هذه الفصائح بلاغ لاولى الابصار والله ولي الهداية في ذم الرياء
كثيرة جد الاحاجة الى ذكرها ههنا وفيما ذكرنا من الآيات والاحاديث كفاية
للمسلم العاقل اذ فيما التى دليل على ما تبقى فالعارف يكفيه هذا القدر بل العقل
السليم اذا خلى عن شوائب الوهم وهوائى الهوى وعوارض النفس الامارة وطبعه
ان يهتدى اليه الى رداته وقبحه بقليل النفات لان الامر بين والحكم
واضح قال المحشى لان العقل قديرك فبح بعض الاشياء قبل ورود الشرع عند الحنفية
يرد عليه انه وان جاز ادراكه لكن لا يجوز حكمه والكلام في الحكم لا بمجرد الادراك
بل مراد المصنف العقل يهتدى بهذا القدر من الادلة الشرعية اذ معنى الرياء جعل
عبادة الله تعالى الموضوعة لتعظيمه والتقرب اليه وسيلة الى غيرهما غير التعظيم
والقرب مما راحى به من الامور الدنيوية وفيه اي في هذا الجعل قلب الموضوع
لانه قلبه الى غيره تعالى وعكس المشروع لان ما شرع له العمل هو الله تعالى وقد
عكس بجملة لغيره تعالى وتلبس باعلام الناس انه اي المرائى يقصد بالعبادة
تعظيم الله تعالى والقربة اليه مع انه اي القصد بالعبادة ايس كذلك اي تعظيم الله
تعالى بل يقصد المرائى بها التقرب اليهم الى الناس والتحبب من المحبة
لهم فاولعوا نيتهم اي الناس لمتنوه ابغضوه اشد البغض وهجروه تركوه لان
حبهم له لكونه مطيعا له تعالى فاذا ظهر خلافه ابغضوه والله تعالى عالم به اي يقصده

اي في الواقع انما تصدده كما قال (بل يقصدها التقرب اليهم) ليقبلوا عليه (والتحبب لهم) واستبدل البعر بالدر
(فلو علموا نيتهم) التي اها عبد (لقتوه) المقت اشد البغض عن امر قبيح (وهجروه) لانه انما احبوه لاعتقاد انه
مطيع لله تعالى فاذا انكشف لهم عصيانه ابغضوه (والله تعالى عالم به) اي يقصده اذ لا يخفى عليه شيء

(فهو بالقت) اى بالبغض الشديد (اولى) اى من الناس لما فيه من شبه الخداع لله تعالى (وفيه) اى فى جعل عبادة الله تعالى وسيلة وفى قلب الموضوع الخ (استهانة بالله تعالى) الا انهم بقصدها والالكان كفرا (والعبادة) اى الاعتصام بكسر العين الاعتصام (بالله تعالى منها) لما تؤدى اليه مما ذكرنا (واقول ما فى الرياء) من الوهن والهوان (صورة تليس) انه قاصد لمولاه وانه قاصد لغيره (وعبادة) بالرفع عطف على صورة (لغير الله تعالى) بما قصده بذلك (فهذا) اى الاقل (كاف فى التحريم) له (فلذا حرم) ﴿٢١٦﴾ اى الرياء (كله) لاشتمال كل فرد منه

على ما ذكر (وان تفاوت
آحاده) ذكر المسند لجمع
التكثير وهو جائز باعتبار
انه بمعنى الجمع وتأييده
ارجح اعتبارا بمعنى الجماعة
(فى غلظة) عن ابن الاعرابي
بتثليث الفاء (التحريم)
اى قوته (وخفته) بحسب
قوة اسبابها (فعالته الرياء
استحقاق العذاب الاليم)
اضافة المصدر لمفعوله
وحذف الفاعل اختصارا
وذلك لما تقدم من مخادعته
لله تعالى وتليسه على
خلق الله تعالى (وابطال
العمل) باحباط ثوابه ان
غلظ (اونقص اجره)
ان خف فلم يسر لاحباط
الاجر رأسا (واما سبب
الاخلاص) الذى ينشأ
الاخلاص عنه عادة
(فالايمان) بانه لا يستحق
ولاجدير فى الارض ولا
فى السماء للعبادة الا الله
تعالى كفى الحاشية لخواجه
زاده فن آمن بالله تعالى

﴿فهو بالقت﴾ البغض الشديد ﴿اولى﴾ من غيره اذ يلىق بالقت لقلبه الموضوع
وعكسه الشروع ﴿وفيه استهانة بالله تعالى﴾ اى يلزمه استهانة والافكفر نم يلزم
ذلك مطلقا على من يجعل لزوم الكفر كفرا مطلقا دون من يحصه بالاتزام الا ان يفرق
بين اللزوم البين والغير البين لكن ظاهر قوله ﴿العبادة بالله تعالى منها﴾ يقتضى ذلك
عرفا ﴿واقول ما فى الرياء﴾ من الضرر ﴿صورة تليس﴾ وتزوير ﴿وعبادة
لغير الله تعالى فهذا﴾ اى الاقل ﴿كاف فى التحريم﴾ لكن فى كونه اقل الضرر خفاء
اذ لا اعظم جنابة من العبادة لغيره تعالى ﴿فلذا﴾ لكونه تليسا وعبادة لغيره ﴿حرم كله﴾
جميع افراده اذ العبادة لغيره تعالى قبيح لذاته فلا جهة لحسنه اصلا لكن يردان
العبادة الحقيقية فيكون كفرا حقيقيا وان لم تكن العبادة الحقيقية فلا يكون قبيحا
لذاته فلا يلزم حرمة جميع افراده فتأمل ﴿وان تفاوت آحاده فى غلظة التحريم وخفته﴾
كسابق ﴿فعالته الرياء استحقاق العذاب الاليم وابطال العمل﴾ فى الرياء المحض
والغالب والمساوى ﴿اونقص اجره﴾ فى المغلوب وقد عرفت الكلام فيه ايضا
قال فى منهاج العابدين فالرياء المحض لا يكون فى العارف عند بعض وان ابطال نصف
الثواب وعند بعض يكون فيه ذلك ويذهب بنصف الاضعاف والتخليط يذهب
بربع الاضعاف والصحيح الرياء المحض ليس فى العارف مع تذكر الآخرة ويكون
مع السهو والمختاران من تأثير الرياء رفع القبول والتقصان فى الثواب وان لا تقدير
له بنصف ورابع ﴿واما سبب الاخلاص﴾ الذى يكون منشأه ومبدأه ﴿فالايمان﴾
بانه لا معبود الا هو وهو مستلزم للايمان بانه لا خالق ولا معطى ولا مانع ولا نافع
ولا ضار الا هو ﴿ووجوبه﴾ اى العلم بوجوب الاخلاص على المؤمن ﴿وتوقف
قبول كل عمل عليه﴾ فانه اذا علم انه لا مستحق للعبادة غيره وانه اوجب الاخلاص له
وانه لا يقبل عملا بغير اخلاص كان باعثه على الاخلاص ﴿واما فوائده﴾ ثمراته
ونتيجة الاخرى ﴿فقد قال الله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله﴾ بجميع انواع
العبادات الدينية فى الشرع ﴿مخلصين له الدين﴾ لا يشركون به فيها غيره تعالى بان
يحصر الانقياد له تعالى فعلا وتركه وقال الله تعالى فاعبدوا الله مخلصا له الدين ﴿ألا﴾
حرف استفتاح ﴿لله﴾ لالغيره ﴿الدين الخالص﴾ من شائبة قصد الغير اورد

اخلاص عمله (ووجوبه) اى وجوب الاخلاص (وتوقف قبول كل عمل) من المكلف (عليه) قال الله (بان)
تعالى * وما منههم ان تقبل منهم نفقاتهم الا انهم كفروا بالله ورسوله الآية (واما فوائده) اى نتائجه الدنيوية والاخرى
(فقد قال الله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله) اى الا لاجل عبادته (مخلصين له الدين) اى لا يشركون معه غيره فيها اصلا وقوله
تعالى فاعبدوا الله مخلصا له الدين (ألا) اداة استفتاح (لله) اى لا غير (الدين الخالص) فهو المختص بالطاعة الخالصة

* اخرج ابن حبان والحاكم في المستدرک ٢١٧ المرموز له بقوله (حب حك) (عن انس رضى الله تعالى عنه

عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال (من فارق الدنيا) بالموت (على الاخلاص لله تعالى وحده لاشريك له) حالان لازمان من الجور او ليهما لتوحيد الذات والثانية لتوحيد الصفات (واقام الصلاة) اى جاء بها جامعة لما يتوقف عليه صحتها (واآتى الزكاة) المفروضة اى مع الاخلاص لان القيد فى العطوف عليه مستحب على العطوف (فارقها) اى الدنيا (والله عنه) قدم اهمتها (راض) ورضوان من الله اكبر وفى الحديث عند مسلم يقول الله تعالى لاهل الجنة احل عليكم رضوانى فما اعطوا شيئا احب اليهم من ذلك او كقائل * واخرج الحاكم فى المستدرک المرموز له بقوله (حك) (عن معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه انه قال حين بعث) بالبناء لما لم يسم فاعله لعلم به وهو النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (الى اليمن) الاقليم المعروف سمي به لانه على يمين الشمس عند طلوعها * وقبل على يمين الكعبة وهو ضعيف

بان دلالة هاتين الآيتين على فوائد الاخلاص محل تأمل وانما يدل على لزوم كون العبادة بصفة الاخلاص فى الاولى واختصاص الدين الخالص له تعالى فى الثانية (حب) ابن حبان (حك) الحاكم (عن انس رضى الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من فارق الدنيا على الاخلاص * فى جميع الافعال ظاهرة وباطنة * لله تعالى وحده لاشريك له) حالان لازمان اولهما لتوحيد الذات وثانيهما لتوحيد الصفات (واقام الصلاة) اى بها مستقيمة بجميع كالانها (واآتى الزكاة) على الاخلاص فى الكل لان القيد فى العطوف عليه مستحب على العطوف خص هذه الثلاثة برضاه تعالى لان المأمور به هو العبادة وهى اماما الجنان او بالاركان وهى امامادية او مالية فالمدكور هو الاصل المتبوع من كل نوع * وقيل المحتاج الى الاخلاص هو كل العمل فوجد تخصيص ما ذكر ان الصلاة لتكررها فى كل يوم والزكاة لكونها بالمال المحض كانتا شق على النفس فاما الحج فيمكن ان يجامع معه غرض نفسانى كالنجارة والزاهة وانت تعلم ان ما يكون بمنزلة هذه الاغراض لا يكون عبادة مطلوبة بالتكليف الالهى والكلام فى اداء ما كلفه على وجه تكليفه ان مقتضى التجارب انكم شخص لا يؤدى الزكاة سنين واعواما يذهب الى الحج فى اول وجوده مع كون الاشقية ازيد اضعافا مضاعفة (فارقها) اى الدنيا (والله تعالى عنه راض) يعنى رضى الله تعالى حين مفارقه الدنيا والرضوان من الله اكبر فلا شىء اعظم من رضوان الله تعالى * قال المناوى عن العارف الشعرانى عن البرهان لا ينبغي لمن وقع فى ذنب واحد فى طول عمره ان يسأل الله تعالى الرضى وانما يسئله العفو فاذا حصل حصل الرضى كما لا ينبغي ان يسئل من الصالحين الكمل ورثة الانبياء انتهى * لعل هذا يختلف باختلاف الاشخاص ولهذا قالوا ينبغي ان يكون دعاء كل احد ما يليق بمقامه ومرتبته ولهذا حسن العلماء دعاء الرضى للصحابة كدعاء الرحلة لسائر العلماء والمشايخ * وفى الحديث ما اعطى اهل الجنة احب من رضوان الله تعالى ثم ان اللازم من هذا الحديث ان فائدة الاخلاص هو الرضى والرضى لاشىء اعظم منه (حك) الحاكم فى المستدرک (عن معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه انه قال حين بعث) بالبناء للمفعول والفاعل هو النبي عليه الصلاة والسلام حذف لتعريفه (الى اليمن) قيل لانه عن يمين الشمس عند طلوعها وقيل يمين الكعبة وقيل من اليمن كان الشام من الشؤم وقيل وارساله عليه السلام الى اليمن عام موته صلى الله تعالى عليه وسلم قيل اركبه عليه السلام على راحلته وهو راجل مع جماعة من المهاجرين والانصار حين الارسال فقال معاذ يارسول الله لا ينبغي ان اركب وانت راجل فارجو الاذن حتى اكون راجلا قال يا معاذ انى اتصور كون هذه الخطوات فى سبيل الله واوصيك بتقوى الله وصدق الكلام واداء الامانة وترك الخيانة والامر بالمعروف والنهى عن المنكر ومحافظة حقوق الجيران والعمل بالقرآن ولين الكلام وافشاء السلام والخوف من القيامة واشار الآخرة على الاولى

بامعاذ لانستم مسلما ولا تكذب من تكلم صادقا ولا تصدق من تكلم كاذبا ولا تخالف
الامام العادل بامعاذ اطلب لك ما اطلب لنفسى واكره لك ما اكره لنفسى بامعاذ عد المرضى
وعجل قضاء حوائج الضعفاء وقرب السامى واجلس مع الفقراء والمساكين كن عدلا
بحق الله تعالى ولا تلتفت الى ملامة احد في طريق الله تعالى وقال بامعاذ لو امكن
الملافة بعد لم اطول الوصية **﴿﴾** يا رسول الله اوصني قال اخلص **﴿﴾** من الاخلاص وقد
عرفت معناه **﴿﴾** دينك **﴿﴾** من انواع الشرك جلليا او خفيا حقيقيا او حكيميا او عما يفسده
من شهوات النفس او طاعتك بتجنب دواعي الرياء بان تعبدته امتثالا لامره وقياما بحق
رؤيته لا طمعا في جنته ولا خوفا من ناره ولا لسلامة من المصائب الدنياوية **﴿﴾** يكفيك **﴿﴾**
هكذا في عامة النسخ لكن قال المناوى بالجزم جواب الامر وفي نسخ يكفيك بياء بعد
الفاء ولا اصل لها في خطه **﴿﴾** العمل القليل **﴿﴾** هكذا في نسخ هذا الكتاب لكن في الجامع
الصغير وشرحه القليل من العمل والاول اوفق بالعربية وذلك لان الروح اذا حصلت
من شهوات النفس واسرها نطقت الجواح وقامت بالعبادة من غير ان تنازعها النفس
ولا القلب والارواح فكان ذلك صادقا فيقبل العمل وشتان بين قليل مقبول وكثير
مردود * وفي التوراة ما اريد به وجهى فقليله كثير وما اريد به غير وجهى فكثيره
قليل وقال بعض العارفين لا يتسع في اكثر الطاعة بل في الاخلاص * وقال الغزالي
رحمه الله تعالى عليه اقل طاعة سلمت من الرياء والهجب وقارنها الاخلاص يكون لها
عبد الله من القيامة مالا نهاية واكثر طاعة اذا اصابتها هذه الآفة لا قيمة لها الا ان
بتداركها الله تعالى بلطفه كما قال على كرم الله وجهه لا يقل عمل البتة وكيف يقل عمل مقبول
وعن النخعي العمل اذا قبل لا يخصص ثوابه ولهذا انما وقع بصراولى البصائر من العباد
في شان الاخلاص واهتموا به ولم يعتنوا بكثرة الاعمال وقالوا الشان في الصفوة لا في الكثرة
وجوهرة واحدة خير من الف خرزة واما من قل عمله وكل في هذا نظره جهل المعاني
واغفل ما في القلوب من العيوب واشتغل بانعاب نفسه في الركوع والسجود
والامساك فغره العدد ولم ينظر الى المخ وما يغني عدد الجوز واللب فيه وما ينفع رفع
السقوف ولم تحكم مبانها وما يعقل هذه الحقائق الالعمالون الى هنا كلام الغزالي
كذا في المناوى ثم انه ظهر من هذا الحديث ان فائدة الاخلاص كفاية لقليل العمل
﴿﴾ حق **﴿﴾** البيهقي **﴿﴾** عن ثوبان رضى الله تعالى عنه **﴿﴾** مولى رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم **﴿﴾** انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول طوبى **﴿﴾** تأنيث
اطيب اى راحة وطيب عيش * وعن الكشاف مصدر من طاب كزلفى وبشرى اى
اصبت طيبا وخيرا * وعن الطيبي فعلى من الطيب قلبوا الياء واوا للضمه قبلها قيل
معناه اصبوا خيرا على الكناية وفي حديث الجامع طوبى شجرة في الجنة مسيرة مائة
عام ثياب اهل الجنة تخرج من اكمامها قيل في الجنة عدن وفي كل دار وغرفة لم يخلق
الله تعالى لونا ولا زهرة الا وفيها منها الالاسود ولا يخلق الله تعالى فاكهة ولا ثمرة

لانه مسمى بذلك قبل بناء
الكعبة كذا في الواهب
نقل عن المصباح (يا رسول
الله اوصني قال) عليه
الصلاة والسلام (اخلاص
دينك) من انواع الشرك
الجلى والخبى فلا تنفق
ولارياه (يكفيك العمل
القليل) لان المدار على
تعظيم الله تعالى وهو مع
الاخلاص وان قل العمل
والجملة مستأنفة كافي
المواهب * قال الجنيد
رحمة الله تعالى عليه
الاخلاص سر بين العبد
وبين الله تعالى لا يعلمه ملك
فيكتبه ولا شيطان فيفسده
ولا هوى فييله * وذكر
ابو القاسم القشيري رحمة
الله تعالى عليه وغيره عن
النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم انه قال سألت جبرائيل
عن الاخلاص فقال
سألت ربي عن الاخلاص
ما هو قال سر من سرى
استودعته قلب من احببت
من عبادى كما في الشيخ
زاده حاشية البيضاوى
* واخرج البيهقي المره وزله
بقوله (حق) (عن ثوبان
رضى الله تعالى عنه)
بفتح المثناة وبالوحدة
مولى رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم (انه قال

اي الخصلة الحسنة الطيبة لهم فهو يحتمل الاخبار والدعاء فتدبر كما مر (للمخلصين اولئك مصابيح) اي انوار (الهدى)
يستضاء بهم كالاستضاءة بالمصباح ﴿٢١٩﴾ في الكلام تشبیه ببلغ فتأمل (تجلی) اي ينكشف (عنهم كل فتنة)

دينية او دنيوية (ظلماء)
وذلك لصفاء سرائرهم
ونور بصائرهم * واخرج
الطبراني المرموز له بقوله
(طب) عن ابي الدرداء
رضي الله تعالى عنه
باسناد لا بأس به (عن
النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم انه قال الدنيا ملعونة
ملعون ما فيها) اي بعبد
عن الحق تعالى مطرودة
عن ساحة قدسه لا قيمة
لها عند الله تعالى ومن
احب ما لعنه الله تعالى فقد
تعرض لعننه وغضبه
* قال الامام الغزالي لعل
ثلث القرآن نزل في ذم
الدنيا (الاما تبغى به
وجه الله) فانها تصير بذلك
وصلة له لمرضاة مولاه
وتقلب عن الحسنة الى
الرفعة * واخرج البيهقي
واحد المرموز لهما بقوله
(هق حد) (عن ابي ذر)
الغفاري (رضي الله تعالى
عنه ان رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم قال
قد افلح) من لفلح الفوز
والظفر بالبغية (من
اخلى قلبه للايمان)
فلم يكن شعبة اغبره (وجعل
قلبه سليما) من الامراض
القلبية (ولسانه صادقا)

الاوفها منها ينبع من اصلها عينان الكافور والسلسيل ورقة منها انظر امسة عليها
ملك يسبح الله تعالى بانواع التسبيح وفيه ايضا طوبى شجرة غرسها الله تعالى بيده ونفخ
فيها من روحه تبت بالحلى والحلل وان اغصانها لترى من وراء سور الجنة قبل هذه
الشجرة في دار النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفي دار كل مؤمن منها غصن وفيه
ايضا طوبا شجرة في الجنة غرسها الله تعالى بيده ونفخ فيها من روحه وان اغصانها
لترى من وراء سور الجنة تبت الحلى والثمار مهتدة على افواهم اي متدلية على افواه
الخالق وفي الثعلبي يرفعه طوبى شجرة في الجنة يقال لها تفتقى لعبدى فتفتقى له
عن الخليل بسروجها ولجها وعن الابل بازمتها وعماشها من الكسورة وما من الجنة
اهل الاوغصن من تلك الشجرة متدلى عليهم فاذا ارادوا ان يأكلوا منها تدت لهم
فأكلوا منها ماشاوا الكلى من فيض القدير (للمخلصين) الذين اخلصوا اعمالهم من
شوائب الاقدار ومحضوا عبادتهم للملك الغفار وهم الواصلون للحبل والباذلون
للنضل والخالكون بالعدل (اولئك مصابيح الهدى تجلی عنهم كل فتنة ظلمة) لانهم
لما اخلصوا في المراقبة ونسوا الحظوظ كلها وقطعوا النظر والقصد عما سوى تعالى
لم يكن لغيرهم عليهم سلطان بل هم منه في حاية * قال الغزالي عقبة اخلاص عقبة كؤود
لكن بهائنا المطلوب والمقصود نفعها كثير وقطعها شديد وخطرها عظيم كم من
عدل عنها فضل ومن سلكها فدل والاخلاص اخلاص ان اخلاص عمل
واخلاص طلب اجر فالاول ارادة التقرب الى الله تعالى وتعظيم امره واجابة دعوته
والباعث عليه الاعتقاد الصحيح وضده اخلاص النفاق وهو التقرب الى من دون الله
تعالى (طب) الطبراني عن ابي الدرداء رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم انه قال الدنيا (هذه الفانية الغدارة المعروفة بالمكارة والخداعة
(ملعوننة) مبغضه الله تعالى ومتروكة لاهل الله تعالى قيل فيه حجة لمن فضل الفقر
على الغنى فمن احب ما لعنه الله تعالى وابقضه فقد تعرض لعننه وغضبه * تنبيه * قال
ابن عطاء تحقيرك لادنيا وانت قبل عليها زور وبهتان وتعظيمك لله مع وجود اعراضك
عنه من امارات الخذلان كيف ترجو ان يكون لك قدر عنده وقد استبعدك ما ليس له
قدر عنده (ملعون ما فيها) مطروح عن ساحة قدسه (الاما تبغى به وجه الله)
رضي الله تعالى لان فيه درء مفسدة وجلب مصلحة دينية (هق) البيهقي (حد)
احد (عن ابي ذر رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
قد افلح) فازوظفر بالبغية (من اخلى قلبه للايمان) فبرئ من النفاق ولم يكن
في قصده شوائب الرياء في اعماله (وجعل قلبه سليما) من الامراض القلبية كالخقد
والحسد (ولسانه صادقا) بريئا من الكذب (ونفسه مطمئنة) بذكر الله تعالى
او بالحق او بالرضى على الاقضية الالهية (وخليقته) اي طريقته او طبيعته

اي سالما من الكذب (ونفسه مطمئنة) اي ساكنة دائرة مع الحق وقيل مطمئنة بذكر الله تعالى (وخليقته) اي طبيعته

(مستقيمة) على دواعي الفطرة (وجعل اذنه مستمعة) لايات الله تعالى (وعينه ناظرة) في مصنوعات الله تعالى على سبيل التفكير والاعتبار (فاما الاذن فسمع) في النهاية واتمم بالفتح والكسر مع السكون ما يوضع في فم الوعاء ليصب فيه الدهن ونحوه وله مناسبة تامة بالاذن (والعين مقرة) المقررة بفتح الميم والقاف الحوض الصغير وله مشابهة شديدة بالعين (بما يوعى القلب) اي يحفظه الباء بمعنى اللام متعلق بها ﴿٢٢٠﴾ فتأمل (وقد اطلع) اي صار ذا فلاح

(من جعل قلبه واعيا) لامر مولاه رأيت في مختصر الاحياء للشيخ شرف الدين ابن يوسف شارح التنبيه في باب الاخلاص ان من اخلص الله العمل وان لم ينو ظهرت آثار بركته عليه وعلى عقبه الى يوم القيامة كما قيل انه لما هبط آدم عليه السلام الى الارض جاءتة وحوش الفلاة عليه وتزوروه وكان عليه السلام يدعو لكل جنس بما يليق به فجاءته طائفة من الطيباء فدعاهن ومسح على ظهرهن فظهر منهن نوافج المسك فلما رأى بواقها من ذلك غزلان آخر قالوا من اين هذا لكن فقلن زرنا صفي الله آدم عليه الصلاة والسلام فدعى لنا ومسح على ظهورنا فوضوا البواقى اليه فدعاهن ومسح على ظهرهن فلم يظهر من ذلك شيء قالوا لهن نحن فعلنا كما فعلتم فلم تر شيئا

﴿مستقيمة﴾ والاستقامة من اعظم الامور واشقتها كقائل عليه الصلاة والسلام شيتنى سورة هو دلما فيها فاستقم كما امرت ﴿واذنه مستمعة﴾ لكل قول حق ﴿وعينه ناظرة﴾ في مصنوعاته تعالى على طريق التفكير والاعتبار خص السمع والبصر لان الآيات الداله على وحدانيته تعالى امامسمية فالاذن هي التي تجعل القلب وعاء لها او نظرية والعين هي التي تقرها في القلب وتجعله وعاء لها ﴿فاما الاذن فسمع﴾ وهو ما يوضع على فم ما يضييق فمه عند صب الشيء فيه اي آلة لوصول ما يلقى فيها الى القلب ﴿والعين مقرة﴾ اي مثبتة في القلب ﴿بما يوعى القلب﴾ اي يحفظه ﴿وقد اطلع﴾ من جعل قلبه واعيا ﴿حافظا للابد منه في اولاده واخراه عن مختصر الاحياء من اخلص العمل وان لم ينو ظهرت آثار بركته عليه وعلى عقبه الى يوم القيامة﴾ ﴿فائدة الاخلاص﴾ على استقراء المصنف او ما اختاره في الذكر اربعة ﴿رضاء الله تعالى﴾ كافي حديث انس صريحا وحديث ابي الدرداء مفهوما او التزاما فانهم ﴿وقبول العمل﴾ كحديث معاذ التزاما ﴿والنجاة﴾ يناسب لحديث ثوبان ﴿والفلاح يوم القيامة﴾ صريح في حديث ابي ذر فالاولى ان يعمل من قبيل الاف والنشر المرتب وان يزيد قوله وانجلاء كل فتنة وايضا بما يدل على فائدته قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اخلصوا اعمالكم لله فان الله تعالى لا يقبل الا ما اخلص له وقوله اخلصوا عبادة الله تعالى واقبوا خكم وادوا زكاة اموالكم طيبة بها انفسكم وصوموا شهركم وحجوا بيتكم تدخلوا جنة ربكم وقوله من اخلص لله اربعين يوما ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه الكل في الجامع الصغير* قال المناوي في شرحه فالباعث على الفعل اما روحاني فقط فاخلاص او شيطاني فقط فرياء او مركب وهو ثلاثة لانه امامساو او الروحاني قوى او الشيطاني فالساوى يتناقضان فالعمل لاله ولا عليه وغالب الطرفين يحبط مساوى الآخر ويبقى الزيادة موجبة اثرها للاتق بها وتحقيقه ان الاعمال الهاتنا ثمرات في القلب فان خلا المؤثر عن المعارض خلا الاثر عن الضعف وان اقترن بالمعارض فتساويا تساقطا وان احدهما اغلب فلا بد في الزائد بقدر الناقص فبقدر التساوى يتساقط فيبقى الزائد خاليا عن المعارض فيؤثر كافي الفيض فتأمل ﴿واذا تمهد هذا فعلاج الرياء على ضربين قطع عروقه ﴿من القلب﴾ واستئصال اصوله ﴿اي خروج اصوله بالكلية﴾ وذلك ﴿القطع والاستئصال انما يحصل

بما حصل لكم فقالوا انتم كان عملكم لتناووا كاذل اخوانكم واولئك كان عملهم لله تعالى فظهر ذلك من تسلمهم (بازالة) وعقبهم الى يوم القيامة ذكره في حياة الحيوان (فائدة الاخلاص) اربعة (رضاء الله تعالى) وهو المراد (وقبول العمل) بالانابة عليه (والنجاة) من النار (والفلاح) اي الفوز بالنعائم (يوم القيامة) تنازع المصادر قلبه (واذا تمهد هذا) المذكور (فعلاج الرياء على ضربين قطع عروقه واستئصال اصوله) فيذهب هو لتبعية الفرع للاصل وجودا وعلما (وذلك

بازالة اسبابه) السابقة (وتحصيل ضده) وهو الاخلاص والاولى ضدها كافي المواهب (واصل) اي: بني (اسبابه)
التي تدور عليه (حب الدنيا) فانها رأس كل خطيئة (واللذة) بفتح اللام وتشديد المعجمة اسم مصدر لذهن باب تعب
لذة ولذاذة بفتح اللام صار شهيا (العاجلة) وهي لذة الدنيا (وترجيحها) اي لذة الدنيا (على الآخرة) لتأخرها
(وهذا) مند (غاية الحماسة) بفتح اوله ٢٢١ مصدر حق كتعب فهو حق وكشرف فهو احق والحق فساد

في العقل قاله الازهرى
(ونهاية) هو كالغاية
وزنا ومعنى (البلادة)
هي ضد اندكاه (فان الدنيا
كدره) لانتران لذاتها
بالانكاد (سريرة الزوال)
كانك في الدنيا ولم تكن
وايس في لذاتها ونعمها
صفاء بل مشوبة بانواع
الحزن والبلايا كافي الحاشية
لخواجه زاده (والآخرة
صافية) من الكدورات
(باقية) لانقضاء لها ابد
بحكمة الله تعالى (والخلق
كلهم عاجزون لا يقدر
على شيء) جلبا ودفعا
فكيف ترائي علمك الى
الذين حالهم هكذا كافي
الحاشية لخواجه زاده
(ولا يملكون) لهم ولا
غيرهم (ضرا ولا نفعا)
قل ان الامر كله لله فالعبادة
لنلك الجرة ومحبة تلك
الفانية الكدره ناشية عن
الحماسة والبلادة كما قال
عليه السلام العقل نور
يميز بين الحق والباطل كذا

بازالة اسبابه) الاربعة المذكورة من القلب لان الشجر اذا قطع عروقه يبس لاجل
وتحصيل ضده) اي الاخلاص (واصل اسبابه حب الدنيا) الذي هو رأس كل خطيئة
ومنبع كل شنيعة (و) حب (اللذة العاجلة) عطف اللازم على المزوم (وترجيحها)
اي الدنيا واللذة (على الآخرة) التي هي خير وابق (وهذا) اي الترجيح (غاية
الحماسة) فلاحا تدوراه (ونهاية البلادة فان الدنيا كدره) اي مكدره بانواع الكدورات
جدة المصائب كدره المشارب تتر للبرية اصناف البلية مع كل لكمة غصنة ومع كل جرعة
سامة وعن ابن عطاء الله انما جعلها الله محلا للاغيار ومعدن للاكدار تزهيد لك من البوار
فاذا فلك الاكدار فمن عرف ذلك ثم ركن اليها فها هو الاسئد الاشرار لانه آثر الخيال
على الحقيقة والنمام على اليقظة والظل الزائل على النعيم المقيم وباع حياة الابد في ارغد عيش
بجياة هي ظل زائل وحال حائل وعنده ايضا لا تستغرب وقوع الاكدار مادمت في هذه الدار
(سريرة الزوال) بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم مالي وللدنيا وما ان في الدنيا الا كراكب
استظل تحت شجرة ثم راح وتركها قال الطيبي هذا تمثيل في سرعة الرحلة وقلة المكث قال
عيسى عليه السلام يامعشر الخوايرين ايكم يستطيع ان يبني على موج البحر قالوا يا روح الله
ومن يقدر قال اياكم والدنيا فلا تتخذوها قارا قال الحكيم جعل الله تعالى الدنيا عمرا والآخرة
مقرا وقال عليه السلام كن في الدنيا كأنك غريب او عابر سبيل (والآخرة
صافية) عن تلك الاكدار (باقية) لانقضاء لها ابد (والخلق كلهم عاجزون
لا يقدر على شيء) ولا يملكون ضرا ولا نفعا (لاحد فاذن العبادة لاجل تلك
العجزه ومحبة تلك الفانية الكدره وترجيحها على الآخرة الباقية الصافية انما ينشأ
من كمال الحماسة ونهاية البغاية وغاية الغواية (فعلبك ايها العاقل) المشي على
مقتضى عقله بتميز ما ينفعه وما يضره وبصرفه الى ما هو له (ان تقنع بعلم الله تعالى
عبادتك) وايضا شوابه على عبادتك (ولا تطلب علم غيره) وكذا النفع منه اذ قد
عرفت ان الخلق كله عاجز والنفع والضرر اليه تعالى قاصر (ليس الله بكاف عبده)
اقتباس مشير الى دلائل الحكم ومنه على وضوح الامر وبداية الحكم وتقرب لذاهلين
وتوبخ للغافلين بحكمة كلام اصدق القائلين (و) عليك (ان تذكر وتكرر على قلبك)
للايقع الذهول والعقول فان الخطر عظيم والهلكى كثير (غوائل الرياء وفوائد
الاخلاص) من نورها وجلالاتها وعظمتها ورفعها (الذكورتين) لتتفرعن الرياء
وترغب الى الاخلاص فتألف مابها الفائدة وتتفرع عماه الغائلة فيزول الرياء

في الحاشية للصنف (فعلبك) اي فالزم (ايها العاقل) عقلا نافعادامعا (ان تقنع) من القناعة الاكتفاء (بعلم الله تعالى
عبادتك) له (ولا تطلب علم غيره) بها مع علمك لعلمت ان لا تنفع عبده (ليس الله بكاف عبده) في كل امر وهذا منه
وما حسن عذا الاقتباس (و) عليك (ان تذكر وتكرر على قلبك غوائل الرياء وفوائد الاخلاص المذكورتين) قريبا

(والعلاج العملي) الذي يقطع به الرياء فيما يعمل من العبادة (اخفاء العمل) عن العباد فلا يتصور مرآتهم به (واغلاق الباب) زيادة في ذلك (الامالزم اظهاره) من الفرائض وهذا منتهى العلاج القاطع والدواء الحاسم (والضرب الثاني دفع ما يخطر من الرياء) في قلب العابد (في الحال) بما يخرج منه مما تقدم (ورفع ما يعرض) اي يحصل عارضا (منه في اثناء العبادة) من غير قصد في البداية (فعليك في اول كل عبادة) تشرع فيها (ان تقمض قلبك) بالاعتبار واتواع الاختبار (وتخرج عنه خواطر الرياء) المحبطة ﴿ ٢٢٢ ﴾ لثواب العمل (وتقرره على الاخلاص)

قصدا لله تعالى وحده بالعمل (وتعزم) اي تصمم (عليه الى ان تتم العبادة) وعروضه بعد تمامها لا يضر كما تقدم وفي المطالع لو اراد ان يقرأ القرآن او يصلي ويخاف ان يدخل عليه الرياء ولا يترك القراءة والصلاة وكذا في سائر الفرائض انتهى كلامه وذكر في شرح المنية رجل شرع في الصلاة بالاخلاص ثم خلطه الرياء فالعبارة للسابق انتهى كلامه (لكن الشيطان) لشدة عداوته لك (لا يترك) كذلك (بل يعارضك بخطرات الرياء) لتدخل فيه فيبطل عليك عملك (وهي) اي خطراته (ثلاثة مرتبة) كل على ما قبله منها الاول (العلم باطلاع الخلق) على العمل (او رجاءه) اي العلم باطلاع الخلق) على العمل (او رجاءه) اي رجاء الاطلاع ان لم يحصل

ويحصل الاخلاص ولما فرغ من العلاج العملي اراد ان يذكر العلاج العملي فقال ﴿ والعلاج العملي اخفاء العمل ﴾ الذي يصلح فيه الاخفاء عن الخلق سيما عن يهيج عنده دواعي الرياء ﴿ واغلاق الباب ﴾ اي باب الرياء لان الاخفاء سليم اوباب العبادة لثلا يطلع عليه احد ﴿ الامالزم اظهاره ﴾ بان يكون مشروعيته مع الجمع كالجماعة والجمعة ﴿ والضرب الثاني دفع ما يخطر من الرياء ﴾ في قلب العابد ﴿ في الحال ﴾ بما يخرج منه مما تقدم ﴿ ورفع ما يعرض منه ﴾ من الرياء للعابد ﴿ في اثناء العبادة فعليك في اول كل عبادة ان تقمض قلبك ﴾ بالرجوع اليه والاختبار لديه ﴿ وتخرج عنه خواطر الرياء ﴾ الذي من شأنه احباط ثواب العمل ﴿ وتقرره على الاخلاص وتعزم عليه ﴾ على الاخراج والتقرير ﴿ الى ان تتم ﴾ العبادة ﴿ ولكن الشيطان لا يترك بل يعارضك بخطرات الرياء ﴾ لكن لا يضر عروض الرياء بعد كون الشروع بالاخلاص عن شرح المنية رجل شرع في الصلاة بالاخلاص ثم خلطه الرياء فالعبارة للسابق وعن المطالع لو اراد ان يقرأ القرآن او يصلي ويخاف ان يدخله الرياء لا يترك القرآن والصلاة ﴿ وهي ﴾ اي خطرات الرياء ﴿ ثلاثة مرتبة ﴾ الاول ﴿ العلم ﴾ علم العابد ﴿ باطلاع الخلق ﴾ على العمل ﴿ او رجاءه ﴾ رجاء الاطلاع ﴿ ثم ﴾ الثاني ﴿ الرغبة في حدهم وحصول المنزلة عندهم ثم ﴾ الثالث ﴿ قبول النفس له ﴾ المنزلة ﴿ والركون ﴾ الميل القوي ﴿ اليه ﴾ اي القبول ﴿ وعقد الضمير ﴾ اي ربط القلب ﴿ على تحقيقة ﴾ قيل فالاول معرفة والثاني حالة تسمى بالشهوة والرغبة والثالث فعل يسمى بالعزم والتصميم وانما كان القوة في دفع الخاطر الاول وورده قبل ان يتلوه الثاني لا يخفى ان قبول النفس للمنزلة عند الخلق ووقوف على عد الرغبة في مدحهم والرغبة هذه انما تحصل بعد العلم فوجه الترتيب ظاهر ﴿ فعليك رد كل منها ﴾ من هذه الثلاثة ﴿ اما ﴾ رد ﴿ الاول فبان قال ﴾ الخالص المتقي المنورع بالقول العقول والمفوض ﴿ مالك ﴾ بانفسه فيه تجريد اذنه من المحال اتحاد المخاطب مع المخاطب من كل وجه ﴿ وللخلق ﴾ هكذا في ما عندنا من النسخ لعل الصواب والخلق ﴿ علوا اولم يعلموا ﴾ يعني علمهم وعدم علمهم سيان اذ لا يجلب بعلمهم نفع ولا بعدد علمهم ضرر بل النافع والضار والمعطى والدافع هو الله تعالى

علمهم وهذا المرتبة اولى (ثم) المرتبة الثانية (الرغبة) اي شدة الميل (في حدهم) له (ان)

(وحصول المنزلة عندهم) لذلك (ثم) المرتبة الثالثة (قبول النفس له) اي لحصول المنزلة (والركون) اي الميل القوي (اليه) اي القبول (وعقد الضمير) عند العمل للطاعة (على تحققة) اي تحقق القبول (فعليك) ايها الصالحات (رد كل منها) اي من هذه المراتب (اما الاول) اي العلم باطلاع الخلق او رجاءه (فبان قال) المحقق الخالص (مالك) ايها النفس (وللخلق) فتتظرا الامر لعلمهم او ظنهم (علوا اولم يعلموا) فهما في الحالتين سواء اولم تعلم

(ان الله تعالى عالم بحالك) وهو الواحد الفاعل المختار المالك (فاى فائدة في علم غيره) مع علمه ولا نفع عنده اصلا (واما الثانى) وهى الرغبة في الحمد وحصول المنزلة (فيتذكر آفات الرياء) السالفة (وتعرضه لمقت الله تعالى) اى لبعضه الشديد له (فيشير) اى يبعث ذلك التذكر (كراهية) بوزن طواعية اى كراهية للرياء (في مقابلة الرغبة) لما ذكره التى هى من اسبابه (ندعو) اى تلك الكراهية (الى الابد) اى اشد الامتناع (في مقابلة القبول) لذلك منه (والنفس لا تحاله) اى لا بد (تطاول اقوى المتقابلين) الكراهية ٢٢٣ والرغبة فاذا عرفت النفس قوة داعى الترك قدمته على داعى

الفعل كما فى الحاشية
 والمواهب (فلا بد فى رد
 خواطر الرياء) الاسباب
 السابقة (من ثلاثة امور
 المعرفة) بالنافع والضار
 (والكراهية) بتخفيف
 الياء كمره مصدر كالعلاية
 لداعى المقت (والاباء) اى
 لامتناع الشديد مما يبعد
 من رضاه تعالى بالاختيار
 عن قبول ما خطر والعمل
 بمقتضاه ثم فصل الامور
 الثلاثة بقوله (وقد يشرع
 العبد) اى المكلف (فى
 العبادة على عزم الاخلاص)
 وقطع النظر عما سوى الله
 تعالى (ثم يرد) بفتح
 وكسر من الورود
 وحذف الواو على قاعدة
 اليباب من حذفها بين
 حرف مضارعة مفتوح
 وحرف مكسور (خاطر
 الرياء فيقبله) العبد (بغته)
 حال من الفاعل او المفعول
 (ولا يحضره) اى العبد

ان الله تعالى عالم بحالك فيكيفك علمه فإى فائدة في علم غيره وهو عبد عاجز وفقير محتاج مئلك * ان قيل من قبل الشيطان لكن لاعطاء بعض شئ ووصول بعض مراد يجوز ان يكون مدخلا عاديا عليهم كما تشهد به التجربة والمشاهدة فمن الاسباب العادية * فلما يمكن دفع ذلك بما أتى * وأما رد الثانى فيتذكر آفات الرياء السابقة وتعرضه كونه عرضة لمقت الله تعالى لبعضه الشديد بسبب الرياء وخيبته فى احوج اوقاته الى اعماله بعدم الثواب بل يجزم العقاب ولا يخفى ان هذا يصلح ان يكون ردا للاول ايضا بل ردا للاول ايضا صالح لرد الثانى فافهم فيشير بالثناء اى يهيج ذلك التذكير فى قلب العابد كراهية من حدهم فى مقابلة الرغبة اليه ندعو تلك الكراهية الى الابد الامتناع عنه فى مقابلة القبول وقد قرر ترجيح الضرر على النفع عند تساويهما فضلا عن قوة الضرر كما هنا وذلك قوله والنفس اى العقل اذا خلا عن شؤون الامارة بالسوء لا يحاله تطاول اقوى المتقابلين واغلبهما الكراهية والرغبة ولا شك فى غلبة ضرر الكراهية كما عرفت فى غوائل الرياء على نفع الرغبة فلا بد فى رد خواطر الرياء من ثلاثة امور المعرفة معرفة ما خطر من خواطر الرياء والكراهية له لداعى المقت والاباء الامتناع عن الرياء ثم فصل الامور الثلاثة بقوله وقد يشرع العبد فى العبادة على عزم الاخلاص بان لا يقصد شأ سوى رضاه تعالى ثم يرد من الورود على قلبه خاطر الرياء ايجابا فيقبله اختيارا بغته فجأة على حين غفلة ولا يحضره اى العبد واحد من وجوه الرد لمعرفة والكراهية والاباء بسبب امتلاء القلب بحمد اى المدح كفى بعض النسخ وخوف الذم واستيلاء غلبة الحرص عليه اى العبد فيعزب بضم الزاى بمعنى يغيب ويخرج عن القلب آفات الرياء لغلبة اسبابه عليه والذهن بسيط لا توجه الى شئين فى زمان واحد فينسأها اى الآفات فلم تظهر الكراهية حتى امكن الرد لغيبوبة سببها عنه بغلبة سبب مقابلهما عليه وانما تظهر الكراهية عند الحضور لانها اى الكراهية ثمرة المعرفة قيل اى بغوائل الرياء من نحو الغضب والمقت وفيه خفاء فافهم وقد يتذكر ما خطر بباله من خاطر الرياء

(واحد من وجوه الرد) الثلاثة المعرفة والكراهية والاباء (بسبب امتلاء قلب بحمد) وفى نسخة المدح وهذا من اسبابه (و) امتلائه ب(خوف الذم) وهو منها (و) كذا (استيلاء الحرص عليه) اى غلبة الاشتغال والاهتمام عليه (فيعزب) بضم الزاء اى يغيب ويخرج (عن القلب آفات الرياء) لغلبة الاشتغال والاهتمام عليه (فينسأها) اى الآفات (فلم يظهر الكراهية) انيوية سببها عنه بغلبة سبب مقابلهما عليه وانما يظهر الكراهية عنه عند الخطور (لانها ثمرة المعرفة) بغائلات الرياء من الغضب والمقت (وقد يتذكر) بعد ان وقع فى ذلك

عيب كبايلة (فيغلب هواه) الذي ضل به عن هداة (عقله) الذي لو سار به اهتدى ولكن من يضل الله له من هاد (ولا يقدر على ترك لذة الحال) اغلبة داعيها فحالت بينه وبين مظهره من قبح ما يلبسه (فيستلذ بالشهوة) حالاً (ويتسوف بالتوبة) اى وسأتوب من بعد ذلك (او يتشاغل عن الفكر في ذلك) الكاشف لعوار الرياء (لشدة الشهوة) له في الحمد من الناس (فكم) التكثير (من عالم يحضره كلام) في اى شى كان (لا يدعو) الرابط محذوف بين الصفة وموصوفها اى لا يدعوه (الى قوله) لذلك وفي نسخة بالتكثير اى الى قول (الارياء) للعالم (وهو يعلم ذلك) اى ان داعيه له الرياء (ولكنه) مع علمه بذلك لا ينكف عنه بل (يستمر عليه) لغلبة الهوى (ولا يكرهه) للذة العاجلة

﴿ فيعلم ان الذى خطر له ﴾ اى ورد على قلبه ﴿ خاطر الرياء ﴾ وتذكر ﴿ انه ﴾ اى خاطر الرياء ﴿ يعرضه ﴾ بضم التحتية وفتح المهلة وتشديد الراء المكسورة بصيره معرضاً ﴿ اسخط الله ﴾ تعالى ورضبه ﴿ ولكن لا يحصل ﴾ مع ذلك ﴿ له الكراهية ﴾ فلا يحصل الاتزجار فيكون الوزر عليه آكد من الاول * فان قيل فعلى هذا يلزم تخلف الاثر عن المؤثر اذ قد عرفت ان الكراهية ثمرة المعرفة ولا شك ان المعرفة حينئذ حاصلة * قلنا ان اريد المؤثر التام فلا نسلمه وان المطلق فلا نسلم امتناع تخلفه على ان تأثير العلة مشروط بارتفاع موانعها ومن جعلها ما اشار اليه بقوله ﴿ لشدة شهوته ﴾ اى بحبته فان من احب شىء عمى عن معايه بل يرى قبايحه محاسن كما قيل جبك الشىء عمى ويصم وعين الرضاعن كل عيب كبايلة * فان قيل المعرفة توجب الكراهية والمحبة عدوها فيقتضى تساقطهما فن اين الحكم بعدم الكراهية * قلنا لعل توصيفه بالشدة لاجل ترجيح هذا الجانب لكن عند التساوى يلزم الحاضر ايضا غاية دونه لما مر ان الحرام غالب عند اجتماعه مع الحل كما في الاصول وان الحظر راجح على الاباحة وقد عرفت مرارا ان الحرمان تثبت بالشبهات ﴿ فيغلب هواه ﴾ الناشئ من شدة الشهوة ﴿ عقله ﴾ الناشئ من المعرفة ﴿ ولا يقدر على ترك لذة الحال ﴾ المنبعثة من تلك الشهوة التى هو فيها * فان قيل فاذا لم يقدر على ذلك لم يكن مقدوره فلا تكليف بنفيه فلا يؤاخذ بثبوتها * قلنا ليس المراد من القدرة المنفية هو الامتناع بل نحو ان يقال ولا يريد ذلك الترك مع قدرته عليه ﴿ فيستلذ ﴾ بسوء اختياره ﴿ بالشهوة ﴾ لعاجلة ﴿ ويتسوف بالتوبة ﴾ وقد هلك المتسوفون ﴿ او يتشاغل ﴾ ولا ينظر بباله التوبة ﴿ عن الفكر في ذلك ﴾ ولم يعده شياً حظراً ﴿ لشدة الشهوة ﴾ لعل هذه الشدة فوق ما سبق والشدة امامن حيث القوة كما هو المتبادر فيوجد جميع الثلاثة او بعضها على وجه القوة او من حيث الكم فيوجد كل الثلاثة او اكثرها اعنى حب المدح وخوف الذم واستيلاء الحرص ﴿ فكم ﴾ من عالم يحضره كلام اى يتكلم بكلام ﴿ لا يدعوا الى قوله ﴾ ذلك ﴿ الارياء ﴾ هذا التفرع يحتاج الى زيادة تأمل ﴿ وهو ﴾ اى العالم المذكور ﴿ يعلم ذلك ﴾ اى كونه بالرياء هذا وان كان كالمستغنى عنه لكنه قد لا يحصل العمل بالعلم اول كونه مدار الحكم بالآ كذبة كان اهم فاذن يحصل المعرفة ﴿ ولكنه ﴾ مع علمه لا يتزجر بل ﴿ يستمر عليه ﴾ فلا يحصل الاياه ﴿ ولا يكرهه ﴾ فلا يحصل الكراهية فبالجملة توجد المعرفة ولا يوجد الاياه والكراهية ﴿ فنكون الجملة عليه ﴾ اى على ذلك العالم في التعذيب ﴿ آكد ﴾ اقوى ﴿ اذ قيل ﴾ من القبول ﴿ داعى الرياء ﴾ من الاستمرار وعدم الكراهية ﴿ مع علمه به وبغائلته ﴾ ووجب العلم الانكفاف عند علمه باحدهما فكيف بعلمه بهما

(فكون الجملة عليه) من قبل الله تعالى (آكد) اى قوى في الالزام (اذ قيل داعى الرياء) (وقد) مما تقدم بيانه (مع علمه وبغائلته) وكان حقه الانكفاف عند علمه باحد هذين فكيف بعلمه بهما معا

(وقد يحضر) اى العبد المخلص الطارى عليه الرياء (المعرفة) لخاطر الرياء (والكراهية معا) اى جيعا (ولكن) مع ذلك (لا يحصل الالباء) بكسر الهمزة الامتناع عن داعى الرياء (بل يقبل داعى الرياء) وفي نسخة دواعى الرياء (ويعمل به) لميل النفس اليه (لكون الكراهية) له (ضعيفة بالنسبة الى قوة الشهوة) فى الميل لداعى الرياء (والرغبة) فى ذلك (وهذا) اى الذى قام به كراهية ﴿٢٢٥﴾ داعى الرياء الا ان لم ينته له (ايضا لا ينتفع بكراهيته اذا الغرض) اى المطلوب

(منها صرفه) ومنعه
(عن الفعل) اى فعل
العبد من الرياء ولم يحصل
فكانها لم تحصل (فاذا)
اى فاذا عرفت عدم نفع
المعرفة لخاطر الرياء فقط
او مع الكراهية بدون
الالباء (لا فائدة الا فى
اجتماع الثلاثة فاذا
اجتمعت هذه الثلاثة)
المعرفة والكراهية والالباء
(فقد برى) اى تنزه
(من الرياء) لتفضله
عنه وخروجه منه
(ومجرد) بالرفع مبتدأ
خبره قوله الا تى لا يضر
(خطور الرياء) بالقلب
(وميل الطبع) النفسانى
(اليه وحبها) هو
وما بعده يجوز فيها الرفع
والجر عطفًا على المضاف
او المضاف اليه (ومنازعة)
اى الرياء (اياها) اى العابد
(لا يضر اذا لم يكن منه
قبول) نفسانى (وركون)
اى ميل قوى (بالاختيار)
بالطبع (اذ ليس فى وسع

وقد يحضر) المخلص عند ابتداء العمل وقد طرأ عليه الرياء ﴿المعرفة والكراهية معا ولكن لا يحصل له الالباء﴾ عن داعى الرياء ﴿بل يقبل داعى الرياء ويعمل به لكون الكراهية له ضعيفة بالنسبة الى قوة الشهوة والرغبة﴾ والحكم لاقوى المتقابلين فكان الكراهية لم توجد ﴿وهذا﴾ اى هذه الكراهية التى لم يترتب عليها اثرها من الالباء ﴿ايضا لا ينتفع بكراهيته﴾ كما لا ينتفع بعرفته ﴿اذ الغرض منها﴾ من الكراهية ﴿صرفه عن الفعل﴾ اى الرياء ولم يحصل ﴿فاذا﴾ على تقدير عدم نفع الكراهية والمعرفة بدون الالباء منفردين او مجتمعين ﴿لا فائدة الا فى اجتماع الثلاثة﴾ من المعرفة والكراهية والالباء فالالباء ثمرة الكراهية والكراهية ثمرة المعرفة وقوة المعرفة بحسب قوة الايمان وضعفها بحسب الغفلة وحب الدنيا ونسيان الآخرة وقلة التفكير فيما عند الله تعالى وقلة التدبر فى آفات حب الدنيا وعظم نعم الآخرة وبعض ذلك يندفع بعضا ويثير واصل ذلك كراه حب الدنيا وهو رأس كل خطيئة ومنع كل ذنب ﴿فاذا اجتمعت هذه الثلاثة فقد برى من الرياء﴾ وقد يحظر بالبال انه اذا حصل الالباء بدون المعرفة والكراهية حصل البراءة من الرياء ايضا ﴿ومجرد﴾ مبتدأ خبره قوله لا يضر ﴿خطور الرياء﴾ بنفسه بلا اختيار ﴿وميل الطبع اليه﴾ النفسانى كما فى الحالة الاولى ﴿وحبها﴾ اى ومجرد حبها كفى الحالة الاولى ايضا اى العارى عن الاستدامة والاستمرار والا فيكون مسبوقا بالقصد والاختيار دون الاضطرار ﴿ومنازعة اياه﴾ فى طرده واخراجه بان يرد خاطر الرياء عقل العابد ويقبله هواه ونفسه فالاولى ان لا يذكر ذلك او يحتمل قيده للاول لا يضر اذا لم يكن منه قبول وركون بالاختيار ﴿هذا كالمستغنى عنه بملاحظة فائدة قوله ومجرد الان يجعل تفسيره وبيانها﴾ اذ ليس فى وسع العبد منع الشيطان عن نزغته ﴿ووساوسه وانما يكون فى وسعه عدم المبالاة بوساوسه وعدم المطاوعة فيها فالركون والقبول من قبيل المبالاة والمطاوعة وخطور الرياء من قبيل النزغات فلا يردان خطور الرياء مضر والركون والقبول ايسر بمضر وحاصله ان لم يكن النزغ فى وسع العبد فيلزم عدم ضرر القبول والركون فتأمل ﴿ولا تقع الطبع﴾ قطعه ﴿حتى لا يميل الى الشهوات﴾ لان المرء مجبول على حب المناهى والشهوات ﴿ولا ينزع﴾ لا ينجذب ولا يميل ﴿اليها﴾ اذ الطبع ضرورى فيها ولا تكليف فى الاضطرارى كالاتى لان الله لا يكلف نفسا الا وسعها ﴿وانما غايته﴾ غايته وسعه

(العبد) وطاقته (منع الشيطان) (بريقة ٢٩ فى) عن نزغاته (بالزاء المجمة اى وساوسه) (ولا تقع) اى قطع (الطبع) النفسى عن الميل لشهواته (حتى لا يميل الى الشهوات) لان ما فى الطبع لا يتغير (ولا ينزع) اى لا يميل (اليها وانما غايته) اى اقصى قدرة العبد

(ان يقابل شهوته) وفي نسخة شهوته بالافراد والمأل واحد لان كلا من المفرد المضاف والجمع كذلك للعموم (بكراهية) منه فيقدم داعيها على داعي الشهوة (واباء) ﴿٢٢٦﴾ ولو بمزاولة (وعدم اجابة) لداعي الطبع

﴿ان يقابل شهوته بكراهية﴾ فان قيل كيف يقابل بكراهية وقد كان حبه ضروريا
اذما يكون ضروريا لا يمكن مقابله اياه قلنا قد عرفت ان الحب الضروري هو
الخطر الاول والمقابلة مايكون بعده ﴿واباء وعدم اجابة﴾ لداعي الطبع او النفس
والشيطان ﴿استفادها﴾ اي استفاد العبد هذه المقابلة ﴿من علم الدين﴾ كتاب الله
وسنة رسوله او من العلم الذي استفيد منهما كالتصوف والاخلاق والزهدي فاذا
فعل ذلك ﴿المقابلة﴾ فهو الغاية في اداء ما كلفه ﴿فليس من ورائه تكليف فلا
ضرر في اتيانه قبل هنا والمخلصون عن الرياء في دفع خواطره على اربع مراتب الاولى
ان يرد على الشيطان فيكذبه ولا يقتصر عليه بل يشتغل بمجادلته ويطلب الجدل
معه لظنه ان ذلك اسم لقلبه وهو على التحقيق نقصان لانه اشغل عن مناجاة الله
تعالى عن الخير الذي هو بصدده وانصرف الى قتال قطاع وهو نقصان في السلوك
الثانية ان يعرف ان القتال والجدال نقصان في السلوك فيقتصر على تكذيبه
ودفعه ولا يشتغل بمجادلته الثالثة ان لا يشتغل بتكذيبه ايضا لان ذلك وقفة في
السلوك وان قلت بل قرر في ضميره كراهية الرياء وكذب الشيطان فيستمر على
ما كان عليه مستصحبا للكراهية غير مشغول بالتكذيب والمخاصمة الرابعة ان يكون
قد علم ان الشيطان يحسده عند جريان اسباب الرياء فيكون قد عزم على انه مهما
نزغ الشيطان زاد فيما هو من الاخلاص والاشتغال بالله تعالى واخفاء العبادة
غيظا للشيطان وذلك هو الذي يغيظ الشيطان ويقمعه ويوجب بأسه وقنوطه حتى
لا يرجع وها عرف الشيطان من العبد هذه العادة كنف عنه خيفة من ان يزيد في
حسناته ﴿ثم اذا فرغ﴾ من زواجه وجداله لطبعه وشيطانه وقد اتم عبادته بالاخلاص
﴿فعلية ان لا يتحدث به﴾ اي لا يخبر بعبادته احدا ﴿ولا يظهره﴾ لا يتطرق اليه نوع
من الرياء وقد اتمه بانعاب كثيرة ﴿الا اذا امن من الرياء وقصد﴾ باظهاره ﴿اقتداء
الغيره﴾ وذلك انما يكون ﴿في مظنته﴾ لا بمجرد فانه ان لم يكن من اهل الاقتداء
او كان ولكن لم يكن من اخبره به مظنة من يقتدى فلا يظهر لعدم الفائدة لعل من
قيل هذا المستثنى قصد تحديث نعم الله تعالى وقصد تمكين صيته الحسن عسى ان يشهدوا
بحسن حاله فيغفروه الله تعالى كما في الحديث ﴿و﴾ ان ﴿يكون وجلا﴾ مضطربا من
عمله خائفا ان يدخله من الرياء الخفي ﴿وقدم﴾ مالم يقف عليه ﴿اي الرياء الذي
لا يطلع عليه اخفاء سببه﴾ فيكون مردودا بمقوتات ﴿مبغوضا﴾ لله تعالى ﴿من حيث
لا يدري﴾ ويكون هذا الخوف في دوام عمله ﴿في اثنائه﴾ وبعده لافي ابتداء العمل
عند شروعه لكن بشكل بما في الاشياء عن التتارخانية لو افتتح خالصا لله تعالى ثم
دخل في قلبه الرياء فهو على ما افتتح والرياء انه لو خلا عن الناس لا يصلي ولو كان
مع الناس يصلي كما تقدم ﴿بل ينبغي ان يكون متيقنا في الابتداء انه مخلص﴾ لله تعالى

(استفادها) جملة مستأنفة
ليسان مأخذ الغاية اي
عرفها (من علم الدين)
وهو الشرع الحمدي
(فاذا فعل ذلك) اي
المذكور من الكره والاباء
(فهو الغاية في اداء) فعل
(ما كلف) بالبناء المفعول
(به) لان الله تعالى لا يكلف
المؤمن بما لا طاقة له به وما جاوز
ذلك منه فلا تكليف به (ثم
اذا فرغ) العامل من العمل مع
الاخلاص (فعلية) وجوبا
(ان لا يتحدث به ولا يظهره)
لاحد في وقت من
الاقوات (الا اذا امن
من الرياء وقصد اقتداء
الغيره في مظنته) اي في
محل الاقتداء وهو المقتدي
به (ويكون) مع ذلك
(وجلا من عمله) والوجل
الخوف نقوله (خائفا)
تأكيده اني به لمناسبة
(ان يدخله من الرياء
الخفي) الذي يخفي سببه
(مالم يقف عليه) اي لم
يظهر له لعدم ظهور سببه
الجملة فاعل يدخله وقوله
من الرياء الخفي بيان لما في
مالم يقف وقوله ويكون
وجلا عطف على ان لا يتحدث
(فيكون) في نفس الامر
(مردودا بمقوتات) اي

مبغوضا اشد البغض (لله تعالى ويكون هذا الخوف) من الرياء (في دوام عمله) الذي بدأ فيه على الاخلاص (وبعده) (ما يريد)
لا في ابتداء العمل بل ينبغي) اي يجب (ان يكون متيقنا في الابتداء) في العمل (انه مخلص) قاصد بعمله وجه الله تعالى كما قال

(ما يريد بعمله الاوجه لله) وفي نسخة استقام المضاف والمراد واحد (حتى توجد) بالفوقية مبنى للمفعول وبالتحنية مبنى للفعل اي العبد (النية) التي (٢٢٧) هي شرعا قصد الشيء مقترنا بفعله (اذهى العزم المصمم الباعث)

على الفعل (فلا يجتمع مع الشك والاحتمال) لا اعتبار التصميم في مفهومها (فاذا عبر به دون ان ايماء الى انه ينبغي ان يكون الاخلاص محققا من العبد اذ هو شان الايمان (شرع) العبد في العمل (على اليقين) بالاخلاص (وهضت لحظة) اي اقتصرون (يمكن فيها الغفلة والنسيان) والغفلة غيبة الشيء عن بال الانسان وعدم تذكره وقد يستعمل فيمن تركه اهمالا واعراضا قال الله تعالى وهم في غفلة معرضون والنسيان مشترك بين ترك الشيء عن ذهول وغفلة خلاف التذكر وتركه عن تهمد ومنه ولا تنسوا الفضل بينكم اي لا تقصدوا لتركه واهماله (جاء الخوف من شائبة خفية) الشائبة الدنس والتقدر كما في المصباح ناشية (من رياء او عجب) لظهور ما قد يحدثان عنده (واما اولوية غلبة الخوف على الرجاء او العكس) اي غلبة الرجاء على الخوف

(ما يريد بعمله الاوجه لله) تعالى حتى توجد النية لتعليل اوجوب يقن الاخلاص عند ابتداء العمل (اذهى) اي النية (العزم المصمم) القطعي (الباعث) الداعي على العمل (فلا يجتمع مع الشك والاحتمال) للتناقى بين القطع وبين الشك وان الشك لا ينبعث عنه شيء لا يخفى ان هذا يقتضى كون الخوف المذكور عند دوام العمل وبعده مشكوكا في عدم الرياء وظاهر الاجتهاد والخوف ينافيه (فاذا شرع على اليقين) يعني اذا كان عند الشروع جازما بالاخلاص خاليا عن شوائب الرياء (وهضت لحظة) زمان قليل (يمكن فيها الغفلة) غيبة الشيء عن الخاطر وعدم تذكره له وقد يستعمل فيمن تركه اهمالا واعراضا قال الله تعالى وهم في غفلة معرضون (والنسيان) مشترك بين ترك الشيء عن ذهول وغفلة خلاف الذكر وتركه على تهمد كما في قوله لا تنسوا الفضل بينكم (جاء الخوف من شائبة) متعلق بجاء (خفية من) بيان للشائبة (رياء او عجب) يعني بعدما شرع بالاخلاص تطرق شائبة الرياء من حيث لا يشعر اما بسبب سهو وغفلة فلا بد من التيقظ والتدبر حتى لا تطرق او يدفع ولا يستقر الرياء مثلا * فان قيل النسيان مرفوع الائم بحديث رفع عن امتي الخطأ والنسيان اذ شراح الحديث فسروه باسم الخطأ قلنا هذا اذ لم يتعاط سببه وان المراد من النسيان ما في الابداء وما في البقاء قلنا يوجد النسيان بل ان وجد يكون من قلة مبالاته وعدم اهتمامه وهو امر اختياري عن البيضاوى ان الخطأ والنسيان كان مؤاخذا بهما والاذا تمتنع المؤاخذة بهما عقلا فان الذنوب كالسموم فكما ان تناولها مهلك وان خطأ فكذا تناول الذنوب مفض الى العقاب وان لم يكن له عزيمة لكنه تعالى وعدا بنجواوز فضلا وكرما (واما اولوية غلبة الخوف على الرجاء او العكس) ظاهره اراد اختصاص ذلك في مقام الرياء والظاهر عمومه سواء بخوف الرياء او لوانه يقتضى تقدم بحث حال الرجاء ايضا (فقد اختلف اقول المشايخ فيما) اي الاولوية (وقال بعضهم) قيل منهم الغزالي لكن المفهوم من كلامه في منهاج العابدين خلافه حيث قال لا بد من اربعة العلم والعمل والاخلاص والخوف فيعلم اول الطريق ثم يعمل به ثم يخلص ثم لا يزال يخاف ويحذر من الآفات ثم قال ولقد صدق ذوالنون الخلق كلهم موتى الا العلماء والعلماء نيام الاعماملون والاعماملون مغترون الالمخلصون والمخلصون على خطر عظيم ثم قال العجب من اربعة وقال رابعها من مخلص غير خائف اما ينظر في معاملاتنا تعالى مع اصفياؤه واوليائه وخدمته الدالة بينه وبين خلقه حتى يقول لا كرم الخلق ولقد اوحى اليك والى الذين من قبلك الآيات حتى كان عليه السلام يقول شيتنى سورة هود انتهى ملخصا (ينبغي ان يغلب الرجاء على الخوف) لانه (اي العباد المذكور) استيقن انه دخل العمل (باخلاص) كاهو الكلام فيه (وشك في زواله) بعروض نحو الرياء والعجب

(فقد اختلف اقول المشايخ) التي عليها المدار (فيها قال بعضهم) منهم الامام الغزالي (ينبغي ان يغلب الرجاء لانه) اي العبد (استيقن) اي يقن (انه دخل) في العمل (باخلاص) لدخوله فيه كذلك (وشك في زواله)

بطر ورياء او مجب و الاصل عدمه و اذا كان كذلك (فن قواعد الشرع ان اليقين لا يزول بالشك) وقد ورد في الحديث القدسي انا عند ظن عبدي بي قال الشارح الظن هنا بمعنى اليقين كما في قوله تعالى * الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم * فسرهم المفسرون بيقنون يعني ان اعتقد عبدي ﴿ ٢٢٨ ﴾ اني بحبيب الدعوات فاجبت له وان اعتقد اني

﴿ فن قواعد الشرع ﴾ الشرع نفس الكتاب والحديث والقواعد للاصوليين والفقهاء فالمراد من قواعد اهل الشرع او من القواعد اللازمة لنفس الشرع او المفهومة منه ﴿ ان اليقين لا يزول بالشك ﴾ قال في الاشباه مبني هذه القاعدة مارواه مسلم عن ابي هريرة مرفوعا اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج منه شيئا ام لا فلا يخرج من المسجد حتى يسمع صوتا او يجدر يحا ثم فصل في توضيحه كلاما لا يحمله المقام وايضا الاصل بقاء ما كان على ما كان لانه اذا ثبت اليقين في الابتداء فهو باق في الانتهاء الا يقين لان ما ثبت يقين لا يزول الا باليقين وايضا من شك هل فعل اول او لا فالاصل عدمه فيعتبر عدم الرياء في مسئلتنا لكن يرد ان الاحتجاج بتلك القاعدة يتوقف على كونها كلية حتى يتحقق كون المقصود من افراد موضوعها كصغرى سهولة الحصول والا فلا يقع الامن في دخوله تحته على تفصيل ما ذكروا في وجه كلية الكبرى في الشكل الاول ولا شك انها ليست بكلية لعدم جريانها في مسائل كثيرة كمن شك في تكبيرة الافتتاح هل اتى اول او احدث اول او مسح رأسه اول او كان اول ما عرض له استقبال ومن وجد فارة مبيتة ولم يدركه حتى وقعت وقد توضع فاعليه الامادة ومن وجد بلاوشك في انه منى او مذى فعليه الغسل ومن اصاب ثوبه نجاسة ولا يدري اى موضع اصابه غسل الكل وان فيه خلافا وتماه في الاشياء الا ان يقال ان هذه المستثنيات قطعيات واردة على خلاف القياس ومثبت على خلاف القياس فقيره لا يقاس عليه وان وجود هذه المستثنيات اتماما في القطع لا الظن ولا يبعد ان يكون المطلب ظنيا * وقال المولى حسن چلبى في حاشية شرح المواقف عن ابكار الافكار ان الكبرى الاكثرية التي لا تكون كلية منتجة في الشكل الاول عند كون المطلب ظنيا وان المخرج وان كثيرا في نفسه لكنه قليل بالنسبة الى الباقي فالمفرد يلحق بالاعم والاغلب في العرف واللغة والشرع ثم يشكل ايضا بقولهم الحرمان تثبت بالشبهات فتأمل ببقا الشك تساوى الطرفين والظن الطرف الراجح والوجه رجحان جهة الخطأ واكبر الرأى وغالب الظن الراجح الذي اخذ به القلب وهو المعتبر عند الفقهاء فطلق الظن عندهم هو الشك بمعنى التردد بين الوجود والعدم سواء استويا او ترجح احدهما فلو قال له على الف على ظني لا يلزمه لانه للشك وغالب الظن عندهم ملحق باليقين كما في الاشباه ايضا ﴿ فبذلك ﴾ بقلبه رجاء القبول على الخوف من عدوه لعل الاولى وبغلبة بالواو وبدل الفاء ﴿ تعظيم لذته في المناجات ﴾ لاجل ذلك الشك ﴿ والطاعات ﴾ اذ عدم قبول العمل يوجب الفتور والكسلان واعتقاد قبوله

غفور غفرت له يؤيده ما جاء في الحديث ان رجلين كانا متساويين في العبادة اذا دخلا الجنة رفع احدهما في الدرجات العلى فيقول صاحبه يارت لم رفعته على ولم يكن هو في الدنيا اكثر عبادة مني فيقول الله تعالى انه كان سألني الدرجات العلى وانت كنت تسألني النجاة من النار فاعطيت كل عبد سؤاله ولذلك قال النبي عليه السلام اسئلوا الله الدرجات العلى فانما تسألون كريما وقال القاضي في لفظ ظن اشارة الى ان رجاء المغفرة ينبغي ان يكون عند الاستغفار لانه اذا كان مع المعاصى يكون موهوما لامظنوننا وقيل المراد به الحث على حسن الظن بالله ويغلب الرجاء على العفو كقوله عليه السلام لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله وانا مع عبدي اذا ذكرني اراد به المعية بالرجة والتوفيق وقيل اراد به المعية بالعلم يعني انا عالم به لا يخفى على شئ من قوله

ذكره ابن الملك في شرح المشارق ﴿ فبذلك ﴾ اى عدم النظر لاحتمال زوال الاخلاص ﴿ تعظيم لذته ﴾ (يوجب) اى التذاذه ﴿ في المناجات ﴾ لم يواه لبقاء صفاء الاخلاص ﴿ والطاعات ﴾ ويحصى انه وقعت الآكلة في يد عمر بن ابي ذر رضى الله تعالى عنه وكان جليلا في الزهد والعبادة فقالت له الاطباء لا بد لك من قطع هذه اليد ولا تقدر الا ان نشرك بالحبال

قال لانشدونى ولكنى اذا شرعت فى الصلاة فاقطعوها فانى لاشعر به من اجلاله تعالى فى قلبى فلما دخل فى الصلاة قطعت يده فلم يشعر به ذكره فى ضياء المعنوى وهكذا روى عن على رضى الله تعالى عنه فتدبر (وخوفه لاجل ذلك الشك جدير) اى حقيق وحرى (بان يكفر خاطر الرياء) ان عرض له (ان كان) اى الخاطر (قد سبق عنه) اى عن الخوف منه (وهو) اى العبد (غافل عنه) خلفاء سببه او لاشتغاله عنه باهم منه (والمنقول عن اكثر المشايخ غلبة الخوف) على الرجاء لان شان الانسان النقصان قال عليه السلام من لم يخف عاقبة امره وخاتمته انه كيف يكون حاله يخاف عليه فوت دينه نعمو ذباله * روى انه عليه السلام كان اذا دخل فى الصلاة يسمع بصدره ازيز كازيز الرجل من خوف الله تعالى كفى الاحياء والسوسى * وروى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وجبرائيل بكيا خوفا من الله تعالى فاوحى الله اليهما لم تكيان وقد امتكما فقالا ومن يأمن من مكرك يارب العزة قال الله فى سورة الاعراف فلا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون * قال القاضى ومكر الله ﴿٢٢٩﴾ استعارة لاستدراج العبد واخذه من حيث لا يحتسب انتهى

* وقيل لما ظهر هلى ابليس
ما ظهر طفق جبرائيل
وميكائيل يكيان فاوحى
الله اليهما ما لكما تبكيان
فقالا يارب ماتا من من
مكرك فقال الله تعالى
هكذا كونالا تا منا مكرى
كفى الاحياء وكان فى وجه
عر رضى الله تعالى عنه
خطان اسود ان من
الدموع ذكره فى الاحياء
(حتى نقل) بالبناء للمفعول
(عن رابعة العدوية
حين قيل لها بم) اى باى
عمل (ترتجبن) انواع
الفيض والفضل (انها
قالت باياسى) اى بانقطاع
طبعى (من جل على)

يوجب النشاط والانبساط وان اطلاقا العمومات القرآنية فى وعد الله تعالى الاجر والثواب
فى مقابلة الاعمال الصالحة ترجح ذلك الجانب وانه حسن ظن بالله وقد وقع فى الحديث
القدسى انا عند ظن عبدى بى و ظن رجاء القبول موجب للقبول وفى حديث
آخر لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله * وخوفه * من زوال الاخلاص
* لاجل ذلك الشك جدير بان يكفر * يحو * خاطر الرياء ان كان قد سبق عنه * بان
عرض له * وهو غافل عنه * لكونه من الرياء الخفى لعامل مناسبة هذه المقدمة لجانب
غلبة الخوف اظهر من مناسبتها هنا الا ان يقال هذا بيان وجه جانب المغلوبة كان الاول
وجه جانب الغالبة اذ المطلوب مركب لا بسيط * والمنقول عن اكثر المشايخ غلبة الخوف *
على الرجاء قيل هنا قال عليه السلام من لم يخف عاقبة امره وخاتمته كيف يكون حاله
يخاف على فوت دينه نعمو ذباله تعالى روى انه عليه الصلاة والسلام كان اذا دخل
فى الصلاة يسمع لصدره ازيز كازيز الرجل من خوف الله تعالى كفى الاحياء والسوسى
وقال الله تعالى فلا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون انتهى لا يخفى ما فيها من عدم
التقريب اذ الخوف هنا خوف الرياء والخوف فيما ذكره غير ذلك * حتى نقل عن رابعة
العدوية * لعلمها من قبيلة بنى عدى قبيلة عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه * حين قيل
لها بم ترتجبن * باى شىء تطلبين رحمة تعالى ورضاه * انها قالت باياسى * من اليأس
* من جل على * بضم الجيم وتشديد اللام اى عظم عملى فعدم تعظيم العمل انما
يكون بغلبة جانب الخوف فيدخل فيه الخوف من الرياء سيما الخفى كأنحن بصدره

بضم الجيم وتشديد اللام اى بعظم على وذلك لخوف خفوق رياء او نحو له بعد شروعها فيه على غاية الكمال كفى شرح
العلان * وحكى ان رابعة العدوية واصلت سبعة ايام ولياليها بالصوم والصلاة لم تأكل ولم تنم وكانت متوكلة
على الله تعالى فلما تمت الليلة السابعة ولم تبق لها طاق فجاه واحد بقصة من مرق فقامت رابعة واشتغلت باسراج السراج
فجاءت هرة فقلبت القصة وضاحت المرققة فقامت الى كوز لتفطر صوها با الماء اطقاً الریح سراجها فارادت ان تشرب
من الكوز سقط من يدها فانكسر فقالت آه بحيث كاد ان يحترق يديها بحرارة قلبها وقالت يارب هكذا تصنع لمن يحبك
فهتف هاتف يا رابعة ان محبتى ومحبة نعمتى لا يجتمعان فى قلب اصلا فانك لما رأيت القصة تركت رغبتى واظهرت
رغبتهما فان اظهرت غيرى فكبيتها لتكون رغبتك لى لا غيرى فاذا طابت راحة عن امثال هذا فاجعل مرادك تابعا
لرادى لتصير مستريحا عن مخالفتى قالت رابعة بعد ما سمعت هذا الخطاب قطعت قلبى عن الدنيا ولذاتها وآمالها

حالي الآن صليت ثلاثين سنة كل صلاة صليتها ظننت انها آخر صلاة اصلها واموت بعدها ولا حسبت من طاعتي
ما طلع عليه احد غير الله تعالى واعرضت عن الخلق بحيث كلما طلع الصبح اخاف ان يمضى واحد يجعلني مشغولا عن
ربي فان من شغل شغلا عن الله ادركه المقت في الوقت ﴿ ٢٣٠ ﴾ كافي مشكاة الانوار * وكان عمر بن الخطاب

فلا يتوهم ان هذا لا يدل على المطلوب اذ لا يلزم من عدم جلالته العمل غلبة الخوف على
الرجاء ولا يخفى ان الاسباب لا يستلزم اليأس من مطلق العمل المستلزم اليأس
من رحمة الله الذي هو كافر ثم اشار المصنف الى ماهو المختار عنده وقال ﴿ والذي
عندي ﴾ فان قيل المصنف ليس من ارباب الاجتهاد ولا من اهل الترجيح كالمطحاوي
والكرخي على ما قالوا فكيف يفرده عن رأي جمهور المشايخ قلنا ليس هذا من المطالب
الاجتهادية بل من الامور التي للعلماء العامة فيها حظا خاصا هو التوفيق بين القولين
على ان الاجتهاد في المسئلة ليس بمنقوض عند مثبتيه ولا يبعد ان يكون المصنف
من رجال هذه الطبقة نعم الاصح عدم تجزئ الاجتهاد ﴿ اختلاف ذلك باختلاف
الاشخاص والاحوال ﴾ ففي بعض الاشخاص غلبة الرجاء وفي بعضها غلبة خوفا وفي شخص
واحد يغلب الرجاء في بعض اوقات ويغلب الخوف في بعض آخر * لا يخفى ان ظاهر هذا
مخالف لظاهر قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت
والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله اذ ظاهره ان كل كيس ينبغي له ان يجعل
نفسه حقيرة ذليلة والعاجز يتمنى على الله ويرجو الثواب * فاقول معنى الحديث على تفسير
شراح الحديث من دان نفسه اى حاسبها واستعبدتها واذلها وقهرها يعنى يجعل نفسه
مطية لاوامر ربها ويدوم بها وقوله وتمنى على الله من الامنية اى مع تقصيره في طاعة
ربه واتباع شهوات نفسه لا يستعد ولا يعتذر ولا يرجع بل يتمنى على الله العفو والجنة
مع الاصرار وترك التوبة وقيل وقيل ﴿ فان المبتدىء ﴾ في السلوك ﴿ ومن فيه بقية
من آثار العجب والامن ﴾ اثر الامن ليس نفس الامن فلا محذور ﴿ والغرور ﴾ بما هو
مستدرج فيه ﴿ والبطالة ﴾ عن العمل ﴿ ينبغي لهما ﴾ اى للمبتدىء ولمن فيه تلك الامور
لكن الغالب ان سبب مثل هذه الامور هو المبتدئية فعملها مغايرا له ليس على ما ينبغي
فان من بقى فيه تلك الامور لا يخرج عن رتبة المبتدئية ولوطال زمانه وكثر اوانه
في السلوك والطاعات ﴿ غلبة الخوف ولغيرهما ﴾ من ذاق حلاوة السلوك ورتقى الى
جانب سيد الملوك بقطع عقبات النفس باقهر والغلبة والرياضة ﴿ غلبة الرجاء
او المساواة ﴾ بين الخوف والرجاء لا يخفى ما فيه من عدم التقرب فالاولى ان يزداد نحو قوله
وان شخصا واحدا قد يعرض له في بعض الاوقات حالات ترجح جانب الخوف
وفي بعض آخر حالات اخرى ترجح جانب الرجاء وفي بعضها المساواة لعله اكتفى
بما ذكر اعتمادا على المقايسة واستظهارا مما ذكر لكن لا يخفى ان هذا انما يلائم من
نظر من الخارج والكلام في نفس العابد فكل عابدينبغي ان يقصر عمله بل كلما ازداد
القرب ازداد الخوف ولهذا ترى اخوف الناس الانبياء عليهم السلام ثم الاولياء ثم وثم

رضي الله تعالى عنه اذا
سمع آية من القرآن خر
مغشيا عليه ويكون
مريضا ويحس له المحابة
للعيادة وكان على وجنته
خطان من كثرة الدموع
ويقول الآه ليت احمى
لم تلدنني فيوما كان يمشى
راكبا اذ سمع قاريا يقرأ
ان عذاب ربك لواقع
سقط عن دابته مغشيا
عليه فحملوه الى بيته
لم يخرج من بيته شهرا
كافي المشكاة وامثال ذلك
اكثر من ان يحصى ثم
قال المصنف ﴿ والذي
عندي اختلاف ذلك
باختلاف الاشخاص ﴾
الشخص سواد الانسان
تراه من بعد ثم استعمل
في ذاته كافي المصباح * قال
الخطابي ولا يسمى شخصا
الاجسم مؤلفه شخصا
وارتفاع كما في المواهب
﴿ والاحوال ﴾ القائمة
بالاشخاص ﴿ فان المبتدىء ﴾
في السلوك ﴿ ومن فيه بقية
من آثار العجب ﴾ اى
الغرض بالنفس وعلمها
﴿ والامن ﴾ من مكر الله
﴿ والغرور ﴾ بما هو مستدرج

فيه ﴿ والبطالة ﴾ عن العمل الصالح ﴿ ينبغي لهما ﴾ اى لكل من الصنفين ﴿ غلبة الخوف ﴾ ليزجر ﴿ وانهم ﴾

عن المخالفة ﴿ ولغيرهما ﴾ من اولى اليقين الذي رقى لمرتبة التمكين ﴿ غلبة الرجاء ﴾ على الخوف ﴿ او المساواة ﴾ اى بينهما

تردد في ذلك (والعلم عند الله تعالى) والمشهور عندهم ينبغي في حال الصحة استواء الامرين لحديث لو وزن خوف المؤمن ورجاءه لا اعتدلا وهذا في السالم من غلبة داء الامن او القنوط اما الاول فينبغي له الرجوع للخوف واما الثاني فينبغي الاكثر بما يبعث على الرجاء اما المريض فيغلب الرجاء مطلقا لحديث لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله تعالى وما حسن قول بعضهم اذا كان الحساب الذي كرم فما استوفى كريم قط حقه كما في المواهب * وقال في كتاب مناهج الاخلاق الافضل عند طائفة ان يساوى الخوف والرجاء في الصحة وعند الآخرين ان يغلبه الخوف واما في المرض فرجحان الرجاء افضل انتهى كلامه * وقال القشيري في الرسالة قال سليمان ينبغي ان يكون الغالب على القلب الخوف فانه اذا غلب الرجاء على القلب فسد القلب وقال الواسطي الخوف **٢٣١** والرجاء زمامان على النفوس لثلاثا يخرج الى رعوناتها انتهى كلامه

* وفي حدائق الحقائق اعلم ان الرجاء لا يتحقق الا مع الخوف كما ان الخوف لا يتحقق الا مع الرجاء فهما متلازمان لان الرجاء بلا خوف امن في الحقيقة والخوف بلا رجاء قنوط في الحقيقة ولهذا قال بعض اهل الحقيقة الخوف والرجاء كزوجي المتراض لا يفيد احدهما الا مع وجود الآخر * وقال اكثرهم هما كجنح الطائر متى اعتدلا وتساويا طار طيرانا تاما ومتى زاد احدهما على الآخر اختل طيرانه ونقص ومتى ذهب ابالكلية سقط وصار كاليت والمذبح انتهى كلامه * والذي ظهر لي بلطف ربي ان يكون الرجاء اولى وافضل بالنسبة

وانهم اطلقوا بانه ينبغي غلبة جانب الخوف في الصحة والرجاء في المرض ولعل لتعارض مثل ذلك قال **﴿**والعلم عند الله تعالى **﴾** قال الله تعالى وما او تيم من العلم الا قليلا نعم قيل هنا المشهور ينبغي استواء الامرين للصحة وغلبة الرجاء في المرض للحديث على كل ذلك * وعن مناهج الاخلاق الافضل عند طائفة التسوية في الصحة وعند اخرى غلبة الخوف وفي المرض غلبة الرجاء مطلقا * وعن رسالة القشيرية ترجيح جانب الخوف اذا غلبه الرجاء تفسد القلب * وعن الواسطي هما زماما النفوس لثلاثا يخرج الى رعوناتها * وعن حدائق الحقائق لا يتحقق كل منهما بدون الآخر لان الرجاء بلا خوف امن والخوف بدون الرجاء قنوط والاكثرهما كجنح الطير فان اعتدلا طار والا فاما يختل طيرانه او لا يطير اصلا فصار كالمذبح ثم قيل والذي ظهر لي بلطف ربي ترجيح جانب الرجاء لحديث انا عند ظن عبدي بي وقد كان ارجى آية في القرآن قوله تعالى ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم * وانا اقول وايضا غلبته رجته تعالى على غضبه وسبقتهما عليه كما في احاديث مفصلة لكن هذا انما يتم بعد صرف حجج جانب المخالفين عن ظواهرها بقواعد شرعية او ترجيح ادلة جانب الواقفين بترجيحات اصولية على نهج مقبول كيف وظاهر نحو قوله تعالى يدعون ربهم خوفا وطمعا ونحو حديث لا يدخل النار من يبى من خشية الله حتى يلج الابن في الضرع وحديث لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وقال الله تعالى وخافون ان كنتم مؤمنين وايى فارهبون ومدح الخائفين بقوله يخافون ربهم يرجح جانب الخوف فافهم **﴿**الثاني عشر من آفات القلب الكبرى وفيه خمسة مباحث **﴾** في تفسيره وحكمه وفي اقسام الكبر والتكبر وفي اسبابها وفي علامات الكبر وفي ضده اى التواضع **﴿**المبحث الاول في تفسير الكبر وضده ومناسبهما **﴾** اى الكبر وضده مناسب الكبر اثنان التكبر والاستكبار ومناسب ضده وهو الضعة ثلاثة التواضع والتملق والتذلل

الى العبد مطلقا لماروينا في الحديث القدسي انا عند ظن عبدي بي * وقد قيل ان ارجى الآية في القرآن * قوله تعالى ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم (الثاني عشر من آفات القلب) اى مهلكاته (الكبر) بكسر فسكون (وفيه خمسة مباحث) المبحث الاول في تفسير الكبر وحكمه المبحث الثاني في اقسام الكبر والتكبر المبحث الثالث في اسبابها المبحث الرابع في علامات الكبر المبحث الخامس في ضده اى التواضع (المبحث الاول في تفسير الكبر) قدمه لان الحكم على الشيء فرع تصور (و) تفسير (ضده) زيادة في التمييز فبضدها تميز الاشياء (ومناسبهما) اى الكبر اثنان التكبر والاستكبار ومناسب ضده ثلاثة التواضع والتملق والتذلل كما في الحاشية

(وحكمها) اي هذه الثلاثة بحسب الشرع (الكبر) مبتدأ خبره قوله (هو الاسترواح) اي طلب الراحة (والركون) اي الميل والدعة (الى رؤية النفس فوق) نفس (التكبر عليه فلا بدله) اي للكبر (منه) اي من التكبر عليه حتى يوجد (بخلاف العجب) يعني يوجد العجب بدون التعجب عليه ﴿٢٣٢﴾ وبه وهو اعم من الكبر فانه فرح الانسان

بنفسه وعمله من غير نظر للغير وهذا احد طرق الكبر ففي الحديث الكبر بطل الحق وغط الناس فسكت المصنف عن الاول من نوعي الكبر وعرف الثاني فقط (والكبر حرام) من الكبائر لصحة الوعيد فيه عند الشيخين وغيرهما (ورد ذبلة) من الرذالة بمعنى الرذالة (عظيمة من العباد ووضده الضعة) بكسر الضاد وفحها اسم مصدر وضع فهو وضع اي ساقط لا قدر له (وهي الركون الى رؤية النفس دون غيره) ذكر الضمير مع عوده للنفس باعتبار الشخص وبينهما مرتبة وهي ان لا يرى نفسه فوق احد ولا دونه بل يرى المساواة كما في الحاشية (وهي) اي الضعة (فضيلة عظيمة من المخلوق) لانها وضعهم اللازم لهم وغاز بين اللفظين تفننا في التعبير والا فالمراد من

﴿و﴾ بيان ﴿حكما﴾ اي حكم الثلاثة في الشرع ﴿الكبر هو الاسترواح﴾ طلب الراحة ﴿والركون﴾ الميل ﴿الى رؤية النفس فوق التكبر عليه﴾ في صفاتها الكمالية فيحصل من رؤيتها فوقه في قلبه اعتداد وفرح وهو الكبر ﴿بلا بدله﴾ اي الكبر ﴿منه﴾ من متكبر عليه حتى يوجد ﴿بخلاف العجب﴾ فانه لا يستدعي العجب عليه بل اولم يخلق الانسان الا وحده يمكن عجزه دون كبره وقد يسبق الى الخاطر ان العجب انما ينشأ من وجدان المرء العبادة في نفسه دون غيره فيحتاج ايضا الى الغير الا ان يقال ذلك وان كثيرا لكنه ليس بكلى فهو اعم من الكبر بمجا معنهما عند وجود الغير ووجود العجب فقط عند عدمه لان العجب فرح الانسان بنفسه وعمله سواء وجد الغير او لا لانه استعظام النفس بما تمده نعمة وشرفا هذا تفسير الكبر وحكمه ما اشار اليه بقوله ﴿والكبر حرام﴾ مطلقا سواء على ما اتصف به اولا ﴿ورذيلة﴾ خصلة دنية ﴿عظيمة من العباد﴾ دون المعبود لانه دليل نسيان العبد خالقه وعجزه وتغافله عن خلقه من ماء مهين قيل وفيه بهلك الخواص من المخلوق وقيل انك عنه العباد والزهاد والعلماء فضلا عن عوام الناس وكيف لا تعظم آتته وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر ﴿وضده﴾ اي الكبر ﴿الضعة﴾ بكسر الضاد وفحها ﴿وهي﴾ الضعة ﴿الركون الى رؤية النفس﴾ رؤية نفسه ﴿دون غيره﴾ ادنا منه الضمير يعود الى النفس باعتبار الشخص وبينهما مرتبة وهي ان لا يرى نفسه فوق احد ولا دونه بل يرى المساواة ﴿وهي﴾ اي الضعة ﴿فضيلة عظيمة من المخلوق﴾ دون المخلوق لانه دليل معرفة النفس وعجزها وتفانها * وفي حديث الجامع الصغير طوبى لمن تواضع في غيره نقصه وذلك في نفسه في غير مسكنة وانفق من مال جمعه من غيره مصيبة وخالط اهل الفقه والحكمة ورحم اهل الذل والمسكنة طوبى لمن ذل نفسه وطاب كسبه وحسنت سريرته وكرمت علانيته وعزل عن الناس شره الحديث * وعنه عليه الصلاة والسلام اذا تواضع العبد لله الله تعالى الى السماء السابعة * وفي حديث آخر ما تواضع احد لله تعالى الارفعه الله تعالى ﴿واظهار الكبر﴾ مبتدأ خبره قوله تكبر قيل الكبران في الظاهر فيسمى تكبرا وان في الباطن فيسمى كبرا وهو اصل التكبر ﴿موجودا﴾ بان وجد في قلبه عند الاظهار يعني يوجد في القلب فيظهره منه ﴿او معدوما﴾ بان لا يوجد في النفس ولكنه اظهره منها سواء كان ذلك الكبر ﴿حقا﴾ كالتكبر على التكبر ويدخل فيه ما هو من الله تعالى ﴿او باطلا﴾ بان يكون بخلافه سواء كان ﴿بقول﴾ ولو اشارة او دلالة

المخلوق العباد اذا تكبر في باقي الحيوان كما في شرح العلان (واظهار الكبر) مبتدأ (موجودا) (او فعل)

حال من المضاف اليه لما ان المضاف عامل فيه قبلها فهو كقوله تعالى اليه مرجعكم جميعا (او معدوما حقا) بان كان ما نظر لتفضله على غيره مطابقا لواقع (او باطلا) بان لم يكن كذلك (بقول) نحو انا افضل من فلان

(أو فعل) لنقدمه عليه (تكبر) خبر المبتدأ أي كل واحد من ذلك يسمى التكبر (والاستكبار) أي طلب التكبر (مختص) اطلاقه (بالباطل) فلا يقال في الخلق * اعلم ان النسبة بين الكبر والتكبر عموم وخصوص من وجه واما بين التكبر والاستكبار فمطلق كافي حاشية خواجه زاده (فإن) أي لاختصاصه بالباطل (لا يوصف الله تعالى به) فلا يقال فيه المستكبر (مخلاف التكبر) ﴿٢٣٣﴾ العام للحق والباطل بوصف به تعالى فيقال له المتكبر (والتكبر حرام)

أي على كل أحد (الأعلى المتكبر) فلا يكون حراما (فانه قد ورد فيه انه صدقة) لما روى انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال التكبر على المتكبر صدقة * قيل في توجيهه ان المتكبر اذا تواضع له احد يتأدى في الضلال واذا تكبر عليه يمكن ان يتنبه ويرجع عما هو عليه فيكون التكبر عليه تنبيهه على فمفعله وروى عن الامام ابي حنيفة اظلم الظالمين من تواضع لمن لا يلتفت اليه * وعن الامام الشافعي رحمه الله تعالى لا تكبر من تكبر على المتكبر * وعن زهري التجبر على ابناة الدنيا او ثق عرى الاسلام * قال الشاعر * تذلل لمن لو تذلت له * يرى ذلك للفضل لا لبه * كافي التوفيق (و) الا (عند القتال) بين الكفرة اظهارا للقوة والقدرة والشجاعة والشدة على الكفار لاعلاء كلمة الله تعالى (و) الا (عند

أو فعل) * كان يتقدم على الغير في المشي والمجلس * تكبر * تفعل ومعناه تكلف الكبر وفي الله تعالى الاتصاف به من الازل فيوجد في الحق والباطن * والاستكبار يختص بالباطل * والنسبة بين كبر والتكبر وكذا بينه وبين الاستكبار عموم وخصوص من وجه واما بين التكبر والاستكبار فمطلق كذا قيل (فلذا) لاختصاصه بالباطل (لا يوصف الله تعالى به بخلاف التكبر) كما قال الله تعالى في وصف ذاته المتكبر فان المتكبر من يرى الكل حقيرا بالاضافة الى ذاته ولا يرى الكبرياء الا لنفسه فان كانت الرؤية صادقة كافي الله كان حقا ولا يتصور ذلك على الاطلاق لغير الله تعالى وان كاذبة فباطلا فهو المذموم * والتكبر حرام * على كل احد لانه عظيم الآفات ومنع اكثر البليات وموجب سرعة عقوبة الله تعالى لانه لا يحق الا له تعالى فاذا فعل العبد ما يختص بالمولي اشتد غضب المولى * الأعلى المتكبر * من الناس فالتواضع على المتكبر ليس يباحث * قال المناوي عن الغير اذا اغضبتك احد بغير شيء فلا تنبذ به بالصالح لانك تذلل نفسك في غير محل وتكبر نفسك بغير حق ومن ثمة قبل الافراط في التواضع يورث المذلة والافراط في المؤانسة يورث المهانة واذا اتفق ان يقيم العبد في وطنه الاولي فيه ظهور عزة الايمان وجبروته وعظمته لعزم المؤمن وعلمته وان يظهر في المؤمن من الانفة والجبروت ما يناقض الخضوع والمذلة فالاولى اظهار ما يقتضيه ذلك الموطن فهذان باب اظهار عزة الايمان بعزة المؤمن * فانه قد ورد فيدانه صدقة * على من تكبر عليه كما ورد التكبر على المتكبر صدقة لانه اذا تواضع له تهادى في ضلاله واذا تكبرت عليه تنبهه ومنها قال الشافعي تكبر على المتكبر مرتين وقال الزهري التجبر على ابناة الدنيا او ثق عرى الاسلام * وعن ابي حنيفة رحمه الله تعالى اظلم الظالمين من تواضع لمن لا يلتفت اليه * وقيل قد يكون التكبر لتنبه المتكبر لارفة النفس فيكون محمودا كالتكبر على الجاهل والاغنياء * قال يحيى بن معاذ استكبر على من تكبر عليك بماله تواضع * والاعند القتال * مع الكفار لكسر شوكتهم وايقاما للخوف والرهب والمهابة عليهم * (و) الا (عند الصدقة) اظهار العدم قدر ما بذله لاختيه وابرارا للسرور والكرم والسخاء وطلاقة الوجه وبشاشته وانبساطه مع الفقراء ليتوجهوا اليه لاحتياجهم فلا ينافي ما يقال ينبغي ان لا يعظم على من تصدق عليه ويرفق ويتعاشى عما يوجبهم الاذى له * (د) ابوداود * عن جابر رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقول فاما الخيلاء * بضم المعجمة وفتح التحتية

(الصدقة) اظهار العدم قدر ما بذله (بريقة ٣٠ ن) لاختيه وابرارا للسرور والكرم والسخاء وطلاقة الوجه وبشاشته وانبساطه مع الفقراء ليتوجهوا اليه لاحتياجهم * اخراج ابوداود المرء وزله بقوله (د) عن جابر رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقول فاما الخيلاء * بضم المعجمة وفتح التحتية التكبر

ومنه المختال للتكبر (التي يحب الله تعالى) اي منها او يحبها ﴿٢٣٤﴾ (فاختيال الرجل نفسه) اي التكبر والنظر اليها

(عند القتال) لكسر قلوب الكفرة والاهجام بالشدة عليهم (واختياله عند الصدقة) جد الله تعالى على تأهيله لا يصال الخير لعباده على يده قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا قال المصنف (ولعل المراد بالاختيال عند الصدقة اظهار الغنى) عن الدنيا (وعدم الالتفات الى المال) فإله عنده مقام (واستصغاره) عطف على قوله اظهار الغنى وكذا عدده قليلا يعني فلا يتعاطم ببذله بل يستهونه (ليقصده الفقراء بنشاط) في الطلب منه (وامن من امن) اي تعداد النعمة (والاذى) بالترفع بما اعطى (والا التكبر بالمرآة باسباب الدنيا السابقة في باب الرياء (بدون الكبر) المحرم (فإنه) اي الكبر في الدنيا بهذا الشرط (ايس بحرام وان كان مذموما وقدمر وسيجي ان شاء الله تعالى) والحاصل اظهار الكبر بدونه في القلب جائز في اربعة مواضع التكبر على المتكبر والتكبر عند القتال مع الكفار لكسر شوكتهم والتكبر عند الصدقة لاجل قصد الفقراء الاولى فانها مذمومة ومكروه في الشرع بخلاف الثلاثة الاولى فانها مذمومة ومكروه

بمعنى التكبر ومنه المختال للتكبر التي يحب الله تعالى فاختيال الرجل تكبره نفسه عند القتال مع اهل الحرب (واختياله عند الصدقة) فثبت جواز التكبر عند القتال وعند الصدقة * فان قيل ما وجه الفاء في ابتداء الكلام في قوله فاما الخيلاء * قلنا الحديث ابتداء وتمة كراوى عن الخرجين اذ هو ان من الغيرة ما يحب الله تعالى * ومنها ما يبغض الله تعالى فاما التي يحبها الله تعالى في الريبة واما التي يبغضها الله تعالى فالغيرة في غير الريبة وان من الخيلاء ما يبغض الله تعالى وما يحب الله تعالى فاما الخيلاء التي يحب الله تعالى وتمته واما الخيلاء التي يبغض الله تعالى فاختيال الرجل في البغي والفخر فالمصنف قصر الحديث على المحل المستهدبه ومثل هذا الاختصار في الحديث مختلف فالمصنف اختار جانب الجواز * ولعل العزيمة هو الاتمام سيما من اوله خصوصا عند ظهور الارتباط كما في هذا الحديث كلفظ الفاء ثم لما توهم من ظاهر الاختيال عند الصدقة جواز تكبر الغنى المتصدق على الفقير المتصدق عليه وهو من واذى واستكثار ممنوع بالنص وقد قالوا الذب للمتصدق الاجلال والتوقير للفقير حيث صار سببا لكون المسال المستعار المجازى ملكا حقيقته ومدارا على كونه مئابا على ذلك المال وعلى كونه ماله مأونا من الضياع والتلف حيث كانه وضعه في حزانة الملك الغفار وكذا وكذا دفعه المصنف بقوله (ولعل المراد بالاختيال عند الصدقة اظهار الغناء) عن المسال المعطى (وعدم الالتفات الى المال) الذي اعطاه كانه في نظره ليس بشئ * لثلاثتهم الفقير الامتنان والاذى (واستصغاره) اي المال الذي اعطاه (واستقلاله) عدده قليلا حقيرا تعظيما للفقير (ليقصده الفقير) يميل اليه ويريد (بنشاط) وامن من المن والاذى (ويكون ترغيبه في غير ذلك الوقت ولا غير مطلقا وقيل المراد اظهار المتصدق عليه الغنى بان يأخذ الصدقة كالاستغنى عنها غير سائل ولا ملح ولا مذل نفسه * وقيل المراد به اظهار من يريد التصديق عليه الاستغناء تعففا عن اخذها والجهد على الكفاف من الكسب لان اليد العليا خير من اليد السفلى كما في الحديث فكانه لا يرتكب على اخذ غسالة مال الغير كما هاشمى حرم جلالتهم الصدقة عليهم ويمكن ان يكون المراد هو اكثر الصدقة (والا) عطف على الاستثناء السابق (التكبر بالمرآة) بسبب الرياء (باسباب الدنيا) وامتعتها (بدون الكبر) بان يظهر الرجل باسباب الدنيا كبرامن غير ميل نفس الى العلو على الغير (فإنه) اي هذا النوع من الكبر (ايس بحرام وان كان مذموما) مكروها من الشرع بخلاف الثلاثة الاولى فانها مذمومة وقدمر (في بحث الرياء) وسيجي تفصيله (ان شاء الله تعالى) قال المولى المحشى والحاصل اظهار الكبر بدونه في القلب جائز في اربعة مواضع التكبر على المتكبر والتكبر عند القتال مع الكفار لكسر شوكتهم والتكبر عند الصدقة لاجل قصد الفقراء الاولى فانها مذمومة ومكروه بين قوله جائز وبين وهذا مذموم ومكروه

الصدقة لاجل قصد الفقراء بنشاط والتكبر بالمرآة باسباب الدنيا وهذا مذموم ومكروه في الشرع (فالاولى)

بخلاف الثلاثة الاول فانها ممدوحة فيه كافي حاشية خواجه زاده (واظهار الضعة) اي النواضع (بمادون مرتبته) التي يستحق بها عرفا وشرعا (قليلًا) ﴿٢٣٥﴾ وان كان كثيرا فتمتلق (تواضع محمود)

اي اظهار زيادة تودد فوق ما ينبغي ليتوصل به لمراد ما (مذموم) لكونه خلاف الواقع (الافى طلب العلم) ليقبل عليه الاستاذ بذلك * اخرج ابن عدى الرموز له بقوله (عدى) (عن معاذ) بن جبل (وابى امامة رضى الله تعالى عنهما مرفوعا ليس من اخلاق المؤمن التملق الا فى طلب العلم) والحديث رواه البيهقي عن معاذ بلفظ ليس من اخلاق المؤمن التملق والحسد الا فى طلب العلم * قال المناوى فى شرح الجامع الصغير التملق الزيادة فى التودد فوق ما ينبغي ليستخرج من الانسان مراده * قال ابن العز من كثرتلقله لم يؤمن شره ولم يعرف مكروه (وفى) كتاب (تعلم المتعلم التملق مذموم) لما فيه من اظهار خلاف الواقع او من الافراط (الافى طلب العلم) فانه ينبغي ان يتلقى لاستاذه وشيخه لينصحه قال * ان المعلم والطبيب كلاهما

فالاولى ايسر بمحرم فى اربعة نعم يجوز اجتماع الجواز مع الكراهة حيث يقال يجوز مع الكراهة ﴿واظهار الضعة﴾ اي النواضع ﴿بمادون مرتبته﴾ التي استحق لها شرعا و عرفان يظهر ذلك نفسه عن مقام تقتضيه رتبته ﴿قليلًا تواضع محمود﴾ لعدم الافراط ومنه قول ابن السماك اهارون الرشيد يا امير المؤمنين ان تواضعك فى شرفك اشرف لك من شرفك وان امرأ آتاه الله جمالا فى خلقته وتواضعها فى حسبه وبسطها فى ذات يده وعف فى جماله وواسى فى ماله وتواضع فى حسبه كتب فى ديوان الله تعالى من خواص الله كذا فى الاحياء ﴿وان كان كثيرا فتمتلق﴾ اي اظهار زيادة تودد فوق ما ينبغي ليتوصل به لمراد ما كقيل ﴿مذموم﴾ لان فيه اذلال النفس واهانتها بلا فائدة ﴿الافى طلب العلم﴾ فانه ممدوح لاستاذه وشيخه والمفهوم من كلام المصنف ان من العلوم الدينية وكان طلبه على الخلوص ولرضاء تعالى لما خرج ﴿عدى﴾ ابن عدى ﴿عن معاذ﴾ بن جبل ﴿وابى امامة رضى الله تعالى عنهما﴾ لباهلى ﴿مرفوعا﴾ ما اضيف الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خاصة من قول او فعل او تقرير متصلا او منقطعا فالتصل قد يكون مرفوعا وغير مرفوع والمرفوع قد يكون متصلا وغير متصل والمسند متصل مرفوع ﴿ليس من اخلاق المؤمن التملق﴾ اي الزيادة فى التردد والتصرع فوق ما ينبغي ليستخرج من الانسان مراده وزيد فى الجامع الصغير على رواية معاذ عن البيهقي ولا الحسد ﴿الافى طلب العلم﴾ فان المتعلم ينبغي له التملق لمعلمه واظهار الشرف بخدمته وان يلقي اليه زمام امره ويذعن لنصح اذعان المريض الجاهل لطبيب المشفق الحاذق صلى زيد بن ثابت على جنازة فقربت له فقلت لي ركب فاخذ ابن عباس بركابه فقال زيد دخل عنه يابن عم رسول الله فقال هكذا امرنا ان نعمل بعلمائنا فقبل زيديه وقال هكذا امرنا ان نفعل باهل بيت رسول الله عليه السلام * قال الحلبي التملق لغير المعلم من افعال اهل الذلعة والضعفة ومما يزرى بفاعله ويدل على سقاطته وقلة مقدار نفسه وليس لاحد ان يهين نفسه كما ليس لغيره ان يهينه * ثم قال المناوى طمنا على مصنفه هذا الحديث ضعيف عند البيهقي وحكم ابن الجوزى بوضعه فاضمحله ما قيل هنا وللحديث اسنادان ورجالهما ثقة فاحتجاج المصنف على طريق الوضع ايسر بصحيح اصلا وعلى طريق الضعف ايضا ليس تمام الا ان يقال الضعف والوضع على طريق معاذ كما نه آتفا فيجوز صحته على طريق ابى امامة فتأمل ﴿وفى﴾ كتاب ﴿تعلم المتعلم التملق مذموم﴾ فى جميع الاشياء من كل احد مع كل احد ﴿الافى طلب العلم﴾ لقوة شرف العلم ﴿فانه ينبغي﴾ لطالب العلم ﴿ان يتلقى لاستاذه﴾ الذى يعلم منه وكذا الشيخه الذى يرشده ويريه بالدلالة او المقايسة قال الشاعر * ان المعلم والطبيب كلاهما * لا ينصحان اذا هما لم يكرا * * اكرم طبيبك ان اردت تدوايا * وكذا العلم ان اردت تعلم *

﴿لا ينصحان اذا هما لم يكرا﴾ فاكرم طبيبك ان اردت تدوايا * وكذا العلم ان اردت تعلم *

* وشركائه ليستفيد منهم * وهم حينئذ في معنى الاستاذ * انتهى * ففيه تنبيه
 انه لا يقصر الاستفادة على الاستاذ بل قد يستفيد منهم ولا يتكبر بل قد تكون الاستفادة
 من الشركاء اكثر مما من الاستاذ اذ قد يدق تقرير الاستاذ ويصعب فهمه لبعض التلامذة
 لكونه مبتدأ بالنسبة الى البواقى اولبلادته فينبغي ان لا يتكبر ولا يخاف من تعبير الغير ومذمته
 بل يقصر النظر على انتفاعه ويمكن ان تحمل الاستفادة منهم على الاستفادة من استشكالهم
 على الاستاذ ومباحثتهم معه * لا يخفى ان ظاهره انه لا يمتلق الى العلماء غير تليذهم حين
 الطلب فغير التليذ مطلقا والتليذ غير زمان الطلب لا يمتلق لكن السابق الى الخطر ان قوة
 شرف العلم تقتضى جواز تملق الكل والحاصل ان جعل العلة الاستشفاق والاستعانة
 على الطلب كما هو ظاهر العبارة فلا يعم وان مطلق شرف العلم فيمكن ان يعم نعم يمكن
 المقايسة بان احتياج الغير الى العلماء ولوفى المسائل والفتاوى والمواعظ والنصائح
 ضرورى فكما يجوز تملق التليذ للانتفاع بالاستفادة فلينجز تملق الغير للانتفاع بنحو
 ما ذكر والله اعلم وبما ذكر امكن ان يدفع توهم المنافاة بين الحصر فى الدعوى والحديث
 وبين ما وسع فى تعليم المعلم وجمع الشريك مع الاستاذ * وان * كان اظهار التواضع
 * اكثر فتذلل حرام * كما روى عنه صلى الله تعالى عليه وسلم لا يحل للمؤمن ان يذل
 نفسه وان ذلك ليس الا لامر دينوى والافتقار الى غير الله من عدم التوكل على الله
 ومن قلة الاستعانة بالله والرفع والضر والمنع والعطاء مقصور على الله * الا للضرورة *
 كصيانة دين او نفس او مال او عرض عن تلف او تألم من ظالم متكبر ومن قواعد
 الشرع المشقة تجلب التيسر قال الله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر
 وما جعل عليكم فى الدين من حرج وجميع رخص الشرع تخرج على هذه القاعدة
 ثم يرد على المصنف ان كان قوله ان اكثر عطا على قوله وان اظهر كثيرا كما هو
 الظاهر لفظا فلا تقابل ولا تغاير بين المعطوفين حقيقة وان فرق بين الكثير والاكتر
 على معنى ان الكثير مذموم فى غير طلب العزم والاكتر مذموم مطلقا فيلزم مذمومية
 الاكثر فى طلب العلم وظاهر الحديث والمنقول هو المطلق فيلزم التقييد بالرأى والرأى
 فى متابلة النص ليس بجائز ولا اقل من التحكم وان عطف على مضمون المستثنى
 اى قوله فى طلب العلم كما توهم فمع ما ذكر لا يصح قوله الا للضرورة اذ تلك الضرورة
 لاتأتى من الامانة على انه يمكن ان لا يتخذ مثله استاذا ثم الظاهر ان مراده التواضع
 كثيرا فى غير المستثنى مذموم والاكتر حرام مطلقا الا فى مستثناه ايضا لعله اطلع
 على دليل الحكم على نحو دفاعهم * وهو * اى التذلل * الثالث عشر من آفات القلب *
 ومثال التذلل * كالعالم اذا دخل عليه اسكاف * خصاف اى صنعتته عمل النعال
 * فتخفى له * نحو ان يعنى قام * عن مجلسه واجلسه فيه * تعظيماله * ثم تقدم
 وسوى له نعله * عند الخروج * وعدا * اى تجاوز ومشى * الى باب الدار * مثلا
 نشيباله * خلفه فقد تخاسس * صار خسيسا * وتذلل * صار ذليلا او اظهر الذلة

(وشركائه ليستفيد منهم)
 وهم حينئذ في معنى الاستاذ
 (انتهى وان اكثر) اى
 التملق (فتذلل حرام)
 قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لا يحل للمؤمن
 ان يذل نفسه (الا
 لضرورة) لمجئته لذلك
 كتلف النفس او العضو
 او لاجل ازالة الكبر
 كما فى الحاشية لخواجه زاده
 (وهو) اى التذلل المفرط
 (الثالث عشر) (من
 آفات القلب كالعالم)
 بكسر اللام (اذا دخل
 عليه اسكاف) بكسر
 الهمزة وسكون الهمزة
 والفاء آخره صانع خف
 (فتخفى له) اى قام (عن
 مجلسه واجلسه فيه)
 تعظيماله (ثم تقدم وسوى له
 نعله) عند الخروج
 (وعدا) اى مشى (الى
 باب الدار خلفه) او امامه
 مشيباله (فقد تخاسس)
 اى صار خسيسا (وتذلل)
 اى صار ذليلا

(وانما تواضعه له) المطلوب (بالتقاييم والبشر والرفق في السؤال) حين استفسر عن شيء بان قال كيف هو واين هو لانه المراد هنا لا السؤال المشهور ﴿٢٢٧﴾ بل بمعنى الاستفسار كما في حاشية خواجدة زاده (واجابة دعوته)

اذا دعاه في اكل ضيافته
اجابه ذلك العام ولم يتكبر
عليه فتأمل (والسعي
في حاجته) اذا احتاج
اليه قال النبي صلى الله عليه
وسلم من شئ مع اخ مسلم
في حاجته كان كصيام شهر
واعتكافه ومن شئ مع
مظلوم بعينه ثبت الله
قدميه على الصراط يوم
ترول الاقدام كما في الروضة
(وان لا يرى نفسه خيرا
منه) وذلك مجهول (ولا
يحقره) من باب نصر
اي لا يراه حقيرا او من
باب التفعيل اي لا ينسبه
للحقارة استخفافه (ولا
يستصفره) نخسة صنعه
قال صلى الله تعالى عليه
وسلم حسب امرئ من
الشران يحقر اخاه المسلم
(ومنه) اي من التذلل
(السؤال) من الناس
(لمن له قوت ومه ل نفسه)
وان سئله لغيره من الفقراء
او المديون لا يضر ولا يكون
سائلا بل هو اعانة لذلك
المحتاج ذكره خواجه
زاده (وسيجي ان شاء الله
تعالى) بيانه (في آفات
الاسنان ومن السؤال)

﴿وانما تواضعه له﴾ الاسكاف ﴿بالتقاييم﴾ الظاهر اي بخواتمه ومصالحه ﴿وبالبشر﴾
اي طلاقة الوجه له ﴿وبالرفق في السؤال﴾ عن صلحته وسبب مجيئه او عن جواب
سؤاله وبالجملة الرفق في المحاطبة والمكالمه معه فالكلام من قبيل الاخراج على مخرج
العادة لا التخصيص بما ذكر ﴿واجابة دعوته﴾ الى نحو ضيافته فلا يمنع تكبرا ﴿والسعي
في حاجته﴾ التي جاء لاجلها ان كان في وسعه * وفي حديث الجامع الصغير من قضى
لاخيه المسلم حاجة كان له من الاجر كن حجاج او اعمر وفيه ايضا على رواية اخرى كان
له من الاجر كن خدم الله عمره * قال المناوي عن الغزالي وقضاء حوائج الناس له فضل
عظيم والعبد في حقوق الخلق له ثلاث درجات * الاولى ان ينزل في حقهم منزلة الكرام
البررة وهو ان يسعي في اغراضهم رقة لبهم وادخال السرور على قلوبهم * الثانية ان ينزل
منزلة البهائم والجمادات في حقهم فلا يذلمهم خيره ولكن يكف عنهم شره * الثالثة ان ينزل
منزلة العقارب والحيات لا يرحي خيره ويتقي شره فان لم تقدر ان تلحق بافق الملائكة
فاخذران تنزل عن درجة الجمادات الى درجة العقارب والحيات فان رضيت النزول
من اعلا عليين فلا ترض بالرضى في اسفل السافلين فلك ان تجو كفا فالالك ولا عليك
* وفيه ايضا امر الحسن ثابتا البناني بالمشي في حاجة فقوال انامت كلف فقال يا عمش اما تعلم
ان مشيك في حاجة اخيك خير لك من حجة بعد حجة واخذمنه ان يتأكد للشيخ السعي
في مصالح طلبته ومساعدتهم بجاهده وماله عند قدرته على ذلك وسلامته وعرضه
اتهمي ﴿وان لا يرى نفسه خيرا منك﴾ اذ الالائق ان يجعل كل الناس اولى من نفسه
ولو كافرا كما يصرح المصنف ووقع في دياحة الشاطبية وفصل الجبري وعلى القاري
في شرحه لان الامور بخواتمها ولا يدري احد بماذا يختم الله تعالى له فرب عالم يختمه
بسوء كما سمعت من قصة باهم ورب جاهل يختم له بخير كما سمعت فرعون وماتدري نفس
ماذا تكسب غدا ﴿ولا يحقره﴾ لكونه من الاسكاف ﴿ولا يستصفره﴾ قال صلى الله
تعالى عليه وسلم حسب امرئ من الشران يحقر اخاه المسلم ﴿ومنه﴾ اي من التذلل
الحرام ﴿السؤال لمن له قوت ومه ل نفسه﴾ وان سألته لغيره من الفقراء او المديون لا يضر
ولا يكون سائلا بل هو اعانة لذلك المحتاج وفي الصرة عن كراهية جامع الفاوي
ومن كان عنده قوت يومه لا يحل له السؤال لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من سأل
الناس وهو غني عما يسأل جاء يوم القيامة ومسأنته في وجهه خدوش او خوش
او كدوح ولانه اذلال نفسه من غير ضرورة وانه حرام لقوله عليه السلام لا يحل لمسلم
ان يذل نفسه ﴿وسيجي﴾ ان شاء الله تعالى في آفات الاسنان ومن السؤال اهداء قليل
لاخذ كثير كما يفعل في دعوة العرس والختان * كما ان العادة في زماننا جرت باعطاء
شيء قليل على قصد دفع عوض كثير فانه تذلل في نفسه او لازم له وان تعورف ذلك

الذي من الذل الا انه سؤال باسنان الخمال (اهداء قليل لاخذ كثير كما يفعل في دعوة العرس والختان) بان يعطى
صاحب العرس شيئا من الصابون وغيره للناس لاخذ شيء كثير كما يفعل في زماننا هذا

(وكن يريد اتخاذ غم او نحل) فيهدى لصاحبها شيئاً قليلاً ليحرز عنه بذلك (قيل) اي قال بعض المفسرين (فيه) اي اهداء القليل لاخذ الكثير (نزل قوله تعالى ولا تمنن تستكثر) ﴿٢٣٨﴾ اي لاتعط لاستكثار الجزاء قيل حال من

ضمير الفاعل والسبب للطلب اي لاتعط طالبا للكثير بل لله تعالى وقيل فيه غير ذلك (ومنه) اي من التذلل (الذهاب الى الضيافة) لغيره (و) الى (وصية الميت) اي ما وصى بفعله من الاحسان (بلادعوة) * اخرج ابوداود الرموز له بقوله (د) (عن عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من دعى فلم يجبه الدعاء وليمة كانت او غيرها ولا مانع شرعى منه (فقد عصى الله تعالى ورسوله) وهذا يقتضى ان التخلف عن الاجابة بقيد المذكور من الكبار (ومن دخل على غير دعوة) على طعام او نحوه (دخل سارقا) لحق الغير اذ لم يأذنه في الدخول (وخرج مغبرا) من الاغارة وهى النهب * اعلم انهم اختلفوا في اجابة الدعوة قال بعضهم انها واجبة مطلقا بهذا الحديث وقال آخرون سنة في غير الوليمة واجبة فيها وهذا بشرط عدم

﴿وكن يريد اتخاذ غم او نحل﴾ فيهدى الى جماعة او اهالى قرية قليلا فيعطون له اغناما ﴿قيل فيه﴾ اي في اهداء القليل لاخذ الكثير ﴿نزل قوله تعالى ولا تمنن تستكثر﴾ اي لاتعط قليلا طالبا للكثير وانما صدر بلفظ قيل لان الجمهور على خلافه ولانه نهى عن الاستغزار وهو ان يهب شيئاً وهو يطعم ان يعوض من الموهوب له اكثر مما اعطاه بل الافضل ان يكافى الهدية بافضل منها او مثلها فان عجز عن المكافاة بالمال فبالدماء وحسن الثناء كذا في الصرة عن جواهر الفقه ﴿ومنه الذهاب الى الضيافة ووصية الميت﴾ اي الى ما وصى به ﴿بلادعوة﴾ ﴿د﴾ ابوداود ﴿عن عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من دعى من الدعوة الى وليمة العرس وسائر الضيافة﴾ ﴿فلم يجبه فقد عصى الله ورسوله﴾ قال المناوى الاجابة واجبة في الوليمة عند وجود الشروط ونذب في غيرها واخذ بظواهره بعض الشافعية مطلقا بشرط وجزم باختصاص الوجوب بوليمة النكاح المالكية والحنفية والحنابلة وجمهور الشافعية وبالغ السرخسى منهم فقل فيه الاجماع * اقول الظاهر من كتب الحنفية وجوب الاجابة مطلقا عند بعض وان وليمة عند آخر فسنة في غيرها بشرط عدم المنكر في المجلس او فيما يرى او يسمع او يعلم وبشرط العلم او الظن بعدم قصد صاحب الدعوة الرياء والسمعة والتباهى والتفاخر والا فلا يلزم بل لا يجوز كقيل * وفي الدرر فان علم المنكر ابتداء لا يحضر وان بعد الحضور فان مقتضى فيمنع وان لم يقدر فيخرج البتة وان غيره مقتد جازا كله فان اجابة الدعوة سنة فلا تترك لافتران البدعة من غيره كصلاة الجنائز لا تترك لناحية انتهى لمخصا لكن المفهوم من قاعدة الاصول ترجيح البدعة على السنة عند التعارض على ان ذلك ليس ببدعة بل محرم الا ان يفرق بين البدعة من نفسه ومن غيره وسيجئ زيادة تفصيل ان شاء الله تعالى ﴿ومن دخل﴾ الضيافة ﴿على غير دعوة دخل سارقا﴾ لانه لعدم الاذن كالدخل خفية ولا اشتراكهما في اخذ مال الغير بلا اذن صاحبه او في اصل الحرمة ﴿وخرج مغبرا﴾ من الاغارة وهى النهب فهذا الشخص جمع بين ائمة السارق في الدخول والمغير في الخروج قيل اسناد هذا الحديث ضعيف الا ان للمحل المستشهد شاهدا من القرآن * يا ايها الذين آمنوا لاتدخلوا بيوتنا غير بيوتكم حتى تستأنسوا * الاستئناس الاستئذان * لا يخفى ان الدخول في الآية مطلق او مقيد بالبيوت وفي المطلب الدخول لاكل الضيافة او كناية عن نفس الاكل فلا يصلح شاهدا وانا اقول لو سلم الضعف يجوز ان يكون تأييدا للقياس اذ مال الغير حرام مطلقا الا بالاذن فاذا لم يأذن فيلزم كونه كالسارق والمغير ولا شك ان الخبر الضعيف يؤتى لاجل تأييد دليل من نص او قياس ﴿ومنه﴾ اي من التذلل ﴿الاختلاف﴾ اي التردد والاختلاط

وجود المنكر في المجلس او في آخر ولكن يرى او يسمع او يعلم او الظن بعدم قصد صاحب الدعوة الرياء (الى) والسمعة واما مع ذلك فليس كذلك بل لا يجوز كما في الحاشية لخواجه زاده (ومنه) اي من التذلل (الاختلاف) اي التردد

(الى القضاة والامراء والعمال والاغنياء طمعا لما في ايديهم) علة الاختلاف (بلا ضرورة) تدعو لذلك التذلل والافالضرورات تبيح المحظورات (ومنه) اي من التذلل (السجود والركوع) لان التعظيم بهما مخصوصة لله تعالى لا يجوز لغيره لانه غاية التذلل بل ان اراد العبادة فيهما كفر (والانحناء للكبراء عند الملاقاة) عند (السلام) عليه (و) عند (رده) لورود النهي الصريح عنه في الحديث وفيه ايضا تشبيه باليهود كذا قالوا كما في الحاشية للمصنف وقد ذكر في الفصول العمادية الانحناء ﴿ ٢٣٩ ﴾ للسلطان اولغيره مكروه لانه يشبه فعل المجوس انتهى كلامه

(و) منه (القيام بين يدي الظلمة وتقبيال ايديهم وثيابهم) ولا ضرورة لذلك والافلا وفي فتاوى قاضيان ولا بأس تقبيل يد العالم والسلطان العادل وتكلمه وفي تقبيل يد غيرهما قال بعضهم ان اراد به تعظيم المسلم لاسلامه فلا بأس به والاولى ان لا يقبل وتكره المعانقة انتهى كلامه * وذكر في جامع الصغير يكره ان يقبل الرجل فم الرجل او يده او شيئاً منه او يعانقه وقال ابو يوسف لا بأس به واجهوا على انه لا بأس بالمصافحة وهي اخذ اليدين باليدين كافي الخلاصة * وان سجد للسلطان ان كان قصده التعظيم والتحية دون العبادة لا يكون ذلك كفرا اصله امر الملائكة بالسجود لآدم عليه السلام وسجود اخوة يوسف عليه السلام ولو قال لمسلم اسجد للملك والاقبلناك ان امره بذلك

﴿ الى القضاة والامراء والعمال ﴾ عملة السلطان ﴿ والاغنياء طمعا لما في ايديهم بلا ضرورة ﴾ في قوله طمعا نوع غنى عن قوله بلا ضرورة الا ان يجعل طمعا قيما للاختلاف كما قيل وهو المتبادر ابتداء وجعل للاغنياء فقط وحينئذ ايضا تدفع ان المطلوب هو منع الاختلاف المطلق وهذا القيد يوجب المنع بشرط قيد ذلك الطمع ثم تلك الضرورة كالشهادة سيما عند التعيين ودفع الظلم واعانة المظلوم فيجوز بل قد يجب ﴿ ومنه السجود والركوع ﴾ ان اراد التحية والتعظيم ليس بكافر عند الصدر الشهيد وكافر عند المرخمي وان اراد العبادة يكفر اجماعا قال في الخلاصة واما السجدة للعبادة فكبيرة يكفر فاعلمها قال بعضهم يكفر مطلقا وقال اكثرهم ان للعبادة يكفر وان التحية لا وهو الموافق لما في سير الاصل اذا قيل لمسلم اسجد للملك والاقبلناك ان امره للعبادة فالافضل ان لا يسجد لانه كفر والافضل ان لا يأتي بما هو كفر صورة ﴿ والانحناء للكبراء عند الملاقاة ﴾ عند ﴿ السلام ورده ﴾ لورود النهي الصريح عنه في الحديث وفيه ايضا تشبيه باليهود كما نقل عن المصنف ونقل عن الفصول العمادية الانحناء للسلطان اولغيره مكروه لانه يشبه فعل المجوس ﴿ و ﴾ منه ﴿ القيام بين يدي الظلمة وتقبيال ايديهم وثيابهم ﴾ بلا ضرورة قيد باللمة فان تقبيل يد العالم والسلطان العادل جائز لا بأس فيه واما غيرهما فان لتعظيم اسلامه فلا بأس ايضا لكن الاولى عدمه وتكرره المعانقة كافي قاضيان * وعن الجامع الصغير يكره تقبيل فم الرجل او يده او شئ منه او تعانقة وعن ابى يوسف لا بأس به واما القيام بين يدي غير الظلمة كالعلماء والمشايخ وكذا تقبيل ثيابهم فاعلمه بدعة غير مسموعة ﴿ وليس منه ﴾ اي التذلل ﴿ مباشرة اعمال البيت وحاجاته ككنس البيت ﴾ اي ازالة قمامته ﴿ وطبخ الطعام ﴾ وفي الجامع الصغير كان صلى الله تعالى عليه وسلم يغلى ثوبه اي يخلى عن ثوبه المؤذيات كقمل وبرغوث ويحلب شاته ويخدم نفسه فيه اشارة الى انه يخدم نفسه عموما وخصوصا قال المصري يحول على الاحيان فتارة بنفسه وتارة بغيره وتارة بالمشاركة وفيه مندب خدمة الانسان نفسه وان ذلك لا يخل بمنصبه وان جل كافي المناوى . وعنه عليه الصلاة والسلام ايضا انه كان يغسل ثوبه ويرفع دلوه ويعلف شاته ويقم بيته ويخصف نعله ﴿ وحل المتاع من السوق الى البيت ﴾ لانه عليه الصلاة والسلام

لعبادة فالافضل له ان لا يسجد لكن اكره على ان يكفر كان الصبر افضل وان امره بالسجدة للتحية والتعظيم للعبادة فالافضل له ان يسجد كما في قاضيان (وايس منه) اي من التذلل (مباشرة اعمال البيت) اي ما يعمل فيه (وحاجاته ككنس البيت) اي ازالة القمامة منه (وطبخ الطعام) وقد جاء عنه صلى الله تعالى عليه وسلم انه كان يغسل ثوبه ويرفع دلوه ويعلف شاته ويقم بيته ويخصف نعله وهذه امثلة اعمال البيت (وحل المتاع من السوق الى البيت) اي المنزل

وقد جاء ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم شرى سراويل ومعه ابو هريرة فاراد حلها فابى عليه السلام وقال صاحب
الشيء احق بشيئه (وايس الخشن والخالق) بفتح اوامها المعجمة وكسر ثانيهما (والمرقع) وكل ذلك من التواضع
لامن الضعة اذا كان زهدا في الدنيا واعراضا عن زهرته اونحوه (والمشى حافيا) ان لم يمش منجسا (ولعق الاصابع)
بعد تمام الاكل للامر وعلمه بانه لا يدري البركة في اى طعامه ﴿٢٤٠﴾ (و) لعق (القضعة) فقد جاء في الخبر انها

تستغفر لصانها ذلك بها
وقد ذكر في النصاب وغيره
من الفتاوى رجل قال
كلما اكل رسول الله حسن
اصابعه فقال السامع ابن
بي ادبست يكفر لانه
يستخف السنة واو قال اقل
اظن انك فانه سنة رسول الله
فقال ذلك الرجل لا افعل
وان كان سنة يكفر انتهى
كلامه * قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم
من قلم ظافيره يوم الجمعة
اعاذه الله تعالى من البلايا
الى الجمعة الاخرى وزيادة
ثلاث ايام وفي القنية الافضل
ان يقلم اظافيره ويحني
شاربه ويحلق عاتيه وينظف
بالاغتسال في كل اسبوع
فان لم يفعل ففي كل خمسة
عشر يوما ولا عذر في
تركه وراه الاربعين ويستحق
الوعيد كما في الدرر (واكل
ماسقط على الارض من
الطعام) وقد جاء في الحديث
اكل الفنا وترك الزنا
من اسباب الغنى (والتقاط

شرى سراويل ومعه ابو هريرة فاراد حلها فابى وقال صاحب الشيء احق بشيئه
ان يحمله الا ان يكون ضعيفا الحديث * قال المناوي لانه اعون على التواضع وانى للكبير
وانما معه مع ان في خدمته غاية شرف لانه مشرع فبين مشروعية الحكم ﴿ولبس الخشن
والخالق﴾ بفتح المعجمة ﴿والمرقع﴾ والمشى حافيا ولعق الاصابع ﴿بعد تمام الاكل
لا في اوساطه﴾ ﴿و﴾ لعق ﴿القضعة﴾ باللسان او الاصابع قيل جاء في الخبر انها
تستغفر لصانع ذلك بها وفي نصاب الاحتساب رجل قال كلما اكل رسول الله لحس
اصابعه فقال السامع ابن بي ادب است * يكفر لاستخفاف السنة ﴿واكل ماسقط
على الارض من الطعام﴾ منه ومن غيره وفي الحديث اكل الفنا وترك الزنى
من اسباب الغنى ﴿والتقاط﴾ اى اخذ ﴿دقائق الخبز ونحوه من السفرة﴾
ما وضع عليه الطعام كالمائدة ﴿والحصير﴾ من ﴿الارض وبجبال المساكين﴾
اى لانها من خلقه صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ومخاطتهم﴾ كما قال عليه
الصلاة والسلام اللهم احببني مسكينا وامتنى مسكينا واحشرنى في زمرة
المساكين وذلك من سير المشايخ والصالحين وفيه ما رغم ان المتكبرين
* وعن تخرىج الامام احمد على رواية ابى ذر وصانى رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم ان احب المساكين وان ادنومهم * وعن تخرىج الترمذى على رواية
عائشة رضى الله تعالى عنها وعن ابويها ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
قال لها يا عائشة حبي المساكين وقربهم فان الله تعالى يقربك يوم القيامة
* وفي الحديث في شرح الشفاء لعلى القارى اتخذوا عند الفقراء اباى فان لهم دولة قيل
يا رسول الله وما دولتهم قال ينادى يوم القيامة يا معشر الفقراء قوموا فلا يبقى فقير الا قام
حتى اذا اجتمعوا قيل ادخلوا الى صفوف اهل القيامة فن صنع معكم معروفا فلوردوه
الى الجنة قال فجعل يجتمع على الرجل كذا وكذا من الناس فيقول الرجل الما كسك
في صدقة ويقول الآخريا فلان الما كلكم فلانا فلا يزال يجبرونه بما صنعوا اليه وهو
بصدقتهم حتى يذهب بهم جميعا حتى يدخل بهم الجنة فيبقى قوم لم يكونوا يصنعون
المعروف فيقولون ياليتنا كنا نصنع المعروف حتى ندخل الجنة * فائدة * رؤى على
رضى الله تعالى عنه في المنام بعد موته فقيل له ما احسن الاعمال قال عطف الاغنياء على
الفقراء واحسن منه تيه الفقراء على الاغنياء ثقة بالله تعالى وفي الجامع الصغير اتخذوا

دقائق الخبز المتقت منه صوناله عن الالهال (ونحوه) كباقي الاطعمة (من السفرة) متعلق (عند)

بالتقاط واصل السفرة طعام يصنع المسافر وسميت الجلدة التي يوعى فيها الطعام سفرة مجازا فندبر (و) من (الحصير)
بمعاملات البارية جها احصر كبريد وبرد (و) من (الارض وبجبال المساكين) فقد جاء في الحديث ذلك من خلقه
صلى الله تعالى عليه وسلم (ومخاطتهم) وفي الحديث اللهم احببني مسكينا وامتنى مسكينا واحشرنى في زمرة المساكين

(وانواع الكسب من البيع والشراء واجارة نفسه للاعمال المباحة كرمي الغنم وسقي البستان) فعلان هو الجنة قال الفقراء عربي وقال بعضهم رومي معرب والجمع بساتين كما في المصباح (والكرم) بفتح وسكون الغنم (وعمل الطين والبناء وحل الحطب على ظهره) هذه كلها امثلة لانواع الكسب وللأعمال المباحة الموجهة لآلامنا من كونه مثلا لا لكل (فان كل ذلك وامثاله تواضع فعلة الانبياء عليهم السلام والاولياء رحمهم الله تعالى) وهم القدوة فبهدهم اقتده (واكثره صدر عن سيد المرسلين عليه) خبر مقدم (وعليهم) باقي الانبياء معطوف عليه (الصلاة) مبتدأ (والسلام اجعين) حال من الضميرين المجرورين او تأكيدهما (وصحابتهم) الصحابي من اجتمع مؤمنا بالنبي عليه السلام كما تقدم وعطفه على الضمير المجرور من غير اعادة الجار مذهب كوفي (المكرمين) بالآيات والاحاديث (رضوان الله تعالى

عند الفقراء اباي فان لهم دونه يوم القيامة فاذا كان يوم القيامة نادى مناد سيروا الى الفقراء فيتعذر كما يعتذر احدكم الى اخيه في الدنيا * قال المناوي وقد تأدب السلف في هذا بأدب المصطفى حتى حكي عن الثوري ان الفقراء في مجلسه امراء * وقال المناوي الفقر نعمة من الله داع الانابة والالتجاء اليه والطلب منه وهو حلية الانبياء ورتبة الاولياء وزى الصالحاء ومن نعمة ورد خبير اذا رأيت الفقر مقبلا فقل مرحبا بشعائر الصالحين فهو نعمة جليلة بيد أنه مؤلم شديد التحمل واما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم اني اعوذ بك من الفقر وكاد الفقر ان يكون كفرا * فعن الغزالي ما حاصله ان الفقر ليس خيرا محضاً ولا شرا محضاً كمال بل سبب للامرين معا يمدح مرة ويذم اخرى والبصير المميز يدرك ان المحمود منه غير المذموم * كتب سفيان الثوري الى بعض اخوانه عليك بالفقراء والمساكين والدنو منهم فان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يسئل ربه حب المساكين * ومن احاديث الجامع الصغير وايضا في الصرة من برهان الصحاح افضل الناس مؤمن مزهد اي قليل المال ولهذا فضل الفقير الصابر على الغني الشاكر كما سبق عن بحر الكلام وايضا في الصرة عن جواهر الفقه اتفق المشايخ ان الفقير الصابر هو اولي من الغني الشاكر * و * معاطاة

انواع الكسب * من نفسه * من البيع والشراء واجارة نفسه للاعمال المباحة كرمي الغنم * قيل فيه اشباع خلق الله تعالى والمرحمة لهم * وسقي البستان والكرم وعمل الطين والبناء وحل الحطب * لنفسه او للناس بالاجر او للاضعف لجرد الرحمة * على ظهره فان كل ذلك وامثاله تواضع * محمود وليس بتذلل مذموم وقد * فعلة الانبياء عليهم السلام * الظاهر من قبيل انقسام الآحاد الى الآحاد ولو آحادا نوعية * والاولياء رحمهم الله تعالى * الظاهر ان ذلك عند عدم تعيين رتبة الفرضية لان الكسب لمقدار ما لا بد منه لنفسه وعياله فرض وما زاد فبإباح ان لم يرد به العجب والرياء ثم المذهب الصحيح ان انواع الكسب في الاباحة سواء واختلف هل الافضل الزراعة او التجارة والاكثر على الاول كما في الخلاصة * واكثره * الظاهر ما ذكر من الكسب صدر عن سيد المرسلين * ولو قبل النبوة * عليه وعليهم الصلاة والسلام اجعين وصحابتهم المكرمين رضوان الله تعالى عليهم اجعين * وفي الشرعية كسب ادريس خياطة الثياب وداود يعمل الدروع من الحديد والخليل يحرث ويحراثه ويحرف في البرابضا اول من نسج الاثواب آدم وعيسى يخصف النمل ويرقعه ونوح نجار وصالح ينسج الاكسية بيده ورمي الغنم من داب الانبياء ونبا عليه وعلى كل من ذكر مع سائرهم افضل الصلاة وانمي التسليمات رمي الغنم لاهل مكة على قرار يبط قبل الوحى وعن رعاية المحاسبي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انما انا عبد آكل بالارض والبس الصوف واعتقل العنز والعق اصابعي واجيب دعوة المملوك فن رغب عن سنتي فليس مني وفي الحديث انه من حل لاهله الفاكمة والشئ فقد برئ من الكبر

ومن بعده لشمول كرامة الصحابة للجميع كما قيل اذا سخن الاله اناسا لسعيد فكاهم سعداء كما في المواهب
 (والجنب منه) اي من كل ما ذكر (والثائف) اي الاستكاف (عنه كبر من اخلاق الجبارين) ولا نظر لهم شرما
 (ولكن كثيرا من الناس يجهلهم) اي بالشرع وحقائق الامر (بعكسون الامر) فيسمون التواضع ذلا وعكسه تواضعا
 المبحث الثاني ﴿٢٤٢﴾ (في اقسام الكبر) بكسر فسكون ﴿٢٤٢﴾ (والتكبر) اي تكلفه والتطبع به (واقانها)

اي مهلكتهما (فيه) اي
 بما ذكر (يعرف العلاج
 الجملي) على سبيل الاجال
 (فدعرفت) من تعريف
 التكبر (انه لا بد للكبر)
 القائم بالانسان (والتكبر)
 اي التكلفه (من متكبر
 عليه) بصيغة المفعول
 لكونه مأخوذا في تعريفه
 (وهو) اي المتكبر عليه
 (اما الله تعالى) واما
 رسول الله واما سائر الخلق
 (وهو) اي المتكبر على
 الله تعالى (فحش انواع
 الكبر) اي اشدها فحشا
 لانه تكبر المملوك الحقيقي
 العاجز على السيد الحقيقي
 القادر على كل شيء ذكره
 الحشى خووجه زاده
 (مثل نمرود) الذي كان
 في عصر ابراهيم عليه
 السلام (حيث حدث)
 اي عزم وهم (نفسه) اي
 قلبه (ان يقا تل رب السماء
 عز وجل) فساط عليه
 بعوضة فاهلكته بعد
 ان اذيق انواع الهوان
 من الوضع بالفعال على
 هامته كما في المواهب

وذكر المناوي عن ابن القيم ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم باع واشترى وشراؤه اكثر
 واجر واستاجر وايجاره اكثر وضارب وشارك ووكل وتوكل وتوكيله اكثر واهدى
 واهدى له ووهب واتهب واستدان واستعار وضمن عاما وخصا ووقف وشفع فقبل
 تارة ورد اخرى فلم يفضب ولا عتب وحلف واستحلف ومضى في عينه تارة وكفر
 اخرى ومازح ولم يقل الاحقا وهو القدوة والاسوة ﴿والجنب﴾ من الاجتناب
 ﴿منه﴾ بما ذكر مثله من الافعال التي صدرت عنهم ﴿والثائف﴾ اي العار ﴿عنه﴾
 كبر من اخلاق الجبارين ولكن كثيرا من الناس يجهلهم ﴿اولعدم جريم على موجب
 علوهم﴾ يعكسون الامر ﴿فيسمون التواضع ذلا وعكسه تواضعا وهذا ليس الامن
 شرور نفسنا وسيئات اعمالنا ونسئل الله من فضله العظيم ان يرزق لنا متابعة نبينا
 جنانا واركانا في الاعتقادات والعليات في الدينيات والعبادات

المبحث الثاني

من الخمسة للكبر ﴿في اقسام الكبر﴾ صفة مذمومة ﴿والتكبر﴾ اظهار تلك الصفة
 للغير وقيل التكلف والتطبع به ﴿واقانها منه﴾ اي من هذا المبحث لكن في التفرع
 حينئذ خفاء واما الارجاع الى الآفات او الاقسام على تسليم صحة التفرع حينئذ فلا
 مطابقة بين الراجع والمرجع والاوجه المبحث باعتبار اشتماله على الاقسام وفي ضمنها
 الاحكام والآفات على وجه يستفاد منه العلاج الاجمالي لا التفصيلي فالخذور
 في التفصيلي واپس بمقصود مصرح والمصرح الاجمالي واپس بمخذور ﴿يعرف
 العلاج﴾ للكبر والتكبر ﴿الجملي﴾ الاجمالي ﴿فدعرفت﴾ من تعريف التكبر
 في المبحث الاول ﴿انه لا بد للكبر والتكبر من متكبر عليه وهو﴾ اي المتكبر عليه
 ﴿اما الله تعالى﴾ واما رسول الله واما سائر الخلق ﴿وهو﴾ اي ما على الله تعالى
 ﴿فحش انواع الكبر﴾ اشدها فحشا لانه تكبر المملوك الحقيقي العاجز على السيد الحقيقي
 القادر على كل شيء اولكون فضاحته وملامته واضحة اولكون جزائه وعقوبته اعظم
 ﴿مثل نمرود﴾ مدعى الالوهية فارس الى ابراهيم عليه وعلى نبينا افضل التحية والسلام
 وهم باحراقه ﴿حيث حدث نفسه﴾ عزم وهم في قلبه ﴿ان يقا تل رب السماء عز وجل﴾
 فاتخذ النور وطار به في جو السماء فرمى السهام نحو السماء فعادت اليه بالدم فظن انه قتل
 رب السماء ثم ركب بسبع مائة الف فارس فقال يا ابراهيم ان كان لربك ملك فيرسل عسكريا
 ولتجارب معي فارس الله تعالى جند البعوضة فاهلكته كما نقل عن التفسير

• وروى انه كان عند نمرود سبع مائة الف فارس فقال يا ابراهيم ان كان لربك ملك فليرسل عسكريا (ومثل)
 ويحارب معي وليأخذ الملك مني فباي ابراهيم عليه السلام الهى ان نمرود قدر كبر مع جنوده وينتظر الى عسكري فارس
 جندا من اضعف خلقك فامر الله جند البعوض ان يخرج من البحر فخرجت حتى اكلت كذا ذكره المفسرون

(ومثل فرعون حيث قال انار بكم الاعلى) قال الله تعالى في سورة النازعات * فحشر* اى جمع السحرة او جنوده * فنادى* فى الجمع بنفسه او مناد * فقال انار بكم الاعلى* اى اعلى كل من بلى امرم كفى البيضاوى وقال المحشى شيخ زاده يريد انه لم يرد بقوله انار بكم الاعلى انه خالق السموات والارض والجبال والنبات والحوان فان فساد ذلك ضرورى ومن شك فيه كان مجنوناً ولو كان مجنوناً لماجاز من الله تعالى ببعثة الرسول اليه بل الرجل كان دهرىاً منكراً للصانع تعالى والحشر والنشر وكان يقول ايس للعالم اله حتى يكون له عليكم امر ونهى او يبعث اليكم رسولا بل الربى لكم والحسن اليكم انا لا غيرى لا بمعنى انه خالق العالم * وقال القاضى الباقلانى كان الايتى به عند ظهور خزبه عند انقلاب العصاحية وظهور ذلته وعجزه ﴿٢٤٣﴾ ان لا يقول ذلك القول الدال على تربية الخلق وعلو الشأن مع ظهور

كونه من جلة اهل الارض فى الذل والهوان فكانه صار الرجل فى ذلك الوقت كالمعتوه الذى لا يدري ما يقول انتهى كلام المحشى بعبارة (واما) للتفصيل بكسر الهمزة اى اما المتكبر عليه (رسوله عليه الصلاة والسلام) اى واحد منهم (كعبض الكفرة حيث قالوا) استهزاء (اهذا الذى بعث الله رسولا) وقالوا (لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين) اى مكة والطائف (عظيم) بالجاء والمال ارادوا وليد بن المغيرة من مكة وعروة بن مسعود الثقفى من الطائف وغيرهما من الاعاظم بالدنيا كفى المواهب * وروى ان

﴿ ومثل فرعون ﴾ مدعى الالوهية ﴿ حيث قال انا ربكم الاعلى ﴾ اعلى كل من بلى امرم فارس الله تعالى اليه موسى فكذبه فاغرقه الله تعالى فى البحر * فان قيل كيف يدعى ذلك وظاهر انه ليس بخالق للعالم كالسما والارض والجبال والبحار وفضاحة مدعيه ظاهرة لوضوح كذبه * قلنا اجيب انه دهرى منكراً لصانع العالم والبعث فراده نه هو المحسن والمرنى المنعم اليكم لا غير وقيل انما قوله ذلك خبيرته ودهشته من انقلاب العصاحية عظيمة وظهور عجزه وضعفه كان كسلوب العقل فقال ما قال ﴿ واما ﴾ بكسر الهمزة اى اما المتكبر عليه ﴿ رسوله ﴾ اى رسول كان ﴿ عليه الصلاة والسلام ﴾ كعبض الكفرة حيث قالوا ﴿ استهزاء ﴾ اهذا الذى بعث الله رسولا ﴿ الاشارة للتحقير ﴾ وقالوا ايضا ﴿ لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين ﴾ اى مكة والمدينة وقيل الطائف بدل المدينة ﴿ عظيم ﴾ بالجاء والمال عن الواحدى يريدون الوليد بن المغيرة من مكة وعروة بن مسعود الثقفى من الطائف ﴿ واما سائر الخلق ﴾ غير الانبياء وهو الذى ابتلى به اكثر الخلق فهذا وان كان دون الاولين فايضا عظيم من وجهين احدهما ان الكبر والعظمة لا يلبق الا بالملك الفادر واما العبد المملوك العاجز فمن اين يلبق به الكبر فهم المتكبر العبد نازع الله تعالى فى صفة لانتليق الاجلاله الثانى انه يدعى الى مخالفة الله تعالى لان المتكبر اذا سمع الحق من عبدا استنكف من قبوله وتشمير لجمده وذلك من اخلاق الكافرين ﴿ وغائلة الكبر والتكبر منازعة العبد المملوك ﴾ فان قيل هذا يوجب كون الكبر كفراً مطلقاً قلنا هذا ليس بصدده ابتداء فلم يكن فى التزامه والالتزام غير الزوم والكفر هو الاول * فان قيل بكفر الثانى ايضا كفى الخيالى واوسلم فيمكن ان يفرق بين اللزوم البين والغير البين ويدعى ان هذا غير بين والكفر ما يكون بينا فالجمل حينئذ حمل اللازم على اللزوم ﴿ العاجز الضعيف

اباجهل حفر بئراً فى طريق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليقع فيه فذهب ابو جهل لينظر الى ذلك البئر فوق اليه فارسوا الجبل لاخرجه فتمسقل ابو جهل ثم صاح ابو جهل فقال احضروا محمدا فجاء عليه السلام وقال يا باجهل قل صدقا لاجل من حفرت حتى اخرجك فقال يا محمد لا جلك فقال عليه السلام ناولنى يدك فناوله فاخذه واخرجه فقال ابو جهل ما رأيت سخارا منك حاشا وكلا ولذا قال عليه السلام من حفر بئراً لاخيه اوقفه الله فيه كفى المشكاة وغيره (واما سائر) اى باقى (الخلق) غير الانبياء عليهم السلام (وغائلة الكبر والتكبر منازعة العبد المملوك) لخالفه (العاجز) عن جلب نفع ودفع ضرر (الضعيف) قال الله تعالى وخلق الانسان ضعيفا ولاجل كون هذه المنازعة فى التكبر على الخلق خفية غير مدركة فى اول الامر لم يصر كفرا بل امراً قريبا من ذلك ذكره خواجه زاده

(الذي لا يقدر على شيء) من الضر والنفع اذا امره (الله الملك المالك القادر القوي) وفي العبارة طباق وتلميح لآثر من عرف نفسه فقد عرف ربه كما في الفحمة (على كل شيء) تنازعه الوصفان قبله (في صفة) متعلق بمنزعة وهي الكبرياء (لاتليق الا بجلاله) تعالى وفي الحديث القدسي الكبرياء ردائي والعلمة ازارى فن نازعني فيهما قصته كما سيجي لان كالات الباري جلته قدرته كما من ذاته فلهذا استحق تلك الصفة ﴿٢٤٤﴾ واما كالات جميع الممكنات حتى الانبياء

والاولياء مستفادة من واجب الوجود فلا يليق من هذا شأنه هذه الصفة كما في الحاشية لخواجه زاده (والتأدية) بالرفع عطف على منازعة (الى مخالفته تعالى في اوامره ونواهيه) علوا عليه (كابليس قال) عند قيام ذلك به (ما سجد لمن خلقت طينا) و(قال انا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين) فواقعه في ذلك الا الاستكبار فاول من بادر الى السجود جبرائيل ثم ميكائيل ثم اسرافيل ثم عزرائيل ثم الملائكة المقربون وبقوا في سجودهم مائة سنة * وقيل خمسمائة سنة ورفعوا رؤسهم وهو قائم لم يندم من الامتناع فغير جسد وكان اسمه عزازيل بالسريانية وبالعربية الحارث وجعل منكوسا مسوخا بكسد الخنزير ووجهه كالبقرة * وقيل لما سجد الملائكة كاهم بقي مكان ابليس خاليا وسجد

الذي لا يقدر على شيء * ضرا ونفعا اذا امره * الله الملك المالك * في مقابلة المملوك * القهار القادر * في مقابلة العاجز * القوي * في مقابلة الضعيف فقيل في العبارة طباق وتلميح لآثر من عرف نفسه فقد عرف ربه (على كل شيء) في صفة لاتليق الا بجلاله تعالى وهي الكبرياء * و(و) غائلتهما (التأدية) الوصلة (الى مخالفته تعالى في اوامره ونواهيه) قال اسجد لمن خلقت طينا انا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين * وظن العين ان النار ارتقاها ولطاقها وسرعة انتقالها وضيائها افضل من الماء والتراب وجعل كون الطهارة لاتكون الا بهما في الانجاس والاحداث وان الفضل ليس الا في التواضع كالتراب لاني التعلو والرفعة وتفصيله على ما حكى عن تفسير بحر الدرر اجالائه عند ادعاء العين بهذا جاءنداء من جانب الحكمة بالعين حال النار الاضطراب دائما وحال التراب السكون واهل السكون افضل من اهل الاضطراب وان الجنة مساكن طيبة وترابها مسك وفي رواية ليس فيها نار وان النار انما هي محل تعذيب الاعداء وان النار محتاجة الى التراب في التمكن دون التراب الى النار والنار سبب خراب والتراب سبب عمارة بالعين اسكت فليتناظر عنصر آدم الذي هو التراب مع عنصر ك الذي هو النار ثم قالت النار يا تراب لي صورة صافية وسيرة مضية ومن خواصي اجعل اليبالي يا نارى كالنهار وارفع الظلمات واجعل الاشجار والخشائش رمادا وكنت مظهر تجلى الحق ودليل معرفة الهداية آنس من جانب الطور نارا ثم قال التراب يا نار صنيعك هو الترفع وصنيعي هو التواضع فقررى جنتك وباعت ترفعك فقالت انا جوهر منور ومضى ومظهر ظهور انى انا الله ومحل انتقام الاعداء فقال التراب يا نار الم تعلمي ان العزة في الذلة والراحة في التواضع فائرت تحت الاقدام واتحمل احوال الانام وانا خزانة دفينه الملكوت وانا كعبة طواف الخلائق واكون تارة خليفة الماء الطهور ثم قالت النار لا اقدر على مناظرتك * هما ترفعت انا وانت تتواضع ولكن فلنبحث بكلام مرة منى ومرة منك فقالت يا تراب لي نور فقال لي شوق لقاء فقالت لي صعود الى كرة النار فقال انا تحمل الاجال في الانتقام فقالت اجعل اليبالي كالنهار فقال ازين فوقى بانواع الازهار فقالت انا محل امتحان الجواهر فقال انا محل ستر خزائن الدفائن فقالت انا اظهر الغل والغش فقال انا ستر العيوب فقالت اخرج الجواهر من الاجار الصلبة فقال اخرج الورد الكثير ذا الروائح الطيبة والالوان العجيبة فبالآخرة قال التراب انا مادة خليفة الله

جبرائيل ثانيا فقال الله تعالى يا جبرائيل ماهذه السجدة قال الهى لم ارض ان يكون ذلك الموضع (ومرقد) خاليا عن السجدة قال الله تعالى اذن كن انت سفيرا اى واسطة بيني وبين الانبياء * قيل كان تحت يديه سبعون الف ملك وكان له جناحاه من زمرد اخضر وكان خازن الجنة مع الرضوان الف سنة فلما ترك امر الله امن وطرده من بابه باستكباره

ولهذا قال في المتنوى * علة ابليس انا خير بدست * اين مرض در نفس هر مخلوق هست * ازدل وازديدات بس خون رود * تاز تو اين مجبى بيرون شود * وتماه في كتابي جامع الازهار وغيره (فاذا سمع) اى المتكبر بالبناء للفاعل (الحق من التكبر عليه) بالبناء للفعول (استكف) لتكبره (من قبوله) منه (وتشمر لمجده) كناية عن المبالغة في ذلك وهذه هي الثالثة من غوائل الكبر ٢٤٥ (ويكفيك فيه) في ذم الكبر وضرره (قوله تعالى سأصرف)

اى امنع (عن آيات) عن فهم الجمع والادلة الدالة على قيام او صاف الكمال بالذات وازرع عنهم فهم كلامي بحيث لا يفهم الحق ولا يتبعه بل بصير اختياره مسلوبا وهذا الجبر جائز بالاتفاق لانه كان باختياره مكافاة لاعماله الخبيثة والمنوع الجبر ابتداء كما في حاشية خواجه زاده وشرح المواهب (الذين يتكبرون في الارض بغير الله الا الحق) صلة يتكبرون او حال فان تكبر الحق على الباطل وانتكبر على المتكبر صدقة كما في المواهب قال المحشى واما اظهار الكبر كما في المواضع الاربعة المذكورة سابقا فنجائز بل مستحب في البعض كما مر انتهى (و) قال تعالى (كذلك يطبع الله على كل متكبر جبار) من الجبر بمعنى القهر فاذا ختم على القلب بطمه فلا يكاد ينفتح لموعظة واعظ ولا تلج العبرة والنصيحة (ابى) ابليس * واستكبر * استعظم وعد نفسه اكبر من آدم (وكان) صار من الكافرين او كان في علمه تعالى (من الكافرين) (د) ابوداود (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الله تعالى الكبرياء ردائي) اى كالداء في الاختصاص فلا يليق الكبر الا في المنازع فيه منازع في صفة من صفاتي فن تكبر فقد جنى عليه وعن الكللابادى الرداء عبارة عن الجمال والبهاء وعن القاضي الكبرياء الكبر وهو الترفع على الغير

ومرقد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومحراب اهل المناجاة ومحل سجدة الطاعات لا غاية لفضائله ولا نهاية لخصائصه لكن شانى السكوت تواضعا له ولم يكن لى امر الهى لم اذكر هذا القدر (فاذا سمع) اى المتكبر (الحق من التكبر عليه استكف من قبوله) لتكبره (وتشمر لمجده) قبل وذلك ترى المناظرين في مسائل الدين يزعمون انهم يباحثون عن اسرار الدين ثم انهم يتجادون بتجادد المتكبرين ومهما اتضح الحق على لسان واحد منهم انف الاخر من قبوله وتشمره لمجده واحتمال لدفعه بما يقدر عليه من الحيل والتليس وما هو الا ناشى من مشاركة ابليس * ويكفيك فيه * اى في فحش الكبر (قوله تعالى سأصرف) امنع (عن آيات) عن فهم الجمع والآيات الدالة على الذات والصفات وازرع عنهم فهم كلامي والعمل بمقتضاه * الذين يتكبرون * يظهرون الكبر (في الارض بغير الحق) اماصلة للكبر اى يتكبرون بما ليس بحق وهو دينهم الباطل وظلمهم المفرط او متعلق بمخذوف حال من فاعله اى يتكبرون ملتبسين بغير الحق واما الحق فكلا ربه السابقة (و) قال الله تعالى (كذلك يطبع الله) بحيث لا يفهم الحق ولا يتبعه بل بصير اختياره مسلوبا وهذا الجبر جائز بالاتفاق لانه كان باختياره مكافاة لاعماله الخبيثة والمنوع الجبر ابتداء كذا قيل والمراد بالطبع ان تحدث في نفوسهم هيئة تمرنهم على استحباب الكفر والمعاصى واستقباح الايمان والطاعة بسبب غيهم وتكبرهم واعراضهم عن النظر الصحيح فجعمل قلوبهم بحيث لا يتذوقها الحق وسمعهم تعاف اسماعه فتصير كما نها مطبوعه لا تجتلى اها الآيات المنصوبة في الانفس والآفاق ولا تطبع على الحقيقة وانما سمى به على الاستعارة او مثل قلوبهم المؤفة باشياء ضرب حجاب بينها وبين الاستنفاع بها طبعها * على كل قلب متكبر جبار * من الجبر بمعنى القهر فاذا ختم على القلب بطمه فلا يكاد ينفتح لموعظة واعظ ولا تلج العبرة والنصيحة (ابى) ابليس * واستكبر * استعظم وعد نفسه اكبر من آدم (وكان) صار من الكافرين او كان في علمه تعالى (من الكافرين) (د) ابوداود (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الله تعالى الكبرياء ردائي) اى كالداء في الاختصاص فلا يليق الكبر الا في المنازع فيه منازع في صفة من صفاتي فن تكبر فقد جنى عليه وعن الكللابادى الرداء عبارة عن الجمال والبهاء وعن القاضي الكبرياء الكبر وهو الترفع على الغير

الاولى حذفها في حق ابليس (ابى) اى امتنع اشدا لامتناع عن السجود (واستكبر) عن الانقياد لامر الالهى يعنى هذ نفسه كبريا من آدم عليه السلام (وكان) اى صار لاجل ذلك (من الكافرين) في علم الله او صار في علم الشهادة من الكافرين * اخرج ابوداود المرزوله بقوله (د) (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الله تعالى الكبرياء ردائي) بكسر الكاف وسكون الواو حدة الترفع عن الانقياد لا غير بان يرى لنفسه فضلا وشر فاعليه

وذلك بمنزلة الرداء للانسان في الاختصاص وعدم مشاركة الغير فهو من باب الكناية ذكره ابن الملك (والعظمة) ان يكون الشيء في نفسه كاملا شريفا مستغنيا (ازارى) اي بمنزلة الازار للانسان في الاختصاص وهذا ايضا من قبيل الكناية فانهم يكونون عن الصفة اللازمة بالثوب فتأمل (فن نازعنى في واحد منهما) بادعاء قيامه به (قدفته) اي القيته (في النار) لتشوقه بما لا يليق الا بالواحد القهار وكذا روى الحديث عن ذكر احدوا بن ماجه * ولا ابالي * يعنى ان كل مخلوق استعظم نفسه واستعلى على الناس فهو ينازعنى في حقى ومستوجب لاقبح نعمتى وافظع عذابى ذكره زين العرب * وقال الفاضل الطيبي في شرح المشكاة هذا حديث قدسى والفرق بينه وبين القرآن وسائر الاحاديث ان القرآن هو اللفظ المنزل به جبرائيل عليه السلام ﴿٢٤٦﴾ للاعجاز عن الاتيان بمثله والحديث القدسى

هو المعنى الفاض على قلب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالا الهام او المنام فاخبر امته عن ذلك المعنى بعبارة نفسه و اضافته الى الله تعالى بخلاف سائر الاحاديث فان لفظه ومعناه من عند نفسه عليه السلام فاللفظ والمعنى كلاهما مقصود ان في القرآن دون الاحاديث فان المقصود فيها هو المعنى فقط ولهذا يجوز رواية الحديث بالمعنى دون القرآن فهو في الدرجة الاولى وان كان بواسطة الاحاديث القدسية في الدرجة الثانية وان كان بغير واسطة والاحاديث النبوية في الدرجة الثالثة الى هنا كلامه * واخرج مسلم والترمذى الرموز له بقوله (مت) (عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان

بان يرى لنفسه عليه شرفا والعظمة كون الشيء في نفسه كاملا شريفا مستغنيا فالاول ارفع اذ هو غاية العظمة والعظمة وقد عرفت معنا آنفا (ازارى) في الاختصاص ايضا وعن الكلابدى ايضا الازار عبارة عن الجلال والستر والجمال وقيل الكبرياء الترفع عن الانقياد فالوهية مستغنية عما سواه وعظمته وجوبه الذاتى واستغناؤه ومثلهما بالرداء والازار ادناه للثوب من المشاهدة و ابرازا المعقول في صورة المحسوس (فن نازعنى في واحد منهما) الكبرياء والعظمة (قدفته) رميته وطرحته (في النار) وفي رواية اخرى عن ابى هريرة فن نازعنى ردائى قصمته اي اذلته واهنته او قربت هلاكه * قال الزمخشري هذا وارد عن غضب شديد ومناد على سحق عظيم وفي رواية عن ابى سعيد و ابى هريرة ايضا والعزازارى من نازعنى في شئ منهما عذبه * قال الغزالي فيه تحذير شديد من الكبر ومن آفاته حرمان الحق وعمى القلب عن معرفة الله وفهم احكامه والمقت والبغض من الله تعالى وان خصلة تترك المقت من الله تعالى والحزن في الدنيا والنار في الآخرة وتقدح في الدين لحري ان تتباعد عنها وفي بعض النسخ * ولا ابالي * بما فعلته معه في نار البعد والطررد عن شهوده تعالى في الدنيا ونار العقوبة في الآخرة (م) مسلم (مت) الترمذى (عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا يدخل الجنة) دخولا اوليا بلا حساب ولا عذاب (من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر) الذرة واحدة الذر وهو النمل الاحمر الصغير وقيل ما يرى من شعاع الشمس الداخل في الكوة وقيل لكل جزء من اجزاء الهباء وفيه انه وان صغر قدره عظم جزاؤه امال الكفرة ان متشبهاه تعالى او لا يدخل الجنة قبل تعذيبه على قدر كبره او حتى يزيله عنه اما في الدنيا او في القبر او في المحشر او في النار على حسب تفاوته في الشدة والضعف لان ادخال المؤمن في النار للتهديب والتفقيح

النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر) والمثقال في الاصل مقدار (حتى) من الوزن اي من شئ سواء كان من قليل او كثير فمعنى مثقال ذرة وزنها والذرة واحد الذر وهو النمل الاحمر الصغير * وقيل يراد بها ما يرى من شعاع الشمس الداخل في الكوة يريد بها كبر الكفرة لقوله تعالى ان الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون جنهم داخرين او ارادانه لا يدخل المؤمن المتكبر الجنة حتى يعذب بقدر تكبره وتجبره او يزيل عنه امان الدنيا او في القبر او في المحشر او في النار على حسب تفاوته في الشدة والضعف لان ادخال المؤمن في النار لاجل التهديب والتخليص حتى يلبق بجوار الملك العلام كما في الحاشية وابن الملك وغيره او يوصى عنه واذا ادخل الجنة نزع ما في قلبه من كبر ليدخلها بلا كبر

كأقال الله تعالى ونزعنا ما في صدورهم من غل الآية كافي شرح المصايح (فقال رجل) قيل هو معاذ بن جبل * وقيل
عبد الله بن عمرو بن العاص وقيل ربيعة بن عامر رضوان الله عليهم اجمعين (ان الرجل) اللام للجنس (يحب ان يكون
ثوبه حسنا) لانه محل نظر الناس ﴿٢٤٧﴾ (ونعله حسنا) وذكره مع ان النعل مؤنث باعتبار كونه ملبوسا (قال)

صلى الله عليه وسلم (ان الله
جبل) اي موصوف
باوصاف الجمال كالرحمة
والرأفة والغفر والعفو
(يحب الجمال) فظهوره
على الانسان ايس من الكبر
(الكبر) اللام فيه للعهد
الحضوري ولان اللفظ
اذا اعيد بلفظ المعرفة
كان عين الاول (بطر)
بفتح اوليه هو الطغيان
عند النعمة (الحق) وعد
الانقياده (وغط الناس)
اي احتقارهم وازدراؤهم
كذا في شرح المصايح
وذكر في شرح الغريب
بطر الحق ان يجعل ما جعله
الله حقا من توحيد
وعبادته باطلا هذا عند
من جعل اصل البطر من
الباطل ومن جعله من
الحيرة فعناه ان يتخير عند
الحق ولا يراه حقا بل
يتردد فيه * وقيل البطر
التكبر اي يطفى ويتكبر
عند الحق فلا يقبله الى
هنا كلامه * وقال في
مناهج الاخلاق الغمط
الاستهانة والاستخفاف
والغمص في معناه انتهى

حتى يابق بجوار الملك العلام كافي الحاشية (فقال رجل) قيل معاذ وقيل عبد الله بن عمر
وقيل ربيعة بن عامر * ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا قال
ان الله جبل * قيل اي كل امره سبحانه وتعالى حسن جبل فله الاسماء الحسنى
وقيل انه ذوالنور والبهجة اي مالتهما وقيل جبل الافعال بكم والنظر اليكم
يكلفكم اليسر (يحب الجمال) اي التجميل منكم في ان لا تظهروا الحاجة الى غيره
تعالى فالتجميل هو التخليق باخلاق الله تعالى وفي استعمال الحسن في الرجل والجمال
في الله فان الحسن بالعرض والجمال بالذات كما قيل ﴿الكبر بطر الحق﴾ اي رده
وعدم قبوله عن الزجاج البطر ان يطنخي عند النعمة اي يتكبر والاصمعي الحيرة اي
يتخير عند الحق ولا يراه حقا ﴿وغط الناس﴾ اي احتقارهم بان لم يره شيئا وقيل
الاستهانة والازدراء (ت) الترمذي ﴿عن ثوبان انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم من مات وهو يرى من الكبر والغلول﴾ الخيانة والاختلاس من المغنم
لعل المراد هنا مطلقها ﴿والدين﴾ دين العباد او مطلق الدين ﴿دخل الجنة﴾
دخولا اوليا لا يخفى ان الحديث محتاج الى التأويل والتقييد اذ مجرد البراءة من
هذه الثلاثة لا تصح دخول الجنة ثم المفهوم من السياق ان المقصود من اراد
الاحاديث هو بيان غوائل الكبر وهذا الحديث لا يدل عليه او دل لدل على
طريق مفهوم المخالف وهو ليس بحجة عندنا ولو سلم لكان ظنيا عند منبته والظاهر
من المطلب انه قطعي الا ان المفهوم لا يمنع في كونه تأييد النص فالمحذور ما يكون للآيات
ابتداء لا ما يكون تأييدا ثم في الجامع الصغير الدين شين الدين الاول بفتح الدال
والثاني بكسر الدال والشين العيب والنقص وفيه ايضا الدين راية الله في الارض
فاذا اراد ان ينزل عبدا وضهما في عنقه قال المناوي وذلك بالاستدانة * فان قيل قد
صح استدائه صلى الله تعالى عليه وسلم وقد قيل انه اوصى في مرض الموت وقال
يا على افلان اليهودى على كذا فلاموتن بلادانه * اجيب عن الاول انه للضرورة
والذم ما يكون بلا ضرورة وردانه كيف يتصور الضرورة والله تعالى خيره ان تكون
بطحاه مكة له ذهابا * واجيب انه خيره فاختر القلة والقناعة فالضرورة مبنية على
اختياره * واما الجواب عن الثاني ففي حديث الجامع ايضا الدين دينان فمن مات وهو
ينوى قضاء فانا وليه ومن مات ولا ينوى قضاءه فذاك الذي يؤخذ من حسناته ليس
يومئذ دينار ولا درهم وفي البرازية من مات وعليه ديون ان على قصد الاداء لا يؤخذ
بها يوم القيامة لانه لم يتحقق المثل وفي الجامع ايضا الدين هم بالليل ومذلة بالنيار

كلامه * اخرج الترمذي الرموز له بقوله (ت) (عن ثوبان) رضى الله تعالى عنه. ولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من مات وهو يرى من الكبر) بكسر فسكون وقد عرفته (والناول) اي
الاختلاس من الغنية ونحوها (والدين) بفتح الهملة وذلك لانه من اسباب الكذب وخلف الوعد (دخل الجنة) بلا عذاب

* اخرج البيهقي المروزله بقوله (هق) (عن انس رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان في النار توابيت) جمع تابوت واماره في الهابة ولا انقارس ولا انصباح وانه الصندوق كفي شرح اللان وذكر الامام الراغب في المفردات وهو الصندوق الذي يحمل في الملبت واما ما ذكر في قوله تعالى ان آية ما كنه ان يأتكم التابوت فيه سكينه من ربكم * فقول انه كزاشياً مصنوعاً من الخثت فيه الحكمة وقيل عبارة عن القالب والسكينه عمافه من العلم ويسمى القالب مسقط العلم ووعائه وصندوقه انتهى (يحمل فيه) الظاهر فيها الا ان يؤل بما ذكر او كل واحد منها (المتكبرون فتقفل) بالبناء للمفعول ونائب فاعله (عليهم) ﴿٢٤٨﴾ لئلا يروا احدا ولا يرى فيشتد عليهم

عذابهم في النار كما في الحاشية * اخرج الطبراني المروزله بقوله (طب) (عن عبدالله بن سلام) بتخفيف اللام الاسرائيلي الصحابي الجليل (رضي الله تعالى عنه انه مر بالسوق وعليه حزمة) بضم المهمله وسكون الراء (حطب) فقول له ما يحملك على هذا اي على حمله (وقد اغناك الله تعالى عن هذا) بوجود الخدم وكثرة المال والملك (قال اردت ان ادفع الكبر) ومن ثم قال الفقهاء اذا حمل الغني متاعه فان كان لثقل اجرة الجمال عليه فهو دناءة مسقط للروية وان كان اتباعا للسلف ومجاهدة النفس فخير وطاعة كما في شرح المواهب وغيره (سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول

وايضافه الدين يتقص من الدين * قال المناوي والقصد بهذه الاخبار الاعلام بان الدين مكروه لما فيه من تعريض النفس للمذلة فان لضرورة فلا كراهة بل قد يجب والالوم على فاعله وعليه يحمل ما قالوا بان الاستدانة مستحبة لان فيها اقتداء الرسول عليه السلام واطهار العجز والافتقار واما بالنسبة الى معطيه فمدوب لانه من الاعانة على الخير الا ان يعلم صرفه الى السفة والعصيان (هق) البيهقي (عن انس رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان في النار توابيت) جميع تابوت وهو معروف وقيل صندوق قيل عن مختصر القاموس اصله تابوت ولفظة الانصار بالثناء وعن صحاح الجوهري اصله تابوت مثل ترقوة وهو فعلومة فلما سكنت الواو قلبت هاء التأنيث ناه قال القاسم ابن معن لم تختلف لفة قريش والانصار في شئ من القرآن الا في التابوت فلفظة قريش بالثناء ولفظة الانصار بالهاء فاضمحمل ما يقال لم اراه في القاموس * يحمل * بالبناء للمفعول * فيها المتكبرون فتقفل عليهم * لئلا يروا احدا ولا يروا فيشتد عذابهم في النار اولتضيق وتشد عقوبتهم * طب * الطبراني * عن عبدالله بن سلام * قيل اسرائيلي صحابي جليل (رضي الله تعالى عنه انه مر بالسوق وعليه حزمة حطب) فقول له ما يحملك * اي شئ يعينك * على هذا وقد اغناك الله تعالى عن هذا * اي عن حمل الحطب على الظهر لاجل البيع لكثرة المال * قال اردت ان ادفع الكبر * قيل عن الفقهاء اذا حمل الغني متاعه فان كان لثقل اجرة الجمال عليه فهو دناءة مسقط للروية وان اتباعا للسلف ومجاهدة للنفس فخير وطاعة * سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة من كان في قلبه خردلة من كبر * اي لا يدخل دخولا اوليا بلا عذاب وخزي او لا يدخلها حتى يعاقب بما جرتحه او لا يدخل اصلا ان كان مستحلا او لا يدخلها وهو موصوف بذلك بل بعد ازائه عنه اما في الدنيا او في القبر او في العذاب بمقداره * م * مسلم * عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله تعالى وفي اكثر النسخ لا ينظر الله تعالى اليهم * يوم القيامة * نظر رحمة ومغفرة فان من سخط على غيره واستهان به اعرض عنه

لا يدخل الجنة من كان في قلبه خردلة من كبر) امل ما قبله من الحديث صدر منه صلى الله تعالى عليه وسلم (وعن) بعده والمراد منه الكناية عن القلة وكل منهما سواء في ذلك والمراد لا يدخلها مع الفاترين او مطلقا ان استهله ولم يكن معذورا بجمل التحريم او لا يدخلها وهو موصوف بذلك بل بعد ازائه عنه اما في الدنيا او في القبر او في العذاب بمقداره ذكره في الحاشية والمواهب * اخرج مسلم المروزله بقوله (م) (عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله تعالى يوم القيامة) اي كلام الرضاء * ولا ينظر اليهم * اي يلطف بهم

(ولايزكيمهم) اي لا يثني عليهم خيرا (ولهم عذاب اليم) اي مؤلم وذلك لانهم اختاروا الحرام من غير حاجة (شيخزان) لان الزنا اذا كان قبيحا من الشباب مع كونه معذورا طبعا فن الشيخ المنطقي شهوته يكون اقبح (وملك كذاب) لان الكذب مع كونه محظورا غالبا لغرض جلب نفع و دفع ضرر فن الملك القادر عليه بدونه يكون اقبح (وعائل مستكبر) اي فقير متكبر لان كبره مع انعدام سببه فيه من المال او الجاه يدل على كون طبعه اثميا * وقيل العائل ذوالعيال فتكبره عن سؤال الصدقة والزكوة وعدم **٢٤٩** قبول ما يسد خلته و خلة عياله لم يكن الاستيلاء هذه الرزية عليه

بحيث يلحقه و عياله الضرر من تكبره كما في ابن الملك لشرح المصابيح * وذكر في الاربعين ان الله تعالى يغيض ثلاثة نفرهم و بغضه اثلاثة نفرهم اشد اولها يغيض الشبان انفساق و بغضه للشيوخ الفساق اشد و الثانية يغيض الخلاء و بغضه للاغنياء الخلاء اشد و الثالثة يغيض المتكبرين و بغضه للفقراء المتكبرين اشد و يقال ان الله يحب ثلاثة نفر و حبه اثلاثة منهم اشد اولها يحب المتقين و حبه للشبان الاتقياء اشد و الثانية يحب الاسخياء و حبه للفقراء الاسخياء اشد و الثالثة يحب المتواضعين و حبه للاغنياء المتواضعين اشد انتهى كلامه * و اخرج الحاكم في المستدرك المروزله بقوله (حك) (عن طارق) بالمهمله اخرى

و عن التكلم معه و اللاتفات اليه * ولايزكيمهم * لهم * مع ذلك الامر المهور * عذاب اليم * مؤلم موجه قال الواحدى هو العذاب يخلص الى قلوبهم و جمعه وقال الراغب الامم الوجع الشديد * شيخزان * لاستخفافه بحق الحق و قلة بالاته به و رذالات طبعه اذ داعيته قد ضعفت و همته قد فترت فزناه عناد و مراغمة و لان شهوته مهورة فزناه لمجرد كونه مطوعا به و اما الشاب فقد تقهره نفسه عليه * و ملك كذاب * لان الكذب غالب لجلب نفع او دفع ضرر و الملك لا يخاف احدا فيضايقه ففجبح لفقد الضرورة * و عائل * فقير * مستكبر * لان كبره مع فقد سببه فيه من نحو مال او جاه كونه مطوعا عليه مستحكما فيه فيستحق اليم العذاب و فظيع العقاب و فيه دلالة على كرم الله في قبول عذر عبده بما يكون منهم من مخالفته * نديه * قال القنوى سر عد الملك الكذاب منهم ان الكذب قسمان ذاتى و صفاتى فالصفاتى محصور فى موجبين الرغبة و الرهبة و الملك محلها ظاهر اوليس حكمه مع الرعية بصورة رهبة منهم او رغبة فيما عندهم توجب الاقدام على الكذب فاذا كان الملك كذبا فلا موجب الا لؤم الطبع فهو وصف ذاتى له و الاوصاف الذاتية الجلية تستلزم نتائج تناسبها كذا فى الفيض * و عن الاربعين ان الله تعالى يغيض ثلاثة نفر و بغضه لثلاثة نفر منهم اشد اولها يغيض الشبان الفساق و بغضه للشيوخ الفساق اشد * و الثانى يغيض الخلاء و بغضه للاغنياء الخلاء اشد * و الثالث يغيض المتكبرين و بغضه للفقراء المتكبرين اشد * و يقال ان الله يحب ثلاثة نفر و حبه لثلاثة منهم اشد اولها يحب المتقين و حبه للشباب الاتقياء اشد و الثانى يحب الاسخياء و حبه للفقراء الاسخياء اشد و الثالث يحب المتواضعين و حبه للاغنياء المتواضعين اشد انتهى * حك * الحاكم فى المستدرك * عن طارق * رضى الله تعالى عنه * انه خرج عمر * متوجها * الى الشام * اقليم معروف اوله نابلس و آخره العريش * و معنا ابو عبيدة * ابن الجراح * فاتوا * اي عمر مع عسكره * على نخاضة * موضع خوض الماء * و عمر على ناقله فزل * عنها لتمام نوبة الركوب فاركب غلامه عليها * و خلع خفيه * من قدميه * فوضعهما على عاتقه * تواضعا * و اخذ بزمام ناقته فحاض * فى الماء * فقال ابو عبيدة

قاف رضى الله عنه (انه خرج (بريقة ٣٢ نى) عمر رضى الله عنه) من المدينة منتهيا (الى الشام) وهو الاقليم المعروف اوله نابلس و آخره العريش (و معنا ابو عبيدة) بن الجراح جاء من الشام لاستقبال عمر رضى الله عنه (فاتوا على نخاضة) هى الموضع الذى يخاض فيه من الماء (و عمر على ناقله فزل) اي عمر لتمام نوبة الركوب فاركب غلامه عليها (و خلع خفيه) من قدميه (فوضعهما على عاتقه) تواضعا لله تعالى (واخذ بزمام ناقته) الزمام بكسر الزاى ما يوضع فى انف البعير (فحاض) فى الماء (فقال ابو عبيدة) رضى الله تعالى عنه

(يا امير المؤمنين) لقب للخليفة اول من لقب به منهم عمر بن الخطاب (انت تفعل) هذا تعجب من فعله والاستفهام فيه مقدر (هذا) اي ما ذكر (مايسرنى) اي ما يعجبني هذا الفعل منك وعلل ٢٥٠ عدم مسرته بذلك بقوله (فان اهل البلد

استشرفوك) والاستشرف هو ان يضع يدك على حاجبك كالذى يستظل من الشمس حتى يستبين الشيء كافي شرح الغريب والمراد به هنا القرب والنظر اي طلبوا الاشراف عليك والنظر اليك (فقال اوه) بفتح الهمزة وتشديد الواو وبالهاء الساكنة اسم فعل بمعنى التضجر اي اتوجع كافي المواهب (ولم يقل ذا) اي الذى قلته (غيرك) فلا ينبغي لك ان تقول (اباعبدة) يا ابا عبدة حذف حرف النداء تخفيفا (جعلته نكالا لامة محمد صلى الله عليه وسلم) اي جعلت هذا الكلام سبب نكال وعذاب لانه ينتشر بين الامم ان العزة والشرف بالمرآكب الرفيعة والملابس الفاخرة لا بالاسلام فيحصل الكبر الذى هو سبب العذاب كما فى الحاشية لخواجه زاده (انا كنا) معشر العرب (اذل قوم) لقلتهم عددا وعدادا وكان القوة والعدد فى غيرهم من فارس والروم (فاعزنا الله تعالى) اي صيرنا عزة

يا امير المؤمنين * اول من لقبه به على رضى الله تعالى عنهم ولم يلقب به احد قبله * انت تفعل هذا * باستفهام مقدر للتعجب * مايسرنى * ما يعجبني هذا الفعل منك * فان اهل البلد * اي الشام * استشرفوك * يقال استشرف الشيء اذا ارتفع ينظر اليه واضعا يده على حاجبيه يعنى ان القوم ينظرون اليك ويحقرون ذلك * فقال اوه * بفتح الهمزة وتشديد الواو وسكون الهاء كلمة توجع * ولم يقل ذا * اشارة الى مقاله ابو عبدة احد * غيرك * يا ابا عبدة جعلته * اي هذا الكلام * نكالا * سبب نكال وعذاب * لامة محمد * صلى الله تعالى عليه وسلم لانه ينتشر بينهم ان العز والشرف بالمرآكب الرفيعة والملابس الفاخرة لا بالاسلام والعبادة فيحصل الكبر الذى هو سبب العذاب كما ذكر المحشى وانا قول انهم اسوة للامة وقدامرنا بمتابعتهم بلسان الرسالة لاسيما على القول بالاحتجاج بقول الصحابي * انا كنا اذل قوم * كافي اوائل الاسلام او فى جهالة وقيل يريد بذلك العرب لانهم كانوا تحت طاعة الفرس وكان سلطانهم يتولى ويعزل بامر كسرى وكانت الشوكة حينئذ للروم وفارس * فاعزنا الله تعالى بالاسلام * بكثرة اهل الاسلام او بشرف اصل الاسلام * فهم انطلب الغز بغير ما * من نحو المرآكب والملابس * اعزنا الله تعالى به * من اصل الاسلام وما يرتب عليه * اذنا الله تعالى * لانه اعتزاز بغير طريقه ومن سلك الى غير طريق المطلوب ضل سعيه وخسر كده يريد ان العز بالاسلام وشعاره لا بغيره فاذا طلب العز بغيره اذله الله فآفاد عمر رضى الله تعالى عنه ان التواضع من شعار الاسلام فهو عز ورفعة والكبر خلافه * فان قيل سؤال ابى عبدة وارد على نهج القياس والظاهر انه عن اجتهاده وقد قرر ان مذهب الصحابي اماما او مفتيا واحا كما ليس بحجة على صحابي آخر اتفاقا فكيف يلزم به ابو عبدة * قلنا يجوز ان يكون الجواب تحقيقا لالزاميا واقناعيا وفقاهة ابى عبدة ليس بمعروف وانه حكاية عن سبب فعله لا الايجاب والالزام عليه واما وجه الاحتجاج بالنسبة اليه عند بعض اصحابنا كابى بكر الرازى وشمس الائمة وفخر الاسلام وابى اليسر فتقليد الصحابي واجب مطلقا واما عند بعض آخر كالكرخى وابى زيد فلا يقلد الا فيما يدرك بالقياس فاحتجاج المصنف اما على المذهب الاول او على منع كون سؤال ابى عبدة على القياس بل القياس هو التواضع مطلقا ولو من الخليفة او على مذهب بعض من جواز التقليد بلا ايجاب ويحتمل ان يكون هذا الجواب بمحضر الصحابة وكانوا ساكتين ثم السامعون بعد ذلك ايضا يجوز ان يكونوا ساكتين وقابلين ويكون اجابا * وقد قرر فى الاصول من وجوب تقليد الصحابي اجابا فيما شاع فسكتوا وسلموا وفى كتاب اسماء الرجال وقع الرواية هكذا عن طارق ان عمر حين قدم الشام لقيه الجنود وعليه ازار وخفان وعمامة وهو آخذ برأس راحلته يخوض الماء وقد خلغ خفيه وجعلهما تحت ابطيه قالوا له الآن يلقاك الجنود

(بالاسلام فهمنا) اي متى (نطلب العز بغير ما اعزنا الله تعالى به) وهو عز الاسلام والتمسك بالعبادة الوثقى (قال)

والتوشيح باخلاقه من مظاهر الدنيا وزخارفها وزهراتها (اذنا الله تعالى) لانه اعتزاز بغير طريقه الذى جعله الله

ومن طلب الوصول بما هذا شأنه لا يصل ابدا كما في شرح العلان * واخرج الترمذى المرموز له بقوله (ت) (عن عمرو بن شعيب) بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص (عن ابيه) شعيب (عن جده) اى جده ابيه وهو عبد الله (رضى الله تعالى عنه) واختلف في هذه الترجمة ﴿٢٥١﴾ والاصح قبولها (ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال يحشر

التكبرون) في الدنيا (يوم القيامة) ظرف للفعل (امثال الذر في صور الرجال) اى فالسلوب عنهم كبر الاجرام لا الصورة الانسانية بل تبقى زيادة في هوانهم وحقارتهم (بغشاهم الذل) هو ضد العز (من كل مكان يساقون) حال او استئناف (الى سجين في جهنم) اسم لطبقة من طبقات النار (يقال له بولس) بضم الموحدة وكسر اللام آخره مهملة كافي النهاية (يعلموهم نار الانيار) اى اقوى العذاب الانيار جمع النير بالكسر وهو الاخدود اى الشق الذى فى الارض اى يعلموهم نار الاخديد والاماكن التى هم فيها كما فى التوفيق (يسقون) بالبناء لغير الفاعل (من عصارة اهل النار) هى ما يعصر من اجسادهم (طينة الخبال) يدل عن عصارة الخبال الفساد اى الطينة الحاصلة من فساد ابدان اهل النار كالحوض وقيل السم القاتل والهلاك والعناء والتعب (م) مسلم (عن محمد بن زياد) قال كان ابو هريرة رضى الله تعالى عنه يستخلف على المدينة (ينصب خليفة

قال انا قوم اعزنا الله بالاسلام فلن نلتبس العزة بغيره وفيه ايضا عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان هر حل قرية على عنقه فقيل ما حلك على هذا قال نفسى اعجبنتى فاردت اذلها* وفيه ايضا عن اسلم ان عمر طاف ليلة فاذا هو بأمرأة فى دار وحوالها صبيان يبيكون واذا قدر يغلى على النار بالماء فسأل عن بكائهم فقالت للجوع فسأل عن الماء فقالت لاربيهم مرقة واعلهم به حتى يغلبهم النوم فبكى عمر ثم جاء الى دار الصدقة فجعل فى غرارة طعاما ولباسا ودراهم فقال يا اسلم اجل على فقالت انا اجل فقال انى السؤال فى الآخرة فحمله على عنقه فجاء منزل المرأة وجعل فى القدر دقيقا وشحما وتمرا وحركة بيده وجعل ينفخ تحت القدر ويخرج الدخان من خلال حيطته حتى طبخ لهم فاطمهم بيده فخرج فاطلع على ضحك الصبيان وسرورهم فقال الان طابت نفسى وتواضعه ايضا قصة طويلة قد ذكرها مع سائر مناقبة فى شرح وصايا امامنا ابى حنيفة رحمة الله تعالى عليه ﴿ت﴾ الترمذى ﴿عن عمرو بن شعيب﴾ بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ﴿عن ابيه عن جده﴾ عبد الله ﴿ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال يحشر التكبرون يوم القيامة امثال الذر﴾ النمل الصغير فى الذل والحقارة جزاء على وفاق علمهم ﴿فى صور الرجال﴾ زيادة فى ذلهم وحقارتهم يعنى جنتهم كجثة الذرة وصورتهم كصورة الانسان ﴿بغشاهم﴾ يحيطهم ﴿الذل من كل مكان﴾ يتضاعف ذلهم ويتوجه اليهم من كل جهة لان جزاء سيئة سيئة مثلها ﴿يساقون الى سجين فى جهنم﴾ بالزجر والقهر والسائقون هم خزنة جهنم غلاظ شداد كما قال الله تعالى وسبق الذين كفروا الى جهنم زمرا الآيات ﴿يقال له بولس﴾ بضم الموحدة وكسر اللام آخره مهملة كذا قيل عن النهاية وقيل فوعل من الابلاس بمعنى اليأس ولعل السجين انما سمي به لان الداخل به يئس من الخلاص عما قريب وان صححت الرواية فيه بضم الموحدة وكسر اللام او قبحها فلعله اعجب اذ ليس فى الاسماء مثاله انتهى* اقول فى القاموس ايضا بضم ففتح فتأمل فيه ﴿يعلموهم نار الانيار﴾ بغشاهم ويحيطهم نار النيران فى القاموس النار تجتمع على انيار ﴿يسقون﴾ على المفعول ﴿من عصارة اهل النار﴾ ما يعصر من اجسادهم لعلها الدم والقبح والصديد ﴿طينة الخبال﴾ يدل عن عصارة الفساد اى الطينة الحاصلة من فساد ابدان اهل النار وقيل اسم موضع فى جهنم يجتمع فيه صديد اهل النار كالحوض وقيل السم القاتل والهلاك والعناء والتعب ﴿م﴾ مسلم ﴿عن محمد بن زياد﴾ قال كان ابو هريرة رضى الله تعالى عنه يستخلف على المدينة ﴿ينصب خليفة

يجتمع فيه صديد اهل النار فلاضافة على الاول من قبيل اضافة المسبب الى السبب وعلى الثانى للابسة والمراد به هنا صديد اهل النار وعصارتهم ولهذا بين بقوله من عصارة اهل النار كما فى التحقيق * واخرج مسلم المرموز له بقوله (م) (عن محمد بن زياد) قال كان ابو هريرة رضى الله تعالى عنه يستخلف بالبناء لغير الفاعل (على المدينة) اى استخلفه مروان او غيره

(فيأتي بحزمة الحطب على ظهره) الاول ظرف لغو متعلق بالفعل والثاني كذلك اوحال من ضميره (فيشق السوق) اي يرفيه (وهو يقول) جملة حالية من فاعل يشق (جاء الامير وفي رواية طرقتوا للامير) اي وسعوا بقدر حاجته واعطوا الطريق للاميركم (حتى ينظر الناس اليه) علة لقوله ذلك وعن الحسن البصري رضى الله تعالى عنه قال خطب عمر رضى الله عنه وهو خليفة وعليه ازار فيه اثنا عشرة رقعة وفي رواية اثنا عشرة رقعة احدهن باديم احرو عن قتادة رضى الله عنه ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه ابطأ على الناس يوم الجمعة قال ثم خرج فاعتذر اليهم في احتباسه وقال انما حبسني غسل ثوبي هذا كان يغسل ولم يكن لي ثوب غيره ذكره في الاحياء واخرج البخارى المرموز له بقوله (خ) (عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال بينما) مافيه كاف فلين عن الاضافة (رجل) مبتداء (من كان قبلكم) في محل الصفة ولذا ابتدأها ﴿٢٥٢﴾ (يجر ازاره) هو ما يلبس في اسافل البدن (من

الخيلاء) بضم المجمة وتخفيف التحتية اي الكبر وخبر المبتداء جملة (خسف به) في الارض (فهو يتجمل في الارض) يجمين اي لا يزال ينزل شيئاً شيئاً (الي يوم القيامة) وذلك ثمرة خيلائه وعن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى لا ينظر نظر الرحمة الى من يجر ازاره بطرا فيكون محمولا على المستحل او على الزجر المراد به انزاله من الكعبين لما روى انه عليه السلام قال ما سفل من الكعبين في النار وفيه يفهم ان من جره ان لم يكن لكبر لا يكون حراما لكنه

﴿فيأتي بحزمة الحطب على ظهره فيشق السوق﴾ يعني يشق اهل السوق له يمينا وشمالا لير هو ﴿و﴾ الحال ﴿هو يقول جاء الامير﴾ ليعلم اهل الحاجة ويقضى حاجته فان تلك الحالة منافية لامارة عادة فيحتاج الى التعريف ولثلاثا يتوهم اهل السوق عزله من صنيع حاله وليفسخ له الطريق فيتم مصلحته ويقضى مهام المسلمين ﴿وفي رواية﴾ يقول ﴿طرقتوا﴾ اي اعطوا طريقا ﴿الامير حتى ينظر الناس اليه﴾ ويقصدون به في تواضعه مع علوه منزلته فيكون هذا القول منه للترغيب ولتعلم شرف التواضع ومخلة النفس وقهرها ﴿خ﴾ البخارى ﴿عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال بينما رجل من كان قبلكم يجر ازاره من الخيلاء﴾ اي التكبر ﴿خسف به﴾ في الارض ﴿فهو يتجمل﴾ يتحرك ويضطرب يعني ينزل شيئاً شيئاً ﴿في الارض الى يوم القيامة﴾ قيل عن رواية البخارى عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ايضا ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال بينما رجل يمشى في حلة تعجبه نفسه مرجل جته اذ خسف الله تعالى به فهو يتجمل به الى يوم القيامة فحصل الحديث ان ذلك لجر ازاره على الارض لكبره خسف الله به فمجرد هذا القدر من الكبر اذا جوزى بما ترى فكيف بمن يتخذ الكبر صنعة ويأتيه في افعاله واقواله وسيرته فالسعيد من وعظ بغيره والعاقل ينزجر ويعتبر من مثله قال الله تعالى لا تعتبروا يا اولى الابواب ﴿ت﴾ الترمذى ﴿عن جبير بن مطعم﴾ رضى الله تعالى عنه ﴿انه قال يقولون في﴾ بالتشديد ﴿التيه﴾ اي ينسبون الى الكبر او يكونون في الكبر ﴿و﴾ الحال انى ﴿قد ركبت الحمار﴾ واما انفت من ركوبه ﴿ولبست الشملة﴾ اي الصوف ﴿وقد حلبت الشاة﴾

مكروه كراهة تنزيه قال العلماء كذا كل ما زاد على الحاجة المعتادة في اللباس من الطول (وقد)

والسعة فكروه لكن الحديث في حق الرجال واما في النساء فقد صح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الاذن لهن في ارخاء ذبولهن كذا في شرح المشرق لابن الملك واخرج الترمذى المرموز له بقوله ﴿ت﴾ (عن جبير) بضم الجيم وقص الموحد وسكون التحتية بعد هاء (ابن مطعم) على صيغة الفاعل (انه قال) شكاية عن القوم وتضجرا منهم او تفخرا هم (يقولون في) بتشديد باء المتكلم لادغام فيها (التيه) بالكسر الكبر يعني يقول القوم الكبر موجودلى (و) الحال انى (قد ركبت الحمار ولبست الشملة) اي الصوف (وقد حلبت الشاة) وليس ذلك

فعل المتكبرين بل من اخلاق الرسلين

(وقد قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من فعل هذا) اى المجموع او كل منهم (فليس فيه من الكبر شئ) ففيه الاعتراف بنعمة المنعم سبحانه وذكرها على سبيل الشكر لاعلى سبيل الفخر فلا محذور فتأمل وقال عليه السلام براءة من الكبر لبس الصوف ومجالسة فقراء المؤمنين وركوب الحمار واعتقال العنز واحاديث هذا الباب اكثر من ان نحصى

المبحث الثالث (في اسباب الكبر) الطبعي (التكبر) بالتطبع (اعنى ما به الكبر والتكبر) لكونه مباح (والعلاج التفصيلي وهى) اى الاسباب (سبعة) علم عبادة نسب جلال قوة مال اتباع وقد نضمها بقولى اسباب الكبر سبعة قد نضمها * فخذها ما انت للعالم

وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم من فعل هذا الفعل اى الثلاثة * فليس فيه من الكبر شئ * لانها من عادات اسافل الناس غالبا وفي الجامع الصغير براءة من الكبر لبس الصوف ومجالسة فقراء المؤمنين وركوب الحمار واعتقال العنز قال المناوى يعنى بقصد صالح للاظهار الزهد وايها ما يزيد التعبد ومجالسة الفقراء بقصد اينا سبهم والتواضع معهم ونحو ركوب الحمار واعتقال العنز يعنى اعتقال العنز ليجلب لبنا يعنى ان هذه الاشياء مبعدة عن الكبر

المبحث الثالث

من الخمسة (في اسباب الكبر) في النفس او الحاصل في نفسه (والتكبر) اظهارة للغير او الحاصل بالتكلف (اعنى ما به الكبر والتكبر والعلاج التفصيلي وهى) اى الاسباب (سبعة) (١) علم (٢) عبادة (٣) نسب (٤) جلال (٥) قوة (٦) مال (٧) اتباع وانما جعلت هذه اسباب الكبر (باعتبار الجهل المقارن بها) بالبناء لغير الفاعل نعمت للجهل (لانها) الاسباب (في انفسها اسباب تامة وعلل موجبة) بل جزء سبب وعلة ناقصة فمحتاجة الى ضم شئ آخر اليها فبجبردها لا تكون كبرا ولا تكبرا (فسيبتهما) اى الاسباب (في الحقيقة راجعة الى الجهل) فينشأ منه الاسباب (فملاجه) اى الجهل (ازالته) بالتعلم (وسنيته) وفي بعض النسخ وسننه عليه (ان شاء الله تعالى الاول العلم) الرسمى (وهو اعظم الاسباب) الموصلة الى الكبر والتكبر واما العلم النافع فلا بل من المعالجات وهو من اسباب الضعة والتواضع فالفضل والشرف الوارد في الشرع انما هو له لا الاول بل وزر ووبال على صاحبه وكفاه كون ثمرته وتيجته نحو كبر وتكبر (واشدها واصعبها علاج لان قدر العلم) في نفسه (عظيم) مع قطع النظر عن متعلقه (عند الله تعالى وعند الناس) ايضا فيرى نفسه اعلى واشرف من الغير فيخاف عليه اكثر مما يخاف على نفسه ويرجو لنفسه اكثر مما يرجو لغيره وينظر الى الغير نظر الحقارة والهوان فهذا البق بان يسمى جهلا بل العلم الحقيقي ما يعرف الانسان به نفسه وربه فيزيد خوفه وتواضعه وخشوعه ويفضى الى ان يرى كل الناس اولى منه لعظم حجة الله تعالى عليه بالعلم للقيام بحقوقه ومقتضاه فاذا كان قدر العلم عظيما مطلقا فكان العلاج صعبا فان زوال المسبب بزوال السبب فاذا كان السبب شريفا مطلقا كان شرفه ذاتيا فلا يزول فيصعب زوال المسبب فانهم (وقدمت) في الفصل الثاني من الباب الثاني (ما ورد في فضله والحث على تعلمه وكونه فرضا) عينا وكفاية لكن يشك ان ما يكون سبب الكبر هو الرسمى

له (واشدها) فيه (واصعبها علاج) في التخاص منه وذلك (لان قدر العلم) في نفسه (عظيم) من العظمة بمعنى الجلالة (عند الله تعالى) ولذا امر الله تعالى نبيه بطلب الزيادة بقوله وقل و بزدنى علما (وعند الناس) فهم يعلمون له ولا له لا ضررهما (وقدمت) فيما تقدم (ما ورد في فضله) في (الحث على تعلمه) في (كونه فرضا) بمضه عينى وبمضه كفاى

وتقدم ان منه مندوبوا وسكت عنه هنا لعدم تعلق فرضه وتقدم ما جاء في ذلك من الآيات والاحاديث واذا كان كذلك
 (فلا مجال) بالجيم وقع الميم اى لا طريق (لقلعه) نزعه (من اصله) لشرفه عند الله تعالى وما هذا شأنه لا يبطل
 (وترك تعلمه) لما جاء في الحديث عليه (فانما علاجه بمعرفتين) احدهما (معرفة ان فضله) اى فضل العلم لا يكون الا بثلاثة
 اشياء اولها ما ذكره بقوله (انما هو بمقارنة النية الصالحة) ﴿ ٢٥٤ ﴾ وقت التحصيل (و) الثاني (العمل به)

في العلم المطلوب منه العمل
 (و) الثالث بمقارنة
 (نشره) بالتعليم لطالبه
 (لله تعالى بلا طمع نفع من
 الناس) حال من الظرف
 المستقر في قوله بمقارنة
 النية (و) بلا (اخذ مال
 عليه) من غير ضرورة
 او حاجة خافة والافقد
 جوز المحدثون اخذ
 الاجرة على التحديث
 للمحتاج ومن فعله ابو زعيم
 كما في المواهب (والا)
 اى وان لم يكن مقارنا
 بواحد من هذه الثلاثة
 او بكلاهما لا يكون العلم
 فضلا لصاحبه بل هو
 خسران ووبال عليه يوم
 القيامة كذا ورد في حقه
 احاديث كثيرة ذكره
 خواجه زاده في حاشيته
 كقول (فينقلب عليه)
 الامر (فيصير) حال كونه
 عالما لما ذكر (اخس مرتبة
 من الجاهل واشد عذابا
 منه) اى من الجاهل لزيادة
 اعتدائه (على القول
 الصحيح) وعند بعض
 الفقهاء الامر بالعكس لان

وما ذكر ليس برسمى بل علم نافع فلا تقرب وان ماله فضل ووجوب هو العلم الذى
 جعل آله للعمل على الخلوص وما يكون سببا لا يمكن ان يكون كذلك وبه يعلم حال قوله
 ﴿ فلا مجال لقلعه من اصله وترك تعلمه ﴾ فتأمل لان ما كان فضله كذا وحكمه كذا يمنع
 متاركنه هكذا فان قيل اى اتيان اصل هذا العلم واجب وماداه من نحو كبر المحرم
 عرضى ومن قاعدة اهل الشرع ان الامر الذاتي لا يزول بالعوارض فينبغى ان يسقط
 ذلك العارض في نفسه بلا حاجة الى جنس ما يدكر المصنف هنا قلنا ومن قاعدة اهل
 الشرع ايضا درء المفاد اولى من جلب المنافع فاذا تعارضت مصلحة ومفسدة قدم
 دفع المفسدة غالب الان اعتناء الشرع بالمنهيات اشد من اعتناؤه بالمأمورات ولذا قال
 صلى الله تعالى عليه وسلم اذا امرتكم بشئ فأتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شئ
 فاجتنبوه وروى في الكشف حديث لترك ذرة مما نهى الله افضل من عبادة الثقلين ومن
 ثمة ترك الواجب دفعا للمشقة ولم يسأخ في الاقدام على المنهيات خصوصا الكبار
 كذا في الاشياء على ان ذلك انما يصار اليه ان امتنع الطريق بالكلية فعندما كان كما ذكره
 المصنف فلا ﴿ فانما علاجه ﴾ اى العلم الذى هو سبب الكبر ﴿ بمعرفتين ﴾ احدهما
 ﴿ معرفة ان فضله انما هو بمقارنة النية الصالحة ﴾ في ابتدائه واثابه بان يقصد التقرب
 الى الله تعالى وتخليص نفسه من الجهل ومضرة النفس والهوى ولا يقصد تحصيل
 الوظائف والمدارس والجاه والرفعة وسوق الدنيا والانتقلت القضية وانعكس
 الامر ﴿ والعمل به ونشره ﴾ كالتدريس ﴿ لله تعالى بلا طمع نفع من الناس واخذ مال
 عليه والا ﴾ ان لم يقارن العلم بالعمل والنشر ولم ينحل عن الطمع واخذ المال ﴿ فينقلب
 عليه ﴾ الامر ﴿ فيصير اخس مرتبة من الجاهل واشد عذابا منه على القول الصحيح ﴾ وعند
 بعض على العكس لان الجاهل ترك فرضين العلم والعمل والفساق ترك العمل فقط
 * واجيب ان ذلك الفرض وان واحدا لكن لما كان عن علم كان اقبح عند الله تعالى لان
 من يعلم ليس كمن لا يعلم وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم اشد الناس عذابا يوم القيامة
 عالم لم ينفعه الله بعلمه لعل اصل هذا الجواب ما ذكر في الاصول انه لا ترجيح
 بكثرة الادلة عندنا ككثرة ما يبلغ حد الشهرة وان رجحت بكثرة الاصول
 وكذا كثرة الاجزاء والفرق ان نيط الحكم بكل واحد واحد فلا ترجيح وان
 بالمجموع فنع * اقول لعل محل النزاع ليس الجهل الصرف والافكفر بل فيما
 وراءه فلم يترك العلم الفرض غايته ترك تفصيله وادلته ودقائقه فلا يصل مرتبة الفرض

الجاهل الفاسق ترك فرضين العلم والعمل به واما العالم الفاسق فقد ترك فرضا واحدا وهو العمل به فلا يساويه (فكيف)
 في العذاب فضلا عن الزيادة والجواب ان ذلك الفرض وان كان واحدا ولكن لما كان تركه عن علم كان اقبح عند الله تعالى لان
 من يعلم ليس كمن لا يعلم كافي حاشية خواجه زاده * وفي الحديث اشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه الله تعالى بعلمه

(فكيف يليق بالعالم ان يتكبر به) لعلمه الذي اردى رتبة عنه (عليه) وهو انزل منه لا اعلى (ويدل على هذا) اى على ما ذكر من ان يكون العلم بالنسبة الى العالم فضيلة ومشروطة بمقارنة الامور الثلاثة وتكون عذاب العالم الفاسق اشد من الجاهل ذكره في الحاشية (ما) اى ما ذكر من الاحاديث بعضها دال على تمام المدعى وبعضها على بعض فتدبر (خرج) الترمذى المره ووزله بقوله (ت) (عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من تعلم علما غير الله) من نحو جاء وجلب دنيا (او) لم يتعلم لغير الله الا انه بعد حصوله (اراد به غير الله تعالى) كالتقرب به لخواطر الكبراء والتوصل لمصاحبة الرؤساء واخذ الوظائف ﴿ ٢٥٥ ﴾ منهم ونظرهم اليه (فليتوبوا مقعده من النار) اى فلينزل منزلة منها يقال

﴿ فكيف يليق بالعالم ﴾ الذى انقلب علمه عليه وزر او بالقلبه الموضوع وعكسه المعقول ﴿ ان يتكبر به ﴾ بعلمه ذلك ﴿ عليه ﴾ على الجاهل وهو اعظم منه رتبة ﴿ ويدل على هذا ﴾ اى على ما ذكر من ان كون العلم فضيلة مشروط بمقارنة الامور الثلاثة وكون العذاب العالم الفاسق اشد من الجاهل مجموع ما ذكر من ﴿ ما خرج ﴾ لكن بعض ما ذكر من الاحاديث انما يدل على بعض المدعى وان دل بعضه على التمام ﴿ ت ﴾ الترمذى ﴿ عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من تعلم علما لغير الله ﴾ للتوصل الى غيره كاجاهد المال والامانى المتعلقة بالدنيا كالمنزلة عند الملوك وولاية الامور والحكام ﴿ او ﴾ لم يتعلم لغير الله تعالى الا انه بعد حصوله ﴿ اراد به غير الله تعالى ﴾ كما ذكر ﴿ فليتوبوا مقعده من النار ﴾ فليتخذ فيها نزلا فانها داره وقرراه وفي الخبر من يتعلم العلم لاكتساب الدنيا والرفعة فيها كمن رفع العذرة بملعة من ياقوت فما اشرف الوسيلة واما اخس المتوسل اليه اوحى الله تعالى الى داود على نبينا وعليه الصلاة والسلام لا تجعل بيني وبينك عالما فتونا في صدك عن محبتي اولئك قطاع الطريق على عبادى وليت شعرى من شهد بقلبه ان الله تعالى هو الفعال وانه لا ضار ولا نافع الا هو وان قلوب العباد بيده وانه لا ينال من الدنيا الا ما قسم له كيف يقصد بعلمه غير تعالى كما فى الفيض ﴿ د ﴾ ابو داود ﴿ عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من تعلم علما يتغنى به وجهه الله تعالى ﴿ قال المحشى يعنى الشرعية من الحديث والتفسير والفقه والاصولين واما ما عداها فجزئ تعلمه لغير الله تعالى بعضه بالاتفاق وبعضه على الاصح كعلوم العربية لا يتعلم الا ليصيب به غرضا من الدنيا ﴿ بالغين المعجمة او المهملة اى المتاع وقيل عوضا بكسر المهملة فالواو ﴿ لم يجحد عرف الجنة يوم القيامة يعنى ربحها ﴾ من الراوى وفى الحديث وان عرفها ليجد من مسافة خمسمائة عام فاما كناية عن عدم الدخول اصلا ان وصله الى الكفر او اولا فكامل الايمان لا يضل مثله واما قولهم تعلمنا العلم لغير الله تعالى فابى العلم ان يكون الا الله وحديث ان الله تعالى ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر

بواه الله منزلا اى اسكنه اياه وتبوات منزلا اى اتخذته والمبوة المنزل كفى زين العرب وهذا امر بمعنى الخبر اى فقد جعل النار له مبهوا ومسكنا والحديث سنده رجال ثقات الا ان فيه انقطاع فتأمل كما فى المواهب * وخرج ابو داود المره ووزله بقوله (د) (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلم علما يتغنى به وجهه) ذات (الله تعالى) يعنى العلوم الشرعية من الحديث والتفسير والفقه والاصولين واما ما عداها فجزئ تعلمه لغير الله بعضه بالاتفاق وبعضه على الاصح مثل العلوم العربية كما فى الحاشية لخواجه زاده (لا يتعلم الا ليصيب به غرضا من الدنيا) اى

غرضا من الاغراض ويجوز اهمال العين اى شيئا من عوارضها ومتاما من امتعتها وفى نسخة عوضا بكسر العين والواو (لم يجحد عرف الجنة يوم القيامة) زاد الراوى لتفسير العرف قوله (يعنى ربحها) وجاء فى حديث وان عرفها ليجد من مسافة خمسمائة عام كما فى شرح الملان قوله لم يجحد عرف الجنة يوم القيامة لا يحتمل على تحريم الجنة على من هذه صفته فانه علم بالخصوص ان اهل الايمان لا بد وان يدخل الجنة بل يحتمل على انه لا يربح الجنة اذا ورد القيامة كما يربحها اولى الدرجات العلى عند ورودهم العرصات وذلك من حين يحشرون الى ان ينتهى اهم الامر الى الجنة وانار تقوية لقلوبهم

وتسليته لهم وهم المشاهدة من احوال يوم القيامة ذكره الشارح زين العرب * واخرج الطبراني في الكبير المروزي له بقوله (طك) (عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم علماء هذه الامة رجلان) اى صنفان (رجل اتاه الله علما) اى شرعيا او آية ﴿٢٥٦﴾ (فبذله) بالتعليم والحث عليه (للناس)

لم يمنع منه طالبا (ولم يأخذ عليه طمعا) في مقابلة تعليمه بل طلب عليه اجرة من مولاه (ولم يشتره) اى لم يستبدل به (ثمنا) هو اسم مما يأخذه البائع في مقابلة المبيع عينا كان او سلعة وكل ما يحصل عوضا عن الشيء فهو ثمنه قال الله تعالى ولا تشتروا باياتي ثمنا قليلا كافي المفردات والمواهب (فذلك) اى الموصوف في تعليمه بما ذكر (يستغفر له حين البحر ودواب البر والطير) جمع طائر او اسم جنس (في جوت) بفتح الجيم وتشديد الواو وهو الهواء المتباعد من الارض اى في هواء (السماء) وانما استغفرت له تعظيما له لانه يعلم الناس الاحسان اليها في اصطباها كما في شرح العالان (ورجل آتاه الله تعالى علما فبذل به عن عباد الله تعالى واخذ عليه طمعا) اى على تعليمه (طمعا وشري به ثمنا) اى يأخذه شيئا من الدنيا والتشكر لتقليل به والهوان (فذلك) اى الموصوف بما ذكر (يلجم يوم القيامة

فلا يخفى انه ليس مما يشكل به في مقامنا هذا فانهم ﴿طك﴾ الطبراني في الكبير ﴿عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم علماء هذه الامة رجلان رجل اتاه الله تعالى علما فبذله للناس﴾ بالتعليم والتذكير والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والافتاء والقضاء ولا يبعد ان يشمل البذل باظهار العمل ليقعدوا اليه في العمل ﴿ولم يأخذ عليه طمعا﴾ في مقابلة تعليمه اجرا بل طلب اجرة من الله تعالى واما اجرة تعليم الصبيان واخذ وظائف الدرس والمدرسة والامامة والخطابة ونحوها فقد عرف في محلها ﴿ولم يشتره ثمنا﴾ يعنى لم يبعه بثمن من اثمان الدنيا ومتاعها بل طلب الجزاء من رب الجزاء ﴿فذلك﴾ الرجل ﴿يستغفر له حينان﴾ جميع حوت ﴿البحر﴾ وكذا النهر والغدير دلالة او قياسية اما الحقيقية لان الاستغفار منها امر يمكن اخبر به الصادق فضمونه واقع وان النصوص محمولة على ظواهرها مالم يصرف صارف قطعي كامر وقد قال يسبح له ما في السموات والارض وان من شئ الا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم وحكمة تسبيحهم لتفقهون بالعلم انزاله يدرى ان الطير لا يؤذى ولا يقتل ولا يذبح الا فيما شرع ولا يعذب بجوع وظمأ وحبس في حر وبرد لا يطيقه ﴿ولا يجوز الصيد لتلهي كافي الفيض ولا يبعد ان نزول الرحة انما هو بصلاح العالم وهو انما يكون بالعلم واما مجاز بمعنى ان استغفروهم له ان يكتب الله تعالى له بعدد كل نوع من الحيوانات الارضية استغفارة مستجابة حكاه عن الحلبي في الفيض ايضا لعلة محمول على الامتناع العادى وعلى تأويل النصوص الظاهرة في امكان ذلك ﴿ودواب البر والطير في جوت السماء﴾ والارض اوصول بركة العلم اليهم او تعظيما لهم وقيل ان الحال ناطقة بذلك ﴿ورجل آتاه الله﴾ تعالى ﴿علما فبذل به عن عباد الله تعالى﴾ ولم يعلم ولم يدرس ولم يصف عند الاحتياج والامكان ﴿واخذ عليه طمعا وشري به ثمنا﴾ ولو قليلا اذا الظاهر ان التكبير للتقليل حكى عن تاج الدين الاسكندرى اما علم يكون معه الرغبة في الدنيا والتعلق لاربابها وصرف الهممة الى اكتسابها والجمع والادخار والمباهاة والاستكثار وطول الامل ونسيان الآخرة فلابد من هذا العلم علمه من ان يكون من ورثة الانبياء وهل ينقل الشئ الموروث الى الوارث الا بالصفة التي كان بها عند الموروث عنه ومثل من هذه الاوصاف او صافه من العلماء كمثل الشمعة تضى على غيرها وهى تحرق نفسها جعل الله تعالى علم العالم الذى علمه من هذا وصفه هكذا حجة عليه وسببا في تكثير العقوبة لديه ﴿فذلك يلجم يوم القيامة بلجم من نار﴾ الظاهر انه على ظاهره اذ كل امر ممكن اخبر به الصادق فهو على ظاهره اذ الجزاء من جنس الجرم لجزاء سيئة سيئة مثلها الظاهر

بلجم) بكسر اللام قبل عربى وقيل معرب بلجم ككتاب وكتب كما في المصباح (من نار) الاولى ابقاؤه (انه) على حقيقته اذ لامانع من اتخاذ بلجم من نار والله على كل شئ قدير وجعله من الجاز او الكناية مردود كفى المواهب

* يعنى يعاقب بمشاكاة ذنبه ويدان كادين ويلجم بلجام العقوبة وهذا فى العلم اللازم تعليمه كاستعلام كافر عن الاسلام ماهو او حديث عهدبه عن تعليم صلاة حضر وقتها وكالمستفتى فانه يلزم فى هذه الجواب لانوافل العلوم الغير الضرورية المعرفة وقيل العلم ههنا علم الشهادة كما فى زين العرب (وينادى مناد) زيادة فى هوانه (هذا) الاشارة للتحقير مبتدأ خبره (الذى آناه) بالمداعطاء (الله تعالى علما) يحتاج اليه العباد فى المعاش والمعاد (فنجلبه عن عبادالله واخذعليه طمعا وشرى به ثمنا وذلك) النداء لايزال كذلك (حتى يفرغ) بالبناء لغير الفاعل (من الحساب) بين العباد فيؤمر به لمزله فى الازل * واخرج الشيخان الرموزاهما بقوله (خم) (عن اسامة بن زيد) الذى اتخذر رسول الله له ابنا واسامة ابنه رضى الله تعالى **٢٥٧** عنه (انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يؤتى

بالرجل) اللام فيه للجنس (يوم القيامة) سمى به لقيام الناس فيه من قبورهم كاتقدم (فيلق) اى يرمى (فى النار فيندلق) اى يخرج (اقتاب بطنه) جمع قتب اى امعائه (فيدور بها) فى النار دورا (كما يدور الحمار فى الرحى) زيادة فى النصب (فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان) بالبناء على الضم وهو كناية عن اسماء العقلاء (مالك) حتى نزلت هذا المنزل (الم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر) وشان الامر الفعل والنهى الترك ومن فعل المعروف وترك المنكر لا يلبسه العذاب (فيقولون) اى انا كنت آمر بالمعروف وانهى عن المنكر

انه محمول على اوان الوجوب كالاتباء عند الاستفتاء والارشاد لدى الاسترشاد وتعليم علم الحاله لمن لا يعلم (وينادى مناد هذا) للتحقير (الذى آناه الله) بالمداى اعطاء الله تعالى (علما) يحتاج اليه فى المعاش والمعاد (فنجلبه عن عبادالله واخذ عليه طمعا وشرى به ثمنا وذلك) اى الاجام (حتى يفرغ من الحساب) من حسابه او حساب الخلائق فيؤمر به بمزله (خم) الشيخان (عن اسامة ابن زيد) محب رسول الله وابن محبه وزيد الذى اتخذه رسول الله له ابنا (انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى) يرمى (فى النار فيندلق) يخرج سربعا (اقتاب بطنه) امعاؤه (فيدور بها) اى الاقتاب (كيدور الحمار فى الرحى) حول الطاحون لادارته (فيجتمع اليه اهل النار) وهم فى عذاب (فيقولون يا فلان مالك) حتى نزلت هذا المنزل المهاب (الم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر) اما الرابطة عقلية بين العذاب والعمل او للقرائن (فيقولون) ذلك الرجل (بلى كنت آمر بالمعروف) ولكن لا عمل فى نفسى بما امرت به الغير (ولا آتية) لا افعل انا (وانهى عن المنكر) ولكن ايضا لم انته عنه بل (آتية) قال لم تقولون مالا تفعلون لكن وان كان الائم عظيما عند تلك الحال لا يسقط الوجوب بعدم العمل لانهم قالوا لا يشترط فى وجوب الامر بالمعروف العمل فيأمر وان لم يعمل ففعل عند عدم الامر وعدم العمل يشدد العذاب (وزاد فى رواية مسلم قال) اى اسامة (وانى سمعته عليه الصلاة والسلام يقول مررت ليلة اسرى نى) الى السماء (باقوام تقرض شفاههم بمقاريض من نار قلت من هؤلاء يا جبرائيل قال خطباء امتك) وعاظهم (الذين يقولون مالا يفعلون) اى يأمرون الناس بالبر وينسون انفسهم * قيل امير بلا عدل كسحاب بلا غيث وغنى بلا سخاوة كشجرة بلا ثمر

لكن (كنت آمر بالمعروف ولا آتية) (بريقة ٣٣ نى) لا افعله (وانهى عن المنكر وآتية) وتعذبه على ترك فعل الاول وعلى فعل الثانى لاعلى امر فى الاول والنهى فى الثانى لان كلام من ذلك مطلوب وترك مطلوب لا يستلزم منه ترك مطلوب آخر كقافى المواهب (وزاد) اى ابن عباس رضى الله تعالى عنهم (فى رواية مسلم) عن البخارى رجه الله تعالى (قال) اى ابن عباس (وانى سمعته عليه السلام يقول مررت ليلة اسرى) بالبناء لغير الفاعل ونائب فاعله قوله (بى باقوام) متعلق بمررت (تقرض) بالبناء لما ذكر بالفوقية اى تقطع (شفاههم) جمع شفة (بمقاريض) جمع مقراض بكسر اوله آلة القرص (من نار قلت من هؤلاء) الاشارة للاهانة (يا جبرائيل قال خطباء امتك) خبر مبتدأ مقدر هو هم والمراد بالخطباء الوعاظ (الذين يقولون مالا يفعلون) امرا ونهيا قيل امير بلا عدل كسحاب بلا غيث وغنى بلا سخاوة كشجرة بلا ثمر عالم بلا عمل كسراج بلا ضوء

* واخرج الطبراني وابونعيم الرموز لهما بقوله (طب نهم) (عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال الزبانية) ولفظ الطبراني للزبانية بفتح الزاى ﴿٢٥٨﴾ وتخفيف الموحدة وبعد الالف نون

وعالم بلا عمل كسراج بلا ضوء ﴿طب﴾ الطبراني ﴿نهم﴾ وابونعيم ﴿عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال الزبانية اسرع الى فسقة القراء﴾ اى فسقة حلة القرآن كما وقع في الجامع الصغير على هذه الرواية من هذا المخرج ﴿منهم الى عبدة الاوثان﴾ الظرفان متعلقان باسم التفضيل والوثن بفتحين الصنم من خشب او حجر او غيره ﴿ويقولون﴾ اى الفسقة للزبانية والقول اوبعضهم يردده قوله فيقال لهم الخ ﴿يبدأنا قبل عبدة الاوثان﴾ تجبنا وانكارا من اجل ان اهل الاسلام وان ارتكب كبيرة ينبغي ان لا يحاذى الكفرة في العذاب فضلا عن السابق لهم ﴿فيقال لهم﴾ من جانب الزبانية او غيرهم من الملائك او من الناس * فان قيل مقتضى العلم ان يعلموا وجه الابتداء بهم * قلنا مطلق العلم لا يقتضى معرفة جميع الاشياء رب العالم لا يعلم اشياء كثيرة سيما الاشياء التى خفى وجهها ودق فهمها لعارض كاشير او فى نفسه ويجوز ان يذهل عنه لكمال دهشته واضطرابه مما يبتلى به ﴿ليس من يعلم كمن لا يعلم﴾ فان الذنب والمخالفة تعظم بمعرفة قدر المخالف ولذلك قال بعض الصحابة للتابعين رضى الله تعالى عنهم اجمعين انكم لتعملون اعمالا هي ادق في اعناقكم من الشعر كنا نعدها على عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من الموبقات اذ كانت معرفة الصحابة بجلال الله تعالى اتم فكان الصغار عندهم بالاضافة اليه كباثر فبهذا السبب يعظم من العالم ما لا يعظم من الجاهل ويتجاوز له من المعاصى ما لا يتجاوز للعالم * فان قيل ظاهر هذا الحديث يقتضى اشدية عذاب المسلم الفاسق من الكافر سيما المشرك العابد للوثن والاجماع وصریح النصوص على خلافه * قلنا يجوز ان كون الاشدية المذكورة فى بعض الاوقات فقط ولا يلزم منه الاشدية المطلقة ويحتمل ان يراد بفسقة القراء اهل الكتاب بنحو من التجوز والعلافة ظاهرة والسوق قرينة او يراد من عبدة الاوثان جنس من اتخذ آلهه هواه من اهل الاسلام بنحو من التحمل ايضا والافال حديث المخالف لصریح القرآن والاجماع منكر او موضوع * وقد قال فى الفيض عن ابن حبان حديث باطل وابن الجوزى موضوع وعن الطبراني غريب وقيل عن الذهبي منكر وايضا فى الميزان كذلك لكن فى الفيض ايضا عن المنذرى له مع غرابته شواهد صحيحة من الاحاديث * ثم لا يخفى ان هذا الحديث فى ذاته وان كان له تلك الشواهد لا يصلح ان يحتج به مع مخالفة ظاهره لقياس كما عرفت وانه اذا كان ذات الشئ باطلا فهل يصح ما لوصف العرضى فانهم ﴿حك﴾ الحاكم ﴿عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال عليه الصلاة والسلام﴾ هكذا فى النسخ والقياس انه قال عليه الصلاة والسلام ﴿العلاء امنا الرسل على العباد﴾ لحفظهم الشريعة من تحريف المبطلين وتأويل الجاهلين فقيه انه يجب الرجوع

مكسورة فحبة خفيفة الموكلون بعد اهل النار لدفعهم لهم اليها كفى المصباح (اسرع) اشد سرعة (الى فسقة) بفتحات جمع فاسق (القراء) للقرآن اى لاختطافهم من الموقف لادخالهم النار (منهم الى عبدة الاوثان) الظرفان متعلقان بافعال التفضيل والوثن بفتحين الصنم سواء كانت من خشب او حجر او غيره وجمعه وثن بضمين كاسد واسد وينسب الى افظه من يعبد به فيقال وثنى كفى المواهب (ويقولون) اى الفسقة المذكورون للزبانية اوبعضهم منكرين ذلك متعجبين منه (يبدأ) بالبناء للمفعول وهزمة الاستفهام الانكارى مقدره (بنا) فى العذاب (قبل عبدة الاوثان) فيقال لهم ليس من يعلم كمن لا يعلم) فان الذنب والمخالفة تعظم بمعرفة قدر المخالف كفى المواهب والحديث قال فيه ابن حبان باطل وقال ابن الجوزى موضوع وقال الذهبي منكر ذكره فى المواهب لكن ذكره الامام عبد العظيم المنذرى فى

كتابه الترغيب والترهيب انه غريب وله شاهد صحيح من الاحاديث فلذا ذكره المصنف والله اعلم * واخرج (والتعويل) الحاكم الرموز له بقوله (حك) (عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال عليه الصلاة والسلام) جمع عالم (امناء الرسل على العباد)

في تبليغ الشرع الشريف اليهم (مالم يخاطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا) يعني مدة عدم مخالطة السلطان ومداخلة الدنيا (فاذا دخلوا في الدنيا) قدمه لانه الداعي لما بعده (وخاطوا السلطان) من له ولاية من الحكام (فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم) اي جانبوهم ﴿٢٥٩﴾ ورواه البيهقي بلفظ فاحذروهم فانهم انما يتقربون السلطان بما يوافق

هواه ويطلبوا الدنيا بالدين * روى ان رجلا كان يخدم موسى عليه السلام فجعل يقول حدثني موسى صلى الله حدثني موسى نجي الله حدثني موسى كليم الله حتى كثر ماله ففقده موسى عليه السلام فجعل يسئل عنه فلا يحس له حتى جاء رجل ذات يوم وفي يده خنزير وفي عنقه جبل اسود فقال له موسى عليه السلام اتعرف فلانا قال نعم هو هذا الخنزير فقال موسى عليه السلام يارب اسئلك ان يرده الى حاله حتى اسئلك فيما اصابه هذا فاوحى الله اليه لودعوتني بالذي دعاني به آدم فمن دونه ما اجبتك فيه ولكن اخبرك لم صنعت فيه هذا فانه كان يطلبه الدنيا بالدين كما في احياء علوم الدين * وعن الجارود رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من طلب الدنيا بعمل الآخرة طمس وجهه ومحي ذكره واثبت اسمه

والتعويل في امر الدين عليهم والامناء جمع امين وهو الثقة الحافظ لما ائتمن عليه وقد اوجب الحق سبحانه سؤالهم حيث قال فاسئلو اهل الذكر ان كنتم لاتعلمون * قاله الغزالي واذا كانوا امناء على خلقه فيجب ان يتكفل كل عالم باقليم او بلدا ومحلة او مسجد بتعليم اهلها دينهم وتمييز ما يضرهم مما ينفعهم وما يشقىهم مما يسعدهم ولا ينبغي ان يصير الى ان يسأل بل يتصدى لدعوة الناس فانهم ورثة الانبياء وهم لم يتركوا الناس على جهلهم بل كانوا ينادونهم في الجامع ويدورون على دروهم في الابتداء ويطلبون واحدا بعد واحد فيرشدونهم فان مرضى القلوب لا يعرفون مرضهم فكان من ظهر على وجهه برص لا يعرف برصه مالم يعرفه غيره وهذا فرض عين على العلماء وعلى السلاطين ان يرتبوا في كل محلة من يعلم الناس دينهم فان الدنيا دار المرضى اذ ليس في بطن الارض الاميت وعلى ظهرها الاسقيم ومرض القلوب اكثر من مرض الابدان والعلماء اطباء والسلاطين قوام ديار المرضى فكل مريض لا يقبل العلاج بمداواة العالم سلم للسلطان ليكشف شره عن الناس كما يسلم الطبيب المريض لمن يحبه * وايضا في الجامع الصغير على رواية عثمان رضى الله تعالى عنه العلماء امناء امتي قال الفيض في شرحه قال الخطيب هذه شهادة من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بانهم اعلام الدين وائمة المسلمين كيف وهم اكل الخلق علما بوحدانية الله تعالى وصفاته واعرف الناس باحكام الحلال والحرام ثم اطال بكلام لطيف لا يتحملة المقام وفي الجامع ايضا العلماء امناء الله على خلقه فان الرسل استودعهم الشرائع التي جاؤا بها وهى العلوم والاعمال وكفوا الخلق طلب العلم فهم امناء عليه وعلى العمل به فهم امناء على الوضوء والصلاة وغيرهما فمن وافق علمه وعمله ووافق سره علمته كان جاريا على سنة الانبياء فهو الامين ومن كان بضد ذلك فهو الخائن وبين ذلك درجات فلذلك قال ﴿مالم يخاطوا السلطان﴾ بلا مصالحة دينية ودفعة مفسدة ضرورية والافقد يجب ويؤيده قوله ﴿ويدخلوا في الدنيا﴾ لانهم اذا دخلوا فيها تلطجوا باقتدارها وتدنسوا بادناسها ﴿فاذا دخلوا في الدنيا﴾ التي حبسها رأس كل خطيئة ﴿وخاطوا السلطان﴾ الذي اتخلو خلطته من المداهنة والخوض في الشناء والاطراء في المدح وفيه هلاك الدين اذ به يهتز عرش الرحمن ﴿فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم﴾ وفي رواية فاحذروهم اي خافوا منهم واستعدوا وتأهبوا لما يبدو منهم من الشر فان تقربهم باستمالة قلبه وتحسين قبح فعله وما يوافق هواه وان اخبروه بما فيه نجاته استنقلهم وابعدهم والعلماء سادات الناس والناس لهم تبع بلا التباس مالم يتجسسوا بحطام الدنيا فان فعلوا ذلك سقطوا من مراتبهم العلية وهانوا على اهل الدنيا الدينية وفي الآخرة عند الله ﴿ز﴾ البزار ﴿عن معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه انه قال تعرضت او تصديت﴾ شك من الراوى

في النار ورواه الطبراني كافي الانقاذ * واخرج البزار الرموز له (ز) عن معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه انه قال تعرضت او تصديت (شك من الراوى اقول التعرض على الشئ والتصدى اليه بمعنى واحد فتأمل

(رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يطوف) حال من رسول (باليقوت قلت له يا رسول الله تعالى اى الناس شر) ومعرفة ايجاز في الله (فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم غفرا) اى استئلك او اغفر غفرا ونكره للتعميم والشمول (سل عن الخير) فانه الاحب (ولانسل عن الشر) استهانة ٢٦٠ واعراضا عنه فان السؤال عن الشر

مذموم وهذه معترضة بين السؤال وجوابه وهو شرار الناس شرار العلماء لان العلماء عين الناس فخيرهم خيرهم وشرهم شرهم وهذا دليل على القول الاصح لان الشرار جمع شر وهو اسم التفصيل والناس معروف بلام الاستغراق فصار المعنى شرار جميع الناس ذكره المحشى خوارجة زاده * واخرج الطبراني في الاوسط والبيهقي المرموز لهما بقوله (طص هق) (عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اشد الناس عليه وسلم اشد الناس عذابا) اى من الموحدين (يوم القيامة طلم لم ينفعه عمله) وذلك لخبره بعدم انتفاعه بما تعبد في تحصيله ولذا جاء في حديث آخر اشد الناس حسرة يوم القيامة رجل امكنه طلب العلم في الدنيا فلم يطلبه ورجل علم علما فانتفع به من سمه دونه * وفي الحاشية هذا دليل على القول الاصح

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يطوف بالبيت قلت له يا رسول الله اى الناس شر فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم غفرا استئلك مغفرة سل عن الخير لانه الاحب الخرى ان يسئل يعنى سل عن اكثر الناس خيرا ولا تسئل عن الشر اى الناس لانه نفس الشر لان السؤال عنه مدح وان توهم ثم اجاب بقوله شرار الناس انما اجاب عنه بعد منع سؤاله لان في جوابه فوائد مهمة ومقاصد جمة والاقراب ليس المراد المنع الاصلى بل بيان الاول والاخرى شرار العلماء لانهم عصوا ربهم عن علم والمعصية مع العلم اقبح منها مع الجهل قال عيسى عليه السلام مثل العلماء السوء مثل صخرة وقعت على قم النهر لا تشررب ولا تترك الماء يخلص الى الزرع ومثل قناة البالوعة تظاهرها جص وباطنها نتن ومثل القبور تظاهرها عامر وباطنها عظام الموتى والحديث فى الجامع بهذه الرواية عن هذا المخرج شرار امتى شرار العلماء فى الناس طص الطبراني فى الصغير هق البيهقي عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه عمله لان عصبانه عن ادراك ولذا كان المنافقون فى الدرك الاسفل لكونهم جحدوا بعد العلم وكان اليهود شررا من النصرارى لكونهم انكروا بعد المعرفة قال عبدالحق ومفهوم الحديث ان اعظمتهم ثوابا عالم ينفعه عمله قال الغزالي فاعلم لا يهمل العالم بل يهلكه هلاك الابد او يحياه حياة الابد فمن لم ينفعه عمله لا ينجو من راسا برأس فهيات خطره عظيم وطالبه طالب النعيم المقيم والعذاب السرمد لا ينفك عن الملك او الهالك فهو كطالب الملك فى الدنيا فان لم يتفقه فى الاصابة لم يطعم فى السلامة وعن بعض المتصوفة انما كان عذابه اشد لان العالم يعلم لذة الوصول بخلاف الجاهل فيزيد عذاب العالم بعذاب عدم الوصول على عذاب الجاهل بالعذاب الحسى وقد قالوا العذاب الروحانى ابلغ من الجسمانى ثم قال فى لقيض عن المنذرى والعراقى والذهبي هذا الحديث ضعيف وعن ابن حجر غريب سند او متاوعن الغير متروك وعن ابن عدى فيه عثمان بن مقسم وعامة حديثه لا يتابع عليه اسنادا ومتا فالاحتجاج بهذا الحديث ليس بقوى الا ان يعتبر بايانه مجرد التأييد لا الدليل مستقلا نعم قال فيه ايضا للحديث اصل اصيل اذنى المستدرك المحاكم مرفوعا ان اشد الناس عذابا يوم القيامة من قتل نبي او قتله نبي والمصورون وعالم لا ينفع بعلمه ثم قال فلوعزاه المؤلف كان احسن وانا اقول فلوعزاه هذا المؤلف ايضا لكان اقوم منه فى الحسن لكون هذا المقام مقام الاحتجاج واثبات المدعى دون ذلك الموضوع حد احمد بن حنبل هق البيهقي عن منصور بن زاذان قيل العالم المشهور انه قال نبئت اى اخبرت يعنى اخبرنى بعض الظاهر انه حديث والافنس مثل هذا المطلب لا يتوصل اليه بالرأى والدراية بل من النقلية

مع لزوم مقارنة الامور الثلاثة لان عدم الانتفاع انما يكون بفقدانها انتهى كلامه * واخرج احمد والبيهقي (ان) المره وزله بقوله (حدهق) (عن منصور بن زاذان) بالزاي المجمة العالم المشهور (انه قال نبئت) من النبأ اى اخبرت

(ان بعض من) موصول او موصوف صلته او صفته (يلقى) البناء لغير الفاعل (في النار تأذى اهل النار بريحه) اي يحصل لهم به الاذى (فيقال له ويلك) بالنصب مفعول مطلق بعامل لا يظهر ابدا وويل دعاء بالملكه على من يستحق به (ما) اي اى شئ (كنت تعمل امايك فينما) فاعل وجاة (نحن فيه) عملة او صفة (حتى ابتلينا بك وبتن) بضم النون وسكون الفوقية (ريحك فيقول) ﴿٣٦١﴾ اي المتأذى من عرفه (كنت عالما فلم اتفمع بعلمى) فهذا من اثره قال سفيان

في جهنم وادلايسكنه الا القراء الزائرون للملوك وعن الاوزاعي ما من شئ ابغض الى الله تعالى من عالم يزور عالما وعن محمد ابن سلمة رضى الله تعالى عنه الذباب على العذرة احسن من قارى على باب هؤلاء وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من دعا لظالم بالبقاء فقد احب ان يعصى الله في ارضه ولقد سئل سفيان عن ظالم اشرف على الهلاك في بربة هل يسقى بشربة ماء فقال لا فقيل له يموت فقال دعه يموت ذكره في الكشاف واخرج البيهقي وابن حبان المر موزله لهما بقوله (حق حب) (عن ابى الدرداء) (الصحابي موقوفا عليه) انه قال لا يكون المرء عالما معتدا بعلمه مرضيا عند الله تعالى (حتى يكون) اي العالم (بعلمه عالما) فقيه طلب العلم بالعلم والا فلا يكون

﴿ان بعض من يلقي في النار تأذى اهل النار بريحه﴾ المنتن ﴿فيقال له﴾ اي من المجاور له في العذاب من اهل النار الظاهر عصاة المؤمنين وان امكن الاطلاق سيما نحو بعض ما سبق من الاحاديث ﴿ويلك ما كنت تعمل﴾ في الدنيا ﴿امايك فينما ما نحن فيه﴾ من العذاب ﴿حتى ابتلينا بك وبتن ريحك فيقول كنت عالما فلم اتفمع بعلمى﴾ لا يخفى ان قوله وويلك مع قوله امايك فينما الى آخره يقتضى كون الاستفهام نحو التوبيخ والاستهزاء والجواب عنه يقتضى ان يكون على حقيقته و ارادتهما جمع بين الحقيقة والمجاز على انه لا فائدة لهم في الجواب اذ الظاهر ان فائدة السؤال انما تكون نحو الانزجار والاعتبار او لاخطار المصرة لئلا يعود الى مثله وهو مفقود في تلك الدار والجواب ان المقصود هو السؤال الحقيقي والتوبيخ ليس له قصد بل يتولد منه بقرينة المقام بعد تسليمه لا يحسم مادة الاشكال والجواب ان ذلك لزيادة تفضيح هذا العالم وتنجيله ولزيادة عذاب على عذابه لا يناسب كون السائل من اهل النار على ان زيادة عذاب اهل النار من هذا المنتن تعذيب لهم بما استحقوا من معاصيهم وجزاء سيئة سيئة مثلها وان الظاهر ان هذا حديث مرسل والاحتجاج بمطلق المرسل فيه تفصيل وكلام قرر في الاصول ﴿هق﴾ بيهق ﴿حب﴾ ابن حبان ﴿عن ابى الدرداء﴾ رضى الله تعالى عنه ﴿انه﴾ قال لا يكون المرء عالما ﴿معتدا به مرضيا بعلمه منتفعا به﴾ حتى يكون بعلمه عالما ﴿فالعالم انما ينفع بالعمل كالبليس عالم بدقائق جميع الشرائع الالهية ولم ينفعه علمه لعدم عمله﴾ قال الغزالي في النصائح الولدية ايها الولد لا تكن من الاعمال مقلدا ومن الاحوال خالبا تيقن ان العلم الجرد لا يأخذ باليد مثاله لو كان على رجل في بربة عشرة اسياف هند مع اسلحة اخرى وكان الرجل شجاعا واهل حرب فحمل عليه اسد مهيب ما ظلك هل تدفع الاسلحة شره بلا استعمالها وضررها ومن المعلوم انها لا تدفع الا بالتحريك والضرر فكذا لو قرأ مائة الف مسألة علمية وتعلمها ولم يعمل بها لا تقيد الا بالعمل ومثاله لو كان لرجل حرارة ومرض صفراوي يكون علاجا بالسكنجبين والكشكاب فلا يصل البرء الا باستعمالهما شعر

كبيرم دوهزار جام مي پيايي * تامي نخوري نباشدت شيدايي *

ولو قرأت العلم الف سنة وجمعت الف كتاب لا تكون مستعدا لرحمة الله تعالى الا بالعمل الى آخر ما قال ﴿حك﴾ حاكم ﴿عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يكون في آخر الزمان عباد﴾ جمع عابد

راغوا واولاه نافعوا عن الامام انه قال قال ابراهيم بن ادهم مرت بحجر فقال لي قلبي فقلبت فاذا عليه مكتوب بما تعلم لا تعمل فكيف تطلب علم ما لم تعلم وقال عليه السلام مثل الذي تعلم العلم ولا يعمل به كمثل امرأة زنت في السر فحملت فظهر حملها فانقضت فلذلك من لا يعمل بعلمه يفضحه الله تعالى على رؤس الخلائق يوم اقيامة كافي مفاتيح الجنان * اخرج الحاكم في المستدرک المر موزله بقوله (حك) (عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال عليه الصلاة والسلام يكون) اي يوجد (في آخر زمان عباد)

بضم المهملة وتشديد الواحدة جمع عابدهو احد جوع عبدكفي المواهب (جهال) بوزن ما قبله جمع جاهل (وعلماء) جمع عالم (فساق) جمع فاسق وزنه كاذنين قبله * واخرج ابن ماجه المرموز له بقوله (مخ) عن ابي سعيد الخدري رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ٢٦٢ ﴾ من كتم علما اى وقد سئل عنه بلسان

الحال او قال اى عن اهله (مما ينفع الله به في امر الناس) المحتاجين اليه (في الدين) بدل من الظرف قبله باعادة الجار (الجم) بالبناء لغير الفاعل (يوم القيامة بلجام) تقدم انه بكسر اللام وتخفيف الجيم عربى وقيل عجمى معرب (من نار) قال الله تعالى ان الذين يكتفون ما انزلنا من اليبات والهدى الى قوله الا عنون واما كتمه عن غير اهله فمطلوب بل واجب قال الامام الشافعى رحمه الله تعالى من منع الجهال علما اضاعه ومن منع المستوجبين فقد ظلم كما في المواهب * واخرج البزار والطبراني في الاوسط المرموز لهما بقوله (زطط) (عن عربن الخطاب رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) من جلة معجزاته الاخبار بالغيب قبل وجوده فطابق الاخبار منه عنه (يظهر الاسلام) اى يغلب على جميع الاديان في الارض (حتى يختلف التجار) جمع تاجر (في

جهال) جمع جاهل يعنى يكثرون العبادة لكن مع جهل احوال تلك العبادة ﴿ وعلماء فساق ﴾ يتجاسرون على الفسق مع ان مقتضى العلم الامتناع عن على رضى الله تعالى عنه قضم رجلان ظهري عالم متهتك وجاهل متنسك وعن صاحب الهداية * شعري * فساد كبير عالم متهتك * واكبر منه جاهل متنسك هما فتنة في العالمين عظيمة * لمن بهما في دينه يتمسك

ومن جلة فسقهم اختلاطهم بعوام الناس قال سفيان في جهنم وادى لا يسكن فيه الا القراء الزارون للملوك * وعنه ايضا كنت تكلمت في آية واحدة ثلاثة وثلاثين وجها فاكملت لقمة في يد السلطان فنسيت ذلك كله من شؤم تلك اللقمة * وعن محمد بن سلمة الذباب على العذرة احسن من قارى على باب هؤلاء ﴿ مخ ﴾ ابن ماجه ﴿ عن ابي سعيد رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من كتم علما سواه عن طلبه او لم يطلبه ولكن اقتضى الحال تعليمه ﴿ مما ينفع الله به في امر الناس في الدين الجم يوم القيامة بلجام من نار ﴾ جزاء وفاقا المراد هو العلم المأخوذ من الشرع او المتوقف عليه توقف وجود كعلم الكلام او كمال كالتحوي والمنطق فظهر ان المراد من العلم في قوله عليه السلام من كتم علما عن اهله الجم يوم القيامة لجاما من نار هو العلم الشرعى لان بعض النصوص يفسر بعضها كاذب اليه كثير كالحلمى لا المطلق كما هو ظاهره مطلق كاذب اليه بعض والحديث نص في تحريم الكتم وان خصه بعض بما يلهه تعليمه او تعين عليه و احترز بقوله عن اهله من كتمه عن غير اهله فمطلوب بل واجب فقد سئل بعض العلماء عن شىء ولم يجب فقال السائل اما سمعت خبر من كتم علما عن اهله الخ قال اترك للجم واذهب فان جاء من يفقهه فكتمه فيلجمنى وقوله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم تنبيه على ان حفظ العلم عن يفسده او يضر به اولى وليس الظلم في اعطاء غير المستحق باقل من الظلم في منع المستحق وجعل بعضهم حبس كتب العلم في صورة الكتم سيما ان عزت نسخته * واخرج البيهقي عن الزهري اياك وغلول الكتب قيل وما غلواها قال حبسها كذا في الفيض وعن الشافعى * شعر *

من منع الجهال علما اضاعه * ومن منع المستوجبين فقد ظلم

﴿ ز ﴾ بزار ﴿ طط ﴾ طبراني في الاوسط ﴿ عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يظهر ﴾ يغلب ﴿ الاسلام ﴾ على جميع الاديان ﴿ حتى يختلف ﴾ يجرى ﴿ التجار في البحر ﴾ سلما و امينا ﴿ وحتى يخوض ﴾ يسرع ﴿ الخيل في سبيل الله تعالى ثم يظهر قوم ﴾ يراؤن ويتكبرون ﴿ يقرؤن القرآن يقولون من اقرأنا من اعلم منا من افقه منا ﴾ كل الاستفهام للانتكار

البحر) لطلب ربح الماء الاختلاف في الشىء الذهب والاياب (وحتى يخوض الخيل) اى يشرح (في سبيل الله) (او ائتك) وفي العبارة استعارة مكنية تخيلية لا يخفى بيانها على بيانك فتدبر هذا شأن الاسلام في بدئه سلامة اهله من الرياء (ثم يظهر قوم) يراؤن ويتكبرون (يقرؤن القرآن يقولون من اقرأنا من اعلم منا من افقه منا) فقيه العمل للباهاة والمفاخرة

(اولئك) اي الخقراء (منكم) ابها الاممة المحمدية وابدل باعادة الجار قوله (من هذه الامة) لافادة البدل للمعوم والشمول
(واولئك هم وقود النار) اي ان جوزوا والوقود ما يوقد به النار* اخرج الطبراني المرموز له بقوله (طب) (عن مجاهد)
بن جبير التابعي رحمه الله تعالى هذا طريق الامام ابي حنيفة ان الترضي خاص بالصحابة وانما يدعى بغيرهم بالترحم والذي عليه
غيره الدعاء بكل لكل (عن ابن عمر) ٢٦٣ بن الخطاب رضى الله تعالى عنه (الاولى عنهما كما في المواهب) (انه قال لا اعلم)

اي الحديث الآتي) (الا
عن النبي صلى الله تعالى
وسلم) اي ليس هو قولا
مضى بل منقولا عنه عليه
السلام (انه قال من قال
اني عالم) على وجه الافتخار
من غير داع لبيان حاله
(فهو جاهل) لانه لو كان
من اولى العرفان لما نظر
لنفسه بعين الكمال
ولا انى عليها بحال ولذا
قال صاحب الحكم
العطاية لان تحجب جاهلا
لا يرضى عن نفسه خيرا من
ان تصحب عالما يرضى عن
نفسه انتهى والفهوم من
هذين الحديثين عدم جواز
ادعاء العلم والمعرفة لكن
ينبغي ان يكون هذا اذا
كان الغرض منه تزكية
النفس واطهار الفضيلة
والعظمة والكبر واما اذا
كان الغرض منه تحديث
النعمة واطهار الفضيلة
عند قوم لا يعرفون قدره
وقيمته فلا بأس به فتأمل
قال المصنف رحمه الله تعالى
عليه (ولا يرى) اي لا يبصر

اولئك الاشارة للتحقير منكم من هذه الامة بدل باعادة الجار لافادة المعوم واولئك
هم وقود النار الوقود ما يوقد به النار طب طبراني عن مجاهد عن ابن عمر
رضى الله تعالى عنهما انه قال لا اعلم اي الحديث الآتي الا عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم انه قال من قال انى عالم فهو جاهل لان العالم لا يدعى العلم ومدعى العلم لا يكون
عالما وعن بعض الحكماء من رأته محجبا عن كل ما سئل ومبر الكل ما شهد وذا كرا لكل
ما علم فاستدل بذلك على جهله ودعوى عدم العلم من العالم دليل على قوة علمه لعلمك قد سمعت
صدور لا ادري من افضل البشر عليه افضل التحية والتسليمه حين سئل عن افضل البقاع
وجبرائيل ايضا حين سأله عنه حتى سأل من الله فاجاب بالمساجد وفي شفاء عياض حين
انزل عليه صلى الله تعالى عليه وسلم خذ العفو وأمر بالعرف سأل من جبرائيل تأويلها
فقال حتى اسأل العالم ثم ذهب ثم اتاه فقال الله تبارك وتعالى بأمرك ان تصل من قطعك
وتعطى من حرملك وتعفو عن ظلمك وقاله واصبر على ما صابك انتهى وايضا حين
سئل الشعبي عن مسألة قال لا ادري فقيل له اما تستحي وانت مفتي العراقين فقال ان الملائكة
المقرين قالوا لا اعلم لنا فكيف انا وقال ابو يوسف ايضا لا ادري فقيل انت تأكل
من بيت المال كذا وكيف تقول لا ادري فقال آكل على قدر علمي ولو اكلت على قدر
جهلي ما كفاني مال الدنيا باجمها ومثلها عن العياض وعن الغير ولعلمك سمعته
مع زيادة فارجم ونقل عن الحكم العطاية لان تصحب جاهلا لا يرضى عن نفسه
خير من ان تصحب عالما يرضى عن نفسه لعل المنع عند تزكية النفس والتكبر
ونحوهم والافند المصلحة الدينية فيجوز قال المصنف رحمه الله ولا يرى عالما منصفنا
فان غير المنصف لا اعتبار له اذا نظر وتأمل في احواله واعماله يحكم لنفسه انها
بريئة من هذه الآفات المذكورة في الاخبار بل الظن الغالب وقد يستعمل
في اليقين ان يحكم ذلك العالم عليها على نفسه بها بهذه الآفات المهلكات
او بعضها كما قيل للشعبي ايها العالم قال لست بعالم انما العالم من يخشى الله قال
الغزالي العلم لا يبعد عن المعاصي ولا يحمل على الطاعة ولن يبعد غدا عن نار جهنم
فتكبره بالعلم جهل محض لان العلم المعتد به انما يكون آله للتواضع لا للكبر قيل
ليت شعري من عرف هذه الاخلاق وسمع قول الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم
نحو قوله لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر كيف يعظم نفسه

اولا اعلم (عالما منصفنا) من اولى الانصاف اما خارج عنه فتخرج عن البحث (اذا نظر) اي نظر اعتبار (وتأمل في احواله)
من الغفلة عن الله وامثالها والاقبال على الدنيا والاشتغال بها (واعماله) المناقضة في ذلك من رياء وسمعة (بحكم لنفسه)
اي لذاته (انها بريئة من هذه الآفات) المهلكات للدين (بل الظن) الظاهر بل اليقين (ان يحكم عليها) اي بالآفات (او بعضها)
ولا يعنى عن القائم به من ذلك الاتعاض فلا يرى عيب نفسه (فتكبره بالعلم) مع عدم قيامه او قيام اثره (جهل محض)

لانه وصف الشيء بخلاف ما هو عليه (وثانية المعرفين ان يعرف) المكلف (ان الكبر من العباد حرام) الظرف في محل الحال او الصفة من اسم ان لانه محلي بلام الجنس (وانه لا يلبق) حقيقة (الابالله تعالى) لانه الكمال الذي لا يشوبه نقص البتة وما سواه فالنقص لازم له في كل شأن الامن بكماله وولاه (وانه) اي الكبر عطف على ان الكبر (صفة مختصة به تعالى) كاتقدم في الحديث الكبرياء ازارى الحديث (واوسلم) بالبناء للمفعول (ان العالم) بكسر اللام (برى) من الآفات المذكورة) بان يجتمع فيه الاشياء الثلاثة اي النية الصالحة المقارنة بالعلم والعمل به ونشره لله تعالى بلا طمع من الناس ولا اخذ مال عليه ذكره خواجه زاده (و) سلم (ان لعلمه فضلا) نافعا رافعا (فعلمه) الموصوف بذلك (يورث الخشية من الله تعالى) والخوف اعم من الخشية اذ الخوف المقارن للهيبته والتعظيم ﴿٢٦٤﴾ كافي الحاشية دليله (انما يخشى الله

من عباده العلماء) وهذا اقتباس لطيف جاز في هذا المقام بلاشك ولا كلام (وتواضعا) عطف على خشية (لا) يورث العلم الموصوف بما ذكر (جراحة) على وزن ضخامة وفيه اغات اخر (على الله تعالى و) لا (امنا منه) لانه لا يامن مكر الله الا قوم الخاسرون (و) لا (كبر اعلى عباده و) لا (عجبا) بعلمه لانه لا يدري انباله قريبا بعدا (فلذا) اي لاجل كون العلم مورثا خشية الله والتواضع لعباده كما في الحاشية * وقيل اي لاداء العلم لكل جميل وتزويجه عن كل وصف ذليل انتهى (صار الانبياء) اقيام العلم النافع بهم (متواضعين) للعباد (خاشعين) لله تعالى

ويتكبر على غيره وهو في النار والعظيم من خلا من النار ﴿ وثانية المعرفين ﴾ اللتين كانت اولهما معرفة فضل العالم يعني الثاني في علاج العلم الذي هو اعظم اسباب الكبر ﴿ ان يعرف ان الكبر من العباد حرام وانه لا يلبق الابالله تعالى وانه صفة مختصة به تعالى ﴾ كما يشير اليه قوله الكبرياء ردائي والعظمة ازارى وقال ان لك عندي قدرا ما لم تر لنفسك قدرا فان رأيت لنفسك قدرا فلا قدر لك ومن لم يعلم هذا من الدين فاسم العالم عليه كذب ومن علمه لزمه ان لا يتكبر ولا يرى لنفسه قدرا فلا بد ان يكلف نفسه ما يحب مولاه ﴿ ولو سلم ان العالم برى من الآفات المذكورة ﴾ كما ان مقتضى العلم وطبعه ان يكون كذلك بان يعمل بعلمه على وجه الخلوص والنشر كذلك ﴿ وان لعلمه فضلا ﴾ اي ولو سلم ان لعلمه فضلا لسلامته من آفاته ﴿ فعلمه يورث خشية من الله تعالى قال الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء ﴾ اقتباس ودليل على الحكم وقد سبق تحقيقه ﴿ و ﴾ يورث ﴿ تواضعا لاجراة على ﴾ معصية ﴿ الله ﴾ تعالى ﴿ وامننا منه ﴾ فيه كلام فتأمل ﴿ وكبر اعلى عباده وعجبا ﴾ لنفسه ذكر العجب هنا تطفلي الا ان يدعى استلزام الكبرياء او عكسه ﴿ فلذا ﴾ اي لاجل ايراث العلم الخشية والتواضع ﴿ صار الانبياء عليهم السلام متواضعين ﴾ لعباده تعالى ﴿ خاشعين ﴾ من جنبه لانه كلما ازداد العلم ازدادت الخشية والتواضع كما مر تفصيله ﴿ لم يكن فيهم كبر ولا عجب ﴾ اصلا فلو كان الكبر جازا غير متعالى لكان الانبياء اكثر كبرا فاذا كان حراما لا خصنا صبه تعالى ﴿ فحق العبد ﴾ ان يتهل ويحجب عليه ﴿ ان لا يتكبر على احد ﴾ من الكبار والصغار والفساق والفجار كما هو رأى المصنف الا ما استثناه الشرع فان التكبر على المتكبر على صدقة ﴿ فان نظر ﴾ العالم ﴿ الى جاهل ﴾ تفصيل لكيفية عدم التكبر على احد ﴿ يقول هذا عصى الله تعالى بجهل وانا حصيته بعلم ﴾ لان الكيس من دان نفسه

(لم يكن فيهم كبر ولا عجب) بل كانوا على اقصى مراتب كمال الممكنات فاجاز الكبر لغير الله تعالى لكان الانبياء (وان) عليهم السلام اوفر كبرا من جميع الناس لانهم كاملون مكملون مقربون عند الله تعالى مع انهم لم يكونوا كذلك بل كانوا اشد تواضعا وخشية من الله تعالى من جميع الناس لعلمهم ان صفة الكبرياء مخصوصة به تعالى لا يلبق لاحد من الموجودات غيره سبحانه وتعالى ذكره المحشى خواجه زاده * ثم شرع في بيان كيفية عدم التكبر على احد بقوله (فحق العبد) اي اذا كان الكبر حراما وصفة مختصة لله تعالى اي الامر الثابت اللازم به (ان لا يتكبر) اي العبد المكلف (على احد) من الخلق مطلقا (فان نظر الى جاهل) تريد نفسه لعلمه الكبر عليه لجهل (يقول) اها (هذا) عصى الله تعالى بجهل وانا حصيته بعلم

فهذا) اي لجهله حال معصية (اعذر مني) اقوم واقرب الى كونه معذورا لان العصيان مع العلم افجح واشنع منه مع الجهل وان لم يكن الجهل في الاسلام عذرا ﴿٢٦٥﴾ كافي الحاشية (وان نظر الى عالم) يتفخر عليه بامر ذي نوى (يقول) لنفسه

ردا عن ذلك (هذا علم مالم اعلم) من العلم والمسائل المهمة والامور الدينية (فكيف اكون مثله) فضلا عن الترفع عليه وقد تقدم في الحديث العلماء ورثة الانبياء الحديث (وان نظر الى اكبر منه سنا يقول) لرد نفسه عن التكبر عليه (انه اطاع الله تعالى قبلي) لتقدمه في الوجود على واطاعته لولاه من حينئذ وقد قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من عظم الشيوخ يعطى له مثل عمرهم * وفي تعليم المتعلم وما يزيد في العمر البر وترك الاذى وتوقير الشيوخ * وان نظر الى مساويه سنا يقول انا عالم حالي ولا اعلم حاله والمعلوم اولى بالتحقير من المجهول هكذا سمعته من استاذي سلمه الله الهادي كما في حاشية خواجه زاده (وان نظر الى اصغر) منه سنا فاستكبر عليه لاصغره فعلاجه (يقول) بلسان حاله لنفسه (اني عصيت الله قبليه) فانا اكثر منه عصيانا ولا ينظر

وان الانسان لما يقض ما امره ولا ينبغي لاحد ان يزكى نفسه ولا يضره التسليم المذكور آنفا ﴿فهذا﴾ اي هذا الجاهل ﴿اعذر مني﴾ اقرب الى كونه معذورا عند الله تعالى لان العصيان مع العلم افجح واشنع منه مع الجهل وان لم يكن الجهل عذرا ﴿وان نظر الى عالم يقول هذا علم مالم اعلم﴾ من المهمات الدينية ﴿فكيف اكون مثله﴾ وايضا يقول هذا يؤدي حق علمه من العمل والخلوص وانالت كذلك لكن ليكون الكلام مع نفس العلم لم تعرض المصنف الى جهة عمله لكن ان كان سابقة علم الناظر اوضح واطهر يكون مثل هذا القول كالمداهنة فيئذ يذبح الى نحو ما ذكر ﴿وان نظر الى اكبر منه سنا يقول انه اطاع الله تعالى قبلي وان نظر الى اصغر﴾ سنا منه ﴿يقول اني عصيت الله قبليه فيكون جرمي اكثر منه فكيف اكون مثله وفي بعض النسخ﴾ وان نظر الى مساويه سنا يقول انا عالم بحالي ولا اعلم حاله والمعلوم اولى بالتحقير من المجهول ﴿نقل هنا عن رعاية المحاسبى ما حاصله الناس عندك امامستور فهو افضل منك عندك لتيقنك مكرهك ودونه واما قبل الذنب من ذنوبك في طول عمرك فافضل منك عندك واما كثير الذنب عندك منك ولا شك انك تفارقه في عمرك ولا تفارق عن نفسك فيجوز عدم عصيانه عند عدم وقوفك على حاله وانت تعرف نفسك انك ليس بخال عن معصية ما في وقت ما وانت مطلع على ضميرك ولست بمطلع على ضميره فذنوبك عندك في الحقيقة اكثر من ذنوبه واما عظيم الذنوب التي صدرت من الغير كالقتل والزنى والواطء والخمر مع عدوها منك فذلك الغير اما ليس بعالم فانخوف عليك مع علمك لعدم احتمال الجرمي على موجب علمك اشد من ذلك الغير لجواز العذر بالجهل فلا كبر ايضا بذلك او عالم فاللازم عليك هو الشكر له تعالى على عصمتك من مثلها مع امكان صدورها منك وعلبك البغض في الله وعلبك الخوف من الوقوع على مثل ما وقع هو عليه ومما يختم عليك والحال يجوز ان يختم هو بخير وانت على خلافه وانت انما موكل على نفسك دونه فيجوز ان لا يقبل صالح اعمالك ويقبل صالح عمله منه فيغفر له دون انت على انك لانا من الوقوع في مفسد الاعمال وانت لاتعلم حالك في علمه تعالى فيجوز ان تكون شقيا عندده وهو سعيد ولا يلزم عليك الخوف من ذنب غيرك بل من ذنبك من عمل صالحا فتنفسده ومن اساء فعلمها فانت على الخوف على الغير والله راى عنه ولم يرض عنك وكم من راحم للغير اعصيانه فدرجع الى المعاصي حتى مات عليها وتاب المرحوم ومات عليها فانخوف على نفسك اوليك من الخوف على غيرك واذا نظرت الى الغير بعين الازدراء على ظن خيريتك منه ذاهلا عما سلف من فرط انك وجاهلا حالك عند ختامك فقد جمعت بين غضب الله والكبر ﴿وان نظر﴾ ذلك العبد الصالح ﴿الى مبتدع﴾ كصاحب الهوى ﴿او كافر﴾ لا يتكبر عليه ﴿يقول ما يدريني﴾ اي شئ يجعلني داريا طالما بكوني خيرا منه

لطاعته التي فعلها قبل وجوده (بريقة ٣٤ في) (وان نظر الى مبتدع) اي الى من في اعتقاده مخالفة لاعتقاد اهل السنة والجماعة (او كافر) متكبرا عليه (يقول ما يدريني) اي اى شئ يجعلني داريا طالما بكوني خيرا منه

(لعله يختم) بالبناء لغير الفاعل نأثبه (له بالاسلام) اى المبتدع والكافر وان كان المبتدع مسلما في حد ذاته لانه يمكن ان يموت على الاسلام الذى هو عليه قبل اوجدد الاسلام ﴿٢٦٦﴾ مات عليه على تقدير كونه كافرا

اولا وكذا الكافر واما
حالى فجهول كافي الحاشية
لخواجه زاده (ويختم لى
بما هو عليه الآن) من
بدعة في الاول وكفر
في الثانى (وان نظر الى
كلب او خنزير او حية
او عقرب او نحوها)
من الحيوانات المستحقرات
(يقول هذا) اى كل
واحد من هذه الاشياء
لعدم تكليفه (لم يعص الله
تعالى) اى لم يقع منه
معصية (فلا عتاب) منه
تعالى له (ولا عقاب عليه)
لما ذكر (وان اعصيته)
قدم المسند اليه اهتماما
وللتقوى كتكرير الاسناد
(فانما مستحق لهما) اوجود
سببهما منى (فيكون
مصرف الهم الى نفسه)
وتطهيرها من نجس
المعصية (مشغول القلب
بعينه خوفا) اى لاجله
(لما قبلته) اى العيب
القائم به حال كونه
معرضا (عن عيب غيره
فان قلت كيف ابغض)
بضم الهمزة وكسر العين
كما في المواهب (المبتدع
والفاسق في الله تعالى)
في التعليل اى له تعالى (وقد
امرت) بالبناء لغير الفاعل
(به) اى بالبغض المدلول عليه بالفعل (فكيف انها ما عن المنكر) البدعة والفسق (مع رؤية نفسى دونهما) منزلة (ختم)

(فان تبغض) كلاهما (وتنهى) ذا المنكر (لمولاك) اى لاجله لا لغرض نفسى (اذا مررت بهما) يفعل كلا ولا واحدا منهما (لنفسك) اى لحفظها ﴿٢٦٧﴾ (وانت فيهما) اى البغض والتهنى (لا ترى نفسك ناجيا وصاحبك

هالكاً) الظرف حال من فاعل ترى وهو خبر انت والجملة حال او معطوفة على الجملة قبلها والتركيب من عطف معمولين على معمولى عامل واحد وهو جائز اتفاقا كما تقرّر فى موضعه (بل يكون خوفك على نفسك) حينئذ (بما علم الله) اى بسبب علم الله (من خفايا ذنوبك) وسرها عليك عن خلقه (اكثر) خبر يكون (من خوفك عليهما مع الجهل بالخاتمة) حال من الضمير المضاف اليه لكون المضاف عاملا قبلها * ثم شرع ليراد مثال جزئى لزيادة الايضاح بقوله (فتكون) فيما ذكر (كفلام ملك) بفتح وكسر (امرء بمراقبة ولده والغضب عليه) عند مخالفته (وضربه ههنا اساء) اى وقع منه اساءة (فيغضب عليه) اى على الولد (ويضربه عند الاساءة امثالاً لامر مولاه وتقرباله) اى على الولد (ويضربه عند الاساءة امثالاً لامر مولاه وتقرباله) لالهوى نفسه وحظها والا كان غير متمسك ولذا قال (بلا تكبر) منه (عليه) لانه اعلى منه مقاماً عند الامر (بل هو) لذلك (متواضع له) لانه ولد سيده (يرى) اى المأمور (قدره) اى قدر الابن المأمور بتأديبه (عند مولاه فوق قدر نفسه) اى نفس المأمور

ختم الكافر على الايمان وختم المؤمن على الكفر على ان الغالب ان يختم كل على ما هو عليه حالاً وقد مدح الله تعالى المؤمنين على الايمان الخالى ﴿قلت تبغض وتنهى﴾ عما هما عليه لا لتعليك وترفعك عليه بل ﴿لمولاك اذا مررت بهما﴾ بالبغض والتهنى ﴿لانفسك﴾ والحال ﴿انت فيهما لا ترى نفسك ناجيا وصاحبك هالكاً﴾ فى البغض والتهنى لا يخفى ان هذا لا يتم عند من يشترط فى الامر بالمعروف والنهى عن المنكر عمل نفسه وانتهاه وان تم عند من لا يشترطهما لكن انت تعلم ان الاصح هو الثانى ولو عند بغض ﴿بل يكون خوفك على نفسك بما علم الله تعالى من خفايا ذنوبك﴾ كالرباء الخفى ﴿اكثر من خوفك عليهما﴾ على المبتدع والكافر لا يخفى ان خفايا الذنوب احتمالى والبدعة والكفر قطعى والاحتمال لا يثبت به شىء على ان الاصل براءة الذمة وايضا قوله ﴿مع الجهل بالخاتمة﴾ امر احتمالى ومن قواعد الشرع ابقاء ما كان على ما كان وان سوء الخاتمة من قبيل الصفات العارضة ومن قواعد وايضا الاصل العدم فى الصفات العارضة ومنها ايضا استدامة الشىء تعتبر باصلا فالاصل دوام الحالة الاولى من الايمان فى المؤمن والكفر فى الكافر فالغالب فى المؤمن والكافر عند الخاتمة ما هما عليه حالاً فاعل الجواب الحاسم لواد الاشكال جميعاً ان يقال ان حرمة الكبر انما هى لكونه صفة مختصة به تعالى لا لثبوته من الاسباب وان صدور مثل هذه الفضائل ايس العبد فيه مستقلاً بل انما هو بتوفيقه تعالى محضاً وان التكبر بجنس هذه الاسباب انما هو رأى فى مقابلة النص وان النصوص ليست بمعملة ولو عند بعض وقد قرر فى محله ان بعض الاحكام تعبدى لا يجب ان يعلمه علة ووجه فالواجب على المؤمن الصالح ان لا يتكبر على احد ولو كافراً * ثم اراد المصنف مثلاً لزيادة الايضاح لاثبات الحكم حتى يتوهم انه من قبيل قياس المعقول على المحسوس على ان الاحتجاج به فى المقام الخطابى ليس بضعيف كل الضعف فقال ﴿فتكون كفلام ملك امرء﴾ اى الملك امرء غلامه ﴿بمراقبة﴾ محافظة ﴿ولده﴾ الذى له عنده مكانة رفيعة سيما بالنسبة الى الغلام ﴿وواجب امرء﴾ بالغضب عليه ﴿فالعطف على الجور﴾ ووضربه ههنا اساءة من السوء ﴿فيغضب﴾ الغلام عليه ﴿اى على الولد﴾ ويضربه عند الاساءة امثالاً لامر مولاه وتقرباله به ﴿بالضرب﴾ بلا تكبر عليه ﴿اى على الولد﴾ بل هو متواضع له ﴿للولد﴾ لكن لا يخفى ان الملك اما امر بالتكبر صريحاً او يستلزم ذلك التزاماً وليس بمعقول ان يحصل المقصود مع تواضعه لولد ومن يأمر بالضرب لا يأمر بالتواضع بخلاف ما نحن فيه اذ نهى تعالى عن التكبر وامره بالتواضع عند بغض المبتدع والكافر ﴿يرى قدره﴾ اى قدر الولد عند مولاه فوق قدر نفسه لكن لا يرى قدر المبتدع والكافر عند الله تعالى فوق قدره سيما حالاً واما الخاتمة فامر احتمالى يندر وقوعه ان شاء الله تعالى وقد قالوا العبرة للغالب الشائع للانذار كما نقل عن الكفاية

ولد سيده (يرى) اى المأمور (قدره) اى قدر الابن المأمور بتأديبه (عند مولاه فوق قدر نفسه) اى نفس المأمور

(فكذلك) اى مثل فاعل الغلام مع وادسيده فيما ذكر من الامتثال من غير ازدراء بالولد (عليك ان تنظر الى المبتدع والفاسق وتقول) في نفسك (ربما كان قدره) اى انكر عليه من كل منهما (عند الله تعالى اعظم) اى من قدرى (لماسبق لهما من حسن العاقبة) لهما (في الازل ولما سبق لى من سوء العاقبة فيه) اى فى الازل (وانا غافل عنه) اى عما سبق من سوءها (فتغضب) على ذلك المبتدع والعاصى (وتنهى) ٢٦٨ على ترك المعروف وفعل المنكر (لحكم الامر)

لك بذلك (محبة لمولوك) حلة الفعلين قبله (اذ جرى) منه (ما يكرهه تعالى) من البدعة والمعصية (مع التواضع) ظرف لثغضب وتنهى يعنى لا ترى لنفسك على نفسه فى ذاتهما شرفا ولا علوا وانما انت دائر مع الامر الآهى بحسبه (لمن يجوز ان يكون اقرب منك عنده) تعالى قربا معنويا (فى الآخرة) وذلك شان كل مكلف (والثانى) من الاسباب السبعة للكبر والتكبر (العبادة) هى نهاية الخضوع منك والتذلل (والورع) هو ترك ما لا بأس به حذرا مما به بأس كامر (فان العابد الورع قد يتكبر على الفاسق) بترك الفروض والواجبات او بترك الورع والتقوى (بل على من) من عابد وورع (لا يعمل مثل عمله) ولو فعل الفرائض والواجبات والسنين والمستحبات (من النوافل) والاحتراز عن الشبهات وفضول الحلال) اى

فكذلك عليك ان تنظر الى المبتدع والفاسق وتقول ربما كان قدره عند الله تعالى اعظم منى فى الآخرة لماسبق فى علمه تعالى لهما من حسن العاقبة فى الازل ولما سبق لى من سوء العاقبة فيه والحال انا غافل عنه فتغضب وتنهى لحكم الامر محبة لمولوك اذ جرى ما يكرهه تعالى من البدعة والمعصية مع التواضع لمن يجوز ان يكون اقرب منك عنده فى الآخرة فهكذا بغض العلماء الاكياس فيضم اليه الخوف والتواضع واما المغرور فانه يتكبر ويرجو لنفسه اكثر مما يرجو لغيره مع جهله بالعاقبة فهذا سبيل التواضع لمن عصى الله تعالى واعتقد البدعة مع الغضب عليه ومجانته لحكم الامر والثانى من الاسباب السبعة للكبر العبادوة والورع وذلك فتنة عظيمة على العباد ولا يخلو عن رذيلة الكبر واستمالة قلوب الناس العباد والزهاد فان العابد الورع قديتكبر على الفاسق بل على من لا يعمل مثل عمله من النوافل وسائر الفضائل ومن الاحتراز عن الشبهات وفضول الحلال وهذا اى التكبر بهذين ايضا كالتكبر بالعلم مذموم ناشى من الجهل قيل العالم العامل انما هو التواضع ثم انك هل تكون اعبد واعلم من الصحابة الذين هم متواضعون رحاء بينهم اشداء على الكفار وقد مثل العالم الغير العامل فى الكتاب العزيز بكتب بكتب يلهث دائما وببحمار يحمل اسفارا فافى خزى اعظم من التمثيل بهما و اى عتاب اشنع منه فعلاجه ايضا كالعلم معرفتان معرفة ان فضل العبادوة والورع انما يكون باستجماعهما اى العبادوة والورع الشرائط التى يتوقفان عليها شرائط الاول مذكورة فى الفقهية وشرائط الثانى فى كتب التصوف والاركان التى كانت فى اجزاء العبادوة بحيث لو لم يراع ان جزأ اصلها لاتصح العبادوة رأسا وان من الاجزاء المكملة لاتصح كالأوكذا الشرائط اما العبادوة فكالمصلاة التى شرائطها واركانها ومرامها اصلا وكالا برعاة واجبتها وسنتها ومستحباتها وفضائلها ومكملاتها التى حررت فى محلها واما الورع فبحر عميق وحل ثقیل وفعل صعب وامر ذوم تعب فحصوله وان كان ممكنا عقلا لكن فكالمحال مادة فلا يجزأ على دعوى حصوله عاقل الامتصاص جاهل اذ الورع على ما فى القشيري عن ابراهيم بن ادهم الورع ترك كل شبهة وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه وترك مالا يعنيه ترك الفضلات وعن ابى بكر الصديق رضى الله عنه كنا ندع سبعين بابا من الحلال مخافة ان تقع فى الحرام وعن الشبلبي الورع ان تورع عن كل ما سوى الله تعالى وعن يحيى بن معاذ الورع ورع فى الظاهر وهو لا يتحرك الا بالله

ما يفضل منه فهما متساويان فى اصل العبادوة وان اختلفا فى قدر ذلك كما فى الفتحية (وهذا) اى الكبر بما ذكر (وورع) ايضا من الجهل كالذى كان قبله (فعلاجه ايضا معرفتان) احدهما معرفة ان فضل العبادوة والورع اى كثرة ثوابها وعلور نيتها عند الله تعالى (انما يكون باستجماعهما) والسين للباغعة (الشرائط) المعتبرة للعبادة والكمالها (والاركان)

لقد الماهية المركبة عند فقد جزء ﴿٢٦٩﴾ من اجزائها (ومجانبتها) اي ماذكر (المفسدات) اي المبطلات لهما

(والمكروهات) لثلاث

ينقص ثوابهما والا فيصيرهما

هباء مشورا (ومقارنتهما

النية الصادقة والا خلاص

والتقوى (وصونهما)

اي حفظهما (عن المحبطات

والمبطلات) الى الموت

كالفان الكفر اذ بها تحبط

الاعمال كلها (وحصول

هذه) التوقف عليها

فضاهما (باسرها عن

امثالنا متعمرة) خبر عن

حصول واثه لاضافته

للمجمع قدبر (بل متعمرة) ^{٢٦٩}

بحسب الاعم الغاب

والا فاذا لاحظت العناية

حصلت الرعاية وصيت

الاعمال عن الرياء والسمعة

والله على كل شئ قدير

(لا سيما) الاولى كقائل

في معنى اليب ولا سيما

وهي كلمة تدل على اولوية

مابعدا بالحكم بما قبلها

(الاخلاص) من الرياء

والسمعة الذي هو اسرى

في العبادة من ديب التل

(والتقوى فلذا) اي

لاجل حصول هذه الامور

من امثالنا متعمرة بل

متعمرة (قال الله تعالى

فلا تزكوا انفسكم) بالاعمال

التي تباشرونها (هو اعلم

بن اتقى) بن كان عمله

محبوبا بها او بالتقوى

من الرياء والسمعة فينعمه

وورع في الباطن وهو لا يدخل قلبك سواء وعن يونس بن عبيد الورع الخروج عن
كل شبهة ومحاسبة النفس مع كل طرفة وعن مالك بن دينار مكث بالبصرة اربعين
سنة فلم يصح له ان يأكل من تمر البصرة ولا من رطبها حتى مات ولم يذقه فكان اذا
انقضى وقت الرطب قال يا اهل البصرة هذا بطني مانقص منه شئ ولا زاد فيكم شئ
والتفصيل فيه ولعلك سمعته سابقا ﴿٢٦٩﴾ ومجانبتها المفسدات والمكروهات ﴿٢٦٩﴾ بعدم
مراعاة بعض شرائطها او بعدم اتيان بعض موادها لكن الشبهة البعيدة ليست مما
يلزم اجتنابها فيهما كترك التزويج من نساء بلدك يخوف المحرمية له وترك الماء في فلاة
لجواز عروض النجاسة او غسل ثوب مخافه لحوق نجاسة عليه عن القرطبي الورع
في مثلها وسوسة شيطانية وسيفصل المصنف ﴿٢٦٩﴾ ومقارنتهما النية الصادقة ﴿٢٦٩﴾ وقته
وقد سبق ﴿٢٦٩﴾ والاخلاص ﴿٢٦٩﴾ وهو افراد الحق في الطاعة بالتصديق وهو ان يريد بطاعته
التقرب الى الله تعالى دون شئ آخر من تصنع لمخلوق او اكتساب محمدة عند الناس
او مدح من الخلق او معنى من المعاني سوى التقرب به الى الله تعالى وفي الحديث
القدسي الاخلاص سر من سرى استودعته قلب من احببت من عبادي وقيل
التوقى عن ملاحظة الخلق والصدق والتقى من مطالعة النفس ﴿٢٦٩﴾ والتقوى ﴿٢٦٩﴾ وقد
سبق ما هيتهما وتحققها وتفصيلها متناوشرحا ﴿٢٦٩﴾ وصونهما عن المحبطات ﴿٢٦٩﴾ من الحبط
﴿٢٦٩﴾ والمبطلات ﴿٢٦٩﴾ كالعطف التفسيري الظاهر ان ذلك يختص بالكفرات اقوالا وافعالا
فاجمعوا على انه لا يحوط لطاعة المؤمن بمعصيته ولا بمعصيته بطاعته ومن قال بحبط
الاقبل بالاكتر منهما مع سقوطه مثله في الاكتر كابي هاشم او بدونه كابي علي فقد خرق
الاجماع على ما في نموذج العلوم لاستاذ الشيخ الوالد محمد الطرسوسى طاه لهما الله
تعالى بلطفه القدوسى وهو الموافق لما في شرح المواضع فيضمحل ما يتوهم هنا من
حبط مطلق المعصية واما زوال العمل بنحو الغيبة والنهيمة فليس من الباب وقد حقق
في محله ﴿٢٦٩﴾ الى الموت وحصول هذه الامور ﴿٢٦٩﴾ باسرها من امثالنا متعمرة بل
متعمرة ﴿٢٦٩﴾ لان النفس مجبولة على حب الهوى وان المنهاى مطبوعة وقد كان الشيطان
في معيتهما في كل عبادة قلما يمكن التخاص من سيوفهما وسهماهما وليس المراد هو
الامتناع المطلق حتى يتوهم عدم لزوم التكليف لانه حينئذ ما لا يطاق بل التكلام
على طريق البالغة توضيحا لمرام المقام ﴿٢٦٩﴾ لا سيما ﴿٢٦٩﴾ قبل الاولى ولا سيما مستندا الى معنى
اليب ﴿٢٦٩﴾ الاخلاص ﴿٢٦٩﴾ المضاد للرياء ﴿٢٦٩﴾ والتقوى ﴿٢٦٩﴾ بعد ما يتقنتهما فيما قبل تعرف وجه
الترقى المشار اليه بقوله لا سيما فيهما ﴿٢٦٩﴾ فلذا ﴿٢٦٩﴾ اي لتعذر هذه الامور ﴿٢٦٩﴾ قال الله تعالى
فلا تزكوا انفسكم ﴿٢٦٩﴾ لا تمدحوها بانها الزكى من غيرها ﴿٢٦٩﴾ هو ﴿٢٦٩﴾ اي الله ﴿٢٦٩﴾ اعلم عن اتقى ﴿٢٦٩﴾
في نفس الامر لانتم فتركيتكم ربما تكون على خلاف من اتقى حال كونه ﴿٢٦٩﴾ مشيرا
بان تزكية النفس انما تكون بالتقوى ﴿٢٦٩﴾ كما قال الله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم
بناء على ان تزكية النفس انما تكون بالتقوى وانتم لانه لعلكم تصدور التقوى منكم

ويرفعه (مشيرا) حال من فاعل قال (بان تزكية النفس) عند عمل البر والورع (انما تكون بالتقوى)

فيرفون ظواهرها
 وشعأرها بها (والمعرفة
 الثانية) المتوقف عليها
 العلاج (مثل ما) اى المعرفة
 التى (سبقت) فى المعرفة
 الثانية فيما قبل (فتذكرها)
 اى المعرفة ان الكبر من
 العباد حرام قطعى وانه
 صفة مختصة به تعالى لا يلىق
 لاحد غيره فاذا حصل
 فى قلب العبد هذه المعرفة
 كما ينبغي يكفى لجزءه عن
 الكبر لان عدمه يفضى
 منازعة رب العزة فيستحق
 القذف فى النار على ما خبره
 على لسان حبيبه عليه
 السلام كذا فى الحاشية
 لخواجه زاده (والثالث)
 من الاسباب السبعة للكبر
 والتكبر (النسب والحسب)
 بفتحين ما يعده المرأ من
 المأثر مأخوذ من الحساب
 وهو عد المناقب لانهم
 كانوا اذا تفاخروا حسب
 كل واحد مناقبه ومناقب
 آباءه كفى المواهب لمخصا
 (والكبر) وسكت عن
 التكبر اكتفاء بما تقدم
 (بهما ناشى عن الجهل ايضا
 لانه تعزز) اى اظهار العز
 والشرف (بكمال غيره)
 من الآباء والاجداد (ولذا

لغاية خفائه وصعوبة حصوله) وانها (اى التقوى) لا يعلم كنهها وحقيقتها
 الا الله تعالى (فلا يعرف حصولها الا من يعرف ماهيتها واذا لم يعرف العبد ماهيتها
 فلا يعرف حصولها منه فلا ينبغي ان يزكى نفسه بما لا يعرف حصوله منها لئلا يخفى
 ما فى هذا الحصر اذا ما هيتهما معلومة من الشرع كما مر فالاولى لا يعلم صدورها من العبد
 على وجه القبول بان يراعى شرائطها واركانها ويرفع موانعها الا الله تعالى لعل
 مراده هذا وان كانت عبارته ذلك (والمعرفة الثانية) المتوقف عليها العلاج
 مثل ما سبقت (فى الكبر) بالعلم اى فى معرفة ان الكبر من العباد حرام قطعى وانه
 صفة مختصة به تعالى لا يلىق لاحد غيره فاذا حصل فى قلب العبد هذه المعرفة كما ينبغي
 تكفى لجزءه عن الكبر لان وجوده يفضى الى منازعة رب العزة فيستحق القذف فى النار
 فتذكرها) كما اشير آنفا فحاصل العلاج الاول ان الكبر بالعبادة لو تصور انما
 يتصور بقبولها وقبولها انما يكون باستجماع شرائطها واركانها واتيانها باوصافها المكملة
 وهذه ليست بمعلومة لقوة صعوبتها وكثرة عوائقها فلا يتصور الكبر بالعبادة وحاصل
 الثانى ان الكبر صفة مختصة به تعالى وما يختص به تعالى فحرام على العبد قيل هنا عن
 الرعاية حاصله ان العابد العالم قد يحتقر من هو اعلم منه لعدم عمله مثله كأنه يقول هذا
 موضع اعلمه والجملة تكون عليه آكد وكذا غير العالم يحتقر من كانت عبادته اقل منه
 لعدم عمله مثله وينظر كل منهما اليهم نظر الحقارة ويتعظم عليهم فينبض من وعظهم
 وسلامهم فيرجو زيارتهم وخدمتهم وعبادتهم دون كل ذلك من نفسه فينظر اليهم
 بالاستصغار والى نفسه بالتعظيم ويرجو لنفسه اكثر مما يرجو لهم وكذا يخاف عليهم
 اكثر مما يخاف على نفسه كأنه يراهم انهم هالكون دونه وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم
 كفى بالرجل من الشر ان يحقر اخاه المسلم فاذا كان نظره الى نفسه كذا واليهم هكذا
 وكان نظر الغير اليه بالتعظيم والى انفسهم بالاستصغار وخوفهم على انفسهم اكثر مما
 يخافونه عليه بل ظنهم انهم هالكون وهو ناج فكان الغير اعد عند الله وهو معرض
 لمقت الله وحابط لاجر عمله لكبره عليهم وهم معرضون لرحمة الله لتواضعهم وحبهم له
 وتعظيمهم له فهم متقربون الى الله بقربه والدنونه والحب اليه لانهم انما فعلوا ذلك
 حبالة تعالى ورجاء لقربته تعالى فقد تعرضوا للفقرة والغفران وهو معرض لحبط
 عمله والعبد عنه تعالى (و) السبب (الثالث) للكبر (النسب) الشرف
 من جهة الآباء (والحسب) الحسب ما يعد الانسان من مفاخر آباءه وايضا ما يكون
 فى نفسه بدون آباءه (والكبر بهما) بالنسب والحسب الاول به كما سيظهر وجهه
 (بما ناشى عن الجهل ايضا) كفى العلم والعمل (لانه) اى التكبر بالحسب والنسب
 الاوفق لانهم وان كان الاوقع ذلك فانهم (تعزز) اظهار عزة او تكلف
 فى العزة (بكمال غيره) فظهر الموعود آنفا من الآباء (ولذا قيل لئن
 اللام توطئة قسم لئن) فخرت بآباء ذوى شرف لقد صدقت (فى تفاخرك

قبل لئن) بفتح اللام الموزونة بالقسم (فخرت) اى افتخرت (بآباء ذوى شرف لقد صدقت) فى هذا الفخر (ولكن)

(ولكن بئس ما) فاعل او الفاعل مستثروا متميز فندير (ولدوا) لخلوه عن الكمال في نفسه (وقال صلى الله تعالى عليه وسلم فيماخرجه) مسلم المرموز له بقوله (م) (عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه من ابطأه) بفتح الموحدة وتشديد المهملة اى اخر (عمله) السى او القليل عن دخول الجنة او الوصول الى الدرجات العلى (لم يسرع به نسبه) اى لم يحصل له سرعة الدخول او الوصول الى الجنة من جهة شرف النسب على ما فهم من الحاشية وانما الاسراع لمرضى الله تعالى بحسن العمل (انظر الى ابن آدم) عليه السلام (قاييل) ابن نبي الله ورسوله كقائل النوروى وغيره وقاييل اسم اعجمى (وابن نوح) عليه السلام (كنعان) بفتح الكاف ﴿ ٢٧١ ﴾ وسكون النون الاولى بعدها مهملة وكونه ابن نوح قول مردود ومرذول هذا ما ذكره

صاحب المواهب لكن ذكر في تفسير العيون والمشكاة وغيرهما من المعتمدين على ماروى عن عكرمة ان كنعان ابن نوح عليه السلام لما سمع عن ابيه لاعاصم اليوم من امر الله الامن رحم اتخذ قبة من صفر وحل فيها الطعام واشرب وردم بابها اى سد الخروق بالرصاص المذاب فلما علا الماء فوقها القى الله عليه البول فلا ينقطع حتى امتلأت القبة ففرق الله الكفار بالماء وغرق ببوله انتهى كلامهم (هل نفعهما نسبهما) مع ما قام بهما مما ذكره مولانا في التنزيل (ثم انظر) بعد اعتبار شان المذكورين (الى نسبك الحقيقى) الذى نشأت عنه وبنت عليه (فان اباك القريب) الذى

ولكن بئس ما ولدوا ﴿ اى الآباء المذكورون لخلوك عن الشرف في نفسك ﴾ وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيماخرجه ﴿ م ﴾ مسلم ﴿ عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه من ابطأه عمله ﴾ الباء لتعمدية وكذا في قوله ﴿ لم يسرع به نسبه ﴾ يعنى من اخره عمله عن دخول الجنة او وصول المقام الرفيع لم يفد نسبه لعدم دخوله فيهما اذ السبب لهما انما هو الايمان والعمل وقد قال الله تعالى فلانساب بينهم يومئذ ﴿ انظر الى ابن آدم قاييل ﴾ قائل هابل ﴿ وابن نوح ﴾ هليهما السلام ﴿ كنعان ﴾ قيل كون كنعان اسم ذلك الابن قول مردود وقيل انه اسم ابن زوجته وفي الاتقان اسم ابن نوح يام ﴿ هل نفعهما نسبهما ﴾ مع كونهما من اولاد بعض الانبياء عليهم السلام فلو كان للنسب نفع لنفعهما وايس فليس كما نقل عن تفسير العيون وغيره عن عكرمة ان كنعان حين سمع لاعاصم اليوم من امر الله اتخذ صندوقا من رصاص وجعل فيه طعامه وشرا به وسد بابها بالرصاص المذاب فلما علا الماء ابتلاه الله بالبول الى ان امتلاء الصندوق ففرقه ببوله وقدروى عنه عليه الصلاة والسلام ليدعن قوم الفخر بابائهم وقد صاروا فحما في جهنم لكن بشكل المطلب الفخر مع الايمان وهما ليسا من اهل الايمان فلا تقرب وقد قال الله تعالى الحقنابهم ذريتهم وقال وكان ابوهما صالحا وفي بعض الكتب لافائدة بالنسب الانسب فاطمة رضى الله تعالى عنها فليأمل ﴿ ثم انظر الى نسبك الحقيقى ﴾ الذى كان عنصره الاصلى منه ﴿ فان اباك القريب ﴾ منه ﴿ نقطة قدرة ﴾ يستقدر منها لامساغ الا الى غسلها لوتلوث بها ثوب ﴿ وجدك البعيد ﴾ الذى خلق منه ابوك آدم عليه السلام ﴿ تراب ذليل ﴾ يداس تحت الاقدام فاصلك تراب مهين يداس باقدام الاقوام وفصلك بما يفسل منه الابدان ﴿ فكيف يليق بك التكبر بالنسب ﴾ ثم لاشك ان اجدادك وآباءك ان نجوا فاقانما نجون بنحو التواضع وكسب الصلاح لا بان التكبر بل لانساب في يوم الهول والشدة بل تلذذ الام الشقيقة المؤمنة بمذاب ولدها الكافر وقد قال الله تعالى يوم يفر المرء من اخيه وامه وايد وصاحبه وبنيه * وقد روى عن على رضى الله تعالى عنه عجت لابن آدم كيف يفخر واوله نقطة مذرة وآخره جيفة قدرة وهو بينهما يحمل العذرة

نوادت عنه ونشأت منه (نقطة قدرة) اى غير نظيفة من القدر ما يستقدر لانه متولد منها فى الاصل (وجدك البعيد) الذى خلق منه ابوك آدم (تراب ذليل) لا منع به ولا قوام له لانه خلق من الطين او التراب الحقيقى من الارض بواسطة الماء كولات لانها خرجت من الارض ثم نزل الى صلب الآباء بعد الاكل بها (فكيف يليق بك التكبر بالنسب) وهذا شان نسبك ولذا قال على رضى الله تعالى عنه عجت لابن آدم كيف يفخر واوله نقطة مذرة وآخره جيفة قدرة وهو بينهما يحمل العذرة * ورى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يا عجب كل العجب من الشاك في الله تعالى وهو يرى خلقه

وعجبا من يعرف النشأة الاولى ثم ينكر النشأة الآخرة وعجبا من ينكر البعث وهو يموت في كل يوم ويحيى بعد النوبة واليقظة وعجبا من يؤمن بالجنة وما فيها من النعم ثم يسعى لدار الغرور وعجبا من المتكبر الفخور وهو يعلم ان اوله نطفة مذرة وآخرة جيفة فذرة ذكره الامام في تفسير الكبير (والرابع) ٢٧٢ من الاسباب السبعة للكبر والتكبر

(الجمال وذلك) اي الكبر به (اكثر ما يجرى في النساء) فانهن به يفخرن ويتكبرن على ازواجهن لقصان عقلمن فان الجمال سريع الزوال وما شانه ذلك لا يلبق للاقتضار لقوله (وهذا) اي الكبريه (ايضا جهل) كالذي قبله (اذ هو فان) اي حادث (سريع الزوال) بالعبان (لاتنظر) ايها المتكبر يجمالك (الى ظاهر ك) نظر البهائم وانظر الى باطنك (اهو معمور بنور العرفان معمور بواردات الفضل والاحسان ام لا * نظر العقلاء اولك نطفة مذرة * بفتح الميم وكسر المعجمة اي متغيرة (خرجت) استيناف يبان (من مجرى البول) قال الله تعالى * فلينظر الانسان ممن خلق * يعني فليعتبر الانسان ماذا خلق ثم بين اول خلقهم ليعتبروا فقال * خلق من ماء دافق يخرج من بين الصلب والترائب * اي بين صلب الرجل وترائب المرأة وهي عظام صدرها

* وروى عنه صلى الله تعالى عليه وسلم وعجبا من المتكبر الفخور وهو يعلم ان اوله نطفة مذرة وآخرة جيفة فذرة * وعن جعفر الصادق رضى الله تعالى عنه وعن آباءه الكرام عجبت ان اعظم نفسي وقد خرجت من مخرج البول مرتين * قال في مختصر الاحياء ويكفيه معنى آية واحدة قتل الانسان ما اكفر من اى شىء خلقه من نطفة خلقه فقدرد ثم السبيل يسره ثم اماته فاقبره ثم اذا شاء انشره فاشارة ان اول الانسان بعد كونه في كتم العدم دهورا ولم يكن شىء مذكورا اذل الاشياء ثم من اقدرها اذ خلقه من تراب ثم من نطفة ثم من علقه ثم من مضغه ثم جملة عظاما ثم كسوة العظام لحما فكان هذا بداية وجوده واما وسط احواله فذرة حياته الى الموت كافي قوله تعالى ثم السبيل يسره فاحياه بعد ما كان جادا ميتا ترابا ونطفة واحمه بعد كونه اصم وبصره بعد عماه وقواه بعد ضعفه وعلمه بعد جهله واغناه بعد فقره واشبعه بعد جوعه وكساه بعد العرى وهداه بعد الضلال فكان في ذاته لاشىء ثم صار شىءا فانما خلقه من التراب ليعلم انه اذل من كل ذليل ولا يلبق به الا التواضع ولا يلبق التعظيم الا بالله واما آخر احواله الموت المشار بقوله ثم اماته فاقبره فيعود جادا كافي البداية فيصير جيفة منتنة فذرة كرهية تبلى اعضاؤه وتنفتت اجزاؤه ويأكله الدود ثم صار كائنا لم يكن بالامس وليته بقى كذلك بل يحيى بطول البلبا وشادئ الاحوال والافزاع فن هذا حاله كيف يتكبر * والرابع الجمال * ضد القبح وعن سيوبه دقة الحسن * وذلك اكثر ما يجرى في النساء * وقد يجرى في العلمان الحسان لان جذاب القلوب يفخرن ويتكبرن على ازواجهن لقصان عقلمن لان الجمال سريع الزوال * وهذا ايضا * كالعكبر بالنسب * جهل اذ هو فان * من الفناء * سريع الزوال * وكل شىء ليس له بقاء فالتكبر به جهل لانه ليس ملكا لصاحبه بل يده كيد مستعير سيزول في اوانه * لاتنظر الى ظاهر ك نظر البهائم * الظاهر من قبيل اضافة المصدر الى مفعوله اي نظر الرجل للبهائم وقيل النظر الى ظاهر البهائم بدون تدبر الغاية هو النظر الاول الذى سموه نظر الحمقاء وهو شأن البهائم فان العاقل لا يقنع به بل يعمق النظر وتدبر عاقبته وفعله * وانظر الى باطنك * اهو معمور بمحافظه شريفة وممارسة سنة حبيب الله * نظر العقلاء اولك نطفة مذرة * بفتح وكسر متغيرة بيان لطريق نظر العقلاء * خرجت من مجرى البول * مرتين من ذكر الاب نطفة ومن فرج الام * ودخلت في * مخرج بول * آخر واختلطت باخرى * بنطفة مذرة اخرى * وهو دم الحيض * مدة حملك بل هو غذاء لك فيه * ثم خرجت منه * الفرج الآخر * مرة اخرى * بعد دخورك اولام من فرج ابيك

كافي القاضى (ودخلت في) مجرى (آخر) البول وهو رحم المرأه (واختلطت) بنطفة (اخرى) اي (وآخرك) بنطفتها لانه مركب من ماؤها (وهو دم الحيض) الذى هو غذاء لك مدة كونك حملا (ثم خرجت منه) اي من الفرج الآخر (مرة اخرى) بعد دخورك اولام من فرج ابيك وقال الحسن كيف يتكبر من خرج من سبيل البول مرتين ذكره الشيخ زاده

(وآخره) اذامت (جيفة قدرة وانت بينهما) اى بين زمنى الولاة والموت (حال العذرة الرجيع) يعنى الغائط فعيل
بمعنى الفاعل لانه رجع عن حالة الاولى بعد ان كان طعاما او علفا (فى امعائك) جمع معا (والبول فى مثانتك) اى بجمع
البول (والخياط) مايسيل من الانف من رطوبات الدماغ (فى انفك والبزاق فى فك) والوسخ فى اذنيك والدم فى عروقك
والصديد) بفتح المهمله وكسر الثانية الدم المختلط بالقيح (نحت بشرتك) اى جلدك (والصنان) بضم المهمله وتخفيف
لنون ربح الابط (نحت ابطك) ٢٧٣ (وتغسل الغائط) عبره بدل العذرة تفننا فى التعبير واصله المكان المنجس

من الارض سمي به الخارج
للمجاورة او من اطلاق
اسم المحل على الحال فتأمل
(كل يوم) من الدبر (دفعه
او دفعتين بيديك وتتردد)
اى تقصد (الى الخلاء)
هو محل قضاء الحاجة
(كل يوم مرة او مرتين وكل
هذا) اى المذكور مما قامك
(سبب الضعة) بفتح الضاد
التواضع لاسبب الكبر
(والذل والحياء فضلا عن
الكبر والخيلاء) فهذا
الجاهل جعل سبب الضعة
سببا للكبر (والخامس)
من اسباب الكبر (القوة)
البدنية (وشدة البطش)
بالاعضاء (والتكبر بها
جهل ايضا) كاللاتى قبله
(اذا الجمار والبقر والجل
والفيل كل ذلك اقوى
من الانسان) ولو لان الله
تعالى ذلها لما تمكّن الانسان
فيها (واى افتخار)
الاستفهام للانكار (فى
صفة يسبقك) اى يتقدمك
(البهائم فيها) وعلاجه
ان تذكر قوة الله تعالى

وآخره جيفة قدرة وانت بينهما بين الولادة والموت حال العذرة الرجيع
الغائط فى امعائك والبول فى مثانتك والخياط مايسيل من الانف فى انفك والبزاق
فى فك والوسخ فى اذنيك والدم فى عروقك والصديد نحت بشرتك اى جلدك
والصنان راحة الابط نحت ابطك وتغسل الغائط كل يوم دفعه او دفعتين بيديك
وتتردد الى الخلاء كل يوم مرة او مرتين لتخرج من باطلك ما اورأيته بعينك لاستقذرته
فضلا عن ان تمسه او تشمه ولو ترك نفسه اياما لصار أقدر من الجيفة وأنت من
الدواب المهمله فمن اين للمزلة ان تفخر بجمالها والانسان فى الحقيقة مزلة فانه
منبع الاقدار والنجاسات بل يتر بالوعة وكل هذا سبب الضعة التواضع
والذل والحياء فضلا عن الكبر والخيلاء فيذبحى للعاقل ان يتأمل جنس
هذه الامور ويستحى من الكبر بل يتواضع وقد قيل اعلم انك اشد فضاحة من المزلة
وقد سلط عليك امراض وآلام ثم تكون أقدر من الجيف وهل يتكبر طعام الديدان
وبعد ما كلت الديدان يأكل بعضها بعضا فنبى واحدة تموت جوعا وعن الرعاية قال
صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الله تعالى عز وجل أيعجزنى ابن آدم وانما خلقته من مثل
هذه وبزق عليه السلام فى كفه فخلق الانسان من اقدار وسكن فى اقدار وخرج
من اقدار لانه خرج من صلب ثم من ذكر الى رحم ثم خرج من مخرج القدر
والخامس من اسباب الكبر القوة البدنية وشدة البطش الاخذ
بالعنف والتكبر بهما جهل ايضا اذ الجمار والبقر والجل والفيل كل ذلك اقوى من
الانسان واوصلح ذلك لذلك لحرى تلك البهائم ان تكبر على الكل واما ذلها
للانسان وذللتها اهم الآية فمن نعمه تعالى التى توجب التواضع للشكر واى افتخار
فى صفة يسبقك البهائم فيها ثم انها نزول بسمى يوم ونحوها فلا تجبر فى مدة بل لو
توجع عرق واحد فى يدك لصرت أعجز من كل حاجز وأذل من كل ذليل وانه لو سلب
الذباب منك شياً لاتستقذره وان بقه لو دخلت انفك او ناله دخلت اذنك لقتلتك وان
شوكه لو دخلت رجلك لا يعجزك فمن لا يطبق دفع امثال هذه فكيف يذبحى له ان يفخر
بقوته كفى الاحياء فلا يقدر على حفظها اى القوة وقد قيل حتى يوم تذهب نعيم
سنة ولا على تحصيلها بعد الزوال بأدنى علة بل هى كظل زائل بالوصف

وقدرته القاهرة وشدة بطشه كقال (بريقة ٣٥ نى) وهو القاهر فوق عباده وهو الحكيم الخبير وقال ان بطش ربك
لشديد حتى يذكر ان قوته وقدرته كالمدم بالنسبة اليه (ثم انها) اى بعد هذا العيب او عدم النظر اليه سرية الزوال
(نزول بسمى) الداء المعروف (يوم ونحوها) من الامراض وقد قيل حتى يوم تذهب نعيم سنة (فلا تقدر على حفظها)
اى القوة (ولا على تحصيلها) عند ذهابها بكبر او هرم او مرض (بل هى) اى القوة (كظل زائل) بالوصف

(ونوم نائم) بالاضافة او بالوصف على المبالغة كليل الليل او على المجاز الحكيمى من الاسناد للمصدر تجرده كافي المواهب وغيره وماشانه كذلك لا ينبغي للعاقل ان يعتربه (والسادس) من الاسباب (المال) هو معروف بذكر ويؤنث فيقال هو المال وهى المال كفى المصباح (والتلذذ بمتاع الدنيا) المتاع فى اللغة كل ما يتمتع به كالطعام واللبز واثاث البيت (والسابع) من الاسباب وهو آخرها (الاتباع) جمع تبع كسبب واسباب (من البنين) جمع تكسير لانه اجرى مجرى جمع التصحيح فى اعرابه كما فى المواهب (والاقارب والغلمان والجوارى والتلامذة والتقرب من السلطان وولاته) بضم الواو جمع وال (وقضائه) بوزن ما قبله جمع قاض (وهذان) السبيان من السادس والسابع (اقبح انواع اسباب الكبر) وان كانت كلهما قبيحة (لانه تكبر بما هو خارج عن ذات الانسان) ٢٧٤ كالمال والغلمان والتقرب الى السلطان

(سريع الزوال والانقلاب)

﴿ ونوم نائم ﴾ فى سرعة التقضى وعدم الحفظ ﴿ والسادس المال والتلذذ بمتاع الدنيا ﴾ وعلاجه يعرف من السبب السابع ﴿ والسابع ﴾ آخر الاسباب ﴿ الاتباع من البنين والاقارب والغلمان والجوارى والتلامذة والتقرب من السلطان وولاته ﴾ جمع وال ﴿ وقضائه ﴾ وبالجملة كل من له مكاترة ومغالبة باى طريق ﴿ وهذان السبيان ﴾ السادس والسابع ﴿ اقبح انواع اسباب الكبر لانه تكبر بما هو خارج عن ذات الانسان ﴾ ويده عليه يد مارية ﴿ سريع الزوال والانقلاب ﴾ فاين هرامسة الدهور وقياصرة القصور واين شداد وعاد واين ارم ذات العماد التى لم يخلق مثلها فى البلاد كلهم مضوا وتركوا وانه لو تكبر بفرسه مثلا وداره فمات فرسه وهدمت داره لم اذ دليل فالتكبر بما هو خارج عن ذاته فهو ظاهر الجهل ﴿ يشترك فيه اليهود والنصارى ﴾ بل اكثر لان الدنيا جنهم ﴿ لو هلك ماله او اتباعه او عزل ﴾ فعل مجهول اى من قرب السلطان مثلا ﴿ او مات سنده كان اذل الخلق واحقرهم فاف ﴾ بالتثوين وغيره اسم صوت بمعنى اتقذرو واتضجر وقيل اسم فعل بمعنى ما ذكر قال فى الاتقان كلمة تستعمل عند التضجر والتكبر والمكرب والبؤس ثم حكي فيها تسعا وثلاثين لغة وتفصيلها فيه ﴿ لشرف ﴾ فى اعتقادك ﴿ يسبقك به اليهود ﴾ وهم اذل خلق الله ﴿ وأف لشرف يأخذه السارق فى لحظة ﴾ فتعود ذل بلا فلسا وهذه اسباب ليست فى ذاته وما ليس فى ذاته ايس اليد دوام وجوده وهو فى الآخرة وبالانكسار فالتفاخر به غاية جهل وكل ما ليس اليك فليس لك وشئ من هذه الامور ايس اليك بل الى واهبه ان ابقاه بقى وان اذله زال وما انت الاعبد لمولك لا تقدر على شئ فاذا عرفت ذلك فلا بد ان يزول كبرك وتوجه الى الباقيات الصالحات ﴿ ثم ان للتكبر فقط ﴾ دون الكبر ﴿ ثلاثة اسباب آخر ﴾ الاول ﴿ الحقد ﴾ بالكسر قال فى المصباح هو انطواء على العداوة والبغضاء

حتى قال بعضهم على لسان الدنيا هى الدنيا تقول يملئ فيها حذار من بطشى وقتكى فلا يفرركم منى ابتسام فقولى مضحك والفعل مبكى (يشترك فيه) اى فى المال والاتباع يعنى فيما ذكر (اليهود والنصارى) بل ذلك فيهم اكثر لان الدنيا جنهم (لو هلك ماله او اتباعه او عزل) عن قرب السلطان او عن ولاته (او مات سنده) من سلطان او وال (كان اذل الخلق واحقرهم فاف) بالتثوين وبغيره اسم صوت بمعنى اتعذر واتضجر وقيل اسم فعل بمعنى ما ذكر وهو الصحيح كفى القبيحة وغيره (لشرف) تنويه

للتحقير (يسبقك به اليهود) وغيره من الكفرة (وأف لشرف) اى تضجرت بمكسب من المال (يأخذه) (وحقد)

السارق فى لحظة) فيرجع ذلك العز بالفقر فيبغى للعاقل ان توجه الى الباقي الذي لا يزال ويتأمل في قوله تعالى المال والبنون زينة الحياة الدنيا اى زينة تزين بها الانسان فى دنياه والباقيات الصالحات اى الاعمال الخيرات التى تبقى ثمرتها ابد الآباد ويندرج فيها ما مسرت به الصلاة الخمس والحج وصيام رمضان وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر والكلام الطيب خير عند ربك من المال والبنين ثوابا اى عبدا وخيرا ملاى افضل ما يأمله الانسان ويرجعوه عند الله تعالى كفى القاضى وتماهه فى كتابى جامع الازهار (ثم) اى بعد معرفة اسباب الكبر والتكبر فاعلم (ار للتكبر) اى تكلفه (فقط) اى لا الكبر (ثلاثة اسباب اخر) الاول (الحقد) بكسر الهملة وسكون القاف هو الانطواء على العداوة والبغضاء

وحدد عليه من باب ضرب كما في الصباح (كالذي يتكبر على من يرى) اي يراه (انه مثله) في اوصاف الكمال (او فوقه) فيها (ولكن) بالسكون (قد غضب عليه بسبب سبق منه) من ذلك المغضوب عليه (فاورثه) الضمير المستكن للسبب والبارز للمجرور بالكاف (حقدا) اي جعله عنده لذلك الانسان (ورسخ في قلبه بغضه) وكرهيته بسبب السوء السابق منه (فلاتاوعده) اي فلا يوافقها (نفسه ان يتواضع له) اي على ذلك وحذف الجار من ان وان وكى المصدريات عندها من الابس قياس كما مر في الديباجة (ويحمله) اي بغضه (على ردالحق اذا جاء من جهته) ويحمله (على الانفة) بفتححات بالنون والفاء الاستنكاف (من قبول) ٢٧٥ (نصحه) ادم اعتماده عليه (و) يحمله ايضا (على ان يجتهد في التقدم

عليه) حسا ومعنى (و) الثاني من اسباب التكبر (الحسد فانه) اي الحسد (يدعو) اي من قام به (الى) جحد الحق والتكبر على المحسود (واذا امر الله تعالى بنى اسرائيل بشكر نعمه التي انعمها عليهم لاما انعم به على اعدائهم لما ذكر به عليه القاضي البيضاوي (مع معرفته بفضله عليه) حال من ضمير يدعو اي مصاحبا لذلك (وعلاج التكبر بهذين از التهما) اي الحقد والحسد فلا تبغضه ولا تحسده (وسيجى ان شاء الله تعالى) في بحث الحسد والغضب (و) الثالث (الرياء) السابق بيانه (حتى ان الرجل ليناظر) في البحث (من الناس) ومفعول يناظر (من يعلم انه افضل منه) لكن لا يعمل

وحدد عليه من باب ضرب وفي لغة من باب تعب والجمع احقاد وقيل كون المريرة مطوية على العداوة والبغضاء (كالذي يتكبر على من يرى) في بصيرته (انه مثله) في اوصاف الكمال كالعلم والصلاح والدين (او فوقه) ولكن قد غضب عليه بسبب سبق منه (من المغضوب عليه ولم يقدر على انفاذه) فاورثه (اي الغضب اياه) (حقدا) ورسخ في قلبه بغضه فلاتاوعده نفسه ان يتواضع له (وان كان عنده يستحق التواضع) ويحمله (ذلك) على ردالحق اذا جاء من جهته وعلى الانفة (بفتححات الاستنكاف والتباعد) من قبول نصحه (وعلى الاقبال على الباطل) (و) يحمله (على ان يجتهد في التقدم عليه) في المجالس وان علم انه لا يستحق ذلك وعلى ان لا يستعمله وان ظلمه ولا يعتذر اليه وان جنى عليه ولا يستله عما هو جاهل به (و) الثاني من اسباب التكبر (الحسد) وسيأتى بيانه (فانه يدعو) يوصل (الى جحد الحق) حتى يمتنع من قبول النصح وتعلم العلم فكف من جاهل يشناق الى العلم وقد بقى في رذيلة الجهل لاسه تكافئه ان يستفيد من واحد من اهل بلده واقاربه حسدا وبغيا عليه (و) الى (التكبر على المحسود مع معرفته بفضله عليه) اي الحاسد ولكن الحسد يحمله على ان يعامله باخلاق المتكبرين وان كان باطنه علم انه فوقه (وعلاج التكبر بهذين) السبين (از التهما) اي الحقد والحسد (وسيجى ان شاء الله تعالى) في بحث الحسد والغضب (و) السبب الثالث (الرياء) وهو ايضا يدعو الى اخلاق المتكبرين (حتى ان الرجل) قيل هذا حرام لكونه رياء اهل الدين (ليناظر من الناس من يعلم انه افضل منه وليس بينهما معرفة) او كانت معرفة (و) لكن (لاحقد ولا حسد) بينهما (ولكن يمتنع من قبول الحق) منه (ويتكبر عليه) في الاستفادة (خيفة ان يقول الناس انه افضل منه) فيكون باعته على التكبر عليه الرياء المجرد (ولو خلا معه بنفسه) بحيث لا يطلع عليه احد (لكان لا يتكبر عليه) لعل هذا اكثرى والاقله مختلف باختلاف الاشخاص والطبائع اذ يجوز ان يتكبر على ذلك الناظر اما مخافة على نفسه او على اخباره الغير

بقضية ذلك العلم لاطهار تفضله عليه (وليس بينهما) في السابق (معرفة ولا حقد ولا حسد) فليس الكبر حينئذ لاحد ذيك السبين السابقين بل للرياء كما قال (ولكن يمتنع من قبول الحق) الذي قاله ذلك الناظر (ويتكبر عليه) اي على قبوله (خيفة ان يقول الناس انه افضل منه) علة الامتناع (او خلا معه بنفسه) حال المناظرة (لكان لا يتكبر عليه) اعدم وجود من يراه حينئذ اقول علاج هذه الثلاثة هو ان يرجع الى نفسه وينصب حتى يحصل له العلم بان الخير والشر والنفع والضرر من الله تعالى فاذا اعتقد هذا يرجح ان يزول عنه العداوة والحقد والحسد والرياء ان شاء الله تعالى

(وقديكون الباعث على التكبر المرات باسباب الدنيا) وهو غير الرياء المذكور قبله (كن يلبس في بيته) منفردا عن الناس (ماليلبس عند الناس) لئلا ينظروا اليه بعين الاستصغار (ويستكف من حل حوائجهم بين الناس ويحمله في الليل) اي عند عدم رؤية الناس له (او) في النهار (حيث لا يراهم الناس) ٢٧٦ لانه مرءاهم بذلك الفعل النبوي

وحكم هذا الرياء الكراهة
تنزيها ذكره المحشي
خواجه زاده

المبحث الرابع

(في علامة) وفي نسخة
علامات (الكبر) القائم
بالانسان بطبعه (والكبر)
اي المتكلف قيامه (اعلم)
ايها الصالح للخطاب (ان
الكبر) قديكون خلفائه
في نفسه (يخفي على صاحبه
حتى يظن) وفي نسخة يظنه
وضمير الفاعل والمفعول
لواحد وهو من خصائص
افعال القلوب (انه برى)
منه) وهذا ايق انواعه
لا يدرك الا بمزيد التنبيه له
(فلا بد من بيان اخلاق
التكبرين) اخلاق جمع
خلق بضم اوليه ويسكن
ثانيها تخفيفا وهو المايكة
لنفس المدركة بالبصيرة
(حتى يعرض) بفتح اوله
وكسر ثائه (كل سالك)
في طريق الله تعالى (نفسه
عليها) اي على الاخلاق
المذكورة (فيميز) بضم
التحتية الاولى وكسر الثانية
اي يفصل او يفتح الاولى
وسكون التحتية اي يفصل

وقديكون الباعث على التكبر المرات باسباب الدنيا وحكم هذا هو الكراهة تنزيها
كن يلبس في بيته ماليلبس عند الناس لئلا ينظروا اليه نظر الاستصغار لكن
قالوا ينبغي لكل ان يترى بزي نوعا سيما للعلماء ليأمن اذ دراء الناس وئلا يسقط
في اعينهم ولذا قال ابو حنيفة عظموا اعمامكم ووسعوا اكماءكم وقالوا من تزي بغير زي
نوعه فادبوه قال المناوي في شرح حديث كانه برد يلبسه في العيدين والجمعة وكان
يتجمل لوفود ايضا ثم قال الغزالي وهذا كان منه عبادة لانه مأمور
بدعوة الناس وترغيبهم في الاتباع واستمالة قلوبهم ولوسقط من اعينهم لم يرغبوا
في اتباعه وكان يجب عليه ان يظهرهم محادن احواله لئلا تزدريه اعينهم فان اعين العوام
تمتدلى الظاهر دون السرائر واخذ منه الامام الرافعي انه يسن للامام يوم الجمعة
ان يزيد في حسن الهيئة واللباس ويتعم ويرتدي انتهى* اقول ان مثل هذا لا يعد من
الخواص اذا اصل انه اسوة يقتدى به في فعله مالم يقيم داييل خصوصه له صلى الله
عليه وسلم وان ما عمل به جاري في الغير والشيوخ في قومهم كالنبي في أمته كيف والعلماء
ورثة الانبياء فاذا ذكر المصنف من الاطلاق ليس على الاطلاق فليتامل ويستكف
من حل حوائجهم من السوق مثلا الى بيته بين الناس لئلا يسقطوه من نظرهم
ويحمله في الليل لان الاكثر عدم الرؤية (او) في النهار (حيث لا يراهم الناس)
عموم او خصوصه كما عند اشرفهم او عند الغرياء وكذا الكسب بيده فانه يعمل عند
الخاوة ويمتنع في الجلوة بشكل انه قد اشير فيما سبق كما هنا ايضا ان مثله من الرياء
ولو جعل من الكبر ايضا لزم التوارد او تحصيل الحاصل ويمكن ان يكون المجموع
علة مستقلة على وجه يكون كل واحد جزء علة وعلة ناقصة او يكون احدهما
علة للآخر والاخر علة للآخر فاعرفه

المبحث الرابع

في علامات الكبر والتكبر الاول ما بنفسه والثاني ما بالتكلف اعلم ان الكبر
لقوة خفائه قديخفي على صاحبه حتى يظن يعتقد انه برى منه والحال انه
متصف به فلا بد من بيان اخلاق التكبرين حتى يعرض كل سالك آخرة
نفسه عليها اي على الاخلاق المذكورة فيميز الخبيث من الطيب فلا يغره
الغرور قيل بالفتح الشيطان كما قال الله تعالى ولا يغرنكم بالله الغرور وقيل الهوى
او الدنيا فمنها اي من اخلاق التكبرين ان يحب قيام الناس له عند قدومه
قيل وقد يجب القيام لكونه مجبولا على ذلك من صغره لكونه من اولاد الاشرف
بلا اخطار كبر وقد يجب لرغم انف من يخافه في الدين وقد يجب ليظهر عظمته
فيبتناون في نصيح الدين ولبس شيء من ذلك كبرا والاعمال بالنيات ولكل امرء ما نوى

(ولا)
(الخبيث من الطيب فلا يغره الغرور) بفتح العجمة فقول من الغرور المخادعة والمراد هنا
اي ليس قال الله تعالى ولا يغرنكم بالله الغرور فمنها ان يحب قيام الناس له عند قدومه

ولا يعلم ما في القلوب غير علام الغيوب لا يخفى ان الاول منظور فيه ﴿ اوبين
 يديه ﴾ كاهو عادة الظلمة فان خدامهم وخدامهم قيام عند حضورهم واشنع ما اعتادوا
 كونهم مرادا ﴿ تعظيما لنفسه ﴾ واظهارا لشرفه عليهم ولعلو منزلته لديهم
 * وعن علي رضي الله تعالى عنه من اراد ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر الى
 رجل قاعد وبين يديه قوم قيام وقد قال انس لم يكن شخص احب اليهم من رسول الله
 عليه الصلاة والسلام وكانوا اذا رأوه لم يقوموا له لما يعلمون من كراهته لذلك واما
 لو اجب ذلك تعظيما لشرف العلم واظهارا لمرتبة روثقه فليس بمذموم على اطلاقه
 كما نقل عن العيني شارح البخاري عن اسحاق السعدي انه قال كنت أرى يحيى بن
 القطان يصلي العصر ثم يستند الى اصل منار مسجد فوقف بين يديه علي بن المدايني
 والشاذكوني وعمرو بن علي واحمد بن حنبل ويحيى ابن معين وغيرهم يستلونوه
 عن الحديث وهم قيام على ارجلهم الى ان تجيء صلاة المغرب ولا يقول لأحد منهم
 اجلس ولا يجلسون هيبته ولدسته عشرين ومائة وتوفي سنة ثمان وتسعين ومائة
 ويقرب الى هذا الجنس ما في الفتاوى كالمخالصة بتقديم الشاب العالم على الشيخ الغير
 العالم وان لم يفتح الكلام قبل استاذة ولا يجلس مكانه وان غاب عنه ولا يرد عليه
 كلامه ولا يتقدم عليه في مشيه * لكن يشكل بما في بعض الفتاوى ايضا ان بعض
 المشايخ لا يقوم عند قدوم العلماء ويقوم عند قدوم الاعوان فسئل عن ذلك فأجاب
 ان طبيعتهم مجبولة على ذلك فيتأذون من ترك القيام دون مجانستنا انتهى وذلك
 رضى بالمصيبة وعون عليها ﴿ بلا وجدان كراهة من نفسه ﴾ بل يرضى ويكون
 مسرورا ﴿ لهذا الحب ﴾ حب القيام لا يخفى ان الحب ضد الكراهة النفسية فالقيد
 ليس احترازا بل من قبيل التأكيد او التوضيح كالتكرير الاطنابي ﴿ بل بقبول وركون
 اليه ﴾ حتى يزيد عليه حبه ويقضى لأجله حاجته ويعين في امره فلور ترك ذلك
 يغضب عليه ويعادي ﴿ فان وجد كراهة وعدم اجابة ﴾ للحب المذكور ﴿ في نفسه
 فذلك ﴾ الحب ﴿ ميل طبيعي ﴾ غير ضار لعدم دخوله تحت قدرته لكن كيف يتصور
 جمع هذا الحب مع هذه الكراهة وهما ضدان الا ان يقال الحب سابق وضروري
 والكراهة لاحق واختياري فافهم ﴿ او وسوسة ﴾ شيطانية ﴿ لا يضران ﴾
 اى الميل والوسوسة لعدم دخولهما تحت القدرة ﴿ كما ذكرنا في الرياء ﴾ والضرر
 المحبة مع عدم الكراهة كما يشير اليه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من احب
 ان يمثل له الرجال قياما صفوفًا فليتبوأ مقعده من النار * قال المناوي في شرحه
 المثول الاتصاف بهنى يقومون له قياما صفوفًا اوبان يقام على رأسه وهو
 جالس ثم قال قال الزمخشري امر بمعنى الخبر كأنه قال من احب ذلك وجب له
 النار وذلك ناشئ من تعظيم المرء نفسه واعتقاد الكمال وذاتج و تكبر وجهل
 وغرور ولا يناقض خبر قوموا الى سيدكم لان سعدا لم يجب ذلك والوعيد لمن احب

(اوبين يديه) كالجنود
 بين يدي الظلمة (تعظيما
 لنفسه بلا وجدان) بضم
 الواو مصدر وجد ضد
 فقد (كراهة من نفسه
 لهذا الحب بل بقبول
 وركون) اى ميل (اليه
 فان وجد كراهة وعدم
 اجابة) لذلك الحب (في
 نفسه) متعلق بوجد (فذلك)
 الحب (ميل طبيعي) غير
 ضار لعدم دخوله تحت
 قدرته (او وسوسة) من
 الشيطان خطرت ببال
 ذلك الانسان (لا يضر)
 اى كل واحد منهما وفى
 نسخة لا يضران على ان
 او بمعنى الواو (كما ذكرنا
 في الرياء) ومجبة ذلك مع
 عدم الكراهة انهما شديد

قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من احب ان يمثله الرجال قياما صفوفا فليتبوا مقعده من النار (ومنها) اى من علامات التكبر (ان لا يمشى) فى حال ما (الاومعه غيره) تكثيرا السوداء وتعظيما لحضرتة (يمشى خلفه) زيادة فى التعظيم والجملة حال متداخلة او مترادفة او مستأنفة* واخرج ٢٧٨ - الدبلى واحد وابن ماجه المرموز لهم

بقوله (دبلى حدج) (عن) ابى امامة رضى الله تعالى عنه انه صلى الله تعالى عليه وسلم خرج يمشى الى البقيع (بفتح الموحدة) وكسر القاف وسكون التحتية مقبرة اهل المدينة (فتبعه اصحابه) يمشون معه اغتناما للصحة (فوقف) وامرهم ان يتقدموا ومشى خلفهم) تواضعا منه (فسئل) بالبناء لغير الفاعل لعدم تعيين السائل او لعدم تعلق غرض بعينه (عن ذلك) المذكور من تقدمهم وتأخره (فقال انى سمعت خفق) بفتح المعجمة وسكون الفاء اى صوت (فأشفت) اى خفت خوفا مشوبا بالاجلال (ان يقع فى نفسى شئ من الكبر) بمشيكم ورأى فعلم من هذا انه لا امن لاحد من الكبر وان غايته المغلوبة كما فى الحاشية لخواجه زاده (ومنها) اى من اخلاق المتكبرين (ان لا يزور غيره) ترفعا (وان كان يحصل من زيارته) لا غير

قال النووى معنى الحديث زجر المكلف ان يجب قيام الناس له ولا تعرض فيه للقيام ينهى ولا يغيره والمنهى عنه محبة القيامه فلولا لم يخطر بباله فقاموا له ولم يقوموا فلا لوم عليه وان احببهم قاموا اولا فلا يصح الاحتجاج به لترك القيام ولا ينافيه ندب القيام لاهل الكمال ونحوهم انتهى* ثم المصنف اثنى اثر الغزالي فى الاحياء فى الاكتفاء بالقيام والافكل ما ينهى عن الترفع والتكبر كالتقدم فى المجلس وعدم المشى قدامه وعدم التكلم قبله وعدم رفع الصوت عنده والتكلم بالآداب فى حضوره ونحوها ملحق بما ذكره بالا ككتفاء ما للمقايسة او للدلالة والله اعلم (ومنها ان لا يمشى) فى خارج بيته سيما فى اسواق مدينته (الاومعه غيره يمشى خلفه) او هورا كب والغير كالخدام والتمان يمشون قدامه وسائر اطرافه (دبلى) (حدج) (حدج) ابن ماجه (عن ابى امامة رضى الله تعالى عنه انه صلى الله تعالى عليه وسلم خرج) من بيته (يمشى الى البقيع) بفتح الباء مقبرة المدينة (فتبعه) عليه السلام (اصحابه فوقف) عليه السلام (وامرهم ان يتقدموا ومشى خلفهم فسئل) منه عليه السلام (عن ذلك فقال انى سمعت خفق نعالكم) اصواتها (فأشفت) حذرت (ان يقع فى نفسى شئ من الكبر) لعل هذا انما هو لتعليم الامر والافعروض الكبر له بعيد ولو سلم عروضه بغيره لا يمكنه اخراجه دفعة بلا حاجة الى هذا التقديم فيضعف به مقال المولى الحشى فعلم من هذا انه لا امن لاحد من الكبر وان غايته المغلوبة * وعن ابى الدرداء لا يزال العبد يزاد بعد ان الله تعالى مامشى خلفه وكان عبد الرحمن بن عوف رضى الله تعالى عنه لا يعرف من عبيده اذ كان لا يميز عنهم فى صورة ظاهرة ثم لاشك ان الحديث دل على ان مشى الغير خلفه سبب للكبر يلزم احترازه لعل ذلك دائر على القلب فمن لا يخطر عليه شأبة كبر لا يلزم احترازه (ومنها) من اخلاق المتكبرين (ان لا يزور غيره) سيما نحو امثاله (وان كان يحصل من زيارته) لا غير (خير له) لازر او المزور (اولغيره) من استفاضة انوار العلوم وانجذاب الكمالات النفسية من الملكات الحميدة والسير السنية وهذا المسكين قد رضى ان يكون مع الخوالم حيث رجع على منفعة نفسه تلهى هوامه وجرى ميولاته الشيطانية (من تعليم التواضع) كلمة من التبعض كاتبه فقيه تنبيه على فضل زيارة الكبار على من دونهم لان اثر التواضع اظهر فيه كما فى الاحتساب ان عمر رضى الله عنه زار يوما ابى بن كعب فالتقاها وسادة فقال عمر لم احضر اهذوا انما جئتك لتفتح عنى عقدة فى قلبى فقال لا تلتنى يا امير المؤمنين انى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من دخل عليه اخ مسلم فالتقاها وسادة له

(خير له) اى ذلك الزائر او المزور (اولغيره) وبين ذلك الخير بقوله (من تعليم التواضع) ليقتدى به فيه (غفر الله) والمراد الزيارة فى الله فلا يخالف ما تقدم من ذم زيارة الامراء ومن فى معناهم * وروى ان عمر رضى الله تعالى عنه جاء يوما الى ابى ابن كعب فالتقاها وسادة فقال عمر رضى الله عنه لم احضر اهذوا انما جئتك لتفتح عنى عقدة فى قلبى فقال لا تلتنى يا امير المؤمنين

انى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من دخل عليه اخ مسلم فالتقاها وسادة له غفر الله لهما جميعا قبل ان يجلس
عليها وتماه في نصاب الاحتساب (ومنها) اى من اخلاق المتكبرين (ان يستنكف من جلوس غيره بالقرب منه)
مساولة في صفة الجلوس ولا يرضى ﴿٢٧٩﴾ (الان يجلس) اى ذلك الغير (بين يديه) تكبرا منه عليه (ومنها

ان يتوقى) اى يجتنب
(مجالسة المرضى والمعلولين)
انفة (وتحاشى) اى
يتزهر (عنهم) تكبرا وقد
قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لعثمان ابن ابو
العاص ضع يدك على الذى
يالم من جسده وقل
بسم الله ثلاثا وقل سبع
مرات اعوذ بالله وقدرته
من شر ما جد واحذر
قاله وهذه الرقية لم يكن
مختصه به ذكره ابن الملك
(ومنها ان لا يعاطى) اى
لا يتناول (بيده شعلا) بضم
اوله (في بيته) فقد كان
سيد البشر يفعل ذلك في بيته
الامور يقيم بيته ويخصف
نعله ويرفع دلوه ولقد كان
لكم فى رسول الله اسوة
حسنة كما فى المواهب
(ومنها ان لا يحمل متاعه
الى بيته) ترفعا وتكبرا
(وكان صلى الله تعالى عليه
وسلم يفعل هذه المنفيات)
التي عدم فعلها من علامات
الكبر (ومنها ان يستنكف
عن لبس الدون من
الثياب) كالثوب المرقع

غفر الله لهما جميعا قبل ان يجلس عليها فقيه ايضا بيان حصول الخير لهما واستحباب
القدوم بنفسه لاجل العلم ومصلحته ﴿ومنها ان يستنكف من جلوس غيره بالقرب منه﴾
فرارا من ايها تساوى المنزلة معه والغير في اعتقاده من الحسائس ﴿الان يجلس﴾
ذلك الغير ﴿بين يديه﴾ بعيدا منه كالتلميذ يفرضه في ذلك الجلوس ﴿ومنها ان يتوقى﴾
مجالسة المرضى والمعلولين وتحاشى عنهم ﴿لعل هذا ما يكون لداعى الكبر والافتقار﴾
جواز الفرار من الامراض السارية باذنه تعالى لكن في الاحياء دخل رجل وعليه
جدرى قد تقشر على رسول الله وعنده اصحابه يأكلون فاجلس بجانب احد الاقام
من جنبه فاجلسه عليه السلام بجنبه وكان ابن عمر رضى الله تعالى عنهما يقعد على
المائدة من رأى من المجذوم والبرص والمبتلى ﴿ومنها ان لا يعاطى﴾ لا يتناول
﴿بيده شعلا في بيته﴾ روى ان عمر بن عبدالعزيز اناه ليلة ضيف وكان يكتب وكاد
السراج يطفي فاراد الضيف اصلاحه فقال ليس من الكرم استخدام الضيف فاراد
ان يبد الغلام قال اول نومة نامها فقام بنفسه فلا المصباح زيتا فقال الضيف قت انت
يا امير المؤمنين فقال ذهبت وانعم ورجعت وانعم وخير الناس من كان عند الله
متواضعا ﴿ومنها ان لا يحمل متاعه الى بيته﴾ بنفسه ﴿وكان صلى الله تعالى عليه
وسلم يفعل هذه المنفيات﴾ وقال على كرم الله وجهه لا يتقص الرجل من كاله ما حل
من شئ الى عياله وفي حديث الجامع كان صلى الله تعالى عليه وسلم يخطب ثوبه ويخصف
نعله ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم وفيه ايضا يركب الحمار ويخصف النعل
ويرقع القميص ويلبس الصوف ويقول من رغب عن سنتى فليس منى * قال المناوى
عن ابن مسعود كانت الانبياء يستحبون ان يلبسوا الصوف ويحلبوا الغنم ويركبوا
الحمار وقال عيسى عليه السلام بحق اقول انه من طلب الفردوس فغذاء الشمير له والنوم
على المزابل مع الكلاب كثير وفيه نذب خدمة الرجل نفسه وانه لادانة في ذلك ﴿ومنها﴾
ان يستنكف عن لبس الدون من الثياب وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم فيماخرجه ﴿
﴿د﴾ ابوداود ﴿عن ابى امامة البذاذة﴾ بفتح الباء رثائة الهيئة وخلوقة الثياب
وقيل الدون من الثياب ﴿من الايمان﴾ مع القدرة على النفيسة بلا وجدان كراهة
فى القلب وعن زيد بن وهب رأيت مهران بن الخطاب خرج الى السوق ويده الدرة عليه
ازار فيه اربع عشرة رقعة بعضها من ادم وقال عيسى عليه السلام جودة الثياب خيلاء
القلب وكان اويس القرنى رضى الله تعالى عنه الذى لاجله قال صلى الله تعالى عليه
وسلم انى لاجد نفس الرحمن من قبل الايمان وكان هو يجمع قطع الخرق من المزابل

والحسن ترفعا وتعاطما (وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم فيماخرجه) ابوداود المرموز له بقوله (د) (عن ابى امامة)
الاولى من حديث ابى امامة لانه يوهم انه عليه السلام نقله عن ابى امامة (البذاذة) بفتح الموحدة وتخفيف المجمعين رثائة الهيئة
(من الايمان) يعنى اختيار البذاذة مع القدرة على النفيسة بلا وجدان كراهة فى القلب اثرناش من الايمان كفى الحاشية

وهذا ان قصد به تواضعا وزهدا وكفاية للنفس عن الفخر لا شمع بالمال واظهار الفقر والافليس منه (ومنها) اى من اخلاق المتكبرين (ان يستنكف) اى يأنف (عن دعوة الفقير) اذا دعاه ﴿٢٨٠﴾ (لا عن دعوة الغنى) لغناه (و) لا عن

دعوة (الشريف) اشرفه (ومنها) ان يستنكف عن قضاء حاجة الاقرباء (بفتح الهجزة وسكون القاف وكسر الراء جمع قريب (والرفقاء) جمع رفيق اى المرافقين من اهل وعيال او الاصحاب في سفر او حضر كافي الفحبة (في السوق) صفة للرفقاء او حال منه لتعريفه بالجنسية (خصوصا) اى اخص خصوصا (شراء الاشياء الخسيسة) لكونها مالا يتعاطاها عادة الا لخدم وصغار الاخدام (كالصابون) اسم عرب معروف (والكبكبة والكروش) بكسر فسكون وعاء الفرث (والحناء) بكسر المهملة وتشديد النون ممدودا ورق شجر الناعية (والنورة) ويقال لها الجير (والمصطبي والمشط) بضم فسكون (ومنها) ان يثقل عليه تقدم الاقران (حسا (في المشى) امامه (والجلوس) في محل اعلى من محله (بحيث ان مشى) ظرف التقدم او حال منه اى ملابسا ذلك التقدم

ويغسلها ويضم بعضها الى بعض ويلبسها ومن احاديث الجامع ان الله يحب المؤمن المتبذل اى تارك الزينة تواضعا المحترف الذي له صناعة يكتب بها الذى لا يبالي مالبس اهو من الفاخرة او ادنى اللباس واقفه قيمة لان ذلك دأب الانبياء ومنهج الحكماء قال بعضهم البس من اشياء ما يخدمك ولا يستخدمك* قال الغزالي الذين ينظفون ثيابهم ويطلبون الثياب الرفيعة لافرق بينهم وبين العروس التي تزين نفسها طول النهار ولا فرق بين عبادة الانسان نفسه وبين عبادته صنما ومن رأى ثوبه بحيث يلتفت اليه قلبه فهو مشغول بنفسه وقال البس ما يدفع الحر والبرد ويستر العورة وهو كساء يغطى به رأسه واوسطه قميص وقلنسوة وذلان واعلاه ان يكون معه منديل وسراويل* وروى ان يحيى بن زكريا عليهما السلام ابس المسوح حتى نقتت جلده فقالت امه البس مكان المسح جبة من صوف ففعل فوحي الله تعالى اليه يحيى انت على الدنيا فبكي ونزعها وعاد كما كان وقال ايضا وكانت قيمة ثوب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عشرة دراهم واحتذى نعلين جديدتين فاعجبه حسنها فخر ساجدا وقال تواضعت لربى خشية ان يمتقنى ثم خرج بهما الى اول مسكين لقيه فاعطاه اياهما واشترى على رضى الله تعالى عنه ثوبا بثلاثة دراهم فلبسه وهو خليفة وقطع كفيه من رسع وقال الحمد لله الذى هذا من ريشه وتماه في المناوى ﴿ومنها ان يستنكف عن﴾ اجابة ﴿دعوة الفقير﴾ وان يحضر الى ضيافته ﴿لا عن دعوة الغنى والشريف﴾ حيث يجيب دعوتهما وقد كان الفقراء افضل من الاغنياء وان كانوا اشكرين ماداء الفقراء صابرين وايضا في طعامهم بركة وجبر قلوبهم وكسر صولة النفس فان صلى الله تعالى عليه وسلم انظروا الى من هو دونكم ولا تنظروا الى من هو فوقكم فانه اجدر ان تزدادوا نعمة الله تعالى* وعن ابي ذر اوصانى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان احب المساكين وادنو منهم وقد نهى عليه السلام عائشة رضى الله تعالى عنها عن مخالطة الاغنياء* وعن عراباكم والدخول على اهل السعة وحين سأل هرقل من ابي سفيان عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هل يثمه اشراف الناس او ضعفائهم فقال بل ضعفائهم قال هرقل هم اتباع الرسل وعن البخارى انه قال عليه الصلاة والسلام حين مر به الغنى والمساكين في المسجد هذا يعنى المسكين خير من ملى الارض من مثل هذا يعنى الغنى ﴿ومنها ان يستنكف عن قضاء حاجة الاقرباء والرفقاء﴾ من الاهل والاولاد ﴿في السوق خصوصاً شراء الاشياء الخسيسة كالصابون والكبكبة والكروش والحناء والنورة والمصطبي والمشط ومنها ان يثقل عليه تقدم الاقران في المشى والجلوس بحيث﴾ ظرف لتقدم او حال منه ﴿ان مشى واجلس باحدهم بمشى خلفه ويجلس تحته متصلا به﴾ اى ملابسا ذلك التقدم بهذه الحثية

بهذه الحثية واما عند عدم الملابس بان يكون بينهما اشخاص ادون منه ظاهر افلا تكفى الحاشية (او اجلس) (فان) مصاحبا (باحدهم بمشى خلفه ويجلس تحته) على سبيل الاتفاق (متصلا به) في المشى والجلوس فلا يرضى بذلك

(فان اتفق ذلك) اى تقدم الاقران فى المشى والجلوس يعنى وقع فيه بحكم الوقت (فاما ان يذهب) عن ذلك المكان الى مكان آخر (ويفارق) عنه (فلايمشى ولايجلس) فيما ذكر (او) ليفارق ولايذهب الا انه (بعده عن المشى والجلوس) حتى لا يعد عرفا بينهما نسبة يبنى عليها الخفض والرفع (بحيث يكون بينهما اشخاص ممن يعلم كل احد) من الناس (انهم) اى اولئك الفاضلين بينه وبين من تقدم عليه من الاقران (ادون منه) مقاما (ليظهر) بهذا الوجه الاخير (انه اختار التواضع) والنزل ﴿٢٨١﴾ عن محله الذى احل فيه هذه الفواضل (اذ لو كان متصلا) بذلك

القرين (مؤخر اعنه) مشيا او مجلسا (لظن) بالبناء للفعل (ادون منه) فلدفع ذلك فصل باواثك (ومنها) اى من اخلاق المتكبرين (عدم قبول الحق) مع علمه انه الحق (عند مناظرة الاقران) فى المسائل (من صاحبه) متعلق بعدم قبول للتلايظن الناس انه اعلم منه وان كان محقا (وعدم الاعتراف بخطائه) وان كان عنده علم ذلك فى نفسه (وعدم (الشكر له) بهداية الله من الخطاء الى الصواب (اما) بكسر الهمزة تفصيل للداعى لعدم القبول (لعدم الاصفاء) اى الميل بحسن الاستماع (والتأمل فى كلامه احتقار او استصغارا له) اى لاجلها كما فعله المدرسون مع تلاميذهم وان كان الحق فى ايديهم وكافعل الكفرة مع القرآن فانهم فاجاؤا بالرد قبل تأملهم فيه قال الله تعالى بل كذبوا

﴿فان اتفق ذلك﴾ التقدم فى المشى والجلوس ﴿فاما ان يذهب﴾ وليفارق فلايمشى ولايجلس ﴿مما اصلا﴾ او يعده عن المشى والجلوس بحيث يكون بينهما ﴿اى بين ذلك وبين اقرانه﴾ اشخاص ممن يعلم كل احد انهم ﴿من المتكبر﴾ ايلظهر ﴿بين الناس﴾ انه اختار التواضع اذ لو كان متصلا مؤخر اعنه فى المشى والجلوس ﴿لظن انه ادون منه﴾ وذلك يخف على نفوس المتكبرين اذ يوشمون انهم تركوا مكانهم بالاختيار والفضل فيكون قد تكبر وتكبر باظهار التواضع ايضا ﴿ومنها عدم قبول الحق عند مناظرة الاقران من صاحبه﴾ التلايظن الناس اعلميته ويهان عليه ويسقط من نظرهم ﴿وعدم الاعتراف بخطائه﴾ مع انه يعلم كونه فى خطأ ﴿و﴾ عدم ﴿الشكر له﴾ لصاحبه على اعلامه وارشاده الى الحق الاولى مع ان اللائق بحاله عند ذلك هو الشكر وعدم ذلك القبول ﴿امالعدم الاصفاء والتأمل فى كلامه احتقارا واستصغارا له﴾ يعنى لا يصغى لكلامه لعدم اعتناؤه بكلامه لانه فى اعتقاده حقير وصغير وكذا عدم تأمله لا يخفى ان قوله عدم الشكر وعدم الاعتراف يقتضى فهم كلام صاحبه وقوله هذا يقتضى جانب عدم فهمه فافهم قيل هنا كما فعله المدرسون مع تلاميذهم وان كان الحق فى ايديهم وكافعل الكفرة مع القرآن لا يخفى الكلام فى المناظرة وهما ليسا بمناظرة وان عدم اعتراف الاستاذ من التلميذ يجوز لمصلحة كتشحيذ الازهان واختبار الافهام وعدم زوال اعتقاد التلميذ فى حق استاذه فيجمل بتعلمه كما نقل عن بعض ﴿او عنادا ومكابرة﴾ اى اصرارا على الباطل ونصرة للباطل وتقوية له مع العلية ﴿فكل هذه﴾ المذكورات ﴿ان كان فى الملاء﴾ فقط فرياء ﴿وليس فيه كبر فيعالج بما ذكر من القطع الطمع عن الناس وغير ذلك من ادوية الرياء﴾ وان كان فيه ﴿اى فى الملاء﴾ وفى الخلووة ﴿جميعا﴾ فكبر ﴿فيذغى ان يدوام التواضع والمسكنة حتى يظهر فى قلوبهم انواع العلوم الربانية واصناف المعارف السبحانية كالتراب لتواضعه تحت الاقدام اظهر الله تعالى فيه انواع الثمار والطعام وكان صلى الله تعالى عليه وسلم خفيف المؤونة لين الخلق كريم الطبيعة جليل المعاشرة طلق التوجه بسامان غير ضحك محزوننا من غير عبوس رقيق القلب رؤفا رحيمال يتجشأ قط من شبع ولم يمد يده لطمع يعود المرىض ويشيع الجنازة ويحيب الدعوة

بالم يحيطوا بعلمه ولما يأتهم تأويله (بريقة ٣٦ فى) (او عنادا) مع ظهور الامر (ومكابرة فكل هذه) اى كل واحد منهما (ان كان فى الملاء) اى فى كبار الناس لانهم يملأون عين الناظرين (فقط فرياء) لان الداعى له فى طلب التقدم عندهم سمع العلم ووصفه (وان كان فيه وفى الخلووة فكبر) على الحق وبطاره ودفعه فيذغى المؤمن ان يدوام التواضع والمسكنة حتى يظهر فى قلوبهم انواع العلوم الربانية واصناف المعارف السبحانية كما اظهر الله فى التراب انواع الاطممة

والثمار لكونه متواضعا تحت الاقدام فاذا قال في المنثوي * از بهاران كى شود بر سر سرك * خاك شوتا كل برويد رنك رنك * وكان صلى الله تعالى عليه وسلم خفيف المؤمنين الخلق كريم العظمة جبل المعاشرة طلق الوجه بساما من غير ضحك محزوناً من غير عبوس رقيق القلب رؤوفاً رحيماً لم يتجشأ قط ﴿٢٨٢﴾ من شع ولم يمد يده اطعم يعود المريض

قال في الروضة على رواية ابى سعيد ولا يحتقر مادعى اليه ولو الى كراع ويقبل الهدية ولو خشف التمر ويعلف البعير والشاة ويركب الحمار ويخصف النعل ويرقع الثوب ويأكل مع الخادم ويطنن معه اذا عبي ويقيم حوائج البيت ويحمل حاجته في السوق الى اهله ويتصافح مع الفقى والفقىر ويبدأهم بالسلام ويسلم على الصبيان اذا امر بهم ولهذا قيل من رأس التواضع ان يبدأ بالسلام من لقيه كذا نقل عن التوفيق والاحياء

المبحث الخامس

آخر مباحث الكبر * في اسباب الضعة * بفتح المعجمة (والتواضع وفوائدهما) * من قيل استكشاف الاشياء بالاضداد فالتواضع ضد التكبر وقيل خفض الجناح لاهل الصلاح * وقيل التكبر للاغنياء والتذلل للفقراء وعرفه المصنف بالركون الى رؤية النفس دون غيره * (اما الاولى) * اسباب الضعة * فهي معرفة نفسه من ابن الى ابن * من تراب ثم نظفة ثم علقه ثم مضعة ثم جسم جاد ثم نفخ الروح فيه ووكلت به الامراض الى ان كان آخره الموت والبلى وتفرق الاجزاء وغذاء الديدان وتناد الهوام والحشرات في المهان والعذاب قيل عن الرعاية ما حصله ارأيت من حكم عليه بضرب الف سوط وحبس لاجله في سجن ينظره متى يخرج ويضرب كيف ذلته في السجن ونوقعه في كل وقت ان يخرج الى العرض فيضرب فكذا من في سجن الدنيا وقد وجب عليه العذاب لا يدري متى يخرج من الدنيا فيعرض على العذاب فهو في خوف العذاب يتوقع الموت فيعمى بعد البصر ويصم بعد السمع ويكتم بعد النطق وتقطع اوصاله فيكون جيفة مذبذبة وقذرة مستوحشة ثم يحيد الله تعالى الى احوال القيامة فزفير جهنم في سمعه وركوب الصراط لا بد له منه فالعرض على المولى للسؤال لكل عمله فالامر الى عذاب لا يمكن تغييره في غاية هوان وضمف وذل فاذا تفكر العبد كيف كان مبدأ واصله وفصله وما يرجع اليه من الموت والقبر والبلى والعذاب فلا جرم زال عنه الكبر ولزمه الخضوع والذلة والتواضع والشكر لانتم والانكسار لعل هذا معنى ما يقال يكفي في هذه المعرفة ان يعرف معنى سبع آيات قتل الانسان ما كفره من اى شئ خلقه من نظفة خلقه فقدره ثم السبيل يسره ثم امانه فاقبره ثم اذا شاء انشره فقد اشارت الى اول خلق الانسان واوسطه وآخره فخلق من كم العدم بعد ان لم يكن شياً مذكوراً ولا شئاً اخص من العدم ثم خلقه من اذل الاشياء ثم من اقدرها لانه من تراب ثم من نظفة ثم من علقه ثم من مضعة ايسها حياة وقوة وسمع وبصر ثم خلق ذلك كله فهذا معنى قوله من اى شئ خلقه من نظفة خلقه فقدره ثم امانه بقوله ثم السبيل يسره وهذه اشارة الى ما يتيسر له في مدة حياته الى الموت وهو بعد على غاية القصان

ويشيع الجنازة ويجب الدعوة ويقبل الهدية ويعلف البعير والشاة ويركب الحمار ويخصف النعل ويرقع الثوب ويأكل مع الخادم ويطنن معه اذا عبي ويقيم حوائج البيت ويحمل حاجته في السوق الى اهله ويتصافح مع الفقى والفقىر ويبدأهم بالسلام ويسلم على الصبيان اذا امر بهم ولهذا قيل من رأس التواضع ان يبدأ بالسلام من لقيه هكذا ينبغي ان يحرر هذا المبحث كما في التوفيق والاحياء

المبحث الخامس

هو اخر مباحث الكبر (في اسباب الضعة) بفتح المعجمة (والتواضع) اى المتكلف قيامه (وفوائدهما) وفي نسخة وفائدتهما ولعله انما ذكره في مبحث الكبر تحقياً للقبالة فان الاشياء تعرف باضدادها والافكان حقه ان يذكر فيما بعد في الاخلاق الحميدة فالتواضع ضد التكبر

* وقيل خفض الجناح لاهل الصلاح * وقيل التكبر * على الاغنياء والتذلل للفقراء (تسولي)

واعرفه المصنف بانه الركون الى رؤية النفس دون غيره (اما الاولى) اى اسباب الضعة (فهي معرفة نفسه من ابن الى ابن) اى من اى موضع جاءت والى اى موضع تذهب يعنى اولها نظفة مذرة وآخرها جيفة قذرة او تعرف

انه من مخرج البول الى التراب كما في الحاشية والمواهب (ومعرفة عيوب) التي سترها الله تعالى عليه ولو كشف
لفضح بين العباد وقال المحشى والمراد بالعيوب العيوب الباطنة المذكورة سابقا من قوله اولك نطفة مذرة الخ
* وقد يحتمل عيوب الظاهرة كالعمى والعصم والفالج والذمن وغير ذلك وقد يحتمل ان يكون المراد منها الذنوب والمعاصي
انتهى كلامه (غوائل الكبرى) اى مهلكاته ﴿٢٨٣﴾ ليمتنع عنه ويجتهد في ازالته (وفوائد التواضع) لله تعالى

ليتشوق النفس الى تحصيله
(وفضائله) جمع فضيلة
الكمال القائم به وبين
الفضائل بقوله (من
كونه) اى التواضع (من
اخلاق الانبياء) قال النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم
اوتيت مفاتيح خزائن
الارض فخبرت بين ان
اكون نبيا عبدا او نبيا
ملكا فاوحى جبرائيل
عليه السلام ان تواضع
فاخبرت ان اكون نبيا
عبدا فاريت على ذلك
اول من تشق الارض
عنه يوم القيامة واول
الشافع كما في التنبيه
(والاولياء) روى عن
عمر بن عبد العزيز انه اتاه
ذات ليلة ضيف فلما صلى
العشاء كتب شيئا والضيف
عنده فاراد السراج ان
يطفي فقال الضيف يا امير
المؤمنين اقوم الى المصباح
فاسلمحه فقال ليس من
مروة الرجل ان يستعمل
ضيفه فقال انه الغلام
قال لاهى اول نومة ناها

تستولى عليه الامراض والعلل وتتضاد فيه الطبائع ويهدم بعضها بعضا فيمرض كرها
ويجوع كرها ولا يأمن في لحظة من الموت والآفات ثم آخره الموت والتعرض للعقارب
والحساب فان من اهل النار فالخنزير خير منه فمن اين يليق به الكبر وهو عبد مملوك
لا يقدر على شئ واليه اشار بقوله ثم اماته فاقبره ثم اذا شاء انشره ﴿ومعرفة﴾ وفوائد التواضع
وفضائله ﴿ليتشوق الى تحصيله﴾ من كونه ﴿بيان للفضائل﴾ من اخلاق الانبياء ﴿عليهم
الصلوة والسلام﴾ كما روى عنه صلى الله تعالى عليه وسلم اوتيت مفاتيح خزائن
الارض فخبرت بين ان اكون نبيا عبدا ونبيا ملكا بكسر اللام فاوحى جبرائيل ان
تواضع فاخترت ان اكون نبيا عبدا فاريت على ذلك ان اكون اول من تشق الارض
عنه يوم القيامة واول شافع كذا نقل عن القنية وفي الفيض عن ابى نعيم في الحلية اوحى
الله تعالى الى موسى انه لم يتواضع الى احد قط تواضعك ﴿والاولياء﴾ رحمهم الله تعالى وقد سمعت
قريبا قصة عمر بن عبد العزيز ونقل عن تفسير ابى السعود ان ميمون بن مهران كان عنده
ضيف فاستمجت جاريته بالعشاء فارقت القصة على رأس سيدها فقال سيدها احرقتنى
فقاتلت يا معلم الخير ومؤدب الناس ارجع الى ما يقول تعالى والكاذبين الغيظ قال كظمت غيظى
قالت زد فان الله تعالى يقول والعافين عن الناس قال عفوت عنك قالت زد فان الله
تعالى يقول والله يحب المحسنين قال انت حرة لوجه الله تعالى ﴿والعلماء﴾ والعاملين
﴿والصالحين﴾ وكانوا اعز الناس عند الخلق وعند الملائكة وعند الله تعالى لانه
ما تواضع احد الا زاد الله تعالى رفعة كذا نقل عن المصنف في الحاشية وفي حديث
الجامع من تواضع لله رفعه الله تعالى وقيل التواضع لله ان يضع نفسه حيث وضعها الله
تعالى من العجز وذل العبودية تحت اوامره سبحانه وتعالى ليكون عبدا في كل حال
فيرفعه بين الخلائق وعن الطبرى في التواضع مصلحة الدارين فلو استعملته الناس
في الدنيا زالت من بينهم الشحنا واستراحوا من نصب المهابة والمفاخرة ولذلك
قيل من اراد الرفعة فليتواضع لله تعالى الا ترى ان الماء لما نزل الى اسفل الشجرة
صعد الى اعلاها فكان سائلا سئله كيف سعدت هنا وانت في الذل فقال لسان
حاله من تواضع لله رفعه الله قال في الحكم ما طلب لك شئ مثل الاضطراب
ولا اسرع بالمواهب اليك مثل الذلة والافتقار كذا في الفيض ملخصا

نقام عمر واخذ البطة فلما المصباح فقال الضيف قتت بنفسك يا امير المؤمنين قال قتت وانا عر وقعدت وانا عر وخير
الناس من كان متواضعا كما في التنبيه (والعلماء والصالحين) وكانوا اعز الناس عند الخلق وعند الملائكة وعند الله
لانه ما تواضع احد الا زاد الله رفعة ذكره المصنف في حاشيته

(ومحمودا عندالله تعالى وسببا لرفعة الدرجات في اعلى عليين) فثبت ان التواضع من احسن الاخلاق وكان الصالحون من اخلاقهم التواضع فوجب علينا ان نفتدى بهم وامر نبينا عليه السلام بالتواضع فقال واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين وقدمدح عباده المؤمنين بالتواضع فقال وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا الآية يعني بالتواضع ووصف الكفار بالكبر فقال تعالى انهم كانوا اذا قيل لهم لاله الا الله يستكبرون وقال ان الذين يستكبرون عن عبادتي الآية كافي التنبيه * ثم بين ماهو لازم لاهد بقوله (وكان القياس ان ينزل العبد نفسه منزلة) اي العبد يعني ان القياس في التواضع على سائر الاخلاق الحميدة التنزيل المذكور ﴿٢٨٤﴾ لالخط عن مرتبتها شرعا وعرفا

ولكن ترك هذا القياس فيه لكون النفس مائلة بالطبع الى العلو فلو نزلت منزلتها لخرجت عن مرتبة الاستواء كما في الحاشية (لا) منزلة (دونها) اي النفس تواضعا (ولا) منزلة (فوقها) اي فوق النفس ترفعها (كالشجاعة) المتوسطة (بين التهور) هو الوقوع في الامر بلاروية (والجبن) هو الخوف المانع من ذلك رأسا (والعفة) المتوسطة (بين الشره) هو الحرص على الامور (والخمود) عنه (والسخاء) المتوسط (بين البخل) هو التقير (والاسراف) هو مجاوزة الحد في الفقة (فان خير الاءور واساطها) كجاء كذلك في الحديث والجملة علة لقوله ان ينزل العبد الخ (لكن) بالنون

﴿و﴾ من كونه ﴿محمودا عندالله تعالى وسببا لرفعة الدرجات في اعلى عليين﴾ وقد امرالله حبيبه عليه السلام بالتواضع فقال واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين وقدمدحهم بقوله تعالى وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا اي تواضعا * وفي الروضة اوحى الله تعالى الى عيسى عليه السلام اذا اردت ان تطير مع الملائكة في الجنة فكن في الدنيا مع الخلق كالهامة مع الطيور وكن بالتواضع مع الضعفاء كالارض تحت اقدامهم ولكن ما في يدك كماء الجاري في النهر لجميع الخلق وكن مشرفا على الخلق كالشمس على الدنيا وكن حارا في طاعتي كالنار وكن خائفا وجلالا كالورق مع الشجر وكن هينالينا مع الخلق كالجل في يدالجمال وكن خفيفا عند حاجات الناس كالتراب عند الريح وكن ثقيللا عند المعصية كالصخرة السماء ﴿و﴾ وكان القياس ان ينزل العبد نفسه منزله ﴿اي العبد اذ منزلة العبد هو الذل والضعف والحقارة فتكبره خارج عن مقتضى القياس وقيل اي قياس التواضع على سائر الاخلاق الحميدة التنزيل المذكور ﴿لا دونها ولا فوقها﴾ شرعا وعرفا ﴿كالشجاعة بين التهور﴾ هو الوقوع في امر بلاروية ﴿والجبن والعفة بين الشره﴾ الحرص الشديد ﴿والخمود﴾ موت الشهوة وسكون لهبها في النفس بالكلية ﴿والسخاء﴾ الجود والكرم ﴿بين البخل والاسراف﴾ فان خير الامور اوساطها ﴿و﴾ طرفي قصد الامور ذميم ﴿لكن﴾ استدراك من قوله وكان القياس ﴿لما كان النفس﴾ وفي بعض النسخ كانت وهو الاقيس ﴿مائلة بالطبع﴾ اذا خلبت عن العوائق وطبعها ان تكون مائلة ﴿الى العلو﴾ كان الاحوط ﴿من الاحتياط﴾ و الانسب حظها ﴿تنزيل النفس﴾ عن مرتبتها قليلا اذ ربما لا يدري مرتبتها ﴿شرعا وعرفا﴾ فينزل العبد ﴿نفسه فوقها غفلة﴾ عن مرتبة ﴿وجبا للعلو﴾ على الاقران ﴿اذ حب الشيء﴾ يعنى ويصم ﴿قيل هذا تلميح لحديث حبك الشيء﴾ يعنى ويصم واقتباس منه لا يخفى انهما مفهومان متناقضان الابعثارين قال في الفيض في شرح هذا الحديث اي يجعلك اعى عن عيوب المحبوب واصم عن سماعها حتى لا تبصر قبيح فعله ولا تسمع فيه نهى ناصح بل ترى القبيح منه حسنا وتسمع منه قولا جيلا

الساكنة استدراك من قوله وكان القياس (لما كان النفس) ذكر الفعل لما ان تأنيث النفس مجازي (وهذا) وانت الخبر لوجوب تأنيث ما اسند لضمير المؤنث مطلقا فقال (مائلة بالطبع الى العلو) على الاقران (كان الاحوط) اي الاكثر احتياطا (والانسب حظها عن مرتبتها) شرعا وعرفا (قليلا) اخراجا لها عما يدعو اليه من العلو وكان الثانية جوا بلما و قليلا صفة مصدر محذوف (اذ ربما) اذ تعيلية وربما للتكثير (لا يدري) اي العبد (مرتبتها فينزل نفسه فوقها غفلة) عن مقامه (وجبا للعلو اذ حب الشيء) يعنى ويصم (وهذا تلميح لحديث حبك الشيء) يعنى ويصم

واقباس منه (هذا) كاه (في التواضع) ﴿٢٨٥﴾ المتكلف (واما في الضعة) بفتح الضاد * قبل الضعة حالة في النفس

والتواضع حالة في الظاهر
كافي المواهب (فالاولى
ان يرى نفسه) بعين
بصيرته (ادنى من كل
مخلوق) حتى من فرعون
وابليس ليرتفع بذلك
عند الله تعالى وعن بعضهم
من رأى نفسه خيرا
من الزيلة كانت الزيلة
خيرا منه كما في القحبة
(وهذا) اى ان يرى
النفس كذلك (دأب
السلف) من الصحابة
والتابعين (الصالحين)
اى القائمين بحقوق الله
وحقوق العباد (حتى قال
الشبلى رحمه الله) بكسر
المجبة وسكون الواحدة الاولى
المشهور (عطل ذلى) اى
جعل ذلى في قلبى معطلا
(ذل اليهود) الذى احاط
بهم بالقدر الالهى اى
جعله كلاشى لقوة ذلى
عليه (وقال ابو سليمان
الدارانى لو اراد جميع
الخلق ان يضعونى) اى
ينزلونى منزلا (ادنى مما
في نفسى من الدنائة) اى
لسقوط الذى انزلتها فيه
(ما قدر واعليه) لان
الضعفة نهاية مقدر العبد
(فان اختلج) اى تحرك

وهذا معنى قول كثير يعمى العين النظر الى مساويه ويصم الاذن عن العذل
فيه اى يعمى ويصم عن الآخرة او عن طرق الهدى وفائدته النهى عن حب ما لا ينبغي
الاغراق في حبه وهذا الحديث عده العسكري من الامثال والحب لذة تعمى عن
رؤية خير المحبوب وتصم عن سماع العذل فيه والمحبة اذا استولت على القلب سلبته
عن صفاته انتهى ويقربه ما قال الجنيد رحمه الله تعالى اذا صدقت المحبة سقطت
شروط الادب و ﴿ هذا ﴾ اى كون حط النفس عن مرتبتها احوط وانسب
﴿ في التواضع ﴾ اى في اظهار الضعة ﴿ واما في الضعة ﴾ نفسها فالاول ما فى
الظاهر والثانى ما فى الباطن ﴿ فالاولى ﴾ الاخرى ﴿ ان يرى ﴾ بعقده ﴿ نفسه
ادنى ﴾ اذل ﴿ من كل مخلوق وهذا دأب السلف الصالحين ﴾ من ساداتنا الصوفية
وغيرهم ﴿ حتى قال الشبلى رحمه الله ﴾ قيل بكسر المجرمة وسكون الواحدة الاولى
المشهور بغدادى صحب الجنيد قدس سره مالمحي مذهبا حاش سبعا وثمانين سنة
وقبره ببغداد ﴿ عطل ﴾ اعطى من التعطيل ﴿ ذلى ﴾ فاعله اى جعل ذلى ﴿ ذل اليهود ﴾
معطلا يعنى صار ذل اليهود معطلا بسبب كثرة ذلى لعدم بقاء ذل لهم بجمع
الذل حصل له حتى لم يبق لليهود ذل وقد كان اليهود عريفا بالذل عند الناس
فهذا يقتضى ان يجعل الشيخ نفسه ادنى من اليهودى الذى هو اذل الخلق فانتظر
﴿ وقال ابو سليمان الدارانى رحمه الله لو اراد جميع الخلق ان يضعونى ادنى ما فى
نفسى من الدنائة ﴾ التى حصلت بنفسها فى نفسه ﴿ ما قدروا عليه ﴾ لعدم تصور
رتبة ادنى منها اذ كل منزلة متصورة فى الحقارة فنفسى احقر منها ﴿ فان اختلج ﴾
اضطرب ﴿ فى قلبك انه كيف تصور ان يرى الانسان ﴾ لاسيما المؤمن هذا سؤال نشأ
من قول الدارانى والشبلى ﴿ نفسه ادنى من فرعون وابليس ﴾ وهما فى غاية الحقارة
ونهاية الدنائة للقطع بكفرهما وكون كفرهما من اقبح انواع الكفر لان الكفر
وان كان ملة واحدة لكنه متفاوت ككفر دعوى الاوهية والذى جمع فيه انواع جهة
الكفر وتفرع على كفره انواع انفضاخ والشرور والقبايح كافي ابليس لعل اختيارهما
فى ائثال للاشارة الى هذين النوعين فهذا كالتصريح من المصنف فى كفر فرعون
ولا يضره عدم ذكره فى امثلة من يجوز الحكم بكفره فى وصاياه التركيبية واما ما وقع
من البعض كالذوانى فى رساله المستقلة من عدم اكفاره اقتداء بما ذكره الشيخ ابن
عربى فى فصوصه ووضحه بعض شراحه كالجامى بانه مات على الايمان متحججين
بقوله تعالى آلان وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين بان الاستفهام الانكارى
يعنى النبى والاصل فى نفي القيد ان يرجع الى القيد فيكون المعنى ما عصيت يا فرعون الان
وهكذا وهكذا فقد اوردوا عليهم كابن الكمال انه يلزمهم اما الكفر او الضلال للحقيقة
امالاصوص المحكمة او المفسرة واما لاصوص والظواهر * اقول ينبغي ان لا يكفر لكون
الاحتجاج بمحمل الص ولو بعبد او اما الشيخ ابن عربى فقد طال فيه القيل والقال

(فى قلبك انه) على وجه الاشكال (كيف تصور ان يرى الانسان نفسه ادنى من فرعون وابليس) وهما فى الخساسة والعبد غاية

وكثر الفتيا والاقوال فاكثر العلماء كقروه كسعد الدين * وان قيل انه غير المعروف وكعلي الفارسي في رسالته المخصوصة لرد الفصوص لانه عدم مواضع تخطئة الفصوص وكفر بكل الى ان قال ان لزوم التأويل انما هو في كلام المعصوم والمتشابه لا يوجد في كلام غير المعصوم فاما يكفر واما يلزم عدم فائدة ما وقع في عامة الفقهية من الفاظ الكفر لانه اذا فتح باب التأويلات والضعيفة والاحتمالات البعيدة لا يكفر مسلم اصلا وهكذا وهكذا ولا يبعد ان تلك الاحتمالات بعد تسليم كونها بعيدة بالنظر الى نفسها لانسلم بعدها مطلقا بل علوشان قائلها وكلماته المتكثرة والتعددية المهمة في مواضع سائر كتبه مستلزمة بالوجوه العقلية والطرق العقلية تقرب تلك الاحتمالات بل يقينها * فان قيل ان تلك الاحتمالات لا تصح كونها مدلولاً للفاظها ولو التزاما وبجازا بالدلالة المعتمدة في العربية * قلنا هذا بحث استقرائي لا بدله من سند محقق وانه عند بيان مراده من لفظه لا يخطأ بالنظر الى ما نحن فيه وان خطئ من حيث دلالة وجهل بحسبها وانه يجوز ان يكون اصطلاحا مخصوصا به وان لم يكن مناسبة بين المنقول والمنقول عنه كالمربى * واقول هذا هو التحقيق في هذا المقام على وجه يزيل ارباب اولي الافهام وقيل ان هذه الكلمات من الشيخ صادرة حال الغيبة والسكره فيلحق بالمجانين فلا يكفر ورد بان كتابته في تصديقه بالادلة الدقيقة آب عنه وقيل ان ما يخالف الشرع في الفصوص من الحاق يهودى * قال ابو السعود في المعروضات ان كونه كذلك معروف وجهور المشايخ وبعض العلماء كالشريف العلامة والسيوطي وابن الكمال وابي السعود تزهوه عن الكفر وحكموا بفضله بل بولايته واول بعضهم تلك الكلمات بما لا يلزمه الكفر وقال بعض لا يمكن توفيق ذلك بالشرع بطريق صحيح فليس مثل ذلك الافتراء والحاق من الغير كما يشهد تواتر حسن حاله وشهرة علوشانه ويشهد ايضا ما وقع في مشاهير سائر كتبه والاقترب انها من حضرة الشيخ وان التأويل لا يتصور من طريق صحيح وانه في نفسه رجل صالح صفي والنظر الى كتبه ممنوع ووقع فيه نهى سلطاني فليعتقد بحسنه ولا ينظر الى كتبه مثل ذلك كافي فتاوى ابي السعود ورسالة ابن الكمال ورسالة السيوطي **فقل** * في دفع ذلك **ان الله تعالى خذلهم** * ترك عونه ونصرته عنهما **واضلهم** * خلق فيهما الضلالة **فوقما فيما وقعا** * من دعوى الألوهية وترك السجود لآدم للاستكبار وفي بعض النسخ فصارا ما صار اريد عليه ان كان في اضلاله تعالى مدخل منهما كصرف ارادتهما الجزئية كاهو قاعدة اهل الحق فلا يحسم الجواب مادة الاشكال والافيلزم الجبر وما وقع في دياجعة اللامية الشاطبية

* بعد جميع الناس مولى لانهم * على ما قضاه الله يحجرون افعلًا *

وما اوضحه شارحها الجهري اى يعتقد المجتبي كل الناس سادات تواضعا منه لله تعالى ولا يحقر احدا طائعا كان او عاصيا وتعليقه يرجح انه يعتقدهم عبدا لله مسلمو بين الاختيار والمالك والتصرف وتقع افعالهم على ما حكم الله عليهم في الازل

(فقل) في دفع ذلك
 (ان الله تعالى خذلهم
 واصلهم فوقهما فيما
 وقعا) من دعوى
 الألوهية لفرعون وعدم
 السجود لآدم عليه
 السلام من ابليس

(و) ان الله (ووقتي) اى خلق في قدرة الطاعة والموافقة لامره (وهداني للايمان والطاعة فلو عكس) بان خذاني ووقفهما (لعكس) فكانا موقنين ﴿٢٨٧﴾ وكنت مخذولا فالحمد لله على النجاة (وايس اجتناب) ترك (نفسى

بما فعلاه) من الكفر والمعاصى (من ذاتها) اى نفسها (بل هو من عناية الله تعالى وانا اعلم) قدم المسند اليه للتأكيد او الحصر عند بعضهم (من نفسى من الخبائث) جمع خبيثة صفة المعصية (الكثيرة) وصف تآكيدا والاجمع التكسير للكثرة (والعيوب العظيمة) وصف الذنوب بكثرة الكم والعيوب بعظم الكيف لان الاول فعل والثانى معنى يقوم لصاحبه (ملا اعلم منهما) اى من فرعون وابليس والجملة مفعول اعلم (والمعلوم) بما ذكر (ادنى من المشكوك والمجهول) واحتقارى لما يقف عنده اولى من احتقار من جهلت عن ذلك منه (ولا اعلم كيف اموت) لانه لا يعلم الغيب الا الله (ويحتمل والعياذ) اى الاعتصام (بالله تعالى) والجملة معترضة بين الفعل ومفعوله وهو (ان اموت على الكفر) فقد جاء في الحديث وان احدم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الاذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل

وعليه دلت النصوص ومن هذا حاله جدير بان يقطع النظر عن خيره وضره ومن نظر المحدثات بعين الفناء لم يبق في الوجود الا واجب الوجود وهذا مقام التوحيد فلا يدفع ذلك بل يرد عليه ايضا وما ذكره الجعبرى بعنوان الدقيقة انه لا دليل في ذلك للجبرية لتعلق الثواب بالامتثال والعقاب بالمخالفة فلا يدفع الاشكال ايضا لان الثواب والعقاب انما يترتبان على الافعال الاختيارية وعلى ما ذكر الامتثال والمخالفة من الافعال الاضطرارية والقول ان افعال العباد بتأثير قدرة العبد فقط عند الاشعري ولو سلم نفعه بالنسبة الى الشاطبي والجعبرى فلا شك في عدم نفعه للمصنف وكذا القول بانه وان كان فعل العبد بتأثير مجموع القدرتين كما سبق لكن اصل قدرة العبد بمحض قدرة الله تعالى وان فعل العبد وان كان صادرا بعد صرفه عادة لكن يمكن تخلفه على خرق عادة فعدم خلق الخلف بعد الصنف كالصنف كالمصدر بمحض قدرته تعالى وان نسبة الخذلان والاضلال الى الله تعالى فقط من قبيل التغليب فبعد تسليم صحة ارادته لفظا فلا يحصل الجواب في كل ذلك معنى ولعل الحق في الجواب عن اصل الاشكال ان الكبر صفة مختصة به تعالى فلا يجوز ان يتصف به العبد بوجهه واما جواز التكبر على المتكبر فعمل الكبر فيه ليس على حقيقته ﴿ووقتي وهداني للايمان والطاعة﴾ يعنى ما صدر منى من الايمان والطاعة هو فعل الله بمحض عنيته فالكلام كالكلام ﴿فلو عكس﴾ بان خذاني ووقفهما ﴿لعكس﴾ لكنك في خذلان و كانا في هداية ﴿وايس اجتناب نفسى مما فعلاه﴾ فرعون وابليس ﴿من ذاتها﴾ من ذات نفسى اصلا كما هو الملائم للسياق او فقط كما هو المذهب عندنا كما اشير ﴿بل من عناية الله تعالى﴾ وثو فيقهه ﴿وانا اعلم من نفسى من الخبائث الكثيرة والعيوب العظيمة ملا اعلم منهما﴾ اى فرعون وابليس ﴿والمعلوم ادنى من المشكوك والمجهول﴾ اقول يرد عليه انه وان سلم معلومية الخبائث الكثيرة في نفسه ومجهوليتها فيهما لكن ايضا معلوم عدم اخبت الخبائث اعنى الكفر ووجود اشرف الفضائل اعنى الايمان في نفسه وعدم هذا الاشرف مع وجود هذا الاخبت فيهما فكيف يجعل نفسه دونهما وقد كان الترجيح بالقوة لا بالكثرة ﴿ولا اعلم كيف اموت﴾ بالايمان او الكفر العياذ بالله تعالى فان العاقبة مسنورة في غير المعصومين ولهذا كان الامن ككفرا ﴿ويحتمل والعياذ بالله تعالى ان اموت على الكفر﴾ بخذلانه تعالى ﴿فاشار كهما في العذاب الخلد﴾ ويرد ايضا ان عاقبتى مشكوكه وان عاقبتى مجزومة والمجزومة ادنى من المشكوكه وان غايته المساواة والكلام في الادنوية على ان التساوى في العذاب ليس بمسلم اذ مقتضى الحكمة خفة عذاب المؤمن طول عمره والكافر في خاتمة حاله فالجواب الحق هو الجواب الحق فالحق بالاتباع احق والجواب ان المقام خطابى بل شعري يقنع بالظن ودعوى وجود الظن لا يخفى انه واهى ايضا

اهل النار فيدخلها (فاشار كهما في العذاب الخلد) اى المؤيد للاشتراك في السبب وهو الكفر والعياذ بالله تعالى

(ولنذكر) امر للتكلم مع غيره ومنه قوله تعالى حكاية ﴿٢٨٨﴾ عن الكفار ونحمل خطاياكم (ماورد)

﴿ولنذكر﴾ اورد على مثله بانه يقتضى كون شخص واحد امرا واماورا ويحاج بالحل على التجريد كانه مجرد من نفسه شخصا ويتخاطب معه كما قالوا في قولهم اعلم ويمكن ذلك باعتبار الحثيتين نظيره قوله تعالى حكاية عن الكفار ونحمل خطاياكم ﴿ماورد﴾ في فضائل التواضع ﴿اى بعضها او جميع ما وصل اليه المصنف ووفقه ﴿ود﴾ ابوداود ﴿عن عياض عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ان الله تعالى اوحى الى ﴿و فى نسخة اوصى وحي ارسال وهو الاصل وزعم انه وحي الهام خلاف الاصل بلا دليل والوحي اعلام فى خفاء ﴿ان﴾ بان ﴿تواضعوا﴾ بخفض الجناح ولين الجانب وان مفسرة ﴿حتى لا يفخر احد﴾ منكم ﴿على احد﴾ بتعداد محاسنه كبر اورفع قدر نفسه عليتها وعجبا قال ابن القيم التواضع انكسار القلب لله وخفض جناح الذل والرحمة للخلق حتى لا يرى له على احد فضلا ولا يرى له عند احد حقا وانفخر اداء العظيم قال الطيبي وحتى هنا بمعنى كى ﴿ولا يبغي﴾ بالنصب عطف على تواضعوا اى لا يجور ولا يتعدى ﴿احد على احد﴾ واو ذميا او معاهدا او مؤمنا من الامان والبغى مجاوزة الحد فى الظلم قال المجد بن تيمه نهى الله على اسان نبيه عن نوعى الاستطالة للخلق الفخر والبغى لان الاستطالة ان بحق فافتخر وان بغيره فبغى فلا يحل هذا ولا ذاك فان كان الانسان من طائفة فاضلة كبنى هاشم فلا يفضل نفسه فان فضل الجنس لا يستلزم فضل الشخص فرب حبشى افضل عند الله من جمهور قريش واخدمته انه يتأكد للشيخ التواضع مع طلبته واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين واذا طلب التواضع لمطلق الناس فكيف لمن له حق الصعبة وحرمة التودد وصدق المحبة لكن لا يتواضع معهم مع اعتقاد انهم دونه قال ابن عطاء الله من اثبت لنفسه تواضعا فهو المتكبر حقا فالتواضع لا يكون الا عن رفعة مع عظمة واقتدار ليس التواضع الذى اذا تواضع رأى انه فوق ما صنع بل الذى اذا صنع رأى انه دون ما صنع انتهى كذا فى الفيض ﴿طرب﴾ الطبرانى ﴿عن ركب المصرى﴾ من حديث نصيح العنسى عن الذهبى ركب رجل مجهول ولم تصح صحبته ونصح ضعيف وعن الاصابة هذا حديث سنده ضعيف وعن ابن حبان انه لا يمتد عليه كذا فى المناوى * اقول لا يضر على المصنف لانه امس لاثبات حكم ابتداء وقد قالوا يجوز الرواية والعمل فى الاحاديث الضعيفة فى فضائل الاعمال وعن القاهوس ركب صحابى اوتابعى فاياه انه مرسل او مقطوع ﴿انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طوبى ان تواضع فى غير منقصة﴾ قيل اى فى حال الاتصاف بالكمال والا فالتواضع فى النقصه نقيصه * قال المناوى بان لا يضع نفسه بمكان يزرى به وبؤدى الى تضييع حق الحق والخلق فان التقصد بالتواضع خفض الجناح للمؤمنين وقال اخواص اياك والاكثر من ذكر نقائصك لانه يقل شكرك فاربحته من جهة نظرك الى عيوبك خسرت من جهة تعاميك عن محاسنك التى اودعها الحق

اى بعضه (فى فضائل التواضع) من الاحاديث يعنى شرع فى فوائدها اثر ما ذكر اسبابها يحصل فى قلب السالك اطمئنان بكونه امرا ممدوحا عند الله تعالى وشوق الى تحصيله * اخرج ابوداود المرموز له بقوله (د) (عن عياض عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) قال (ان الله تعالى اوحى) وفى نسخة اوصى (الى ان تواضعوا) اى بالتواضع ويجوز كون ان مفسرة (حتى) للغاية اى الى ان (لا يبغي) من البغى اى لا يطلب (احد) لكبره (على احد) لاستغماره (ولا يفخر) من الفخر (احد على احد) وذلك لان الاصل واحد وما به التقدم عند الله مجهول من قام به منهما فقيم الفخر * و اخرج الطبرانى المرموز له بقوله (طرب) (عن ركب) بفتح الراء وسكون الكاف آخره موحدة (المصرى) فى القاهوس هو صحابى اوتابعى انتهى رضى الله عنه (انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

طوبى) مرهعناه واعرابه (لمن تواضع فى غير منقصة) اى فى حال الاتصاف بالكمال (وقال)

وقال شهود المحاسن هو الاصل واما نقائصك فانما طلب النظر اليها بقدر الحاجة لئلا تقع في العجب وقال اذا اغضبك احد بغير شيء فلا تبدأ بالصالح لانيك تدل نفسك في غير محل وتكبر بنفسه بغير حق ومن ثمة قيل الافراط في التواضع يورث المذلة والافراط في الموانسة يورث المهانة * قال ابن عربي الخضوع واجب في كل حال الى الله تعالى فاذا اتفق في موضع الاولى فيه ظهورة الايمان وجبروته لعزة المؤمن وعظمته وان يظهر في المؤمن من الانفة والجبروت ما يناقض الخضوع والذلة فالاولى اظهار ما يقتضيه ذلك الموضع * قال الله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب الآية * وقال واغاظ عليهم * فهذا من باب اظهار عزة الايمان لعزة المؤمن فاذا علمت ان للمواطن احكاما فافعل بمقتضاها تكن حكيما * والفرق بين التواضع والمهانة ان التواضع ما يتولد من معرفته تعالى وجلالة نعمته والمهانة الدناءة والخسة وبذل النفس وابتذالها في نيل حظوظها كتواضع الفاعل للمفعول به والفرق بين التواضع والضعفة ان التواضع رضى الانسان بمنزلة دون ما يستحقه منزلته والضعفة وضع الانسان نفسه في مكان يزرى به والفرق بين التواضع والخشوع ان التواضع يعتبر بالاخلاق والافعال والخشوع باعتبار افعال الجوارح * ولذلك قيل اذا تواضع القلب خشعت الجوارح والكبر ظن الانسان بنفسه انه اكبر من غيره والتكبر اظهار ذلك وهذه صفة لا يستحقها الا الله وحده وفي التكبر على المتكبر صدقة لانه اذا تكبر عليه يمكن ان يتبه ومن ثمة قال الشافعي ما تكبر على متكبر مرتين وقال الزهري التجبر على ابناء الدنيا او ترقى عرى الاسلام * واذل نفسه * وهو الظاهر الموجود في نسخ الجامع الصغير وفي نسخ الكتاب ذل اى اعتقد ذل نفسه في قلبه من غير اظهاره مع وجود التواضع فيه لان التذلل حرام كما اشير اليه * من غير مسألة * من الناس خصه بالذكر لانه لاذل فوق السؤال * وفي الجامع الصغير في غير مسكنة قال الغزالي تشبث به طائفة فقلمنا نيفك احدهم عن التكبر على الامثال والترفع الى فوق قدره حتى انهم ليتقاتلون على المجلس في الارتفاع والقرب من وسادة الصدر والتقدم في الدخول معالين بصيانة العلم عن الابتذال واذلال النفس منهى عنه المؤمن فيعبرون عن التواضع الذي اثنى الله عليه بالذل وعن الكبر الممقوت عند الله بعزة الدين تحريفا للاسم واضللا للخلق * فائدة * روى العسكري ان رجلا مر على عمر وقد تخشع وتذلل وبالغ في الخضوع فقال عمر الست مسلما قال بلى قال فارفع رأسك وامدد عنقك فان الاسلام عزيز منبع كذا في المناوى * وانفق مالا جمعه في غير معصية * بل الى وجوه الخيرات والطاعات اشير من التبعية الى ترك الصدقة بكل المال * وخالط اهل الفقه والحكمة * اى الذين بمخالطتهم تحبى القلوب * ورحم اهل الذل * النحو والفقر * والمسكنة * اى عطف عليهم ورق لهم وواساهم بقدره * طوبى لمن طاب كسبه * وفي الجامع الصغير وقع قبل هذا طوبى لمن ذل نفسه * قال المناوى اى رأى ذلها وعجزها فلم يتكبر وتذلل لحقوق الحق وتواضع للخلق روى ان الفاروق حل حال

(وصلحت) بفتح اللام في الاصحح (سريرته) اي باطنه وبصلاحها صلاح علانيته (وكرمت) بضم الراء من كانت على وفق الكرم (علانيته) وفي نسخة علانية بالتكبير اي كانت ﴿٢٩٠﴾ اخلاقه اخلاق الكرام (وعزل) اي ابعد

(عن الناس شره) فلا يؤذي احدا فكان من قال فيه صلى الله تعالى عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده (طوبى لمن عمل بعلمه) فحصل له مقصود العلم ونال القرب من الله تعالى لمفهوم حديث من ازداد علما ويزدد هدى فانما ازداد من الله بعدا (وانفق الفضل) اي ما فضل عن حاجته (من ماله) اوجه الله (وامسك الفضل) عن حاجته (من قوله) اي من فضول الكلام وما لا يعنيه قال من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه لان من عد كلامه من عمله قل كلامه فيما لا يعنيه * اخرج ابن حبان المرء وزله بقوله (حب) (عن ابي سعيد) الخدرى (عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من تواضع لله تعالى) بانزال نفسه وعدم نظره اليها (درجة) ظرف اوتانى مفعولين ان ضمن الفعل متعد لان اللام اشارة للاخلاص لان المراد به التواضع لله تعالى بل لعباده على قصد التقرب

خلافته قرينة الى بيت امرأة ارملة انصارية ومر بها في الجامع ﴿وصلحت سريرته﴾ بصفات التوحيد والثقة بوعده الله تعالى والخوف منه او الرجاء والشفقة على خلقه والمحبة لاوليائه ﴿وكرمت علانيته﴾ اي ظهرت انوار سريرته على جوارحه فكلمت افعالها بتقوى الله تعالى وبكارم اخلاق الدين بالصدق والبر وبمراعاة الحقوق ﴿وعزل عن الناس شره﴾ فلم يؤذهم ومن ثمة قال مالك بن دينار لراهب عظمي فقال ان استطعت ان تجعل بينك وبين الناس سورا من حديد فافعل وقيل لسقراط لم لاتعشر الناس فقال وجدت الخلوقة اجمع لدواعي السلوة ﴿طوبى لمن عمل بعلمه﴾ ائلا يكون غلته وزرا ووبالا عليه * وفي الحديث من ازداد علما ولم يزد زهدا فانما ازداد من الله تعالى بعدا ﴿وانفق الفضل﴾ عن حوائج نفسه وعياله ﴿من ماله﴾ في وجوه القرب ائلا يطغى ويسكن قلبه اليه ويحظى بشوابة في العقبي ﴿وامسك الفضل من قوله﴾ مما يزيد على الحاجة بان ترك الكلام فيما لا يعنيه من شغل بنفسه شغل عن الناس ومن شغل بربه شغل عن نفسه وهذا مقام العارفين * قال الغزالي التواضع عامي وخاصي فالعامي اكتفاء بالدون من نحو ملابس ومسكن ومركب والخاصي تمرين النفس على قبول الحق من وضع او شريف كذا في الفيض ﴿حب﴾ ابن حبان ﴿عن ابي سعيد عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من تواضع لله تعالى﴾ لاجل عظمة الله تواضعا حقيقيا فان التواضع للناس مع اعتقاد عظمة في النفس ايسر تواضع حقيقي بل هو بالتكبر اشبه ﴿درجة﴾ قليلة ﴿يرفعه الله تعالى درجة﴾ عظيمة او كثيرة وقيل المراد بها العموم لانها في سياق الشرط اي واحدة بعد اخرى وفي اخراج ابي نعيم اوحى الله الى موسى انه لم اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي قال لا يارب قال لانه لم يتواضع الى احد قط مثل تواضعك وجاء في رواية تفسير الرفعة هنا بان يصيره في نفسه صغيرا وفي اعين الناس كبيرا وقيل التواضع لله ان يضع نفسه حيث يضعه الله تعالى من العجز وذلل العبودية تحت اوامره سبحانه وتعالى بالامثال وزواجره بالانزجار واحكامه بالتسليم للاقدار ليكون عبدا في كل حال فيرفع بين الخلائق * قال ابن الحاج عن بعض اهل التحقيق من يرى انه خير من الكلب فالكلب خير منه لان الكلب لا يدخل النار البتة والمكف يحتمل ان يدخل ومن اراد الرفعة فليتواضع لله فان الرفعة بقدر النزول الاترى ان الماء لما نزل الى اسفل الشجرة صعدا الى اعلاها قال في الحكم ما طلب لشيء مثل اضطرار ولاسرع بالمواهب اليك مثل الذلعة والافتقار كافي الفيض وفي شرح الحكم عن الشبلي من رأى لنفسه قيمة فليس له من التواضع نصيب * وعن ابي يزيد مادام العبد يرى ان في الخلق من هو شر منه فتكبر قيل فتى يكون متواضعا قال اذا لم ير لنفسه مقاما ولا حالا وتواضع كل احد على قدر معرفته بنفسه وربه ﴿حتى يجعله في اعلى عليين﴾ يعني كلما ازداد التواضع ازداد

كافي الحاشية نحو اجهزاده (يرفع الله تعالى درجة) المراد بها العموم لانه في سياق الشرط (بحسبه)

اي واحدة بعد اخرى ولذا قال (حتى) اي الى ان (يجعله في اعلا عليين) من المنازل الالفة

يعنى كما ازداد التواضع ازداد بحسبه رفع الدرجات حتى يبلغ الى اعلا درجة في عليين كافي الحاشية (ومن تكبر على الله تعالى) اى على عباد الله تعالى على تقدير المضاف لان التكبر على الله تعالى كفر كما مر كنا في الحاشية ويجوز عدم تقدير المضاف ويكون الكلام في وصف كبر الكفار المؤبد لهم في النار كما في الفتحية (درجة يضمه الله درجة) وهكذا (حتى يجعله في اسفل السافلين) وهذا ٢٩١ - تصريح بمفهوم ما قبله جاءه اظنا بآو فيه مقابلة في موضعين تأمل

يعنى كما تكبر على عباد الله تعالى درجة يضمه الله درجة ثم وثم حتى يجعله في اسفل السافلين فعوذ بالله تعالى منه * واخرج الطبراني في الاوسط المروزيه بقوله (طط) (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من تواضع لاهيه المسلم) (الله تعالى) (رفعه الله تعالى) فيجازه الله باحسن ماعمل (ومن ارتفع عليه وضعه الله تعالى) فيجازه بتقيض قصده * وروى باسناد صحيح عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال مامن عبد الاوفيه سلسلتان احدهما الى السماء السابعة والاخرى الى الارض السابعة فاذا تواضع رفعه الله الى السماء السابعة واذا تكبر وضعه الله الى الارض السابعة كافي العوارض المعارف * وروى ان الجبال قالوا

بحسبه رفع الدرجات حتى يبلغ الى اعلى درجة في عليين كما نقل عنه (ومن تكبر على الله تعالى درجة) اى عباد الله تعالى لان التكبر عليه تعالى كفر ويجوز ان يكون وصفا لمن كفر (يضمه الله تعالى درجة حتى يجعله في اسفل السافلين) قيل فيه الطرد والعكس لنا كيد منطوق كل منهما مفهوم الآخر وبالعكس وقيل فيه مقابلة في موضعين فتأمل (طط) الطبراني في الاوسط (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من تواضع لاهيه المسلم) فيه اشارة الى انه لو لم يجر على موجب اخوته وعلى مقتضى اسلامه ايسر له تواضع لان التكبر على المتكبر صدقة كالتكبر على اقباسق * قال ابن المبارك التكبر على الاغنياء والتواضع للفقراء من التواضع كافي القشيرية ويمكن ان هذا القيد اخراج على مخرج العادة لانه قد عرفت التواضع على الذمى والمستأمن ونحوهما فيفهم غيره اما بالدلالة او بالمقايسة فافهم (رفعه الله تعالى) ومن ارتفع عليه وضعه الله تعالى (لانه تعالى غيور فيجازه بتقيض قصده قال في الرسالة القشيرية عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يعلف البعير ويقم البيت ويخصف البعل ويرقع الثوب ويحلب الشاة ويأكل مع الخادم ويطنح معه اذا عبي وكان لا يمنعه الحياء ان يحمل بضاعته من السوق الى اهله وكان يصافح الغنى والفقير ويسلم مبتدأ ولا يحقر مادعى اليه ولو الى حشف التمر وكان هين المؤونة لبين الخلق كريم الطبيعة جميل المعاشرة طلق الوجه بسامان غير ضحك محزوناً من غير عبوسة متواضعا من غير مذلة جواداً من غير سرف رقيق القلب رحيم الكل مسلم لم يتجشأ قط من شبع ولم يمد يده الى طمع * وقال مجاهد لما غرق الله تعالى قوم نوح عليه السلام شمخت الجبال وتواضع الجودي فجعله الله قرار السفينة نوح عليه السلام وقال الفضيل اوحى الله تعالى الى الجبال اني مكلم على واحد منكم نذا فطاولت الجبال وتواضع طور سيناء فكلم الله موسى عليه لتواضعه * وعن ابن شيبان الشرف في التواضع والعز في التقوى والحريية في القناعة * وعن الثورى اعز الخلق خمسة عالم زاهد وفقه صوفي وغنى متواضع وفقير شاكر وشريف سخي وقيل ركب زيد بن ثابت فاخذ ابن عباس بركابه فقال له يا ابن عم رسول الله فقال هكذا امرنا ان نفعل بعلماثنا فقال زيد اني يدك فاخرجها فقبلها وقال هكذا امرنا ان نفعل باهل بيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم * وقال عروة رأيت عمر بن الخطاب

ياربنا فضلت الجودي علينا وهو اصغر قال الله تعالى انه تواضع وانتم تكبرتم وحق علينا ان ارفعه كافي روضة العلماء وروى عن ابى القاسم الصوفي درجة الله عليه وهو يقول اول ما خلق الله تعالى درة بيضاء فنظر اليها بالهية فذابت فصارت ماء وارتفع زبدها فخلق الله منها الارض فتكبرت الارض فقالت من مثلي فخلق الله الجبال او تادا للارض فقهر الارض بالجبال فتكبر الجبال فخلق الحديد فقهره بالنار فتكبر النار فخلق الماء فقهره به فتكبر الماء فخلق السحاب

ففرق الماء في الدنيا فتكبر السحاب فخلق الريح فتكبر الريح فخلق الله آدم حتى جعل لنفسه بيتا من الحر والبرد والريح فتكبر
 الادمي فخلق النوم فقربه فتكبر النوم فخلق المرض فقهر به فتكبر المرض فخلق الله الموت فقهر به فتكبر الموت وقهر
 بالذبح يوم القيامة يذبح بين الجنة والنار * وروى ان موسى عليه السلام ناجى ربه فقال يارب من ابغض خالقك اليك
 قال الله تعالى يا موسى من تكبر قلبه وغلظ لسانه وصفق عينه وبخلت يده ﴿٢٩٢﴾ كافي حديث الاربعين وقال مولانا

في مشوياته * علت ابليس
 اناخير بدست * ابن مرض
 در نفس هر مخاوق هست
 * از دل ازديدات بس
 خون رود * تا تواني
 معجبي بيرون شود * وقال
 الله تعالى في سورة القصص
 * تلك * اى التي سمعت
 خبرها * الدار الآخرة
 نجعلها للذين لا يريدون
 علوا * اى بغيا وتكبرا
 وغلبة وقهرا * في الارض
 ولافسادا * اى ظلما على
 الناس كما اراد فرعون
 وقارون * والعاقبة *
 المحموده وهى الاستقرار
 في الجنة * للتيقن * الذين
 يتواضعون لله ويعملون
 عملا صالحا كما في تفسير
 العيون (وقديكون سبب
 التواضع) من التواضع
 (المخزيه) بالتواضع له
 (والنفاق) اى اظهار ذلك
 مع ابطان خلافه (والرياء)
 اى ليثني عليه بحسن الخلق
 (والطمع) فيما عند
 المتواضع له من الاغنياء
 والامراء والقضاة

رضى الله تعالى عنه وعلى عاتقه قرابة ماء فقلت يا امير المؤمنين لا ينبغي لك هذا فقال
 لما اتاني الوفود سامعين مطيعين دخلت نفسي نخوة فاحببت ان اكسرهما ومضى
 بالقربه الى حجرة امرأة من الانصار فافزعها في انائها * وعن ابن عباس رضى الله تعالى
 عنهما من اتواضع ان يشرب الرجل من سوؤراخيه وبلغ عمر بن عبد العزيز ان ابنا له
 اشترى خاتما بالف درهم فكتب اليه عمر فاذا اناك كتابي بيع الخاتم واشبع الف
 بطن واتخذ خاتما من درهمين واجعل فسه حديدا صينيا واكتب عليه رحمة الله امرأ
 عرف قدر نفسه * وقال ابراهيم بن ادهم ماسررت في اسلامي الا ثلاث مرات مرة
 كنت في سفينة وفيها رجل مضحك كان يقول كئنا أخذ بشعر العليج في بلاد الترك
 هكذا وأخذ شعر رأسي وبهزني واخرى كنت عليلا في مسجد فدخل المؤذن وقال
 اخرج فلم اطق فاخذ برجلي وجرتني الى خارج المسجد واخرى كنت بالشام وعلي فرو ولم يميز
 بين شعري وبين القمل لكثرة فسرني ذلك ومر الحسن بن علي رضى الله تعالى عنهما بصبيان
 معهم كسر خبز فاستضافوه فنزلوا كل معهم ثم جاءهم الى منزله واطعمهم وكساهم وقال
 اليدهم لانهم لم يجدوا غير ما طعموني ونحن نجد اكثر منه كل ذلك عصاره مافي الشيريه
 * وعن يونس بن عبيد وقد انصرفت من عرفات لم اشك في الرحة لولاني كنت فيهم
 وقيل لمحمد بن مقاتل ادع الله لنا فبني وقال ليتني لم اكن اناسب هلاككم ومن علامات
 تحقيق هذا الخلق ان لا يفض اذا عيب او نقص ولا يكره ان يذم ويقذف بالكبائر
 ويحكي عن الكرخي استاذ الجنيد ان رجلا دعاه ثلاث مرات الى طعام ثم برده فيرجع
 اليه بعد ذلك حتى دخل داره في الرابعة فسأله عن ذلك فقال قدر ضيت على الذل عشرين
 سنة حتى صرت بمنزلة الكلب يطرد فينطرد ثم يدعى فيعود ويرمى له عظم فيجيب
 ولوردني خمسين مرة ثم دعوتني بعد ذلك لاجبتك على ما في شرح الحكم * وقد يكون
 سبب التواضع المخزيه والذفاق والرياء والطمع * لما في يد من تواضع له من المال والمنصب
 ونحو ذلك * والخوف * ممن تواضع له * فيكون * اى التواضع * رذيلة * اى ذميه
 * بحسب العارض والكيف فعملك بصيانتك * اى صيانة التواضع * عنها * اى عن هذه
 الرذائل حتى يكون تواضعك مدموحا * الرابع عشر العجب * في الصحاح قد اعجب فلان
 بنفسه يعنى بالبناء للفعل فهو محجب برأيه وبنفسه والاسم العجب * وهو استعظام العمل
 الصالح * اى اعتقاد عظمة عمله * وذكر حصول شرفه بشئ * * حال كون ذلك الشئ

وغيرهم من الممال ذكره خووجه زاده (والخوف) من اذاه (فيكون) اى التواضع من ذلك كله (رذيلة) (دون)
 بحسب العارض) اى الحاصل عن التواضع ماذكر (والكيف) فيه قوة وضعفا (فعلبك) ايها السالك (بصيانتك)
 اى التواضع (عنها) اى الرذيلة (الرابع عشر) من الاخلاق الرذيلة (المحجب) بضم المهملة وسكون الجيم (وهو
 استعظام العمل الصالح) اى رؤية عامله له عايما (وذكر حصول شرفه بشئ) تنازعه المصدر قبله

(دون الله تعالى) اى غيره (من النفس) لقوة ذكائها به (او الناس) ككثره الاتباع ومن النفس بيان لدون الله وهذا تعريف اخصله (وقد يطلق على مطلق استعظام النعمة والركون) اى الميل (اليها) سواء كانت دينيا او دنيويا مع الاضافة الى النفس او الناس و (مع نسيان اضافتها الى المنعم) وهذا التعريف اهم لنعم الدين والدنيا (وضده) اى ضد العجب بهذا المعنى (ذكر المنية) اى العطية الثقيلة (من الله تعالى عليه وهو ان يذكرانه) اى المنعم به حاصل (بتوفيق الله تعالى) اى بهدايته (وانه الذى شرفه) به (وعظم ثوابه) بما منحته مما يزيد به الثواب (وقدره) بجعله من خدمته ويجوز قراءة قدره ٢٩٣

العجب بما يبدو منه من صالح العمل كفى المواهب (فرض عند دواعى العجب) فيحسمه ويقطع مادته ويستحب في سائر الاوقات (وسبب العجب) الذى يشأ منه (فى الحقيقة) الجهل المحض (اى القوى وهو منشأ عجب المعتزلة حيث قالوا يكون العبد خالقا لافعاله الاختيارية فرارا عن الجبر فوقوا فى العجب بناء على هذا كما فى الحاشية لخواجه زاده (او الغفلة) عن العلم بان كلا لله وان المنية لله (او الذهول) عن ذلك وهذا سبب عجب اهل السنة والجماعة لانهم قائلون بكون كل شئ بخلق الله تعالى وارادته وان كل نعمته من الله تعالى وحده والعجب مع تذكر ذلك لا يتصور بل يحصل من الذهول والغفلة عن ذلك (فعلاجه الجملى) اى الاجالى (معرفة ان كل شئ بخلق الله تعالى وارادته) فلا يشكل عليه ما ندمه من ان الجزء الاختيارى من الانسان الذى هو مرجع الكسب ايس بخلق الله تعالى لانه ليس بوجود ولا يتعلق الخلق الا بالوجود كالم (وان كل نعمته) هى المستلذ المحمود العاقبة (من عقل) بيان (وعلم وعمل وجاه ومال وغيرها) كلها (من الله تعالى وحده) لا خالق ولا منعم سواء هذا علاج العجب الدشى من الجهل بذلك وهو عجب المعتزلة وروى انه لما نظر بعض من اصحاب رسول الله الى كثرة العسكر والسجنهم فى غزوة حنين قيل انه هو الصديق الاعظم رضى الله تعالى عنه

دون الله تعالى من النفس او الناس (بيان لغيره تعالى قيل هنا علم ان العجب انما يكون بصفة الكمالات لا محالة وللعالم بكمال نفسه مطلقا حالتان احدهما ان يكون خائفا على تكدره او زواله من اصله فهذا ليس بعجب والاخرى ان لا يكون خائفا ولكن يكون فرحاه من حيث انه نعمة من الله تعالى عليه لا من حيث اضافته الى نفسه وهذا ايضا ليس بعجب وله حالة ثالثة وهى ان لا يكون خائفا عليه بل يكون فرحاه مطمئنا اليه من حيث انه كمال ونعمة لا من حيث انه عطية من الله تعالى بل من حيث انه صفته ومنسوب اليه ناسيا انه من الله تعالى وهذا هو العجب الذى ذكرهنا (وقد يطلق) العجب (على مطلق استعظام النعمة والركون) اى الميل (اليها) دينيا ودنيويا (مع نسيان اضافتها الى المنعم وضده) اى العجب على المعنيين (ذكر المنية) اى النعمة والعطية (من الله تعالى عليه وهو) اى ذكرها (ان يذكرانه بتوفيق الله تعالى وانه) اى الله تعالى (الذى شرفه وعظم ثوابه وقدره) بفضله بغير صنع منه (وهذا الذكر فرض) على العبد (عند دواعى العجب) مستحب فى سائر الاوقات (وسبب العجب فى الحقيقة) الجهل المحض (قيل هو منشأ عجب المعتزلة حيث قالوا يكون العبد خالقا لافعاله الاختيارية فرارا من الجبر فوقوا فى العجب بناء على هذا) (او الغفلة) والذهول (هذا سبب عجب اهل السنة والجماعة لانهم قائلون بان كون كل شئ بخلق الله تعالى وارادته وان كل نعمته من الله تعالى وحده والعجب مع تذكر ذلك لا يتصور بل يحصل من الذهول والغفلة عن ذلك) (فعلاجه الجملى) اى الاجالى (معرفة ان كل شئ بخلق الله تعالى وارادته) فلا يشكل عليه ما ندمه من ان الجزء الاختيارى من الانسان الذى هو مرجع الكسب ايس بخلق الله تعالى لانه ليس بوجود ولا يتعلق الخلق الا بالوجود كالم (وان كل نعمته) هى المستلذ المحمود العاقبة (من عقل) بيان (وعلم وعمل وجاه ومال وغيرها) كلها (من الله تعالى وحده) لا خالق ولا منعم سواء هذا علاج العجب الدشى من الجهل بذلك وهو عجب المعتزلة وروى انه لما نظر بعض من اصحاب رسول الله الى كثرة العسكر والسجنهم فى غزوة حنين قيل انه هو الصديق الاعظم رضى الله تعالى عنه

بل يحصل من الذهول والغفلة عن ذلك ذكره الخشى خواجه زاده (فعلاجه الجملى) بضم فقطح نسبة للجملة ضد التفصيل (معرفة ان كل شئ بخلق الله تعالى وارادته) فلا يشكل عليه ما ندمه من ان الجزء الاختيارى من الانسان الذى هو مرجع الكسب ايس بخلق الله تعالى لانه ليس بوجود ولا يتعلق الخلق الا بالوجود كالم (وان كل نعمته) هى المستلذ المحمود العاقبة (من عقل) بيان هو آله غريزية يدرك بها الضروريات عند سلامة الآلات كالم فى الديباجة (وعلم وعمل وجاه ومال وغيرها) من النعم (من) الابتداء (الله تعالى وحده) اى مبتدأة

من فضله هذا علاج العجب الناشئ من الجهل بذلك وهو عجب المعتزلة (والتنبه واليقظ) عطف على معرفة (بذكره) اى بذكر ان كل شئ بخلق الله تعالى الخ (واخطاره) كذلك واحضاره (بالبال) وقد تركنا ههنا كثيرا من الكلام لكونه غير موافق للرام كما لا يخفى على ذوى البصائر والافهام وهذا التنبه بذكره الخ علاج العجب الناشئ من الغفلة والذهول وهو عجب اهل السنة والجماعة (وفي الظاهر) عطف على الحقيقة (اسباب) العجب اسباب (الكبر) والتكبر (السبعة السابقة) ثمه (والعلاج التفصيلي) لكل سبب منها هنا (يعرف مما سبق) في علاجه ثمه قال الفقيه من اراد ان يكسر العجب فعليه باربعة اشياء اولها ان يرى التوفيق من الله تعالى فاذا رأى التوفيق من الله فانه يشتغل بالشكر ﴿ ٢٩٤ ﴾ ولا يعجب بنفسه والثاني ان ينظر

قال اعجابا من الكثرة والشوكة لانهزام لنا فيما بعد ولما وصل الى سمعه صلى الله تعالى عليه وسلم كره ذلك فرفع الله النصره في اول تلك الغزوة تأديبهم بان الكثرة لا تغنى شياً بدون نصره الله تعالى قال تعالى لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ويوم حنين اذا عجبتمكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ما اصاب داود عليه السلام ذنب الا شئ من نحو العجب اذ قال يارب ما يأتى من ليلة الاوانسان من آل داود قائم ولا يأتى من يوم الاوانسان من آل داود صائم فلو سحى الله عز وجل لم تفعل ذلك الابي ولولا عونى اياك ما قويت على ذلك وسأكلت الى نفسك وفي حديث آخر لا كلنك الى نفسك فابتلاه بما ابتلاه ﴿ و ﴾ علاج العجب الناشئ من الغفلة وهو عجب اهل السنة ﴿ التنبه واليقظ ﴾ عن الغفلة ﴿ بذكره ﴾ اى بذكر ان كل شئ بخلق الله تعالى الى آخره ﴿ واخطاره ﴾ كذلك ﴿ بالبال ﴾ وفي الظاهر ﴿ اسباب العجب ﴾ اسباب الكبر السبعة السابقة ﴿ في البحث الثالث ﴾ والعلاج التفصيلي ﴿ لكل سبب منها هنا ﴾ يعرف مما سبق ﴿ في علاجه ﴾ ثم قيل هنا عن الفقيه العجب يدفع باربعة اذ ارأى توفيقا يشتغل بشكره واذا رأى نعمة يشتغل بشكرها وان يخاف عدم قبول العمل وان يخاف ترجيح سيئاته وكيف يعجب المرء بعمله ولا يدري ماذا يخرج من كتابه يوم القيامة وانما يتبين عجزه وسروره بعد قراءة الكتب الى هنا وكلامه وعن الشعبي كان رجلا اذا مشى اظلمت سحابة فقال رجل لامشيت في ظله فاعجب الرجل بنفسه فقال مثل هذا يمشى في مثلى فلما افرق اذهب الظل

الى النعماء التي انعم الله بها عليه فاذا نظر في نعمائه اشتغل بالشكر واستقل عمله ولا يعجب به والثالث ان يخاف ان لا يقبل منه فان اشتغل بخوف عدم القبول لا يعجب بنفسه والرابع ان ينظر الى ذنوبه التي اذنب قبل ذلك فاذا خاف ان يرجح سيئاته على حسناته فقد كسر عجزه وكيف يعجب المرء بعمله ولا يدري ماذا يخرج من كتابه يوم القيامة وانما يتبين عجزه وسروره بعد قراءة الكتب الى هنا وكلامه وعن الشعبي كان رجلا اذا مشى اظلمت سحابة فقال رجل لامشيت في ظله فاعجب الرجل بنفسه فقال مثل هذا يمشى في مثلى فلما افرق اذهب الظل

مع ذلك الرجل كما في شرح الحكيم لابن العطار رحمه الله تعالى (فعلى السالك) في طريق الله تعالى (ويكفيك) (الشكر) بانواع التعبد والتوجه (على كل ما وجد فيه من النعم من علم وعمل وغيرهما) بدل مما قبله باعادة الجار احوال من النعم ومن للبيان (و) الشكر (على توفيق الله تعالى وعونه) على الطاعة (ونصره) على نفسه وعلى الشيطان (وخلقها واعطائه اياه) اى ذلك الخلق السوى (له) قال الله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله وقال الله تعالى ولو لا فضل الله عليكم ورحمته ما زكي منكم من احد ابدا ولكن الله يزكى من يشاء (ومن اقوى العالج معرفة آفاته) اى العجب (وهى كثيرة) فان العجب يدعوا الى الكبر لانه احد اسبابه فيتولد منه الكبر الحاوى لافآت كثيرة كما قال

(ويكفيك) في ذلك من افراده (انه) اى العجب (سبب للكبر) المذموم (و) سبب (نسيان الذنوب) الصادره منك من قبل (و) نسيان (نعم الله تعالى بالتوفيق) لعبادة (والتكئين) اى القدرة من الله للعبد (و) سبب (للامن من مكر الله تعالى وعذابه ولان يرى) عطف على الكبر (انله عندالله تعالى منة) اى نعمة يستحق بها عليه وافر الثواب (وحقا) يجازى عليه (باعماله التى هى نعمة من نعمه وعطية من عطاياه تعالى) انعم بها على ذلك العبد المعجب بذلك العمل فالفضل كده الله تعالى ولاحق للعبد على مولاه فيما اذا يستحق عليه الثواب العجب (و) سبب العجب (يدعو الى ان يزكى نفسه) لظهرها من الرذائل لرضاه عنها فلا يرى كل فعلها الا حسنا لان ذلك شان النظر بعين الرضى (و) الى ان (يمنعه من الاستفادة) من الغير لرؤية ذاته اعلى من الاستفادة ﴿٢٩٥﴾ منه ولذا قيل لا ينال العلم مستحى ولا متكبر وسئل عن ابي حنيفة

كيف وجدت العلم قال باربعة اشياء تملقت تملق الكلب وتواضعت تواضع السنور وصبرت صبر الحمار وصبحت صباح الغراب * وروى ابن عدى عن معاذ وابى امامة مرفوعا ليس من اخلاق المؤمن التملق الا فى طلب العلم (وفى تعليم المتعلم التملق مذموم الا فى طلب العلم فانه ينبغى ان يتملق لاستادته وشركائه ليستفيد منهم العلم انتهى كلامه وتمام تحقيقه مذكور فيه (والاستشارة) اى يمنعه من المشاورة مع اصحاب الرأى فى الامور مع انها مأمور بها بل هى ميزان الاعتدال للرأى واستقامة الامر قال الشاعر لاتسمع فى امر ولا تعمل به * مالم تزنه لذلك عقل

ويكفيك انه سبب للكبر ونسيان الذنوب المتسبب عن قسوة القلب فان من عدعله عظيما فلما يخلو عن الكبر وان من تذكر ذنوبه لا يستعظم عمله ولا يخلو عن اضافة عمله الى ربه وكذا بواقبه فلا يتوهم بل الامر بالعكس فان نسيان الذنوب يدعو الى الكبر (و) نسيان نعم الله تعالى بالتوفيق والتكئين اى الاقدار بشكل ان استعظام العمل لا ينافى ملاحظة التوفيق سيما على قاعدة اهل الحق فى افعال العباد اذ لا يخلو التوفيق عن مدخل العبد على جرى عادته تعالى فتأمل فيه (و) سبب (الامن من مكر الله تعالى وعذابه) فان من فيه خوف الله لا يستعظم عمله فان العمل انما يستعظم عند كونه مقبولا عنده تعالى والقبول يوجب الامن واعلم انه ايس المراد العلة المتضمنية بل السبب الداعى فى الجملة (و) سبب (لان يرى ان له عندالله تعالى منة وحقا باعماله التى هى نعمة من نعمه وعطية من عطاياه تعالى) انعم بها على ذلك العبد المعجب بذلك العمل فالفضل له تعالى ولاحق للعبد على مولاه (و) سبب (يدعو الى ان يزكى نفسه) لان كل فعلها حسنة فى اعتقادها وانه ميل الى قاعدة الاعتزال فى خلق الاعمال من عدم قدرة الله تعالى بل بقدرة العبد وقد قال الله تعالى فلا تزكوا انفسكم (و) يمنعه من الاستفادة (لانه ليس اعلى منه فى اعتقاده ولذا قيل لا ينال العلم مستحى ولا متكبر وسئل ابو حنيفة رحمه الله كيف وجدت العلم قال باربعة اشياء تملقت كالكلب وتواضعت كالسنور وصبرت كالخمار وصبحت كالغراب (والاستشارة) مع اصحاب الرأى مع انه مأمور بها بل هى ميزان الاعتدال (زهق) البزار والبيهقى (عن انس رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاث) نكرة صفة لمخدوف ومن ثمة وقعت مبتدأ اى خصال ثلاث واخبار قوله (مهلكات) اى يردن فاعلمن فى الهلاك (شع) بخل (مطاع) بطيعة صاحبه فى منع الحقوق التى اوجبهها الله تعالى عليه فى ماله يقال اطاعه بطيعة فهو مطيع والاسم الطاعة او يطيع هو بخله

نان * فالشعر معتدل بوزن عروضه * وكذا اعتدال النفس بالميزان كفى القنحية * اخرج البزار والبيهقى الرموز لهما بقوله (زهق) (عن انس رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) انه قال (ثلاث) اى من الخصال وابتدى بها لوقوعها فى التقسيم بمقابلتها بقوله وثلاث منجيات وثلاث كفارات وثلاث درجات وقد ذكرنا الحديث بطوله فى اعتقاد البدعة (مهلكات) اى مواقف لصاحبها فى الهلاك (شع) بضم المعجمة وتشديد المهملة (مطاع) اى بخل اطاعه صاحبه فغلب عليه فصار متبوعا وصاحبه تابعه فلا يودى ما عليه من حق الحق وحق الخلق كنع الزكاة والامتناع عن الانفاق على من عليه نفقته ذكره شرح السنة كما فى شرح المصابيح وغيره وانما قيد الشع بالمطاع

فلا يؤدي حقوق الحق والخلق وقد قال الله تعالى وفي اموالهم حق للسائل والمحروم
وفي التقيد تنبيه ان هذا الذم انما يتعلق بالانقياد دون نفس البخل كما نقل عن الراغب
﴿وهو متبع﴾ بان يتبع كل في قوله او فعله الهوى او هو يتبع هواه في كل ما امر به
﴿واعجاب المرء بنفسه﴾ اي تحمين كل احد نفسه على غيره وان قبجها وعن القرطبي
انه ملاحظته لها بعين الكمال مع نسيان منة الله تعالى والاعجاب وجدان الشيء حسنا
فثمره العجب الهلاك كما قال الله تعالى في قصة قارون قال انما اوتيته على علم عندي قال الله
تعالى فخسفناه قال الغزالي امهات الخبائث انهلكة ثلاث غالبية على متفتحة العصر
الحسد والرياء والعجب فاجتهد في تطهير قلبك منها فان عجزت عنه فانت في غيره اعجز
ولا تنظن انه يسلم لك بنية صلاحية تعلم العلم وفي قلبك شيء من الحسد والرياء والعجب
وثمره العجب ان يقول انا وانا كما قال ابليس ونتيجته في المجالس التقدم والترفع وطلب
التصدر وفي المحاوراة الاستكفاف من ان يرد كلامه وذلك هلاك في الدنيا والآخرة
ومانقل عن بعض الكبار مما يشعر بالاعجاب نحو ماتحت خضراء السماء مثلي ونحو
اسرجت وطففت في اقطار الارض وقات هل من مبارز فلم يخرج الى احد فحمول
على نحو حال السكر كاقيل عن العوارف وقد سمعت بعض تفصيل الحديث في سابع
آفات القلب ومن لطائف هذا الحديث ما يشير اليه سابقا من وجه حكمة معراج نبينا
صلى الله تعالى عليه وسلم وهو انه اختصم الملا الاعلى وناظروا في اربع مسائل مقدار
اربعة آلاف سنة ولم يوفقوا لحلها فلما بعث نبينا عليه السلام علموا ان هذه المشكلات انما
تحل منه صلى الله تعالى عليه وسلم فنضروا الى الله تعالى لاجله فدعا الله حبيبه الى مقام
قاب قوسين واودنى فاروحى الى عبده ما اوحى ومن جملة هذا الوحي قوله عليه السلام رايت
ربي باحسن صورة فقال يا محمد فيم يختصم الملا الاعلى فقلت انت تعلم يارب فوضع يده
بين كتفي فوجدت بردها بين يدي ثم قال يا محمد هل تدري فيم يختصم الملا الاعلى فقلت
نعم في الكفارات والمنجيات والدرجات والمهلكات قال صدقت يا محمد ثم قال يا ملائكتي
وجدتم حلال المشكلات فاسئلوا اشكالكم فقال امر افيل ما الكفارات فقال عليه السلام
اسبغ الوضوء في المنكارة ومشى الاقدام الى الجماعات وانتظار الصلاة بعد الصلاة
ثم قال ميكائيل ما لدرجات فقال اطعمام الطعام وافشا السلام والصلاة بالليل والناس
نيام ثم قال جبرائيل ما المنجيات فقال خشية الله في السر والعلانية وان قصد في الفقر
والغنى والعدل في الغضب والرضى ثم قال عزرائيل ما المهلكات فقال شح مطاع
وهو متبع واعجاب المرء بنفسه فقال الله تعالى في كل صدق محمد ﴿ز﴾ البزار
﴿عنه﴾ اي عن انس رضي الله تعالى عنه ﴿عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لو ان
تذنبوا خشيت عليكم ما هو اكبر من ذلك﴾ لان صاحب الذنب لا يأمن من مكر الله
وعذابه ولا يرى له منة وحقا عند الله تعالى بل يكون خائفا من ذنبه راجيا عفوه
﴿العجب العجب﴾ لان العاصي يعرف عصيانه فيرجوه التوبة والمعجب مغرور

وام يجعل مجرد الشح
مهلكا لانه انما يكون
كذلك اذا كان مطاما اما
اذالم يطع فللانه لو ازم
النفس مستمد من اصل
جبلتها الترابي وفي التراب
قبض وامساك وايس ذلك
بمعجب من الآدمي وهو
جبلي فيه تدبر (وهوى)
مقصود (متبع) بصيغة
المفعول بان يتبع ما امر به
فصار هواه متبوعا
وصاحبه تابعه وبني
عليه دينه ولا يبصر دليله
قال الله تعالى افرايت
من اتخذ الهه هواه
﴿واعجاب المرء بنفسه﴾
اي ملاحظته بعين الكمال
مع نسيان منة الله لما تقدم
واخرج البزار الرموز له
بقوله ﴿ز﴾ (عنه) اي
عن انس رضي الله تعالى
عنه (عن النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم انه قال
لو ان تذنبوا خشيت عليكم
ما هو اكبر من ذلك) من
جريدة الذنب (العجب
العجب) بالانصب يدل من
ما وبالرفع خبر مبتدأ
محدوف جواب ما هو

فتكون الجملة مستأنفة واجل اولائم بين لكونه اقر في النفس وكرر زيادة في التفرير ومبالغة في التحذير وذلك لان صاحب الذنب لا يأمن من مكر الله تعالى وعذابه ولا يرى له منة وحقا عند الله تعالى بل يكون خائفا من ذنبه راجبا عفوه تعالى والمعجب لا يظلمها الظاهر نظر بها (واقبح العجب) اي اشد انواعه قبحا (العجب بالرأى) اي الذي يراه المكلف (الخطاء) اعدم مطابقة الواقع ﴿٢٩٧﴾ كعجب المعتزلة (فيفرح به) مع خطائه فيه (وبصر عليه) لزيادة جهله

(ولا يسمع نصيح) بضم
النون (ناصح) بأمرة
بتركة (بل ينظر) اعجبه
(الى غيره بعين الاستجهاال)
وانه جاهل (قال الله
تعالى افن زين) سكت
عن الفاعل الحقيقي للعلم به
وهو اما الشيطان او الله
تعالى استدراجا وجزاء
افله الخبيث السابق
كما في الحاشية (له سوء
عمله) من قبيل اضافة
الصفة الى الموصوف
(فراه حسنا) اي
ابصره وقال الله تعالى
في حق اولئك الذين
كفروا بايات ربهم واقائه
(وهم يحسبون انهم
يحسنون صنعا) وذلك
استدراج لهم ليقوا
في ضلالهم (وجمع اهل
البدع و) اهل (الضلال)
في الافعال والاحوال
(انما اصروا عليها) اي
على بدعتهم وضلالهم
(لعجبهم بارائهم) فبقوا
في ضلالهم واضلالهم
(وعلاج هذا العجب

بعله وعمله فتوبته بعيدة وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا ولذا قيل انين المذنبين
احب الى الله تعالى من زجل صوت المسبحين لان زجلهم يشوبه الافحام وانين اولئك
يشوبه الانكسار والمؤمن حبيب الله يصونه وبصره عما يفسده الى ما يصلحه والمعجب
يصرف وجه العبد عن الله والذنب يبصره اليه لان العجب ينتج الاستكبار والذنب
ينتج الاضطرار ويؤدي الى الافتقار وخيرا ووصاف العبد افتقاره واصطراره الى ربه
قبل هذا معنى قول بعض السلف ان العبد يعمل الذنب يدخل به الجنة يخوفه من اجله
ويعمل الحسنة يدخل بها النار ليكبر وعجبه وريائه بها ﴿واقبح العجب العجب بالرأى
الخطاء فيفرح به﴾ كاهل الهوى ﴿وبصر عليه ولا يسمع نصيح﴾ لكونه حسنا
في اعتقاده ﴿بل ينظر الى غيره بعين الاستجهاال﴾ مع انه جاهل ﴿قال الله تعالى افن زين له
سوء عمله﴾ بان غلب وهمه وهواه على عقله والمزين الحقيقي اما الله تعالى استدراجا او
الشيطان ﴿فراه حسنا﴾ حقه ﴿وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا﴾ من حيث لا يشعرون
﴿وجمع اهل البدع والضلال﴾ اعتقادا وعلا ﴿انما اصروا عليها﴾ اي على البدع
والضلال ﴿لعجبهم بارائهم﴾ التي يرونها حقا فبقوا في ضلالهم واضلالهم ﴿وعلاج
هذا العجب﴾ اي العجب بالرأى الخطأ على اعتقاد الحقيقة ﴿اعصروا صعبا﴾ روى
عنه صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال عند السؤال عن معنى قوله تعالى عليكم
انفسكم لا يضركم من ضل اذا هتديتم تأمروا بالعرف وتناهوا عن المنكر فاذا
رأيت شعرا مطاما وهو متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذي رأى برأيه فعليك نفسك
فلو لان اهل البدع بل الكفار كلهم معجبون برأيهم ما صروا على ما هم عليه من الضلالة
ولا اقاموا الادلة عليها فهذا الاعجاب وقع هلاك جميع الهالكين ﴿اذ صاحبه يظنه﴾
ذلك الخطأ في الرأى ﴿علما لاجهلا﴾ فجعل مركب فيصعب دفعه ﴿ونمة
لانتمة وصحة لامرضا فلا يطلب العلاج﴾ انما يطلبه بعد العلم الى ما يحتاج الى
ازالته ﴿ولا يصغى﴾ فيسمع ﴿الى الاطباء﴾ الروحانيين الخادقين في معالجة
امراض القلوب بادوية الحجج الشرعية من نحو الكتاب والسنة لعدم اعتقاده داء
بل انما يعتقد في نفسه صحة وشفاء بل دواء ﴿وهم علماء اهل السنة والجماعة﴾ كثرتهم
الله تعالى واعانهم وخذل اعدابهم لان دواءهم مأخذ من معدن الرسالة صلى الله
تعالى عليه وسلم بالانصرافهم من تلقاء انفسهم بالزيادة ولانقصان الخلق

اعسر) من علاج بقية انواعه (بريقة ٣٨ ن) (واصعب) لداخلته نفس صاحبه (اذ صاحبه يظنه علما) مطابقا
للاواقع (لاجهلا) غير مطابق له (و) يراه (نمة) بالهملة (لانتمة) بالقف والنون مكسورة في كل منهما (و) يظنه
(صحة) لانفس (لامرضا) اذا بها (فلا يطلب العلاج) لزواله (ولا يصغى) بميل سمه (الى الاطباء) العارفين بدواء
دائه لانه لا يراه داء (وهم) اي الاطباء (علماء اهل السنة والجماعة) المنورون القلوب المقبولون على علام الغيوب

(الخامس عشر) من الاخلاق الرديئة القلبية (الحسد وفيه اربعة مباحث) المبحث الاول في تفسيره وضده
ومناسبتها وحكمها والمبحث الثاني في آفات الحسد والمبحث الثالث ٢٩٨ في علاجه العملي والعمل والمبحث الرابع

الخامس عشر من الستين الحسد وفيه اربعة مباحث (١) في تفسيره وضده
مع مناسبتها وحكمها (٢) في آفاته (٣) وفي علاجه علما وعملا (٤) وفي العلاج
القلبي المبحث الاول في تفسيره وضده ومناسبتها اي الحسد وضده
وحكمها وهو الصواب وفي بعض النسخ حكمها بلائسية تعريف الحسد
ارادة زوال نعمة الله تعالى ذينة او دنوية عن احد من الخلق له
فيه صلاح ديني اذا ما يس له صلاح ليس بحسد بل غيره دين كمن يجعله عمله او ماله
آلة له صيته كما سيجي او صلاح دينوي كمالل والجاه من غير ضرر
في الآخرة وامامه فبجائز كنه له اموال كثيرة لا يعطى حقها بل يجعلها آلة له صيته
فتمنى زوال الصلاح الدينوي المضر لا يكون حسدا او ارادة عدم
وصولها اي النعمة اليه الى ذلك الاحد ابتداء او حبه من غير انكار له
اي الحب كمن رأى احدا يحسد احدا على شيء فأحب ذلك الحسد ولم ينكره ولو
وقع في قلبك ضرورة من غير اختيار وقصد منك ووجدت الانكار
لوقوعه فيدل لعل الاظهر فانكرت فلا بأس به بالاتفاق لان الخاطر لا يدخل
تحت التكليف اذ الامور الاضطرارية لا يؤاخذ بها لا يكلف الله نفسا الا وسعها لعل
كلمة لا بأس هنا ليست على معناها المشهور مما كان تركه اولى اذ الترك اختيارى وقد
عرفت ان وجود هذا اضطرارى بل بمعنى لا يوجب عليه ولا يأنم كاتقل عن الهداية
عند قوله ولا بأس بان يقش المسجد وقد سبق انها قد تستعمل ايضا بمعنى ان المستحب
غيره وهو راجع الى الاول وهو المنقول عن الكافي وقد تستعمل فيما يكون فعله اولى كانقل
عن صاحب النهاية عند قوله لا بأس بالسؤال بل قد تستعمل في الواجب لان البأس والجاح
كانتساوى ونفى الجناح للوجوب في قوله تعالى فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه
ان يطوف بهما فليجز ايضا في البأس كذلك كذا قيل ونقل عن الزاهدي انها قد تستعمل
بمعنى لا يجوز كما في قولهم لا بأس في النظر الى الاجنبية فان لم تجرد الانكار في القلب
بموقعه بلا اختيار او وقع باختيار منك و ارادة زوال نعمة الله عن
احد او ارادة عدم وصول نعمة الى غير فان عملت بمقتضاه بان صدر
منك ما يكون مسببا عنه فقوله او ظهر اثره في بعض الجوارح مستغنى عنه وحل
او بمعنى الواو على ان يكون عطف تفسير كما في قوله تعالى لعله يدكر او يخشى وان جاز
في نفسه كالحمل على التفصيل بعد الاجمال كما في قوله تعالى كونوا هودا او نصارى
تهتدوا قالوا ساحر او مجنون وكلا ضربا كما في قوله تعالى قاب قوسين او ادنى لكن
لا يخفى انه بعيد من التفاهم الحسد حرام قيد وقوعه لعله ليس باحترازي بالاتفاق
ومعصية علية واي معصية تزيد على كراهتك لراحة المسلم غير ان يكون لك فيه مضرة

في العلاج القلبي (المبحث
الاول) منه (في تفسيره)
اي تعريفه (وضده
ومناسبتها) اي مقارنتها
في الجملة (وحكمها) شرعا
(الحسد) شرعا (ارادة)
وعبر بعضهم بتنى (زوال
نعمة الله تعالى عن احد)
من الخلق ثم بين النعمة
بقوله (بما) اي الذي
(له) فيه صلاح ديني او
دينوي من غير ضرر في
الآخرة قيد للصلاح
الدينوي اذ تمنى زوال
الصلاح الدينوي المضر
بالآخرة لا يكون حسدا
كنه له اموال كثيرة لا يعطى
حقها بل يجعلها آلة له صيته
(او) ارادة (عدم
وصولها اليه) ابتداء
(وحبه) عطف على
ارادة (من غير انكار له)
اي لذلك الحب (او
وقع) اي الحب (في قلبك
من غير اختيار) اي
في جبلته (ووجدت
الانكار) من قلبك
(لوقوعه فيه) لحرمة
(فلا بأس به بالاتفاق)
لما عملت ان الخواطر
لا تدخل تحت التكليف الا
ان هم بها وعزم عليهم (فان
لم تجرد) اي الانكار بعد

وقوعه في القلب بلا اختيار (او وقع باختيار) منك (وارادة زوال او عدم وصول فان عملت بمقتضاه) (وان
اي مقتضى ذلك الواقع منه باختيار) (او ظهر اثره في بعض الجوارح) ذلك (حسد حرام) لان نطاق تعريفه عليه (بالاتفاق)

(وان) وقع كذلك لكن (لم تعمل بمقتضاه ولم يظهر اثره اصلا) في شيء من الجوارح (وكان الموجود) من ذلك (في القلب نفسه) تأكيد معنوي اي لافي غيره (فقط) اي دون الجوارح (فحسد) اصدق تعريفه السابق عليه (اختلفوا في حرمة) وفي (كون صاحبه آثما ومختارا امام) حجة الاسلام (الغزالي) بتشديد الزاء نسبة لعمل الغزل ذكره المواهب نقلا عن غوص البحار الزاجرة وقال عصام الدين في حاشيته شرح العقائد لسعد الدين والغزالي بالخفيف نسبة الى غزالة وهي قرية الطوس والتشديد من تصحيفات العوام كذا في شرح مسلم لانووي وانا رجوا ان يكون الغزالي نسبة الى غزالة بمعنى الشمس لانه كان كاشمس في كشف ظلمات الجهالات والبدع انتهى كلامه (حرمة وظن هذا الفقير) مؤلف هذا الكتاب وفي العبارة التفات على طريق السكاكي اذ مقتضى الظاهر وظني وعدل عن الظاهر خضوعا واسترشادا للحق كما في المواهب (عدهما) ﴿٢٩٩﴾ اي عدم الحرمة وبعدهما كتبت هذا وجدت الشيخا كل الدين

رحمة الله عليه سبقني واختار في هذا عدم الحرمة في شرح المشارق لكن لم يبد كر ما ذكرنا من الدلائل فوقع التوارد في المدعى فالحمد لله رب العالمين ذكره المصنف في حاشيته ثم استدل على عدم حرمة (لقوله صلى الله عليه وسلم ثلاث) ابتداء لوصفه المقدر اي خصائل ثلاث او ثلاث من الخصال (لا ينجو) اي لا يخلص (منهن احد) وفي رواية لم يسلم منها هذه الامة (الظن) بالناس سواء (والطيرة) بكسر فتح اي التطير وهي جعل الشيء علامة للشر (والحسد) للخفاق

﴿وان لم تعمل بمقتضاه ولم يظهر اثره اصلا﴾ كلا او بهضا في اي جارحة ﴿وكان الموجود في القلب نفسه﴾ اي نفس الحسد ﴿فقط﴾ دون الجوارح ﴿فحسد﴾ ايضا لكن ﴿اختلفوا في حرمة﴾ في ﴿كون صاحبه آثما ومختارا امام الغزالي حرمة وظن هذا الفقير﴾ يريد المصنف نفسه ههنا بنفسه ﴿عدهما﴾ قال في الحاشية وبعدهما كتبت هذا وجدت الشيخا كل الدين في شرح المشارق سبقني واختار في هذا عدم الحرمة لكن لم يبد كر ما ذكرنا من الدلائل فوقع التوارد في المدعى فالحمد لله رب العالمين ﴿لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاث لا ينجون منهن احد الظن﴾ بالناس سوء ﴿والطيرة﴾ وهو جعل الشيء امارا للشر ﴿والحسد وسأحدثكم بالخرج﴾ الخلاص ﴿من ذلك﴾ المذكور وذلك المخرج قوله ﴿اذا ظنت﴾ بالسوء لاجد ﴿فلا تحقق﴾ اي لا تخرج اثره في جوارحك ما لم تتيقن ﴿واذا نظرت فامض﴾ ولا تعمل بمقتضاه بالتوكل على الله تعالى ﴿واذا حسدت فلا تبغ﴾ لا تنظلم على المحسود عليه فعلا او قولا فدل الحديث ان الحسد الذي لا يظهر في الجوارح اثره ايس بحرام لا يخفى انه يحتمل ان يكون معنى لا تبغ بابقائه في قلبك واستمراره فيه وهو المناسب لما في كون ابتداءه اضطراريا وابقائه اختياريا فالحرمة حينئذ لا تحتاج الى الاظهار بالجوارح بل تحصل بمجرد الاستمرار في القلب ويؤده ما قلنا من ان النية على الشر ان كانت في مرتبة التصميم والاستمرار فيؤاخذ بها كما قال الله تعالى ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤولا ﴿خرجه﴾ دنيا ﴿ابن ابي الدنيا﴾ وحل الامام الغزالي رحمه الله تعالى ﴿مبتدا خبره قوله غير موجود﴾ هذا ﴿اي الحسد المذكور في الحديث﴾

(وسأحدثكم بالخرج من ذلك) وكانهم قالوا انبئنا قال (اذا ظنت فلا تحقق) مقتضى ظنك (واذا نظرت فامض) وتوكلنا عليه تعالى (واذا حسدت) احدا (فلا تبغ) اي ان وجدت في قلبك شيئا فلا تعمل (خرجه) ابن ابي الدنيا الرمز له بقوله (دنيا) قال الامام ابوالايث معنى قوله اذا ظنت فلا تحقق يعني اذا ظنت بالمسلم ظن السوء فلا تجعل ذلك حقيقة ما لم تر بالعباسة وقوله اذا نظرت فامض يعني اذا اردت الخروج الى موضع وسمعت صوت الهامة وصوت الععق واختلف شيء من اعضائك فامض فلا ترجع وقوله واذا حسدت فلا تبغ يعني اذا كان حسد في قلبك فلا تتكلم ولا تذكره بسوء فان الله تعالى لا يؤاخذك به في ذلك ما لم تقل باللسان او تعمل عملا في ذلك انتهى كلامه وهكذا ذكره في مطامع الانوار (وحل الامام الغزالي رحمه الله تعالى) مبتدا خبره قوله لا ينجو منهن احد (هذا) اي الحسد الذي لا يخلو عند الحسد

(على حب الطبع لزوال نعمة العدو) فعلى هذا معنى الحديث اذا حسدت اى وجدت فى قلبك حبا طبيعيا بزوال نعمة العدو فلا تبغ اى فلا تقبله بل انكره واكرهه كافي الحاشية (مع الكراهة) ﴿٣٠٠﴾ من النفس لهذا الحب (من جهة الدين)

﴿على حب الطبع لزوال نعمة العدو مع الكراهة من جهة الدين والعقل﴾ على معنى اذا حسدت اذا وجدت حبا طبيعيا فى قلبك لزوال نعمة العدو فلا تبغ اى فلا تقبله بل انكره واكرهه كاتقل عنه ﴿غير موجه اذا الحسد حقيقة فى الارادة﴾ الظاهر مطلق وقد عرفت ان الحسد ليس مطلق الارادة بل ارادة زوال نعمة الله الخ وليس اللفظ فى بعض معناه حقيقة بل ذكر الكل واردة الجزء او ذكر الخاص واردة العام من الجواز نعم استعمال اللفظ فى بعض معناه حقيقة قاصرة عند فخر الاسلام وهذا بدو تسليم ذلك حقيقة مطلقة فافهم ﴿التي هى ضد الكراهة﴾ فيلزم حينئذ كون الارادة بمعنى المحبة والرضى فتأمل فيه بل المتبادر كونها معنى الطلب القلبي ﴿فلا تجامعها﴾ اى ارادة مع الكراهة وقد لزم بجامعتهما فى كلام الغزالي والضد ان لا يجتمعان اقول كلام الامام على ما حرر المصنف فيما نقل عنه انفا لا يقتضى اجتماعهما بل يوجد اول الحب الطبيعي ثم لا يقبله شرعا بل يكرهه ويحجره عن قلبه فالحال اجتماع الضدين معا لا وجودهما متعاقبا فاللزم على الامام هو التعاقب وليس هو بمحال والمحال هو المعية وهو ليس بل لازم وهذا مع كونه ظاهرا قد خفي على المصنف بل جمهور الشراح لم يتعرضوا ولم يذنبوا على ذلك مع ظهوره نعم يقربه ما قال بعضهم ان اراد نفي امكان وجود الكراهة من الحاسد فغير مسلم لتغاير الجهتين فان الحسد بمقتضى الطبع والكراهة عارضة بمقتضى الشرع وان اراد نفي كونه حسدا مع هذه الكراهة فغير مسلم ايضا لوجود تمام ماهية الحسد فيه غاية حسدا من اثم تلك الكراهة ﴿كالاتجامع الشهوة اعنى حب الطبع ضدها﴾ اى الشهوة ﴿الذى هو النفرة﴾ لعل هذا نظير للاستظهار لكنه ليس له زيادة فائدة واما قوله ﴿بخلاف كل من الاولين﴾ اى الارادة والكراهة ﴿فانه يجامع كلا من الاخرين﴾ اى الشهوة والنفرة الى آخره فلم نطلع على فائده فى نفسه بل يستلزم اجتماع الضدين على زعم المصنف لانه اذا وجد الشهوة والنفرة فى الارادة مثلا يلزم اجتماعهما فيها فافهم * وقد قال المولى المحشى اما مجامعة الارادة مع الشهوة فى اكل العسل الصحيح المزاج واما مع النفرة لعلول المزاج واما مجامعة الكراهة مع الشهوة فى اكل العسل لاجل ضرره لمرضه ومع النفرة فى المتنع عن شرب الدواء المر لعدم احتياجه ﴿والاوليان﴾ اى الارادة والكراهة ﴿اختياريتان﴾ لدخولهما تحت قدرة العبد كون الارادة سيما مبادئها اختيارية محل خفاء كيف والاختيارى لا يكون الا فعلا والارادة من قبيل الكيفيات النفسانية وهى مقولة مغايرة للاولى وايضا يجوز لمن له ملكة راسخة فى الشرعيات عرض الكراهة اضطرارية بلا علم وخبر منه كأن شاهد فى بعض من وجدنا ﴿والاخرين﴾ اى الشهوة والنفرة ﴿اضطراريتان﴾ لعدم دخولهما تحت قدرة العبد لا يخفى انهما فى نهايتهما واستمرارهما قد تكونان اختياريتين ﴿لا توصفان بالحل والحرمة﴾ كيف وشهوة المعاصى ونفرة الطاعات قد يمكن اتصافهما بالحرمة فافهم

متعلق بالكراهة لحرمة (والعقل) لانه لا فائدة فيه سوى اتعاب الحاسد (غير موجه) بصيغة المفعول (اذا الحسد حقيقة فى الارادة التى هى ضد الكراهة) لا مجرد حب الطبع وخطور ذلك له (فلا تجامعها) لان ذلك شان التضاد كاقبل الضد ان لا يجتمعان (كالاتجامع الشهوة) هى الرغبة فى الامر (اعنى حب الطبع ضدها) اى ضد الشهوة وفسر الضد بقوله (الذى هو النفرة) هى البعد عن الشئ (بخلاف كل من الاولين) اى الارادة والكراهة (فانه يجامع كلا من الاخرين) اى الشهوة والنفرة اما مجامعة الارادة مع الشهوة فى اكل العسل الصحيح المزاج واما مع النفرة فى اكل الدواء المر لعدم احتياجه الكراهة مع الشهوة فى المتنع عن اكل العسل لاجل ضرره لمرضه ومع النفرة فى المتنع عن شرب الدواء المر لعدم احتياجه ومرارته كذا فى حاشية

خواجه زاد (والاوليان) اى الارادة والكراهة (اختياريتان والآخرين) اى الشهوة والنفرة (وقوله)

(اضطراريتان) اذ لا قدرة له على الخروج عنهما (لا توصفان بالحل والحرمة) لانهما غير داخلين تحت التكليف

﴿ وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم فلا تبغ من البغي الذي هو فعل الجوارح ﴾ يريد به ردا آخر على الغزالي فإنه حمله على عدم القبول بل الاكراه بالقلب ويقول المصنف ان البغي ايس من افعال القلوب بل من افعال الجوارح فالعنى فلا تبغ بالافعال كما تقدم بالالفاظ كاذب اليه الامام * اقول المفهوم من القاموس بغي الشئ نظر اليد وبغيته ابعيد وبغيته بالكسر طلبته وابقاه الشئ طلبه واستبغى القوم فبغوه وله طلبوا له والباغى الطالب وبغى عليه علا وظلم وعدل عن الحق واستطال والشئ نظر اليه كيف هو ورقبه وانتظر وعن المصباح بغي على الناس بغيا ظم واعتدى لا يخفى ان النظر والطلب يكون بالقلب ايضا بل الانتظار ظاهره ان يكون بالقلب وان الظلم وان كان متبادرا فيما بالجوارح لكنه يمكن ان يكون بالقلب فتقول المصنف من البغي الذى هو فعل الجوارح مما يبغى ان لا يقطع به لان الظاهر ان اللفظ مشترك والمشارك لا يتعين احد حمله الا بمرجح كافي الاصول وقد قيل لاجحة مع الاحتمال سيما في مقابلة الخصم سيما الامام الغزالي ﴿ وسئل الحسن ﴾ الظاهر الحسن البصرى ﴿ عن الحسد فقال غمة ﴾ كرب شديد وحزن ﴿ لا يضرك ما لم تبده ﴾ اى ما لم تظهره بالجوارح فدل ان ما لا تظهره من الحسد لا يضر بمجرد ما فى القلب واعلم ان حجة قول التابعى وان ظهر فتواه في زمن الصحابي كالحسن امر اختلافي بل حجة قول الصحابي ومذهبه ايضا اختلافي حتى روى عن ابي حنيفة رحمه الله لا اقلدهم هم رجال اجتهدوا ونحن رجال وايضا روى عن الشافعي انما تبغهم في الروايات واما في الدارية فهم رجال تكلموا بعقواتهم ونحن رجال كذلك وقد قالوا لاجحة مع الاختلاف نعم تختمل ان يكون حديثا مرسلا ومراسيل الحسن شائعة مشهورة لكن قالوا ان اكثر احاديث الحسن ضعيف لانه يقبل رواية كل حسن الظن بكل ولذا قيل اكثر احاديث المنصوفة ضعيفة لان حسن الظن واجب عندهم فيقبلون الرواية من الفاسق والمجروح والمستور والطون واهل الحديث لا يقبلونها ثم نقل عن رعاية الامام المحاسبي في باب الرد على كون الحسد بالجوارح دون القلب ان معنى قول الحسن هذا لا يضرك مادامت في قلبك وكرهتها فلم تظهرها بقول او فعل على ان يكون عدم الاظهار دليلا على كراهتها لعل حاصله راجع الى ان لفظ ما لم تبده تجوز عن الحب والابقاء في القلب من قبيل وضع دليل الشئ مقام ذلك الشئ فان الاظهار دليل الابقاء والحب فدار عدم الضرر هو عدم الكراهة لا مجرد عدم الاظهار ثم قال ما حاصله الحسد انما هو بالقلب واما الاستعمال بالجوارح كما فعل اخوة يوسف فاثم آخر متسبب عن الحسد كما يتسبب عنه الغيبة والوقية وتحريم الخير عنه كالعلم او الصلة او المعاونة او الدماء عليه والايذاء بالجوارح ولو كان جنس هذا حسدا لكان جميع اساءة العباد بعضهم لبعض حسدا ولم يقل به احد يعلم او يقل فالحسد بالقلب كما يدل عليه قوله تعالى ان تمسككم حسنة تسؤهم وما يود الذين كفروا من اهل الكتاب الاية وقال ودت طائفة من اهل الكتاب او بغضونكم وغيرها

﴿ وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم فلا تبغ من البغي الذى هو فعل الجوارح ﴾ يريد به ردا آخر على الغزالي فإنه حمله على عدم القبول بل الاكراه بالقلب ويقول المصنف ان البغي ايس من افعال القلوب بل من افعال الجوارح فالعنى فلا تبغ بالافعال كما تقدم بالالفاظ كاذب اليه الامام * اقول المفهوم من القاموس بغي الشئ نظر اليد وبغيته ابعيد وبغيته بالكسر طلبته وابقاه الشئ طلبه واستبغى القوم فبغوه وله طلبوا له والباغى الطالب وبغى عليه علا وظلم وعدل عن الحق واستطال والشئ نظر اليه كيف هو ورقبه وانتظر وعن المصباح بغي على الناس بغيا ظم واعتدى لا يخفى ان النظر والطلب يكون بالقلب ايضا بل الانتظار ظاهره ان يكون بالقلب وان الظلم وان كان متبادرا فيما بالجوارح لكنه يمكن ان يكون بالقلب فتقول المصنف من البغي الذى هو فعل الجوارح مما يبغى ان لا يقطع به لان الظاهر ان اللفظ مشترك والمشارك لا يتعين احد حمله الا بمرجح كافي الاصول وقد قيل لاجحة مع الاحتمال سيما في مقابلة الخصم سيما الامام الغزالي ﴿ وسئل الحسن ﴾ الظاهر الحسن البصرى ﴿ عن الحسد فقال غمة ﴾ كرب شديد وحزن ﴿ لا يضرك ما لم تبده ﴾ اى ما لم تظهره بالجوارح فدل ان ما لا تظهره من الحسد لا يضر بمجرد ما فى القلب واعلم ان حجة قول التابعى وان ظهر فتواه في زمن الصحابي كالحسن امر اختلافي بل حجة قول الصحابي ومذهبه ايضا اختلافي حتى روى عن ابي حنيفة رحمه الله لا اقلدهم هم رجال اجتهدوا ونحن رجال وايضا روى عن الشافعي انما تبغهم في الروايات واما في الدارية فهم رجال تكلموا بعقواتهم ونحن رجال كذلك وقد قالوا لاجحة مع الاختلاف نعم تختمل ان يكون حديثا مرسلا ومراسيل الحسن شائعة مشهورة لكن قالوا ان اكثر احاديث الحسن ضعيف لانه يقبل رواية كل حسن الظن بكل ولذا قيل اكثر احاديث المنصوفة ضعيفة لان حسن الظن واجب عندهم فيقبلون الرواية من الفاسق والمجروح والمستور والطون واهل الحديث لا يقبلونها ثم نقل عن رعاية الامام المحاسبي في باب الرد على كون الحسد بالجوارح دون القلب ان معنى قول الحسن هذا لا يضرك مادامت في قلبك وكرهتها فلم تظهرها بقول او فعل على ان يكون عدم الاظهار دليلا على كراهتها لعل حاصله راجع الى ان لفظ ما لم تبده تجوز عن الحب والابقاء في القلب من قبيل وضع دليل الشئ مقام ذلك الشئ فان الاظهار دليل الابقاء والحب فدار عدم الضرر هو عدم الكراهة لا مجرد عدم الاظهار ثم قال ما حاصله الحسد انما هو بالقلب واما الاستعمال بالجوارح كما فعل اخوة يوسف فاثم آخر متسبب عن الحسد كما يتسبب عنه الغيبة والوقية وتحريم الخير عنه كالعلم او الصلة او المعاونة او الدماء عليه والايذاء بالجوارح ولو كان جنس هذا حسدا لكان جميع اساءة العباد بعضهم لبعض حسدا ولم يقل به احد يعلم او يقل فالحسد بالقلب كما يدل عليه قوله تعالى ان تمسككم حسنة تسؤهم وما يود الذين كفروا من اهل الكتاب الاية وقال ودت طائفة من اهل الكتاب او بغضونكم وغيرها

(و) ذلك (لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى تجاوز) اى عنى ترجالهم وتكرما لحبيبه المصطفى عليه السلام (لامتى) اى امة الاجابة (عما حدثت به انفسها مالم تتكلم) مامصدرية ظرفية وتكلم بحذف احدى التائين تخفيفا اى فى القوليات باللسان على وفق ذلك (او تعمل به) اى فى العمليات بالجوارح كذلك اى مدة عدم كل من الامرين المذكورين فلا يؤخذ بحديث النفس مالم يبلغ حد الجزم وهذا مخصوص بغير الكفر فلو تردد فيه كفر حالا كما فى المواهب * قال الشيخ الاكل فى شرح المشرق قوله انفسها روى مرفوعا ومنصوبا ﴿٣٠٢﴾ والرفع اظهر والنصب اشهر اما الرفع

فعلى انها فاعل حدثت والنصب على انها مفعول والفاعل الضمير المستتر فيه الراجع الى الامة اى عما حدثت بانفسها والضمير فيه يرجع الى ما فى قوله مالم تتكلم ومحادثة الشئ نفسه مبنى على التجريد والافالشيء الواحد لا يكون فاعلا ومفعولا والمراد بحديث النفس ما يقع فى القلب ويخطر بالبال وهو على نوعين ضرورى واختيارى فالضرورى ما يقع من غير قصد والاختيارى ما يقع بالقصد والمراد به فى الحديث هو النوع الثانى لان النوع الاول معفو عن جميع الامم اذا لم يصر عليه لامتناع الاحتراز عنه فلا يبقى لقوله لامتى فائدة وكان النوع الثانى معفوا عن هذه الاممة تكريما لنيهم بشرط ان لا يتكلموا ولا يعملوا به انتهى كلامه * وانما ذكرناه بطوله ليتبين مراد المصنف مع ما فيه من

فوصف الحسد بكراهة القلوب للحسنات فاضاف لفعل القلب دون الجوارح ثم قال انما فسرت ذلك لان طائفة تقول ان الحسد بالجوارح وتنجح بقول الحسن هذا وقد دلنا الله تعالى انه بالقلب واستعماله بالجوارح متسبب عنه الا ترى قوله تعالى ولا يجحدون فى صدورهم حاجة مما اوتوا فدل ان الحسد فى النفس لافى الجوارح واستعمال الجوارح معصية اخرى هذا خلاصة كلام المحاسبى ثم قيل المحاسبى امام جليل القدر من رجال الرسالة القشيرية ومتقدم على الغزالي فلعل مأخذه منه ثم قيل يمكن ان يكون معنى قول الحسن لا يضرك اى الضرر الديوى كالتقصاص والحسد والتعزير والغرامات المالية مالم يظهر فاذا ظهر اثر بما يتسبب الى جنس ما ذكر لا يخفى انه وان بعد فى نفسه لكن لغاية اصلاحه لمعارضة القوى كما سمعت لا يكون بعيدا كل البعد فانهم ﴿١﴾ ولقوله عليه الصلاة والسلام ان الله تجاوز لامتى عما حدثت به انفسها مالم تتكلم ﴿٢﴾ اى تتكلم ﴿٣﴾ لا يخفى ان المدعى اعنى الحسد الباطنى من مقولة الكيف وحديث النفس من مقولة الفعل فلا تقرب على انه لو كان الحديث محكما فى ظاهره لكان نحو الكفر والمجرب والتكبر مما يتم بمجرد القلب متجاوزا عنه * وقد روى عن النووى ان المراد ما لا يستقر ولو كفر اذا لوصرفه من فوره لا يكون كفرا بل متجاوز عنه * وروى عن القرطبي اى لم يؤخذهم بما يقع فى قلوبهم من القبائح فهرا ثم ان تكلم او عمل به قيل يؤخذ بهما فقط وقيل يؤخذ بواحد منهما وبحديث النفس ايضا لعل التحقيق كما سبق انه انما لا يؤخذ بحديث النفس مالم يبلغ حد الجزم فلوعزم على ترك واجب او فعل محرم ولو بعد سنين اثم حالا كما فى الفيض ﴿٤﴾ اخرجه ﴿٥﴾ خم ﴿٦﴾ البخارى ومسلم ﴿٧﴾ عن ابى هريرة مرفوعا ﴿٨﴾ واما الحديث عن الله تعالى اذا هم عبد بسيئة فانا اغفرها مالم يعملها فاذا عملها فانا اكتبها له سيئة واحدة فعن القاضى ان الهم هنا ما يمر من غير استقرار ولاتوطن والافعزم مؤاخذ به كما فى حديث اذا التقى المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول فى النار قالوا يا رسول الله هذا القاتل فابال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه * قال ابن الملك فيه دلالة على انه يؤخذ بما فى القلب قيل وعليه عامة الفقهاء والمتكلمين والمحدثين ﴿٩﴾ وحله ﴿١٠﴾ اى هذا الحديث ﴿١١﴾ من ﴿١٢﴾ جانب ﴿١٣﴾ الامام الغزالي على ميل الطبع بلا اختيار ﴿١٤﴾ بل باضطرار

القوائد والطوائف (اخرجه) الشيخان الرموزا بما يقوله (خم) واخرجه الاربعة ايضا (عن ابى هريرة) (مردود) رضى الله تعالى عنه (مرفوعا) الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولما حل الامام الغزالي الحديث الاول على الميل الطبيعى لزوال نعمة المحسود مع الكراهة من جهة العقل والشرع كان مظنة ان يحمل عليه هذا الحديث وامثله ايضا وان لم يصرح به فى الاحياء فرده المصنف بقوله (وحله من الامام الغزالي على ميل الطبع بلا اختيار) ولا قصد حله مبتدأ خبره

﴿ مردود من اربعة اوجه الاول ان غير الاختيارى لا يدخل تحت
 التكليف ﴾ عندنا لانه تعالى لا يكلف نفسا الا وسعها ﴿ فلا ذنب فيه فلا عفو ﴾
 لفظ ﴿ تجاوز ﴾ في الحديث مستعمل ﴿ مع عن معنى عفا ﴾ قال المصنف في الحاشية
 كما صرح به اللغة اقول ان حديث النفس وان كان نفسه اضطراريا يجوز ان تكون مباديه
 اختيارية فان النفس لاتحدته الاسباب اختيارية غالباً فيجوز التكليف باعتبار مباديه
 واسبابه على ان المتبادر الذي رجحوه كون انفسها في الحديث مرفوعاً فاعلا لافعل
 حدثت فيلزم ان تختزع ذلك الحديث الانفس بغير اختيار من صاحبها فيجبه حينئذ
 ان يحمل لفظ تجاوز على معنى مجازى نحو لا يؤاخذ * وقد حكى بعضهم عن القرطبي
 في شرح مسلم ان لفظ ما في قوله تعالى وان تدوا ما في انفسكم او تخفوه بحاسبكم به الله
 عامه لا يطاق وما لا يطاق حتى اشفت الصحابة من محاسبتهم بجميع ذلك وقالوا كفنا
 بما لانطق فقال صلى الله عليه وسلم اريدون ان تقواوا كقال اهل الكتابين من قبلكم
 سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا واطعنا فاقروهم على ما فهموا من العموم فاطمأنت
 قلوبهم بتكليف ما لا يطبقونه غايته انه نسخ ذلك قبل الوقوع بعد الاعتقاد كفي
 الاصول * وايضا عن القرطبي في قوله تعالى ولا تحمّلنا ما لا طاقة لنا به الآية تدل
 على ان الله تعالى تكليفهم بما لا يطبقونه ممكن او غير ممكن لكنه تعالى تفضل بعدم تكليف
 ما لا يطبقونه كالاصرو والاعلال التي كلف سائر الامم * وقال البيضاوي عند قوله
 تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها يدل على عدم وقوع التكليف بالحال ولا يدل على
 امتناعه وقال في قوله تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطانا من تفریط وقلة مبالاة
 او بانفسها اذ لا تمنع المؤاخذة بها عقلا ثم قال لكنه تعالى وعدا تجاوز عنها رحمة
 وفضلا وقال في قوله تعالى ولا تحمّلنا ما لا طاقة لنا به وهو يدل على جواز التكليف بما
 لا يطاق والا لما سئل التخلّص عنه * واقول ايضا النهى يقرر المشروعية عندنا ليتصور
 النهى ليكون العبد مبتلى بين ان يترك ويأني وقال في اندرر النهى عن الافعال الشرعية
 يقرر المشروعية وعن الحسية يقتضى كونها مقدورة حسا وعن العقلية يقتضى كونها
 مقدورة شرعا والا كان عبثا والنهى عن المحال ومحال ولا يخفى ان الدعاء ايضا كالنهى
 في العلة والحكم فتأمل * وقال المولى ابو السعود في تلك الآية ان تعاطى المعاصي لا يبعد
 ان يفضى الى العقاب وان لم يكن عن عزيمة ووعده تعالى بعدمه لا يوجب استحالة
 وقوعه كما ينبغي عند الرفع في قوله عليه الصلاة والسلام رفع عن امتي الخطاء والنسيان
 ومثله بعينه في المناوي في شرح هذا الحديث + وبالجملة العفو والتجاوز لا يتوقف على
 وقوع التكليف والذنب يجوز ان يتحقق بلا عزيمة واختيار وقد قرر في محله في الفصل
 الاول ان بعض ما لا يطاق تكليفه جائز عندنا ﴿ و ﴾ الوجه الثاني ان غير الاختيارى
 لا تؤاخذ به امة من الامم فلا وجه للتخصيص حينئذ ﴿ حين كون المراد غير الاختيارى
 بقوله امتي ﴾ اذ لم يبق له فائدة حينئذ اقول قد سمعت آتفا جواز المؤاخذة

(مردود من اربعة اوجه
 الاول ان غير الاختيارى)
 من الخواطر (لا يدخل
 تحت التكليف فلا ذنب
 فيه فلا عفو) الحال ان
 لفظ (تجاوز) المذكور
 في الحديث المستعمل
 (مع عن معنى عفا) فلا بد
 ان يكون حديث النفس
 هنا اختياريا ليكون قابلا
 للعفو (و) الوجه
 (الثاني ان غير الاختيارى)
 من الخواطر (لا يؤاخذ به
 امة من الامم فلا وجه
 للتخصيص حينئذ) اى
 حين كون المراد به غير
 الاختيارى (بقوله امتي)

(و الوجه الثالث ان ذلك الحمل) اى على ميل الطبع (انما يصح على رواية رفع نفسها) على الفاعلية (واما على رواية نصبها) على المفعولية (فلا) اى لا يصح ذلك الحمل (اذا رفع دال على الاضطرار) وانما حدثه من غير قصد منه (والنصب على الاختيار) اى حدثت الامة نفسها ﴿٣٠٤﴾ ان فعل ذلك الشر وهو اختيارى

مع ان الرواية الاولى اظهر والثاني اشهر (و) اوجه (الرابع) وهو آخر الوجود (ان اخر الحديث) المذكور وهو ما لم تكلم او تعمل به (ينافى ذلك الحمل لانه يفيد معنى الغاية فيه فتقدير الحديث عفا الله عن امى كلما حدثت به انفسها الى ان يظهر اثره على الجوارح اما بالتكلم او بالعمل فيدخل في العفو) المحدث عنه بقوله عفا الله عن امى الخ (الهم) اى الميل والتوجه للامر (والعزم) على الدخول وهو فوق ما قبله (بالقلب) تنازعه المصدران (بعد ميل الطبع) السمي بالخاطر (اذ لم يتكلم ولم يعمل به) وقد يجاب بانه وان اقتضى ذلك لكن جاءت المؤاخذة في الهم والعزم من دليل آخر كافي الفحجية (والمراد بالتكلم) في قوله عليه السلام ما لم تكلم (تكلم) على صيغة المصدر خبر المراد (ما هو) اى ذلك التكلم (اثر من آثاره) اى آثار الحسد (ومقتضى)

في غير الاختيارى وكون التجاوز تفضلا منه تعالى ويجوز ان يكون التقيد بامتى لواقعة او حادثه وجدت عند ورود الحديث او من قبيل الاخراج مخرج العادة وان ما ذكره المصنف في الحقيقة راجع الى المفهوم الخالف وهو ليس بحجة عندنا في النصوص وقيل ان ذكر الشئ لا ينافى لماعدها فيجوز ان يكون المعنى ان الله تعالى تجاوز لامتى كما تجاوز للامم الماضية ﴿والثالث ان ذلك الحمل﴾ اى الحمل على غير الاختيارى ﴿انما يصح على رواية رفع نفسها﴾ بانها فاعل حدثت ﴿واما على رواية نصبها فلا﴾ يصح ذلك الحمل ﴿اذا رفع دال على الاضطرار﴾ كما روى عن القرطبي في شرح مسلم ان اهل اللغة يقولون انفسها بالرفع فاعلا لحدثت فيما لا اختيار وايضا مثله عن الحلبي في شرح مختصر النووى ﴿والبصب﴾ دال ﴿على الاختيار﴾ لا يخفى ما فيه من الاعتراف بمسئلة الخصم اذ لا يتم هذا بدون رد رواية الرفع وهو ليس يتمكن بل الرفع اظهر وان كان النصب اشهر كافي المناوى بل فيه تلقين الجواب للخصم واما ما قيل يجوز الاضطرار على رواية النصب ايضا اذ الامة تحدث انفسها بحديث هى مضطرة فيه اذ ليس حديثا باللسان حتى يلزم الاختيار فيه نظر لا يخفى ﴿والرابع ان آخر الحديث المذكور﴾ هو قوله ما لم تكلم او تعمل به ﴿ينافى ذلك الحمل﴾ اى على غير الاختيارى ﴿لانه يفيد معنى الغاية فيه﴾ هى انتفاء التجاوز ﴿فتقدير الحديث عفا الله تعالى عن امى كل ما حدثت به انفسها الى ان يظهر اثره﴾ اى اثر ما حدثت به ﴿على الجوارح اما بالتكلم او بالعمل فيدخل في العفو والهم والعزم باقرب بعد ميل الطبع اذا لم يتكلم ولم يعمل به﴾ والهم والعزم اختياريان فدل ان عدم المؤاخذة لا يقصر على الاضطرارى بل يشمل مطلق ما في القلب * اقول قد عرفت في محث الرياء عن البرازية ان التصميم في العزم مؤثم وعن الغير ان التحقيق ان العزم مؤاخذ به وعن على القارى ان النية والارادة والعزيمة مؤاخذ بها وايضا ظاهر قوله تعالى ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤولا على ما صرح البيضاوى مناف لاطلاق ما ذكر * وقيل انه وان اقتضى ذلك لكن جاءت المؤاخذة في الهم والعزم من دليل آخر فقد عرفت ان فيه ما يفيد ﴿والمراد بالتكلم تكلم ما هو اثر من آثاره﴾ اى الحسد لا مطلقه لا يخفى ان هذا كالمستدرك المستغنى عنه ﴿ومقتضى من مقتضياته كالغيبية والقدح﴾ اى الطعن ﴿والسب﴾ اى الشتم ﴿في الحسد﴾ لفظ في من قبيل عذبت امرأة في هرة اى الحسد ﴿وسوء الظن﴾ لا يخفى انه قلبى فيه اعتراف بمسئلة الخصم والتأويل بالقول بعد كونه تكلفا في نفسه يوجب تجوز سوء الظن القلبى وهو فاسد كما قيل لا يخفى انه غير مضر للمصنف لانه سيدكر ان سوء الظن ايضا لا يحرم ما لم يتكلم به

على صيغة المفعول (من مقتضياته) لا مطلق الكلام الذى لا يتعلق بالحسد ومثل اثره ومقتضاه بقوله (وبالجملة) (كالغيبية والقدح) اى الطعن في المحسود (والسب في الحسد) في التعليل (وسوء الظن) بذلك المحسود اى القول بمقتضاه

والافهوقلى لا كلام (وكذلك المراد بالمثل) اى عمل يعود ضرره على المحسود (فان قلت ان مجرد اعتقاد الكفر
والبدعة حرام) ياتم من يقومان به ﴿٣٠٥﴾ على قيامهما وان لم يظهر اثرهما ظاهرا (لابنى) عن شىء

منهما في حال ما (فلم
لا يكون مجرد سوء الظن
والحسد ونحوهما كذلك)
اى محرما وان لم يد قول
او فعل (مع ان كلامهما
فعل قلبى) كالاقتادين
الذكورين (فما الفرق
بينهما) الذى حرم به
الاولان ويقيد تحريم
الحسد وماعه بما ذكر
فيه (قلت الاولان) اى
اعتقاد الكفر والبدعة
(فبجهما وحرمتهما)
القائمات بهما (لذاتهما)
فان كلامهما قبيح في
ذاته (وقبح مانحن فيه)
من خطور سوء الظن
والحسد (وحرمته لسببية
العمل القبيح فاذا تجرد
عنه) اى قبح العمل
المرتب عليه (ولم يفض
اليه) اى قبح العمل
(لا يبعد) من سعة رحمة
الله تعالى (ان يرتفع
عنه الحرمة والاثم) يعنى
لا يقومان به اصاله لانهما
يقومان ثم يرتفعان عند
فقد العمل القبيح (لا سيما)
ارتفاعة حينئذ (في امة
محمد صلى الله تعالى عليه وسلم
خير ائمة) صفة امة وذلك
بشهادة قوله تعالى كنتم

وبالجملة حاصل كلامه في هذا المقام لا يضر شىء ما فى القلب غير الكفر والبدعة
مالم يتكلم وقد سمعت آنفا المقولات من البرازية ونحوها وايضا عن قاضين
والخلاصة باثنية العزم المصمم وعن الامام المازرى مذهب القاضى ابى بكر ابن
طيب ان وطن عزم المعصية فى قلبه اثم فى اعتقاده وعزومه وخالفه كثير من الفقهاء
والمحدثين آخذين بظواهر الحديث وقال القاضى عياض عامة السلف واهل العلم
من الفقهاء والمحدثين على ما ذهب اليه القاضى ابى بكر بظواهر الصوص ان الذين
يجبون ان تشيع الفاحشة فى الذين آمنوا واجتنبوا كثيرا من الظن كيف وقد اجع
العلماء على تحريم الحسد واحتقار المسلمين وارادة المنكروه بهم وغير ذلك من اعمال
القلوب هذا خلاصة ما نقل عن النووى فى شرح مسلم اقول هذا هو التحقيق
المناسب لتوفيق الادلة فالامام فى افراط والمصنف فى تفريط وخير الامور اوسطها
والله اعلم ﴿وكذلك المراد بالعمل فان قلت ان مجرد اعتقاد الكفر والبدعة﴾
بلا عمل الظاهر ما فى الاعتقادات التى هى اكب الكبار ﴿حرام لا يعنى عنه﴾ بدون
اثر خارجي ﴿فلم لا يكون مجرد سوء الظن والحسد ونحوهما كذلك﴾ اى حراما
لا يعنى عنه ﴿مع ان كلا منهما﴾ اى من النوعين الكفر مع البدعة وسوء الظن مع
الحسد فالظاهر منها بدل منهما ﴿فعل قلبى﴾ التحقيق انهما من مقولة الكيف كفى
علم الكلام ﴿فما الفرق بينهما﴾ حتى كان الاول حراما دون الثانى ﴿قلت الاول﴾
اى اعتقاد الكفر والبدعة وهو الاوفق لضمير التثنية فى قوله كلا منهما وفى بعض النسخ
الاولان وهو باعتبار المعنى ﴿فبجهما وحرمتهما لذاتهما﴾ لالكونهما باعئين عمل
محذور وانه ليس لواحد منهما مقصود آخر سوى ذاتهما كجميع الاعتقادات واهل
الاصول يقولون الكفر مما قبح لعينه لا ادراك مجرد العقل قبحه ﴿وقبح مانحن فيه
وحرمته﴾ من سوء الظن والحسد ليس كذلك بل ﴿لسببية العمل القبيح﴾ فان اثره
من القبايح منسبب عنه ﴿فاذا تجرد عنه ولم يفض اليه لا يبعد﴾ من سعة رحمة
الله ﴿ان يرتفع عنه الحرمة والاثم﴾ لا يخفى ان المطلوب انما يتم بالحكم
على مقتضى النص وهذا راجع الى الشك الا ان يحمل على التاديب والتبرك كيف
وهذا قريب ان يكون من الاعتقادات وقد قررناه لاعبرة بالظنيات فى باب الاعتقادات
لكن لا يلائم قوله فى اول البحث وظن هذا الفقير عدوها لعل المطلب ظنى فيقع
بالظن ثم لا يخفى انه قرر فى محله ان للوسائل احكام المقاصد ﴿لا سيما فى امة محمد
صلى الله تعالى عليه وسلم خير الامم لتشريف حبيبه وتكريم صفيه﴾ كاشير اليه لفظ
امتى فى الحديث السابق ورفع التكاييف الشاقة من نحو الاصر والاغلال التى كلف
به الامم الخالية من بئع النفس فى التوبة وقطع ووضع الجحاسة وخسين صلاة فى كل
يوم وصرف ربع المال فى الزكاة وحرمة الحلال عند المعصية ورفع المسخ والحسف

خير امة اخرجت للناس الآية وخيريتها (بريقة ٣٩ نى) (لتشريف حبيبه وتكريم صفيه) المصطفى عليه الصلاة والسلام

(ثم قصد المعصية) بالقلب بعد خطورها والميل اليها بالطبع (وهيها) هو قوة الميل (لا سيما العزم المصمم) بصيغة الفاعل اى العزم الراشح الثابت (قلما يوجد بدون الاثر) الظاهر (على الجوارح) فالحرمة والاثم اللازم لهما (و) كالا كلام في قصد المعصية قلما يدجد بدون الاثر على الجوارح (لا كلام ايضا) كالا كلام فيما تقدم (ان الكمال) البشرية (ان يخلى) بالمعجزة اى يفرغ (الانسان قلبه عن العزائم الفاسدة و) عن (الصفات الخبيثة) اى من الحسد ولو ازمه والحقد وتوابعه وغير ذلك (وتحليته) بالمهملة اى تحلية الانسان قلبه (باليات الصالحة) غاير بين المفظين اما تفننا في التعبير فراده بالعزائم النية او ايماء الى انه يدبجى المبادرة للصالح فيقارن القصد ٣٠٦ العمل ولا كذلك الفساء فلا يتأخر له

عند الهم به كافي المواهب (و) ب (الصفات) اى المعاني (الحميدة) ليحمد عند مولاه سبحانه تعالى (واما الرياء بطاعة او دليها) اى الطاعة (فلا ينفذ عن عمل بمقتضاه) اى الرياء فلذا حرم مطلقا بخلاف الحسد لانفكاكه عنه كما علمته وهذا جواب عن سوال مقدر ما الفرق بين الرياء والحسد حيث حرم الاول مطلقا وكان في الثاني ما ذكر كافي الفتحية * وفي الحاشية خص هذين الصورتين بالذكر لان عدم انفكاك الرياء عن العمل بمقتضاه ظاهر في باقى الصور والخفاء وتوهم الانفكاك فيهما فقط فلاجل دفع ذلك خصهما بالذكر انتهى كلامه * ثم علم عدم الانفكاك بقوله (فان الاجتناب عن

* قال صلى الله تعالى عليه وسلم بعثت باخنية السهلة وقال رفع عن امتي الحسب والمسخ * قيل لكن فيه مخالفة ظاهرة لقوله تعالى ان تبدوا ما فى انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله الا ان يقال هذه الآية منسوخة بقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها وان كان ضعيفا كما ذكره الفخر الرازى * اقول قد استوفينا الكلام قبل فارجع اليه وقد حكي عن الحاسبى ما حاصله ان الحسد القلبي بلا فضاء الى العمل اثم ولو اشترط الجوارح لكانت الغيبة التسببية عن الحسد حسدا وكذا الكذب والضرب ونحوهما ثم قال نقد اخطأ من تأول ذلك وخرج من معقول الدين وقيل عليه ايضا بقوله تعالى ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم وقوله ارائك الذين لم يرد الله ان يظهر قلوبهم * نعم قصد المعصية وهمها لا سيما العزم المصمم * على الفعل * قلما يوجد بدون الاثر على الجوارح * لانه ليس علة تامة فيجوز التخلف الظاهر ان مراده ان ذلك القصد والعزم والهم لا يؤثم * ولا كلام ايضا ان الكمال ان يخلى الانسان قلبه عن العزائم الفاسدة والصفات الخبيثة * الرذيلة لان الاحتياط والاخذ بالعزيمة اتمها هو فى الاتفاق لا يخفى ان الصفات مالم تؤثم لا تكون خبيثة ولا فاسدة فافهم * ويحلية بالنيات الصالحة والصفات الحميدة * ليتوصل بها الى الافعال المرضية ان امكن والا فيؤجر لان نية المؤمن خير من عمله ولكل امرئ ما نوى * واما الرياء بطاعة او دليها * نحو ذبول الشفتين وخفض الصوت * فلا ينفك عن عمل بمقتضاه * فلا يوجد بلا اثر فلا يوجد له التجرد فلا ترتفع عنه الحرمة * فان الاجتناب عن بعض الشبهات ليرى الناس انه ورع كف الجوارح عنها * اى عن الشبهات * وهو * اى الكف * عملها * اى الجوارح * والذكر القلبي والتفكر * بنية ان الله تعالى سيظهره بين الناس ويجعله خطيرا مثيرا فى الرياء الخفى وهذا رياء بنفس الطاعة * عمل قلبي * فلا ينفك الرياء بحال عن العمل * وكلاهما * اى الذكر والتفكر * عمل بمقتضى الرياء * فعدم انفكاك ارياء عن العمل فى باقى الصور ظاهر * واما كف الحسود والجوارح * عن مقتضاه * فليس بعمل بمقتضى حسده بل عمل بضد مقتضاه * لانه بفعله لا يتركه قيل فلذا لم يأتهم من وجد او وقع فى قلبه تمنى زوال النعمة

بعض الشبهات ليرى الناس انه ورع كف الجوارح عنها وهو عملها * فاما انفك الرياء عن عمله (او)

فلذا حرم (والذكر القلبي والتفكر) بهين البصيرة بنيه ان الله تعالى سيظهره بين الناس ويجعله خطيرا بينهم هذا رياء بنفس الطاعة كما فى الحاشية (عمل قلبي وكلاهما) اى الذكر والتفكر (عمل بمقتضى الرياء) اى بداعيه اظهارا لهذا الوصف الجليل (واما كف الحسود والجوارح) عما حل فى قلبه من حسد الحسود (فليس بعمل بمقتضى حسده) اذ مقتضاه الايناء لا الكف عنه (بل) الكف المذكور (عمل بضد مقتضاه) فلذا لم يأتهم من وجد او وقع فى قلبه تمنى زوال النعمة

او عدم حصولها للمحسود اذا لم يعمل بمقتضى ذلك (واما الكبر والعجب فنقبل اعتقاد الكفر والبدعة) في قبح كل فرد من افرادهما وعدم تجرده عند (والله تعالى اعلم) بمطابقة ما ذكر لما حكم به وبعده ما واذكر في الحاشية لما كان هذا اللاحق بمقتضى القاعدة لا بالصریح ﴿٣٠٧﴾ من الأئمة قال المصنف في آخر كلامه والله اعلم انتهى كلامه (وان لم ترد)

ايها الصالح للغتاب (زوال النعمة) ولا عدم حصولها (ولكن اردت لنفسك مثالا) من غير ضرر على المحسود رأسا (فهو) اي هذا المراد (غبطة) اي تمنى وصولها (ومنافسة ليست) هذه الارادة (بحرام بل) امر (مندوب في الدين) قال الله تعالى وفي ذلك فليتنافس المتنافسون (وحرص مذموم) من صاحبه (في الديني) فعلم ان الغبطة قسمان دينوي مذموم ومكروه تنزيها ودينوي ممدوح ومندوب اليه (وسيجئ ان شاء الله تعالى) بيان الغبطة وتقسيمها (وان لم يكن في النعمة) التي اردت زوالها وعدم حصولها لصاحبها (صلاح) اخروي (لصاحبها بل فساد) في دينه لكونه حراما (ومعصية فاردت زوالها عنه) لتظهيره من الانام (او عدم وصولها اليه) فلا يكون حسدا كن جعل علمه وماله آلة

او عدم حصولها للمحسود اذا لم يعمل بمقتضى ذلك (واما الكبر والعجب فنقبل اعتقاد الكفر والبدعة) في ان قبحهما لذاتهما (والله تعالى اعلم) نقل عنه في الحاشية لما كان هذا اللاحق بمقتضى القاعدة لا بالصریح من الأئمة قال المصنف في آخر كلامه والله تعالى اعلم انتهى * اقول قال في بعض حواشي الكتاب ان هذه الكلمة تقال في موضع فيه شبهة وارتباب لعل ذلك لقوة الاشتباه بين الحسد وبين العجب والكبر بل الاولوية والمقايسة بينهما ظاهرة وترجيح احد الطرفين تحكم وقد نقل عن رعاية المحاسبي ان الحسد المحرم يكون من الكبر والعجب (وان لم ترد) انت (زوال النعمة) الظاهر انه متعلق باول البحث من نحو قوله الحسد ارادة زوال نعمة الله تعالى (ولكن اردت لنفسك مثالا فهو غبطة ومنافسة ليس بحرام) عن المصباح المنير الغبطة حسن الحال غبطته غبطا من باب ضرب اذا تمنيت مثل ماناله من غير ان تريد زواله عنه لما عجبك منه وعظم عندك وفي الحديث اقوم مقاما يغبطني فيه الاولون والآخرين وعن الرضا الحسد الذي ليس بمحرم المنافسة اقوله تعالى وفي ذلك فليتنافس المتنافسون وقال سابقوا الى مغفرة من ربكم وسارعوا الى مغفرة من ربكم ولا تكون المسابقة الا ان يسابق غيره لعل من هذا القبيل قوله عليه الصلاة السلام لا حسد الا في اثنين رجل آتاه الله تعالى ما لا فسلطه على هلكته في الحق ورجل آتاه الله تعالى علما فهو يعمل به ويعلمه الناس (بل) هو (مندوب في الدين) بل قد يجب كافي الرعاية ان كان مارأي في غير ديان فرض وانتهاء محرم فحسده واجب لانه ان لم يتن ولم يغم ولم يحزن على ما تخلفه ولم يأت مثله يكن عاصيا (وحرص مذموم في الديني) فالغبطة اما في ديوي مكروه تنزيها واما في ديني ممدوح ومندوب اليه (وسيجئ ان شاء الله تعالى) في بحث الحرص وعن الرعاية ان كان مارأي في الغير من اللذات والتمعات مباحاله فاغتم ان لا يكون مثله واحب ان يلحق به فيوسع عليه فيكون متمعا مثله فباح له لكن ينقص الفضل والزهد وان محرما كما كتساب الحرام وانفاق المال بالمعاصي فاغتم ان لا يكون مثله واحب ان يكون مثله فليس بجائر وليس بحسد محرم بل من قبيل الغش لانه من محبته للحرام (وان لم يكن في النعمة) التي حسدتها (صلاح لصاحبها بل فساد) فيها (فساد) له (ومعصية فاردت زوالها عنه او عدم وصولها اليه) الى صاحبها (فذلك) امر حسن لانه (ناشئ) من غيره (بفتح الغين المعجمة اي انفة وامتناع) المؤمن لله تعالى (لرضاه تعالى) (مندوب اليه) الغير اربع قسم لا يوصف بالوجوب والندب وهو غير الله تعالى وقسمان واجبان وهما غير المؤمن لنفسه ولربه وقسم مذموم وهو غير المرأة على بعلمها كذا قيل

معصية مثلا فاردت زوالها لا يكون حسدا بل غير دين اقوله (فذل) اي زوال النعمة وعدم وصولها اليه (ناش من غير المؤمن لله تعالى) وانقاده احاه من عذاب الله تعالى والمؤمن مرآة اخيه (مندوب اليه)

* اخرج البخارى المرموز له بقوله (خ) (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله تعالى يغار) المسلم من ان يقاد شيطانه وهواه وذيابه (وان المؤمن يغار) من فعل ما لا يجيزه الشرع (وان غيرة الله تعالى ان يأتى) اى يفعل (المؤمن ما حرم الله عليه) اعلم ان الغيرة **٣٠٨** على اربعة اقسام قسم منها لا يوصف

بالوجوب والتدب وهو غيرة الله تعالى وقسمان منها واجبان وهما غيرة المؤمن لنفسه ولربه تعالى وقسم منها مذموم وهو غيرة المرأة على بعلمها كما فى الحاشية لخواجه زاده فقال المصنف (والغيرة فى الاصل) اى فى اللغة (كراهية مشاركة الغير فى حق من الحقوق) التى شأنها الخصوص (وغيرة الله منعه عبده من الاقدام على الفواحش لان فيه) اى فى اقدام الفواحش (مشاركة الله بان يفعل) ذلك العبد (ما يريد من غير تعبد وتقييد) الاول بالعين المهملة والموحدة والثانى بالقاف والتحتية ويجوز العكس اشارة الى المناسبة بين المنقول عنه والمنقول اليه اذ العبد غير ممنوع من الاقدام على الطاعات فلو لم يكن ممنوعا من الاقدام على الفواحش شارك الله تعالى فى كونه فاعلا لما اشاء من غير تقييد بشئ من الامر والنهى كما فى الحاشية

خ البخارى **عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله تعالى يغار** من الغيرة اى على عبده المؤمن * وفى رواية ابن مسعود ان الله تعالى يغار المسلم وفسر اى يغار عليه ان يتبع شيطانه وهواه وجمع ذنياه لانه حبيبه وغيرته زجره عن ذلك **وان المؤمن يغار** قال المناوى عن لعراقى لم يقبل البخارى والمؤمن يغار انتهى وقال الصدر المناوى اخرج البخارى الاقوله وان المؤمن يغار وكذا الترمذى انتهى * وقال ابن حجر زاد مسلم على البخارى وان المؤمن يغار عن بعضهم اشد المؤمنين غيرة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولذلك كان شديدا فى الامر بالمعروف والنهى عن المنكر واتقائه لله ولم تأخذه فيه لومة لائم وصحبه تابعوه فى الغيرة **وان غيرة الله تعالى** هى **ان يأتى المؤمن ما حرم الله تعالى عليه** ولذلك حرم الفواحش وشرع عليها اعظم العقوبات والفترات قال المناوى فى الحديث تحذير شديد من اقتحام حصى المعاصى والآثام المؤدية الى الهلاك والطرده عن دار السلام * وفى الحديث الالهى يا ابن آدم خلقتك لنفسى وخلقت كل شئ لك فبحقى عليك ان لا تشغل بما خلقتك له عما خلقتك له وفى اثر آخر خلقتك لنفسى فلا تلعب وتكفلت برزقك فلا تعب **نبيه** * من غيرة الحق تعالى على الاكابر انهم اذا ساكنوا شيئا سواه اولاحظوا غيره شوش عليهم وامتنعهم حتى تصفوا اسرارهم له كما فعل يوسف عليه السلام حين قال للذى ظن انه ناج منهم اذ كررت عند ربك اى ملك مصر فلبث فى السجن مالم ي ابراهيم عليه الصلاة والسلام لما اعجبه اسماعيل عليه السلام امر بذبحه ونظر بمض الاولياء الى شاب نظرة فاذا كف من الهواه وقلطمه وسقطت عينه وسمع صوتا طمة بنظرة وان زدت زدناك وذلك لعلو قدرهم عنده كذا فى الفيض **والغيرة فى الاصل** **واللغة** كراهية مشاركة الغير فى حق من الحقوق **وهى مستحبة فى حقه تعالى فلا بد من حله على معنى** يلقى به تعالى فلذا قال **وغيرة الله تعالى منعه عبده من الاقدام على الفواحش لان فيه** **اى فى الاقدام** **مشاركة** العبد **الله تعالى** **فيما يختص به تعالى** **بان يفعل** متعلق بالمشاركة **ما يريد من غير تعبد وتقييد بامر ونهى** **كانه تفسير للتعبد اذ التعبد انما يكون بامتنال الامر وانزجار النهى ولا شك ان فعل ما يريد من غير تعبد مختص به تعالى فلو اقدم العبد على الفواحش لكان فاعلا يريد من غير تعبد فيلزم المشاركة له تعالى من العبد فيما هو مختص به تعالى وانما كان بالاقدام على الفواحش فاعلا بلا تعبد لان التعبد اما بامتنال الامر او بالاجتناب عن النهى وهما منتفیان فاندفع ما اورد عليه من ان العبد مقيد بالامر فافترقا **وغيرة المؤمن لنفسه** عند فعل ما لا يلقى به **هيجان** تحرك واضطراب**

(بامر ونهى) تنازعهما المصدران اى والفعل كذلك خاص بالله تعالى لانه لا يمثل عما يفعل وغيره (وانزاج) ايس كذلك فلذا منعه على ذلك (وغيرة المؤمن لنفسه) عند فعل ما لا يلقى به (هيجان) بفتح اوليه اى تحرك

(وانزعاج) عطف تفسيره (من قلبه بحمائه) اي كل منهما (على منع الحريم) اي ذات الحريم من النساء والجواري والخدام او من قبيل ذكر المحل وارادة الحال وهو الساكن في حريمه من الاولاد والازواج والاماء والعبيد كما في الحاشية الخ (من الفواحش) كالزنا والواطء (ومقدماتها) من التكلم مع الاجنبي والنظر اليه والقبلة والمس وغير ذلك كما في الحاشية (لان فيه) اي في هذا النوع والمذكور من الهيجان والانتزاع (كراهية الاشتراك) من الغيرة فيما ذكر (وهذه) الغيرة (واجبة) مثاب فاعلمها آثم تاركها مع التمكن منها * اخرج مسلم المروزيه بقوله (م) (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال سعد بن **﴿ ٣٠٩ ﴾** عبادة) الانصارى النجارى هو سيد الانصار الملقب به فيما بينهم

(يارسول الله لو وجدت مع اهلى رجلا) اجنبا (لم امسه) على حذف حرف الاستفهام اي الم امسه بالقتل (حتى آتى باربعة شهداء) لانه لا يهراق دمه بالحد الا بذلك (قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نم) اي الحكم الشرعى كذلك (قال كلا) وليس قول سعد بن عبادة كرادا او ردعا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فانه كفر بل اخبار عما في قلبه بعد تصديقه عليه السلام فكانه قال ان الامر كما قلت يارسول الله ولكن نسمى لاتحمل ذلك بل مباشر القتل قبله انتهى لخاصه ان الامر كما ذكرت لكن نسمى ايمت بقناعة على ذلك ولا يبعد ان يحمل على معنى غيره معنى الردع كحرف جواب بمعنى نعم وبمعنى حقا اي بالنسبة الى ما في قلبي وبمعنى استفتاح الكلام كل ذلك معنى له ذكره في محله **﴿**والذى بعثك بالحق نبيا **﴾** ان كنت **﴿**اي انى كنت فان مخففة **﴿**لا عاجله بالسيف قبل ذلك **﴿**اي قبل قيام تلك الشهود وحاصله ان شانى في تلك الحالة المعالجة بالسيف قبل الايتان بالشهداء وان امر الله تعالى به لان نفسى لاتحمل ذلك لفرط غيرتها وكال حيثها كما في الحاشية لكن ينبغي ان يحمل على انه لو لم يكن قولك هذا اولوا علم الحكم الشرعى كذلك والا فلا ينبغي من الصحابي ان يخالف حكم الشرع سيما في معرض الرد **﴿**قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اسموا الى ما يقول سيدكم **﴿**لانه سيد الانصار **﴿**انه لغيرور **﴿**لانه لغاية حرصه على منع مشاركة الغير تجاسر على مانهى عنه **﴿**وانا غير منه والله تعالى اغير منى **﴿**بشكل انه ان كان مقتضى الغيرة القتل بلاشهود

﴿وانزعاج من قلبه بحمائه **﴿**اي العبد **﴿**على منع الحريم **﴿**اي ذات الحريم او من قبيل ذكر المحل وارادة الحال وهو الساكن في حريمه من الاولاد والازواج والاماء والعبيد **﴿**من الفواحش **﴿**كالزنى والواطء **﴿**ومقدماتها **﴿**نحو التكلم مع الاجنبي والنظر والقبلة والمس وغير ذلك **﴿**لان فيه كراهية الاشتراك **﴿**من الغير فيما ذكر الذى هو مختص به وحاصله ايضا منع مشاركة الغير فيما ليس له مدخل فيه **﴿**وهذه **﴿**الغيرة **﴿**واجبة **﴿**م **﴿**مسلم **﴿**عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال سعد بن عبادة **﴿**الانصارى **﴿**يارسول الله لو وجدت مع اهلى رجلا لم امسه **﴿**اي الم امسه بالقتل **﴿**حتى آتى باربعة شهداء **﴿**من الرجال **﴿**قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نم **﴿**فان الحكم الشرعى كذلك **﴿**قال **﴿**سعد **﴿**كلا **﴿**قال في الحاشية ليس هذا من سعد ردا او ردعا لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فانه كفر بل اخبار عما في قلبه بعد تصديقه عليه السلام فكانه قال ان الامر كما قلت يارسول الله ولكن نسمى لاتحمل ذلك بل مباشر القتل قبله انتهى لخاصه ان الامر كما ذكرت لكن نسمى ايمت بقناعة على ذلك ولا يبعد ان يحمل على معنى غيره معنى الردع كحرف جواب بمعنى نعم وبمعنى حقا اي بالنسبة الى ما في قلبي وبمعنى استفتاح الكلام كل ذلك معنى له ذكره في محله **﴿**والذى بعثك بالحق نبيا **﴿**ان كنت **﴿**اي انى كنت فان مخففة **﴿**لا عاجله بالسيف قبل ذلك **﴿**اي قبل قيام تلك الشهود وحاصله ان شانى في تلك الحالة المعالجة بالسيف قبل الايتان بالشهداء وان امر الله تعالى به لان نفسى لاتحمل ذلك لفرط غيرتها وكال حيثها كما في الحاشية لكن ينبغي ان يحمل على انه لو لم يكن قولك هذا اولوا علم الحكم الشرعى كذلك والا فلا ينبغي من الصحابي ان يخالف حكم الشرع سيما في معرض الرد **﴿**قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اسموا الى ما يقول سيدكم **﴿**لانه سيد الانصار **﴿**انه لغيرور **﴿**لانه لغاية حرصه على منع مشاركة الغير تجاسر على مانهى عنه **﴿**وانا غير منه والله تعالى اغير منى **﴿**بشكل انه ان كان مقتضى الغيرة القتل بلاشهود

(لا عاجله بالسيف) لغلبة الغيرة على (قبل ذلك) اي احضار من ذكر وحاصله ان شانى في ذلك الحالة المعالجة بالسيف قبل الايتان بالشهداء وان امر الله به لان نفسى لاتحمل ذلك لفرط غيرتها وكال حيثها كما في الحاشية الخ وفي المواهب ولم بقصد رد حكم الشرع ولا معارضته انما ذكر بيان حاله حينئذ وغلبة الحماية عليه عند ذلك انتهى (قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) لاصحابه رضى الله تعالى عنهم (اسموا الى ما يقول سيدكم) المراد سعد بن عبادة لانه سيد الانصار كما (انه لغيرور) لا يمكن لذلك من الصبر المأموره شرعا (وانا غير منه) الا ان الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوة ربانية ينزل بها الاعمال على قواعد الشرع الشريف (والله تعالى اغير منى

وفي رواية البخاري المروزله بقوله (خ) (قال عليه الصلاة والسلام) مخاطبا لقومه (العجبون من غيرة سعد) الاستفهام
للاذكار معناه لا تعجبوا من غيرته (والله لانا غير منه) اكد لدفع ما يختلج في افكارهم من انفراد سعد بذلك فيزيانه
مشارك فيه وان له عليه السلام من ذلك الحظ الاعلى (والله تعالى ﴿٣١٠﴾ اغير مني لاحدا غير من الله تعالى من اجل

ذلك) اي اغيرته (حرم
الفواحش) جمع فاحشة
وهي المتساهى في القبح
(ما ظهر منها وما بطن)
اي الظاهرة كالزنا والباطنة
كالكبر والرياء وغيرهما
ذكر في الحاشية انه
اختلف العلماء في من وجد
مع اهله رجلا هل يباح له
مباشرة قتله قبل ان يأتي
باربعة شهداء ام لا فذهب
الامام احمد بن حنبل الى
الاباحة مطلقا عملا بظاهر
هذا الحديث وذهب
الشافعي الى الاباحة ديانة
لا قضاء عملا بهذا الحديث
ودفعا للتعارض بهذا
الطريق وذهب ائمتنا الى
الحرمة مطلقا الا اذا لم
يمكن دفعه الا بالقتل فينئذ
يجوز قتله دفعا للمسكر
وان كانت المرأة زوجة
الغير وانما لم يعمل ائمتنا بهذا
الحديث لوقوع التعارض
بين قوله كلا وقوله اسمعوا
مع عدم امكان الدفع او
لكونه خبر الواحد وهو
لا يفيد اليقين هذا ويمكن
دفع التعارض من قبل
الامام احمد بالجمل على
نسخ الحكم السابق الذي

فكيف كان الحكم الشرعي التوقف على الشهود وكيف تكون غيرة لله وغيره رسوله
سابقة على غيرة سعد وانه لو كان فيه غيرة لما منع عنه وتوقف على الشهود بل ظاهره
تناف الا ان يحمل على التسخ على مذهب بعض ولا شك انه بعيد اقول لا يبعد ان
يقال انه لغيره في اعتقاده او في الظاهر وليس كذلك في نفس الامر لاني اغير منه
وليس من شائي تعجيل بل امهل الى ان يظهر ما عينه الشرع من قيام الشهود والله اغير
مني وهو يمهل ولا يعجل العقوبة في فور الفواحش وفي وصفه له عليه السلام بالسيادة
اشارة لطيفة الى وجه الامهال من ان شان السادات الاقتدار على اخذ الانتقام في
اي وقت شاؤا فلا فرصة تقوت * وبالجملة المقصود هو منع سعد عن تعجيله العقوبة
فلا يتوهم التعارض بين قوله اسمعوا وقوله نعم هذا لكن ظاهره مخالف لما في الفقهية
كالبرازية رأى في منزله رجلا مع اهله زنى وخاف ان اخذه يقهره فهو في سعة
من قتله ولو كانت مطاوعة له قتلها وفي الزبلي والبحر يحل قتله ان لم ينزجر بنحو
الصياح وفي فتح الغفار يقتل وان ازجر بنحو صياح وضرب وفي البحر عن المجتبي
الاصل في كل شخص اذا رأى مسلما يزني ان يحل له قتله وانما يمنع خوف ان يقتل
ولا يصدق انه زنى * ونقل عن جامع الفتاوى ان كانت امرأته او محرمة مكرهة
في الزنى فله قتله فقط والاقتلها جميعا فان القيلان في منزل واحد فاليمين على القاتل
وقيل ان صدر القتل ممن يستبعد ذلك منه وهما متهمان قبل ذلك فالقول قول القاتل
مع يمينه * وفي متفرقات فتاوى مؤيدى زاده عن الحاوى وجد اجنبيا مع قرابته في
بيت خال او مفازة خالية فغلب على ظنه انه يزني بهافله ان يقتلها اذا باشر الفعل
والاقتل العام دون الآخر فلا يحتاج الى اقامة البينة وقال بمض لا يرخص القتل
حتى يرى علامة العمد كالقبلة والمس والامب وقال في البحر بعد القول المذكور
وعلى هذا القياس المكابرة بالظلم وقطاع الطريق وصاحب المكس وجميع الخلة
بادنى شئ له قيمة وجميع اهل الكبار والاعوان والسعاة فيباح قتل الكل ويشاب قائلهم
وفيه ايضا لكل مسلم ان يقيم التعزير حال مباشرة المعصية بل حسن لانه نهى عن المنكر
وكل ما موربه وبالجملة هذه المقولات الفقهية موافقة لرأى سعد في تعجيل العقوبة
لا ظاهر الحديث (وفي رواية) (خ) البخاري (قال عليه الصلاة والسلام) (العجبون) *
مكان اسمعوا معناه الانكار اي لا تعجبوا * من غيرة سعد والله لانا غير منه والله تعالى
اغير مني لاحدا غير من الله تعالى ومن اجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما
بطن * الظاهر كالزنى والباطن كالكبر والرياء قال في الحاشية ما حصله انه يقتله مطلقا

هو الحرمة بعد قول سعد كلا كافي استثناء الا زخر بعد قول عباس رضى الله تعالى عنده الا ازرخر فقال (قبل)
عليه السلام الا ازرخر بعد منعه عليه السلام من قطع نبات مكة مطلقا انتهى كلامه * وفي العتابة اذا وجد رجل رجلا
مع امرأته او امته او محارمه ورأى بينهما علامة العهر كالقبلة والمس والامب فله ان يقتلها اذا باشر الفعل كلاهما طوعا

والاقله ان يقتل المكره دون المكره ولا يفعل هذه الا عند فوران الغضب لا عند التقدّم ولا يحتاج القاتل هنا الى اقامة
 البيّنة عند خصومة الولي بل اليقين يقوم مقامها انتهى كلامه * وفي معراج الدراية فان قتل رجلا وادعى انه كان زني
 بامرأته وكذبه الولي فلا بد من البيّنة لكن قيل يكفي شاهدان لان البيّنة تشهد على وجوده مع المرأة * وقيل يأتي باربعة
 لانه روى عن علي رضي الله تعالى عنه كذلك انتهى كلامه * وفي الدرر في فصل التعزير رأى رجلا مع امرأته او مع
 محرّمه وهما مطاوعان قتل الرجل والمرأة جميعا كذا في المنية قال في البرازية في كتاب الحدود قيل كتاب السرعة
 ذكر الهدواني وجد مع امرأته **٣١١** رجلا ان كان يزجر بالصياح وبمادون السلاح لا يحل قتله وان لم يزجر
 الا بالقتل حل قتله وان

طاوحت حل قتلها ايضا وهذا
 نص على ان التعزير والقتل
 يليه غير المحتسب وكذا
 وجدنا رواية عن الامام
 الثاني في المتنتي في المسئلة
 كما ذكرنا ونص أئمة
 خوارزم ان اقامة التعزير
 حال ارتكاب الفاحشة
 يجوز لكل احد فان كاشف
 العورة يأمره كل احد
 بالستر ولو بالعنف ويضرب
 كاشف الفخذ لا التركبة
 وبعد الفراغ لا يوافيه
 الا الحاكم وعلى هذا الورأى
 مسلمان زني يحل له قتله وانما
 يتمتع لانه لا يصدق في ذلك
 انه زنا الى هنا كلام البرازي
 واذا تقرر هذا فقد تبين
 لك ان الفاضل المحشي
 اتبع البرازي فيما ذكره من
 قوله وذهب أئمتنا الحرمّة
 مطلقا الخ فلا يرد عليه
 الخبط والغلط كما زعمه
 البعض فتدبر (وقد تطلق

قبل قيام اربعة شهداء عند اجد عملا بظاهر الحديث وديانة لا قضاء عند الشافعي عملا
 بالحديث ودفعنا لتعارض الحديث ولا يقتله بل يحرم عندنا الا ان لا يمكن دفعه بغير
 القتل وان كانت زوجة الغير للتناقض في الحديث بين قوله كلا وبين اسمعوا اوليكونه
 خبر وحد لا يفيد اليقين ويمكن دفع التناقض من قبل احد بالحمل على النسخ اقول
 اذا عرفت أنّنا المنقول عن كتبنا فاطلاق الحرمة مشكل * وقد نقل ايضا عن العنابية انه
 يقتلها ان طوعا والفاعل فقط ان كرها ان كان ذلك في فور ان غضبه وعند التقدّم
 لا ولا يكلف بالبيّنة بل اليقين يقوم مقامها * وعن معراج الدراية لا بد من البيّنة لكن
 لا يحتاج الى اربعة بل يكفي شاهدان لانها الوجود مع المرأة لا على الزني وقيل لا بد من
 من اربعة ويجوز اقامة التعزير حال مباشرة المعصية لكل احد وبعدها انما هو للحاكم
 كما نقل عن البرازية * وفيه ايضا لا يحل قتله ان زجر بصياح وبالاسلح والاحل
 * واجيب عن هذا الاشكال ان المحشي تبع في اطلاق الحرمة عندنا البرازية فلا يلزم
 عليه الخبط والغلط كما زعم البعض * اقول الكلام في اطلاق الاطلاق مع أئمتنا ويمكن
 ان يقال انه وان كثرت الاقوال في الكتب لكن المفتي به لزوم البيّنة على القاتل
 وعدم التصديق بينه كاهوا وقياس الموافق للحديث المشهور البيّنة للمدعي واليمين
 على من انكر * وقد تطلق الغيرة * الظاهر اطلاق مجازي * على كراهية
 المرأة اشتراك الغير * معها * في بعلمها * زوجها * وهذه * اي غير المرأة في
 ذلك * مذمومة * بخلاف السنة المشروعة * م * مسلم * عن عائشة رضي الله
 تعالى عنها * وعن ابوبها * ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خرج من
 عندها ليلا * الثفات عند السكاكي * ففرت * اخذتني الغيرة لخروجه الى بعض
 نسوانه * عليه * اي على خروجه * فجاء * عليه السلام * فرأى ما صنع *
 من الغيرة * فقال مالك يا عائشة اغرت * من الغيرة الهمة للاستفهام
 * فقالت * على الالتفات وفي بعض النسخ قتلت * ومالي لا يغار مثلي *
 في معرفة شرف قدرة صلى الله تعالى عليه وسلم اوفى كوني من خيار زوجاتك

الغيرة) في العرف (على كراهية المرأة اشتراك الغير) معها (في بعلمها) اي زوجها (وهذه) اي غير المرأة في ذلك (مذمومة)
 لانها منع لما جازه الشرع * اخرج مسلم المره وزله بقوله (م) (عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم خرج من عندها) من قبيل الالتفات عند السكاكي فتدبر (ليلا) من الليالي (ففرت عليه) من ضرائقي ان يأتي
 احديهن (فجاء) انزلي (فرأى ما صنع) من الخقد والغضب وما موصولة بدل اشتمل من المفهول (فقال) عليه السلام
 (مالك) مبتدأ وخبره (يا عائشة اغرت فقالت) وفي نسخة فقالت حكاية من الراوي عن قولها (ومالي لا يغار مثلي) من الازواج

(على مثلك) في علو الشأن (فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لقد جاءك شيطانك قالت يا رسول الله اومعني) بفتح
اوليه الهمة داخله على مقدر معطوف عليه اى انا طيعته تعالى ومعنى (شيطان قال) عليه السلام (نعم قلت ومذك
عطف على معني وفي تعبيرها بقلت بعد حكايته بقات النفات ﴿٣١٢﴾ من الغيبة الى التكلم (قال) عليه السلام

(نم ولكن اعانني الله تعالى
حتى اسلم) اى صار مسلما
وشان المسلم ان لا يدعو
الابخير او حتى اسلم منه
مع بقاءه على كفره لا عانة
الله تعالى * وفي حاشية
خواجه زاده روى برفع
الميم ونصها المعنى على
الاول حتى اكون سالما
من وسوسه بسبب عناية
الله تعالى وعلى الثاني
حتى صار مسلما منقادا
لايامرني الاماهو خيرا انتهى *
اقول ترجح صيغة الماضي
بما نقل عن الخطابي انه قول
عامة الرواة الاسفيان بن عيينة
فانه يقول فاسلم من شره فان
عنده لا يتصور الاسلام من
الشيطان وحسنه ابن الجوزي
وايد الاول برواية احاد بن حنبل
ولكن الله اعانني عليه فلا يامرني
الابحق * وفي رواية الا ان الله
تعالى اعانني عليه فاسلم فليس
ياامرني الابخير * وعن بعض
ان هذا وان ظاهرا في الاسلام
لكن يحتمل القول الآخر ورد
بورود اسلام القرين النبوي
صريحا بلا احتمال تاويل كافي
دلائل ابي نعيم الحافظ على
رواية ابن عمر رضى الله تعالى
عنهما فضلت على آدم بمخلصين
كان شيطاني كافرا اعانني
الله عليه حتى اسلم وكن ازواجي
عونالي وكان شيطان آدم كافرا
وزوجته عوننا على خطيئته *
وقبل اختلفوا في ترجح الرواية
فالخطابي رجح الرفع والقاضي
عباس الفتح وهو المختار لقوله
عليه الصلاة والسلام فلا يامرني
الابخير واختلفوا على رواية
الفتح قبل اسلم بمعنى استسلم
واقادو بويد رواة استسلم
وقيل صار مسلما مؤمنا ثم قيل
هذا هو الظاهر فتأمل * وغيره
المؤمن بالله تعالى كراهية العصية *
من نفسه وغيره * وما لا يحبه
الله تعالى وهذه واجبة * فئاتم
بتركها * وضد الحسد * المذكور *
النصح والنصيحة * يقال نصحت
لزبد انصح له نصحا ونصيحة وهذه
الغنة فصيحة عليها قوله تعالى
ان اردت ان انصح لكم وفي لغة
يتعدى بنفسه فيقال نصحتك
وهو الاخلاص والصدق في المشورة
والعمل كذا نقل عن المصباح *
وهي ارادة بقاء نعمة الله تعالى
على احد عماله فيها صلاح *
منفعة دينية او دنيوية * او ارادة
حدوثها * اى النعمة للغير * وان شئت
قلت * هي * ارادة الخير للغير *
فيه جناس بدعي * وهي واجبة *
بالآية والاحاديث قال الله تعالى
وتعاونوا على البر والتقوى وقال
عليه السلام من دل على خير فله
مثل اجر فاعله وقال لا يؤمن احدكم
حتى يحب

(نم ولكن اعانني الله تعالى
حتى اسلم) اى صار مسلما
وشان المسلم ان لا يدعو
الابخير او حتى اسلم منه
مع بقاءه على كفره لا عانة
الله تعالى * وفي حاشية
خواجه زاده روى برفع
الميم ونصها المعنى على
الاول حتى اكون سالما
من وسوسه بسبب عناية
الله تعالى وعلى الثاني
حتى صار مسلما منقادا
لايامرني الاماهو خيرا انتهى
وهكذا ذكره ابن الملك وذكر
في التوفيق اختلف العلماء هل
تسلم الشيطان ام لا فن قال
تسلم روى الحديث بفتح الميم
ومن قال لا تسلم رواه بضم
الميم كذا في بعض المعتمرات
انتهى (وغيرة المؤمن) المطلوبة
(لله تعالى كراهية العصية و)
كراهية (ملا يحبه الله تعالى)
من الخالفات (وهذه لغيرة)
واجبة وضد الحسد (المعرف
بماسبق (النصح) بضم فسكون
(والنصيحة وهي ارادة بقاء
نعمة الله تعالى على احد
عماله فيها) اى

النعمة (صلاح) اخروي (او) ارادة (حدوثها وان شئت قلت) في تعريفها هي (ارادة الخير) (لاخيه)
للغير) في العبادة محسن بدعي (وهي) اى النصيحة (واجبة) بالآيات القرآنية والاحاديث النبوية قال الله تعالى وتعاونوا
على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان وقال عليه السلام من دل على خير فله مثل اجر فاعله رواه مسلم

وقال عليه السلام لا يؤمن احدكم حتى يحب لآخيه ما يحب لنفسه متفق عليه * واخرج مسلم المره ووزله بقوله (م)
(عن تميم) بفتح الفوقية وكسر الميم (الداري) نسبة للدار (رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
ان الدين) اي معظمه ومداره وفي الحاشية قوام الدين وعماد الشريعة (النصيحة) كرهه في رواية اخرى ثلاثا وهو
يدل على وجوب النصيحة له فلولا لم تكن واجبة لما كرهها فتأمل (قلنا لمن يارسل الله قال الله تعالى) والنصيحة له تعالى
لايمان به وصحة الاعتقاد في وحدانيته ﴿٣١٣﴾ ونزل الاحاد في صفاته واخلص الية في عبادته وبذل الطاقة

في امر به ونهى عنه وهو الالة
من اطاعه ومعاداة من
عصاه والاعتراف بعمه
والشكر له عليها وحقيقة
هذه الاضافة راجعة الى
العبد في نصيحة نفسه لله
والله الغني وانتم الفقراء
ذكره اكل الدين في شرح
المشارق (ولكتاباه)
اما النصيحة لكتاباه
فالايمان به واقامة حروفه
في التلاوة والتخشع عنده
والاعتبار بمواعظه والتفكر
في عجايبه والعمل بمحكمه
والتسليم بمشابهه كافي
الاكلية (ولرسوله) اما
النصيحة لرسوله فهي
التصديق لنبوته وقبول
ما جاء به والانقياد له
واعظام حقه وتعزيره
واشاعة السنة ذكره الشيخ
الاكل في شرحه (ولا ئمة
المسلمين) واما النصيحة
لائمة المسلمين وهم الولاية
فاطاعتهم في المعروف
والصلاة خلفهم وجهاد
الكفار معهم واداء

لاخيه ما يحب لنفسه وقيل لانه ضدها الحسد المحرم ﴿م﴾ مسلم ﴿عن تميم الداري﴾
كان نصرانيا فوقد على النبي عليه السلام وكان صاحب ليل وقرآن اشترى حلة
بأنف يخرج فيها الى الصلاة وهو اول من قص بأذن عمر كذا في الفيض ﴿ان رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الدين﴾ الحق الكامل ﴿وفي الحاشية قوام الدين وعماد
الشريعة﴾ ﴿النصيحة﴾ وكرره في رواية ثلاثا فقيل التكرير دليل الوجوب فتأمل
﴿قلنا لمن يارسل الله قال الله تعالى﴾ بالايان بالله وتوحيده ووصفه بجميع صفات
الكمال والجمال وتزويه عن جميع ما لا يليق بعلو شأنه واخلص الية في عبادته وبذل
الطاقة في طاعته وتجنب معصيته والحب والبغض في الله بموا الالة من اطاعه ومعاداة
من عصاه والاعتراف بعمه وشكره عليها والشفقة على خلقه والدعاء الى ذلك فمن
النصيحة لله تعالى ان لا تدخل في صفاته ما ليس منها وحقيقة هذه الاضافة راجعة
الى العبد في نصيحة نفسه لله والله الغني وانتم الفقراء ﴿ولكتاباه﴾ الاضافة للاستغراق
اي جميع كتبه كافي المؤمن به وذلك بذل جهده في الذب عنه من تأويل الجاهلين
وانحال الباطلين وبالوقوف عند احكامه واقامة حروفه في التلاوة والتخشع عنده
والاعتبار بمواعظة والتفكر في عجايبه والعمل بمحكمه والتسليم لمشابهه
﴿ولرسوله﴾ بالايان بجميع ما جاء به ونصرته حيا وميتا واعظام حقه وبث دعوته
ونشر سننه والتلطف في تعليمها وتعلمها والتأدب بادابه وتجنب من تعرض لا احد
من آله واصحابه ﴿ولا ئمة المسلمين﴾ الخلفاء ونوابهم بمعاونتهم على الحق واعانتهم
فيه وتذكيرهم برفق واعلامهم بما غفلوا عنه من حق المسلمين وترك الخروج عليهم
والدعاء بصلاحهم والصلاة خلفهم وجهاد الكفار معهم واداء الصدقات اليهم وترك
الخروج بالسيف اذا ظهر منهم حيف اوسوء سيرة وعدم تغريهم بأفراط الثناء عليهم
وقد يراد بالائمة العلماء ونصيحتهم قبول ما رووا اذا انفردوا وتقليدهم ومتابعتهم اذا
اجتمعوا ﴿وعامتهم﴾ بأرشادهم لما ينفعهم في مبادئهم ومعادهم وكف الاذى عنهم
وتعليمهم ما جهلوه وستر عورتهم وسد خلتهم وامرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر
برفق وشفقة والترحم على صغيرهم والتوفير على كبيرهم وتذكيرهم بالآخرة بالموعظة
الحسنة وان يحب لهم ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه ويعينهم بالنفس والمال

الصدقات اليهم وترك الخروج بالسيف (بريقة ٤٠ في) اذا ظهر منهم جفاء اوسوء سيرة وتبنيهم عند الغفلة وعدم تعزيرهم
بالثناء عليهم والدعاء بالصلاح اهم وقد يراد بالائمة العلماء ونصيحتهم قبول ما رووه اذا انفردوا وتقليدهم ومتابعتهم اذا
اجتمعوا ولست اعنى بالعلماء من تربيهم وادعى العلم وخالف علماء الشريعة في فتاواه اذا لم يستحلوا ما يفعلون كذا ذكره
الشيخ الاكل في شرح المشارق (وعامتهم) واما النصيحة لعامة المسلمين الارشاد الى تعاميم ما يجملونه في امر الدين

والحث على احكام الاعتقاد بما يجب به الايمان والتحذير عن المعاصي والامر بالروف والنهي عن المنكر والشفقة عليهم والترحم على صغيرهم وكبيرهم وتذكير الآخرة بالموعظة الحسنة ﴿٣١٤﴾ والحكمة البالغة قال الله تعالى ادع

والقول ويدفع المؤذيات ما قدر ثم بدأ اولاً بالله لان الدين له وثنى بكتابه الصادر بيان احكامه المعجز بديع نظامه وثالث بما يتلو كلامه في الرتبة وهو رسوله الهادي لدينه الموقف على احكامه الفصل لمجمل شريعته وربيع بأولى الامر الذين هم خفاء الانبياء القائمون بسنتهم ثم خمس بالتعميم قبل التناصح في دين الله يحتاج الى علم وعقل وفكر صحيح ورؤية حسنة واعتدال مزاج وتؤدة فان لم تكن فيه هذه الخصال فالخطأ أسرع اليه من الاصابة وما في مكارم الاخلاق أدق ولا أخفى ولا أعظم من النصيحة* ثم قالوا هذا الحديث وان اءجز لفظا اظن معنى لان سائر الكلام داخل تحت كلة اصلا وفراوعلا واعتقادا فمن آمن به وعمل بمضمونه جمع اشريعة بأسرها اكثر ما ذكر في الحديث عصارة فيض القدير واكمل المشارق ﴿طرب﴾ اطبراني ﴿عن حذيفة﴾ انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من لا يهتم بامر المسلمين بصرف همته وبذل طوقه في ارشادهم وتعليمهم وحمايتهم وفصل خصوصتهم وتأديب سفهائهم وجمع تفرقتهم ورفع بغضهم وعداوتهم واصلاح مفسدتهم ﴿فليس منهم﴾ اي من المسلمين لانه اما غاش لهم اوساع في حظوظ نفسه او غير مبال بحموده تعالى واحكام رسوله وهذه ليست من صفات المسلمين لعل المراد نفي الكمال ﴿ومن لم يصبح ويس﴾ اي يدخل في الصباح والمساء يعني يدوم الاونهارا ﴿ناصحا﴾ بالقلب والقول والعمل ﴿لله تعالى﴾ ولرسوله وكتابه ولا مائة ﴿اي ائمة المسلمين اذ بعض الحديث يفسر بعضه﴾ ولعامة المسلمين ﴿اي جميعهم في اعادة الجار في المواضع نبيه على استقلال كل في النصح وعدم كفاية الايمان ببعض وعلى لزوم الاهتمام في كل وعكس الترتيب هنا بين الرسول والكتاب لان الرسول هو المقصود في التبليغ وان ظهور الكتاب الى الامة بتوسط الرسول* وفي الحديث الاول روى الى ترتيب الوجود الخارجي اوانه صفة تعالى فيذبح ان يتابع موصوفه تعالى اوار ظهور الرسالة باجزائه فكانه مقدم على ظهوره ﴿فليس منهم﴾ من كمالهم لا ينبغي ان اول الحديث كالمجمل وآخره كالمفسر اياه فكانه فسر الاهتمام بأمرهم مداومة نصيحهم ليلا ونهارا لله ولرسوله الى آخره واما معاني هذه الصائح مفصلة فثمر روعة في الحديث السابق وانت تعلم ان ظاهر هذا الحديث أدل في الدلالة على المقصود الذي هو وجوب النصح حيث نفي الاسلام مرتين فيمن ترك النصح فدلالته بالمطابقة بالنسبة الى دلالة الحديث الاول فالاولى عكس الترتيب لعله نظر الى قوة مخزجه اذ قال اهل الاصول ثبت الوجوب بالخير الواحد في حديث الشيخين وهو في قوة الخبر المشهور فيندفع ان المطلوب هو الوجوب والدليل هو خبر الواحد وخبر الواحد لا يفيد الوجوب فمن قبل عام خص منه البعض

المبحث الثاني

من الاربعة ﴿في غوائل الحسد﴾ من غاله غولا اهلكه واغتاله قتله على غرة والاسم

الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة كافي الاكلمية ايضا وفي المواهب والنصيحة اعامتهم بان يجب اهم من الخير ما يجب لنفسك وتكره اهم من الشر ما تكره لنفسك وتعينهم ويمنع عنهم المؤذيات حسب الطاقة انتهى* واخرج الطبراني المروزله بقوله (طرب) (عن حذيفة) ابن اليماني (رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من لا يهتم بامر المسلمين بحسب طاقته (فليس منهم) اي ليس من اولى كمالهم (ومن لم يصبح ويس) اي لم يدخل في الصباح والمساء (ناصحا) حال من فاعل احدهما او هما ناقصان وحذف خبر احدهما اختصارا (لله تعالى ولرسوله) اعاد الجار ايماء الى انه ينبغي افراد كل نصح بخصه اهتمامه وقدم في هذه الرسول على قوله (ولكتابه) لانه المقصود تبليغا للعباد واقامة دليل نبوته وعكس فيما قبله تقفنا في التعبير (ولاماه ولعامة المسلمين

فليس منهم) اي ليس من مكملهم بالايمان الكامل ﴿المبحث الثاني﴾ (في غوائل) اي مهالك (الحسد) الغيلة

فيه) اى من هذا البحث (يعرف العلاج) للحسد (الاجالى) منسوب اليه هو ضد التفصيل وذلك لان المؤمن الطالب للحق اذا سمع تلك الآفات حصل في قلبه نفرة منه وسعى في ازالته كافي الحاشية الخ (وهى) اى الغوائل (ثمانية) بالاستقراء (الاول افساد الطاعات) بالتأثير في ثوابها * اخرج ابوداود المروزيه بقوله (د) (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اياكم والحسد) منسوب على التحذير بعامل محذوف وجوبا لكونه بلفظ ايا والعطف ذكره المواهب **٣١٥** وعلل الامر بالاتقاء المقدر على طريق الاستيناف البياني بقول (فان الحسد

يا كل الحسنات) اى يحو ثوابها (كأنا كل النار الحطب او قال العشب) ولما كان ظاهر الحديث مخالفا لقواعد اهل السنة والجماعة من عدم حبط العمل بالمعصية احتيج الى التأويل وهو احد الامرين اشارة الى الاول بقوله (والمراد اكل الاضعاف اذلا حبط بالمعاصي) غير الردة (عند اهل السنة) واكل الاضعاف ايس بحبط اذ هو ابطال ما هو جزء العبادة ولو صورة والاضعاف فضل محض ليس فيها شائبة الجزائية كافي الحاشية والى الثانى بقوله (او) المراد (تأديته) اى افضاؤه (الى الكفر) وهو محبط بالاتفاق وذلك لان الحاسد بسبب حسده سخط قضاء الله وقدره في خلقه وكره عدله ونعمته التى قسمها لعباده فلا يرضى بحكم الله بل

العيلة والغائلة الفساد والشروغائلة العبد فجوره وابقاه والجمع الغوائل وقال الكسائى الغوائل الدواحي كذا نقل عن المصباح * ومنه * اى من هذا البحث وهو الظاهر وفي بعض النسخ فيه بالفاء اذ التفريع خفي والتفسير بعيد كالتفصيل (يعرف العلاج الاجالى وهى ثمانية الاول افساد الطاعات) * * * سمعت غير مرة ان حبط الاعمال ليس بثابت عند اهل الحق فانظر او ارجع الى ما سبق * (د) ابوداود * عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اياكم والحسد * احذروا قلق النفس من رؤية النعمة على الغير وهو اعتراض على الحق ومعاندته وازالة فضله عن اهله ومن ثمة قال * فان الحسد يا كل الحسنات * اى يذهبها ويحرقها ويمحو اثرها كافي الفيض * كأنا كل النار الحطب * اى اليباس لانه يفضى بصاحبه الى اغتياب المحسود وشتمه وقد يتلف ماله ويسفك دمه وكل ذلك مظالم يقتص منها فى الآخرة ويذهب فى عوض ذلك حسناته فكأنه يفسد عمله فلا حجة للمعتزلة فى حبط الطاعات بالمعاصي * تنبيه * قال الغزالي الحاسد جمع لنفسه بين عذابين لان حسده على نعمة الدنيا وكان معذبا بالحسد وما تقع بذلك حتى اضاف اليه عذابا فى الآخرة فقصده محسوده واصاب نفسه واهدى اليه حسناته فهو صديقه وعدو نفسه وربما كان حسده سبب انتشار فضل محسوده كذا فى الفيض * او قال العشب * اى الكلاء وهو شك من الراوى * والمراد اكل الاضعاف * فان كل حسنة بعشرة امثالها فيزيل الحسد التسعة فيبقى الواحد * اذلا حبط * لعمل الخير * بالمعاصي * غير الكفر * عند اهل السنة * كامر * او تأديته الى الكفر * باعتقاد الحبل او بأرتكاب شىء من الفاظ الكفر او افعال الارتداد ولا يخفى ان مراد المصنف من هذين القولين دفع منافات ظاهر الحدوث تلك القاعدة وانت تعلم ان ما اشير اليه آتفا من اقتصاص الآخرة اقرب منهما وامامنا قالوا من ان النصوص محمولة على ظاهرها بلا صارف قطعى فعمل ان ماذكروا فى اثبات تلك القاعدة قطعى صارف (ت) الترمذى * عن الزبير * احد العشرة المبشرة رضى الله تعالى عنه * ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال دب * اى سرى * اليكم داء الاثم قبلكم * اى عادة الائم الماضية * الحسد والبغضاء * سميا داء لانهما داء القلب * وهى الحالقة * من حلق الرأس * (اما) بالتحفيف حرف استفتاح

يتكلم بكلمة الكفر فيبطل حسناته + اخرج الترمذى المروزيه بقوله (ت) (عن الزبير) ابن العوام (ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال دب) اى تحرق نوسار (اليكم داء) اى مرض (الاثم قبلكم) حال اوصفة لما ان التعريف باللام الجنسية وبين الداء بقوله (الحسد والبغضاء) سميا داء لانهما داء القلب ذكره ابن المالك (وهى الحالقة) بالهامة والقاف اسم فاعل من حاق الرأس (اما) بتحفيف الميم للاستفتاح

(انى لا اقول تحلق الشعر) كلوسى (ولكن) بسكون النون (تحلق) اى تزيل (الدين) اى الخصلة التى شانها اهلاك واستيصال الدين استيصال الموسيقى الشعر قال ابن الملك لانها تمنع الانسان من فعل الخيرات وحضور الصلوات والمحبة الكاملة فى الله لان المتلأ صدره حسدا وبغضا لا يكمل محبته ولا يجرد حلاوة الطاعة فى قلبه ولا يرضى بقضاء الله تعالى انتهى كلامه * وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة جواهر فى جسم بنى آدم يزيلها اربعة اشياء اما الجواهر فالعقل والدين والحياء والعمل الصالح الغضب يزيل العقل والحسد يزيل الدين والغيبة يزيل العمل الصالح والطمع يزيل الحياء ذكره الامام الغزالى فى احياء العلوم (والذى نفسى) وفى رواية والذى نفس محمد (يده) اى بقدرته وتصرفه (لا تدخلوا الجنة) حذف النون لمناسبة قوله (حتى تؤمنوا) بالله وبما علم بحجى الرسول به ضرورة وفى نسخ باثبات النون على الاصل (ولا تؤمنون) ﴿ ٣١٦ ﴾ اى ايماننا كاملا (حتى تحابوا)

﴿ انى لا اقول تحلق الشعر ﴾ بنحو الموسيقى ﴿ ولكن تحلق الدين ﴾ بكسر الدال اى تزيله اى الخصلة التى شانها ان تحلق اى تهلك وتستأصل الدين كما يستأصل الموسيقى الشعر لانها تمنع الانسان من فعل الخيرات وحضور الصلوات والمحبة الكاملة فى الله لان المتلأ صدره حسدا وبغضا لا يكمل محبته ولا يجرد حلاوة الطاعات فى قلبه ولا يرضى بقضاءه تعالى * قيل هنا عن الاحياء قال صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة جواهر فى جسم بنى آدم يزيلها اربعة اشياء اما الجواهر فالعقل والدين والحياء والعمل الصالح الغضب يزيل العقل والحسد يزيل الدين والغيبة يزيل العمل الصالح والطمع يزيل الحياء (والذى نفس محمد يده) لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنون حتى تحابوا اذلا انبئكم بشئ اذا فعلتموه تحاببتم ﴿ قالوا بلى يا رسول الله قال ﴿ افشوا السلام بينكم ﴾ قيل هنا عن التفسير الكبير والروضة روى ان ابليس جاء الى باب فرعون فقرع الباب فاستأذن فقال فرعون من هذا قال ابليس انا اما لو كنت لها لعرفت من بالباب فقال فرعون ادخل ياملعون ثم قال أنعرف على وجه الارض شرامنى ومنك قال ابليس نعم الحاسد انلى صديقا اجابنى الى كل مادعوته من الشر فقلت له قد وجب على حقتك فسل منى الحاجة فقال ان لجارى بقرة فامتها فقلت لاقوة لى على ذلك اتريد ان اعطيك عشر بقرات مكانها فقال لا اريد الا هلاكها فعملت ان الحاسد شر منى ومنك ﴿ والثانى ﴾ من الغوائل الثمانية للحسد ﴿ الافضاء ﴾ التأدية ﴿ الى فعل المعاصى اذ لا يخلو الحاسد عن الغيبة والكذب والسب والشتم عادة ﴾ ﴿ طب ﴾ الطبرانى ﴿ عن ضمرة ﴾ بفتح الضاد ﴿ بن ثعلبة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

اى يجب بكم بعضا (أوالدلكم على ما تحابون) اى به وفى رواية أالانبئكم بشئ اذا فعلتموه تحاببتم قالوا اخبرنا قال عليه السلام (افشوا) اى اعلنوا (السلام بينكم) يعنى عموا به من عرقم ومن لاقاه يزيل الصغار والحديث اخرجه احمد ومسلم والضياء المقدسى وقال المنذرى اسناده جيد * قيل الحاسد شر من ابليس * روى ان ابليس جاء الى باب فرعون فقرع الباب واستأذن فقال فرعون من هذا قال ابليس انائم قال اما لو كنت لها لعرفت من

فى الباب فقال له فرعون ادخل ياملعون فلما دخل عليه قال له فرعون اتعرف على وجه الارض (لا يزال)

شرا منى ومنك قال بلى الحاسد انلى صديقا اجابنى الى كل مادعوته من الشر فقلت له وقد وجدت على حقتك فسل منى الحاجة فقال يا ابليس ان لجارى بقرة فامتها فقلت لاقوة لى على ذلك اتريد ان اعطيك عشر بقرات مكانه فقال لا اريد الا هلاكها فعملت ان الحاسد شر منى ومنك ذكره الامام فى روضته وفنر الدين الرازى فى كبرىه (والثانى) من الغوائل الثمانية للحسد (الافضاء) اى اليلولة (الى فعل المعاصى) وبين ذلك بقوله (اذ لا يخلو الحاسد) اى العامل بحسده (عن الغيبة) للحسود (والكذب) عليه (والسب) له (والثمانية) اى الفرح بما يسوءه (عادة) وان امكن الخلو فى نفس الامر * واخرج الطبرانى الرموز له بقوله (طب) (عن ضمرة) بفتح المعجمة وسكون الميم (بن ثعلبة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

لا يزال الناس بخير ما لم يتحاسدوا) اى مدة عدم تحاسدهم فاذا تحاسدوا يتركبون مالا خيرا فيه من المعاصى المحسد والعداوة ويلازم التواضع والسكينة * روى عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تجسسوا اى لا تطلبوا التطلع على خيرا احد ولا تجسسوا اى لا تطلبوا التطلع على شر ولا تاجشوا اى لا تطلبوا الترفع والعلو على الناس ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تباؤوا وكونوا عباد الله اى فعباد الله اخوانا كما فى المصابيح وتماهه فى كتابى جامع الازهار (والثالث) من المهالك الثمانية للحسد (حرمان الشفاعة) اى كونه من الشافعين * اخرج الطبرانى المرموز له بقوله (طب) (عن عبدالله بن بسر) بضم لوحدة وسكون المهملة الاولى ﴿٣١٧﴾ (عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ايس منى) اى من ارباب هديى

وطريقى (ذو) اى صاحب

(حسد ولا) ذو (نميمة)

هى نقل كلام الناس بعضهم

لبعض على وجه الافساد

(ولا كهانة) هى الاخبار

بمغيبات الامور ولا انا

منه زيادة فى التفسير عن

كل (ثم تلا رسول الله

صلى الله تعالى عليه وسلم)

زيادة فى تبيح ذلك قوله

تعالى فى سورة الاحزاب

(والذين يؤذون المؤمنين

والمؤمنات بغير ما كتبوا)

اى بغير ما يقتضى للاذى

شرعا وغير استحقاتهم له

وقد نزل فى المناقين الذين

يؤذون عليا ويسمونه

وقيل فى زناة يدعون النساء

وهن كارهات كفى العيون

(فقد احتملوا بهتانا)

بالكذب عليهم بما روههم

لا يزال الناس بخير ما لم يتحاسدوا) فاذا تحاسدوا يتركبون مالا خيرا فيه من المعاصى فظهر افضاء الحسد الى المعاصى لكن لا يخفى ان كونه حجة المطلوب انما هو بطريق المفهوم ابتداء ولا يخفى ايضا انه بما توجد المعاصى فى غير الحساد فلعلى الحديث مبنى على الاكثر ﴿والثالث حرمان الشفاعة﴾ اى شفاعة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كما يدل عليها الحديث الذى ذكره فى تأييده لا كونه من الشافعين كما روههم ﴿طب﴾ الطبرانى ﴿عن عبدالله بن بسر﴾ بضم الموحدة ﴿عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ايس منى﴾ اى من المهتمدين بهدايتى والمشرعين بشريعتى والجارين على منهاج سنتى ﴿ذو حسد ولا نميمة﴾ اى السعى بين الناس بالحديث لا يقع فتنة او وحشة ﴿ولا كهانة﴾ اى القضاء بالغيب كفى القاموس ﴿ولا انا منه ثم تلا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم﴾ قوله تعالى ﴿والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما كتبوا فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا الآية﴾ لا يخفى ان دلالة هذا الحديث على حرمان الشفاعة للحسد انما هى بدلالة قوله ليس منى ولا انا منه فافهم * فان قيل ان شفاعته لاهل الكبار والحسد لا اقل من ان يكون كبيرة قلنا المراد الاستحقاق ﴿والرابع دخول النار﴾ ﴿ديلم﴾ ﴿عن ابن عمر وانس رضى الله تعالى عنهما انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ستة يدخلون النار قبل الحساب﴾ لفرط شقاوتهم وقوة عتوهم ﴿بسته﴾ خصمال من المعاصى قريب ان يكون من انقسام اجزاء العوض باجزاء العوض فمن قيل انقسام الآحاد الى الآحاد فلو وجد واحد من ذلك كفى فى ذلك الدخول فقس عليه اجتماع تلك الخصال ﴿قيل يارسول الله من هم قال الامراء بالجزور﴾ اى بالظلم لخياتهم على امانته تعالى وكفرانهم على اعظم نعم الله تعالى وانهم لكونهم فى مقام خلاف رسول الله عظمت جنائيتهم لان الغرم بالغنم ﴿والعرب بالعصبة﴾ بالتمصّب

به (واثما مبينا) اى بينا بما ذوههم به وعبر المصنف بقوله (الآية) ويجوز رفعها ونصبها اى هذه الآية اواعها واما جواز الجر على تقدير الى آخره فضعيف (والرابع) من الفوائى الثمانية للحسد (دخول النار) اخرج الديلمى المرموز له بقوله (ديلم) (عن) عبدالله (بن عمرو) عن (انس رضى الله عنهما) اى كلامهما قال (قال) رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ستة (ابتدأه) لتقدير وصف او موصوف (يدخلون النار قبل الحساب) تعريفهم اعمالهم (بسته) اى بسبب ستة اشياء من المعاصى كل نفر بسبب واحد من تلك الستة كفى العاشية الخ (قيل يارسول الله من هم قال الامراء) جمع امير ذوامر ولو قاضيا (بالجزور) هو ضد العدل المأمور به من العمل بالشرع الشريف كما فى العاشية الخواجه زاده (والعرب بالعصبة) اى بسبب التمصّب والتنصر والتعاون وعصبة الرجل من بعضه

ويشده و ينصره ويقومون بها حتى يخرقون حجاب الشرع الشريف كافي المواهب والتوفيق (والدهاقين ب) سبب
 (الكبر) جمع دهقان بالكسر والضم وهو معرب من دهخان بمعنى رئيس القرية واميرها كانوا من القاموس (والبحار)
 بضم الفوقية وتشديد الجيم جمع تاجر من التجارة هي تقليد المال لغرض الربح (ب) سبب (الخيانة) وهي كتم عيوب
 المبيع والغش فيه (واهل الرستاق) بضم الراء هو السواد والقرى وجزم القاموس بان الرستاق معرب رستا وفيه
 الزرداق الصف من الداس والشطر من النخل معرب رسته ٣١٨ كافي المواهب (ب) سبب (الجهل) بما عليهم

من حق الله تعالى وحق
 العملة (والعلماء) (ب)
 سبب (الحسد) يعني
 العلماء الذين يطلبون الدنيا
 يحسدون بعضهم بعضا
 فاذا كان العالم يطلب بعلمه
 الآخرة فانه لا يحسد احدا
 من الناس فاذا تعلم الطالب
 الدنيا فانه يحسد كما قال الله
 تعالى حكاية عن اليهود
 يحسدون الناس على
 ما آتاهم الله من فضله يعني
 ان اليهود يحسدون
 رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم واصحابه يقولون
 لو كان رسول الله لشغله
 ذلك عن كثرة النساء كافي
 التنبيه وهذا الحديث من
 جملة المعجزات الغريبة فانه
 عليه السلام قد اخبر عما
 في ضمير هؤلاء الاقوام
 وهم الآن على هذه السير
 والطابع (والخامس)
 من المهالك للحسد (الافضاء
 الى ضرر الغير) باى
 وجه كان (فلذا) اى
 لاجل افضاء الحسد الى

والتناصر والتعاون والغيرة فيما لم يشرع الى ان يخرقوا استتار الشرع
 * والدهاقين * رئيس القرية مثلا * بالكبر والتجسس بالخيانة * بنحو الكذب
 والربا والحميلة في اكل مال الغير ونحو ستر العيب * واهل الرستاق * السواد
 والقرى * بالجهل * على ما لزم عليهم من الاعتقادات والعليات * والعلماء
 بالحسد * خصه بالعلماء اما لان المواخذة عليهم اشد لعدم جريهم على موجب
 علمهم اولان الحسد فيهم اكثر سيما بعضهم لبعض كافي حديث الجامع الصغير
 ولا يجوز شهادة العلماء بعضهم على بعض لانهم احسد * قال المناوى اى اشداء على
 الحسد ومن هذا القبيل ما قيل عدو المرء من يميل بعمله * وعن التفسير الكبير انه
 قسم الحسد عشرة فعمل في العلماء تسعة وفي الدنيا واحد وقسم المصائب عشرة فعمل
 في الصالحين تسعة وفي الدنيا واحد والذل عشرة تسعة في اليهود وواحد في الدنيا
 والنواضع عشرة تسعة في النصارى وواحد في الدنيا والشبوة عشرة تسعة في النساء
 وواحد في الدنيا والعلم عشرة تسعة في العراق وواحد في الدنيا والايمان عشرة تسعة
 في اليمن وواحد في الدنيا والعقل عشرة تسعة في الرجال وواحد في النساء والبركة
 عشرة تسعة في الشام وواحد في الارض * وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما
 كانت اليهود قبل بعثة نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم اذا قاتلوا قالوا نسئلك بالنبى الذى
 وعدتنا ان ترسله الامانصرتنا فكانوا ينصرون فلما جاء النبى وعرفوه كفروا به بعد
 معرفتهم له حسدا قال الله تعالى وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم
 ما عرفوا كفروا به الآية * ثم نقول المطلوب مطلق دخول النار والمفهوم من الحديث
 دخول الحاسد من العلماء فقط ودعوى دلالة الحديث على الغير بطريق الدلالة والمقايضة
 ممنوعة لجواز اختصاص ذلك بالعلماء بقوة اصرارهم ولعدم جريهم على موجب علمهم وبل
 الجاهل مرة وللعالم مرتين فتأمل * والخامس الافضاء الى اضرار الغير * اى المحسود
 * فلذا امر الله تعالى * نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم * بالاستعاذة من شر الحاسد *
 بقوله ومن شر حاسد اذا حسد اى اظهر حسده وعمل بمقتضاه * كما امرنا بالاستعاذة
 من شر الشيطان * بنحو قوله تعالى واما ينزغك من الشيطان نزع فاستعذ بالله * وقال
 صلى الله تعالى عليه وسلم استعينوا على قضاء الحوائج * ذنبيه او ذنوبه جلب نفع او دفع ضرر

اضرار الغير وهو حرام او لعظم شر الحاسد اذا حسد (امر الله تعالى) نبيه عليه السلام والامر له يجرى (بالكتمان)
 على امة لتبعمه له او امر الصالح للخطاب (بالاستعاذة من شر الحاسد) حيث قال ومن شر حاسد اذا حسد اى اظهر حسده
 وعمل بمقتضاه كافي العيون (كما امرنا بالاستعاذة من شر الشيطان) اقوله تعالى واما ينزغك من الشيطان نزع فاستعذ بالله
 كافي الخاشية (وقال عليه السلام استعينوا على قضاء الحوائج) وفي رواية على انجاح حوائجكم من جلب نفع ودفع ضرر

(بالكتمان) اكتفاء باغائة الله تعالى وصيانة للقلب عما سواه وحذر من حاسد يطمع عليها فيطلبها فاكتموا واستعينوا بالله تعالى على الظفر بها (فان كل ﴿٣١٩﴾ ذى نعمة محسود) فاكتموا النعمة عن الحسود اشفاقا عليه وعليكم منه

ولا ينافي ما ذكر الامر بالتحدث بالنعمة لانه فيما بعد الحصول ولا اثر للحاسد حينئذ (خرجه) الطبراني في الاوسط وابن ابى الدنيا الرموز لهما بقوله (طط دنيا) (عن معاذ مر فوعا) وفي الجامع الصغير للسيوطي خرجه العقيلي وابن عدى والطبراني وابى نعيم في الحلية والبيهقي عن معاذ الخرايطي في اعتلال القلوب عن عمر بن الخطاب والخطيب عن ابن عباس والخلق في فوائده عن علي رضي الله تعالى عنه قال ابن ابى حاتم منكر وابن الجوزي موضوع والعراقي ضعيف قال في التفسير وهو الاوجه كافي الفتحية (والسادس) من الغوائل الثمانية للحسد (التعب والههم) (من غير فائدة) تعود عليه اذا ما قدر الله تعالى لا يتغير لمتنى الحاسد (بل مع وزر ومعصية) في صورة ظهور اثره على الجوارح بالتكلم والعمل كافي الحاشية (قال ابن السماك) بفتح المهلة ونشيد الميم من التابعين (لم ار طالما شبه

﴿ بالكتمان فان كل ذى نعمة ﴾ دينية او دنيوية ﴿ محسود ﴾ يعني ان اظهرتم حوائجكم حسدكم فعارضوا في مراكم وموضع التحدث ما بعد وقوعها قال بعض الحكماء من كتم سره كان الخيار له ومن افشاه كان الخيار عليه وكم من اظهر سرا اراقدم صاحبه ومنع من بلوغ ما ربه ولو كتمه كان من سطوانه آمننا ومن عواقبه سالما وبنجاح حوائجه عالما وقال بعضهم سر ك من دمك فاذا تكلمت ارقته * وقال انوشروان من حصن سره فله بتخصينه خصم لثان الظفر بحاجته والسلامة من السطوات وفي منشور الحكم ان فرد بسرك ولا تودعه خازنا فيزول ولا جاهلا فيحول لكن من الاسرار ما لا يستغنى فيه عن مطالعة صديق ومشورة ناصح فيتحرى له من يأمنه عليه ويستودعه اياه فليس كل من كان امينا على الاموال امينا على الاسرار والعفة عن الاموال ايسر من العفة عن اذاعة الاسرار قال الراغب اذا عا السر من قلة الصبر وضيق الصدر ويوصف به ضعفة الرجال والنساء والصبيان والسبب في صعوبة كتمان السران للانسان قوتين آخذة ومعطية وكلتاها منشوق الى الفعل المختصة به ولولا ان الله تعالى وكل المعطية بظهار ما عندها لما تارك بالاخبار من لم تزوده فصارت هذه القوة تشوق الى فعلها الخاص بها فعلى الانسان ان يمسكها ولا يطلقها الا حيث يجب اطلاقها كذا في الفيض * وقيل اكنتم ذهبك وذهابك ومذهبك وقيل صدور الاحرار قبور الاسرار ﴿ خرجه ﴾ اى هذا الحديث ﴿ طط ﴾ الطبراني في الاوسط ﴿ دنيا ﴾ ابن ابى الدنيا ﴿ عن معاذ مر فوعا ﴾ قال المناوي اورده ابن الجوزي في الموضوعات وفي سننه سعيد وهو كذاب ﴿ والسادس التعب والههم ﴾ الحاسد ﴿ من غير فائدة ﴾ اذ لا يغير حسده تقدير الله تعالى ﴿ بل مع وزر ومعصية ﴾ ان ظهر اثره قولا او فعلا ﴿ قال ابن السماك رحمه الله ﴾ من اتسابعين ﴿ لم ار طالما شبه بالظلم ﴾ في كثرة تعبه وهمه وحزنه ﴿ من الحاسد نفس ذائم ﴾ اى ذام ومحقر او معيب اى له نفس ذائم استئناف علة الشبه كذا قيل ﴿ وعقل هائم ﴾ اى حيران ومتحير ﴿ وغم لازم ﴾ لا يفارقه يعنى نفسه نفس ذائم وعقله عقل هائم وغم غم لازم وفي الاحياء الحاسد لا يخلو ابدا من الغم والههم وعن معاوية رضي الله تعالى عنه يابنى اياك الحسد فانه يتبين فيك قبل ان يتبين في عدوك قال ابوالايث ليس شئ من الشر اضر من الحسد يصل الى الحاسد به خمس عقوبات قبل ان يصل الى المحسود مكروه (١) غم لا يقطع (٢) معصية لا يؤجر عليه (٣) مذمة لا يحمده به (٤) يسخط عليه الرب (٥) يغلب عليه باب التوفيق * وعن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان نعم الله اعداء قيل ومن اولئك قال الذين يحسدون الناس على ما اناهم الله من فضله وعن زكريا عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام قال الله تعالى الحاسد عدو لنعمتى ساخط لقضائى غير راض بقسمتى بين عبادى

بالمظلوم من الحاسد نفس ذائم) اى له نفس ذائم او ذونفس ذائم استئناف علة الشبه (وعقل هائم) اى حيران في ازالة ذلك عنه والهائم الحيران (وغم لازم) لادم مفارقة ذلك له يعنى نفسه نفس ذائم وعقله عقل هائم وغم لازم وفي الاحياء الحاسد

* قال في القشيرية اثر الحسد يتبين فيك قبل ان يتبين في عدوك وفي بعض الكتب الحسد عدو نمتي * (والسابع عى القلب حتى يكاد لا يفهم حكما من احكام الله تعالى) * فتنطس بصيرته وتعمى سريرته * قال سفبان رحمة الله لا تكن حاسدا تكن سريع الفهم * في كل حق وحكم شرعى قال في المنهاج عن سفبان عليك بطول الصمت ثم لك الورع ولا تكن حربصا على الدنيا تكن حانظا ولا تكن طعانانج من السن الناس ولا تكن حاسدا تكن سريع الفهم * والثامن الحرمان * من نيل المراد * والخذلان * عدم الوصول الى الامانى ضد التوفيق وفسر بتيسير اسباب الشر والسوء * فلا يكاد يظفر بمراده ولا ينصر على عدوه * كقال حاتم الطعين غير ذى دين والعائب غير عابد والتمام غير مأون والمحسود غير منصور قلت المحسود كيف يظفر بمراده ومراده ذوال نعم الله عن المسلمين وكيف ينصر على اعدائه وهم عباد الله المؤمنون كذا في المنهاج * فلذا قيل * فلقائل بعض السلف وهكذا في الرسالة القشيرية في بعض المواضع انه حديث فوضع كما في موضوعات على القارى * المحسود لا يسود * اى الكثير الحسد لا يصل الى مرتبة السيادة على احد اصلا بل حاله في انخفاض دائما وامره في نقصان فلا يصل الى مراد ومن غوائل الحسد تنقص العمر قال في القشيرية * قال الاصمعى رأيت اعرابيا اتى عليه مائة وعشرون سنة فقلت ما اطول عمرك فقال تركت الحسد فقيت ومنها الافضاء الى ضرب اعماله وجه صاحبه قال فيها ايضا وفي بعض الآثار ان في السماء الخامسة ملكا يمر به عمل عبده ضوء كضوء الشمس فيقول فف فانما ملك الحسد اضرب به وجه صاحبه فانه حاسد ومنها عداوة نعمة الله تعالى * قال في الاحياء عن النبي عليه الصلاة والسلام ان نعم الله تعالى اعداءه فقتل ومن ذلك قال الذين يحسدون الناس ومنها الافضاء الى لعنة الملائكة وغضبهم ومنها اشدة الموت ومنها الفضاحة والعقوبة في الموقف * قال في الاحياء قال بعضهم الحسد لا ينال من المجالس الامدمة وذلا ولا ينال من الملائكة الالعنة وغضبا ولا ينال من الخلق الاجزعا وغنا ولا ينال عند الزرع الاشدة وهو لا ولا ينال عند الموقف الا فضيحة ونكالا ومنها عدم قبول دعوة صاحبه * قال ابواليث يقال ثلاثة لا يستجاب دعوتهم آكل الحرام ومكثار الغيبة ومن كان في قلبه غل او حسد للسمين * ومنها ميازة ربه عن بعض الحكماء بارز الحاسد ربه من خسة اوجه (١) قد ابغض نعمة الله تعالى على غيره (٢) سخط بقسمته ربه (٣) بخل بفضله تعالى (٤) يريد خذلان من اختاره الله تعالى (٥) اعان ابليس بل صار شريكه في صفة خاصة صار بها كابليس وهى حسده على آدم عليه وعلى نبينا افضل التسليمة وغيرها من الغوائل كاذان لا يتناهى كاذكر بعضها هنا آتفا في ضمن الكلام

المبحث الثالث

﴿ في العلاج العلى والعملى الاول ﴾ اى العلى * ان تعلم ان الحسد ضرر عليك في الدنيا والدين * كاذكر في الغوائل الاولى تقديم الدين فاما لوجودها واولا لان اهل الدنيا يكثر

(و) العلاج (العملى الاول) ان تعلم ان الحسد ضرر عليك في الدنيا) بما تقدم (و) في (الدين) لانه معصية (خوفهم)

لا يخلو ابا من الغم والهم
اذ لا يزال اعداؤه او
واحد منهم في نعم الله تعالى
(والسابع) من المهالك
الثمانية للحسد (عنى القلب
حتى لا يكاد يفهم) اى
الحاسد عند غلبان داعى
الحسد فيه (حكما من
احكام الله) فتنطس
بصيرته وتعمى سريرته
(قال سفبان) الثورى
(لا تكن حاسدا) لاحد
(يكن سريع انهم) هو
اخذ المعنى من لفظ
المخاطب لبقاء نور القلب
غير مشوب بظلمة (والثامن)
من غوائل الحسد
(الحرمان) من المطلوب
بالحسد (والخذلان)
بالوقوع في معصية (فلا
يكاد يظفر بمراده وينصر
على عدوه فلذا) اى لعدم
مقاربتة الظفر (قيل)
في ضروب الامثال
(المحسود لا يسود) اى
لا يصير سيد الناس وفيه
حكاية مشهورة مذكورة
في كتابى جامع الازهار
في الباب الحادى ولستون
من اراده فليرجع اليه

المبحث الثالث

من المباحث الاربعة
للحسد (في العلاج العلى

(وانه) عطف على ان الحمد (لاضرر فيه على المحسود فيهما) اي في الدنيا والدين لانه لا يقدر احد على تغيير تقدير الله تعالى (بل ينفع به) اي بالحمد (فيهما) اي في الدنيا والدين (اما ضرره لك في الدين) بدأ به لانه الاهم عند الصالحين (فلانك بالحمد) له (سخطت قضاء الله تعالى وكرهت نعمته التي قسمها لعباده وعده واستنكرت ذلك وغششت رجلا من المؤمنين وتركت نصحه) الواجب له ﴿٣٢١﴾ عليك لانه من عامة المؤمنين (والغش حرام) قال صلى الله

عليه وسلم من غشنا فليس منا (والنصيحة) لهم (واجبة) كما تقدم في الحديث (واما) ضررك (في الدنيا فم) على عدم سلب نعمته منه (وحزن) بقلبك لذلك (وضيق نفس) براحة من حسدته فيسوءك ذلك له (واما انه لا ضرر على المحسود فيهما) اي في الدين والدنيا (فظاهر) اي وجهه وذلك (لان النعمة لا تزول عنه) اي المحسود (بحسبك) فلا يلحقه ضرر دنيوي (ولا ياتم به) اي بالحمد فلا يصيبه ضرر ديني (واما انتفاعه) اي المحسود (فيها) اي في الآخرة (فهو انه مظلوم من جهتك) والمظلوم مأجور ودعوته على ظالمه مجابة قال عليه السلام في آخر حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله

خوفهم من دنياهم او ان معظم سببه هو الدنيا ﴿وانه لا ضرر فيه على المحسود فيهما﴾ في الدين والدنيا كسبأني ولانه لا يقدر احد على تغيير خلق الله تعالى ﴿بل ينفع به فيهما﴾ اما ضرر ذلك ﴿ايها الحاسد﴾ في الدين فلانك بالحمد سخطت قضاء الله تعالى ﴿بما اعطاه للمحسود﴾ وكرهت نعمته التي قسمها لعباده ﴿كقَالَ اللهُ تَعَالَى نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ﴾ و﴿كَرِهْتَ عَدْلَهُ﴾ بمنعك ما اعطاه لمحسودك ﴿واستنكرت ذلك﴾ الفعل منه تعالى ﴿وغششت﴾ غشه غشا من باب قتل والاسم غش بالكسر لم ينصحه وزين له غير المصلحة كذا عن المصباح ﴿رجلا من المؤمنين وتركت نصحه والغش﴾ الذي صدر منك بحسبك ﴿حرام﴾ قال صلى الله تعالى عليه وسلم من غشنا فليس منا وفي حديث آخر من غش فليس منا * قال المناوي اي خان يعني ايس على سنتنا وطريقتنا في مناصحة الاخوان ﴿والنصيحة واجبة﴾ وفي الحديث الدين النصيحة * قال في الفيض اي عماده وقوامه النصيحة على وزان الحج عرفة فبولغ في النصيحة حتى جعل الدين كله اياها * وقيل هذا الحديث ربع الاسلام وقال النووي بل هو وحده فلذا كانت النصيحة اعظم وصايا السلف وظاهر الخبر وجوب النصيح وان علم عدم فائدته ومن قبل النصيحة امن الفضيحة ومن ابي فلا يلوم من الاثمه وايضا من ضرره الديني انه مفارقة اولياء الله تعالى ومشاكاة ابليس وسائر الكفار في محبتهم البلياء للمؤمنين وزوال النعم وانه يبطل به حسناته ثم انه لو اكتفى المصنف هنا بالاحالة على الغوائل لكان اخصر لعله اراد زيادة تفصيل لمزيد الاهتمام ﴿واما﴾ ضررك ﴿في الدنيا فم وحزن وضيق نفس﴾ كما عرفت في الغوائل ﴿واما انه لا ضرر على المحسود فيهما﴾ في الدين والدنيا ﴿فظاهر لان النعمة لا تزول عنه﴾ اي المحسود ﴿بحسبك ولا ياتم به﴾ بالحمد فلا يلحقه ضرر دنيوي او ديني ﴿واما انتفاعه﴾ اي انتفاع المحسود من حسد الحاسد ﴿في الآخرة فهو انه مظلوم من جهتك﴾ والمظلوم مأجور ودعوته على ظالمه مجابة كما في الحديث اتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب كما قيل ان دعاه قبل رفع يديه حجاب ﴿لا سيما اذا اخرجك الحسد الى القول﴾ في عرضه ودينه والحق الشين به ﴿والفعل بالغيبة له وهتك سره﴾ بين الناس ﴿والقدح فيه ونحوها﴾ كالتعابيات الباطلة الى الظلمة لا ضراره ما لا اوبدنا او عرضا وتحريك مدع عليه ﴿فهذه هدايا تهديها اليه فينتفع بها في الآخرة﴾ يعني انك بذلك تهدي اليه حسناتك يوم القيامة

حجاب كما قيل ان دعائه قبل ان يرفع (بريقة ٤١ نى) يديه بحجاب (لا سيما اذا اخرجك الحسد) القلبي (الى القول) المضر له من غيبة ونميمة ونحوهما (والفعل) بالغش والابذاء (بالغيبة) وهتك ستره والقدح فيه) بما لم يحه الشرع اذ الحرمة في هذه الحالة متفق عليها (ونحوها) من قبائح الذنوب المكتسبة للحاسد عند حسده (فهذه هدايا تهديها اليه) من عملك الصالح (فينتفع بها في الآخرة) يأخذ من حسناتك فان لم تكن لك حسنات وضع عليك من سيئاته

* روى عن الحسن البصرى ان رجلا قاله ان فلانا قد اغتابك فبعث اليه طبقا من الرطب وقال بلغنى انك اهديت الى حسنات فاردت ان اكايفك عليها فاعذرني فاني لا اقدر ان اكايفك بها على التمام وهكذا روى عن الامام الاعظم كافي التنبيه والمواهب (واما) انتفاء المحسود (في الدنيا فلان اهم اغراض الخلق مساءة الاعداء وغهم) كاذكر في الاحياء ان الحاسد لا يخلو ابدا من الغم والههم والحسنة اذ لا يزول اعداؤه او واحد منهم في نعم الله تعالى فمثال الحاسد كمن رمى عدوه بحجر فلم يصب عدوه وعادت الى عينه فاعتمه لان الحاسد يريد الحسنة لعدوه فحصلت لنفسه الى هنا كلامه (والعلاج العملي) في دفع الحسد اورفعه (ان يكلف نفسه نقيض مقتضاه) ﴿٣٢٢﴾ اى نقيض الحسد النصيح (فان بعثه) اى

ان كانت والا يحمل عليك وزره فتلقى في النار فاضفت له نعمة الى نعمة واضفت لنفسك شقاوة الى شقاوة ويكون نظيرك كمن رمى الى عدوه حجرا فلم يصب وانقلب اليه فاعمى عينه * وروى عن الحسن البصرى ان رجلا قال له ان فلانا قد اغتابك عليها فاعذرني فاني لا اقدر ان اكايفك بها على التمام وهكذا روى عن الامام الاعظم رحمه الله تعالى ﴿واما﴾ انتفائه ﴿في الدنيا فلان اهم اغراض الخلق مساءة الاعداء وغهم﴾ قال في الاحياء الحاسد لا يخلو ابدا من الغم والههم والحسنة اذ لا يزال اعداؤه او واحد منهم في نعمة الله تعالى انتهى ولا عذاب اعظم مما في الحاسد من الم الحسد وغاية امانى اعدائك ان يكونوا في نعمة وانت في غم وحسرة وقد فعلت بنفسك مرادهم من فرح عدوك بغمك ولو علم بخلاصك من الم الحسد لكان اعظم مصيبة عنده فاذن انت عدو نفسك وصديق عدوك اذ قد حزنت وخسرت وآثرت على عدوك ابليس ﴿والعلاج العملي ان يكلف نفسه نقيض مقتضاه﴾ اى نقيض الحسد هو النصيح ﴿فان بعثه﴾ اى الحسد الحاسد ﴿على القدر فيه﴾ باللسان ﴿كف لسانه المدح له﴾ والثناء عليه ﴿وان﴾ بعثه ﴿على التكبر عليه﴾ احتقار له ﴿لزم نفسه التواضع له﴾ عملا لها بنقيض مرادها ﴿والاعتذار اليه﴾ مما قد يبدو منه ﴿وان﴾ بعثه ﴿على كف الانعام عليه لزيادة في الانعام وان﴾ بعثه ﴿على الداء عليه﴾ بالشر ﴿دعاه لزيادة النعمة التي حسده فيها﴾ اى لاجل هذه النعمة ليكون مايفعله ما حيا لانهم ما سبقه من ارادة الحسد القلبي والله الموفق وبذلك يعود المحسود صديقاله قال الله تعالى ادفع

الحسد القلبي (على القدر فيه) باللسان (كف لسانه المدح له) فيرأ من ائمه (وان) بعثه (على التكبر عليه) احتقار له (لزم نفسه التواضع له) عملا لها بنقيض مرادها. (والاعتذار اليه) مما قد يبدو منه من خلافه (وان) بعثه (على كف الانعام عليه) ليعضده (لزم نفسه) مجاهدة لها (الزيادة في الانعام وان) بعثه (على الدماء عليه) اسلب نعمه (دعاه لزيادة النعمة التي حسده فيها) ليكون مايفعله ما حيا لانهم ما سبقه من ارادة الحسد القلبي والله الموفق وبذلك يعود المحسود صديقاله قال الله تعالى ادفع

المبحث الرابع

من الاربعة (في العلاج القلعي وهو يحتاج الى معرفة اسبابه ثم ازالتها) فانها مواد هذا المرض ولا ينقم المرض الا بقمع المادة ولو انقمع لم يظهر كثيرا (وهي) اسباب الحسد (سته) (١) تعزز (٢) تكبر (٣) خوف فوت المقصود (٤) حب الرياسة

(٥)

صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال تهادوا فان الهدية تدمع الضغينة اى الحسد وقد جاءه

في الحديث اهل الجنة ثلاثة المحسود والمحب له والكاف عنه اى من يكف عنه الاذى والحسد والبغض والكرهية كما في المشكاة المبحث الرابع من المباحث الاربعة للحسد (في العلاج القلعي) للحسد لتقلعه رأسا واجتنابه اصلا (وهو) اى هذا العلاج (يحتاج الى معرفة اسبابه ثم ازالتها) اذ المداواة موقوفة على معرفة الداء وسببه (وهي) اى الاسباب (سته) (١) التعزز (٢) الثاني التكبر والثالث خوف فوت المقصود والرابع حب الرياسة

والخامس خبت النفس والسادس الحقد (الاول التعزز) بالمهملة والزائين من المحسود على الحاسد وهذا مذموم ومكروه (وهو ان يثقل) بضم القاف (عليه) اى على الحاسد (ان يترفع عليه غيره) ايا كان وفضله بقوله (فاذا اصاب بعض امثاله) المساوين له في الرفة (ولاية) كقضاء او حسيبة (او علما) زاده عليه (او مالا) تقدم به عند العامة (خاف) اى الحاسد (ان يتكبر) اى المحسود (عليه) اى على الحاسد (وهو لا يطبق تكبره) لكونه في طبقته (ولا تسمع) اى لا ترضى (نفسه باحتمال صلفه) بفتح المهملة واللام هو كما في القاموس مجاوزة قدر الطرف والادعاء فوق ذلك تكبرا (وتفاخره عليه) مساواته **٣٢٣** في اصل الرتبة وهذا امر طار (فليس غرضه) من حسده (ان يتكبر

عليه) مساواته رتبة (بل غرضه) من اظهار تكبره عليه (ان يدفع كبره ويرضى) ذلك التكبر عليه (مساواته) اى مساواة هذا المتكبر (وزيادة عليه من غير تكبر) ثم شرع الى تفصيل حكمه بقوله (فان اراد) اى الحاسد (عدم وصوله الى تلك النعمة اوزوالها) بمد و صوالها (مقيدة) حال من النعمة في الاولى او من ضميرها في الثانية وان كان مضافا اليه لان المضاف عامل فيه قبل الاضافة كما في المواهب (بالافضاء الى التكبر فليس بحسد لما مر) من انه تمنى عدم وصول النعمة اوزوالها عن احد من له فيه صلاح وهذا المفضى الى التكبر لاصلاح فيه (وان) اراد ذلك (مطلقا)

(٥) خبت النفس (٦) الحقد * الاول التعزز * بالمهملة والزائين اى التكلف من الحاسد للترفع والعزة على المحسود كما يشير اليه قوله * وهو ان يثقل عليه * الحاسد * ان يترفع عليه غيره * بشئ من اسباب الترفع * فاذا اصاب بعض امثاله * واقرائه * ولاية * رياسة كالجاه * او علما او مالا * لاسيما اكثر من علمه وماله * خاف ان يتكبر عليه وهو لا يطبق تكبره ولا تسمع * تقنع وترضى * نفسه باحتمال صلفه * ادعاء التكبر فوق مرتبته * وتفاخره عليه فليس غرضه التكبر عليه بل غرضه ان يدفع كبره * عن نفسه * ويرضى بمساواته له وزيادته عليه من غير تكبر * هذا التفصيل لم يقع في الاحياء بل اكتفي بمقابلته على ان يكون من اسباب الحسد على الاطلاق فاعقبه المصنف من التفصيل وان وافق القياس لكنه مخالف للاصل المتحل عنه فلا بد من التوفيق فلعل الغزالي جعل مضمون قوله خاف ان يتكبر الخ من الامور الموهومة التي ايسر لها تأثير في الخار جيات بل من قبيل سوء الظن بالمسلم والكل مأمور بحسن الظن فتأمل * فان اراد عدم وصوله الى تلك النعمة اوزوالها * ارادة * مقيدة بالافضاء الى التكبر فليس بحسد لما مر * فيما نقل عنه من انه ناس من غيره المؤمن لله تعالى لانه على هذا التقدير ليس له صلاح ديني * وان * اراد عدم وصوله الى تلك النعمة اوزوالها * مطلقا * عن التقييد بذلك القيد اعنى الافضاء الى التكبر * فحسد لعدم التيقن بالفساد * وهو الافضاء الى التكبر وايضا اللازم حل المؤمن على الصلاح * وامكان التقييد * بالصلاح فالارادة المذكورة مع عدم التيقن دالة على وجود الحسد في القلب فعلاجه التواضع لان التعزز ان يرى الانسان لنفسه شرفا في مرتبتها شرعا وعرفا فاذا رآها ادنى منها قليلا زال الاحماله كذا نقل عن المصنف * والثاني التكبر فان من في طبعه التكبر على انسان * لرؤية نفسه ارفع منه * واستصغاره واستخدامه * وتوقعه الانقياد له والمتابعة في اغراضه * فاذا نال * ذلك الانسان نعمة خاف ان لا يتحمل * وفي بعض النسخ كافي نسخة الاحياء ان لا يتحمل * تكبره

من غير تقييد بالافضاء للتكبر (فحسد) مذموم (لعدم التيقن بالفساد) بكبره عليه حينئذ لان ذلك موهوم فلا يباح له المحرم المعلوم تحريمه (وامكان التقييد) للتمنى بعدم الافضاء له فالارادة المذكورة مع عدم التيقن بالفساد وامكان التقييد دالة على وجود الحسد في القلب فعلاجه تحصيل التواضع لان التعزز ان يرى الانسان نفسه في مرتبتها شرعا وعرفا فاذا رآها ادنى منها قليلا زال الاحماله كافي حاشية خواجه زاده (والثاني) من الاسباب الستة للحسد (التكبر فان من في طبعه التكبر على انسان) لرؤيته انه فوقه (واستصغاره) له لرؤيته بعين الصغر (واستخدامه فاذا نال) ذلك الانسان (نعمة) ما (خاف) اى ذلك المتكبر طبعيا (ان لا يتحمل تكبره

(و) خاف ان يرتفع عن متابعتها وخدمته فيريد زوالها ﴿٣٢٤﴾ (وعلاجه سبق) بكف نفسه عن قضية

ويرتفع عن متابعتها وخدمته ﴿﴾ بل ربما يتشوف الى مساواته اولى ان يرتفع عليه فيعود متكبرا عليه بعد ان كان هو متكبرا عليه ﴿﴾ فيريد زوالها اي زوال تلك النعمة لاجراء غرضه قال في الاحياء ومن التكبر والتعزز حسد اكثر الكفار للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذ قالوا كيف تقدم علينا نبيم وكيف نطأ طي له رؤسنا وقالوا لولا انزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم اي كان لا يثقل علينا ان تواضع له وتبعه ان كان عظيما ﴿﴾ (وعلاجه سبق) يعني الزم نفسه التواضع له والاعتذار اليه كما نقل عن المصنف وقيل بكف نفسه عن قضية الحسد بالعمل بضده مجاهدة نفسه ومخالفة لها ولانه صار كبرائه علاجه ﴿﴾ والثالث ﴿﴾ خوف ﴿﴾ سببية نعمة الغير ﴿﴾ من نحو الفضل والكمالات دنيويا ودينيا ﴿﴾ لغفوت مقصوده ﴿﴾ من نحو المال والجاه والاحسان وحصول الاماني والاعراض الممانعة بين حصول ذلك المقصود في الحاسد وفي المحسود كلا او بعضا وحاصله طلب مضرة الغير لمنفعته او ترجيح نفعه على نفع الغير ﴿﴾ وذلك ﴿﴾ السبب ﴿﴾ يختص بمنزاجين على بمنزاجين ﴿﴾ متجادين ﴿﴾ على مقصود واحد ﴿﴾ يعني يطلب كل منهما ان يكون ذلك المقصود له دون صاحبه ﴿﴾ فان كل واحد ﴿﴾ منهما ﴿﴾ يحسد صاحبه في كل نعمة يكون زوالها عنه ﴿﴾ عن صاحبه ﴿﴾ عوناله في الانفراد بمقصوده ﴿﴾ فوجود النعمة في المحسود مناف لحصول مقصود الحاسد كلا او بعضا ﴿﴾ فهذا الحسد يكون بين الامثال والاقران كالضرات ﴿﴾ سميت بالضرة لطلب كل منهما ضرر الاخرى او تكون في ضررها ﴿﴾ والاخوة ﴿﴾ وكذا الاخوات ﴿﴾ يقصدون المنزلة في قلب الزوج ﴿﴾ ليتوجه ويحسن اليها دون الاخرى ﴿﴾ والابوين ﴿﴾ فالاول للاول والثاني للثاني للثاني الى مقاصد الكرامة والاحسان ﴿﴾ وتلامذة ﴿﴾ والوفى وتلميذ ﴿﴾ استاذ ﴿﴾ بالذال المجمة في العلم وبالمهمل في الصنائع كافي بعض كتب ابن الكمال وقد يقال بالعكس وبدعم الفرق ﴿﴾ واحد ومريدي ﴿﴾ سمى المريدي لارادته وجه الله تعالى بترك ما عليه العادة من التفریح في اوطان الغفلة والركون الى اتباع الشهوة وترك ما دعته اليه المنية بالتزام المجاهدات وتحمل المكابدة والمصاعب والمتاعب ومعالجة الاخلاق وممارسة الاشواق * وقال في القشيرية من صفات المريدين الخجب اليه بالنوافل والخلوص في نصيحة الامة والانس بالخلوة والصبر على مقاساة الاحكام والاثار لامره والحياء من نظره وبذل الجهود في محبوه والتعرض لكل سبب يوصل اليه والقناعة بالتجول وعدم القرار بالقلب الى ان يوصل الى الرب وفيها ايضا اذا رأيت المريدي يشتغل بالرخص والكسب فليس يجي منه شيء والفرق بين المريدي والمراد فالمريدي المبتدى والمراد المنتهى والمريدي يسير والمراد يساربه والمريدي يرعى سياسة العلم والمراد يتولاه رعاية الحق وهكذا وهكذا ﴿﴾ شيخ واحد ﴿﴾ في سلوك الطريقة الصوفية ﴿﴾ وندماء الملك ﴿﴾ جمع نديم بمعنى صاحب ﴿﴾ وخواصه ﴿﴾ مثل وزرائه لتوصل به الى الجاه والمسال ﴿﴾ ووعاظ بلدة واحدة ﴿﴾ اذا كان اغراضهم جمع المال او المقبولية او حصول الاماني

الحسد بالعمل بضده مجاهدة لنفسه ومخالفة لها ولانه صار كبرا فعلاجه علاجه (والثالث) من الاسباب الستة للحسد (سببية نعمة الغير لغفوت مقصوده) اي يتسبب عنها فوت مقصود الحاسد (وذلك) اي هذا السبب (يختص بمنزاجين على مقصود واحد) توجهها لحصوله (فان كل واحد) منهما (يحسد صاحبه في كل نعمة) قائمة به لا مطلقا بل في نعمة (يكون زوالها عنه) اي عن المحسود (عوناله في الانفراد بمقصوده) ليظفر به دونه (فهذا الحسد) اي المحذور (يكون بين الامثال) في الصفات والاحوال (والاقران كالضرات) اي الزوجات لزوج واحد (والاخوة) بكسر فسكون (يقصدون المنزلة في قلب الزوج) بالنسبة للضرات (والابوين) بالنسبة للاخوة (وتلامذة استاذ) بالمجمة شيخ العلم فتدبر (واحد) للتقدم عنده (ومريدي شيخ واحد) في سلوك الطريقة

(وطلاب)

(وندماء الملك وخواصه) جمع نديم ومنه الوزراء (ووعاظ بلدة واحدة)

وطلاب ولاية وقضاء وتدریس) ونولية اوقاف اوجهة من جهاداتها ومآله) ای مرجعه (حب المال والرياسة)
فلذا حسد نظيره اذا وصل المقام فعلاجه علاجها علاج الاول سيأتي والثاني سبق من كونه كالأوهيميا وغير ذلك
كافي الحاشية (والرابع) من الاسباب ﴿٣٢٥﴾ السنة للحسد (مجرد حب الرياسة) من غير ملاحظة مال او ولاية

وبلا سببية نعمة الغير لقوات
مقصوده (مکن يريد ان
يكون عديم الظير في فن
من الفنون) العلمية (ويغلب
عليه حب الثناء) من
الخلق (فاذا سمع نظيره
في اقصى العالم) ای من بلا
دناية عنه (سأه ذلك واحب
موته و) احب (زوال
النعمة التي بها يشاركه)
ای شارك المحسود الحاسد
(في المنزلة) ظرف لغو
متعلق بشارك (من شجاعة
او علم او عبادة او صناعة
او جمال او ثروة)
بفتح المثلثة وسكون الراء
كثرة ماله والجار مع المجرور
في محل الحال بيان النعمة
(والخامس) من الاسباب
الستة للحسد (خبث النفس
وشحها) الشح مثلثة البخل
والحرص كافي القاموس
(بالخير لعباد الله تعالى)
واللام بمعنى على ای وان
لم يضره اصلا واستدل
لوجوب ذلك بقوله
(فانك تجد من لا تشغل
برياسة) في المصباح رأس
الشخص رأس بفتح
رياسة شرف قدره فهو
رئيس والجمع رؤساء

وطلاب ولاية ﴿٣٢٥﴾ كوالى ولاية ﴿٣٢٥﴾ وقضاء ﴿٣٢٥﴾ منصب معين ﴿٣٢٥﴾ وتدریس ﴿٣٢٥﴾ مدرسة
معينة ﴿٣٢٥﴾ ونولية اوقاف اوجهة من جهاتها ﴿٣٢٥﴾ ای جهات الاوقاف بشكل انه ان اراد
من هذا السبب ونحوه مجرد ما في القلب كما هو الظاهر من ظاهر عبارته فليس
بموافق لمختاره وان وافق لمختار الغزالي كما سبق وان اراد الثرة والاثر في الجوارح
فالوزله للحسد والكلام فيما للحسد الان يقال فعند ظهور الاثر في اللسان او في
الجوارح يكون لما في القلب وزر غير ما في الجوارح فتأمل * ومما ينبغي ان ينبه عليه
انه ان كان الحسد لاجل حسد المحسود للحساد فينبغي ان لا يكون حسد الاله حينئذ
يكون مقيدا بالافضاء الى الحسد كالأفضاء الى الكبر في التعزز للمشاركة في العلة ولا ينبغي
ان الفرق تحكم (ومآله) ﴿٣٢٥﴾ ای مال السبب الثالث ﴿٣٢٥﴾ حب المال ﴿٣٢٥﴾ في البعض ﴿٣٢٥﴾ او الرياسة ﴿٣٢٥﴾
في الآخر فعلاجه علاجها علاج الاول سيأتي وعلاج الثاني سبق من كونه كالأوهيميا
وغير ذلك ﴿٣٢٥﴾ والرابع مجرد حب الرياسة ﴿٣٢٥﴾ لعل التقييد بالمجرد للفرق عما قبله فافهم ﴿٣٢٥﴾ مکن
يريد ان يكون عديم الظير في فن من الفنون ﴿٣٢٥﴾ ليس المراد من الفن هنا ما هو المعروف
من نوع العلوم بل اعم منه اما بمعوم المجاز او بالمعنى اللغوي كما يشهده ما في آخر الكلام
﴿٣٢٥﴾ ويغلب عليه حب الثناء ﴿٣٢٥﴾ قال في الاحياء بدله اذا غلب عليه حب الثناء فرح بما
يمدح به من انه وحيد الدهر وفريد العصر في فنه ﴿٣٢٥﴾ فاذا سمع نظيره في اقصى العالم ﴿٣٢٥﴾
ای في عالم يمكن من احة رياسته او يصفها لافي غاية بعد كالهند واليمن وان نقل عن
المصنف ﴿٣٢٥﴾ سأه ذلك واحب موته و ﴿٣٢٥﴾ احب ﴿٣٢٥﴾ زوال النعمة التي بها ﴿٣٢٥﴾ او تلك النعمة
﴿٣٢٥﴾ يشاركه ﴿٣٢٥﴾ ای يشارك الحاسد المحسود ﴿٣٢٥﴾ في المنزلة من شجاعة او علم او عبادة
او صناعة ﴿٣٢٥﴾ من الصنائع ﴿٣٢٥﴾ او جمال او ثروة ﴿٣٢٥﴾ بفتح المثلثة وسكون الراء كثرة ماله
وقد فهم مما سبق انه ليس في هذا السبب عداوة ولا تعزز ولا تكبر على المحسود ولا خوف
من فوات مقصوده سوى تمحض الرياسة بدعوى الانفراد ومنه انكار علماء اليهود
رسالة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خيفة بطلان رياستهم ﴿٣٢٥﴾ والخامس خبث
النفس وشحها بالخير ﴿٣٢٥﴾ ای بخلها مع الحرص ﴿٣٢٥﴾ لعباد الله تعالى ﴿٣٢٥﴾ حاصله ارادة زوال نعمة
الغير وضرره من غير قصد منفعة نفسه ودفع مضرتة بل مجرد خبث نفسه ﴿٣٢٥﴾ فانك ﴿٣٢٥﴾
ايها الناظر الممتحن ﴿٣٢٥﴾ تجد من لا يشتغل برياسة وتكبر وطلب مال ﴿٣٢٥﴾ مثلا ﴿٣٢٥﴾ اذا وصف
عنده حسن حال عبد ﴿٣٢٥﴾ ای عبد كان ولولم يكن بينه وبين ذلك العبد وحسن
حاله علاقة بمنازمة نفعه ودفع مضرتة ﴿٣٢٥﴾ في نعمة يشق ﴿٣٢٥﴾ من المشقة ﴿٣٢٥﴾ عليه
ذلك ﴿٣٢٥﴾ ای حسن الحال المذكور من غير سابقة مقتضية لذلك ﴿٣٢٥﴾ واذا
وصف له اضطراب امور الناس ﴿٣٢٥﴾ كاصابة البلوى والمكاره ﴿٣٢٥﴾ وادبارهم ﴿٣٢٥﴾

كشريف وشرفه انتهى ای بشرف وقدر (وتكبر وطلب مال) الذين هم من اسباب الحسد (اذا وصف عنده حسن حال
عبد في نعمة يشق عليه ذلك) ای وصف حسن حاله لخبث طبعه وخبث نفسه (واذا وصف له اضطراب امور الناس وادبارهم

وفوات مقاصدهم * وعدم الوصول الى مرادهم وبطلان سعياتهم وتضييق عيشهم
 * فرح به فهو ابد المحب الادبار * اى اذ بار النعم * لغيره ويخجل بنعمة الله تعالى على عباده *
 كانهم يأخذون ذلك من خزائنه وملكوه ويقال البخيل من يخجل بماله نفسه والشحيح
 من يخجل بماله غيره فهذا يخجل بنعم الله تعالى عن وجل على عباده * الذين ليس بينهم وبينه
 عداوة ولا رابطة * علاقة موجبة لذلك بل مجرد خبث في النفس وردالة في الطبع
 كما قال في القشيرية عن بعض الكتب الحاسد عدو نعمتى وعن معاوية كل انسان
 اقدر على ان ارضيه الا الحاسد فانه لا يرضيه الا زوال النعمة * وعن عمر بن عبدالعزيز
 ما رأيت ظالما اشبه بمظلوم من الحاسد غم دائم ونفس متتابع وقيل اذا رأى الحاسد
 نعمه بهت واذا رأى عثرة شمت * وقيل اذا اراد الله تعالى ان يسلط على عبد عدوا
 لا يرجه سلط عليه حاسدا * وهذا اخبث الحسد واعسره ازالة وعلاج لانه
 طبع وجبلة * بخلاف سائر اسباب الحسد لانها عارضة يتصور زوالها فيقطع في ازالتها
 وهذا خبث جبلى فهو * يكاد يستحيل في العادة زواله * قال في الاحياء فتعسر
 ازالته اذ يستحيل في العادة ازالته لا يخفى ان ظاهره يقتضى عدم التكليف بازالة
 الحسد المتسبب عن هذا السبب لكونه تكليفا بما لا يطاق فيلزم عدم المؤاخذه به
 ايضا * وايضا مخالف لقاعدة اهل الحق من جواز تبديل الاخلاق وموافق
 لبعض الامهات من الامتناع * فان قبل هذا موافق لحديث مسند احد على رواية
 ابي الدرداء على ما في الجامع الصغير اذا سمعت رجلا يقول عن مكانه فصدقوا
 واذا سمعت رجلا يقول عن خلقه فلا تصدقوا فانه يصير الى ما جبل عليه * قال
 المناوى في شرحه يعنى وان فرط منه على سبيل الندرة خلاف ما يقتضيه طبعه
 فما هو الا كطيف منام او برق لاح وحال المنطبع كالجرح يندمل على فساد فلا بد
 وان ينبعث عن فتق واوبعد حين ثم قال وهذا الخبر صريح في ان حسن الخلق لا يمكن
 اكتسابه قلنا التمسك لنا في امثاله انما هو باقوال علمائنا واتخاذ مذاهبهم اذ يجوز ان يكون
 الحديث تأويل او تخصيص او معارض قوى مثلا ولا نطلع عليها وحسن الظن بهم انهم
 اطعموا وعرفوا مقصد الحديث * وقد قال المناوى في شرحه الخلق تارة للقوة الغريزية
 وهو المراد هنا وتارة يجعل اسم الحالة المكتسبة التي بصيرها الانسان خليقا ان يفعل
 شيئا دون شئ وتارة يجعل الخلق من الخلاقة اى الملائكة فجعل الخلق مرة لهيئة الموجودة
 في النفس التي يصدر عنها الفعل بلا فكر ومرة اسم الفعل الصادر عنها باسمه وعلى ذلك
 اسماء انواعها من نحو عفة وعدالة وشجاعة فان ذلك لهيئة والفعل جميعا انتهى * فان
 قيل لعل المراد هو اصل القوة الكيفية الغريزية * قلنا فكذا في الجميع فلا وجه للتخصيص
 على ان الكلام فيما يمكن زواله * وتفصيل البحث حيث ان اريد من هذا الحسد اصل
 الطبيعة فلا وجه لتخصيصه وانه لا يصنع للعبد فيه بل بحض قدرة الله تعالى

وفوات مقاصدهم)
 المطلوبة لهم (فرح به)
 مع عدم ضرر يلحقه من
 نفعهم ونفع ما يلحقهم من
 ضررهم (فهو) خبثها
 (ابد) في كل زمن يحيى
 بنعمة الله على عباده الذين
 (يحب الادبار) لانهم
 (لغيره) متعلق بحب
 او بالادبار واللام بمعنى
 عن (ويخجل) شحامته
 (بنعمة الله تعالى على
 عباده الذين ليس بينهم
 وبينه عداوة ولا رابطة)
 في طلب امر ما (وهذا)
 لكونه ناش من الطبيعة
 (اخبث الحسد) لانه
 يحسد كل احد (واعسره
 ازالة وعلاج) لانه
 ملكة لنفسه كما قال (لانه
 طبع وجبلة يكاد) اى
 يقارب (يستحيل) خبر يكاد
 (في العادة زواله) لعسر
 الخروج عن مقتضى الطبع

وقد قيل اذا سمعت ان جبلا تحول من مكانه فصدق وان انسانا تحول عن طبعه فلا والله الموفق (والسادس) من الاسباب الستة للحسد وهو آخر الاسباب (الحقد وهو السادس عشر من آفات القلب) المذمومة شرعا والحقد بكسر المهملة وسكون القاف الانطواء على العداوة والبغضاء كامر (وفيه) اى فى حق الحقد (ثلاث مقالات) المقالة الاولى فى تفسيره والمقالة الثانية فى غوائله والمقالة الثالثة فى اسبابه غير بين المظروف فيه وفيما قبله وهو المباحث تفننا فى التعبير وتلفظا فى التقرير ﴿٣٢٧﴾ لان لكل جديد لذة (المقالة الاولى فى تفسيره وحكمه وهو) اى تفسيره

(ان يلزم نفسه استئصال احد) من الناس بسبب من الاسباب (والنفار عنه) بكسر النون وتخفيف الفاء اى النفرة (والبغض له وارادة الشر) وهذا التعريف مأخوذ من الاحياء حيث قال * اعلم ان الغضب اذا لزم كآلمه للجز من التشقى فى الحال رجع الى الباطن واحتقن فيه فصار حقدًا ومعنى الحقد ان يلزم قلبه الاستئصال والبغضة له والنفار منه وان يدوم ذلك ويبقى وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم المؤمن ليس بحقود فالحقد ثمرة الغضب انتهى كلامه وقال السيد الشريف فى التعريفات الحقد طلب النفس للانتقام وتحقيقه ان الغضب اذا لزم كآلمه للجز من التشقى فى الحال رجع الى الباطن واحتقن فيه فصار حقدًا انتهى كلامه (وحكمه) شرعا (ان لم يكن) اى الحقد

كافى اصول سائر الملكات الفسائية كالارادة والقدرة وان اريد الاثر المترتب على ذلك الاصل فالظاهر انه من قبيل افعال العباد لامن الطبيعة الغريزية فلا يستحيل زواله * اقول التحقيق فى الجواب ان المراد الثانى والمراد من الاستحالة العادبة هو الاستحالة بحسب عادة الناس لا بحسب عادة الله تعالى غاية ان زواله عسر بالنسبة الى السائر يشير اليه قوله عسر وقوله يكاد فى التعبير بمبالغة مجازية وتشبيه بليغ ﴿والسادس﴾ وهو آخر الاسباب ﴿الحقد﴾ وهو السادس عشر من آفات القلب * اعلم ان الغزالي جعل الاسباب سبعة وجعل احدها التعجب كما فى قوله تعالى ما انتم الا بشر مثلنا فتعجبوا من كون الرسل بشرا مثلهم فحسدوا وارادوا زوال نعمته الرسالة عنهم خوفاً تقضيل مثلهم عليهم وايضا عبر بالعداوة والبغضاء بدل الحقد هنا لعل المصنف اعتبر رجوع التعجب الى احد الستة كالتعزز والحقد وان البغض اثر الحقد كما اشار اليه الامام وان غرض المصنف استيفاء مباحث الحقد والحقد خصلة ذميمة مستقلة معروفة بخلاف غرض الامام كما يظهر بالرجوع الى الاحياء ﴿وفيه ثلاث مقالات﴾ فى تفسيره وغوائله واسبابه ﴿المقالة الاولى فى تفسيره وحكمه وهو﴾ اى تفسيره ﴿ان يلزم نفسه استئصال احد والنفار منه﴾ بكسر النون من النفرة ﴿والبغض له وارادة الشر﴾ وزيد فى الاحياء وان يدوم ذلك ويبقى ﴿وحكمه﴾ شرعا ﴿ان لم يكن بظلم﴾ فى ماله وبدنه وعرضه ﴿اصابه منه﴾ من المحقود عليه ﴿بل بحق وعدل ك الامر بالمعروف والنهى عن المنكر فحرام﴾ لان اللازم حينئذ انقياده والاطاعة اليه فيما امر ونهى لانه حينئذ اما فعل ما فعل بامرء تعالى وان فعله ذلك صيانة ووقاية * وجب المحب لا الحقد ﴿وان كان به﴾ اى ان كان الحقد بسبب ظلم اصابه منه ﴿فليس بحرام﴾ بل من قبيل البغض فى الله ﴿فان لم يقدر على اخذ الحق﴾ لاعتوال الظالم ورياسته وكون المظلوم من اخصاء الناس ﴿فله التأخير الى يوم القيامة﴾ هذا الاطلاق وان سلم بالنسبة الى الحقوق البدنية والعرضية لكن بالنسبة الى المالمية لا يخلو عن خفاء لانه يقتضى تفصيلا * وفى قاضيان رجل له على رجل دين فمات الطالب ولم يؤد المديون الدين الى ورائه قال محمد بن سلمة ار جوان يكون الدين يوم القيامة للطالب وفى المنية ترجل له على آخر دين فتقاضاه فبعه ظلما فمات صاحب الدين فالحصومة فى الظلم بالنوع

(ب) سبب (ظلم) من المحقود عليه (اصابه) اى الحاقه فى ماله او بدنه او عرضه (منه) اى من المحقود عليه (بل ب) سبب (حق وعدل كالامر بالمعروف والنهى عن المنكر) حقه (فحرام) عليه لانه حقد بالمعنى الشرع (وان كان به) اى ان كان الحقد بسبب ظلم اصابه من ظالم فحصل له الحقد كفى الحاشية (فليس ب) حقد (حرام) لكونه صاحب الحق (فان لم يقدر) بان يكون صاحب الحق من اردل الناس والظالم من اشرافهم (على اخذ الحق) فله التأخير الى يوم القيامة

لانه يتصف فيه من الظالم المظلوم (و) له (العفو) حالاً لانه حقه (وهو) اى العفو (افضل قال الله تعالى) في سورة البقرة (وان تعفوا اقرب للتقوى) مبتدأ وخبر وتعليل اى ترك بعضكم بعضاً حقه اقرب لاجل التقوى اذا اخذ كانه عوض من غير معوض عنه او ترك المروءة عند ذلك ترك للتقوى وفي الآية ندب الى الانسانية بينهم لانه تعالى امر كل واحد منهما بالعفو ثم قال تأكيدا لها * ولا تنسوا ﴿٣٢٨﴾ الفضل * اى التفضيل والاحسان

ليت وفي الدين للوارث هو المختار وفي الخلاصة له على آخر دين فتقاضاه فتمعه ظلمات صاحب الدين قال اكثر المشايخ لا يكون الاول حق الخصومة لان الخصومة بسبب الدين وقد انتقل الى الورثة وفي صلح النوازل لومات الطالب والمطلوب جاحد فالاجر له في الآخرة سواء استخلفه او لم يستخلفه ولو قضى ورثته برئ من الدين وفي بعض الفتاوى ان امكن استيفاء بالقاضى او الوالى فاهمل وآخر الى الآخرة فينقل الى الورثة والافلاب للطالب وقيل ثواب وزر الاذى في عدم الاعطاء للطالب وثواب نفس المال للورثة وقيل هنا مثل هذه المذكورات ان لم يكن الحق بطريق الحق كتمن المبيع والقرض والا كالغصب والسرقه فلطالب فقط كما دل عليه كلام المصنف اقول في دلالة كلام المصنف خفاء ولا بد لما فصله من بيان وذكر ايضا حديثاً لا يثبت مدعاى وفي تفريه ايضا خفاء (و) له (العفو وهو افضل) من التأخير الى الآخرة فال في الاحياء اخذ الحق بلا زيادة ولا نقصان هو العدل والاحسان بالصدقة والعفو هو افضل والظلم بما لا يستحقه هو الجور وهو اختيار الاراذل والفضل احسان الصديقين والعدل منتهى درجات الصالحين ويشير اليه المصنف * ﴿قال الله تعالى وان تعفوا اقرب للتقوى﴾ والتقوى جاع كل خير اى اقرب الى الله تعالى لاجل التقوى ولا تنسوا الفضل كالعفو والاحسان يديكم وقال الله تعالى خذ العفو هذا مبنى على ان الخطاب للنبي خطاب لامته قال القاضى عياض في شفاؤه واما العفو فهو ترك المؤاخذه وهذا مما ادب الله تعالى به نبيه محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ﴿خذ العفو وأمر بالعرف﴾ وروى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما نزلت هذه الآية سأل جبرائيل عن تأويلها فقال له حتى اسئل العالم ثم ذهب وانا فقال يا محمد ان الله يأمرك ان تصل من قطعك وتعطى من حرمك وتعفو عن ظمك وهو صلى الله تعالى عليه وسلم لا يزيد على كثرة الاذى الاصبرا وعلى اسراف الجاهل الاحلما اى عفووا وروى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما كثرت ربايعيته وشجع وجهه يوم احد شق ذلك على اصحابه شديدا وقالوا اودعوت عليهم فقال انى لم ابعث لعانا ولكن بعثت داعيا ورحمة اللهم اهد قومي فانهم لا يعلمون انظر مافى هذا القول من جاع الفضل ودرجات الاحسان وحسن الخلق وكرم النفس غاية الصبر والحلم اذ لم يقتصر صلى الله تعالى عليه وسلم على السكوت عنهم حتى عفا عنهم ثم شفق عليهم ورحمهم وطمح وشفع لهم فقال اهد

* يديكم * باعطاء كل المهر لها ونزك المرأة نصيبها منه * ان الله بما تعملون بصير * اى عالم باعمالكم فيجازيكم بها قيل تزوج جبير بن مطعم امرأة وطلقها قبل الدخول فاكل لها الصداق وقال انا حق بالعفو كفى تفسير العيون وقال الله تعالى في سورة الاعراف ﴿خذ العفو﴾ اى المساهلة بالناس في الدين ولا تشق عليهم بالكلفة حتى لا تنفروا ومنه قوله عليه السلام يسروا ولا تعسروا وقيل خذ العفو عن ظمك كما في العيون قال المحشى امر الله حبيبه عليه السلام باخذ العفو عن الناس وهذا امر لامته ايضا فلو لم يكن محمدا عنده تعالى لما مر به انتهى كلامه آخر الآية (وأمر بالعرف) اى بما يرتضيه العقل والشرع من الخصال كتقوى الله وصله الرحم وغض البصر وحفظ الاسان عما لا يعنى صاحبه

* واعرض عن الجاهلين * عليك من الشركين بما يصدر منهم من السوء يعنى احلم عنهم ولا تغضب وهذا قبل آية (ثم) السيف * وقيل اعرض عن السفهاء اذا سفهوا عليكم ولا تقابلهم بالسفاهة * قيل ايس في القرآن آية اجع لمكارم الاخلاق من هذه الآية * وروى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سئل جبرائيل عن هذه الآية فقال جبرائيل عليه السلام له

معناها ان تعطى من حرمك وتعفو عن ظلمك وتصل من قطعك كما في تفسير العيون وقال الله تعالى في سورة آل عمران
(والعافين عن الناس) اي الذين يعفون عن ظلمهم بعد قدرتهم عليه او عن مآلئكم لسوء ادبهم فلا يستقيمون منهم بل
يصفحون ويسمحون طلبا للجزاء عن ذلك من الله تعالى آخر الآية * والله يحب المحسنين * واللام فيه للجنس اي يجب
كل محسن من الاحرار والمماليك **٣٢٩** قال صلى الله عليه وسلم ينادى مناد يوم القيامة ابن الذين كانت اجورهم

على الله فلا يقوم الا من عفى
كما في تفسير العيون ايضا
وقال الله تعالى في سورة
النور (وليعفوا) اي
يتجاوزوا عن خطائهم
(وليصفحوا) اي
ليعرضوا عن ذنوبهم
فالمنعنى لا يخلفوا على ان
لا يحسنوا اليهم ولا يقصروا
فيه فليعودوا بالعفو و
الصفح (الاتحبون ان
يعفو الله لكم) اي اذا عفوتم
فقال ابو بكر بل احب ان
يعفو الله تعالى ورد الى
مسطح نفقة آخر الآية
* والله غفور رحيم * اي
يعفو ذنوب المؤمنين
ويرحمهم كما في تفسير الشيخ
* واخرج مسلم والترمذي
الرموز لهما بقوله (مت)
(عن ابى هريرة رضى الله
تعالى عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال ما نقصت
صدقة من مال) ما نافية
ومن للتبيين او لتبيين
او زيادة اي ما نقصت
صدقة بعض مال او شيئا
من مال او مالا بل تزيد
اضعاف ما يعطى منه

ثم اظهر سبب الشفقة والمرحمة بقوله قومي ثم اعتذر عنهم بجهلهم فقل انهم لا يعلمون انتهى
ملخصا وقال الله تعالى ﴿ والعافين عن الناس ﴾ آخر الآية والله يحب المحسنين
عن تفسير العيون قال صلى الله تعالى عليه وسلم ينادى مناد يوم القيامة ابن الذين كانت
اجورهم على الله تعالى فلا يقوم الا من عفا وقال الله تعالى ﴿ وليعفوا وليصفحوا ﴾
اي ليعضوا عن ذنوبهم وهو في معنى العفو فيدل على العفو ولو التزاما ﴿ الاتحبون
ان يعفو الله لكم ﴾ قيل اي اذا عفوتم لا يخفى ان المطلوب من الآيات هو الدلالة
على افضلية العفو واللازم من بعضها هو اصل العفو لافضلته فافهم (م) مسلم
﴿ الترمذي ﴾ عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم قال ما نقصت صدقة من مال ﴿ قال الطيبي ﴾ من هذه تجمل ان تكون
زائدة اي ما نقصت مالا وتحتل ان تكون صلة لنقصت والمفعول الاول محذوف اي
ما نقصت شيئا من مال في الدنيا بالبركة فيه ودفع المفسدات عنه والاختلاف عليه
بما هو اجدي وانفع واكثر واطيب وما انقصت من شئ فهو يخلفه او في الآخرة
باجزال الاجر وتضعيفه او فيهما وذلك جابر لا واصل ذلك القص بل وقع لبعض الكمل
انه تصدق من ماله فلم يجد فيه نقصا * قال الفاكهاني اخبرني من اتق به انه تصدق من عشرين
درهما بدرهم فوزنها فلم تقص قال وانا وقع لي ذلك وقول الكلابادي قديرا بالصدقة
الفرض وباخراجها لم تقص ماله لكونها دينافيه بعد لا يخفى كذ في الفيض فحمل بعض
الشارحين هنا على الفرض بعيد ﴿ وما زاد الله عبدا بقو ﴾ اي بسبب عفوه ﴿ الاعراض ﴾
في الدنيا فان من عرف بالعفو والصفح عظم في القلوب او في الآخرة بان يعظم ثوابه
او فيهما ﴿ وما تواضع احد لله الا رفعه الله تعالى ﴾ بان يثيب له في القلوب بتواضعه منزلة
عند الناس وكذا في الآخرة على سرير خلد لا ينفى ومنبر ملك لا يبلى ومن تواضع
في تحمل مؤن خلقه كفاه الله مؤونة ما يرفعه الى هذا المقام ومن تواضع في قبول الحق
من دونه قبل الله منه مدخول طاعته ونفعه بقليل حسناته وزاد في رفعة درجته
وحفظه بمعقبات رحمة من بين يديه ومن خلفه اعلم ان من جيلة الانسان الشخ بالمال
ومتابعة السبعية من اثار الغضب والانتقام والاسترسال بالكبر الذي هو من نتائج
الشيطنة فاراد الشارع ان يقلعها فحث او اعلى الصدقة ليعتلى بالسخاء والكرم وثانيا
على العفو ليعزز بالحلم والكرم وثالثا على التواضع ليرفع درجته في الدارين

في الدنيا بالبركة فيه ودفع المفسدات عنه (بريقة ٤٢ في) وفي الآخرة باجزال الاجر ذكره المواهب وان الملك (وما زاد الله
تعالى) عبدا يعفو) الباء للسببية اي بسبب ان يعفو ذلك العبد عن ظلم عليه مع قدرته على الانتقام (الاعراض) اي زاد اعراضا ورفعة
في الدنيا فان من عرف بالعفو عظم في قلوب الناس او في الآخرة بان يعظم ثوابه او فيهما كلتي المواهب وان الملك (وما تواضع
احد) من المؤمنين رقا وعبودية وامتار الامر و اجتنابا لهيه تعالى (الارفة الله تعالى) في الدنيا والآخرة

والحديث ذكره احد
ايضا فكان على المصنف
ذكر رمزه كافي المواهب
(وان قدر) عطف على
قوله فان لم يقدر على اخذ
الحق اى ان قدر على اخذ
الحق حالا (فله العفو
ايضا) كاله الاخذ
(وهذا) اى عفو القادر
(افضل من العفو الاول)
المعجز ذلك عن الاخذ
حالا (و) فضل من
(الانتصار) وفي نسخة
الاستنصار فيه وفيما يأتى
(اى استيفاء حقه من غير
زيادة عليه وهو العدل
المفضول) لانه باستيفائه
قد اخذ ما كان له فلم يبق له
منه ما يجازى عليه وهو
مفضول للعفو (لكن
قد يكون) اى استنصار
(افضل من العفو) عن
الذنب (بعارض) يرجحه
على العفو (مثل كون
العفو) جهله (سببا
لتكثير ظلمه) لتوهمه ان
عدم الانتقام منه للمعجز عنه
(و) كون (الاستنصار)
سببا (لتقليله) لانه يخشى
ان يجازى لفعله فيكف عنه
(او هدمه) اى ترك لظلم
رأسا (او نحو ذلك)
من المرجحات

وجه الاستدلال بالحديث ان العفو سبب لعزة لدارين ولا يخفى ما فيه من الفضل لكن لا يخفى
ان المطلوب افضلية العفو عند عدم القدرة على اخذ الحق والآيات والحديث
مضائق والمطلق لا يدل على المقيد اذ المطلق ساكت والمقيد ناطق وان المطلق عام
والعام لا يدل على الخاص باحدى الدلالات اثلاث الا ان يدعى حصول المسورة الكلية
منها فالطلب حاصل بطريق ضم صغرى سهولة الحصول او المتماظنى وظن المطلوب
منها ظهري * وان قدر * على اخذه عطف على قوله فان لم يقدر على اخذ الحق
* فله العفو ايضا * كما اذا لم يقدر * وهذا افضل من العفو الاول * اى العفو مع المعجز
وعدم القدرة للمعجز ذلك عن الاخذ حالا وانه اشق على النفس قال في الجامع الصغير
على رواية معاذ عن نجرىج مسند احد الطبراني افضل الفضائل ان تصل من قطعك
وتعطى من حرمتك وتصفح عن ظمك قال شارحه المناوى لان ذلك اشق على النفس
من سائر العبادات الشاقة فكان افضل اقول هذا الحديث صريح في الدلالة على
المطلوب بكلا النوعين فلعل المصنف لم يقف عليه او وقف على ما قال العراقي ان سنده
ضعيف فتأمل قال الراغب فالعفو عن ظمك نهاية الحزم والشجاعة واعطاء من حرمتك
نهاية الاحسان وقال بعضهم من قابل الاساءة بالاحسان فهو اكل افراد الانسان وهو
المستحق لقصص وصف انسانية عليه حقيقة او ادعاء ومبالغة ومن ثمرات هذا الخلق
صيورة العدو خيلا او صيروته قتيلا وينكل بسهام القدرة الالهية تنكيلا قال حجة
الاسلام رأيت في الانجيل قال عيسى لقد قيل لكم من قبل ان السن بالسن والانف بالانف
والاذن بالاذن والآن اقول لكم لا تقابلوا الشر بالشر من ضرب خدك الايمن فقول
اليد الايسر ومن اخذ رداءك فاعطه ازارك * تنبيه * قال بعضهم رأى ابن الخطاب
شيخ ابن عربي ربه في النوم فقال يارب علمنى شيئا آخذة عنك بلا واسطة فقال يا ابن
الخطاب من احسن الى من اساء اليه فقد اخلص لله شكرا ومن اساء الى من احسن اليه
قد بدد نعمته لله كفرا فقال يارب حسبى فقال حسبك كذا في الفيض * و * من
* الانتصار اى استيفاء حقه من غير زيادة عليه وهو * اى الانتصار
* العدل المفضول * وقد عرفت قريبا ما نقل عن الاحياء ان العدل منتهى درجات
الصالحين والفضل احسان الصديقين هذا اذا خلى عن العوارض وطبعه ان يكون
كذلك * لكن قد يكون * العدل * افضل من العفو بعارض * موجب لذلك * مثل
كون العفو سببا لتكثير ظلمه * لتوهمه ان عدم الانتقام منه للمعجز * و * كون
* الانتصار * سببا * لتقليله او هدمه * اذا كان الحق قصاصا مثلا * او نحو
ذلك * من العوارض مثل كونه عبرة للغير لعل من هذا القبيل ما اقتضى ورثة على
رضى الله تعالى عنه بقاتله ابن ملجم بعدما وصى بالعفو حيث قال على رضى الله تعالى
عنه حين ضربه ابن ملجم وحمل الى منزله انا بالامس صاحبكم واليوم عبرة لكم وغدا
مفارقكم ان ابقى فاناولى دمي وان افن فالفناء ميعادى وان اعف فالفولى قربة

وهو حسنة لكم فاعفوا الانحبون ان يغفر الله لكم والله ما تجأني من الموت وارد كرهته ولا طالع انكرته وما عند الله خير للابرار ﴿ وان زاد ﴾ على حقه ﴿ فنجور وظلم قال الله تعالى ﴾ في سورة الشورى ﴿ ولئن انتصر بعد ظلمه ﴾ اى اقتص ﴿ فاولئك ﴾ ما عليهم من سبيل الى الامور ﴿ بالمعاقبة والمعاقبة ﴾ انما السبيل على الذين يظلمون الناس * يبدؤنهم بالاضرار ويطلبون ما لا يستحقونه تجبراً عليهم * ويغنون في الارض بغير الحق * اى يتكبرون فيها تجبر او فسادا * اولئك * المودوفون بما ذكر من الظلم والبغى بغير الحق * اهم عذاب اليم * على ظلمهم وبغيمهم * ولئن صبر * على الاذى * وغفر * لمن ظلمه ولم ينتصر او فوض امره الى الله تعالى * ان ذلك * الذى ذكر من الصبر والمغفرة * لمن عزم الامور * اى من معزوماتها التى امر الله بها على سبيل النذب ﴿ ولا يجرم منكم ﴾ اى لا يحملنكم ﴿ شئ من قوم ﴾ اى شدة بغضكم للشركين ﴿ على ان لا تعدلوا ﴾ اى على ترك العدل فيهم بالمثلة ونحوها مما لا يجوز بل التزموا العدل مع العدو والصدىق وجه الاستشهاد مفاد من قوله ما عليهم من سبيل يعنى ايسر بعد الاقتصاص شئ آخر من قوله ويغنون الى آخره ومن قوله على ان لا تعدلوا فتأمل قال فى الاحياء قال عقبه بن مامر لقيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال يا عقبه الا اخبرك بافضل اخلاق اهل الدنيا والآخرة تصل من قطعك وتعطى من حرمك وتعفو عن ظلمك قال موسى يارب اى عبادك اعز عليك قال الذى اذا قدر عفا واذلك سئل ابو الدرداء من اعز الناس قال الذى يعفو اذا قدر اعفو ايعزكم الله وعنه صلى الله تعالى عليه وسلم من دعا على ظالم فقد انتصر وعن جابر عنه عليه السلام ثلاث من جاء بهن مع ايمان دخل من اى ابواب الجنة شاء وزوج من الحور العين حيث شاء من ادى حقاً وقرأ فى دبر كل صلاة قل هو الله احد عشر مرات وعفا عن قائله وقال ابو بكر رضى الله عنه او احداهن يارسول الله قال او احداهن وقال بعضهم اذا اراد الله ان يغضب عبداً قيسله من يظلمه * وقيل ان ذلك القرن لم يكن نبيا ولكن اعطى ما اعطى ناربع اذا قدر عفا واداعدو فى واد احدث صدق ولا يجمع اليوم لغد واعلم انه كلما كان الذنب عظيماً ازداد العفو فضلاً * وروى ان زيادا قال لرجل من الخوارج ان جئت باخيك والاضرب عنقك فقال ارأيت ان جئت بك بكتاب من امير المؤمنين تخلى سبيلى قال نعم قال فان تبتك بكتاب من العزيز الحكيم واقم عليه الشاهدين ابراهيم وموسى وتلام لم ينبأ بما فى صحف موسى و ابراهيم الذى وفى الا تزروا زرة وزراخرى فقال زياد خلوا سبيله وقال هذا رجل اقم حجته * وقال مالك بن دينار اتينا منزل الحكيم بن ايوب ايلوا وجاء الحسن وهو خائف فدخلنا عليه مع الحسن فذكر الحسن قصة يوسف عليه السلام وما فعل معها اخوته من منعهم له وطرحهم له فى الجب فقال باعوا اخاهم واحزنوا اباهم وذكروا مالقى من كيد النساء ومن الحبس ثم قال ايها الامير ماذا صنع الله اذ رله رفع ذكره واعلى كعبه وجعله على خزائن الارض

(وان زاد) فى الاستنصار على حقه (فهو جور) اى افراط فى الانتقام (وظلم) اى اخذ زائد على الحق (قال الله تعالى) فى سورة الشورى (ولئن انتصر) اى اقتص (بعد ظلمه) اى ظلم الظالم اياه او بعد ظلم المظلوم (فاولئك) اى المنتصرون (ما عليهم من سبيل) اى عيب ولا طعن اخر الالية * انما السبيل على الذين يظلمون الناس * اى يبدؤنهم بالظلم * ويغنون * اى يطلبون * فى الارض * تكبراً * بغير الحق اولئك لهم عذاب اليم * اى وجيع * ولئن صبر * عن مظلمة ولم يقتص من صاحبه * وغفر * اى تجاوز عنه وفوض امره الى الله * ان ذلك * اى صبره وتجاوزته عنه * لمن عزم الامور * اى من معروفاتها التى امر الله بها على سبيل النذب كما فى تفسير العيون وهذا هو المراد من قوله ﴿ الى الامور ﴾ فتأمل وقال الله تعالى فى سورة المائدة ﴿ ولا يجرم منكم ﴾ اى لا يحملنكم (شئ من قوم) اى ينصأوهم وهم الكفار (على ان لا تعدلوا) بل التزموا العدل مع العدو والصدىق كما فى المواهب

(المقالة الثانية في غوائله) المتعلقة بالحقد (وهي احد عشر) حسد شمانية هجر استصغار كذب غيبة افشاء سر استهزاء ايداء منع
حق منع مغفرة ذكر المصنف في حاشيته (الاول الحسد والثاني) ٣٣٢ شمانية بما اصابه من البلايا اى الفرح

والسرور والضحك به) اي بما اصابه منها (وهي) اي الشمانية المذكورة الامر (السابع عشر) من آفات القلب اخرج الترمذى الرموز له بقوله (ت) (عن وائلة ابن الاسقع رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تظهر الشماتة) اي السرور (باخيك) اي بمصيبة (فيعافيه الله تعالى) منها بفضل (ويبتليك) بذلك جزاء لما جئت عليه يعنى لا تكن منك اظهار الشماتة بما اصاب اخاك المسلم من البلاء فعافاه الله تعالى اياه وابتلاه اياك كفى المحاشية (فالفرح بمصيبة العدو مذموم جدا) لانه فرح بما يؤذى المؤمن ظاهرا (خصوصا) اي خص خصوصا (اذا جملها) المصيبة الواقعة بالمصاب (على كرامة نفسه و) على (اجابة دعائه) بالبلاء (بل) الواجب (عليه ان يخاف) اي الحقد (ان تكون) حصول ذلك بالمذكور (مكراله) بالداعي (و) ان (يخزن) لما اصابه لان المؤمن للمؤمن كالنفس الواحدة (ويدعو) بازالة

فما ذاصع حين اكل له امرء وجمع له اهله قال لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم فعرض بالحلم والعفو عن اصحابه قال الحكم وانا اقول لا تثريب عليكم اليوم ﴿المقالة الثانية في غوائله﴾ الحقد ﴿وهي احد عشر﴾ (١) حسد (٢) شماتة (٣) هجر (٤) استصغار (٥) كذب (٦) غيبة (٧) افشاء سر (٨) استهزاء (٩) ايداء (١٠) منع حق (١١) منع مغفرة ﴿الاول الحسد والثاني الشماتة﴾ بما اصابه من البلايا اى الفرح والسرور والضحك به ﴿وهي﴾ الشماتة ﴿السابع عشر﴾ من آفات القلب ﴿ت﴾ الترمذى قال حسن غريب ﴿عن وائلة بن الاسقع رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تظهر الشماتة﴾ اي السرور عند رؤية المصيبة ﴿باخيك﴾ فيعافيه الله تعالى ﴿حيث زكيت نفسك ورفعت منزلك وشمحت بنفسك وشمته به وفي الجامع الصغير فيرجه الله تعالى بدل فيعافيه﴾ ويبتليك ﴿وهذا معدود من جوامع الكلم﴾ نبيه ﴿اخذ قوم من هذا الخبران في الشماتة بالعدو غاية الضرر فالخذر الخذر نعم افتى ابن عبدالسلام بانه لا ملام بالفرح بموت العدو من حيث انقطاع شره عنه وكفاية ضرره كما في انقبض ثم انه قيل اوردها الحديث ابن الجوزى في الموضوع والقزويني ايضا انتقده على المصابيح وادعى وضعه لكن العلائي نازعهما كذا في الفيض * ففي الاحتجاج به وان وافق القياس كلام سيما عند الاحتجاج به ابتداء ﴿فالفرح بمصيبة العدو مذموم جدا﴾ لكونه سبب الانعكاس المصيبة عليه بابتلاء من شمت وعافية من شمت عليه اولانه ارتكاب المنهى عنه ﴿خصوصا اذا جملها﴾ اي تلك المصيبة ﴿على كرامة نفسه﴾ يعنى يقول الحاقد ان مصيبة عدوى انما هي من كرامتي ﴿و﴾ على ﴿اجابة دعائه﴾ كأن يقول ما تبلى به عدوى من هذه المصيبة انما هو باجابة دعوتى عليه لانه حينئذ عجب وتزكية نفس وغرور ﴿بل﴾ يجب ﴿عليه﴾ على الحاقد ﴿ان يخاف﴾ من مصيبة عدوه ﴿ان تكون مكره﴾ من الله تعالى ﴿له﴾ واستدراجا للحقد حيث ابلى عدوه وعافاه ﴿و﴾ يجب على الحاقدان ﴿يخزن﴾ على احتمال كونه مكره الله تعالى ﴿و﴾ يجب ايضا ان ﴿يدعو﴾ الله ﴿بازالة بلائه﴾ اي العدو ﴿و﴾ يدعو ﴿بان يخلفه﴾ اي عدوه الله تعالى ﴿وخيرا﴾ مما فات ﴿من النعم﴾ تلك المصيبة في الوجوب هذا نظر الا ان يراد بالوجوب معنى مجازى ثم ان هذا الدماء سبب خلاص الحاقد من تلك المصيبة كما قال الله تعالى ومن يشفع شفاعا حسنة يكن له نصيب منها * اخرج احمد والبخارى في الادب عن ابي الدرداء ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول ان دعوة المرء المسلم مستجابة لآخيه يظهر الغيب عد رأسه ملك موكل كلما دعا لآخيه بخير قال آمين ولك بمثل ذلك فدعوة الملك لا ترد والتفصيل في البيضاوى في هذه الآية ﴿الا ان يكون﴾ ذلك العدو استدراك من قوله والفرح مذموم او من قوله بل عليه ان يخاف

بلائه) عند (وبان يخلفه) اي يعطيه خلفا (خيرا مما فات) عليه من اعمل او مال (الا ان يكون) اي المصاب (ظالما)

(ظالما) للناس (فأصابه بلاء يمنع من الظلم) فلا تحزن لكونه لهجة من الظلم (ويكون لغيره من الظلمة عبرة) يعتبرون منه الى الاتعاض (ونكالا) يمنعهم عن مفارقة الظلم (ففرحه حينئذ) اي حين كونه المحقود ظالما (بزوال الظلم) المرتب على حصول البلاء لاعيه نفسه (والثالث) من الغوائل للحقد (هجره) اي المحقود عليه (وعداوته وهو) اي اذ ذكر الامر (الثامن عشر) من آفات القلب * اخرج ابوداود المرزوله بقوله (د) (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يحل) اي لا يجوز (لمؤمن) المراد به ذوالايمان فيشمل الذكر والانثى او ذكره لكونه الغالب فلامفهوم للقيده فتأمل (ان هجر مؤمنا) ٣٣٣ يقاطعه ويترك الكلام معه ويعرض عنه (فوق ثلاث)

من الايام واغفرت الثلاث لكونها مفهوما من الحديث عند من يقول بمفهوم المخالفة وانما عني عنها في الثلث لان الادعي مجبول على سوء الخلق والغضب كما في ابن الملك (فاذا مرت به ثلاث) وقد هجره فيها (فليلقه) وجوب القطع الهجر (وليسلم عليه) فيخرج به من الهجر (فان رد) اي المسلم عليه السلام (عليه) اي على البادي بالسلام (فقد اشتركا في الاجر) للسلام وهو عشر حسنات لما روى انه عليه السلام قال من قال السلام عليكم كتب له عشر حسنات ومن قال السلام عليكم كتب له عشر حسنات ومن قال السلام عليكم ورحمة الله كتب له عشر حسنات ومن قال السلام عليكم ورحمة الله كتب له عشر حسنات ومن قال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته كتب له ثلاثون حسنة

﴿ظالما﴾ للناس ﴿فأصابه بلاء يمنع من الظلم ويكون لغيره من الظلمة عبرة﴾ يعتبرون منه وينزجرون عن آيات من مثله ﴿ونكالا﴾ ينكل به ينكل أصابه بنازلة ﴿ففرحه حينئذ بزوال الظلم﴾ لا بأصابة البلاء والمصيبة له فلا يكون مذموما بل غير في الدين والغيرة من الايمان وعن بعضهم كن غير الله واحذر من الغيرة الطبيعية الحيوانية ان تلبس عليك نفسك بها والميزان ان الذي يغار الله انما يغار لانها كحرمانه على نفسه وعلى غيره ﴿والثالث﴾ من غوائل الحقد ﴿هجره﴾ اي المحقود ﴿وعداوته وهو﴾ اي الهجر والعداوة ﴿الثامن عشر﴾ من آفات القلب ﴿د﴾ ابى داود ﴿عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يحل لمؤمن﴾ اما بالتغليب او بمعوم الجواز او لان الذكركر متبوع للثلاث فالحكم لكل قالوا ان عادة الشرع في الحكم المشترك بين الذكر والانثى بصيغة الذكر وفي المختص بالانثى بصيغة الانثى ﴿ان هجر مؤمنا﴾ يتركه ويقاطعه له قيد اكثرى او الذمى في المعاملات تابع للمسلم ﴿فوق ثلاث﴾ ليلال لعل الثلاث وما دونها معفو للخرج ارتخصيص الفوق لقوة الائم او المفهوم ليس بمعتبر في الادلة عندنا تأمل ﴿فاذا مرت به ثلاث﴾ اي ليلال والهجر باق ﴿فليلقه﴾ امر بالملاقاة والاصل في الامر الوجوب ﴿وليسلم عليه﴾ لا واصل والانس الظاهر ان هذا الامر للبدب والقران في النظم لا يوجب القران في الحكم عندنا ﴿فان رد عليه﴾ اي على البادي بالسلام الذي وجب عليه كما في حديث صل من قطعك واعف عن ظلمك واحسن الى من اساء اليك ﴿فقد اشتركا في الاجر﴾ الذي هو عشر حسنات كما روى من قال السلام عليكم كتب له عشر حسنات ومن قال السلام عليكم ورحمة الله كتب له ثلاثون حسنة وهذه نهاية السلام ﴿وان لم يرد عليه فقربا﴾ اي رجع ﴿بالائم وزاد﴾ اي ابوداود ﴿في رواية فن هجر فوق ثلاث دخل النار﴾ اي يستحق دخولها فلا يبق في المغفرة بالشيئة والشفاعة ﴿وهذا﴾ الوعيد ﴿محمول على الهجر لاجل الدنيا واما لاجل الآخرة والمعصية والتأديب فخائر بل مستحب﴾ للحب في الله والبغض في الله ولانه تأديب وترية كما روى ان افضل الاعمال

وهذه نهاية السلام (وان لم يرد عليه) اقوة حقه (بقربا) اي رجع ذلك الابى (بالائم) اي بذنب ترك الواجب عليه (وزاد) اي ابوداود (في رواية فن هجر فوق ثلاث دخل النار) اي ان عوقب والافالة تعالى غفر ذلك (وهذا) اي خطر الهجر فوق الثلاث (محمول على الهجر لاجل الدنيا) واغراضها (واما) الهجره الحاصل (لاجل الآخرة والمعصية والتأديب) بان امر بمعمرون فلم يأتمره ونهاه عن المكر فلم يئته عنه (ف) هجره لذلك (جائز) حينئذ (بل مستحب) لانه بغض في الله لما روى ان افضل الاعمال الحب في الله والبغض في الله فتأمل

من غير تقدير) بايام بل مادام به الداعي بهجرة (اوروده عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) فقد هجر عليه السلام الثلاثة المتخلفين في غزوة تبوك وهم كعب بن مالك وهلال بن امية ومرارة بن الربيع وامر الناس بهجرانهم خمسين يوما كما ذكره ابن الملك في شرح المصابيح فهاجروا حتى تاب الله عليهم وكذا يجوز لوالد ان يغضب على ولده وللازواج على زوجته والسيد على عبده ثلاثة ايام للتأديب لانه عليه السلام هاجر على زوجته وتركهن شهرا واعتكف في المسجد كذا ذكره زين العرب وقد هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجته زينب **٣٣٤** اكثر من شهرين لما روى عن عائشة

رضى الله عنها اعتقل بعير لصفية هي جارية للنبي عليه السلام وعند زينب فضل ظهر اي دابة زائدة قدر حاجة فقال عليه السلام لزينب اعطيها بعيرا فقالت انا اعطيتك اليهودية اي كان ابو صفية يهوديا فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فهاجرها اي فتركها ولم يدخل بيتها ذا الحجة والحرم وبعض صفر كما في المصابيح والمطالع (و) عن (صحابه رضوان الله تعالى عليهم اجمعين) فانهم هجروا لاجل الاخرة والتأديب والتهذيب فلولا يكن مشروعا بهذه النية لما فعل افضل البشر عليه السلام واصحابه رضوان الله تعالى عليهم اجمعين (والرابع) من غوائل الحقد (استصغاره) اي المحقود عليه (وهو التكبر وقد مروا الخمس افضاؤه) اي الحقد (الى الكذب والبهتان) عليه (بل الشهادة عليه زورا) والسادس (افضاؤه) الى غيبته والسابع (الى افساء سره والثامن الى الاستهزاء به) والسخرية منه (والتاسع) الى ايدائه بغير حق (تعميم بعد تخصيص) او (ايدائه) باكثر منه (اي اكثر من حقه) والعاشر الى منع حقه من صلة رحم وقضاء دين ورد مثلثة (بالاداء او بالاستحلال ان كان مظلوما بسبب من جهته) والحادي عشر منه (اي الحقد

الحب في الله والبغض في الله وروى عنه صلى الله تعالى عليه وسلم اني رايت حول العرش منابر من النور عليها قوم لباسهم نور ووجوههم نور ليسوا انبياء يغبطهم النبيون والشهداء قالوا يا رسول الله انصف حالهم لنا قال هم المتحابون في الله والمتزاوون في الله والمجاوسون في الله وواوحي الله تعالى الى موسى بن عمران هل علمت لي عملا قط قال الهى صليت لك وصمت لك وتصدقت لك وذكرت لك فقال الله تعالى ان الصلاة لك برهان والصوم لك جنة والصدقة لك ظل والذكر لك نور فاي عمل علمت لي فقال موسى يا رب دلني على عمل هولك فقال يا موسى هل واليت لي وليا قط وهل ماديت لي عدوا قط فلم موسى عليه السلام ان احب الاعمال الحب في الله والبغض في الله من غير تقدير وقت اوروده عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كما هجر الثلاثة المتخلفين في غزوة تبوك وهم كعب بن مالك وهلال بن امية ومرارة الربيع وامر الناس بهجرانهم خمسين يوما كما في ابن الملك وانه هجر جميع زوجته مرة شهرا للتأديب ومرة شهرين ونصفا لبعضهن وكذا يجوز لوالد ان يغضب على ولده وللازواج على زوجته والسيد على عبده ثلاثة ايام قبل عن الفيض ومن المصلحة ما جاء من هجر بعض السلف لبعض فقد هجر سعد بن ابي وقاص عمار بن ياسر وعثمان بن عبد الرحمن بن عوف وطاوس وهب ابن منبه والحسن بن سيرين الى ان ماتوا وهجر ابن المسيب اياه وكان زينا فاقم بكلمه الى ان مات وكان الثوري يتعلم من ابن ابي ليلى ثم هجره فمات ابن ابي ليلى فلم يشهد جنازته وهجر احمد بن حنبل عمه اولاده لقبولهم جائزة السلطان (و) عن (صحابه رضوان الله تعالى عليهم اجمعين) فلولا يكن مشروعا بهذه النية لما فعل افضل البشر واصحابه وخيار امته (والرابع) من الغوائل الحقد (استصغاره) اي المحقود عليه (وهو التكبر وقد مروا الخمس افضاؤه) اي الحقد (الى الكذب والبهتان) عليه (بل الشهادة عليه زورا) والسادس (افضاؤه) الى غيبته والسابع (الى افساء سره والثامن الى الاستهزاء به) والسخرية منه (والتاسع) الى ايدائه بغير حق (تعميم بعد تخصيص) او (ايدائه) باكثر منه (اي اكثر من حقه) والعاشر الى منع حقه من صلة رحم وقضاء دين ورد مثلثة (بالاداء او بالاستحلال ان كان مظلوما بسبب من جهته) والحادي عشر منه (اي الحقد

الغوائل للحقد (افضاؤه الى الكذب) منه (عليه) لبغضه (والسادس) افضاؤه (الى غيبته) (عن) والسابع الى افساء سره والثامن الى الاستهزاء به) فيسخر به اذراه (والتاسع الى ايدائه) اي المحقود عليه (بغير حق) وهذا تعميم بعد تخصيص (او) ايدائه (باكثر منه) اي اكثر مما يستحقه فيما جناه (والعاشر الى منع حقه) عليه (من صلة رحم) ان كان بينهما قرابة (وقضاء دين) بعد موته (ورد مظلمة) ان كان المحقود مظلوما بسبب من جهته كما في الحاشية (والحادي عشر) من غوائل الحقد وهو آخر الغوائل له (منه) اي منع الحقد عن الحاقه

(عن مغفرة صاحبه) اي من قام به الحقد - ٣٣٥ - اخرج الطبراني في الكبير والاوسط المرموز لهما بقوله

(طكط) (عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاث) اي من خصال مذمومة (من لم يكن فيه واحدة منهن فان الله تعالى يعفّر ماسوي ذلك) اي الثلاث (من الذنوب) (لمن يشاء) اي لا يعاقبه على ذنبه احده . (من مات لا يشرك بالله شيئا) من الشرك جليبا او خفيا او شيئا من المعبودات والحال مقارنة لموت فلا عبرة شرطا بما تقدمه ولم يكن عنده (و) الثاني (من لم يكن ساحرا) اي حاملا للسحر مقرنا فيه كما يدل له وصفه بقوله (من السحرة) بفتحات جمع ساحر اعلم ان السحر كفران رأى التأثير من نفسه ومعصية كبيرة ان رأى ذلك بخناق الله تعالى عقيب مباشرة الاسباب كافي الحاشية (و) الثالث (من لم يحقد على اخيه) اي المؤمن واما الحقد على الكفرة ولو اهل ذمة لكفرهم فقير مانع منها كافي المواهب * واخرج الطبراني في الاوسط المرموز له بقوله (طط)

(عن مغفرة صاحبه) اي صاحب الحقد وهو الحاقد (ططط) الطبراني في الكبير والاوسط (عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما) انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث (خصال مذمومة) (من لم يكن فيه واحدة منهن فان الله تعالى يعفّر ماسوي ذلك لمن يشاء) بشكل بان هذه الثلاث ان ادت الى الكفر فكلامنا في حقد ايس ذلك بكفر كما هو الظاهر وان لم تؤد اليه فعارض بقوله تعالى ويعفّر ماسوي ذلك لمن يشاء على انه راجع الى الاستدلال بالمفهوم فانهم فانظر (من مات لا يشرك بالله) تعالى (شيئا) وهو ظاهر موافق لهذه الآية (و من لم يكن ساحرا من السحرة) كفران رأى التأثير من نفسه وكبيره ان رأى بخناق الله تعالى ان اريد من الشرك مطلق الكفر وهو المتبادر فيمكن من قبيل كون قسيم الشيء قسما منه او لا يعفّر غير شرك وهو خلاف النص القاطع كما عرفت آنفا وان اريد الشرك المخصوص فيلزم ان يعفّر الكفر غير شرك وهو خلاف النص ايضا والجواب انه اذا قبل الخاص بالعام راد بالعام ماعدا الخاص فانظر ايضا (و من لم يحقد على اخيه) في الاسلام فان الحقد شئوم وقد ورد في ذمه من كتاب وسنة مالا يحصى وهو من البلايا التي اتى بها المناظرون قال الغزالي لا يكاد المناظر يفك عنه اذ لا ترى مناظرا يقدر على ان لا يضم الحقد على من يحرك رأسه عند كلام خصمه ويتوقف في كلامه فلا يقابله بحسن اصغاء بل يضم الحقد ويرتبه في النفس وغاية تمسكه الاخفاء بالفاق ثم ان وجه الاحتجاج بالحديث انه يفهم منه انه تعالى لا يعفّر للحقاد كما لا يعفّر للمشرك والساحر فيرد ان اريد من الحقد ما يوجب الكفر فبعد تسليم ذاته لا يخفى ان الكلام فيما لا يكون كفرا والافينا في ايضا الآية السابقة على ان الاحتجاج كما عرفت بطريق المفهوم * والجواب ان كلمة مافي قوله تعالى ويعفّر ماسوي ذلك ليس بعام كما تقرر في الاصول ان ما الموصولة او الموصوفة ايس بقطعي في العموم بل قد يكون خاصا وان سلم في نفسه لكن يخالف الاجماع على انه تعالى يجوز عفو كل معصية غير الشرك لعل الجواب ان السحر والحقد وان لم يكونا كفرا راجاز عفوهما لكنه ايس بواقع او كعدم الواقع كمال قلته ولا يبعد ان تجعل الآية من قبيل عام خصص منه البعض والمخصص هذا الحديث فليتأمل جدا (ططط) الطبراني في الاوسط (عن جابر رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال تعرض (والمعروض عليه هو الله تعالى او ملك يوكفه جميع صحف الاعمال ونسبها كذا في الفيض لكن في حديث آخر في الجامع الصغير تعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس على الله تعالى وتعرض على الانبياء وعلى الآباء والامهات يوم الجمعة فيفرحون بحسناتهم وتزداد وجوههم بياضا واشراقا فاتقوا الله تعالى ولا تؤذوا موتاكم فالعروض عليه هو الله تعالى والانبياء والاصول اذ النصوص يفسر بعضها بامضا آخر او بقاعدة حل لمطلق على المتبدل فانهم

(عن جابر رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال تعرض

الاعمال) اى اعمال الاسبوع على الله تعالى (يوم الاثنين والخميس فز) هو (مستغفر) اى طالب المغفرة (فيفقره) بالبناء لغير الفاعل لعلمه (ومن) هو (نائب فيتاب عليه) اى يقبل توبته (ويرد اهل الضغائن) بالمعنيين جمع ضغينة من ضمن صدره ضغنا من باب تعب حقد والاسم الضغن والجمع اضغان كحمل واحال ككافى المواهب (بضغائهم) اى بسببها (حتى) اى الى ان (توبوا) من الضغائن فقيه ان الحقد لغير الله تعالى مانع من غفر الذنوب وقبول التوبة وذلك شوم اى شوم * اخرج الطبراني فى الاوسط ايضا الرموز له بقوله (طط) (عن معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال يطلع الله تعالى) بشديد المهلة افتعال من الطلوع قلبت تاؤه طاء تخفيفا اى ينظر الله اليهم بعين العناية والرحمة (الى جميع خلقه ليلة الصنف من شعبان) من غروب الشمس الى طلوع فجرها (فيغفر) العموم رحمة حينئذ (لجميع خلقه الا مشرك) فلا يغفر له الا مشركه (او مشاحن) هو من عاد اخاه لغرض دينوى وحل الاوزاعى على الرافضة لانهم اقمح انواعه وفى القاموس و المشاحن ﴿ ٣٣٦ ﴾ المذكور فى الحديث صاحب

البدعة التارك للجماعة وقد جات ذنوب عديدة تمنع من المغفرة ثلاث اليلة يبتئها فى كتابى جامع الازهار (وفى رواية) للبيهقى الرموز له بقوله (هق) (عن عائشة رضى الله تعالى عنها وعن ابوها وبؤخر) بالبناء للفاعل اى الله تعالى اولغيره اى يؤمر المؤكل بهم من الملائكة بان يوخروا (اهل الحقد كاهم) على ما هم عليه من الذنوب بلاغفر (المقالة الثالثة فى سبب الحقد وهو الغضب فانه) اى الحقاد (اذا لزم كاهم) اى كظم الغضب لعدم المؤاخذه (ب) سبب

الاعمال يوم الاثنين والخميس فى مستغفر وغفره و من نائب فيتاب عليه وورد اهل الضغائن بالمعنيين جمع ضغينة من ضمن صدره ضغنا من باب تعب حقد بضغائهم اى بسببها حتى توبوا من الضغائن فلم يبق من الحقد لا يغفر له وهو المطلوب طط عن معاذ بن جبل رضى الله عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال يطلع الله تعالى الى جميع خلقه بالرحمة والمغفرة ليلة الصنف من شعبان فيغفر لجميع خلقه الا مشرك او مشاحن قيل هنا عن القاموس والمشاحن المذكور فى الحديث صاحب البدعة التارك للجماعة ولا يخفى انه لا تقرب حينئذ والافرب ما نقل عن المصباح شحنت عليه شحنا من باب تعب حقد * اعلم انه لا بد من التوفيق بين هذه الاحاديث لابهامها التناقى فافهم وفى رواية هق هق البيهقى عن عائشة رضى الله تعالى عنها وعن ابوها وبؤخر اهل الحقد كاهم عليه من الذنوب بلا مغفرة المقالة الثالثة فى سبب الحقد وهو الغضب فانه اى الحقاد اذ لزم كاهم اى كظم الغضب بجزءه عن التشفى عن الانتقام منه فى الحال رجوع الغضب الى الباطن واحتقن احتبس فيه فصار حقد اى بعد ان كان غضبا وفيه اى فى الغضب خمسة مقامات الاول فى تفسير الغضب واقسامه المقام الثانى فى العلاج العلمى الثالث فى علاجه بعد هيجانه الرابع فى العلاج القلعي الخامس فى الحلم اعلم ان الغضب وهو غليان دم القلب والقلب جسم صنوبرى تحت الثدي اليسار اى حركة الدم الرقيق فى القلب دفعة لدفع المؤذيات قبل وقوعها ولطلب التشفى والانتقام بعد وصولها ليس بمذموم فى الشرع مطلقا

(عجزه) عن الغضوب عليه لكونه قويا منه (عن التشفى) اى عن الانتقام عنه (فى الحال) لغلبة منه (رجع) الى الباطن) اى عاد الغضب الى باطنه (واحتقن) اى اجتمع فاستتر فى الباطن واحتبس (فيه) وعاد الى الحقد (فصار حقد) بعد ان كان غضبا معروض للزوال (وفيه) اى فى الغضب (خمس مقامات) غير بين البعدودات لما مر المقام الاول فى تفسير الغضب واقسامه والمقام الثانى فى العلاج العلمى الثالث فى علاجه بعد هيجانه الرابع فى العلاج القلعي الخامس فى الحلم كما ذكره المصنف فى حاشيته (المقام الاول فى تفسير الغضب واقسامه اعلم ان الغضب) شرعا (وهو غليان دم القلب) اى حركة الدم الرقيق فى القلب دفعة (لدفع) اى عند دفع (المؤذيات) عند (قبل وقوعها) كما اذا حل عليه انسان (ولطلب التشفى) عطف على دفع المؤذيات اى حصول شفا القلب بالانتقام من الجانى عليه (والانتقام بعد وصولها) اى المؤذيات (ليس بمذموم) خبر ان فى قوله ان الغضب وقوله وهو غليان دم القلب جملة معترضة بين اسم ان وخبرها فتدبر

(بل هو امر لازم) ائلا تطؤه الاقدام (به يحفظ الدين والدينا) من ارباب الفساد (ومنه) اى من الانتقام بميزان العدل (الشجاعة المدروحة عقلا وشرعا وعرفا) اى لكل من هذه الالوجه (وانما المذموم طرفاه تفريطه) بدل من طرفاه او الاول تفريطه وهو نقصانه وقلته (وضعه) اى الضعف فيه (المسمى بالجبن وهو) اى الجبن الامر (التاسع عشر وذلك) الاشارة اليه للاستهانة بقوله (مذموم جدا) قويا (لانه يثمر) بضم الحمية وسكون المثناة اى ينتج (عدم الغيرة) على الحرم رأسا (او) يثمر **٣٣٧** وينتج (فلة الحمية) غار بين الفظين تفنت (على الزوجة والاقراب) وينتج (خسة) اى دناءة

بل هو امر لازم به يحفظ الدين والدينا ومنه * اى الانتقام * الشجاعة المدروحة عقلا وشرعا وعرفا * قيل الشجاعة هيئة للقوة العقلية بها يقدم على امور ينبغي ان يقدم كالقتال مع الكفار مالم يزيدوا على ضعف المسلمين واحتلاص مسلم من يد متعدد * وانما المذموم طرفاه تفريطه وضعفه المسمى بالجبن وهو والتاسع عشر * من آفات القلب وفمر الجبن بانه ضد الغضب اعنى سكون النفس فيما ينبغي ان يتحرك له ومبدأه بطلان شهوة الانتقام * وذلك مذموم جدا * ومرضى ردى غاية الرذالة حتى قال الشافعى من استغضب فلم يغضب فهو حار ومن استرضى فلم يرض فهو شيطان * لانه يثمر عدم الغيرة * والغيرة من الايمان * او فلة الحمية * اى الانفة والاحتفاظ * على الزوجة والاقراب * * يثمر ايضا * خسة النفس والاحتمال الذل والضميم * اى الظلم * فى غير محله * المشروع * والخور * بفتح المجمة اى الضعف * والسكوت * عند مشاهدة المنكرات * وبورث ايضا سوء العيش وطمع كل احد فى ماله وقلت الثبات فى الامور وارتكاب ما يوجب التوبخ والتعطل فى الامور المهمة وليس ذلك من الحياء المدوح * قال الله تعالى * فى صورة التوبة محرضا على الشجاعة * وليجدوا * اى الكفار * فيكم غلظة * اى شدة فى القتال وصبرا * وفى سورة النور * ولاناخذكم بهما * اى الزانى والزانية * رافة * شفقة ومرحة * فى دين الله * فى طاعته واقامة حده فنعطوه او تساحوا فيه وقال صلى الله تعالى عليه وسلم اوسرقت فاطمة بنت محمد لقطعت يدها * وفى سورة محمد * اشداء على الكفار * اى اصحابه عليه الصلاة والسلام يعنى يظهر ون الشدة والمهابة والصلابة لمن خالف دينهم لا يخفى ان المذهب عندنا كون الاعتبار بموم الصيغة لخصوص السبب ولا يبعد المقايسة ايضا فتأمل وايضا قال تعالى لحييه عليه الصلاة والسلام واغلظ عليهم اى على الكفار والمنافقين والغلظة هى الشدة من آثار قوة الحمية وهو الغضب * هق * البهق * طط * الطبرانى فى الاوسط * عن على رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال خير امتى احداؤها * اى من كان كالحديد فى الصلابة فيما يخالف الشرع وسعى فى رده وابطاله * وفى حديث الجامع الصغير الحدة تعترى خيراتى وفسرنا بالصلابة فى الدين وفيه ايضا الحدة لانكون الا فى صالحى امتى وابرارها الحديث

ينتج (خسة) اى دناءة (النفس) ورزالتها (و) ينتج (احتمال الذل والضميم) فى المصباح ضامه ضميا مثل ضاره ضميرا وزنا ومعنى (فى غير محله والخور) بفتح المجمة والوار الضعف والمهانة (والسكوت) بالفوقية اى عن الكلام وبالنون اى عن الانكار (عند مشاهدة المنكرات) رعاية لمباشرها او تعظيما له وليس ذلك من الحياء كما قدمنا (قال الله تعالى) فى سورة التوبة محرضا على الشجاعة (وليجدوا) اى الكفار (فيكم غلظة) اى شدة فى القتال وصبرا وقال الله تعالى فى سورة النور بعدما امره بجلد الزانى والزانية نهيا عن اخذ الرافة والشفقة بهما فى دين الله تعالى (ولاناخذكم بهما) اى بالزانى والزانية (رافة)

اى شفقة ورحمة لان حق الله تعالى (بريقة ٤٣ فى) اولى واهم (فى دين الله) ظرف لغوى لا تقرأ فى دين الله بالمحدود بالحد الذى امر الله به فله اولى بعباده فتأمل * وقال الله تعالى فى سورة الفتح مدحا لاصحاب رسوله (اشداء) الله (على الكفار) بالغلظة لا يرحونهم لانهم اعداء الله * رجاء * اى تحابون فى الله * بينهم * اخرج البيهقى والطبرانى فى الاوسط المرموز لهما بقوله (هق طط) (عن على رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال خير امتى احداؤها) اى اشداءها حدة هى ما يعترى الانسان من الغضب يعنى خيراتى ما كانوا كالحديد فى الصلابة فيما يخالف الشرع الشريف وسعوارده

كفي الحاشية* واخرج الطبراني من حديث ابن عباس مرفوعا الحدة تعترى خيار امتي* واخرج الديلمي في الفردوس من حديث انس مرفوعا الحدة لا تكون الا في صالحى امتى وابرارها كفى الموابه (وقدم ماورد) من الحديث (في الغيرة) اى في حق وجوب غيرة المؤمن لنفسه ورد به الاحاديث منها حديث سعد بن عباده رضى الله تعالى عنه حيث قال كلا ان كنت لا عاجله بالسيف الحديث فتذكرها كفى الحاشية (فيذبحى) اى للجبان (ان يعالج نفسه) ليتفر عنها (بايقاعه) ذكر الضمير باعتبار المعالج وفي نسخة بايقاعها وهو ظاهر (فيما يخاف) بظيحه لجنته (ويقر منه) خوفه (بتكلف مرة بعد اخرى) الباء متعلق بايقاعه (واسماها) عطف على ايقاعه (غوائل الجبن) السابق بعضها (وفوائد الشجاعة) ليتشوق اليها (وتدكيرها) اى فوائد الشجاعة (كرار او مرارا) بكسر الهمزة جمع مرة وكرة (حتى يزول) اى الجبن عنه بمزاولة اسباب ضده (ويقوى غضبه) من الاقدام على الاعداء (واذراطه) دل من طرفاء اى وانما المذموم

وفيد ايضا خيار امتى احداؤهم الذين اذا غضبوا رجعوا (وقدم ماورد في الغيرة فيذبحى) الجبان (ان يعالج نفسه) لتفر عنها (بايقاعه) وفي بعض النسخ بايقاعها وهو الظاهر (فيما يخالف ويقر منه) من المخاوف والمعارك وذكر وجوب الموت وعدم تقعر الحذر عند نزول القدر لانه لا ينفع حذر من قدر قال الله تعالى انما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم في بروج مشيدة لكن بشرط عدم ايقاع المهلكة كالرور منفردا في الطرق المهلكة وكذا البيوتة بتكلف مرة بعد اخرى حتى يحصل له ملكة يقندر بها على الاقدام على ما يسوغ الشرع الاقدام (واسماها) اى نفسه (غوائل الجبن) لتتفر منه (وفوائد الشجاعة) لتتشوق اليها (وتدكيرها) كرار او مرارا (مرة بعد اخرى الاولى) وتذكرها (حتى يزول) جنبه (ويقوى غضبه) المرغوب (واذراطه) اى افراط الغضب عطف على تفرطه (وزيادته وغلبته وسرعته وشدة المسمى بالتهور وهو) اى التهور (العشرون) من الاور (القلبية) ويثر الحدة والعنف (بضم المهملة ضد الرفق) (وضده العلم) بكسر المهملة مصدر حلم بالضم صفح وستر فهو وحام كذا في المصباح (وهو ملكة الطمانينة) اى كيفية راسخة في النفس باعثة على الطمانينة والسكون (عند) تحقق محركات الغضب (اى سبب حركة الغضب من المؤذيات والمنفرات) وعدم هيجانه الاسباب قوى وتتمكن مصدر معطوف على قوله الطمانينة (دفعه عنده) اى عند الهيجان (بلا تعب) والتمكن مع التعب ايسر بحلم بل يحلم (ويثر اللبن والرفق والتهور مرض عظيم الضرر) لان ضرره لنفسه والغيره بخلاف الجبن فانه لنفسه فقط ومن اعظم ضرر التهور اسكفر بالله تعالى عودا بالله تعالى منه (صعب العلاج فلا بد من شدة المجاهدة والتشمر والسعي فيه) اى في ازالته ليتخلص منه (وعلاجه باربعة اشياء بالعلم) اى العلاج العلمى (والعمل) اى العملى (وازالة السبب) اى العلاج بازالة السبب (وتحصيل الضد فلينين كل واحد منها بمقام على حدة المقام الثانى) من الخمسة للغضب (في العلاج العلمى وهو نافع قبله) اى قبل التهور (وحن الهيجان بالتذكر) بنفسه (او التذكير) اى تذكير الغير له

افراطه او الثانى افراطه (وزيادته وغلبته وسرعته وشدة المسمى بالتهور وهو) اى التهور الامر (العشرون) من الاور (القلبية) ويثر الحدة والعنف (بضم المهملة ضد الرفق) (وضده العلم) بكسر المهملة مصدر حلم بالضم صفح وستر فهو وحام كذا في المصباح (وهو ملكة الطمانينة) اى كيفية راسخة في النفس باعثة على الطمانينة والسكون (عند) تحقق (محركات) قوة (الغضب) كافي الحاشية لخواجه زاده (وعدم هيجانه الاسباب قوى ويمكن دفعه) عطف على الطمانينة (عنده) اى الحلم (بلا تعب) للملكة القائمة به (ويثر اللبن

والرفق) خلاف العنف (والتهور مرض عظيم الضرر) لانه هجوم على الامر من غير روية (صعب (آفات) العلاج) لانه ملكة والخروج عنها بعد تمكنها صعب (فلا بد) لعلاجه (من شدة المجاهدة والتشمر) كناية عن مزيد الاقبال على ذلك (والسعي فيه) ليحصل المراد من ذلك الداء (وعلاجه باربعة اشياء بالعلم) بالعلاج العلمى (والعمل) اى بالعلاج العلمى (وازالة السبب) اى العلاج بازالة السبب (وتحصيل الضد) اى العلاج بتحصيل الضد (فلينين كل واحد منها) من الاربعة (بمقام) من الكلام (على حدة) بانفراد مصدر واحد حذف فآؤه و عوض عنها الهاء. آخره (المقام الثانى في العلاج العلمى) الذى هو اول العلاجات (وهو نافع قبله) اى قبل التهور بالوقوع عنه (وحن الهيجان) بالانفصال منه (بالتذكر) متعلق بالعلاج (او التذكير) اى تذكير الغير آفات التهور

وفوائد الكظم بال غضبان (ان لم يشتد جدا والا) بان اشتد كذلك حتى ما بقي لصاحبه لنا (فلا يفيد) اى التذكير (بل يضر ويكون) لعلة غضبه وشدة اهبه (كالوقود) يأكل ما يصيده (وهو) اى العلاج العلمى (معرفة آفاته) اى الغضب والتهور (وفوائد كظم الغيظ) مع القدرة على العمل بمقتضاه (اما آفاته فاربعة الاول) والاولى الاولى وكذا فيما أتى فتدبد (افساد رأس الطاعات) وهو الايمان * اخرج البيهقي والطبراني فى الكبير الرموز لهما بقوله (هق طك) (عن بهز) بفتح الموحدة وسكون الهاء وبالزاي (ابن حكيم عن ابيه) حكيم (عن جده) وهو معاوية بن حيدة (عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال الغضب) مرتعريفه (يفسد الايمان) لما يقع من المؤمن عنده مما قد يفضى للكفر كما سيأتى افساد (كما يفسد الصبر) وهو بفتح المهملة ٣٣٩ وكسر الموحدة فى الاشهر وسكونها للتخفيف لغة قليلة قال بعضهم

لم تسمع فى السعة وحكى فيه ثلاث لغات وهو الدواء المر كذا فى المصباح (العسل) بابطال حالوته وابراد حرارته (المراد) فى هذا الحديث من (الغضب فيما لا ينبغى) من اغراض الدنيا واعراضها (او صدوره فيما ينبغى) من المخالقات الداعية له (اكثر) كما (او اشد) كقوله (مما ينبغى فهو) اى الغضب الموصوف بهذين القيدين (التهور وكثيرا) مفعول مطلق او ظرف (ما) مزبدة للشبوع (بطلق) بالبناء لغير الفاعل (الغضب عليه) اى على التهور من اطلاق السبب على المسبب مجازا مرسلا او للتلازم (لا) على (اصل الغضب) العرف

آفات التهور وفوائد الكظم * ان لم يشتد جدا والا * اى وان اشتد * فلا يفيد * شئ من التذكر والتذكير * بل قد يضر ويكون * لعلة غضبه وشدة لهبه * كالوقود * يزيد تلهب النار لستر العقل بدخانه المظلم فان معدن الفكر الدماغ ويتصاعد عند شدة الغضب من غليان دم القلب دخان الدماغ المظلم فيستولى على معادن الفكر وربما يتعدى على معادن الحس فيظلم عينه حتى لا يرى شئاً وتسود عليه الدنيا بأسرها * وهو * اى العلاج العلمى * معرفة آفاته * آفات التهور * وفوائد كظم الغيظ * مع القدرة على العمل بمقتضاه * اما آفاته * اى التهور * فاربعة الاول افساد رأس الطاعات * وهو الايمان * هق * طك * والبيهقي * الطبراني فى الكبير * عن بهز * بفتح الموحدة وسكون الهاء وبالزاي المجهمة * ابن حكيم عن ابيه عن جده * معاوية بن حيدة * عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال الغضب * اى التهور * يفسد الايمان * اى شأته افساد الايمان * كما يفسد الصبر * بفتح المهملة وكسر الموحدة الدواء المر بنت يراد عند اطلاقه عصارته * العسل المراد الغضب فيما لا ينبغى * شرعاً وعقلاً * او صدوره فيما ينبغى * من المواضع المشروعة بها * اكثر او اشد مما ينبغى فهو * اى الغضب الموصوف بهذين القيدين * التهور وكثيرا ما يطلق الغضب عليه * اى على التهور من اطلاق السبب على المسبب * لا * على * اصل الغضب * الذى هو مجرد غليان دم القلب على الاطلاق * لما امرانه * اى اصله * امر لازم * قيل فمن قبيل اطلاق المزوم على اللازم * وقد صدر * اى هذا الغضب * عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مرارا عند محله * وهو الغضب عند انتهاك حرمانه تعالى قوة وضعفاً فلو كان اصله مقسداً لما صدر عن سيد المرسلين فانه عليه الصلاة والسلام كان يغضب حتى تحمر وجنتاه ويقول انما انا بشر اغضب كما يغضب البشر فاما مسلم لعنته او ضربته فاجعلهما منى صلاة عليه وركاة وقربة تقرب بهما اليك يوم القيامة وكان يقول الغضب لا يخرجنى عن الحق وعن نثر العطر لليافعى عن

بمسبق وجرى المصنف على ان علاقة اطلاقه على التهور اللازم قتل (لما امر به امر لازم) له فيكون من اطلاق المزوم وارادة اللازم (و) الحال (قد صدر) اى الغضب المحمود (عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مرارا عند محله) بقدر ذلك الذنب وحسبه قوة وضعفاً وقلة وكثرة فلو كان اصل الغضب مقسداً لما صدر عن سيد المرسلين عليه السلام فانه عليه السلام كان يغضب حتى تحمر وجنتاه ويقول اللهم انما انا بشر اغضب كما يغضب البشر فاما مسلم لعنته او ضربته فاجعلهما منى صلاة عليه وركاة وقربة تقرب بها اليك يوم القيامة وكان عليه السلام يقول الغضب لا يخرجنى عن الحق وقال الامام اليافعى فى نثر العطر رويانا فى الصحيح عن عائشة رضى الله تعالى عنها انه دخل رجلان على رسول الله فكله بهشى لا يرى ما هو فاغضباه فلعنهما وسبهما فلما خرجا قلت يا رسول الله

لعتنهما وسببهما قال او ما علمت ما شارطت عليه ربى قلت اللهم انما انا بشر فاقب المسكين اعنته او سببته فاجعله له زكاة واجر
وقال الامام الشافعي رحمه الله تعالى من استغضب فلم يغضب فهو حار انتهى (ووجه افساده الايمان) المذكور في الحديث
(انه كثيرا ما يصدر عن شدة الغضب) الحلال بالغضبان (قول او فعل يوجب الكفر) ولذا امر الانسان عنده بالاستعاذة
بالله تعالى من الشيطان الرجيم على ما سيجي تحقيقه (والثاني) من آفات التهور (خوف المكافاة) اى المجازاة له على
تهوره (من الله تعالى فان قدرة الله تعالى عليك) ايهما التهور (اعظم من قدرتك على هذا الانسان) الذى انتقمته منه
من غير مقتض اوبه مع زيادة على قدر جرمه فكذا ذنبك على الله تعالى ﴿٣٤٠﴾ اعظم من ذنبه عليك (فلو امضيت)

عائشة رضى الله تعالى عنها وعن ابوبها فكلماه بشئ لا ادرى ماهو فاغضباه* الحديث
وفي الاحياء قال على كرم الله وجهه كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يغضب للدينا
فاذا غضب للحق لم يعرف احدا ولم يقيم لغضبه شئ حتى يتصرله فكان يغضب
على الحق وان كان غضبه لله ﴿ ووجه افساده الايمان ﴾ المذكور في الحديث ﴿ انه
كثيرا ما يصدر عن شدة الغضب قول او فعل يوجب الكفر ﴾ اذ عنده يزول العقل
ولذا امر بالاستعاذة عنده ﴿ والثاني ﴾ من آفات التهور ﴿ خوف المكافات ﴾ اى
المجازاة له على تهوره ﴿ من الله تعالى فان قدرة الله تعالى عليك اعظم من قدرتك على هذا
الانسان ﴾ وكذا ذنبك اعظم من ذنبه عليك ﴿ فلو امضيت غضبك عليه ﴾ وعلمت
بمقتضاه ﴿ لم تأمن من ان يمضى الله غضبه عليك يوم القيامة ﴾ حين اشتد احتياجك الى العفو
وقد قال تعالى في بعض الكتب يا ابن آدم اذكرني حين تغضب اذكرك حين اغضب فلا
احمقك فين المحق ﴿ والثالث حصول العداوة ﴾ بينك وبين المفضوب عليه ﴿ فيثمر ﴾
يجهد ﴿ العدو لمقابلتك والسعي في هدم اغراضك والشتمات بمصائبك ﴾ اى الفرح
والسرور بما اصابك من البلياء والحن وان لا تخلو عن المصائب فحذانت عواقب
الغضب في الدنيا ان كنت لا تخاف في الآخرة ﴿ فيشوش ﴾ ذلك العدو ﴿ عليك
معاشك ﴾ بما يخشى من سوء معاملته معك ﴿ ومعادك ﴾ اى اعمال الآخرة ﴿ فلا
تفرغ للعلم والعمل ﴾ وما يعينك في الآخرة فتكون محروما من الثواب ومعرضا
للعقاب ﴿ والرابع قبح صورتك عند الغضب ﴾ وقبح باطنك اعظم من قبح ظاهرك
فان الظاهر عنوان الباطل وانما فحيت صورة الباطن اولائم انشر قبحها الى الظاهر
فتغير الظاهر ثمرة تميز الباطن فقس الثمر على الثمرة لان ثمرة نبي عن الشجرة ﴿ ومشابهتك
للكتاب الضارى ﴾ المجترى على اذى الناس الحريص على العوض المعتادله ﴿ والسبع
العادى ﴾ من العداوة ﴿ واما فوائد كذا الم الغيظ ﴾ وهو الثاني من طرق العلاج
﴿ فسبعة ﴾ قيل الاولى فسبع لعله للمطابقة للقاعدة ولا يبعد ان يكون باعتبار لفظ الثاني
او العلاج نعم في بعض النسخ فسبع وهو الموافق لقوله ﴿ الاول اعداد الجنة ﴾ يجعل
صاحبه ممدوا مهيبا الجنة ﴿ قال الله تعالى والكافرين الغيظ ﴾ اى المسكين غيظهم

اى علمت بمقتضاه (غضبك
عليه) اى على مغضبه
بالانتقام منه (لم تأمن من
ان يمضى الله تعالى غضبه
عليك يوم القيامة)
ولات حين مناص (و
الثالث) من آفات التهور
(حصول العداوة) بين
الغضبان والمجنى عليه
(فيثمر) اى يجتهد
(العدو) الذى تهورت
في جانبه (لمقابلتك) اى
لمقابلة تهورك تهور منه
كذلك بانقالات الضارة
والافاعيل المهلكة وقال
تعالى ولا تلقوا بأيديكم
الى التهلكة (والسعي
في هدم اغراضك) بابطالها
(والشتمات بمصائبك)
اى الفرح والسرور بما
اصابك من البلياء والحن
كافى الحاشية (فيشوش)
ذلك العدو (عليك
معاشك) بما يخشى من

سوء معاملته لك (ومعادك) اى اعمال الآخرة (فلا تفرغ للعلم و) لا (العمل) للشاغل عن (مع)

ذلك عن كل منهما (والرابع) من آفات التهور (قبح صورتك عند الغضب) بانزعاج البدن وانتشار الدم في ظاهر
البشرة (ومشابهتك للكتاب الضارى) اى المجترى على اذى الناس الحريص على العوض المعتادله (والسبع العادى)
بالبطش والقهر وكل من ذلك قبح (واما فوائد كذا الم الغيظ) وهو الثاني من طرق العلاج (نسخ بعد) الاولى فسبع
(الاول اعداد) بكسر الهمزة اى تهيبته (الجنة) قال الله تعالى (في سورة آل عمران وسارعوا الى معرفة من
ربكم وجنة عرضها السموات والارض اعديت للذين آمنوا والذين يفتقون في السراء والضراء) (والكافرين الغيظ)

والعافين عن الناس) والله يحب المحسنين وكظم الغيظ والعفو عن الناس من اسباب الجنة لصاحبهما (والثاني) من فوائد كظم الغيظ (التخير) اي اباحة التخير (في الحور العين) الحور بضم المهملة جمع حوراء والعين بكسر المهملة واسعة العين كما مر في الديباجة * اخرج ٣٤١ ابو داود والترمذي الرموز لهما بقوله (دت) (عن سهل بن سعد)

الانصاري الساعدي (رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من كظم غيظا) اي كف عن امضائه مع تمكنه كما قال (وهو يستطيع ان ينفذه) بالذال المعجمة جملة حالية من فاعل كظم كن غضب على عبده والحواري والتلاميذ وغير ذلك ممن له قدرة على ضربه وقيده كما في الحاشية الخ (دعا الله تعالى) تشريفه (يوم القيامة على رؤس الخلايق) ويزيد كرامته (حتى يخيره في اي الحور شاء) فيختار ممن ماشاء * وروى عن ميمون بن مهران ان جاريته جاءت بمرقة ففعلت فصبت المرققة عليه فاراد ميمون ان يضربها فقالت يامولاي استعمل قول الله تعالى والكاذمين الغيظ قال قد فعلت فقالت اعلم بما بعده والعافين عن الناس قال قد عفوت فقالت الجارية والله يحب المحسنين قال ميمون احسنت اليك

مع القدرة ليجرد رضاه تعالى من كظمت القرية اذا ملائتها وشدت رأسها آخره ﴿والعافين عن الناس﴾ اي التاركين عقوبة من استحقوا عقوبته وعن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان هؤلاء قليل الامن عصمه الله وقد كانوا كثير في الامم التي مضت ذكره البيضاوي والله يحب المحسنين دلالة على المطلوب انما هي بملاحظة المعطوف عليه يعني في سورة آل عمران وسارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها كعرض السماء والارض اعدت للتيقن الذين يتقون في السر آو الضراء والكاذمين الغيظ الآية يروى عن ميمون ان جاريته جاءت بمرقة ففعلت فصبت المرققة عليه فاراد ميمون ان يضربها فقالت يامولاي استعمل قوله عز وجل والكاذمين الغيظ قال فعلت فقالت اعلم بما بعده والعافين عن الناس قال عفوت فقالت الجارية والله يحب المحسنين قال ميمون انت حرة لوجه الله * شهر * اذا اعتذر الصديق اليك عذرا * تجاوز عن معاصيه الكثيرة فان الشافعي روى حديثا * باسناد صحيح عن مغيرة بان قال الرسول يقيل ربي * بعذر واحد النى خطيرة

لا يخفى ان مجرد الكظم لا يكون معدا للجنة بل بالضمام المعطوف والمعطوف عليه اعنى العفو والانفاق اذ الواو للجمع وخاص به الا ان يراد من الاعداد مطلقه فيشتمل على ما فيه مدخل سيما بالجزئية وحل الواو ين على معنى او صرف عن الظاهر والنصوص عندنا محمولة على الظاهر بلا صارف قطعي ﴿والثاني﴾ من الفوائد ﴿التخير في الحور العين﴾ في الهاء والحسن ويحتمل في المقدار والعدد ﴿ابو داود﴾ (دت) الترمذي عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من كظم غيضا ﴿اي امسك وكف عن امضائه﴾ وهو يستطيع ان ينفذه ﴿اي يعمل بمقتضاه﴾ دعاء الله تعالى يوم القيامة على رؤس الخلائق ﴿لانه قهر النفس الامارة بالسوء والنفس مجبولة في مثله على الانتقام والمجازاة بالاساءة ولذا كان ذلك من آداب الانبياء والمرسلين ومن ثمة خدم انس المصطفى عشرين فلم يقل له في شئ فعله لم فعلته ولا في شئ تركه لم تركته﴾ حتى يخيره في اي الحور شاء ﴿فيختار ماشاء ممن تدبر وفي الطبراني على رواية معاذ حتى يزوجه من اي الحور شاء وفيه ايضا في الاوسط والصغير من كظم غيضا وهو قادر على انفاذه ووجه الله تعالى من الحور العين يوم القيامة ومن ترك ثوب جال وهو قادر على لبسه كساء الله تعالى رداء الايمان يوم القيامة ومن انكح عبدا وضع الله تعالى على رأسه ناج الملك يوم القيامة كذا في الفيض ﴿والثالث﴾ دفع عذاب الله تعالى ﴿طط﴾ الطبراني في الاوسط ﴿عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال قال صلى الله تعالى عليه وسلم من دفع غضبه﴾ حال الاستطاعة بدليل الحديث السابق

فانت حرة لوجه الله تعالى كما في التنبيه (والثالث) من فوائد كظم الغيظ (دفع عذاب الله تعالى) عنه + اخرج الطبراني في الاوسط الرموز له بقوله (طط) عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من دفع غضبه (بعدم الجري على مقتضاه) وهو قادر على الانتقام

(دفع الله تعالى عنه عذابه) مكافاة له على كظم غيظه وقهر نفسه وتمتة الحديث ومن حفظ لسانه ستر الله تعالى عورته (والرابع) من فوائد كظم الغيظ (عظم الاجر) بتكثيره وتشريفه * اخرج ابن ماجة المرموز له بقوله (حج) (عن) عبدالله (ابن عمر) بن الخطاب (رضي الله تعالى عنهما) انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (من جرعة اعظم اجرا) اي اكبر ثوابا واسنى مقاما (عند الله تعالى) عندية شرف (من جرعة غيظ) الاضافة بيانية (كظمها عبد ابتغاء وجه الله تعالى) شبه جرع غيظه ورد له باطنه بتجرع الماء وهي احب جرعة يتجرعها العبد الى الله تعالى لجنس نفسه عن التشفي كافي المواهب (والخامس) من الفوائد لكظم الغيظ (حفظ الله تعالى اياه) ﴿٣٤٢﴾ له من البلايا لما حفظ اخاه من تشفيه ٥٥

(والسادس رحته له) تعالى بارادة الاحسان او فعله مجازا مرسل لا استحالة ارادة الحقيقة (والسابع) من فوائد كظم الغيظ (محبته اياه) تعالى والمراد منها غايتها من التوفيق او الرضى او حسن الثناء عليه في عالم الملكوت * اخرج الحاكم في المستدرک المرموز له بقوله (حك) (عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما) انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (ثلاث) او خصال (من كن فيه) اي اجتمعن فيه (او اواه الله تعالى) اي ضمه الله والافصح في التعدى المد قال الله تعالى و آويناها الى ربوة وفي القاصر القصير قال الله تعالى اذا وى الفتية الى الكهف (في كنفه) اي رحته

﴿ دفع الله تعالى عنه عذابه ﴾ مكافاة له على كظم غيظه وقهر نفسه قال في الفيض ضعفه المنذرى * وقال الهيثمي فيه عبد السلام وهو ضعيف دلالة هذا الحديث على المطلوب مبنية على ان يكون دفع الغضب عين كظم الغيظ او مستلزما له ﴿ والرابع عظم الاجر ﴾ ﴿ حج ﴾ ابن ماجة ﴿ عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (من جرعة اعظم اجرا عند الله) ﴿ تعالى ﴾ ﴿ من جرعة غيظ كظمها عبد ﴾ مع القدرة على التنفيذ شبه جرع غيظه ورد له الى باطنه بتجرع الماء وهي احب جرعة يتجرعها العبد واعظمها ثوابا وارفعها درجة لجنس نفسه عن التشفي ولا يحصل هذا العظم الا عند القدرة على الانتقام وبكف غضبه الله تعالى ﴿ ابتغاء وجه الله تعالى والخامس حفظ الله تعالى اياه ﴾ من المحن والخرى والبلوى في الدنيا ومن العذاب في الآخرة ﴿ والسادس رحته له والسابع محبته اياه ﴾ ذل هذه الثلاثة ما خرج ﴿ حك ﴾ الحاكم ﴿ عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاث ﴾ خصال ﴿ من كن فيه ﴾ اي وجدن بايجاده تعالى ﴿ آراء ﴾ اسكنه ﴿ الله تعالى في كنفه ﴾ بفتحين بمعنى الجانب اي ادخله في حيايته وحفظه في الدنيا والآخرة ﴿ وستر عليه برحته وادخله في محبته ﴾ جعله من جملة احبائه واوليائه ﴿ من اذا اعطى ﴾ له نعمة ﴿ شكر ﴾ بلسانه او بقلبه او باركاه لان الشكر صرف العبد جيع ما نعم الله تعالى به عليه الى ما خلق له ﴿ واذ اقدر ﴾ على العمل بمقتضى غضبه او على من ظلمه واساء اليه ﴿ غفر ﴾ اي عفا كافي حديث واعف عن ظلمك ﴿ واذا غضب فتر ﴾ من الفتور والضعف كناية عن الازالة هذه السبع على استقراء المصنف والافن فوائده ملي الجوف بالايمان كما في الجامع الصغير * عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ما من جرعة احب الى الله من جرعة غيظ يكظمها عبدا كماظمها عبدالله الاملاء الله جوفه ايمانا وملاى القلب بالامن كافي حديث الجامع الصغير ايضا من كظم غيظا وهو يقدر على انفاذ ملاء الله قلبه ايمانا

وحيايته وهذا كناية عن كونه في حفظ الله تعالى وحيايته وان لم يكن كناية عن هذا حقيقة لا يتصور في حقه (وستر) تعالى والكنف يستعمل في الخيمة كثيرا كافي الحاشية الخ والاضافة اليه اضافة تشريف وتكريم (وستر عليه) ماجناه من ذنوبه وعيوبه في الدنيا (برحته) الباء صلة ستر يعني ستر عليه ذنوبه ولم يؤاخذ به بمنه وكرمه (وادخله في محبته) اي اربابها احدها (من اذا اعطى) بالبناء لغير الفاعل ليعم كل معطسواء كان حقيقيا وهو الله تعالى او صوريا هو من جرى على يده العطاء يعني اذا اعطى نعمة من نعم الله او نعمة من الصدقة من العبد (شكر) اي النعمة الواصلة منه (واذا قدر) على تنفيذ الغضب والعمل بمقتضاه (غفر) اللجاني عليه (و) ثالثها (اذا غضب) على وزن علم (فتر) اي سكن غضبه بما علمه من آفاته

وستر العورة كفيه ايضا من كف غضبه ستر الله عورته والاجلية * قال في الاحياء عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واجلكم من غفر بعد القدرة * وملاء القلب بالرضى كما في الاحياء ايضا عنه عليه الصلاة والسلام من كظم غيظا ولو شاء ان يمضيه امضاه ملاء الله قلبه يوم القيامة رضى * وتقواله تعالى في الاحياء عن عمر رضى الله تعالى عنه من اتقى الله لم ينشف غيظه ومن خاف الله لم يفعل ما يريد قال المحشى هنا اعلم ان اعلى المراتب الحلم اى عدم الغضب بشئ من اسبابه ثم العفو مع الكظم ثم الكظم بدون العفو اى عدم العمل بمقتضى الغضب في الحال بل بعد ساعة على وفق الشرع الشريف انتهى * قال في الاحياء الحلم افضل من كظم الغيظ كما في حديث اللهم اغثنى بالعلم وزينى بالحلم واكرمنى بالتقوى وجعلنى بالعافية * وفي حديث ابى هريرة رضى الله تعالى عنه اغثوا الرفق عند الله قالوا وماهى يارسول الله قال تصل من قطعك وتعطى من منعك وتحلم على من جهل عليك * وعن على رضى الله تعالى عنه ان الرجل المسلم ليدرك بالحلم درجة الصائم القائم وعن عطاء مشون على الارض هو تاى حلما وعن ابن ابي حبيب وكهلاى انتهى الحلم وعن مجاهد مروا كراما اى اذا اوذوا صفحوا وفي حديث ابن عباس ثلاث من لم تكن واحدة منهن فيه فلا يعتد بشئ من عمله تقوى تحجبه عن معاصى الله وحلم يكفبه السفيه وخلق يعش به بين الناس وعنه صلى الله تعالى عليه وسلم اذا جمع الله تعالى الخلائق يوم القيامة نادى مناد اين اهل الفضل فيقوم ناس يسرون فينطلقون سراعا الى الجنة فتلتاقهم الملائكة وتقول لهم مالنا تراكم سراعا فيقولون نحن اهل الفضل فيقولون ما كان فضلكم فيقولون كنا اذا ظلمنا صبرنا واذا اسىء الينا غفرنا واذا جهل علينا حلمنا فيقولون لهم ادخلوا الجنة فتم اجر العاملين * وقال على رضى الله تعالى عنه ان اول ما عوض الخليم عن حلمه ان الناس كلهم اعوانه على الجاهل وقال انس في قوله تعالى فاذا الذى بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم الى قوله عظيم قال هو الذى يشتم اخوه فيقول له ان كنت كاذبا غفر الله لك وان كنت صادقا غفر الله لى وسب رجل ابن عباس قال هل لك من حاجة فتقضيهما فنكس الرجل رأسه واستحجى * وعن على ابن الحسن بن على رضى الله تعالى عنهم انه سب رجل فرمى اليه قبصه وامر له بالف درهم ومر المسيح عليه وعلى نبينا السلام بقوم من اليهود فقالوا له شرا فقال لهم خيرا فتميل له انهم بقولون شرا وانت تقول خيرا فقال كل واحد يتفق بما عنده وفي الحلم ثلاثة اشياء السرور فى نفسه والمحمدة عند الناس والثواب عند الله تعالى * هذه الفوائد * السبع لكظم الغيظ * لمجرد الكظم * بلا انضمام العفو * واما اذا عفى معه * اى مع الكظم * فاكثر * فوائده * واعظم * عوائد لا يخفى ان اطلاقه ليس بمسلم يظهر بما ذكره من الآيه فى القائد الاولى كما فى الرابع والخامس فتأمل وبما قد سبق من حديث ان افضل الفضائل ان تصل من قطعك وتعفو عن ظلمك وتحسن الى من اساء اليك وغيره

* اعلم ان اعلى المراتب الحلم
اى عدم الغضب بشئ من
اسبابه ثم العفو مع الكظم
ثم الكظم بدون العفو اى
عدم العمل بمقتضى الغضب
فى الحال بل بعد ساعة
على وفق الشريف كفاى
الحاشية لخواجه زاده
(هذه الفوائد) السبع
السابق ذكرها (لمجرد
الكظم واما اذا عفا معه)
اى مع الكظم (ف) ثوابه
(اكثر) عددا (واعظم)
اجر او شرفا

(فانك اذا عفوت مع معجزك واحتياجك) لان كل مخلوق عاجز والله تعالى غني عن العالمين فالغني بالعمو اولى من العاجز كما قال (فالله تعالى) القادر الغني (اولى ان يعفو) عنك (مع قدرته وغناؤه ويدل عليه) اي على ما ذكر من بعد الفاء (قوله تعالى) في سورة النور (وليعفو وليصفحوا الاتحجون ان يغفر الله لهم) فاجزاء من جنس العمل

ولذا قال الصديق كما مر عنده بلى والله اني لاحب ان يغفر الله لي وفي الحديث المرفوع كما تدين تدان (المقام الثالث في العلاج العملي) للغضب (بعد الهيجان) ليسكن (وهو اربعة اشياء الاول التوضي) اي فعل الوضوء * اخرج ابوداود الرموز له بقوله (د) عن عطية رضي الله تعالى عنه (كان عليه تعيينه بنسبته فان المسمى بعطية من الصحابة نحو العشرة وهذا عطية بن عروة العوفي السعدي صحابي يعد في الشاميين وقد سكت عليه ابوداود فالحديث صالح وقد اخرجوه احد ايضا كذا في المواهب (انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الغضب (خلق من الشيطان) اي هو المحرك له الباعث عليه ليقوى الاذى (وان الشيطان) اي ابليس (خلق من النار) لانه اب الجن ومنهم الذين قال الله تعالى فيهم خلق الجن من مارج من

فانك اذا عفوت مع معجزك ليس هذا الهجز ما يقابل عفو القادر كما سبق بل بمعنى عدم المؤثر الحقيقي واحتياجك هذا كما يظهر في عفو الحقوق المالية وامال البدنية والعرضية فلا الاتحمل واتساع (فالله تعالى اولى ان يعفو) عنك (مع قدرته وغناؤه) لا يخفى انه لا تظهر هذا الا كثرة والاعتمادية بتطبيق ادلة العفو والكظم بل الا كثرة في جاذب الكظم كما يظهر بالرجم والعمتر في مثل هذا المطلب الشرعي انما هو بالقل لا بالرأى والعقل فان من الادلة الفاسدة اثبات المطلب القلي بالعقل كالعكس على ان ذلك كقياس الشاهد على الغائب على انه يمكن اجراء هذا الدليل في كظم الغيظ ايضا فليتأمل في ادلة العفو ثبوتها ودلالة حق التأمل حتى تظهر حقيقة مطلوب المصنف وان كان مخالفا لغرض المصنف فانهم (ويدل عليه) اي على الكثرة والعظم (قوله تعالى وليعفوا وليصفحوا الاتحجون ان يغفر الله لكم) هذا كما ترى فانهم لعل الاولي انه لا كان لكل منهما فضائل مستقلة فلا شك ان مجموعهما افضل من كل منهما فالاولى ايضا ان يكتبني بما قبل قوله فانك اذا عفوت اذ المظلوب هو العفو مع الكظم بالنسبة الى الكظم والدليل كما ترى (المقام الثالث في العلاج العملي) للغضب (بعد الهيجان) وهو اربعة اشياء الاول التوضي (د) ابوداود (د) عن عطية رضي الله تعالى عنه (انه قال ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الغضب من الشيطان من وسوسته وان الشيطان خلق من النار) كقال الله تعالى وخلق الجن من نار وقال الجن خلقناه من قبل من نار السموم والشيطان خالق من الجن وعن وهب تزوج مارج مارجة فتولد منهما الجن فبه تفرع قبائل الجن ومنهم ابليس فتكثروا عدد الرمل وكذا تكثروا اولاد ابليس الى ان امتلأت الاقطار فاسكن الجن في الهواء وابليس مع اولاده في السماء الدنيا وامرهم بالعبادة وافتخرت السماء برفعتها وما فيها من العباد فشكت الارض الى الله تعالى فاوحى الله اليها باني خالق منك صورة ارضها العقل والعلم والاسان وانزل اليها القرآن فاستقرت الارض فهي حينئذ بياض كالفضة فانزل الجن على الارض لطلب البشرط العبادة فنزلوا فعبدوا وادعوا طويلا ثم اخذوا بالمعاصي واستغثت الارض فاوحى الله اليها ان اسكني فانا باعث اليهم رسلا بعث الله ثمانمائة نبي من الجن في ثمانمائة سنة فقتلوا النكل فامر الله تعالى ابليس وانزله مع الجن فقتلوا مع الجن فهدموا الى بقعة من الارض ثم سكن ابليس في الارض وعبد الله الى ان رفعه الله الى السماء السابعة وكان ذا منزلة عظيمة ثم ابتلى من كبره وعجبه بما ابتلى العباد به تعالى (وانما تطفأ) اي تحمد (النار بالماء) لانه ضدها لان طبع النار حار يابس والماء بارد رطب فاذا غضب احدكم فليتوضأ قيل ندبا وكذا وضوءه للصلاة وان كان متوضئا فالغسل افضل

ولذا قال الصديق كما مر عنده بلى والله اني لاحب ان يغفر الله لي وفي الحديث المرفوع كما تدين تدان (المقام الثالث في العلاج العملي) للغضب (بعد الهيجان) ليسكن (وهو اربعة اشياء الاول التوضي) اي فعل الوضوء * اخرج ابوداود الرموز له بقوله (د) عن عطية رضي الله تعالى عنه (كان عليه تعيينه بنسبته فان المسمى بعطية من الصحابة نحو العشرة وهذا عطية بن عروة العوفي السعدي صحابي يعد في الشاميين وقد سكت عليه ابوداود فالحديث صالح وقد اخرجوه احد ايضا كذا في المواهب (انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الغضب (خلق من الشيطان) اي هو المحرك له الباعث عليه ليقوى الاذى (وان الشيطان) اي ابليس (خلق من النار) لانه اب الجن ومنهم الذين قال الله تعالى فيهم خلق الجن من مارج من

نار وقال الله تعالى والجن خلقناه من قبل من نار السموم وكان الشيطان اعبد الملائكة فعصى فجهل شيطانا (قال) كافي الفتحية (وانما تطفئ النار بالماء) في الاعمال الغائب (فاذا غضب احدكم فليتوضأ) ندبا وضوءه للصلاة وان كان متوضئا

(والثاني الجلوس) ان كان قائما (والاضطجاع) ان كان قاعدا وذكروا في شرح المصباح انما امره بالجلوس والاضطجاع
لثلاثي يحصل منه في حال غضبه ما يندم عليه فان المضطجع بعده من الحركة والبطش من القاعد والقاعد من القائم اقول لعله اراد
به التواضع والخفض لان الغضب ينشأ من الكبر والترفع والله الموفق (قال المحشي خواجه زاده فعلم من هذه الاحاديث
الشريعة ان للتواضع ونغير الهيئة ٣٤٥) والاستعاذة والدعاء المخصوص نفعا في دفع الغضب باذن الله تعالى انتهى

* قال الطيبي اراد ان يقول اذا غضب احدكم فليستهذ من الشيطان فان الغضب من الشيطان
فصور حالة الغضب ومنها ثم ارشد الى تسكينه فاخرج الكلام هذا المخرج ليكون
اجمع وانفع وللوانع ازجر واردع وهذا التصوير لا يمنع من اجرائه على الحقيقة
لانه من باب الكناية وهذا تحذير شديد من الغضب ولا ينافيه قول امامنا الشافعي
رحمته الله تعالى عليه من استغضب فلم يغضب فهو حار ومن استرضى فلم يرض فهو
شيطان جبار لان قوة الغضب محلها القلب ومعناها غليان دمه لطلب الانتقام فمن فرط
فيها حتى انعدم العقل بالكلية او ضعف او افراط حتى جاوز حدها الشرعي ذمما
شديدا ومحل كلام الشافعي الاول والحديث الثاني وسبب ذم الاول استلزامه انعدام
الغيرة والحمية والانفة مما يؤثرونه (والثاني الجلوس) ان كان قائما (والاضطجاع)
ان قاعدا (د) ابوداود (د) عن ابى ذر الغفارى رضى الله تعالى عنه انه قال (قال لنا
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا غضب احدكم وهو قائم فليجلس) ندبا فان
ذهب عنه الغضب فذا او فيها ونعمت (والا) فان لم يذهب بعد الجلوس
(فليضطجع) على جنبه لان القائم متأهب للانتقام والقاعد دونه والمضطجع
دونهما (والثالث) من علاج العملى للغضب (الاستعاذة) اى التحصن
بالله تعالى من الشيطان الرجيم* اخرج البخارى والمسلم المشار اليهما
بقوله (خ م) عن سليمان بن صرد بضم
المهمله وفتح اثنائيه صحابي (رضى الله تعالى عنه انه
قال استب) اى تسابا (رجلان عند رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ونحن عند فيئنا) ما كافة

قال الطيبي اراد ان يقول اذا غضب احدكم فليستهذ من الشيطان فان الغضب من الشيطان
فصور حالة الغضب ومنها ثم ارشد الى تسكينه فاخرج الكلام هذا المخرج ليكون
اجمع وانفع وللوانع ازجر واردع وهذا التصوير لا يمنع من اجرائه على الحقيقة
لانه من باب الكناية وهذا تحذير شديد من الغضب ولا ينافيه قول امامنا الشافعي
رحمته الله تعالى عليه من استغضب فلم يغضب فهو حار ومن استرضى فلم يرض فهو
شيطان جبار لان قوة الغضب محلها القلب ومعناها غليان دمه لطلب الانتقام فمن فرط
فيها حتى انعدم العقل بالكلية او ضعف او افراط حتى جاوز حدها الشرعي ذمما
شديدا ومحل كلام الشافعي الاول والحديث الثاني وسبب ذم الاول استلزامه انعدام
الغيرة والحمية والانفة مما يؤثرونه (والثاني الجلوس) ان كان قائما (والاضطجاع)
ان قاعدا (د) ابوداود (د) عن ابى ذر الغفارى رضى الله تعالى عنه انه قال (قال لنا
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا غضب احدكم وهو قائم فليجلس) ندبا فان
ذهب عنه الغضب فذا او فيها ونعمت (والا) فان استمر فليضطجع على جنبه
لان القائم متأهب للانتقام والقائد دونه والمضطجع دونهما والقصد ان يعد من هيئة
الوثوب والمبادرة للبطش ما يمكن حسمه لمادة المبادرة وحل الطيبي الاضطجاع على
التواضع والخفض لان الغضب منشؤه الكبر صرف عن ظاهره بلا ضرورة وهذا
اذالم يكن الغضب لله والافهون من الدين وقوة النفس في الحق فبالغضب قوتل الكفار
واقامت الحدود وذهبت الرحمة عن اعداء الله من القلوب (والثالث الاستعاذة) (خ م)
عن سليمان بن صرد (رضى الله تعالى عنه) انه قال استب) اى تسابا (رجلان عند
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ونحن عنده فليغيبا سب احدهما صاحبه مغضبا
بصيغة المفعول (قد اجر وجهه) حال مترادفة او متداخلة (قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم انى لاعلم كلمة المراد كلمة التعوذ الآتى) او قالها لذهب عنه الذى
يجد من الغضب وبين تلك الكلمة بقوله (او قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ذهب
عنه ما يجد) وفيه دلالة ان الغضب لغير الله من زنايات الشيطان وان بالاستعاذة يسكن
وفي الجامع الصغير اذا غضب الرجل فقال اعوذ بالله سكن غضبه قال شارحه لما يأتى
ان الغضب من الشيطان اى من اغوائه ووسوسته والاستعاذة من اقوى سلاح المؤمن
على دفع كيد العين ابليس ومكره واذاتأمل معنى الاستعاذة وهو لاجتاء الى الله تعالى

لين عن الاضافة (سب احدهم) (بريقة ٤٤٢) صاحبه مغبا) بصيغة المفعول حال من الفاعل (قد اجر وجهه) حال مترادفة
منه او من ضمير مغضبا فيكون متداخلة ويغترظ لغو (قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انى لاعلم) عدد المؤكدات لانكار
المخاطب بذلك كما يأتى عند (كلمة) المراد بها الجملة المقيدة (لو قالها لذهب عنه الذى يجد) الجملة الشرطية في محل النصب صفة
كلمة وبدل من قوله او قالها الخ قوله (او قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ذهب عنه ما يجد) حذف اللام من جواب لو وتخفيفا

(والرابع) من العلاج العملي للغضب (دعاء مخصوص) لدفع ذلك * اخرج ابن السني الدينوري المرهوز له بقوله (سني) بالمهملة والنون المشددة (عن عائشة رضی الله تعالى عنها انها قالت دخل علينا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وانا غضبي جلة حالية من الجرور (فاخذ بطرف المفصل) بكسر اوله وفتح ثالثة (من انفي ففرکه) اي دلکة (ثم قال يا عويش) تصغير عائشة ترخيم (قولي اللهم اغفر لي ذنبي واذهب غيظ قلبي) الناشئ منه هذا الغضب (واجرتني) اي احفظني وارحني (من الشيطان) الرجيم اي من وسواسه (المقام الرابع في علاج القلعي) بالقاف والعين المهملة بينهما لام اي الذي يقلع الداء من اصله (وهو) اي هذا العلاج يكون ﴿٣٤٦﴾ (بازالة السبب وهو) اي السبب (الحرص

على الجاه والتكبر والعجب) مرفوعان عطف على الحرص (وصاحب احد هذه الثلاثة) الادواء (يغضب) بادني شئ يوم (اي يوقع في الوهم) (تصافيه) وان لم يكن في نفس الامر (ما) بيان لشيء (لا يغضب به) بسببه (غيره عادة) اعدم النقص فيه (وعلاجهما) اي علاج هذه الامراض الثلاثة (ماسبق والمزاح) عطف على الحرص اي السبب من اسباب الغضب المزاح الى قوله منع حقه (والهزل) ضد الجدل (والهزول) اي الاستهزاء (والتعبير) هو الحاق العار به (والماراة والمضادة) اي المجادلة في امر (والظلم) هو الخروج عن الحد (بالقول) كالكذب عليه (هو الاخبار عنه بخلاف الواقع) (والغيبة) لوقوع

والاعتصام به وضم له التفكير فيما ورد في كظمه ووثابه واستحضار ان الله تعالى اعظم قدرته على من غضب عليه سكن غضبه لاجحالة قال اهل المعرفة هذه الكلمة وسيلة المقرين واعتصام الخائفين ومبايعة المحبين وامثال لامررب العالمين ﴿٣٤٧﴾ والرابع دعاء مخصوص ﴿٣٤٨﴾ لدفعه ﴿٣٤٩﴾ سني ﴿٣٥٠﴾ ابن السني ﴿٣٥١﴾ عن عائشة رضی الله تعالى عنها ﴿٣٥٢﴾ وعن ابويها ﴿٣٥٣﴾ انها قالت دخل علينا النبي عليه الصلاة والسلام وانا غضبي ﴿٣٥٤﴾ على وزن عطشى ﴿٣٥٥﴾ فاخذ بطرف المفصل ﴿٣٥٦﴾ بكسر اوله وفتح ثالثة ﴿٣٥٧﴾ من انفي ففرکه ﴿٣٥٨﴾ اي دلکة ﴿٣٥٩﴾ ثم قال يا عويش ﴿٣٦٠﴾ تصغير عائشة تصغير ترخيم للتعطف ﴿٣٦١﴾ قولي اللهم اغفر لي ذنبي واذهب غيظ قلبي واجرتني ﴿٣٦٢﴾ خلصني ﴿٣٦٣﴾ من الشيطان المقام الرابع في العلاج القلعي وهو بازالة السبب وهو الحرص على الجاه والتكبر والعجب وصاحب احد هذه الثلاثة ﴿٣٦٤﴾ الادواء ﴿٣٦٥﴾ يغضب بادني شئ يوم تصافيه ﴿٣٦٦﴾ وان لم يكن في نفس الامر ﴿٣٦٧﴾ مما لا يغضب به غيره عادة ﴿٣٦٨﴾ ويغضب بادني شئ الكماله وعدم النقص فيه ﴿٣٦٩﴾ وعلاجهما ﴿٣٧٠﴾ اي علاج هذه الامراض الثلاثة ﴿٣٧١﴾ سبق والمزاح ﴿٣٧٢﴾ بالرفع معطوف على العجب والحرص ﴿٣٧٣﴾ والهزل ﴿٣٧٤﴾ ضد الجدل ﴿٣٧٥﴾ والهزول ﴿٣٧٦﴾ اي السخرية ﴿٣٧٧﴾ والتعبير ﴿٣٧٨﴾ اي التعيب والتوبيخ ﴿٣٧٩﴾ والماراة ﴿٣٨٠﴾ اي الخصومة والمجادلة ﴿٣٨١﴾ والمضادة ﴿٣٨٢﴾ اي المخالفة وانعانة ﴿٣٨٣﴾ والظلم ﴿٣٨٤﴾ اي الخروج عن الحد ﴿٣٨٥﴾ بالقول كالکذب عليه والغيبة والنميمة والشم او ﴿٣٨٦﴾ الظلم ﴿٣٨٧﴾ بالفعل كالضرب واخذ المال ﴿٣٨٨﴾ ظلما وعدوانا ﴿٣٨٩﴾ ومنع حقه ﴿٣٩٠﴾ بوجودها ﴿٣٩١﴾ وهذه الاشياء تورث الغضب لاكثر الناس فعليك الاجتناب منها ﴿٣٩٢﴾ لان اكثرها خلق مذموم في نفسها مع انها سبب للغضب وبعضها وان مباحا في نفسه لكنه مؤدب له فيكون مذموما باعتبارها ﴿٣٩٣﴾ الا ان يتيقن تحمله وحمله فلا بأس حينئذ ﴿٣٩٤﴾ اي حين التحمل والحلم ﴿٣٩٥﴾ بما حل منها قليلا ﴿٣٩٦﴾ مثل المزاح كما كان يفعل صلى الله تعالى عليه وسلم من قليل الممازحة مع اصحابه وبمزح ولا يقول الا حقا هذا فيما اذا صدرت منك لغيرك ﴿٣٩٧﴾ واما اذا صدرت ﴿٣٩٨﴾ هذه الامور ﴿٣٩٩﴾ من غيرك فيك فعليك الحلم والعفو ﴿٤٠٠﴾ لما سبق

فيه بما يكرهه (والنميمة والشم او) الظلم عليه (بالفعل) كالضرب واخذ المال) منه عدوانا (ومنع حقه) (فان) الذي له عليه بوجه شرعي (وهذه الاشياء) اي كل منها (تورث الغضب لاكثر الناس) بخلاف الاقل وهو الحلم (فمليك الاجتناب منها) اي مجوعها ومن كل فرد من افرادها مع صاحبك اثلا تغضبه بمداخلة شئ منها (الا ان يتيقن تحمله) لما يصدر منك لمحبتك (وحلمه) فتحمل الضيم (فلا بأس حينئذ بما حل) اي بالامر الجائز (منها قليلا) كما كان يفعل صلى الله تعالى عليه وسلم من قليل الممازحة مع اصحابه وبمزح ولا يقول الا حقا هذا في صدور ما ذكر منك لغيرك (واما اذا صدرت) هذه الامور (من غيرك فيك فعليك الحلم والعفو) لما تقدم من الآيات الواردة في طلب ذلك

(فان لم تقدر) على العفو والحلم لكون طبعك بخلافه (فعليك الصبر) اى حبس النفس على ماتكره من التجاوز (والكظم) ترك الانتقام مع القدرة عليه (والانتصار) بقدر الظلامة (وان لم تقدر) اى على الصبر والكظم (فلا تذهب ولا تجلس في مظانها) لتسلم من تواعبها (وان وقعت) في المواقع المذكورة مع عدم القدرة (بغثة) اى فجأة (فقر) من ذلك المجمع الواقع فيه ذلك (فرارك من الاسد) يعنى فرارا قويا (واحوال هذه الاشياء) المتقدمة (سجى) ان شاء الله تعالى (في آفات اللسان) (ومن اشد بواعث الغضب) والتهور (عند الجهال) الظرف متعلق بالبواعث (تسميتهم اياه شجاعة ورجولية وعزة نفس وغيره) بفتح المعجمة وسكون التحتية والراء المفتوحة (وكبرهمة وغيره وحية حتى) اى كى (تميل النفس اليه وتستحسنه) ﴿٣٤٧﴾ لحسن اسمائه تغافلا عن قبح مسماه (وقديتاً كد ذلك) المذكور من الميل والاستحسان

(بحكاية شدة الغضب من الاكابر في معرض المدح) تنازعه حكاية الغضب (والنفوس مائلة) بطبعها (الى التشبه بالاكابر) في الدنيا والعمل بعملم وان تلحق بهم (وهذا) اى التسمية بالامور المذكورة والمدح شدة الغضب (خطأ) اى خلاف الصواب (وجهل) غير مطابق للواقع (بل هو) حقيقة (مرض قلب ونقصان عقل) زين القبح وقبح الملمح (الترى) ما يدل لذلك (ان المريض) اللام فيه للحسن (اسرع غضبا من الصحيح) افساد مزاجه بالمرض الذى اخرجته

﴿فان لم تقدر﴾ على الحلم والعفو لكون طبعك بخلافه ﴿فعليك الصبر والكظم﴾ في الحال ﴿والانتصار﴾ بعده على وفق الشرع بقدر الظلامة ﴿وان لم تقدر عليهما﴾ اى الكظم والغيظ ﴿فلا تذهب ولا تجلس في مظانها﴾ اى مكان يظن فيه هذه الاشياء ﴿فان وقعت﴾ انت فيها ﴿بغثة﴾ فجأة ﴿فقر﴾ منها ﴿فرارك﴾ اى مثل فرارك ﴿من الاسد﴾ فان ضررها اشد منه ﴿واحوال هذه الاشياء﴾ في تفسيرها واحكامها في الشرع ﴿سجى﴾ ان شاء الله تعالى ﴿في آفات اللسان﴾ ومن اشد بواعث الغضب والتهور ﴿عند الجهال﴾ ظرف البواعث ﴿تسميتهم اياه﴾ الغضب والتهور ﴿شجاعة ورجولية وعزة نفس وكبرهمة وغيره وحية﴾ اى تلقيبه بالالقاب المحموده غباوة و جهلا ﴿حتى تميل النفس اليه وتستحسنه﴾ وتشوق الى تحصيله ظنا منها انه امر محمود في نفسه بمجرد التسمية ﴿وقديتاً كد ذلك﴾ اى ميل النفس ﴿بحكاية شدة الغضب من الاكابر في معرض المدح﴾ بالشجاعة ونحوها ﴿والنفس مائلة الى التشبه بالاكابر﴾ فيهبج الغضب في القلب بسببه ﴿وهذا﴾ المذكور من التسمية بالامور المذكورة والمدح بشدة الغضب ﴿خطأ و جهل بل هو مرض قلب ونقصان عقل الا يرى ان المريض اسرع غضبا من الصحيح والمرأة من الرجل والشيخ من الكهل﴾ لضعف قواه والكهل من الرجال من يبلغ ثلاثين الى خمسين فشيخ الى آخر عمره ﴿ومنه﴾ اى من اشد بواعثه ﴿الامر بالمعروف والنهي عن المنكر﴾ المعروف ما عرف شرما من واجب وندب والمنكر حرام ومكروه تحريما او تنزيها ﴿خصوصا اذا كان بالحدة والعنف وعدم الاضافة الى الشارع﴾ ﴿خصوصا﴾ في الملا ﴿فدبرا كابر القوم ولذا قال الشافعي من وعظ اخاه سرا فقط نسجه وزانه ومن وعظه جهرا فقد فضحه وشانه﴾ فيظن المخاطب انه من عند المتكلم لا من عند الشارع وانه اى الامر ﴿بريدين﴾ بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر

عن الاعتدال (والمرأة من الرجل) لقصان عقلمها عن عقله بشهادة قوله عليه السلام مارأيت من ناقصات عقل ودين اذهب لب الرجل الحازم منكن رواه البخارى (والشيخ) لضعفه (من الكهل) لتوسط قواه وعدم وصولها لما وصله الشيخ فان الكواهل من الرجال ماجاوزوا الثلاثين (ومنه) اى من اشد دواعى الغضب (الامر بالمعروف) هو ما عرف شرما من واجب او مندوب (والنهي عن المنكر) فان المأمور والمنهى اذا لم يكن لهما كل عقل بغضبان فمن فعل ذلك (خصوصا) اذا كان بالحدة والعنف وعدم الاضافة الى الشارع) بان اسند ذلك لذاته ونفسه (و) (خصوصا) (في الملا) اى اكابر القوم ولذا قال الامام الشافعي رحمه الله من وعظ اخاه سرا قد نسجه ومن وعظ جهرا فقد فضحه وشانه (فيظن المخاطب انه) من عند (هذا) المتكلم لا من عند (الشارع وانه) يريد به

المر والظعن لا التصح (التكلم) معه
(بالين والرفق) ضد
العنف قال الله تعالى لموسى
وهرون عليهما السلام
لما وجههما لفرعون
فقولاله قولنا لعله
يتذكر او يخشى وقال
الشافعي رحمة الله تعالى
يحصل بارفق والرياسة
ملا يحصل بالسيف والسياسة
(والاضافة) لانقياد
المؤمنين لذلك (الى الشارع
وفي السر ان امكن) بان
عزم على فعل منكر في
المستقبل واما اذا باشر
بالفعل فلا يمكن التكلم
سرا بل جهرا مع الرفق
واللين لان القصد التعليم
لا الخاق الشين لاحد
(وتعلم الشرائع) عطف
على التكلم ليخرج بها عما
اريبك فيه مع صاحبه
(واما اذ غضب مع العلم)
بان ذلك امر والنهى من
الشارع و اذا خوطب
سرا (فن الرياء) ان لا يرى
بعين الجهل والاستصغار
(او الكبر او العجب) عن
قبول الحق (ومنه) اى من
الاشد المذكور (الظن
الخطأ) اى غير المطابق
للوواقع (وعدم فهم مراد
المتكلم) من كلامه (فعلى
المتكلم التبيين والتفسير)

بأخراجه من ظلمة المخالفة لنور الموافقة ﴿٣٤٨﴾ (فيغضب لجهله وعلاجه) القالع له
﴿المر والظعن لا التصح فيغضب لجهله﴾ بالاحكام الشرعية اذ العالم يعرفه
وان لم يرضه الى الشارع ويعرف انه التصح فلا اشتباه في حقه فلا غضب
﴿وعلاجه﴾ علاج هذا السبب والباعث ﴿التكلم بالين والرفق﴾ وهو العمدة
في الحسبة قيل وعظ المؤمن واعظ فعنف فقال يارجل ارفق فقد بعث الله تعالى من
هو خير منك الى من هو شر منى فامر به بالرفق فقال فقولاله قولنا لآية* وفي نصاب
الاحتساب ان حسنا وحسينا رضى الله عنهما خرجا الى الصحراء فرأيا شيخا يتوضأ
ولا يحسن الوضوء فقالا مع انفسهما انه شيخ فكيف نقول له انك لاتعلم الوضوء لعله
يفضب فاتقنا ان نجئنا اليه فيعلمنا الوضوء فدنا منه وقال يا شيخ انظر الينا انا احسن
علما بالوضوء فتوضأ بين يديه وهو ينظر اليهما فقال انكما تحسنان الوضوء ولكنى
لا احسنه فتعلمت منكما هذا لا اكبر سنا من الامر وان كان مثله فيشفع ويرفق به ثم يأمره
وان اصغر بضيفه ويحسن اليه ثم يأمره بحكى ان ابراهيم الخليل عليه وعلى نبينا الصلاة
والسلام اضاف مائتى مجوسى فلما اكلوا الطعام قالوا له ماتا امرنا يا ابراهيم قال ان لى
اليكم حاجة فقالوا ما حاجتك فقال اسجدوا لربى مرة واحدة فتشاوروا فيما بينهم
وقالوا ان هذا الرجل اصطنع معروفا كثيرا فلو سجدنا لربه مرة واحدة ثم رجعنا
الى آلهتنا لانضرن تلك السجدة فسجدوا جميعا فلما وضعوا رؤسهم على الارض ناجى
ربه فقال رب انى جهدت جهدى حتى حملتهم على هذا ولا طاقة لى فوق هذا وانما
التوفيق بيدك اللهم اشرح صدورهم بالاسلام فرفعوا رؤسهم فاسلموا جميعا ﴿والاضافة
الى الشارع وفي السر ان امكن﴾ بان عزم على فعل منكر في المستقبل واما اذا باشر
بالفعل فلا يمكن التكلم حينئذ سرا بل لابد من التكلم جهرا بالرفق واللين قال في النصاب
ينبغي للامر بالمعروف ان يأمر فى السر ان استطاع ذلك ليكون ابلغ فى الموعظة
والنصيحة وقال ابو الدر داء رضى الله تعالى عنه من وعظ اخاه فى العلانية فقد
شانه ومن وعظه فى السر فقد زانه وان لم تنفعه الموعظة فى السر يأمره بالعلانية ﴿وتعلم
الشرائع﴾ عطف على التكلم ليزول كونه من عند التكلم ﴿واما اذا غضب مع
العلم﴾ بالشرائع ﴿فن الرياء او الكبر او العجب ومنه﴾ اى من اشر بواعثه ﴿الظن
الخطأ﴾ لعدم مطابقته للواقع ﴿وعدم فهم مراد المتكلم﴾ من كلامه بان يريد
من كلامه معنى مجازيا وهو يفهم الحقيقة خلفاء قرينته او معنى حقيقيا وهو مشهور
فى المجازى او مشترك بتزاحم المعانى ﴿فعلى المتكلم التبيين والتفسير﴾ بشرائط التعريف
اللفظى او لا يتكلم ابتداء بكلام بوجه المخاطب غير المعنى المقصود وذلك قوله ﴿والاحتراز
عن الاجال فى كلامه﴾ الظاهر ليس مافى مصطلح الاصول من مقابلة المشكل والخفى
بل ما يشمل الكل بل المشترك ايضا واما التشابه فلا يقع فى كلام غير الشارع الا ان يكون
على طريق الاقتباس او بلفظ آية او سنة شاملة للمتشابه كفى كالم الناس على قدر عقولهم
واتقوا مواضع التهم فى كلامه ﴿واحتمال الاذى﴾ من جانب المخاطب قال فى الشريعة

لكلامه (والاحتراز عن الاجال فى كلامه) ونقيد المقال (واحتمال الاذى) والصبر عليه (وشرائط)

(وعلى السامع) الكلام (الثبت والتأمل) ﴿٣٤٩﴾ في الكلام قال الله تعالى في سورة الحجرات * يا ايها الذين

آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ
* اى بخبر كذب * فبينوا
ان تصيوا قوما بجهالة
فتصحبوا على ما فعلتم
نادين * نزل حين بعث
النبي صلى الله عليه وسلم
الوليد بن عقبة الى بنى
المصطلق ليقبض الصدقات
فخرجوا اليه ليعلموه
فخشي منهم لما كان بينه
وبينهم عداوة فرجع
الى النبي عليه السلام
هاربا وقال انهم منعوا
الصدقة وهموا بقتلى
فهم رسول الله عليه السلام
ان يبعث لقتالهم فجاؤا
الى المدينة وقالوا يا رسول
الله لما بلغ قدوم رسولك
اليذا خرجنا ان نلقاه
بالتعظيم وانا نعوذ بالله
تعالى من غضبه وغضب
رسوله فاغم رسول الله
بمافعل الوليد فاخبر النبي
بذلك اى يا ايها الذين
الآية كما في تفسير العيون
(وحسن الظن بالمؤمنين)
فلا يحمل كلامه على وجه
قبیح وقد امکن حله على
وجه حسن (وان اشبهه)
مراد المتكلم بعد التأمل
على السامع (فعلية) اى
على المخاطب (الاستفسار)

وشرائط الامر بالمعروف ثلاثة صحة النية من اعلاء كلمة الدين وكلمة الله والثاني معرفة
الحجوة والثالث الصبر على ما يصيبه من المكروه * قال في نصاب الاحتساب ويحب فيه
ثلاث خصال رفيق قال الله تعالى فيما رحمة من الله لنت لهم فان الغلظة لاتزيد الا فساد
او حزم في ذلك عما يقال له من المكروه وفاقه لئلا يصير امره بالمعروف منكرا وينبغي
ان يشاور اصحابه فيما اشكل عليه كما سأل عمر عبد الرحمن بن عوف وبجانبه النجسس
وروى نحوه هذا ان عمر رضى الله تعالى عنه كان يعس ليلة مع ابن مسعود رضى الله
عنهما فاطلع من خلل باب فاذا شيخ بين يديه شراب وقينة تغنيه فتسور عليه فقال ما قبح
شيئا مثلك يكون على مثل هذا الحال فقام اليه الرجل وقال يا امير المؤمنين انشدك الله
الاما انصفتني حتى اتكلم قال قل قال ان كنت عصيت الله واحدة فقد عصيت انت
في ثلاث قال ما هن قال تجسست وقد نهك الله عند وقال ولا تجسسوا وتسورت وقد
قال الله تعالى عز وجل وليس البر بان تأوا البيوت من ظهورها الى وتوا البيوت من
ابوابها ودخلت بغير اذن وقد قال الله تعالى لا تدخلوا بيوتنا غير بيوتكم حتى تستأنسوا
وتسلموا على اهلها فقال عمر رضى الله عنه صدقت فهل انت عافى فقال غفر الله لك
فخرج عمرو هو يبكي ويقول ويل لعمري ان لم يغفر الله له يجد الرجل يخشى بهذا عن اهله
وولده والآن يقول رأى امير المؤمنين ان لا تجسس ولا تسور ولا يدخل بيتا بلا اذن
﴿وعلى السامع الثابت﴾ اى اثبات ﴿والتأمل﴾ فى الكلام قال الله تعالى فى الحجرات
يا ايها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ * اى بخبر كذب * فبينوا ان تصيوا قوما بجهالة
فتصحبوا على ما فعلتم نادين ﴿وحسن الظن بالمؤمنين﴾ فلا يحمل كلامه على وجه
قبیح وقد امکن حله على وجه حسن * وعن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما لاتظن
بكلمة خرجت من فمى اخيك سواء لم تجد فى الخير محملا ثم ظهروا الاطلاق لكن قال
فى الفيض بصحابة المسلمين فى حديث حسن الظن من حسن العبادة وقال يعنى اعتقاد
الخير والصلاح فى حق المسلمين عبادة وقال وقيل اسوأ الناس حالا من لا يثق باحد لسوء
ظنه ولا يثق به احد لسوء فعله وقد بلغ حسن الظن عند بعضهم الى ان يجد الجلال الذى
يضرب الرقاب ويعذب اخف حساباه يوم القيامة واقرب الى رضى الله تعالى عنه
﴿وان اشبهه﴾ مراد المتكلم بعد التأمل يعنى يجتهد او لالتأويل كلامه بحمل حسن
ولو باحتمال ضعيف او قليل من الحجاز والكنية والاستعارة او حقيقة مقابلة مجاز
مشهور ونحوها ﴿فعلية الاستفسار﴾ اى يسأله عن مراده من كلامه ﴿لا الجملة
وسوء الظن﴾ فانه مذموم فاعل له محملا صحیحا وانت لم تطع عليه قال فى الدرر والبرازية
اذا كان فى المسئلة وجوه توجب الاكفار ووجه واحد يمنعه يعيل العالم الى ما يمنعه
ولا يرجع الوجوه على الواحد لان الترجيح لا يقع بكثرة الادلة * شعر *
وكم من عائب قولا صحیحا * وآفة من الفهم السقيم

* قال فى تبين الحرام ان من اعظم مداخل الشيطان فى القلب سوء الظن

اى طلب البيان (لا الجملة) بالذم (وسوء الظن) فاعل له محملا صحیحا قال * وكم من عائب قولا صحیحا * وآفة من الفهم السقيم

(ومنه) اي من الاشد المذكور (الفعل الضار الصادر) من فاعله (خطاء) يعني من غير روية وفكر (كن برمي الى صيد) لاصطياده (فيقع) سهمه (على انسان او) على (ماله فيتلغ) اي هلك بذلك (فعليه) اي على المخطئ (الثبت) في امره (والاحتياط) باداء غرامة المخطئ فيه (وعلى المجنى عليه) على سبيل التأكيد (العفو) عن ذلك لخطائه (وان لم يقدر) على العفو رأساً (فالتضمين على وفق الشرع) اي على حسبه من غير زيادة (لالتهور) اي الوقوع في الامر لاعن روية (ومنه) اي من الاشد المذكور (حب الدنيا والحرص عليها فان الرجل قد يستل من غنى شيئاً) من الدنيا (فلا يعطيه) ذلك الغنى (فيغضب) اي السائل واما السائل فلعدم اعطائه ما هو مراده من المال واما المسؤول الغني فليسؤال السائل ما هو شقيق نفسه وروحه كالفهم من الحاشية (وسيجي) علاجه ان شاء الله تعالى فان كان غضبه لجرد رد كلامه) لاعدم حصول مطلوبه (و) ل (عدم اجابته) ﴿٣٥٠﴾ ولو بالقول (فن التكبر او العجب)

لامن الغضب (كن يغضب عند رد شفاعته في امر مباح او حرام) تكبر او عجايبا بنفسه اما لرد شفاعته في امر واجب كاعطاء الدائن حقه فان كان لجرد رد كلامه فكبر او عجب وان كان لفعله امرا منكرا وتركه واجبا فغضب في الله تعالى كق الحاشية * ومنه * اي من الاشد المذكور * ماصدر من صبي او مجنون او حيوان * لا تميزه * مما يتأذى به * لضعف عقله * كبكاء كثير * من الصبي * وشتم * من المجنون * وعثار * من الحيوان * فيغضب وربما يشتم * من صدر منه ذلك * ويعلن ويضرب * حذف المفعول

وهو حرام بالآية اجتنبوا كثيرا من الظن الآية وبالحدِيث اياكم والظن فان الظن اكذب الحدِيث في الاحياء وكما يجب عليك السكوت بلسانك عن مساويه يجب عليك بقلبك بترك اساءة الظن فسوء الظن غيبة القلب واما ان انكشف ييقن ومشاهدة فلا يمكنك ان تحمله بحمل حسن فعليك ان تحمله على سهو ونسيان وخطأ ما لم يكن * ومنه * اي من الاشد المذكور ﴿الفعل الضار الصادر﴾ خطأ كن برمي الى صيد فيقع الى انسان او ماله فيتلغ ذلك الانسان او ماله فاذا كان هذا الخطأ باعثا شديدا الى الغضب والغضب وصف ﴿فعليه﴾ اي على الفاعل المخطئ * الثبت والاحتياط * في امره حتى يتخلص من الخطأ * وعلى المجنى عليه العفو * فان العفو افضل كامر * وان لم يقدر * على العفو بشكل ان عدم القدرة انما يكون بالامتناع ولو بالغير ولا شك ان العفو ليس له ذلك الامتناع بل هو من الافعال الاختيارية مطلقا ﴿فالتضمين﴾ ما تلفه نفسا او مالا * على وفق الشرع * بلا زيادة ولا نقصان لان جزاء سيئة سيئة مثلها وان الجريمة على قدر الجرم * لالتهور * والغضب * ومنه حب الدنيا والحرص عليها * اي على الدنيا * فان الرجل * الفقير * قد يسأل من غنى شيئاً * من امتعة الدنيا * فلا يعطيه * ذلك الغنى * فيغضب * اي السائل والمسؤل اما السائل لمنعه واما المسؤول فليسؤال السائل ما هو شقيق نفسه وروحه او غضب السائل * وسيجي * علاجه * اي علاج حب الدنيا * ان شاء الله تعالى فان كان غضبه * غضب السائل * لجرد رد كلامه وعدم اجابته * لالكون الغنى مانعا للمال عنه * فن التكبر او العجب * لامن المحبة * كن يغضب عند رد شفاعته في امر مباح * كالشفاعة للتصدق على الفقراء * او حرام * كالشفاعة لاجل عمل الفسق

اقتصارا للدلالة المقام عليه * وهذا اي النوع من الغضب * من اقبح انواع الغضب * واشدها قبحا * ومنشاؤه (واما) خبت الطبع * وعدم تسليم الامر لصاحبه المحرك المسكن * واقبح من هذا * اي من الغضب من نحو حيوان لا ادركه * من يغضب على جاد بسقوطه * من محله * او عدم قراره * فيه * او عدم انقطاعه * كالخيل * او انكساره * كالجر عند اذنه ذلك * او نحوه * من المرادات من الجماد ويختلف عن الحصول * فيغضب * من ذلك الجماد * ويشتم لربما يضربه ويتلفه بالتكسير واذها به * مع علمه بانه * اي المغضوب منه * لاحتياقه ولا شعور ولا تأذى * عطف خاص على عام وذلك لانه جاد وهذا شأنه ولا يبرد ما في البخاري من غضب سيدنا موسى عليه الصلاة والسلام على الحجر الذي فرسوه الذي وضعه عليه عند الغسل فروراه حتى اتى على بني اسرائيل وهو يقول ثوبى حجر فلما وقف ضربه وقال ابو هريرة حتى ان الحجر لاذب من ضربه لان ذلك الحجر خلق فيه

ادراك فعامله موسى عليه السلام معاملة المدرك بضربه له باخذ ثوبه كعامة سيدنا محمد عليه السلام جبل احد لما رجف تحته بخوذلك بضربه بقدمه وقوله اسكن كما في الفتحية * ومن الاقبح * من بغضب على فعل نفسه كالعتار * كماذا عثر * وعدم احسان شئ * باشر عليه * فيسب نفسه * غضبا عليها * وبلغه * الاولى وبلغها والتذكير باعتبار الشخص * ويضربه * وهذا قبيح * بخلاف من بغضب على نفسه لعصيانه لله تعالى او لكسبه * اى فتوره في العمل الصالح * اوتركه بعض النوافل * فيغضب لله تعالى * فيحمل عليها امورا شاقه جزاء لما باشرته من العصيان اوتركه من الاحسان * وربما * اى كثيرا * يخلف * لذلك على فعل الامر الشاق * او يندر * ليلزمه اتمامه * وهذا * اى الغضب على نفسه لله تعالى * حسن والغضب عليها * غير * اى خصلة * دينية * لرجوعها للدين * واقبح من هذا كله من يغضب على الله تعالى في اوامره ونواهيه * استنقالا للاول وحيا للنهاى * او * يغضب * على الرسول * الاولى على رسول الله * في سنه * لمشقها عليه وتقدم غيره عليه بسببها * وكثيرا ما يقع هذا * الغضب الاقبح بعد الغضب على شئ * صدر من الغير * وقول غيره له هذا امر الله * الذى امرتك به * او نهيد * اى منهبه الذى نهيتك عنه * او سنة نبيه صلى الله عليه وسلم * الذى حرصتك عليها فيغضب حينئذ والعياذ بالله تعالى فيؤدى غضبه لفساد ايمانه * فلذا قال صلى الله عليه وسلم الغضب يفسد الايمان * تقدم بيانها بزيد * فعوذ بالله من شرور انفسنا * المؤدية لامثال ذلك وبالجملة من يقن ان الخير والشر والنفع والضرر كلها ﴿ ٣٥١ ﴾ بيد الله تعالى فلا يغضب لشيء اصلا * روى ان ابليس تبو لموسى

عليه السلام فقال يا موسى اياك والحدة فاني لعب بالرجل الحديد كما يلعب الصبيان بالكرة * وعن وهب بن ميثاق قال صلى الله عليه وسلم الغضب والشهوة والحرص والطمع * وعن انس رضى الله تعالى عنه

واما الغضب لرد شفاعته في امر واجب كالشفاعة في اعطاء المديون دينه لادان فان لمجرد رد كلامه من التكبر والعجب وان فعله امر منكرا وتركه واجبا فغضب في الله ﴿ ومنه ﴾ من اشد بواعث الغضب ﴿ الغدر وهو نقض العهد ﴾ قيل العهد ما يكون من الجانبين واما ما يكون من جانب فوعد ونقضه خلف وعد ﴿ والميثاق ﴾ كعطف تفسير او ما يكون على التاكيد لانه من الوثاقه ﴿ بلا ايدان ﴾ اى بلا اعلام بالنقض مثلا اذا عاهد الامام مع الكفار ورأى نقض العهد خيرا لا يجوز له ذلك قبل الايدان وكذا سائر اليهود ﴿ وهو الحادى والعشرون من آفات القلب ﴾ ﴿ م ﴾ مسلم ﴿ عن ﴾ ابى سعيد ﴿ الخدرى رضى الله تعالى عنه انه صلى الله تعالى عليه وسلم

كنت امشى مع رسول الله عليه الصلاة والسلام وعليه برد نجرانى غليظ الحاشية فادركه امر ابى فبجده برداه جبدة شديدة فنظرت الى صفحة حاتق النبي قد اثرت فيها حاشية الرداء من شدة جبده ثم قال يا محمد مرلى من الله الذى عندك فالتفت اليه فصحك عليك السلام ثم امره بغطاء متفق عليه * وعن انس رضى الله عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال اذا بعث الله تعالى الخلايق يوم القيامة نادى مناد من تحت العرش ثلاثة اصوات يا معشر الموحدين ان الله قد عفا عنكم فليعف بعضكم عن بعض رواه في الاحياء * وعن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال موسى عليه السلام يا رب اى عبادك اعز عليك قال الذى اذا قدر عفا رواه الخرائطى في مكارم الاخلاق * وعن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا وقف العباد نادى مناد ليقم من اجره على الله فليدخل الجنة قيل من ذا الذى اجره على الله قال العافون عن الناس فنام كذا وكذا الفا فدخلوا الجنة بغير حساب رواه الطبرانى في مكارم الاخلاق والآيات الكريمة والاحاديث الشريفة في كظم الغيظ والعفو كثيرة جدا وفيما ذكره المص مع ما ذكرنا كفاية للعامل فتأمل ﴿ ومنه ﴾ اى من اشد بواعث الغضب ﴿ الغدر وهو نقض العهد ﴾ كان يقول اثنان على شئ * تفعل كذا وقبلا ثم اخلف الآخر فيكون غادرا بخلاف الوعد وهو ان يكون من جانب واحد ثم اخلف ذلك الواحد فيكون خلفا وعد كما في الحاشية ﴿ والميثاق ﴾ من عاهدته فاخذ منك الميثاق ﴿ بلا ايدان ﴾ اى بلا اعلام له بالنقض ﴿ وهو الحادى والعشرون من آفات القلب ﴾ اخراج مسلم المزمع قوله ﴿ م ﴾ ﴿ عن ﴾ ابى سعيد ﴿ الخدرى رضى الله تعالى عنه انه صلى الله تعالى عليه وسلم

قال لكل غادر لواء ﴿٣٥٢﴾ وهو العلم دون الراية والجمع الوية كذا عن المصباح وانما كان له لواء لاظهار غدره لاهل الموقف فيزيد عذابه بالفصاحة والمومية وقيل التصادر الذي يقول قولاً ولا يفي فشمّل من لم يفي اذ انذر وبما حلف عليه ﴿٣٥٢﴾ عنداسته يوم القيامة ﴿٣٥٢﴾ وقيل والاسْتَعْجِز وبرايد حلقه الدبر يحتمل ان يكون ذلك اللواء مسكاه من عند دبره يبدع بعض الملائكة اشارة الى ادباره وتشكيس حاله وقبح امره وقيل بمعنى انه يلمصق به ويذني منه دنوا لا يكون معه اشتباه ليزداد فضيحة وتضاعف اهانة * وعن ابن عربي يريد الشهرة وهى عظيمة فى النفوس كبيرة على القلوب بخلق الله تعالى عند وجودها من الالم فى النفوس ماشاء على قدرها وانما كان عنداسته لتكون الصورتان مكشوفتين الظاهرة فى الاخلاق والباطنة فى الخلق انتهى ﴿٣٥٢﴾ يرفع له بقدر غدره ﴿٣٥٢﴾ فمن عظم غدره رفع لوائه اكثر ومن كان غدره ادنى رفع لوائه كذلك وقيل لكل غادر علامة يشهر بها فى الناس لان موضع اللواء الشهرة وفى حديث آخر لكل غادر لواء يعرف به يوم القيامة وفى رواية الاولا غادر اعظم غدرنا من اميرامة وفى حديث آخر من امنه رجل على دمه فقتله فانه يحمل لواء غدره يوم القيامة ﴿٣٥٢﴾ وهو حرام ﴿٣٥٢﴾ للاحاديث السابقة من التقيج والتغليظ والتشديد بالوعيد سيما من صاحب الولاية العامة لان ضرر غدره متعدد وقيل نهى الرعية الامام عن الغدر بالخروج عليه لكن فى ثبوت الحرمة بالخبر الواحد خفاء وان كان دلالة المتن قطعية الا ان يراد من الحرمة الكراهة فتأمل ﴿٣٥٢﴾ وضده واجب ﴿٣٥٢﴾ ولو مع الكفار ﴿٣٥٢﴾ وهو حفظ العهد عند الحاجة الى نقضه ﴿٣٥٢﴾ اي ابطال العهد ﴿٣٥٢﴾ وجب ايذانه ﴿٣٥٢﴾ اي اعلامه قال الله تعالى واما تخافن من قوم خيانة فانبذ اليهم على سواء اي اطرح اليهم عهدهم على سواء اثلا يكونوا على توهم بقاء العهد فيكون خيانة والله لا يحب الخائنين تعليل لنبذ العهد وعدم مفاجاة القتال بلاعلام * قيل هنا ومن حفظ العهود الواجبة حفظ عهود المشايخ فمن عاهد فى سلوك طريق الله فيجب عليه المحافظة على عهده * وفى الفيض ادا ظهر للبريد ان الشيخ الآخر بمن يقتدى به فله ذلك وقال آخرون لا كالا يكون المكلف بين رسولين مختلفى الشرائع والمرأة بين زوجين وهذا اذا كان مرتبة فان كان مرید صحبة البركة فلا مانع من الجمع لانه ليس تحت حكمهم * وقال بعض الصوفية ينبغي لمن يخدم كبيراً كاملاً ثم فقده ان لا يصحب الا من هو اكمل منه والاجعل صحبته مع الله كقيل كن مع الله وان لم تقدر كن مع من كان مع الله كفى قوله تعالى كونوا مع الصادقين لعل ذلك مقيد بعدم اذن الشيخ فلا يجوز نقض عهود المشايخ بمتاركتهم وايذانه اليهم بل الى من ينسب اليهم وتحريك خاطره بسوء حيا كان او ميتاً فانه غدر ﴿٣٥٢﴾ ومنه ﴿٣٥٢﴾ من اشد البواعث ﴿٣٥٢﴾ الخيانة وهو ﴿٣٥٢﴾ اي الخيانة قيل والتذكير باعتبار الداء والالوجه بمعنى فعل الخيانة بل بمعنى السبب من اسباب الغضب ويمكن ان هذا من قبيل ما يجوز تذكيره وتأنينه ﴿٣٥٢﴾ الثانى والعشرون ﴿٣٥٢﴾ من آفات القلب

(بقدر غدره) اي بحسب غدره قوة وضعت اهانة له واعلاماً للخلائق عمله القبح (وهو) اي الغدر (حرام) لما فيه من الاضرار الربين (وضده واجب) واو مع الكفار فلا ينقض عهدهم الا بالايذان لهم (وهو) اي ضده (حفظ العهد) والميثاق (وعند الحاجة الى نقضه) اي نكث العهد وابطاله (وجب ايذانه) اي اعلامه مثلاً اذا عاهد الامام مع الكفار و اراد نقض العهد ويرى خيرا فيه لا يجوز ذلك قبل الايدان وكذا سائر العهود فلا بد لها من الوفاء بالعهد والمضى على موجبها فاذا اراد نقضها وجب عليها الايدان والاعلام كما فى الحاشية الخ وغيره قال الله تعالى * واما تخافن من قوم خيانة فانبذ اليهم على سواء * اي اطرح اليهم عهدهم على سواء * فلا تكونوا على توهم بقاء العهد فيكون ذلك خيانة منك ان الله لا يحب الخائنين * تعليل لنبذ العهد وعدم مفاجاة القتال بلاعلام

وهو ايضا حرام) من خصال النفاق في الحديث آية المنافق ثلاث الى ان قال واذا ائتمن خان (وضده) اي ضده هذا الامر (وهو) اي الضد (الامانة واجب) ﴿٣٥٣﴾ قال عليه السلام اذا الامانة الى من ائتمنك ولا تخن من خانك * واخرج

احد والزار والطبراني في الاوسط وابن حبان المر موزلهم بقوله (حدز طط حب) (عن انس) بن مالك (رضى الله تعالى عنه انه قال قلما) بمعنى ما للنافية لان لفظ ما الداخلة عليه كاهة عن العمل فيكون لجرذ النبي وهو احد الافعال الثلاثة التي يكف بها واطال وكثر (خطبنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) اي ما قام فينا خطيبا لامر ما (الاقال) محرضا على الامانة (لايمان) كامل (ان لا امانته) فان المؤمن من امنه الخلق على انفسهم واموالهم فن خان وجار فليس بمؤمن (ولادين لمن لا عهد له) قال في التيسير هذا وامثاله وعيد لا يراد به الوقوع بل الزجر والردع ونفي الكمال والفضيلة * قال الكمال والفضيلة * قال الحكيم والعهد هو تذكرة النفس من الخطايا والاعذار وحفظه من الخلق فافهم حظه من الحفظ او فرهم حظه من الذكر انتهى قال المظهر هذا غير الامام واما الامام اذا غدر مع الحربى لمصلحة فجزأه اقول اطلانه غير مسلم كما قال الطيبي في الحديث اشكال لان الدين والايان والاسلام اسماء مترادفة لفظا فقد اتفقا هنا معنى فان الامانة ان مع الله بمعنى التكليفات فلازم الوجود كالامانة في لزوم الاداء وان مع الخلق فظاهر والعهد ان مع الله فائتان ما اخذه على ذرية آدم في الازل وهو الاقرار بربوبيته وما اخذه عندهبوط آدم من متابعة هدى الله بالاعتصام بكتابه تعالى وسنة رسله وان مع الخلق فظاهر ايضا فينبذ ترجع الامانة والعهد الى طاعته تعالى في اداء حقوقه وبكائه لايمان ولادين ان لا يبق بعهد الله تعالى بعد ميثاقه ولا يؤدى امانته بعد حياها وهى التكليف انتهى وجزأه ثم نقل عن الهيمى ضعف الحديث لكن الغير وثقه وفي الجامع لايمان ان لا امانته ولا صلاة لمن لا ظهور له ولادين لمن لا صلاة له ووضع الصلاة من الدين كوضع الرأس من الجسد وتجرى الامانة والخيانة في القول ايضا كجرانها في الاموال والبضاع ﴿د﴾ ابوداود ﴿ع﴾ عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المستشار الذى يطلب منه المشورة مؤتمن ﴿اي امين فيما يسئل من الامور فلا يكتتم ما هو مصلحة للمستشير فان كتم فقد ضره وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار فيجب عليه ان لا يشيرا الاميراء صوابا فانه

وهو ايضا حرام) كالعذر لانه من خصال النفاق كما في حديث آية المنافق ثلاث الى ان قال واذا ائتمن خان (وضده) اي ضده هذا الامر وهو الامانة واجب كما في حديث اذا الامانة الى من ائتمنك ولا تخن من خانك ﴿حد﴾ ﴿زر﴾ البزار ﴿طط﴾ الطبراني في الاوسط ﴿حب﴾ ابن حبان ﴿ع﴾ عن انس ﴿بن مالك﴾ رضى الله تعالى عنه انه قال قلما قيل بمعنى ما للنافية لان لفظ ما الداخلة كافة عن العمل فيكون لجرذ النبي وهو احد الافعال الثلاثة التي يكف بها واطال وكثر (خطبنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) اي ما قام فينا خطيبا لامر ما (الاقال) محرضا على الامانة (لايمان) كامل (ان لا امانته) فان المؤمن من امنه الخلق على انفسهم واموالهم فن خان وجار فليس بمؤمن (ولادين لمن لا عهد له) قال في التيسير هذا وامثاله وعيد لا يراد به الوقوع بل الزجر والردع ونفي الكمال والفضيلة قال الحكيم والعهد هو تذكرة الله للعبد يوم اخذ الميثاق فتنبيه الاعداء وحفظه من الخلق لكن يعترتهم الغفلة فافهم حظه من الحفظ او فرهم حظه من الذكر انتهى قال المظهر هذا غير الامام واما الامام اذا غدر مع الحربى لمصلحة فجزأه اقول اطلانه غير مسلم كما قال الطيبي في الحديث اشكال لان الدين والايان والاسلام اسماء مترادفة لفظا فقد اتفقا هنا معنى فان الامانة ان مع الله بمعنى التكليفات فلازم الوجود كالامانة في لزوم الاداء وان مع الخلق فظاهر والعهد ان مع الله فائتان ما اخذه على ذرية آدم في الازل وهو الاقرار بربوبيته وما اخذه عندهبوط آدم من متابعة هدى الله بالاعتصام بكتابه تعالى وسنة رسله وان مع الخلق فظاهر ايضا فينبذ ترجع الامانة والعهد الى طاعته تعالى في اداء حقوقه وبكائه لايمان ولادين ان لا يبق بعهد الله تعالى بعد ميثاقه ولا يؤدى امانته بعد حياها وهى التكليف انتهى وجزأه ثم نقل عن الهيمى ضعف الحديث لكن الغير وثقه وفي الجامع لايمان ان لا امانته ولا صلاة لمن لا ظهور له ولادين لمن لا صلاة له ووضع الصلاة من الدين كوضع الرأس من الجسد وتجرى الامانة والخيانة في القول ايضا كجرانها في الاموال والبضاع ﴿د﴾ ابوداود ﴿ع﴾ عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المستشار الذى يطلب منه المشورة مؤتمن ﴿اي امين فيما يسئل من الامور فلا يكتتم ما هو مصلحة للمستشير فان كتم فقد ضره وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار فيجب عليه ان لا يشيرا الاميراء صوابا فانه

في القول ايضا) كجرانها في الاموال (بريقة ٤٥ نى) والابضاع * اخرج ابوداود المر موزله بقوله (د) (عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال صلى الله تعالى عليه وسلم المستشار) اي المطلوب منه المشورة والرأى في امور مهمة (مؤتمن) اي امين

اعتمد بكلامه من استشار موه (ومن افتي) بالبناء لغير الفاعل كما في التيسير (بغير علم كان ائمه على من افناه) اى على خلاف علمه كان الاثم على المفتى اذا كان ثقة في عمله وعمله وغير مطعون من جهة العلماء الثقة او افتي بالقول المهجور فاذا لم يكن كذلك فالاثم عليهما كفي الحاشية لخواجه زاده اما لو اجتهد فخطأ فلا اثم عليه ولا على المستفتى بل للعالم اجر كافي المواهب قال المناوى هذا في الاصل حديثان احدهما قوله ٣٥٤ المستشار مؤتمن رواه البخارى ومسلم والثاني

كلاما انه للرجل الذى لا يأم من على ابداع عمله الثقة وفيه حث على ما يحصل به معظم الدين وهو التصحح لله ولرسوله واعامة المسلمين وبه يحصل التحاب والاتلاف وفي الجامع زيدنا قوله فاذا استشير فليشتر بما هو صانع لنفسه قال المناوى لان الدين النصيحة كتقرر واقصى موجبات البخل ان لا يرى الانسان لاختيه ما يراه لنفسه انما المؤمنون اخوة وفيه ايماء بطلب الاستشارة المأمور بها في قوله تعالى وشاورهم في الامر وقيل المشاورة حصن من الندامة وامن وسلامة ونعم لعون المشاورة * تنبيه * قال بعض الكاملين يحتاج الناصح والمشير الى علم كبير كثير فانه يحتاج الى علم الشريعة وهو العلم العام المنتهين لاحوال الناس وعلم الزمان وعلم المكان وعلم الترجيح فيعمل بحسب الارجح عنده واذا عرف من احوال انسان الخالفة وانه اذا ارشده بشئ فعل ضده بشير عليه بما لا ينبغي وهذا يسمى علم السياسة فلذا قالوا المشير والناصح يحتاج الى علم وعقل وفكر صحيح وروية حسنة واعتدال مزاج وتؤدة وتأن فان لم يجمع هذه الخصال فخطاه امرع من اصابته كذا في الفيض * ومن افتي بغير علم * او على خلاف علمه كان الاثم على المفتى اما لو اجتهد فخطأ فلا اثم عليه ولا على المستفتى بل ان اصاب فنه اجران وان اخطأ فله اجر واحد * كان ائمه على من افناه * اذا كان ثقة في عمله وعمله وغير مطعون من جهة العلماء الثقة او افتي بالقول المهجور واذا لم يكن كذلك فالاثم عليهما واما اذا اجتهد الثقة فخطأ فلا اثم عليه ان لم يكن طريق الحق بينا ولا على المستفتى بل للعالم اجر نقل عن المواهب اعل هذا في الاجتهاديات وفي الجامع عن على رضى الله تعالى عنه عن تاريخ ابن عساکر من افتي بغير علم ائمه ملائكة السموات والارض * ومن اشار على اخيه * قيل وان لم يستشره * بامر يعلم ان الرشد في غيره فقد خانه * اقول في الجامع هذان حديثان احدهما المستشار مؤتمن لكن بالزيادة المشاركة آتفا والثاني من افتي الخ حكي ذلك عن المناوى لكن لم اراه في المناوى على شرح الجامع * ومنه * من اشد بواعثه * خلف الوعد * اذا قدر على انجازه واما خلف الوعيد فقيل كرم ثم فرق بين العهد والوعد الاول من الجانبين والثاني من جانب من جانب ونقض الاول بغير عذر حرام مطلقا بلا ايدان والثاني خلف وعد حرام بنية الخلف لانه كذب عمد والانجاز حينئذ واجب لانه نهى منكر فتركه يضاعف الاثم وبفعله يرتفع كافي البيع الفاسد ومن يفعل الذنب لان الواجب في الاول الفسخ وفي الثاني التوبة فاذا فسح العقد وتاب ارتفع الاثم والا فيصير مضاعفا اثم نفس العهد والذنب

قوله عليه السلام من افتي الى آخر الحديث رواه الحاکم وابوداود كلهم من ابى هريرة والمصنف جعلها حديثا واحدا فتأمل (ومن اشار على اخيه) وان لم يستشره (بامر يعلم ان الرشد) بضم فسكون وكذا الرشد ضد الغنى (في غيره فقد خانه) والله لا يحب الخائنين والحديث رواه الحاکم في المستدرک (ومن خلف الوعد) اذا عزم عليه عند الوعد اما لو عزم على الوفاء فيخلف عنه لعدم قدرته عليه فلا الوعد يستعمل في الخير والوعيد في الشر فانجاز الاول وخلف الثاني كرم بخلاف العكس كما قيل الكريم اذا عهد وفاو اذا اوعد عفا كافي الحاشية * ثم اعلم ان الفرق بين العهد والوعد ان الاول يكون من الجانبين والثاني من جانب واحد ونقض الاول بغير عذر حرام مطلقا بلا ايدان واما نقض الثاني فخلف

وعد حرام بنية الخلف لانه كذب عمد والانجاز في هذه الصورة واجب لانه نهى عن منكر فتركه يضاعف الاثم وبفعله يرتفع كافي البيع الفاسد ومن يفعل الذنب فان الواجب في الاول الفسخ وعلى الثاني التوبة فاذا فسح العقد وتاب ارتفع الاثم والا فيصير مضاعفا اثم نفس العقد والذنب واثم الاصرار على المنكر وترك الواجب الذى هو الفسخ والتوبة (واثم)

وجائز بنية الوفاء ثم هو مستحب لا واجب لان الكذب بناء على عدم الوفاء ليس بممدح حرام فلا يلزم رفعه ولكن التحقيق الصدق يستحب الوفاء كما في حاشية خواجه زاده (ص ٣٥٥) (وهو) اي خلف الوعد (الثالث والعشرون) من الآفات

القلبية (وضده انجاز الوعد والوفاء به قال الله تعالى) ذات ما خلفه (يا ايها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون كبر مقتا) المقت اشد البغض وهو تميز (عند الله ان تقولوا) فاعل كبر (مالا تفعلون) في هذا الاسلوب من الكلام مالا يخفى من المبالغة نزلت في جماعة قالوا لودنا ان الله دلنا على احب الاعمال اليه فنعمل به فاخبر الله نبيه انه الجهاد فلما فرض نكل عنه بعضهم وكرهوا فنزلت اول ما التمسوا الجهاد فاتبوا به فولوا يوم احد او في المنافقين يعدون نصر المؤمنين ولا يفون وعلى كل فقيه وعيد شديد خلف الوعد والعهد كما في المواهب وغيره من المفسرين * اخرج مسلم الرموز له بقوله (م) (عن ابى هريرة) رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (آية) اي علامة (المنافق) نفاق الافعال (ثلاث) لا ينافي زيادتها عليه لان العدد لا مفهوم له (وان صام وصلى وزعم) (م) (عن ابى هريرة) رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (آية) اي علامة (المنافق) نفاق الافعال (ثلاث) لا ينافي زيادتها عليه لان العدد لا مفهوم له (وان صام وصلى وزعم

وانتم الاصرار على المنكر وترك الواجب الذى هو الفسخ والتوبة وجائز بنية الوفاء ثم هو مستحب لا واجب لان الكذب بناء على عدم الوفاء ليس بممدح حرام فلا يلزم رفعه ولكن التحقيق الصدق يستحب الوفاء كما في الحاشية (وهو) خلف الوعد (الثالث والعشرون) من آفات القلب (وضده انجاز الوعد والوفاء به قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون) روى ان المسلمين قالوا لو علمنا احب الاعمال الى الله تعالى لبدلنا فيه اموالنا وانفسنا فانزل الله تعالى ان الله يحب الذين يقائلون في سبيله فولوا يوم احد فنزلت ولم مركبة من لام الجر وما الاستفهامية والاكثر حذف الفهामع حرف الجر لكثرة استعمالها معا واغنائها في الدلالة على المستفهم عند (كبر مقتا) اشد البغض نسبة للتمييز للدلالة على ان قولهم هذا مقت خالص كبير عند من يحقر دونه كل عظيم مبالغة في المنع عنه (عند الله ان تقولوا) فاعل كبير (مالا تفعلون) (م) مسلم (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم آية) علامة (المنافق) ثلاث (قيل لا ينافي زيادتها عليه لان العدد لا مفهوم له لا يخفى ان مدار الاشكال من اضافة آية الى المحلى باللام ولا عهد ولا دليل للجنس فالمضاف والمضاف اليه للاستغراق فالدخل في الجواب لا اعتبار المفهوم وعدمه فتأمل (وان صام وصلى) وهم امن عظام ما نى الاسلام عليه والظاهر منهما الفرض خلافا لمن وهم العموم بالنفل (وزعم) اعتقد (انه مسلم) يعنى لا يفيد عامة اعماله واعتقاده اسلامه ولا يخفى انه لا يكفر صاحب هذه الخصال ولو مجموعها فالمراد الاستحلال كما روى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما او يحتمل على نفي كمال الايمان او على عدم نفع الايمان فى الانزجار عن مثل هذه الكبرائر كما قيل او على سلب المدح الذى وصف به المؤمنون واستحقاق الذم الذى وصف به المنافقون والفاسقون كما عن الحسن ويمكن ان يراد من المنافق مطلق الفاسق على الجواز المرسل او شبهه المنافق ومثله على حذف المضاف او يتجوز فى لفظ الآية ولا يبعد ان تحمل الآية على الامارة والامارة مما يخلف ويؤيد ذلك ما روى عن البخارى انه ينزع عنه نور الايمان كما فى حديث من زنى تزغ الله نور الايمان من قبله * وقيل لما استحتمل حل الحديث على ظاهره قبل المراد نفاق العمل كما فى قول حذيفة لعمر رضى الله تعالى عنهما هل تعلم شيئا من النفاق اى من صفات المنافقين الفعلية * وقيل يحتمل على من اعتاد ذلك ولم يبال بها او نأى بها فيكون منافقا خالصا * وقيل ان تلك الخصال محمولة على انها آية المنافقين فى زمانه لاجتناب اصحابه عن تلك الخصال ولاتوجد الا فى المنافقين كما روى عن ابن عباس وابن عمر رضى الله تعالى عنهما (اذا حدث) مما فى الدين او فى الدنيا (كذب) عمدا واما الصور التى جوز فيها الكذب فبأثار اخر فهذا من قبيل عام خص منه البعض

انه مؤمن) والجملة وصلية علمت حال اعرابها احالام عطفها (اذا حدث) اى تكلم (كذب) اى اخبر بخلاف الواقع

(واذا وعد) ببدل شيء ما (اخلف) اي ترك الوفاء به مع تمكنه منه (واذا ائتمن) بالبناء غير الفاعل اي امنه الغير على شيء ما (خان) يعني اذا جعل امينا ووضع عنده امانة من عرض او مال او قول خان فيه * يعني اكثر العلماء حملوا هذا الحديث على من كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم من المنافقين وقالوا اللام للعهد الخارجي لا مطلقا للمنافقين لمخالفته الاجماع على ان شيئا من ذلك لا يوجب الكفر والنفاق ولما اول لم يكن معارضا وان كان من الصحاح لما خرجه * تد * وان كان من الحسان فلذا علموا بهذا دون ذلك ٣٥٦ واما الامام احمد رحمه الله فقد نظر الى كون

هذا الحديث من الصحاح وكون ما خرجهما من الحسان فعمل به وقال بحرمة الخلف مطلقا كما في الحاشية الخ لماسياتي * واخرج الشيخان الرموز لهما بقوله (خ م) (عن) عبد الله (بن عمرو بن العاص) الصحابي (رضي الله تعالى عنه) انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اربع من كن فيه كان منافقا خالصا * اي شديد الشبه بالمنافقين بسبب هذه الخصال لعلمتها عليه ومصيرها خلقا وعادة ودينا له قيل عن الكرماني اربع مبتدأ بتقدير اربع خصال والافهونكرة صرفة والشرطية خبره ويحتمل كون الشرطية صفة واذا حدث خبره وقال التفتازاني اربع مبتدأ والجملة بعده صفة له قال والاحسن ان يجعل اربع خبرا مقدماتا من مبتدأ الخبر * ومن كان فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها * يتركها عن ابن جرير النفاق لغة مخالفة الباطن للظاهر فان في اعتقاد الايمان فنفاق الكفر والافتراق العمل ويدخل فيه الفعل والترك وتتفاوت مراتبه * اذا ائتمن خان واذا حدث * خبر عن ماضى الاحوال * كذب * لتمهيد معذرتة في التصدير واذا وعد اخلف لم يف * واذا عاهد غدر * نقض العهد ترك الوفاء به * واذا خاصم فجر * مال في الخصومة عن الحق وقال الباطل في الفضيض عن البيضاوي يحتمل اختصاص هذا ببناء زمانه لعلمه بنور الوحي بواطن احوالهم وميز الخالص والمنافق بما يخص المنافق في زمانه ولم يصرح باسمائهم لعلمه بان منهم من يتوب ولان عدم التعيين اوقع في النصيحة واجلب للدعوة وابعدهن التنفور والخاصمة ويحتمل العموم للتأكيد في لزجر اذنانا بانها طلائع النفاق التي هي اسحج القبايح فانه كفر موه باستهزاء وخداع مع رب الارباب فعلم من ذلك انها منافقة لحال المسلمين ولذلك بالغ سبحانه وتعالى في شانهم ونعى عليهم بالخصال الشنيعة ومثلهم بالامثال القبيحة وجعلهم اشداء على الكفار واعدلهم الدرك الاسفل من الناس فيعلم من ذلك ان هذه الاشياء اولى الامور واحقها بان يهاجر عنها ولا يؤتى مراتعها فان من رتع حول حبي النفاق يوشك ان يقع فيه ويحتمل ارادة النفاق العرفي من مخالفة السر العلن مطلقا فيراعى امور الدين علنا ويترك محافظتها والنفاق مأخوذ من النفق وهو السرب الذي له طريقان وعن الطيبي اقبحها الكذب لقوله تعالى ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون

واذا وعد اخلف * الا ان لا يقدر على اتيانه لان مثل هذا محمول على الاستطاعة وسلامة الاسباب لان التكليف بما لا يطاق ممتنع * اذا ائتمن * بالفعل ووضع عنده امانة اموالا واوقالا لاسيما سرارا * خان * * خ م * عن ابن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اربع من كن فيه كان منافقا خالصا * اي شديد الشبه بالمنافقين بسبب هذه الخصال لعلمتها عليه ومصيرها خلقا وعادة ودينا له قيل عن الكرماني اربع مبتدأ بتقدير اربع خصال والافهونكرة صرفة والشرطية خبره ويحتمل كون الشرطية صفة واذا حدث خبره وقال التفتازاني اربع مبتدأ والجملة بعده صفة له قال والاحسن ان يجعل اربع خبرا مقدماتا من مبتدأ الخبر * ومن كان فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها * يتركها عن ابن جرير النفاق لغة مخالفة الباطن للظاهر فان في اعتقاد الايمان فنفاق الكفر والافتراق العمل ويدخل فيه الفعل والترك وتتفاوت مراتبه * اذا ائتمن خان واذا حدث * خبر عن ماضى الاحوال * كذب * لتمهيد معذرتة في التصدير واذا وعد اخلف لم يف * واذا عاهد غدر * نقض العهد ترك الوفاء به * واذا خاصم فجر * مال في الخصومة عن الحق وقال الباطل في الفضيض عن البيضاوي يحتمل اختصاص هذا ببناء زمانه لعلمه بنور الوحي بواطن احوالهم وميز الخالص والمنافق بما يخص المنافق في زمانه ولم يصرح باسمائهم لعلمه بان منهم من يتوب ولان عدم التعيين اوقع في النصيحة واجلب للدعوة وابعدهن التنفور والخاصمة ويحتمل العموم للتأكيد في لزجر اذنانا بانها طلائع النفاق التي هي اسحج القبايح فانه كفر موه باستهزاء وخداع مع رب الارباب فعلم من ذلك انها منافقة لحال المسلمين ولذلك بالغ سبحانه وتعالى في شانهم ونعى عليهم بالخصال الشنيعة ومثلهم بالامثال القبيحة وجعلهم اشداء على الكفار واعدلهم الدرك الاسفل من الناس فيعلم من ذلك ان هذه الاشياء اولى الامور واحقها بان يهاجر عنها ولا يؤتى مراتعها فان من رتع حول حبي النفاق يوشك ان يقع فيه ويحتمل ارادة النفاق العرفي من مخالفة السر العلن مطلقا فيراعى امور الدين علنا ويترك محافظتها والنفاق مأخوذ من النفق وهو السرب الذي له طريقان وعن الطيبي اقبحها الكذب لقوله تعالى ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون

نقض وتر الوفاء من غير اعلامه (واذا خاصم فجر) اي خرج عن طريق الحق * قيل هذا مخصوص (وعن) بزمانه عليه السلام لاطلاعه بنور الوحي بواطن المتصفين بهذه الخصال فاعلم اصحابه نفاقهم ليحترزوا عنهم وانما يعينهم حذرا عن الفتنة بان يلحقوا بالمخاربين ويحتمل ان يكون عاما لخصوصا بزمانه عليه السلام فيحتاج الى تأويله بان معناه من انصف بهذه الخصال واستحلها يكون منافقا او معناه من انصف بها يكون شديدا بالمنافق الخالص وانما قال عليه السلام كان منافقا ولم يقل شديدا به تغليظا عليه ولعل هذا يكون في حق من اعتاد هذه الخصال لافي حق من ندرت منه

او معناه يكون منافقا في امور الدين ﴿٤٥٧﴾ وهو المنافق العرفي لا الشرعي كذا قاله ابن الملك في شرح

المشارك (فالوعد بنية الخلف) عنده (كذب) لانه اخبار بخلاف الواقع (عمد) لتممده له وعزمه عليه (حرام) لذمه في الكتاب والسنة فالوفاء به واجب لكونه نهيا عن المنكر كالفسخ في العقد الفاسد والتوبة للمذنب فاذا وفاق ارتفع الائم والايضا عفا في الحاشية (واما) الوعد (بنية الوفاء فجاز) بل مطلوب اذا كان فيه ادخال السرور على المؤمن لانه ليس بكذب (ثم انه لا يجب) اي الوفاء (عند اكثر العلماء) وان كان عمده كذبا لانه ليس بكذب عمد فليس بحرام فلا يجب الوفاء اذ دفع المنكر لكن لتحقيق الصدق يستحب ذلك ا قوله (بل يستحب) فيكون خلفه (بعدم الوفاء) (مكروها تنزيها) للامة في امر (بدليل قوله عليه السلام اذا وعد الرجل) اي غيره وعدا (ونوى) اي عزم (ان يفي) بوعده (فلم يفي به فلا جناح) اي لا اثم (عليه) من الائم ولا غيره (وفي رواية فلا اثم عليه) والروايات

وعن الغزالي والخلف في الوعد فيجب فباك وان تعد بشئ الا وتفي به بل ينبغي ان يكون احسانك للناس فعلا بلا قول فان اضطرت الى الوعد فاحذر ان تخلف الا بعجز او ضرورة فان ذلك من امارات النفاق وخبائث الاخلاق ﴿ فالوعد بنية الخلف كذب عمد حرام ﴾ فالوفاء به واجب كالفسخ في العقد الفاسد والتوبة للمذنب واذا وفاق ارتفع الائم والايضا عفا هذا اذا خلى عن العوارض والموانع وطبعه ان يكون كذلك والافسياتى جواز الكذب في ثلاث صور مثلا ﴿ واما بنية الوفاء فجاز ﴾ بل مطلوب اذا كان فيه ادخال سرور على المؤمن ﴿ ثم انه ﴾ اي الوفاء على تقدير نيته ﴿ لا يجب عند اكثر العلماء رحمهم الله تعالى ﴾ عز وجل وعند غير الاكثر واجب كما ياتي وان لم يكن واجبا مع انه كذب لعدم تممده كما يشير اليه قوله انفا كذب عمدا لا عمد فيه لا وجوب فيه ﴿ بل يستحب فيكون خلفه ﴾ بعدم الوفاء ﴿ مكروها تنزيها ﴾ ونقل عن العيني شرح البخاري وقال العلماء يستحب الوفاء بالهمة وغيرها استحبابا مؤكدا ويكره اخلافه كراهة تنزيه لا تحريم ويستحب ان يعقب الوعد بالمشيئة ليخرج عن صورة الكذب ويستحب اخلاف الوعد اذا كان المتوعد به لا يترتب على تركه فسدته انتهى وفي الفتاوى الزينية لابن نجيم عند عد الصغار وخلف الوعد فاصداله ﴿ بدليل قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا وعد الرجل ﴾ اخاه بما يسوغ شرما ﴿ ونوى ان يفي له ﴾ قيل فيه دليل على ان النية الصالحة يثاب الانسان عليها ﴿ فلم يفي به ﴾ قيل لعذر منعه ﴿ فلا جناح عليه وفي رواية فلا اثم عليه ﴾ لا يخفى على هذا لا تقرب لان عدم الايمان ان لعذر فينبغي ان لا يكون الايمان مستحبا ولا الخلف مكروها بل قوله فلا جناح فالظاهر انه يفي الكراهة مطلقا قد يجتمع الجواز مع الكراهة كما سمع كثيرا من الفقهاء يقول يجوز مع الكراهة وان قوله لا جناح في معنى لا بأس ومن معاني لا بأس ما هو تركه اولى لكن هذا الترك غير كراهة الا ان يدعى شمول الكراهة اليه بناء على ان الاحكام خمسة فلولا يدخل لان عدم الحصر قال المناوي اما لو تخلف عن الوفاء بغير عذر فهو ملام بل التزم بعض الائمة تأميم لفهوم هذا الحديث ولان الوفاء بالعهد مأثور به في جميع الاديان لكن ابو حنيفة والشافعي على ان الوفاء مستحب لا واجب وبأول هذا الخبر انه لا ياتم حيث كان الوعد لازماله بذاته لا للوعد ومنعه عذر قال في شرح الرعاية والوعد الذي هو محل الخلاف كل ما يدخل الشخص فيه بسبب ما وعدت في مضرة او كلفة ومنه ما لو تكلف طعاما وجلس ينتظر موعدك انتهى فتأمل ﴿ رواه ﴾ ﴿ تد ﴾ ﴿ عن زيد بن ارقم ﴾ رضى الله تعالى عنه والحديث بهذين المخرجين على هاتين الروايتين وقع في الجامع هكذا اذا وعد الرجل اخاه وفي نيته ان يفي ولم يفي للبعاد فلا اثم عليه ثم قال في الفيض الحديث غريب وسنده ليس بقوى قال الذهبي وفيه ابو نعمان مجهول كشيخه ابي الواقص وقال المناوي اشتمل سنده على مجهولين انتهى ولا يخفى ان دلالة الحديث على هذا ليس بقوى كما فهمت من السابق

يفسر بعضها بهننا (رواه) الترمذي وابوداود الرموز لهما بقوله (تد) (عن زيد بن ارقم

وعند الامام احمد بن حنبل (ومن تبعه) من الأئمة والمقلدين له (الوفاء واجب) شرطا فتاركة آثم (والخلف) بعدم الوفاء (حرام مطلقا) عنده سواء عزم على الوفاء عند الوعد ام على تركه (ففيه شبهة بالخلاف) اوجوبه والشبهة كذلك نهى عن مخالفتها والخروج منها فكان كالكرهه الوارد بها النهى (و) فبد (آية) اى علامة (النفاق) كما جاءت به السنة (وشان السالك) في طريق الله تعالى (الاجتناب) اى التباعد (من الخلاف) قال الفقهاء الخروج من الخلاف سنة بلا خلاف مالم يشتد ضعف مدركه او يصادم سنة صحيحة او يوقع الخروج منه في خلاف آخر كفى المواهب (والاخذ بالوفاء) اعلم ان الرجل اذا خلف ان لا يتكلم اباه او امه **٣٥٨** او احدا من المسلمين ينبغي ان يحث نفسه

ويكفر عن يمينه بدليل ماروى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من حلف على يمين فاجر فرأى غيرها خيرا منها فليأت بالذى هو خير وليكفر عن يمينه والكلام مع هؤلاء خير من الوفاء باليمين * وكذا اذا حلف ان لا يصوم او لا يصلى او لا يؤدى زكوة او لا يحج او لا يتوضأ او لا يغسل من الجنابة او لا يأتى الى الجمعة او العيدين او لا يتصدق على المساكين او لا يؤدى صدقة الفطر يحث نفسه في هذا كله ويكفر عن يمينه لان هذه الاشياء كلها طاعة واتباع الطاعة افضل من تركها والوفاء باليمين في مثلها معصية كذا في الروضة * وكفارته عتق رقبة او اطعام عشرة مساكين كما هي في الظهار او كسوتهم

وعند الامام احمد ومن تبعه الوفاء واجب فتاركة آثم والخلف بلا عذر حرام مطلقا عزم على الوفاء اولا (ففيه شبهة بالخلاف وآية النفاق) لا يخفى ان الخلاف من غير ائمة الحنفية هنا ليس بمعتبر في الفتوى الا ان يراد طريق التقوى كما يشير اليه قوله (وشأن السالك) الى الله (الاجتناب من الخلاف) فانهم يعتبرون خلاف كل الأئمة اذ خلاف غير من قلده معتبر عندهم لانه وان خطأ في اعتقاده لكنه يحتمل الحق كقولنا ان مذهب ابى حنيفة حق يحتمل الخطأ ومذهب غيره خطأ يحتمل الحق والمتورع المتقى يحترز عن هذا الاحتمال بهما قدر لكن قوله وآية النفاق يقتضى الحرمة ولو ظنا فانهم (والاخذ بالوفاء) قال البساطمى في حل الرموز ويجب على الصوفى ان يحصل من العلم ما يصح به عمله على وفق الشرع على الاتفاق بين المذاهب الاربعة فالصوفى اذا كان حنفي المذهب مثلا وجب عليه الاحتياط في امر وضوئه وصالاته وسائر عباداته حتى يكون موافقا لمذهب الشافعى ومالك واحد فان مذهب الصوفية الجمع بين اقوال الفقهاء فان لم يتمر الجمع يأخذوا بالاحوط والاولى فان الشافعى لا يعترض عليك ان لم تتوضأ في القلتين واما حنيفة لا يعترض عليك اذا توضأت لمس الذكر والمرأة والواجب ان يحب اصحاب المذاهب الاربعة ويدعو بالخير لجمعهم ولا يتعصب اصلا واما الرخص فيجب تركها على كل حال اتفاقا انتهى هذا في التقوى فان العمل بالرخص عند اهل الفتوى جائز اما فعله صلى الله تعالى عليه وسلم وقوله ومحبة الرخص فمحمول على تعليم الشريعة او قبل اعلام لزوم العزيمة قيل قال الفقهاء الخروج من الخلاف سنة بلا خلاف مالم يشتد ضعف مدركه او يصادم سنة صحيحة او يوقع الخروج منه في خلاف آخر كذا نقل عن المواهب وفي حديث الجامع ان الله تعالى يحب ان تؤتى رخصه كما يحب ان تؤتى عزائمه وفيه ايضا ان الله يحب ان يؤتى رخصه كما يكره ان تؤتى معصيته وفيه ايضا ان الله يحب ان تقبل رخصه كما يحب العبد مغفرة ربه **ومنه** من اشد بواعثه

لكل ثوب يستمرامة بدنه فلم يجز السراويل وان يجز عنها وقت الاداء صام ثلاثة ايام ذكره (التكلم) صدر الشريعة وغيره * واوقال والله لا تدخل دار فلان اولا ابيع ولا اشترى اولا اخرج اولا اتزين بزينة فعليه الوفاء بذلك لا يجابه على نفسه ولما انه ليس بما مور بذلك ولاله في اتيانه طاعة ولا في تركه معصية وكان الوفاء به اولى واذا حلف وقال الله على ان اصوم فعليه الوفاء ولو قال الله على ان اصلى ركعتين في مكان كذا جازله ان يصليهما في موضع آخر في ظاهر الاصول كما في الروضة بقي ههنا ابحت واسرار اودعنها في كتابي جامع الازهار (ومنه) اى من اشد اسباب الغضب

(التكلم وعرض الحاجة لمشغول بهم او مهموم) بخوف مكره وفي مستقبل (او مهموم) على فوت مطلوب في الماضي (او محزون) لما اصابه من فقر او نحوه ٣٥٩ مما يخرج صاحبه من الاعتدال غالباً) ومنه ما صدر من صبي او مجنون

او حيوان مما تأذى به
كبكاء كثير وشم وعثار
فيغضب ويربما يشتم ويلعن
ويضرب وهذا من اقبح
انواع الغضب ومنشأه خبث
الطبع واقبح من هذا من
يغضب على جاد بسقوطه او
عدم قراره او عدم انقطاعه
او انكساره او نحوه فيغضب
ويشتم بل ربما يضربه
ويتلفه مع علمه بان لا حياة له
ولاشعور ولا تأذى ومن
يغضب على فعل نفسه
كالانار وعدم احسان
شيء فيسب نفسه ويلعنه
ويضربه بخلاف من يغضب
على نفسه بمصيانته لله تعالى
او كسله او تركه بعض
النوافل فيحمل عليه
امورا شاقة وربما يخلف
او يندرو هذا حسن وغيره
دينية واقبح من هذا كله
من يغضب على الله تعالى
في اوامره ونواهيته او على
الرسول صلى الله تعالى
عليه وسلم في سنته وكثيرا
ما يقع هذا بعد الغضب على
شيء وقول غيره له هذا
امر الله تعالى او نهيته او
سنت نبيه صلى الله تعالى
عليه وسلم فلذا قال صلى الله
تعالى عليه وسلم الغضب
يفسد الايمان فتعوذ بالله
من شرور انفسنا واما

التكلم وعرض الحاجة لمشغول بهم او مهموم لامر مستقبل او مهموم لمافاته
في الماضي او محزون لما اصابه من اليلاب والمصائب في الحال ومنه ما صدر من صبي
او مجنون او حيوان مما تأذى به كبكاء كثير للصبي وشم من المجنون وعثار
من الحيوان فيغضب منه ويربما يشتم ويلعن ويضرب ويجوز ضرب الحيوان
الاوجه وهذا النوع من اقبح انواع الغضب ومنشأه خبث الطبع وورداءة
الفس والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال اني لا ادخل في الصلاة وان اريد ان اصلحها فاسمع بكاء
صبي فالتجزي في صلاتي مما اعلم من شدة وجدهم ببكائه فانه او جز صلاته ولم يغضب
وان شغل قلبه به واقبح من هذا الغضب من يغضب على جاد كحجر وشجر
بسقوطه عليه او عدم قراره في مكانه عند الوضع في روى من غضب
موسى عليه السلام على حجر وضع عليه ثوبه ففرا الحجر مع الثوب عند ارادة اخذه
الثوب فتقل لان الحجر فعل مثل فعل العقلاء او عدم انقطاعه او عدم انكساره
او نحوه فيغضب لتخلفه عن مراده ويشتم بل ربما يضربه ويتلفه كالسكر
والاحراق والبيع فيدخل في المبذرين مع علمه بان لا حياة له ولا شعور ولا تأذى
من ضربه وشمه وغضب من يغضب على فعل نفسه كالغبار في المشي
وعدم احسان شيء من اعماله بما اراده فيسب نفسه ويلعنه ويضربه وربما
يقتل نفسه او يلقيها من مكان مرتفع بخلاف من يغضب على نفسه بمصيانته لله
تعالى بترك او امره او ارتكاب مناهيه او كسله عن بعض الطاعات او تركه
بعض النوافل فيحمل عليه امور شاقة حتى يتقادما دونها والاولى فيحمل عليها
ولعله من الناسخ وربما يخلف او يندر بالامور الشاقة كالنذر بالصوم او الحج
او التصديق وهذا حسن وغيره حية دينية يثاب بها واقبح من هذا
المذكور كده من يغضب على الله تعالى في اوامره ونواهيته او على الرسول صلى الله
تعالى عليه وسلم في سنته لان هذا كفر صريح وكثيرا ما يقع هذا الغضب بعد
الغضب على شيء بعد قول غيره له هذا امر الله تعالى او نهيته او سنت نبيه صلى الله
تعالى عليه وسلم فيغضب على الله تعالى او حبيبه عليه السلام ويكفر والعياذ بالله تعالى
منه ويكون قول الغير وقود الغضبه حتى يوقه في اشد المهالك فلذا قال صلى الله
تعالى عليه وسلم الغضب يفسد الايمان الظاهر من الغضب الاستفراق فيقتضى ان
يفسد كل غضب الايمان وايس كذلك وان الظاهر ان قوله فلذا اشارة الى الغضب
الى الله ورسوله كما يدل عليه لفظ الفاء ولو اريد العهد لزم اثبات القرينة وهي
صعبة ولو اول فساد الايمان لاصح الاستدلال الا ان يراد عموم الجواز
فتعوذ بالله من شرور انفسنا وسينات اعمالنا واما الغضب عند رؤية
المعاصي والمكرات فعمود لانه غضب في الله تعالى وحية للدين صيانة

الغضب عند رؤية المعاصي والمكرات ثم ما فحمود لانه غضب في الله تعالى في التعليل نحو حديث عذبت امرأة في هرة
او الظرفية المجازية اي في جهته وجانبه لاني حظ النفس وعرضها (وحية للدين) من ان يخرق حجابها او يتعدى حدوده

(ولكن) محل حده كونه (بشرط الاعتدال) يعنى بلا افراط ولا تفريط (وعدم تجاوز الحد المشروع) ومثل المجاوزه (في القول) بقوله (كيا كافر ويا منافق ويا زانى ويا وطى ويا سارق فان كلها حرام فيكون) الا تيان به (تهورا) اى خروجا عن حد الشرع (بل يكتفى بنحو يا جاهل) لان الجهل شان الانسان * والله اخرجكم من بطون ايمانكم لاتعلمون شيا (ويا حق) يعنى يانقص العقل ادلوكل لمنع من الغضب (ان احتجج ليه) اى القول (و) بشرط عدم تجاوز الحد المشروع (في الفعل) ومثل الفعل المجاوز بقوله (كالضرب الشديد) (الضرب) (الجرح) (الضرب) (المتلف) للضروب (بل يكتفى) في الغضب بالفعل (بنحو الجذب) للغضوب عليه ﴿٣٦٠﴾ (و) ب(التفريق بينه وبين المعصية)

التي غضب عليه لاجها لله تعالى فيحول بينه وبينها (الان لا يمكن) الخيلولة والتفريق بينه وبينها (بدون الضرب) لشدة هيمنة وقوة حرصه عليها (فيقتصر) من الضرب على (بقدر الضرورة) الذي يصل به التفريق بل يضيفه ويحسن اليه بلطف ثم يأمره ان لا يضيق صدره كما حكي ان ابراهيم الخليل عليه السلام اصفح ما أتى مجوسى فلما اكلوا الطعام فقالوا له ماتا من ابا ابراهيم قال ابراهيم عليه السلام ان لى اليكم حاجة فقالوا ما حاجتك قال ابراهيم عليه السلام اجدوا لى مرة واحدة فشاؤروا فيما بينهم وقالوا ان هذا الرجل قد اسطع معروفنا كثيرا فلو سجدنا لربه مرة واحدة نمر جمعنا الى آلهتنا

ولكن بشرط الاعتدال وعدم تجاوز الحد المشروع في القول كيا كافر ويا منافق ويا زانى ويا وطى ويا سارق فان كلها اى كل هذا اللفظ حرام فيكون تهورا خروجا عن حد الشرع ولذا يجب التعزير ولو اتي مأولا لانه وان لم يلزم التعزير لكنه لا ينبغي ذلك بل يكتفى بنحو يا جاهل لانه اما جاهل في نفسه او عالم لم يتش على نهج علمه واما العالم الغير العامل لمحق بالجاهل كما قال الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء ويا حق اى ناقص العقل فلو لم يكن احق لم يقرب المنكر ان احتجج اليه كالعائنة والاصرار في الاظهار فيه اشارة الى ان الاولى ان لا يأتى مثل ذلك ايضا في الابتداء بل يرفق ويلين كما في قوله تعالى فتولاه قولنا وولانا وقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله يحب الرفق في الامر كله كافي الجماع الصغير وفي نصاب الاحتساب وينبغي اللين والشفقة ولا يكون فظا غليظ القلب لانه تعالى قال فتولاه قولنا وولانا وعظ الخليفة واعظ بعنف فقال يارجل ارفق فقد بعث الله خيرا منك الى شمر بن قمار بالرفق فقال فتولاه قولنا وولانا فيعظ برفق ولين لا بعنف وترفع فانه يؤيد داعية المعصية ويحمل العاصى على القبلة والايذاء قال صلى الله تعالى عليه وسلم لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر الا الرفق فيما يأمره برفق فيما ينهى عنه حلیم فيما يأمر به حلیم فيما ينهى عنه وفي الفعل عطف على قوله في القول كالضرب الشديد لعل المجاوز في الشدة لافي اصل الضرب كما في حديث اذا رأيت منكرا فلتغيروا بيدهم الحديث قال في النصاب قد يكون التعزير بالصفع وتبريك الاذن وبالكلام العنيف وبالضرب وباخذ المال وفي الفتاوى يقيم التعزير كل احد حال مباشرة المعصية ومن حد او عرفات هدرمه ويكون بالقتل ابتداء وبهدم بينه والتفني عن البلد على حسب جنابته ورأى الامام والقاضى والجراح والمتلف بل يكتفى في الغضب بالفعل بنحو الجذب والتفريق بينه وبين المعصية التي غضب لاجلها الا ان لا يمكن بدون الضرب الشديد فيأتى به للضرورة فيقتصر بقدر الضرورة ولا يتجاوز الحد لان ما ثبت بالضرورة يتقدر بقدرها

لا يضرننا ذلك فوجدوا جميعا فلما وضوا رؤسهم على الارض ناجى ربه فقال عليه السلام الهى انى جهدت (وكثير) جهد حتى جلتهم على هذا ولا طاق لى فوق هذا وانما التوفيق والهداية بيدك اللهم اشرح صدورهم بالاسلام فرففوا رؤسهم من السجود فاسلموا جميعا كافي نصاب الاحتساب * مسألة ويستحب الرفق في الاحتساب على الذمى ايضا كما روى ان اليهود اتوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا السام عليك فقال وعليكم فقدالت عائشة رضى الله تعالى عنها السام عليكم ولعنكم الله وغضب الله عليكم فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هلا باعائشة عليك بالرفق اياك والعنف والفحش قالت اولم تسمع ما قالوا قال اولم تسمعى ما فانت وردت عليهم فيستجاب لى فيهم ولا يستجاب لهم في كافي نصاب الاحتساب

(وكثير من المحسنين) أي المنصوبين في مقام الحسبة للامر بالمعروف والنهي عن المنكر (يخطئون في هذا) فيضربون فوق حاجة الضرب (فيفرطون) أي يتجاوزون عن الحد المطلوب (في الحسبة) شرعا (فلا يفي خيرهم) وهو إقامة الشعائر (شرهم) وهو ضرب المؤمن بغيره بغيره شرعي فلا يقاوم الخير الشرودرة المفسد مقدم على جلب المصالح (المقام الخامس) هو آخر المقامات المتعلقة ٣٦١ بالغضب (في الحلم وهو) أي الحلم (أفضل من كظم الغيظ)

السابق بيانه (لانه) أي كظمه (تحلم) أي تكلف للحلم (بعد هيجان الغضب) منه لوجود سببه ولا مانع منه (محتاج) لذلك (إلى مجاهدة كثيرة) لان الغضب قد قام فيحتاج للمقاومة مما يجملده لهبه (والحلم عدم الهيجان) اصالة لقوة الثبات وشدة الرصانة (وهو) أي الحلم (دال على كمال العقل) بمن قام به (و) على (انكسار قوة الغضب) منه (و خضوعه) أي الغضب (للعقل) القائم به (وفيه) أي في الحلم (ثلاث مقاصد) المقصد الاول في فوائد الحلم المقصد الثاني في فوائد ثمراته المقصد الثالث في طريق تحصيل الحلم (المقصد الاول في فوائد الحلم وهي اربعة) الاول محبة الله تعالى والثاني زينة ومطلوب لمحمد عليه السلام والثالث كونه قرين العلم والرابع رفع الدرجات (الاول محبة الله تعالى) لصاحبه * اخرج ابو نعيم

وكثير من المحسنين) أي الأمرين بالمعروف والنهي عن المنكر فان المعنى الشرعي للاحتساب ذلك (يخطئون في هذا) فيضربون فوق حاجة الضرب (فيفرطون) يتجاوزون الحد (في الحسبة) هو في الشريعة عام يتناول كل مشروع وفي العرف اختص بامور كإقامة الجور وكسر المعازف واصلاح الشوارع والتفصيل في نصاب الاحتساب (فلا يفي خيرهم) في الاحتساب (شرهم) كالضرب بغيره بغيره شرعي ودرء المفسد اولى من جلب المنافع * وفي النصاب ان عمر كان يعس مع ابن مسعود رضی الله تعالى عنهما فاطلع من خلل باب فاذا شيخ بين يديه شراب ومغنية تغنيه فنسور عليه فقال ما اقبح شيئا مثلك فقال الرجل ان عصيت واحدة فقد عصيت في ثلاث تجسست وقد نهك الله تعالى قال ولا تجسسوا وتسورت وقال الله تعالى وايس البربان أتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى وأتوا البيوت من ابوابها ودخلت بغير اذن وقال لا تدخلوا بيوتنا غير بيوتكم حتى تستأنسوا فقال عمر صدقت فهل انت غافلي فقال غفر الله لك فخرج عمر وهو يبكي ويقول ويل لعمر ان لم يغفر الله تعالى له وفي آخر شرح المصنف للجلال الدواني وقعت القصة بنحو آخر (المقام الخامس) من مقامات الغضب (في الحلم وهو افضل من كظم الغيظ لانه) أي كظم الغيظ (تحلم) تكلف للحلم (بعد هيجان الغضب) محتاج الى مجاهدة كثيرة (لقيام الغضب) ولكن اذا تعود ذلك مدة صار ذلك اعتياد فلا يكون في كظمه تعب وهذا طريقا كتساب الحلم كاسمى (والحلم) هو (عدم الهيجان) عند وجود محركات الغضب (وهو) أي الحلم (دال على كمال العقل) لعدم غضبه مع وجود سببه لكثرة ادراكه وشدة تأنيده في استقبال الوقائع والحوادث واصطباره عليها (و) دال على (انكسار قوة الغضب) وخضوعه (أي الغضب) يعني تنالته وانقياده (للعقل) ولكن ابتداءه التحلم وكظم الغيظ لما بيننا (وفيه) في الحلم (ثلاثة مقاصد) في فوائد الحلم وفي فوائد ثمراته وفي طريق تحصيل الحلم (المقصد الاول في فوائد الحلم وهي اربعة) الاول محبة الله تعالى (أي رضاه عن انصف به) (صف) الاصفهاني (عن عائشة رضی الله تعالى عنها) وعن ابوبها (انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وجبت) (بالإيجاب) من الله تعالى على ذاته (محبة الله تعالى) يعني صارت كالواجب عند الله تعالى في عدم الخلف او وجوبها عاديا (محبة الله تعالى على من اغضب) بالبناء للمفعول (تحلم) فلم يؤخذ من اغضبه وهذا في الغضب لغير الله ثم قال في المناوي في اسانيده

في الصفوة المروزله بقوله (صف) (بريقة ٤٦ نى) (عن عائشة رضی الله عنها) انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وجبت) (بالإيجاب) من الله تعالى على ذاته (محبة الله تعالى) يعني صارت كالواجب عند الله تعالى في عدم الخلف بمقتضى الوعد والواجب بمعنى الجدير واللائق كفي الحاشية الخ (على من اغضب) بالبناء لغير الفاعل أي من يراد اغضابه بسبب من الاسباب المحركة لتوة الغضب (تحلم) بضم اللام وهذا في الغضب لغير الله تعالى كافي المواهب

الزهراء (رضي الله تعالى عنها) قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (ان الله تعالى يحب الحيى) بتشديد الياء الاخيرة صفة مشبهة من الحياء يعنى ان الله يحب ويرضى من قام به الحياء الداعى لكل جليل والرايع عن كل رذالة (الحليم) اى الصفوح (المتعفف) اى المحترز عما فى ايدى الناس زهدا وقناعة بلا ضرورة (ويغض البذى) اى السفية والبذى الرجل الفاحش المتكلم بالكلام القبيح من البذاء وهو التكلم بالقباح والفواحش والعيوب (الفاحش) اى المتكلم بالفحش هطف تفسيره (السائل المحف) بصيغة الفاعل من الاخاف يعنى الاخاح المجد فى طلب الشئ (والثانى) من فوائد الحلم (كونه) اى الحلم (زينه ومطلوبا لمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم) اخرج ابن ابى الدنيا الرموز له بقوله (دنيا عن) سفيان (ابن عيينة) على صيغة التصغير (انه قال) كان (من دعاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم اغنى

احد بن داود بن عبدالغفار قد وثقه الخاكم وقال فى الميزان كذبه الدارقطنى وغيره ثم ساق من اكاذبه هذا الخبر وقال فى اللسان ابن ظاهر كان يضع الحديث (طب) الطبراني عن فاطمة رضى الله تعالى عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (من مناقبها رضى الله تعالى عنها ان عائشة رضى الله تعالى عنها سئلت اى الناس احب الى النبي عليه الصلاة والسلام قالت فاطمة قيل ومن الرجال قالت زوجها وقال صلى الله تعالى عليه وسلم هذا ملك نزل لم ينزل الارض قط قبل هذه الليلة استأذن ربه ان يسلم على ويبشرنى بان فاطمة سيدة نساء اهل الجنة وان الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة وقال لها صلى الله تعالى عليه وسلم يا بنية اما ترى انك سيدة نساء العالمين قالت يا بنت فاين مريم قال تلك سيدة نساء عالمها وانت سيدة نساء عالمك اما والله زوجتك سيداى الدنيا والآخرة * فان قيل قريبا للنبي يقتضى كثرة روايتها كعائشة والحال ان احاديثها فى غاية قلة قلنا لعدم كثرة عمرها بعده عليه السلام اذ ماتت بعده بستة اشهر وقيل ثلاثة اشهر بنت تسع وعشرين سنة وقيل ثمان وعشرين ونصف فى رمضان رضى الله تعالى عنها وصلى على ابيها وسلم (ان الله تعالى يحب الحيى) صفة مشبهة من الحياء اى العبد صاحب الحياء الداعى للجميل الوداع للرزالة (الحليم المتعفف) المتحترز عما فى ايدى الناس زهدا وقناعة بلا ضرورة (ويغض البذى) من يتكلم بالسوء وقديس بالسفية (الفاحش) المتكلم بالفواحش والقبايح والعيوب (السائل المحف) الملح المجد فى طلب الشئ فدل الحديث انه تعالى يحب الحلم كالحياء والعفة (و) المطلوب (الثانى كونه) اى الحلم (زينه ومطلوبا لمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم) (دنيا عن) سفيان (ابن عيينة) على صيغة التصغير (انه قال كان من دعاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم اغنى بالعلم المراد العلم النافع وهو العلم بالله تعالى وصفاته واسماؤه والعلم بكيفية التبعده والتأدب بين يديه فهذا هو العلم الذى بسط فى الصدر شعاعه فيتسع وينشرح للاسلام وقيل العلم النافع هو الذى يستعان به على طاعة الله ويلزمه المخافة من الله تعالى والوقوف على حدود الله * وقال الشيخ ابو عبد الرحمن السلمى كل علم لا يورث صاحبه الخشية والتواضع والتصحح للخلق والشفقة عليهم ولا يحمله على حسن معاملة الله تعالى ودوام موافقته وطلب الحلال وحفظ الجوارح واداء الامانة ومخالفة النفس وصيانة الشهورات فذلك العلم الذى لا ينفع وهو الذى استعاذ النبي عليه السلام منه بقوله اعوذ بك من علم لا ينفع * وعن الجندى العلم النافع ما يدل صاحبه على التواضع ودوام المجاهدة ورعاية السرور ومراقبة الظاهر والخوف من الله والاعراض عن الدنيا وعن طالبها والتقلل منها وبجانب ابواب اربابها وترك ما فيها على من فيها والنصيحة للخلق وحسن الخلق معهم ومجالسة الفقراء وتعظيم اولياء الله والاقبال على ما يهتدى به * وقال الفضيل العالم طيب الدين ودواء الدنيا داء الدين فاذا كان التطيب يجر الداء الى نفسه فتى يرى غيره * شعر *

وغير تقي يأمر الناس بالتقى * طيب يداوى الناس وهو مريض
فاذا كان العالم بهذا المحل من الدين كان اماما يقتدى به فى الظاهر والباطن يهتدى بنوره

وهو القطب وعليه المدار (وزينى بالحلم) اى اجعله زينى (واكرمى بالتقوى) لاكون من اكرم الناس عندك ان
اكرمكم عند الله اتقاكم (وجانى بالعافية) اى جل بدنى بالصحة من الامراض الكثيرة فانه لاجال كجمالها والحديث
رواه ابن النجار والرافعى من حديث **٣٦٣** ابن عمر موصولا وهو فيما اورده المصنف منفصل لسقوط التابعى

والصحابى من المواهب
(والثالث) من فوائد
الحلم (كونه قرين) اى
مقارن (العلم ومأورابه)
اخرج ابن السنى الرموز له
بقوله (سنى) (عن ابى
هريرة رضى الله تعالى عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم اطلبوا العلم
فطلبه فرض بعرضه عبنى
وبعضه كفاى (واطلبوا)
ندبا (مع العلم) اى مع طلبه
(السكينة) اى السكون
والوقار (والحلم لينوا)
امر من اللين ضد العنف
اى اجعلوا اخلاقكم لينة
(لمن تعلمون) من الطلبة
والتلامذة (لمن تتعلمون
منه) من المشايخ والاساتيد
لما تقدم من طلب التلق
من الطالب الشيخه (ولا
تكونوا من جبارة العلماء)
جمع جبار وهو الذى يجبر
غيره على مراده من امره
ونهبه (فيقلب) يجبرونكم
(جهلكم) فاعل يقلب
(حلمكم والرابع) من
فوائد الحلم (رفع الدرجات)
عند الله تعالى او الحسية
في الجنة (وشرف البنيان)

كل من صحبه ويستضىء بعلمه كل من تبعه ويكون حجة الله تعالى على عبادته وبركة الاحسان
في بلاده كذا في شرح الحكم **١** وزينى بالحلم **٢** اى الصبر على الاذى والتجاوز بل
الاحسان والاكرام وتحمل الاذى وترك الانتقام ولذا عند كسر ربايته وشج وجهه
يوم احد قالوا لودعوت الله عليهم فقال لم ابعث لعانا ولكن بعثت داعيا ورحمة اللهم
اهد قومى فانهم لا يعلمون وفي رواية اغفر لقومى * قال القاضى ابو الفضل انظر ما فى هذا
القول من غاية الحلم اذ لم يقتصر صلى الله تعالى عليه وسلم على السكوت عنهم حتى عفا
عنهم ثم اشفق عليهم ورحمهم ودعا وشفع لهم فقال اغفر او اهد ثم اظهر سبب الرحمة بقوله
لقومى ثم اعتذر عنهم بجهلهم فقال فانهم لا يعلمون والتفصيل فى الشفاء لعباس كأمير
٣ وكرمى بالتقوى **٤** فانه لا اكرام منها عند الله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقيكم
٥ وجلانى بالعافية **٦** قيل العافية من جوامع الكلم ثم ان العافية هل هى سلامة الدين
من البدعة والعمل من الآفة والنفس من الشهوة والقلب من المنية او هى الاستقامة
على الدين ومصاحبة الصالحين وزيادة الطاعات على عمر الساعات او قرار القلب مع الله
تعالى لحظة او نفس بالابلاء ورزق بلا عناء وعمل بلا رياء او ان لا يكلك الله تعالى الى غيره
او دين قويم وبدن غير سقيم وقلب سليم والتوكل على الرب الكريم او الختم على الشهادة
والبعث فى زمرة اهل الولاية والمرور على الصراط بالسلامة ثم دخول الجنة او هى
عشر خمس فى الدنيا العلم والعمل والاخلاص والشكر والرضى بالقضاء وخس
فى الآخرة بياض الوجه ورجحان الميزان بالحسنة والجواز على الصراط والنجاة
من النيران والدخول فى الجنان هذه اقوال فى العافية وحين سئل عليه الصلاة والسلام
عن افضل الدماء قال سلوا الله تعالى العافية فان احدا لم يعط بعد اليقين خيرا من العافية
كذا نقل عن الخالصة **٧** والثالث **٨** من فوائد الحلم **٩** كونه قرين العلم ومأورابه **١٠**
١١ سنى **١٢** ابن السنى **١٣** عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم اطلبوا العلم **١٤** الامر لمطلق الوجوب عينا او كفاية **١٥** واطلبوا
مع العلم السكينة **١٦** قيل الامر للندب والسكينة الوقار **١٧** والحلم لينوا **١٨** اجعلوا
اخلاقكم لينة **١٩** لمن تعلمون **٢٠** من التلامذة **٢١** لمن تتعلمون منه **٢٢** الاسانذة **٢٣** ولا
تكونوا من جبارة العلماء **٢٤** من التجبر وهو التكبر **٢٥** فيقلب جهلكم حلمكم والرابع
رفع الدرجات وشرف البنيان **٢٦** فى الجنان **٢٧** طب **٢٨** الطبرانى **٢٩** ز **٣٠** البزار
٣١ عن عبادة بن الصامت رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم ألا انبئكم **٣٢** اخبركم **٣٣** بما يشرف الله تعالى به البنيان **٣٤** التفعيل للتصيير

فى الجنان المعنوى او الحسى * اخرج الطبرانى فى الكبير والبزار الرموز لهما بقوله (طبز) (عن عبادة) بضم المهملة
وتخفيف الموحدة (بن الصامت) الانصارى (رضى الله عنه) قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تحريضا على العلم
مشوقا اليه (ألا) بالتخفيف اداة استفتاح (انبيكم) من الانباء او من التنبئة (بما) اى بالذى (يشرف الله به البنيان) التفعيل للتصيير

اي بصيره شريفا اي عليا والبيضان مايني (ويرفع به الدرجات قالوا نعم) اي نبتنا (بارسول الله قال نحلم) بضم اللام (علي من جهل) بكسر الهاء اي غضب (عليك) بقوله او غيره (وتعفو) ترك المؤاخذه (عن ظمك) من العباد في نفسك او ما يتعلق بك (وتعطي) من عندك (من حرمك) مما عنده مجاهدة لنفسك (وتصل) بما تستطيع من صلة الارحام (من قطعك) منهم (المقصد الثاني) من الاربعة (في فوائد ثمراته) اي نتائج نتيجة الحلم (اعني) تفسير ثمرته (اللين والرفق) بكسر الواو وسكون ثابهما ضد العنف (وهي خمسة) ٣٦٤ الاول حرمة النار عليه والثاني اليمين

والثالث عدم الحرمان عن الخير والرابع زين صاحبه والخامس محبة الله تعالى (الاول حرمة) اي تحريم (النار عليه) فلا يدخلها * اخرج الترمذي المروزيه بقوله (ت) (عن) عبد الله (ابن مسعود) ان غافل الهندي (رضي الله عنه) انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (الا) بتخفيف اللام (اخبركم عن تحريم) بالتحية (على النار) فيمنع منها (وبمن يحرم) بالفوقية (عليه النار) فلا يدخلها وفي رواية الاخبركم عن تحريم عليه النار غدا ولما كان هذا مطلوب الكل مؤمن اكتفى الراوي عن ذكر قوله من الحاضرين قالوا نعم اولو وضوحه لم يحتاجوا اليه فيذنبهم بقوله (على كل قريب) الى الناس

اي بصيره شريفا * ويرفع به الدرجات قالوا نعم يارسول الله قال تحلم * بضم * على من جهل * بكسر الهاء اي غضب * عليك وتعفو عن ظمك وتعطي من حرمك وتصل من قطعك * كفي حديث افضل الفضائل ان تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتصفح عن ظمك * وفي حديث الجامع الاعلمك خصلت يتفمك الله بهن عليك بالعلم فان العلم خليل المؤمن والحلم وزيره والعقل دليله والعمل قيمه والرفق ابوه واللين اخوه والصبر امير جنوده * قال المناوي انما كان الحلم وزيرا لانه سعة الصدر وطيب النفس فاذا اتسع الصدر وانشرح بالنور ابصرت النفس رشدها من غيرها وعواقب الخير والشرف طابت وانما تطيب النفس بسعة الصدر وانما يتسع بولوج النور الالهي فاذا اشرق نور اليقين ذهبت الخيرة وزالت المخاوف واستراح القلب وهي صفة الحلم فهو وزير المؤمن يوازره على امر ربه على ما يقتضيه العلم فاذا فقد الحلم ضاقت النفس وانفردت بلا وزير * وفي حديث ايضا الحليم سيد في الدنيا والآخرة فظهر من هذين الحديثين ان فائدة الحلم لا تنحصر فيما ذكر اذ من فوائده الوزاره والسيادة * المقصد الثاني * من مقاصد الحلم * في فوائد ثمراته * اي نتائج نتيجته * اعني * بها * اللين والرفق * ضد العنف وهو لطافة الفعل ولين الجانب * وهي * اي الفوائد * خمسة الاول حرمة النار عليه * فن كان حاله الرفق واللين في كل من بصاحبه فيحرم عليه النار * * * * * عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم * قيل عن الهيثمي فيه عبد الله ابن مصعب رضي الله تعالى عنه ضعيف وقيل عن الطبراني رجاله رجال الصحيح * الا اخبركم بمن يحرم على النار ومن يحرم عليه النار لانصل النار اليه * على كل قريب * الى الناس في المجالس والتلفظ والتواضع * هين * من الهون وهو السهولة والسكينة والوقار * سهل * يقضى حوائجهم ويخدمهم وينقاد للشرع في امره ونهيه * قال الماوردي بين هذا الحديث ان حسن الخلق يدخل صاحبه الجنة ويحرمه على النار فان حسن الخلق عبارة عن كون الانسان سهل العريكة لين الجانب طلق الوجه قليل النفور طيب الكلمة * والثاني اليمين * بضم فسكون ضد الشؤم * طط * الطبراني في الاوسط * هق * البيهقي * عن عائشة * رضي الله تعالى عنها وعن ابونها * انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الرفق بمن

(سبب)

او من الخير (هين) مخففا من الهون السكينة والوقار (سهل) ضد الخشونة اي لين يقضى

حوائجهم وينقاد للشرع في امره ونهيه (والثاني) من فوائد ثمرة الحلم (اليمين) بضم التحية وسكون الميم ضد الشؤم يعني سبب اليمين والبركة * اخرج الطبراني في الاوسط والبيهقي المروزيه بقوله (طط هق) (عن عائشة) رضي الله

عنها (انه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الرفق بمن) اي سبب اليمين والبركة

(والخرق) بضم فسكون او بفتح فسكون الحق وان لا يحسن الرجل التصرف في الامور (شوم) اى سوء الخلق محق للبركة وسامة لصاحبه وقال عليه السلام ان الله رفيق يحب الرفق في الامور كما هي متفق عليه (والتالث عدم الحرمان عن الخير) بان يحجب منه * اخرج ابوداود الرموزله بقوله (د) (عن جرير رضى الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من بحرم) من الحرمان (الرفق بحرم الخير كله) اى يصير محروما منه وفيه فضل الرفق وشرفه والحديث رواه ايضا احمد ومسلم وابن ماجه ^{٢٦٥} ^{٢٦٥} ^{٢٦٥} رجهم الله (والرابع) من فوائد ثمره الحلم (زين صاحبه) هو صد الشين

(والخامس محبة الله تعالى له) اى صاحبه هو آخر الفوائد * اخرج مسلم الرموزله بقوله (م) (عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الرفق لا يكون في شىء من الاشياء الا اذانه) اى حسنه وجعله منينا ومحسنا (ولا ينزع) اى يساعد (عن شىء) من الاشياء (الاشانه) اى صيره شىء معيوباً (وفي رواية ان الله يحب) اى يرضى (الرفق) من العباد (ويعطى) من الثواب (على الرفق ما لا يعطى) منه (على العنف) لخصته (وما لا يعطى على ما سواه) اى على غير الرفق من الخصال الحميدة العنف ضد الرفق وهو الشدة والصلابة يعنى ان الله تعالى يعطى عبده على الرفق والحلم من الاجر والثواب ما لا يعطى على الشدة والصلابة المقصد الثالث (اعنى حل النفس على كظم الغيظ) وان كان حله شاقا عليها * مرة بعد اخرى بالتكافى بالمشقة

سبب للين واللين البركة * (والخرق) بضم فسكون * (شوم) الحق والجهل كافي النهاية وقيل قلة التنبه لطريق الحق حق والجهل بالامور العلمية خرق بان يفعل اكثر مما يجب او اقل او على غير نظام محمود * وفي الجامع على رواية جرير الرفق به الزيادة والبركة ومن يحرم الرفق يحرم الخير * وفيه ايضا الرفق في المعيشة خير من بعض التجارة وفي حديث آخر من فقه الرجل رفقته في معيشته وفيه ايضا رواية جرير الرفق رأس الحكمة فانه تنظم الامور ويصلح حال الجمهور * قال سفيان الثوري اتدرون ما الرفق هو ان تضع الامور مواضعها الشدة في موضعها واللين في موضعه والسيوف في موضعه والسوط في موضعه * وقال الزمخشري من الامور امور لا يصلح فيها الا الشدة كالبحر يعالج فاذا احتجج الى الحديد لم يكن منه بد واعلم انهم لا يعطون بالشدة شياً الا اعطوا باللين افضل منه قال برزجهر * كن شديدا بعد رفق لا رفقاً بعد شدة * لان الشدة بعد الرفق عز والرفق بعد الشدة ذل * (والثالث عدم الحرمان عن الخير) * (د) ابوداود * (عن جرير رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من يحرم الرفق يحرم الخير كله) اى صار محروما من الخير وفيه فضل الرفق وشرفه ومن ثمة قيل الرفق في الامور كالمسك في العطور * (والرابع زين صاحبه والخامس محبة الله تعالى له) * (م) * (عن عائشة رضى الله تعالى عنها) قيل فيه موسى بن هارون قال الذهبي في الضعفاء كذا في الفيض * (ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الرفق لا يكون في شىء الا اذانه) من الزين اول هذا الحديث الرفق بمن والخرق شؤم واذا اراد الله باهل بيت خيرا ادخل عليهم باب الرفق فان الرفق الخ كافي الجامع * (ولا ينزع عن شىء الا شانته) من الشين ضد الزين ولذا كثرت اثناء الشرع في جانب الرفق قال عمرو بن العاص لابنه عبد الله رضى الله عنهما ما الرفق قال ان تكون ذاناة وتلاين والخرق معاداة امامك ومناواة من يقدر على ضررك * (وفي رواية) * (ان الله تعالى يحب الرفق ويعطى على الرفق) * من الاجر * (وما لا يعطى على العنف وما لا يعطى على ما سواه) * اى على غير الرفق من الخصال الحميدة يعنى ان الله تعالى يعطى عبده على الرفق من الاجر والثواب ما لا يعطى على الشدة والصلابة المقصد الثالث (فى طريق تحصيل الحلم وهو) اى الطريق * (الحلم) اى تكلف الحلم * (اعنى حل النفس على كظم الغيظ) * وان كان حله شاقا عليها * مرة بعد اخرى بالتكافى بالمشقة

بها الاجر والثواب وما لا يعطى على ما سواه مما يستحق به الانسان الاجر من الخصال الحميدة والافعال المرضية وقال عليه السلام اذا احب الله تعالى اهل بيت ادخل عليهم الرفق رواه الامام كافي التوفيق (المقصد الثالث) من المقاصد الثلاثة (فى طريق تحصيل الحلم وهو) اى تحصيله * (الحلم) اى تكلف الحلم * (اعنى حل النفس على كظم الغيظ) وان كان حله شاقا عليها * (مرة بعد اخرى بالتكافى بالمشقة)

(حتى يكون) اى يصبر بالداومة والاكثر منه (ملكة) بالتكرار (وطبعا) بالاستمرار (مسمى بالحلم) لاعتياده
اذ العادة ماغلب او تكرر * اخرج الدارقطني والطبراني الرموز لهما ٣٦٦ بقوله (طب قطن) (عن ابي الدرداء

رضى الله تعالى عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم انما العلم اى
حصوله (بالتعلم) والحصص
اضافي باعتبار الاعم
الاغلب فلا ينافى حصول
المعارف وبث انواع العلوم
فى قلب العارفين المتبع
لهدى النبوى كفى الفتحية
(و) انما (الحلم) اى
حصوله (بالتعلم) اى
بالتكلف له ابتداء فاذا
زاوله وتمرن عليه صار
خلقه (ومن تحرى) اى
طلب (الخير) المرضى الله
تعالى مثل العلم والحلم مثلا
(يعطه) بصدق طلبه
فصدق الطلب ضامن
بمصول المطلوب (ومن
يتق) اى يتجنب (الشر)
المفوض له تعالى مثل
الغضب والجهل مثلا
(يوقه) اى يوقه الله تعالى
وترك الفاعل فى القلقين
للعلم اذ لا يكون ذلك من
غيره (وعن بعض السلف
رحمهم الله) والمراد منه
عبد الله بن مبارك (انى
حصلت الحلم) حتى
صرت حليما (بمساكنة)
والمراد بمساكنة
(متهور) فى الافعال (بذى)
اللسان) بالموحدة والمجزة
اى فاحش اللسان (مدة

حتى يكون ملكة وطبعا * كالمملكة الطبيعية الغريزية * مسمى بالحلم * لان الخلق عبارة عن
هيئة فى النفس يصدر عنها الفعل بسهولة من غير روية وتكلف ولكن كون التكلف
طريق تحصيله اذ الم يكن مجبولا عليه فينبذ لا يحتاج اليه لكنه قليل جدا بشكل ان
الحلم ليس من قبيل الفعل حتى يمكن تحصيله واكتسابه بل من قبيل الكيف فكيف
يمكن تحصيله اذ الكيفيات النفسانية طبيعة ضرورية لا يمكن استحصالها بالقصد
والارادة فليتأمل قال المحشى هذا لم يكن مجبولا على الحلم لانه غير محتاج اليه لكنه
قليل * طب قطن * الطبراني والدارقطني * عن ابي الدرداء رضى الله تعالى عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما العلم بالتعلم * هذا ليس بخصر اضافي
او اكثرى كانوا هم لان العالم المعتبر ليس الامن الانبياء وورثتهم على سبيل التعليم وتعلمه
طلبه من اهله حيث كانوا فلا علم الا بتعليم الشارع ولو بواسطة وما تفيد العباد
والتقوى والمجاهدة والرياضة انما هو فهم يوافق الاصول ويشرح الصدور ويوسع
العقول ثم هو ينقسم لما يدخل تحت دائرة الاحكام وما يدخل تحت دائرة العبارة
وان كان بما يتناول الاشارة وما لاتفهمه الضمائر وان اشارت اليه الحقائق فى وضوحه
عند مشاهدته وتحققه عند متلقيه قال ابن مسعود تعلموا فان احدكم لا يدري متى يحتاج
اليه وقال ابن سعد ما سبقنا ابن هشام بالعلم الا انه يشد ثوبه عند صدره ويسأل وكننا
تمنعنا الحدائث عنه * وقال الثورى من رقى وجهه رقى علمه وقال مجاهد لا تعلم مستحي
ولا متكبر و قيل لابن عباس سم نلت هذا العلم قال بلسان سئول و قلب عقول كذا فى الفيض
* و * انما * الحلم * بالحلم * اى يبسط النفس وتشتيطه قال الراغب الحلم اسماك
النفس عن هيجان الغضب والحلم اسما كها عن قضاء الوطر اذا حاج الغضب
* و * من تحرى الخير * اى طلبه ووقده او من يجتهد فى تحصيل الخير * يعطه * اى
يعطيه الله تعالى اياه * و * من يتق * وفى رواية يتوق * الشر * مثل الجهل والغضب
* يوقه * لان الامور بيده ولا مانع لما يعطيه * تنبيه * قال بعضهم ويحصل العلم
بالفيض الالهى لكنه نادر غير مطر فلذا تم الكلام نحو الغالب قال الراغب الفضائل
ضربان نظرى وعملى وكل منهما على وجهين بتعلم بشرى يحتاج الى زمان وتدريب
وممارسة ويتقوى الانسان فيه درجة فدرجة وان كان ممن يكفى فيه اذنى ممارسة بحسب
اختلاف الطبائع فى الذكاء والبلادة والثانى بفيض الهى نحو ان يولد انسان عالما بغير
تعلم كهيسى ويحبي عليها السلام وقد يكون بالطبع كصبي صادق اللهمجة والسحاه
وآخر بعكسه وقد يكون بالتعلم والعادة فمن صار فاضلا طبعا ومادة وتعلما فهو كامل
الفضيلة ومن كان راذلا فهو كامل الرذيلة * وعن بعض السلف رحمهم الله * تعالى
قيل هو عبد الله بن المبارك * انى حصلت الحلم * حتى صرت حليما * بمساكنة
متهور * فى الافعال * بذى * اللسان * بالوحدة فالمجزة فاحش * مدة مديدة وكننت
اصبر على اذاه * بالتهور وفحش اللسان * واكظم غيظى * اى امنع نفسى من الانتقام بالتكليف

مديدة) ظرف لمساكنة (وكننت اصبر على اذاه) لتهوره وبذاء لسانه (واكظم غيظى) اى امنع نفسى من الانتقام (حتى)

(حتى صار ملكة لي) غاية لقد راي ولاذمت ذلك حتى صار ملكة وطبعها (وهكذا) مثل تحصيل الحلم بالتعلم (طريق
تحصيل كل خاق حسن) باكتسابه والمزاولة (كالتواضع) اي كالتنزل (والسخاء) اي الجود والكرم (والشجاعة
اعني) بالتشبيه في تحصيل ما ذكر بتحصيل الحلم (الممارسة الكثيرة بالتكاف) وهي المعبر عنها بالملكة (الى ان يكون
كيفية راسخة وكذا) اي كحصول الاخلاق بالممارسة الكثيرة بالتكاف (طريق ازالة كل خاق سي) فيج شرم او عرفا
او عرفا وشرما والاذا استفهم العرف واستحسنه الشرع حسن كما في المواهب اذ لاحكم لغير الشرع (كالكبر) ضد
التواضع (والبخل) ضد السخاء (والجبن) ٣٦٧ ضد الشجاعة (اعني) بجماع الشبه (الممارسة الكثيرة على

ترك مقتضاه) اي مقتضى
الخلق المطلوبة ازالته
(والعمل بضده الى ان
تزل تلك الملكة الرديئة
بإذن الله تعالى) والحاصل
ان كلا يقوى بالعمل
بمقتضاه ويضعف بضده
فظهر ان طريق التحصيل
الممارسة الكثيرة على
الحسن منه الى ان تكون
ملكة صادرة من غير
روية وان طريق الازالة
العمل بالضد وترك مقتضاه
لان كلما فعل ذلك حصل له
ضعف وفتور حتى يزول
بإذن الله تعالى رأسا كما في
الحاشية الخ * ثم اعلم انهم
اختلفوا اهل الخلق
الحسن غريزة ام مكتسبة
تمسك من قال غريزة بقوله
عليه السلام ان الله تعالى
قسم بينكم اخلاقكم كما
قسم ارزاقكم الحديث
رواه البخاري رحمه الله
وقال القرطبي الخلق جبله

حتى صار ملكة لي * روي عن لقمان اني علمت الحكمة من الحمقاء
والادب ممن امسره ادب فاني كلما رأيت منهم فعلا مخالفا لطبعي وقبحا في منظري
تعودت المخالفة اياهم * فان قيل اصل كل خلق من مقولة الكيف وهو امر ضروري
لا فعل كسبي فكيف يقاب الضروري كسبيا بتكاف العبد * قلنا لاصله باق على
خلقته الاصلية والتغير والتبدل بالتكاف انما هو لآثره والمفهوم من كلام بعض ان
الخلق من قبيل الفعل فلا كلام في صحة تبدله حينئذ والسابق الى الخاطر من
عبارات بعضهم انه من مقولة الكيف عند الحكيم والصوفية ومن الفعل عند
المتكلمين * وهكذا * كتحصيل الحلم بالتعلم * طريق تحصيل كل خلق حسن
كالتواضع والسخاء والشجاعة اعني * بالتشبيه في تحصيل ما ذكر بتحصيل الحلم
* الممارسة الكثيرة بالتكاف الى ان يكون كيفية راسخة وكذا * كحصول الاخلاق
بالتكاف * طريق ازالة كل خلق سي * كالكبر والبخل والجبن * الاول ضد الاول
والثاني للثاني والثالث للثالث مرة بعد اخرى * اعني * بجماع الشبه * الممارسة
الكثيرة على ترك مقتضاه * اي الخلق المطلوب ازالته * والعمل بضده * كما يقال
الاشياء تنكشف بضدها * الى ان تزول تلك الملكة الرديئة بإذن الله تعالى * والحاصل
ان كل خلق يقوى بالعمل بمقتضاه ويضعف بل بعدم بالعمل بضده فظهر ان طريق
التحصيل الممارسة الكثيرة على الحسن منه الى ان يكون ملكة صادرة من غير روية
وان طريق الازالة العمل بالضد وترك مقتضاه لانه كلما فعل ذلك حصل له ضعف
وفتور حتى يزول باذنه تعالى رأسا كما في الحاشية * ثم اعلم انه اختلف ان الخلق طبيعة
غريزية غير مكتسبة عند بعض لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى قسم بينكم
اخلاقكم كما قسم ارزاقكم روه البخاري * وعن القرطبي الخلق جبله في نوع الانسان
وهم متفاوتون فمن غلب عليه شيء منها كان محمودا والاب الجاهدة فيه حتى يصير
محمودا وكذا ان كان ضعيفا فيرتاض صاحبه حتى يقوى كما نقل عن المواهب
اللدنية * اقول هذا مستند الى الصوفية والحكماء وعند المتكلمين كسبية

في نوع الانسان وهم متفاوتون فمن غلب عليه شيء منها كان محمودا والامر بالمجاهدة فيه حتى يصير محمودا وكذا ان كان
ضعيفا فيرتاض صاحبه حتى يقوى * وفي حديث وفد عبد القيس قوله صلى الله عليه وسلم لعبد الأشج ان فيك لخصمتين
يحبهما الله ورسوله الحلم والاناة فقال يا رسول الله قديما كانا في ام حدينا فقال قديما فقال الحمد لله الذي جعلني
دلي خلقين يحبهما روه احد والنسائي وصححه ابن حبان فتريد السؤال وتقريره يشعر بان في الخلق ما هو جبلي
وما هو مكتسب كما في المواهب اللدنية وكلام المصنف قابل المذكر من ان منه الكسبي ومنه الجبلي والله تعالى اعلم الامر

(الرابع والعشرون) من آفات القلب (سوء الظن بالله تعالى) بأنه لا يغفر ذنبه ولا يعطيه اربه (و) سوء الظن (بالؤمنين) بان يظن بهم السوء والتبجح (بمجرد الوهم) وهو الطرف المرجوح (او الشك) هو مطلق الستراد مع استواء الطرفين واماماهو يظن الفساد او علمه فليس بحرام بل بنض في الله تعالى ماوربه كافي الحاشية الخ (فانه) اى سوء الظن (حرام) بالكتاب والسنة (قل الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن) وهو ظن السوء بالله تعالى او باخوانكم المسلمون (ان بعض الظان اثم) فكونوا على حذر منه حتى لاتفتوا فيه * واخرج مسلم (عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اياكم والظن) منصوص على التحذير بعامل محذوف اى بعدوا انفسكم من الظن والظن من انفسكم ثم علل بقوله (فان الظن) الذى يقع فى القلب بلا دليل

الرابع والعشرون من آفات القلب (سوء الظن بالله تعالى) بأنه لا يغفر ذنبه ولا يعطيه اربه (و) سوء الظن (بالؤمنين) بان يظن بهم السوء والتبجح (بمجرد الوهم) وهو الطرف المرجوح (او الشك) هو مطلق الستراد مع استواء الطرفين واماماهو يظن الفساد او علمه فليس بحرام بل بنض في الله تعالى ماوربه كافي الحاشية الخ (فانه) اى سوء الظن (حرام) بالكتاب والسنة (قل الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن) وهو ظن السوء بالله تعالى او باخوانكم المسلمون (ان بعض الظان اثم) فكونوا على حذر منه حتى لاتفتوا فيه * واخرج مسلم (عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اياكم والظن) منصوص على التحذير بعامل محذوف اى بعدوا انفسكم من الظن والظن من انفسكم ثم علل بقوله (فان الظن) الذى يقع فى القلب بلا دليل

اذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه * وصدق ما يعتاده من توهم وعادى محبيه بقول عدوه * واصبح فى ليل من الشك مظلم
 قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن * كونوا منه على جانب واهام الكثير لاحتياط فى كل ظن ويتأمل حتى يعلم انه من اى القبيل فان من الظن ما يجب اتباعه كالظن حيث لا قاطع فيه من العمليات وحسن الظن بالله تعالى وما يحرم كالظن فى الالهيات والنبوات حيث يخالفه قاطع وظن السوء بالؤمنين وما يباح كالظن فى الامور المعاشية * ان بعض الظن اثم * تعليل مستأنف للامر والاثم الذنب الذى تستحق العقوبة عليه لا يخفى انه لا يلزم من ائمة بعض الظن الاجتناب عن اكثر الظن غايته ائمة بعض الظن وانه يفهم منه ان بعض الظن ليس باثم ولا يبعد ان يقال ان البعض يتحقق فى ضمن الاكثر وان المفهوم ليس بمعتبر فى النصوص عندنا فيكون صورة الدليل اذا كان اكثر الظن اثمًا فالاجتناب عن اكثره لازم لكن المقدم صدق وهو قوله ان بعض الظن اثم لكن لا يتم المقصود ما لم يتعين الاكثر المطلوب الا ان يقال جانب الاقل حسن الظن وانما كان سوء الظن اكثر لان الانسان مجبول على الهوى ودواعى الهوى كالتبجى وخلافها كالقسرى وما هو طبيعى اكثر او جانب الاقل سوء الظن الذى طريقه ما ليس بوهم وشك بل علم او ظن ايضا كانه فافهمه * * * عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اياكم والظن * اى ظن السوء الذى لا دليل له ولو ظنا والايشكل بما تقدم * وفى الفيض اى احذروا سوء الظن بمن لا يساء الظن به من العدول والظن تهمة تقع فى القلب بلا دليل * فان الظن * اقام الظاهر مقام الضمير لزيادة تمكن فى ذكر السامع * الكذب الحديث * لانه بالقاء الشيطان فى نفس الانسان واستشكل تسمية الظن حديثا * واجيب بان المراد عدم مطابقة الواقع قولوا وغيره او ما ينشأ عن الظن فوصف الظن به مجازا * قال الغزالي ومن حكم بشىء على غيره بالظن بعثه الشيطان على ان يطول فيه اللسان بالغيبة

ووصف الظن بالحديث مجازا فانه ناش عنه كما في المواهب (ولا تجسسوا) بالجيم من التجسس وهو تفتيش احوال الغير
اي لا تطلبوا التطلع على خير الناس بلطف كالجاسوس (ولا تجسسوا) بجاء مهملة من الجسس وهو استماع الحديث الغير
خفية اي لا تطلبوا الشيء بالحاسة كاستراق السمع وابصار الشيء خفية وبينه وبين ما قبله جناس محفف كما في الفتحية
يعني لا تطلبوا التطلع على خير احد **٣٦٩** ولا على شره وكلاهما منهى لانه لو اطلمت على خير احد ر بما يحصل لك

حسد بان لا يكون فيك ذلك الخير وان اطلمت على شره تعيبه وتفضحه ذكره ابن الملك في شرح المصابيح وفي الحاشية التجسس منهى الا اذا كان ذلك متعلقا بظلم في ماله او بدنه او عرضه فحينئذ يجوز التجسس لدفع الظلم والخلص من شره انتهى كلامه والمنكر الخفي اذا حصل للمحتسب ظن به بواسطة القرائن او يقين وكان قادرا على تغييره مستثنى عن هذا النهي كما في الحاشية الخ (ولا تنافسوا) بفاء وسين مهملة من المنافسة وهي الرغبة في التفرد بالشيء يعني لا ترغبوا فيما رغب فيه الغير من متاع الدنيا وقال القاضى في قوله تعالى **فليتنافس المتنافسون** * اي فليرتعب المرتعبون (ولا تحاسدوا) اي لا يمتن احدكم زوال نعمة الغير (ولا تباغضوا) اي لا تعاطوا اسباب البغض

فيملك او يقصر في القيام بحقوقه او ينظر اليه بعين الاحتقار ويرى نفسه خيرا منه وكل ذلك من المهلكات ولذا منع الشرع من التعرض لتهم **ولا تجسسوا** قال المناوى بجيم اي لا تعرفوا خير الناس بلطف كالجاسوس قال الزمخشري التجسس ان لا تترك عباد الله تحت سترها فتتوصل الى الاطلاع عليهم والتجسس عن احوالهم وهتك الستر حتى ينكشف لك ما كان مستورا عنك ويستثنى منه ما يكون طريقا لانقاذ محترم من هلاك ونحوه كأن يخبر ثقة بان فلانا خلا برجل ليقته او امرأة ليزني بها فجاز التجسس كما نقله النووي عن الاحكام السلطانية واستجاده **ولا تجسسوا** بجاء مهملة اي لا تطلبوا الشيء بالحاسة كاستراق السمع وابصار الشيء خفية وقيل الاول الفحص عن عورات الناس وبواطن امورهم بنفسه او بغيره والثاني ان يتولاه بنفسه وقيل الاول يختص بالشرو الثاني اعم كما في الفيض قيل عن شرح المصابيح لان ملك يعني لا تطلبوا التطلع على خير احد ولا على شره لان اطلاع الخير ربما يفضى الى حسد واطلاع الشر يفضى الى التعيب والتفضيح وفي الحاشية والتجسس منهى الا اذا كان متعلقا بظلم في ماله او بدنه او عرضه فيجوز التجسس لدفع الظلم والخلص من شره وفيه ايضا والمنكر الخفي اذا حصل الى المحتسب ظن به بواسطة القرائن وكان قادرا على تغييره مستثنى من هذا النهي **ولا تنافسوا** من المنافسة وهو الرغبة في الشيء والانفراد به ومنه وفي ذلك فليتنافس المتنافسون اي لا ترغبوا فيما رغب فيه الغير من اسباب الدنيا بعد دليل الرضاء وقيل التنافس والتحاسد واحد في المعنى وان اختلفا في الاصل **ولا تحاسدوا** بزوال نعمة الغير وفي رواية لا تعاطوا ولا تدابروا **ولا تباغضوا** لا يبغض بعضكم بعضا او لا تستعملوا ما هو سبب البغض بينكم **ولا تدابروا** اي لا تعملوا بمقتضى التبغض ماخوذ من الدبر فان كلاما من المتباغضين يولى دبره صاحبه وقيل لا تعتابوا قال في المعارضة التدابر ان يولى كل منهم صاحبه دبره محسوسا بالابدان ومعقولا بالعقائد والآراء والاقوال **وكونوا عباد الله** محذوف حرف النداء او خبر كان **اخوانا** حصلوا اما نكون الاخوة به مما ذكرنا او غيره كما في الاخ في الله او ان تركتم ما ذكر فكنتم اخوانا والافاعاء **كما امركم** الكاف صفة مصدر محذوف والعائد محذوف اي امر كونه اوبه **المسلم** أخ المسلم اي يجمعهم ما دين واحد والاخوة الدينية اعظم من الخارجية **لا يظلمه** كأنه بيان او تعليل للاخوة لان شان الأخ عدم ظلم اخيه كما يؤيده حديث المسلم من سلم

في قلوبكم **ولا تدابروا** اي لا تعاطوا (بريقة ٤٧ في) يقال تدابر القوم اذا ادبر كل واحد عن صاحبه **وكونوا عباد الله** محذوف حرف النداء **اخوانا** اي اكتبسوا ما نصيرون به اخوانا بما ذكر وغيره **كما امركم** الكاف صفة مصدر محذوف والعائد محذوف اي امر كونه اوبه **المسلم اخو المسلم** اي يجمعهما دين واحد والاخوة الدينية اعظم من الحقيقية لان ثمرة هذه دنيوية وتلك اخروية ثم استأنف ببيان حق الاخوة بقوله **لا يظلمه** بالعدوان عليه

(ولا يخلذه) بضم الذال المجمة يدعه في يد الظالم مع تمكنه من نصرته (ولا يحقره) اي لا يراه حقيرا وان كان نازلا في مراتب الدنيا ثم استأنف بيانه بقوله (التقوى ههنا ثلاثا) اي يكرر هذه الجملة تأكيذا لمضمونها واهتماما به (وبشير) بقوله ههنا (الى صدره) ومحل التقوى محل العقل وهو القلب وقيل محل العقل الرأس لفقده عند عرض الغلبة على الرأس كما في المواهب وفي الحاشية فاذا كانت التقوى في الصدر لا يخل لمسلم ان يحقر مسلما اصلا لانه لا يدري ما في قلبه الا بعلامة ظاهرة كترك تعديل الاركان وتغني مشايخ زماننا ورقصهم ايضا فانها حرام لا يقبل الصلاح اصلا انتهى (بحسب امرئ) الباء صلة في الخبر المتقدم ٣٧٠ اهتماما اي كفاية شخص (من الشر)

المسلمون من لسانه ويده المؤمن من امنه الناس على دمائهم واموالهم قال القاضي فن لم يراع حكم الله في ذمام المسلمين والكف عنهم لم يكمل اسلامه قال القيصري الاسلام مقام عظيم وحال شريف من تحقق به في الدنيا فخاله حال اهل الجنة في العقبي ومعناه الانقياد للاوامر وترك الاستعصاء لها والامساك عن ايداء من دخل في الاسلام من جميع الخلق ونفع اهله وكف الاذى عنهم كذا في الفيض (ولا يخلذه) اي لا يترك النصره والاعانة لاسيما عند مؤاخذه الظالم مع تمكنه من نصرته (ولا يحقره) اي لا يراه حقيرا فلا يتكبر عليه (التقوى ههنا) مبتدأ وخبر (ثلاثا) الظاهر قاله ثلاث مرات (وبشير) صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله ههنا (الى صدره) اي قلبه فاذا كانت التقوى في الصدر لا يخل لمسلم ان يحقر مسلما اصلا لانه لا يدري ما في قلبه الا بعلامة ظاهرة كترك تعديل الاركان وتغني مشايخ زماننا ورقصهم ايضا فانها حرام لا يقبل الصلاح كافي الحاشية (بحسب امرئ) اي كافيه الباء زائدة والسين ساكنة وان يحقره مبتدأ خبره بحسب (من الشر ان يحقر اخاه المسلم) وكل المسلم على المسلم حرام دمه (اي اهرق دمه) كما في حديث لا يخل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث النفس بالنفس والذئب الزاني والتارك لدينه المفارق للجماعة (وعرضه) اي حسبه (وماله) فلا يؤخذ منه الا ما فرضه الشرع كالزكوة والفقرة على من عليه مؤنته (ان الله تعالى لا ينظر الى اجسادكم) عظما وغيره (ولا الى صوركم) اي لا يميز بينكم على ظواهرها عدا لائمة الى استئصال كل بالنبي (ولا الى اعمالكم ولكن

لتعظمه عند الله تعالى) ان يحقر اخاه المسلم) مبتدأ لقوله حسب امرئ لرثاة هيئته او نحو ذلك (وكل المسلم) حقيقة او حكما (على المسلم) متعلق بقوله (حرام) قدم اهتماما وابدل من كل قوله (دمه) فلا يهرق الا كما قال عليه السلام في الحديث الآخر لا يخل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث النفس بالنفس والذئب الزاني والتارك لدينه المفارق للجماعة (وعرضه) اي حسبه (وماله) فلا يؤخذ منه الا ما فرضه الشرع كالزكوة والفقرة على من عليه مؤنته (ان الله تعالى لا ينظر الى اجسادكم) عظما وغيره (ولا الى صوركم) اي لا يميز بينكم على ظواهرها عدا لائمة الى استئصال كل بالنبي (ولا الى اعمالكم ولكن

ينظر الى قلوبكم) اي الى طهارتها التي هي محل التقوى واوعية الجواهر وكنوز المعارف قال المحشي (مخالفان) خواجه زاده يعني ان منظر الله تعالى اولا وبالذات هو القلب ثم الاعمال فان كان القلب سالما عن الغرام الفاسدة ومحل بالنيات المحموده ينظر الى الاعمال فان كانت مستجمعة للشرائط والاركان تقبل والا فلا وان لم يكن القلب سالما عنها لا تقبل الاعمال مطلقا لان الاعمال ليست بمنظر الله تعالى اصلا كما زعمت الملاحدة ولا كما زعم بعض المتصوفة في زماننا من ان المنظر هو القلب فبعد ما كان سالما عن الاغراض الفاسدة والاشراط والاركان اولا فان

كلا القولين خارقان للاجماع مخالفان لقواعد الشرع الشريف انتهى كلامه (وزاد في رواية ولاتناجشوا) بالجيم المعجمة من الجش بثخ النون والجيم وسكونها وهو ان يزيد في البيع من غير حاجة اليه بل تحريكا لرغبة المشتري وذلك منهى عنه بعد حصول الرضاء من الجانبين واما قبله فبجائز (وزاد) البخاري المرموز له بقوله (خ) في متن الحديث (ولا يخطب الرجل على خطبة اخيه) الخطبة بالكسر المرأة المخطوبة بالنكاح وكذا الذمي فاعقد جار على الغالب (حتى ينكح او يترك) واوبالافراض عرفا ومن الترك الاذنه في ذلك كما جاء في رواية ولا يخطب الرجل على خطبة اخيه الا باذنه (واما اهل المعصية) يعنى من لم يصل الى الفسق لقوله (و) اهل (الفسق) اى ارباب الكبائر والمصرون على الصغائر وقد زادت على الحسنات (المجاهرون) جمع باعتبار المعنى لان اهلا لكونه مضافا عام (او) لم يجاهر والا انه (دل عليه قرآن تفيد غلبة الظن) بحصول ذلك منهم (فعلينا) وجوبا (ان بغضهم في الله تعالى) لا لغرض نفسانى ولذا ﴿٣٧١﴾ ينقطع بغض بخروجهم عما هو فيه (وليس) بغضهم (من سوء الظن فى شئ) حتى يتناولوه

مخالفان لقواعد الشرع لقوله عليه الصلاة والسلام الان في الجسد مضغة الحديث ﴿وزاد في رواية ولاتناجشوا﴾ التناجش ان يزيد هذا على ذلك وذلك على هذا في البيع والنجش رفع الثمن بعد تقرر الرضاء واما قبله فبجائز لانه بيع من يزيد وقيل النهى عن اغراء بعضهم بعضا على الشر والخصومة وقيل الزيادة من غير قصد شراء ليعتد الراغب فيشترى بما ذكره واصله الاغراء والتخريض وانما نهى عنه لما فيه من الغرير وقيل المراد اغراء بعضهم بعضا على الشر والخصومة وقيل عن القاضى ذم بعضهم بعضا ﴿وزاد﴾ ﴿خ﴾ ولا يخطب الرجل على خطبة ﴿بالكسر طلب الرجل المرأة للتزوج﴾ اخيه حتى ينكح او يترك هذا النهى بعد الرضاء واما قبله فلا حرمة ما ذكر من الظن انما هو في حق غير المجاهرين او عدم دلالة القرآن المفيدة لغلبة الظن ﴿واما اهل المعصية والفسق المجاهرين﴾ صفة للمعصية والفسق وفي بعض النسخ المجاهرون صفة للاهل لما فيه من معنى الجمية ﴿او﴾ لم يجاهر لكن ﴿دل عليه﴾ على الفسق ﴿قرآن تفيد غلبة الظن﴾ بحصول ذلك منهم ﴿فعلينا ان بغضهم في الله تعالى﴾ لا لغرض نفسانى ولذا ينقطع بغض بخروجهم عما هم فيه ﴿وليس﴾ بغضهم ﴿من سوء الظن فى شئ﴾ ويدل على هذا اى كون القرآن الدالة على غلبة الظن كافية على سوء الظن ﴿قوله تعالى﴾ انكارا على المؤمنين ﴿فالكم﴾ اى ما امركم وشانكم تفرقتم ﴿فى﴾ امر ﴿المنافقين﴾ ولم تفقوا على كفرهم ﴿فئتين الآية﴾ فرقتين حال من ضمير المخاطب

النهى عنه (ويدل على هذا) على كون القرآن الدالة على غلبة الظن كافية على سوء الظن (قوله تعالى) في سورة النساء انكارا على المؤمنين اذا اختلفوا في المنافقين الذين رجعوا عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم احد اتقتلون ام تتركون كما فى المواهب قال الشيخ شهاب الدين فى تفسيره نزل فى قوم هاجروا من مكة الى المدينة ثم رجعوا الى مكة وكتبوا الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

انا على دينك ولكن اشتقنا على بلدنا ولم نحمل هواء المدينة فاختلف المسلمون فى امرهم من الاسلام والكفر فبين الله نفاقهم فقال ﴿فالكم﴾ اى ما امركم وشانكم تفرقتم ﴿فى﴾ امر ﴿المنافقين فئتين﴾ اى فرقتين ولم تفقوا على كفرهم ونفاقهم ﴿الآية﴾ بالرفع او النصب والله اركسهم بما كسبوا اريدون ان تهدوا من اضل الله ومن يضل الله فلن تجده سبيلا فقوله فئتين حال من ضمير المخاطب والعامل فيه قوله لكم او الفعل المستفاد من قوله لكم كما تقول مالكا قائما وقوله فى المنافقين حال من الضمير ايضا او من فئتين وقوله والله اركسهم بما كسبوا اى حكم الكفرة او اركسهم الى النار بسبب كسبهم ما يوجب ذلك واصل الركس رد الشئ قلوبا والجملة حال من المنافقين هذا معنى الآية الكريمة اجالا وتمام التفسير فى التفاسير ومراد المصنف منها ظاهر وهو ان الله تعالى ونج المؤمنين لاجل ترددهم فى امر المنافقين مع ظهور بعض علامات النفاق وكذا امر الفساق اذا ظهر منهم بعض علامات الفسق هذا مراده وقد تركنا كثيرا من كلام بعض الشراح فى هذا المقام لكونه غير موافق للرام كما لا يخفى على ذوى البصائر والافهام

(وعلى الاول) اى الظن بغير ذى الفجور اما يحرم شرعا (اذا ظهر اثره على الجوارح) الظاهرة باغتياب ونحوه (قال سفيان) بن سعيد (الثورى رحمه الله تعالى) يفتح المثلثة وسكون الواو نسبة لثور قال السيوطى فى لب الالباب بطن من همدان (الظن ظنان احدهما اثم) يعصى به صاحبه (وهو ان تظن) باخيك المسلم ظن سوء (وتتكلم به) فيضم اليه اذا جازحة اللسان (و) الظن (الاخر ليس باثم) والباء التأكيد (وهو ان تظن) اى يخاطر بالاك (ولا تتكلم به) بذلك الظن (وهذا) الكلام (هو المختار) لانتفاء الاذى عند مجرد الظن من غير صحة الكلام له (وقد سبق) مثله (فى الحسد) وضد سوء الظن (حسن الظن بالله تعالى) بان الله تعالى يقبل عمله وبلغ من فضله امله ﴿٣٧٢﴾ (وبالؤمنين) بانهم على خير من الله

تعالى (اما الاول) اى حسن الظن بالله تعالى (فواجب) لمساواة فى الآيات القرآنية والسنة النبوية مما تدل عليه وحاصل الامر بحسن الظن بالله عند الموت وذلك لمباشرة سببه وهو الممارسة الكثيرة عليه فى حال الحياة حتى يصير ملكة فى النفس وهذا لا ينافى قولهم وينبغي ان يكون الخوف غالبا فى الصحة لان حسن الظن بالنظر الى رحمة الله الواسعة كل شئ وفضله العظيم والذنوب والمعاصى التى يستحق بها العبد اشد الاستحقاق بالذنب والنار واللائق ذلك غالبا فيما لجزر عن المعاصى والانابة الى الله تعالى كما ذكره المحشى (م) عن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله (تعالى بان يظن انه يرجه ويعفو عنه لانه اذا خضر اجله وانت رحلته لم يبق لخوفه معنى يودى الى القنوط * قال الطيبي نهى ان يموت على غير حالة حسن الظن وذلك ليس بمقدور بل المراد الامر بحسن الظن ليوافق الموت وهو عليه نحو قوله تعالى ولا تموتن الا وانتم مسلمون وهذا قاله قبل موته بثلاث والنهى وان وقع عن الموت لكنه غير مراد اذ هو غير مقدور بل المراد النهى عن سوء الظن بل عن ترك الخشوع وافاد الحث على العمل الصالح المفضى الى حسن الظن والتنبه على تأميل العفو وتحقيق الرجاء فى روح الله ومغفرته قال تعالى قل يا عبادى الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم (م) عن جابر رضى الله تعالى عنه مرفوعا قال الله تعالى انا عند ظن عبدى بي * كظن الغفران اذا استغفر والتبول اذا تاب والاجابة اذا دأب والكفاية اذا طلب الكفاية كذا نقل عن النوى فى شرح مسلم وكظن قبول العمل الصالح وكذا ظن العقوبة على عصيانه * وفى جامع الصغير قال الله تعالى يا ابن آدم انك مادعوتنى اى مدة دعائك لى ورجوتنى غفرت لك ذنوبك مسلم ان موزله بقوله (م)

﴿وعلى الاول﴾ على مجرد الشك والوهم ﴿انما يحرم﴾ الظن ﴿اذا ظهر اثره﴾ اثر الظن ﴿على الجوارح﴾ باغتياب ونحوه ﴿قال سفيان الثورى رحمه الله تعالى﴾ قيل الثور بطن من همدان سوء ﴿الظن ظنان احدهما اثم﴾ وهو ان تظن وتتكلم به والآخر ليس باثم وهو ان تظن بقلبك فقط ﴿ولا تتكلم به﴾ وهذا عدم الحرمة ما لم يظهر اثره على الجوارح ﴿هو المختار﴾ عند المصنف والشيخ اكل الدين خلافا للغزالي ﴿وقد سبق فى الحسد﴾ وضد سوء الظن حسن الظن بالله وبالؤمنين اما الاول ﴿حسن الظن بالله﴾ فواجب وهذا لا ينافى قولهم ينبغي ان يكون الخوف غالبا فى الصحة لان حسن الظن بالنظر الى رحمة الله الواسعة كل شئ وفضله العظيم والخوف بالنظر الى الذنوب والمعاصى التى يستحق بها العبد اشد الاستحقاق بالذنب والنار واللائق ذلك غالبا فيما لجزر عن المعاصى والانابة الى الله تعالى كما ذكره المحشى (م) عن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله (تعالى بان يظن انه يرجه ويعفو عنه لانه اذا خضر اجله وانت رحلته لم يبق لخوفه معنى يودى الى القنوط * قال الطيبي نهى ان يموت على غير حالة حسن الظن وذلك ليس بمقدور بل المراد الامر بحسن الظن ليوافق الموت وهو عليه نحو قوله تعالى ولا تموتن الا وانتم مسلمون وهذا قاله قبل موته بثلاث والنهى وان وقع عن الموت لكنه غير مراد اذ هو غير مقدور بل المراد النهى عن سوء الظن بل عن ترك الخشوع وافاد الحث على العمل الصالح المفضى الى حسن الظن والتنبه على تأميل العفو وتحقيق الرجاء فى روح الله ومغفرته قال تعالى قل يا عبادى الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم (م) عن جابر رضى الله تعالى عنه مرفوعا قال الله تعالى انا عند ظن عبدى بي * كظن الغفران اذا استغفر والتبول اذا تاب والاجابة اذا دأب والكفاية اذا طلب الكفاية كذا نقل عن النوى فى شرح مسلم وكظن قبول العمل الصالح وكذا ظن العقوبة على عصيانه * وفى جامع الصغير قال الله تعالى يا ابن آدم انك مادعوتنى اى مدة دعائك لى ورجوتنى غفرت لك ذنوبك

(عن جابر رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن (على) الظن بالله تعالى) اى لا يموتن احدكم بحال الا فى هذه الحالة بان يظن انه تعالى يرجه ويغفر له لقوله تعالى * قل يا عبادى الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم * وذلك لانه اذا احتضر لم يبق لخوفه معنى بل ربما يودى للقنوط والحديث * اخرجه احمد وابوداود وابن ماجه واخرج الشيخان والترمذى المشار اليها بقوله (م) (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا قال الله تعالى انا عند ظن عبدى بي)

هذا حديث قدسي سبق تحفيقه فيه الحض على تحسين ظنه بمولاه * واخرج ابوداود الرموز له بقوله (د) (عن
ابن هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال حسن الظن بالله تعالى) وبدوام فضله (من حسن
العبادة) وقيل حسن الظن بالمؤمنين ﴿٣٧٣﴾ اعتقاد الخير والصلاح منهم من جلة احكام العبادة فن تبعية الحديث والحديث

واخرجه الحاكم في المستدرک

واخرج ابن حبان واحد
واليه في الرموز لهم بقوله
(حد ح هق) (عن
واثة) بالثلثة ابن الاسقع
(رضي الله تعالى عنه انه
قال سمعت رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم
يقول قال الله تعالى انا عند
ظن عبدى بنى) فن حسن
ظنه به انا له الحسنى وضده
بضده كما قال (ان ظن
خيرا) كالعفو والاحسان
والنعم الحسان (فله) ذلك
فضلا ومنة منه تعالى (وان
ظن شرا) بان الله تعالى
لا يغفر له (فله) والاصل
فعلية وعبر بما ذكر مشاكلة
فتدبر * واخرج الطبراني
المشار اليه بقوله (طب)
(عن) عبد الله (بن
مسعود رضي الله تعالى
عنه انه قال والذي لاله
غيره لا يحسن) من الاحسان
او التحسين (عبد) والتكبير
للتعميم اذ هو في سياق النبي
(الله تعالى الظن الاعطاء
ظنه) واوصل اليه يوم
القيامة (وذلك) سبب

على ما كان منك من عظامم وجرائم او مادمت دعوتى وترجوه مغفرتى ولا تنظ من رحمتى
فاغفر لك ولا تعظم على مغفرتك وان كانت ذنوبك كثيرة وذلك لان الدعاء مخ العبادة
والرجاء متضمن لحسن الظن بالله وهو قال انا عند ظن عبدى بنى وعند ذلك توجه الرحمة
له فاذا توجهت لا يتعظمها شئ لانها وسعت كل شئ كذا في الفيض * وفيه ايضا قال الله
تعالى عبدى اى عبدى انا عند ظنك بنى وانا معك بالتوفيق والمعونة اذا ذكرتني دعوتني
فاسمع ما تقول فاجيبك * قال ابن ابي جرة انا معك يحسب ما قصدت من ذكرك لى باللسان
فقط او بالقلب فقط او بهما ثم دلالة هذا الحديث على المطلوب اعنى وجوب حسن
الظن بالله خفية متنا وسندا لان الخبر خبر واحد ولانه لا يلزم من كونه تعالى عند ظن
عبده وجوب حسن ظن العبد به تعالى * قلنا لماك قد سمعت عن الاصول ان الخبر المرعى
شراطه يدل على الوجوب سيما حديث الشيخين في رتبة المشهور وان من الحديث
ليس نفس المطلوب بل مستلزم له ودال عليه بنحو ان يقال اذا كان الله عند ظن العبد به
حسنا وسوا حسن الظن واجب لكن المقدم حق فالنالى كذلك اما المقدم فهذا الحديث
واما الملازمة فلنعنا ظاهرة ﴿د﴾ (عن ابن هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم قال حسن الظن بالله تعالى) وقم هذا الحديث في الجامع
الصغير على تخريج الترمذى والحاكم ايضا رواية ابى هريرة بمجرد حسن الظن بالتحديد
بالله تعالى ولم يتعرض شرحه للزوم هذا القيد فالحديث مطلق والمطلق لا يدل على
المقيد باى الدلالة الثلاث وتقييد المطلق بالرأى ليس بجائز فافهم ﴿من﴾ جلة ﴿حسن
العبادة﴾ ﴿حب﴾ ابن حبان ﴿حر﴾ احمد ﴿هق﴾ البيهقي ﴿عن واثلة﴾ رضي الله
تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول قال الله تعالى انا
عند ظن عبدى بنى ان ظن خيرا كالعفو والاحسان والاجابة ﴿فله﴾ ذلك فضلا ومنة
منه تعالى ﴿وان ظن شرا﴾ بانه لا يغفره ﴿فله﴾ قبل الاصل فعلية وعبر بما ذكر مشاكلة
﴿طب﴾ طبراني ﴿عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه قال والذي لاله
غيره لا يحسن عبد الله الظن الاعطاء ظنه﴾ اى مقضى ظنه واوصله اليه يوم القيامة
﴿وذلك﴾ الاعطاء ﴿بان الخير بيده﴾ ذكر الخير وحده لانه المعنى بالذات والشئ
بالعرض اذ لا يوجد شر جزئى مالم يتضمن خيرا كبايوان الكلام وقع فيه ثم قال المحشى
هذا الحديث موقوف ولكنه بمنزلة المرفوع لانه ليس مما يدرك بالعقل بل هو موقوف على
السمع ويدل عليه التسم ﴿هق﴾ بيهقي ﴿عن ابى هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله تعالى وسلم امر الله تعالى﴾ يعنى في يوم القيامة عبر بالماضى لتحقق وقوعه

(ان الخير بيده) اى بقدرته قال المحشى خواجه زاده هذا الحديث موقوف ولكنه بمنزلة المرفوع لانه ليس يدرك
بالعقل بل هو موقوف على السمع ويدل عليه التسم انتهى كلامه * واخرج البيهقي الرموز له بقوله (هق)

(عن ابى هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم امر الله

بعبد (يوم القيامة (الى النار) لسوء عمله (فلما وقف على شفتها) اي جانب النار يقال شفه كل شئ اى حرفه و طرفه (التفت) الى غير جانبها (فقال اما) بتخفيف الميم اذ اقامه افتتاح (والله يارب) بالكسر احترازه عن الياء المحذوفة تخفيفا وبالضم على انه منادى مفردا (ان كان ظني بك) كلمة ان مخففة من الثقيلة يجوز ههنا العمل اواهما لها ويجوز لفظه كان زائدة فندير (لحسن) في الدنيا من اقالة العثار (فقال الله تعالى ردوه) اى لوقفه الذى امر به منه الى النار او الى الجنة ثم استأنف بقوله (انا عند ظن عبدى بي) وانجاه بحسن ظنه بي من عذابه فينبغي على كل مسلم ان يتصف بهذه الصفة لقوله عليه السلام تخلقوا باخلاق الله تعالى واتصاف العبد بها ان يستر عيوب المؤمنين وعوراتهم * روى عن ابن عباس رضى الله عنه انه قال ان ابراهيم عليه السلام يسئل ان يرى ملكوت السموات والارض فرفعه الله تعالى في الهواء فرأى ابراهيم عليه السلام رجلا يزنى فدعاه بهلاكه فاهلكه الله تعالى بدعائه فلما صعدا على من ذلك رأى رجلا آخر يشرب الخمر فدعاه بهلاكه فاهلكه الله تعالى بدعائه فلما صعدا على من ذلك رأى رجلا آخر يتلوط فدعاه بهلاكه **٣٧٤** فاهلكه الله تعالى بدعائه فلما صعدا على

من ذلك رأى رجلا يعقد عقد الربوا فدعاه بهلاكه فاحسب الله تعالى اليه ان يا ابراهيم انى ارى كل يوم وساعة الف الف واكثر من عبادى فى المعاصى واستر عليهم معصيتهم ولا افضحهم الى خلقي ولا اهلكهم انزل فاول صعدت اعلى من هذا ورأيت معاصى عبادى ودعوت بهلاكهم اجيب دعائك فاهلك عبادى كلهم يا ابراهيم ليس احد احب الى من يستر على عبادى عوراتهم اذا اطلع على عوراتهم وايس احد ابغض الى من يفضح عبادى اذا اطلع على

بعبد الى النار فلما وقف على شفتها * اى طرفها يقال شفا كل شئ اى حرفه و طرفه * التفت * خلفه * مثلا * فقال اما والله يارب ان * مخففة و ضمير الشأن محذوف * كان ظني بك لحسن * فى الدنيا وقد خرجت به * فقال الله عز وجل ردوه انا عند ظن عبدى بي * فينبغي لكل مسلم ان يحسن ظنه به تعالى * واما الثانى * هو حسن الظن بالمؤمنين * فنذوب اليه فيما يشك فيه من امرهم * من الفساد والصلاح اى استوائهما فعند رجحان جانب الصلاح فبطريق الاولى لا يخفى ان ظاهره عند رجحان جانب الفساد فحسن الظن ليس بمنذوب بل اللازم حينئذ البغض فى الله كما مر قريبا فافهم لكن بشكل ان مدار الظن هو دليل الدال ظنا على الحكم فكيف يمكن الظن عند كون مداره شكا * وقد قيل ان الشك من باب التصورات والظن من التصديقات وتحصيل التصديق من التصور ليس بجائز على المذهب وان الشك والظن ماهيتان متباينتان فكيف تحصل احدهما من الاخرى فكيف يتحصل حسن الظن عند كون موجهه شكا * ويحتمل الصلاح والفساد * احتمالا مساويا * خصوصا فى المسلم الظاهر عدالته * لا يخفى انه بانضمام العدالة الى التساوى الصورى يخرج من الشك الى الظن فلا يكون من الباب * فحمله على الفساد حرام * اللازم اثبات ذلك بالدليل كفى حسن الظن بالله تعالى لعله اعتمد على دلالة ادلة سوء الظن فافهم * ووجهه * على الصلاح * بحسن الظن * مستحب * لادلة حسن الظن يرد عليه انه اذا كان الحمل على الفساد حراما يلزم ان يكون ذلك منهيا وقرر فى الاصول ان النهى

عوراتهم كذا ذكره الامام و الشيخ زاده رحمه الله تعالى * وفى النوادر اذا رأى رجلا مشغولا بذنب فله (عن) ان يمنه بحيث لا يفضحه فان تفضيح المسلم حرام انتهى وفى صدر الشريعة وسترها فى الحدود افضل و ابر لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من ستر مسلما ستره الله تعالى فى الدنيا والآخرة وقال صلى الله تعالى عليه وسلم من غير على مؤمن بفاحشة فهو كفاعلها وكان حقا على الله ان يوقعه فيها * وقال الامام النووى الستر على المحرم انما يكون مندوبا اذا لم يشتهر بالفساد واما اذا اشتهر بالفساد فيستحب ان يرفع امره الى الوالى ان لم يخف من ترتب الفساد على دفعه لان الستر عليه يكون تقوية على فعله انتهى كلامه (واما الثانى) وهو حسن الظن بالمؤمنين (فنذوب اليه فيما يشك فيه من امرهم) وفيما هوهم بالطريق الاولى (ويحتمل الصلاح والفساد خصوصا فى المسلم الظاهر العدالة) فحسن الظن به اكد (فحمله) اى من ذكر (على الفساد حرام) حله (على الصلاح) من قصد وجهه الله والتقرب اليه (مستحب) لما جاء فى تحسين الظن من الاخبار

اماعدم الحمل على شئ من الصلاح والفساد بل التوقف فجائز ليس بحرام ولا مندوب كافي الحاشية (الخامس والعشرون) من الآفات القلبية (التطير والطيرة) كالعنبة وزمان الطير وكلاهما بمعنى (وهو التشأم) اي جعل الشئ علامة للشرو ذلك على زعم العرب في الجاهلية فانهم كانوا يتبركون بسنوحها اي بمرورها من ميسرك الى ميامنك اذ كان من عادتهم انهم اذا خرجوا لحاجة فان رأوا الطير او الوحش يمر يمينه يتبركون به ويذهبون في حاجتهم وان رأوا الطير او الوحش يمر يسرة يتشأمون به ويرجعون الى بيوتهم وربما كانوا ينفرون الطيور او الوحش فينظرون انها ان اخذت ذات اليمين يتبركون به ويضون في سفرهم وحاجتهم واذا اخذت ذات الشمال يتشأمون بها ويرجعون من سفرهم وحاجتهم والحاصل انهم كانوا يتبركون بالسوايح ويتشأمون ﴿٣٧٤﴾ بالوارح والمسائح ما عر من الطير او الوحش بين يديك من

جهة يسارك الى يمينك والعرب كانوا يتيمينوا به لامكان رميه وصيده من غير الانحراف والبارح ما عر من الطير او الوحش من جهة يمينك الى يسارك والعرب كانوا يتشأمون لعدم امكان رميه وصيده من غير الانحراف ففي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وابطله واخبر انه ليس له تأثير بنفع وضر فهذا معنى قوله لا طيرة الحديث (وهو) اي التطير (حرام) بالاتفاق والاختلاف في الكفر ذهب بعض الفقهاء الى انه كفر بناء على ظاهر الحديث وبعض آخر الى انه ليس بكفر وحلوا قوله عليه السلام الطيرة شرك على التشبيه البليغ

عن الشئ امر بضده فاللازم هو الوجوب لا الاستحباب وقد كان الظاهر انه من قبيل ما كان له ضد واحد وقد قيل ايضا ان ضد المنهى عنه واجب ان قوى المقصود بالذهي والافسنة مؤكدة فتأمل* ثم قال في الحاشية واما عدم الحمل على شئ من الصلاح والفساد بل التوقف فجائز ليس بحرام ولا مندوب ﴿الخامس والعشرون﴾ من الآفات القلبية ﴿التطير﴾ مصدر تطير من الشئ والطير منه ﴿والطيرة﴾ وهو في الاصل التفاؤل بالطير فانهم يتفاءون باسمائها واصواتها ومرورها ثم خص بالتشأم وهو جعل الشئ علامة للشرو والشؤم ضد اليمين فلذا قال ﴿وهو التشأم﴾ وذلك انهم اذا خرجوا لحاجة فان رأوا الطير يمر يمينه يتبركون به وان يسرة يتشأمون ويرجعون الى بيوتهم وربما ينفرون الطيور فان اخذت جانب اليمين يتبركون او جانب اليسار فيتبركون ﴿وهو حرام﴾ بالاتفاق وانما الاختلاف في الكفر كاذب اليه بعض الفقهاء لظاهر مثل هذا الحديث ﴿د﴾ ابوداود عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الطيرة شرك على التشبيه البليغ كزيد اسدا ومن حيث اعتقاد التأثير منه قال المحشي هذا اذا عمل بمقتضاه وحققه واما اذا لم يحقق فلا بالاتفاق بل لاثم عليه على المختار وانما كان شركا لان العرب يعتقدون ان ما يتشأمون به سبب مؤثر في حصول المكروه ومن اعتقد ان غير الله ينفع او يضر فقد اشرك والفرق بين التطير والطيرة ان التطير الظن السيئ بالقلب والطيرة الفعل المترتب عليه وقد جاء النهي عن الطيرة في الكتب السماوية ﴿ثلاثا﴾ اي كرر هذه الجملة ثلاثا كيدا اهتماما بشانه ودفعالتوهم ارادة غير المعنى المقصود خلفاء النسبة بين الشرك والتطير ﴿ومامنا﴾ اي ايس محسوبا من جاعتنا معاشر المسلمين او ايس من اهل الاسلام من يتطير ﴿الا﴾ ويجد ذلك من نفسه

كزيد اسد هذا الاختلاف اذا عمل بمقتضاه وحققه واما اذا لم يحقق فلا بالاتفاق بل لاثم على المختار كافي الحاشية لحواجه زاده * اخرج ابوداود الرموز له بقوله (د) عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الطيرة) بكسر الطاء وفتح الياء اسم ما يتشأم* وقيل مصدر تطير اي تشأم كافي ابن الملك (شرك) اي من اعتقد ان الطيرة تضر او تنفع فقد اشرك وانما النافع والضار هو الله تعالى كافي شرح المصابيح (ثلاثا) يعني كرر هذه الجملة ثلاثا كيد المضمونها واهتماما به قال ابن مسعود (ومامنا) اي لا يكون من اهل الاسلام من يتطير لكونه شركا (الا) اي الامن يتعرض له وهم وهو من الوسواس المرفوعة عن هذه الامة ولكن لما توكلنا على الله تعالى وقبلنا حديث رسول الله واعقدنا صدقه اذهب الله عنا ذلك رأسا وافر قلوبنا على السنة واتباع الحق فهذا معنى قوله

(ولكن الله) بخفيف النون ورفع الجلالة مبتدأ أو بشديدها ونصبها اسمها (يذهب بالتوكل) أي اثم الطيرة به وبصير بذلك الداء دواء ويذهبها به رأسا قالوا هذه الزيادة ليست من كلام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بل من كلام الراوى ويسمى هذا في اصطلاح المحدثين الحديث المدرج لان الراوى ادرج كلامه في كلام النبي عليه السلام من غير دلالة عليه كافي الحاشية لخ وغيره * وقال المناوى حكي الترمذى عن البخارى عن سليمان بن حرب ان قوله وما منا الى آخره كلام ابن مسعود ولكن تعقبه ابن القطان وقال ان كل كلام مسوق في السياق لا يقبل دعوى الدرج فيه الابحجة ودليل انتهى كلامه فلعله من كلام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لموافقته قوله عليه السلام ثلاث لا ينجو منهن احد الظن والطيرة والحسد وساحدثكم بالخرج من ذلك اذا ظننت فلا تحقق واذا تطيرت ﴿٣٧٦﴾ فامض واذا حسدت فلا تبغ

﴿ولكن الله يذهب﴾ أي التطير بالتوكل ﴿فالتوكل علاج للتطير او يذهب اثم التطير عن الخطابي معنى الحديث ما منا الامن يعترضه التطير وتستولى على قلبه الكراهية فيه فحذفه اختصارا للكلام واعتمادا على فهم السامع قال البخارى كان سليمان بن حرب ينكر هذا ويقول هذا ليس من قوله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكأنه من كلام ابن مسعود لكن قال المناوى تعقبه ابن القطان وقال ان كل كلام مسوق في السياق لا يقبل دعوى الدرج فيه الابحجة ودليل وقيل فلعله كلام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لموافقته قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاث لا ينجو منهن احد الظن والطير والحسد وساحدثكم بالخرج من ذلك اذا ظننت فلا تحقق واذا تطيرت فامض واذا حسدت فلا تبغ وعن ابن مسعود ان التمام والرقى والتولة من الشرك التمام خزرات تعلقها العرب على اولادهم لاقفاء العين كقوله عليه الصلاة والسلام من علق نيمة فقد اشرك وانما كان شركا عند ارادة دفع المقدرات المكتوبة وعن ابن عبدالبر ان اعتقد رد القدر وعن ابن حجر وغيره هذا فيما لم يكن فيه نحو قرآن والافا فيه ذكره تعالى فلانهى عنه فانه انما جعل للتبرك والتعوذ باسمائه وكذا لانهى فيما يعلق لاجل الزينة ما لم يبلغ الخيلاء والسرف كذا في الفيض وفي النصاب لكن ينزعه عند الخلاء والقربان وعن الخانية ما صنعت المرأة لحب زوجها حرام وما يتخذ لعبة لفريق المرأة عن زوجها ارتداد فيقتل ان اعتقد التفريق من اللعبة وكذا في البرازية ﴿خ﴾ عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاعدوى ﴿مجاوزه العلة من صاحبها الى غيره كافي المبارك اي لاسراية لعله من صاحبها لغيره كما يعتقد الطب ثعيون من سرايتها بالطبع بل ذلك متعلق بالمشيئة الربانية والنهى عن مدانة المجذوم من قبيل اتقاء الجدار المائل والسفينة المعيبة ﴿ولا طيرة﴾ اي تشاؤم كما مر وفي النصاب اذا خرج الى السفر فصاح المعقوق ورجع من سفره يكفر عند بعض المشايخ

رواه ابن ابى الدنيا كما مر والله الموفق وعن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان التمام والرقى والتولة من الشرك قال الازهرى واحدها نيمة وهى خزرات وكانت العرب يعلقونها على اولادهم يتقون بها النفس اى العين بزعمهم وهو باطل ولهذا قال عليه السلام من علق نيمة فقد اشرك ولا بأس بالمعادات اذا كتب فيها القرآن ولكن ينزعه عند الخلاء والقربان كما في نصاب الاحتماب وفي الفتاوى الخانية امرأة اردت ان تصنع لها تعويذا ليجها زوجها بعدما كان يفضها ذكر في الجامع الصغير

ان ذلك حرام لا يحل وفي الفتاوى الخانية ايضا رجل يتخذ لعبة ليفرق بين المرأة وزوجها قالوا (وعن)

هو مرتد يحكم برده ويقتل اذا كان يعتقد التفريق من اللعبة لانه كافر * الساحر اذا تاب قبل ان يؤخذ يقبل توبته وان اخذ ثم تاب لم يقبل توبته فكذلك الزنديق وعليه الفتوى كافي النصاب والبرازية * اخرج البخارى الرموز له بقوله ﴿خ﴾ (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاعدوى) من الاعداء وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره ذكره ابن المالك يعنى لا يتجاوز العلة من صاحبها لغيره بطبعها وانما الذى اوقع الداء بالثاني عند مخالطته الاول هو الذى انزله بالاول (ولا طيرة) اي لا تطير ولا تشاؤم موجود في الاسلام وانما الموجود فيه الفال الحسن

وكان اهل الجاهلية اذا قصده واحد الى حاجة واتي الطير الى جانبه الايسر يتشأم به فيرجع هذا هو الطيرة فابطلها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله ولا طير كافر وذكر في نصاب الاحتساب ان الرجل اذا خرج الى السفر فصاح المقي ورجع من سفره يكفر عند بعض المشايخ وذكر في المحيط ان الهامة اذا صاحت فقال رجل يموت المريض يكفر القائل عند البعض انتهى كلامه (ولاهامة) بتخفيف الميم على المشهور وقيل بتشديدها قال في شرح السنة البوم والبومة وان العرب تزعم ان عظام الموتى تصير هامة فتطير ويقولون لا يدفن ميت الا ويخرج من قبره هامة وهى انثى البوم ومن ذلك تطير العامة بصوت الهامة ﴿٣٧٧﴾ فابطل الشرع ذلك بقوله ولا هامة انتهى كلامه وقال ابن الاثير في شرحه

وكانت العرب يقولون ان القاتل يخرج من هامة رأسه هامة فلا يزال يقول اسقوني اسقوني حتى يقتل قاتله فعند ذلك يذهب انتهى كلامه وذكر في المواهب وكانت العرب تزعم ان روح القتيل الذى لا يدرك ثأره وارشه وديته يصير هامة يطير الى يوم القيامة يقول اسقوني اسقوني فان اخذ ثأره سكن انتهى كلامه وذكر الفاضل ابن الملك في شرح المصابيح وكانت العرب تزعم ان عظام الميت اذا بليت تصير هامة ويخرج من القبر ويتردد ويأتى الميت باخبار اهله فابطل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الاعتقاد الى هنا كلامه (ولاصفر) قيل اراد به الشئ المجعول في الجاهلية بتأخير المحرم

وعن المحيط اذا صاحت الهامة فقال رجل يموت المريض يكفر عند البعض ﴿ولاهامة﴾ بتخفيف الميم على الصحيح وحكى ابو زيد تشديدها دابة تخرج من رأس القتيل او تولد من دمه فلا تزال تصيح حتى يؤخذ بثأره كذا تزعم العرب فاكد بهم الشارع قال القرطبي ولا ينافيه خبر لا يورد مريض على صحيح ابنائه على الاعتقاد او تشويش النفس وتأثير الوهم فيه دفع التعارض بلا مدخل فيه للشيخ وعن ابن رجب المشروع عند وجود الاسباب المكروهة الاشتغال بما يرجي به دفع العذاب من اجال الطاعات والدعاء والتوكل على الله وقيل عن شرح السنة ومن ذلك تطير العامة بصوت الهامة ﴿ولاصفر﴾ بفحوتين وهو تأخير المحرم الى صفر في النسبي اودابة في بطن الانسان تلدها اذا جاءت قال البيضاوى ويحتمل ان يكون نقيا لما توهم ان شهر صفر تكثر فيه الدواهي وعن حواهر الفتاوى سألته عن جماعة لا يسافرون في صفر ولا يبتدون بالاعمال فيه من الكاح والدخول فيه ويتمسكون بما روى عن النبي عليه الصلاة والسلام من بشرنى بخروج صفر بشرته بالجنة هل يصح هذا الخبر وهل فيه نحوسة ونهى عن العمل فيه وكذا لا يسافرون اذا كان القمر في برج العقرب وكذا لا يخطون الثياب ولا يقطعونها اذا كان القمر في برج الاسد هل الامر كازعموا قال اماما يقولون في صفر فذاك شئ كانت العرب يقولون ذلك واماما يقولون القمر في العقرب او في الاسد فانه شئ يذكره اهل النجوم ولتتقيد مقالتهم ينسبون الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو كذب محض انتهى قوله كانت العرب الخ يشعر ارادة تجوزة وانت تعلم ان فعل العرب لا يكون طريقا الى الجواز بل اكثر افعالهم افعال زمان الجاهلية وليس بشئ في الجمع الشرعية ولا يخفى ان هذا الحديث حجة عليه ثم قيل ومن زعمت العرب ان في بطن الانسان حية تعضه اذا جاع ويسموناه صفرا ﴿وزاد﴾ البخارى ﴿في رواية وفر من المجذوم كقتر من الاسد﴾ لانه من الامراض المتعدية باذن الله تعالى كالجرب والحصباء والوباء باذنه تعالى واما قوله ولا عدوى يعنى بطبعه لا يبعثه تعالى كما يزعم العرب

الى صفر وجمعهم ايام الشهر الحرام (بريقة ٤٨ نى) فيقاتلون في المحرم ويحرمون في صفر بدله وقبل كانوا يتشأمون بصفر ويمتنعون من السفر والتزوج ونحوهما وقيل الصفر حية في بطن الانسان والماشية موزية وتلدغها اذا جاءت كما في ابن الملك في شرح المصابيح (وزاد) البخارى (في رواية وفر) بفتح آخره تخفيفا وكسره تخايضا تدبر (من المجذوم) اسم فاعول من الجذام بالجيم والمجعة داء يخمر منه العضو ثم يسود ثم يثاثر فرارا (كقتر من الاسد) كذلك والعلة فيه ان الجذام من الامراض المتعدية كالجرب والحصباء والبرص والوباء وغيرها وقد تعدى باذن الله تعالى فيحصل منه ضرر واما قوله عليه السلام لا عدوى فالمراد منه نفي ما كان في الجاهلية يزعمون ان المرض يتعدى بطبعه

لابفعل الله تعالى كما في ابن الملك في شرح المصابيح * وروى انه عليه السلام لما قال لاعدوى آه فقال اعرابي فبال
 الابل يكون في الرمل كانها الظباء فيخالطها البعير الاجرب فيجربها * فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فن
 اعدى الاول استفهام اي فمن اجرب البعير اولا وكان ذلك بقضاء الله تعالى وقدره لبالعدوى وقال لاعدوى ولاهامة
 ولانوء ذكره ابن الملك * واخرج ابوداود المرزوله بقوله (د) (عن قطن) بفتح القاف والمهملة والنون (ابن
 قبيصة رضى الله تعالى عنهما) على صيغة التصغير (عن ابيه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول العيافة)
 بكسر المهملة وتخفيف التحتية وبالفاء التكهن قال المصنف في حاشيته العيافة زجر الطيور والاعتبار باسمائها واصواتها
 ومساقطها وامثال ذلك منها العائف انتهى (والطيرة) وهى التشأم ﴿٣٧٨﴾ بالطيور كامر واصواتها والوانها

وجهة مسيرتها عند تغيرها
 كافي التحتية (والطرق)
 بضم المهملة الاولى اي
 الضرب بالخصاء ذكره
 المصنف وفي الحاشية الخ
 ومن هذا القبيل الضرب
 بالبقلاء والشعير في زماننا
 انتهى كلامه (من الجبت)
 اي من اعمال السحر فكما
 ان السحر حرام فكذلك
 هذه وفي الفردوس الجبت
 كل ما يعبد من دون الله تعالى
 وقيل الكهنة والشياطين
 انتهى وقد فسر قوله تعالى
 بالجبت والطاغوت بالكهنة
 والشياطين وهو المراد
 ههنا فان الطيرة على ما مر
 مصدر بمعنى التطير واصل
 التطير التفال بالطير ثم
 استعمل في كل ما يتفال به
 ويعدشوماسواء كان طيرا
 او غيره * وروى انه عليه
 السلام قال الطيرة من

وعن عياض في صحيح شرح مسلم كان في وفد ثقيف رجل مجذوم فارسل اليه النبي صلى الله
 تعالى عليه وسلم اما قد باعناك فارجع * وفي البخارى فر من المجذوم فرارك من الاسد وعن جابر
 انه عليه السلام اكل مع المجزوم وقال ثقة بالله وتوكل عليه ومن عاتشة رضى الله تعالى
 عنها وكان لنا مولى مجذوم وكان يأكل في صحافى ويشرب في اقداحى وينام على فراشى
 وذهب عمر رضى الله تعالى عنه وغيره من السلف الى الاكل معه ورأوا ان الامر
 باجتنابه منسوخ والصحيح عدم نسخه لاما كان الجمع يحمل الفرار على الاستنجاب
 والاحتياط واما الاكل فلتعليم الجواز واختلف هل للمرأة الخيار في فسح النكاح عند
 وجدانها زوجها مجذوما وايضا هل للأمة منع نفسها عن قربان مولاها وهل يمنع
 من الدخول في المسجد وانهم عند تكثرهم هل يؤمرون باتخاذ موضع لانفسهم خاصة
 وهل تمنعهم من تصرفاتهم النافعة ﴿د﴾ ﴿عن قطن﴾ بفتحين ﴿ابن قبيصة رضى الله
 تعالى عنهما عن ابيه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول العيافة﴾
 بكسر المهملة قبل هو التكهن لكن في الحاشية زجر الطيور عن اماكنها والاعتبار باسمائها
 واصواتها ومساقطها وامثال ذلك من العيافة ﴿والطيرة﴾ اي التشأم باسماء الطيور
 واصواتها والوانها وجهة مسيرها عند تغيرها كما يقال بالعقاب على العقوبة وبالغراب
 على الغربة وبالهدد على الهدى وكما ينظر ان طار الى جهة اليمين تيمن او اليسار تشاءم
 ﴿والطرق﴾ بفتح وسكون الضرب بالحصى او الخط بالرمل ومنه الضرب بالبقلاء
 والشعير في زماننا وهو ضرب من الكهانة ﴿من الجبت﴾ من اعمال السحر فكما سحر
 في الحرمة وعن الفردوس الجبت ما يعبد من دون الله تعالى وقيل الكهنة والشياطين
 فعلى هذا يكون المعنى من اعمال اهل الشرك والكهنة والشياطين قيل والحاصل انهم
 يتيمنون بكل ما يوافق هواهم وان كان جانب شر ويتشاءمون بما يخالفه وان جانب
 خير ويتشاءمون بالهامة وان انصح الطيور لابن آدم واشفق به * ونقل عن حياة الحيوان

الشرك يعنى انهما من اعمال اهل الشرك والكفر والجاهلية فانهم كانوا يتشاءمون بالعقاب على العقوبة (عن)
 وبالغراب على الغربة وبالهدد على الهداية * والحاصل انهم يتيمنون بكل ما يوافق هواهم وان كان جالبا لكل شر ووبال
 ويتشاءمون بكل ما يخالف هواهم وان كان جازبا لكل خير ونوال ويتشاءمون بالهامة وان كان انصح الطيور لابن آدم
 واشفق له * روى عن ابن سعود رضى الله تعالى عنه انه قال كنت عند كعب الاحبار وهو عند عربن الخطاب رضى الله
 تعالى عنه فقال كعب رضى الله عنه ألا اخبرك يا امير المؤمنين باغرب شىء قرأته في كتب الانبياء عليهم السلام ان هاماة
 جاءت الى سليمان فقالت السلام عليك يا نبى الله فقال سليمان وعليك السلام يا هاماة اخبريني كيف لانا كلين من الزرع

قالت يانبي الله ان آدم اخرج من الجنة بسببه قال كيف لاثشرين من الماء قالت يانبي الله لانه غرق فيه قوم نوح عليه السلام فمن اجل ذلك لاثسره قالها سليمان كيف تركت العمران ونزات الخراب قالت لان الخراب ميراث الله تعالى فانا اسكن ميراث الله قال الله وكما اهلكنا من قرية بطرت معيشتها فثلك مساكنهم لم تسكن من بعدهم الا قليلا وكنا نحن الوارثين فالدينا كلها ميراث الله قال سليمان فثاقولين اذا جلست فوق خربة قات اقول ابن الذين كانوا يبعون بالدنيا ويتسعمون فيها قال سليمان فما صياحك في الدور اذا مررت عليها قالت اقول ويل لابن آدم كيف ينامون وامامهم الشدائد قال فثالك لاثخرجين بالنهار قالت من كثرة ظلم بنى آدم لانفسهم قال اخبريني ماتقولين في صياحك قالت اقول تزودوا يا غافلين وتتهيؤوا لسفركم سبحان خالق النور فقال سليمان ليس في الطيور طير انصح لابن آدم ولا شفق عليه من الهامة ﴿٣٧٩﴾ ولا في قلوب الجهال ابغض منها ذكره الامام الدميري في حياة الحيوان

* واخرج البخارى ومسلم
الرموز لهما بقوله (خم)
(عن ابن عمر رضى الله عنهما
انه قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم
لاعدوى) اى بطبها كما
يقول الطبابعون والاطباء
في امراض خاصة
(ولا طير) اى التنفال
والتشام بالطير (وانما
الشؤم) ضد اليمين (في
ثلاث في الفرس) بان يكون
شموسا ويستعمل في المحرم
(والمرأة) بان تكون بذية
اللسان او عاقرا او معترضة
لرب (والدار) بضيق
مساكنها وسوء جيرانها
(وفي رواية) له (قال)
الراوى (ذكروا) اى
الحجابه (الشؤم عند النبي

عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه قال كنت عند كعب الاحبار وهو عند عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه فقال ألا اخبرك يا امير المؤمنين باغرب شىء قرأته في كتاب الله ان هامة جاءت سليمان عليه السلام فقالت السلام عليك يانبي الله فقال عليك السلام يا هامة ام لاناكلين من الزرع قالت خرج آدم بسببه قال لم لاثشرين من الماء قالت غرق فيه قوم نوح قال لم تركت العمران واخترت الخراب قالت لان الخراب ميراث الله تعالى قال فما صياحك في الدور قالت اقول ويل لى آدم كيف ينامون وامامهم الشدائد قال لم لاثخرجين في النهار قالت من كثرة ظلم بنى آدم لانفسهم قال ماتقولين في صياحك قالت اقول تزودوا يا غافلين وتتهيؤوا لسفركم سبحان خالق النور فقال سليمان عليه السلام ليس في الطيور انصح لابن آدم واشفق من الهامة ولا في قلوب الجهال ابغض منها ﴿خم﴾ عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاعدوى ﴿بطبها كاطباء يمين والاطباء في بعض الامراض كما سبق﴾ ولا طيرة وانما الشؤم ﴿ضد اليمين﴾ في ثلاث في الفرس ﴿بان تكون شموسا وتستعمل في المحرم﴾ والمرأة ﴿بان تكون بذية اللسان او عاقرا او معرضة العيب﴾ والدار ﴿بضيق مساكنها وسوء جيرانها﴾ وفي رواية قال ذكروا الشؤم عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان كان الشؤم في شىء في الدار والمرأة والفرس ﴿قبل معناه لو كان للشؤم وجود لكان في هذه الاشياء وليس فليس﴾ (د) ﴿عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رجل يارسول الله انا كنا في دار كثير فيها عددنا وكثير فيها اموالنا فتحولنا﴾ نقلنا وهاجرنا ﴿الى دار اخرى فقل فيها عددنا﴾ بالموت ﴿وقلت فيها اموالنا﴾ بالتلف وعدم الثماء ﴿فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ذروها ذميمة اختلفوا في تطبيق

صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان كان الشؤم في شىء في الدار والمرأة والفرس) قيل ربط الشرطية على قوله ولا طيرة تدل على انتفاء الشوم عن هذه الثلاثة ايضا اى لو كان للشوم وجود في شىء لكان في هذه الاشياء فانها اقبل الاشياء للانسان وامسه واهمه لكن لاوجود له فيها فلا وجود له اصلا كذا ذكره ابن الملك والشيخ زاده * واخرج ابوداد الرموز له بقوله (د) (عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال قال رجل يارسول الله انا كنا في دار كثير) مبتدأ (فيها) حال من قوله (عددنا) وهو الخبر والجملة صفة دار (وكثير فيها اموالنا فتحولنا) بالسكنى (الى دار اخرى فقل فيها عددنا) بالموت (وقلت فيها اموالنا) بالحاجة (فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ذروها) اى الدار المحول اليها (ذميمة) اى مذمومة (اختلفوا) اى العلماء (في تطبيق

قوله صلى الله تعالى عليه وسلم انما الشوم (في ثلاث) المثبت للطيرة فيها (بعموم قوله

قوله صلى الله تعالى عليه وسلم انما الشوم في ثلاث بعموم قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الطيرة شرك * وقوله عليه الصلاة والسلام * ولا طيرة * وجه التعارض ان قوله الطيرة شرك في قوة سالبة كلية اعنى لاشئ من الطيرة بوجود لقوله ولا طيرة وقوله انما الشوم في قوة موجبة جزئية اعنى بعض الطيرة موجود اذا الطيرة هي الشاؤم فان هذه الثلاثة بعض من مطلق الطيرة فهما قضيتان متناقضتان فاما يوفق او يرجح احدهما او يتحكم ان كان موضعا يجري فيه النسخ بنسخ احدهما ان علم تاريخهما والاتساقا ولم يحكم بشئ من موجبهما فيحكم بما تقضى القواعد والاصول اذ الميردشئ من هذين الامرين * قال بعضهم * شؤم الثلاث بطريق الفرض * والتقدير * بدليل الرواية الاخرى * وهي ان كان الشؤم في شئ ففي الدار والمرأة والفرس لان وضع ان للشك واصل الشك العدم او بمعنى لو كما اشير آنفا وان بعض الرواية يفسر بعضها كبعض الحديث لبعض الآخرة الآية كذلك فحاصله منع اقوله بعض الطيرة موجود لكن يرد ان قوله قبله ولا طيرة لا يلائم لما ذكره لاسيما التعبير بكلمة انما الموضوعة للحصر والتأكيد بل الظاهر ان قوله وانما الشؤم بيان تغيير لما قبله اذ يجوز كونه بيان تغيير بالعطف وعدم ذكر اهل الاصول ليس لعدم جوازه بل لعدم اطراده وانضباطه كما في المرأة وانه لا يفهم من تخصيص هذه الثلاثة بالفرض وجه بل الجميع في الامكان والامتناع متساو على ان قوله ذروها ذميمة آت عن ذلك وتأويله ايضا بعيد * و * قال * بعضهم * منع التلك الجزئية بمعنى عدم اتحاد موضوعها مع موضوع الكلية والاتحاد شرط في الوحدات التامة * شؤم المرأة سوء خلقها * مثلا وفي الاكثر والافجوز بغيرها * وشؤم الفرس شمسها * نفرتها من راكبها واشتدادها كقوفى النووى بين قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الخير معقود بنواصي الخيل وبين قوله ان الشؤم قد يكون في الفرس بان الشؤم في الفرس بعدم كونها معدة للغزو ونحوه وان الشؤم والخير يجتمعان فيها التفسيره الخير بالاجر والمغرم في الرواية الاخرى ولا يمنع مع هذا ان يشاء به انتهى * وشؤم الدار ضيقها وسوء جيرانها * مثلا فان نحو بعدها عن المسجد او بعدها عن الماء وبعض المنافع الدنيوية مثل ذلك فحاصل ذلك منع كون الشؤم في الحديث بمعنى الطيرة بل بمعنى اللغوى وتفصيله ان اريد من الطيرة في الجزئية هو الشؤم بمعنى جعل الشئ علامة للشرف لانسلم ذلك اذ الشؤم في الحديث بالمعنى اللغوى وان اللغوى فالجزئية مسلمة لكن لانسلم اتحاد موضوعي الجزئية والكلية اذ موضوع الكلية السالبة هو الشؤم بمعنى العلامة المذكورة وقد شرط في التناقض اتحاد الموضوع كما مر آنفا لا يخفى ان قوله ذروها ذميمة ليس بعلامت لذلك بل آت ايضا وان الشؤم بهذا المعنى كثير افراده فلا يحسن تخصيصه بالثلاثة سيما اداة الحصر * وقبل شؤم المرأة غلاء مهرها * تجاوزه عن الحد * وقيل ان لاند * لكونها عاقرا * وشؤم الفرس ان لا يغزى عليها * بل تعد للاغراض الفاسدة

صلى الله تعالى عليه وسلم الطيرة شرك ولا طيرة) الظرف متعلق بالمصدر (قال بعضهم شؤم الثلاث بطريق الفرض) والتقدير (بدليل الرواية الاخرى) وهي ان كان الشوم في شئ ففي الدار والمرأة والفرس يعنى ان كان له وجود في شئ يكون في هذه الثلاثة فانها اقبل الاشياء لكن لا وجوده فيها فلا وجود اصلا * وقيل غير ذلك كذا في التيسير (و) قال (بعضهم) الشؤم في تلك الاحاديث غير الطيرة (شؤم المرأة) كما قدمنا (سوء خلقها وشؤم الفرس شمسها) اى نفرتها من راكبها ومنع ظهرها من ان يركب صاحبها واشتدادها عليه كما في المواهب والحاشية (وشؤم الدار ضيقها وسوء جيرانها) فلا مخالفة اذ ليست هذه من افراد الطيرة (وقيل) اى قال بعضهم كذلك لانه فسر الشوم بغير ما ذكر فقال (شؤم المرأة غلاء) اى زيادة (مهرها) وفي الحديث من المرأة خفة صداقها (وقيل) شومها (ان لاند) لكونها عاقرا (وشؤم الفرس ان لا يغزى عليها) في سبيل الله (مثل)

بان تعد للاغراض النفسانية (و) قال (بعضهم) في الجمع ان المنفى من الطيرة عام مخصوص (ان هذه الثلاثة مخصوصة من الطيرة) بالجواز لشدة الابتلاء بها عادة فعلى القولين الاولين عموم قوله لاطيرة باق على حاله لكن على الاول الشوم بمعنى التطير وهو في هذه الثلاثة ﴿٣٨١﴾ بطريق الفرض والتقدير لا التحق ق و على القول الثاني الشوم ليس بمعناه

بل بمعنى آخر هو ما ذكر في المتن وعلى الثالث العموم ليس باق بل هذه الثلاثة مخصوصة من العموم والشوم بمعنى التطير كفى الحاشية لخواجه زاده (ويقويه) اى يقوى هذه الجمع (قوله صلى الله تعالى عليه وسلم في الحديث الآخر ذروها ذميمة) اى اتركوها مذمومة (ويكون شؤهما) المودع فيها (باذن الله تعالى) اى بقدرته (وبخاصية وضمها فيها كالادوية المضرة) يوجد الله الداء عندها لانها الموثرة لذلك (و) ك (العين) الموثرة في المعين فان تأثيرها بقدره الله تعالى (لا بطبعها) وهذا من النوع الذى يسميه المحدثون المختلف والمؤتلف كفى المواهب وذكر السنوسى في كتابه وكذلك الاثر للنار فى شئ من الاحراق او الطبخ او التبخين او غير ذلك لا بطبعها ولا بقوة وضعت فيها بل الله اجرى العادة اختيارا منه تعالى بايجاد تلك الامور عندها لا بها

مثل التفاخر لا يخفى ان هذين راجعان الى ما قبله بل الاولى ان يجمع كله بفصل واحد (وبعضهم) قال (ان هذه الثلاثة مخصوصة من الطيرة) بالجواز لشدة الابتلاء بها عادة كذا قيل لا يخفى ان امتناع الطيرة يشبه ان يكون ذاتيا فاشتداد الابتلاء لا يؤثر فى جوازه واما محجية عموم البلوى والعسر والخرج فانما يؤثر فيما هو من الموضوعات الشرعية لا الامتناعات العقلية فيه بضعف قوله (ويقويه) قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فى الحديث الآخر ذروها ذميمة (لان الاحتجاج بالاحاديث بل بمطلق النص انما يمكن اذا كان مضمونهما من الامور المكممة والافتاؤل النصوص ان امكن والافترد ان امكن كاخبار الواحد والا كالاخبار الصحيحة المشهورة فيكون من المتشابهات فيتوقف ولا يبعد ان يقال ليس المراد بالشرك فى الحديث ظاهره اذ التشاؤم لا يستلزم تأثير غيره تعالى حقيقة بل مثله يجرى فى غير التشؤم بل فى مطلق العاديات بل فى الانفاقيات الغالبة فلا يحسن تخصيصه بالتشاؤم فلعل الحق انه يجوز خلق الله تعالى فى بعض الاشياء الشؤم دون بعض فنفى ذلك البعض فى بعض الاحاديث واثبت فى بعضها الاخر واليه يشير قوله (ويكون شؤهما باذن الله تعالى وبخاصية وضعها فيها) فان قيل فاذا ثبت الشؤم فى البعض بالنص فلم لا يجوز ان يثبت فى البعض الآخر بالقياس * قلنا لا يجوز القياس فى مقابلة النص لانه ان نفي ذلك تلك الكلية السالبة النبوية فيكون رأيا فى مقابلة النص وان ثبوت حكم الاصل انما هو نص على خلاف القياس ومن شرط القياس ان يكون ثبوت المتيسر عليه خارجا عن سنن القياس * فان قيل انهم قديعون الشؤمية فى غير هؤلاء الثلاثة كهؤلاء الثلاثة ويستندون ذلك الى التجربة وقد علم فى فن الميزان بل الاصول ان التجريديات من مقدمات البرهان * قلنا لان سلم التجربة لانها انما تصور عند عدم التخلّف كما تكرر فلا شك ان ذلك ظاهر المع ولوسلم فليس كل تجربة من اليقينية بل منها ظنية كما تقرر فى محله فلم لا يجوز ان يكون منها وهمية كما يشهد به الوجدان ووسلم فيجوز حصر الثلاثة فى الحديث بناء على الاعم والاغلب فتأمل فيه (كالادوية المضرة والعين) المصدية (لا بطبعها) فحاصله ان التشاؤم جائز فى الثلاثة لا بطبعها بل باذنه تعالى واما غيرها فلا يجوز باذنه تعالى كالا بطبعها لعدم النص وعدم القياس كما عرفت فاعتقاد التشاؤم فى غير الثلاثة كما يكون كذبا لعدم خارج النسبة يستلزم تكذيبه صلى الله تعالى عليه وسلم فى كفر ان على قصد التكذيب عياذا بالله تعالى والافيكفر ايضا عند من يقول لزوم الكفر ككفر ولا يكفر عندهم لا يقول به بل بشرط الالتزام فى كونه كافرا فافهم * امل هذا الجواب الثالث هو الحق لما عرفت فيكون ايجاد الشؤم فيها كايجاد الحرارة والطبخ والاحراق للنار

وقس على هذا ما يوجد من القطع عند السكين والالم عند الجرح والشع عند الطعام والرى عند الماء والضوء عند الشمس ونحو ذلك فاقطع فى ذلك كانه مخلوق لله تعالى بلا واسطة وانه لا تأثير فيه احصا لان تلك الاشياء التى جرت العادة بوجودها معها

ثم قال فيه فقد ذكر غير واحد من محقق الامة الاتفاق على كفر من اعتد تأثير تلك الاشياء بطبعها والخلاف في كفر من اعتد
تأثيرها بقوة وخاصة جعلها الله تعالى فيها انتهى كلام السنوسي في صفراء وكبراه وبقى ههنا تحقيق ظاهر وتدقيق باطن اودعتها
في كتابي جامع الازهار من اراده فليطالع اليه (وكذا) اي كالاختلاف ٣٨٢ فيما ذكر (اختلفوا في تطبيق قوله

في كونه من الامور العادية الاختيارية بقوله تعالى لا يبدع قوة موجبة لما ذكر ونحوه
الام عند الجرح والشبع عند الطعام كما في شرح العقائد للتفتازاني * ونقل عن
السنوسي الاتفاق في اقرار من اعتد تأثير هذه الاشياء بطبعها * وكذا اختلفوا
في تطبيق قوله صلى الله تعالى عليه وسلم وفر من المجذوم وقوله عليه الصلاة والسلام
لا يورد مرض * بكسر الراء من كانت ابه مرضى * على مصحح * من كانت ابه صحيحة
* خرجته * * * * * عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه للعموم قوله عليه الصلاة
والسلام لا عدوى اكثرهم حملوا الاولين على صيانة الاعتقاد * مما يكفر صاحبه او يبدعه
عند حصول تلك الامراض بالمخالطة على طريق الاتفاق باعتقاد التأثير من غيره
تعالى * كما * في الحديث الوارد * في * حق * الطاعون * حيث كره هو القدوم
عليه بالضرورة وفي الجامع الصغير فاذا وقع بارض وانتمها فلا تخرجوا منها فرارا
واذا وقع بارض ولستم بها فلا تهبطوا عليها * وفي رواية فاذا ستمتم به بارض فلا تقدموا
عليه وفي رواية فنسمع به بارض فلا يقدم عليه وان وقع بارض وهو بها فلا
يخرج فرارا منه نقل عن القاضي عياض هذا اي صيانة الاعتقاد وهو قول الاكثرين
كما قالت عائشه رضى الله تعالى عنها الفرار منه كالفرار من الزحف * وبعضهم *
حل * على ان المنفى * بقوله لا عدوى * التعديبة بالطبع * فيجوز السراية باذنه تعالى
وعلى الاول لا سراية مطلقا وهو الاكثر كما شير آتفا * كما يعتقده اصحاب الطبيعة *
من الفلاسفة * اما باذن الله تعالى وخلقها فبجائز * وهو الموافق لما نقل ان عمر رضى الله
تعالى عنه حين توجه الى الشام وسمع ان الطاعون فيها رجع فقبل أنف من قضاء الله
تعالى قال فرارى من قضاء الله وعن ابى موسى الاشعري ومسروق والاسود
ابن هلال فروا من الطاعون وعن عمرو بن العاص فروا من هذا الرجز في
الشعاب والاوذية ورؤس الجبال وفي الاشياء عن البرازيه واذا نزلت الارض
وهو في بيته يستحب له الفرار الى الصحراء لقوله تعالى ولا تعلقوا بايدكم الى التهلكة
وفيه قبل الفرار الا يطاق من سنن المرسلين ثم قال وهو يفيد جواز الفرار من الطاعون
اذ نزل ببلده والحديث في الصحيحين بخلافه انتهى * قال الحموي في شرحه قوله وهو
يفيد جواز الفرار من الطاعون * اقول في الافادة نظر ظاهر لمن تدبر انتهى قال
المناوي في شرح حديث اذا وقع بارض وانتم الخ عن الخطابي احد الامرين تأديب
وتعليم والآخر تفويض وتسليم وعن التوريشي انه شرع لنا التوقي من المحذور
وقد صح انه عليه الصلاة والسلام لما بلغ الحجر منع اصحابه من دخوله انتهى * وعن
فتاوى ابى السمود الفرار من الطاعون بنية الاتجاء من قهره الى لطفه جائز

صلى الله تعالى عليه وسلم
وفر من المجذوم) الموى
الى عدوى الجذام فامر
بالفرار منه (وقوله لا يورد
مرض) اي ذوابل مرض
(على مصحح) من كانت ابه
صحيحة (خرجه) (ختم)
اي الشيخان (عن ابى
هريرة رضى الله تعالى
عنه) مرفوعا (العموم)
متعلق بتطبيق (قوله عليه
الصلاة والسلام لا عدوى
اكثرهم) من العلماء
(حملوا) الحديثين (الاولين
على صيانة الاعتقاد)
مما يكفر صاحبه او يبدعه
لان خلطة الجذوم والمريض
ربما يحصل عندها بحكمة
الله تعالى ذلك المرض
للمخالطة فيتوهم ضعيف
الاعتقاد ان ذلك بطريق
العدوى فسد الباب ومنع
منها درأ للمفسدة (كفى
الطاعون) نهى عن القدوم
عليه لذلك (وبعضهم)
كالخافض ابن حجر المسقلاني
واخرين (على ان المنفى)
بلا عدوى (التعديبة
بالطبع) لا مطلق التعديبة
واما على قول الاكثرين
فالمنفى مطلق التعديبة
وحديث الفرار والنهى

عن الابراد مجمولان على اصابة الذكورة كافي الحشية لخواجه زاده (كما يعتقده اصحاب الطبيعة) (وفي)
وبقال لهم الطبايعون (واما) العدوى (باذن الله تعالى) بتيسيره (وخلقها) ذلك في مخالطة المريض (فبجائز

وارتضاء الامام التوربشتي) شارح المصباح من الأئمة الحنفية بضم التاء وسكون الواو وكسر الراء والموحدة وسكون المعجمة بعدها فوقية فيناسب ﴿٣٨٣﴾ نسبة الى توربشت من شيراز ذكره ابن السبكي في الطبقات كذا في لب

الباب في الانساب للسيوطي

وفي شرح الشريعة عن النووي في شرح مسلم ان الجزام كالجرب والحصباء والوباء من الامراض التعدية باذنه تعالى لابطعها كما اعتقد في الجاهلية ويؤيد ذلك ايضا ما قال بعض من ان تصرفات من هو في بلد فيها الطاعون تعتبر من الثلث كالريض ومن في المعركة انتهى* وفي الاشياء فلو غصب صديقا ومات عنده لم يضمنه الا اذا نقله الى مسبعة او مكان الوباء او الحمى* وارتضاء الامام التوربشتي رحمة الله تعالى ﴿من فضلا الحنفية﴾ لما فيه من التوفيق بين الاحاديث ﴿نفسها بعضها مع بعض كسابق﴾ وبيدها الظاهر على الاستخدام ﴿وبين قول اطباء﴾ اذ ظاهر بعض الاحاديث منع السراية مطلقا وقول اطباء اثبات السراية في البعض وحل منع السراية على ما هي بالطبع وحل اثبات السراية على ما هي باذنه تعالى توفيق بينهما وكذلك قول اطباء ﴿حيث ذهبوا الى ان العلل السبع تعدى﴾ لا يخفى انه انما يتم هذا التوفيق اذا لم يصرحوا السراية بالطبع وان علم الطب نوع من علم الحكمة والحكمة يقون صدور الاشياء من الله تعالى ابتداء غير العقل الاول بل ينسبون صدور مثل ما ذكرنا الى العقل الفياض اى العاشر ﴿الجذام﴾ يقال جذم الانسان اذا اصابه الجذام لانه يقطع اللحم ويسقطه ﴿والجرب﴾ خلط غليظ يحدث في الجلد من مخالطة البائم الملح للدم ﴿والجدري﴾ قروح تنفط عن الجلد مملئة ماء ثم تقبح واول من عذب به فرعون ثم بقي بعده ﴿والحصبة﴾ وزان كلمة بثر تخرج بالجسد ويقال هي الجدري ﴿والنخر﴾ نتن ريح الفم ﴿والرمد﴾ وجع العين ﴿و﴾ السابع ﴿الامراض الوبائية﴾ قد تفسر بالطاعون والحمى المحرقة والتعدية غير مقصورة على هذه السبع بل مذاهبهم ان كل علة يكون لها نتن وريح كريه لها تعدية اورد على قول اطباء انه ليت شعري ما سبب قول اطباء بالسراية مع ان سبب الامراض اختلاط الاخلاط والاستقصات واجيب عن ذلك مع ان اسباب الامراض اختلاط الاخلاط عندهم بان من يقرب من صاحب هذه الاورام يحصل له رائحة كريهة تكون سببا لاختلاط الاخلاط السبب لحصول الامراض فيمرض مثل مرضه ويؤيده امرهم بالتباعد عنه وبعدم الجلوس تحت الريح منه انتهى* اقول لعل الحق انه ان كان يجريان عادة منه تعالى فيحصل المرض بمجرد القرية فيحدث الله تعالى اختلاط الاخلاط حينئذ فيمرض بل يجوز ان يمرض بلا اختلاط اصلا عن القاضي عياض الجامع ههنا ثلاثة امور احدها ما لم يقع الضرر به ولا اطردت به عادة لخاصة ولا عامة فهذا لا يلتفت اليه وانكر الشرع لانتفات اليه وهو الطيرة والثاني ما يقع عنده الضرر عموما لخصوصا ونادرا لا تكرر كالوباء فلا يقدم عليه ولا يخرج منه والثالث ما يخص ولايم كالدار والفرس والمرأة فهذا يباح الفرار منه

هو ريح الفم فالذكر البخرو والاشئ بخري (والرمد) يفتخ اوليه دام العين (والامراض الوبائية) اى الطاعون والحمى المحرقة الحاصلة من التعفن كما في الحاشية الخ يعنى ان كلها تعدى باذن الله تعالى وخلقه لابطعها فتدبر

(وضد الطيرة الفأل وهو) اي الفأل (مستحب) لما روى الشيخان المرموز لهما بقوله (خم) (عن انس رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى) اي لا يتجاوز العلة من صاحبها لغيره بطبها (ولا طيرة) اي لا تطير ولا تشأم في الاسلام واتما الموجود فيه الفأل الحسن كما قال (ويجبنى الفأل الحسن) وذلك لما فيه من حسن الظن بالله تعالى (قالوا) اي الصحابة يا رسول الله (وما الفأل) اي الذي يعجبك (قال) عليه السلام (كلمة طيبة) (كلمة طيبة) حسن مدلولها فيتمين به مثل يا واجد يا سالم فاذا سمعها من له حاجة يقع في قلبه رجاء الوجدان ورجاء السلامة كما قال * اخرج الترمذي بقوله (ت) (عن انس رضي الله تعالى عنه ان رسول الله ﷺ ٣٨٤) صلى الله تعالى عليه وسلم كان يعجبه

اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد يا نجح (الراشد هو المهتدي والنجح هو المظفر في فعله * وروى ابو داود عن بريدة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان لا يطير من شيء وكان اذا بعث عاملا سأل عن اسمه فان اعجبه فرح به ورؤى بشر ذلك في وجهه وان كره اسمه رؤى كراهية ذلك في وجهه واذا دخل قرية سأل عن اسمها فان اعجبه فرح بها ورؤى بشر ذلك في وجهه وان كره اسمه رؤى كراهية ذلك في وجهه هكذا ذكره في شرح المصابيح وشرح التوفيق * واخرج ابو داود المرموز له بقوله (د) (عن عروة بن عامر رضي الله تعالى عنه انه

وضد الطيرة الفأل بالهمزة ربما يخففها الناس وهو مستحب قيل لفأل فيما يسر ويسوء والسرو غالب الطيرة فيما يسوء فقط وقد يتجاوز في السرور وقيل الطيرة فيما يسوء والفأل فيما يسر (خم) (عن انس رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة ويعجبنى الفأل) لانه كان يحب الفأل الحسن لما فيه من حسن الظن بالله تعالى فينال بذلك فائدة قال في فتح الباري الفأل الحسن شرطه ان لا يقصد الشر والافطيرة كذ في الفيض قالوا وما الفأل قال كلمة طيبة اي يحصل التبرك والتأمين بها الحسن مدلولها مثل يا واجد يا سالم فاذا سمع من له حاجة يقع في قلبه رجاء الوجدان والسلامة وبالجملة استماع الكلمة الدالة على حصول المرام والنجاح وخير العاقبة (ت) (عن انس رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يعجبه اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد يا نجح وهو من قصيت حاجته يعي تبرك بهما وعن شرح المصابيح على رواية بن داود عن بريدة ان رسول الله كان لا يطير بشيء وكان اذا بعث عاملا سأل عن اسمه فان اعجبه فرح به ورؤى بشر ذلك في وجهه وان كره اسمه رؤى كراهية ذلك في وجهه واذا دخل قرية سأل عن اسمها فان اعجبه اسمها فرح بها ورؤى بشر ذلك في وجهه وان كره اسمها رؤى كراهية ذلك في وجهه (د) (عن عروة بن عامر رضي الله تعالى عنه انه ذكرت الطيرة عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال احسنها الاضافة لادنى ملابسة والاحسن بمعنى الحسن اي حسن ما كان من جنس العلامة للشيء فبمعنى اصل الفعل اذ احسن للطيرة الا ان يتجاوز كما شير انفا الفأل لما فيه من حسن الظن بالله تعالى ورجاء الخير والطيرة ليست كذلك ولا ترد مسلمان عن حاجته التي خرج اليها وهو خير في معنى النهي يعني ينبغي ان لا ترد الطيرة مسلمان عن مطلوبه حاصله نهى عن رد الطيرة ومنعها مسلمان عن مقصوده مثل السفر والبيع والنكاح اذا رأى شيئاً يظنه شراً * وفي النصاب اذا خرج الى السفر نصاح العقق ورجع من سفره يكفر عند بعض المشايخ

ذكرت) بالبناء لغير الفاعل (الطيرة عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال احسنها الفأل) (وذكر) الاضافة لادنى ملابسة والاحسن بمعنى الحسن اي حسن ما كان من جنس العلامة الحسنى ذكره خواجه زاده وفي المواهب افعل المراد به اصل الفعل اذ احسن في الطيرة (ولا ترد مسلمان) عن حاجته التي خرج اليها وان اثرت في قلبه بحسب الطبع لما ان حق المؤمن التوكل على الله تعالى في كل شأن يعني ينبغي ان لا ترد الطيرة مسلمان عن مطلبه ومقصوده وفي الحاشية هذا خبر في معنى النهي وحاصله نهى عن رد الطيرة ومنعها مسلمان عن مقصوده وعمله مثل السفر والبيع والشراء والنكاح اذا رؤى شيئاً يظنه شراً كالعقق والارنب والعفر ونحو ذلك من الحاشية لخواجه زاده

* وقد ذكر في نصاب الاحتماب ان الرجل اذا خرج الى السفر فصاح العقق ورجع من سفره يكفر عند بعض المشايخ
وذكر في المحيط ان الهامة اذا صاحت فقال رجل يموت المريض يكفر القائل عند البعض على ما مر (واذا رأى احدكم
ما يكره) بالبناء للفاعل او للمفعول من الامور (وليقل) لدفع ذلك له (اللهم لا يأتى بالحسنات الا انت) قال الله تعالى وما بكم
من نعمة فمن الله (ولا يدفع السيئات الا انت) لانه الفاعل المطلق (ولا حول ولا قوة الا بك) لانك القادر على كل مراد
(فظهر ان المراد بالفأل المحمود) في الاخبار (٣٨٥) (ليس الفأل الذي يفعل في زماننا اسمونه) اي العوام (قال

القرآن) اي اخذ انسان
المراد احسن ام قبيح منه
وذلك مكروه لانه ربما
ظهر له ما يكره فيقع فيما
لا يليق كواقع للوليد بن
عبد الملك لما اخذ الفأل
منه خرج له قوله تعالى
* واستفتخوا وخاب كل
جبار عنيد * فجعل المحصف
في ثوب وعلقه ورماه
بالنشاب وانشأ يقول
* اترهب كل جبار عنيد
* فها انا ذاك جبار عنيد
* اذا ماجئت ربك يوم
حشر * فقل يارب من قتي
الوليد * (او قال دانيال
ونحوهما بل هي) اي
تلك المسماة بما ذكر (من
قبيل الاستقسام بالازلام)
اي طلب القسم وهو الحظ
والنصيب والازلام جمع
والمعنى زلم مثل قلم لفظا ومعنى
مادة العرب ذلك في الجاهلية
فحرم الله تعالى بقوله وان
تستقسموا بالازلام اي
الاقلام الثلاثة مكتوب
على واحد امرني ربي
وعلى آخر نهاني ربي وليس

وذكر في المحيط ان الهامة اذا صاحت فقال رجل يموت المريض يكفر
عند البعض لعل ذلك على سبيل اليقين لاعلى الظن والنخمين * واذا رأى احدكم
ما يكره * على الفاعل او المفعول * فليقل اللهم لا يأتى بالحسنات الا انت *
دينية او دنيوية * ولا يدفع السيئات الا انت ولا حول ولا قوة الا بك * قال المناوي
القوة وسط ما بين الحول وظاهر القدرة لان اول ما يوجد في الباطن من همة العمل
يسمى حولا وما نحس به الاعضاء مثلا لقوة وظهور العمل بصورة البطش والتناول قدرة
ولذلك كان كلمة لا حول ولا قوة الا بالله مرجع الامور والاعمال * وعن الدهيرى في حياة
الحيوان اعلم ان التطير انما يضر من اشفق منه وخاف واما من لم يبال به ولم يعتبه فلا يضره
البته لاسيما ان قال عند رؤية ما يتعير به او سمعه اللهم لا تطير الا تطيرك ولا خير الا خيرك
والاله غيرك اللهم لا يأتى بالحسنات الا انت ولا يذهب بالسيئات الا انت ولا حول
ولا قوة الا بك واما من يعتني به فهو اليه اسرع من السيل الى منحدر قد قحنت له ابواب
الواوس فيما يسمعه ويراها ويفتح له الشيطان من المناسبات البعيدة والقريبة في اللفظ
والمعنى ما يفسد عليه دينه ويكره عليه عيشه انتهى فاذا سمعت هذه الاخبار * فظهر *
لك * ان المراد بالفأل المحمود ليس الفأل الذي يفعل في زماننا مما اسمونه قال القرآن
او قال دانيال او نحوهما * كما يرتجيات ولعل منه الجفريات والكهانة * بل هي *
اي الاشياء المذكورة * من قبيل الاستقسام بالازلام * اي طلب القسم وهو الحظ
والنصيب والازلام جمع زلم مثل قلم لفظا ومعنى كان ذلك عادة الجاهلية فحرمه تعالى
بقوله وان تستقسموا بالازلام اي الاقلام الثلاثة مكتوب على واحد منها امرني ربي
وعلى آخر نهاني ربي وليس على الثالث شئ * فاذا خرج ما امرني يفعلون ذلك وما نهاني
لم يفعلوا واذا خرج الخالي يستقسمون ثانيا وثالثا * فلا يجوز استعمالها * اي هذه
الاشياء التي هي من قبيل الاستقسام لانه حكم على الغيب * ولا * يجوز * اعتقادها
حقا * اعدم خارج يطابقه * كيف وان فيها الخبر عن الغيب * وعلم الغيب منقرده تعالى
لكن يرد عليه ان اريد علم الغيب على الاستقلال فقير مسلم وان بالامارات والعلامات او الاستدلال
بالتجارب فكون ذلك من قبيل الحكم على الغيب ممنوع بل مثل ذلك كثير فيما يجوز شرعا
ولهذا لا يكفر صاحبها * قال في شرح العقائد وبالجملة العلم بالغيب امر تفرده الله تعالى

على الثالث شئ * فاذا خرج ما كتب (بريقة ٤٩ ن) عليه امرني ربي يفعلون ما قصدوه واذا خرج ما كتب عليه نهاني ربي
لم يفعلوا ذلك واذا خرج ما لم يكتب عليه يطلون القسم ثانيا وثالثا واربعا الى ان يخرج ما كتب عليه امرني ربي او نهاني ربي
ذكره المحشي والشيخ زاده وخواجه زاده (فلا يجوز استعمالها) لان علم الغيب خاص بالله تعالى (ولا) يجوز (اعتقادها) حقا
كيف (اي كيف يجوز استعمالها) واعتقادها حقا (وان فيها الخبر عن الغيب) وانه لا يعلم من في السموات والارض الغيب الا الله

وقال تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احد الآيات (و) فيها (التطير بالقرآن العظيم) ان ظهر منه ما يؤدي لذلك (نعوذ بالله تعالى) وروى مسلم عن معاوية بن الحكم السلمي انه قال سألت ﴿٣٨٦﴾ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خط الرمل

فقال عليه السلام كان نبي من الانبياء وهو ادريس وقيل هو دانيال يخط فمن وافق خطه فذاك يعنى من وافق خطه خط ذلك النبي فذاك الذى تجدون اصابته كذا قال القاضى وقال الخطابى يجوز ان يراد به لجزلان ذلك للنبي كان همزة له و موافقته خط غيره خطه ممنوع فلا يباح لنا خط الرمل قال النووى هذا هو الصحيح ذكره ابن الملك فى شرح المشارق * ثم ان ذلك الخطيباتى المجازق الى ارض لها رخوة فيخط فيها خطوطا كثيرة ثم يرجع فيمحو منها على مهل خطين خطين فان بقي خطين فهما علامة الجمع وان بقي خط واحد فهو علامة الحلية كفى الحدائق (وانما القال التين) اى طلب ائمن (والتسبرك بالكلمة الموافقة للرادى قال صلى الله تعالى عليه وسلم كلراشد والتبجح) لما ذكرنا (ويلحق بها) اى بالكلمة فى حصول ائمن والتبرك (رؤية الصالحين) يتبين بهم فى قضاء المطالب (والايام الشريفة) المعدة

لا سبيل اليه لالعباد الاباعلام منه او الهام بطريق المجزة والكرامة ثم قال او ارشاد الى الاستدلال بالامارات فيما يمكن ذلك فيه واهذا ذكر فى الفتاوى ان قول القائل عند رؤيته هالة القمر يكون مطر مدعيا علم الغيب لابعلامه كقوله والتطير بالقرآن العظيم نعوذ بالله تعالى ﴿ عن القهستاني اخذ القائل من القرآن مكروه اى كراهة تحريم لانه المحمل عند الاطلاق عندنا * وعن ابن عربى فى تفسير سورة المائدة تحريمه ومباح عند الحنابلة وبقضى مذهب الشافعى كراهة تنزيه لانها المحمل عند الاطلاق عندهم * وفى كتاب ادب الدنيا لهما وردى ان الوليد بن يزيد بن عبد الملك قال يوما فى المصحف فخر له قوله تعالى واستفتحوا وخاب كل جبار عنيد فزق المصحف وانشأ * شعر اتوعد جبار عنيد * فهنا انا ذاك جبار عنيد اذا ما جئت ربك يوم حشر * فقل يارب مزقنى الوليد فلم يلبث الاياما يسيرة حتى قتل وصلب رأسه على قصره ثم على سور بلده وقبل بجواز التناول دون التثاؤم حتى يروى عن على بن ابي طالب رضى الله تعالى عنه لعلمك سمعت ذلك فيما سبق وروى مسلم عن معاوية بن الحكم انه قال سألت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن خط الرمل فقال كان نبي من الانبياء وهو ادريس وقيل هو دانيال يخط فمن وافق خطه فذاك اى تجدون اصابته كذا نقل عن القاضى * وعن الخطابى يجوز ان يراد به لجزلان ذلك كان همزة له و موافقته خط غيره له ممنوع فلا يباح لنا خط الرمل قال فى المبارك عن النووى هو الصحيح ﴿ وانما القائل التين والتبرك بالكلمة الموافقة للرادى لما قال صلى الله تعالى عليه وسلم كلراشد والتبجح كما سبق ﴿ ويلحق بها ﴾ الكلمة الحسنة ﴿ رؤية الصالحين ﴾ يتبين بهم فى قضاء المطالب ﴿ و ﴾ مصادفة ﴿ الايام الشريفة ﴾ المعدة لحصول الفيض عادة كايام الاعياد وكيوم الاربعاء لبدء السبق والخميس والاثنين للسفر كما ذكره الحشى اكن يشكل ان التفاضل ما لا يكون بالقصد والايام انما تكون بالقصد لكن بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم على نخرج الطبرانى على رواية جابر رضى الله تعالى عنه يوم الاربعاء يوم نحس مستمر وايضا قال القاضى فى قوله تعالى فى يوم نحس مستمر استمر شؤمه وكان يوم الاربعاء آخر الشهر * اقول قال بعضهم قد نسخ يوم النحس من هذه الامة شرفا لنبينا عليه الصلاة والسلام واما الحديث وان فى الجامع الصغير ايضا فقال على القارى عن السخاوى لا اصل له وعن جابر رضى الله تعالى عنه وعلى فرض صحته انه للاعداد واما الاحباء فبارك وسعيد وقيل دائر على الاعتقاد نحسا اولاً ويؤيده حديث مابدى بشئ يوم الاربعاء الاوقدم وان طعن عليه ايضا وقال على القارى فى موضوعات ان الاربعاء سعد مسقر على الابرار وقد اعتمد من ائمتنا صاحب الهداية على هذا الحديث وكان يعمل به فى ابتداء درسه وقد قال العسقلانى اشكتك الاربعاء الى الله تعالى تشاؤم الناس بها فتحها انه مابدى بشئ فيها الاثم ومثله ايضا فى تعليم المتعلم

لحصول الفيض مادة كايام الاعياد وكيوم الاربعاء لبدء السبق والخميس والاثنين للسفر كفى الحاشية (ونحوهما)

(ونحوهما فليس فيه) اي في الفأل (الحكم على الغائب) كما في قال دانيال (بل مجرد طلب الخير ورجاء حصول المراد والبشارة من الله تعالى) اي حصول اربه والفرق بين الفأل والطيرة مع كون كل واحد منهما استدلالا بالامارة على عاقبة الامر وماله ان الكلمة الحسنة التي تجرى على لسان الانسان لدلالاتها على الموافق للراد يمكن الاستدلال بها على المراد بخلاف طيران الطير وحركات البهائم واصواتها فانها لعدم دلالاتها على معنى لا يمكن الاستدلال بها على شيء وان كان اهل الجاهلية يستدلون بها وينشأون بعضها ويتمنون بعضها ذكره احد الرومي في مؤلفه والحاصل ان عباد الله المؤمنين اذا عرض لهم امرهم من امورهم الدين والدنيا يستحبهم ان يشاوروا في ذلك بجماعة من اهل البصيرة يكون اقلهم عشرة ويعلم من حالهم النصيحة والشفقة ويثق بدينهم وعلمهم وان لم يجد منهم الا واحدا يشاور ذلك الواحد عشر مرات وان لم يجد واحدا منهم يرجع الى امرأته او الى امرأة **٣٨٧** اخرى من محرمه وبعد المشاورة يخالفها كما ورد في الحديث لكن بعد

ان يستخير الله في ذلك سبع مرات او ثلاث مرات او مرة بالاستخارة التي رواها البخاري في صحيحه كما سيأتي وروى انه عليه السلام كان يشاور اصحابه في جميع الامور حتى حوايج بيته * وروى على انه قال ما هلك امرئ عن المشاورة وقيل لو شاور آدم عليه السلام الملائكة في اكله من الشجرة المنهية لما وقع فيما وقع وقيل افراد الانسان ثلاثة رجل ونصف رجل ولا شيء فالرجل من له رأى صاحب ويشاور ونصف الرجل من له رأى صائب ولا يشاور فباجماع الامرين

﴿ ونحوهما فليس فيه ﴾ اي الفأل ﴿ الحكم على الغائب ﴾ كما في الكاهن ﴿ بل مجرد طلب الخير ورجاء حصول المراد والبشارة من الله تعالى ﴾ بحصول مقصوده قيل على تخريج مالك عن يحيى بن سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى بلقحة تحلب فقال من يحلب هذه فقام رجل فقال عليه الصلاة والسلام ما سمك قال مرة قال اجلس ثم قال عليه الصلاة والسلام من يحلب هذه فقام رجل فقال له ما سمك قال حرب قال عليه الصلاة والسلام اجلس ثم قال من يحلب هذه فقام رجل فقال ما سمك قال يعيش قال صلى الله عليه وسلم احلب ومثله عن البزار عن بريدة * وروى عن يحيى بن سعد ان عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه قال لرجل ما سمك قال جرة فقال ابن من قال ابن شهاب قال من قال من الحرقة قال ابن مسكك قال بحرة النار قال باها قال بذات لظى فقال له عمر ادرك اهلك فقال احترقوا فكان كما قال * وفي السيرة انه صلى الله تعالى عليه وسلم لما خرج الى بدر مر برجلين فسأل عن اسمهما فقيل احدهما مسبح والآخر مخزى فعدل عن طريقتهما لا يخفى ان ما ذكر كله من قبيل التشاؤم وقيل ان هذا ليس من التطير بل من كراهة الاسم القبيح وقد روى ان عمر رضى الله تعالى عنه قام فقال لا ادري اقول أم اسكت فقال له قل فقال كيف نبتنا عن الطيرة وتطيرت فقال ما تطيرت ولكني آثرت الاسم الحسن وفي الجامع الصغير اطلبوا الخير عند حسان الوجوه قال المناوى عند صباح الوجوه اى الطلقة المتبشرة وجوههم لان طلاقة الوجه عنوان ما في النفس وايس في الارض فيصح الاوجه احسن ما فيه وبعضهم يدل على معروفه حسن وجهه * فبورك هذا من دلائل مبارك

بصير الرجل تاما والاحاديث الصحيحة الواردة في المشاورة كثيرة وبغنى عن جميعها قوله تعالى لنبيه عليه السلام وشاورهم في الامر فانه عليه السلام مع كونه اكل الخلق ولم يكن اظن به امر بالمشاورة في هذه الآية في الظن بغيره * قال العلماء يستحب الاستخارة بالصلاة ركعتين من السجدة والسماء الذي رواه البخاري في صحيحه عن جابر رضى الله عنه انه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن فيقول اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم انى استخرك بملك واستقدرك بقدرتك واسألتك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر ونعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لى في ديني ومعاشي وعاقبة امرى وعاجله فاقدره لى ويسر لى ثم بارك لى فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لى في ديني ومعاشي وما قبلت امرى وعاجله فاصرفه عنى واصرفنى عنه واقدر لى الخير حيث كان ثم ارضنى به ثم يفعل ما يشاء له صدره فيذبح ان يكررها سبعاً لما روى انه

عليه السلام قال بانس اذا هممت بامر فاستخر ربك سبع مرات ثم انظر الى الذي سبق الى قلبك فان الخير فيه ذكره ابراهيم الحلبي في صغيره وكبيره واما الاستخارة في امور الدين كالحج والجهاد وجميع ابواب الخيرات فعلى تعيين الوقت لاعلى نفس الفعل كما في شرح الكبير * واما الجهلة والفسقة الذين ضلوا عن طريق الحق وخرجوا عن سواء السبيل اذا عزم احدهم على امر يذهب الى صاحب الرمل والحصى والشعير والبقلاء فيلعبون بهقله ويزداد بسؤالهم جهلا وضارة لانه يصدقهم فيما يقولون له ويعطهم على ذلك اجرة ولا يعلم ذلك المسكين انه بذلك يهدم دينه ودينه لما ذكر في شرح العقائد ان تصديق الكاهن بما يخبره عن الغيب كفر لقوله عليه السلام من اتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل على محمد عليه السلام والكاهن هو المخبر عن الغيب سواء كان بالرمل والحصى والشعير او غير ذلك وذلك كله حرام لكونه من قبيل الطيرة المنهى عنها او من قبيل الانتقسام بالازلام قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم * من اتى عرافا * وهو يخبر بما لا يخفى من المسروقات ومكان الضالة ﴿ ٣٨٨ ﴾ وفي الصحاح العراف الكاهن * فسئله عن شئ

لم يقبل له صلاة اربعين ليلة اى يوما والمراد بعدم قبول صلوته عدم كمالها وتخصيص الصلاة لكونها عماد الدين فيكون صيامه وغيره كذلك وتماه في كتابي جامع الازهار وفي القاضى خان رجل تزوج امرأة بغير شهود فقال الرجل والمرأة * وخذى را ويغمبر را كواء كريمة * قالوا يكون كفرا لانه اعتقد ان الرسول عليه السلام يعلم الغيب حين كان فى الاحياء فكيف بالموت رجل قال انا علم المسروقات قال الشيخ الامام ابو بكر محمد بن الفضل هذا القائل ومن صدقه يكون كافرا قيل له

وقيل حسن الوجه عند طلب الحاجة وفي حديث الخطيب عن جابر رضى الله تعالى عنه مرفوعا اطلبوا حوائجكم عند حسان الوجوه ان قضائها قضائها بوجه طليق وان ردها ردها بوجه طليق فربما يدل حسن الوجه على حياء صاحبه ومروءته لانه غالى وغيره نادر وقد نظم بعضهم معنى الحديث فقال

يدل على معرفته حسن وجهه * وما زال حسن الوجه احدى الشواهد

* فرع * في حديث الجامع من اتى عرافا فسأله عن شئ لم تقبل له صلاة اربعين ليلة وفيه * من اتى عرافا * من بدعى علم المسروق والضالة * او كاهنا * من يدعى علم الكواثر المستتيلة والاسرار ويدعى اخبار الجن والغيب ومنهم من يدعى ادراكه بفهم اعطيه وامارات يستدل بها عليه وعن ابن حجر الكاهن من يخبر عن انغيات يجن اولا والعراف من يخبر عنها بمقدمات اسباب كذا فى الفيض ولكن فى الاخير كلام كامر ويفسر الكاهن ايضا بمن يخبر عما يحدث اوعن غائب او طالع احد بسعد او نحس او دولة او محنة * فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل على محمد الكفر عند التصديق القلبي ولو ظنا وقيل مقيد بالاعتقاد القطعى لاهند السؤال استهزاء ثم لاتعارض بينه وبين ما قبله لان هذا عند اعتقاد علم الكاهن الغيب استقلا لا وذاك عند اعتقاده بتلقى الجن مما سمعته من الملائكة او باهام من الله فلا يكفر من هذه الجهة كذا فى الفيض فتأمل وانتظر * وفيه ايضا من اتى كاهنا فصدقه بما يقول او اتى امرأته حائضا او اتى امرأة فى دبرها فقد برى مما انزل على محمد قبل عن المظهر فعل هذه المذكورات ان بالاستحلال فكفر والافكفر ان نعمة * قال فى الفيض ان حرمة

فان قال هذا القائل انا اخبر بما خبار الجن بأتينى بذلك قال هو ومن صدقه يكون كافرا لقوله عليه السلام من اتى كاهنا (آيان) وصدقه فيما قال فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فلا يعلم الغيب الا الله لا الجن ولا الانس يقول الله فى الاخبار عن الجن ما لبسوا فى العذاب المهين الى هنا كلاله قاضى خان وتفصيله على ما فصله افاضى والكشاف ان داود عليه السلام اسس بيت المقدس فى موضع فسطاط موسى عليه السلام فمات قبل تمامه فوصى به سليمان عليه السلام فاستعمل الجن فيه فلم يتم بعد اذ دنا اجله فاعلم به فاراد سليمان عليه السلام ان يعمى عليهم اى على الجن موته ليمتوه فدعا سليمان الجن فبنوا عليه اى على سليمان صرحا من قوارير ليس له باب فقام سليمان فى جوفه يصلى متكئا على عصاه فقبض روحه وهو متكى على عصاه فبقى كذلك حتى اكل العصا الارضة وهى الدويذة كالقمل فخر سليمان عليه السلام ثم فتحوا باب الصرح وارادوا ان يعرفوا وقت موته فوضعوا الارضية على العصا فاكات يوما ليلة فحسبوا على ذلك فوجدوه قد مات منذ سنة

قال الله تعالى * فلما قضينا
عليه الموت * اى على
سليمان عليه السلام
* مادلهم على موته * اى
مادل الجن * الادابة
الارض * اى الارضة
هى دودة تأكل الشجرة
تأكل نمساته * اى عصاه
* فلما خر * اى سقط
سليمان عليه السلام ميتا
* تبينت الجن * اى ظهر
امرهم للانس وكان الانس
تزعم ان الجن يعلم الغيب
* ان او كانوا يعلمون الغيب
مالبثوا فى العذاب المهين
* بدل من الجن بدل الاشتغال
الى هنا كلام القاضى
والكشف هذا خلاصة
الكلام فى هذا المقام وقد
تركنا ههنا كثيرا من
الكلام * من جواز التطير
بالقرآن والطيرة بالهامه
والهوام * لكونه غير
موافق لمذهب اهل
الاسلام * كما لا يخفى على
ذوى البصائر والافهام
* فتأمل وكن متظفرا
* ولا تكن متظفرا * ان الله
يحب المتطهرين * ويفض
المشركين و المتطهرين
* يسرنا الله تعالى عملا
موافقا لرضائه بلطفه
وكرمه *

ايتان الكاهن شديدة حتى فى الملل السابقة قال فى السفر الثانى من التوراة لا تتبعوا
العرافين والقافة ولا تطلقوا اليهم ولا تسألوهم عن شئ لئلا تجسوا بهم وفى الثالث
من تبعهم وضل بهم انزل به غضبى الشديد واهلكه من شعبه * وفيه ايضا من اتى
كاهنا فساله عن شئ حجت عنه التوبة اربعين ليلة فان صدقه فيما قال كفر
وفى شرح العقائد ان تصديق الكاهن فيما اخبره من الغيب كفر
* وفى قاضيان رجل تزوج امرأة بغير شهود فقال «خداى را
ويغمبرا كواه كرديم» فكفر لانه اعتقد
ان الرسول يعلم الغيب * ورجل قال اعلم
المسروقات كفر انتهى لمخصا

م م

م

تم الجزء الثانى ويليده الجزء الثالث
اوله السادس والعشرون من الآفات القلبية

يقول الراجى غفران المساوى محمد حلمى بن عبد الله بن محمد القره حصار صاحبى
يامن بنعمته تتم الصالحات وبكريم فضله تنشر البركات * نستلك الهداية بحمدك وان كان
حاجزين عن الخوض فى لجم بحره التلاطم * والمعونة على شكر آلائك وان جللت عن
الدخول تحت العد المتعاطم * ونستجدى منك وافر الصلاة * وعلى التسليمات * على سيدنا
محمد افضل مخلوقات * وعلى آله وصحبه اولى المكرمات * ومن تبع سيدهم * وارتشف من
سحب معالمهم طاهم (اما بعد) فقد تم بحمده تعالى وبكرمه طبع جزء الاول والثانى من
شرح الطريقة المحمدية وشريعة النبوية فى سيرة احديه لبقية المحققين من احدى
بتأليفه رميم التحقيقات * وشيد بصنعه معالى الفضل المدرسات * ولانا ابى سعيد الخادمى
وقد حللى هامش هذا الكتاب بالوسيلة الاحديه والذرية السرمديه على طريقة
المحمدية للعالم الحرير مولانا رجب افندى * دام الله نشرهما الى قيام الابدى * وبذلت
وسعى فى تصحيحهما حسب الامكان فجاء بحمد الله تعالى تقربه عين الناظر * وينشرح به
الروح والخاطر * مع انبى (محمد كامل بن عصمت الصندوقى) : (محمد كامل بن احمد
رشدى القره حصارى) نال الله مرادهما الذبوى والاخرى * وذلك بالمطبعة الشركة
الصحافية العثمانية * حفظها الله عن الآفات السماوية والارضية * جزا الله عنا وعنكم
على ذلك الصنيع الذى نفعه العام احسن الجزاء * نظارة (محمد امين افندى هزارغرادى)
على ذمة الشركة الصحافية وتم طبع جزء الاول والثانى فى من عصر حضرت السلطان ابن
السلطان السلطان الغازى عبد الحميد خان * دامت دوله مادامت الشريعة بتأييد
الرحان * وفق الله تعالى ختام طبع جزء الثالث والرابع عن قريب الزمان * بعون ملك الممان *
فى شهر رجب الشريف فى سنة ثمان عشر وثلاثم * والف * من هجرة من له المحدو والشرف *
وصلى الله على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين * والحمد لله رب العالمين آمين * يامعين



3 1761 06994643 2